

كِتَابُ

المستنفاك

مِنْ مَبْهَمَاتِ الْمُتَنِّ وَالإِسْنَادِ

تَصْنِيفَ

العلامة الملائكة أبي زُرْقَةَ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْعِرَاقِيَّ

(٧٦٢ - ٨٢٦ هـ)

تَحْقِيقَ

الدكتور محمد الرضا محمد الجبوري

وَأَبْنَاءُ

وَأَبْنَاءُ

كِتَابُ

المُسْتَنْفَاكُ

مِنْ مَبْهَمَاتِ الْمَثْنِ وَالْإِسْنَادِ

تَصْنِيفُ

الإمام الحافظ أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي

(٧٦٢ - ٨٢٦ هـ)

الجزء الأول

تحقيق

الدكتور محمد الرحمن بن محمد البدر




كِتَابُ
الْمُسْتَفَائِدِ
مَرْمُوبِيهِمَا مَاتِ الْمَثْنُ وَالْإِسْنَادُ

كافة حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م
الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده الواجه لكتبة الآداب
ت ٢٤٢٧٢١ / ٢٥٦٢٢٠ / ٢٥٦٢٢٠
المكتبة : أمام كلية الطب ت: ٢٤٧٤٢٢ ص ب : ٢٣٠٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨



الموزع الوحيد بالمملكة العربية السعودية
دار الإنطلس الخضراء للنشر والتوزيع



مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، وأصلى وأسلم على خير خلقه وخاتم رسله سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد ؛

فإن علمَ الحديث هو أشرف العلوم بعد علم كتاب الله تعالى ، بل هو ألزم العلوم لكتاب الله تعالى، إذ هو الموضح لمشكل القرآن، والمخصص لعامه، والمفصل لمجمله، والمقيد لمطلقه، والمميز لمهمله، والمبين لمبهمه.

ولقد نال هذا العلم حظّه اللائق به من علماء الإسلام، من لدن القرن الأول إلى يومنا هذا، فتوافروا عليه حفظاً، وجمعاً، وتدويناً، واجتهدوا في معرفة أحوال روايته، وتمييز صحيحه من سقيمه ، كما تسابقوا في شرحه وتوضيحه واستخراج أحكامه، واستكثروا من الدراسات الدائرة حوله : سناً وامتناً، رواية ودراية .

وإن الناظر إلى جهادهم وجهودهم في هذا المجال، ليقف منبهاً ، مأخوذاً بما تمتعوا به من خلائق كريمة ، وشمائل نبيلة، وبما كانوا عليه من همم عالية، وعزائم ماضية في العمل لسنة رسول الله ﷺ .

وإن الناظر كذلك ليقف مندهشاً أمام هذا الحب الدافق الذي ملأ قلوبهم لسنة رسول الله ﷺ، فجرد غاياتهم من شوائب الفكر، وعكر القلوب ، وأقامهم على الصدق والدقة، الأمر الذي جعلهم يتحرون الحق فيما يكتبون، وينشدون الصدق فيما ينطقون، ويضعون الموازين الدقيقة للعدالة والضبط، فعلموا الدنيا - من خلال ذلك - كيف يكون الضبط والإتقان .

ولسوف تزداد دهشة الناظر إلى هذه الجهود، وهو يرى مدى الإحاطة التامة والحياطة الكاملة لسنة رسول الله ﷺ، حيث لم يدع هؤلاء الأعلامُ علماً يخدم سنة رسول الله ﷺ إلا استوعبوه جمعاً وتصنيفاً، فكان من نتاج ذلك هذه المكتبة الحديثية الضخمة، التي

لا يكاد عمر المرء يتسع لقراءتها، بله استيعابها .

ويعلم الله أنى من أشد الناس حباً للسنة المطهرة، وإعجاباً بجهود علمائها، ورغبةً فى نصرها ونشرها .

ولقد كان من فضل الله السابغ على أن أنتسب لأهل هذا العلم، وأن أرتاد سبيل البحث فيه، ففضيت بذلك حاجة فى نفسى ملحّة .

وكما سبق فإن السنة الكريمة قد توافر عليها علماء الإسلام جمعاً وتدويناً، وشرحاً وتوضيحاً، وتصحيحاً وتضعيفاً، ووضعوا فى ذلك من المصنّفات ما يفوق الحصر، ولذلك فإن جهود علماء عصرنا أصبحت تنحصر فى أحد أمرين :

١- إما العكوف على الكتب المصنفة؛ لمحاولة فهمها وإخراجها للناس فى أسلوب سهل ميسر، يتفق مع مداركهم، لا سيما وقد ضعف اللسان العربى، وسيطرت العامية عليه .

٢- وإما تحقيق هذه الكتب ومحاولة بعثها من جديد، بشكل يضمن ضبطها وسلامتها من أى تحريف أو تصحيف، كما يضمن وضوحها وبعدها عن أى خفاء أو تعقيد، وبما يجعلها صواباً أو أقرب إلى الصواب (١) .

ومع أن الأمرين على جانب كبير من الأهمية، فإن الأمر الثانى أكثر أهمية، إذ فهم النص متوقف على ضبطه وتحقيقه، كما أن الحاجة إليه أشد، إذ أن دعاة الغزو الفكرى يعملون بمكر الليل والنهار لمحاولة فصل الأمة الإسلامية وعزلها عن تراثها الجليل، وقطع صلتها بأصولها العلمية العريقة، وصولاً إلى محو هويتها الإسلامية الأصيلة .

من هذا المنطلق عقدت العزم - وأنا أبحث عن موضوع ليكون سببى لنيل درجة التخصص « الماجستير » فى الحديث وعلومه - أن يكون تحقيقاً لأحد هذه المصنّفات القيمة، فوفقنى الله تعالى - مع الاستئصاح والاستشارة - إلى كتاب « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » للحافظ أبى زرعة أحمد بن زين الدين أبى الفضل عبد الرحيم، المعروف بابن العراقى المتوفى سنة ٨٢٦ هـ .

ومن نسبة الفضل لأهله أن أذكر أن الذى قوى عزمى على تحقيق هذا الكتاب ثلاثة من أساتذتى الأجلاء، استشرتهم فى أمر تحقيق الكتاب، فشدوا على يدي، وعرفونى بما

(١) انظر مقدمة كتاب المنهل الروى . تحقيق : د . السيد نوح ١٩/١، ٢٠ .

كنت أجهل من قيمة الكتاب، وهم: الأستاذ الدكتور: عبدالستار فتح الله سعيد، والأستاذ الدكتور: عبد المهدي عبد الهادي، والأستاذ الدكتور: يحيى إسماعيل ، فجزاهم الله عنى كل خير.

وما إن اقتربت من الكتاب حتى تبينْتُ صدق مشورتهم ، ومدى حاجة الكتاب إلى التحقيق، وذلك لأمر:

- منها: أن موضوع معرفة المبهمات من الموضوعات التي قلَّ التأليف فيها عن غيره من الموضوعات المتصلة بعلوم الحديث، ومع تأخره في العناية به فإنه موضوع هام، خصوصاً إذا تعارضت الأحاديث، وأريد التوفيق أو الترجيح، فإن معرفة المبهم في المتن تطلعتنا على زمن إسلامه أو سماعه للحديث، ومدى قربه أو بعده من مباشرة الحادثة، مما يتبين معه إذا كان ناسخاً أو منسوخاً... إلى غير ذلك من فوائد معرفة المبهم في المتن. كما أن معرفة المبهم في الإسناد تساعد على معرفة حال الراوي، وزمن تحمله للرواية، وقربه أو بعده من شيخه الراوي عنه، وتلك بعض عوامل التصحيح الذي يساعد على الترجيح أو التوفيق بين الأحاديث.

- ومنها: أنه أجمعُ الكتب التي صنفت في هذا الموضوع، فهو يعتبر عملاً موسوعياً جامعاً، إذ جمع فيه مصنفه الكتب السابقة عليه، ثم أضاف إليها نحو ثلثها أيضاً.

- ومنها: أن النسخة التي طبعت من هذا الكتاب بالرياض مليئة بالتحريف والتصحيح، خالية من التوضيح والتصحيح.

لذلك استقر في نفس المصنّف في تحقيق الكتاب ودراسته.

وقد كان من أمارات القبول لهذا العمل أن تمت موافقة أولى الأمر في الكلية والجامعة على ذلك تحت إشراف الأستاذ الدكتور: إسماعيل عبد الخالق الدفتار أستاذ الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة، فكان له - بعد الله تعالى - الفضل في إتمام هذا الموضوع والمساهمة القوية - على كثرة مشاغله - في إنجازه، فجزاه الله عنى خير ما يجزى أستاذاً عن تلميذ، وشيخاً عن مريد.

وتسهيلاً لتناول الموضوع قسمته إلى مقدمة وقسمين وخاتمة:

المقدمة: وتناولت فيها: أسباب اختياري للموضوع ، وخطوة البحث فيه .

القسم الأول: جعلته فى فصلين:

الفصل الأول: موضوع المبهمات فى الحديث ، ويتناول ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تعريف الإبهام، والمراد بمعرفته وأقسامه وأحكامه .

المبحث الثانى : أسباب الإبهام، وكيفية معرفته، وفوائد هذه المعرفة .

المبحث الثالث : الأصل فى معرفة المبهمات وأشهر من صنّف فى ذلك.

الفصل الثانى: حياة أبى زرعة ابن العراقى وكتابه « المستفاد من مبهمات المتن

والإسناد»، ويتناول مبحثين:

المبحث الأول : حياة أبى زرعة ابن العراقى ومكانته العلمية .

المبحث الثانى : كتابه « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » .

القسم الثانى : التحقيق، ويشمل مقدمة التحقيق والنصّ مُحَقَّقاً مُخْرَجاً :

- مقدمة التحقيق، وتشمل وصف النسخ التى اعتمدت عليها، ومنهجى

فى تحقيق النصوص ، ومنهجى فى التخرىج .

- نص الكتاب مُحَقَّقاً مع تخرىج أحاديثه والتعليق عليها .

الخاتمة : ودعوت فيها إلى بذل الجهد فى هذا الميدان البكر من ميادين علوم

السنة المشرفة .

ثم أتبع ذلك بمجموعة الفهارس العلمية التى تشمل :

- فهرس الآيات القرآنية الواردة فى أثناء الرسالة على ترتيب المصحف .

- فهرس الأعلام المبهمين على حروف المعجم .

- فهرس المصادر والمراجع .

- فهرس موضوعات الرسالة .

وإني لأرجو أن أكون قد وقَّفتُ فيما إليه قصدتُ ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت
وإليه أنيب.

والله أسأل أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله فى موازين حسناتى وحسنات من ساهم
فيه بأى جهد، إنه على ما يشاء قدير .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

سَبَّخْتُ فى :

٢٠ من ذى الحجة ١٤٠٩ هـ .

٢٣ من يولية ١٩٨٩ م .

كتبه

عبد الرحمن عبد الحميد أحمد البر


القسم الأول

ويشمل فصلين:

الفصل الأول : موضوع المبهمات في الحديث

الفصل الثاني : حياة أبي زرعة ابن العراقي وكتابه

«المستفاد»



الفصل الأول

موضوع المبهمات في الحديث

المبحث الأول

تعريف الإبهام وأقسامه وحكمه

يحسن بنا في بداية الحديث عن مبهمات الحديث أن نحدد مفهوم الإبهام وأقسامه وحكمه ، ونوضح المراد به ، فأقول وبالله التوفيق :

تعريف الإبهام :

يقال : أمر مُبْهِمٌ : أى لا مأتى له ، وأبهم الباب : أغلقه ، والأسماء المبهمة عند النحويين هى أسماء الإشارة ، واستبهم عليه الكلام : استغلق (١) . وفى القاموس المحيط : استبهم عليه : استعجم فلم يقدر على الكلام ، وأبهم الأمر : اشتبه ، كاستبهم (٢) . وفى المصباح المنير : استبهم الخبر واستغلق واستعجم بمعنى ، وأبهمته إبهاما: إذا لم تبيِّنه (٣) .

وفى المعجم الوسيط : أَبْهِمَ الأمر: خَفِيَ وَأَشْكَلَ ، والأمر: أَخْفَاهُ وَأَشْكَلَهُ ، وَالْقُفْلَ ونحوه : أَغْلَقَهُ فلا يهتدى لفتححه ... وَتَبَّهْمَ عَلَيْهِ الأمر: خَفِيَ وَأَشْكَلَ ... واستبهم الأمر : استغلق، وأشكل ، عليه الكلام: استعصى (٤) .
والخلاصة : أن الإبهام يتضمن عدم البيان، وخفاء الأمر .

تعريف المتن :

هو فى اصطلاح المحدثين : ما ينتهى إليه غاية السند من الكلام، وهو مأخوذ: إما من المماننة وهى المباعدة فى الغاية، لأن المتن غاية السند، أو من متن الكبش : إذا شققت

(١) مختار الصحاح ص ٦٨ .
(٢) القاموس المحيط ص ١٣٩٨ .
(٣) المصباح المنير ٦٤/١ .
(٤) المعجم الوسيط ٧٤/١ . وانظر مادة ب هـ م فى الصحاح ص ٩٤ ، ومعجم متن اللغة ٣٥٩/١ .

جلد بيضته، واستخرجتها، وكان المُسند استخرج المتن بسنده .

أو من المتن : وهو ما صلّب وارتفع من الأرض، لأن المسند يُقوّه بالسند، ويرفعه إلى قائله .

أو من تمتين القوس بالعصب : وهو شدّها به وإصلاحها ، لأن المسند يقوى الحديث بسنده .

تعريف السند : هو الإخبار عن طريق المتن .

وهو مأخوذ إما من السند، وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل، لأن المُسند يرفعه إلى قائله، أو من قولهم : فلان سند ، أى معتمد ، فسُمي الإخبارُ عن طريق المتن سندا، لاعتماد الحُفّاظ في صحة الحديث وضعفه عليه .

وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله . والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد^(١) .

والمراد بمعرفة المبهم في المتن :

معرفة اسم من أبهم ذكره في متون الأحاديث، فجاء بصيغة الإبهام: كرجل، وفلان، وقائل، وسائل، ونحو ذلك .

والمراد بمعرفة المبهم في الإسناد :

معرفة اسم من أبهم ذكره في أسانيد الأحاديث: كرجل، وآخر، وصاحب لى، وعم فلان، ونحو ذلك .

أقسام المبهم :

هو قسمان : أ- مبهم المتن . ب - مبهم الإسناد .

أ- مبهم المتن : وهو أنواع :

١- منها- وهو من أبهما- ما قيل فيه: رجل، أو امرأة^(٢) ومثال ذلك: الخبير(٢٢١) فى حديث ابن عباس عن الرجل الذى سأل : الحج كل عام ؟، والخبير (٣٤) فى حديث

(١) تعريف المتن والإسناد عن كتاب « المنهل الروى » لابن جماعة/١، ٨٠، ٨١. وانظر تدريب الراوى ٤١/١، ٤٢.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٧٣، التقييد والإيضاح ص ٤٢٧، تدريب الراوى ٣٤٣/٢.

عائشة عن المرأة التي سألت عن الغسل من الاستحاضة .

٢ - ومنها ما أبهم بأن قيل فيه: ابن فلان، أو ابن الفلاني، أو ابنة فلان ، أو نحو ذلك^(١). ويدخل فيه: الأخ، والأخت ، والابن، والأخوان، وابن الأخ، وابن الأخت^(٢).

ومثال ذلك : الخبر (١٤٧) عن أم عطية: ماتت إحدى بنات النبي ﷺ، فقال: «اغسلنها بماء وسدر» ، والخبر (١٧٧) في قصة ابن الأبية أو اللبية ، والخبر (٢٣٤) في حديث ابن مربع الأنصاري الذي أرسله النبي ﷺ إلى أهل عرفة يقول : كونوا على مشاعركم، وأحاديث ابن أم مكتوم، والخبر (٣٦٢) في الابنة التي أراد بنو هشام بن المغيرة أن يزوجوها على بن أبي طالب، والخبر (٢٨٥) في قصة أخي عمر بن الخطاب المشرك الذي أراد أن يكسوه حلة سبراء، والخبر (٤٨٢) في قصة ابني سعية اليهوديين اللذين أسلما، والخبر (٧٠٣) في قول أبي بكر لعائشة: إنما هما أخواك وأختاك. والخبر (٥٣٧) في وقوف النبي على قريش وسؤاله إياهم: «هل في البيت إلاقريشي؟» قالوا: غير ابن أخت لنا .

٣ - ومنها : العم والعمة ونحوهما: كالحال ، والحالة، والأب ، والأم ، والجدة ، وابن العم ، وبنت العم والحال والحالة^(٣).

ومن أمثلة ذلك: الخبر (٤٧٥) عن جابر في قصة عمته التي جعلت تبكي أباه يوم أحد ، والخبر (٢٥٥) عن ابن عباس في خالته التي أهدت إلى النبي ﷺ سمناً وأقطاً وأضياءً، والخبر (٥٠٥) عن أبي هريرة في دعوته أمه إلى الإسلام ، والخبر (٣٦٤) في خروج كَرْدَم بن سفيان مع ابن عم له في الجاهلية، فحفي ، فقال : من يعطيني نِعلاً أَنْكِحَهُ ابنتي، والخبر (٣٧٢) في تزوج ابن عمر من بنت خاله عثمان بن مظعون ، فقالت أمها : بنتي تكره ذلك.

٤ - ومنها : الزوج والزوجة^(٤) ، والعبد والولد^(٥).

ومن أمثله: الخبر (٤٠٢) في زوج سبيعة الأسلمية التي ولدت بعد وفاته بليال ، والخبر (٣٥٥) في زوجة عبد الرحمن بن الزبير، التي كانت تحت رفاعة القرظي فطلقها ، والخبر

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٧٤، التقييد والإيضاح ص ٤٢٨.

(٢) تدريب الراوي ٣٤٥/٢ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٧٥، التقييد والإيضاح ص ٤٣١، تدريب الراوي ٣٤٧/٢ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٧٥، التقييد والإيضاح ص ٤٣٢ .

(٥) تدريب الراوي ٣٤٨/٢ .

(٦٩٥) عن جابر أن عبداً لحاطب قال : يارسول الله، ليدخلن حاطب النار. والخبر (٢٨٦) فى حديث أم ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف التى سألت أم سلمة عن طول الذيل .

قال السيوطى :

« ومن المبهم ما لم يصرح بذكر اسمه، بل يكون مفهوماً من سياق الكلام، كقول البخارى : وقال معاذ : اجلس بنا نؤمن ساعة . فالمقول له ذلك مَطْوَى ، وهو الأسود بن هلال»^(١) .

ب - مبهم الإسناد :

كأن يروى عن رجل، أو شيخ، أو عن أبيه، أو أخيه، أو عمه، أو أمه، أو امرأته، أو أخته، أو صاحب له، ونحو ذلك .

حكم مبهم الإسناد :

إذا كان الإبهام فى متن الحديث لا يؤثر فى الحكم بالصحة والضعف، فإن الأمر فى مبهم الإسناد على غير ذلك .

والمبهم فى الإسناد إما أن يكون صحابياً أو غير صحابى :

١ - فإن كان المبهم صحابياً لم يضر إبهامه، لأن الصحابة كلهم عدول . فالجهالة بهم غير قاذحة^(٢) . لكن قال العراقى « نعم، فرق أبو بكر الصيرفى من الشافعية فى كتاب «الدلائل» بين أن يرويه التابعى عن الصحابى معنعناً، أو مع التصريح بالسماع، فقال : وإذا قال فى الحديث بعض التابعين : عن رجل من أصحاب النبى ﷺ ، لا يقبل ، لأنى لا أعلم سمع ذلك التابعى من ذلك الرجل ، إذ قد يحدث التابعى عن رجل ، وعن رجلين ، عن الصحابى ، ولا أدرى هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا ، فلو علمت إمكانه منه لجعلته كمدرك العصر . قال : وإذا قال : سمعت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قُبِلَ ، لأن

(١) تدريب الراوى ٢/٣٤٨، ٣٤٩ .

(٢) انظر فى عدالة الصحابى : الكفاية ص ٤٦-٤٩، مقدمة ابن الصلاح ص ٤٢٧، ٤٢٨، الباعث الحثيث ص ١٨١-١٨٣ ، التقييد والإيضاح ص ٣٠١، فتح المغيـث ١٠٠/٣-١٠٧، تدريب الراوى ٢/٢١٤-٢٢١ . وانظر فى هذه المسألة بالذات: الكفاية ص ٤١٥ ، والتقييد والإيضاح ص ٧٤، وفتح المغيـث ١٠٦/٣، ١٠٧ .

الكل عدول. انتهى كلام الصيرفي ، وهو حسن متجه ، وكلام من أطلق قبوله محمول على هذا التفصيل»^(١) .

وتعقبه السخاوي ، فقال : « وتوقف شيخنا (يعني ابن حجر) في ذلك ، لأن التابعي إذا كان سالما من التدليس حُمِلَتْ عننته على السماع . وهو ظاهر»^(٢) .

قلت : وأهمية معرفة المبهم إذا كان صحابيا تتضح فيما إذا تعارض حديثه مع غيره ، فحينئذ تلزم معرفته ، ليطمئن الناسخ من المنسوخ ، وليترجع حديث من شهد الواقعة على حديث من غاب عنها . والله أعلم .

٢ - وإن كان المبهم غير صحابي ، فإنه يكون مجهول العين والحال ، وهذه الجهالة مدعاة للحكم بضعف الإسناد ، مما يلزم معه كشف الإبهام . لمعرفة عدالة الراوي ، وتمييز ضبطه ، والحكم على الإسناد بما يليق به .

قال ابن كثير : « ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير ، فإنه يستأنس بروايته ويستضاء بها في مواطن ، وقد وقع في مسند أحمد وغيره من هذا القبيل كثير»^(٣) .

ويلزم هاهنا أن نورد بعض المسائل الاصطلاحية المناسبة للمقام :

المسألة الأولى :

في أي نوع من أنواع علوم الحديث يقع الحديث الذي في إسناده مبهم ؟
اختلف في ذلك ، فأكثر العلماء يعده من المتصل^(٤) الذي في سنده مجهول ، إذ الراوي - مع إبهامه - مذكور في الإسناد ، فلم يسقط من الإسناد شيء .
وبعضهم يعده من المرسل ، على المعنى العام للمرسل ، وهو الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان .

(١) التقييد والإيضاح ص ٧٤ . وانظر فتح المغيث ١/١٤٥ ، وتدريب الراوي ١/١٩٧ .

(٢) فتح المغيث ١/١٤٦ .

(٣) الباعث الحديث ص ٩٧ . وانظر فتح المغيث ١/١٣٨ .

(٤) المتصل - ويقال الموصول - هو الذي اتصل إسناده ، فكان كل واحد من رواه قد سمعه ممن فوقه ، حتى ينتهي إلى منتهاه . ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف والمقطوع . انظر في ذلك : الكفاية ص ٢١ ، مقدمة ابن الصلاح ص ١٢١ ، التقييد والإيضاح ص ٦٥ ، فتح المغيث ١/١٠٢ ، تدريب الراوي ١/١٨٣ .

وبعضهم يعده من المنقطع ، على اعتبار أن الساقط قبل الصحابي ، وعليه فيمكن أن يكون معضلا إذا تكرر الإبهام في موضع واحد .

والرأيان الأخيران مبنيان على أن عدم تسمية الراوي كعدم ذكره سواء .
وإليك أقوال العلماء في ذلك :

قال ابن الصلاح في صور المرسل المختلف فيها، أهي من المرسل أم لا؟ :

« الثالثة : إذا قيل في الإسناد : فلان ، عن رجل أو شيخ ، عن فلان ، أو نحو ذلك ، فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث ، أنه لا يسمى مرسلا ، بل منقطعا ، وهو في بعض المصنفات المعتبرة في أصول الفقه معدود من أنواع المرسل . والله أعلم » (١) .

وتعقبه العراقي فقال :

« اقتصر المصنف من الخلاف على هذين القولين ، وكل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون ، فإن الأكثرين ذهبوا إلى أن هذا متصل في إسناده مجهول . وقد حكاه عن الأكثرين الحافظ رشيد الدين العطار في « الغرر المجموعة » ، واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلاءي في كتاب « جامع التحصيل » .

ثم قال العراقي : « وما ذكره المصنف عن بعض كتب الأصول قد فعله أبو داود في كتاب « المراسيل » فيروي في بعضها ما أبهم فيه الرجل ، ويجعله مرسلا ، بل زاد البيهقي على هذا في « سننه » فجعل ما رواه التابعي ، عن رجل من الصحابة لم يسم ، مرسلا ، وهذا ليس منه بجيد ، اللهم إلا إن كان يسميه مرسلا ، ويجعله حجة كمراسيل الصحابة فهو أقرب » (٢) .

قال السخاوي :

« لكن ليس ذلك (يعني الحكم باتصال الإسناد) على إطلاقه ، بل هو مُقيدٌ بأن يكون المبهم صرحً بالتحديث ونحوه ، لاحتمال أن يكون مدلسا ، وهو ظاهر . وكذا قيد القول بإطلاق الجهالة بما إذا لم يجرى مسمى في رواية أخرى ، وإذا كان كذلك فلا ينبغي المبادرة

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٣٥ ، ١٣٦ .

(٢) التقييد والإيضاح ص ٧٤ ، ٧٣ . وانظر تدريب الراوي ١ / ١٩٧ .

إلى الحكم عليه بالجهالة إلا بعد التفتيش ، لما ينشأ عنه من توقف الفقيه عن الاستدلال به للحكم ، مع كونه مسمى فى رواية أخرى ، وليس بإسناده ولا امتنه ما يمنع كونه حجة» .

ثم قال : « وكلام الحاكم فى المنقطع يشير إليه ، فإنه قال : وقد يروى الحديث وفى إسناده رجل غير مسمى وليس بمنقطع ، ثم ذكر مثالا من وجهين يسمى الراوى فى أحدهما ، وأبهم فى الآخر» (١) .

المسألة الثانية :

إذا كان الراوى عن المبهمة ثقة ، فهل تعد روايته عنه - مع الإبهام - توثيقا له ؟

اختلف فى هذه المسألة ، فقيل : يعتبر ذلك تعديلا له ، إذ لو علم العدل فيه جرحاً لذكره . وقيل : لا يعتبر ذلك تعديلا ، لاحتمال أن لا يكون العدل يعرفه .

ومن اعتبر ذلك تعديلاً الحميدى ، فقد روى الخطيب بسنده إليه قال : « فإن قال قائل : فما الحديث الذى يثبت عن رسول الله ﷺ ، ويلزمنا الحجة به ؟

قلت : هو أن يكون الحديث ثابتا عن رسول الله ﷺ متصلاً غير مقطوع ، معروف الرجال أو يكون حديثا متصلا حدثيه ثقة معروف ، عن رجل جهلته ، وعرفه الذى حدثنى عنه ، فيكون ثابتا يعرفه من حدثنيه عنه ، حتى يصل إلى النبى ﷺ ، وإن لم يقل كل واحد من حدثه : سمعت ، أو حدثنا ، حتى ينتهى ذلك إلى النبى ﷺ ، وإن أمكن أن يكون بين المحدث والمحدث عنه واحد أو أكثر ، لأن ذلك عندى على السماع ، لإدراك المحدث من حدث عنه ، حتى ينتهى ذلك إلى النبى ﷺ ، ولازم صحيح ، يلزمنا قبوله ممن حملة إلينا إذا كان صادقا مدركا لمن روى ذلك عنه ... » (٢) إلخ .

وهذا رأى قدرده أكثر العلماء (٣) .

(١) فتح المغيب ١/١٤٤ ، ١٤٥ . وكلام الحاكم عن المنقطع فى « معرفة علوم الحديث » ص ٢٧ ، ٢٨ ، يفيد أنه إن وردت تسمية المبهمة من طريق آخر لم يسم الإسناده منقطعا ، وإنما المنقطع إذا لم يرد تسمية المبهمة ، أو كان فى الإسناده قبل التابعى راو لم يسمع ممن فوقه . وتقييده بالتابعى تابعه عليه ابن الصلاح وغيره ، وقال السيوطى : الصواب « قبل الصحابى » . انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٤ ، التقييد والإيضاح ص ٧٨-٨٠ ، الباعث الحثيث ص ٥٠ ، تدريب الراوى ١/٢٠٨ .

(٢) الكفاية ص ٢٤ ، ٢٥ .

(٣) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٥ ، التقييد والإيضاح ص ١٤٣ ، الباعث الحثيث ص ٩٦ ، تدريب الراوى

١/٣١٥ ، ٣١٤/١

قال الخطيب: « احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديل له بأن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره . وهذا باطل ، لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً، ولا خيراً عن صدقه ، بل يروى عنه لأغراض يقصدها. كيف وقد وجد جماعة من العدول الثقات رَووا عن أقوام أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم ، مع علمهم بأنها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية، وبفساد الآراء والمذاهب » . ثم ذكر الخطيب أمثلة لذلك (١).

وقال الخطيب أيضاً:

« باب في قول الراوى : حَدَّثْتُ عَنْ فلان، وقوله: حدثنا شيخ لنا: لا يصح الاحتجاج بما كان على هذه الصفة ، لأن الذى يحدث عنه مجهول عند السامع . وقد ذكرنا أنه لو قال: حدثنا الثقة ولم يسمه لم يلزم السامع قبول ذلك الخبر ، مع تزكية الراوى وتوثيقه لمن روى عنه، فبأن لا يلزم الخبر عن المجهول الذى لم يركه الراوى أولى » (٢).

المسألة الثالثة:

إذا عدل الراوى من روى عنه بالإبهام، فهل يُقبل هذا التعديل؟

قال ابن الصلاح:

« لا يجزئ التعديل على الإبهام من غير تسمية المُعدَّل ، فإذا قال: حدثنى الثقة، أو نحو ذلك مقتصرًا عليه لم يُكفَّ به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفى الفقيه وغيرهما ، خلافاً لمن اكتفى بذلك ، وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده ، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده أو بالإجماع ، فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف، بل إضرابه عن تسميته مريب يوقع فى القلوب تردداً، فإن كان القائل لذلك عالماً أجزأ ذلك فى حق من يوافقه فى المذهب على ما اختاره بعض المحققين » (٣).

ومن أكثر من قول: « حدثنى الثقة » أو « حدثنى من لا أتهم » : مالك والشافعى وابن إسحاق . وذلك واضح فى مصنفاتهم .

(١) الكفاية ص ٨٩.

(٢) الكفاية ص ٣٧٤ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٤ . وانظر كلام الخطيب فى ذلك فى « الكفاية » ص ٩٢ و ص ٣٧٣ و ٣٧٤ . وانظر

كذلك فى هذه المسألة : الباعث الحثيث ص ٩٦ ، التقييد والإيضاح ص ١٤٣ ، تدريب الراوى ١/٣١١ .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن حجر في « تعجيل المنفعة » - ونقل عنه السيوطي في التدريب - قول الشافعي : حدثني الثقة ، مبينا أسماءهم باعتبار شيوخهم (١) .

كما نقل السيوطي في التدريب (٢) قول ابن عبد البر والنسائي وبعض أهل العلم ، في تسمية من قال فيهم مالك : حدثني الثقة .
تنبيه :

مما ينبغي التنبيه إليه أن الراوي إذا كنى عن المبهم في الإسناد أو في المتن بقوله « فلان » فإنه يكون معروفاً بالنسبة للراوي ومن يحدثه ، وانبهامه إنما هو بالنسبة لنا ، على أن معرفة المُحدِّث والمُحدَّث له لا تعنى الحكم بعدالته ، إذ أنه بالنسبة لنا غير مسمى ، فصار في حكم المجهول . والله أعلم .

المسألة الرابعة :

ما الفرق بين المبهم والمهمل ؟

المهمل هو : من ذكر اسمه دون تمييز ، كأن يقول الراوي : حدثنا محمد ، دون تمييز محمد هذا عن غيره ، وهذا كثير جدا في تصانيف المحدثين .

وهو يختلف عن المبهم ، في أن المبهم غير مذكور الاسم أصلا ، بخلافه ، وبالتالي فالمبهم مجهول العين والعدالة ، أما المهمل فهو معلوم للمحدِّث والمُحدِّث معاً .

ومع ذلك فبعض المصنفين يجعل تمييز المهمل من باب توضيح المبهم ، كما يأتي في الخبر (٥٦٩) حيث أهمل الراوي « محمداً » ، فبين المصنف أن المراد به : « محمد بن عجلان » .

مع أن المصنف قد عاب على ابن طاهر مثل ذلك ، فقد ذكر في المقدمة حديث ابن طاهر الذي رواه بسنده عن الزبير ، وقال : الزبير هو ابن أبي هالة ، فقال المصنف : « ومثل هذا لا يذكر في المبهمات ، لأن صحابيه مسمى ، ويستدعى ذكره ذكر كل حديث فيه اسم رجل لم يذكر أبوه ، وهذا باب واسع جدا » (٣) .

ومما ينبغي التنبيه له أن بعض المحدثين لهم في ذلك اصطلاحات خاصة .

(١) تعجيل المنفعة ص ٥٤٨ (١٥٧٠) ، تدريب الراوي ٣١٣/١ .

(٢) انظر ص ٨٠٧ .

(٣) ٣١٢/١ (٢) .

فالبخارى مثلاً إذا قال : «عبد الله» من غير تمييز، فالمراد «عبد الله بن محمد الأسدی»^(١)، وعبد الرزاق إذا قال : حدثنا سفيان ، من غير تمييز ، فالمراد «الثوري»، فإن أراد «ابن عيينة» مزيه . والحميدى والشافعى إذا قالوا : «سفيان» فالمراد ابن عيينة.

ومعرفة ذلك إحدى طرائق تمييز المهمل^(٣) .

ومن طريق تمييز المهمل كذلك :

١ - جمع طرق الحديث، فقد يكون مميزاً في بعضها .

٢ - النظر في شيوخ وتلاميذ الراوى المهمل وطبقته .

٣ - النظر في الشروح والتفاسير .

٤ - النظر في أقوال الأئمة في ذلك .

(١) انظر في تفصيل ذلك : هدى السارى ص ٢١٧ .

(٢) اطلعت في كتاب سير أعلام النبلاء ٤٦٤/٧ - ٤٦٦ بعد ترجمة الحمادين : ابن سلمة وابن زيد على كلام نفيس

جدا للإمام الذهبي رأيت من الخير نقله بنصه ؛ لعظيم فائدته . قال رحمه الله تعالى : «فصل :

اشترك الحمادان في الرواية عن كثير من المشايخ ، وروى عنهما جميعاً جماعة من المحدّثين ، فربما روى الرجل منهم عن حماد ، لم ينسبه ، فلا يعرف أى الحمادين هو إلا بقرينة ، فإن عرى السند من القرائن - وذلك قليل - لم نقطع بأنه ابن زيد ولا أنه ابن سلمة ، بل نتردد ، أو نقدره ابن سلمة ، ونقول : هذا الحديث على شرط مسلم . إذ مسلم قد احتج بهما جميعاً .

فمن شيوخهما معاً : أنس بن سيرين ، وأيوب ، والأزرق بن قيس ، وإسحاق بن سويد ، وبُرد بن سنان ، وبشر بن حرب ، وبهز بن حكيم ، وثابت ، والجعد أبو عثمان ، وحُميد الطويل ، وخالد الحذاء ، وداد بن أبي هند ، والجريري ، وشعيب بن الحجاب ، وعاصم بن أبي النجود ، وابن عون ، وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، وعبيد الله بن عمر ، وعطاء ابن السائب ، وعلى بن زيد ، وعمرو بن دينار ، ومحمد بن زياد ، ومحمد بن واسع ، ومطر الوراق ، وأبو جمرّة الضبّعي ، وهشام بن عروة ، وهشام بن حسان ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، ويحيى بن عتيق ، ويونس بن عبيد .

وحدث عن الحماديين : عبد الرحمن بن مهدي ، وو كيع ، وعفان ، وحجاج بن منهل ، وسليمان بن حرب ، وشيبان ، والقنعي ، وعبد الله بن معاوية الجمحي ، وعبد الأعلى بن حماد ، وأبو النعمان عارم ، وموسى بن إسماعيل . لكن ماله عن حماد بن زيد سوى حديث واحد - ومؤمل بن إسماعيل ، وهُدبّة ، ويحيى بن حسان ، ويونس بن محمد المؤدّب ، وغيرهم .

والحفاظ المختصون بالإكثار ، وبالرواية عن حماد بن سلمة : بهز بن أسد ، وجبان بن هلال ، والحسن الأشيب ، وزعمر ابن عاصم .

والمختصون بحماد بن زيد ، الذين مالحوه ابن سلمة ، فهم أكثر وأوضح : كعلی بن المدینی وأحمد بن عبّدة ، وأحمد ابن المقدم ، وبشر بن معاذ العقدي ، وخالد بن خِدَاش ، وخلف بن هشام ، وزكريا بن عدی ، وسعيد بن منصور ، وأبي الربيع الزهراني ، والقواريري ، وعمرو بن عون ، وقتيبة بن سعيد ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي ، ولؤين ، =

= ومحمد بن عيسى بن الطباع ، ومحمد بن عبيد بن حساب ، ومُسَدَّدٌ، ويحيى بن حبيب، ويحيى بن يحيى التميمي،
وعدة من أقرانهم .

فإذا رأيت الرجل من هؤلاء الطبقة، قد روى عن حماد وأبيه، علمت أنه ابن زيد، وأن هذا لم يدرك حماد بن سلمة، وكذا إذا روى رجل من لقيهما، فقال: حدثنا حماد، وسكت، نظرت في شيخ حماد من هو، فإن رأيت من شيوخهما على الاشتراك، ترددت، وإن رأيت من شيوخ أحدهما على الاختصاص والتفرد عرفته بشيوخه المختصين به. ثم عادة عقاب لا يروى عن حماد بن زيد إلا وينسبه، وربما روى عن حماد بن سلمة فلا ينسبه، وكذلك يفعل حجاج بن منهال، وهُدْبَةُ بن خالد، فأما سليمان بن حرب، فعلى العكس من ذلك، وكذلك عارم يفعل، فإذا قال: حدثنا حماد، فهو ابن زيد، ومتى قال موسى التبوذكي: حدثنا حماد، فهو ابن سلمة، فهو راويته، والله أعلم.

ويقع مثل هذا الاشتراك سواء في السفينتين، فأصحاب سفیان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغار، لم يدركوا الثوري، وذلك أين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدثنا سفیان، وأبهم، فهو الثوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفريابي، وأبي نعيم. فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة يئنه، فأما الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عيينة، فلا يحتاج أن ينسبه لعدم الإلباس، فعليك بمعرفة طبقات الناس .

المبحث الثاني

أسباب الإبهام وكيفيته وفوائد هذه المعرفة

وعلاقة مبهم الحديث بمبهم القرآن

أسباب الإبهام :

تتعدد أسباب الإبهام فى المتن ، فمنها :

١ - عدم معرفة الراوى لاسم الرجل ، فيروى الحديث بالإبهام ، بينما يعرفه راو آخر فيرويه بالبيان .

مثال ذلك : الخبر رقم (٤) فى حديث جابر فى الرجل السائل عن أى المسلمين أفضل؟ فبين أبو موسى الأشعري أنه هو السائل .

٢ - شك الراوى أو وهمه فى اسم المبهم ، فيرويه بالشك أو الإبهام ، بينما يجزم غيره بالبيان .

مثال ذلك : الخبر رقم (٣٩١) فى قصة ابن مكمل الذى طلق نساءه وهو مريض ، فقد رواه عبد الله بن الفضل عن الأعوج ، فقال « ابن مكمل » ، ورواه عمرو بن دينار فسماه «عبد الرحمن بن مكمل» . وروى ابن شهاب القصة فقال : «عبد الله بن مكمل» .

٣ - الاختصار والاجتزاء ، فيسوق الراوى الحديث للاستدلال على شىء معين ، فيروى من الحديث ما يفي بغرضه فقط ، إذ لا يتعلق ببيانه كبير غرض ، مثال ذلك الخبر رقم (١٠) فى أشج عبد القيس .

وهذا صنيع البخارى فى صحيحه .

٤ - الستر على المسلم^(١) ، إذ يكون الحديث عن شىء غير طيب ، كوصفه بالنفاق ، أو رميه بالزنا ، أو نحو ذلك .

(١) وليس معنى هذا أن البيان يقصد به كشف العورات ، إذ أن الستر على المسلمين مقصد شرعى ، والبيان فى مثل هذا إنما يقصد به تحديد الشخص ، حتى لا يجول الظن فى غيره من أفاضل الناس ، فالذى أبهم قصّد الستر ، والذى أبان قصد عدم شيوع التهمة .

مثال ذلك: الخبر رقم (٤٢٧) فى الأسلمى الزانى ، والخبر رقم (٤٢٩) فى المرأة الغامدية.

٥ - التعظيم والتفخيم والإجلال^(١) :

مثال ذلك: الخبر رقم (٢٤٠) فى قول عمران بن حصين : « أنزلت آية المتعة فى كتاب الله وفعلناها مع رسول الله ﷺ ، ولم ينزل قرآن يحرمه ، ولم يُنه عنها ، حتى مات ، وقال رجل برأيه ما شاء . » وقصد بالرجل : عمر رضى الله عنه .

٦ - وقد يكون الإبهام لغرض فى نفس الراوى :

مثال ذلك: الخبر رقم (٥٩٢) فى قول سعد بن أبى وقاص فى سبب نزول قوله تعالى : ﴿ واصبر نفسك ... ﴾ الآية : فى نزلت ، كنت أنا وابن مسعود وبلال ، ورجلان لست أسميهما ... الحديث .

والخبر (٧٢) فى تسمية عائشة لأحد الرجلين اللذين خرج بينهما النبى ﷺ للصلاة وتركها تسمية الآخر ، حتى سماه ابن عباس ، فبين أنه على بن أبى طالب .

٧ - تحقير المبهم وعدم الاهتمام له ، كما فى أحاديث المنافقين .

٨ - وضوح المبهم بحيث يُظن أنه لا يحتاج إلى بيان .

مثال ذلك: الخبر (١٥٠) فى قول جابر : أوصى رأس المنافقين أن يكفن فى قميص رسول الله ﷺ .

٩ - دفع الهمم إلى الاجتهاد والتقصى والبحث ، فإن النفس إذا تشوّفت إلى شىء جدت فى تحصيله وسعت فى نواله .

وأما أسباب الإبهام فى الإسناد فمنها :

١ - عدم معرفة الراوى لاسم من روى عنه .

مثاله: الخبر (١١١) فى الرجل الأعرابى الذى حدث إسماعيل بن أمية ، عن أبى هريرة فى القول فى آخر سور التين والقيامة والمرسلات .

(١) وليس معنى ذلك أيضاً أن البيان سينفى هذا المقصد ، بل ربما كان فى البيان زيادة تعظيم وتفخيم ، ومدار الأمر فى الإبهام والبيان على مراعاة مقتضى الحال .

٢ - ضعف الراوى المبهم عند من روى عنه ، أو ضعفه عند غيره ، فيخشى الراوى أن يرد حديثه ، فيهمه وهذا ضرب من التدليس .

وقد أخرج النسائى أحاديث متعددة من طريق عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، وذكر آخر^(١) . فهذا الآخر هو ابن لهيعة كما يظهر فى رواية غير النسائى . وسترى كثيراً من ذلك واضحاً فى أثناء الكتاب .

كيف يعرف المبهم ؟:

يعرف المبهم بإحدى الطرق الآتية :

١ - بوروده مسمى فى بعض الروايات (٢) .

مثال ذلك: الخبر (٢٢١) عن ابن عباس فى الرجل الذى قال : الحج كل عام ؟ فهذا الرجل بين ابن عباس فى رواية أخرى أنه الأقرع بن حابس .

٢ - بالتنصيص من أهل السير وغيرهم ، إن اتفقت الطرق على الإبهام (٣) .

مثال ذلك: الخبر (٥٠٥) فى إسلام أم أبى هريرة ، فقد سماها ابن قتيبة فى « المعارف » .

٣ - قال السخاوى : « وربما استدلل له بورود تلك القصة المبهم صاحبها لمعين ، مع احتمال تعددها » (٤) .

وقال السيوطى : « وربما استدلوا بورود حديث آخر أسند لذلك الراوى المبهم فى ذلك . قال العراقى : وفيه نظر ، لجواز وقوع تلك الواقعة لاثنتين » (٥) .

مثال ذلك: الخبر (٣) عن ابن مسعود ، فى الكبر ، وقول الرجل: إني أحب أن يكون ثوبى حسناً ونعلى حسنة ... الحديث ، فقد تعددت الروايات المسندة لصحابيين يسندون فيها هذه المراجعة إلى أنفسهم .

(١) انظر تهذيب التهذيب ٣٣٠/٥

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٧٣ ، التقييد والإيضاح ص ٤٢٧ ، فتح المغيث ٢٧٥/٣ ، الباعث الخيى ص ٢٣٦ ، تدريب الراوى ٣٤٣/٢ .

(٣) فتح المغيث ٢٧٥/٣ ، تدريب الراوى ٣٤٣/٢ .

(٤) فتح المغيث ٢٧٥/٣ .

(٥) تدريب الراوى ٣٤٣/٢ .

فوائد معرفة المبهم : أما مبهم المتن ، فقال ابن كثير : « هو فن قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث ، ولكنه شيء يتحلى به كثير من المحدثين وغيرهم » .^(١)

وتعقبه السخاوى ، فقال : « بل من فوائده : أن يكون المبهم سائلا عن حكم عارضه حديث آخر ، فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه ، إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي ، وكان قد أخبر عن قصة شاهدها وهو مسلم » .^(٢)

وزاد المصنف ولى الدين أبو زرعة من فوائده :

- تحقيق الشيء على ما هو عليه ، فإن النفس متشوفة إليه .

- ومنها : أن يكون فى الحديث منقبة لذلك المبهم ، فيستفاد بمعرفته فضيلته ، فينزل منزلته ، ويحصل الامتثال لقوله ﷺ : « أنزلوا الناس منازلهم » .

- ومنها أن يشتمل على نسبة فعل غير مناسب إليه ، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن فى غيره من أفاضل الصحابة » .^(٣)

وأما مبهم الإسناد ، فقال عنه ابن كثير : « وأهم مافيه : ما رفع إبهاما فى إسناد ، كما إذا ورد فى سند : عن فلان بن فلان ، أو عن أبيه ، أو عمه ، أو أمه ، فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أخرى ، فإذا هو ثقة أو ضعيف ، أو ممن ينظر فى أمره . فهذا أنفع ما فى هذا » .^(٤)

وأوضح ذلك السخاوى فقال : « لأن شرط قبول الخبر - كما علم - عدالة راويه ، ومن أبهم اسمه لاتعرف عينه ، فكيف عدالته ؟ . بل لو فرض تعديل الراوى عنه له مع إبهامه إياه لا يكفى على الأصح ، كما تقرر فى بابه » .^(٥)

علاقة مبهم الحديث بمبهم القرآن :

يمكن أن نلمح علاقة تشابه واضحة بين الأمرين على النحو التالى :

١ - فائدة معرفة كل منهما أنه يعين على فهم المراد ، ومعرفة الناسخ من المنسوخ عند التعارض .

(١) الباعث الحثيث ص ٢٣٦ . (٢) فتح المغيث ٢٧٤/٣ .

(٣) انظر ص ٩٣ .

(٤) الباعث الحثيث ص ٢٣٧ .

(٥) فتح المغيث ٢٧٤/٣ .

٢ - يعتبر مبهم القرآن جزءاً من مبهم الحديث، إذ بيان الإبهام في القرآن إنما يكون بالسنة كما يتضح من كتابي «أسباب النزول»، و«فضل القرآن» في آخر هذا الكتاب. فكل من مبهم القرآن ومبهم الحديث يتضح بالحديث.

٣ - في أن كلا منهما قد يتعدد بيان المراد بالمبهم فيه .

ومثال ذلك في القرآن : آية اللعان فقد تعدد بيان المراد بالملاعن^(١). ومثاله في الحديث الخبر (٣) في الرجل الذي قال : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة.

(١) انظر الخبر (٤٠٠) و(٤٠١)

المبحث الثالث

الأصل في معرفة المبهمات وأشهر من صنف في ذلك

الأصل فيه : قول عبد الله بن عباس رضى الله عنهما : « طلبت اسم رجل أربع عشرة سنة، حتى وقفت عليه، وهو اسم الذى خرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله، يقال إنه ضمرة بن العيص » (١) .

وقال السخاوى : « والأصل فيه قول ابن عباس : لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين قال الله لهما: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾، إلى أن خرج حاجاً، فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له، فوقفت له حتى فرغ، ثم سرت معه، فقلت: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرَاتِنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ؟ . قال: هما حفصة وعائشة » (٢) .

وهاتان القستان تكشفان عن مدى ولع حبر الأمة رضى الله عنه بكشف الإبهام، وحرصه على إزالة الغموض.

وقد كان رضى الله عنه من أسبق المهتمين بهذا الفن، وقد تمارى هو والحربن قيس بن حصن الفزارى فى صاحب موسى عليه السلام، حتى مرَّ بهما أبى بن كعب، فدعاه ابن عباس ليحكم بينهما، وليذكر البيان الصحيح (٣) .

ومن اشتهر بمعرفة هذا الفن عبد الملك بن عبد العزيز، المعروف بابن حجرى، فكثيراً ما يعزو إليه المصنفون البيان .

كما أن أصحاب السير من أمثال الزبير بن بكَّار، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عمر الواقدى، وموسى بن عقبة، قد عنوا ببيان أبطال السيرة وتحديد أسمائهم .

وقد ظلت آثار هذا الفن منثورة لا يجمعها كتاب حتى أواخر القرن الرابع الهجرى وأوائل الخامس، فبدأ المصنفون فى جمعها .

(١) انظر: الحديث رقم (١٣٥٥) فى الخبر (٥٨٥) .

(٢) فتح المغيب ٢٧٥/٣ . وانظر: تخريج الخبر رقم (٦١٧) .

(٣) انظر: الخبر (٥٢٤) .

أشهر من صنف في مبهمات الحديث :

١- أجمع المصنفون على أن أول من صنف في ذلك : عبد الغنى بن سعيد بن علي ابن سعيد بن بشر الأزدي المصري الحافظ. ولد لليلتين بقيتا من ذى القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلثمائة (٣٣٢).

وهو تلميذ الدارقطنى الذى خلفه بمصر بعد خروجه منها، وتوفى ليلة الثلاثاء سابع صفر سنة تسع وأربعمائة (٤٠٩) بمصر. وكان إمام زمانه فى علم الحديث وحفظه ، ثقة مأمونا^(١).

وكتابه يسمى « الغوامض والمهمات » ومنه نسخة خطية فى دار الكتب الظاهرية بدمشق^(٢).

وهذا الكتاب ينقل عنه كثير من الشراح وأهل الصناعة فى هذا الباب .

٢- وتلاه فى التصنيف الإمام الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت، المولود فى جمادى الآخرة سنة اثنتين وتسعين وثلثمائة (٣٩٢) يوم الخميس لست بقين من الشهر ، والمتوفى يوم الاثنين سابع ذى الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة (٤٦٣)، صاحب التصانيف الكثيرة المفيدة^(٣).

وكتابه يسمى « الأسماء المبهمة فى الأنباء المحكمة » وقال فى أوله : « هذا كتاب أوردت فيه أحاديث تشتمل على قصص متضمنة ذكر جماعة من الرجال والنساء ، أبهت أسماءهم وكنتى عنها، وجاءت فى أحاديث أخر محكمة ، فجمعت بينهما، وجعلت إثر كل حديث فيه اسم مبهم، حديثا فيه بيانه، ورتبت ذلك على نسق حروف المعجم^(٤) .

يعنى رتب أسماء المبهمين على حروف المعجم، وقد عاب المصنف ولى الدين هذه الطريقة فى الترتيب ، فقال :

(١) العبر ٣/١٠٠، طبقات الحفاظ ص ٤١٢ (٩٢٩).

(٢) ذكر ذلك محقق كتاب ابن يشكوال ١/٦١ وقال : « انظر فهرس الأستاذ الألبانى ص ٣٤٨ . أما الكتانى فسماه فى الرسالة المستطرفة ص ٩١ « الغوامض والمبهمات » .

(٣) العبر ٣/٢٥٣، ثمرات الذهب ٣/٣١١، طبقات الحفاظ ص ٤٣٣-٤٣٥ (٩٨٠).

(٤) الأسماء المبهمة ص ٣.

«وفى تحصيل الفائدة منه عُسْرٌ، فإن العارف بالمبهم لا يحتاج إلى كشفه، والجاهل به لا يدري مظهره التي يذكر فيها» (١).

وقد اختصر هذا الكتاب وهذبه الإمام النووي محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف، المولود في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة (٦٣١)، والمتوفى ليلة الأربعاء رابع عشر رجب سنة ست وسبعين وستمائة (٦٧٦) (٢)، وسمى مختصره «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة». وقد أوضح منهجه في الاختصار فقال:

«... فقصدت اختصاره متوسطاً بين البسط والإطلاات، أذكر فيه طرفاً من الحديث، بحيث يعرف بما فيه معرفة سالمة من الترددات، وأزيد فيه جملاً نفيسة لم يذكرها، من ضبط ما يُشكّل ويُخَافُ تصحيفه من الأسماء واللغات، وأنبه على ما خولف فيه الخطيب رحمه الله، أو كان فيه خلاف لم يذكره في معظم الحالات، وألحق في أثنائه أسماءً قليلةً لم يذكرها الخطيب، منبهاً على أنها من الزيادات، وأزيد في آخر الكتاب فصلاً نفيسة في لطائف ما يحتاج إليه متعرف المستبهمات.

واعلم أن الخطيب رحمه الله رتب كتابه على حروف المعجم، معتبراً اسم الرجل المبهم، وهذا الذي اختاره رحمه الله من الترتيب يُخلُّ بتيسير حصول المطلوب، وقد رتبته أنا ترتيباً أسهل في التعريف، فإنه من مهمات مطلوبات التصنيف، فأعتبر اسم راوى الحديث الذي فيه المبهم، ليقرب تناول الكتاب، وتيسر فائدته على أولى الرغبة من الطلاب، فإن كان الراوى مشهوراً بكنيته دون اسمه ذكرته في حرف كنيته، ليشترك الخواص وغيرهم في تيسير علمه. وخير المصنفات ما سهلت فائدته، وعظمت مع السلامة من الإشكال وغيره عائدته» (٣).

قال المصنف ولي الدين: «ومع هذا قد يصعب الكشف منه، لعدم استحضار اسم صاحبه ذلك الحديث، مع كونه فاته كثير من المبهمة» (٤).

وقد عدَّ السيوطي عدد أحاديث الخطيب: مائة وأحدًا وسبعين حديثاً (٥) (١٧١) بينما

(١) انظر: ص ٩٥. (٥٣٧)

(٢) ثمرات الذهب ٣٤٥/٥، العبر ٣١٢/٥، طبقات الحفاظ ص ٥١٢ (١١٢٨).

(٣) الإشارات بذيل الأسماء المبهمة ص ٥٣٢، ٥٣٣.

(٤) انظر: ص ٩٥.

(٥) تدريب الراوى ٣٤٢/٢.

عدها محقق الكتاب : مائتين وثمانية وثلاثين .

في حين ذكرها النووى مائتين وسبعة وأربعين (١) .

وسترى خلال تحقيق هذا الكتاب أن بعض الأحاديث التي يوردها المصنف معزوة إلى الخطيب غير موجودة في مطبوعة الأسماء المبهمة بينما هي مذكورة في «الإشارات» كالخبر (٢٢٤) و(٢٢٧) و(٤٠٩) . كما أن بعض الأحاديث التي يعزوها المصنف إلى الخطيب ليست موجودة في « الأسماء المبهمة » ولا في « الإشارات » كالخبر (٢٣١) .

وقد قام الدكتور عز الدين السيد رحمه الله بتحقيق كتاب الخطيب وألحق بذيله كتاب النووى (٢) .

٣ - ثم جاء الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن على بن أحمد المقدسى، المولود في السادس من شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة (٤٤٨) والمتوفى يوم الجمعة لليلتين بقيتا من ربيع الأول سنة سبع وخمسمائة ببغداد (٣) ، فألف كتاب «إيضاح الإشكال» (٤) ، وقال في مقدمته : « هذه أسامي أقوام من الصحابة يروى عنهم أولادهم ، ولا يُسمون في الرواية ، فيعسر على من ليس الحديث من بضاعته معرفة اسم ذلك الرجل ، أفردنا لهم هذه الأجزاء على الاقتصار ، دون ذكر أحاديثهم والاستدلال ، إذ الحاجة تحصل بهذا القدر . والله الموفق للصواب » .

ثم فصل ذلك في أبواب: باب الجد - باب الجدة - باب الأب - باب الأم . ثم أردف أبواب الإبهام في الإسناد بأبواب المبهمات في المتون على الإيجاز الكافي في الدلالة (٥) .

قال السيوطى : « ولكنه جمع فيه ما ليس من شرط المبهمات » (٦) .

(١) وقال في آخره : « هذا آخر ما ذكره الخطيب رحمه الله ، ولم أخل بشيء منه ، إلا نحو خمسة أحاديث ولم تطب نفسى بذكرها ، مع أنه لا فائدة في ذكرها » الإشارات ص ٥٩٤ .

(٢) طبعته مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٩٨٤م / ١٤٠٥هـ .

(٣) العبر ١٤/٤ ، طبقات الحفاظ ص ٤٥٢ (١٠١٨) .

(٤) ذكر محقق كتابي الخطيب وابن بشكوال أن منه نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

انظر الأسماء المبهمة ص ٨ ، وغوامض الأسماء المبهمة ص ١٩ .

(٥) نقلًا عن مقدمة التحقيق لكتاب «غوامض الأسماء المبهمة» : ص ١٩ .

(٦) تدريب الراوى ٢/٣٤٢ .

وقال المصنف ولى الدين : « وقد جمع فيه نفائس حسنة، إلا أنه توسّع فيه، حتى ذكر مثل حديث عيسى بن يونس، عن وائل بن داود، عن البهي (١)، عن الزبير قال : قتل النبي ﷺ يوم بدر رجلاً من قريش ، ثم قال : « لا يقتل اليوم رجل من قريش صبراً » ثم قال : قال أبو حاتم: الزبير هذا هو ابن أبي هالة . انتهى .

ومثل هذا لا يذكر في المبهمات ، لأن صاحبيه مسمى، ويستدعى ذكره ذكر كل حديث فيه اسم رجل لم يذكر أبوه، وهذا باب واسع جداً» (٢).

٤ - ثم جاء من بعد ابن طاهر الإمام الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، المولود في يوم الاثنين الثالث، وقيل الثامن، من ذى الحجة سنة أربع وتسعين وأربعمائة والمتوفى ليلة الأربعاء لثمان خلون من شهر رمضان سنة ثمان وسبعين وخمسمائة، فجمع في هذا الموضوع كتاباً كبيراً، قال عنه المصنف ولى الدين : « وهو أنفس كتاب صنف في المبهمات » (٣) وقال السيوطي : « وهو أكبر كتاب في هذا النوع وأنفسه ، جمع فيه ثلاثمائة وأحداً وعشرين حديثاً ، لكنه غير مرتب » (٤).

ولم يلتزم ابن بشكوال ترتيباً معيناً في كتابه ، ولذلك قال عنه المصنف ولى الدين : « ثم إن كتاب ابن بشكوال الذى هو أجمعها غير مرتب، فتصعب الاستفادة منه على من أراد ذلك » (٥).

وقد اختلفت تسمية العلماء لهذا الكتاب ، فأكثرهم يسميه « الغوامض والمبهمات » وقد قال كاتبه في آخره : « آخر الجزء الثالث عشر من كتاب الغوامض والمبهمات » (٦). وبعضهم يسميه « الغوامض من الأسماء المبهمة » وبعضهم يسميه « المبهمات من الأسماء ».

وقد طبع الكتاب بتحقيق الدكتور عز الدين على السيد ومحمد كمال عز الدين بعنوان « غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة » (٧).

وذكر المحققان في مقدمته أن ابن بشكوال لم يسمه هذه التسمية ، وإنما استفادها من

(١) في أصل الكتاب « البى » وسيأتى تحقيق ذلك .
 (٣) انظر ص ٩٥ .
 (٥) انظر ص ٩٥ .
 (٧) طبعته عالم الكتب / بيروت ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .

(٢) انظر ص ٩٥ .
 (٤) تدريب الراوى ٢/٣٤٢ .
 (٦) ٨٧٨/٢ (٦)

قول ابن بشكوال فى تقديمه: «وبعد ، فإنى أذكر فى كتابى هذا ما وقع إلى من غوامض الأسماء المبهمة الواقعة فى متون الأحاديث المسندة ، التى أخبرنا بها شيوخنا ، وذاكرنا بها الحفاظ من أصحابنا» (١) .

وقد عدّ المحققان أحاديثه أربعة وعشرين وثلثمائة حديث ، بزيادة ثلاثة أحاديث على ما ذكره السيوطى .

وطريقة ابن بشكوال - كالخطيب - أنه يسوق الحديث بإسناده ، ثم يذكر البيان ، ويسوق حجة البيان بسنده إلى من ذكرها .

وقد اتفق مع الخطيب فى ثمانية وسبعين (٢) حديثاً ، يتفقان فى البيان والحجة أحياناً ، ويختلفان أحياناً ، ثم انفرد كل منهما بالطائفة الباقية من عدة أخباره .

قال السخاوى : «واختصر أبو الحسن على بن السراج بن الملقن ، والبرهان الحلبي (٣) كتاب ابن بشكوال ، بحذف الأسانيد ، وأتى أولهما فيه بزيادات (٤) .

٥ - ثم تلاه فى التأليف الحافظ قطب الدين أبو بكر محمد بن أحمد بن على المصرى القُسطَلانى ، نسبة إلى قُسطَلينة - بضم القاف وتخفيف اللام ، وبعضهم يضبطها بفتحها وتشديد اللام - من أقاليم أفريقيا بالمغرب ، والمتوفى فى محرم سنة ست وثمانين وستمائة (٦٨٦) ، فألف كتابه «الإفصاح عن المعجم من الغامض والمبهم» . ورتبه على الحروف (٥) .

٦ - ثم جاء المصنف ولىُّ الدين أبو زرعة ابن العراقى فصنف كتابه الحافل «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» وهو الكتاب الذى بين أيدينا . وسيأتى الكلام عنه بعد .

وهذه التصانيف السابقة لم تختص بمبهمات كتاب معين بل جمع كل مصنف فى كتابه ما وقع له .

(١) انظر : مقدمة التحقيق ١/٣٣ .

(٢) وقد ذكر محقق كتاب ابن بشكوال أنها اجتمعا على ما يقرب مائة وعشرين حديثاً ، وليس كذلك .

(٣) هو الحافظ أبو الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسى ، والشهير بسبط ابن العجمى ، ولد سنة ٧٥٣ ، وتوفى سنة ٨٤١ ، طبقات الحفاظ ص ٥٥١ (١١٨٧) .

(٤) فتح المغيث ٣/٢٧٥ . وانظر الرسالة المستطرفة ص ٩١ ، ٩٢ .

(٥) الرسالة المستطرفة ص ٩٢ ، وفتح المغيث ٣/٢٧٥ وسماه «الإيضاح عن المعجم من الغامض والمبهم» .

وهناك من أفرد مبهمات كتب معينة أو كتاب مخصوص .

٧- منهم العلامة مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير، المولود سنة أربع وأربعين وخمسمائة والمتوفى سنة ست وستمائة (١)، فقد اعتنى في آخر كتابه «جامع الأصول في أحاديث الرسول» بتحرير مبهمات الكتب التي جمعها فيه .

٨ - ومنهم الإمام الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ، الشهير بابن حجر العسقلاني ، المولود في مصر في الثاني عشر من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة (٧٧٣) ، والمتوفى ليلة السبت الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة (٢) فقد عقد فصلاً في كتابه «هدى السارى» ، ذكر فيه المبهمات في صحيح البخارى ، على ترتيب البخارى في الأبواب .

قال السخاوى : «اعتنى شيخنا بذلك، لكن بالنسبة لصحيح البخارى ، فأرى فيه على من سبقه ، بحيث كان معول القاضى جلال الدين البلقينى فى تصنيفه المفرد فى ذلك عليه» (٣) .

وقد اعتنى ابن حجر بذلك فى «فتح البارى» فى مواضعه ، وفى «تلخيص الحبير» و«الإصابة» . وقد استفدت كثيراً جداً فى تحقيق هذا الكتاب من جهود شيخ الإسلام رحمه الله تعالى .

٩ - وتلاه الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن سراج الدين أبى حفص عمر البلقينى - بضم الباء وفتح القاف وكسرهما - المتوفى سنة أربع وعشرين وثمانمائة، فألف كتابه «الإفهام بما وقع فى البخارى من الإبهام» ، وقد اعتمد فيه على ما ذكره ابن حجر فى «هدى السارى» (٤) .

كما أن العلامة عز الدين أبى الحسن على بن محمد ، ابن الأثير ، شقيق السابق، المولود سنة خمس وخمسين وخمسمائة والمتوفى فى شعبان سنة ثلاثين وستمائة (٥) ، قد ذكر فى

(١) وفيات الأعيان ٣/٢٨٩-٢٩١، شذرات الذهب ٥/٢٢، ٢٣.

(٢) حسن المحاضرة ١/٣٦٣، الضوء اللامع ٢/٣٦، طبقات الحفاظ ص ٥٥٢، ٥٥٣ (١١٩٠).

(٣) فتح المغيب ٣/٢٧٥، الرسالة المستطرفة ص ٩٣ .

(٤) فتح المغيب ٣/٢٧٥، الرسالة المستطرفة ص ٩٣ .

(٥) العبر ٥/١٢٠، طبقات الحفاظ ص ٤٩٥، ٤٩٦ (١٠٩٠) .

آخر كتابه «أسد الغابة في معرفة الصحابة» فصلاً في مبهمي الرجال من الصحابة، وآخر في المبهمات من النسوة، إلا أنه لم يعتن ببيان المبهم فيها، وغالبها ممن لا يُعرف. كما أورد ابن الجوزي في «تلقيح فهوم أهل الأثر» جملة منها (١).

(١) فتح المغيث ٣/٢٧٥، الرسالة المستطرفة ص ٩٢.

الفصل الثاني
حياة أبي زرعة وكتابه المستفاد
المبحث الأول
حياة أبي زرعة ومكانته العلمية
أولاً: العصر الذي عاش فيه المصنف

لما كان « الناس يزمانهم أشبه » فإن من الخير - قبل التعريف بالمصنف - أن نعرف بالعصر الذي نشأ فيه ، والبيئة التي ترعرع فيها، وأن نلقى نظرة على الظروف العامة التي أحاطت بنشأته ، نظراً لما للبيئة من أثر في تكوين الرجال وتشكيلهم .
فأقول والله وليُّ التوفيق :

١ - الحالة السياسية :

عاش المصنف رحمه الله جزءاً من حياته (اثنين وعشرين عاماً) في عصر دولة المماليك البحرية^(١) ، وعاش الجزء الآخر (اثنين وأربعين عاماً) في عصر دولة المماليك البرجية أو الجركسية^(٢) ، فقد ولد عام ٧٦٢ وتوفي عام ٨٢٦ .

(١) دولة المماليك البحرية بدأت بعز الدين أيلك الذي تزوج شجرة الدر ، وتولى عرش مصر بعد الدولة الأيوبية ، وذلك سنة (٦٤٨هـ) ، وهم طائفة من المماليك أسكنهم الصالح نجم الدين الأيوبي قلعة بجزيرة الروضة ببحر النيل ، فسموا البحرية . وحكمت هذه الطائفة نحو مائة وست وثلاثين سنة (٦٤٨هـ - ٧٨٤هـ) . انظر موسوعة التاريخ الإسلامي ١٩٩/٥ وخطط المقرئى ٢٤٠/٢ - ٢٤١ و٢٣٦/٢ .

(٢) دولة المماليك البرجية أو الجركسية بدأت بالملك الظاهر برفوق بن أنس بن عبد الله الجركسى ، الذى كان يقوم بأمر آخر الخلفاء البحرين : أمير حاج بن سفيان ، الذى كان فى الحادية عشرة من عمره حين يبيع له (سنة ٧٨٣هـ) ، ثم وثب على السلطنة (سنة ٧٨٤هـ) وهم طائفة من المماليك ، أصل ملوكهم من الجنس الجركسى ، ولذلك سمو الجراكسة ، وكانوا يقيمون فى أبراج القلعة ، ولذلك سمو البرجية . وقد استمرت دولتهم نحو مائة وتسع وثلاثين سنة (٧٨٤هـ - ٩٢٣م) .

وكل من الدولة البحرية والدولة الجركسية أصلهم من معتوقى المماليك ، الذين اشتراهم الأيوبيون وغيرهم ، وكلا الدولتين قد اتبع نظاما وراثيا فى تولية الأمراء والسلاطين فى الغالب . انظر موسوعة التاريخ الإسلامى ٢٠٠/٥ وخطط المقرئى ٢٤١/٢ .

وقد اتسم هذا العصر بالاضطراب، وعدم الاستقرار، وكثرة القلاقل والفتن الداخلية، إذ كان الأمراء يتطلعون إلى الاستئثار بالسلطة والوصول إلى مراكز القيادة بأى ثمن، فكانت النزاعات مستمرة، والاعتيالات متتابة، إذ كانت الإطاحة بأحد السلاطين لا تتم إلا بالعنف غالباً، أو بأن ينتهز من يدير أمر المملكة للسلطان - إذا كان صغيراً - الفرصة، لينتزع منه الملك، بل كانوا يحكمون على الملك بالموت وهو فى أزهى ساعات مجده، كالذى حدث لقطز بعد انتصاره الساحق على التتار فى عين جالوت، وكالذى حدث للأشرف خليل عقب استيلائه على عكا آخر حصون الصليبيين^(١).

وقد عاصر المصنف رحمه الله ثلاثة عشر سلطاناً فترة حياته، منهم أربعة فى أقل من عام ونصف، وهم:

١- صلاح الدين بن حاجى بن الناصر بن قلاوون ٧٦٢هـ = ١٣٦١م.

٢- شعبان بن حسن بن الناصر محمد بن قلاوون ٧٦٤هـ = ١٣٦٣م.

٣- على بن شعبان بن الناصر محمد بن قلاوون ٧٧٨هـ = ١٣٧٦م.

٤- حاجى بن شعبان بن الناصر محمد بن قلاوون، وكان عمره أحد عشر عاماً ٧٨٣-٧٨٤هـ = ١٣٨١-١٣٨٢م.

٥- برقوق بن أنس بن عبد الله الجر كسى، أول سلاطين المماليك الجر كسية وكان قائماً بتدبير أمر حاجى بن شعبان ثم خلعه وتولى السلطنة ٧٨٤-٨٠١هـ = ١٣٨٢-١٣٩٨م.

وفى خلال سلطنته استطاع يلبغاً أن يتغلب عليه ويعيد السلطنة إلى حاجى بن شعبان المملوكى البحرى لمدة عام واحد (٧٩١-٧٩٢هـ)، ثم استطاع برقوق أن يستعيد مكانته.

٦- فرج بن برقوق ٨٠١هـ = ١٣٩٨م.

٧- عبد العزيز بن برقوق ٨٠٨هـ = ١٤٠٥م.

٦- ثم فرج مرة ثانية ٨٠٩هـ = ١٤٠٦م.

٨- العادل المستعين بالله، الخليفة العباسى ٨١٥هـ = ١٤١٢م.

(١) انظر موسوعة التاريخ الإسلامى ١٩٨/٥ - ١٩٩.

٩- المؤيد شيخ بن عبد الله المحمودى ٨١٥ هـ = ١٤١٢ م .

١٠- أبو السعادات أحمد بن المؤيد شيخ ، وكان عمره سنة وثمانية أشهر وسبعة أيام ٨٢٤ هـ = ١٤٢١ م .

١١- سيف الدين أبو الفتح ططر بن عبد الله ٨٢٤ هـ = ١٤٢١ م .

١٢- محمد بن ططر ٨٢٤ هـ = ١٤٢١ م .

١٣- الأشراف بارسباى ٨٢٥ هـ = ١٤٢٢ م .

وقد توالى الأربعة الأخيرون فى أقل من عام ونصف (١) .

وغالب هؤلاء السلاطين تولوا السلطنة إثر مؤامرات وخيانات واغتيالات .

ومع هذا الاضطراب ، الذى أشاع بلا شك ألواناً من الظلم ، فإن مما يذكر للمماليك أنهم قاموا بأعمال جلييلة حفظوا بها ديار الإسلام من الدمار والخراب ، فقد صدوا عنها هجمات التتار ، وأعادوا وحدة مصر والشام ، واستردوا مدينة عكا من الصليبيين ، ودمروا آخر الحصون الصليبية ، كما أنهم اشتهروا بإكرام العلماء والتودد إليهم ، وبكثرة بناء مساجد والمدارس ، والمستشفيات والقلاع الحربية ، ونحو ذلك .

وربما كان هدفهم من بعض ذلك إلهاء الناس عن الظلم الواقع ، إلا أن ذلك - على كل حال - أفاد الإسلام والمسلمين .

٢ - الحالة الاجتماعية :

كان المجتمع فى عهد المماليك منقسماً إلى أربع طبقات متباينة :

١ - طبقة السلاطين والأمراء : من المماليك وهم الطبقة العليا فى المجتمع ، وكانوا لا يختلطون بالناس ، ولا يتزوجون منهم ، وكانوا ينشأون تنشئة عسكرية ، ويتدربون على أنواع الرياضة والفروسية ، مما جعلهم يشعرون بأنهم أقوى فئة فى المجتمع ، لما يتميزون به من فروسية وشجاعة ، وكانت لهم السلطة المطلقة ، واستحوذوا على كل الإمارات والنظارات ، وقسمت الأرض الزراعية بينهم إقطاعيات (٢) .

(١) موسوعة التاريخ الإسلامى ٢٠٢/٥ ، ٢٠٣ بتصرف .

(٢) انظر موسوعة التاريخ الإسلامى ٢٣٨/٥ .

٢ - **طبقة العلماء والفقهاء** : وهم أرباب الوظائف الديوانية ، والفقهاء ، والعلماء والقضاة ، والكتّاب ، وكانوا يمثلون الحكومة الخفية ، لما كانوا يتمتعون به من إجلالٍ وتقديرٍ من العام والخاص ، فكانت كلمتهم مسموعة لدى السلاطين ، ولدى طبقات الشعب ، وكان الأمراء يخشونهم ، ويغدقون عليهم الأموال الطائلة .

على أن هذا لم يمنع بعض السلاطين من الطمع فيهم ، وضرب بعضهم ببعض ، فكانوا يؤلّون القضاة ، ثم يخلعونهم ، ثم يولونهم ، مرات متعددة .

وأوضح الأمثلة على ذلك :

- الشيخ جلال الدين البلقيني (٧٦٣-٨٢٤)^(١) الذي تولى القضاء في جمادى سنة ٨٠٤ ، ثم عزل في شوال سنة ٨٠٥ ، ثم أعيد في ربيع سنة ٨٠٦ ، ثم عزل في شعبان في نفس السنة ، ثم أعيد في ذى الحجة من نفس السنة ، ثم عزل في جمادى سنة ٨٠٧ ، ثم أعيد في ذى القعدة من نفس السنة ، ثم عزل في صفر سنة ٨٠٨ ، ثم أعيد في ربيع الأول من نفس السنة ، ثم عزل في محرم سنة ٨١٥ ، ثم أعيد في صفر من نفس السنة ، ثم عزل سنة ٨٢١ ، ثم أعيد في ربيع الأول سنة ٨٢٢ ، إلى أن مات في شوال ٨٢٤ هـ^(٢) .

- والشيخ علم الدين بن سراج الدين البلقيني (٧٩١-٨٦٨)^(٣) الذي ولي القضاء في ذى الحجة سنة ٨٢٥ ، ثم عزل في المحرم سنة ٨٢٧ ، ثم أعيد في صفر سنة ٨٣٣ ، ثم عزل في جمادى سنة ٨٣٤ ، ثم أعيد في شوال سنة ٨٤٠ ، ثم عزل في شوال سنة ٨٤١ ، ثم أعيد في المحرم سنة ٨٥١ ، ثم عزل في ربيع من نفس السنة ، ثم أعيد في صفر سنة ٨٥٧ ، ثم عزل في شوال سنة ٨٦٥ ، ثم أعيد في شوال سنة ٨٦٧ ، إلى أن مات في رجب سنة ٨٦٨ هـ^(٤) .

٣ - **طبقة التجّار والصنّاع** : وكان هؤلاء يمثلون طبقة أعلى من طبقة الفلاحين ، وذلك

(١) هو الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن شيخ الإسلام سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني ، ولد في جمادى الأولى سنة ٧٦٣ ونشأ بالقاهرة ، وحفظ القرآن وعدة متون في عدة علوم ، وبرع في علوم كثيرة . وتوفي ليلة الخميس بعد العشاء الآخرة بساعة الحادى عشر من شوال ٨٢٤ هـ . (شذرات الذهب ١٦٦٧/٧ ، ١٦٧) .

(٢) انظر : حسن المحاضرة ١٧٢/٢ - ١٧٤ .

(٣) هو الشيخ علم الدين صالح بن شيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني ، وهو شقيق السابق . ولد سنة ٧٩١ وأخذ الفقه عن والده وأخيه ، وكان حامل لواء مذهب الشافعى في عصره ، وأخذ عنه الجم الغفير . ومات يوم الأربعاء خامس رجب سنة ٨٦٨ هـ . (شذرات الذهب ٣٠٧/٧) .

(٤) انظر : حسن المحاضرة ١٧٤/٢ ، ١٧٥ .

لكونهم أقدر الناس على مدّ السلاطين والأمراء بالمال فى وقت الحرج والشدة ، وقد حظيت هذه الطبقة بقدر وفير من المال ، نظراً لما كانت مصر تتمتع به من وضع فريد ، جعلها حلقة الاتصال بين الشرق الغرب ، وقد اشتهرت الصناعات المتعددة كصناعة الأسلحة والسفن والأواني المعدنية والزجاجية وغيرها .

على أن هذا المركز قد تعرض لحسارة فادحة حين اكتشف « فاسكودى جاما » البرتغالى طريق رأس الرجاء الصالح ، الذى نتج عن اكتشافه تحول التجارة العالمية إليه .

وقد كان التجار والصناع يعيشون غالباً فى المدن ، بعيدين عن الإقطاع وما فيه من إذلال، إلا أنهم - على كل حال - لم ينجوا من ظلم الأمراء والملوك ، عن طريق فرض الضرائب الباهظة ، والسطو على خزائهم وأموالهم ومتاجرهم (١) .

٤ - طبقة الفلاحين والعوام : وقد كان هؤلاء فى القاع بين الطبقات، فقد كان الفلاح مظلوماً مهملاً ، وكان أمره فى يد مالك الإقطاع من الممالك ، وكان لا ينال مما تخرجه الأرض إلا الكفاف ، بل لم يكن من حق الفلاح أن يغادر الإقطاع الذى يعمل فيه، فإن غادره أعيد قسراً، وربما عوقب (٢) .

وهناك طبقة أخرى : ظهرت فى المجتمع المصرى فى مطلع عهد المماليك ، وهى طبقة طوائف التتار التى فرت من حكم قاداتهم ، ولجأت إلى مصر . وقد اعتنقت هذه الطوائف الدين الإسلامى ، وأخذت على أخلاقه ، وقد رحب بهم سلاطين المماليك ، وبخاصة بيبرس، رجاء أن يتخذهم أعواناً له ، وينتفع بما عرف عنهم من قوة وشجاعة ضد منافسيه فى الداخل وأعدائه فى الخارج ، وقد أسكنهم حى (الحسينية) ، وكان فيهم جمال رائع مما جعل هذا الحى يشتهر بالجمال (٣) .

٣ - الحالة العلمية والثقافية :

إذا كان هذا هو حال عصر المماليك من الناحية السياسية - فساد واضطراب - ومن الناحية الاجتماعية - تفكك وضياع - فإن الناحية العلمية قد شهدت تقدماً وازدهاراً

(١) انظر : موسوعة التاريخ الإسلامى فى مواضع متفرقة ٢٣١/٥ - ٢٣٣ ، ٢٤٠ (بتصرف كثير) . وانظر : العصر الممالكى ص ٣١٢ بتصرف .

(٢) انظر : موسوعة التاريخ الإسلامى ٢٣٨/٥ - ٢٤١ بتصرف كثير .

(٣) موسوعة التاريخ الإسلامى ٢٤١/٥ .

ونهبضة، وذلك للأسباب الآتية:

١ - هجرة العلماء من الشرق ، حيث بطش المغول ، إثر اجتياح التتار للدولة العباسية ، ولبغداد حاضرة الخلافة ، وهجرة العلماء من الغرب ، حيث بطش الأسيان ، إثر سقوط أجزاء كثيرة من الأندلس ، فهاجر هؤلاء وأولئك إلى مصر والشام ، ومعهم تراث كبير ، حرك عجلة الحياة فى مختلف العلوم ، فنشطت الحالة العلمية وتبوتت القاهرة مركز القيادة فى مختلف صنوف المعرفة .

٢ - شعور العلماء بالمسئولية : فقد شعر العلماء بأنهم أمام مسئولية جسيمة لتعويض ما أحرق من كتب ، فقاموا بالتدوين والتأليف ، وبخاصة الجمع الموسوعى ، وتنافسوا فى ذلك تنافساً شديداً .

٣ - تعظيم السلاطين والأمراء لأهل العلم ، واستشارتهم إياهم فى أمور الدولة العليا ، وسماعهم لشكايتهم ، وإنزالهم المنازل الرفيعة ، كما يتضح فى موقف قطز من العزيز عبد السلام فى عين جالوت ، مما جعل الناس يقبلون على العلم والعلماء ، ليحفظوا بهذه المنزلة .

٤ - كثرة الأوقاف الخيرية على المعلمين والمتعلمين ، التى كان يرصدها السلاطين والأمراء والأثرياء ، والتجار ، والعلماء .

٥ - إنشاء دور العلم والمدارس وتزويدها بالمكتبات ، وقد كان السلاطين والأمراء والأثرياء يتنافسون فى إنشاء هذه المدارس ، وتعيين المدرسين الأكفاء لها ، وإن لم يكن الهدف فى الغالب إلا تخليد الذكرى والمباهاة ، بل كان بعضهم يغتصب الأرض ويُسخر العمال والصناعات والبنائين بغير أجر ، وينهب المواد والآلات ظلماً لكى يبنى مدرسة ، كما حدث للأمير علاء الدين أقبغا عبد الواحد ، الذى بنى المدرسة الأقبغاوية بهذه الطريقة (١) .

وكنتيجة طبيعية لهذا التنافس كثرت المدارس ، وانتشرت فى طول البلاد وعرضها .

وقد عنى المقرئى (٧٦٩-٨٤٥هـ) والسيوطى (٨٤٩-٩١١هـ) بذكر المدارس التى أنشئت والذين أنشأوها (٢) .

(١) انظر : خطط المقرئى ٢/٣٨٣-٣٨٤ .

(٢) انظر : خطط المقرئى ٢/٣٦٢-٤٠٣ ، وحسن المحاضرة ٢/٢٥٧-٢٧٣ .

وفيما يلي أهم المدراس التي أنشئت في العصر المملوكي بإيجاز :

أ - المدرسة الظاهرية القديمة : أنشأها الظاهر بيبرس البندقداري (ت ٦٧٦) ، وابتدأ في بنائها سنة (٦٦١) وتمت في أول سنة (٦٦٢) وكان يدرس بها الفقه على المذهبين : الشافعي والحنفي ، والقراءات والحديث ، وأوقف عليها خزانة كتب (١).

ب - المدرسة المنصورية : أنشأها - وأنشأ البيمارستان - الملك المنصور : قلاوون (ت ٦٨٩) ، وكان إنشائها سنة (٦٧٩) ، ورتب فيها دروساً للفقه على المذاهب الأربعة ، ودرس تفسير ، ودرس حديث ، ودرس طب (٢) .

ج - المدرسة الناصرية : ابتدأها العادل كتبغا المنصوري (ت ٧٠٢) ، وأتمها الناصر محمد بن قلاوون (٦٨٤ - ٧٤١) ، وفرغ منها سنة (٧٠٣) ورتب بها درساً للمذاهب الأربعة ، وأدركها المقرئ (٣) .

د - المدرسة المنكوتمرية : بحارة بهاء الدين بالقاهرة ، بناها الأمير سيف الدين منكوتمر الحسامي (ت ٦٩٨) ، نائب السلطنة بديار مصر ، في عهد السلطان لاجين المنصوري (ت ٦٩٨) وكملت في صفر سنة (٦٩٨) ، وعمل بها درساً للمالكية والحنفية ، وجعل فيها خزانة كتب ، وجعل عليها وقفاً ببلاد الشام (٤) .

هـ - المدرسة القراسنقرية : أنشأها الأمير شمس الدين قراسنقر بن عبد الله المنصوري (ت ٧٢٨) نائب السلطنة في عهد الملك المنصور قلاوون . أنشأها سنة سبعمائة ، وبني بجوار بابها مسجداً معلقاً ومكتباً لإقراء أيتام المسلمين كتاب الله وجعل بها درساً للفقهاء (٥) .

و - المدرسة الجمالية : بناها الأمير الوزير علاء الدين مغلطاى بن عبد الله الجمالي (ت ٧٣٢) وكان بناؤها في سنة (٧٣٠) ، وجعلها مدرسة للحنفية وخانقاه (٦) للصوفية ،

(١) انظر : خطط المقرئ ٣٧٨/٢ - ٣٧٩ ، حسن المحاضرة ٢/٢٦٤ .

(٢) انظر : خطط المقرئ ٣٧٩/٢ ، ٣٨٠ ، حسن المحاضرة ٢/٢٦٤ .

(٣) انظر : خطط المقرئ ٣٨١/٢ ، حسن المحاضرة ٢/٢٦٥ .

(٤) انظر : خطط المقرئ ٣٨٧/٢ .

(٥) انظر : خطط المقرئ ٣٨٨/٢ وما بعدها .

(٦) خانقاه أو خانكاه ، والجمع : خوانق أو خوانك : كلمة فارسية ، معناها : الموضع الذي يأكل فيه الملك ، وقد حدث في الإسلام في حدود الأربعمائة من سني الهجرة ، وجعلت لتخلي الصوفية فيها لعبادة الله تعالى . خطط المقرئ ٤١٤/٢ .

ولها عدة أوقاف بالقاهرة وظواهرها ، وفي البلاد الشامية (١) .

ز - المدرسة المحمودية : أنشأها الأمير جمال الدين محمود بن على بن أصفر ،
(ت ٧٩٩) سنة (٧٩٧)، ورتب بها درساً ، وعمل فيها خزانة ، كتب فيها من كل فن (٢) .
وإلى جانب هذه المدارس التي أنشأها المماليك ، كانت هناك مدارس أنشئت قبلهم ،
واستمرت في عصرهم ، ومن أشهرها :

أ - المدرسة الصلاحية : أنشأها صلاح الدين يوسف بن أيوب (٥٣٢ - ٥٨٩) بجوار
قبة الإمام الشافعي وجعل بها مدرسين ومعيدين (٣) .

ب - المدرسة الكاملية : وتعرف بدار الحديث الكاملية . أنشأها السلطان الملك الكامل
ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب (٥٧٦ - ٦٣٥) ، وذلك في سنة (٦٢٢) ، وقد
بنيت لرجال الحديث خاصة ، وأوقف عليها أوقافاً عديدة (٤) .

ج - المدرسة الصالحية : أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب بن الملك الكامل ،
وشرع في بنائها سنة تسع وثلاثين ، وهي عبارة عن أربع مدارس للمذاهب الأربعة ،
وأوقف عليها وقفاً جارياً (٥) .

نتائج هذه الحركة العلمية :

كان من نتائج هذه الحركة العلمية مايلي :

- ١ - وفود الطلاب إلى دور العلم من داخل مصر وخارجها .
- ٢ - كثرة العلماء والأدباء في كل العلوم والفنون .
- ٣ - نشاط حركة التأليف والتصنيف ، حتى امتلأت خزانات الكتب بالمصنفات في شتى
أنواع العلوم .

وسط هذه الظروف نشأ الإمام أبو زرعة رحمه الله ، فأفاد من حسنات هذا العصر
الكثير ، وناله من سوءاته اليسير .

(١) انظر : خطط المقرئى ٣٩٢/٢ وما بعدها .

(٢) انظر : خطط المقرئى ٣٩٥/٢ .

(٣) انظر حسن المحاضرة ٢٥٧/٢ .

(٤) انظر : خطط المقرئى ٣٧٥/٢ ، حسن المحاضرة ٢٦٢/٢ .

(٥) انظر : خطط المقرئى ٣٧٤/٢ ، حسن المحاضرة ٢٦٣/٢ .

ثانياً: التعريف بالإمام الحافظ ولى الدين

أبى زرعة ابن العراقى (*)

اسمه ونسبه ونسبته :

هو الحافظ ولى الدين أبو زرعة أحمد بن الحافظ زين الدين أبى الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبى بكر بن إبراهيم ، الكردى الأصل ، الرازيانى ، المهرانى ، ثم القاهرى ، والشافعى المعروف بابن العراقى .
وأمه : عائشة بنت لمغاي العلائى ، أحد أجناد أرغون النائب .

مولده ونشأته :

ولد فى سحر يوم الاثنين ثالث ذى الحجة سنة اثنتين وستين وسبعمائة (٧٦٢) بالقاهرة ، ونشأ بها ، ورحل فى رفقة أبيه إلى دمشق ، ثم عاد إلى القاهرة ، فحفظ القرآن وعدة مختصرات من الفنون .

ونشأ يقظاً ، طلب بنفسه ، واجتهد فى استيفاء شيوخ الديار المصرية .

(٥) مصادر الترجمة :

- ١- رفع الإصر عن قضاة مصر ٨١/١ .
- ٢- إنباء الغمر بأبناء العمر ٣١١/٣ .
- ٣- لفظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ ص ٢٨٤-٢٩١ .
- ٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٣٣٦/١-٣٤٤ .
- ٥- طبقات الحفاظ ص ٥٤٨ (١٨٢) .
- ٦- حسن المحاضرة ٣٦٣/١ .
- ٧- طبقات المفسرين ٤٩/١ ، ٥٠ .
- ٨- ثنذرات الذهب ١٧٣/٧ .
- ٩- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ٧٤-٧٢/١ .
- ١٠- درة الحجال ٢١/١ .
- ١١- المنهل الصافى ٣١٢/١-٣١٥ .
- ١٢- فهرس الفهارس والأنبات ١١١٨/٢ ، ١١١٩ .
- ١٣- الأعلام ١٤٨/١ .
- ١٤- معجم المؤلفين ٢٧٠/١ ، ٢٧١ .
- ١٥- طرح الشريب ١٦/١ ، ١٧ .

اعتناء والده به :

اعتنى به والده زين الدين أبو الفضل العراقي^(١) أشد الاعتناء، فبكر به، وأحضره على كبار مشايخ عصره في سنين عمره الأولى، كما أسمعته الكثير ببلده قبل أن يبلغ الثالثة.

فلما طعن في الثالثة رحل به إلى دمشق في سنة خمس وستين، فأحضره عند جمع كثير من علمائها، ثم ارتحل به سنة ثمان وستين إلى مكة والمدينة، فأسمعته على شيوخهما. كما دربه والده في الحديث وفنونه، وفي الفقه والأصول، والعربية، وبلغ من عناية والده به أنه ألّف له كتاب «تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد» فهو يقول في مقدمته:

«... وبعد، فقد أردت أن أجمع لابني أبي زرعة مختصراً في أحاديث الأحكام، يكون متصل الأسانيد بالأئمة والأعلام...»^(٢)

ثم شاركه في شرحه المسمى «طرح الشريب».

كما ترجم له والده في مقدمة شرحه المذكور. ودعا له أن يجعله الله من العلماء العاملين.

رحلته في طلب العلم وشيوخه فيه :

رحل الإمام أبو زرعة بنفسه في طلب العلم، بعد أن عاد من رحلته الأولى مع والده، فأكثر في الأخذ عن شيوخ عصره بمصر.

ثم رحل إلى دمشق فسمع بها من أعيان علمائها.

كما رحل إلى بيت المقدس، وسمع من شيوخه.

ثم رحل إلى مكة المكرمة والمدينة المنورة، فتلقى العلم، عن أكابر علمائها.

ثم استقر به المقام في القاهرة.

(١) هو الإمام الكبير الحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، حافظ العصر. ولد في جمادى الأولى سنة (٧٢٥) بمنشأة المهراني بين مصر والقاهرة، وكان أصل أبيه من بلدة يقال لها: رازيان من عمل أربل بالعراق، من أئمة الحديث وأعلام الحفاظ المتقنين، صاحب التصانيف المتعددة المفيدة، وهو الذي أحيا الله به سنة الإمام بعد أن درست. مات في ثامن شعبان (٨٠٦). إنباء الغمر ٢/٢٧٥، الضوء اللامع ٤/١٧١، شذرات الذهب ٧/٥٥، طبقات الحفاظ ٤٣-٥٤٤.

(٢) طرح الشريب ١/١٦.

ومن أهم شيوخه بالقاهرة :

- ١ - البهاء بن خليل : وهو عبد الله بن محمد بن عبد بن أبي بكر بن خليل ، المكي ، الشافعي ، نزيل القاهرة ، قرأ الفقه والقراءات ، وعنى بالحديث ، ورحل في طلبه ، وقرأ الكثير ، وكان جيد المعرفة . ولد سنة (٦٩٤) وتوفي سنة (٧٧٧) (١) .
 - ٢ - القاضي عز الدين بن جماعة : وهو الإمام الحافظ قاضي القضاة عبد العزيز بن بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني ، صاحب التصانيف النافعة . ولد سنة (٦٩٤) وتوفي سنة (٧٦٧) (٢) .
 - ٣ - القاضي بهاء الدين أبو البقاء السبكي ، وهو أحمد بن علي بن عبد الكافي بن يحيى ابن تمام ، حفظ القرآن صغيراً ، ومهر في العلوم ، وأفتى ودرس وهو ابن عشرين ، وكان مواظباً على التلاوة والعبادة ، وولى إفتاء دار العدل وقضاء الشام ، وسمع منه الحفاظ والأئمة . ولد سنة (٧١٧) وتوفي سنة (٧٦٣) (٣) .
 - ٤ - أم الهنا جويرية بنت أحمد بن أحمد بن الحسن بن موسى الهكاري ، كانت خيرة دينية ، أكثر الطلبة عنها . توفيت في صفر سنة (٧٨٣) (٤) .
- كما سمع من كثيرين غير هؤلاء (٥) .

ومن شيوخه بدمشق :

- ١ - الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي الأصيلي الحنبلي ، حضر على ابن البخاري ، وسمع منه العراقي والهيثمي ، ولد سنة (٦٨٨) وتوفي في ذي الحجة سنة (٧٦٩) (٦) .
- ٢ - تقي الدين أبو المعالي محمد بن رافع بن هجرس بن محمد بن شافع بن محمد السلامي ، كان كثير الأخذ عن شيوخ مصر والشام ، وله مصنفات ، ولد في ذي

(١) طبقات الحفاظ ص ٥٣٢ ، ثذرات الذهب ٢٥١/٦ .

(٢) طبقات الحفاظ ص ٥٣٦ ، ثذرات الذهب ٢٠٨/٦ .

(٣) ثذرات الذهب ٢٢٦/٦ ، ٢٢٧ .

(٤) ثذرات الذهب ٢٨٠/٦ .

(٥) انظر في تسمية شيوخه : لحظ الأخطا ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، الضوء اللامع ٣٣٧/١ .

(٦) ثذرات الذهب ٢١٦/٦ .

القعدة (٧٠٤) ومات في جمادى الأولى سنة (٧٧٤) (١).

٣- أبو بكر بن الحب ، وهو الحافظ شمس الدين أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسى الحنبلى ، يعرف بالصامت لطول سكوته، كان مكثراً سماعاً وشيوخاً، وكان متقناً فقيهاً . ولد سنة (٧١٢) وتوفى سنة (٧٨٩) (٢).

٤- ست العرب بنت محمد بن الفخر بن على بن البخارى ، الشیخة ، الصالحة، الحنبلية المسندة، المكثرة، حدثت وانتشر عنها حديث كثير، وسمع منها العراقى والهيمى، وطال عمرها وانتفع بها . توفيت ليلة الأربعاء مستهل جمادى الأولى سنة (٧٦٧) (٣).
كما سمع كثيرين غير هؤلاء (٤).

ومن شيوخه بيت المقدس :

إبراهيم بن عبد الله الزياوى، ومحمد بن حامد، ومحمد بن سالم بن عبد الناصر (٥).

ومن شيوخه بمكة :

محمد بن أحمد بن عبد المعطى، وأحمد بن سالم بن ياقوت، وغيرهم (٦).

ومن شيوخه بالمدينة :

عبد الله بن فرحون، وغيره (٧).

قال السخاوى: « وبالجملة فهو مكثراً سماعاً وشيوخاً، وكتب الطباق، وضبط الأسماء... » إلى أن قال: « ولم يتهيأ له أفراد شيوخه ومسموعه ، لعلّه لقصور الهمم، خصوصاً فى هذا النوع . نعم عمل لنفسه فهرستاً لطيفاً، وكذا أورد ابن موسى فى أوراق رحلته، والتقى الفاسى فى ذيله على التقييد من مروياته نبذة، وشيخنا (يعنى ابن حجر) فى معجمه يسيراً ».

(١) إنباء الغمر ٤٧/١، طبقات الحفاظ ص ٥٣٨، ٥٣٩، شذرات الذهب ٢٣٤/٦.

(٢) إنباء الغمر ٣٤٣/١، طبقات الحفاظ ص ٥٣٩، شذرات الذهب ٣٠٩/٦.

(٣) شذرات الذهب ٢٠٨/٦.

(٤) انظر فى شيوخه : لحظ الألاحظ ٢٨٦.

(٥) و(٦) و(٧) انظر: لحظ الألاحظ ص ٢٨٦، الضوء اللامع ٣٣٧/١.

الوظائف التي باشرها :

برع الشيخ - رحمه الله - في الحديث، والفقه وأصوله، والعربية، والمعاني، والبيان، وظهرت نجابته، واشتهرت نباهته، حتى أجازه شيوخه، وهو شاب، بالإفتاء، وأذنوا له بالتدريس، فعمل في التدريس وهو شاب في حياة أبيه في عدة أماكن، وقال أبوه في دروسه:

دروس أحمد خير من دروس أبيه وذلك عند أبيه منتهى أربه

ثم لما توجه أبوه إلى قضاء المدينة وخطابتها في جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين . قام هو بسد وظائفه وولاية جهاته ، فتولى دار الحديث الظاهرية القديمة، والقرآنسُنقرية، كما تولى دراسة الحديث بجامع ابن طولون، إلا أنه لم يتولَّ دار الحديث الكاملة مع أن أباه استنابه فيها، إذ وثب عليه شيخه السراج بن الملقن ، فانتزعا منه لشيخوخته، وتحرك ولي الدين لمعارضته، وتحدث في تمييز كفاءته، فحمل عليه كل من شيخه الأبناسي والبلقيني، فسكت، وطار بكل ذلك ذكره، وسار فيه فخره.

ثم أضيفت إليه جهات أبيه بعد موته سنة خمس وثمانمائة، فزادت رياسته، وانتشرت في العلوم وجاهته .

وكان من الأماكن التي درس فيها الحديث: المدرسة الظاهرية البيبرسية، والقانبيهيَّة، والقرآنسُنقرية، وجامع ابن طولون، والفقه الفاضلية، والجمالية الناصرية مع مشيخة التصوف بها، ومسجد علم دار.

وناب في القضاء عن العماد أحمد بن عيسى الكرُكي في سنة نيف وتسعين فما بعده، وأضيف إليه في بعض الأوقات قضاء منوف وعملها وغير ذلك، وسار فيه سيرة حسنة، واستمر في النيابة نحو عشرين سنة، ثم ترفع عن ذلك، وفرغ نفسه للإفتاء والتدريس والتصنيف، وكذا الإملاء بعد وفاة والده.

ثم خطبه الظاهر ططر بغير سؤال منه إلى قضاء الديار المصرية في منتصف شوال سنة أربع وعشرين وثمانمائة، وذلك عقب موت الجلال البلقيني بأربعة أيام، فسار فيه أحسن سيرة، بعة، ونزاهة، وحرمة، وصرامة، وشهامية، ومعرفة. وكان يحض أصحابه على الاهتمام بإجابة من يلتمس منهم الشفاعة عنده، عملاً بالسنة، وليكون لهم عند المسؤول له بذلك أياد.

ولما مات الظاهر ططر بويج لولده الصالح محمد بالسلطنة بعده قبل انفصال السنة ،
ثم لنظامه الأشرف برُسيّاي، في ثامن ربيع الآخر من التي بعدها، واستمر على القضاء
حتى صرف في سادس ذى الحجة سنة خمس وعشرين، لإقامته العدل، وعدم محاباته
لأحد من أجله، وتصميمه في أمورٍ لا يحتملها أهل الدولة، فشقَّ عليهم ذلك، وتمالأوا
عليه، بخاصة وأنه كان قد منع نوابه من الحكم في شوال مختاراً، لأمرخولف فيه، وبلغ
ذلك الأشرف، فاسترضاه، ووافقه على الأمر الذي كان غضب بسببه، حتى كان ذلك
سبباً للتمادي والمالأة عليه في صرفه، فكانت مدة ولايته سنة ودون شهرين.

ثم استمر بعد ذلك في التدريس والتصنيف والإملاء إلى أن مات .

تلاميذه:

تلمذ على الشيخ كثيرون من أجلة العلماء، بحيث أنه قلٌّ من فضلاء سائر المذاهب
من لم يأخذ عنه.

ومن أهم تلاميذه:

١ - البرهان الحلبي: وهو الحافظ برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل
الطرابلسي الأصل، الشافعي، المعروف بسبط ابن العجمي، اشتغل في الفقه والقراءات
والتصريف والبديع والتصوف والحديث، وصنف التصانيف المفيدة. ولد سنة (٧٥٣) وتوفي
سنة (٨٤١)^(١).

٢ - التقى الفاسي: وهو الحافظ تقى الدين محمد بن أحمد بن علي بن محمد
الفاسي، ثم المكي، الشريف، مفيد البلاد الحجازية وعالمها، له مصنفات عديدة، ورافق ابن
حجر في كثير من سماعاته. ولد سنة (٧٧٥) وتوفي سنة (٨٣٢)^(٢).

٣ - التقى بن فهد المكي: وهو تقى الدين أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد بن
فهد الهاشمي المكي، الشافعي. ولد سنة ستين وسبعمئة تقريباً، وتوفي بمكة يوم الاثنين ثاني
عشر من ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثمانمئة^(٣).

(١) الضوء اللامع ١/١٣٨، طبقات الحفاظ ص ٥٥١، شذرات الذهب ٧/٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) طبقات الحفاظ ص ٥٤٩، ٥٥٠، شذرات الذهب ٧/١٩٩.

(٣) شذرات الذهب ٧/٩٤، ٩٥.

٤ - الزين رضوان: وهو زين الدين أبو النعيم - بفتح النون المشددة - رضوان بن محمد بن يوسف بن سلامة، العتبي، الشافعي، المصري، البارع، مفيد القاهرة، اشتغل في عدة علوم منها القراءات، والعربية، والحديث، ولازم الحافظ ابن حجر، وكان ديناً خيراً متواضعاً غزير المروءة. ولد في سنة (٧٦٩) ومات في سنة (٨٥٢) (١).

٥ - الشرف المناوي: وهو شرف الدين يحيى بن سعد الدين محمد بن محمد، المناوي، المصري، الشافعي، قاضي القضاة، صهر ولي الدين ابن العراقي، أخو زوجته، تفقه بجماعة من علماء عصره، وعُرف بالفضيلة والديانة. توفي سنة (٨٥٣) (٢).

قال السخاوي: « وحدث عنه شيخنا (يعني ابن حجر) في حياته، فقال: أنا أبو العباس بن أبي الفضل بن أبي عبد الله الصحراوي، بقراءتي عليه بالصالحية. ولم ينتبه لكونه هو الأفراد، مع كونه في السامعين منه، لتخريجه الواقع فيه ذلك غير واحد من طلبته» (٣).

قال السخاوي: « وربما يعيش بعض الرواة عنه إلى مضيّ عشرين من القرن العاشر. وأعلى من ذلك ما رواه لنا شيخنا (ابن حجر) عن شيخه الزين (والد المصنف) قال: سمعت ابني أبا زرعة يقول: لا أعلم حديثاً كثير الثواب مع قلة العمل أصح من حديث: « من بكر وابتكر، وغسل وابتكر، ودنا وأنصت، كان له بكل خطوة يمشيها كفارة سنة... » الحديث .

بل أعلى من هذا أن الشرف يعقوب المغربي (٤)، والمتوفى في سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة، كان يواظب على الحضور عنده في الظاهرية، لكونه منزلاً في طلبتها، مع كون السراج بن الملقن (٥) كان قرأ عليه في مذهب مالك . ولذا قال الولي: فقد أخذ المذكور عنّي، وأخذ عنه شيخي. قال: وهذه ظريفة» (٦).

(١) شذرات الذهب ٢٧٤/٧، ٢٧٥. (٢) شذرات الذهب ٢٧٨/٧، ٢٧٩.

(٣) الضوء اللامع ٣٤٢/١.

(٤) هو يعقوب بن عبد الله المغربي، المالكي. قال ابن حجر: كان عارفاً بالفقه والأصول والعربية وانتفع الناس به. ومات في صفر سنة (٧٨٣). شذرات الذهب ٢٨٢/٦.

(٥) هو الإمام الفقيه الحافظ ذو التصانيف الكثيرة المفيدة: سراج الدين أبو حفص عمر بن نور الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد، ابن الملقن، الأنصاري، الشافعي، أحد شيوخ الشافعية وأئمة الحديث. ولد سنة (٧٢٣) وتوفي سنة (٨٠٤). الضوء اللامع ١٠٠/٦، طبقات الحفاظ ص ٥٤٢، شذرات الذهب ٤٤/٧.

(٦) الضوء اللامع ٣٤٢/١.

آثاره العلمية:

ترك الشيخ رحمه الله ثروة ضخمة من المصنفات في مختلف الفنون، تدل بمجموعها على وفرة علمه، واتساع أفقه.

وهاك مصنفاته:

أولاً: في الحديث وعلومه ورجال الحديث:

- ١ - البيان والتوضيح لمن خرج له في الصحيح، وقد مُسَّ بَضْرِبٍ من التجريح .
قال ابن فهد والسخاوى: « وهو أول ما صنف »^(١).
- ٢ - المستفاد من مبهمات المتن والإسناد. وسيأتي الكلام عليه فيما بعد .
- ٣ - تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ^(٢) .
- ٤ - أخبار المدلسين ^(٣) .
- ٥ - ذيل الكاشف. وهو ذيل على كتاب « الكاشف » للذهبي ، استدرك فيه ما فات الذهبي من رجال كتاب تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب، وضم إليه رجال مسند أحمد. وهو مطبوع^(٤).
- ٦ - الإطراف بأوهام الأطراف^(٥) . نَبّه فيه على أوهام المزيّ في كتاب « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ».
- ٧ - طرح الثريب بشرح التقريب. اشترك فيه مع والده وهو: شرح لكتاب والده «تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد». وهو مطبوع^(٦).
- ٨ - تحفة الوارد بترجمة الوالد - ترجم فيه لوالده^(٧) .

(١) لحظ الأُلحاظ ص ٢٨٧، الضوء اللامع ١/٣٤٢، البدر الطالع ١/٧٤، الأعلام ١/١٤٨.

(٢) لحظ الأُلحاظ ص ٢٨٧، الضوء اللامع ١/٣٤٣، البدر الطالع ١/٧٤، الأعلام ١/١٤٨، كشف الظنون ١/١٦٦.

(٣) الضوء اللامع ١/٣٤٣، البدر الطالع ١/٧٤، الأعلام ١/١٤٨، معجم المؤلفين ١/٢٧٠.

(٤) طبع بتحقيق بوران الضناوى . ونشرته دار الكتب العلمية ببيروت . ط أولي ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

(٥) لحظ الأُلحاظ ص ٢٨٧، الضوء اللامع ١/٣٤٣، البدر الطالع ١/٧٤، الأعلام ١/١٤٨، كشف الظنون ١/١١٧.

(٦) طبعته دار إحياء التراث العربي ببيروت .

(٧) لحظ الأُلحاظ ص ٢٨٧، الضوء اللامع ١/٣٤٣، كشف الظنون ١/٣٧٦.

- ٩ - شرح نظم « الاقتراح فى الاصطلاح » لوالده (١).
- ١٠ - الذليل على ذيل والده على الوفيات. افتتحه من سنة مولده (٢).
- ١١ - أربعون فى الجهاد بدون إسناد. وهى أربعون حديثا جمعها، وكلها فى الجهاد، وجردها من الأسانيد (٣).
- ١٢ - جمع طرق حديث المهدي (٤).
- ١٣ - شرح سنن أبى داود. ولم يتم. كتب منه إلى أثناء سجود السهو سبع مجلدات سوى قطعة من الحج والصيام، أطل فيه النفس، وهو من أوائل تصنيفه، لم يكمله ولم يهذبه (٥).

١٤ - أمالى ولى الدين. وهى أمالى أملاها فى الحديث (٦).

ثانيا: فى الفقه وأصوله:

- ١ - الدليل القويم على صحة جمع التقديم (٧).
- ٢ - تنقيح اللباب. وهو اختصار لكتاب « لباب الفقه » للجوينى (٨).
- ٣ - التحرير لما فى منهاج الأصول من المعقول والمنقول. وهو نكت على كتاب « منهاج الأصول » للبيضاوى (٩).
- ٤ - تحرير الفتاوى على التنبيه والمنهاج والحاوى. وهى نكت جمع فيها بين نكت ابن النقيب على « المنهاج »، ونكت النسائى على « التنبيه »، وتصحيح « الحاوى »، لابن الملحق، و « التوشيح » للتاج السبكي، مع زيادات من كلام البلقينى وغيره (١٠).

(١) الضوء اللامع ٣٤٣/١، طبقات الحفاظ ص ٥٨٤.

(٢) وهو ذيل ذيل العبر فى خبر من غير. الضوء اللامع ٣٤٣/١، الأعلام ١٤٨/١، كشف الظنون ٤٢٤/١.

(٣) الضوء اللامع ٣٤٣/١، لحظ الأخطا ص ٢٨٨.

(٤) لحظ الأخطا ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١.

(٥) الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ١٠٠٥/٢، معجم المؤلفين ٢٧٠/١.

(٦) كشف الظنون ١٦٦/١.

(٧) لحظ الأخطا ص ٢٨٧، الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ٧٦١/١.

(٨) الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ١٥٤١/٢.

(٩) لحظ الأخطا ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ١٨٨٠/٢.

(١٠) لحظ الأخطا ص ٢٢٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١.

- ٥ - مهمات المهمات. اختصر فيه كتاب « المهمات على الروضة » فى الفروع للأسنوى، وأضاف إليه حواشى شيخه البلقينى على الروضة وغيرها (١).
- ٦ - الغيث الهامع شرح جمع الجوامع. اختصر فيه « شرح جمع الجوامع » فى أصول الفقه للسبكي (٢).
- ٧ - شرح منظومة فى الضوء المستحب، وهى أربعون وضوء نظمها والده، ثم قام هو بشرحها (٣).
- ٨ - شرح على كتاب « الحاوى الصغير » فى الفروع، للقزوينى (٤).
- ٩ - عمل كتابا فى « الأحكام » على ترتيب سنن أبى داود. كتب منه قطعاً متفرقة (٥).
- ١٠ - جزء فى الفرق بين الحكم بالصحة والموجب (٦).
- ١١ - عمل نكتاً على « الإيضاح فى المناسك » للنووى (٧).
- ١٢ - اختصر « المنسك الكبير » للعز بن جماعة (٨).
- ١٣ - اختصر « الكشاف » مع تخريج أحاديثه، وتمت له (٩).
- ١٤ - شرح الصدر بذكر ليلة القدر (١٠).

كتب أخرى:

- ١ - فضل الخيل وما فيها من الخير والنيل (١١).
- ٢ - المعين على فهم أرجوزة ابن الياصمين. وهو شرح على أرجوزة فى الجبر والمقابلة لابن الياصمين (١٢).

-
- (١) لحظ الألاحظ ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ١٩١٥/٢.
- (٢) الضوء اللامع ٣٤٣/١، البدر الطالع ٧٤/١، كشف الظنون ٥٩٥/١، وقد حققه الدكتور محمود فرج سليمان وهو تحت الطبع.
- (٣) كشف الظنون ١٨٦٧/٢.
- (٤) كشف الظنون ٦٢٧/١.
- (٥) الضوء اللامع ٣٤٣/١.
- (٦) الضوء اللامع ٣٤٣/١.
- (٧) الضوء اللامع ٣٤٣/١.
- (٨) الضوء اللامع ٣٤٣/١.
- (٩) الضوء اللامع ٣٤٣/١، البدر الطالع ٧٤/١.
- (١٠) الضوء اللامع ٣٤٣/١، لحظ الألاحظ ص ٢٨٨، كشف الظنون ١٠٤٢/٢.
- (١١) لحظ الألاحظ ص ٢٨٧، الضوء اللامع ٣٤٣/١، الأعلام ١٤٨/١، كشف الظنون ١٢٧٩/١.
- (١٢) كشف الظنون ٦٣/١، معجم المؤلفين ٢٧١/١.

٣ - شرح على كتاب « النكت »، في علم الجدل^(١)، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي.

٤ - الأجوبة المرضية عن الأسئلة المكية. وهي أجوبة عن أسئلة وجهها إليه تقي الدين بن فهد المكي^(٢).

٥ - النهجة المرضية في شرح البهجة الوردية^(٣).

٦ - التعقبات على الرافعي. كتب منه نحو ستة مجلدات^(٤).

٧ - شرح « النجم الوهاج في نظم المنهاج » لوالده^(٥).

٨ - وله تذكرة مفيدة في عدة مجلدات^(٦).

٩ - فهرست مرويات علي وجه الاختصار^(٧).

إحياءه مجالس الإملاء:

قال السخاوي في فتح المغيث: « كان الإملاء انقطع قبل العراقي دهرًا، وحاوله التاج السبكي، ثم الزين العراقي، حثه ولده العراقي علي إحيائه، فكان يتعلل برغبة الناس عنه، وعدم موقعه منهم، وقلة الاعتناء به، إلى أن شرح الله صدره لذلك. واتفق شروعه فيه بالمدينة المنورة وبعده أماكن من القاهرة ».

وقال في الضوء اللامع في ترجمة الولي نقلًا عن ابن حجر:

« وكان مجلس الإملاء انقطع بعد موت أبيه، إلى أن شرع فيه، من ابتداء شوال سنة عشر وثمانمائة، فأحيا به الله نوعاً من العلوم، كما أحياه قبل أبيه ».

قال السيوطي في طبقات الحفاظ: « وأملى أكثر من ستمائة مجلس ».

وقد أملى في مكة حين حج سنة اثنتين وعشرين وثمانمائة، كما أملى في نفس السنة بالمدينة النبوية.

(١) كشف الظنون ١٩٧٧/٢.

(٢) لحظ الأخطا ص ٢٨٧، الضوء اللامع ٣٤٣/١، كشف الظنون ١٢/١.

(٣) لحظ الأخطا ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١.

(٤) لحظ الأخطا ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١، البدر الطالع ٧٤/١.

(٥) لحظ الأخطا ص ٢٨٨، الضوء اللامع ٣٤٣/١.

(٦) الضوء اللامع ٣٤٣/١، البدر الطالع ٧٤/١، الأعلام ١٤٨/١.

(٧) الضوء اللامع ٣٤٢/١.

نماذج من شعره :

قال السخاوى فى الضوء اللامع :

« ومن نظمه - ويقع فيه المقبول - ما كتبه عن غير واحد من أصحابه مما أنشده فى

أمالیه :

إِنْ تُرِدْ رَحْمَةً وَاسِعَةً فى الدنائم فى القارعة
فأرحم الخلق طراً تجد راحماً رحمةً واسعة

ومنه :

يارب عفواً شاملاً لسائر الذنوب فقد صبوتُ فى الصبأ وثبتُ فى المشيب .

ومنه :

قالوا: القبيح من الكريم لضعفه عند القدوم مجيئه بالزاد
قلت: القبيح أن يجيء مخالفاً تزودوا فإن خير الزاد
وأنشدونا عنه عن شيخه الجمال الأسنائي سماعاً مما قاله وقد رويته عن أصحابه :
يامن سما نفساً إلى نيل العلا ونحا إلى العلم العزيز الرافع
قلد سمي المصطفى ونسيه والزم مطالعة العزيز الرافعي
وعن شيخه الجمال بن نباتة حضوراً مما قاله، وقد رويته عن بعض أصحابه :
دعوني فى حل من العيش مانثاً^(١) ومرتباً من بعده عفواً راحم
أمد إلى ذات الأساور مقلتي وأسأل للأعمال حسن الخواتم

أخلاقه :

اتصف الشيخ ولى الدين رحمه الله بصفات جليلة، وشمائل نبيلة.

قال ابن حجر: « وكان من خير أهل عصره بشاشة وصلابة فى الحكم، وقياماً فى الحق وطلاقة وجه، وحسن خلقي، وطيب عشرة ».

وقال السخاوى: « وأذن له غير واحد من شيوخه بالإفتاء والتدريس، واستمر يترقى لمزيد ذكائه حتى ساد، وأبدى وعاد، وظهرت نجابته ونباهته، واشتهر فضله، وبهر عقله،

(١) كذا، ولم أتبين المعنى .

مع حسن خلقه وخلقته، ونور خطه، وامتین ضبطه، وشرف نفسه، وتواضعه، وشدة
الجماعه، وصيانتة، وديانتة، وعفته، وطيب نغمته، وضيق حاله، وكثرة عياله».

وكان رحمه الله زاهداً، راضياً بالخشن من الثياب والمعاش، ولما تولى قضاء الديار
المصرية كان عازماً على عدم التحول عن جنس ثيابه، إلا أن جماعة قاموا عليه فألزموه
تفصيل الرفيع من الثياب، وقرروا له أن في ذلك قوة للشرع، وتعظيماً للقائم به .

وقال ابن حجر: «وكان الغالب عليه الخير والتواضع وسلامة الباطن».

وقال البرهان الحلبي: «وهو عالم نشأ نشأة حسنة، في غاية من اللطافة والحشمة
وحسن الخلق والخلق، كثير الأشغال والاشتغال من أول عمره إلى آخره».

وقال التقى الفاسي: «وهو كثير الذكاء والمروءة والمحسن، قاض لحوائج الناس».

وقال: «كان يغلب عليه الخير والتواضع وسلامة الباطن».

ولما تولى القضاء كان يحض أصحابه على الاهتمام بإجابة من يلتمس منهم الشفاعة
عنده، عملاً بالسنة .

ثناء العلماء عليه:

قال التقى الفاسي: «أخذت عنه أشياء من تواليفه ومروياته، وانتفعت به كثيراً في علم
الحديث وغيره» . وقال: «وهو أكثر فقهاء عصرنا هذا جفضاً للفقه وتعليقاً له وتخريجاً،
وفتاويه على كثرتها مستحسنة، ومعرفته للتفسير والعربية والأصول متقنة، وأما الحديث
فأوتى فيه حسن الرواية وعظيم الدراية في فنونه».

وقال الجمال بن موسى: «الإمام العلامة الفريد، شيخ الحفاظ، هو أشهر من أن
يوصف».

وقال البرهان الحلبي: «وكان بعد موت الجلال البلقيني أوحدهم فقهاء مصر والقاهرة،
وعليه المعتمد في الفتيا» .

وقال البدر العيني: «كان عالماً فاضلاً، له تصانيف في الأصول والفروع، وفي شرح
الأحاديث، ويد طولى في الإفتاء» .

قال السخاوى : « وسمعت من يقول: إنه كان فى تقريره للعلم كأنه خطيب، فصاحةً وطلاقةً وإعراباً، بل لورام شخص كتابة ذلك تمكن منها إن كان سريعها».

وقد جعله والده ثانى ثلاثة يرجع إليهما بعده فى علم الحديث .

قال السيوطى فى طبقات الحفاظ فى ترجمة ابن حجر :

« ولما حضرت العراقى الوفاة قيل له : من تخلف بعدك ؟ قال: ابن حجر، ثم ابنى أبوزرعة، ثم الهيثمى » .

عزله عن القضاء :

لما تولى الشيخ رحمه الله القضاء فى شوال سنة أربع وعشرين سار فيه بعفةٍ ونزاهةٍ وصرامةٍ، ولم يمالئ أحداً، ولم يداهن حكماً ولا أمراء، ولم يحاب قريباً ولا بعيداً، مما أوغر عليه صدور الكثيرين، وبعضهم كان من تلاميذه، فتعاونوا وتمألوا مع بعض ذوى النفوذ، فسعوا إلى الأشرف برسبأى ليخلعه، وتم لهم ذلك فى ذى الحجة سنة خمس وعشرين، وقد تألم الشيخ لذلك .

قال ابن حجر: « وصرف عنه، فحصل له سوء مزاج من كونه صرف ببعض تلامذته، بل ببعض من لا يفهم عنه كما ينبغى، فكان يقول: لو عزلت بغير فلان ماصعب علىّ » .

قال السخاوى: « ومن ساعد فى صرفه: قصره، أمير اخور، وابن الكويز كاتب السر، والعلاء بن المغلى قاضى الحنابلة .

وظهرت كرامة الوالى فى المتعصبين فى عزله، وأكبرهم العلاء ، فإنه قام بقلبه وقالبه فى صرفه، لكونه كان يتمشيخ عليه، وولاية الآخر، لكونه كان يتلمذ عليه، فأحب أن يكون رفيقه ممن يعرف له دون من يتعاطم عليه، فانعكس الأمر، وندم بعد أن تورط، وصار يبالغ فى نقيض ما كان منه، بحيث كتب على فتيا بالغ فيها فى الحط عليه، ثم عوقب بأن أصيب بولده قبل إكمال الحول من عزل الولى، ثم أصيب فى نفسه. قاله شيخنا(يعنى ابن حجر) قال: وكذا صنع الله بابن الكويز، فإنه كان الأصل الكبير فى ذلك، لامتناع الولى من إجابته فى أخذ مجمع الزوائد بخط مؤلفه، ولغير ذلك، فلم ينتفع بنفسه بعد إقليلاً، واستمر موعوكا ستة أشهر، إلى أن مات عقب الولى بشهر واحد. ومجتمع الكل عند الله» .

مرضه:

تأثر الشيخ رحمه الله بما حصل له من صرف القضاء ببعض تلامذته، فساء مزاجه، وكان حصل له طحال فتداوى بشرب الخل كل يوم، فعوفى، وحج، فلما عزل عاد إليه الوجع، فظنه الطحال فتداوى بالخل، فإذا به وجع الكبد، فحمى كبده، وعالجه الأطباء أزيد من شهرين، ثم عرض له وعك وحمى عظيمة، إلى أن آل أمره إلى الإسهال، فأفرطه إلى أن مات .

وفاته:

وبعد هذه الحياة الحافلة بجلائر الأعمال ألفت سفينة حياته المباركة مراسيها يوم الخميس سابع عشر شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة، وقيل: توفى في رمضان في السابع والعشرين منه.

ودفن عند والده بتربة طشتمر من الصحراء، خارج باب البرقية بالقاهرة .

المبحث الثاني

كتاب المستفاد من مبهمات المتن والإسناد

عرض إجمالي للكتاب موضوع التحقيق وبيان منهج

مصنفه فيه

١ - اسم الكتاب : « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد »^(١).

٢ - موضوع الكتاب : ذكر الأحاديث التي في متنها أو سندها مبهم، ثم بيان هذا المبهم وتسميته.

٣ - أبوابه ومباحثه:

- مقدمة: ذكر فيها فوائد معرفة المبهم، والمصنفات فيه، وخطته في كتابه، والرموز التي استخدمها.

١ - كتاب الإيمان وعدد أحاديثه (١٦) ستة عشر حديثاً.

٢ - كتاب العلم وعدد أحاديثه (٨) ثمانية أحاديث.

٣ - كتاب الطهارة وعدد أحاديثه (٤١) واحد وأربعون حديثاً.

٤ - كتاب الصلاة وعدد أحاديثه (٧١) واحد وسبعون حديثاً.

٥ - باب الجمعة وعدد أحاديثه (٩) تسعة أحاديث.

٦ - كتاب الجنائز وعدد أحاديثه (٢٢) اثنان وعشرون حديثاً.

٧ - فصل فيمن تكلم بعد الموت وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .

٨ - فصل في الصبر على موت الأولاد ونحوه وعدد أحاديثه (٥) خمسة أحاديث .

(١) هكذا اسمه على المخطوطات، وهكذا ذكره أكثر العلماء ، إلا أن السخاوي في الضوء اللامع ٣٤٢/١ والشوكاني في البدر الطالع ٧٤/١ قالوا: « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » على أن السخاوي رحمه الله قد سماه في فتح المعيث ٢٧٤/٣ « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » وفي هذه التسمية حذف ، والأصل : المستفاد من بيان - أو معرفة - مبهمات المتن والإسناد .

- ٩ - كتاب الزكاة وعدد أحاديثه (٢٠) عشرون حديثاً.
- ١٠ - كتاب الصيام وعدد أحاديثه (٢٣) ثلاثة وعشرون حديثاً.
- ١١ - فصل فى ليلة القدر وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ١٢ - كتاب الحج وعدد أحاديثه (٣٢) اثنان وثلاثون حديثاً .
- ١٣ - باب الأضحية وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ١٤ - باب الأظعمة وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ١٥ - باب الأشربة وآداب الأكل وعدد أحاديثه (١٣) ثلاثة عشر حديثاً .
- ١٦ - باب الطبُّ والرقيُّ وعدد أحاديثه (٨) ثمانية أحاديث .
- ١٧ - باب التَّوَكُّلُ وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .
- ١٨ - باب اللباس وعدد أحاديثه (٨) ثمانية أحاديث .
- ١٩ - باب النَّذْرُ وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ٢٠ - كتاب البيوع وعدد أحاديثه (٧) سبعة أحاديث .
- ٢١ - باب الرِّبَا وعدد أحاديثه (٨) ثمانية أحاديث .
- ٢٢ - باب الرهن وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٢٣ - باب المزارعة والمخابرة وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .
- ٢٤ - باب القرض وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .
- ٢٥ - باب الشُّفْعَة وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٢٦ - باب العَضْبُ وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٢٧ - باب الجعالة وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٢٨ - باب المناضلة وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٢٩ - باب إحياء الموات وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٣٠ - باب اللَّقْطَة وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .

- ٣١ - باب الهبة والعُمري ونحوهما وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ٣٢ - باب الوصية وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٣٣ - باب العتق وصحبة المماليك وعدد أحاديثه (١٠) عشرة أحاديث .
- ٣٤ - باب الكتابة وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٣٥ - كتاب الفرائض وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .
- ٣٦ - كتاب النكاح وعدد أحاديثه (٢٦) ستة وعشرون حديثاً .
- ٣٧ - باب الوليمة وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .
- ٣٨ - باب حق الزوج وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٣٩ - باب عشرة النساء وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .
- ٤٠ - باب الخلع وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٤١ - باب الطلاق وعدد أحاديثه (١٠) عشرة أحاديث .
- ٤٢ - باب الظهار وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٤٣ - باب اللعان وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٤٤ - باب العِدَّة وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ٤٥ - باب لِحَاقِ النَّسَبِ وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .
- ٤٦ - باب إثبات القائف وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٤٧ - كتاب الأيمان وعدد أحاديثه (٩) تسعة أحاديث .
- ٤٨ - كتاب الرضاع وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .
- ٤٩ - كتاب الحضانة وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .
- ٥٠ - كتاب الحدود : باب حد الزنا وعدد أحاديثه (٩) تسعة أحاديث .
- ٥١ - باب حد السرقة وعدد أحاديثه (٩) تسعة أحاديث .
- ٥٢ - باب حد الشرب وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .

- ٥٣- باب حد المحاربة وعدد أحاديثه (١) حديث واحد.
- ٥٤- باب حد السَّابِّ وعدد أحاديثه (١) حديث واحد.
- ٥٥- كتاب القِصَاص وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ٥٦- باب الدِّيَّات وعدد أحاديثه (٥) خمسة أحاديث .
- ٥٧- كتاب السَّيْرِ وعدد أحاديثه (٥٤) أربعة وخمسون حديثاً
- ٥٨- فصل فى الفِىء والغنِىمة وعدد أحاديثه (٣) ثلاثة أحاديث .
- ٥٩- فصل فى الشَّهداء وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٦٠- باب الإمارة وعدد أحاديثه (٩) تسعة أحاديث .
- ٦١- كتاب القضاء والشَّهادات وعدد أحاديثه (٧) سبعة أحاديث .
- ٦٢- كتاب الأدب وعدد أحاديثه (٤١) واحد وأربعون حديثاً .
- ٦٣- كتاب الزهد وعدد أحاديثه (٥) خمسة أحاديث .
- ٦٤- كتاب التفسير وأسباب النزول وعدد أحاديثه (٤٢) اثنان وأربعون حديثاً .
- ٦٥- كتاب القراءات وفضل القرآن وآداب القراءة وعدد أحاديثه (١٠) عشرة أحاديث .
- ٦٦- كتاب الرؤيا وعدد أحاديثه (١) حديث واحد .
- ٦٧- كتاب الفتن وعدد أحاديثه (١٤) أربعة عشر حديثاً .
- ٦٨- كتاب ير الوالدين وعدد أحاديثه (٢) حديثان .
- ٦٩- كتاب الأدعية والذكر وعدد أحاديثه (١٤) أربعة عشر حديثاً .
- ٧٠- كتاب علامات النبوة وعدد أحاديثه (٢٦) ستة وعشرون حديثاً .
- ٧١- كتاب المناقب وعدد أحاديثه (٢٦) ستة وعشرون حديثاً .
- ٧٢- كتاب أخبار الأولين وعدد أحاديثه (٦) ستة أحاديث .
- ٧٣- كتاب ذكر القيامة وعدد أحاديثه (٤) أربعة أحاديث .

- ثم ذكر ما أورده ابن طاهر ، مقتصرًا فيه على ذكر المبهم ، من غير إيراد حديث له .
- ثم ضم إلى ذلك فوائد يسيرة من جنس ما ذكر ابن طاهر .
- ثم ذكر فصولاً لا تعلق لها بالمبهمات ، نقلًا عن النووى فى الإشارات .

منهج المصنف فيه :

سار المصنف فى تأليفه على النحو التالى :

- ١ - رتبته على كتب وأبواب الفقه ، بدءاً بكتاب الإيمان ، وانتهاء بكتاب ذكر القيامة ، وذلك ليسهل الكشف منه على من أراد ذلك .
- ٢ - جمع فى كتابه الكتب الآتية : « الأسماء المبهمة » للخطيب ، واختصار النووى له المسمى « الإشارات » ، و « غوامض الأسماء المبهمة » لابن بشكوال ، و « إيضاح الإشكالات » لابن طاهر المقدسى .
- ٣ - يسوق الأحاديث من هذه الكتب مُختَصِرًا الأسانيد والمتون ، فيذكر أولاً مصدر الحديث ، وذلك بأن يذكر رمزه - وسيأتى ذكر هذه الرموز فى المقدمة - ثم يذكر اسم الصحابى ، أو غيره - راوى الحديث الأعلى - ثم يذكر متن الحديث ، مكتفياً بذكر موطن الإبهام فقط ، ثم يذكر البيان ويعزوه إلى قائله^(١) ، عارياً عن الدليل ، فإن كان له تعقيب عليه ذكره ، وميزه بقوله « قلت » .
- ٤ - زاد على الكتب السابقة أحاديث ، غالبها من المبهمات الواقعة فى الإسناد ، وهو يذكرها غالباً فى آخر كل كتاب أو باب .
- ٥ - يقدم - فى الغالب - ما اجتمع عليه الأربعة السابقون ، ثم يتبعه بما اتفق عليه ثلاثة منهم ، ثم بما اتفق عليه اثنان ، ثم ما انفرد به واحد ، وفى الحالة الأخيرة يبدأ - غالباً - بالخطيب ، ويتبعه بابن بشكوال ، ثم ابن طاهر ، ثم النووى . وهذا الترتيب ليس مطرداً فى الكتاب ، وإنما هو الواضح فى أغلب الكتاب .

(١) فإن كان تفسير المبهم فى كتاب واحد اكتفى بذكر رقمه على الحديث عن إعادته عند ذكر المبهم ، وكذا إذا كان فى كتابين فأكثر وانفقا على تفسيره ، فإن اختلفا ذكر قول كل واحد عقب رقمه ، وإذا حكى أحدهما قولاً لم يحكهِ الآخر فإنه يجزم أولاً بما اتفقا عليه ، ثم يذكر رقم الذى زاد ذلك القول ويورده عقبه . انظر ص ٩٧ .

مصادره التي اعتمد عليها :

ذكر المصنف أنه جمع في كتابه هذا كتب : الخطيب، وابن بشكوال ، والنوى، وابن طاهر. فهذه هي مصادره الأساسية .

هذا في المبهمات التي نقلها عن هذه الكتب .

أما المبهمات التي زادها - وغالبها في الإسناد - فلم يذكر أنه اعتمد فيها على كتاب ما بعينه، إلا أنه - غالباً - يذكر مخرجي الحديث عقبه .

وقد اتضح لي من خلال معايشة الكتاب ودراسته وتحقيقه أنه اعتمداً اعتماداً كبيراً على كتابي المزي : « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » و « تهذيب الكمال » ، مع أنه لم يُشير إلى ذلك إلا قليلاً ، كما في الخبر (١١٩) .

قيمة الكتاب وأهميته :

تتضح أهمية هذا الكتاب فيما يلي :

- ١ - أنه يعتبر موسوعة في معرفة المبهمات ، حيث قد جمع المصنف فيه ما تناثر عند غيره ، مما يوفر على الباحث عناء البحث في كتب متعددة .
 - ٢ - أنه أضاف إلى ما سبق عند غيره مجموعة من الأحاديث بلغت نحو ربع الكتاب ، ومعظمها في مبهمات الإسناد ، وهي أهم وأكثر نفعاً .
 - ٣ - أنه رتبها ترتيباً جيداً على أبواب الفقه ، مما يسهل على الباحث الوصول إلى بغيته بغير عناء .
 - ٤ - أنه الكتاب الوحيد الذي جمع هذا العدد من الأحاديث التي في متنها أو سندها مبهم .
- مما سبق يتضح مدى أهمية الكتاب ، ومدى حاجة الباحثين إلى مادته الموسوعية الغزيرة .

وقد قال السيوطي والكتاني عن الكتاب : « وهو أحسن ما صنّف في هذا النوع »^(١) .

(١) تدريب الراوي ٢/٣٤٢ ، الرسالة المستطرفة ص ٩٢ .

مثالب الكتاب :

ومع الأهمية الكبرى للكتاب ، فإنه لا يخلو من بعض الملاحظات الشكلية التي لا تغضُّ من قيمته ، ولا تنقص من أهميته، والتي قد يكون بعضها بفعل النُّسَاح ، أو قد يكون للمصنف فيها قصد لم أستطع أن أتبينه .منها :

١ - أنه لم يُوفِّ - أحياناً - بما اشترط على نفسه في المقدمة ، من أنه إذا اتحد الحديث في كتابين من الكتب المجموعة جعله حديثاً واحداً، ورقم له بما يدل على ذلك .

وقد تعددت هذه الملاحظة على النحو التالي :

أ - تكرير الحديث بنفس خبر الإبهام والبيان ، وذلك واضح في الخبر (٣٥٣) والخبر الذى يليه ، فهما خير واحد ، ذكره الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر ، فذكر المصنف أولاً الرقم الذى يجمعهم وهو (ع) وساق الحديث ، ثم ذكر رقم الخطيب ، وعزا الحديث إليه .

ومثل ذلك فى الخبر (٣٥٥) فقد كرره عقب الخبر (٣٩١) ، وكذلك الخبر (٥٦٤) فقد كرره عقب الخبر (٥٧) .

ب - أن يكون الخبر قد سبق لبيان مبهم فى متنه ، وفى أحد أسانيده، مبهم ، فيكرره فى الموضوعين ، كما فى الخبر (٢٠٢) والخبر (٢١٦) فى حديث ثوبان « أفطر الحاجم والمحجوم » ، ففى الموضوع الأول فسر المحتجم ، وفى الموضوع الثانى فسر أحد المبهمين فى الإسناد ، وهو الراوى عن ثوبان .

ج - أن يكون فى الحديث أكثر من مبهم ، يذكر بعضهم بعضها ، ويذكر غيره البعض الآخر ، كما فى الخبر (٢٩٥) والخبر (٤١٦) فى قصة أخت عقبة بن عامر ، التى نذرت أن تمسّى إلى البيت الحرام ، حافية غير مختمرة ، فقد كان المبهم فى الخبر الأول : أخت عقبة ، وكان المبهم فى الخبر الثانى : عقبة نفسه .

٢ - أنه فى ذكره لأحاديث الخطيب ، ينقل لفظ اختصار النووى ، لا لفظ رواية الخطيب ، وهذا قد يوهم تعدد خبر واحد ذكر عند الخطيب وغيره ، لاختلاف ألفاظ الاختصار عن الأصل ، وذلك كما فى الخبر (٣٥٣) والذى يليه .

٣ - أنه اعتمد فى ذكر مبهمات الأسانيد وبيانها على كتابى المزى « تحفة الأشراف »

و«تهذيب الكمال» ، دون أن يشير إليهما في غالب الأحيان . وقد كان من الأوجب أن يعتمد على كتب الحديث نفسها في ذلك ، ولهذا فإن بيانه جاء في بعض الأحيان قاصراً ، إذ يعزو البيان إلى أحد كتب السنن أو المسانيد ، بينما هو موجود في الصحيح .

٤ - أنه لم يراع الترتيب الفقهي المناسب أحيانا ، فقد أورد كتاب « الأيمان » بين كتابي « إثبات القائف » و « الرضاع » ، وفصل بينه وبين كتاب « النذور » الذي جعله بين كتابي « اللباس » و « البيوع » في حين أن كتابي « الأيمان » و « النذور » متلازمان غالبا .

٥ - أنه - أحيانا - يورد الأحاديث في غير الباب المناسب لها ، كما في الخبر (٥٣٣) « الندم توبة » والخبر (٥٣٤) « هجرة المسلم سنة كدمه » ، فقد أوردهما في كتاب « القضاء والشهادات » ، وكان حقه أن يوردهما في كتاب « الأدب » ، فهما به أشبه .

وقد يُعْتذر له عن هذين الخبرين بأنه ربما أوردهما في « الأدب » ، ولكن سبق قلم النُسخ ، فوضعهما في القضاء ، بخاصة وأنه قد ذكرهما في آخر كتاب القضاء ، ووراءهما مباشرة كتاب « الأدب » .

ومع هذا فللكتاب قيمة علمية محترمة وهامة ، لا يجادل في ذلك منصف ، والسعيد من عدت سقطاته .

القسم الثاني

ويشمل :

- مقدمة التحقيق

- النص محققا ومخرجا



مقدمة التحقيق

وصف نسخ الكتاب :

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ :

الأولى :

محفوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٤٩٤ مصطلح حديث)، ومصورة على الميكروفيلم برقمى (٤٢١٥٣) و (٤٦٣٩٤) ، وتقع فى (٧١) ورقة (١٤١ صفحة) ، طول الصحيفة ١٨ سم ، وعرضها ١٣ سم ، وعدد مسطرتها ١٩ سطرا ، ومتوسط عدد الكلمات فى السطر : ١٥ كلمة ، وتقع فى مجلد واحد .

وتاريخ النسخ : ٨٠٥ هـ .

واسم الناسخ : عبد الله بن محمد بن جعفر بن منصور الغزى .

وكتب فى الورقة الأولى :

« كتاب المستفاد من مبهمات المتن والإسناد . تأليف شيخنا وابن شيخنا الإمام العالم العلامة الحافظ ، أفضى القضاة ، ولى الدين أبو زرعة أحمد بن سيدى الشيخ الإمام العالم العامل شيخ الإسلام ، حافظ العصر ، زين الدين أبى الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبى بكر بن إبراهيم بن العراقى ، أمتع الله تعالى الوجود بوجودهما... (١) من بركاتهما . أمين . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين » .

وعلى نفس الورقة خاتم دار الكتب المصرية سنة ١٣٤١ وعليها تمليكه ، . نصها :
«تشرف بتملكه الفقير... (٢) أبو السعود الكواكبى غفر... (٣) » .

وبأسفل الصفحة كلام غير واضح .

(١) فى الأصل كلمة غير مقروءة ، ولعلها « وأفاد » . (٢) ، (٣) غير ظاهرة فى الصورة .

وعلى الصفحة الأولى من الورقة الثانية ما يلي : «... (١) هذا المحل جعفر ... (٢) لى مسار له عبد الرحمن ... (٢) مدى الخطيب . ملا حمد به سلم إليه » .

وفى أعلى الورقة (٥١) يوجد سواد لعله سواد حبر أخفى بعض الكلمات فى حوالى ثمانية أسطر . وفى الصفحة الأخيرة ما يلى :

« الحمد لله . أخبرنى سيدنا وشيخنا أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ، والد سيدنا الشيخ الإمام ولى الدين أبى زرعة مؤلف هذا الكتاب ، أمتع الله تعالى بوجودهما ، أن مولد ولده أفضى القضاة ولى الدين المشار إليه فى ثالث شهر ذى الحجة الحرام سنة اثنتين وستين وسبعمائة ، بمنزله ، بشاطئ نيل مصر . والحمد لله رب العالمين » .
وفى أسفل الصفحة تمليكة نصها ما يلى :

« ملكه بالابتياح الشرعى العبد الفقير إلى الله تعالى أمين ، أحمد بن أحمد بن ... (٤) خالد ، العراقى أصلاً ، الجنفى مذهبا ، راجياً من الله القدير الغفران من جميع المعاصى ، فإنه كريمٌ مسامحٌ لطيفٌ جوادٌ ، وهو أرحم الراحمين . وذلك فى النصف من شهر رمضان الخير سنة ثمان وأربعين وثمانمائة وحسبنا الله ونعم الوكيل » .

وقد اعتمدتُ هذه النسخة أصلاً ، وذلك للأسباب التالية :

١ - لأنها كتبت فى عصر المصنّف ، فقد نسخت سنة (٥٠٨) .
٢ - لأن عليها إجازة بخط المصنّف ، وسأذكره نصها بعد ، وهذا يعنى أنها عُرِضت عليه وأقرها .

٣ - لأنها مُصَحَّحَةٌ ، وعلى هامشها تصحيحات كثيرة .

٤ - لوضوح خطها وجودة رسمها .

وهذا نص إجازة المصنّف التى ناولها لناسخ هذه النسخة وغيره ، وكتبها بخط يده :
« الحمد لله . ناولت هذه المجلدة من جمعى لملكها الشيخ الفاضل الرحال ذى الفوائد جمال الدين عبد الله بن محمد بن جعفر الغزوى ، نفع الله به ، وأذنت له أن يرويها عنى ، وجميع ما يحق لى عنى روايته .

(٤) يوجد سواد يحجب ما تحته .

(١) و(٢) و(٣) حروف ضائعة مكان النقط .

وكذلك ناولتها لسيدنا الشيخ الإمام العالم المحدث مفيد الطالبين ، بركة المسلمين... (١)
خالد بن إسحاق بن سيف ... (٢) أمتع الله بعوائده ، ولسيدنا الشيخ الإمام العالم البارع ،
حجة أهل الطلب ، كنز الأدب ، برهان الدين إبراهيم بن سيدنا ومولانا قاضي القضاة
جمال الإسلام بهاء الدين ... (٣) أمتع الله بعوائده .

وأجزت لهما أن يرويا عنى جميع مروياتى ومصنفاتى . وذلك سادس عشر المحرم سنة
خمس وثمانمائة . كتبه أحمد بن العراقى .»

على أنه قد فات هذه النسخة بعض الأحاديث ، كالأحاديث من رقم (٥١) إلى رقم
(٦٥) ، ولعل هذه الأحاديث مما زاده المصنف بعد كتابة هذه النسخة . وكثيرا ما يقول
كاتب هذه النسخة فى نهاية الأبواب : ترك المصنف هاهنا بياض سطر أو سطرين ، ونحو
ذلك .

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ك) .

الثانية :

محفوطة بمعهد إحياء المخطوطات العربية برقم (٤٢٢ حديث) وهى عن نسخة شيخ
مراد أفندى ١/٩٤ مكرر .

وتقع فى (١٦) ورقة (٣٢ صفحة) ، وطول الصحيفة ٢٨ سم ، وعرضها ٢٠ سم ،
وعدد مسطرتها : (٥٣) سطرا ، ومتوسط الكلمات فى السطر (٢٣) كلمة .

وتاريخ النسخ : ١١٦ هـ .

اسم الناسخ : أحمد بن محمد الحموى .

وكتب فى الورقة الأولى :

« كتاب المستفاد من مبهمات المتن والإسناد ، جمع الشيخ العالم العلامة الحافظ ، شيخ
الإسلام ، الشيخ ولى الدين أحمد ، ولد الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ ، فريد عصره ،
ووحيد دهره ، شيخ الإسلام ، الشيخ زين الدين عبد الرحيم العراقى ، لطف الله بهما فى
الدنيا والآخرة ، ونفع المسلمين بعلومهما . آمين » .

(١) لم أتبن رسمها ، ولعل زين الدين .

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها .

(٣) كلمة لم أستطع قراءتها .

وعلى نفس الورقة خاتم غير مقروء .

ومع أن الخط دقيق جداً وصغير ، فإنه جيد وواضح .

وهذه النسخة جيدة ومنمقة ، وخالية من الهوامش . وهى النسخة الوحيدة التى فيها رقم (ف) ، الذى يشير به المصنف إلى أن الحديث فات النووى فى اختصاره .

وقد سقط من هذه النسخة بعض الأحاديث ، كالأحاديث من (٦٣) إلى (٦٥) وغيرها . ورمزت لهذه النسخة بالرمز « خ » .

الثالثة:

نسخة محفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم (٢٨٦ مجاميع) ٨٧٩٣ ، ضمن مجموعة فى مجلد بقلم معتاد قديم^(١) .

وتقع فى (٩٨) ورقة (١٩٦ صفحة) ، طول الصحيفة ١٨ سم ، وعرضها ١٣ سم ، وعدد مسطرتها (١٥) سطرا ، ومتوسط عدد الكلمات فى السطر (٨) كلمات .

وتاريخ النسخ : ٨٠٥^(٢) .

واسم الناسخ : يوسف بن يوسف بن محمد^(٣) بن جعفر بن يعقوب .

وقد ضاعت الورقة الأولى التى عليها عنوان الكتاب ، كما ضاعت الورقة التى بعدها ، ولذا قال كاتب فهرست المكتبة الأزهرية : « كتاب فى المبهمات لم يعلم جامعه ، جمع فيه المبهمات فى الحديث متناً وسنداً ، مع تلخيص كتاب أبى محمد بن سعيد المصرى ، والخطيب البغدادى ، وابن بشكوال ، وابن طاهر المقدسى ، ورتبه على أبواب الفقه »^(٤) .

وبهذه النسخة آثار رطوبة ، وأكل أرضة ، وترميم .

وبهامش هذه النسخة تصحيحات وتعليقات متعددة كتبها الناسخ ، كما أن بهامشها زيادات زادها الناسخ ، وعلم لها بالزيادة ، وهى تسعة أحاديث ، منها أربعة أحاديث ذكرها المصنف فى مواضعها ، فزيادتها لا معنى لها ، كما أن منها حديثاً ذكره المصنف فى موضعين من الكتاب ، لكن اختلف راوى الحديث بالإبهام عما عند المصنف .

(١-٤) انظر فهرس المكتبة الأزهرية ١/٥٨٠ ، ٥٨١ .

وهذه النسخة جيدة الخط ، إلا أن بها أخطاء وتصحيفات كثيرة ، تظهر عند المقارنة .
وفى الورقة الأخيرة من النسخة ما يلي : « طالعہ العبد الفقير إلى الله تعالى عبد الحلیم
الفيومي » وفى الناحية الأخرى ما يلي : « بلغ مقابلة بالأصل المنقول ، فوافق وصح » .
ورمزت لهذا النسخة بالرمز « ز » .

هذا ، وقد طبع الكتاب فى مطابع الرياض بالمملكة العربية السعودية ، بتصحيح وتعليق
الشيخ حماد بن محمد الأنصارى .

وقد ذكر الشيخ حماد أنه اعتمد على نسخة مكتبة أحمد عارف حكمة الله الكائنة
بجوار المسجد النبوى فى ناحية القبلة ، وهى بخط أحمد عارف صاحب المكتبة ، كتبها
عام ألف ومائة وثلاثة وعشرين هجرية فى عشر خلت من المحرم .

وقد لاحظت كثرة الأخطاء المطبعية والموضوعية فى هذه الطبعة ، وأن الشيخ لم يزد
على أن نسخَ الكتاب ، وأضاف إليه تعليقات قليلة ، لا تبلغ - على طول الكتاب - نحو
ثلاثين سطرا ، كما لاحظت أن النسخة منقولة عن نسخة معهد إحياء المخطوطات العربية
السابق وصفها ، لتشابههما التام فى أغلب الكتاب .

وقد رأيت استبعاد هذه النسخة المطبوعة من النسخ التى اعتمدت عليها ؛ لكثرة
أخطائها ، ولأنه ليس فيها أى إضافات مفيدة أو ذات بال ، ولأن اعتمادها لا يعنى سوى
زيادة الهوامش بكثرة ، للتنبيه على خطأ أو تصحيف أو مخالفة .

منهجي في التحقيق :

اتبعت في تحقيق الكتاب ما يلي :

١ - حافظت على نص المخطوط كما هو ، إلا إذا كان ما في المخطوط غلطاً بيناً ، فإنني أقوم به ، وأشير إلى ذلك في الهامش .

٢ - اعتمدت نسخة « ك » أصلاً ، فأثبت نصها ، وأشير إلى اختلاف النسخ الأخرى - إن وجد - في الهامش ، إلا إذا كان نص « ك » غلطاً واضحاً ، فإنني أثبت الصواب وأشير في الهامش إلى ذلك .

وكذلك إذا كان في النسخ الأخرى زيادات مفيدة وهامة ، فإنني أثبتها ، وأشير في الهامش إلى سقوطها من « ك » ، فإن كانت زيادات غير هامة ، كالترضي والترحم ونحو ذلك ، أشرت إليها في الهامش .

٣ - رقمت أحاديث الكتاب ترقيمين : ترقيماً عاماً ، وترقيماً خاصاً :

- الترقيم العام : لعنوان الحديث ، وهو الذي أقصده ، حين أقول : الخبر () .

- والترقيم الخاص : للأحاديث التي أورها ، سواء بالإبهام أو بالبيان .

٤ - أبدأ أولاً بذكر الرواية - أو الروايات - التي وقع فيها الإبهام ، ثم أذكر البيان ، وأسرد أدلته .

٥ - عند البيان أذكر اسم المبهم وأترجم له ترجمة قصيرة ، وأشير إلى بعض مصادر الترجمة .

٦ - تحريت الموضوعية في مناقشة البيان الذي يذكره المصنف ، فإن كان الحق معه أقررت به وأوضحته ، وإلا بينت ذلك ، وذكرت أدلة الصواب .

٧ - إن كانت هناك آراء أخرى في البيان لم يذكرها المصنف ، فإنني أذكرها بأدلتها ، وأناقشها ، وأعلم عليها بحرف (ز) ، إشارة إلى أنها زيادة من عندي .

٨ - اجتهدت في التوفيق بين الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض ، إما بالجمع بينها ، وإما بترجيح واحد منها على الآخر ، ولا أعرج على فقه الحديث إلا في هذه الحدود .

٩ - قمت بشرح الألفاظ الغريبة الواقعة في بعض الروايات ، معتمداً على كتب اللغة

وغير الحديث والشروح .

١٠ - أكتب المخطوط في أعلى الصحيفة بخط أسود كبير ، وأفصل بينه وبين التحقيق بخط ، وأجعل التحقيق بخط أصغر وغير أسود ، وأفصل بين التحقيق والهوامش بخط آخر .

١١ - قمت بعمل فهرس موضوعية في آخر الكتاب ، تسهلاً على الباحث ، وتيسيراً على الطالب .

منهجى فى التخريج :

اتبعت فى تخريج أحاديث الكتاب ما يلى :

١ - أسوق الحديث بإسناده ، مقتصراً فى المتن على موضع الإبهام أو البيان ، إن كان الحديث طويلاً .

٢ - أذكر أقرب الروايات لفظاً إلى لفظ المصنف ، ثم أخرج بقية الطرق .

٣ - اتبعت فى التخريج طريقة الاستيعاب ، بحيث أُخْرِجَ الحديث من كل مصادره الممكنة ، ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، دون أن أكتفى بقول المصنف : أخرجه فلان .

٤ - راعيت فى ذكر مصادر التخريج الترتيب التالى :

أ - أبدأ بالكتب الستة : البخارى ، فمسلم ، فأبى داود ، فالترمذى ، فالنسائى ، فابن ماجة .

ب - ثم أذكر الكتب المصنفة على أبواب الفقه ، بترتيبها على طبقات مصنفها بدءاً بموطأ الإمام مالك .

ج - ثم أذكر المسانيد والمعاجم ، بدءاً بمسند الإمام أحمد بن حنبل ، ثم بترتيب طبقات المصنفين .

د - ثم أذكر كتب التراجم ونحوها .

٥ - اجتهدت فى تمييز المهمل من أسماء الرواة ، معتمداً على مراجعة اسمه فى تراجم شيوخه وتلاميذه وغير ذلك من طرق التمييز التى سبق ذكرها .

٦ - اجتهدت في ضبط الأسماء والكنى الواردة في الأسانيد ، معتمداً في الغالب على كتابي «تقريب التهذيب» و «المغنى في ضبط أسماء الرجال» ، فإن ضبطت الاسم من غيرهما بينت ذلك .

٧ - حكمت على أسانيد الأحاديث التي أوردتها ، غالباً ، فإن كان رجال الإسناد ثقات وكان متصلاً حكمت بصحته ، فإن حكمت بالحسن أو بالضعف بينت علة الحكم .

٨ - إذا كان الراوى من رجال التهذيب اكتفيت ببيان الحكم عليه ، دون عزو ذلك إليه ، لاشتهاره وكثرته ، فإن كان من غيرهم ذكرت مصدر التعديل أو التجريح .

٩ - إذا كان الحديث في أحد الصحيحين اكتفيت بوروده ، عند أحدهما عن بيان صحته ، وإن كان عند الترمذى نقلت تعليق الترمذى عليه ، ثم أتبعته بتعليقى عليه ، وإن كان عند الحاكم ذكرت تعليق الحاكم وكلام الذهبى عليه ، وأتبعته ذلك بتعليقى عليه ، وإن كان مما انفرد به أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبرانى ، ذكرت تعليق الهيثمى في «مجمع الزوائد» عليه ، وأتبعته بتعليقى ، فإن كان الحديث عند غير هؤلاء ولبعض الأئمة تعليق عليه ذكرته ، وأردفته بتعليقى عليه ، فإن لم أعثر لأحد من العلماء على كلام في الحديث ذكرت تعليقى عليه مباشرة ، وذلك كله بعد أن أدرس الإسناد ، وأتبعين حال رجاله .

١٠ - راعيت في التخريج الطريقة التالية :

أ - أذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث (إن وجد) عند التخريج من الكتب الآتية : البخارى - مسلم - أبى داود - الترمذى - النسائى - ابن ماجة - موطأ مالك - سنن الدارمى - الأدب المفرد للبخارى ، وفى صحيح مسلم أذكر الرقم العام .

ب - أذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث (إن وجد) عند التخريج من الكتب الأخرى .

١١ - راعيت الاختصار فى ذكر أسماء المخرجين وكتبهم على النحو التالى :

- إذا قلت : رواه البخارى : فهو فى الصحيح ، فإن كان فى غيره بينته .

- إذا قلت : رواه مسلم : فهو فى الصحيح .

- إذا قلت : رواه أبو داود : فهو فى السنن ، فإن كان فى غيره بينته .

- إذا قلت : رواه الترمذى : فهو فى السنن ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه النسائى : فهو فى السنن المسمى بالمجتبى ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه ابن ماجة : فهو فى السنن .
- إذا قلت : رواه مالك : فهو فى الموطأ .
- إذا قلت : رواه الشافعى : فهو فى كتاب « بدائع المنز ترتيب مسند الشافعى والسنن » فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه عبد الرزاق : فهو فى المصنف .
- إذا قلت : رواه سعيد بن منصور : فهو فى السنن .
- إذا قلت : رواه ابن أبى شيبة : فهو فى المصنف .
- إذا قلت : رواه الدارمى : فهو فى السنن .
- إذا قلت : رواه الطحاوى : فهو فى شرح معانى الآثار ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه ابن حبان : فهو فى كتاب « الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان » .
- إذا قلت : رواه الدارقطنى : فهو فى السنن .
- إذا قلت : رواه الحاكم : فهو فى المستدرک ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه البيهقى : فهو فى السنن الكبرى ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه البيهقى فى الدلائل : فهو فى « دلائل النبوة » له .
- إذا قلت : رواه أبو عوانة : فهو فى مسنده المخرج على صحيح مسلم .
- إذا قلت : رواه أحمد : فهو فى المسند ، فإن كان فى غيره بينته .
- إذا قلت : رواه الطيالسى : فهو فى المسند .
- إذا قلت : رواه الحميدى : فهو فى المسند .
- إذا قلت : رواه أبو يعلى : فهو فى مسنده .
- إذا قلت : رواه الطبرانى : فهو فى المعجم الكبير ، فإن كان فى غيره بينته .

- إذا قلت : رواه أبو نعيم : فهو فى حلية الأولياء .
 - إذا قلت : رواه القضاعى : فهو فى مسند الشهاب .
 - إذا قلت : رواه ابن إسحاق : فهو فى السيرة النبوية ، تهذيب ابن هشام .
 - إذا قلت : رواه الخطيب : فهو فى الأسماء المبهمة ، فإن كان فى غيره بينته .
 - إذا قلت : رواه ابن بشكوال : فهو فى غوامض الأسماء المبهمة .
 - إذا قلت : رواه البخارى فى التاريخ : فهو فى التاريخ الكبير .
 - إذا قلت : ابن أبى حاتم فى العلل : فهو فى علل الحديث .
 - إذا قلت : ابن حجر فى التلخيص : فهو تلخيص الحبير .
 - إذا قلت : ابن حجر فى الفتح : فهو فتح البارى .
- كما اختصرت كلمة « كتاب » ورمزت لها بحرف (ك) وكلمة « باب » ورمزت لها بحرف (ب) .

كتاب نيل شفاء في بيان الطهارة والابتداء

تأليف شيخنا وابننا الشيخ الامام
العالم العلامة الحافظ اقم الله ثناءه ورتب
الذم ابو زرعه احمد بن... الشيخ الامام
العالم العابد شيخ الاسلام...
في الدين والفضل عبد الرحمن...
ابن بكر بن ابراهيم...
الوجود بوجوده ما...
وصلى الله على سيدنا محمد وآله

٤٩٤

اجمعين

تأليف
شرق بتلك القصة
السعود الكوي

٢٨
١٩٢٤



عنوان مخطوط دار الكتب المصرية « ك »

تمام مع الشيخ العالم العلامة الحافظ
ولي الدين أحمد ولد الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ
قريب من دوحيد وهو شيخ الإسلام الشيخ
زين الدين عبد الرحمن العراقي لعظمائه
بها في الدنيا والآخرة وأسئله
صلى الله عليه وسلم

٥٦



عنوان مخطوط معهد إحياء المخطوطات « خ »

من كتاب
للطاهر بن محمد
غلبه

بما روي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى
سبحان ان عرف زهير اسلام ذلك الصحابي فان قد اجبر
عن صده شاهدها وهو سلم الى عم ذلك من الوفايد التي
لا تخفى بذلك في بيان الدين والاسلام ولا تخفى
شدة الاحتياج الى معرفتها لتوقف الاحتجاج بالحدوث
عليها معرفة اعيانها وتايدها وقد صنف في الجهاد جماعة من
الائمة كان محمد بن الخضر بن سعيد المصري والي بكر
احمد بن علي الخليلي البغدادي والي القاسم ابن
سبكوال وهذا الفس كان صنف في الجهاد
واخي عبدالله ابن طاهر المقدسي وقد جمع فيه فباين
الا انه توسع فيه حتى ذكر مثل حديث عبيد بن ابي
عن ابي بن خازم عن النبي عن النبي قال من قريش
صلى الله عليه وسلم يوم بدر رجل من قريش ثم قال
ما يقتل بعد اليوم رجل من قريش حبرا ثم قال قال
ابو حاتم الزبير بن عدي بن هالد اشترى ومثل هذا

ثم صفين بن سعيد القديري وعائكة بن اسير وابو حنيفة
 بن ابي عبد الله محمد بن ادريس بن ابي واوحد بن حنبل وابو
 علي الاصفهاني وجماعة من حفا ذل الحديث المشتهر من تصانيفهم وعلم
 شاع بهم وه ابو القاسم بن ابي بكر ارقطين وابو عبد الله محمد بن
 عثمان الحاكم وابو محمد عبد النبي بن سعيد المصري وابو نعيم احمد بن
 عبد الله الاصبغاني وابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النخعي وابو بكر
 احمد بن الحسين بن ابي الربيع وابو بكر احمد بن علي بن ثابت الشيباني
 ذكروا اليه وروياتهم فتذكرت ذلك اذ ليس من المباح في ذلك
 لولا اخلاء الكتاب من نسبتهم ورجا حصول بركاتهم وانه يعنى بغواه
 ويرجى ان ينظم عنهم وكومه واكدسه در العالمين ورجا ان يعلو علمهم ولا يهزم
 وكان النزاع في تعلية هذا الكتاب ارجح عرضهم به

مع سائر الكرام
 المتولين في القرون

عمل به اضعف العبد وواوهم ليل في امته
 يوسف بن محمد بن حنبل بن ابي حنبل
 ابا عبد الله بن ابي عبد الله
 وجميعهم اجمعين

طالع العربي
 عبد السلام
 القوي

كتاب المستفاد من مبهمات المتن والإسناد

تصنيف

الإمام الحافظ أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي

(٧٦٢ . ٨٢٦ هـ)

تحقيق

د/ عبد الرحمن عبد الحميد أحمد البر

بسم الله الرحمن الرحيم

[اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم]^(١).

الحمد لله على ما أفضل ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، نبيه المرسل، وعبدہ الأكمل، الذي أزال ما أعْضِل، وأوضح ما أَسْكَل، وعلى آله وصحبه، ما أَوْرَقَ عُوْدُ واخْضَلَّ^(٢).

وبعد؛

فإن من المعلوم الواضح أن أجل العلوم بعد علم كتاب الله المنزَّل علم سنة نبيه المرسل. ومن أنواعه الزاهرة، وأقسامه الباهرة : تبيين الأسماء المبهمة، الواقعة في متن أو إسناد. وكم له من فائدة تستجاد :

- أذناها : تحقيق الشيء على ما هو عليه ، فإن النفس متشوقة^(٣) إليه .

- ومنها : أن يكون في الحديث منقبة لذلك المبهم ، فتستفاد بمعرفته فضيلته ، فينزل منزلته ، ويحصل الامتثال لقوله ﷺ : « أنزلوا^(٤) الناس منازلهم » .

- ومنها : أن يشتمل على نسبة فعل غير مناسب إليه ، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة .

- ومنها : أن يكون ذلك المبهم سائلاً عن حكم عارضه^(٥) حديث آخر ، فيستفاد

(١) ما بين المعقوفين ساقط من « خ » .

(٢) اخضَلَّ : أى رطب أو ابتل . انظر مختار الصحاح ص ١٧٩ .

(٣) متشوفة : بالفاء : أى متطلعة ، تشوف إلى الشيء : تطلع إليه . انظر مختار الصحاح ص ٣٥١ .

(٤) في « خ » نَزَّلُوا . والحديث علقه مسلم في مقدمة صحيحه ٦/١ ، ورواه أبو داود ، ك : الأدب ، ب : في تنزيل الناس منازلهم ٢٦١/٤ (٤٨٤٢) بسنده إلى ميمون بن أبي شبيب عن عائشة ، وذكر قصة . قال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة .

(٥) من هنا تبدأ نسخة « ز » .

بمعرفة هل هو ناسخ أو منسوخ ، إن (١) عرف زمن إسلام ذلك الصحابي ، وكان قد أخبر عن قصة شاهدها وهو مسلم. إلى غير ذلك من الفوائد التي لا تخفى . هذا في مبهمات المتن.

وأما مبهمات الإسناد ، فلا يخفى (٢) شدة الاحتياج إلى معرفتها؛ لتوقف الاحتجاج بالحديث على معرفة أعيان رواته .

وقد صنّف في المبهمات جماعة من الأئمة (٣) ، كأبي محمد عبد الغني بن سعيد المصري ، وأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، وأبي القاسم بن بشكّوال ، وهو (٤) أنفسُ كتاب صنّف في المبهمات ، وأبي عبد الله بن طاهر المقدسي ، وقد جمع فيه نفائس [ك٢/أ] حسنة (٥) ، إلا أنه توسّع فيه ، حتى ذكر مثل حديث عيسى بن يونس ، عن وائل بن داود ، عن البهي (٦) ، قال : قتل النبي ﷺ يوم بدر رجلاً من قريش ، ثم قال : « لا يقتل بعد اليوم رجل من قريش صبوا » . ثم قال : قال أبو حاتم : الزبير هذا هو ابن أبي هالة . انتهى .

ومثل هذا / لا يذكر في المبهمات ، لأن صحابيه مُسمّى ، ويستدعى ذكره ذكر كل حديث فيه اسم رجل لم يذكر أبوه ، وهذا باب واسع جداً . [١/ز]

ثم إن كتاب ابن بشكّوال الذي هو أنفسها - كما تقدم - غير مرتب ، فتصعب الاستفادة منه على من أراد ذلك (٧) .

(١) في «خ» : بأن . (٢) في «خ» : تخفى .

(٣) قد سبقت تراجم الأئمة المذكورين في ص ٣٢ وما بعدها .

(٤) في «ز» : وهذا . (٥) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٦) «عن البهي» في الأصل «عن البتي» وعلم عليه في «ك» بالصححة ، وهو خطأ وتصحيف ، فلم أجد من ذكر رواية للبتي وهو عثمان بن مسلم عن الزبير بن أبي هالة ، ولا من ذكر رواية لوائل بن داود عن البتي والصواب : البهي وهو عبد الله أبو محمد ، يقال : اسم أبيه يسار ، فهو الذي يروي عنه وائل بن داود . وهكذا هو عند ابن الأثير والذهبي وابن حجر وقد عزا ثلاثتهم الحديث إلى ابن منده من هذا الطريق ، ثم قال ابن الأثير : « قال أبو حاتم : هذا هو الزبير بن أبي هالة » ، وقال الذهبي : « لا يصح حديثه » .

انظر : أسد الغابة ٢ / ١٩٩ ، تجريد أسماء الصحابة ١ / ١٨٩ ، الإصابة ٧ / ٣ (٢٧٨٤) .

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٥٧٩ : « الزبير بن أبي هالة : من رواية سيف بن عمر ، وهو متروك الحديث ، فلم أكتب ماروي ، ومن روى عنه » .

(٧) قلت : قد يسّر محققا الكتابين سبل البحث فيه بالفهارس الموضوعية التي وضعها للكتابين .

ورتب الخطيب كتابه على حروف المعجم ، معتبراً اسم المبهم ، وفي تحصيل الفائدة منه عُسْرٌ ، فإن العارف بالمبهم غير محتاج إلى كشفه ، والجاهل به لا يدري مظنته التي يذكر فيها^(١).

واختصر الإمام أبو زكريا النووى - رحمه الله تعالى - اختصاراً حسناً ، بحذف الأسانيد ، ورتبه على حروف المعجم ، معتبراً اسم الصحابي الراوى لذلك الحديث ، وزاد فيه أحاديث يسيرة ، وهو أقرب متناولاً .

ومع هذا قد يصعب الكشف منه ؛ لعدم استحضار اسم صحابي^(٢) ذلك الحديث ، مع كونه فاته كثير من المبهمات .

فوفقنى الله تعالى ، وبه الاستعانة ، إلى جمع هذه الكتب فى مصنف واحد ، وترتيبه على أبواب الفقه ، ليسهل الكشف منه على من أراد ذلك^(٣).

وأوردت جميع / ما ذكره ابن بشكوال والخطيب والنوى ، مع زيادات عليهم ، من^[ز ٢/أ] الله الكريم بها .

وأكثر ما زدته من المبهمات الواقعة فى الإسناد ، وهى أهمُّ ، وأكثر نفعاً ، وأوردتها فى آخر الأبواب غالباً .

وأما ابن طاهر ، فإنه أورد فى أول كتابه فصلاً طويلاً ، فيمن روى عن أبيه ، عن جده ، عن النبى ﷺ . ولم أوردته ، لكونه نوعاً مستقلاً أفرد بالتصنيف ، وأوردت جميع ما فيه غير هذا ، فما قرن ذكر المبهم فيه بإيراد الحديث الذى وقع إبهامه إما فى متنه وإما فى إسناده^[ك ٢/ب] أوردته على الأبواب كغيره ، وكذا ما اقتصر فيه على ذكر المبهم من غير إيزاد حديث ، لكن ذكر حديثه فى كتاب من الكتب المتقدم ذكرها ، وما عدا ذلك أوردته فى آخر

(١) قلت : قد يسر محققا الكتابين سبل البحث فيه بالفهارس الموضوعية التى وضعها للكتابين .

(٢) فى « خ » : الصحابى .

(٣) أقول : مع أن هذه الطريقة هى أيسر طرق الكشف وأشهرها ، إلا أنه يعيها أنه فى بعض الأحاديث تتعدد المسائل وتنوع الأحكام ، فيختار الباحث فى أى باب هو ، وتحت أى موضوع يندرج ، كما أن اختلاف الأفهام قد يكون عائقاً فى سبيل الوصول إلى الحديث ، حيث يكون للمصنف فهم فى الحديث يغاير فهم الباحث ، إلى نحو ذلك من الأمور .

لكن التغلب على مثل ذلك يسير باستخدام الفهارس الموضوعية والمعاجم الموضوعية لهذا الغرض إن شاء الله .

الكتاب، جارياً في إيرادها على ترتيب ابن طاهر، ليكون كتابي مشتملاً على جميع ما فيه إلا ما قدمته .

وَرَقَمْتُ^(١) على الأحاديث، طلباً للاختصار :

- فما انفرد به الخطيب : (خ)^(٢) .

- وما انفرد به ابن بشكوال : (ب)^(٣) .

- وما انفرد به النووي : (و)^(٤) .

- وما اتفق عليه ابن بشكوال والنووي : (ك)^(٥) .

- وما انفرد به ابن طاهر : (ط)^(٦) .

- وما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر : (ع)^(٧) .

- وما اتفق عليه الخطيب / وابن بشكوال : (ق)^(٨) .

- وما اتفق عليه الخطيب وابن طاهر : (خط)^(٩) .

- وما اتفق عليه ابن بشكوال وابن طاهر : (طب)^(١٠) .

- وما زدته عليهم : (١)^(١١) .

[ز/ب]

وقد أخلَّ النووي في اختصاره ببعض ما أورده الخطيب ، فما كان كذلك علّمت مقابله : (ف) ، إشارة إلى أن هذا فات النووي . وذلك خمسة أحاديث^(١٢) ، تركها النووي

(١) يعني كتبت ، والرقم : الكتابة . قال تعالى : ﴿ كتاب مرقوم ﴾ ورَقَمْتُ الكتاب ورقمته ، بتشديد القاف المقترحة وتخفيفها . انظر مختار الصحاح ص ٢٥٣ .

(٢) وعدد هذه الأحاديث (١٦٢) حديثاً . (٣) وعدد هذه الأحاديث (٣٠٩) أحاديث .

(٤) وعدد هذه الأحاديث (١٣) حديثاً .

(٥) وعدد هذه الأحاديث (١٠) أحاديث وقد تأخر هذا في « خ » إلى ما قبل رقم الزيادة .

(٦) وعدد هذه الأحاديث (٥٠) حديثاً . (٧) وعدد هذه الأحاديث (٢٨) حديثاً .

(٨) وعدد هذه الأحاديث (٥٠) حديثاً . (٩) وعدد هذه الأحاديث (١٣) حديثاً .

(١٠) وعدد هذه الأحاديث (١٧) حديثاً . (١١) وعدد هذه الأحاديث (١٨٠) حديثاً .

(١٢) قلت : الذي نقله المصنف هو ما ذكره النووي في « الإشارات » ص ٥٩٤ . وهذه الأحاديث هي أرقام (٣٦٥) ،

(٣٩٧) ولم أجدهما عند الخطيب كذلك و (٥٢٩) ولم يشر إليه المصنف و (٤٠٧) و (٦٣٧) .

عمداً، وقال : « لم تَطِبْ نفسى بذكرها ، مع أنه لا فائدة فى ذكرها » انتهى (١).

وستعلم أنها ليست كلها كذلك .

وإذا لم يكن تفسير ذلك المبهم إلا فى كتابٍ واحدٍ من هذه الكتب اكتفيتُ بذكر رقمه على الحديث عن إعادته عند ذكر المبهم ، وكذا إذا كان فى فى كتابين فأكثر، واتفقا على تفسيره ، فإنى أجزم به ، وإن اختلفا ذكرت قول كل واحدٍ عقب رقمه ، وكذا إذا حكى أحدهما قولاً لم يحكِّه الآخر فإنى أجزم أولاً بما اتفقا عليه ، ثم أذكر رقم الذى زاد القول ، وأورده عقبه ، وما (٢) زدته فى أثناء ترجمة ميزته بقولى : / قلت .

[ك/٣]

وعلى الله اعتمادى ، وإليه تفويضى واستنادى ، وبه حولى وقوتى ، وهو رجائى وعدتّى ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

[ك/٣]

ورأيت أن أذكر أبواب الكتاب هنا (٣) ، ليسهل الكشف منه / ، وهى :

كتاب الإيمان - كتاب العلم - كتاب الطهارة - كتاب الصلاة ، باب الجمعة - كتاب الجنائز ، وفى آخره فصل فيمن تكلم بعد الموت ، وفصل فى الصبر على موت الأولاد ونحوه - كتاب الزكاة ، وفى آخره تسمية المؤلفة - كتاب الصيام ، فصل فى ليلة القدر - كتاب الحج ، باب الأضحية ، باب الأطعمة ، باب الأشربة وآداب الأكل ، باب الطب والرقي ، باب التوكل ، باب اللباس ، باب النذر - كتاب البيوع ، باب الربا ، باب الرهن (٤) ، باب المزارعة والمخابرة وفضل الزرع ، باب القرض ، باب الشفعة ، باب الغصب ، باب الجمالة ، باب المناضلة ، باب إحياء الموت ، باب اللقطة ، باب الهبة والعمرى ونحوهما ، باب الوصية ، باب العتق وصحبة المماليك ، باب الكتابة - كتاب الفرائض - كتاب النكاح ، باب الوليمة ، باب حق الزوج ، باب عِشْرَةَ النساء ، باب الخلع ، باب الطلاق ، باب الظهار ، باب اللعان ، باب العِدَد ، باب لِحَاقِ النَّسَب ، باب إثبات القائف - كتاب الأيمان - [كتاب الرضاع] (٥) باب الحضانة - كتاب الحدود ، باب حد الزنا ، باب

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) فى « خ » : فما .

(٣) فى « ك » : هذا .

(٤) فى « ز » : الزهد .

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من « خ » ، وفى « ز » : باب الرضاع .

حد السرقة ، باب حد الشرب^(١) ، باب حد المحاربة ، باب حد السَّابِّ^(٢) - كتاب القِصَاص ،
باب الديّات - كتاب السير ، فصل في الفَيء والغنيمة ، فصل في الشهداء ، باب الإمارة -
كتاب القضاء والشهادات - كتاب الأدب - كتاب الزهد - كتاب التفسير وأسباب النزول -
[ك/٣ب] كتاب القراءات وفضل القرآن ، وأدب القراءة - كتاب الرؤيا / - كتاب / الفتن - كتاب بر
[ز/٤أ] الوالدين - كتاب الأدعية والذكر - كتاب علامات النبوة - كتاب المناقب - كتاب أخبار
الأولين - كتاب ذكر القيامة .



(٢) ساقط من «ز» .

(١) في «ز» متأخر عن الذي يليه .

كتاب الإيمان

١ - (طب) : حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ، نَازِرَ الرَّأْسِ ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ... الْحَدِيثُ فِي سُؤَالِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَقَوْلِهِ : « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » .
هو : ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ السَّعْدِيُّ .

(ب) : ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ خَرِّبُوتٍ فِي صَحِيحِهِ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ .
قُلْتُ : ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ هُوَ السَّائِلُ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ ، كَمَا سَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْخَطِيبِ ؛
لَا فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ ^(١) . وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا قِصَّتَانِ . نَبَّ عَلَيْهِ شَيْخُنَا الْإِمَامُ أَبُو حَفْصِ
الْبُلْقِينِيُّ ^(٢) .

١/١ - روى هذا الحديث البخارى : ك : الإيمان ، ب : الزكاة من الإسلام ١٧/١ ، ١٨ قال :

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك بن أنس ، عن عمه أبي سهيل بن مالك ، عن أبيه ، أنه
سمع طلحة بن عبيد الله يقول : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ، نازر الرأس يُسْمَعُ دَوَىُّ
صوته ، ولا يُفْقَهُ ما يقول ، حتى دنا ، فإذا هو يسأل عن الإسلام ؟ فقال رسول الله ﷺ : « خمس
صلوات في اليوم والليلة ... » الحديث في الصيام والزكاة ، إلى قول الرجل : والله لا أزيد على
هذا ولا أنقص . قال رسول الله ﷺ : « أفلح إن صدق » .

إسماعيل هو ابن أبي أُوَيْسَ .

ورواه أيضا بنفس الإسناد : ك : الشهادات ، ب : كيف يستحلف ٢ / ١٠٨ .

ورواه مسلم : ك : الإيمان ، ب : بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ١ / ٤٠ ،
٤١ (١١) عن قتيبة بن سعيد ، وأبو داود : ك : الصلاة ١ / ١٠٦ (٣٩١) عن عبد الله بن مسلمة
القنعبي ، والنسائي : ك : الصلاة ، ب : كم فرضت في اليوم والليلة ١ / ٢٢٦ عن قتيبة ، وك :
الإيمان وشرائعه ، ب : الزكاة ٨ / ١١٨ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم ، ومالك : ك : قصر
الصلاة في السفر ، ب : جامع الترغيب في الصلاة ١ / ١٧٥ (٩٤) ، والشافعي ١ / ١٠ ، ١١ ، وابن
منده في كتاب الإيمان ١ / ٢٧٨ ، ٢٧٩ بسنده إلى عبد الله بن نافع ، والشافعي ، وإسحاق بن
الحسن الحراني ، القنعبي ، وعبد الله بن يوسف التنيسي ، وقتيبة ، وأحمد ١ / ١٦٢ عن عبد الرحمن

(٢) زاد في « ز » : رحمه الله .

(١) زاد في « ز » : ابن عبيد الله .

ابن مهدي، وابن بشكوال ١/٥٥ (١) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن مالك بن أنس به .
 ورواه البخارى : ك : الصوم ، ب : وجوب صوم رمضان ١/٣٢٤ ، وك : الحيل ، ب :
 فى الزكاة ٤/٢٠٣ عن قتيبة بن سعيد ، ومسلم فى الموضع السابق ١/٤١ (١١) عن قتيبة، ويحيى بن
 أيوب، وأبو داود فى الموضع السابق ١/١٠٧ (٣٩٢) ، وك : الأيمان والنذور، ب : فى كراهية
 الحلف بالآباء ٣/٢٢٣ (٣٢٥٢) عن سليمان بن داود العتكي، والنسائي : ك : الصيام ، ب : وجوب
 الصيام ٤/١٢٠ عن على بن حجر ، والدارمي : ك : الصلاة ، ب : الوتر ١/٣٧٠ عن يحيى بن
 حسان ، وابن خزيمة ١/١٥٨ (٣٠٦) عن على بن حجر ، وابن منده فى الموضع السابق ١/٢٨٠
 بسنده إلى سعيد بن سليمان ، وداود بن رشيد، وقتيبة ، وعلى بن حجر ، جميعا عن إسماعيل بن
 جعفر، عن أبي سهيل بن مالك به .

اليان

قال ابن بشكوال : « الرجل المذكور السائل للنبي ﷺ عن شرائع الإسلام هو : ضمّام بن
 ثعلبة السعدى » .

قال ابن حجر فى الفتح ١/٩٨ : « وهذا الرجل جزم ابن بطلال وآخرون (وهم عياض وابن
 العربى والمنذرى وابن باطيش كما فى هدى السارى ص ٤٢٥) بأنه ضمّام بن ثعلبة، وافد بنى سعد
 ابن بكر. والحامل لهم على ذلك : إيراد مسلم لقصته عقب حديث طلحة ، ولأنّ فى كل منهما أنه
 بدوى ، وأنّ كلّاً منهما قال فى آخر حديثه : « لا أزيد على هذا ولا أنقص ». لكن تعقبه القرطبي
 (فى المفهم كما فى هدى السارى ص ٢٤٥) بأن سياقهما مختلف ، وأسئلتهما متباينة . قال :
 ودعوى أنهما قصة واحدة دعوى فرط ، وتكلف شطط، من غير ضرورة ، والله أعلم .
 وقوّاه بعضهم بأن ابن سعد وابن عبد البر وغيرهما لم يذكروا لضمّام إلا الأول. وهذا
 غير لازم » .

وقد وافق سراج الدين البلقيني الإمام القرطبيّ فى تغايرهما ، ووافقهما ابن حجر على ذلك
 (انظر هدى السارى ، ص ٢٤٥) .

قلت : وهذا ما تميل إليه النفس ، إذ السياق مختلف ، والأسئلة متباينة ، وفى حديث طلحة
 يظهر أن السائل يسأل عن شيء لم يعرفه ، بخلاف حديث أنس وابن عباس (الآتى فى الخبر التالى)
 ففيهما يظهر أن السائل يسأل عن شيء يعرفه ، لكنه سأل ليطمئن ، وفى حديث طلحة أن السائل
 كان يسأل عما سوى الفرض « فهل على غيرها ؟ » ، وليس ذلك فى حديث أنس . والله أعلم .

ثائر الرأس : أى منتشر شعر الرأس ، قائمه ، فحذف المضاف (١) .

٢- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! آللهِ أَمْرَكَ أَنْ تَأْخُذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا ، وَتَرُدَّهَا عَلَيَّ فَقَرَأْنَا ؟ .
هُوَ : ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ .

دَوَى صَوْتُهُ : الدَوَى بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء ، بوزن عَلِيٍّ ، هو : صوت ليس بالعالى ، كصوت النحل ونحوه (١) .

٢/٢- هذا المتن مقتضب من حديث طويل رواه مسلم : ك : الإيمان ، ب : السؤال عن أركان الإسلام ٤١/١ ، ٤٢ (١٢) قال :

حدثني عمرو بن محمد بن بُكَيْرٍ الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : نُهِنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ ، فَكَانَ يَعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدَ ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَرَزَعْنَا لَنَا أَنْكَ تَزْعَمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ . قال : « صدق » ... الحديث ، وفيه : قال : وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا . قال : « صدق » قال : فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال : « نعم » ... الحديث .
ثابت هو ابن أسلم البناني .

رواه في نفس الموضوع ١ / ٤٢ (١٢) بسنده إلى بهز بن أسد، وعلقه البخارى : ك : العلم، ب : القراءة والعرض على المحدث ١ / ٢٢ عن موسى ، وعلى بن عبد الحميد ، والترمذى - وقال : حسن غريب من هذا الوجه - ك : الزكاة ، ب : ماجاء إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك ٣ / ٢٤٦ - ٢٤٨ (٦١٥) بسنده إلى على بن عبد الحميد الكوفى ، والنسائى : ك : الصيام ، ب : وجوب الصيام ٤ / ١٢١ بسنده إلى أبى عامر عبد الملك بن عمرو العَقْدِيّ ، وابن أبى شيبه فى كتاب الإيمان ، ص ١٧ ، ١٨ وفى المصنف ١١ / ٩ - ١١ (١٠٣٦٧) عن شبابة بن سوار ، والدارمى : ك : الوضوء ، ب : فرض الوضوء والصلاة ١ / ١٦٤ عن على بن عبد الحميد ، وابن حبان ١ / ١٨٦ (١٥٥) بسنده إلى عبد الملك بن إبراهيم الجَدِّيّ ، وأبو عوانة ١ / ٢ ، ٣ بسنده إلى عبد الملك بن إبراهيم الجَدِّيّ ، وعمرو بن عاصم ، وعفان بن مسلم ، وسعيد بن سليمان ، وابن منده فى كتاب الإيمان ١ / ٢٧٠ ، ٢٧١ بسنده إلى أبى النضر ، ويحيى بن أبى بكير ، وأبى قدامة عبيدالله بن سعيد ، وبهز بن أسد ، وأحمد ٣ / ١٤٣ عن أبى النضر ، وأبو يعلى ٦ / ٨٠ (٣٣٣٣) بسنده إلى عبد الملك ابن إبراهيم الجَدِّيّ ، كلهم عن سليمان بن المغيرة به .

(١) النهاية ٢ / ١٤٣ .

ورواه أحمد ٣ / ٢٦٧ بسنده إلى خالد بن قيس ، عن قتادة ، عن أنس ، مختصراً .

ورواه الخطيب ص ١٥٤ (٨١) بسنده إلى الليث بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن شريك بن أبي نمر ، عن أنس ، مختصراً ، بذكر موطن الشاهد فقط ، وقال : هذا المتن مقتضب من حديث طويل .

قلت : والحديث من هذه الطريق جاء مبيناً ، ولم أره - عند غير الخطيب - بالإبهام ، والله أعلم .

البيان

الرجل البدوي هو : ضِمَامٌ - بكسر الضاد المعجمة ، وميمين بينهما ألف - ابن ثعلبة السعدي ، أحد بني سعد بن بكر ، قدم على النبي ﷺ وأفدأ من قومه سنة تسع ، وقيل : سنة خمس أو سبع ، والأول أصح . وكان يسكن الكوفة (١) .

٣/٢ - روى ذلك البخاري : ك : العلم ، ب : القراءة والعرض على المحدث ١ / ٢٢ قال :

حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا الليث ، عن سعيد المقبري ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد ، دخل رجل على جمل ، فأناخه في المسجد ، ثم عقّله ، ثم قال لهم : أيكم محمد ؟ ... فذكر الحديث إلى أن قال : قال : أنشدك بالله ! الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا ، فتقسّمها على فقرائنا ؟ فقال النبي ﷺ : « اللّهُمَّ نعم » . فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضِمَامٌ بنُ ثعلبة ، أخو بني سعد بن بكر .

رواه النسائي : ك : الصيام ، ب : وجوب الصيام ٤ / ١٢٢ ، ومن طريقة ابن بشكوال ١ / ٥٦ (١) عن عيسى بن حماد المصري ، وابن ماجه : ك : إقامة الصلاة والسنة فيها ، ب : ماجاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ١ / ٤٤٨ ، ٤٤٩ (١٤٠٢) عن عيسى بن حماد ، وابن حبان ١ / ١٨٥ (١٥٤) بسنده إلى عيسى بن حماد ، وابن منده في كتاب الإيمان ١ / ٢٧٢ بسنده إلى عبد الله ابن وهب ، وأحمد ٣ / ١٦٨ عن حجاج بن محمد ، والخطيب ، ص ١٥٤ ، ١٥٥ (٨١) بسنده إلى عاصم بن علي ، جميعاً عن الليث بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس به .

وروى أبو داود أوله فقط في ك : الصلاة ، ب : ماجاء في المشرك يدخل المسجد ١ / ١٣١

(٤٨٦) عن عيسى بن حماد ، عن الليث به .

(١) أسد الغابة ٣ / ٤٢ ، ٤٣ ، تجريد أسماء الصحابة ١ / ٢٧٣ ، الإصابة ٣ / ٢٧١ ، ٢٧٢ (٤١٧٣) .

٣ - (ق) : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ... الحديث .

(خ) هو : مَالِكُ بْنُ مَرَاةَ . / وقيل : سَوَادُ بْنُ عَمْرٍو . وقيل : أَبُو رِيحَانَةَ . وقيل : [٤/ب]

عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ .

ورواه النسائي في الموضع السابق ٤/ ١٢٣ عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ، عن عمه

يعقوب بن إبراهيم ، عن الليث ، عن ابن عجلان وغيره ، عن سعيد المقبري ، عن شريك ، عن أنس به .

فَلَعَلَّ لَيْثًا سَمِعَهُ مِنْ سَعِيدٍ ، وَسَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عَجْلَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ سَعِيدٍ .

وله شاهد من حديث ابن عباس : رواه أبو داود : ك : الصلاة ، ب : ماجاء في المشرك

يدخل المسجد ١/ ١٣٢ (٤٨٧) بسنده إلى كريب ، وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان ص ١٧ ، وفي

المصنف ١١/ ٨ ، ٩ (١٠٣٦٦) بسنده إلى سالم بن أبي الجعد ، والدارمي : ك : الوضوء ، ب : فرض

الوضوء والصلاة ١/ ١٦٥ ، ١٦٦ بسنده إلى سالم بن أبي الجعد ، وكريب مولى ابن عباس -

والبيهقي في الدلائل ٥/ ٣٧٤ ، ٣٧٥ بسنده إلى كريب ، وأحمد ١/ ٢٥٠ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥ بسنده إلى

كريب ، وابن بشكوال ١/ ٥٧ ، ٥٨ (١) بسنده إلى كريب . جميعا عن ابن عباس به ، ولم يسم

الرجل في رواية سالم ، لكنه وُصِفَ بأنه من بني سعد بن بكر ، أما كريب ففي روايته : بعثت بنو

سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول الله ﷺ ، فأناخ بعيره على باب المسجد ، ثم عقَّله ، ثم

دخل المسجد ... الحديث .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة : رواه النسائي : ك : الصيام ، ب : وجوب الصيام

/ ٤ ، ١٢٤ ، وأبو داود الطيالسي ، ص ٣٠٦ (٢٣٢٩) .

أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ : بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة ، أى أسألك بالله (١) .

٤/٣ - روى هذا الحديث مسلم : ك : الإيمان ، ب : تحريم الكبر وبيانه ١/ ٩٣ (٩١) قال :

حدثنا محمد بن المثني ، ومحمد بن بشر ، وإبراهيم بن دينار ، جميعا عن يحيى بن حماد

- قال ابن المثني : حدثني يحيى بن حماد - أخبرنا شعبة ، عن أبان بن تغلب ، عن فضيل

القمي ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ ، قال : « لا يدخل

الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » . قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ،

(١) انظر : النهاية ٥/ ٥٣ ، والفايق ٣/ ٤٣١ .

(ب) : هو أبو رِيحَانَةَ، واسمه (١) : شَمْعُونُ (٢). ذكره ابن الأعرابي . وقال ابن المديني : اسمه ربيعة بن عامر . وقيل : هو سواد بن عمرو الأنصاري . ذكره ابن السكن . وقيل معاذ بن جبل . ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب « الحمول والتواضع » . وقيل : مالك بن مرارة الرهاوي . ذكره أبو عبيد في « غريب الحديث » . وقيل : عبد الله بن عمرو بن العاص . ذكره معمر في جامعه . وقيل : خريم بن فاتك الأسدي ، كما في حديث الحشني من رواية محمد بن قاسم عنه .

[خ/٢]

قلت : شمعون ، بالعين المهملة ، وبالمعجمة ، والشين معجمة فيهما . ذكره النووي في شرح مسلم .

[ك/٤]

ونعله حسنة ؟ قال : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبير : بَطْرُ الحَقِّ ، وِعْمَطُ النَّاسِ » . فضيل الفقيمي - بالفاء والقاف مصغرا - هو ابن عمرو ، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي ، وعلقمة هو ابن قيس النخعي .

رواه الترمذي - وقال : حسن صحيح غريب - ك : البر والصلة ، ب : ما جاء في الكبير ٦/١٣٧ ، ١٣٨ (٢٠٦٧) عن محمد بن المثني ، وعبد الله بن عبد الرحمن وابن جبان ٧/٤٠٥ (٥٤٤٢) بسنده إلى جابر بن الكردى ، وأبو عوانة ١/٣١ عن إسحاق بن سيار النصبى ، ويعقوب بن سفيان الفارسى ، وإبراهيم بن مرزوق البصرى ، وأبي بكر الرازى ، وأبى داود الحرانى ، وابن بشكوال ١/٢٧٦ (٧٨) بسنده إلى محمد بن بشار ، جميعا عن يحيى بن حماد به .

ورواه أحمد ١/٣٩٩ عن عارم ، والطبرانى ١٠/٢٧٣ (١٠٥٣٣) بسنده إلى عيسى بن إبراهيم البركي ، والحاكم ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد احتجا جميعا برواته » ووافقه الذهبى ١/٢٦ بسنده إلى عفان ، ومحمد بن محمود البنانى ، جميعا عن عبد العزيز بن مسلم القسملى ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن يحيى بن جعدة ، عن عبد الله بن مسعود بمعناه . وقد أعل أبو حاتم هذا الطريق فقال : « مرسل أشبه عندي ، مع أن يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود » (علل الحديث ٢/١١٤) .

وأصل الحديث من غير ذكر مراجعة الرجل رواه : مسلم فى الموضوع السابق ١/٩٣ (٩١) بسنده إلى فضيل بن عمرو ، والأعمش ، وأبو داود : ك : اللباس ، ب : ماجاء فى الكبير ٤/٥٩

(١) فى « ز » : وقيل .

(٢) كذا فى « ز » : شمعون . وهو الموافق لما عند ابن بشكوال . وفى « ك » و « خ » : شمغول .

(٤٠٩١) بسنده إلى الأعمش، والترمذى - وقال : حسن صحيح - ك : البر والصلة ، ب : ماجاء في الكبير ١٣٥/٦ - ١٣٧ (٢٠٦٦) بسنده إلى الأعمش، وابن ماجة في المقدمة ، ب : فى الإيمان ٢٢/١ ، ٢٣ (٥٩) وك : الزهد ، ب : البراءة من الكبير والتواضع ١٣٩٧/٢ (٤١٧٣) بسنده إلى الأعمش، وابن أبي شيبة ٨٩ / ٩ (٦٦٢٩) بسنده إلى فضيل و(٦٦٣١) بسنده إلى الأعمش، وابن حبان ١ / ٢٢٤ (٢٢٤)، ٤٧٦ / ٧ (٥٦٥١) بسنده إلى الأعمش، والحاكم ٨١/٤ بسنده إلى فضيل بن عمرو^(١)، وأحمد ١ / ٤١٢، ٤١٦ بسنده إلى الأعمش، ٤٥١ بسنده إلى فضيل، جميعا عن إبراهيم النخعى ، عن علقمة ، عن ابن مسعود به .

وله شاهد من حديث أبي هريرة: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، وكان رجلاً جميلاً، فقال: يا رسول الله، إنى رجل حُبِّ إلى الجمال ، وأُعْطيتُ منه ماترى ، حتى ما أحب أن يفوقنى أحد - إما قال : بِشْرَاكِ نَعْلَى ، وإما قال : بِشِيعِ نَعْلَى - أَفَمِنَ الْكَبِيرِ ذَلِكَ ؟ قال : « لا ، ولكن الكبير من بَطَرِ الْحَقِّ ، وَغَمَصِ النَّاسِ » .

رواه أبو داود : ك : اللباس ، ب : ماجاء فى الكبير ٤ / ٥٩ (٤٠٩٢)، ومن طريقه الخطيب ص ٣٦٩ (١٨١) عن أبى موسى محمد بن المثنى ، وابن حبان ٧ / ٤٠٥ (٥٤٤٣) بسنده إلى محمد بن إسماعيل بن أبى سَمِينَةَ، كلاهما عن عبد الوهاب الثقفى، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة .

ورواه الحاكم ٤ / ١٨١ ، ١٨٢ بسنده إلى أبى بحر عبد الرحمن بن عثمان البكرأوى عن هشام بن حسان به ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وتعقبه الذهبى ، فقال : « عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر، قال أحمد : طرح الناس حديثه » .

وله شاهد آخر عن أبى ریحانة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه لا يدخل شىء من الكبر الجنة » . فقال قائل : إنى أحب أن أتَجَمَّلَ بِسَبْقِ (٢) سَوْطَى وَشِيعِ نَعْلَى ... فذكره .

رواه أحمد ٤ / ١٣٣ ، ١٣٤ ، وقال الهيثمى فى المجمع ٥ / ١٣٣ : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات . ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط » . ولم أجده فيما طبع من الكبير .

وشاهد ثالث مرسل عن قتادة : أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إنى لأحب الجمال ، حتى إنى لأحبه فى شِرَاكِ نَعْلَى وَعِلَاقَةِ سَوْطَى ، فهل تَخْشَى عَلَى الْكَبِيرِ ؟ فقال النبى ﷺ : « فكيف تجد قلبك ؟ » ... الحديث .

(١) روى الحاكم منه إلى قوله : « يحب الجمال » وكتب بخطه : هاهنا يخرج بطوله .

(٢) فى المجمع : بسير .

رواه عبد الرزاق ١١ / ٢٦٨ ، ٢٦٩ (٢٠٥١٢) عن معمر ، عنه .

البيان

الذى أرجحه أن هذه القصة تعددت . فأما حديث ابن مسعود ، فالراجح أن الرجل المبهم فيه هو : مالك بن مُرارة ، ويقال : ابن مُرة ، ويقال : ابن مزرد ، الرَّهَوى ، نسبة إلى رهَاء بن مُنَّبَه ابن حرب ، وهو قبيلة من مَذْحِج . والرَّهَوى ، بفتح الراء ، ويقال بضمها^(١) .

٥/٣ - روى ذلك أحمد ١ / ٣٨٥ قال :

ثنا إسماعيل ، عن ابن عون ، عن عمرو بن سعيد ، عن حُمَيْد بن عبد الرحمن ، قال : قال ابن مسعود : كنت لا أُحِبُّ عن النَّجْوَى ، ولا عن كذا ، ولا عن كذا - قال ابن عون : فَنَسِي واحدة ، ونسيت واحدة - قال : فَاتَيْتُهُ وعنده مالك بن مُرارة الرَّهَوى ، فأدرکت من آخر حديثه وهو يقول : يارسول الله ، قد قُسم لي من الجَمال ماترى ، فما أحب أن أحداً من الناس فَضَلَنِي بِشِرَاكَيْنِ ، فما فوقهما ، أفليس ذلك هو البَغْي ؟ قال : « لا ، ليس ذلك بالبغى ، ولكن البغى من بَطَر - قال : أو قال : سَفَه - الحق ، وَغَمَطَ الناس » .

إسماعيل هو ابن إبراهيم بن عَلِيَّة ، وابن عون هو عبد الله ، وعمرو بن سعيد هو القرشي ، ويقال : الثقفى ، وحמיד هو الحميرى ، وهو لم يدرك ابن مسعود ، فالإسناد منقطع .

رواه أحمد كذلك ١ / ٤٢٧ عن ابن أبي عدى ، ويزيد بن هارون ، والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى ٤ / ١٨٢ بسنده إلى بشر بن المفضل ، وأبو عبيد القاسم بن سلام الهروى فى « غريب الحديث » ١ / ٣١٦ ، ومن طريقه ابن بشكوال ١ / ٢٧٨ ، ٢٧٩ (٧٨) عن معاذ بن معاذ^(٢) ، والخطيب ص ٣٧٠ (١٨١) بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء ، وإسماعيل بن عَلِيَّة ، جميعاً عن عبد الله بن عون به . وحديث معاذ ليس فيه « كنت لا أحب عن النجوى » .

وعزا ابن حجر فى الإصابة ٦ / ٣٤ إلى الحسن بن سفيان فى « مسنده » ، والبغوى ، عن طريق عتبة بن أبى حكيم ، عن عطاء بن أبى ميسرة ، عن ثقة ، عن مالك بن مرارة الرهاوى - بطن من اليمن - أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة مثقال حبة من خردلٍ من كبر... »

(١) الجرح والتعديل ٨ / ٢١٥ ، أسد الغابة ٤ / ٢٩٣ ، تجريد أسماء الصحابة ٢ / ٤٨ ، الإصابة ٦ / ٣٣ ، ٣٤ (٧٦٧٨) .

(٢) عند ابن بشكوال : معاذ بن عون ، وهو تحريف ، والصواب : معاذ بن معاذ عن ابن عون ، وإسناد أبى عبيد عن الهامش من إحدى النسخ .

فذكر نحو القصة ، وأنه هو السائل .

وأما حديث أبي هريرة ، فأرجح أن المبهم فيه هو : سَوَادٌ - بتخفيف الواو - ابن عمرو بن عطية بن خنساء، الأنصاري، النجاري . ويقال في اسمه: سواده (١) .

٣ / ٦ - وروى ذلك الطبراني ٩٦/٧ (٦٤٧٧) قال :

حدثنا محمد بن علي بن شعيب السَّمْسَار ، أخبرنا الحسن (٢) بن بشر البَجَلِي ، ثنا المعافى ابن عمران ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن سَوَادِ بن عمرو الأنصاري ، قال: قلت: يا رسول الله ، إنني رجل حَبَبٌ إلى الجَمَالِ ، وأُعْطِيتُ منه ماترى ، فما أحب يفوقني أحد في شِسْعِ نعلي - أو قال: شراك نعلي - أفمن الكبر ذاك ؟ قال: « لا » قلت : فما الكبر يا رسول الله ؟ قال: « مَنْ سَفِهَ الحق ، وغمَصَ الناس » .

قال الهيثمي في المجمع ١٣٤/٥ : « رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح » . وقال ابن حجر في الإصابة ١٤٨/٣ : « قال البخاري : حديثه مرسل - يعني أن ابن سيرين لم يسمعه منه » .

رواه الخطيب ص ٣٧٠ ، ٣٧١ (١٨١) بسنده إلى أحمد بن مَلْأَب ، وابن بشكوال ٢٧٧/١ ، ٢٧٨ (٧٨) بسنده إلى جعفر بن عامر البزار ، وابن الأثير في أسد الغابة ٢/٣٧٤ بسنده إلى محمد بن علي بن شعيب ، جميعا عن الحسن بن بشر به .

وقد رواه بصيغة الإرسال : الطبراني ٩٧/٧ (٦٤٧٩) بسنده إلى حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، أن سواد بن عمرو كان رجلاً جميلاً ، قال : يا رسول الله ، إنني أُعْطِيتُ من الحسن والجمال ... فذكره .

ورواه الطبراني - بإبهام السائل - ٩٦/٧ ، ٩٧ (٦٤٧٨) بسنده إلى عاصم بن هلال ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن سواد بن عمرو الأنصاري ، قال: سأل رجل رسول الله ﷺ ... فذكره .

وأما حديث أبي ریحانة، فالمبهم فيه أبو ریحانة نفسه، واسمه: شمعون - بالثين والعين المعجمتين، ويقال بهما مهملتين، ويقال: الثين معجمة والعين مهملة - وهو مشهور بكنيته، وهو أزدي أنصاري، ويقال: قرشي، وصحح ابن عساكر أنه أنصاري، وجمع ابن حجر بأن الأزدي من الأنصار، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش، نزل الشام ومصر (٣) .

(١) الجرح والتعديل ٣٠٣/٤ ، أسد الغابة ٣٧٤/٢ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٤٧/١ ، الإصابة ١٤٨/٣ (٣٥٧٤) .

(٢) في الأصل : والحسن . والتصحيح من أسد الغابة ، وليس الحسن بن بشر من شيوخ الطبراني ، والله أعلم .

(٣) الجرح والتعديل ٣٨٨/٤ ، أسد الغابة ٤/٣ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٩/١ ، الإصابة ٢١٢/٣ ، ٢١٣ (٣٩١٦) .

٧/٣ - روى ذلك أحمد ١٥١/٤ قال :

ثنا هانم، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر بن حوشب، قال: سمعت رجلاً يحدث عن عقبة بن عامر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « مامن رجل يموت حين يموت، وفي قلبه مثقال حبة من خردلٍ من كبر تحلُّ له الجنة أن يريح ريحها ولا يراها » فقال رجل من قريش يقال له أبو ريحانة: والله يارسول الله إنى لأحبُّ الجمال وأشتهيه، حتى إنى لأحبه فى علاقة سوطى، وفى شراك نعلى. قال له رسول الله ﷺ: « ليس ذاك الكبر، إن الله عز وجل جميل يحب الجمال، ولكن الكبر من سفة الحق وعمص الناس بعينه » .

قال الهيثمى فى المجمع ٩٨/١ : « رواه أحمد وفى إسناده شهر عن رجل لم يسم » .

رواه أيضا فى كتاب « السنة » ص ٢١٥ من طريق منصور بن أبى مزاحم ، عن عبد الحميد ابن بهرام به .

ورواه الخطيب ص ٣٧١ (١٨١) بسنده إلى محمد بن غالب، وابن بشكوال ٢٧٧/١ (٧٨) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي، كلاهما عن عبد الصمد بن النعمان، عن سعيد بن زربى، عن الحسن، عن عقبة بن عامر نحوه. وسعيد بن زربى - بفتح الزاى وسكون الراء بعدها موحدة مكسورة، وتصحفت عند الخطيب إلى رزق - يكنى أبا عبيدة أو أبا معاوية: منكر الحديث.

قال ابن بشكوال ٢٧٧/١: « قال على بن المدينى: اسمه (يعنى أبا ريحانة) ربيعة بن عامر، وكان بفلسطين ومات ببيت المقدس .

وقيل: إن السائل هو: عقبة بن عامر الجهنى، كان قارئاً عالماً بالفرائض، وهو أحد من جمع القرآن . مات فى خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين، وكان شهد صفيين مع معاوية، وأمره بعد ذلك على مصر (١).

٨/٣ - روى ذلك الخطيب ص ٣٧١ (١٨١) قال :

أخبرنا أبو الفرج عبد السلام بن عبد الوهاب القرشى بأصبهان، أخبرنا أبو القاسم سليمان ابن أحمد بن أيوب الطبراني، حدثنا أبو زُرعة الدمشقى، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا سعيد بن نُسَيْر، عن قتادة، عن أبى رِيحانة، قال: حدثنى عقبة بن عامر، أنه أتى إلى رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله، يعجبني الجمال، حتى لوددتُ أن قِبال نعلى وسوطى حسن، أفترهبُ على الكبر؟

(١) المرح والتعديل ٣١٣/٦، أسد الغابة ٤١٧/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٨٤/١، الإصابة ٢٥٠/٤، ٢٥١ (٥٥٩٤)، تهذيب التهذيب ٢١٦/٧، ٢١٧ .

فقال: « كيف تجرد قلبك ؟ » قال: أجده عارفاً للحق، مطمئناً إليه. فقال: « ليس ذاك من الكبير، ولكن الكبير أن تبطر الحق وتغمص الناس » .

يحيى بن صالح هو الوحاطي ، وسعيد بن نسير، لم أجده، فإن كان هو سعيد بن نصير - بالصاد المهملة مصغرا - فلا أظن أنه سمع قتادة، فقد مات قتادة سنة بضع عشرة ومائة، وسعيد بن نصير من الطبقة العاشرة، أي أنه مات بعد العشرين ومائتين . والله أعلم .

وقد سبق الحديث - بإبهام السائل - عن قتادة .

وقيل : السائل : عبد الله بن عمرو بن وائل، القرشي السهمي، يقال: كان اسمه العاص، فغيره النبي ﷺ ، أسلم قبل أبيه ، مات بالشام، وقيل : بمكة، وقيل : بالطائف، وقيل : بمصر، سنة خمس، وقيل : ثمان، وقيل : تسع وستين، وهو ابن اثنتين وسبعين (١).

٩/٣ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٤/٣٦٩) (٢٩٦٦) قال :

حدثنا يوسف بن موسى، ثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا أبو بكر بن أبي سبرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو، قال: قلت : يارسول الله، أمق الكبير أن يكون لي حلة فألبسها؟ قال : « لا »... الحديث إلى قوله ﷺ : « لا، الكبير أن تسفه الحق وتغمص الناس ». هذا إسناد ضعيف، فيه أبو بكر بن أبي سبرة، رموه بالوضع، لكن تابعه هشام بن سعد عند الحاكم ٢٦/١ وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه »، « وسكت عنه الذهبي .

وعزه الهيثمي في المجمع ٥/١٣٣، ١٣٤ للطبراني في الكبير والأوسط، وقال : « وفيه عبد الحميد بن سليمان، وهو ضعيف » .

ورواه أحمد جزءا من حديث طويل في وصية نوح لابنه ٢/١٦٩، ١٧٠ عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن الصقعب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو، وفيه: قلت - أوقيل - ... فذكره بالشك . قال الهيثمي في المجمع ٤/٢٢٠، ١٣٣/٥ : « ورجال أحمد ثقات » .

وقيل : السائل : خريم بن فاتك بن الأخرم، يقال: إنه شهد بدرًا، ويقال: إنما أسلم يوم الفتح، ويقال: اسمه خريم بن أكرم بن شداد بن عمرو بن الفاتك الأسدي (٢).

(١) الجرح والتعديل ٥/١١٦، أسد الغابة ٣/٢٣٣ - ٢٣٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٦، الإصابة ٤/١١١،

١١٢ (٤٨٣٨)، تهذيب التهذيب ٤/٢٩٤، ٢٩٥ .

(٢) الجرح والتعديل ٣/٤٠٠، أسد الغابة ٢/١١٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٨، الإصابة ٢/١٠٩ (٢٢٤٢) .

١٠/٣ - روى ذلك ابن بشكوال ٢٨٠/١ (٧٨) قال :

أنا أبو الحسن بن مغيث، عن أبي عمر أحمد بن محمد بن الحذاء، عن أبيه، قال : أنا الباجي، قال: ثنا محمد بن قاسم، قال: ثنا الحُثَيْبِيُّ، قال: ثنا محمود بن خالد، قال: ثنا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير، قال : قال خَرِيمٌ فَاتِكِ الأَسَدِي: يارسول الله، إني رجل أحب الجمال، حتى إني لأحبه في جِلَاءِ سَوطِي، وشِرَاكِ نَعْلِي، وإن قومي يزعمون أن ذلك من الكبر، وإن كان ذلك من الكبر تركته. فقال رسول الله ﷺ: « إن الله جميل يحب الجمال... » الحديث .

هذا إسناد مرسل .

وقيل : السائل: معاذ بن جبل، الأنصاري، الخزرجي، ثم الجشمي ، صحابي فاضل. توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة ، وقيل: سبع عشرة، وكان عمره ثمانيا وثلاثين، وقيل : كان عمره ثلاثا أو أربعاً وثلاثين (١).

١١/٣ - روى ذلك ابن أبي الدنيا في كتاب «التواضع والخمول» ص ٢٠٧ (٢١٩) قال :

حدثنا عبد الرحمن بن صالح، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم، عن جابر - رفعه - قال معاذ: يارسول الله، من الكبر أن يكون لأحدنا الثياب يلبسها، والدابة يركبها، والطعام يجمع عليه أصحابه قال: «لا، ولكن الكبر أن تَسْفَهَ الحَقَّ وَتَغْمِصَ المؤمن، وسأنتبكم بخلال، من كُنَّ فيه فليس بمتكبر .. » الحديث .

هذا إسناد ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الرَبْدِيُّ - بفتح الراء والموحدة ثم معجمة - ضعيف، وفيه عبد الرحمن بن محمد المحاربي مدلس من المرتبة الثالثة، وقد عنعن .

رواه ابن بشكوال ٢٧٨/١ (٧٨) بسنده إلى ابن أبي الدنيا به.

(ز) وجاء أن السائل هو: ثابت بن قيس شَمَّاس الخزرجي الأنصاري، خطيب الأنصار، شهد أحدا، وما بعدها، واستشهد باليمامة (٢).

١٢/٣ - روى ذلك الطبراني ٦٩/٢ (١٣١٨) قال :

حدثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا محمد بن مسلم بن وآرَة، ثنا محمد بن سعيد بن سابق، ثنا

(١) الجرح والتعديل ٢٤٤/٨، ٢٤٥، أسد الغابة ٣٧٨/٤، ٣٧٩، تجريد أسماء الصحابة ٨٠/٢، الإصابة ١٠٦/٦،

١٠٧ (٨٠٣٢)، تهذيب التهذيب ١٠/١٦٩، ١٧٠ .

(٢) الجرح والتعديل ٤٥٦/٢، أسد الغابة ٢٢٩/١، ٢٣٠، تجريد أسماء الصحابة ٦٤/١، الإصابة ٢٠٣/١

(٩٠٠)، تهذيب التهذيب ١١/٢، ١٢ .

عمرو بن أبي قيس، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ثابت ابن قيس بن شماس الأنصاري، قال: كنت عند رسول الله ﷺ فقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾^(١)، فذكر الكبير، فعظمه، فبكى ثابت بن قيس، فقال له نبي الله ﷺ: «ما يبكيك؟» فقال: يا نبي الله، إني أحب الجمال، حتى إني ليعجبني أن يحسن شراك نعلي. فقال: «فأنت من أهل الجنة، إنه ليس الكبير بأن تحسن راحلتك ورحلك، ولكن الكبير من سفه الحق، وعمص الناس».

قال الهيثمي في المجمع ٤/٧: «رواه الطبراني، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وجده عبد الرحمن لم يدرك ثابت بن قيس».

ورواه في نفس الموضوع (١٣١٧) بإبهام السائل عن محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أبيه، عن محمد بن أبي ليلى به.

الكبيرُ بَطْرُ الحق: البَطْر - بفتحات - هو أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً، وقيل: هو أن يتجبر عند الحق، فلا يراه حقاً، وقيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله^(٢).

عَمَطُ الناس: الغَمَطُ: بفتح الغين المعجمة وسكون الميم ثم طاء مهملة: الاستهانة والاستحقر، وهو مثل الغمص. يقال: عَمَطَ يَغْمِطُ، وعَمَطَ يَغْمِطُ^(٣).

سَفَهَ الحق: بفتح السين المهملة وكسر الفاء بعدها هاء: أي جهله. وقيل: جهل نفسه ولم يفكر فيها، وفي الكلام محذوف تقديره: إنما البغي فعل من سفه الحق. والسفه في الأصل: الخفة والطيش، وسفه فلان رأيه إذا كان مضطرباً لا استقامة له. والسفيه: الجاهل. ورواه الزمخشري «من سفه الحق» على أنه اسم مضاف إلى الحق. قال: وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون على حذف الجار وإيصال الفعل، كأن الأصل: سفه على الحق. والثاني: أن يضمن معنى فعل متعدي، كجهل، والمعنى: الاستخفاف بالحق، ألا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة^(٤).

شِسْع: الشِسْع بكسر المعجمة ثم سكون المهملة: أحد سيور النعل، وهو الذي يدخل بين الأصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، والزمام: السير الذي يعقد فيه الشِسْع^(٥).

قِبَال نعلي: القِبَال: بكسر القاف وتخفيف الموحدة، وبعد الألف لام: زمام النعل، وهو

(٢) (النهاية ١/١٣٥).

(١) النساء: ٣٦.

(٣) (النهاية ٣/٣٨٧، الفائق ٢/١٨٢).

(٥) (النهاية ٢/٤٧٢).

(٤) (النهاية ٢/٣٧٦، الفائق ١/٢٢٦، ١٨١/٢، ١٨٢).

٤- (ب) : حَدِيثُ جَابِرٍ : جَاءَ رَجُلٌ ^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .
السَّائِلُ : أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

السير الذي يكون بين الأصبعين (٢) .

١٣/٤- روى هذا الحديث ابن أبي شيبة ٦٤/٩ (٦٥٤٧) قال :

حدثنا وكيع ، قال : حدثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أي المسلمين أفضل ؟ فقال : « من سلم المسلمون من لسانه ويده » .

أبو سفيان هو طلحة بن نافع ، والإسناد صحيح .

رواه ابن بشكوال ٦٩٤/٢ (٢٤٤) بسنده إلى ابن أبي شيبة به .

ورواه أبو يعلى ١٨٦/٤ (٢٢٧٣) عن ابن نمير ، عن وكيع به .

ورواه الدارمي : ك : الرقاق ، ب : في حفظ اللسان ٢٩٩/٢ بسنده إلى مالك بن مغول ، وأحمد ٣٧٢/٣ بسنده إلى سفيان ، والطيالسي ص ٢٤٦ (١٧٧٧) عن سلام ، جميعاً عن الأعمش به بلفظ « أي الإسلام أفضل » ، وعند الطيالسي : « خير ؟ » .

ورواه أحمد جزءاً من حديث ٣٩١/٣ بسنده إلى أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرُس ، عن جابر .

وله شاهد عن أبي موسى الأشعري : رواه البخاري : ك : الإيمان ، ب : أي الإسلام أفضل ١١/١ ، ومسلم : ك : الإيمان ، ب : أفضل الإسلام ٦٦/١ (٤٢) ، والترمذي - وقال : صحيح غريب - ك : القيامة ، ب : ... ٢٠٤/٧ ، ٢٠٥ (٢٦١٩) ، وك : الإيمان ، ب : ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٣٧٩/٧ (٢٧٦٣) ، وابن منده في كتاب الإيمان ٤٤٨/٢ ، ٤٤٩ .

وشاهد آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص : رواه مسلم في الموضع السابق (٤٠) ، وابن حبان ٣٠٨/١ ، ٣٠٩ (٤٠٠) ، وأحمد ١٨٧/٢ .

شواهد أصل الحديث :

أصل الحديث من حديث جماعة من الصحابة بلفظ « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » من غير سؤال :

فقد رواه جابر مجرداً : عند مسلم في الموضع السابق ٦٥/١ (٤١) ، وعند ابن منده في

(٢) النهاية ٨/٤ .

(١) هذا اللفظ ساقط من « خ » .

كتاب الإيمان ٤٥١/٢، ٤٥٢، وعند الحاكم في المستدرک ١٠/١ بزيادة « والمؤمن ... »، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي .

ورواه أبو هريرة، عند الترمذی : ك : الإيمان ، ب : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٣٧٩/٧ (٢٧٦٢) ، وعند النسائي: ك : الإيمان ، ب : صفة المؤمن ١٠٤/٨ ، ١٠٥ وعند أحمد في المسند ٣٧٩/٢ . بزيادة « والمؤمن .. » - وقال الترمذی : « هذا حديث حسن صحيح » .

ورواه عبد الله بن عمرو ، عند البخاری : ك : الإيمان ، ب : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ١١/١ ، وعند أبي داود: ك : الجهاد ، ب : في الهجرة هل انقطعت ٤/٣ (٢٤٨١) ، وعند الدارمی : ك : الرقاق ، ب : في حفظ اليد ٣٠٠/٢ ، وابن حبان ٣٠٩/١ (٣٣٩) ، وعند ابن منده في كتاب الإيمان ٤٤٩/٢ - ٤٥٣ ، وعند أحمد ١٦٣/٢ ، ١٩٢ ، ١٩٥ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ، ٢٢٤ .

البيان

السائل هو : أبو موسى الأشعري ، واسمه : عبد الله بن قيس بن حَضَار - بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة - قدم مكة قبل الهجرة ، فأسلم ، ثم هاجر إلى أرض الحبشة ، ثم قدم المدينة بعد فتح خيبر ، وكان حسن الصوت بالقرآن . مات سنة (٤٢) وقيل (٤٤) وقيل (٥١) ، وقيل (٥٣) وهو ابن (٦٣) ^(١) .

١٤/٤ - روى ذلك مسلم : ك : الإيمان ، ب : أفضل الإسلام ٦٦/١ (٤٢) قال :

حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا أبو بُرْدَة بن عبد الله بن أبي بُرْدَة بن أبي موسى ، عن أبي بُرْدَة ، عن أبي موسى ، قال : قلت : يا رسول الله ، أى الإسلام أفضل ؟ قال : « من سلم المسلمون من لسانه ويده » .

رواه ابن بشكوال ٦٩٤/٢ ، ٦٩٥ (٢٤٤) بسنده إلى مسلم به ، وفي المطبوع سقط فاحش بعد ذكر شيخ مسلم .

ورواه ابن منده في كتاب الإيمان ٤٤٩/٢ بسنده إلى حسين بن محمد بن زياد ، عن سعيد ابن يحيى به .

وعزاه ابن حجر في الفتح ٥٢/١ إلى أبي يعلى ، والحسن بن سفيان ، ولفظه عندهما: « قلنا » .

(١) الجرح والتعديل ١٣٨/٥ ، أسد الغابة ٢٤٥/٣ ، ٢٤٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٣٣٠/١ ، الإصابة ١١٩/٤ ، ١٢٠ ، (٤٨٨٩) ، تهذيب التهذيب ٣١٦/٥ ، ٣١٧ .

٥- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : / « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ... » فَذَكَرَهُنَّ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : ... فَقَالَهُ بِتَقْدِيمِ الصِّيَامِ عَلَى الْحَجِّ ... الْحَدِيثُ .
هو : يَزِيدُ بْنُ بَشْرِ السُّكْسُكِيِّ .

وجمع ابن حجر بأنه في رواية الجمع « أراد نفسه ومن معه من الصحابة ، إذ الراضى بالسؤال في حكم السائل » .

(ز) وقد حصل لعمر بن عَبَّسَةَ نحو ذلك أيضا .

١٥/٤- روى ذلك أحمد ٣٨٥/٤ قال :

ثنا ابن نُعْمِيَّةٍ ، ثنا حجاج ، يعني ابن دينار ، عن محمد بن ذكوان ، عن شَهْرٍ بن حَوْشَبٍ ، عن عمرو بن عَبَّسَةَ ، قال : أتيتُ رسولَ الله ﷺ ... فذكر الحديث ، وفيه : قلت : أى الإسلام أفضل ؟ قال : « من سلم المسلمون من لسانه ويده ... » الحديث .

قال الهيثمي في المجمع ٥٤/١ : « رواه أحمد ، وفيه شهر بن حوشب ، وقد وثق على ضعف فيه » .

قلت : هو صدوق كثير الإرسال والأوهام ، وقد روى له مسلم ، فحديثه حسن . والله أعلم .

١٦/٥- روى هذا الحديث مسلم : ك: الإيمان ، ب : أركان الإسلام ودعائمه ٤٥/١ (١٦) قال :

حدثنا محمد بن عبد الله بن نُعْمِيَّةٍ الهمداني ، حدثنا أبو خالد - يعني سليمان بن حيان الأحمر - عن أبي مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ ، وَالْحَجِّ » . فقال رجل : الحج ، وصيام رمضان . قال : لا ، صيام رمضان والحج . هكذا سمعته من رسول الله ﷺ . أبو مالك الأشجعي هو سعد بن طارق .

رواه ابن منده في كتاب الإيمان ١٨٦/١ ، ١٨٧ بسنده إلى أبي خالد الأحمر ، والخطيب ص ٣٣٦ (١٦٧) وفي الكفاية ص ١٧٥ ، ١٧٦ بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، كلاهما عن أبي مالك الأشجعي به ، غير أن في رواية الخطيب أن ابن عمر قدم الحج على الصيام ، والله أعلم .

البيان

الرجل هو : يزيد بن بشر السكسكي - بفتح مهملتين ، وبينهما كاف ساكنة - قال أبو حاتم : مجهول وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : مجهول . وقال ابن عساكر : استعمله الوليد

٦ - (خ) (١) حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ: حَدَّثَنِي مَنْ كَانَ فِي السَّرِيَّةِ ، قَالَ: حَمَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَلَمَّا غَشِيَهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ ... الحديث .

الْقَاتِلُ: قِيلَ (٢) أُسَامَةُ . وَقِيلَ: الْمَقْدَادُ . وَالْمَقْتُولُ: مِرْدَاسُ بْنُ نُهَيْكٍ .

زَادَ (و) : الصَّحِيحُ أَنَّهُ أُسَامَةُ . كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مُصَرَّحًا بِهِ . وَأَمَّا الْمَقْدَادُ؛ فَبَجَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا؛ أَنَّهُ قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ، فَقَاتَلْتَنِي ... الحديث .

ابن عبد الملك على شرطته ، وبلغني أنه مات في تهامة (٣) .

١٧ / ٦ - روى ذلك الخطيب في الكفاية ص ١٧٦ قال :

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ، قال : ثنا أسد بن موسى ، قال : ثنا شهاب بن خراش ، عن الحجاج بن دينار ، عن منصور بن المعتمر ، عن يزيد بن بشر السكسكي ، أن رجلاً أتى عبد الله ، فقال: يا ابن عمر ، مالي أراك قد أقبلت على الحج والعمرة ، ولا أراك تجاهد؟ - فقالها ثلاث مرات - قال : فرفع إليه رأسه ، وقال: ويحك! إن الإسلام بنى على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصيام رمضان قال يزيد بن بشر : فقلت - وأنا مستفهم -: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ؟ فقال ابن عمر: لا ، ولكن حج البيت وصيام رمضان . هكذا قال رسول الله ﷺ .

هذا إسناد ضعيف ، فيه يزيد بن بشر السكسكي ، وقد سبق بيان حاله .

ورواه بنفس السند في الأسماء المبهمة ص ٣٣٧ (١٦٧) وفي متنه سقط كثير .

ورواه ابن أبي شيبة ٦/١١ ، ٧ (١٠٣٦٠) عن جرير ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عطية مولى بنى عامر عن يزيد بن بشير (كذا) السكسكي ، قال : قدمت المدينة ، فدخلت على عبد الله بن عمر ، فأتاه رجل من أهل العراق ... فذكر الحديث ، لكن جعل الرجل العراقي هو المراجع لابن عمر .

ورواه أحمد ٢٦/٢ عن وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن

(١) في «ز»: طب . (٢) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٣) الجرح والتعديل ٢٥٤/٩ ، ميزان الاعتدال ٤٢٠/٤ ، المغني في الضعفاء ٧٤٧/٢ ، تعجيل المنفعة ص ٤٤٩ .

يزيد بن بشر، عن ابن عمر، قال : بنى الإسلام على خمس... الحديث . قال: فقال له رجل: والجهاد فى سبيل الله ؟ قال ابن عمر : الجهاد حسن ، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ .

قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٤٤٩ : « قال ابن عساکر : لم يسمعه سالم من يزيد » .

شواهد الحديث :

أصل الحديث - من غير مراجعة - مشهور ثابت عن ابن عمر ، مرة بتقديم الصيام ، وأخرى بتقديم الحج . فرواه بتقديم الصيام فى المواضع التالية :

مسلم : ك : الإيمان ، ب : أركان الإسلام ودعائمه العظام ٤٥/١ (١٦) ، والترمذى - وقال : حسن صحيح - ك : الإيمان ، ب : ماجاء بنى الإسلام على خمس ٣٤١/٧ (٢٧٣٦) ، وابن خزيمة ٥٩/١ (٣٠٨) ، وابن حبان ١٨٨/١ (١٥٨) و٣/٣ (١٤٤٣) ، وأحمد ١٤٣/٢ ، وأبو نعیم ٦٢/٣ .

ورواه بتقديم الحج فى المواضع التالية :

البخارى : ك : الإيمان ، ب : دعاؤكم إيمانكم ١ / ١١ ، ومسلم فى الموضوع السابق ٤٥/١ (١٦) ، والنسائى : ك : الإيمان وشرائعه ، ب : على كم بنى الإسلام ١٠٧/٨ ، ١٠٨ ، وابن منده فى كتاب الإيمان ١٨٤/١ - ١٨٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، وابن خزيمة ١٥٩/١ (٣٠٩) ، ١٨٧/٣ (١٨٨٠) ، ١٢٨/٤ (٢٥٠٥) ، وأحمد ٩٣/٢ ، ١٢٠ .

١٨/٦ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٥٥ (٢١٤) قال :

أخبرنا أبو الحسين محمد بن الفضل القطان، قال: حدثنا على بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماسى، قال : حدثنا أحمد بن حازم، قال: أخبرنا على بن قادم، قال: أخبرنا عبد السلام، عن يونس ابن عبيد، عن حميد بن هلال، قال: حدثنى الرجل الذى كان فى السرية، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، وأنا فيهم . قال : فحمل رجل من أصحابنا على رجل من المشركين . قال: فلما غشيه قال: لا إله إلا الله . فقتله الرجل . قال: فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . قال: فقال الرجل: أستغفر الله . قال: فقال رسول الله ﷺ بيده هكذا - وبسط على بن قادم يده، وجعل بطنها إلى الأرض - وأعرض، وقال: « أبى الله على لمن قتل المسلمين . أبى الله على لمن قتل المسلمين » ثلاثا .

عبد السلام هو ابن حرب، وأحمد بن حازم ذكره ابن أبى حاتم ٤٨/٢ ، ولم يذكر فيه جرحا، ولا تعديلا، وعلى بن قادم صدوق يتشيع .

وقد وصله الطبرانى ٣٥٦/١٧ (٩٨١) عن على بن عبد العزيز، وأبى مسلم الكشى، عن

حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، قال: جمع بيني وبين بشر بن عاصم رجل، فحدثني عن عقبة بن مالك، أن جيشاً لرسول الله ﷺ غَشَوْا أهلَ ماءٍ صُبْحاً، فثار رجل من الماء، فحمل عليه رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: إني مسلم فقتله ... فذكر القصة .

وهذا إسناد حسن، فيه بشر بن عاصم اللبثي، صدوق يخطئ .

وقد رواه ابن أبي شيبة ١٢٦/١٠، ١٢٧ (٨٩٩٣) عن شبابة بن سوار، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: جاء أبو العالية إلى وإلى صاحب لي، قال: هَلْمَا، فإنكما أُسَبُّ مني، أو أوعى للحدث مني، فانطلقنا، حتى أتينا بشر بن عاصم اللبثي، قال: بعث النبي ﷺ سريةً، فأغارت على القوم ... فذكر القصة بمعناها. وهذا إسناد مرسل، وبشر بن عاصم صدوق يخطئ .

ولعل هاهنا سقطاً^(١)، فالحديث من هذه الطريق مرفوع عزاه المزري في التحفة ٣٤٣/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى أبي نعيم، ورواه ابن حبان ٥٨٤/٧، ٥٨٥ (٥٩٤١) بسنده إلى شيبان بن شيبة، والحاكم - وقال: « هذا حديث مخرج مثله في المسند الصحيح لمسلم » ووافقه الذهبي - ١٨/١، ١٩ بسنده إلى عبد الله بن يزيد المقرئ، وأحمد ١١٠/٤ عن هاشم بن القاسم، ٢٨٨/٥، ٢٨٩ بسنده إلى بهز، وأبي النضر هاشم، وأبو يعلى ٢١٠/١٢ (٦٨٢٩) عن شيبان بن فروخ، والطبراني ٣٥٥/١٧، ٣٥٦ (٩٨٠) بسنده إلى أبي نعيم، وهُدْبَةُ بن خالد، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، والقعني، وأسَد بن موسى، جميعاً عن سليمان بن المغيرة، به، وزاد: قال أبو العالية: حدّث هذين. قال بشر: حدثنا عقبة بن مالك - وكان من رهطه - قال: بعث رسول الله ﷺ سرية ... فذكره .

قال الهيثمي في المجمع ٢٧/١: « رواه الطبراني في الكبير، وأحمد، وأبو يعلى، إلا أنه قال: عقبة بن خالد بدل عقبة بن مالك، ورجاله ثقات كلهم » .

اليسان

قيل: القاتل هو: أسامة بن زيد بن حارثة، حب رسول الله ﷺ، استعمله النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة، واعتزل الفتنة بعد استشهاد عثمان، وسكن المزة إلى أن مات في آخر خلافة معاوية سنة ٥٩ (٢) .

(١) ويؤكد ذلك أن السيوطي عزاه في الدر المنثور ٢٠٢/٢ إلى ابن سعد وابن أبي شيبة، عن عقبة بن مالك .
(٢) الجرح والتعديل ٢٨٣/٢، أسد الغابة ٦٤/١ - ٦٦ ، تجريد أسماء الصحابة ١٣/١، الإصابة ٢٩/١ (٨٩)، تهذيب التهذيب ١٨٢/١، ١٨٣ .

١٩/٦ - روى ذلك مسلم: ك : الإيمان، ب : تحريم قتل الكافر بعد قوله: لا إله إلا الله ٩٧/١،
٩٨ (٩٧) قال:

حدثنا أحمد بن الحسن بن خِرَاش، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال : سمعت أبا يحدث ، أن خالد الأثبج، ابن أخى صفوان بن مُحَرِّزٍ، حدث عن صفوان بن مُحَرِّزٍ، أنه حدث أن جندب بن عبد الله البجلي بعث إلى عَسْعَس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير، فقال: اجمع لى نفرأ من إخوانك، حتى أحدثهم ... إلى أن قال: إن رسول الله ﷺ بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين، وإنهم التقوا، فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له، فقتله، وإن رجلاً من المسلمين قَصَدَ غَفْلَتَهُ، قال: وكنا نُحَدِّثُ أنه أسامة بن زيد ... فذكر القصة.

مُعْتَمِر هو ابن سليمان، وخالد الأثبج - بالثلثة ثم الموحدة بعدها جيم - هو ابن عبد الله بن مُحَرِّزٍ.

رواه ابن منده فى كتاب الإيمان ٢٠٩/١، ٢١٠ بسنده إلى محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفى، عن أحمد بن حسن بن خِرَاش به، وانظر الخير التالى (٧) .

وقيل: القاتل هو : المقداد بن عمرو بن ثعلبة، المُبْهَرَانِي، المعروف بالمقداد بن الأسود، حليف الأسود بن عبد يَغُوث الزهرى، فنسب إليه، أسلم قديماً، وشهد بدرأ والمشاهد بعدها، ومات سنة ثلاث وثلاثين، وهو ابن سبعين، ودفن بالمدينة^(١).

٦ / ٢٠ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٤٥/٣) (٢٢٠٢) قال :

حدثنا أحمد بن على البغدادى، ثنا جعفر بن سلمة، ثنا أبو بكر بن على بن مُقَدَّم، ثنا حبيب ابن أبى عمرة ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال : بعث رسول الله ﷺ سرية ، فيها المقداد ابن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تَفَرَّقُوا، وبَقِيَ رجل له مال كثير لم يبرح ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد، فقتله .. فذكر القصة فى نزول قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ ... الآية^(٢) .

قال البزار: « لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا له عنه إلا هذا الطريق » .

قال الهيثمى فى المجمع ٨/٧ : «رواه البزار، وإسناده جيد » .

(١) الجرح والتعديل ٤٢٦/٨، أسد الغابة ٤/٤٠٩، ٤١٠، تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٢، تحفة الأشراف ٨/٤٩٩، الإصابة ٦/١٣٣ (٨١٧٩)، تهذيب التهذيب ١٠/٢٥٤، ٢٥٥ .

(٢) النساء: ٩٤ .

قلت : فيه أبو بكر بن علي بن عطاء بن مُقَدِّم - بوزن محمد - قال ابن حجر : مقبول .

رواه الطبراني ٣٠/١٢ (١٢٣٧٩) بسنده إلى الحكم بن ظبيان المازني، والخطيب ص ٤٥٧ (٢١٤) بسنده إلى أبي بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، كلاهما عن جعفر بن سلمة الوراق به .

ورواه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٤ ، ١٢٥ (٨٩٨٩) ، ٣٧٧/١٢ (١٤٠٥٠) ، والطبري في التفسير ١٤٢/٥ عن سفيان بن وكيع ، كلاهما عن وكيع ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن سعيد بن جبين ، مرسلًا مختصرًا ، ورجاله ثقات .

وأرجح أنهما قصتان ، وأن المبهم في الباب هو أسامة بن زيد ، وأما المقداد فقصته في سبب نزول الآية ، وانظر الخبر (٥٨٦) .

وحديث المقداد الذي أشار إليه النووي هو ما رواه البخاري: ك: المغازي، ب: ١٣/٣...، ١٤، وك: الديات، ب: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ ١٨٦/٤، ومسلم: ك: الإيمان، ب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله ١/٩٥، ٩٦ (٩٥)، وأبوداود: ك: الجهاد، ب: على ما يقاتل المشركون ٣/٤٥ (٢٦٤٤)، وعزاه المزى في التحفة ٨/٥٠٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير ، وعبدالرزاق ١٠/١٧٣ (١٨٧١٩) ، وابن أبي شيبة ١٠/١٢٥ ، ١٢٦ (٨٩٩٢) ، وابن حبان ١/١٩١ (١٦٤) ، والبيهقي ٨/١٩٥ ، وأحمد ٣/٦ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، والطبراني ٢٠/٢٤٦ - ٢٥١ (٥٨٣ - ٥٩٤) . من طرق عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي الجندعي ، عن عبيد الله بن عدِيّ بن الحِيار ، عن المقداد بن عمرو الكندي ، أخبره أنه قال: يارسول الله ، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار ، فاقتلنا ، فضرب إحدى يدي بالسيف ، فقطعها ، ثم لاذ مني بشجرة ، فقال: أسلمتُ لله ، أأقتله يارسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله ...» الحديث .

وانفرد الوليد بن مسلم فرواه عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبيد الله ابن عدِيّ بن الحِيار به .

رواه ابن حبان ٧/١٢١ (٤٧٣٠) ، والطبراني ٢٠/٢٥١ (٥٩٥) .

وواضح أن هذا من المقداد كان سؤالاً افتراضياً ، وليس سؤالاً عن واقعة حصلت له .

وأما المقتول ، فقال الخطيب: «مرداس بن نُهَيْكٍ» وهو أسلمي ، وقيل: غطفاني ، ويقال: اسمه مرداس بن عمرو الفدكي (١) .

(١) أسد الغابة ٤/٥٣٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦٨ ، الإصابة ٦/٨٠ (٧٨٨٦) .

٢١/٦ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ١٠٣٩/٤ ، ١٠٤٠) قال فى سياق حديثه عن السرايا:

وغزوة غالب بن عبد الله الكلبي - كلب ليث - أرض بنى مرة ، فأصاب بها مرداس بن نُهَيْك ، حليفاً لهم من الحرقة، من جهينة ، قتله أسامة بن زيد، ورجل من الأنصار» ، ثم قال: «وكان من حديثه عن أسامة بن زيد ، قال: أدركته أنا ورجل من الأنصار، فلما شهَرْنَا عليه السِّلَاحَ قال : أشهد أن لا إله إلا الله . قال: فلم نُنزِعْ عنه حتى قتلناه ... » الحديث .

وقد وصله البيهقي فى الدلائل ٢٩٧/٤ ، والخطيب ص ٤٥٧ ، ٤٥٨ (٢١٤) بسندهما إلى يونس ابن بكير عن ابن (١) إسحاق ، قال: حدثنى محمد بن أسامة بن محمد بن أسامة ، عن أبيه، عن جده ، أسامة بن زيد به .

قال ابن أبى حاتم فى ترجمة محمد بن أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد ٢٠٥/٧ : « روى عن أبيه، زوى عنه محمد بن إسحاق ، فيما رواه يونس بن بكير، وخالفه غيره، فقال: ابن إسحاق، عن أسامة بن محمد، سمعت أبى يقول ذلك » .

ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ورواه البيهقي فى الدلائل ٢٩٦/٤ ، ٢٩٧ بسنده إلى يونس ، عن ابن إسحاق ، عن شيخ من أسلم ، عن رجال من قومه به .

وروى الطبرى فى التفسيره ١٤١/٥ ، ومن طريقه ابن بشكوال ٧٤١/٢ ، ٧٤٢ (٢٦٤) فى حديث طويل بالقصة ، عن السدى ، أن الذى قتله أسامة هو مرداس بن نُهَيْك ، وروى فيه عن قتادة ، أن المقتول مرداس .

غَشِيَه : بفتح الغين وكسر الشين المعجمتين من باب (عَلِمَ) : يقال : غَشِيَه يَغْشَاهُ غَشِيَانًا : إذا جاءه (٢) .

إنما قالها تَعَوُّدًا : أى إنما أقر بالشهادة ، لاجئاً إليها ومعتصماً بها ، ليدفع عن نفسه القتل ، وليس بمخلص فى إسلامه (٣) .

وانظر الخبر التالى (٧) .

(٢) النهاية ٣/٣٦٩ .

(١) تصحفت عند الخطيب إلى « أبى إسحاق » .

(٣) النهاية ٣/٣١٨ .

٧ - (ط ب) حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ، فَصَبَحْنَا الْحَرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَطَعَنْتَهُ ... الْحَدِيثُ .

(ب) : هُوَ مَرْدَاسُ بْنُ نُهَيْكٍ . ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ .

(ط) : مَرْدَاسُ بْنُ عُمَرَ الْفَدَكِيِّ .

٢٢/٧ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان ، ب : تحريم قتل الكافر بعد قوله : لا إله إلا الله
٩٦/١ ، ٩٧ (٩٦) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر، ح ، وحدثنا أبو كريب، وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، كلاهما، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أسامة بن زيد، وهذا حديث ابن أبي شيبة، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سريّة، فصَبَحْنَا الْحَرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا، فقال: لا إله إلا الله، فَطَعَنْتَهُ، فوقع في نفسى من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أقال: لا إله إلا الله، وقتلته؟» ... الحديث .

أبو كريب هو محمد بن العلاء، وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، وأبو ظبيان - بكسر الظاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها مثناة تحتانية مفتوحة، وآخره نون - هو حصين بن جندب .

رواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: على ما يقاتل المشركون ٤٤/٣، ٤٥ (٢٦٤٣) بسنده إلى يعلى بن عبيد، وعزاه المزى فى التحفة ٤٤/١ إلى النسائي فى الكبرى : ك : السير، بسنده إلى أبي معاوية، وابن أبي شيبة ١٢٢/١ (٨٩٨١، ٨٩٨٢)، ٣٧٦ (١٤٠٤٥، ١٤٠٤٦) عن أبي معاوية، وأبي خالد الأحمر، وأبو عوانة ٦٧/١ بسنده إلى يعلى بن عبيد، وأبي معاوية، والثورى ، وابن منده فى كتاب الإيمان ٢٠٦/١ ، بسنده إلى يعلى بن عبيد، وأبي إسحاق إبراهيم ابن محمد الفزارى، و٢٠٧ بسنده إلى أبي خالد الأحمر، وأحمد ٢٠٧/٥ عن يعلى بن عبيد وابن بشكوال ٧٤٠/٢ (٢٦٤) بسنده إلى أبي خالد، وأبي معاوية، جميعاً عن الأعمش به، وفى بعض الروايات: فأدركنا ... فضربناه ... بصيغة الجمع .

ورواه البخارى: ك: المغازى، ب: بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة ٥٩/٣، ك: الديات، ب: قول الله تعالى ﴿ وَمِنْ أَحْيَاهَا ﴾ ١٦٨/٤ بسنده إلى هشيم بن بشير، ومسلم فى الموضع السابق بسنده إلى هشيم ، وعزاه المزى فى التحفة ٤٤/١ إلى النسائي فى الكبرى: ك : السير ، بسنده إلى منصور بن أبي الأسود ، وابن حبان ١٢١/٧ (٤٧٣١) بسنده إلى هشيم ، وأبو عوانة ٦٨/١ بسنده إلى هشيم ، وأبي عوانة الوضاح بن عبد الله، وأبي كدينة - بالتصغير - يحيى بن المهلب ، وابن منده فى كتاب الإيمان ٢٠٦/١ بسنده إلى هشيم، والبيهقى

.....
في الدلائل ٢٩٧/٤ بسنده إلى هشيم، وأحمد ٢٠٠/٥ عن هشيم، والخطيب ص ٤٥٦ (٢١٤) بسنده إلى علي بن عاصم، جميعاً عن حصين بن عبد الرحمن، عن أبي ظبيان به، وفيه: ولحقت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم، فلما غَشِينَاهُ قال: لا إله إلا الله، فكفَّ الأنصاري، فطعنته برمحي... الحديث .

اليان

المقتول: هو مرداس بن نهيك . انظر الخبر السابق (٦) ويقال اسمه : مرداس بن عمر الفدكي .

٢٣ / ٧ - روى ذلك ابن جرير في التفسير ١٤١/٥ قال :

حدثنا بشرُّ بن معاذٍ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتِينُوا ﴾ الآية، قال:

هذا الحديث في شأن مردّاس، رجل من غَطَفَانَ، ذكر لنا أن نبي الله ﷺ بعث جيشاً عليهم غالب بن عبد الله الليثي إلى أهل فدك، وبه ناس من غَطَفَانَ، وكان مرداس منهم، ففر أصحابه، فقال مرداس: إني مؤمن، وإني غير متبعكم ... فذكر القصة .

يزيد هو ابن هارون، وسعيد هو ابن أبي عروبة، وهذا مرسل رجاله ثقات .

ولعله قيل له: الفدكي؛ لأنه كان حينئذ في فدك .

وغطفان هو : ابن قيس بن جهينة، فهم منهم، وبذلك تتفق هذه الرواية مع الروايات السابقة .

انظر جمهرة أنساب العرب ص ٤٤٥ ، وانظر الخبر (٥٨٦) .

الحُرَقَات : واحدها: الحُرْقَة - بالضم، ثم الفتح - : قبائل منهم، يعني من جهينة^(١) .

(١) هدى السارى ص ١٠٢ .

٨ - (ب): حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(١) بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ / إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَسَارَهُ، فَلَمْ نَدْرِ مَسَارَهُ بِهِ، حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

الَّذِي سَارَهُ: عُبَيْانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ. وَالْمُنَافِقُ: مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْنِ، كَذَابٌ فِي مُسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٢) عِنْدَ (خ).

٢٤/٨ - روى هذا الحديث مالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: جامع الصلاة ١/١٧١ (٨٤)

قال:

عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار، أنه قال: بينما رسول الله ﷺ جالس بين ظهراني الناس، إذ جاءه رجل فسارهُ، فلم يدْر ما سارهُ به، حتى جهر رسول الله ﷺ، فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فقال رسول الله ﷺ حين جهر: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟». فقال الرجل: بلى، ولا شهادة له. فقال: «أليس يصلي؟» قال: بلى، ولا صلاة له. فقال ﷺ: «أولئك الذين نهاني الله عنهم».

عبيد الله بن عدى بن الخيار أدرك النبي ﷺ، لكن لم يدرك السماع منه، فحديثه مرسل صحابي، ورجاله ثقات.

رواه الشافعي ١/١٢١، ومن طريقه البيهقي ٨/١٩٦، وابن بشكوال ١/٢٢٦ (٦٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعاً عن مالك به.

ورواه أحمد ٥/٤٣٢، ٤٣٣ عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن شهاب به، ووصف الرجل بأنه من الأنصار.

ووصله عبد الرزاق ١٠/١٦٣ (١٨٦٨٨)، ومن طريقه أحمد ٥/٤٣٣، وعبد بن حميد - كما في المنتخب - ١/٤٣٨ (٤٨٩)، وابن حبان ٧/٥٨٤ (٥٩٤٠)، والبيهقي ٨/١٩٦، جميعاً عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار، عن عبد الله بن عدى الأنصاري به.

قال الهيثمي في المجمع ١/٢٤: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

وله شاهد من حديث أوس بن أوس الثقفي، يأتي في الخبر (١٥).

(١) في «ز»: عبد الله. (٢) قوله «حديث أبي هريرة» ساقط من «ز».

اليان

قال ابن بشكوال ٢٢٧/١: «الرجل الأول المذكور في الحديث قبل هذا، الذي جاء إلى النبي ﷺ هو: عتيبان بن مالك الأنصاري. والرجل المذكور بعده، المنافق، هو: مالك بن الدخشن (١).» ثم قال: الحجة في ذلك:

٢٥/٨ - ما سمعته يقرأ على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد رحمه الله، عن أبيه، رحمه الله، قال:

حدثنا أبو القاسم خلف بن يحيى، قال: ثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، قال: ثنا محمد بن وضاح، عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أنس، قال: أتى النبي ﷺ عتيبان بن مالك، وهو مكفوف البصر، فقال: يا رسول الله، إيتني في بيتي، فصل لناحية، حتى أتخذة مصلي، فإني لا أصل إلى المسجد. قال: فأتاه النبي ﷺ في نفر من أصحابه، فصلي، ثم قال: «أفيكم مالك بن الدخشن؟» فقالوا: لا يا رسول الله، وما نضع بذلك؟ ذلك كهف المنافقين، وذلك من عمله، ومن حاله، فأثنوا عليه شراً. فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ﷺ؟» قالوا: بلى. قال: «لا يلقى الله بها عبد غير شاك فتلفحه النار - أو تمسه النار.»

قلت: واضح أن هذه القصة غير قصة الإبهام (٢)، وستأتي هذه القصة في كتاب الصلاة، الخبر (٩٧) وسيأتي هناك تخريج الحديث وترجمة عتيبان، ومالك.

والذي أراه - والله أعلم - أن الرجل الذي ساره: هو المقداد بن الأسود، فالحديث بنفس الإسناد رواه غير مالك، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدى بن الحيار، عن المقداد، قال: رأيت إن لقيت رجلا من الكفار... الحديث السابق في الخبر (٦). ويكون وصفه بأنه من الأنصار على المعنى العام. والله أعلم.

(١) ستأتي ترجمته في الخبر (٩٧).

(٢) في قصة الإبهام أن الرجل سار النبي ﷺ، ولم يدرِ الحاضرون ما ساره به، حتى جهر رسول الله ﷺ. وفي قصة عتيبان ومالك أنهم أثنوا عليه شراً في جهر من غير إسرار، وفي قصة الإبهام أنه استأذن النبي ﷺ في قتل الرجل، وليس ذلك في قصة عتيبان ومالك، وفي قصة الإبهام لم ينف النبي ﷺ النفاق عن الرجل، وإنما بين الحكم الشرعي، وفي قصة عتيبان ومالك نفى عنه ذلك. ثم إن مالك بن الدخشن شهد بدماء، فكيف يوصف بالنفاق. وانظر الخبر (٩٧).

٩ - (ق) (١): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: فِي قِصَّةِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَسْأَلَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ،
وَذَكَرَ الْأَشْجَ، وَفِيهِ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ بِهِ ضَرْبَةٌ كَانَتْ يَخْبُؤُهَا حَيَاءٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / [ك ٤ / ب]

الَّذِي بِهِ الضَّرْبَةُ: جَهْمُ بْنُ قُثَمٍ.

(ب): كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ.

(خ): وَالْأَشْجَ اسْمُهُ: الْمُنْدَرِ بْنُ عَائِدٍ.

زَادَ (و): وَكَانَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا: الْأَشْجُ، وَهُورِثُ سَهُمٌ، وَمَزِيدَةُ (٢)
ابْنُ مَالِكِ الْمُحَارِبِيُّ، وَعَبِيدَةُ بْنُ هَمَامِ الْمُحَارِبِيُّ، وَصَحَارٌ (٣) ابْنُ الْعَبَّاسِ الْمُرِّي (٤)، وَعَمْرُو
ابْنُ مَرْجُومِ الْعَصْرِيُّ، وَالْحَارِثُ بْنُ شُعَيْبِ الْعَصْرِيُّ، وَالْحَارِثُ بْنُ جُنْدُبِ بْنِ بَنِي
عَائِشٍ. وَلَمْ نَحْفَظْ أَسْمَاءَ بَاقِيهِمْ إِلَى الْآنِ، وَنَقَلَ هَذَا / فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ عَنْ (٥) صَاحِبِ
التَّحْرِيرِ. [ز ٦ / أ]

قُلْتُ: رَوَى الْخَطِيبُ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» فِي تَرْجَمَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ
عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو الْقَمُوصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحَدُ الْوَفْدِ الَّذِينَ وَقَدُوا
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ: فَإِنْ لَا يَكُنْ قَيْسُ بْنُ النُّعْمَانِ، فَأَنَا نَسِيتُ اسْمَهُ ...
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. فَاسْتَفَدْنَا بِهَذَا تَعْيِينَ ثَامِنٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٦/٩ - رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُسْلِمٌ: ك: الْإِيمَانِ، ب: الْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ
٤٨/١، ٤٩ (١٨) قَالَ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ سَعِيدٌ: وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ - فِي حَدِيثِهِ هَذَا - أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الْحَدِيثُ فِي
سْأَلِهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ، قَالَ: وَكُنْتُ أَخْبُؤُهَا حَيَاءً مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَشْجَ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنْ فِيكَ لَخَلَصَتَيْنِ
يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ».

رواه ابن بشكوال ٤٣١/١، ٤٣٢ (١٤٠) بسنده إلى مسلم به.

(٢) في «ز»: مزيد.

(٤) في «ز»: والمرى.

(١) في «ز»: (ط).

(٣) في «ز»: صحاب.

(٥) هذا الحرف ساقط من «خ».

ورواه مسلم أيضا بسنده إلى ابن أبي عدى، وابن حبان ٣٦/٧، ٣٧ (٤٥٢٤) بسنده إلى خالد بن الحارث، وابن منده فى كتاب الإيمان ٣٠٧/١، ٣٠٨ بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء، ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدى، وأحمد ٢٣/٣ عن يحيى بن سعيد القطان، والخطيب ص ٤٤٢، ٤٤٣ (٢١٠) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعا عن سعيد بن أبي عروبة به.

وقصة وفادة عبد القيس رواها ابن عباس، دون مبهمات الباب فى المواضع التالية:

البخارى: ك: الإيمان، ب: أداء الخمس من الإيمان ٢٠/١، وك: العلم، ب: تحريض النبى ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا العلم ١/٢٧، وك: مواقيت الصلاة، ب: ﴿منيين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين﴾ ١/١٠١، وك: الزكاة، ب: وجوب الزكاة ١/٢٤٣، وك: فرض الخمس، ب: أداء الخمس من الدين ١٨٨/٢، وك: المناقب، ب: مناقب قريش ٢/٢٦٦، وك: المغازى، ب: وفد عبد القيس ٣/٧٧، ٧٨، وك: الأدب، ب: قول الرجل مرحبا ٤/٧٨، وك: أخبار الآحاد، ب: وصاة النبى ﷺ وفود العرب أن يلفوا من وراءهم ٤/٢٥٥، وك: التوحيد، ب: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ ٤/٣١٠، ومسلم: ك: الإيمان، ب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ ١/٤٦-٤٨ (١٧)، وك: الأثرية، ب: النهى عن الانتباذ فى المزفت ٣/١٥٧٩ (١٧)، وأبو داود: ك: الأثرية، ب: فى الأوعية ٣/٣٣٠ (٣٦٩٢)، وك: السنة، ب: فى رد الإرجاء ٤/٢١٩ (٤٦٧٧)، والترمذى: ك: الإيمان، ب: ما جاء فى إضافة الفرائض إلى الإيمان ٧/٣٥٠-٣٥٣ (٢٧٤١-٢٧٤٢)، والنسائى: ك: الإيمان وشرائعه، ب: أداء الخمس ٨/١٢٠، وك: الأثرية، ب: الأخبار التى اعتلَّ بها من أباح شراب المسكر ٨/٣٢٣، وابن أبى شيبه ١١/٦ (١٠٣٥٩)، وابن خزيمة ١/١٥٨، ١٥٩ (٣٠٧)، ٣/١٨٦ (١٨٧٩)، ٤/٦ (٢٢٤٥)، وابن حبان ١/١٨٧ (١٥٧)، ١٩٧ (١٧٢)، ٧/٣٧٣ (٥٣٤١)، وابن منده فى كتاب الإيمان ١/٣٠٥-٣٠٨، ١٥٦-١٦٢، ٢/٣٨٧، وأحمد ١/٢٢٨، ٢٧٤، ٣٦١، والطيالسى ص ٣٥٩ (٢٧٤٧)، وأبو نعيم ٣/٣٤٥.

البيان

اسم الأشج: المنذر بن عائذ، وسيأتى تحقيق ذلك فى الخبر التالى.

واسم الذى به الضربة: جهم بن قثم - بوزن عمر - العبدى (١).

٢٧/٩ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٣/٢٧٨، ٢٧٩) (٢٧٤٦) قال:

حدثنا محمد بن معمر، ثنا أبو داود، ثنا مطر بن عبد الرحمن الأعنق، حدثنى امرأة منا من عبد القيس، يقال لها: أم أبان بنت الزارع، عن جدها الزارع، أنه وفد إلى رسول الله ﷺ، وخرج

(١) أسد الغابة ١/٣١١، تجريد أسماء الصحابة ١/٩٣، الإصابة ١/٢٦٥، ٢٦٦ (١٢٤٤).

معه بأخيه لأمه: مطر بن هلال، من عنزة، وخرج بابن أخ له مجنون، ومعهم الأشج، وكان اسمه: منذر بن عائذ... فذكر حديثا طويلا إلى أن قال: وكان في القوم جَهْمُ بن قُثم، كان قد شرب قبل ذلك بالبحرين مع ابن عم له، فقام إليه ابن عمه، فضرب ساقه بالسيف، فكانت تلك الضربة في ساقه. قال بعض القوم: يانبي الله، إن أرضنا ثقيلة وَخِمَةٌ، وأنا نشرب من هذا الشراب على طعامنا. فقال: « لعل أحدكم أن يشرب الإناء، ثم يزداد إليها أخرى، حتى يأخذ فيه الشراب، فيقوم إلى ابن عمه، فيضرب ساقه بالسيف». فجعل يغطي جهمُ بن قُثم ساقه. قال: فنهاهم عن الدباء، والتقيير، والحنتم.

أم أبان نسبت إلى جدّها، وهى بنت الوازع ابن الزارع، واسمها هند، وأبو داود هو الطيالسى. قال البزار: « لا نعلم روى الزارع إلا هذا ».

قال الهيثمى فى المجمع ٣٩٠/٩: « رواه البزار، وفيه أم أبان بنت الوازع، روى لها أبو داود، وسكت على حديثها، فهو حسن، وبقية رجاله ثقات ».

قلت: قال ابن حجر: « مقبولة »، ومطر صدوق، فالإسناد حسن إن شاء الله.

رواه الخطيب ص ٢٤٣ - ٢٤٥ (٢١٠) بسنده إلى أحمد بن إسحاق بن صالح، وابن بشكوال ٤٣٢/١، ٤٣٣ (١٤٠) بسنده إلى أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما، عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري، عن مطر بن عبد الرحمن الأعتق به. وتصحفت الزارع ابن عامر عند الخطيب إلى « الوازع بن عامر ».

وروى بعضه أبو داود ك: الأدب، ب: فى قبلة الجسد ٣٥٧/٤ (٥٢٢٥)، والطبرانى ٢٧٥/٥ (٥٣١٣) عن أحمد بن خليل الحلبى، كلاهما عن محمد بن عيسى الطباع، عن مطر بن عبد الرحمن به، وسمى الأشج: المنذر، ولم يتعرض لذكر المضروب.

وأما أسماء الوفد، فقال النووى فى « الإشارات » ص ٥٥٧: « وكان وفد عبد القيس أربعة عشر رجلا: أحدهم الأشج العَصْرى^(١)، وهورئيسهم، ومنهم: مزيدة بن مالك الحاربي^(٢)، وعبيدة بن همام الحاربي^(٣)، وضحار بن عباس المرى^(٤)، وعمرو بن مرجوم العَصْرى^(٥)،

(١) سيأتى فى الخبر التالى .

(٢) ويقال: ابن جابر العبدى. أسد الغابة ٣٥١/٤، ٣٥٢، تجريد أسماء الصحابة ٧١/٢، الإصابة ٨٥/٦ (٧٩١٤).

(٣) ويقال: ابن مالك بن همام. أسد الغابة ٣٥٨/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٧٠/١، الإصابة ٢١٠/٤ (٥٣٧٥).

(٤) عباس: بالموحدة والمهمل، ويقال: بالثناة والمعجمة. أسد الغابة ١١/٣، وتجريد أسماء الصحابة ٢٦٣/١، الإصابة

٢٣٥/٣ (٤٠٣٦).

(٥) مرجوم: بالجيم. تجريد أسماء الصحابة ٤١٧/١، الإصابة ١٥/٥ (٥٩٥٤).

والحارث بن شعيب العَصْرِي (١)، والحارث بن جُنْدَب (٢). ولم يحفظ اسم باقيهم إلى الآن.

وقال في شرح مسلم ١٨/١ بعد أن ذكرهم:

« ولم نعثر بعد طول التتبع على أكثر من أسماء هؤلاء ».

قلت: ما عزاه المصنف للخطيب في « المتفق والمفترق » في تعيين اسم الثامن « قيس بن النعمان»: رواه أحمد بن حنبل ٢٠٦/٤ قال:

٢٨/٩- ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا عوف، عن أبي القموص، قال:

حدثني أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ، فإن لا يكن قال: قيس بن النعمان، فإنني نسيت اسمه. فذكر الحديث.

عوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو القموص هو زيد بن علي، والإسناد رجاله ثقات.

ورواه أبو داود: ك: الأثرية، ب: في الأوعية ٣/٣٣١ (٣٦٩٥) عن وهب بن بقية، عن خالد ابن عبد الله، عن عوف، عن أبي القموص: حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا إلى النبي ﷺ من عبد القيس، يحسب عوف أن اسمه قيس بن النعمان.

وعزاه ابن الأثير في أسد الغابة ٤/٢٢٨ إلى ابن منده من نفس الطريق، وقال فيه: حدثني أحد الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس، وهو قيس بن النعمان.

وقيس بن النعمان هذا هو العبدى، وليس السكونى، ويكنى أبا الوليد، وقد سكن البصرة (٣).

قلت: وأنا أتعجب! كيف غفل النووى - وتبعه المصنف - عن عدّ الزارع بن عامر - أو ابن عمرو - رواى الحديث معهم، مع أن النص مصرّح بوفادته، وكذلك جهم بن قثم صاحب الضربة، مع التصريح بأنه منهم، وكذلك مطر بن هلال، وهو أخو الزارع لأمه (٤)؟! فهؤلاء ثلاثة مصرّح باسمهم فى حديث الحجة، والله أعلم.

الدُّبَاءُ: القرع، واحداها دُبَاءة - بضم الدال وتشديد الموحدة المفتوحة، وبعد الألف همزة ثم هاء - كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة فى الشراب (٥).

(١) الإصابة ١/٢٩٤ (١٤٢٢) وتعقب قول النووى فيه، فقال: « يحتاج إلى تأمل ».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٩٧، الإصابة ١/٢٨٨ (١٣٧٩).

(٣) أسد الغابة ٣/٢٢٨، ٢٢٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٥، الإصابة ٥/٢٦٧ (٧٢٣٨)، تهذيب التهذيب ٨/٣٦٢.

(٤) لكنه منسوب إلى عبد القيس أيضاً، انظر: ترجمته فى أسد الغابة ٤/٣٧٢.

(٥) النهاية ٢/٩٦، الفائق ١/٤٠٧.

١٠ - (طب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَأَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ ... »

الحديث (١).

هُوَ : الْمُنْدِرُ بْنُ عَمْرٍو .

(ب) قِيلَ : عَائِدُ بْنُ عَمْرٍو . وَقِيلَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ . وَقِيلَ : مُنْقِدُ بْنُ الْعَائِدِ . ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ .

(ط) : وَقِيلَ : الْمُنْدِرُ بْنُ الْحَارِثِ .

الْحَنْتَمُ : بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح المثناة الفوقية بعدها ميم : جرّار مدهونة خضراء ، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ، ثم اتسع فيها ، فقبل للخزف كله : حنتم . واحدتها حنتمة .
وإما نُهي عن الانتباز فيها ، لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها ، وقيل : لأنها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر ، فنهى عنها لِيُمتنع من عملها . والأول أوجه (٢) .

الْمُرْقَتُ : بضم الميم ، وفتح الزاي وتشديد الفاء المفتوحة بعدها تاء مفتوحة : هو الإناء الذي طُلِيَ بالزفت ، وهو نوع من القار ، ثم انتبذ فيه (٣) .

النَّقِيرُ : أصل النخلة ، يُنقَرُ وسطه ، ثم يُنبَذ فيه التمر ، ويلقى عليه الماء ، ليصير نبيذاً مسكراً ، والنهي واقع على ما يعمل فيه ؛ لا على اتخاذ النقير ، فيكون على حذف المضاف ، تقديره : عن نبيذ النقير ، وهو فعيل بمعنى مفعول (٤) .

الْقَطِيعَاءُ : بضم القاف ، مصغراً ، ممدوداً : نوع من التمر . وقيل : هو البُسْر قبل أن يدرك (٥) .

التي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا : أي تشد وتربط (٦) .

الْجُرْدَانُ : جمع جُرْد ، وهو الذكر الكبير من الفأر (٧) .

٢٩/١٠ - روى هذا الحديث الترمذى : ك : البر والصلة ، ب : ما جاء في التأنى والعجلة ١٥٢/٦

قال : (٢٠٨٠)

حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ، أخبرنا بشر بن المفضل ، عن قرّة بن خالد ، عن أبي جمرّة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال لأشج عبد القيس : « إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة » .

(٢) النهاية ٤٤٨/١ ، الفائق ٤٠٧/١ .

(٤) النهاية ١٠٤/٥ ، الفائق ٤٠٧/١ ، ٢٥/٤ .

(٦) النهاية ٢٧٥/٤ .

(١) هذا اللفظ ساقط من « خ » .

(٣) النهاية ٣٠٤/٢ ، الفائق ٤٠٧/١ .

(٥) النهاية ٨٤/٤ .

(٧) النهاية ٢٥٨/١ .

أبو جمره هو نصر بن عمران الضبعي، وهذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٨١/١ (١٠) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه ابن ماجه: ك: الزهد، ب: الحلم ١٤٠١/٢ (٤١٨٨) بسنده إلى العباس بن الفضل، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٩٢ (٤٢٧) بسنده إلى عبد الله بن عبد الوهاب، وابن حبان ١٦٦/٩ (٧١٦٠) بسنده إلى بشر بن الفضل، والبخارى في الأدب المفرد ص ٢٥٥ (٥٨٦) بسنده إلى بشر بن الفضل، جميعاً عن قره بن خالد به، ولفظ العباس بن الفضل: «الحياء والحلم».

ورواه مسلم جزءاً من حديث وفد عبد القيس: ك: الإيمان، ب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين ٤٨/١ (١٧) عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن قره بن خالد به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري السابق في الخبر (٩).

وشاهد آخر من حديث أشج بن عَصْر رواه:

البخارى في الأدب المفرد ص ٢٥٤ (٥٨٤)، والنسائي في فضائل الصحابة، ص ١٧٧، ١٧٨ (٢٠١)، وابن أبي شيبة ٣٣٤/٨ (٣٥٩٤)، ٢٠٢/١٢ (١٢٥٤٧)، وابن حبان ١٦٦/٩ (٧١٥٩)، وأحمد ٤/٢٠٥، ٢٠٦.

البيان

أشج عبد القيس اسمه: المنذر بن عائذ. قال ابن بشكوال: «قال أبو عيسى الترمذى بعقبه (يعنى بعقب حديث الإبهام): أشج عبد القيس اسمه: المنذر بن عائذ. وكذلك قال جماعة سواه».

قلت: ممن سماه كذلك: ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٤٠/٨، والذهبي في التجريد ٩٥/٢ «وسماه المنذر بن عائذ بن المنذر العبدى العصرى»، وابن حجر في تهذيب التهذيب ١٠/٢٦٧ وتقريب التهذيب ٢/٢٧٤. وقال ابن سعد في الطبقات الكبرى ٥٥٨/٥ - ٥٥٩: عن محمد ابن بشر العبدى، قال: سألت شيخنا البُحْتُرى عن اسم الأشج، فقال: «اسمه المنذر بن عائذ» وروى كذلك فيه عن على بن محمد بن عبد الله بن أبي يوسف - وهو المدائنى - أنه قال: اسمه المنذر بن عائذ بن الحارث بن المنذر بن النعمان بن زياد بن عَصْر.

٣٠/١٠ - ويؤيد ذلك ما رواه أحمد ٤٣٢/٣، ٤/٢٠٦ قال:

ثنا يونس بن محمد، قال: حدثنى يحيى بن عبد الرحمن العَصْرى، ثنا شهاب بن عباد، أنه سمع بعض وفد عبد القيس، وهم يقولون: قدمنا على رسول الله ﷺ، فاشتد فرحهم بنا، فلما انتهينا إلى القوم أوسعوا لنا، فقعدنا، فرحب بنا النبى ﷺ، ودعا لنا، ثم نظر إلينا فقال: «من سيدكم وزعيمكم؟» فأشرنا بأجمعنا إلى المنذر بن عائذ، فقال النبى ﷺ: «أهذا الأشج؟» - فكان أول يوم وضع عليه هذا الاسم الضربة بوجهه بحافر حمار - قلنا: نعم يارسول الله...

الحديث، وفي آخره قصة الرجل الذي كان يخبأ ضربته واسمه الحارث.

قال الهيثمي في المجمع ٥/٥٩، ٨/١٧٨: « رواه أحمد، ورجاله ثقات ».

قلت: يحيى بن عبد الرحمن، وشهاب بن عباد، العصريان، وثقهما ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبولان. وانظر في ذلك أيضا الحديث (٢٧) في الخبر السابق (٩) ففيه نفس البيان.

وروى ابن بشكوال ٨١/١، ٨٢(١٠) بسنده إلى أحمد بن رشدين، قال: حدثني محمد بن علي المروزي، قال: حدثني محمد بن مرزوق، قال: حدثني سهلة ابنة سهيل العصرية، قالت: سمعت جدتي حمادة ابنة عبد الله، تخبر عن جويرية العصري، قال: أتيت النبي ﷺ في وفد عبد القيس، فأتيته أنا والمنذر... فذكر الحديث إلى قول النبي ﷺ: « ما اسمك؟ » قال: المنذر - وكان بوجهه شجة - قال: « أنت الأشج » قال: « فيك خلقان يحبهما الله: الحلم، والأناة ».

قال ابن حجر في الإصابة ١/٢٦٨: « ذكره ابن منده تعليقا(يعنى عن محمد بن مرزوق) وأبونعيم موصولا، وهاتان المرأتان لا تعرفان ».

قلت: ولو صح الحديث لكان جويرية أحد نفر الأربعة عشر في الخبر السابق، والله أعلم.

وقيل: اسمه عائذ بن عمرو. ذكره ابن بشكوال ٨٢/١، ٨٣(١٠) وعزاه لابن رشدين فقال:

٣١/١٠ - قال ابن رشدين:

وأبنا علي بن الحسين بن أبي عيسى البصرى، قال: ثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: ثنا مطر^(١)، قال: حدثني أم أبان بنت الوازع بن الزارع، عن جدها الزارع، أنه وفد إلى النبي ﷺ مع الأشج^(٢) عبد القيس، وكان يسمى عائذ بن عمرو، وكانت له شجة في وجهه، فانطلق جدى معه بابن أخ له يقال له الأشج، وانطلق معه بابن أخت له، فقال له الأشج: يازارع، خرجت وافدا إلى النبي ﷺ... وذكر الحديث بطوله.

قلت: قد سبق إيراد هذا الحديث، وفيه تسمية الأشج: المنذر بن عمرو، فقوله هنا «عائذ» خطأ. ولم يرد اسم عائذ بن عمرو في كتب التراجم، ولا ذكره من ترجم للأشج. والله أعلم.

قال ابن بشكوال: « وأخبرنا الحافظ أبو بكر، قال لى الشيخ الحافظ أبو عامر محمد بن سعدون بن مرجان نبيل بغداد: أشج عبد القيس قيل: اسمه: عبد الرحمن بن عوف، وقيل: المنذر بن عائذ، والله أعلم. وذكر البغوى فى كتاب الصحابة: اسمه منقذ بن العائذ. والحمد لله وحده ».

قلت: أما قوله « اسمه: عبد الرحمن بن عوف » فلم أجد من ذكره وإنما جاءت تسميته: عبدالله بن عوف الأشج، قال ابن شاهين: نزل البصرة.

وقوى ابن حجر أن يكون غير الأشج المذكور هنا^(٣).

(١) تصحفت فى المطبوعة إلى « قطر » بالقاف . (٢) كذا، ولعلها « أشج » بدون تعريف .

(٣) انظر فى ترجمته : أسد الغابة ٣/٢٤٠، الإصابة ٤/١١٦ (٤٨٦٢).

١١- (خ) حَدِيثُ جَابِرٍ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَّتْ الْحَلَالَ... الْحَدِيثُ.
هُوَ: النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ، بِقَافَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ.

٣٢/١٠ - وذلك فيما رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣١٤/١ قال:..

أخبرنا محمد بن عمر الأسلمي، قال: حدثني قدامة بن موسى، عن عبد العزيز بن رمانة، عن عروة بن الزبير. قال: وحدثني عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل البحرين أن يقدم عليه عشرون رجلاً منهم، فقدم عليه عشرون رجلاً، رأسهم عبد الله بن عوف الأشج، وفيهم الجارود ومنقذ بن حيان، وهو ابن أخت الأشج... إلى قوله: وسألهم رسول الله ﷺ: «أيكم عبد الله الأشج؟» قال: أنا يارسول الله... الحديث.

هذا إسناد - مع إرساله - فيه محمد بن عمر الواقدي، متروك.

ولوصح لأفاد ذلك تسمية ثلاثة آخرين من وفد عبد القيس. والله أعلم.

وأما تسميته «المنذر بن عائذ» فذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٤/٤١٧، ٤١٨، والذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٥، وابن حجر في الإصابة ٦/١٩ (٨٢١٤).

وأما تسميته «منقذ بن العائذ» فذكره ابن حجر في الإصابة ٦/١٤٣ (٨٢٣٥) وقيل: اسمه المنذر بن الحارث^(١).

الحلم: الأناة والتثبت في الأمور. وذلك من شعار العقلاء^(٢).

الأناة: الأناة والأني: الحلم والوقار، وأني وتأنى واستأنى: تثبت^(٣).

٣٣/١١ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة ١/٤٤ (١٥) قال:

حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، وهو ابن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، فقال: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَّتْ الْحَلَالَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا.

أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرُس.

رواه ابن منده في كتاب الإيمان ١/٢٨٥، ٢٨٦ بسنده إلى إبراهيم بن محمد الصيدلاني،

(١) انظر: أسد الغابة ١/٩٦، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٣، الإصابة ١/٥٠ (١٩٩).

(٢) لسان العرب ١٤/٤٨.

(٣) النهاية ١/٤٣٤.

١٢- (ب) حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ». فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ».

[ز/ب/٦]

هو أبو رزِين ^(١) العُقَيْلِيُّ. ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ. وَقِيلَ: حُصَيْنُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَالِدُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. ذَكَرَهُ ابْنُ رِشْدِينَ.

والخطيب ص ٣٠٣ (١٥٠) بسنده إلى علي بن حمدويه بن بكر الطوسي، وكلاهما عن سلمة بن شبيب به.

البيان

الرجل هو النعمان بن قَوْقَلٍ - بقافين مفتوحتين، بينهما واو، وفي آخره لام - وقيل: ابن ثعلبة - وثلعة يدعى قوقلا - ابن أصرم. من بني عمرو بن عوف، شهد بدرًا، واستشهد بأحد ^(٢).

٣٤/١١ - روى ذلك مسلم في نفس الموضع قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كُرَيْبٍ - واللفظ لأبي كريب - قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: أتى النبي ﷺ النعمان بن قَوْقَلٍ، فقال: يا رسول الله، أرايت إذا صليت المكتوبة، وحرمت الحرام، وأحللت الحلال، أَدْخَلْتِ الْجَنَّةَ؟ فقال النبي ﷺ: «نعم».

أبو كريب هو محمد بن العلاء، وأبو معاوية هو محمد بن خازم، وأبو سفيان هو طلحة بن نافع.

رواه أبو عوانة ٤/١، ٥ بسنده إلى أبي معاوية، وابن منده في كتاب الإيمان ٢٨٥/١ بسنده إلى عبد الله بن نمير، وأبي معاوية، وأحمد ٣/٣١٦، ومن طريقه الخطيب ص ٣٠٣ (١٥٠) عن أبي معاوية، وابن نمير، وأبو يعلى ٣/٤٤٥ (١٩٤٠) بسنده إلى أبي معاوية، و٤/١٩٤ (٢٢٩٥) بسنده إلى ابن نمير، جميعاً عن الأعمش به.

ورواه مسلم في نفس الموضع عن حجاج بن الشاعر، والقاسم بن زكرياء، وابن منده في السابق بسنده إلى الحسن بن سلام السواق، وأبو عوانة ٥/١ عن محمد بن عوف، وأبي أمية، وعلى ابن حرب، جميعاً عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، وأبي صالح ذكوان السمان، عن جابر به.

ورواه أحمد ٣/٣٤٨ عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر به.

٣٥/١٢ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: بيان أن من مات على الكفر فهو في النار

(١) في «ز»: أبو زيد بن .

(٢) أسد الغابة ٥/٣٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٠٩، الإصابة ٦/٢٤٥ (٨٧٥٩).

١٩١/١ (٣٤٧) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار». فلما قفى دعاه، فقال: «إن أبي وأباك في النار».

عفان هو ابن مسلم.

رواه ابن بشكوال ٤٠٠/١ (١٢٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو داود: ك: السنة: ب: في ذراري المشركين ٤/٢٣٠ (٤٧١٨) عن موسى بن إسماعيل، وأبو عوانة ٩٩/١ بسنده إلى عفان وموسى بن إسماعيل، وابن حبان ٣٩٣/١ (٥٧٧) بسنده إلى عفان، وابن منده في كتاب الإيمان ٣/٨٥٠ بسنده إلى عفان، جميعاً عن حماد بن سلمة به.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: إن أبي كان يصل الرحم... فأين هو؟ قال: «في النار»... فقال: يا رسول الله، فأين أبوك؟ قال: «حيث مامرت بقبر كافر فبشره بالنار»... الحديث.

رواه البزار في «كشف الأستار» ١/٦٤، ٦٥ (٩٣). وابن السني في «عمل اليوم والليلة» ص ١٧٣ (٥٩٥)، والطبراني ١/١٤٥ (٣٢٦). وقال الهيثمي في المجمع ١/١١٨: «رواه البزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح».

وأرسله عبد الرازق ١٠/٤٥٤ (١٩٦٨٧) عن معمر عن الزهري به.

البيان

قال ابن بشكوال ٤٠٠/١: «الرجل السائل للنبي ﷺ هو: أبو رزين لقيط بن المنتفق بن عامر العقيلي».

قلت: أبو رزين هو لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر بن عقيل بن عامر العامري، وافد بني المنتفق، وهو غير لقيط بن صبرة على الصحيح، وقيل: هما واحد^(١).

٣٦/١٢ - روى ذلك ابن بشكوال ٤٠٠/١، ٤٠١ (١٢٥) قال:

أخبرني أبو الحسن بن مغيث، عن أبي عمر أحمد بن محمد القاضي، قال: ثنا عبد الوارث، قال: ثنا قاسم، قال: ثنا أحمد بن زهير، قال: ثنا إبراهيم بن المنذر، قال: ثنا عبد الرحمن بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش السمعى، عن دلهم بن الأسود، عن عبد الله بن حاجب بن عامر بن

(١) الجرح والتعديل ١٧٧/٧، أسد الغابة ٤/٢٦٦، ٢٦٧، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٩، الإصابة ٦/٧٥٤٩، تهذيب التهذيب ٨/٤٠٩، ٤١٠.

المنتفق (كذا) قال: قلت: يارسول الله، هل لأحد من مضي خير في جاهليتهم؟ فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار. قال: فَلَكَاثَةٌ وقع جمر بين جلد وجهي، ولحمي، مما قال لأبي على رؤوس الناس. قال: فَحَمَيْتُ أَنْ أَقُولَ: أبوك يارسول الله؟ ثم إن الأخرى أجمل. فقلت: يارسول الله، وأهلك؟ قال: «وأهلي لعمر الله».

كذا قال: عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق قال: قلت... وواضح أن هاهنا سقطا، والصواب: عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق، عن عمه لقيط بن عامر بن المنتفق، لأن عبد الله ابن حاجب من الطبقة الرابعة، وهو مجهول، والإسناد ضعيف لأجله. ودلهم - بفتح المهملة وسكون اللام - مقبول، والراوى عنه مقبول.

والقصة كذلك ليست مطابقة لمبهم الباب.

ويردُّ كونه أبا رزين أن والده مات مسلماً، فقد روى عن أبي رزين أنه أتى النبي ﷺ، فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، ولا العمرة، ولا الظنن. قال: «حج عن أهلك واعتمر».

وانظر تخريج ذلك في الخبر (٢٣٣).

وإنما ورد أن أبا رزين سأل عن أمه.

٣٧/١٢ - روى ذلك أحمد ١١/٤ قال:

ثنا محمد جعفر، ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس، عن أبي رزين عمه، قلت: يارسول الله: أين أمي؟ قال: «أملك في النار». قلت: فأين من مضي من أهلك؟ قال: «أما ترضى أن تكون أملك مع أمي؟».

وكيع بن حُدُس - بمحملات وضم أوله وثانيه، ويقال عدس، بالعين بدل الحاء المهملتين - وثقه ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال ابن حجر: مقبول، وباقي رجال الإسناد ثقات.

رواه الطبراني ٢٠٨/١٩ (٤٧١) بسنده إلى ابن أبي شيبة، عن غُنْدَرِ محمد بن جعفر به.

قال الهيثمي في المجمع ١١٦/١: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجالهم ثقات».

ورواه ابن بشكوال ٤٠١/١ (١٢٥) بسنده إلى عمر بن مرزوق، عن شعبة به.

وقيل: السائل هو: حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، والد عمران بن حصين، مختلف في

صحبته وإسلامه، ورجح الطبراني وغيره أنه أسلم^(١).

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٧/٤، أسد الغابة ٢٥/٢، ٢٦، تجريد أسماء الصحابة ١٣٢/١، الإصابة ١٩/٢، ٢٠ (١٧٣٠).

١٣- (ب): حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ قَرَأَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، فَقَامَ رَجُلٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، يَقُولُ: يَا سَوَاتَاهُ! فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢): « أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ آمَنَ ».

هُوَ: صَعَصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَمُّ / الْفِرَزْدَقِ. كَذَا فِي تَفْسِيرِ النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ فِيهِ (٣) الْبُخَارِيُّ: صَعَصَعَةُ بْنُ نَاجِيَةَ، جَدُّ الْفِرَزْدَقِ.

[١/٥٠]

٣٨/١٢- روى ذلك الطبراني ٢٨، ٢٧/٤ (٣٥٥٢) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا أبو خالد الأحمر، عن داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمن، عن عمران بن الحصين، قال، جاء حصين إلى النبي ﷺ قال: رأيت رجلاً كان يصل الرحم، ويقرى الضيف، مات قبلك؟ فقال رسول الله ﷺ: « إن أبي وأباك في النار ». فما مضت عشرون ليلة، حتى مات مشركاً.

العباس بن عبد الرحمن هو مولى بني هاشم، وهو مستور، وباقي رجاله ثقات.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١١٧/١: « رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » ..

رواه الطبراني كذلك ٢٨/٤ (٣٥٥٣) بسند إلى علي بن مسهر، و ١٨ / ٢٢٠ (٥٤٨) بسنده إلى عبد الرحمن بن سليمان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (٥٤٩) إلى أبي خالد الأحمر، وابن بشكوال ٤٠١/١ (١٢٥) بسنده إلى علي (٤) بن مسهر، جميعاً عن داود بن أبي هند به .

فلما قفى: أى ذهب مولياً، وكأنه من القفا، أى أعطاه قفاه وظهره (٥).

فقال رجل من عرض قريش: العُرُض - بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها ضاد معجمة - الجانب والناحية من كل شيء (٦).

٣٩/١٣- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٤٧٢/١ (١٥٥) قال:

قرأت على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، رحمه الله، قال: قرأت على أبي بكر عبد الرحمن بن محمد، عن إسماعيل بن بدر، عن محمد بن عبد السلام الحسنى، عن سلمة بن شبيب، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنبا معمر، عن زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ قَرَأَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ

(٢) فى « ز »: ص .

(١) فى « ز »: واسنواتاه .

(٤) تحرفت فى المطبوعة إلى عدى .

(٣) فى « ز »: فى .

(٦) النهاية ٣ / ٢١٠ .

(٥) النهاية ٤ / ٩٤ .

.....
مثقال ذرة خيرا يره... ﴿١﴾ الحديث بالنص أعلاه.

هذا إسناد مرسل.

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٨١ إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد.
ورواه ابن المبارك فى « الزهد » ص ٢٧ (٨١) عن معمر، عن زيد بن أسلم بنحوه .
وله شاهد مرسل عن الحسن البصرى، رواه ابن المبارك ص ٢٨ (٨٢) .

البيان

قيل: الرجل هو: صَعَصَعَة بن معاوية عم الفرزدق الشاعر المشهور.

٤٠/١٣ - هكذا رواه أحمد ٥/٥٩ قال:

ثنا يزيد بن هارون، أنا جرير بن حازم، ثنا الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عم الفرزدق، أنه
أتى النبى ﷺ ، فقرأ عليه ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره . ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ .
قال: حسبي، لا أبالي أن لأسمع غيرها .

هذا إسناد صحيح .

رواه أحمد فى نفس الموضع عن أسود بن عامر، والنسائي فى التفسير ٢/٥٤٥، ٥٤٦ (٧١٤) -
ومن طريقه ابن بشكوال ١/٤٧٢ (١٥٥) - بسنده إلى يونس بن محمد، والبيهقى فى الزهد الكبير
ص ٣٤٢ (٨٦٥) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وابن بشكوال ١/٤٧٣ (١٥٥) بسنده إلى يزيد بن
هارون ، جميعا عن جرير بن حازم به .

ورواه عبد الله بن المبارك فى الزهد ص ٢٧ (٨٠) ، وأحمد (٩٥/٥) عن عفان، والبيهقى فى
الزهد الكبير ص ٣٤١ (٨٦٤) بسنده إلى وهب بن جرير، جميعا عن جرير، عن الحسن، قال : قدم
صعصعة - يعنى عم الفرزدق - زاد ابن المبارك : أو جده - المدينة ... فذكره مرسلا .

قال الهيثمى فى المجمع ٧/١٤١: « رواه أحمد والطبرانى مرسلا ومتصلا ، ورجال الجميع
رجال الصحيح » .

قال ابن بشكوال: « وقال فيه البخارى : صعصعة بن ناجية المجاشعى جد الفرزدق » .

قال ابن حجر فى الإصابة ٣/٢٤٤: « وليس للفرزدق عم اسمه صعصعة، وإنما هو عم الأحنف
ابن قيس » .

وقال ابن الأثير فى أسد الغابة ٣/٢٠، ٢١: « رواه سليمان بن حرب وابن المبارك ، عن جرير،

(١) الزلزلة: ٧، ٨ .

فقلاً: صعصعة عم الفرزدق مثل يزيد بن هارون، وليس بشيء، فإن الفرزدق همأم بن غالب بن صعصعة بن ناجية بن عقال ... إلى أن قال : وروى أبو نعيم هذا الحديث فى هذه الترجمة (يعنى عم الأحنف)، ورواه ابن منده فى صعصعة بن ناجية، وقال أبو عمر فى صعصعة بن ناجية: روى عنه الحسن، فقال: عم الفرزدق . وهذا يؤيد قول ابن منده على أنه وهم .

قلت: وقد اتفق المترجمون على أن الفرزدق ليس له عم بهذا الاسم، وإنما جده هو صعصعة بن ناجية، وكان من أشرف بنى تميم، وجزم بعضهم بأنه المقصود بهذا الحديث، إلا أن الحسن وهم، فقال: عم الفرزدق. ولعل قوله فى رواية ابن المبارك المرسله «أوجه» يؤيد هذا (١).

(ز) وقيل: إن المذكور هو صعصعة بن معاوية بن حصن - أو حصين - بن عبادة التميمي، عم الأحنف بن قيس . ورجح ذلك أبو أحمد العسكري فى الصحابة، وقال الطبراني: كان ينزل البصرة (٢).

٤١/١٣ - روى ذلك الطبراني ٩٠/٨، ٩١ (٧٤١١) قال :

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنى هُدبة بن خالد، ثنا جرير بن حازم ، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عمّ الأحنف، قال : قدمت على النبي ﷺ فسمعتة يقرأ هذه الآية ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ فقلت: والله لأبالي أن لأسمع غيرها، حسبي حسبي .

هذا إسناد صحيح .

ورواه الحاكم - وسكت عنه هو والذهبي - ١٦٣/٣ بسنده إلى أبى زكرياء يحيى بن محمد ابن يحيى الشهيد ، عن هُدبة بن خالد به .

وعزاه الذهبي فى التجريد ١/ ٢٦٥ وابن حجر فى الإصابة ٣/ ٢٤٥ إلى النسائي فى التفسير، وقال الذهبي : «إسناده صحيح» . ولم أجد فى تفسير النسائي المطبوع .

(١) ترجمة صعصعة بن ناجية فى الجرح والتعديل ٤/ ٤٤٥، والمعجم الكبير للطبراني ٨/ ٩١، وأسداً الغاية ٢١/٣، وتجريد أسماء الصحابة ١/ ٢٦٥، والإصابة ٣/ ٢٤٥ (٤٠٦٣) ، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٧٢، والتاريخ الكبير للبخارى ٤/ ٣١٩ .

(٢) ترجمته فى الجرح والتعديل ٤/ ٤٤٥، ٤٤٦، والمعجم الكبير للطبراني ٨/ ٩٠، وأسداً الغاية ٣/ ٢٠، ٢١، وتجريد أسماء الصحابة ١/ ٢٦٥، والإصابة ٣/ ٢٤٤، ٢٤٥ (٤٠٦٢) ، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٧١، والتاريخ الكبير ٤/ ٣٢٠ .

١٤- (١): حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ فَرَاصَةَ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١): «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، مِنْ
حَدِيثِ بَشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٤٢/١٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: فى حسن العشرة ٤/٢٥١ (٤٧٩٠) قال:

حدثنا نصر بن على، قال: أخبرنى أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الحجاج بن فَرَاصَةَ، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ حَبْ لَثِيمٌ».

أبو أحمد هو الزبيرى، واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان هو الثورى، والحجاج ابن فَرَاصَةَ هو بضم الفاء الأولى، وكسر الثانية، بعدها صاد مهملة، وهو صدوق عابد يهيم. والإسناد ضعيف، لجهالة الرجل.

رواه أحمد ٢/٣٩٤ عن أبي أحمد الزبيرى به.

ورواه الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» ص ١١٧ بسنده إلى محمد بن كثير، عن الثورى به.

البيان

الرجل المبهم هو: يحيى بن أبي كثير الطائى، مولاهم أبو نصر اليمامى، من صغار التابعين، كان لا يحدث إلا عن ثقة، وهو إمام متفق على جلالته وتوثيقه، وكان يرسل ويدلس^(٢).

وقد أبعد المصنف النجعة حين استشهد برواية بشر بن رافع عنه، فإن الحديث مروى عن الحجاج نفسه عن يحيى بن أبي كثير.

٤٣/١٤- روى ذلك أبو يعلى ١٠/٤٠٣ (٦٠٠٨) قال:

حدثنا أحمد بن جَنَابٍ، حدثنا عيسى بن يونس، عن سفيان، عن الحجاج بن فَرَاصَةَ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ حَبْ لَثِيمٌ».

أحمد بن جَنَابٍ - بفتح الجيم، وتخفيف النون - صدوق، والحجاج صدوق عابد، فالإسناد

(١) قوله «عن النبي ﷺ» ساقط من «ز».

(٢) الجرح والتعديل ٩/١٤١، ١٤٢، تهذيب التهذيب ١١/٢٣٥، ٢٣٦، تقريب التهذيب ٢/٣٥٦، طبقات

المدلسين (المرتبة الثانية) ص ٥٧ (٣٠).

حسن.

رواه الحاكم ٤٣/١ بسنده إلى عيسى بن يونس، وأبي شهاب الخنّاط عبد ربه بن نافع، والبخاري في شرح السنة ٨٦/١٣، ٨٧ بسنده إلى علي بن قادم، والطحاوي في مشكل الآثار ٢٠٢/٤ بسنده إلى قبيصة بن عقبة، وأبي شهاب، وعيسى بن يونس، والبيهقي ١٩٥/١٠ بسنده إلى أبي شهاب، وأبو نعيم ١١٠/٣ بسنده إلى أبي شهاب، والخطيب في تاريخ بغداد ٣٨/٩ بسنده إلى أبي شهاب، والقضاعي ١/١١١، ١١٢ (١٣٣) بسنده إلى أبي شهاب، وعقبة بن قبيصة، جميعاً عن سفیان الثوري، عن الحجاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به. وفي رواية قبيصة بن عقبة - عند الطحاوي - : « عن يحيى بن أبي كثير أو غيره » .

وأما حديث بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير، فإن بشراً ضعيف، لكن رواية الحجاج تقوى روايته. وروايته في المواضع التالية:

البخاري في الأدب المفرد ب: ما ذكر في المكر والخديعة ص ١٨٤ (٤١٨) عن حاتم بن إسماعيل، وأبو داود في نفس حديث الإبهام ٢٥١/٤ (٤٧٩٠) بسنده إلى عبد الرزاق، والترمذي - وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه - ك: البر والصلة، ب: ماجاء في البخل ٩٨/٦، ٩٩ (٢٠٣٠) بسنده إلى عبد الرزاق، والحاكم وضعفه وقال الذهبي: « وما الحديث على شرطهما » ٤٣/١ بسنده إلى عبد الرزاق، والبيهقي ١٩٥/١٠ تعليقاً، وأبو يعلى ٤٠١/١٠ (٦٠٠٧) بسنده إلى عبد الرزاق، كلاهما عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به .

وقد أورده ابن عدى في الكامل ٤٤٥/٢، والعقيلي في الضعفاء الكبير ١٤٠/١، ١٤١، وقال عن هذا الحديث وغيره: « وكلها لا يتابع عليها بشر بن رافع إلا من هو قريب منه في الضعف » وقد رواه ابن المبارك في الزهد ص ٢٣٧ (٦٧٩) عن أسامة بن زيد، عن رجل من بلحارث بن عقبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلًا.

غرّ: أي ليس بذي نكر^(١)، فهو ينخدع لانقياده ولينه، وهو ضد الخب، يقال: فتى غرّ، وفتاة غرّ، وقد غررت تفر غرارة.

يريد أن المؤمن المحمود من طبيعة الغرارة، وقلة الفطنة للشر، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه جهلاً، ولكنه كرم وحسن خلق^(٢).

خب: الخب - بالفتح - الخداع، وهو الجرّيز الذي يسعى بين الناس بالفساد. رجل خبّ وامرأة

(١) النكر - بالنون - الخداع. انظر مادة نكر في النهاية ١١٤/٥، ١١٥.

(٢) النهاية ٣/٣٥٤، ٣٥٥.

١٥- (١): حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ: عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ ... الْحَدِيثُ. وَفِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَارَهُ فِي قِتْلِ رَجُلٍ. وَفِيهِ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .. الْحَدِيثُ.

الرَّجُلُ الْمَحْدَثُ لِلنُّعْمَانِ هُوَ: أَوْسُ بْنُ حُدَيْفَةَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مَبْهَمًا وَمَبِينًا. وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

حَبَّةٌ، وَقَدْ تَكْسَرُ خَاوَةً. فَأَمَّا الْمَصْدَرُ بِالْكَسْرِ لَا غَيْرَ (١).

لثَمِيمٍ: اللَّثِيمُ: الدُّنْيَاءُ الْأَصْلُ، الشَّحِيحُ النَّفْسُ (٢).

١٥/٤٤- روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٦٣/٧ (١٨٦٨٩) قال:

عن إسرائيل بن يونس، قال: أخبرني سيماء بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن رجل، قال: دخل علينا رسول الله ﷺ، ونحن في قبة مسجد المدينة، فأخذ بعمود القبة فجعل يحدثنا، إذ جاءه رجل فساراه، لا أدري ما يساراه به، فقال النبي ﷺ: « اذهبوا به فاقتلوه ». قال: فلما قفى الرجل دعاه، فقال: « لعله يقول: لا إله إلا الله ». قال: أجل. قال النبي ﷺ: « فاذهب فقل لهم يرسلونه، فإنه أوحى إلي أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله حرمت على دماؤهم وأموالهم إلا بالحق، وكان حسابهم على الله ».

هذا إسناد صحيح، لا تضره جهالة الصحابي.

رواه النسائي: ك: تحريم الدم ٨٠/٧ مختصرا، معلقا، لم يذكر فيه القصة، قال: قال عبيد الله

ابن موسى، حدثنا إسرائيل ... به.

وعزاه المزى في التحفة ٥/٢ إليه عن أحمد بن سليمان، عن عبيد الله بن موسى، وقال المحقق:

«ولعله في الكبرى».

البيان

الرجل المحدث للنعمان هو: أوس بن أبي أوس حذيفة، الثقفى، ويقال: أوس بن أوس.

صحابى توفى سنة تسع وخمسين (٣).

(١) النهاية ٤/٦.

(٢) مختار الصحاح: ص ٥٨٧.

(٣) الجرح والتعديل ٣٠٣/٢، أسد الغابة ١/٤٣، ١٤٤، الإصابة ١/٨٤ (٣٢٥)، تهذيب التهذيب ١/٣٣٤.

١٥/٤٥ - روى ذلك النسائي : ك : تحريم الدم ٧ / ٨٠ قال :

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا سماك، عن النعمان بن سالم، قال: سمعت أوساً يقول: دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن في قبة ... الحديث .

زهير هو ابن معاوية، والإسناد صحيح .

رواه الطبراني ١/٢١٨ (٥٩٣) إلى زهير و(٥٩٤) بسنده إلى أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، كلاهما عن سماك بن حرب به.

ورواه النسائي في نفس الموضع ٧/٨٠، ٨١ بسنده إلى محمد بن جعفر، والدارمي: ك: السير، ب: في القتال على قول النبي ﷺ أمرت أن أقاتل الناس... ٢/٢١٨ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، وأحمد ٤/٨ عن محمد بن جعفر، والطبراني ١/٢١٧، ٢١٨ (٥٩٢) بسنده إلى علي بن الجعد، جميعاً عن شعبة، عن النعمان بن سالم، عن أوس بن أوس به .

ورواه النسائي في نفس الموضع ٧/٨١ بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمي، وابن ماجه: ك: الفتن، ب: الكف عن قال لا إله إلا الله ٢/١٢٩٥ (٣٩٢٩) بسنده إلى عبد الله بن بكر، وابن أبي شيبة ١٢/٣٧٦ (١٤٠٤٧) عن عبد الله بن بكر، وأحمد ٤/٨، ٩ عن عبد الله بن بكر، وعن محمد بن عبد الله الأنصاري، والطبراني ١/٢١٨، ٢١٩ (٥٩٥) بسنده إلى عبد الله بن بكر، جميعاً عن حاتم بن أبي صغيرة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبيه أوس به. زاد الطبراني بين حاتم والنعمان: سماك بن حرب، وهو زيادة خطأ؛ فإنه يرويه من طريق ابن أبي شيبة، وليست هذه الزيادة عند ابن أبي شيبة، ولا عند ابن ماجه، وهو يرويه من نفس الطريق. والله أعلم.

قال ابن حاتم في « علل الحديث » ٢/١٤٨: « سألت أبي عن حديث رواه شعبة، وسماك بن حرب ، وحاتم بن أبي صغيرة... وذكر طريق الحديث والاختلاف فيه، إلى أن قال: « قال أبي : وشعبة أحفظ القوم».

أقول: ولا مانع أن يكون النعمان سمعه من عمرو بن أوس عن أبيه، ثم سمعه من أوس مباشرة، والله أعلم.

وقد رواه النسائي في الموضع السابق ٧/٧٩، ٨٠، والبزار (كشف الأستار ١/١٥) (١٥)، كلاهما عن محمد بن عبد الله بن المبارك الخرمي، عن الأسود بن عامر، عن إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن بشير، قال: كنا مع النبي ﷺ ، فجاء رجل فساره... الحديث واختصر البزار قصة الرجل، فذكر المرفوع فقط .

١٦- (١): حَدِيثُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ: عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: (١)
يَارَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالشَّيْءِ... الحديث.

هو: أبو هريرة، كما رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» مبهماً ومبيناً، ورواه
أبو داود مبهماً فقط.

قال البزار: «وهذا أخطأ فيه أسود» .

وقال المزى في التحفة ٥/٢: «وأخطأ (يعنى الأسود) فيه» وقال أيضاً ٢١/٩: «حديث الأسود
خطأ، يعنى أن الصواب حديث سماك، عن النعمان بن سالم، عن أوس» .
القبة: من الخيام، بيت مستدير، وهو من بيوت العرب (٢).

٤٦/١٦- هذا الحديث بالإبهام لم أجده في عمل اليوم والليلة المطبوع، بيد أن المزى عزاه في «تحفة
الأشراف» ٣٥٧/٩ إلى النسائي فيه عن محمد بن آدم، وأحمد بن حرب، كليهما، عن أبي معاوية،
عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ .
وشيخا النسائي صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات .

وأما أبو داود فرواه في المراسيل: ك: الصلاة، ب: ما جاء في تخفيف الصلاة ص ٨٩ (٩) عن
محمد بن كثير، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح (٣)، عن النبي ﷺ، قال: شكى رجل
إلى النبي ﷺ الوسوسة في الصلاة، فقال: «ذاك صريح الإيمان» .

وعزاه المزى في التحفة ٣٥٧/٩ إلى النسائي في عمل اليوم والليلة بسنده إلى عبد الرحمن بن
مهدي وأبي داود الحفري، عن سفیان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن النبي
ﷺ، مرسل.

وقال ابن حجر في التهذيب ٤٢٢/١٢: «أبو صالح السمان عن بعض الصحابة، قالوا:
يارسول الله، الرجل يحدث نفسه بالشئ»... ثم قال: «هو أبو هريرة» .
وعزا ذلك إلى أبي داود والنسائي في اليوم والليلة .

اليسان

الصحابي المحدث لأبي صالح هو: أبو هريرة الدؤسي، حافظ الصحابة، وهو عبد الرحمن بن

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٢) النهاية ٣/٤ .

(٣) تصحفت في المطبوعة إلى «ابن صالح» والتصويب من تحفة الأشراف ١٨٨/١٣ .

صخر الدوسى ، اليمانى، أحد أوعية العلم وأئمة الفتوى، وأحفظ من روى الحديث فى دهره، أسلم بعد خير، وتوفى سنة ثمانٍ وخمسين. وله (٥٣٧٤) حديثاً (١).

١٦/٤٧- روى ذلك مسلم: ك : الإيمان ، ب : بيان الوسوسة فى الإيمان، وما يقوله من وجدها ١١٩/١ (١٣٢) قال:

حدثنى زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبى ﷺ، فسألوه: إنا نجد فى أنفسنا ما يتعظم أحدنا أن يتكلم به. قال: «وقد وجدتموه؟». قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان»
سهيل هو ابن أبى صالح ذكران السمان .

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى رد الوسوسة ٤/٣٢٩ (٥١١١) بسنده إلى زهير بن معاوية، والنسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٢٠ (٦٦٤) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، وابن حبان ١٨١/١ (١٤٨) بسنده إلى خالد بن عبد الله الواسطى، وأبو عوانة ٧٨/١ بسنده إلى زهير بن معاوية، وابن منده فى كتاب الإيمان ٢/٤٧٣ بسنده إلى خالد بن عبد الله، وجرير بن عبد الحميد، والبيهقى ٢٢٧/١ بسنده إلى جرير، جميعاً عن سهيل بن أبى صالح به .

ورواه مسلم فى الموضوع نفسه بسنده إلى شعبة، وعمار بن رزيق، وعزاه المزى فى التحفة ٩/١٥٧ إلى النسائى فى عمل اليوم والليلة بسنده إلى شعبة، وأبو عوانة ٧٨/١ بسنده إلى عمار بن رزيق وشعبة، وابن منده فى كتاب الإيمان ٢/٤٧١ بسند إلى عمار بن رزيق، و٤٧٢ بسنده إلى شعبة، والبيهقى ١/٢٢٦ بسنده إلى عمار بن رزيق، وأحمد ٢/٣٩٧ بسنده إلى عمار بن رزيق، والطيالسى ص ٣١٦ (٢٤٠١) عن شعبة، كلاهما عن الأعمش، عن أبى صالح السمان، عن أبى هريرة به، ولم يذكر الطيالسى فى روايته: «الأعمش» ولعله سقط من النسخ فإن أبا عوانة رواه من طريقه عن شعبة عن الأعمش والله أعلم .

وعزاه المزى فى التحفة ٩/٤٢٨ إلى النسائى فى عمل اليوم والليلة بسنده إلى محمد بن جعفر ومحمد بن إبراهيم بن أبى عدى، ورواه ابن حبان ١٨٠/١ (١٤٦) بسنده إلى ابن أبى عدى، وأحمد ٢/٤٥٦ عن محمد بن جعفر، وحجاج، جميعاً عن شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبى صالح، عن أبى هريرة به .

وعزاه المزى فى التحفة ٩/٤٢٨، ٤٢٩ إلى النسائى فى «عمل اليوم والليلة» بسنده إلى

(١) أسد الغابة ٥/٣١٥-٣١٧، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٠٩، تذكرة الحفاظ ١/٣٢، شذرات الذهب ١/٦٣، العبر ١/٦٢، الإصابة ٧/١٩٩-٢٠٧ (١١٧٩)، تهذيب التهذيب ١٢/٢٨٨-٢٩٢، طبقات الحفاظ ص ١٧ (١٦).

زائدة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به .

ورواه النسائي فيه ص ٤٢٠ (٦٦٥) بسنده إلى إسرائيل ، عن عاصم، عن أبي هريرة موقوفاً .
وقد تابع أبا صالح في روايته عن أبي هريرة: أبو سلمة بن عبد الرحمن : روى حديثه
البخارى فى الأدب المفرد، ب: الوسوسة ص ٤٢٣ (١٢٨٩) ، وابن حبان ١/١٧٩ ، ١٨٠ (١٤٥) ،
وأحمد ٢/٤٤١ .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس: رواه أبو داود: ك: الأدب ، ب: فى رد الوسوسة
٤/٣٢٩ ، ٣٣٠ (٥١١٠ ، ٥١١٢) ، والنسائي فى اليوم والليلة ص ٤٢٠ ، ٤٢١ (٦٦٧ - ٧٦٩) ، وابن
حبان ١/١٨٠ (١٤٧) ، وابن منده ٢/٤٧٣ ، والبغوى فى شرح السنة ١/١١٠ ، ١١١ ، والبيهقى
فى شعب الإيمان ١/٢٢٧ ، ٢٢٨ ، وأحمد ١/٢٣٥ ، ٢٤٠ ، والطيالسى ص ٣٥٢ (٢٧٠٤) ، والطبرانى
فى الصغير ٢/١١٥ .

وشاهد من حديث عبد الله بن مسعود: رواه مسلم : ك: الإيمان، ب: بيان الوسوسة فى
الإيمان ١/١١٩ (١٣٣) ، وابن حبان ١/١٨١ (١٤٩) ، وأبو عوانة ١/٧٩ ، وابن منده ٢/٤٧٤ ،
والبغوى فى شرح السنة ١/١٠٩ ، والبيهقى فى شعب الإيمان ١/٢٢٧ ، والطبرانى ١٠/١٠١ (١٠٠٢٤) .

كِتَابُ الْعِلْمِ

١٧- (خ): حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: طَلَحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « مَا الَّذِي تَطْلُبُ؟ » قَالَ: الْعِلْمُ. قَالَ: « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنحتها لِطَالِبِ الْعِلْمِ ». هُوَ: صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ .

١٧/٤٨- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٤٤ (٧٦) قال:

أخبرنا حمدان بن سليمان الطحان، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الذهبي، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فى كتاب « العلم »، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أيوب بن موسى، عن خالد بن كثير الهمداني، أن رجلاً دخل على رسول الله ﷺ، فقال: « ما الذى تطلب » قال: العلم. قال: « إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم من حُب ما يطلب » .

خالد بن كثير وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: ليس به بأس، من السادسة. فالحديث مُعْضَلٌ. ورواه فى نفس الموضوع بسنده إلى الليث، عن أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيزٍ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ ... فذكره وزاد فيه: « عمُّ تسأل؟ » قال: عن الخفين. فقال رسول الله ﷺ: « يوم للمقيم وثلاثة للمسافر ». طلحة بن عبيد الله بن كَرِيزٍ - بفتح الكاف - ثقة من الثالثة، فالإسناد مرسل.

البيان

الرجل هو: صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ - بمهملتين والسين مثقلة - المرادى، صحابى، سكن الكوفة وغزا مع النبي ثنتى عشرة غزوة^(١).

١٧/٤٩- روى ذلك الطبرانى ٧٥/٨ (٧٣٧٣) قال:

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا عبيد الله بن عمر القواريرى. ح. وحدثنا محمد بن السَّقَطِ الفُضلى، ثنا يحيى بن خَلْفِ أبو سلمة الجَوَابِرِيُّ، قال: ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن

(١) الجرح والتعديل ٤/٤٢٠، ٤٢١، أسد الغابة ٣/٢٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٢٦، الإصابة ٣/٢٤٨ (٤٠٧٥)، تهذيب التهذيب ٤/٣٧٦.

إسحاق، حدثني خالد بن كثير الهمداني، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال، قال: أتيت رسول الله ﷺ أسأله عن المسح على الخفين، فقلت: يارسول الله، جئت أسألك عن العلم فقال: «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يطلب، وعن أى العلم تسأل؟» قلت: يانبي الله، عن المسح على الخفين ... الحديث .

عاصم بن أبي النجود صدوق، له أوام، وحديثه فى الصحيحين مقرون، وقد خالفه المنهال ابن عمرو - كما سيأتى - وهو صدوق، فرواه عن زر عن ابن مسعود عن صفوان .

رواه الخطيب ص ١٤٤ (٧٦) بسنده إلى عبد الله بن عمر القواريرى عن عبد الأعلى به .

ورواه الحاكم ١٠٠/١ بسنده إلى عارم أبي النعمان محمد بن الفضل، وقال: «حافظ ثقة اعتمده البخارى فى جملة من هذا الحديث، رواها عنه فى الصحيح، و١٠١ بسنده إلى شيان ابن فروخ، والطبرانى ٦٣/٨، ٦٤ (٧٣٤٧) بسنده إلى شيان، وابن عبد البر فى «جامع بيان العلم وفضله» ٣٢/١ بسنده إلى عارم، وابن الأثير فى «أسد الغابة» ٢٤/٣ بسنده إلى شيان، جميعا عن الصعق بن حزن، عن على بن الحكم البنانى، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن عبدالله بن مسعود، عن صفوان بن عسال به.

قال الهيثمى فى المجمع ١٣١/١: «رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح» .

وقد روى الحديث من طريق عاصم، عن زر، عن صفوان، مرفوعاً، وموقوفاً على صفوان، وفى بعض ذلك قصة قدوم زر على صفوان وسؤاله إياه، وإجابة صفوان له، والبعض الآخر أورد النص فقط دون قصة .

فأما المرفوع، فرواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الدعوات، ب: ما جاء فى فضل التوبة والاستغفار ٥١٩/٩ (٣٦٠٢)، وابن ماجة فى المقدمة، ب: فضل العلماء والحث على طلب العلم ٨٢/١ (٢٢٦)، وعبدالرزاق ٢٠٤/١ (٧٩٣)، وابن خزيمة ٩٧/١ (١٩٣)، وابن حبان ٣٠٧/٢ (١٣١٦)، والدارقطنى ١٩٦/١، ١٩٧، والبيهقى ٢٨/١، ٢٨٢، وأحمد ٤/٢٣٩، ٢٤٠، والطيالسى ص ١٦٠ (١١٦٥)، والطبرانى ٦٦/٨، ٦٧ (٧٣٥٢)، ٦٩، ٧٠ (٧٣٥٩)، ٧٣ (٧٣٦٧)، ٧٩، ٨٠ (٧٣٨٨)، والخطيب فى تاريخ بغداد ٤٨/٢، وابن عبد البر فى «جامع بيان العلم وفضله» ٣٢/١، ٣٣.

وأما الموقوف فرواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - فى الموضوع السابق ٥١٧/٩ - ٥١٩ (٣٦٠١)، والنسائى: ك: الطهارة، ب: الوضوء من الغائط والبول ٩٨/١، وابن المبارك فى الزهد ص ٣٨٧ (١٠٩٦)، والشافعى ١/١٤١، ٣٣، وعبدالرزاق ٢٠٥/١ (٧٩٥)، وأبو خيثمة فى كتاب العلم ص ٧ (٥)، وابن أبى شيبة ١/١٧٧، ١٧٨، ١٧٩ (٦١٦٣)، وابن حبان ٣٠٨/٢ (١٣١٨)،

١٨- (ب) : حَدِيثُ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ^(١) : دَخَلَ عَلَيَّ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُخَوِّفُ النَّاسَ... الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : أَتَعْرِفُ النَّاسِيخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ ؟ قَالَ : لَا .

هُوَ : أَبُو يَحْيَى ، مِصْدَعٌ ، الْمُعَرِّقُ ، عَرَقَبَهُ بَشْرُ بْنُ مَرْوَانَ . ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ .

وَقِيلَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دَابٍ . ذَكَرَهُ هِبَةُ اللَّهِ فِي « النَّاسِيخِ وَالْمَنْسُوخِ » . /

[ك/ه/ب]

والحاكم وقال: «هذا إسناد صحيح» ووافقه الذهبي ١/١٠٠، والبيهقي ١/٢٧٦، وأحمد ٤/٢٤٠،
٢٤١، والحميدي ٢/٣٨٨، ٣٨٩، (٨٨١)، والطبراني ٨/٦٧، (٧٣٥٣) ٧٢، (٧٣٦٥) ٣٧، (٧٣٦٦) ٧٣،
٧٤، (٧٣٦٨) ٧٤، (٧٣٧١) ٧٥، (٧٣٧٩) ٧٧، وأبو نعيم ٤/١٨٣، والخطيب في تاريخ بغداد
٩/٢٢٢، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»، ١/٣٣.

وقد نقل ابن حجر في النكت الظراف ٤/١٩٣، ١٩٤ عن ابن السكن في كتاب الصحابة أن
هذا الحديث رواه عن عاصم أكثر من ثلاثين من الأئمة، منهم: السفينان، والحمادان، وسردهم.
قال (أى ابن السكن): «ورواه عن زرّ مع عاصم: حبيب بن أبي ثابت (الطبراني ٨/٦٥)،
٦٦ (٧٣٥٠)، وزبيد الأمامي (الطبراني ٨/٦٤، ٦٥ (٧٣٤٨)، وإسماعيل بن أبي خالد، ومحمد
ابن سوقة، وطلحة بن مُصَرِّف (الطبراني ٨/٨٢ (٧٣٩٤)، وأبو سعد البقال، وعبد الكريم أبو أمية،
وعبد الوهاب بن بخت، وغيرهم .

وقال الحاكم في المستدرک ١/١٠١ عن هذا الحديث: «أسنده جماعة، وأوقفه جماعة، والذي
أسنده أحفظ، والزيادة منهم مقبولة» .

وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/٣٣: «حديث صفوان بن عسال هذا، وقفه
قوم عن عاصم، ورفعته عنه آخرون، وهو حديث صحيح حسن ثابت محفوظ مرفوع، ومثله
لا يقال بالرأى». ثم قال: «قد ظن قوم أن هذا الحديث لم يرفعه إلا حماد بن سلمة، وأبو جعفر
الرازى وليس كما ظنوا» .

١٨/٥٠- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٢٥٧ (٦٩) قال :

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، قراءةً عليه وأنا أسمع، قال: قرأت على أبي - رَحِمَهُ
الله - قال ثنا أبو سعيد الجعفرى، ثنا محمد بن علي، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن
إسماعيل، قال: ثنا محمد بن جعفر بن أبي داود الإيادى، قال: ثنا يحيى بن جعفر، قال: ثنا
معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، قال: دخل على بن

(١) فى «خ»: البحرى .

أبى طالب المسجد، فإذا رجل يُخَوِّفُ الناس، فقال: ما هذا؟ قالوا: رجل يُذَكِّرُ الناس. فقال: ليس
برجل يذكر الناس، ولكنه يقول: أنا فلان بن فلان، فاعرفونى. فأرسل إليه: أتعرف الناسخ من
المنسوخ؟ فقال: لا. قال: اخرج من مسجدنا، ولا تذكر فيه شيئاً.

أبو إسحاق هو الفزارى إبراهيم بن محمد، وأبو البخترى هو سعيد بن فيروز الطائى، وقد
ذكر ابن حجر فى ترجمته أنه يرسل عن على. والإسناد ضعيف، لأن عطاء بن السائب اختلط. قال
ابن حجر فى هدى السارى ص ٤٢٤: «من مشاهير الرواة الثقات، إلا أنه اختلط، فضعّفوه بسبب
ذلك، وتحصّل لى من مجموع كلام الأئمة أن رواية شعبة وسفيان الثورى، وزهير بن معاوية،
وزائدة، وأيوب، وحماد بن زيد، عنه قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء فحديثه
ضعيف، لأنه بعد اختلاطه إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم فيه».

رواه ابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٣٠ بسنده إلى حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب به.
وعزاه السيوطى إلى المروزى فى «العلم»، والنحاس فى «ناسخه»، والعسكرى فى
«المواعظ» عن أبى البخترى (كنز العمال ٢٨١/١٠).

ورواه أبو خيثمة زهير بن حرب فى العلم ص ٣١ (١٣٠) عن وكيع، وابن أبى شيبه
٥٥٨/٨ (٦٢٤٣) عن يحيى بن سعيد القطان، والحازمى فى «الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من
الآثار» ص ٦ بسنده إلى الحسين بن حفص، وابن بشكوال ٢٥٧/١، ٢٥٨ (٦٩) بسنده إلى أبى نُعَيْم
الفضل بن دُكَيْن، وابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٢٩ بسنده إلى وكيع، جميعاً عن سفيان
الثورى، عن أبى حصين عثمان بن عاصم بن حصين، عن أبى عبد الرحمن السلمى عبد الله بن
حبيب، أن علياً مرُّ بقاص، فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت.
وهذا إسناد صحيح.

ورواه ابن بشكوال فيه - وابن الجوزى فى السابق - بسندهما إلى شعبة عن أبى حصين به.

ورواه عبد الرزاق ٢٢٠/٣، ٢٢١ (٥٤٠٧) عن معمر بلاغاً.

وروى نحوه مسدد عن سعيد بن أبى هند (المطالب العالية ١٧٨/٣) (٣١٨٨).

البيان

القاصُّ هو: مِصْدَعٌ - بكسر أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه - أبو يحيى الأعرج المَعْرَقِب،
مولى عبد الله بن عمر، ويقال: مولى معاذ بن عفراء، وقيل له المَعْرَقِب لأن الحجاج أو بشر بن مروان
عرض عليه سَبَّ على، فأبى، فقطع عرقوبه. قال ابن حبان فى الضعفاء: كان يخالف الأثبات
فى الروايات، وينفرد بالمتاكير. وقال الذهبى: صدوق تكلم فيه، وقال ابن حجر: مقبول. وقد

روى له مسلم^(١).

٥١/١٨ - روى ذلك الحازمي في « الاعتبار في النسخ والنسخ من الآثار » ص ٦ قال:

أخبرنا أبو العباس أحمد بن المبارك بن محمد، أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسين بن علي، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد، أخبرنا أبو بكر محمد بن إسماعيل الوراق، أخبرنا أبو بكر بن أبي داود، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا حجاج، حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن العلاء الغنوي أبو هارون، عن سعيد بن أبي الحسن، أنه لقي أبا يحيى المعرقب، فقال له: من الذي قال له: اعرفوني اعرفوني؟ قال: ذلك ياسعيد أني أنا هو. قال: ما عرفت أنك هو. قال: فإني أنا هو، مرّ بي عليّ رضي الله عنه، وأنا أقص بالكوفة، فقال لي: من أنت؟ فقلت: أنا أبو يحيى. قال: لست بأبي يحيى، ولكنك تقول: اعرفوني اعرفوني، ثم قال: هل علمت النسخ من المنسوخ؟ قلت: لا. قال: هلكت وأهلكت. فما عدت بعد أن أقص على أحد، أنا فعك ذلك ياسعيد؟ حجاج هو ابن منهال، وهذا إسناد صحيح.

رواه ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٣٠ بسنده إلى عبد الملك بن عمرو، وص ٣١ بسنده إلى حجاج بن منهال، كلاهما عن يزيد بن إبراهيم به.

ورواه ابن بشكوال ٢٥٨/١ (٦٩) بسنده إلى الخصيب بن ناصح، عن يزيد بن إبراهيم التستري عن إبراهيم بن العلاء الغنوي به^(٢).

وروى ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٣٠، ٣١ من طريق أحمد بن حنبل، عن القاسم بن الفضل، عن علي بن زيد، عن أبي يحيى، قال: أتاني علي عليه السلام، وأنا أقص، قال: فذهبت أوسع له، فقال: إني لم آتك لأجلس إليك، هل تعلم النسخ من المنسوخ؟ قلت: لا. قال: هلكت وأهلكت، ما اسمك؟ قلت: أبو يحيى. قال: أنت أبو اعرفوني.

ورواه ابن بشكوال ٢٥٩/١ بسنده إلى علي بن زيد الكندي عن أبي يحيى مختصرا.

وعزاه السيوطي مختصرا إلى الروزي في « العلم » (كنز العمال ٢٨١/١٠).

ورواه عبد الرزاق في الموضوع السابق عن معمر، وذكر فيه أن أبا يحيى رجل آخر غير الأول الذي مرّ به عليّ وسأله عن النسخ والمنسوخ.

(١) الجرح والتعديل ٤٢٩/٨، المغنى في الضعفاء ٩٥٦/٢، ميزان الاعتدال ١١٨/٤، تهذيب التهذيب ١٤٣/٩، تقريب التهذيب ٢٥١/٢.

(٢) حدث سقط وتحريف عند ابن بشكوال، ففيه: « حدثنا يزيد بن إبراهيم بن العلاء العمري »، والصواب ما أثبتناه أعلاه بعد الرجوع إلى مصادر التراجم.

١٩- (ب): حَدِيثُ الصَّنَابِحِيِّ / عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَى عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ.

هُوَ: مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ».

وروى ابن بشكوال بسنده إلى علي بن المديني، قال: قيل لسفيان: في أي شيء قطع بشر بن مروان عرقوبه؟ قال: في التَّشْيِيعِ. قال ابن المديني: سمعت سفيان بن عيينة يقول: قال عمرو بن دينار: اسم أبي يحيى الأعرج: مِصْدَعٌ.

وقيل: اسم القاص: عبد الرحمن بن داب. حكى ذلك هبة الله بن سلامة في «الناسخ والمنسوخ» ص ٣، قال:

«وقد روى عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه دخل يوماً مسجد الجامع بالكوفة، فرأى فيه رجلاً يعرف بعبد الرحمن بن داب، وكان صاحباً لأبي موسى الأشعري، وقد تحلق عليه الناس يسألونه، وهو يخلط الأمر بالنهي والإباحة بالخطر، فقال له علي رضي الله عنه: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت، أبو من أنت؟ فقال: أبو يحيى. فقال له علي: أنت أبو اعرفوني. وأخذ أذنه ففتلها، فقال: لا تقص في مسجدنا بعد.

فإن صح ما ذكره معمر (عند عبد الرزاق) أنهما اثنان، فلعل الرجل الآخر هو عبد الرحمن بن داب هذا.

ولم أجد ترجمة لعبد الرحمن بن داب.

١٩/٥٢- روى هذا الحديث أحمد ٤٣٥/٥ قال:

ثنا رَوْحٌ، ثنا الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصَّنَابِحِيِّ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ يقول: إن الله عز وجل قال (كذا وهي عبارة غير مفهومة): نهى رسول الله ﷺ عن الغلُوطات. قال الأوزاعي: الغلُوطات: شِدَادُ المسائل وصِعَابُهَا.

روح هو ابن عبادة، والأوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو، والصَّنَابِحِيُّ - بضم الصاد المهملة وتخفيف النون - هو عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ - بالتصغير، والإسناد ضعيف، فيه عبد الله ابن سعد البجلي، قال أبو حاتم: مجهول، وقال دُحَيْمٌ: لا أعرفه، وقال السَّاجِيُّ: ضَعَفَهُ أهل الشام، وقال الذهبي: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال ابن حجر:

مقبول^(١).

رواه ابن بشكوال ٢٧٤/١ (٧٧) بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة عن روح به، ولم يذكر عبارة « إن الله عز وجل قال »، وقال: « الأغلوطات ».

البيان

الصحابي هو: معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي، أسلم يوم الفتح، وقيل: قبل ذلك، وكتب الوحي لرسول الله ﷺ، وتولى إمرة الشام لعمر، ثم لعثمان، ثم تولى الخلافة. ومات في رجب سنة ستين، وقيل: سنة تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين، وقيل: ابن ست وثمانين^(٢).

٥٣/١٩ - روى ذلك أبو داود: ك: العلم ب: التوقي في الفتيا ٣/٣٢١ (٣٦٥٦) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا عيسى، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصنابحي عن معاوية، أن النبي ﷺ نهى عن الغلوطات. عيسى هو ابن يونس، والإسناد ضعيف كسابقه.

رواه أحمد ٤٣٥/٥، والخطابي في « غريب الحديث » ٣٥٤/١، ومن طريقه ابن بشكوال ٢٧٤/١ (٧٧) بسنده إلى العباس بن محمد الدوري، كلاهما عن علي بن بحر، عن عيسى بن يونس به.

ورواه ابن بشكوال فيه بسنده إلى جبارة بن محمد المري، عن عيسى بن يونس به. الغلوطات: جمع غلوطة - بفتح الغين المعجمة بعدها لام مضمومة - وهي المسألة التي يعيا بها المسؤول فيغلط فيها. كره ﷺ أن يعترض بها العلماء، فيغالطوا ليسترلوا ويستسقط رأيهم فيها. يقال: مسألة غلوط إذا كان يغلط فيها، كما يقال شاة حلوب وفرس ركوب فإذا جعلتها اسماً زدت فيها الهاء، فقلت: غلوطة كما يقال: حلوبة وركوبة^(٣).

فأما الأغلوطات، فهي جمع أغلوطة، أفعولة من الغلط، كالأحدوثة والأعجوبة^(٤).

(١) انظر الجرح والتعديل ٦٤/٥، المغنى في الضعفاء ٣٤٠/١، ميزان الاعتدال ٢/٢٤٨، تهذيب التهذيب ٢٠٦/٥، تقريب التهذيب ٤١٩/١.

(٢) الجرح والتعديل ٣٧٧/٨، أسد الغابة ٤/٣٨٥ - ٣٨٨، تجريد أسماء الصحابة ٨٣/٢، الإصابة ١١٢/٦ - ١١٤ (٨٠٦٣)، أسد الغابة ١٠/١٨٧.

(٣) غريب الحديث للخطابي ٣٥٤/١، النهاية ٣/٣٧٨.

(٤) النهاية ٣/٣٧٨، الفائق ٣/٧٣.

٢٠- (ب) : حَدِيثُ جَابِرٍ: بَلَّغَنِي حَدِيثَ عَن رَجُلٍ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، فَشَدَّدْتُ عَلَيْهِ رَحْلًا، ثُمَّ سَرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ مِصْرَ... الْحَدِيثُ فِي الْمَظَالِمِ.

هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ. ذَكَرَهُ الْحَارِثُ فِي مُسْنَدِهِ. وَفِيهِ: حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ.

٥٤/٢٠- روى الحديث الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» ص ١١٣، ١١٤ (٣٢) قال:

أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، أنبا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، ثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، فاشتريت بعيراً، فنسدت رحلاً، ثم سرت إليه شهراً، حتى قدمت مصر، قال: فخرج إلى غلام أسود، فقلت: استأذن لي على فلان... فذكر الحديث إلى قوله: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان يوم القيامة حشر الله عباده عراً، غرلاً، بهماً...» الحديث في القصاص للمظالم.

القاسم بن عبد الواحد المكي مقبول، وعبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين.

رواه ابن بشكوال ٧٣١/٢، ٧٣٢ (٢٦٠) بسنده إلى أبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب به، وتصحفت «أبو بكر» إلى «أبو مكي» وتصحفت «القاسم بن عبد الواحد» إلى «القاسم بن عبد الواحد».

البيان

الرجل الذي رحل إليه جابر هو: عبد الله بن أنيس - بالتصغير - الجهني، حليف الأنصار، شهد العقبة وأحدا وما بعدها، ومات بالشام سنة أربع وخمسين (١).

٥٥/٢٠- روى ذلك البخاري في الأدب المفرد، ب: المعانقة ص ٤٢٨، ٤٢٩ (٩٧٠) قال:

حدثنا موسى، قال: حدثنا همّام، عن القاسم بن عبد الواحد، عن ابن عقيل، أن جابر بن عبد الله حدثه أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فابتعت بعيراً، فنسدت إليه رحلي شهراً، حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فبعثت إليه أن جابراً بالباب، فرجع الرسول، فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم. فخرج، فاعتنقني. قلت: حديث بلغني لم أسمعه، خشيت أن أموت أو تموت... الحديث في القصاص.

موسى هو ابن إسماعيل، وهمام هو ابن يحيى، وابن عقيل هو عبد الله بن محمد بن عقيل.

(١) المرح والتعديل ١/٥، أسد الغابة ٣/١١٩، ١٢٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٨، الإصابة ٤/٣٧، ٣٨ (٤٥٤١)، تهذيب التهذيب ٥/١٣١، ١٣٢.

رواه الحاكم - وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي - ٤٧/٢، ٤٨، ٥٧٤/٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد/٤٩٥ عن يزيد بن هارون، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٩٣/١ بسنده إلى هُدْبَةَ بن خالد، ويزيد بن هارون، وشيبان^(١) بن فروخ، والخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» ص ١٠٩ - ١١١ (٣١) بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة ويزيد بن هارون، وابن بشكوال ٧٣٢/٢، ٧٣٣ (٢٦٠) بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة^(٢) جميعاً عن همام بن يحيى به.

وعزه الهيثمي في المجمع ١٨/١ إلى الطبراني في الكبير، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير وعبد الله بن محمد ضعيف» كما عزاه ٥١/١ إليه في الأوسط، وقال: «بإسناد حسن». وعلقه البخاري في ك: العلم، ب: الخروج في طلب العلم ٢٥/١ فقال: «ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد».

وعلقه كذلك في ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ ٢٩٤/٤ قال: «ويذكر عن جابر، عن عبد الله بن أنيس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد، كما يسمعه من قرب: أنا الملك أنا الديان».

قال ابن حجر في الفتح ١٧٤/١: «ووهم ابن بطل، فزعم أن الحديث الذي رحل فيه جابر إلى عبد الله بن أنيس هو حديث الستر على المسلم. وهو انتقال من حديث إلى حديث، فإن الراحل في حديث الستر هو أبو أيوب الأنصاري، رحل فيه إلى عقبة بن عامر الجهني». وانظر الخبر (٢٢).

غُرُولًا: بضم الغين المعجمة وسكون الراء بعدها لام، جمع أغرل، وهو الأقلف والغرلة: القلْفَة^(٣).

(١) تحرفت في الأصل إلى «شعبان».

(٢) (كذا) والحديث عند ابن عبد البر من طريق الحارث بن أبي أسامة عن هُدْبَةَ بن خالد عن يزيد بن هارون عن همام، لكن سقط ها هنا شيخ الحارث ومن بعده.

(٣) الفائق ١٣٧/١، النهاية ٣٦٢/٣.

٢١- (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ: كَتَبَ رَجُلٌ جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ،
ثُمَّ عَرَضَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ .
هو : عُمر .

٥٦/٢١- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٨٨ (٩٥) قال:

أخبرنا أبو سهيل محمود^(١) بن عمر بن جعفر العكبري، قال: حدثنا أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، قال: حدثنا أبو قلابة - هو الرقائسي - قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن جابر، عن الأسود، عن عبد الله بن ثابت الأنصاري، أن رجلاً كتب جوامع من التوراة، ثم عرضها على النبي ﷺ، فتغير وجه النبي ﷺ، فقال له رجل: ماترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً. قال: فسرى عن وجه النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسى بيده لو أن موسى حى بين أظهركم، ثم اتبعتموه وتركتمونى لضللتهم، أنتم حظى من الأمم، وأنا حظكم من الأنبياء».

قال الشيخ الإمام الحافظ رضى الله عنه: «كذا رواه لنا محمود: عن جابر، عن الأسود، وهو وهم، وصوابه: عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت».

جابر هو ابن يزيد الجعفي، وهو ضعيف رافضى.

البيان

الرجل الذى كتب جوامع من التوراة هو: عمر بن الخطاب رضى الله عنه، الفاروق، الخليفة الثانى لرسول الله ﷺ، وأول من لقب بأمر المؤمنين، وكى الخلافة عشر سنين وخمسة أشهر، وقيل: ستة أشهر، وقتل يوم الأربعاء لأربع - وقيل لثلاث - بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين وهو ابن ثلاث وستين^(٢).

٥٧/٢١- روى ذلك عبد الرزاق ١٠٣/١٣ (١٩٢١٣) قال:

أخبرنا الثوري، عن جابر، عن الشعبي، وعبد الله بن ثابت، وقال: عن الشعبي، عن عبد الله ابن ثابت، قال: جاء عمر بن الخطاب، فقال: يارسول الله، إنى مررت بأخ لى من يهود، فكتب لى جوامع من التوراة، قال: أفلا عرضها عليك؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ، فقال عبد الله: مسح الله عقلك، ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضيت بالله رباً... الحديث.

(١) فى الأصل: أبو سهل محمد، وهو خطأ مطبعى، وانظر الفهارس فى آخر الكتاب، ويدل كذلك قول الخطيب فى آخر الحديث: كذا رواه لنا محمود: عن جابر... إلخ.

(٢) الجرح والتعديل ١٠٥/٦، ١٠٦ و أسد الغابة ٥٢/٤، ٧٨، تذكرة الحفاظ ٥/١، الإصابة ٢٧٩/٤، ٢٨٠ (٥٧٣١)، تهذيب التهذيب ٣٨٥/٧-٣٨٧.

(ز) وعبد الله المذكور هو: عبد الله بن ثابت الأنصاري راوي الحديث، والرجل اليهودي

من بني قريظة.

٥٨/٢١ - رواه كذلك عبد الرزاق ١١٣/٦ (١٠١٦٤) قال:

أخبرنا الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت، قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنني مررت بأخ لي من قريظة، وكتب لي جوامع من التوراة، أفلا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ. قال عبد الله: فقلت: مسخ الله عقلك! ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟... فذكر الحديث.

رواه أحمد ٤/٢٦٥، ٢٦٦ عن عبد الرزاق به. ورواه الخطيب ص ١٨٨، ١٨٩ (٩٥) بسنده

إلى محمد بن كثير عن الثوري به.

قال الهيثمي في المجمع ١/١٧٣: « رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابراً

الجعفي، وهو ضعيف ».

ورواه البزار - باختصار مراجعة عبد الله لعمر - (كشف الأستار ١/٧٩) (١٢٥) بسنده إلى

إسرائيل عن جابر به - وقال الهيثمي ١/١٧٣: « ورجاله رجال الصحيح إلا جابر الجعفي، وهو ضعيف، اتهم بالكذب ».

(ز) وروى أن الذي راجع عمر هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

٥٩/٢١ - روى ذلك الدارمي في المقدمة، ب: ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره

عند قوله ١/١١٥، ١١٦ قال:

أخبرنا محمد بن العلاء، نا ابن نمير، عن مجالد، عن عامر، عن جابر، أن عمر بن الخطاب أتى رسول الله ﷺ بنسخة من التوراة، فسكت، فجعل يقرأ، ووجه رسول الله ﷺ يتغير، فقال أبو بكر: ثكلتك الثواكل! ما ترى بوجه رسول الله ﷺ؟ فنظر عمر إلى وجه رسول الله، فقال: أعوذ بالله من غضب الله، ومن غضب رسوله، رضينا بالله رباً... الحديث.

ابن نمير هو عبد الله، ومجالد هو ابن سعيد، وعامر هو ابن شراحيل الشعبي، وجابر هو ابن

عبد الله والإستاد ضعيف، فيه مجالد ليس بالقوي.

وقد رواه ابن أبي شيبة ٩/٤٧ (٦٤٧٢)، والبزار (كشف الأستار ١/٧٨، ٧٩) (٢٤)،

وأحمد ٨٧/، من طرق عن هشيم بن بشير، عن مجالد بن سعيد به، ولم يسم أحد منهم الرجل الذي راجع عمر، إلا أنه عند البزار موصوف بأنه رجل من الأنصار.

قال الهيثمي في المجمع ١/١٧٤: « رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وفيه مجالد بن سعيد

٢٢- (خ) : حَدِيثَ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْفَرِيِّ^(١) : قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رِحْلَتِهِ إِلَيْهِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي فِي سِتْرِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ .
هُوَ : أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ^(٢)

ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد، وغيرهما .»

٢٢/٦٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٦٣ (٣٧) قال:

أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عيَّاش بن عباس، عن واهب بن عبد الله المعافري، قال: قدم رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار على مسلمة بن مخلد، فألقاه قائماً، فقال: أيقظوه. فقال: بل يترك حتى يستيقظ. قال: لست فاعلاً. فأيقظوا مسلمة له، فرحب به، وقال: انزل. قال: لا، حتى ترسل إلى عقبه بن عامر لحاجة لى إليه. فأرسل إلى عقبه، فأتاه، فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من وجد مسلماً على صورة^(٣) فستر عليه فكأنما أحميا موءودة من قبرها»؟ فقال عقبه بن عامر: أنا أبو حماد سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

هذا إسناد مرسل.

أورد ابن حجر في المطالب العالمة ١٢٧/٣، ١٢٨ (٣٠٦٠) وعزاه لأبي يعلى عن عبد الملك ابن فايد، أن أبا صبياد حدثه أنه كان عند مسلمة يوماً... وساق الحديث بمعناه.

ورواه أبو خيثمة في «العلم» ص ١٢ (٣٣)، والخطيب في الرحلة ص ١٢٣ (٣٧)، بسندهما إلى هشيم بن بشير، عن سيار، عن جرير بن حيان به، مختصراً، وأبهم فيه القادم والمقدم عليه. كما رواه الخطيب في الرحلة ص ١٢١، ١٢٢ (٣٦) بسنده إلى يحيى أبي هاشم الدمشقي به، بإبهام القادم والمقدم عليه.

وكذلك روى فيه ص ١٢٤ (٣٨) بسنده إلى مالك، أن رجلاً خرج إلى مسلمة بن مخلد بمصر في حديث سمعه من رسول الله ﷺ. هكذا مختصراً.

ورواه أحمد ٦٢/٤ و ٧٥/٥ بسنده إلى منيب^(٤)، عن عمه، بإبهام القادم والمقدم عليه.

(١) في «ز»: الغافري . (٢) في «ز»: يزيد .

(٣) كذا، ولعل الصواب «عورة» .

(٤) في الموضوع الأول: «مسبب»، وفي الثاني: «هيب»، وكلاهما تصحيف، والصواب: «منيب» كما في مجمع الزوائد .

قال الهيثمي في المجمع ١/١٣٤: « ومنيب هذا إن كان ابن عبد الله فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيره، فإنني لم أرمن ذكره ».

وأصل الحديث - مرفوعاً من غير قصة - رواه الطبراني ١٧/٣١٢، ٣١٣ (٨٦٤) عن بكر بن سهل، عن عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن عياش بن عباس، عن واهب بن عبد الله المعافري، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ به.

وكذلك رواه أحمد ٤/١٤٧ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن كعب بن علقمة، عن أبي كثير مولى عقبة بن عامر الجهني، عن عقبة به.

البيان

الراحل في طلب الحديث هو: أبو أيوب خالد بن زيد بن كلب بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري، حضر العقبة، وشهد بدرًا والمشاهد كلها، وسكن المدينة، ومات ببلاد الروم غازياً في خلافة معاوية سنة خمسين، وقيل: سنة اثنتين، وقيل سنة خمس وخمسين^(١).

٦١/٢٢ - روى ذلك أحمد ٤/١٥٣ قال:

ثنا سفيان، عن ابن جريج، قال: سمعت أبا سعيد يحدث عطاءً، قال: رحل أبو أيوب إلى عقبة بن عامر، فأتى مسلمة بن مخلد، فخرج إليه، فقال: دلوني. فأتى عقبة، فقال: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، لم يبق أحد سمعه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من ستر علي مؤمن في الدنيا ستره الله يوم القيامة ». فأتى راحته، فركب ورجع.

سفيان هو ابن عيينة، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقوله « أبا سعيد » فيه تصحيف، والصواب: « أبو سعد » كما في بقية الروايات، وهو المكى الأعمى، وهو مجهول، والإسناد ضعيف لأجله، وعطاء هو ابن أبي رباح.

رواه الحميدي ١/١٨٩، ١٩٠ (٣٨٤)، ومن طريقه الخطيب في الرحلة ص ١١٨ - ١٢٠ (٣٤) عن سفيان بن عيينة به مطولاً.

ورواه الخطيب ص ٦٤ (٣٧) بسنده إلى محمد بن الصباح، عن سفيان، عن ابن جريج، قال: سمعت شيخاً من أهل المدينة يحدث عطاء... فذكره.

قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/٩٣: « قال سفيان: هو أبو سعيد الأعمى ».

ورواه أحمد ٤/١٥٩ عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، قال: وركب أبو أيوب... فذكره منقطعاً.

(٤) الجرح والتعديل ٣/٣٣١، أسد الغابة ٢/٨٠ - ٨٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٠، الإصابة ٢/٨٩، ٩٠ (٢١٥٩)، تهذيب التهذيب ٣/٧٩، ٨٠.

٢٣- (خ): حَدِيثُ أَبِي قَلَابَةَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَدِيثَنَا ، قَالَ: « ذَاكَ أَوَّانٌ نَسَخَ الْقُرْآنَ ». قَالَ رَجُلٌ: مَا نَسَخَ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: « يَذْهَبُ أَهْلُهُ »^(١). [ز/٨٧]

هُوَ: صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ، أَوْ زِيَادُ بْنُ لَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ.

٢٣/٦٢- روى هذا الحديث ابن المبارك في « الزهد » ص ٢٧٧، ٢٧٨ (٨٠٤) قال:
 أخبرنا جرير بن حازم، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ - وذكر شيئاً - فقال: « ذاك أوانٌ ينسخُ القرآن ». فقال رجل كالأعرابي: يا رسول الله، ما ينسخ القرآن؟ أو كيف ينسخ القرآن؟ قال رسول الله ﷺ: « ويحك! يذهب بأصحابه، ويبقى رجال كأنهم النعام... » فذكر الحديث في إنكاره على الرجل أن يكون تعلمه مانعاً من نسخه.
 أيوب هو ابن أبي تميمه، وأبو قلابَةَ هو عبد الله بن زيد الجرَمي - بفتح الجيم وسكون الراء - والإسناد مرسل رجاله ثقات .

رواه الخطيب ص ٤٠٣ (١٩٤) بسنده إلى حماد بن زيد، عن أيوب به .
 وله شاهد بالقصة عن صفوان بن عسال: رواه الطبراني ٨٤/٨، ٨٥ (٧٣٩٨) بسنده إلى هشام بن عمار، مسلمة بن علي الحُشَينِي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن صفوان به .

قال الهيثمي ٢٠١/١: «... وفيه مسلمة بن علي الحُشَينِي، وهو ضعيف ».

اليان

قيل: الرجل هو صفوان بن عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ^(٢).

٢٣/٦٣- روى ذلك الخطيب ص ٤٠٣ (١٩٤) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا ابن أبي مریم، عن^(٣) مسلمة بن علي الحُشَينِي، قال: حدثني الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: حَضَّ رسول الله ﷺ على العلم قبل ذهابه، فقال صفوان بن عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ: فكيف، وفينا كتاب الله نتعلمه، ونعلمه أبناءنا، ويعلم أبناءنا أبناءهم؟.. الحديث.

ابن أبي مریم هو سعيد، والإسناد ضعيف، فيه مَسَلْمَةُ بن علي الحُشَينِي، وهو متروك، وواضح

(١) في « ز »: يذهب أهل الحديث .

(٢) سبقت ترجمته في الخير (١٧) .

(٣) هذا الحرف ساقط من مطبوعة الأسماء المبهمة .

.....
أن هذا الإسناد هو نفس إسناد الشاهد السابق إلا أن سعيد بن أبي مرزوق خالف هشاماً، فجعله الأول عن أبي هريرة، والثاني عن صفوان .

وقيل: الرجل هو: زياد بن ليبيد - بفتح اللام وكسر الموحدة - ابن ثعلبة بن سنان الأنصاري، خرج إلى النبي ﷺ بمكة فأقام معه، حتى هاجر فهاجر معه، فكان يقال له: مهاجري أنصاري. شهد العقبة وبدراً والمشاهد، وكان عامل النبي ﷺ على حَضْرَمَوْت. مات في أول خلافة معاوية^(١).

٦٤/٢٣ - روى ذلك الترمذي: ك: العلم، ب: ماجاء في ذهاب العلم ٤١٢/٧، ٤١٣ (٢٧٩١) قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أنبأنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، قال: كنا مع النبي ﷺ فَشَخَصَ بَبَصْرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: « هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى لَا يَقْدُرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ » فقال زياد بن ليبيد الأنصاري: كيف يُخْتَلَسُ مِنْهُ، وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لَنُقْرَأَنَّه، وَلَنُقْرَأَنَّه نِسَاءً وَأَبْنَاءً... الحديث. قال الترمذي: « هذا حديث حسن غريب، ومعاوية بن صالح ثقة عند أهل الحديث، ولا نعلم أحداً تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان ».

في الإسناد عبد الله بن صالح الجهنبي صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام، وقد أخرج له مسلم .

رواه الدارمي في المقدمة، ب: من قال العلم الحشية وتقوى الله ٨٧/١ بهذا الإسناد .

ورواه الحاكم ٩٩/١ بسنده إلى عثمان بن سعيد الدارمي، عن عبد الله بن صالح به . قال

الحاكم: « هذا إسناد صحيح من حديث البصريين » ووافقه الذهبي .

وقد روى الحديث عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك:

علقه الترمذي عقب الحديث السابق، وعزاه المزي في التحفة ٢١١/٨ إلى النسائي في الكبرى

ك: العلم، وراه أحمد ٢٦/٦، ٢٧، والبخاري (كشف الأستار ١٢٣/١) (٢٣٢)، والحاكم ٩٨/١، ٩٩ وقال: « صحيح، وقد احتج الشيخان بجميع رواته ». ووافقه الذهبي، والطبراني ٤٣/٨، ٤٤ (٧٥)، والخطيب في « اقتضاء العلم والعمل » (٨٩)، وفي الأسماء المبهمة ص ٤٠٤ (١٩٤)، وابن عبد البر

(١) الجرح والتعديل ٥٤٣/٣، أسد الغابة ٢١٧/٢، تجريد أسماء الصحابة ١٩٥/١، الإصابة ٢٠/٣ (٢٨٥٨)، تهذيب التهذيب ٣٣٠، ٣٢٩/٣.

.....

فى جامع بيان العلم ١/١٥٢.

وقد عزاه الهيثمى فى المجمع ١/٢٠٠ الى البزار والطبرانى، وقال: « وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب: كان ثقة مأموناً، وضعفه الباقون ».

قلت: قد تابعه يحيى بن بكير فى أحد طريق الطبرانى .

قال الحاكم ١/٩٩: « ولعل متوهماً أن جبير بن نفيرواه مرة عن عوف بن مالك الأشجعي، ومرة عن أبي الدرداء، فيصير به الحديث معلولاً، وليس كذلك، فإن رواة الإسنادين جميعاً ثقات، وجبير بن نفيير الحضرمي من أكابر تابعي الشام . فإذا صح الحديث عنه الإسنادين جميعاً فقد ظهر أنه سمعه من الصحابين جميعاً.

والدليل الواضح على ما ذكرته أن الحديث قد روى بإسناد صحيح عن زياد بن ليبيد الأنصاري الذي ذكر مراجعته رسول الله ﷺ فى الحديثين » .

ورواه ابن حبان ٧/٤٨، ٤٩ (٤٥٥٣)، ٨/٢٥٤ (٦٦٨٥) من هذا الطريق، لكنه قال: « ليبيد بن

زياد ».

وقد روى هذا البيان عن زياد بن ليبيد نفسه:

رواه ابن ماجه: ك: الفتن، ب: ذهاب القرآن والعلم ٢/١٣٤٤ (٤٠٤٨)، وأبو خيثمة فى « العلم » ص ١٥، ١٦ (٥٢)، وابن أبى شيبة ١٠/٥٣٧ (١٠٢٤٨)، والحاكم ١/١٠٠، ٣/٥٩٠ وصححه، وسكت عليه الذهبى، وأحمد ٤/١٦٠، ٢١٨، ٢١٩، والطيالسى ص ١٦٥، ١٦٦ (١١٩٦)، والطبرانى ٥/٢٦٤، ٢٦٥ (٥٢٩٠ - ٥٢٩٣)، من طرق عن سالم بن أبى الجعد عن زياد بن ليبيد .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٣/٢٥٣، ٢٥٤: « ليس لزياد عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له رواية فى شىء من الخمسة الأصول، ورجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع . قال البخارى فى التاريخ الصغير (١/٤١): لم يسمع سالم بن أبى الجعد من زياد بن ليبيد، وكذا قال الذهبى فى الكاشف فى ترجمة زياد ».

وقال الحاكم ١/١٠٠: « قد ثبت الحديث بلا ريب فيه، برواية زياد بن ليبيد يمثل هذا الإسناد

الواضح ».

٢٤- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
 وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ، هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». كَذَا فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ.
 وَالرَّجُلُ الْآخَرُ هُوَ: حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيُّ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ
 وَغَيْرُهُمَا.

٦٥/٢٤- روى هذا الحديث ابن ماجه فى المقدمة، ب: من بُلغَ علماً ٨٥/١ (٢٣٣) قال:

حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد القطان، أملاه علينا، ثنا قرة بن خالد، ثنا محمد
 ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه وعن رجل آخر هو أفضل فى نفسى من
 عبد الرحمن، عن أبي بكره، قال: خطب رسول الله ﷺ يوم النحر، فقال: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ،
 فَإِنَّ رَبَّ مَبْلُغٌ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ».

هذا إسناد صحيح.

رواه البخارى: ك: الفتن، ب: لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٢٢٤/٤
 عن مسدد، ومسلم: ك: القسامة، ب: تحريم الدماء والأعراض والأموال ١٣٠٧/٣ (١٦٧٩) عن
 محمد بن حاتم بن ميمون، وأحمد ٣٩/٥، جميعا عن يحيى القطان بالحديث فى خطبة الوداع
 بطوله، وفى آخره هذا النص، غير أن عبد الله بن أحمد قال: «قال غير أبي عن يحيى فى هذا
 الحديث: أفضل فى نفسى: حميد بن عبد الرحمن».

البيان

الرجل الآخر هو: حميد بن عبد الرحمن الحميرى - بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح
 الياء المثناة التحتانية، نسبة إلى حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب - البصرى كان ثقة فقيها عالما،
 مُجمَعاً على جلالته، أخرج له الستة، وهو من الطبقة الثالثة^(١).

٦٦/٢٤- روى ذلك البخارى: ك: الحج، ب: الخطبة أيام منى ٣٠٠/١ قال:

حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا أبو عامر، حدثنا قرة، عن محمد بن سيرين، قال: أخبرني
 عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبي بكره، ورجل أفضل فى نفس من عبد الرحمن: حميد بن
 عبد الرحمن، عن أبي بكره رضى الله عنه، قال: خطب النبي ﷺ يوم النحر... فذكر الحديث، إلى
 قوله: «اللهم اشهد. فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلِّغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدى كفارا،

(١) الجرح والتعديل ٢٢٥/٣، تهذيب التهذيب ٤١/٣، تقريب التهذيب ٢٠٣/١.

يضرب بعضهم رقاب بعض».

أبو عامر هو: عبد الملك بن عمرو العَقْدِيّ - بفتح العين المهملة وسكون القاف - وقُرّة هو ابن خالد السُّلُوسِيّ .

رواه مسلم في الموضع السابق ٣/١٣٠٧ (١٦٧٩) عن محمد بن عمرو بن جبلة، وأحمد بن خِراش ، وعزاه المزي في التحفة ٩/٥٠ إلى النسائي في الكبرى. ك: العلم عن أبي قدامة السرخسي، وأحمد ٥/٤٩، جميعاً عن أبي عامر العَقْدِيّ به.

وقد رواه ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه - ولم يذكر الطريق الآخر - في المواضع التالية:

البخاري: ك: العلم، ب: قول النبي ﷺ: «رُبُّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» ١/٢٣، وب: ليبلغ العلمَ الشاهدُ الغائبُ ١/٣١ وك: المغازي، ب: حجة الوداع ٣/٨٤، ك: الأضاحي، ب: من قال الأضحى يوم النحر ٣/٣١٧، ك: التوحيد، ب: ﴿وَجِوْهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ. إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ٤/٢٨٨، ومسلم: ك: القسامة، ب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ٣/١٣٠٥، ٦/١٣٠٦ (١٦٧٩)، وعزاه المزي في التحفة ٩/٥٠ إلى النسائي في الكبرى، ك: الحج، وك: العلم، والدارمي: ك: مناسك الحج، ب: في خطبة يوم النحر ٢/٩٣ (١٩١٦) (١)، وابن حبان ٥/٥٨٥، ٥٨٦ (٥٩٤٣، ٥٩٤٤)، وأحمد ٥/٣٧، ٤٥.

كتاب الطهارة

٢٥- (ك): حديث أبي هريرة: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء... الحديث (١).

(ب): هو عبدة العركي. ذكره ابن الفرضي في سننه. وقيل: عبد الله المدلجي، ذكره ابن رشد.

(و) قال السمعاني: اسمه العركي. وغلطوه (٢)، فإن العركي وصف، لا اسم له، وهو ملاح السفينة، واسمه عبيد. قاله الطبراني وأبو نعيم. وقال ابن منيع: بلغني أن اسمه عبد (٣).

٦٧/٢٥- الحديث رواه مالك: ك الطهارة، ب: الطهور للوضوء ٢٢/١ (١٢) قال:

عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، من آل بني الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة، وهو من بني عبد الدار، أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ به؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحل مائه».

إسناده صحيح. وقد نقل الزيلعي في نصب الراية ٩٦/١ وابن حجر في التلخيص ٩/١، ١٠، وتهذيب التهذيب ٤/٤٢، ١٠/٢٥٧ حكاية الترمذي تصحيح البخاري له، كما تعقب ابن حجر تعقيب ابن عبد البر على ذلك في التلخيص، كما نقل ابن حجر في الموضعين السابقين تصحيح ابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر والخطابي والطحاوي وابن منده والحاكم وابن حزم والبيهقي وعبدالحق للحديث، كما أطلال الحاكم ١/١٤٢ في الاستشهاد لصحة الحديث.

رواه الشافعي ١/١٩، وأبوداود: ك: الطهارة، ب: الوضوء بماء البحر ١/٢١ (٨٣) عن عبدالله بن سلمة، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ماجاء في ماء البحر أنه

(١) هذه الكلمة ساقطة من (خ).

(٢) على هامش (ز): يمكن أنه تقول: إنه اشتهر به حتى صار علما له بالغلبة.

(٣) ينظر كلام النووي بحروفه في الإشارات ص ٣٧ ط لاهور، وص ٥٩٢ في ذيل الأسماء المهمة، وهذا من زيادات النووي على الخطيب.

طهور ٢٢٤/١، ٢٢٥ (٦٩) عن قتيبة، ومَعْن، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ماء البحر ٥٠/١، وك: المياه، ب: الوضوء بماء البحر ١٧٦/١ عن قتيبة، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الوضوء بماء البحر ١/١ (٣٨٦) عن هشام بن عمار، والدارمي: ك: الوضوء والصلاة، ب: الوضوء من ماء البحر ١/١٨٦، وك: الصيد، ب: في صيد البحر ٩١/٢ عن محمد بن المبارك، وابن خزيمة ٥٩/١ (١١١) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وابن حبان ٢٧١/٢، ٢٧٢ (١٢٤٠)، ٣٣٧/٧ (٥٢٣٤) بسنده إلى القَعْنَبِيِّ، والحاكم ١/١٤٠، ١٤١ بإسناده إلى عبد الوهاب بن عطاء والقعنبي، وأطال في بيان صحته، والدارقطني ٣٦/١ بإسناده به إلى عبد الرحمن بن مهدي والقعنبي، والبيهقي ٣/١ بسنده إلى القعنبي، وابن بشكوال ٢/٥٥٥ (١٨٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى جميعا عن مالك به.

ورواه أحمد ٢/٣٩٢ من طريق حسين عن أبي أويس عن صفوان بن سليم به بلفظ مختلف.

ورواه - بلفظ مختلف - الدارمي: ك: الوضوء، ب: الوضوء من ماء البحر ١/١٨٥، ١٨٦ من طريق الحسن ابن أحمد الحراني، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبد الله بن سعيد الخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة بنحوه.

قال ابن حجر في التلخيص ١/١٠: «وقال ابن حبان: من قال فيه: عن المغيرة عن أبيه فقد وهم، والصواب: عن المغيرة عن أبي هريرة».

وانظر في تصحيح الحديث والرد على من قال غير ذلك: تلخيص الحبير ٩/١، ١٠، ففيه مقنع.

البيان

قيل: الرجل هو: العرَكيُّ - بفتح العين والراء المهملتين وفي آخره الكاف - قاله السمعاني في الأنساب ٨/٤٣٣.

٦٨/٢٥ - ولعل حجته في ذلك ما عراه الهشمي في الجمع ١/٢١٥ إلى الطبراني في الكبير:

عن العرَكيِّ، أنه سأل النبي ﷺ عن ماء البحر، فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته».

قال الهشمي: «وإسناده حسن». وقد غلط ابن الأثير، والنووي، السمعاني في ذلك، وقال النووي: العرَكيُّ: مَلَّاحُ السفينة وصف له (١).

وقيل: هو: عبْدُ العرَكيِّ:

قال ابن بشكوال ٢/٥٥٦: ذكره أبو الوليد بن الفرَضي في سننه، وأخبرني به غير واحد من

شيوخي، عن أبي عمر النعمري الحافظ، عن أبي الوليد، ذكره في كتاب (مشتبه النسبة) من تأليفه.

وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٣/٣٣٦: «قال ابن منيع: بلغني أن اسمه عبد».

(١) أسد الغابة ٣/٣٣٦، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣١٥ (٦٦٣)، تلخيص الحبير ١/١٠.

٢٦- (خ): حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ أُمِّ حَبِيبَةَ، فَدَعَتْ بِسَوِيْقٍ وَطَعَامٍ، ثُمَّ قَالَتْ، يَا ابْنَ أَخِي (١)، تَوْضُأً. هُوَ أَبُو سَفِيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَلَمْ يُحْفَظْ (٢) لَنَا اسْمُهُ.

وقيل هو: عبيد، بالتصغير (٣).

وقيل: اسمه: عبد الله المدلجي.

٦٩/٢٥- روى ذلك ابن بشكوال ٥٥٦/٢ (١٨٥) قال:

أُنبأ أبو الحسن بن مَعِيْثٍ، عن أبي عمر أحمد بن محمد، عن ابن فُطَيْسٍ، قال: ثنا ابن مُفَرِّجٍ قال: أنبا محمد بن أيوب، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن رشدين، قال: حدثني محمد بن يحيى بن إسماعيل وخالد بن عبد السلام، قالوا: ثنا ابن وهب، قال: حدثني عبد الجبار بن عمر، عن عبد الله ابن سعيد، وإسحاق بن عبد الله، عن المغيرة بن أبي بردة، عن عبد الله المدلجي، أنه أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا قوم نركب هذا الرمث، فنحمل الماء لسقيانا، فإن تَوْضُأَنَا بِهِ قَلَّ عَنْ سَقِينَا، وَإِذَا تَوْضُأْنَا بِالْبَحْرِ كَفَى لِسَقِينَا. فقال رسول الله ﷺ: «هو الظهور ماؤه، الحل ميثته». هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الجبار بن عمر الأيلي، ضعيف.

قال الهيثمي في المجمع ٢٢٥/١: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الجبار بن عمر، ضعفه البخاري والنسائي، وثقه ابن سعد».

قلت: لم يُوثِّقْ غيرُ ابنِ سعد، وضعف كذلك أبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، والترمذي والذهلي، وابن عدي، والجوزجاني، والدارقطني، وغيرهم.

قال ابن حجر في الإصابة ١٩٤/٤: «قال البغوي: بلغني أن اسمه عبدود».

الرمث - بفتح الميم - هو: حَشَبٌ يَضُمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ يُشَدُّ وَيُرَكَّبُ فِي الْمَاءِ، وَيَسْمَى الطَّوْفُ، وَهُوَ فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مِنْ رَمَثَ الشَّيْءَ إِذَا لَمَّتْهُ، وَالْجَمْعُ: أَرْمَاتٌ (٤).

٧٠/٢٦ - الحديث رواه أبو داود الطيالسي ص ٢٢٢، ٢٢٣ (١٥٩٢) قال:

حدثنا زَمْعَةُ، عن الزهري، عن أبي سلمة، أن رجلاً دخل على أم حبيبة زوج النبي ﷺ،

(١) في «ك»، و«ز»: «أختي»، والمثبت من «خ»، وهو الموافق لرواية الخطيب، وسيأتي في البيان «أختي».

(٢) في «خ»: «نحفظ» بالنون.

(٣) ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٣/٣٣٦، وابن حجر في الإصابة ١٩٤/٤ (٥٢٧٣) وعزواه إلى الطبراني، وانظر

تجريد أسماء الصحابة ١/٣٦١، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/٣١٥.

(٤) النهاية ٢/٢٦١، الفائق ٢/٨٤.

فَدَعَتْ لَهُ بِسَوِيْقٍ أَوْ طَعَامٍ، ثُمَّ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، تَوَضَّأْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«الْوَضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، أَوْ مَسَّتِ النَّارُ».

إسناده ضعيف ، فيه زَمَعَةُ بن صالح الجَنْدِيُّ، اتفقوا على تضعيفه . وأبو سلمة لم يسمع من
أم حبيبة حكاه ابن حجر في التهذيب ١٢/١٢٨ عن أبي حاتم .

رواه الخطيب ص ١٢٣ (٦٦) من طريق أبي نعيم الحافظ، عن عبد الله بن جعفر عن يونس ابن
حبيب عن أبي داود به ، إلا أنه قال: «حدثنا أبو داود (رفعه) . ولعل ذلك خطأ من الناسخ ،
والصحيح كما هو موضح أعلاه «حدثنا زمعة» والله أعلم .

اليسان

هذا الرجل هو: أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق، الثقفى المدنى، وثقه
ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: ماروى عنه سوى أبي سلمة بن عبد الرحمن (١).

٧١/٢٦- روى حديثه أبو داود ك: الطهارة، ب: التشديد فى ذلك (يعنى فى الوضوء مِمَّا مَسَّتِ
النار) ٥٠/١ (١٥٩) قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، أن أبأ سفيان بن
سعيد بن المغيرة حدثه ، أنه دخل على أم حبيبة ، فسقته قَدْحًا من سويق ، فدعا بماء ، فتمضمض ،
فقال: يا ابن أختى ، ألا توضح ، إن النبى ﷺ قال: « تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » أو قال: « مما مست
النار».

قال أبو داود: « فى حديث الزهرى : يا ابن أختى».

إسناده ضعيف لأن أبأ سفيان لم يتابعه أحدٌ عليه . وأبان هو ابن يزيد العطار .

رواه النسائى ك: الطهارة ، ب: الوضوء مما غيرت النار ١٠٧/١ بإسنادين إلى الزهرى ،
وعبد الرزاق ١٧٢/١ (٦٦٥) بسنده إلى الزهرى ، وابن أبى شيبة ٥٠/١ ، ٥١ بسنده إلى الزهرى ،
والخطيب ص ١٢٣ (٦٦) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير ، وأحمد ٣٢٨/٦ بأسانيده إلى الزهرى ،
٤٢٧ ، ٣٢٧ ، ٣٢٦/٦ بأسانيده إلى يحيى بن أبى كثير ، كلاهما عن أبى سلمة به .

ورواه أحمد ٣٢٧/٦ بسنده إلى الزهرى عن عبد الله بن عبد الله عن أبى سفيان به .

قال أبو حاتم: « هذا خطأ ، إنما هو الزهرى عن أبى سلمة عن أبى سفيان بن سعيد بن المغيرة بن
الأخنس عن أم حبيبة » (٢).

(١) ميزان الاعتدال ٥٣١/٤ ، تهذيب التهذيب ١٢/١٢٣ ، تقريب التهذيب ٤٢٩/٢ .

(٢) علل الحديث ٣٣/١ (٦٣) .

٢٧- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: اغْتَسَلَتْ إِحْدَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ، فَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا.
هي: مِيْمُونَةٌ.

ورواه عبد الرزاق ١٧٢/١ (٦٦٦)، وأحمد ٤٢٦، ٣٢٧/٦، بسندهما إلى الزهري عن أبي سلمة به من غير قصة .

وهذا الحديث منسوخ بأحاديث ترك الوضوء من أكل مامست النار، ومنها حديث جابر: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ تَرَكَ الوضوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ» رواه الأربعة وابن خزيمة وابن حبان، ومنها ما رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن الحارث، قلت لجابر: الوضوء مما مسبت النار؟ قال: لا.

وهذا مذهب أكثر أهل العلم وفقهاء الأمصار (١).

٧٢/٢٧- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الماء لا يجنب ١٨/١ (٦٨) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أبو الأحوص، ثنا سِمَاكُ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عباس، قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جَنَفَةٍ، فجاء النبي ﷺ ليتوضأ منها - أو يغتسل - فقالت له: يا رسول الله، إنني كنتُ جنباً، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْنُبُ».

أبو الأحوص هو سلام بن سليم الكوفي، وسماك هو ابن حرب، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة. وقد صحح هذا الحديث الترمذي وابن حبان والحاكم كما سيأتي.

رواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ما جاء في الرخصة في ذلك (يعني في الوضوء بفضل طهور المرأة) ٢٠٠/١، ٢٠١ (٦٥) بسنده إلى أبي الأحوص، والنسائي: ك: المياه ١٧٣/١ بسنده إلى سفيان الثوري، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الرخصة بفضل وضوء المرأة ١٣٢/١ (٣٧٠) بسنده إلى أبي الأحوص، وعبد الرزاق ١٠٩/١ (٣٩٦) عن الثوري، وابن أبي شيبة ٣٣/١، ١٤/١٦٠ (١٧٩٤٢) عن أبي الأحوص، والدارمي: ك: الطهارة، ب: الوضوء بفضل وضوء المرأة ١٨٧/١ بسنده إلى يزيد بن عطاء الثوري، وابن حبان ٢٧٣/٢ (١٢٥٤) ٢٧٨ (١٢٥٨) بسنده إلى أبي الأحوص، ٢٧١/٢ (١٢٣٨) بسنده إلى الثوري، والطحاوي ٢٦/١ بسنده إلى سفيان الثوري، والحاكم، وقال: «حديث صحيح»، ووافقه الذهبي ١٥٩/١ بسنده إلى سفيان الثوري وشعبة، والبيهقي ١٨٨/١، ١٨٩ بسنده إلى سفيان، وأبي الأحوص، وأحمد ٢٨٤/١،

(١) انظر: الاعتبار للحازمي ص ٧٨ - ٨٥، تلخيص الحبير ١١٦/١، ابن خزيمة ٢٦/١ - ٢٨:

٣٠٨ بسنده إلى الثوري، والطبراني ٢٧٤/١١، ٢٧٥ (١١٧١٤-١١٧١٦) بسنده إلى الثوري، وأبي الأحوص، وحماد بن سلمة، والخطيب ص ٣٠٠ (١٤٨) بسنده إلى الثوري، جميعا عن سماك بن حرب به.

البيان

زوج النبي ﷺ: ميمونة بنت الحارث العامرية، الهلالية، تزوجها النبي ﷺ سنة سبع، وتوفيت سنة إحدى وخمسين (١).

٧٣/٢٧- روى ذلك أبو داود الطيالسي ص ٢٢٦ (١٦٢٥) قال:

حدثنا شريك، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة بنت الحارث، أن رسول الله ﷺ اغتسل، - أو قالت: توضأ - بفضل غسلها من الجنابة .

إسناده كسابقه، وشريك هو ابن عبد الله بن أبي شريك النخعي الكوفي .

رواه ابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الرخصة بفضل وضوء المرأة ١٣٢/١ (٣٧٢) بسنده إلى أبي داود، والدارقطني ٥٢/١ بسنده إلى يحيى بن بكير، ٥٣ بسنده إلى أبي داود، وأحمد ٦/٣٣٠ عن هاشم بن القاسم، والطبراني ٢٣/٢٥ (١٠٣٠) بسنده إلى أبي غسان مالك بن إسماعيل، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، وعلى بن عاصم، والخطيب ص ٣٠٠ (١٤٨) بسنده إلى أبي داود، جميعا عن شريك به، وحديث الطبراني أطول .

ورواه أحمد ١/٣٣٧ من طريق حجاج، عن شريك، عن سِمَاكِ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أطول من السابق.

ورواه الخطيب في الموضوع السابق بسنده إلى سفيان، عن سِمَاكِ، عن عكرمة، مرسلًا.

وروى مسلم: ك: الحيض، ب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ١/٢٥٧ (٣٢٣) بسنده إلى ابن جريج، وأبو عوانة ١/٢٨٤ إلى حجاج، والبيهقي ١/١٨٨ بسنده إلى ابن جريج، والدارقطني ١/٥٣ بسنده إلى ابن جريج وصحهما، وأحمد ١/٣٦٦ بسنده إلى ابن جريج، والطبراني ٢٣/٤٢٦ (١٠٣٣) بسنده إلى ابن جريج، كلاهما عن عمرو بن دينار قال: أكبر علمي، والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره أن النبي ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.

(١) تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٠، ٤٨١، الإصابة ٨/١٩١-١٩٣ (١٠٢١)، أسد الغابة ٥/٥٥٠، ٥٥١.

٢٨- (خ): حَدِيثُهُ^(١): مَاتَتْ شَاةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا دَبَّغْتُمْ إِهَابَهَا، فَاتَّخَذْتُمُوهُ سِقَاءً».

هي: مِيمُونَةٌ. وقيل: سَوْدَةٌ. وروى^(٢) القولين من حديث ابن عباس، فَلَعَلَّهُمَا قَضِيَّتَانِ^(٣).

٧٤/٢٨- الحديث بهذا اللفظ رواه الطبراني ١١/١٦٧ (١١٣٨٤)، قال:

حدثنا موسى بن هارون، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: ماتت شاة عند بعض أزواج النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أَلَا دَبَّغْتُمْ إِهَابَهَا فَاتَّخَذْتُمُوهُ شَأً^(٤)».

إسناده صحيح، ومحمد بن مسلم هو الطائفي، ضَعَفَهُ أَحْمَدُ، وَوَثَّقَهُ الْبَاقُونَ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ، كَمَا أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا، وَعَطَاءٌ هُوَ ابْنُ أَبِي رِيَاحٍ. رَوَاهُ الْخَطِيبُ ص ٤١٢ (١٩٨) بسنده إلى موسى بن هارون به بلفظ «سقاء».

ورواه عبد الرزاق ١/٦٢ (١٨٧) عن ابن جريج، وأحمد ١/٣٦٦ بسنده إلى ابن جريج، ١/٢٧٧ بسنده إلى عمرو بن دينار، كلاهما عن عطاء به. وهذا إسناد صحيح.

ورواه الدارقطني ١/٤٢ بسنده إلى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به.

ورواه مسلم: ك: الحيض، ب: طهارة جلود الميتة بالدباغ ١/٢٧٧ (٣٦٤)، والطحاوي ١/٤٦٩ بسنديهما إلى ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عطاء عن ابن عباس، عن ميمونة به، وألفاظ الجميع مختلفة.

ورواه ابن حبان ٢/٢٨٧، ٢٨٨ (١٢٧٧) بسنده إلى سَمَكٍ عن عكرمة عن ابن عباس بنحو قصة سودة الآتية في البيان.

البيان

قيل: هي ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين^(٥). وكانت الشاة لمولاة لها.

٧٥/٢٨- روى ذلك البخاري: ك: الزكاة، ب: الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ ١/٢٦٠ قال:

حدثنا سعيد بن عُقَيْرٍ، حدثنا ابن وَهْبٍ، عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال: وجد النبي ﷺ شاة مَيْتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمِيمُونَةَ مِنْ

(١) في «ك» و «ز»: حديث.

(٢) في «ز»: قضتان.

(٣) قال المحقق: في نسخة: «سقاء» بدل «شاة».

(٤) في «ز»: خبر (٢٧).

الصدقة، قال النبي ﷺ: «هلا انتفعتم بجلدها؟» قالوا: إنها ميتة. قال: «إنما حرم أكلها».

ابن وهب هو عبد الله، ويونس هو ابن يزيد .

رواه مسلم: ك: الحيض، ب: طهارة جلود الميتة بالدباغ/١/٢٧٦، ٢٧٧ من طرق إلى سفيان بن عيينة ويونس وصالح، وأبو داود: ك: اللباس، ب: في أهب الميتة/٤/٦٥ (٤١٢٠) بسنده إلى سفيان ابن عيينة، ٤/٦٦ (٤١٢١) بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: الفرع والعتيرة، ب: جلود الميتة ٧/١٧٢ بسندين إلى مالك وحفص بن الوليد، ومالك: ك: الصيد، ب: ماجاء في جلود الميتة ٢/٤٩٨ (١٦)، وعبد الرزاق/١/٦٢ (١٨٤) عن معمر، والشافعي/٢/٢٣٨ عن مالك والطحاوي/١/٤٧٢ بسنده إلى يونس، وأبو عوانة/١/٢٠٩، ٢١٠ بسندين إلى سفيان ويونس بن يزيد، وابن حبان/٢/٢٨٨ (١٢٨١) بسنده إلى يونس، والخطيب ص ٤١٣ (١٩٨) بسنده إلى يونس، والبيهقي ١٥/١ بسنده إلى سفيان بن عيينة، جميعا عن ابن شهاب الزهري به .

ورواه مسلم في الموضع السابق (٣٦٥، ٣٦٣) بسندين إلى عمرو بن دينار وعبد الملك بن أبي سليمان، وأبو عوانة/١/٢١١ بسنده إلى عمرو بن دينار، والخطيب في الموضع السابق بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان، والحميدي/١/٢٩٩ (٤٩١) عن سفيان^(١)، والطبراني (١٣٨٣) بسنده إلى عمرو بن دينار، جميعا عن عطاء عن ابن عباس بأخصر من السابق .

ورواه مسلم: ك: الحيض، ب: طهارة جلود الميتة بالدباغ (٣٦٣) عن ابن أبي شيبة وابن أبي عمر، وأبو داود: ك: اللباس، ب: في أهب الميتة/٤/٦٥ (٤١٢٠) عن مسدد ووهب بن بيان، وابن ماجه: ك: اللباس، ب: لبس جلود الميتة إذا دبغت/٢/١١٩٣ (٣٦١٠) عن ابن أبي شيبة، وابن حبان/٢/٢٨٩ (١٢٨٢) بسنده إلى ابن أبي عمر، وأحمد/٦/٣٢٩، والحميدي/١/١٥٠، ١٥١ (٣١٥)، والطبراني ٢٣/٤٢٧ (١٠٣٦، ١٠٣٧) بسنده إلى الحميدي، والقعنبي، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة بنحوه.

وروى أن الشاة كانت لميمونة نفسها.

٢٨/٧٦- روى ذلك النسائي: ك: الفرع والعتيرة، ب: جلود الميتة ٧/١٧١، ١٧٢ قال:

أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن النبي ﷺ مرَّ على شاة ميتة مُلقاة، فقال: «لمن هذه؟»، فقالوا: لميمونة. فقال: «ما عليها لو انتفعت بإهابها؟» قالوا: إنها ميتة . فقال: «إنما حرم الله عز وجل أكلها».

(١) قلت: أظنه عن سفيان عن عمرو بن دينار، وأن عمرو بن دينار قد سقط من سهو الناسخ، فإن الطبراني رواه في الكبير ١١/١٦٧ (١٣٨٣) من طريقه عن سفيان عن عمرو بن دينار، والله أعلم .

هذا إسناد صحيح ، وسفيان هو ابن عيينة .

رواه أبو عوانة ٢٠٩/١ من طريق شعيب بن عمرو الدمشقي وعلى بن المدني، عن سفيان به نحوه .

ورواه ابن حبان ٢٨٨/٢ (١٢٨١) بسنده إلى ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة .

ورواه الدارمي: ك: الأضحى، ب: الاستمتاع بجلود الميتة ٨٦/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأبو عوانة ٢٠٩ / ١ - ٢١١ بأسانيده إلى سفيان ومعمرو ويونس ، جميعاً عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس ، حديثه .

ورواه النسائي في الموضوع السابق ١٧٢/٧ بسنده إلى عمرو بن دينار، وأبو عوانة ٢١١/١ بسنده إلى عمرو بن دينار، والدارقطني ٤٤/١ بسنده إلى ابن جريج، والبيهقي ١٦/١ بسنده إلى عمرو بن دينار، والطبراني ١٧٦/١١ (١٤١١) بسنده إلى يعقوب بن عطاء، جميعاً عن عطاء، عن ابن عباس، حديثه .

وقيل: إن الزوجة المقصودة هنا هي أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية، القرشية، تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة قبل عائشة، وتوفيت سنة خمس وخمسين (١) .

٧٧/٢٨ - روى ذلك أحمد ٣٢٧/١، ٣٢٨، قال:

ثنا عفان ثنا أبو عوانة، عن سِمَاكِ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال : ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة - يعني الشاة - فقال: « فلولا أخذتم مسكها؟ » فقالت: نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ: « إنما قال الله عز وجل: ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير ﴾ (٢) فإنكم لا تطعمونه أن تدبغوه فتنفخوا به . فأرسلت إليها ، فسلخت مسكها، فدبغته، فأخذت منه قرية . حتى تحرقت عندها .

عفان هو ابن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار، وأبو عوانة هو الواضح بن عبد الله اليشكري، وسِمَاكِ هو ابن حرب، سبق الكلام عنه في الخبر (٢٧) وحديثه عن عكرمة مضطرب .

(١) الإصابة ١١٧/٨ (٦٠٣) ، تهذيب التهذيب ٤٢٦/١٢ ، ٤٢٧ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٠/٢ ، أسد الغابة ٤٨٤/٥ ، ٤٨٥ .

(٢) الأنعام: ١٤٥ .

٢٩- (ق): حَدِيثُ عَائِشَةَ: فِي وَقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ، وَبِيَدِهِ سِوَاكَ أَخْضَرَ.

هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(ب): ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

رواه ابن حبان (٢٨٨/٢) (١٢٧٨)، (٣٨٩/٧) (٥٣٩١) بسنده إلى محمد بن أبي بكر المقدمي، والطحاوي ٤٧١/١ بسنده إلى المقدمي، والبيهقي ١٨/١ بسنده إلى مسدد وسليمان بن حرب والعباس النرسي، والخطيب ص ٤١٣، ٤١٤ (١٩٨) بسنده إلى شيبان بن فروخ، والطبراني ٢٨٨/١، ٢٨٩ (١١٧٦٥) بسنده إلى مسدد، جميعا عن أبي عوانة به.

ورواه الطحاوي ١٧١/١ بسنده إلى أبي الأحوص عن سماك.

وله شاهد من حديث سودة: «ماتت لنا شاة، فدَبَغْنَا مَسَكَهَا، ثُمَّ مَازَلْنَا نَتَّبِعُ فِيهَا، حَتَّى صَارَتْ شَنَاً».

رواه البخاري. ك: الأيمان والذور، ب: إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرِبَ طلاءً... ١٥٧/٤، والنسائي. ك: الفرع والعتيرة، ب: جلود الميتة ١٧٣/٧، والبيهقي ١٧/١، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة.

وروي أحمد مثل حديث أبي عوانة ٣٢٨/١ من طريق أسود، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن سودة بنت زمعة، فذكره.

وروي أن الشاة كانت لأم سلمة: روى ذلك الدارقطني ٤٩/١، وقال: تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٨/١: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وتفرد به فرج بن فضالة وضعفه الجمهور».

شَنَاً: الشَّنُّ - بفتح الشين الثقيلة - هو القربة. وهي السقاء الخلق، ويقال: شن وشنة، وهو واحد الأسنان^(١).

٧٨/٢٩ - الحديث رواه أحمد ٢٧٤/٦ قال:

ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: رجع رسول الله ﷺ في ذلك اليوم^(٢) حين دخل من المسجد، فاضطجع

(١) النهاية ٥٠٦/٢.

(٢) قال الخطيب إنه «يُعْنَى بِهِ آخِرُ يَوْمٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ».

فى حجرى؁ فدخل على رجل من آل أبى بكر؁ وفى يده سواك أخضر ... الحديث .
إسناده صحيح؁ فىه محمد بن إسحاق؁ اشتهر بالتدليس؁ لكنه قد صرح بالسماع .

رواه الخطيب ص ٢١٧ (١١٠) بسنده إلى أحمد بن حنبل به .

وعزاه المزى فى التحفة ١٠٢/١٢ إلى النسائى فى الكبرى ك: الوفاة بسنده إلى محمد بن سلمة؁ ورواه أبو يعلى ٦١/٨؁ ٦٢ (٤٥٨٥) بسنده إلى عبد الأعلى؁ والطبرانى ٣٣/٢٣ (٨٠) بسنده إلى إبراهيم بن سعد؁ وابن بشكوال ٤٥٨/١ (١٤٩) بسنده إلى زياد بن عبد الله؁ جميعا عن محمد ابن إسحاق به .

البيان

هذا الرجل هو: عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق؁ شقيق السيدة عائشة؁ أسلم قبل الفتح؁ وشهد اليمامة والفتوح؁ ومات سنة ثلاث وخمسين فى طريق مكة فجأة؁ وقيل بعد ذلك (١)

٧٩/٢٩ - روى ذلك البخارى ك: فرض الخمس ب: ما جاء فى بيوت أزواج النبي ﷺ
١٨٨/٢ قال:

حدثنا ابن أبى مریم؁ حدثنا نافع؁ سمعت ابن أبى مليكة؁ قال: قالت عائشة رضى الله عنها:
توفى النبي ﷺ فى بيتى وفى نوبتى؁ وبين سحرى؁ ونحرى؁ وجمع الله بين ريقى وريقه. قالت:
دخل عبد الرحمن بسواك؁ فضعف النبي ﷺ عنه؁ فأخذته؁ فمضغته؁ ثم سنته به.
نافع هو ابن عمر الجمحى.

رواه ابن حبان ٢١١/٨ (٦٥٨٢) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى؁ وأبو يعلى ٧٧/٨ (٤٦٠٤)
بسنده إلى داود بن عمرو؁ والطبرانى ٣٣/٢٣ (٨٢) بسنده إلى سعيد بن أبى مریم؁ والخطيب
ص ٢١٨ (١١٠) بسنده إلى داود بن عمرو الضبى جميعا عن نافع بن عمر الجمحى به .

ورواه - بألفاظ مختلفة وسياق أطول - البخارى ك: المغازى ب: مرض النبي ﷺ ووفاته
٩٤/٣ بسندين إلى عمر بن سعيد وأيوب؁ وابن حبان (٦٥٨٣) بسنده إلى أيوب؁ وأحمد ٤٨/٦
بسنده إلى أيوب كلاهما عن ابن أبى مليكة عن عائشة .

والبخارى ك: الجمعة ب: من تسوك بسواك غيره ١٥٩/١؁ وك: المغازى ب: مرض النبي
ﷺ ووفاته ٩٢/٣ بسنده إلى سليمان بن بلال؁ والبيهقى ٣٩/١ بسنده إلى سليمان بن بلال؁
وأحمد ٢٠٠/٦ بسنده إلى معمر؁ والطبرانى ٣٣/٢٣ (٨١) بسنده إلى معمر؁ كلاهما عن هشام بن

(١) تاريخ الثقات ص ٢٨٨؁ تهذيب التهذيب ٦/١٣٣؁ ١٣٤؁ الجرح والتعديل ٥/٢٤٧؁ الإصابة ٤/١٦٨؁ ١٦٩ (٥١٤٣).

٣٠ - (خ): حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَكُمْ صَاحِبِكُمْ،/ حَتَّى عَلَّمَكُمْ كَيْفَ تَأْتُونَ الْخَلَاءَ. [خ/ب]

الصحابي: هو (١) سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ.

عروة عن أبيه عن عائشة .

وَوَهَمَ الْحَاكِمُ فَاسْتَدْرَكَه ١٤٥/١ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ بِهِ .

والبخاري: ك: المغازي، ب: مرض النبي ﷺ ووفاته ٩٢/٣، ومن طريقه ابن بشكوال ٤٥٩/١ (١٤٩) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، والطبراني ٣٢٢/١٣ (٧٩) بسنده إلى عبيد الله ابن أبي مليكة، كلاهما عن القاسم بن محمد عن عائشة.

والطبراني ٣١/٢٣، ٣٢ (٧٨) بسنده إلى ابن أبي مليكة، عن أبي عمرو ذكوان مولى عائشة، عن عائشة.

السَّحْرُ، بالسَّينِ المَهْمَلَةِ الثَّقَلَةُ وَسُكُونِ الحَاءِ المَهْمَلَةِ: الرِّثَّةُ، أَيْ أَنَّهُ مَاتَ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَى صَدْرِهَا وَمَا يَحَاضِي سَحْرَهَا مِنْهُ. وَقِيلَ: السَّحْرُ: مَا لَصِقَ بِالْحَلْقِومِ مِنْ أَعْلَى الْبَطْنِ. وَحَكَى الْقَتِيبِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ بِالسَّيْنِ المَعْجَمَةِ وَالْجِيمِ، وَأَنَّهُ سَثَلَ عَنْ ذَلِكَ فَتَشَبَّهَ أَصَابِعُهُ وَقَدَمُهَا عَلَى صَدْرِهَا كَأَنَّهُ يَضُمُّ شَيْئًا إِلَيْهِ، أَيْ أَنَّهُ مَاتَ وَقَدْ ضَمَّتْهُ بِيَدِهَا إِلَى نَحْرِهَا وَصَدْرِهَا. وَالسَّحْرُ: التَّشْبِيهُ وَهُوَ الذَّقْنُ أَيْضًا. وَالْمَحْفُوظُ الْأَوَّلُ (٢).

٨٠/٣٠ - الحديث رواه أبو داود الطيالسي ص ٩١ (٦٥٤) قال:

حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال رجل من أهل الكتاب لرجل من أصحاب النبي ﷺ: قد علمكم صاحبكم، حتى علمكم كيف تأتون الخلاء، فقال: نعم... الحديث .

إسناده صحيح، ومنصور هو ابن المعتَمِر، وإبراهيم هو النخعي .

رواه الخطيب ص ١٠٨ (٥٩) بسنده إلى أبو داود الطيالسي به، وأحمد ٤٣٨/٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة به .

ورواه أحمد ٤٣٧/٥ من طريق أبي سعيد ، عن زائدة ، عن منصور، عن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) النهاية ٤٣٦/٢.

(١) هذا الضمير في «ز» وليس في «ك» .

البيان

الصحابي هو: سلمان الخير، أبو عبد الله ابن الإسلام، أصله من أصبهان، وقيل من رامهرمز، أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة، وأول مشاهدته الخندق، يقال: إنه قارب الثلاثمائة سنة أو بلغها، وفي هذا نظر، وقد رجع الذهبي عن القول بذلك، وقال: وتبين لي أنه ماجاوز الثمانين. مات سنة أربع وثلاثين، وقيل غير ذلك^(١).

٨١/٣٠ - روى ذلك مسلم: ك: الطهارة، ب: الاستطابة ٢٢٣/١ (٢٦٢) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، ووكيع، عن الأعمش، ح. وحدثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له - أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان، قال: قيل له: قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء، حتى الخراة. قال: فقال: أجل.. الحديث. رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: كراهية استقبال القبلة ٣/١ (٧) بسنده إلى أبي معاوية، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: الاستنجاء بالحجارة ٧٩/١، ٨١ (١٦) بسنده إلى أبي معاوية، والنسائي: ك: الطهارة، ب: النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار ٣٨/١، ٣٩ بسنده إلى أبي معاوية، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة ١١٤/١ (٣١٦) بسنده إلى وكيع، وابن أبي شيبة ١٥٠/١ عن أبي معاوية، ٢٢٣/١٤ (١٨١٥٩) عن وكيع، وأبو عوانة ٢١٧/١ بسنده إلى محمد بن فضيل، والدارقطني ٥٤/١ بأسانيده إلى وكيع وأبي معاوية وعبد الله بن نمير، وابن خزيمة ٤١/١ (٧٤) بسنده إلى وكيع، ٤٤/١ (٨١) بسنده إلى ابن نمير، والبيهقي ٩١/١ بسنده إلى أبي معاوية، وأحمد ٤٣٧/٥ عن وكيع، ٤٣٨ عن ابن فضيل، ٤٣٩ عن أبي معاوية، والطيالسي ص ٩١ (٦٥٤)، والطبراني ٢٣٤/٦ (٦٠٧٩، ٦٠٨٠، ٦٠٨٢) بأسانيده إلى الثوري وزائدة وأبي معاوية ووكيع، والخطيب ص ١٠٨، ١٠٩ (٥٩) بسنده إلى أبي معاوية، جميعا عن الأعمش به.

ورواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي: ك: الطهارة، ب: النهي عن الاستنجاء باليمن ٤٤/١ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عوانة ٢١٧/١، ٢١٨ بسنده إلى الفريابي، والدارقطني ٥٤/١ بأسانيده إلى عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد ٤٣٧/٥ عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم به. وفي رواية أبي عوانة عن منصور فقط. وفيه: «قال المشركون» أو «قال لنا المشركون».

(١) الجرح والتعديل ٤/٢٩٦، ٢٩٧، أسد الغابة ٢/٣٢٨، ٣٣٢، الإصابة ٣/١١٣، ١١٤ (٣٣٥٠)، تهذيب التهذيب ٤/١٢١، ١٢٢.

٣١ - (ب) : حَدِيثُ نَافِعٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ .
الرجل: هو عمرو العجلاني. قاله العثماني وأبن السكن.

الخِرَاءة ، بكسر الخاء المعجمة، وبالمد: التخلي والقعود للحاجة. قال الخطابي: وأكثر الرواة يفتحون الخاء، وقال الجوهري: إنها الخِرَاءة بالفتح والمد، يقال: خَرَى خِرَاءَةً مثل: كره كراهة. ويحتمل أن يكون بالفتح المصدر، وبالكسر الاسم^(٣).

٨٢/٣١ - الحديث رواه الشافعي ٢٦/١ قال:

أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ .
رواه مالك :ك: القبلة، ب: النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجته ١٩٣/١ (٢) عن نافع عن رجل من الأنصار.

ورواه ابن بشكوال ٦٨٥/٢ (٢٤٢) بسنده إلى يحيى، عن مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، وكذلك هو في تجريد التمهيد ص ١٨٣ (٦١٥)، فلعل ما في الموطأ المطبوع رواية أخرى عن مالك . والله أعلم .

ورواه أحمد ٤٣٠/٥ عن إسماعيل، عن أيوب، عن نافع به، قال الهيثمي في المجمع ٢٠٥/١: «رواه أحمد، وفيه رجل لم يُسَمَّ» .

البيان

الرجل الأنصاري هو: عمرو بن أبي عمرو العجلاني^(٤).

وابنه الذي حدث عنه، قيل : هو عبد الله (كذا عند الطبراني) وقيل: اسمه: عبد الرحمن (كذا عند ابن بشكوال، وعند ابن أبي حاتم وعند غيرهما) ولم أجد له ترجمة بهذا الاسم أو ذاك. وانظر الاختلاف في اسمه في أسد الغابة والإصابة.

٨٣/٣١ - روى ذلك الطبراني ١٧/١٢ (١) قال:

حدثنا إبراهيم بن دُحَيْمِ الدمشقي، ثنا أبي (ح) وحدثنا أحمد بن محمد بن نافع الطحَّان

(١) في «خ، ز»: النبي . (٢) في «ز» يستقبل، بالياء التحتانية، وفي «ك»: ، بإهمال أوله .

(٣) النهاية ١٧/٢ .

(٤) له ترجمة في الجرح والتعديل ٦/٢٧٠، أسد الغابة ٤/١٢٢، الإصابة ٥/٨ (٥٩١٠).

٣٢ - (خ): حَدِيثُ جَابِرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرَغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي.

هو: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وإسماعيل بن الحسن الخفاف، المصريان، قالوا: ثنا أحمد بن صالح، قالوا: ثنا ابن أبي فديك، حدثني عبد الله بن نافع، عن أبيه، أن عبد الله بن عمرو العجلاني حدث عبد الله بن عمر عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُسْتَقْبَلَ شيء من القبلتين في الغائط والبول.

قال الهيثمي في المجمع ٢٠٥/١: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن نافع، وهو

ضعيف».

وعزه ابن بشكوال ٦٨٥/٢، ٦٨٦ (٢٤٢) إلى ابن السكن، عن عبد الله بن أبي داود، عن

أحمد بن صالح به، غير أنه قال: عبد الرحمن بن عمرو بن العجلاني.

كما ذكره عن أبي القاسم العثماني من قوله.

٨٤/٣٢ - الحديث رواه أحمد ٢٩٨/٣ قال:

ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن مُخَوَّلٍ، عن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان يُفْرَغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا - أَظْنَهُ فِي الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ: إِنْ شَعَرَى كَثِيرًا. فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

إسناده صحيح ومُخَوَّلٌ - بوزن محمد وقيل بكسر أوله وفتح ثالثة - هو ابن راشد النهدي،

ومحمد بن علي هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر.

رواه أحمد ٣٧٠/٣ عن سعيد بن عامر عن شعبة عن مُخَوَّلٍ، والبيهقي ١٧٦/١ بسنده إلى

سعيد بن عامر عن شعبة عن مُخَوَّلٍ، والخطيب ص ٥٧ (٣٣) بسنده إلى أحمد عن محمد بن جعفر

عن شعبة عن مالك بن مِقْوَلٍ، كلاهما عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن حسين به.

ورواه - بلفظ مختلف - البخاري: ك: الغسل، ب: الغسل بالصاع ونحوه ٥٦/١، ٥٧ بسنده

إلى زهير بن معاوية، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ذكر القدر الذي يكتفى به الرجل من الماء للغسل

١٢٧/١، ١٢٨ بسنده إلى أبي الأحوص، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي جعفر

الباقر.

ورواه ابن أبي شيبة ٦٥/١ عن ابن فضال، وأحمد ٣٧٠/٣ عن علي بن عاصم، كلاهما

عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، بلفظ مختلف.

ورواه الحاكم ١٦١/١ بسنده إلى محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر به، بلفظ مختلف، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي .
ورواه عبد الرزاق ٢٦٣/١ (١٦٠) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بلفظ مختلف.

البيان

هذا الرجل هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو أحمد المدني، وأبوه: ابن الحنفية. توفي سنة مائة، أو قبلها بسنة، وهو ثقة فقيه، ويقال: إنه أول من تكلم في الإرجاء^(١).

٨٥/٣٢ - روى ذلك أحمد ٣١٩/٣ قال:

ثنا يحيى ، عن جعفر، حدثني أبي، قال: قال لي جابر، قال: سألتني بن عمك الحسن بن محمد عن غسل الجنابة، فقلت: كان رسول الله ﷺ يُصِيبُ يديه على رأسه ثلاثاً. فقال: إني كثير الشعر. فقلت: مه يا ابن أخي! كان شعر رسول الله ﷺ أكثر من شعرك وأطيب.

إسناده صحيح، ويحيى هو ابن سعيد القطان، وجعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين.

رواه الخطيب ص ٥٧ (٣٣) بسنده إلى أحمد بن حنبل به، وابن خزيمة ١٢١/١ (٢٤٣) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد به، ويسنده إلى سفيان، عن جعفر به.

ورواه - بألفاظ مختلفة - البخاري: ك: الغسل، ب: من أفاض على رأسه ثلاثاً ٥٧/١ عن أبي

نعيم، عن معمر بن يحيى بن سام، عن أبي جعفر به .

كما رواه بألفاظ مختلفة أحمد ٣٧٩/٣، ومسلم: ك: الحيض، ب: استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً ٢٥٩/١ (٣٢٩) عن محمد بن المنثي، والبيهقي ١٧٦/١ بسنده إلى محمد بن المنثي، كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي، عن جعفر، عن أبيه به .

وله شاهد من رواية بشر بن أبي بشير مولى آل الزبير قال: سمعت الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب يسأل جابر بن عبد الله الأنصاري أبا بني سلمة عن الغسل من الجنابة ... الحديث: رواه أحمد ٢٩٢/٣ عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن بشر.

وشاهد آخر من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر: رواه الطيالسي ص ٢٤٨ (١٨٠١) عن خارجة بن مصعب، وأحمد ٩٢/٣ بسنده إلى هشام بن سعد، ٣٧٨/٣ بسنده إلى معمر، جميعاً عن

(١) له ترجمة في الجرح والتعديل ٢٧٠/٦، أسد الغابة ١٢٢/٤، الإصابة ٨/٥ (٥٩١٠).

٣٣- (ع) (١): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ،
وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ: «لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ»... الحديث في / الإكسال.

[ك/٦ب]

(خ): هُوَ عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ. وَقِيلَ: ابْنُ عَتَبَانَ.

(و): الثَّانِي غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ: عَتَبَانَ.

(ب): قِيلَ: عَتَبَانَ. كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ. ذَكَرَهُ
إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فِي فَوَائِدِهِ. وَقِيلَ: صَالِحٌ. ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْأَثَارِ».

(ط): صَالِحُ الْأَنْصَارِيِّ.

زيد بن أسلم عن عبيد الله بن مقسم .

مَهْ: اسم فعل أمر، مبنى على السكون، ومعناه: اكفف. فَإِنْ وَصَلْتَ نَوْتًا، فَقُلْتَ: مَهْ مِهْ (٢).

٨٦/٣٣ - الحديث بهذا اللفظ رواه أبو داود الطيالسي ص ٢٩١ (٢١٨٥) قال:

حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ مرَّ على
رجل من الأنصار، فخرج إليه، ورأسه يَقْطُرُ، فقال: «لعلنا أعجلناك». قال: نعم يا رسول الله. فقال
رسول الله ﷺ: «إِذَا عَجَلْتَ فَلَا تُغْسَلْ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ».

إسناده صحيح والحكم هو ابن عتبية الكوفي.

رواه - بهذا اللفظ - الخطيب ص ٢٢٨ (١٦٦) بسنده إلى أبي داود، وفيه اختلاف في بعض
الحروف أظنه سقطاً وتصحيحاً من الناسخ أو الطابع، والله أعلم، والبيهقي ١٦٥/١ بسنده إلى أبي داود به.
ورواه البخاري : ك: الوضوء، ب: من لم يرَ الوضوء إلا من المخرَجين ، من القبل والدير
٤٥/١، ٤٦، ومن طريقه ابن بشكوال ٣٧٧/١ (١١٥) عن النضر بن شميل، وقال: تابعه وهب،
ومسلم: ك: الحيض، ب: إنما الماء من الماء ٢٦٩/١، ٢٧٠ (٣٤٥) بسنه إلى محمد بن جعفر، وابن
ماجة: ك: الطهارة، ب: الماء من الماء ١١٩/١ (٦٠٦) بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن أبي شيبة
٨٩/١ عن محمد بن جعفر، والطحاوي ٥٤/١ بسنده إلى وهب، وأبو عوانة ٢٨٦/١ بسنده إلى
حجاج بن محمد، وأحمد ٢١/٣ عن محمد بن جعفر، ٢٦/٣ عن يحيى ، جميعاً عن شعبة به.
ورواه ابن حبان ٢٤٣/٢ (١١٦٨) بسنده إلى زيد بن أنيسة، عن الحكم بن عتبية بنحوه.

(٢) مختار الصحاح ص ٦٣٩، النهاية ٤/٣٧٧.

(١) في «ز» خ، وهو خطأ.

البيان

قيل : هو: عَتْبَانُ بن مالك - بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة الفوقية - بن عمرو، العجلاني، السلمي، صحابي جليل مشهور، مات في خلافة معاوية. وقد شهد بدرًا، وأخى النبي ﷺ بينه وبين عمر (١).

٨٧/٣٣ - روى ذلك مسلم: ك: الحيض، ب: إنما الماء من الماء ٢٦٩/١ (٣٤٣)، قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حُجْرٍ (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا) إسماعيل، (وهو ابن جعفر) عن شريك (يعني ابن أبي نمر) عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء، حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عَتْبَانَ، فصرخَ به، فخرج يجرُ إزاره... الحديث.

ابن حُجْرٍ - بضم الحاء المهملة وسكون الجيم - هو على.

رواه ابن بشكوال ٣٧٧/١، ٣٧٨ (١١٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو عوانة ٢٨٥/١، ٢٨٦ عن علي بن حُجْرٍ، والخطيب ص ٢٨٨ الخبر (١١٦) بسندين إلى محمد بكَّارٍ ومنصور بن أبي مزاحم، جميعًا عن إسماعيل بن جعفر به.

وقيل: هو ابن عَتْبَانَ.

٨٨/٣٣ - روى ذلك أحمد ٤٧/٣، قال:

ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا زُهَيْرٌ، عن شَرِيكِ بن عبد الله بن أبي نمر، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء يوم الاثنين، فَمَرَرْنَا في بني سالم، فوقف رسول الله ﷺ على باب بني عَتْبَانَ، فصرخَ وابن عَتْبَانَ على بطن امرأته، فخرج يجرُ إزاره... الحديث.

إسناده صحيح، وعبد الملك بن عمرو هو أبو عامر العَقْدِيُّ - بفتح العين المهملة والقاف - وزهير هو ابن محمد التميمي الخراساني.

رواه أبو عوانة ٢٨٦/١ عن عمار بن رجاء، وأبو يعلى ٤٣٢/٢ (١٢٣٦) عن زهير بن حرب، و الخطيب ص ٢٢٩ (١١٦) بسنده إلى أحمد بن حنبل (٢)، جميعًا عن أبي عامر عبد الملك

(١) الجرح والتعديل ٣٦/٧، أسد الغابة ٣/٣٥٩، الإصابة ٣/٢١٣ (٥٣٨٨)، تجريد أسماء الصحابة ٣٧٠/١، تهذيب التهذيب ٨٦/٧.

(٢) لكنه قال: عن عبد الله بن عمر، بدل عبد الملك بن عمرو، وهو إما سهو من الخطيب رحمه الله، أو تصحيف من الناسخ، والله أعلم.

ابن عمرو العقدي به.

قال النووي في الإشارات ص ١٢ ط لاهور وص ٥٥٦ في ذيل الأسماء المبهمة: « غلط، والصواب عتيان » كذا، ولم يبين موطن العلة في كونه ابن عتيان، كما لم يحدد من أخطأ فغير عتيان إلى ابن عتيان، على أن ابن حجر ذكر في هدى السارى ص ٢٤٩ أنه قد وقع في الصحابة لابن قانع: عبد الله بن عتيان » وصحح في الفتح ١/٢٤٧ أنه عتيان.

وقد ذكر أبو عمر بن عبد البر في الصحابة: عبد الله بن عتيان الأنصارى (١).

وقد رواه ابن بشكوال ١/٣٧٨ (١١٥) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد، عن شريك به، لكنه

قال: « عتيان » .

قلت: قد روى أحمد ٤/٣٤٢ من طريق أبي أحمد الزبيرى، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله، عن عتيان أو ابن عتيان الأنصارى، قال: قلت: أى نبي الله، إني كنت مع أهلي، فلما سمعت صوتك أقلعت فاغتسلت... الحديث. قال الهيثمي ١/٢٦٤: « رواه أحمد وإسناده حسن ».

قلت: فيه كثير بن زيد الأسلمي صدوق يخطئ، عن المطلب بن عبد الله بن المطلب، صدوق كثير التدليس والإرسال، وهو هنا لم يصرح بالتحديث، وإنما تقوى الحديث بما سبق. وقد قال ابن حجر في الإصابة ٤/١٠٠: « قال البغوى: لا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث » .

وقيل: هورافع بن خديج بن عدى، الحارثى، الأوسى، الأنصارى، صحابى جليل، أول مشاهدته أحد ثم الخندق. مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين، وقيل قبل ذلك (٢).

٨٩/٣٣ - روى ذلك أحمد ٤/١٤٣ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا رشدين بن سعد، عن موسى بن أيوب الغافقى، عن بعض ولد رافع بن خديج، عن رافع بن خديج، قال: نادانى رسول الله ﷺ وأنا على بطن امرأتى، فقامت ولم أنزل، فاغتسلت... الحديث .

إسناده ضعيف، فيه رشدين - بكسر الراء - ابن سعد، ضعيف، وموسى بن أيوب مختلف فيه، وقال ابن حجر: مقبول، أما جهالة بعض ولد رافع فقد أزلتها رواية الطبرانى فى الكبير ٤/٢٦٧ (٤٣٧٤) بسنده إلى رشدين بن سعد، عن موسى بن أيوب، عن سهل بن رافع بن خديج، عن أبيه بمعناه.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٣، أسد الغابة ٣/٢٠٢، الإصابة ٤/١٠٠ (٤٨٠٢).

(٢) المرح والتعديل ٣/٤٧٩، أسد الغابة ٢/١٥١، الإصابة ٢/١٨٦، (٢٥٢٢)، تهذيب التهذيب ٣/١٩٨،

١٩٩، تجريد أسماء الصحابة ١/١٧٣.

قال الهيثمي ٦٦/١: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط... وفيه رشدين بن سعد، وهو سيء الحفظ»، وقال ٢٦٤/١، ٢٦٥: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف».

ورواه ابن بشكوال ٣٧٩، ٣٧٨/١ (١١٥) بسنده إلى أحمد بن رشدين، عن موسى بن أيوب، عن سهل بن رافع عن أبيه به، وظاهر أن سقطاً حدث بين أحمد بن رشدين، وموسى بن أيوب، فأين هذا من ذلك؟

وقيل: هو: صالح الأنصاري السالمي^(١).

٩٠/٣٣ - روى ذلك ابن بشكوال ٣٧٩/١ (١١٥) قال:

أخبرني أبو محمد عبد الرحمن بن محمد إجازة عن أبيه، قال: ثنا عبد الرحمن بن مروان، قال: ثنا أحمد بن سليمان، قال: ثنا محمد بن جرير، حدثني عبيد الله بن سعد، عن الزهري، قال: حدثني عمي، قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده أبي سعيد، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى بني عمرو بن عوف فمر بقريه بني سالم، فهتف برجل من أصحابه يقال له صالح، ودخل حائطا فاغتسل ثم جاء، فسأله رسول الله ﷺ: «هل كان غير ذلك؟» فقال: لا، والله، يارسول الله. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنما الماء من الماء».

الزهري المذكور هو عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، وعمه هو يعقوب بن إبراهيم، وفي الإسناد محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن.

رواه أبو يعلى ٣٣١/٢ (١٠٧٢) عن عقبه بن مكرم، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به مختصراً، إلى قوله «فهتف برجل» ثم قال أبو يعلى: وذكر الحديث. وعزاه إليه بتمامه ابن حجر في الإصابة ٢٣٢/٣، وقال: «وإسناده حسن».

وذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٩/٣ عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق.

وعزاه ابن حجر في الفتح ٢٤٧/١ إلى ابن إسحاق في المغازي.

وعزاه في هدى الساري ص ٢٤٩ إلى عبد الغني بن سعيد في «مبهمات».

قال ابن حجر في الفتح ٢٤٧/١: «فإن حمل على تعدد الواقعة، وإلا فطريق مسلم أصح».

ثم قال: «ولكن الأقرب في تفسير المبهم الذي في البخاري: أنه عتبان. والله أعلم».

(١) أسد الغابة ٩/٣، تجريد أسماء الصحابة ٢٦١/١، الإصابة ٢٣٢/٣ (٤٠١٨).

٣٤- (ع) (١): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَتَتْ فَلَانَةَ تَسْأَلُ: (٢) كَيْفَ الْغُسْلُ؟ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: فَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً.

(خ): هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يُزَيْدِ بْنِ السَّكَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ، خَطِيبَةُ النِّسَاءِ.

(و): كَذَا قَالَ غَيْرُهُ/. وَفِي رِوَايَةٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ (٣)، بِفَتْحِ الشِّينِ وَالْكَافِ، وَقِيلَ: يَأْسُكُنُ الْكَافِ، فَيَجُوزُ أَنْ الْقِصَّةُ جَرَتْ لِلْمَرَّاتَيْنِ.

(ب): هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ.

(ط): كَذَا ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَالصَّوَابُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ يُزَيْدِ بْنِ السَّكَنِ.

قُلْتُ: نَقَلَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السَّبْكَيُّ فِي شَرْحِ الْمُنْهَاجِ، عَنِ شَيْخِهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ ابْنِ خَلْفِ الدِّمِيَّاطِيِّ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ شَكْلٍ نَسَبَةٌ إِلَى جَدِّهَا، وَتَصْحِيفٌ (٤) فِي اسْمِهِ.

قال البيهقي رحمه الله تعالى ١/١٦٥: «فهذا (أي عدم الغسل إذا جامع ولم ينزل) حكم منسوخ بالأخبار التي قدمنا ذكرها».

قلت: الأخبار التي تقدم ذكرها في أخبار وجوب الغسل بالتقاء الختانين، ومنها حديث أبي هريرة المتفق على صحته: «إذا قعد بين شعبها الأربع ثم اجتمع فقد وجب الغسل» وفي رواية لمسلم: «وإن لم ينزل».

وانظر في بيان نسخ حكم حديث الباب:

الاعتبار للحازمي ص ٥٢ وما بعدها. وفيه حديث الباب وغيره، نصب الراية ١/٨١ وما بعدها، تلخيص الحبير ١/١٣٤، ابن خزيمة ١/١١٢ وما بعدها.

قُحِطَتْ: بضم القاف وكسر المهملة على الخطاب: أي قُتِرَتْ ولم تُنزل، وهو من «أقحط الناس» إذا لم يُمَطَّرُوا (٥).

٩١/٣٤- الحديث - بهذا اللفظ - رواه أبو داود الطيالسي ٢١٩ (١٥٦٣)، قال:

حدثنا قيس بن الربيع، عن إبراهيم بن المهاجر البجلي، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: أتت فلانة بنت فلان الأنصارية، فقالت: يا رسول الله، كيف الغسل من الجنابة ... الحديث إلى قوله: «ثم تأخذ فرصة مُمسكة، فتطهر بها ...» الحديث.

(٣) السين مهملة في (ك).

(٢) في «ز» سألت.

(١) في «ز» خ.

(٥) النهاية ١٧/٤.

(٤) في «ز» : ووصف.

هذا إسناده حسن ، فيه قيس بن الربيع، صدوقٌ، لما كَبُرَ أَدخَلَ ابنه في حديثه ما ليس منه فحدث به، لكن تابعه عليه إسرائيل وأبو عوانة، وهما ثقتان، كما تابع المهاجر: منصور بن عبد الرحمن ابن صفية بنت ثبيبة وطريقه صحيحة، كما سيتضح من التخريج.

رواه الخطيب ص ٢٨ (١٥) بسنده إلى الطيالسي به .

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: الاغتسال من الحيض ٨٥/١ (٣١٥) مختصراً بسنده إلى أبي عوانة، والدارمي: ك: الوضوء، ب: في غسل المستحاضة ٩٧/١ بسنده إلى إسرائيل بن يونس، وأبو عوانة ٣١٨/١ بسنده إلى أبي عوانة، وأحمد ١٨٨/٦ بسنده إلى أبي عوانة، جميعاً عن إبراهيم بن المهاجر به.

ورواه عبد الرزاق ٣١٤/١ - ٣١٦ (١٢٠٨) في جزء من حديث، من طريق الثوري عن إبراهيم بن المهاجر به .

ورواه - بألفاظ متقاربة - البخاري: ك: الحيض، ب: غسل الحيض ٦٦/١ بسنده إلى وهيب، وب: ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل ٦٦/١ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الاعتصام ب: الأحكام التي تعرف بالدلائل ٤/٢٦٩، ٢٧٠ بسنده إلى الفضيل بن سليمان النميري، ومسلم: ك: الحيض، ب: استحباب استعمال المتغسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم ١/٢٦٠، ٢٦١ (٣٣٢) بسنده إلى ابن عيينة وإلى وهيب، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ذكر العمل في الغسل من الحيض ١/١٣٥، ١٣٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: الغسل والتميم، ب: العمل في الغسل في الحيض ١/٢٠٧ بسنده إلى وهيب، والشافعي ١/٤١، ٤٢ عن سفيان بن عيينة، وأبو عوانة ١/٣١٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١/٣١٨ بسنده إلى وهيب، وابن حبان ٢/٢٥٤ (١١٩٦) بسنده إلى ابن عيينة، (١١٩٧) بسنده إلى الفضيل بن سليمان، وأحمد ٦/١٢٢ بسنده إلى وهيب، والحميدي ١/٨٩ (١٦٧) عن ابن عيينة، وأبو يعلى ٨/١٧٨، ١٧٩ (٣٧٧) بسنده إلى ابن عيينة، وابن بشكوال ١/٤٦٩ (١٥٤) بسنده إلى ابن عيينة، جميعاً عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن أمه صفية بنت ثبيبة، عن عائشة.

البيان

قال الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٢٩ (١٥): « هذه الأنصارية هي: أسماء بنت يزيد بن السكن بن رافع بن امرئ القيس بن عبد الأشهل، وكان يقال لها خطيبة النساء ». وقد قتل يوم اليرموك تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وعاشت بعد ذلك دهرًا (١).

(١) تهذيب التهذيب ١٢/٣٩٩، ٤٠٠، أسد الغابة ٥/٣٩٨، الإصابة ٨/١٢، ١٣ (٥٨).

٩٢/٣٤ - واحتج الخطيب لذلك بما رواه قال:

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق، أخبرنا عبد الله ابن إبراهيم ابن يوسف بن ماسى البراز، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضى، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، أن أسماء بنت يزيد سألت النبي ﷺ عن الغسل من الحيض ... الحديث.

وقيل: هي أسماء بنت شكل - بفتح الشين والكاف، أو بفتح الشين وتسكين الكاف - (١).

٩٣/٣٤ - روى ذلك مسلم ك: الحيض، ب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك ٢٦١/١ (٣٣٢) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن أبي الأحوص، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله: كيف تغتسل إحدانا؟ ... الحديث.

رواه ابن بشكوال ٤٧٠/١، ٤٧١ (١٥٤) بسنده إلى مسلم به .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ٧٩/١ عن أبي الأحوص به، غير أنه كتب في المطبوعة هكذا «سكك»، فلعل ذلك تصحيف من الناسخ أو الطابع، والله أعلم.

ورواه البيهقي ١٨٣/١ بسنده إلى شعبة عن إبراهيم بن المهاجر به .

قال النووى فى شرح مسلم ١٦/٤: «هذا هو الصحيح المشهور» (أى شكّل بفتح الشين والكاف)، «وحكى صاحب المطالع فيه إسكان الكاف».

قلت: حكى النووى فى شرح مسلم ١٦/٤ الرأين فى تعيين المهمة بغير ترجيح.

وعزا ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٥٢ وفتح البارى ٣٥٣/١ الرأى الأول إلى ابن الجوزى، والخطيب، والدمياطى، وأن الدمياطى ادعى أن «شكل» تصحيف، وأن الصواب السكن بالمهملة وآخره نون، وأنها نسبت إلى جدها.

كما عزا إلى الحافظ الدمياطى (فى التهذيب ٣٩٩/١٢) أنه ليس فى الأنصار من اسمه شكل .

وردّ عليه بأن جماعة قد ذكروا أسماء بنت شكل فى الصحابة منهم ابن سعد، والباورذى، والطبرانى، وابن منده وغيرهم.

وردّ على ادعائه التصحيف فى هدى السارى ص ٢٥٢ بقوله: «وهورد للأخبار الصحيحة

(١) أسد الغابة ٣٩٤/٥، الإصابة ٧/٨ (٤٥).

٣٥- (خ): حَدِيثُهَا: قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ؟
هي: أم سليم الأنصارية.

بمجرد التوهم، وإلا فما المانع أن يكونا امرأتين، وقد وقع في مصنف ابن أبي شيبة كما في مسلم، فانتفى عنه الوهم، وبذلك جزم ابن طاهر وأبو موسى المدني وأبو علي الجبائي وغيرهم .

قلت: وتجويز أن تكونا امرأتين قاله النووي في الإشارات ص ١٤ ط لاهور و ص ٥٦٣ في ذيل الأسماء المبهمة، حيث قال: « فيجوز أن تكون القصة جرت للمرأتين في مجلس أو مجلسين».

قال ابن حجر في الفتح ٣٥٣/١: « وقد يحتمل أن يكون شكل لقباً لاسماً».

وقد جاء اسم المبهمة « أسماء » من غير تمييز في المواضع التالية:

مسلم في الموضع السابق - ومن طريقه ابن بشكوال^(١) ٤٦٩/١، ٤٧٠ (١٥٤) - بسنده إلى شعبة، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: الاغتسال من الحيض ٨٥/١ (٣١٦، ٣١٤) بسنده إلى أبي الأحوص، وشعبة، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في الحائض كيف تغتسل ٢١٠/١، ٢١١ (٦٤٢) بسنده إلى شعبة، وأبو عوانة ٣١٦/١ بسنده إلى شعبة، وابن خزيمة ١٢٣/١ (٢٤٨) بسنده إلى شعبة، وأحمد ١٤٧/٦ بسنده إلى شعبة، كلاهما عن إبراهيم بن المهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

الْفِرْصَةُ: بكسر الفاء وسكون الراء، وبالصاد المهملة: قطعة من صوف أو قطن أو خرقة، يقال: فَرَصْتُ الشيء إذا قطعته. وقيل: الْقِرْصَةُ: بضم القاف، بدل الفاء: أى شيئاً يسيراً مثل القرصة بطرف الأصبعين، وقيل: القرصة، بالقاف والصاد المعجمة: أى قطعة، من القرض وهو القطع.

مَسْكَةٌ: أى مطيئة بالمسك، يُتَّبَعُ بها أثر الدم، فيحصل منه الطيب والتنشيف.

وقيل: المسكة أى: الخَلِيقُ التى أُمْسِكْتُ كثيراً، كأنه أراد ألا يستعمل الجديد للارتفاق به في الغزل وغيره، ولأن الخَلِيقُ أصلح لذلك وأوفق^(٢).

٩٤/٣٥ - الحديث رواه مسلم: ك: الحيض، ب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها
٢٥١/١ (٣١٤) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، وسهل بن عثمان، وأبو كُرَيْبٍ - واللفظ لأبى كُرَيْبٍ (قال سهل: حدثنا، وقال الأخران: أخبرنا ابن أبى زائدة) عن أبيه، عن مُصْعَبِ بن شيبة، عن مُسَاعِبِ بن عبد الله، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: « نعم » ... الحديث .

(٢) النهاية ٤٣١/٣، الفائق ٢٦٢/١ .

(١) سقط قوله « عن شعبة » من مطبوعة ابن بشكوال .

أبو كُريب هو محمد بن العلاء، وابن أبي زائدة هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

رواه أبو عوانة ٢٩٣/١ بسنده إلى محمد بن الصلت، والبيهقي ١٦٨/١ بسنده إلى إسماعيل بن خليل، وإلى أبي كريب، وأحمد ٩٢/٦ عن قتيبة، وأبو يعلى ٣٦٠/٧ (٤٣٩٥) عن سويد بن سعيد، والخطيب ص ١٢٤ (٦٧) بسنده إلى أبي همام، جميعا عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به. وفي رواية أحمد: يحيى عن ابن زكريا، وغالب ظني أنه خطأ من الناسخ. وفيها أيضا: مصعب بن شيبة عن نافع، ويغلب ظني أنها « مسافع » وصُحِّفَت. والله أعلم.

وله شاهد من حديث أنس عند مسلم في الموضع السابق (٣١٢) وعند أبي عوانة ٢٩١/١. وشاهد من حديث أم سلمة عند النسائي: ك: الطهارة، ب: غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١١٤/١.

البيان

هذه المرأة هي: أم سليم بنت ملحان الأنصارية، صحابية جلييلة، وهي والدة الصحابي أنس ابن مالك، وزوج الصحابي الجليل أبي طلحة الأنصارية، ومناقبها كثيرة ومشهورة. ماتت في خلافة عثمان^(١).

٩٥/٣٥- روى ذلك مسلم في الموضع السابق (٣١٤) قال:

حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدي، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، أن أم سليم (أم بني أبي طلحة) دخلت على رسول الله ﷺ... الحديث في سؤالها عن اغتسال المرأة إذا هي احتلمت.

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: في المرأة ترى ما يرى الرجل ٦١/١ (٢٦٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، والنسائي: ك: الطهارة، ب: غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١١٢/١ بسنده إلى الزبيدي محمد بن الوليد، والدارمي: ك: الوضوء، ب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١٩٥/١ بسنده إلى عقيل، وأبو عوانة ٢٩٢/١ من طرق إلى الزبيدي ويونس وعقيل، والبيهقي ١٦٨/١ بسنده إلى عقيل، والخطيب ص ١٢٥ (٦٧) بسنده إلى عقيل، جميعا عن ابن شهاب الزهري به.

وله شاهد من حديث أم سلمة بألفاظ متفاوتة. رواه:

البخاري: ك: العلم، ب: الحياء في العلم ٣٧/١، وك: الغسل، ب: إذا احتلمت المرأة ٦١/١،

(١) تهذيب التهذيب ٤٧١/١٢، أسد الغابة ٥٩١/٥، الإصابة ٢٤٣/٨، ٢٤٤ (١٣١٤).

وك: الأنبياء، ب: قول الله تعالى ﴿وَإِذ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
 ٢٢٨/١، وك: الأدب، ب: ما لا يستحى من الحق للنفقة في الدين ٦٨/٤، وب: التبسم والضحك
 ٦٤/٤، ومسلم: ك: الحيض، ب: وجوب غسل المرأة بخروج المنى منها ٢٥١/١ (٣١٣)،
 والترمذى: ك: الطهارة، ب: مجاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل ٣٨٤/١، ٣٨٥
 (١٢٢)، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١٩٧/١ (٦٠٠)،
 ومالك: ك: الطهارة، ب: غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل ٥١/١، ٥٢ (٨٥)،
 والشافعي ٣٦/١، وعبد الرزاق ٢٨٣/١ (١٠٩٤)، وابن أبي شيبة ٨٠/١، وابن خزيمة ١١٨/١
 (٢٣٥)، وأبو عوانة ٢٩١/١، ٢٩٢، والبيهقي ١٦٧/١، وأحمد ٢٩٢/٦، ٣٠٢، ٣٠٦، ٣٠٨،
 والحميدى ١٤٣/١ (٢٩٨)، جميعا من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم
 سلمة، عن أم سلمة.

وشاهد آخر من حديث أنس رواه:

مسلم في الموضع السابق ٢٥٠/١ (٣١١، ٣١٠)، والنسائي: ك: الطهارة، ب: غسل المرأة ترى
 في منامها ما يرى الرجل ١١٢/١، وابن ماجه في الموضع السابق (٦٠١)، والدارمي: ك: الموضوع،
 ب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١٩٥/١، وابن أبي شيبة ٨٠/١، وابن حبان
 ٢٤١/٢ (١١٦١)، وأبو عوانة ٢٨٩/١، ٢٩٠، والبيهقي ١٦٩/١، وأحمد ١٩٩/٣، ٢٨٢، من
 طرق عن قتادة وعن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس.

وشاهد ثالث عن ابن عمر: رواه أحمد ٩٠/٢.

ورابع عن عروة بن الزبير: رواه مالك ٥١/١ (٨٤) مرسل.

وخامس عن زينب بنت أم سلمة: رواه ابن حبان ٢٤١/٢، ٢٤٢ (١١٦٢، ١١٦٤).

وسادس عن زوج النبي ﷺ (ولعلها عائشة، فإنه من نفس الطريق ونفس الألفاظ التي
 سبقت في البيان): رواه ابن حبان ٢٤١/٢، ٢٤٢ (١١٦٣).

(ز) وقيل: يحتمل أن السائلة هي خولة بنت حكيم الأنصارية. فرق الطبراني بينها وبين
 خولة بنت حكيم بن أمية السلمى امرأة عثمان بن مظعون^(١).

٩٦/٣٥ - روى ذلك النسائي: ك: الطهارة، ب: غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
 ١١٥/١ قال:

أخبرنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، عن شعبة، قال: سمعت عطاء الخراساني، عن سعيد

(١) أسد الغابة ٤٤٤/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٤، الإصابة ٧٠/٨ (٣٦١).

٣٦- (خ): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَسْلَمَ رَجُلٌ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ.

هو: ثُمَامَةُ بن أَثَال.

ابن المسيب، عن خولة بنت حكيم، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن المرأة تحتلم في منامها، فقال: «إذا رأت الماء فلتغتسل».

هذا إسناده حسن، وحجاج هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعتاء الخراساني قد أخرج له مسلم في صحيحه، وقال ابن حجر عنه في التقريب ٢/٢٣: «صدوق يهيم كثيرا ويرسل ويدلس».

رواه الدارمي: ك: الوضوء، ب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١/١٩٥ عن أبي الوليد الطيالسي، وأحمد ٦/٤٠٩ عن محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة به.

ورواه ابن أبي شيبة ١/٨٠ من طريق وكيع، عن سفيان، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب نحوه.

وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١/١٩٧ (٦٠٢) عن ابن أبي شيبة به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/٢٢٣: «علي بن زيد بن جُدعان ضعيف». وكذلك قال ابن حجر في التقريب ٢/٢٣.

(ز) وقيل: يحتمل أنها بُسْرَة، ولم تتحدد نسبتها.

٩٧/٣٥- روى ذلك ابن أبي شيبة ١/٨١ قال:

حدثنا محمد بن بشير العبدي، قال: حدثنا عبد الله بن عامر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاءت امرأة يقال لها بُسْرَة إلى النبي ﷺ، فقالت: يارسول الله، إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام. فقال: «إذا وَجَدْتِ بِللاً فَاغْتَسِلِي يَابِسْرَةَ».

هذا إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدني، ضعيف.

فعلى هذا، يحمل الأمر على تعدد القصة، وهو ما أرجحه.

٩٨/٣٦- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٠ (٢٣) قال:

أخبرنا أبو نُعَيْم الحافظ، حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي، حدثنا محمد بن سنان، حدثنا عبد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رجلاً أسلم، فأمره النبي ﷺ أن يغتسل.

عبد الله بن عمر العُمري، ضعيف عابد، لكن توبع عليه، كما سيأتي في البيان.

اليان

الرجل هو: ثَمَامَةُ بن أَثَالِ بن النعمان بن مسلمة بن عتبة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدُّلَيْل بن حنيفة، أسلم سنة ست ، وثبت على إسلامه، ولم يرتد مع بنى حنيفة، وقتل عام اليمامة بعد أن عاد من قتال البحرين^(١).

٩٩/٣٦- روى ذلك عبد الرزاق ٩/٦، ١٠٠، (٩٨٣٤)، ١٠، ٣١٨/١٠ (١٩٢٢٦) قال:

أخبرنا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن ثمامة الحنفي أسير... الحديث إلى قوله: فمر عليه النبي ﷺ يوماً فأسلم، فبعث به إلى حائط أبي طلحة، فأمره أن يغتسل، فاغتسل... الحديث.

إسناده صحيح، ولا يضر ما قيل في عبد الله بن عمر العمري، فقد تابعه عليه أخوه عبيد الله ابن عمر، وهو متفق على توثيقه.

رواه ابن خزيمة ١٢٥/١ (٢٥٣) عن محمد بن يحيى، وابن حبان ٢٦٩/٢ (١٢٣٥) بسنده إلى سلمة بن شبيب، والبيهقي ١٧١/١ بسنده إلى محمد بن يحيى الذهلي وأبي الأزهر أحمد بن الأزهر، والخطيب ص ٤٢ (٢٣) بسنده إلى سلمة بن شبيب، جميعاً عن عبد الرزاق به.

ورواه البزار (كشف الأستار ١/١٦٧) (٣٣٣) عن سلمة بن شبيب وزهير بن محمد، واللفظ لزهير، عن عبد الرزاق، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مختصراً. وقال: «لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرزاق».

قلت: قد ذكره الهيثمي في المجمع فقال: عبد الله «مكبراً». والله أعلم (مجمع الزوائد ١/٢٨٣).

ورواه - مختصراً - أحمد ٣٠٤/٢ عن عبد الرحمن بن مهدي، ٤٨٣/٢ عن سريج، كلاهما عن عبد الله بن عمر. وحسنه الهيثمي ٢٨٣/١ لأجل عبد الله بن عمر.

والخطيب ص ٤١ (٢٣) بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن عبد الله بن عمر، وبسنده إلى محمد بن يوسف، عن سفيان، عن عبيد الله أو عبد الله بن عمر، على الشك، وبسنده إلى سفيان، عن عبيد الله بن عمر، من غير شك.

والحديث في إسلام ثمامة واغتساله من غير ذكر أنه أمر بذلك مروى مختصراً ومطولاً في:

البخاري: ك: الصلاة، ب: الاغتسال إذا أسلم ٩٢/١ عن عبد الله بن يوسف، ب: دخول المشرك المسجد ٩٣/١ عن قتيبة، ك: الخصومات، ب: التوثق من تخشى معرفته ٦٢/٢ عن قتيبة وعن عبد الله بن يوسف، وك: المغازي، ب: وفد بنى حنيفة وحديث ثمامة بن أثال ٧٨/٣ عن عبد الله

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٦٩ (٦٥١)، أسد الغابة ١/٢٤٦ - ٢٤٨، الإصابة ١/٢١١ (٩٥٧).

ابن يوسف، ومسلم: ك: الجهاد، ب: ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه ١٣٨٦/٣ (١٧٦٤) عن قتيبة، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: في الأسير يوثق ٥٧/٣ (٢٦٧٩) عن قتيبة، والنسائي: ك: الطهارة، ب: تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يسلم ١٠٩/١ عن قتيبة، وك: المساجد، ب: ربط الأسير بسارية المسجد ٤٦/٢ عن قتيبة، وابن حبان ٢٦٩/٢ (١٢٣٦) بسنده إلى عيسى بن حماد، وابن خزيمة ١٢٥/١ (٢٥٢) بسنده إلى شعيب بن الليث، والبيهقي ١٧١/١ بسنده إلى شعيب بن الليث، وأحمد ٤٥٢/٢ عن حجاج، جميعا عن الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

ورواه مسلم في الموضع السابق ١٣٨٧/٣ بسنده إلى عبد الحميد بن جعفر، وأحمد ٢٤٦/٢ بسنده إلى ابن عجلان، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

في بعض الروايات أنه أسلم قبل أن يغتسل، وفي بعضها أنه اغتسل ثم أسلم، وجمع البيهقي ٧١/١ بأنه «يحتمل أن يكون أسلم عند النبي ﷺ، ثم اغتسل ودخل المسجد، فأظهر الشهادة، جمعا بين الروايتين».

وقصة إسلام ثمامة في المواضع التالية أيضا:

سيرة ابن هشام ٤/١٠٥٣، دلائل النبوة للبيهقي ٧٨/٤، تهذيب تاريخ دمشق ٦/١٧٢، التحقيق لابن الجوزي ١/١٦٩، البداية والنهاية ٥/٤٩، الإصابة ١/٢١١ (٩٥٧).

(ز) وقد روى مثل ذلك عن قيس بن عاصم.

١٠٠/٣٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل ٩٨/١ (٣٥٥) قال:

حدثنا محمد بن كثير العبدي، أخبرنا سفيان، ثنا الأغر، عن خليفة بن حصين، عن جده قيس ابن عاصم، قال: أتيت النبي ﷺ، أريد الإسلام، فأمروني أن أغتسل بماء وسدر.

إسناده صحيح، وسفيان هو الثوري، والأغر هو ابن الصباح التميمي المنقري.

رواه النسائي: ك: الطهارة، ب: غسل الكافر إذا أسلم ١٠٩/١ بسنده إلى يحيى القطان، وابن خزيمة ١٢٦/١ (٢٥٤، ٢٥٥) بسنده إلى عبد الرحمن ويحيى القطان، وابن حبان ٢٧٠/٢ (١٢٣٧) بسنده إلى يحيى القطان، والبيهقي ١٧١/١، ١٧٢ بسندين إلى يحيى وإلى وكيع، وأحمد ٦١/٥ عن وكيع، كلهم عن سفيان به.

ورواه عبد الرزاق ٩/٦ (٩٨٣٣)، ١٠/٣١٨ (١٩٢٢٥) عن الأغر به.

٣٧ - (ق): حَدِيثُ هَمَّامٍ: نَزَلَ بِعَائِشَةَ ضَيْفًا، فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ يَنَامُ فِيهَا، فَاحْتَلَمَ، فَاسْتَحْيَا أَنْ يُرْسَلَهَا بِأَثَرِ الْاِحْتِلَامِ، فَعَسَلَهَا... الْحَدِيثُ.

(خ): هُوَ هَمَّامُ بْنُ الْحَارِثِ النَّخَعِيِّ. وَقِيلَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِهَابِ الْخَوْلَانِيِّ .

[ب]: قِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِهَابٍ. كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ. وَقِيلَ: هَمَّامُ بْنُ الْحَارِثِ^(١). وَقِيلَ: الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدٍ.

١٠١/٣٧ - الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ ٤٣/٦، قَالَ:

ثَنَا أَبُو معاوية، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، قال: نزل بعائشة ضيفًا، فأمرت له بملحفة صفراء، فنام فيها، فاحتلم، فاستحيا أن يرسل بها وفيها أثر الاحتلام... الحديث في فرك المنى من الثوب.

هذا إسناد صحيح وإبراهيم هو النخعي.

رواه الخطيب ص ٤٠٧ (١٩٦) بسنده إلى أحمد بن حنبل به.

ورواه الترمذي - وقال حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ما جاء في المنى يصيب الثوب ٣٧٥/١ (١٦٦) - ومن طريقه ابن بشكوال ٩٥/١ (١٥) - عن هناد، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في فرك المنى من الثوب ١٧٩/١ (٥٣٨) عن ابن أبي شيبة وعلى بن محمد، وابن أبي شيبة ٨٤/١، جميعا عن أبي معاوية، عن الأعمش.

ورواه أبو عوانة ٢٠٥/١، ٢٠٦ بإسنادين إلى أبي بدير وإلى ابن نمير، كلاهما عن الأعمش به. ورواه مسلم: ك: الطهارة، ب: حكم المنى ٢٣٩/١ بسنده إلى ابن عينة رقم (٢٨٨)، وعبدالرزاق ٣٦٨/١ (٤٣٩) عن الثوري وابن عينة، والحميدي ٩٧/١ (١٨٦) - ومن طريقه ابن بشكوال ٩٥/١، ٩٦ (١٥) - عن سفيان، والبيهقي ٤١٧/٢ بسنده إلى الحميدي عن سفيان، كلاهما عن منصور، عن إبراهيم به.

ورواه مسلم: ك: الطهارة، ب: حكم المنى ٢٣٨/١ (٢٨٨) عن يحيى بن يحيى، وأبو عوانة ٢٠٥/١ عن يحيى بن يحيى، وابن حبان ٣٣٠/٢ (١٣٧٦) بسنده إلى وهب بن بقية، والبيهقي ٤١٦/٢ بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود نحوه.

ورواه مسلم في الموضع السابق ٢٣٩/١ من طرق عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

(١) ما بين المعرفتين ساقط من « ز ».

ورواه مسلم فى الموضوع السابق ٢٣٨/١ بسنده إلى الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وهمام، عن عائشة مختصراً من غير ذكر نزول الضيف.

ورواه الخطيب ص ٤٠٧ (١٩٦) بسنده إلى أبى معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وقال: « هذا الحديث إنما يحفظ بالإسناد الأول » أى الأعمش عن إبراهيم عن همام.

البيان

قيل: الضيف هو: همام بن الحارث النخعي الكوفي العابد، تابعى جليل. قال ابن حبان: كان من العبّاد، وكان لا ينام إلا قاعداً. مات سنة خمس وستين^(١).

١٠٢/٣٧ - روى ذلك أبو داود الطيالسى ص ١٩٩ (١٤٠١) قال:

حدثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، أن همام بن الحارث كان نازلاً على عائشة، فاحتلم، فأبصرته جارية لعائشة يغسل أثر الجنابة من ثوبه، فأخبرت عائشة... الحديث.

هذا إسناد صحيح، والحكم هو ابن عتبية.

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: المنى يصيب الثوب ١٠١/١ (٣٧١) عن حفص بن عمر، والطحاوى ٤٨/١ بسنده إلى بشر بن عمر وإلى ابن جرير، والخطيب ص ٤٠٨، ٤٠٩ (١٩٦) بسنده إلى آدم بن أبى إياس، جميعاً عن شعبة به.

ورواه الخطيب ص ٤٠٨ (١٩٦) بسنده إلى الحسن بن عمارة، والطحاوى ٤٨/١ بسنده إلى زيد بن أبى أنيسة، والبيهقى ٤١٧/٢ بسنده إلى المسعودى، وابن بشكوال ٩٦/١، ٩٧ (١٥) بسنده إلى زيد بن أبى أنيسة، جميعاً عن الحكم به بألفاظ مختلفة.

وقيل: هو: عبد الله بن شهاب الخولانى، أبو الجزل الكوفى. ذكره ابن سعد فى الطبقة الأولى من تابعى أهل الكوفة، وثقه ابن خلفون، وقال ابن حجر: مقبول^(٢).

١٠٣/٣٧ - روى ذلك مسلم: ك: الطهارة، ب: حكم المنى ٢٣٩/١، ٢٤٠ (٢٩٠) قال:

حدثنا أحمد بن جواس الحنفى أبو عاصم، حدثنا أبو الأحوص، عن شبيب بن غرقدة، عن عبد الله بن شهاب الخولانى، قال: كنت نازلاً على عائشة، فاحتلمت فى ثوبى، فغمستهما فى الماء، فرأنتى جارية لعائشة، فأخبرتها... الحديث.

(١) تهذيب التهذيب ٦٦/١١، الجرح والتعديل ١٠٦/٩، ١٠٧، تقريب التهذيب ٣٢١/٢، تاريخ النقات ص ٤٦١ (١٧٤٩).

(٢) تهذيب التهذيب ٢٢٤/٥، ٢٢٥، تقريب التهذيب ٤٢٣/١، الجرح والتعديل ٨٢/٥.

رواه ابن بشكوال ٩٦/١ (١٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه البيهقي ٤١٧/٢ بسنده إلى أحمد بن جواس بن عاصم، والخطيب ص ٤٠٩ (١٩٦) بسنده إلى يوسف بن عدى، كلاهما عن أبي الأحوص سلام بن سليم به.

وقيل: هو الأسود بن يزيد النخعي، أحد المفتين من أصحاب ابن مسعود، كان ثقة فقيهاً زاهداً، مات سنة أربع أو خمس وسبعين^(١).

١٠٤/٣٧ - روى ذلك الطحاوى ٤٩/١ قال:

حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: ثنا مهدي بن ميمون، قال: ثنا واصل الأحدث، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود قال: لقد رأيت عائشة وأنا أغسل جنابة من ثوبى، فقالت: لقد رأيتى وإنه ليصيب ثوب رسول الله ﷺ، فما يزيد على أن يفعل به هكذا (تعنى يفركه).

هذا إسناد صحيح.

رواه أبو عوانة ٢٠٤/١ بسنده إلى عفان بن مسلم وعارم وعبيد الله بن موسى، والبيهقي ٤١٦/٢، ٤١٧ بسنده إلى عبد الله بن محمد بن أسماء، جميعاً عن مهدي بن ميمون به.

ورواه ابن بشكوال ٩٧/١ (١٥) بسنده إلى المغيرة، عن إبراهيم، قال: نزل الأسود على عائشة، فذكره.

وقد ساق ابن خزيمة ١٤٥/١ - ١٤٧ (٢٨٨) طرقاً كثيرة للحديث إلى عائشة، وقال: « منهم من اختصر الحديث، ومنهم من ذكر نزول الضيف بها وغسله ملحفتها».

كما ساق الطحاوى طرقاً كثيرة أيضاً ٤٨/١ - ٥٠.

قلت: من الواضح أن الأسود لا تدل روايته على أنه هو المبهم، فإنه لم يذكر فيها أنه نزل على عائشة.

كذلك فإن إسناد المبهم فى الحديث الذى معنا يرجح أن المقصود بالمبهم فى حديث الباب هو همام بن الحارث النخعي. أما عبد الله بن شهاب الخولاني، فقد حصل له مثل ذلك، لكن أرجح أنه المقصود بحديث الباب؛ إذ أن هماماً هو راوى حديث الإبهام، وإن كانت القستان متشابهتين تماماً. والله أعلم.

(١) تهذيب التهذيب ٢٩٩/١، الجرح والتعديل ٢٩١/٢، ٢٩٢، تقريب التهذيب ٧٧/١، تاريخ الفقهاء ص ٦٧ (١٠٠)، طبقات الحفاظ ص ٢٢٢ (٢٩).

٣٨- (ق): حَدِيثُ عَلِيٍّ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ .

(خ): /هو المقْدَادُ، أو عَمَّارٌ.

[ز ١٠٨/]

(ب): هو المقْدَاد، كما في النسائي. وقيل: عَمَّارٌ، كما في مسند الحميدي.

(و): / قد روى الاثنان، فَلَعَلَّهُ أَمَرَهُمَا وَاحِدًا بَعْدَ آخَرَ^(١)، فَسَأَلَهُ أَوْ سَأَلَهُ أَحَدَهُمَا.

[ك ٧/]

ونزول الضيف بعائشة يعني أنها تولت أمر ضيفته، لا أنه كان في بيتها، وواضح من النصوص أنه كان في بيت آخر، وأنها بعثت إليه بالملحفة، وأن جاريتها هي التي زاته يغسلها قبل أن يرسلها لعائشة مرة أخرى.

٣٨/١٠٥- الحديث رواه البخاري: ك: الغسل، ب: غسل المذى والوضوء منه ٥٩/١ قال:

حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا زائدة، عن أبي حَصِينٍ، عن أبي عبد الرحمن، عن عليٍّ، قال: كنت رجلاً مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَسَأَلَ، فَقَالَ: «تَوَضَّأْ وَاغْسَلْ ذَكَرَكَ».

زائدة هو ابن قدامة، وأبو حَصِينٍ هو الأَسْدِيُّ واسمه عثمان بن عاصم، وأبو عبد الرحمن هو السُّلَمِيُّ واسمه عبد الله بن حبيب .

رواه أحمد ١٢٥/١ عن عبد الرحمن وعن ابن أبي بَكِيرٍ، والطحاوي ٤٦/١ بسنده إلى عبد الله ابن رجا، والطيالسي ص ٢١ (١٤٤)، والبيهقي ٣٥٦/١ بسنده إلى أبي الوليد، والخطيب ص ٣٨٨ (١٨٩) بسنده إلى يحيى بن أبي بكير وحسين بن علي، وابن بشكوال ٥١٣/٢ (١٧٠) بسنده إلى حسين بن علي، جميعا عن زائدة به .

ورواه النسائي: ك: الطهارة، ب: ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى ٩٦/١ عن هناد بن السريّ، وابن خزيمة ١٤/١ (١٨) عن أحمد بن مَنِيع، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، ومحمد ابن هشام، وفضالة بن الفضل الكوفي، وعبد الله بن أحمد في زياداته على أبيه ١٢٩/١ عن أبي بحر عبد الواحد بن غِيَاثِ البصرى، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر، وسفيان بن وكيع، وأحمد بن محمد بن أيوب، وابن بشكوال ٥١٣/١ (١٧٠) بسنده إلى محمد بن هشام المروزي، جميعا عن أبي بكر بن عياش عن أبي حَصِينٍ بنحوه.

(١) في «ز»: واحد.

ورواه الطيالسي ص ١٧ (١٠٤)، والبيهقي ١١٤/١ بإسناده إليه - عن شعبة عن الأعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بنحوه.

ورواه النسائي: ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذي ٢١٤/١ عن محمد بن حاتم، وابن خزيمة ١٦/١ (٢٣) عن محمد بن سعيد بن غالب أبي يحيى العطار، والطحاوي ٤٦/١ بسنده إلى عمرو بن محمد الناقد، جميعا عن عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن علي بنحوه .

البيان

قيل: الرجل الذي أمره علي بالسؤال هو: الصحابي الجليل المقداد بن عمرو، المعروف بالمقداد ابن الأسود^(١).

١٠٦/٣٨ - روى ذلك البخاري: ك: العلم، ب: من استحيا فأمر غيره بالسؤال ٣٨، ٣٧/١ قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن محمد بن الحنفية، عن علي، قال: كنت رجلاً مَذَّاءً، فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ، فسأله، فقال: « فيه الوضوء ».

رواه البخاري أيضا: ك: الوضوء، ب: من لم يرَ الوضوء إلا من المخرجين ٤٥/١ بسنده إلى جرير، ومسلم: ك: الحيض، ب: المذي ٢٤٧/١ (٣٠٣) بسنده إلى وكيع، وأبي معاوية، وهشيم، وإلى شعبة، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ٩٧/١، ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذي ٢١٤/١ بسنده إلى شعبة، وابن أبي شيبة ٩٠/١ عن هشيم، وابن خزيمة ١٤/١ (١٩) بسنده إلى شعبة، وأبو عوانة ٢٧٢/١ بسنده إلى وكيع، والبيهقي ١١٥/١ بسنده إلى وكيع، والطحاوي ٤٦/١ بسنده إلى هشيم، وأحمد ٨٢/١ عن أبي معاوية، وعبد الله ابن أحمد في زوائده ٨٠/١ بسنده إلى وكيع، وأبو يعلى ٣٥٥/١ (٤٥٨) بسنده إلى أبي معاوية، والخطيب ٣٨٩ (١٨٩) بسنده إلى وكيع، جميعا عن الأعمش به .

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: في المذي ٥٤/١ (٢٠٨) بسنده إلى زهير، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ٩٦/١ بسنده إلى جرير، وعبدالرزاق ١٥٧/١ (٦٠٢) عن معمر، وابن جريح، وأحمد ١٢٤/١ عن وكيع، جميعا عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن علي بمعناه.

ورواه مسلم: ك: الحيض، ب: المذي ٢٤٧/١ (٣٠٣) عن هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن

(١) سقت ترجمته في الخبر (٦).

عيسى، والنسائي: ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذى ٢١٤/١ عن أحمد بن عيسى، وأبو عوانة ٢٧٣/١ عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، والبيهقي ١١٥/١ بسنده إلى أحمد بن عيسى، جميعاً عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن عليٍّ بمعناه.

ورواه مالك: ك: الطهارة، ب: الوضوء من المذى ٤٠/١ (٥٣)، والشافعي ٢٣/١، ٢٤، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: في المذى ٥٣/١، ٥٤ (٢٠٧) عن عبد الله بن مسلمة، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى ٩٧/١، ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذى ٢١٥/١ عن عتبة بن عبد الله المروزي، وابن خزيمة ١٥/١ (٢١) بسنده إلى ابن وهب، وابن حبان ٢١٥/٢ (١٠٩٨) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، ٢١٧/٢ (١١٠٣) بسنده إلى القعبي، وعبد الرزاق ٥٦/١ (٦٠٠)، والبيهقي ١١٥/١ بسنده إلى ابن وهب، وأحمد ٥/٦ عن عبد الرحمن، وإسحاق، وابن بشكوال ٥١٤/٢ (١٧٠) بسنده إلى عتبة بن عبد الله، جميعاً عن مالك، عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار، عن المقداد بن الأسود بمعناه.

قال ابن عبد البر: «هذا إسناد ليس بمتصل، لأن سليمان بن يسار لم يسمع من المقداد، ولا من علي، وبين سليمان وعلي في هذا الحديث ابن عباس» (الموطأ ٤٠/١).

ورواه أحمد ٧٩/٤، ٢/٦ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المقداد بن الأسود بمعناه.

ورواه الخطيب ٣٨٩ (١٨٩) بسنده إلى أحمد بن حنبل به.

ورواه ابن أبي شيبة ٩٠/١ بسنده إلى الحسن، وأبو عوانة ٢٧٣/١ بسنده إلى عبيدة السلماني، وأحمد ١٤٥/١ بسنده إلى حصين بن قبيصة، وأبو يعلى ٢٦٦/١ (٣١٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى، جميعاً عن عليٍّ بمعناه.

ورواه النسائي: ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذى ٥٣/١ بسنده إلى سليمان بن يسار مرسلًا، وقال: «مخرمة لم يسمع من أبيه شيئًا».

وقيل: إن الرجل الذي سأل هو: عمار بن ياسر بن عامر بن مالك، أبو اليقظان، أسلم هو وأبوه قديمًا، وكانوا ممن يُعذَّبُ في الله، وقتل أبو جهل أمه سُمَيَّة بنت خياط، فهي أول شهيدة في الإسلام، وقُتِلَ عمارٌ مع عليٍّ بصفين سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة. ومناقبه كثيرة مشهورة^(١).

١٠٧/٣٨ - روى ذلك النسائي: ك: الطهارة، ب: ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من

(١) تهذيب التهذيب ٣٥٧/٧ - ٣٥٩، الجرح والتعديل ٣٨٩/٦، أسد الغابة ٤٣/٤-٤٧، الإصابة ٤/٤٧٣، ٢٧٤ (٥٦٩٩)، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٩٤.

المذى ٩٧/١ قال:

أخبرنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش بن أنس، أن علياً قال: كنت رجلاً مَذَّاءً، فأمرت عمار بن ياسر يسأل رسول الله ﷺ... الحديث.

فى إسناده عائش بن أنس البكرى، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، ونقل الذهبى فى المغنى أن عبد الرحمن بن خِرَاش قال فيه: «مجهول»، وسكت ابن أبى حاتم عن بيان حاله، واتفقوا على أنه روى عن عطاء بن أبى رباح، ولم يذكروا راوياً آخر عنه. وعمرو فى الإسناد هو ابن دينار.

رواه الطحاوى ٤٧/١ بسنده إلى إبراهيم بن بشار، والحميدى ٢٣/١ (٣٩)، ومن طريقه ابن بشكوال ٥١٤/٢، ٥١٥، (١٧٠)، وأبو يعلى ٣٥٤/١ (٤٥٧) عن أبى خيثمة، والخطيب ص ٣٨٩ (١٨٩) بسنده إلى عبيد الله بن موسى، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به.

ورواه بمعناه النسائى فى الموضوع السابق عن عثمان بن عبد الله، وابن حبان ٢١٧/٢ (١١٠٢) عن الحسن بن سفيان، والطحاوى ٤٥/١ عن إبراهيم بن أبى داود، والخطيب ص ٣٩٠ (١٨٩) بسنده إلى الحسن بن سفيان النسوى، جميعاً عن أمية بن بسطام، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن ابن أبى نجیح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج بمعناه. وهذا إسناد حسن فى أمية بن بسطام صدوق، وإياس بن خليفة صدوق.

قال الخطيب عقب سياق الأحاديث السابقة: «وطرق هذه الأحاديث مستقيمة وأسانيدھا ثابتة، والقولان جميعاً صحيحان».

وقيل: إن علياً أمرهما معاً، فسأل أحدهما النبى ﷺ.

١٠٨/٣٨ - روى ذلك النسائى: ك: الغسل والتيمم، ب: الوضوء من المذى ٢١٣/١، ٢١٤ قال:

أخبرنا على بن ميمون، قال: حدثنا مَخْلَدُ بن يزيد، عن ابن جريح، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: تذاكر على والمقداد وعمار، فقال على: إني امرؤ مَذَّاءٌ، وإني أستحي أن أسأل رسول الله ﷺ، لمكان ابنته منى فيسأله أحدكما. فذكر لى أن أحدهما - ونسبته - سأله... الحديث.

فيه مَخْلَدُ بن يزيد، صدوق وله أوهام. وأظنه قد وهم فى هذا الخبر فذكره عن ابن عباس وإنما هو عن عائش بن أنس. كذا رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرزاق عن ابن جريح، كما يأتى.

رواه عبد الرزاق ١٥٥/١ (٥٩٧) عن ابن جريح قال: قال قيس لعطاء: رأيت المذى... فذكره إلى قوله: أخبرني عائش بن أنس أخو سعد بن ليث قال: تذاكر على بن أبى طالب وعمار ابن ياسر والمقداد بن الأسود المذى... فذكر الحديث وفيه: فقال عائش: فسأل أحد الرجلين عماراً أو

المقداد. قال قيس: فسمى لى عائش الذى سأل النبي ﷺ عن ذلك منهما فنسيته ... الحديث .
والخطيب ص ٩٣، ١٨٩) بسنده إلى عبد الرزاق به .

ورواه أحمد ٥/٦ من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائش بن أنس
البكرى، قال تذاكر على وعمار والمقداد ... الحديث وفيه: قال عطاء: سماه لى عائش فنسيته ...
الحديث.

قال الخطيب: « فى حديث عمرو بن دينار، عن عطاء، نص الذى سأل النبي ﷺ كان عماراً،
وها هنا ذكر عطاء أنه نسى السائل، فلعله نسى بآخرة كما حدث به ابن جريج، والله أعلم.»
(ز) وقد روى أن علياً باشر السؤال بنفسه .

وعلى هو ابن أبى طالب بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ وربيه وزوج ابنته فاطمة،
أول من آمن وهو صبي، شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان رابع الراشدين، قتل شهيداً
فى رمضان سنة أربعين، وكان عمره (٦٣) أو (٦٤) سنة (١).

١٠٩/٣٨ - روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: فى المذى ٥٣/١ (٢٦٠) بسنده إلى عبيدة بن
حميد الخذاء، والنسائي: ك: الطهارة، ب: الغسل من المنى ١/١١١، ١١٢ بسنده إلى
زائدة، وابن خزيمة ١/١٥ (٢٠) بسنده إلى عبيدة بن حميد، والطيالسى ص ٢١ (١٤٥)
عن زائدة، وابن حبان ٢/٢١٨ (١١٠٤) بسنده إلى عبيدة بن حميد الخذاء، جميعاً عن
الركين بن الربيع بن عميلة الفزارى، عن حصين بن قبيصة، عن على، وفى حديث
زائدة: فسألت، وفى حديث عبيدة بن حميد: فذكرت ذلك للنبي ﷺ أو ذكر له.

وهذا إسناد صحيح.

ورواه أحمد ١/٨٧، ١١١، ١١٢، والترمذى - وقال حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ما
جاء فى المنى والمذى ١/٣٧١ (١١٤) بأسانيد إلى يزيد بن أبى زياد، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى،
عن على بمعناه.

ورواه أحمد أيضاً ١/١٠٧ بسنده إلى يزيد بن شريك التيمى عن على بمعناه.

ورواه ابن حبان ٢/٢١٧ (١١٠١) بسنده إلى زائدة، عن أبى حصين، عن أبى عبد الرحمن
السلمى، عن على بمعناه.

(١) أسد الغابة ٤/١٦ - ٤٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٩٢، الإصابة ٤/٢٦٩ - ٢٧١ (٥٦٨٢)، تهذيب التهذيب
٧/٢٩٤ - ٢٩٨.

٣٩- (خط): حَدِيثُ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ، وَكَانَتْ تَحْتُ^(١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

(خ): هِيَ حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ^(٢).

(ط): قِيلَ: حَبِيبَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَقِيلَ، أُمُّ حَبِيبَةَ.

ورواه ابن حبان ٢١٦/٢ (١٠٩٩) بسنده إلى زائدة بن قدامة، عن الركين بن الربيع الفزاري، عن حصين بن عتبة، عن علي بمعناه .

قال ابن حبان ٢١٧/٢، ٢١٨: «قد يتوهم بعض المستمعين لهذه الأخبار من لم يطلب العلم من مظانه ولا دار في الحقيقة على أطرافه أن بينها تضاد أو تهاتر (كذا والصواب: تضاداً أو تهاتراً) لأن في خبر أبي عبد الرحمن السلمى: سألت النبي ﷺ، وفي خبر إياس بن خليفة أنه أمر عماراً أن يسأل النبي ﷺ، وفي خبر سليمان بن يسار أنه أمر المقداد أن يسأل رسول الله ﷺ . وليس بينها تهاتر، لأنه يحتمل أن يكون علي بن أبي طالب أمر عمار (كذا والصواب: عماراً) أن يسأل النبي ﷺ، فسأله، ثم أمر المقداد أن يسأله، فسأله، ثم سأل بنفسه رسول الله ﷺ . والدليل على صحة ما ذكرت أن متن كل خبر يخالف متن الخبر الآخر...» وانظر أيضاً ٢١٦/٢.

مَدَاء: بوزن فعّال: أى كثير المذى، وهو: البلل اللزج الذى يخرج من الذكر عند ملاعبة النساء^(٣).

١١٠/٣٩- الحديث رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: من روى من المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٧٨/١ (٢٩٣) قال:

حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر، ثنا عبد الوارث، عن الحسين، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: أخبرتنى زينب بنت أبي سلمة، أن امرأة كانت تُهْرَاقُ الدَّمَ، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله ﷺ أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلى. إسناده صحيح، وعبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان، والحسين هو ابن ذكوان المعلم المكتب.

(١) فى «ك» تحب، بالياء الموحدة التحتية فى آخره، وهو خطأ.

(٢) كذا فى النسخ الثلاث . والذى عند الخطيب الخير (٣٥): أم حبيبة بنت جحش . ولم أرَ من ذكر أن حمنة كانت تحت عبد الرحمن بن عوف كما ذكرت فى البيان . والله أعلم .

(٣) النهاية ٣١٢/٤ .

رواه البيهقي ٣٥١/١ بسنده إلى أبي داود به، وبسنده إلى محمد بن عيسى عن أبي معمر به.
والخطيب ص ٦٠ (٣٥) بسنده إلى أبي داود به .

البيان

قال الخطيب: « هذه المرأة: أم حبيبة بنت جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة
الأسدية».

كانت تحت عبد الرحمن بن عوف . وجعلها صاحب التهذيب «حمنة» ، وتبعه ابن حجر في
التقريب، لكن الصواب كما قال ابن عبد البر أنها غيرها، فإن حمنة كانت تحت مصعب فلما
استشهد في أحد خلّف عليها طلحة بن عبيد الله، أما هذه فإن الروايات صحيحة في أنها كانت
تحت عبد الرحمن بن عوف. وصححه ابن حجر في الفتح (١).

١١١/٣٩ - روى ذلك أحمد ١٤١/٦ قال:

ثنا يزيد ، قال : أنا ابن أبي ذئب، عن الزهري ، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، عن
عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحضت سبع سنين ، وكانت امرأة عبد الرحمن بن عوف ،
فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ : « إنما هذا عرقٌ، وليست بحیضة،
فاغتسلي وصلي». قال: فكانت تغتسل عند كل صلاة.

إسناده صحيح، ويزيد هو ابن هارون ، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.
رواه البيهقي ١٧٠/١ بسنده إلى العباس بن محمد الدوري ، عن يزيد بن هارون به،
والخطيب ص ٦٠، ٦١ (٣٥) بسنده إلى ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب بمثله ولم يذكر عمرة.

ورواه البخاري: ك: الحيض، ب: عرق الاستحاضة ٦٨/١، ٦٩ بسنده إلى معن، وأبو داود:
ك: الطهارة، ب: من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٧٨/١ (٢٩١) بسنده إلى إسحاق
المسيبي، وأبو عوانة ٣٢١/١ بسنده إلى حسين المروروزي، والطحاوي ٩٩/١ بسنده إلى أسد،
جميعا عن أبي ذئب به بألفاظ مختلفة، وليس فيه أنها امرأة عبد الرحمن بن عوف .

ورواه مسلم: ك: الحيض، ب: المستحاضة وغسلها وصلاتها ٢٦٣/١ (٣٣٤) بسنده إلى عمرو
ابن الحارث ، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: من قال: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة ٧٤/١، ٧٥
(٢٨٥)، ب: من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٧٧/١ (٢٨٨) بسنده إلى عمرو بن الحارث،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٦/٢ (٣٨٢٧)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٤٠، أسد الغابة ٥/٥٧٢، ٥٧٣، الإصابة
٨/٢٢٢ (١٢٠٣).

وابن ماجة : ك: الطهارة، ب : ما جاء فى المستحاضة إذا اختلط عليها الدم فلم تقف على أيام حيضها
 ٢٠٥/١ (٦٢٦) بسنده إلى الأوزاعى ، والشافعى ٤٠/١ بسنده إلى الأوزاعى، والدارمى: ك: الوضوء، ب:
 المستحاضة ١٩٦/١ بسنده إلى الأوزاعى، وأبو عوانة ٣٢٢/١ بسنده إلى عمرو بن الحارث، وابن حبان
 ٣١٩/٢، ٣٢٠ (١٣٥٠، ١٣٤٩) بسنده إلى عمرو بن الحارث، والليث، والأوزاعى. ووهم الحاكم
 فاستدركه ١٧٣/١، ١٧٤ وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » - بسنده إلى عمرو
 ابن الحارث، والأوزاعى، والبيهقى ١٧٠/١ بسنده إلى الأوزاعى، جميعاً عن الزهرى، عن عروة،
 وعمرة، عن عائشة به، وفيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وأنه أفتاها بالاعتسال للصلاة.
 ورواه أبو عوانة ٣٢١/١ بسنده إلى النعمان بن المنذر، والأوزاعى، وأبى معيدٍ - بالتصغير -
 وهو حفص بن غيلان، والطحاوى ٩٩/١ بسنده إلى الثلاثة، وأحمد ٨٢/٦ بسنده إلى الليث،
 جميعاً عن الزهرى به، وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف .

ورواه أحمد ٨٣/٦ عن أبى المغيرة، وأبو يعلى ٣٧١/٧ (٤٤٠٥) عن الحكم بن موسى،
 كلاهما عن الأوزاعى، عن الزهرى، عن عروة، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، وفيه
 أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف .

ورواه مسلم فى الموضع السابق ٢٦٤/١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وإلى سفيان بن عيينة،
 والنسائى: ك: الحيض، ب: ذكر الأقرء ١٨٣/١ بسنده إلى سفيان، والدارمى: ك: الوضوء، ب:
 غسل المستحاضة ٢٠٠/١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وأبو عوانة ٣٢٠/١ بسنده إلى إبراهيم بن
 سعد، ٣٢٢/١ بسنده إلى سفيان، وابن حبان ٣١٩/٢ (١٣٤٨) بسنده إلى إبراهيم بن سعد،
 والطحاوى ٩٩/١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد وإلى سفيان، وأحمد ١٨٧/٦ بسنده إلى إبراهيم بن
 سعد، والحميدى ٨٧/١ (١٦٠) عن سفيان، وأبو يعلى ٣٨١/٧ (٤٤١٠) بسنده إلى إبراهيم بن سعد،
 كلاهما عن الزهرى عن عمرة عن عائشة، وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف .

ورواه مسلم فى الموضع السابق ٢٦٣/١ بسنده إلى الليث بن سعد، وأبو داود: ك:
 الطهارة، ب: من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٧٧/١ (٢٩٠) بسنده إلى الليث، ٧٨
 (٢٩٢) بسنده إلى ابن إسحاق، والترمذى: ك: الطهارة، ب: ما جاء فى المستحاضة أنها تغتسل عند
 كل صلاة ٤٠٤/١، ٤٠٥ (١٢٩) بسنده إلى الليث، والنسائى: ك: الحيض والاستحاضة، ب: ذكر
 الاستحاضة وإقبال الدم وإدباره ١٨١/١، ١٨٢ بسنده إلى الليث، والدارمى: ك: الوضوء، ب: فى
 غسل المستحاضة ١٩٨/١، ٢٠٠ بسنده إلى ابن إسحاق، الطحاوى ٩٩/١ بسنده إلى الليث،
 كلاهما عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف .

ورواه الدارمي في الموضوع السابق ١٩٩/١ عن محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وفيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف.

ورواه مسلم في الموضوع نفسه ٢٦٤/١ بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب وإلى بكر بن مضر، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: في المرأة تستحاض ب: المرأة تكون لها أيام معلومة تحيضها من كل شهر ١٨٢/١ بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، وأبو عوانة ٣٢٢/١ بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، و٣٢٣ بسنده إلى بكر بن مضر، كلاهما عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، وليس في حديث يزيد أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وفي حديث بكر ذلك.

ورواه النسائي: ك: الحيض والاستحاضة، ب: ذكر الأقران ٨٣/١ بسنده إلى بكر بن مضر، وأبو عوانة ٣٢٣/١ بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والطحاوي ٩٨/١ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، وأحمد ١٢٨/٦ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، جميعا عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، وفيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف.

ورواه عبد الرزاق ٣٠٣/١ (١١٦٤) عن معمر، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٧٧/١ (٢٨٩) بسنده إلى يونس، كلاهما عن الزهري، عن عمرة، عن أم حبيبة. وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف.

وعلقه أبو داود ٧٣/١ (٢٨١) عن قتادة، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف.

قال أبو داود: «لم يسمع قتادة من عروة شيئا».

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث ٨٢/١ (٣٠٥) عن زياد ابن أيوب، وابن أبي شيبة ١٢٦/١، والبيهقي ٣٥١/١ بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة مرسلا، وليس فيه أنها كانت تحت عبد الرحمن بن عوف. وفي كل هذه الروايات الأمر بالاعتسال، لكن في بعضها جاء الأمر مطلقاً، وأنها كانت تغتسل لكل صلاة من نفسها، وفي بعضها أنها أمرت بالاعتسال لكل صلاة.

وقد صحح أبو عوانة ٣٢٣/١ أن اسمها حبيبة بنت جحش وتكنى أم حبيبة.

(ز) وقد روى أنها بادية بنت غيلان الثقفية، زوج عبد الرحمن بن عوف. حكى ابن منده في ضبطها وجهين: بالموحدة، وبالتون بدلها، وقال: إنه وهم، وحكى غيره فيها بالموحدة أولها،

ثم بنون بعد الدال (١).

١١٢/٣٩ - روى ذلك الدارمي: ك: الوضوء، ب: فى غسل المستحاضة ٢٠٠/١ حيث قال بعد أن ذكر حديث عائشة فى أنها أم حبيبة:

أخبرنا أحمد بن خالد، ثنا محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن القاسم، أنها كانت بادية بنت غيلان الثقفية .

هذا إسناد موقوف على القاسم، وفيه ابن إسحاق، صدوق يدلّس، ولم يصرح بالتحديث.

(ز) وقد روى أيضا أنها سهيلة بنت سهل، الآتية بعد فى الخبر التالى، ففى حديثها أنها أمرت بالغسل، فلما جهدها ذلك أمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلًا واحدا... إلخ.

روى الدارمي ٢٠١/١ بإسناده إلى سعيد بن إبراهيم قال:

« إنما جاء اختلافهم أنهم ثلاثهن عند عبد الرحمن بن عوف، فقال بعضهم: هى أم حبيبة، وقال بعضهم: هى بادية، وقال بعضهم: هى سهيلة بنت سهل».

(ز) وقد روى أن التى أمرت بالغسل لكل صلاة هى: زينب بنت جحش، وهذا اختلاف فى اسمها، وليست هى أم المؤمنين زينب بنت جحش التى تزوجها رسول الله ﷺ بعد زيد بن حارثة، ومات سنة عشرين، وصلى عليها عمر وكانت أول نساء النبى وفاة بعده (٢).

١١٣/٣٩ - روى ذلك مالك: ك: الطهارة، ب: المستحاضة ٦٢/١ (١٠٦)، قال:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها رأت زينب بنت جحش، التى كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وكانت تُستحاض، فكانت تغتسل وتصلى. هذا إسناد صحيح .

رواه ابن أبي شيبة ١٢٨/١ عن عبدة، عن هشام به، بلفظ «ابنة جحش» دون تحديد .

وروى أحمد ٢٣٧/٦ عن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، أن زينب بنت جحش استحيضت على عهد رسول الله ﷺ... الحديث.

وقد سبق بيان أن الدارمي روى الحديث بهذا الإسناد واللفظ، غير أنه قال: «ابنة جحش» دون تحديد.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٠/٢، أسد الغابة ٤٠٧/٥، الإصابة ٢٦/٨، ٢٧ (١٥٧).

(٢) ترجمة أم المؤمنين فى أسد الغابة ٤٦٣/٥ - ٤٦٥، وتجريد أسماء الصحابة ٢٧١/٢، الإصابة ٩٢/٨، ٩٣ (٤٦٨)، تهذيب التهذيب ٤٤٩/١٢، ٤٥٠.

٤٠- (ق): حديث عائشة: استحيضت امرأة على عهد رسول الله (ﷺ) فأمرت أن تؤخر الظهر، وتُعجل العصر، وتغتسل لهما غسلًا واحدًا.

(خ): هي سهلة بنت سهيل، امرأة أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة.

(ب): قيل: سهلة. وقيل: فاطمة بنت أبي حيش، كما ذكره أبو داود.

وروى الطيالسي ص ٢٢١ (١٥٨٣) عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عائشة، أن زينب بنت جحش استحيضت سبع سنين فسألت النبي (ﷺ) ... الحديث .

وقد سبق بيان أن الحديث روى بهذا الإسناد واللفظ، بلفظ «أم حبيبة بنت جحش».

قال ابن حجر بعد الإشارة لرواية الموطأ ١/٣٦١: «قيل: وهم . وقيل: بل صواب، وإن اسمها زينب وكنيتها أم حبيبة، وأما كون اسم أختها أم المؤمنين زينب، فإنه لم يكن اسمها الأصلي، وإنما كان اسمها برة، فغيره النبي (ﷺ). وفي أسباب النزول للواحدى أن تغيير اسمها كان بعد تزوجها النبي (ﷺ)، فلعله (ﷺ) سماها باسم أختها لكونها غلبت عليها الكنية فأمن اللبس، ولهما أخت أخرى اسمها حمنة - بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها نون - وهي إحدى المستحاضات».

٤٠/١١٤- الحديث رواه أبو داود : ك : الطهارة، ب: من قال: تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلًا واحدًا ١/٧٩ (٢٩٤)، قال:

حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي ، ثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: استحيضت امرأة على عهد رسول الله (ﷺ)، فأمرت أن تُعجل العصر وتؤخر الظهر، وتغتسل لهما غسلًا... الحديث.

إسناده صحيح .

رواه النسائي: ك: الحيض والاستحاضة، ب: جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها إذا جمعت ١/١٨٤ بسنده إلى محمد بن جعفر، والدارمي: ك: الوضوء، ب: في غسل المستحاضة ١/١٩٨ عن هاشم بن القاسم ، والطحاوي ١/١٠٠ بسنده إلى بشر بن عمر، والبيهقي ١/٣٥٢ بأسانيده إلى عاصم بن علي ، وأبي داود الطيالسي، وأحمد ٦/١٧٢ عن محمد بن جعفر وحجاج، والطيالسي ص ٢٠١ (١٤١٩)، وابن بشكوال (٢) ٢/٦٤٧ (٢٢٥) بسنده إلى قراد أبي

(١) في «ز»: النبي .

(٢) في مطبوعة ابن بشكوال تصحف «شعبة» إلى «سعيد» إلا أنه جاء صحيحًا في آخر الحديث، في مراجعة شعبة لابن القاسم .

نوح، والخطيب ص ١٢٦ (٦٨) بسنده إلى يونس بن حبيب (١)، جميعاً عن شعبة به.

ورواه أبو داود في الموضع السابق (٢٩٥) تعليقا، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، مرسلًا، والطحاوي ١/١٠٠، والخطيب في الموضع نفسه، والبيهقي ١/٣٥٢ من طرق إلى سفيان به مرسلًا، والدارمي في الموضع نفسه بسنده إلى ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، بمعنى لفظ البيان الآتي بعد .

البيان

قيل: إن هذه المرأة هي: سهلة بنت سهيل - قال الدارمي: قال يزيد بن هارون: سهلة بنت سهل - بن عمرو العامرية، هاجرت مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة إلى الحبشة. وتزوجها عبد الرحمن بن عوف وغيره (٢).

١١٥/٤٠ - روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: من قال: تجمع بين صلاتين وتغتسل لهما غسلًا ٧٩/١ (٢٩٥)، قال:

حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثني محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أن سهلة بنت سهيل استحيضت، فأتت النبي ﷺ، فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة، فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل، والمغرب والعشاء بغسل للصبح.

في إسناده ابن إسحاق صدوق يدلس ولم يصرح بالتحديث. قال ابن حجر في تلخيص الحبير ١/١٧١: «وقد قيل: إن ابن إسحاق وهم فيه».

قلت: لعله قيل ذلك لأنه خالف شعبة، فرفع الخبر وسمى المستحاضة، فأما رفع الخبر، فقد رد ابن التركماني في الجوهر النقي على البيهقي ١/٣٥٥ بما حاصله: أن ابن إسحاق رفعه صريحًا، ورفعه شعبة دلالة، بل رفعه شعبة صراحة في رواية الحسن بن سهل عن عاصم بن علي عنه (البيهقي ١/٣٥٢) غير أن البيهقي قال عقب هذه الرواية: وهو غلط من جهة الحسن.

وأما تسمية المستحاضة، فلم أجد من تابع ابن إسحاق عليه. والله أعلم.

ورواه ابن بشكوال ٢/٦٤٨ (٢٢٥) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه الدارمي: ك: الوضوء، ب: في غسل المستحاضة ١/٢٠٠، ٢٠١ عن أحمد بن خالد

(١) كذا وأظن والله أعلم أنه قد سقط هنا «حدثنا أبو داود» فهكذا رواه يونس في مسند الطيالسي، ورواه عنه البيهقي في السنن، ولا تُعرف ليونس رواية عن شعبة. والله أعلم.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٩، أسد الغابة ٥/٤٨٢، ٤٨٣، الإصابة ٨/١١٥، ١١٦ (٥٩٢)

الوهبي، والطحاوي ١٠١/١ بسنده إلى الوهبي، والبيهقي ٣٥٣/١ بسنده إلى محمد بن سلمة، وأحمد ١١٩/٦ بسنده إلى محمد بن سلمة^(١) والطبراني في الصغير ١٧٥/١ بسنده إلى يزيد بن هارون، والخطيب ص ١٢٧ (٦٨) بسنده إلى محمد بن سلمة، جميعا عن محمد بن إسحاق. وقيل: المرأة: هي فاطمة بنت أبي حبيش - بمهمله وموحدة ومعجمة مع التصغير - الأسدية، صحابية جليلة، من المهاجرات^(٢).

١١٦/٤٠ - روى ذلك أبو داود ك: الطهارة، ب: من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا ٧٩/١ (٢٩٦)، قال:

حدثنا وهب بن بَقِيَّة، أخبرنا خالد، عن سهيل - يعنى ابن أبي صالح - عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يارسول الله، إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا، فلم تُصَلِّ ... الحديث في أمرها بالاعتسال للظهر والعصر غسلاً وللمغرب والعشاء غسلاً، وللصبح غسلاً.

هذا إسناد صحيح، وخالد هو ابن عبد الله الطحان.

رواه ابن بشكوال ٦٤٨/٢، ٦٤٩ (٢٢٥) بسنده إلى أبي داود به .

ورواه الحاكم ١٧٤ / ١ بسنده إلى عدى بن عاصم ، وخالد بن عبد الله ، والدارقطني ٢١٥/١ بسنده إلى خالد بن عبد الله ، ٢١٦ بسنده إلى علي بن عاصم ، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح به . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الألفاظ » ووافقه الذهبي.

(ز) وقد روى مثل ذلك في شأن حَمَنَةَ بنت جَحْشِ بْنِ رِقَاب، الأسدية، قتل عنها مصعب ابن عمير، فتزوجها طلحة بن عبيد الله، فولدت محمدا وعمران ، وأمها أمية بنت عبد المطلب بن هاشم، وأختها زينب أم المؤمنين، وأم حبيبة. وبعض العلماء كالمزني جعلها هي أم حبيبة^(٣).

١١٧/٤٠ - روى ذلك أحمد ٣٨٢، ٣٨١/٦، قال:

ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم ابن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حَمَنَةَ بنت جحش، قالت: أتيت

(١) لكن فيه « سلمة بنت سهيل » وأظنه تصحيحا فليس في الصحابييات من اسمها سلمة بنت سهيل. والله أعلم .

(٢) تهذيب التهذيب ٤٤٢/١٢، أسد الغابة ٥/١٨، الإصابة ١٦١/٨ (٨٣١).

(٣) تهذيب التهذيب ٤٤٠/١٢، أسد الغابة ٥/٤٢٨، ٤٢٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٠، الإصابة ٥٣/٨، ٥٤

(٣١٠).

رسول الله ﷺ، فقلت: إني استحضتُ حَيْضَةً شَدِيدَةً مُكْرَةً... الحديث إلى قوله ﷺ: «واغتسلي للفجر غسلًا، وأخرى الظهرَ وعجلى العصرَ واغتسلي غسلًا...» الحديث.

هذا إسناد حسن، فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، فيه مقال، وهو صدوق، احتج به أحمد وإسحاق بن إبراهيم والحميدى. ونقل الترمذى ٣٦٩/١ تصحيح البخارى وأحمد للحديث. وينظر فى بيان صحته الترمذى ٣٦٩/١ والتعليق المغنى على الدارقطنى ٢١٥/١، وشريك بن عبد الله، هو النخعى الكوفى القاضى.

رواه أحمد ٤٣٩/٦، ٤٤٠، وابن أبى شيبة ١٢٨/١. ومن طريقه ابن ماجه: ك: الطهارة: ب: ما جاء فى البكر اذا ابتدئت مستحاضة... ٢٠٥/١ (٦٢٧). والدارقطنى ٢١٤/١ بسنده إلى محمد ابن عبد الملك الدقيقى، جميعا عن يزيد بن هارون به.

ورواه بلفظ قريب من هذا ابن ماجه: ك: الطهارة: ب: ما جاء فى المستحاضة التى قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم ٢٠٣/١ (٦٢٢) من طريق محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمران بن طلحة، عن أم حبيبة بنت جحش (كذا) فذكره.

ورواه أبو داود: ك: الطهارة: ب: من قال اذا أبلت الحيضة تدع الصلاة ٧٦/١ (٢٨٧) بسنده إلى زهير بن محمد وقال: «سمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل فى نفسى منه شيء، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة: ب: ما جاء فى المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ٣٩٥-٣٩٩ (١٢٨) بسنده إلى زهير بن محمد، وعبد الرزاق ٣٠٦/١ (١١٧٤) عن ابن جريج، والحاكم ١٧٢/١، ١٧٣ بسنده إلى زهير بن محمد، وعبد الله بن عمرو الرقى، والدارقطنى ٢١٤/١ بسنده إلى زهير بن محمد، جميعا عن عبد الله بن محمد بن عقيل به مطولا.

وروى الشافعى ٤٠/١، ٤١ عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بعض الحديث المطول.

ورواه الدارقطنى ٢١٥/١ بسنده إلى الشافعى عنه.

وإبراهيم بن محمد بن أبى يحيى هذا متروك.

٤١- (خ): حَدِيثُهَا^(١): قَالَتْ امْرَأَةٌ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ بِرَسُولِ اللَّهِ. فَأَمْرَهَا أَنْ تَتْرَكَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتَتَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصِيرِ. هِيَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَيْشٍ.

١١٨/٤١- روى هذا الحديث الدارقطني ٢١١/١ قال:

حدثنا محمد بن مَخْلَدٍ، نا العلاء بن سالم، نا قُرَّةُ بن عيسى، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، قالت: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني أستحاض، فأمرها النبي ﷺ أن تعتزل الصلاة أيام حيضها، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة، وتصلى، وإن قطر الدم على الحصير.

رواه الخطيب ص ٢٥٤ (١٢٦) بسنده إلى الدارقطني به.

وحبيب بن أبي ثابت ثقة، لكنه يدللس، ولم يصرح بالسماع. قال ابن حجر في التهذيب ١٥٦/٢: «روى عن عروة حديث المستحاضة، وجزم الثوري أنه لم يسمع عنه، وإنما هو عروة المزني آخر، وكذا تبع الثوري: أبو داود، والدارقطني وجماعة».

ثم قال: «وقال أبو حاتم (الجرح والتعديل ١٠٧/٣): صدوق ثقة، ولم يسمع حديث المستحاضة من عروة. وقال الترمذي (٤/٥ عقب الحديث ٩٤٠) عن البخاري: لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً». ثم قال: «وقال ابن أبي حاتم في كتاب «المراسيل» عن أبيه: أهل الحديث اتفقوا على ذلك - يعنى على عدم سماعه منه - قال: واتفقهم على شيء يكون حجة».

وللمبهم شاهد بمعناه عن أم سلمة رواه:

أبو داود: ك الطهارة، ب: فى المرأة تستحاض ٧١/١ (٢٨٤)، والنسائي: ك الحيض، ب: المرأة يكون لها أيام معلومة من كل شهر ١٨٢/١ وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ماجاء فى المستحاضة التى قد عدت أيام حيضها ٢٠٤/١ (٦٢٣)، ومالك: ك: الطهارة، ب: المستحاضة ٦٢/١ (١٠٥)، والشافعى ٣٨/١، ٣٩، وابن أبى شيبة ١٢٦/١، والدارمى: ك: الوضوء، ب: فى غسل المستحاضة ١٩٩/١، ٢٠٠، والدارقطنى ٢١٧/١، وأحمد ٢٩٣/٦، ٣٢٠.

البيان

قال الخطيب: «هذه الأنصارية هي: فاطمة بنت أبي حيش»^(٢).

١١٩/٤١- روى ذلك أحمد ٢٠٤/٦، قال:

(٢) سبقت ترجمتها فى الخبر (٤٠).

(١) فى «ز»: حديث.

ثنا وكيع، قال: ثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يارسول الله، إني امرأة أستحاضُ فلا أطهرُ، أفادع الصلاة؟ قال: « لا، اجتنبى الصلاة أيام محيضك، ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة، ثم صلي، وإن قطرَ الدمُ على الحصير».

رواه أحمد - أيضا - ٤٢/٦، ٢٦٢ عن علي بن هاشم بن البريد، وابن أبي شيبة ١/١٢٥، ١٢٦، ومن طريقه ابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ماجاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم ١/٢٠٤ (٦٢٤) عن وكيع، والدارقطني ١/٢١٢ بسنده إلى وكيع، وعبد الله بن داود، ومحمد بن ربيعة، والطحاوي ١/١٠٢ بسنده إلى يحيى بن عيسى، والبيهقي ١/٣٤٤، ٣٤٥ بسنده إلى وكيع، والخطيب ص ٢٥٦ (١٢٦) بسنده إلى عبد الله بن داود الحربى (١)، جميعا عن الأعمش به، وفي حديث عبد الله بن داود ومحمد بن ربيعة عند الدارقطني: «عروة بن الزبير».

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: من قال تغتسل من طهر إلى طهر ١/٨٠ (٢٩٨) عن عثمان ابن أبي شيبة عن وكيع عن الأعمش به، وليس فيه «وإن قطر الدم على الحصير».

وضعف أبو داود هذا الحديث وقال: «ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب أن الحديث أوقفه حفص بن غياث عن الأعمش، وأنكر حفص بن غياث أن يكون حديث حبيب مرفوعاً، وأوقفه أيضا أسباط عن الأعمش، موقوف عن عائشة». «ورواه ابن داود عن الأعمش مرفوعاً أوله، وأنكر أن يكون فيه الوضوء عن كل صلاة. ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن رواية الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: فكانت تغتسل لكل صلاة في حديث المستحاضة».

وروى الدارقطني ١/٢١٣ عن سفيان الثوري أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً (٢).

وقد أجيب على تضعيف أبي داود وغيره للحديث بأن أبا داود قد ذكر صحة سماع حبيب ابن ثابت عروة بن الزبير، وأن غير حبيب قد روى الحديث عن عروة، وغير عروة قد رواه عن عائشة (٣).

(١) كذا وأظنه تصحيحاً. والصواب: الحرثي، نسبة إلى الحرثية بالبصرة، فإني لم أر من اسمه داود بن عبد الله، ونسبته الحرثي في الرواة عن الأعمش. بل وجدت الحرثي، كما في الجرح والتعديل ٥/٤٧، وتهذيب التهذيب ١٩٩/٥.

(٢) وانظر في بيان تضعيف الحديث: سنن أبي داود ١/٨٠، سنن الدارقطني ١/٢١٣، السنن الكبرى للبيهقي ١/١٤٥، نصب الراية ١/٢٠١، ٢٠١، تلخيص الحبير ١/١٦٨.

(٣) انظر في ذلك: شرح معاني الآثار ١/١٠٢، الجواهر النقي على البيهقي ١/٣٤٦، ٣٤٥.

وحدیث استحاضة فاطمة بنت أبی حبیب ثابت صحیح، لكن ليس فيه أنه أمرها بالوضوء لكل صلاة، والصلاة وإن قطر الدم على الحصير.

١٢٠/٤١ - رواه البخاری: ك: الحيض، ب: الاستحاضة ٦٥/١، قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبی حبیب لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إنى لأطهر، أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: « إنما ذلك عرقٌ، وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فأغسلي عنك الدم وصلي ». »

ورواه أيضا في ب: إقبال الحيض وإدباره ٦٧/١ بسنده إلى سفيان، ب: إذا حاضت في شهر ثلاث حيض ٦٨/١ بسنده إلى أبی أسامة، ومسلم: ك: الحيض، ب: المستحاضة وغسلها وصلاتها ٢٦٢/١ (٣٣٣) بسنده إلى وكيع، وإلى أبی معاوية، وإلى ابن جرير، وإلى ابن نمير، وإلى حماد بن زيد، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: ما روى أن الحيضة إذا أدبرت لاتدع الصلاة ٧٤/١ (٢٨٢) بسنده إلى زهير، (٢٨٣) بسنده إلى مالك، والترمذي: ك: الطهارة، ب: ما جاء في المستحاضة ٣٩٠/١، ٣٩١ (١٢٥) بسنده إلى وكيع، وعبد الله، وأبى معاوية، والنسائي: ك: الحيض والاستحاضة، ب: ذكر الأقران ١٨٤/١ بسنده إلى عبدة، ووكيع، وأبى معاوية، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرانها قبل أن يستمر بها الدم ٢٠٣/١ (٦٢١) بسنده إلى حماد بن زيد ووكيع، ومالك: ك: المستحاضة ٦١/١ (١٠٤)، والشافعي ٣٩/١، ٤٠، عن مالك، وعبد الرزاق ٣٠٣/١ (١١٦٥) عن معمر، ٣٠٤/١ (١١٦٦) عن ابن جريج، وابن أبي شيبة ١٢/١ عن وكيع، والدارمي: ك: الوضوء، ب: في غسل المستحاضة ١٩٨/١ عن جعفر بن عون، والطحاوي ١٠٢/١، ١٠٣ بسنده إلى عمرو، وسعيد بن عبد الرحمن، ومالك، والليث، وابن حبان ٣١٩/٢ (١٣٤٧) بسنده إلى مالك، وأبو عوانة ٣١٩/١ بسنده إلى وكيع، وجعفر بن عون، وبسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن الجُمحى، ومالك بن أنس، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وبسنده إلى أيوب، والدارقطني ٢٠٦/١ بأسانيد إلى مالك، وبأسانيد إلى يحيى بن سعيد القطان، وأبى معاوية وأبى أسامة، والبيهقي ٣٢٣/١ - ٣٢٥ بأسانيد إلى جعفر بن عون، وزهير بن معاوية، ووكيع، ومالك، وعبد الله بن نمير، وأبى أسامة، ٣٢٧ بسنده إلى سفيان، ٣٢٩ بسنده إلى مالك، ٣٣٠ بسنده إلى محاضر بن المورع، وإلى عبد العزيز بن محمد، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وقد خالفهم حماد بن زيد، فزاد فيه التوضؤ لكل صلاة:

روى حديثه النسائي: ك: الحيض، ب: الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١/١٨٥، ١٨٦ عن يحيى بن حبيب بن عربي، والدارمي: ك: الوضوء، ب: في غسل المستحاضة ١/١٩٩ عن حجاج ابن منهل، والطحاوي ١/١٠٣ بسنده إلى حجاج بن منهل، جميعا عن حماد بن زيد، عن هشام، بزيادة التوضؤ لكل صلاة.

قال الإمام مسلم ١/٢٦٣: «وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره».

قال النووي في شرحه ٤/٢٢: «قال القاضي عياض رضى الله عنه: الحرف الذى تركه هو قوله: «اغسلى عنك الدم وتوضئى». ذكر هذه الزيادة النسائي وغيره، وأسقطه مسلم، لأنها مما انفرد به حماد».

وقال أبو عبد الرحمن النسائي ١/١٨٦: «قد روى هذا الحديث غير واحد عن هشام بن عروة، ولم يذكر فيه: «وتوضئى» غير حماد والله تعالى أعلم».

قلت: دعوى التفرد هذه غير مسلمة، وقد دحضها ابن حبان، فروى ٢/٣٢٠ (١٣٥١) هذا الحديث بسنده إلى أبي حمزة عن هشام، وفي آخره «فإن أدبرت فاغتسلى وتوضئى لكل صلاة».

وروى ٢/٣٢١، ٣٢٢، ١٣٥٢ بسنده إلى أبي عوانة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: «تدع الصلاة أيامها، ثم تفتسل غسلًا واحدًا، ثم تتوضأ عند كل صلاة».

وقد روى الحديث بلفظ «... وتوضئى وصلئى».

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة ١/٧٥ (٢٨٦)، ب: من قال توضأ لكل صلاة ١/٨٢ (٣٠٤)، وابن حبان ٢/٣١٨ (١٣٤٦) عن جعفر بن أحمد بن سنان القطان، وعمر بن محمد، جميعا عن محمد بن المشي، عن ابن أبي عدى، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن فاطمة كانت تستحاض، فقال لها النبي ﷺ: «إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود فإذا كان كذلك فأمسكى عن الصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئى وصلئى». وذكر أبو داود أن هذه الرواية حدث بها ابن عدى من حفظه، وأما حين يحدث من كتابه فإنه يجعله عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش.

وحديث استحاضة فاطمة بنت أبي حبيش: رواه عنها أبو داود فى الموضع السابق، والنسائي: ك: الحيض، ب: ذكر الأقرء ١/١٨٣، ١٨٤، والحاكم ١/١٧٤، ١٧٥، والطبرانى فى الصغير ١/٨٤، ٨٥، والدارقطنى ١/٢٠٦، ٢٠٧، والبيهقى ١/٣٥٤، ٣٥٥.

ورواه عن عروة بن الزبير مرسلًا: النسائي: ك: الحيض، ب: ذكر الاستحاضة وإقبال الدم

٤٢- (ب): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ فِي قَوْمٍ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ، [١٠٠/١] وَلَسْتَ عَلَى وَضُوءٍ؟ فَقَالَ: مَنْ أَفْتَاكَ بِهَذَا؟ أَمْسِلِمَةَ (١)؟.

هو: أبو مريم، إياس الحنفي. ذكره ابن (٢) المزين، وأحمد بن خالد.

وإدباره ١/١٨١، والبيهقي ١/٣٤٤.

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: في المرأة تستحاض ... ١/٧٢ (٢٧٨) عن أم سلمة.

تعلق:

واضح من الأخبار الثلاثة (٣٩-٤١) أن النبي ﷺ أمر في كل منها بأمر مختلف عن الآخر مع أن القضية واحدة.

وقد جمع بينها أحمد وإسحاق بما يلي:

١- « إذا كانت تعرف حيضها بإقبال الدم وإدباره - وإقباله: أن يكون أسود، وإدباره: أن يتغير إلى الصفرة - فالحكم لها على حديث فاطمة بنت أبي حبيش ». يعني: ترك الصلاة قدر الحيضة فإذا ذهب قدرها اغتسلت وصلت.

٢- « وإن كانت المستحاضة لها أيام معروفة قبل أن تستحاض، فإنها تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل، وتتوضأ لكل صلاة ».

٣- « وإذا استمر بها الدم، ولم يكن لها أيام معروفة، ولم تعرف الحيض بإقبال الدم وإدباره، فالحكم لها على حديث حمنة ». يعني بأن ترجع إلى مَنْ هي مثلها وفي مثل سننها من نساء أهل بيتها، فإن كان عادة مثلها أن تقعد ستاً قعدت ستاً، وإن سبعا، فسبعا. إلخ (٣).

قال المباركفوري في تحفة الأحوذى ١/٤٠١: « وهذا الجمع بين هذه الأحاديث هو جمع حسن، والله تعالى أعلم ».

٤٢/١٢١- الحديث رواه مالك: ك: القرآن، ب: الرخصة في قراءة القرآن على غير وضوء

١/٢٠٠ (٢)، قال:

عن أيوب بن أبي تيممة السُّخْتِيَانِي، عن محمد بن سيرين، أن عمر بن الخطاب كان في قوم

(١) في «ك»: أمستلمه، وهو استنكار من عمر لكلام الرجل، وهو دليل على جواز قراءة القرآن من غير وضوء.

(٢) هذه اللفظة ساقطة من «ز».

(٣) انظر كلام أحمد وإسحاق في سنن الترمذى ١/٤٠٠ عقب الحديث (١٢٨).

يقرأون القرآن... الحديث بالنص أعلاه.

إسناده منقطع ، فإن ابن سيرين لم يدرك عمر بن الخطاب رضى الله عنه، فقد ولد ابن سيرين
لستين بقتا من خلافة عثمان رضى الله عنه.

ولم يورد ابن عبد البر هذا الحديث فى التقصى، مع أنه من رواية يحيى بن يحيى عن مالك.
رواه البيهقى ٩٠/١، وابن بشكوال ٤٣٦/١ (١٤٢) بسندهما إلى مالك به.

وروى ابن أبى شيبة ١٠٤/١ من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، قال: خرج
عمر من الخلاء، فقرأ آية من كتاب الله، فقيل له: أتقرأ وقد أحدثت؟ فقال: أقرأ ذلك مسيلمة.
وهذا أيضا إسناد منقطع ، فإن قتادة لم يدرك عمر بن الخطاب، فقد ولد قتادة سنة ٦١.

البيان

هذا الرجل هو: أبو مريم إياس بن صبيح الحنفى، وَوَهُمَ ابن حجر من خلطه بأبى مريم الثقفى
المدائنى أو أبى مريم الكوفى، وقد ولى قضاء البصرة، استعمله عليها أبو موسى الأشعري، وقيل :
إنما استعمله عمر، وقال ابن حجر: مقبول^(١).

١٢٢/٤٢ - روى ذلك عبد الرزاق ٣٣٩/١ (١٣١٨)، قال:

عن معمر عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: خرج عمر بن الخطاب من الخلاء، فقرأ آية أو
آيات، قال له أبو مريم الحنفى: أخرجت من الخلاء وأنت تقرأ؟ قال له عمر: أمسيلمة أفتاك بهذا؟
وكان مع مسيلمة.

إسناده منقطع كسابقه.

رواه ابن أبى شيبة ١٠٣/١، ١٠٤ عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، عن أيوب به.

ورواه ابن بشكوال ٤٣٦/١ (١٤٢) بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين، قال:
نبئت أن عمر بن الخطاب ... فذكره.

ووصله ابن أبى شيبة ١٠٤/١ عن يزيد بن هارون، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن
أبى هريرة وأبى مريم، عن عمر مثله. وهذا إسناد صحيح إلى أبى هريرة، وهشام هو ابن حسان.

قال البيهقى ٩٠/١: «ورواه هشام، عن ابن سيرين، عن أبى مريم، إياس بن صبيح، قال:
كنت عند عمر... فذكر معناه وذكره البخارى فى التاريخ (٤٣٦/١)».

(١) تهذيب التهذيب ٢٥٣/١٢، الجرح والتعديل ٢٨٠/٢، تقريب التهذيب ٤٧٢/٢.

٤٣- (ط): حَدِيثُ حَرَامٍ^(١) بْنِ حَكِيمٍ: عَنْ عَمِّهِ، فِي مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ.

اسمه: عبدُ الله بنُ سعد.

١٢٣/٤٣- روى هذا الحديث الدارمي: ك: الوضوء، ب: الحائض تمشط زوجها ٢٤٩/١، قال:

أخبرنا مروان بن محمد، ثنا الهيثم بن حميد، ثنا العلاء بن الحارث، عن حرام بن حكيم، عن عمه: سألت رسول الله ﷺ عن مؤاكلة الحائض، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْحَائِضِ، وَإِنَّا لَمَتَعِشُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ جَمِيعًا».

إسناده حسن، فيه الهيثم بن حميد، صدوق، رمى بالقدر.

رواه أبو داود مختصراً في جزء من حديث: ك: الطهارة، ب: المذي ٥٥/١ (٢١٢) عن هارون بن محمد بن بكار، عن مروان بن محمد به.

البيان

اسم عمه: عبد الله بن سعد بن الحكم، الأنصاري، ويقال: القرشي الأموي، صحابي سكن دمشق، ويقال: إنه شهد القادسية^(٢).

١٢٤/٤٣- روى ذلك الترمذي: ك: الطهارة، ب: ماجاء في مؤاكلة الحائض وسورها ١٥/١ (١٣٣) قال:

حدثنا عباس العنبري ومحمد بن عبد الأعلى، قالوا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن معاوية بن حكيم^(٣)، عن عمه عبد الله بن سعد قال: سألت النبي ﷺ عن مؤاكلة الحائض؟ فقال: «وَأَكْلِهَا».

قال الترمذي: حسن غريب.

قلت: رواه كلهم ثقات، وقد اختلفوا في توثيق معاوية بن صالح، والأصح توثيقه، وقد روى له مسلم.

قال المباركفوري في التحفة ٤١٦/١: «وإنما غرِّبه الترمذي، لأنه تفرد به العلاء بن الحارث عن حكيم بن حرام، عن عبد الله بن سعد. قاله الشوكاني».

رواه ابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في مؤاكلة الحائض ٢١٣/١ (٦٥١) عن أبي بشر بكر بن خلف، والدارمي: ك: الوضوء، ب: الحائض تمشط زوجها ٢٤٨/١ عن أحمد بن الحجاج، وأحمد

(١) في «خ» ز: حرام بالزاي المعجمة، وهو خطأ.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٣٥/٥، الجرح والتعديل ٦٣/٥، أسد الغابة ١٧٢/٣، الإصابة ٧٨/٤ (٤٧٠٨).

(٣) يقال اسمه حرام بن حكيم بن خالد بن سعد، ويقال: حرام بن معاوية بن حكيم بن خالد بن سعد.

٤٤ - (١) : حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتْ فِيهِمُ الْمَرْأَةُ أَخْرَجُوهَا مِنْ
الْبَيْتِ. وفيه: فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

السائل له: أبو الدُّحْدَاح، ثابتُ بنُ الدُّحْدَاح، كما ذكره أبو إسحاق الثعلبي في
تفسيره. ٥.

٤/٣٤٢، ٥/٢٩٣، جميعا عن عبد الرحمن بن مهدي به.

ورواه أحمد ٤/٣٤٢ في جزء من حديث من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وروى أبو داود في الموضوع السابق حديثاً آخر فيه أن عم حرام هو عبد الله بن سعد
الأنصاري .

٤٤/١٢٥ - الحديث بنحو هذا اللفظ رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: في مؤاكلة الحائض
ومجامعتها ١/٦٧، ٦٨ (٢٥٨) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن اليهود كانت
إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت، ولم يؤاكلوها، ولم يشاربوها، ولم يجامعوها في
البيت، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك ... الحديث .
إسناده صحيح، وحماد هو ابن سلمة.

رواه مسلم: ك: الحيض، ب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ١/٢٤٦ (٣٠٢) بسنده
إلى عبد الرحمن بن مهدي، والترمذي - وقال : حسن صحيح - ك: التفسير، سورة البقرة
٨/٣١٨ (٤٠٦٠) بسنده إلى سليمان بن حرب، والنسائي: ك: الطهارة، ب: تأويل قول الله عز وجل
﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَيْضِ ﴾ ١/١٥٢، ك: الحيض، ب: ما ينال من الحائض ١/١٨٧ بسنده إلى
سليمان بن حرب ، وأبو عوانة ١/٣١١، ٣١٢ بسنده إلى عفان، وإلى عمرو بن عاصم، وابن حبان
٢/٣٢٣ (١٣٥٩) بسنده إلى محمد بن أبان الواسطي، وأحمد ٣/١٣٢ عن عبد الرحمن بن مهدي،
٣/٢٤٦ عن عفان، والطيالسي ص ٢٧٣ (٢٠٥٢)، وأبو يعلى ٦/٢٣٨ (٣٥٣٣) بسنده إلى عبد الرحمن
ابن مهدي، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها ١/٢١١ (٦٤٤)
بسنده إلى أبي الوليد، جميعا عن حماد بن سلمة، وألفاظهم متقاربة، إلا ابن ماجه، فإن لفظه
مختلف وسياقه مختصر.

اليان

السائل هو: أبو الدحداح، ثابت بن الدحداح بن نعيم، حليف الأنصار، استشهد يوم أحد

٤٥- (١): حَدِيثُ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟

هي: مُعَاذَةُ، الرَّاوِيَةُ، الْمَذْكُورَةُ، كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١). وَوَقَعَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٢) وَغَيْرِهِ هَكَذَا مَبْهَمًا.

وقيل برئ جرحه ثم انتقض يوم الحديبية (٣).

قال بذلك السُّدِّيُّ ومقاتل بن حيان .

١٢٦/٤٤- فأما السدي، فحكى ذلك عنه ابن جرير الطبري في التفسير ٢/٢٤، ٢٥، حيث

قال: قيل: إن السائل الذي سأل رسول الله ﷺ عن ذلك: ثابت بن الدحداح الأنصاري.

حدثني بذلك موسى بن هارون، قال: ثنا عمرو بن حماد، قال: ثنا أسباط، عن السدي.

أما مقاتل، فعزا السيوطي في الدر المنثور ١/٢٥٨ الرواية عنه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

١٢٧/٤٥- الحديث بهذا اللفظ رواه النسائي: ك: الصوم، ب: وضع الصيام عن الحائض

قال: ١٩١/٤

أخبرنا علي بن حجر، قال: أنبأنا علي، يعني ابن مسهر، عن سعيد، عن قتادة، عن معاذة العدوية، أن امرأة سألت عائشة: أتقضي الحائض الصلاة إذا طهرت؟ قالت: أحرورية أنت؟ كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ، ثم نطهر، فيأمرنا بقضاء الصوم، ولا يأمرنا بقضاء الصلاة.

إسناده صحيح، وسعيد هو ابن أبي عروبة.

رواه البخاري: ك: الحيض، ب: لاتقضي الحائض الصلاة ١/٦٧ بسنده إلى همام بن يحيى،

وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الحائض لاتقضي الصلاة ١/٢٠٧ (٦٣١) بسنده إلى سعيد، وأحمد

٦/٩٤، ٤٣، إسناده إلى همام بن يحيى، ٦/٩٧ بسنده إلى سعيد، جميعا عن قتادة به، وفي رواية

ابن ماجه عن معاذة عن عائشة أن امرأة سألتها .

ورواه مسلم: ك: الحيض، ب: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ١/٢٦٥ (٣٣٥)

بسنده إلى حماد بن زيد، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: في الحائض لاتقضي الصلاة ١/٦٨ (٢٦٢)

بسنده إلى وهيب، ١/٦٩ (٢٦٣) بسنده إلى معمر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة،

ب: ماجاء في الحائض أنها لاتقضي الصلاة ١/٤٠٧، ٤٠٨ (١٣٠) بسنده إلى حماد بن زيد،

والنسائي: ك: الحيض، ب: سقوط الصلاة عن الحائض ١/١٩١، ١٩٢ بسنده إلى إسماعيل،

(١) في «خ، ز»: في الصحيحين وغيرهما.

(٢) في «خ، ز»: ووقع في سنن أبي داود.

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١/٦١، أسد الغابة ١/٢٢١، ٢٢٢، الإصابة ١/١٩٩ (٨٧٤).

والدارمي: ك: الوضوء، ب: في الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ٢٣٣/١ بسنده إلى حماد، وأبو عوانة ٣٢٤/١ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي وإلى سفيان، وابن حبان ٣١٨/٢ (١٣٤٦) بسنده إلى إسماعيل بن علية، وأحمد ٣٢/٦ عن إسماعيل بن علية، وعبد الرزاق ٣٣٢/١ (١٢٧٨) عن معمر، جميعا عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة. وفي رواية معمر: عن عائشة .

ورواه مسلم في نفس الموضوع السابق بسنده إلى حماد بن زيد، وأحمد ١٨٥/٦ بسنده إلى شعبة، وكلاهما عن يزيد الرُّشك، عن معاذة به.

ورواه البيهقي ٣٠٨/١ بسنده إلى عاصم الأحول، عن معاذة به .

البيان

السائلة هي الراوية: معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء، البصرية، امرأة صِلَةَ بنِ أَثِيمٍ، من ثقات التابعيات (١).

١٢٨/٤٥ - روى ذلك مسلم: ك: الحيض، ب: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ٢٦٥/١ (٣٣٥)، قال:

حدثنا محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد، قال: سمعت معاذة، أنها سألت عائشة: أتقضى الحائض الصلاة؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت، قد كُنْ نساء رسول الله ﷺ يَحِضْنَ، أفامرهن أن يجزيهن؟ قال محمد بن جعفر: تعنى يقضين.

رواه الطيالسي ص ٢٢٠ (١٥٧٠) - ومن طريقه أبو عوانة ٣٢٤/١ - عن شعبة به.

ورواه مسلم في الموضوع السابق عن عبد حميد، وعبد الرزاق ٣٣١/١، ٣٣٢ (١٢٧٧)، وأبو عوانة ٣٢٤/١، وأحمد ٢٣١/٦، جميعا عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن معاذة، بألفاظ مختلفة .

ورواه أحمد ١٢٠/٦ عن عفان، عن همام، عن قتادة، عن معاذة، بمثله.

(١) تهذيب التهذيب ٤٥٢/١٢، تقريب التهذيب ٦١٤/٢.

٤٦ - (١): حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / كَمَا صَحَبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا [ك٧/ب] كُلَّ يَوْمٍ ، أَوْ يُوَلِّ فِي مُغْتَسَلِهِ . كَذَا وَرَدَ مِثْلَهُمَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِمْ .
 واختلف فيه: / فقيل: هو الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ . وقيل: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرَجِس . [ز١١/أ]
 وقيل: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ .

١٢٩/٤٦ - روى هذا الحديث أبو داود ك: الطهارة، ب: البول في المستحم ٨/١ (٢٨)، قال: حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن داود بن عبد الله، عن حميد الحميرى - وهو ابن عبد الرحمن - قال: لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحَبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ ، أَوْ يُوَلِّ فِي مُغْتَسَلِهِ .
 إسناده صحيح، وزهير هو ابن معاوية بن حُذَيْج، وداود بن عبد الله هو الأودى، ولا تضر جهالة الصحابي، فالصحابية كلهم عدول.

رواه النسائي: ك: الطهارة، ب: ذكر النهي عن الاغتسال بفضله الجنب ١٣٠/١ بسنده إلى أبي عوانة، ك: الزينة، ب: الأخذ من الشارب ١٣١/٨ - مختصراً - بسنده إليه، والبيهقي ٩٨/١ بسنده إلى زهير، وأحمد ٤/١١٠ بسنده إلى زهير، ٤/١١١، ٥/٣٦٩ بسنده إلى أبي عوانة، كلاهما عن داود بن عبد الله الأودى به، وحديث أبي عوانة أطول من حديث زهير، وفيه أن هذا الصحابي صحب النبي ﷺ أربع سنين.

اليان

قيل: هو الحكم بن عمرو بن مُجَدَّع - بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الدال المهملة المفتوحة وفي آخره عين مهمله الغفارى. صحب النبي ﷺ حتى مات، ثم تحول إلى البصرة فنزلها. مات سنة خمس وأربعين، وقيل: بعدها (١).

كذا قال المصنف، ولم أعر في التخريج على رواية تفيد أن الرجل هو هذا، بل لم أجد فيما رأيت من شيوخ حميد بن عبد الرحمن: الحكم بن عمرو، ولا رأيت في الرواة عن الحكم بن عمرو: حميد بن عبد الرحمن.

غير أن في رواية أبي عوانة التي سبق تخريجها عند النسائي وأحمد زيادة، أنه ﷺ نهى أن يغتسل الرجل بفضله المرأة، أو المرأة بفضله الرجل. وقد روى نحو هذا الجزء الحكم بن عمرو

(١) تهذيب التهذيب ٢/٣٧٥، ٣٧٦، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٦، الجرح والتعديل ٣/١١٩، أسد الغاية ٢/٣٧٦، الإصابة ٢/٢٩، ٣٠ (١٧٧٩).

الغفارى، وسأيتى فى الخبر رقم (٦٠)، فلعل المصنف رأى أن ذلك يحتمل أن يجعل الحكم هو الرجل المقصود هنا.

وقيل: الرجل هو: عبد الله بن سرجس - بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة- المزنى، وقيل: الخزومى، حليف لهم. صحابى سكن البصرة^(١).

والحال فى هذا كسابقه، إذ لم أجد رواية تفيد ذلك، ولا وجدت فى شيوخ حميد أو تلاميذ عبد الله ما يفيد روايته عنه، بل الذى وجدته هو ما رواه الدارقطنى ١١٦/١، ١١٧ بسنده إلى عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس أن النبى ﷺ نهى أن يغتسل الرجل بفضل المرأة... الحديث. فلعل المصنف رأى فيه مثل ما رأى فى الحكم بن عمرو الغفارى.

وقد روى الدارقطنى عقب الحديث بسنده إلى شعبة عن عاصم عنه قوله: تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره، ولا يتوضأ الرجل بفضل المرأة ولاطهورها.

قال الدارقطنى: هذا موقوف صحيح، وهو أولى بالصواب.

وقيل: إن الصحابى هو: عبد الله بن مفضل - بمعجمة وفاء ثقيلة- بن عبد نهم - بفتح النون وسكون الهاء - المزنى، سكن المدينة، ثم تحول إلى البصرة، وهو من أصحاب الشجرة. مات بالبصرة سنة سبع وخمسين، وقيل بعدها^(٢).

١٣٠/٤٦ - روى أبو داود: ك: الطهارة ب: فى البول فى المستح ٧/١ (٢٧) قال:

حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، والحسن بن على، قالوا: ثنا عبد الرزاق، قال أحمد: ثنا معمر، أخبرنى أشعث - وقال الحسن: عن أشعث بن عبد الله - عن الحسن، عن عبد الله بن مفضل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبولن أحدكم فى مستحمة، ثم يغتسل فيه» قال أحمد: «ثم يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه».

هذا إسناد حسن، فيه أشعث بن عبد الله الحدادى، صدوق. وقال الترمذى - عقب روايته التى ستأتى - « هذا حديث غريب، لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له: أشعث الأعمى».

رواه الترمذى: ك: الطهارة ب: ما جاء فى كراهية البول فى المغتسل ٩٨/١ (٢١) بسنده إلى ابن المبارك، والنسائى: ك: الطهارة ب: كراهية البول فى المستح ٣٤/١ بسنده إلى ابن المبارك، وابن ماجه: ك: الطهارة ب: كراهية البول فى المغتسل ١١١/١ (٣٠٤) بسنده إلى عبد الرزاق،

(١) تهذيب التهذيب ٢٠٤/٥، الجرح والتعديل ٦٣/٥، أسد الغابة ١٧١/٣، الإصابة ٧٤/٤، ٧٦ (٤٦٩٦).

(٢) تهذيب التهذيب ٣٨/٦، أسد الغابة ٢٦٤/١، ٢٦٥، الإصابة ١٣٣/٤ (٤٩٦٣).

٤٧- (١): حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ^(١). كَذَا فِي^(٢) سَنَنِ النَّسَائِيِّ.

وهو في مسلم وأبي داود والنسائي وابن ماجه، من روايته عن الأسود، عن عائشة.

والبيهقي ٩٨/١ بسنده إلى عبد الرزاق، وأحمد ٥٦/٥ بسنده إلى ابن المبارك، وعن عبد الرزاق، كلاهما عن معمر به.

قلت: غير خاف أن هذا المروي جزء من معنى الحديث المبهم، وغير خاف أنه ليس من طريق حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مغفل، كذلك فإنني لم أجد في شيوخ حميد أو تلامذة عبد الله ما يفيد رواية الأول عن الثاني، بل إنني لأشتم من صنيع الترمذي رحمه الله أن عبد الله ليس هو المقصود، فقد عقب هذه الرواية « وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ » فالله أعلم.

١٣١/٤٧- الحديث بهذا اللفظ والإبهام عزاه المزي في تحفة الأشراف ١٤٠/١٣ إلى النسائي في الكبرى ك: عشرة النساء، ب: ماعليه إذا أراد أن ينام، من طريق سويد بن نصر، عن عبد الله. ومن طريق محمد بن بشار، عن ابن مهدي، كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم به. هذا إسناد مرسل، إلا أن رجاله ثقات. وسيأتي الحديث في البيان موصولا.

البيان

هذا الحديث رواه إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي^(٣) عن عائشة أم المؤمنين.

١٣٢/٤٧- روى ذلك مسلم: ك: الحيض، ب: جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له... ٢٤٨/١ (٣٠٥) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن علية ووكيع وغندر، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً، فأراد أن يأكل أو ينام توضع وضوءه للصلاة.

رواه مسلم أيضا في نفس الموضع بسنده إلى غندر محمد بن جعفر، وبسنده إلى معاذ العنبري، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: من قال يتوضأ الجنب ٥٧/١ (٢٢٤) بسنده إلى يحيى بن

(١) في « ز »: كان إذا أراد أن ينام وهو جنب يأكل أو يتوضأ، وهذا خلط وخطأ من الناسخ.
(٢) في « خ »: كذا كذا .
(٣) سبقت ترجمته في الخبر (٣٧).

٤٨- (١): حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلْمَةَ تَصُبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ... الْحَدِيثُ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ.
 قيل: اسمها خَيْرَة.

أبي بكير، والنسائي: ك: الطهارة، ب: وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل ١٣٨/١ بسنده إلى سفيان ابن حبيب، ويحيى، وعبد الرحمن، وعزاه المزي في التحفة ٣٥١/١١ إليه في الكبرى: ك: عشرة النساء، ب: ما عليه إذا أراد أن ينام بسنده إلى يزيد بن زريع، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في الجنب يأكل ويشرب ١٩٤/١ (٥٩١) بسنده إلى ابن عُلَيَّةَ وغندر ووكيع، وابن أبي شيبة ٦١/١ عن ابن عُلَيَّةَ وغندر ووكيع، وابن خزيمه ١٠٧/١ (٢١٥) بسنده إلى وكيع، والطحاوي ١٢٥/١ بسنده إلى بشر بن عمر، وأبو عوانة ٢٧٨/١ بسنده إلى يحيى إلى أبي بكير، وبشر بن عمر، والبيهقي ٢٠٢/١ بسنده إلى أبي داود الطيالسي، ٢٠٣/١ بسنده إلى ابن عليه، ووكيع وغندر، وأبو داود الطيالسي ص ١٩٨ (١٣٨٤)، جميعاً عن شعبة به.

والحديث في الوضوء للجنب إذا أراد النوم مروى عن أبي سلمة عن عائشة، رواه:

البخاري: ك: الغسل، ب: كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يفتسل ٦٢/١، ومسلم في الموضوع السابق، وعبد الرزاق ٢٧٨/١ (١٠٧٣)، وأبو داود في الموضوع السابق (٢٢٢)، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: من قال: لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة ١٩٣/١ (٥٨٤)، والطحاوي ١٢٦/١، وابن خزيمه ١٠٧/١ (٢١٣)، وابن حبان ٢٦١/٢ (١٢١٤)، والبقوي في شرح السنة ٣٣/٢ (٢٦٥، ٢٦٦)، والبيهقي ٢٠٠/١، وأبو يعلى ١٩/٨ (٤٥٢٤).

وهذا الحديث من هذا الطريق بزيادة: «وإذا أراد أن يأكل غسل يديه» رواه:

النسائي: ك: الطهارة، ب: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل ١٣٩/١، وأبو داود في الموضوع السابق (٢٢٣) وقال: «عن عروة أو عن أبي سلمة عن عائشة»، وابن حبان ٢٦١/٢ (١٢١٥)، والبيهقي ٢٠٣/١، وأحمد ١٠٢/٦، ١٠٣، وأبو يعلى ٧١/٨، ٧٢، ٢١٦، ٢٩٨ (٤٥٩٥، ٤٧٨٢، ٤٨٩١).

١٣٣/٤٨- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: بول الصبي يصيب الثوب ١٠٣/١ (٣٧٩)، قال:

حدثنا عبيد الله بن عمرو بن أبي الحجاج (أبو معمر)، ثنا عبد الوارث، عن يونس، عن الحسن، عن أمه، أنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم، فإذا طعم غسلته بالماء،

٤٩- (١): حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ^(١): أَنَّهُ انْطَلَقَ هُوَ وَنَاسٌ مَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيْمٍ. قَالَ: فَدَخَلُوا وَقَعَدْتُ عَلَى الْبَابِ، فَخَرَجُوا إِلَيَّ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَكِيْمٍ... فَذَكَرَ حَدِيثًا: «لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ». كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.

وهو في السنن الأربعة من رواية الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله ابن عكيم.

وكانت تغسل بول الجارية.

هذا إسناد حسن، وصححه ابن حجر في تلخيص الحبير ٢٨/١، وعبد الوارث هو ابن سعيد، ويونس هو ابن عبيد.

الحديث بهذا السياق لم أره فيما رجعت إليه، ولم أر أحدًا عزاه لأحد الأصول سوى أبي داود. لكن قد روى مرفوعًا، رواه الطبراني في الكبير ٣٦٦/٢٣ من طرق إلى عبد الرحيم عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ينضح بول الغلام، ويفسل بول الجارية».

قال ابن حجر في التلخيص ٢٨/١: «إسناده ضعيف وفيه إسماعيل بن مسلم المكي». وعزاه الهيثمي ٢٨٥/١ إليه في الأوسط وقال: «وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف». وأوقفه ابن أبي شيبة ١٢١/١ على أم سلمة، من طريق وكيع، عن الفضل بن دهلهم، عن الحسن، عن أمه، عنها، مع تقديم وتأخير. وهذا إسناد فيه الفضل بن دهلهم وهو لين، روى بالاعتزال والأكثر على تضعيفه.

البيان

أم الحسن البصرى هي: خيرة - بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المشناه التحتانية والراء المهملة المفتوحة- مولاة أم سلمة، وقال ابن حجر: مقبولة^(٢).

كذلك سماها المزى في تحفة الأشراف ٤٨/١٣، وابن حجر في التهذيب ٣٨٤/١٢، ٤٤٥.

١٣٤/٤٩- الحديث رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: من روى أن لا ينفع بإهاب الميتة ٦٧/٤ قال: (٤١٢٨)

حدثنا محمد بن إسماعيل، مولى بنى هاشم، ثنا الثقفى، عن خالد، عن الحكم بن عتيبة، أنه

(٢) تهذيب التهذيب ٣٨٤/١٢، تقريب التهذيب ٥٩٦/٢.

(١) فى «ك، زه: عينة. تصغير عين.

انطلق هو وناس معه إلى عبد الله بن عكّيم - رجل من جهينة - قال الحكم: فدخلوا، وقعدتُ على الباب، فخرجوا إليّ، فأخبروني أن عبد الله بن عكّيم أخبرهم أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر: «لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عَصَبٍ».

الحديث رواه ثقات، والثقفى هو عبد الوهاب بن عبد المجيد، وخالد هو ابن مهران الخذاء، لكن في الحديث انقطاع لجهالة من أخبر الحكم بن عتيبة، وسيأتى في البيان أن الذى حدثه هو عبدالرحمن بن أبى ليلى وهو ثقة.

رواه البيهقى ١٥/١ بسنده إلى أبى داود به.

البيان

المحدث للحكم هو: التابعى الجليل عبدالرحمن بن أبى ليلى، ولد لست بقرين من خلافة عمر، وتوفى سنة اثنتين وثمانين، وهو ثقة جليل (١).

١٣٥/٤٩ - روى ذلك أبو داود: ك: اللباس، ب: من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة ٦٧/٤ (٤١٢٧) قال:

حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عبد الله بن عكّيم، قال: قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة، وأنا غلام شاب: «أن لا يستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب».

هذا إسناد صحيح إلى عبد الله بن عكّيم، وحفص بن عمر هو ابن سخيرة الأزدي.

رواه ابن ماجه: ك: اللباس، ب: من قال لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب ١١٩٤/٢ (٣٦١٣) بسنده إلى غندر، وعبد الرزاق ٦٥/١، ٦٦ (٢٠٢) عن عبد الله بن كثير، والطحاوى ٤٦٨/١ بسنده أبى عامر، وهب بن جرير، وابن حبان ٢٨٦/٢ (١٢٧٥) بسنده إلى النضر بن شميل، وأحمد ٣١٠/٤، ٣١١، بسنده إلى وكيع، ومحمد بن جعفر (غندر)، والطيالسى ص ١٨٣ (١٢٩٣)، جميعاً عن شعبة به.

ورواه الترمذى: ك: اللباس، ب: ما جاء فى جلود الميتة إذا دُبِغَت ٤٠١/٥، ٤٠٢ (١٧٨٣) بسنده إلى الأعمش، وأبى إسحاق سليمان بن سليمان الشيبانى، والنسائى: ك: الفرع والعتيرة، ب: ما يدبغ به جلود الميتة ١٧٥/٧ بسنده إلى منصور، وابن ماجه فى الموضع السابق بسنده إلى منصور، والشيبانى، وابن حبان فى الموضع السابق (١٢٧٤) بسنده إلى أبان بن تغلب،

(١) الجرح والتعديل ٣٠١/١، تهذيب التهذيب ٦/٢٣٤-٢٣٦، تقريب التهذيب ١/٤٩٦.

.....
والطحاوى ٤٦٨/١ بسنده إلى الشيبانى، وعبد الملك بن أبى عتبة، والبيهقى ١٨/١ بسنده إلى الشيبانى، وأحمد ٤/٣١٠ بسنده إلى خالد الحذاء، جميعاً عن الحكم به.

وروى ابن حبان ٢/٢٨٦، ٢٨٧ (١٢٧٦) بسنده إلى صدقة بن خالد قال: حدثنا يزيد بن أبى مريم، عن القاسم بن أحيمرة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عبد الله بن عكيم قال: حدثنا مشيخة لنا من جهينة... فذكره.

قلت: أظن أن هاهنا خطأ أو تصحيفاً، فليس فى الرواية من اسمه القاسم بن أحيمرة فى هذه الطبقة.

بل الثابت هو القاسم بن مخيمرة^(١)، عن عبد الله بن عكيم، لا عن الحكم، وهذا رواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ١/٤٦٨ بسنده إلى صدقة بن خالد، عن يزيد بن أبى مريم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عكيم، قال: حدثنى أشياخ من جهينة.

قال الترمذى ١/٤٠٢: « هذا حديث حسن، ويروى عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ له هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم ».

وأعله أبو حاتم^(٢) بأن عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبى ﷺ، وإنما هو كتابة .

وردّ ابن حبان ٢/٢٨٧ على دعوى الانقطاع بين عبد الله بن عكيم والنبى ﷺ، بأن الصحابى قد يشهد النبى ﷺ ويسمع منه شيئاً، ثم يسمع ذلك الشىء عن من هو أعظم خطراً منه من النبى ﷺ، فمرة يخبر عما شاهد، وأخرى يروى عن سمع... فكذلك عبد الله بن عكيم شهد كتاب المصطفى ﷺ، حيث قرئ عليهم فى جهينة، وسمع مشايخ جهينة يقولون ذلك، فأدى مرة ما شهد، وأخرى ما سمع، من غير أن يكون فى الخبر انقطاع ».

ونقل الزيلعى فى نصب الراية ١/١٢١ عن النوى قوله فى الخلاصة:

« وحديث ابن عكيم أُعلِّ بثلاثة أمور: أحدها الاضطراب فى سنده.

والثانى: الاضطراب فى متنه، فروى قبل موته بثلاثة أيام، وروى بشهرين، وروى بأربعين

يوماً.

والثالث: الاختلاف فى صحبته.

وقد علمت ردّ ابن حبان على العلة الثالثة، وكذلك العلة الأولى، وأما الاضطراب فى المتن فلم أرَ من ردّ عليه، ويمكن الجمع بأنه تكرر ذلك منه. والله أعلم.

(١) له ترجمة فى المرح والتعديل ٧/١٢٠، وتهذيب التهذيب ٨/٣٠٢، ٣٠٣، وتقريب التهذيب ٢/١٢٠، وهو ثقة فاضل.

(٢) علل الحديث ١/٥٢ (١٣٧).

٥٠- (١): حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ (١) عَنْ عَائِشَةَ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَّهِ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.
وهذا المبهم هو: شعبة كما رواه / حوثرة (٢) بن أشرس، عن حماد. رويناها في الحلية لأبي نعيم، وسنن البيهقي (٣)، وغيرهما (٤). (٥).

قال الحازمي في الاعتبار ص ٩٤: «وطريق الإنصاف فيه أن يقال: إن حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة في النسخ لوصح (أي نسخ حديث ابن عباس السابق في الخبر (٢٨)) ولكنه كثير الاضطراب، ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة».
قال النسائي ١٧٥/٧: «أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دُبغت حديثُ الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن ميمونة . والله أعلم».
وهكذا نرى أكثر العلماء على ترجيح حديث الانتفاع بأهْب الميتة.
وقد جمع بعض العلماء بين الحديثين بأن المنع فيما هو قبل الدبَّاغ، وأن الإباحة فيما بعد الدبَّاغ (٦).

وهو مقتضى كلام أبي داود ٦٧/٤ (٤١٢٧)

الإهاب: هو الجلد قبل الدبَّاغ، والجمع: أهْب، بضمين (٧).

العَصَب: بفتح العين والصاد المهملتين: أطناب مفاصل الحيوانات، وهي شيء مُدَوَّر (٨).

١٣٦/٥٠- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الوضوء في آنية الصُّفْر ٢٤/١ (٩٨) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرني صاحبٌ لي، عن هشام بن عروة، أن عائشة قالت: كنتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَّهِ.

(١) في «ز»: أمه وهو خطأ.

(٢) في «ز»: جويرة بالجيم بعدها واو ثم ياء مثناه تحتانية.

(٣) قوله «وسنن البيهقي»: ساقط من «خ، ز».

(٤) في «خ، ز»: وغيرها.

(٥) إلى هنا انتهت أحاديث كتاب الطهارة من نسخة «ك» غير أن الناسخ قال: «يتلوه حديث رجاء بن حيوة»، فلعله علق بقية الأحاديث، ثم نسى أن يكتبها، أو لعله كتبها في ورق منفصل فضاعت، والله أعلم.

(٦) انظر الاعتبار ص ٩٥، تلخيص الحبير ٤٨/١، البيهقي ١٥/١.

(٧) النهاية ٨٣/١. (٨) النهاية ٢٤٥/٣.

وقال (٩٩):

حدثنا محمد بن العلاء، أن إسحاق بن منصور، حدثهم عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضی الله عنها، عن النبي ﷺ نحوه.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الرجل الراوى عن هشام، وسيأتى بعد فى البيان أنه شعبة.

وقد رواه الحاكم ١٦٩/١ بسنده إلى إسحاق بن منصور، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظه.

قلت: لحامد سماع من هشام.

البيان

الرجل الراوى عنه حماد بن سلمة، هو: أمير المؤمنين فى الحديث شعبة بن الحجاج بن الورد العتقى^(١). قاله أبو الحجاج المزى فى تحفة الأشراف ٢٢٧/١٢.

١٣٧/٥٠ - روى ذلك أبو نعيم فى حلية الأولياء ٢٥٦/٦، قال:

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا حوثره بن أشرس، ثنا حماد بن سلمة، عن شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ فى تور من شيبه، فيبادرنى مبادرة».

قال أبو نعيم «غريب من حديث حماد عن شعبة».

رواه البيهقى ٣١/١ بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل به.

ورواه الطبرانى فى الصغير ٢١٣/١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن جويرية بن أشرس المنقرى (كذا). وقال: «لم يروه عن شعبة إلا حماد بن سلمة، ولا عنه إلا جويرية (كذا). تفرد به عبد الله».

قلت: قوله «جويرية بن الأشرس المنقرى» أظن أن فيه خطأين، ربما كانا تصحيفاً، الأول: تسميته جويرية، فليس فيمن بحث عنهم فى هذه الطبقة من اسمه جويرية، وليس فى هذه الطبقة ولا غيرها من اسمه جويرية بن الأشرس. ومن ثم فالراجح أنه حوثره، بالحاء المهملة من غير تصغير.

الثانى: نسبته بقوله «المنقرى»، فليس حوثره بن أشرس هو المنقرى، بل العدوى، وأما المنقرى

(١) له ترجمة فى الجرح والتعديل ٣٦٩/٤، ٣٧٠، تهذيب التهذيب ٢٩٧/٤ - ٣٠٣، تقريب التهذيب ٣٥١/١.

٥١- (١) حَدِيثُ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ: عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمَغِيرَةِ، فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ.
وهو: وَرَادٌ.

فهو حوثره بن محمد. وقد فرّق بينهما ابنُ أبي حاتم^(١).
التَّور: بإسكان الواو: إناء من صُفِرَ أو حجارة^(٢).
الشُّبَّة، بفتح الباء وسكونها: ضَرْبٌ من النحاس^(٣).

١٣٨/٥١- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة: كيف المسح ٤٢/١ (١٦٥) قال:

حدثنا موسى بن مروان، ومحمود بن خالد الدمشقي، المعنى، قالوا: ثنا الوليد، قال محمود:
أخبرنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، قال:
وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك، فمسح أعلى الخفين وأسفلهما.
قال أبو داود: وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء.

رواه الترمذي: ك: الطهارة، ب: ماجاء في المسح على الخفين، أعلاه وأسفله ٣٢١/١ (٩٧) عن
أبي الوليد الدمشقي، والدارقطني ١٩٥/١ بسنده إلى أبي داود بن رشيد، والبيهقي ٢٩٠/١ بسنده
إلى الحكم بن موسى، وإلى داود بن رشيد، ٢٩١/١ بسنده إلى موسى بن مروان ومحمود بن خالد،
وأحمد ٢٥١/٤، وأبو نعيم ١٧٦/٥ بسنده إلى أحمد بن حنبل، جميعاً عن الوليد بن مسلم به.

قال الترمذي: «وهذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم»
ورواه الدارقطني ٢٩٥/١، والبيهقي ٢٩١/١ بإسناديهما إلى ابن المبارك، عن ثور بن يزيد،
قال: حَدَّثْتُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنِ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرْسَلًا لَيْسَ فِيهِ الْمَغِيرَةُ.
وهذا الحديث قال فيه أبو حاتم: «ليس بمحفوظ، وسائر الروايات عن المغيرة أصح»^(٤).

وأعله الترمذي ٣٢١/١ بأنه لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم، ونقل تعليل
أبي زرعة والبخاري له بأن ابن المبارك رواه عن ثور، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، مرسل
عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة.

قلت: حاصل ما قيل في تعليل الحديث: أنه أعل بثلاث علل:

(١) للأول ترجمة في الجرح والتعديل ٢٨٣/٣، وللثاني ترجمة في الجرح والتعديل ٢٨٣/٣، وفي تهذيب التهذيب

٦٥/٣

(٢) النهاية ١٩٩/١. (٣) مختار الصحاح ص ٣٢٨. (٤) علل الحديث ١/٥٤ (١٣٥).

٥٢- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، فِي الْمَسْحِ عَلَى الْحَقَيْنِ.

هو: عَمْرُو بْنُ وَهَبِ الثَّقَفِيِّ، كما رواه النسائي مبهماً ومبيناً^(١).

أولاًها: أن الوليد بن مسلم مدلس، وقد رواه في بعض الروايات معنعناً.

ثانيتها: أن ثور بن يزيد لم يسمع من رجاء بن حيوة.

ثالثتها: أنه روى مرسلًا.

ويمكن أن يجاب على الأولي بأن الوليد بن مسلم، عدّه ابن حجر من المرتبة الرابعة (طبقات المدلسين ٧٩) وهم الذين لا يُحْتَجُّ من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقال ابن حجر عنه: موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق.

وهو قد صرح بالسماع في رواية موسى بن مروان ومحمود بن خالد وأحمد بن حنبل والحكم بن موسى وأبي الوليد الدمشقي.

ويجاب عن الثانية بأن ثور بن يزيد قد صرح بالسماع في رواية الدارقطني وإحدى روايتي البيهقي (طريق داود بن رشيد).

لكن قال ابن حجر في تلخيص الحبير ١٦/١: «فهذا ظاهره أن ثورا سمعه من رجاء، فتزول العلة، ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده عن أحمد بن يحيى الحلواني عن داود بن رشيد، فقال: عن رجاء، ولم يقل: حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله، مع ما تقدم من كلام الأئمة».

البيان

كاتب المغيرة بن شعبة هو: ورّاد - بتشديد الراء - الثقفى أبو سعيد، ثقة، من الطبقة الثالثة^(٢).

١٣٩/٥١ - روى ذلك ابن ماجه: ك: الطهارة، ب: في مسح الخف وأسفله ١٨٣/١ (٥٥٠) قال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله.

١٤٠/٥٢ - روى هذا الحديث النسائي: ك: الطهارة، ب: صفة الوضوء ٦٣/١، قال:

أخبرنا محمد بن إبراهيم البصرى، عن بشر بن المفضل، عن ابن عون، عن عامر الشعبي، عن

(١) هذه الكلمة ساقطة من «خ».

(٢) الجرح والتعديل ٤٨/٩، تهذيب التهذيب ١٠٠/١١، تقريب التهذيب ٣٣٠/٢.

عروة بن المغيرة، عن المغيرة، وعن ابن سيرين، عن رجل، حتى رده إلى المغيرة - قال ابن عون: ولا أحفظ حديث ذا من ذا - أن المغيرة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، ففرع ظهري بعضا... فذكر الحديث في الوضوء والمسح على الخفين.

الإسناد الأول صحيح، والثاني ضعيف، لانقطاع إسناده بجهالة من حديث ابن سيرين، وسيأتي في البيان أنه عمرو بن وهب الثقفي، وهو ثقة، لكن أعله أبو حاتم وأبو زرعة بوجود رجل بين ابن سيرين وعمرو بن وهب وسيأتي ذلك .

رواه أحمد ٢٥١/٤ عن يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، وعن ابن سيرين رفعه إلى المغيرة بن شعبة بنحوه.

البيان

الرجل الذي حدث ابن سيرين هو: عمرو بن وهب الثقفي، بصرى ثقة، من الطبقة الثالثة^(١)

١٤١/٥٢ - روى ذلك النسائي: ك: الطهارة، ب: كيف المسح على العمامة ٧٧/١، قال:

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا يونس بن عبيد، عن ابن سيرين، قال: أخبرني عمرو بن وهب الثقفي، قال: سمعت المغيرة بن شعبة قال: خصلتان لأسأل عنهما أحداً بعد ما شهدت من رسول الله ﷺ، قال: كنا معه في سفر... فذكر الحديث في الوضوء والمسح على الخفين.

هذا إسناد صحيح متصل، لكن أعله أبو زرعة وأبو حاتم كما سيأتي في نهاية التخريج.

عزه المزي في التحفة ٤٤٨/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الطهارة، بسنده إلى ابن علية.

ورواه أحمد ٢٤٤/٤، ٢٤٩، ٢٥٠ عن ابن علية مطولاً.

ورواه ابن أبي شيبة ١٧٩/١ عن ابن علية مختصراً جداً.

ورواه أحمد ٢٤٧/٤، ٢٤٨ عن يزيد، عن هشام، عن محمد بن سيرين به مطولاً، وابن حبان ٣١٥/٢ (١٣٤٠) بسنده إلى عوف بن هشام مختصراً.

ورواه أبو داود الطيالسي ص ٩٥ (٦٩٩) عن سعيد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سيرين به بلفظ: «رأيت النبي ﷺ مسح على العمامة والخفين».

وقال سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن هذا الحديث^(٢) فقال أبو حاتم: «رواه أيوب

(١) الجرح والتعديل ٢٦٧/٦، تهذيب التهذيب ١٠٣/٨، تقريب التهذيب ٨١/٢.

(٢) علل الحديث ١٤/١.

٥٣- (١): حَدِيثُ: الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ عُرْوَةَ الْمُزْنِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. رواه أبو داود هكذا. ورواه أيضا من رواية الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة.

السختياني، من رواية حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي عبد الله، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، عن النبي ﷺ.

قال أبو زرعة: رواه بعض أصحاب ابن عون، عن ابن عون، عن محمد، عن عمرو بن وهب، عن رجل، عن آخر، عن المغيرة، عن النبي ﷺ.

قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي زرعة: أيهما الصحيح؟ قال: عمرو، عن رجل، عن آخر، عن المغيرة».

قلت: قد روى أحمد هذا الحديث ٢٤٨/٤ من طريق أسود بن عامر، ثنا جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، قال: حدثني رجل، عن عمرو بن وهب.

١٤٢/٥٣- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: الوضوء من القبلة ٤٦/١ (١٨) قال: حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقاني، ثنا عبد الرحمن (يعني ابن مغراء)، ثنا الأعمش، أخبرنا أصحاب لنا، عن عروة المزني، عن عائشة... الحديث بالنص أعلاه. هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الرحمن بن مغراء، تكلم في حديثه عن الأعمش، وفيه جهالة أصحاب الأعمش، وفيه عروة المزني مجهول. رواه البيهقي ١٢٦/١ بسنده إلى أبي داود به.

اليان

هذا الحديث رواه الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة (مهمل). وحبيب بن أبي ثابت يكنى أبا يحيى، وهو أسدى كوفى، وهو تابعى ثقة جليل، إلا أنه لم يسمع من عروة بن الزبير، كما سبق بيانه في الخبر (٤١) (١).

١٤٣/٥٣- روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: الوضوء من القبلة ٤٦/١ (١٧٩) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قَبْلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

(١) ترجمته فى الجرح والتعديل ١٠٧/٣، تهذيب التهذيب ١٠٦/٢، ١٠٧، تقريب التهذيب ١٤٨/١.

قال عروة: فقلت لها: ما هي إلا أنت؟ فضحكت.

قال أبو داود: هكذا رواه زائدة وعبد الحميد الحُماني عن سليمان الأعمش.

رواه الترمذى ك: الطهارة، ب: ما جاء في ترك الوضوء من القبلة ٢٨١/١ (٨٦) بسنده إلى وكيع، وابن ماجه ك: الطهارة، ب: الوضوء من القبلة ١٦٨/١ (٥٠٢) بسنده إلى وكيع، والدارقطنى ١٣٨/١ بسنده إلى على بن هاشم، وأبى هشام الرفاعى، وحاجب بن سليمان، ووكيع، وأبى يحيى الحمانى، والبيهقى ١٢٦/١ بسنده إلى وكيع، وأحمد ٦/٢١٠ عن وكيع، جميعاً عن الأعمش، عن حبيب به، وفي رواية ابن ماجه وأحمد: «عن عروة بن الزبير».

وقد حكى أبو داود ٤٦/١ تضعيف يحيى بن سعيد القطان لهذا الحديث وللحديث السابق فى الخبر (٤١). ونقل عن الثورى قوله: «ماحدثنا حبيب إلا عن عروة المزنى» يعنى لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشىء.

قال أبو داود: «وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً».

وحكى الترمذى ٢٨٤/١، ٢٨٥، تضعيف القطان والبخارى لهذا الحديث، وقال: «وليس يصح عن النبى ﷺ فى هذا الباب شىء».

وقال البيهقى بعد أن ذكر حديث الإبهام ١٢٦/١: «فعاد الحديث إلى رواية عروة المزنى وهو مجهول» وقال ١٢٧/١: «وقد روينا سائر ما روى فى هذا الباب، وبيننا ضعفها فى الخلافات» وتعقب ذلك الزيلعى فى نصب الراية ٧٢/١ بقوله: «قلنا: بل هو عروة بن الزبير، كما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح. وأما سند أبى داود الذى قال فيه: عن عروة المزنى، فإنه من رواية عبدالرحمن بن مَغرَاء عن ناس مجاهيل، وعبد الرحمن بن مَغرَاء متكلم فيه ...»

ثم قال: «وأما ما رواه أبو داود عن الثورى أنه قال: ماحدثنا حبيب بن أبى ثابت إلا عن عروة المزنى فهذا لم يسنده أبو داود، بل قال عقيبه: وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة ابن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً. فهذا يدل على أن أبا داود لم يرض بما قاله الثورى، ويقدم هذا لأنه مثبت، والثورى نافى .»

ثم قال: «وعلى تقدير صحة ما قال البيهقى إنه عروة المزنى، فيحتمل أن حبيباً سمعه من ابن الزبير، وسمعه من المزنى أيضاً، كما وقع ذلك فى كثير من الأحاديث. والله أعلم. ومال ابن عبد البر إلى تصحيح هذا الحديث، فقال: صححه الكوفيون، وثبتوه، لرواية الثقات من أئمة الحديث له، وحبيب لا ينكر لقاءه عروة، لروايته عن من هو أكبر من عروة وأقدم موتاً. وقال فى موضع آخر:

٥٤- (١): حَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ: عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ^(١) رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ مُجَاوِرٌ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

قال أبو الحجاج المزني: الآخر هو ابن لهيعة إن شاء الله .

« لا شك أنه أدرك عروة ».

وقد عزاه الزيلعي إلى الدارقطني عن عروة بن الزبير (ولم أجد في المطبوعة) وقال: « ورجال هذا الحديث كلهم ثقات ». وقال ابن الترمذاني في الجوهر النقي ١/١٢٤، ١٢٥ مثل ذلك.

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ١/٢٠: « عروة المذكور في حديث الباب هو عروة بن الزبير، كما في رواية ابن ماجه والدارقطني، ولأن في متن الحديث: قال عروة: فقلت لها: ماهي إلا أنت؟ فضحكت. وغير عروة بن الزبير لا يجسر أن يقول هذا الكلام لعائشة؛ لأنها خالته ».

١٤٤/٥٤- روى هذا الحديث النسائي: ك: الطهارة، ب: غسل الحائض رأس زوجها ١/١٤٨، قال:

أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، وذكر آخر، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يُخْرِجُ إِلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُجَاوِرٌ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

وعزاه المزني في التحفة ١٢/٢٤ إليه في الكبرى: ك: الاعتكاف، ب: ترجيل الحائض المعتكف. والحديث بهذا الإسناد رواه مسلم ك: الحيض، ب: جواز غسل الحائض رأس زوجها ١/٢٤٤ (٢٩٧) من طريق هارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل (أبي الأسود) به، من غير ذكر آخر.

البيان

الرجل الآخر هو: عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - القاضي، صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، مات سنة ١٧٤ وقد جاوز الثمانين .

ذكر ذلك المزني في تهذيب الكمال ٣/١٦٧٤، قال: « الآخر هو ابن لهيعة إن شاء الله ».

(١) زاد « ز »: إلى .

٥٥- (١): حديث الأوزاعي: **أُنْبِثُ أَنَّ سَعِيداً الْمَقْبَرِيَّ، حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثٌ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِخَفِيَّةِ الْأَذَى فَطَهَّرُوهُمَا التُّرَابَ».** /
الْمُنْبِيُّ لِلأَوْزَاعِيِّ: هُوَ ابْنُ عَجَلَانَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مُبِهِمَا مُبَيَّنًا.

وتبعه ابن حجر في التهذيب ٣٧٥/١٢ والتقريب ٥٧٧/٢ (١).

١٤٥/٥٥- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الأذى يصيب النعل ١/١٠٥ (٣٨٥) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو المغيرة، ح، وثنا عباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، ح، وثنا محمود بن خالد، ثنا عمر- يعنى ابن عبد الواحد - عن الأوزاعي، المعنى، قال: أنبئت أن سعيد ابن أبي سعيد المقبري حدث عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهْرٌ».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة المنبئ للأوزاعي، وسيأتي في البيان أن المنبئ للأوزاعي هو محمد ابن عجلان، وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وأبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج.

رواه الحاكم ١٦٦/١ بسنده إلى الوليد بن مزيد به (٢).

البيان

المنبئ للأوزاعي: محمد بن عجلان، المدني القرشي، مولى فاطمة بنت الوليد بن عقبة بن ربيعة، وهو صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. مات سنة ثمان وأربعين (٣).

١٤٦/٥٥- روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: في الأذى يصيب النعل ١/١٠٥ (٣٨٦) قال:

حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني محمد بن كثير - يعنى الصنعاني - عن الأوزاعي، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخَفِيَّةِ فَطَهَّرُوهُمَا التُّرَابَ».

قال الزيلعي في نصب الراية ٢٠٧/١، ٢٠٨: «قال النووي في الخلاصة: رواه أبو داود بإسناد

(١) ترجمة ابن لهيعة في الجرح والتعديل ١٤٥/٥-١٤٨، تهذيب التهذيب ٣٢٧/٥-٣٣١، تقريب التهذيب ٤٤٤/١.

(٢) مزيد: بفتح الميم وسكون الزاي، وفتح المثناة التحتانية ثم دال مهملة.

(٣) الجرح والتعديل ٤٩/٨، ٥٠، تهذيب التهذيب ٣٠٣/٩-٣٠٥، تقريب التهذيب ١٩٠/٢.

٥٦- حَدِيثُ مُجَاهِدٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، فِي النَّصْحِ بَعْدَ الْوُضُوءِ. كَذَا

فِي أَبِي دَاوُدَ.

وهو الحكم بن سفيان، أو سفيان بن الحكم.

صحيح، وقال ابن القطان: هذا حديث رواه أبو داود من طريق لأبْنِ بَهَا الصَّحْحَةِ، فَإِنْ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ - الصَّنَعَانِيُّ الْأَصْلُ الْمِصْبَعِيُّ الدَّارِ - أَبُو يَوْسُفَ، ضَعِيفٌ وَأَضْعَفُ مَا هُوَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: قَالَ أَبِي: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرُوي أَشْيَاءَ مُنْكَرَةً. وَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: قَالَ أَبِي: هُوَ عِنْدِي لَيْسَ ثِقَةً.

ونقل عن المنذرى فى مختصر أبى داود: «فيه مقال لم يحتجا به».

قلت: ومحمد بن عجلان قد اختلطت عليه أحاديث المقبرى عن أبى هريرة.

وصححه ابن خزيمة ١٤٨/١ (٢٩٢) عن الحسن بن عبد الله بن منصور الأنطاكى، وابن حبان ٣٤٠/٢ (١٤٠١) بسنده إلى أحمد بن إبراهيم الدورقى، والحاكم ١٦٦/١ بسنده إلى إبراهيم ابن الهيثم البلدى وسكت عنه الذهبى، جميعاً عن محمد بن كثير الصنعانى به.

قلت: بضم طرق الحديث يمكن أن يرتقى لدرجة الحسن، والله أعلم.

وقد صححه ابن حبان ٣٤٠/٢ (١٤٠٠) بسنده إلى الأوزاعى، عن سعيد بن أبى سعيد به،

من غير واسطة بينهما.

١٤٧/٥٦- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: فى الانتضاح ٤٣/١ (١٦٦) قال:

حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبىه، قال: رأيت رسول الله ﷺ، ثم نضح فرجه.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل الثقفى المحدث لمجاهد.

رواه الحاكم ١٧١/١، والبيهقى ١٦١/١ بسندهما إلى ابن أبى عمر، وأحمد ٦٩/٤،

٣٨٠/٥، كلاهما عن سفيان (وهو ابن عيينة) به.

البيان

الرجل الثقفى هو: الحكم بن سفيان - وقيل: سفيان بن الحكم - بن عثمان بن عامر الثقفى،

مختلف فى صحبته، ومختلف فى اسمه أيضاً، وروى أحمد ٤١٠/٣، ١٧٩/٤، ٢١٢، ٤٠٨/٥، أنه لم يدرك النبى ﷺ (١).

(١) الإصابة ٢٨/٢ (١٧٧٣)، تهذيب التهذيب ٣٦٦/٢، الجرح والتعديل ١١٦/٣، ١١٧، أسد الغابة ٣٢/٢، ٣٣.

١٤٨/٥٦ - روى ذلك أبو داود فى الموضوع السابق (١٦٨) قال:

حدثنا نصر بن المهاجر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم
أو ابن الحكم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ بال، ثم توضأ ونضح فرجه.
هذا إسناد رجاله ثقات. وزائدة هو ابن قدامة الثقفى، ومنصور هو ابن المعتمر.
وروى عن الحكم عن سفيان عن أبيه من غير شك.

رواه النسائى: ك: الطهارة: ب: النضح ٨٦/١ بسنده إلى شعبة، وقال: «قال الشيخ ابن
السنى: الحكم هو ابن سفيان الثقفى رضى الله عنه»، والطبرانى ٢١٦/٣ (٣١٧٨) بسنده إلى
وهيب، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم، عن أبيه.
وقد أشار إلى ذلك الإمام أحمد فقال ١٧٩/٤: «قال أبو عبد الرحمن: ورواه شعبة ووهيب،
عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، أنه رأى النبى ﷺ .
وروى عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم - على الشك - عن النبى ﷺ:

رواه أبو داود فى الموضوع السابق (١٦٦) بسنده إلى سفيان الثورى، والحاكم ١٧١/١ بسنده
إلى سفيان، وقال: «هذا حديث صحيح شرطهما، وإنما تركاه للشك فيه وليس ذلك مما يوهنه».
ووافقه الذهبي، وعبد الرزاق ١٥٢/١ (٥٨٦) عن معمر، (٥٨٧) عن سفيان، والبيهقى
١٦١/١ بسنده إلى سفيان، وأحمد ٤١٠/٣، ٤١٠/٤، ٢١٢/٤ بسنده إلى سفيان، ١٧٩/٤، ٤٠٨/٥، ٤٠٩
بأسانيد إلى سفيان وزائدة، والطبرانى ٢١٦/٣ (٣١٧٤) بسنده إلى معمر والثورى، ٢١٧/٣
(٣١٨١) بسنده إلى مفضل بن مهلهل، جميعاً عن منصور، عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم،
أو الحكم بن سفيان، عن النبى ﷺ .

وروى عن الحكم بن سفيان عن النبى ﷺ من غير شك:

رواه النسائى: ك: الطهارة: ب: النضح ٨٦/١ بأسانيد إلى عمار بن رزق وسفيان، وابن
ماجة: ك: الطهارة: ب: ما جاء فى النضح بعد الوضوء ١٥٧/١ (٤٦١) بسنده إلى زكريا بن أبى
زائدة، والطبرانى ٢١٦/٣ (٣١٧٥) بسنده إلى سلام بن أبى مطيع، (٣١٨٠)، (٣١٨٢) بسنده إلى
زكريا بن أبى زائدة، (٣١٨٣) بسنده إلى قيس بن الربيع، جميعاً عن منصور، عن مجاهد، عن
الحكم، عن النبى ﷺ .

وروى عن الحكم أو أبى الحكم - على الشك - عن أبيه عن النبى ﷺ :

رواه البيهقى ١٦١/١ بسنده إلى حفص بن عمر، وإلى الطيالسى، والطيالسى ص ١٧٩

(١٢٦٨)، والطبراني ٢١٦/٣ (٣١٧٦) بسنده إلى حجاج بن المنهال ، جميعاً عن شعبة، عن منصور ، عن مجاهد، عن الحكم ، أو أبي الحكم الثقفى، عن أبيه.

وروى عن الحكم أو أبي الحكم - على الشك - عن النبي ﷺ :

رواه أحمد ١٤٠/٣ ، ٢١٢/٤ عن جرير ، والطبراني ٢١٦/٣ (٣١٧٧) بسنده إلى شعبة، (٣١٧٩) بسنده إلى أبي عوانة، ٢١٧/٣ (٣١٨٤)، بسند إلى جرير، جميعاً عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم، أو أبي الحكم به.

قال ابن أبي حاتم فى علل الحديث ٤٦/١ (١٠٣): «قال أبو زرعة: الصحيح: مجاهد عن الحكم ابن سفيان وله صحبة، وسمعت أبي يقول: الصحيح مجاهد عن الحكم بن سفيان عن أبيه، ولأبيه صحبة».

وقال البيهقي ١٦١/١: «قال أبو عيسى: سألت محمداً - يعنى ابن إسماعيل البخارى - عن هذا الحديث، فقال: الصحيح ماروى شعبة وهيب، وقالوا: عن أبيه. وربما قال ابن عيينة فى هذا الحديث: عن أبيه».

قال الترمذى ١٧٠/١: «واضطربوا فى هذا الحديث». وأوضح ذلك المبارك كفورى فى شرحه.

وقال ابن حجر فى التهذيب ٤٢٦/٢: وفيه اضطراب كثير».

وقد مثل السيوطى فى تدريب الراوى ٢٦٦/١ بهذا الحديث للاضطراب فى الإسناد.

وقال: «قد اختلف فيه على عشرة أقوال: فقليل: عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم، عن أبيه. وقيل: عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه. وقيل: عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه. وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه. وقيل: عن مجاهد، عن سفيان ابن الحكم أو الحكم بن سفيان. وقيل: عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان بلا شك. وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف يقال له: الحكم أو أبي الحكم. وقيل: عن مجاهد، عن أبي الحكم ، أو أبي الحكم ابن سفيان. وقيل: عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان، وقيل عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن النبي ﷺ .

وقد علق الأستاذ الدكتور إسماعيل الدفتار على إيراد السيوطى لهذا الحديث كمثال للمضطرب: بأنه يمكن تعقبه « بأن الأمر يدور فيه على الحكم بن سفيان ، يذكر مرة بالاسم، وأخرى على الإبهام، وذكر ابن الحكم أو أبي الحكم، وقد يكون هذا مما يطلق عليه.

أما ذكر الرواية بالشك عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان، فلا تصح وجهاً من وجوه الاضطراب، لأن الراوى قد عرفنا بترده.

٥٧ - (١): حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي آلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، فِي الْاِغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ. كَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ .

ورواه أيضا عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

ومن هنا فيمكن الجمع بين تلك الروايات دون أن يكون هناك اضطراب، فلا يصح مثالا. وقد ظن السيوطي أنه من مبتكراته مع ما ذكره من تعقب العراقي في « نكتته » لابن الصلاح فيما ذكره من مثال^(١).

١٤٩/٥٧ - هذا الحديث لم يروه النسائي كما زعم المصنف، بل رواه الترمذي: الجمعة، ب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة ٦٢٢/٢ (٤٩٢، ٤٩٣) قال:

حدثنا محمد بن أبان، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري.

وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس، عن الزهري قال: حدثني آل عبد الله بن عمر، عن ابن عمر: بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: أية ساعة هذه؟ فقال: ما هو إلا أن سمعت النداء، وما زدت على أن توضأت. قال: والوضوء أيضا، وقد علمت أن رسول الله ﷺ أمر بالغسل. هذا إسناد ضعيف لجهالة آل عبدالله بن عمر، لكنه يرتقى إلى الصحة لجيئه من نفس الطريق عن سالم بن عبدالله عن أبيه، كما سيأتي في البيان.

البيان

الذي حدث الزهري من آل ابن عمر هو: سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم، وهو تابعي ثقة جليل فاضل، وهو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة. مات في آخر سنة ست ومائة^(٢).

١٥٠/٥٧ - روى ذلك البخاري: ك: الجمعة، ب: فضل الغسل يوم الجمعة ١٥٧/١ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: أخبرنا جويرية، عن مالك، عن الزهري، عن سالم ابن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة، إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين... فذكر الحديث إلى قوله. « وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر الغسل؟ ».

رواه مسلم: ك: الجمعة ٥٨٠/٢ (٨٤٥) بسنده إلى يونس بن يزيد، وعبد الرزاق ١٩٥/٣

(٥٢٩٢) عن معمر، والشافعي ١٥٧/١ عن مالك، وبسنده إلى معمر، وابن حبان ٢٦٥/٢، ٢٦٦

(١) المكانة العلمية لعبد الرزاق بن همام في الحديث النبوي ٥٦٢/٢.

(٢) الجرح والتعديل ٤/١٨٤، تهذيب التهذيب ٣/٣٧٨، تقريب التهذيب ١/٢٨٠.

٥٨- (١): حَدِيثُ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ^(١): عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي الْقَوْلِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْخَلَاءِ .

هو: أبو الفيض، كما رواه النسائي [في «عمل اليوم والليلة» مبهماً ومبيناً]^(٢).

(١٢٢٧) بسنده إلى يونس ، والبيهقي ٢٩٤/١ بسنده إلى مالك ، وأحمد ٢٩/١ بسنده إلى مالك وبسنده إلى معمر، ٤٥/١ بسنده إلى مالك، جميعاً عن الزهري به.

وراه مالك :ك: الجمعة، ب: العمل في غسل يوم الجمعة ١/١٠١، ١٠٢ (٣) عن الزهري، عن سالم بن عبد الله به، منقطعاً.

وسأني في كتاب الجمعة حديث أبي هريرة، وفيه أن المهاجر الذي دخل هو عثمان بن عفان.

وقد روى الزهري الحديث المرفوع فقط - دون القصة - عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ بلفظ: «من جاء إلى الجمعة فليغتسل».

رواه مسلم:ك: الجمعة ٢/٥٧٩ (٨٤٤)، والترمذي:ك: الجمعة، ب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة ١/٦٢٠ وصححه، والنسائي:ك: الجمعة، ب: حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة ١/١٠٦، وعبدالرزاق ٣/١٩٤ (٥٢٩٠)، وابن خزيمة ٣/١٢٥، ١٢٦ (١٧٤٩)، والطيالسي ص ٢٥٠ (١٨١٨).

ورواه الزهري أيضاً عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ :

رواه مسلم:ك: الجمعة ٢/٥٧٩ (٨٤٤)، والترمذي في الموضوع السابق ١/٦٢١ وصححه، والنسائي في الموضوع السابق.

١٥١/٥٨- هذا الحديث عزاه المزي في تحفة الأشراف ٩/١٩٥ إلى:

النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق بNDAR، عن غنندر، عن شعبة، عن منصور، قال: سمعت رجلاً يرفع الحديث إلى أبي ذر، قوله.

قلت: لم أجد هذا الحديث في عمل اليوم والليلة، كذلك علم، المحقق بأن لم يجده. والله أعلم.

وهذا الإسناد ذكره المزي ضعيفاً، لجهالة الرواي عن أبي ذر .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من «ز»

(١) في «ز»: حديث محمد بن منصور بن المعتمر.

اليان

الرجل الراوى عن أبى ذر هو: أبو الفيض، أو أبو على الأزدي، واسمه: عبيد بن على. ذكر ذلك البخارى والنسائى والحاكم أبو أحمد. وزعم أبو زرعة أن من قال: عن أبى على أصح من قال: عن أبى الفيض. وقال ابن حجر: مقبول^(١).

١٥٢/٥٨ - روى ذلك ابن أبى شيبة ٢/١ قال:

حدثنا عبدة بن سليمان، ووكيع، عن سفيان، عن منصور، عن أبى على، أن أبا ذرّ كان يقول إذا خرج من الخلاء: الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى.

هذا إسناد ضعيف، فى إسناده أبو على الأزدي، مقبول، ولم أجد له متابعا.

وعزاه المزى فى تحفة الأشراف ١٩٥/٩ إلى النسائى فى عمل اليوم والليلة ولم أجد له المطبوعة كما لم يجده محقق التحفة) من طريق بندار، عن ابن مهدي، وطريق أحمد بن سليمان، عن محمد بن بشر - كلاهما - عن سفيان عن منصور به.

وقد روى مرفوعا: عزاه المزى ١٩٥/٩ إلى النسائى فى عمل اليوم والليلة ولم أجد له وجده محقق التحفة) من طريق حسين بن منصور، عن يحيى بن أبى بكير، عن شعبة، عن منصور، عن أبى الفيض، عن أبى ذر، قال: كان النبى ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: « الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى ».

ورواه ابن السننى فى عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول إذا خرج من الخلاء ص ١٠ (٢٢) من طريق أبى عبد الرحمن النسائى به، إلا أنه قال: عن الفيض، وأظن أن كلمة « أبى » سقطت من الناسخ، وإلا ففى العلل لابن أبى حاتم « الفيض بن أبى حثمة ».

قال الترمذى ٥٠/١: « ولأنعرف فى هذا الباب - يعنى باب ما يقول إذا خرج من الخلاء - إلا حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ ». « وهو قوله غفرانك ».

وقال ابن أبى حاتم فى العلل ٢٧/١ (٤٥): « سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة، عن منصور، عن الفيض بن أبى حثمة، عن أبى ذر، أنه كان إذا خرج من الخلاء ... فقال أبو زرعة: وهم شعبة فى الحديث. ورواه الثورى فقال: عن منصور، عن أبى على عبيد بن على، عن أبى ذر، وهو الصحيح، وكان أكثر وهم شعبة فى أسماء الرجال. وقال أبى: كذا قال سفيان، وكذا قال شعبة، والله أعلم أيهما الصحيح، والثورى أحفظ، وشعبة ربما أخطأ فى أسماء الرجال، ولا يدرى هذا منه أم لا ».

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٩٤، تقريب التهذيب ٢/٤٥٣، الجرح والتعديل ٥/٤١٠.

٥٩- (١): [حَدِيثُ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: عَنِ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عَائِشَةَ، فِي الشَّرْبِ مِنْ إِنَاءِ فِضَّةٍ. رواه النسائي] (١).

هي: صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ.

١٥٣/٥٩- هذا الحديث عزاه المزي في تحفة الأشراف ١٢/٤٠٠، والبوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١١٠ إلى النسائي في الكبرى ك: الوليمة، ب: (١٣٦) النهي عن الشراب في آنية الذهب والفضة، من طريق محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إن الذي يشرب في آنية الذهب والفضة، إنما يُجرَّجِرُ في بطنه النار».

هذا إسناد رجاله ثقات، ويصح بتسمية امرأة ابن عمر، كما سيأتي في البيان، وشيخ النسائي ليس هو البخاري، وإنما هو الأسدي.

رواه ابن ماجه: ك: الأثرية، ب: الشرب في آنية الفضة ٢/١١٣٠ (٣٤١٥) بسنده إلى غندر عن شعبة به.

البيان

امرأة ابن عمر هي: صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية، وهي تابعة ثقة، وذكرها بعض الأئمة في الصحابة (٢).

١٥٤/٥٩- روى ذلك النسائي . عزاه إليه المزي في الكبرى في الموضوع السابق من طريق: عبدة بن عبد الله، عن أبي داود الحفري، عن سفيان الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع عن صفية، عن عائشة موقوفاً.

هذا إسناد صحيح إلى عائشة، وأبداود الحفري هو عمر بن سعد بن عبيد. أورده البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١٠٩، ١١٠ من طريق ابن ماجه السابق في الإبهام، لكن مُبيناً، فلعل هذا في إحدى روايات ابن ماجه غير المطبوعة، والله أعلم. إن كان يقلل هذا الاحتمال ما ذكره ابن حجر في تلخيص الحبير ١/٥١ بعد عزوه الحديث إلى شعبة والثوري عن سعد بن إبراهيم، حيث قال: «سماها الثوري صفية».

قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح ورجاله ثقات».

وللحديث شاهد صحيح من حديث أم سلمة رواه:

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من «ز» وهو سهو من الناسخ.

(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٤٣١، ٤٣١، تقريب التهذيب ٢/٦٠٣.

٦٠- (١): حَدِيثُ أَبِي حَاجِبٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَّارٍ، فِي النَّهْيِ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورٍ^(١) الْمَرَأَةِ. رواه الترمذى.

هو: الحكم بن عمرو الغفارى، كما رواه أصحاب السنن الأربعة .

البخارى: ك: الأثرية، ب: آنية الفضة ٣/٣٢٧، ومسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم استعمال أوانى الذهب والفضة ٣/١٦٤٣ (٢٠٦٥)، وابن ماجه فى الموضوع السابق (٣٤١٣)، وعزاه المزى إلى النسائى فى الموضوع السابق، والشافعى ٢/٣٣٨، وابن حبان ٧/٣٦٤، ٣٦٥ (٥٣١٧)، ٥٣١٨، والبيهقى ١/٢٧، والطيالسى ص ٢٢١ (١٦٠١).

١٥٥/٦٠- هذا الحديث رواه الترمذى ك: الطهارة، ب: ما جاء فى كراهية فضل طهور المرأة ١٩٨/١ (٦٣) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سليمان التميمى، عن أبى حاجب، عن رجل من بنى غفارى، قال: نهى رسول الله ﷺ عن فضل طهور المرأة. هذا إسناد حسن، فيه أبو حاجب سودة بن عاصم، صدوق، أخرج له مسلم، ولانضرب جهالة الصحابى، وقد علمنا - كما سيأتى فى البيان - أنه الحكم بن عمرو الغفارى. رواه ابن أبى شيبة ١/٣٣ عن إسماعيل بن علية، والدارقطنى ١/٥٣ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٥/٦٦ عن محمد بن جعفر، والطبرانى ٣/٢١٠ (٣١٥٤، ٣١٥٧) بسندين إلى يزيد بن زريع، وإلى سفيان الثورى، جميعاً عن سليمان التميمى به. رواه الطيالسى ص ١٧٦ (١٢٥٢)، والبيهقى ١/١٩١ بسنده إلى الطيالسى، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبى حاجب به بمثله

البيان

الرجل هو: الحكم بن عمرو الغفارى^(٢).

١٥٦/٦٠- زوى ذلك أبو داود ك: الطهارة، ب: النهى عن ذلك - أى عن الوضوء بفضل وضوء المرأة - ٢١/١ (٨٢) قال:

حدثنا ابن بشار، ثنا أبو داود - يعنى الطيالسى - ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبى حاجب، عن الحكم بن عمرو - وهو الأقرع - أن النبى ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٦).

(١) فى لزه وضوء.

٦١- (١) حَدِيثُ أَبِي قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي التَّمِيمِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

هو: عمرو بن بُجْدَان - بضم الباء الموحدة - كما رواه أبو داود والترمذى والنسائي.

هذا إسناد حسن، فيه أبو حاجب العنزي سودة بن عاصم وهو صدوق، أخرج له مسلم. رواه الترمذى - وقال: حديث حسن - : الطهارة، ب: ما جاء في كراهية فضل ظهور المرأة ١٩٩/١، ٢٢٠ (٩٤) عن محمد بن بشار، ومحمود بن غيلان، والنسائي: ك: المياه، ب: النهى عن فضل وضوء المرأة ١٦٩/١ عن عمرو بن على، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: النهى عن ذلك - أى عن فضل وضوء المرأة - ١٣٢/١ (٣٧٣) عن محمد بن بشار، وابن حبان ٢٧٨/٢ (١٢٥٧) بسنده إلى عمرو بن على بن بحر، والدارقطني ٥٣/١ بسنده إلى زيد بن أوزم، وأحمد ٦٦/٥، جميعا عن أبي داود الطيالسي به.

ورواه أحمد ٢١٣/٤ عن وهب بن جرير وعبد الصمد، والطبراني ٢١٠/٣ (٣١٥٦) بسنده إلى الربيع بن يحيى الأثناني، ويونس بن حبيب فى مسند الطيالسي ص ١٧٦ (١٢٥٢) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، جميعا عن شعبة به.

ورواه الطبراني ٢١٠/٣ (٣١٥٥) بسنده إلى قيس بن الربيع، عن عاصم به.

١٥٧/٦١ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الجنب يتيمم ٩١/١ (٣٣٣) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من عامر، قال: دخلت فى الإسلام فأهمنى دينى، فأتيت أبا زر... فذكر الحديث إلى قوله ﷺ: «يا أبا ذر، إن الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ...» الحديث.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الرجل الذى من بنى عامر.

رواه عبد الرزاق ٢٣٦/١، ٢٣٧ (٩١٢) عن معمر، وابن أبي شيبة ١٥٦/١، ١٥٧ بسنده إلى وكيع، والدارقطني ١٨٧/١ بسنده إلى ابن عليه، والطيالسي ص ٦٦ (٤٨٤) عن حماد بن سلمة وحماد بن زيد، وأحمد ١٤٦/٥ بسنده إلى سعيد، ١٥٥/٥ بسنده إلى سفيان، وأشار إليه الترمذى ٣٨٨/١، والبيهقى ٢١٢/١ عن الثورى، جميعا عن أيوب به وفى طريق معمر وسعيد: «عن رجل من بنى قشير». وقشير من بنى عامر (١).

(١) انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٨٨.

٦٢- (١): حَدِيثُ الْأَعْمَشِ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ، حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ. رواه أبو داود/ هكذا.

[١٢/ب]

وهَذَا الرَّجُلُ هُوَ: الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ (١).

وقد تابع أبا قلابة على رواية الحديث عن رجل عن أبي ذر: عطاء

رواه عبدالرزاق ١/٢٣٩ (٩١٦).

البيان

الرجل هو: عمرو بن بُجْدَان - يضم الباء الموحدة وتسكين الجيم - العامري، وثقه ابن حبان والعلجلى، وجهله أحمد وابن القطان والذهبي، وقال ابن حجر: لا يعرف حاله (٢).

١٥٨/٦١ - روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: الجنب يتيم ١/٩٠، ٩١ (٣٣٢) قال:

حدثنا عمرو بن عَوْن، أخبرنا خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة (ح) وحدثنا مسدد أخبرنا خالد - يعنى ابن عبد الله الواسطي - عن خالد الحذاء. عن أبي قلابة، عن عمرو بن بُجْدَان، عن أبي ذر قال: اجتمعت غُنَيْمة عند رسول الله ... فذكر الحديث إلى قوله ﷺ « الصعيد الطيب وضوء المؤمن ولو إلى عشر سنين ... » الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه عمرو بن بجدان، لا يعرف حاله.

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ماجاء فى التيمم للجنب إذا لم يجد الماء ١/٣٨٧ (١٢٤) مختصرا بسنده إلى خالد الحذاء، والنسائي: ك: الطهارة، ب: الصلوات يتيمم واحد ١/١٧١ بسنده إلى أيوب مختصرا، وعبد الرزاق ١/٢٣٨ (٩١٣) بسنده إلى خالد الحذاء مختصرا، وابن حبان ٢/٣٠٢، ٣٠٣ (١٣٠٨)، (١٣٠٩) بسنده إلى خالد الحذاء، (١٣١٠) بسنده إلى أيوب السخيتاني وخالد الحذاء مختصرا، والحاكم - وصححه ووافقه الذهبي - ١/١٧٦، ١٧٧ بسنده إلى خالد الحذاء، والدارقطنى ١/١٨٦ بسنده إلى أيوب وخالد الحذاء مختصرا، ١/١٨٧ بسنده إلى خالد الحذاء مختصرا، والبيهقى ١/٢١٢، ٢٢٠ بسنده إلى خالد الحذاء، وأحمد ٥/١٥٥ بسنده إلى أيوب السخيتاني وخالد الحذاء مختصرا، جميعا عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر به .

١٥٩/٦٢ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: كيف التكشف عند الحاجة ٤/١ (١٤)

قال:

(١) إلى هنا انتهت زيادات نسخة «خ»، والأخبار الآتية زيادة فى نسخة «ز» فقط.

(٢) تهذيب التهذيب ٧/٨، ميزان الاعتدال ٣/٢٤٧ (٦٣٣٢)، تقريب التهذيب ٢/٦٧، المرح والتعديل ٦/٢٢٢.

٦٣- (١): حَدِيثُ جَدَّةِ رَبَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: عَنْ أَبِيهَا سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ^(١) مَرْفُوعاً: «لَا وُضِئَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ». كَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ.

واسم هذه المرأة: أسماء كما ذكره البيهقي.

حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

هذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل المحدث عن ابن عمر، فإذا عرفنا أنه القاسم بن محمد بن أبي بكر وهو ثقة إمام، فالحديث صحيح الإسناد.

رواه البيهقي ٩٦/١ بسنده إلى أبي داود.

وأشار إليه الترمذي ٧٣/١ عن وكيع وأبي يحيى الحماني، عن الأعمش، عن ابن عمر به.

البيان

الرجل المحدث للأعمش هو: القاسم محمد بن أبي بكر الصديق، كان ثقةً رفيعاً عالماً فقيهاً إماماً ورعاً كثير الحديث، وترى في حجر السيدة عائشة، وكان أحد فقهاء المدينة السبعة. مات سنة ست ومائة على الصحيح^(٢).

١٦٠/٦٢- روى ذلك البيهقي ٩٦/١ قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي، أنا أبو بكر الإسماعيلي، ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم من أصل كتابه، ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي، شيخ جليل، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة تنحى، ولا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

١٦١/٦٣- هذا الحديث رواه الترمذي ك: الطهارة، ب: ماجاء في التسمية عند الوضوء

١١٣/١، ١١٤(٢٥) قال:

حدثنا نصر بن علي الجهضمي، وبشر بن معاذ العقدي، قالوا: حدثنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبد الرحمن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

قال أبو حاتم وأبو زرعة في العلل ٥٢/١(١٢٩): «ليس عندنا بذلك الصحيح، أبو ثفال

(١) في الأصل «يزيد»، والصواب: زيد.

(٢) الجرح والتعديل ١١٨/٧، تهذيب التهذيب ٢٩٩/٨-٣٠١، تقريب التهذيب ١٢٠/٢.

.....
مجهول، ورياح مجهول». وثقال: بالثلثة المكسورة والفاء الخفيفة.

قال ابن حجر في التلخيص ٧٤/١: «أما ثقال، فروى عنه جماعة، وقال البخاري: في حديثه نظر، وهذه عادته فيمن يضعفه. وذكره ابن حبان في الثقات، إلا أنه قال: لست بالمعتمد على ما تفرّد به، فكأنه لم يوثقه. وأما رباح فمجهول. قال ابن القطان: فالحديث ضعيف جداً. وقال البزار: أبو ثقال مشهور، ورياح وجدته لانعلمهما رويًا إلا هذا الحديث، ولا حدث عن رباح إلا أبو ثقال، فالخبر من جهة النقل لا يثبت».

قلت: قال الترمذى ١١٧/١: «أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبدالرحمن» وأبو ثقال المرى اسمه: ثمامة بن حصين^(١).

رواه الترمذى في نفس الموضوع ١١٨/١ (٢٦) بسنده إلى يزيد بن عياض، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ماجاء في التسمية في الموضوع ١٤٠/١ (٣٩٨) بسنده إلى يزيد بن عياض، والدارقطنى ٧٣، ٧٢/١ من طرق متعددة إلى عبد الرحمن بن حرمله، والبيهقى ٤٣/١ بسندين إلى عبد الرحمن ابن حرمله، وأحمد ٣٨٢/٦ بسندين إلى عبد الرحمن بن حرمله، كلاهما عن أبي ثقال المرى به بألفاظ زائدة.

رواه أحمد ٣٨٢/٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن حرمله، عن أبي ثقال، عن رباح بن عبد الرحمن ابن حويطب، عن جدته (ولم يسمها) قالت: سمعت رسول الله ﷺ ... الحديث

البيان

جدة رباح هي: أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل. ذكرها ابن حجر في الصحاحيات^(٢).

قال البيهقى بعد أن روى الحديث بالإبهام: «وجدة رباح هي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل».

١٦٢٢/٦٣ - روى الحاكم في المستدرک ٦٠/٤ قال:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير، ثنا سليمان بن هلال، عن أبي بقال (كذا، وهو تصحيف والصواب: ثقال) المرى، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، يقول: حدثتني جدتي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو، أنها سمعت

(١) ليس مقصود الترمذى هنا الحسن الاصطلاحى وإنما المراد أن هذا الحديث مع ضعف إسناده أحسن ما روى فى هذا الباب، فغيره أضعف منه.

(٢) الإصابة ٦/٨، ٧ (٤٢)، تهذيب التهذيب ٣٩٨/١٢.

٦٤- (١): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغُلَامٍ يَسْلُخُ شَاةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّ حَتَّى أُرِيكَ» وَفِي آخِرِهِ: ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

رواه أبو داود وغيره .

وروى الطبراني في معجمه الكبير، عن معاذ بن جبل، قال: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَسْلُخُ شَاةً... الْحَدِيثُ . فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْمَبْهَمَ هُوَ: مَعَاذُ بِنِ جَبَلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

رسول الله ﷺ يقول: « لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه، ولا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِي وَلَا يَحِبُّ الْأَنْصَارَ ».

وسكت عليه الحاكم والذهبي، وفيه ما في سابقه.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة:

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: التسمية على الوضوء ٢٥/١ (١٠١)، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ما جاء في التسمية على الوضوء ١٤٠/١ (٣٩٩)، والدارقطني ٧١/١ و٧٤، والبخاري في شرح السنة ٤٠٩/١ (٢٠٩)، والحاكم ١٤٦/١ وصححه وتعقبه الذهبي، والبيهقي ٤٣/١، ٤٤، وأحمد ١٨/٢، وأبو يعلى ٢٩٣/١١ (٦٤٠٩).

وشاهد آخر من حديث أبي سعيد الخدري:

رواه ابن ماجه في الموضوع السابق (٣٩٧)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجه ١٦٥/١: «هذا إسناد حسن»، والدارمي ك: الوضوء، ب: التسمية في الوضوء ١٧٦/١، والحاكم ١٤٧/١، والدارقطني ٧١/١، والبيهقي ٤٣/١، وأحمد ٤١/٣.

قال البخاري: «وقال أحمد: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد».

قلت: وطرق حديث الباب، وإن لم يكن كل منها قوياً بنفسه، إلا أنها إذا انضمت إلى بعضها أفادت قوة الحديث إن شاء الله تعالى.

وانظر تلخيص الحبير ٧٢/١-٧٦.

١٦٣/٦٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الوضوء من مس اللحم النبيء وغسله ٤٧/١ (١٨٥) قال:

حدثنا محمد بن العلاء، وأيوب بن محمد الرقي، وعمرو بن عثمان الحمصي، المعنى، قالوا: ثنا مروان بن معاوية، أخبرنا هلال بن ميمون الجهني، عن عطاء بن يزيد الليثي، قال هلال: لا

أعلمه إلا عن أبي سعيد ، وقال أيوب وعمرو : أرآه عن أبي سعيد ، أن النبي ﷺ مرَّ بِغُلامٍ وهو يسْلخُ شاةً ، فقال له رسول الله ﷺ : « تَنَحَّ حَتَّى أُرِيكَ » . فأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ ، فَدَحَسَ بِهَا ، حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِبْطِ ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأ .

قال أبو داود : زاد عمرو في حديثه : يعنى لم يمس ماءً . وقال : عن هلال بن ميمون الرملي .
ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا ، لم يذكر أبا سعيد .

هذا إسناد حسن ، فيه هلال بن ميمون الجهني ، وثقه ابن معين وابن حبان ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، يكتب حديثه . وقال ابن حجر : صدوق .

رواه ابن ماجه : ك : الذبائح ب : السْلخ ١٠٦١/٢ (٣١٧٩) عن أبي كريب محمد بن العلاء ، وابن حبان ٢٤٠/٢ (١١٦٠) بسنده إلى عمرو بن عثمان ، كلاهما عن مروان بن معاوية به .

البيان

الغلام المقصود يحتمل أنه معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس ، الخزرجي الأنصاري ، أسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة ، وشهد بدرًا والعقبة والمشاهد ، وكان من جماع القرآن وحفظه ، عالمًا بالفرائض والحلال والحرام ، مناقبه كثيرة ، مات سنة سبع عشرة أو ثمانى عشرة (١) .

١٦٤١٦٣/٦٤ - روى ذلك الطبراني ٧٠/٢ (١٣٢) قال :

حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحَرَّانِي ، ثنا أبي ، ثنا ابن لهيعة ، عن عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم ، عن عتبة بن حميد ، عن عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ بن جبل ، قال : مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا أسْلخُ شاةً ، فقال لي : « يامعاذ ، هات - أو أرني - » فَدَسَعَهَا دَسَعَتَيْنِ بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْجِلْدِ ، ثُمَّ قَالَ : « يامعاذ ، هكذا » ثم مضى إلى الصلاة .

قال الهيثمي في المجمع ٢٥٣/١ « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف » .

قلت : وفيه أيضا عبد الرحمن بن زياد الأفریقی ضعيف .

دَحَسَ بِهَا : أى دَسَّهَا بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ ، كما يفعل السْلخ (٢) .

دَسَعَهَا دَسَعَتَيْنِ : أى دفعها دفعتين (٣) .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٨٠/٢ ، تهذيب التهذيب ١٠١٦٩/١٠ ، الإصابة ١٠٦/٦ ، ١٠٧ (٨٠٣٢) ، أسد

الغابة ٣٧٨-٣٧٦/٤ .

(٢) النهاية ١١٧/٢ .

(٣) النهاية ١٠٤/٢ .

٦٥- (١): حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: جَاءَتْ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثُّوبِ ، كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ قَالَ: تَحْتَهُ ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ ، وَتَنْضَحُهُ ، وَتُصَلِّي .

السائلة : هي أسماء ، راوية الحديث ، كما رواه الشافعي بلفظ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْمَحِيضِ يُصِيبُ الثُّوبَ ... الْحَدِيثُ .

٦٥ / ١٦٥- روى هذا الحديث البخارى :ك:الوضوء، ب: غسل الدم ٥٣/١ قال :

حدثنا محمد بن المنثي ، قال : حدثنا يحيى ، عن هشام ، قال : حدثني فاطمة ، عن أسماء ، قالت : جاءت امرأة النبي ﷺ ، فقالت : أرأيت إحدانا تحيض في الثوب ، كيف تصنع ؟ قال : «تَحْتَهُ ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ ، وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّي فِيهِ» .

يحيى هو ابن سعيد القطان ، وهشام هو ابن عروة ، وفاطمة هي بنت المنذر .

رواه البخارى : ك: الحيض ، ب : غسل دم الحيض ٦٥/١ بسنده إلى مالك ومسلم : ك: الطهارة، ب: نجاسة الدم وكيفية غسله ٢٤٠/١ (٢٩١) بسنده إلى وكيع ، ويحيى بن سعيد ، وابن نمير ، ويحيى بن عبد الله بن سالم ، ومالك ، وعمرو بن الحارث ، وأبو داود : ك: الطهارة، ب: المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها ٩٩/١ (٣٦٢، ٣٦١) بسنده إلى مالك ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وعيسى بن يونس ، والترمذى : ك: الطهارة : ب: ماجاء في غسل دم الحيض من الثوب ٤٢٤/١ (١٣٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة ، والنسائي : ك: الطهارة ، ب: دم الحيض يصيب الثوب ١٥٥/١ بسنده إلى حماد بن زيد ، وابن ماجه : ك: الطهارة ، ب: ماجاء في دم الحيض يصيب الثوب ٢٠٦/١ (٦٢٩) بسنده إلى أبي خالد الأحمر ، ومالك : ك: الطهارة ، ب: جامع الحيضة ٦٠/١ ، ٦١ (١٠٣) ، والشافعي ٢٢/١ وفي الأم ٦/١ عن مالك ، وعبد الرزاق ٣١٩/١ (١٢٢٣) عن معمر ، وابن أبي شيبة ٩٥/١ عن أبي خالد الأحمر ، وابن خزيمة ١٣٩/١ ، ١٤٠ (٢٧٥) بسنده إلى حماد بن زيد ، وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد ، ووكيع ، ومالك ، وأبي أسامة ، وأبي معاوية ، وابن حبان ٣٣٧/٢ ، ٣٣٨ (١٣٩٣، ١٣٩٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة ، وعمرو بن الحارث ، وحماد بن سلمة ، وأحمد ٣٤٥/٦ عن أبي معاوية ، ٣٤٦ ، ٣٥٣ عن يحيى ، وأبي معاوية ، والطيالسي ص ٢٢٨ (١٦٣٨) عن حماد بن سلمة ، والحميدي ١٥٢/١ ، ١٥٣ (٣٢٠) عن سفيان ابن عيينة ، والطبراني ١٠٨/٢٤ - ١١١ (٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٧) بأسانيد إلى معمر ، ومالك ، وحماد بن زيد ، وعمرو بن الحارث ، ومفضل بن فضالة ، وعبد الله بن أويس ، ومحمد بن فضيل ، وسفيان بن عيينة ، وعيسى بن يونس ، ووكيع ، وعبد العزيز بن أبي حازم ، جميعا عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي

بكر الصديق به .

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٣٦٠) بسنده إلى محمد بن سلمة، والدارمي : ك:
الطهارة، ب: في دم الحيض يصيب الثوب ١٩٧/١ عن أحمد بن خالد، وابن خزيمة
١٤٠/١ (٢٧٦) بسنده إلى عمر بن علي ، جميعا عن محمد بن إسحاق ، عن فاطمة بنت المنذر،
عن أسماء بنحوه .

اليان

المراة التي سألت هي : راوية الحديث أسماء بنت أبي بكر الصديق ، زوج الزبير بن العوام ،
الملقبة ذات النطاقين ، أسلمت قديما ، وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بابنها عبد الله ، وماتت
بمكة بعد قتله بأيام سنة ثلاث وسبعين ، وكانت قد بلغت مائة سنة ولم يكسر لها سنٌ ولم ينكر
لها عقل .^(١)

١٦٦/٦٥ - روى ذلك الشافعي ٢٢/١ قال :

أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء ، قالت : سألتُ النبي ﷺ عن دم
الحيضة تصيب الثوب ، فقال : « حَيْه ، ثم أقرصيه بالماء ، ثم رُشيه وصلّى فيه » .
هذا إسناد صحيح .

ورواه الشافعي كذلك في الأم ٦/١ .

ورواه الطبراني ١٠٩/٢٤ (٢٨٧) بسنده إلى حماد بن زيد، و (٢٨٨) بسنده إلى حماد بن
سلمة، ١١٠ (٢٩٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد ، ١١١ (٢٩٦) بسنده إلى روح بن القاسم، جميعا
عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام ، عن أسماء بنت أبي بكر
الصديق به .

(لطيفة) : فاطمة بنت المنذر هي زوج هشام بن عروة ، وابنة عمه ، وأسماء جدتهما، رضى
الله عنهم .

(ز) : وروى كون السائلة : أم قيس بنت محصن بن حرثان ، أخت عكاشة بن محصن،
أسلمت قديما ، وبايعت النبي ﷺ ، وهاجرت إلى المدينة ، ودعا لها النبي ﷺ بطول العمر،
فعمرت . وقيل : كان اسمها آمنة^(٢)

(١) أسد الغابة ٣٩٢/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٤ ، الإصابة ٨٠٧/٨ (٤٦) ، تهذيب التهذيب ٤٢٦/١٢ .

(٢) أسد الغابة ٦٠٩/٥ ، ٦١٠ تهذيب التهذيب ٤٧٦/١٢ .

... (١) حَدِيثُ مَيْمُونَةَ : / أَنْ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مَرِطٌ ، وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ [١٣/١] مِنْهُ ، وَهِيَ حَائِضٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . (١)

وَالزَّوْجَةُ : مَيْمُونَةُ ، رَاوِيَةُ الْحَدِيثِ ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ .

زَادَ نَاسِخُ (ز) هَذَا الْخَبْرَ عَلَى هَامِشِ ص ٩/ب ، فَقَالَ : زِيَادَةٌ :

حَدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ وَأَنْسَ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي ذَيْلِ كِتَابِ «الصَّحَابَةِ» : إِنَّهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ ، وَاسْمُهُ : حُرْقُوصُ بْنُ زَهِيرٍ . وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أَسَدِ الْغَابَةِ» ، وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ التَّارِيخِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢) بْنِ نَافِعٍ ، أَنَّهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ ، وَقِيلَ : هُوَ عَيْنَةُ بْنُ حَصْنٍ .

١٦٧/٦٥ - رَوَى ذَلِكَ النَّسَائِيُّ ، كَ : الطَّهَارَةَ ، ب : دَمُ الْحَيْضِ يَصِيبُ الثَّوْبَ ١٥٤/١ - ١٥٥ : قَالَ :

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْمُقَدِّمِ ثَابِتُ الْحَدَّادِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ ، سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسَ بِنْتَ مَحْصَنٍ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَصِيبُ الثَّوْبَ ؟ قَالَ : «حُكِّيهِ بِضَلْعٍ ، وَاغْسَلِيهِ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ» .
هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ : كَ : الطَّهَارَةَ ، ب : مَا جَاءَ فِي دَمِ الْحَيْضِ يَصِيبُ الثَّوْبَ ٢٠٦/١ (٦٢٩٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ، وَابْنِ خَزِيمَةَ ١٤١/١ (٢٧٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ، وَأَحْمَدَ ٣٥٥/٦ ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ

حُكِّيهِ : أَي حُكِّيهِ ، وَالْحُكُّ وَالْحَتُّ وَالْقَشْرُ سِوَاءٌ (٣) .

أَقْرَصِيهِ : مِنْ الْقَرَصِ : يَفْتَحُ الْقَافُ وَسُكُونُ الرَّاءِ وَبِالضَّادِ : وَهُوَ الدَّلْكُ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَالْأظْفَارِ ، مَعَ صَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ ، حَتَّى يَذْهَبَ أَثَرُهُ (٤) .

يَأْتِي هَذَا الْخَبْرُ وَالْكَلَامُ فِي رَقْمِ (١٠٨) .

رَوَى حَدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ : الْبُخَارِيُّ : كَ : الْوَضُوءِ ، ب : صَبُّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

٥٢/١ : قَالَ :

(١) آخِرُ زِيَادَاتِ نَسَخَةِ «ز» وَآخِرُ كِتَابِ الطَّهَارَةِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ حُرُوفٌ ضَامَّةٌ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ هَدَى السَّارَى ص ٢٥٠ .

(٤) النِّهَايَةُ ٤٠/٤ .

(٣) النِّهَايَةُ ١٠٣٧٧/١ .

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن أبا هريرة قال: قام أعرابي، فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم النبي ﷺ: «دَعُوهُ، وَهَرِّقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بَعَثْتُمْ مُسْرِينَ، وَلَمْ تَبْعَثُوا مُعْسِرِينَ» .

رواه بنفوس السند: ك: الأدب، ب: قول النبي ﷺ «يسروا ولا تمسروا» ٦٩/٤ وزاد: وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة به.

ورواه النسائي: ك: الطهارة، ب: ترك التوقيت في الماء ٤٨/١، ٤٩ بسنده إلى محمد بن الوليد الزبيدي، وابن حبان ٣٣٨/٢، ٣٣٩ (١٣٩٦) بسنده إلى الزبيدي، (١٣٩٧) بسنده إلى يونس، وأحمد ٢٨٢/٢ بسنده إلى معمر، ويونس بن يزيد، جميعا عن الزهري به.

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: الأرض يصيبها البول ١٠٣/١ (٣٨٠) بسنده إلى سعيد بن المسيب، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ماجاء في البول يصيب الأرض ٤٥٧/١ - ٤٥٩ (١٤٧) بسنده إلى سعيد بن المسيب، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الأرض يصيبها البول كيف تغسل ١٧٦/١ (٥٢٩) بسنده إلى أبي سلمة، وابن حبان ٣٣٩/٢، ٣٤٠ (١٣٩٩) بسنده إلى أبي سلمة، وأحمد ٢٣٩/٢ بسنده إلى سعيد بن المسيب، ٥٠٣ بسنده إلى أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، به، وزاد قصة دعاء الرجل: اللهم ارحمني - وعند أبي سلمة: اغفر لي - ومحمدا. وأما حديث أنس، فرواه البخاري: ك: الوضوء، ب: ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ٥٢/١ قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا همام، أخبرنا إسحاق، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ رأى أعرابياً يبول في المسجد، فقال: «دَعُوهُ» حتى إذا فرغ دعا بماء، فصبه عليه.

همام هو ابن يحيى، وإسحاق هو ابن عبد الله بن أبي طلحة.

ورواه كذلك في ب: صب الماء على البول في المسجد ٥٢/١، وب: يهريق الماء على البول ٥٢/١ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، ك: الأدب، ب: الرفق في الأمر كله ٥٤/٤، ٥٥ بسنده إلى ثابت البناني، ومسلم: ك: الطهارة، ب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ٢٣٦/١ (٢٨٤) بسنده إلى ثابت، ويحيى بن سعيد الأنصاري، (٢٨٥) بسنده إلى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطهارة، ب: ماجاء في البول يصيب الأرض ٤٥٩/١ (١٤٨) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، والنسائي: ك: الطهارة، ب: ترك التوقيت في الماء ٤٧/١، ٤٨ بسنده إلى ثابت، ويحيى بن سعيد،

ك: المياه ، ب: التوقيت فى الماء ١٧٥/١ بسنده إلى ثابت، وابن ماجة ك: الطهارة ، ب: الأرض
يصيها البول كيف تغسل ١٧٦/١ (٥٢٨) بسنده إلى ثابت، والدارمي : ك: الوضوء ب: البول فى
المسجد ١٨٩/١ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن حبان ٣٣٩/٢ (١٣٩٨) بسنده إلى إسحاق بن
أبى طلحة، وأحمد ١١٠/٣، ١١١، ١١٤، ١٦٧ بسنده إلى يحيى ابن سعيد، ١٩١ بسنده إلى
إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، ٢٢٦ بسنده إلى ثابت ، جميعا عن أنس به ، وحديث
إسحاق أطول من غيره .

البيان

قال ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٥٠: « قيل: إن اسم هذا الأعرابى : ذو الخويصرة
اليمانى. رواه أبو موسى فى ذيل كتاب الصحابة . وذكر أبو بكر التاريخى عن عبد الله بن نافع
أنه الأقرع بن حابس التميمى » .

كتاب الصلاة

٦٦- (خ) حَدِيثُ أَنَسٍ : جَاءَ رَجُلٌ قَدْ حَفَزَهُ ^(١) النَّفْسُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ / حَمْدًا كَثِيرًا ^(٢) .

هُوَ : رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ . وَرَوَى أَنَّهُ حَكَى ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ جَرَى لَهُ .

١٦٨/٦٦- هذا الحديث رواه مسلم: ك: المساجد، ب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ٤١٩/١، ٤٢٠، (٦٠٠) قال:

حدثني زهير بن حرب، حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا قتادة وثابت وحميد، عن أنس؛ أن رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس، فقال: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه... الحديث. رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ٢٠٣/١ (٧٦٣) عن موسى بن إسماعيل، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: نوع آخر من الذكر بعد التكبير ١٣٢/٢، ١٣٣ بسنده إلى حجاج، وأبو عوانة ٩٩/٢ بسنده إلى عفان، وابن خزيمة ٢٣٧/١ (٤٦٦) بسنده إلى بهز بن أسد، وابن حبان ١٢٧/٣ (١٧٥٨) بسنده إلى عبد الرحمن بن سلام، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٣٧ (١٠٧) بسنده إلى عبد الرحمن سلام، وأحمد ١٦٧/٣-١٦٨ عن أبي كامل و ٢٥٢/٣ عن عفان، وأبو يعلى ٣٩٤/٥ (٢٩١٥) عن عبد الرحمن بن سلام، والخطيب ص ٧٦ (٤٢) بسنده إلى موسى بن إسماعيل، جميعا عن حماد بن سلمة به، وليس في رواية بهز: حميد.

ورواه أحمد ١٩١/٣ عن بهز، ٢٦٩/٣ عن بهز وعفان، والطيالسي ص ٢٦٨ (٢٠٠١)، وأبو يعلى ٤١٤/٥ (٣١٠٠) عن زهير عن عفان، وابن خزيمة ٢٣٧/١ (٤٦٦) بسنده إلى عبد الصمد، جميعا عن همام، عن قتادة، عن أنس به

ورواه عبد الرزاق ٧٧/٢ (٢٥٦١) عن عبد الله بن عمر، وأحمد ١٠٦/٣ عن ابن أبي عدي وسهل بن يوسف (المعنى)، ١٨٨/٣ عن محمد بن عبد الله، جميعا عن حميد الطويل، عن أنس به.

اليبان

ينظر في الخبر التالي.

حَفَزَهُ النَّفْسُ : الحَفَزُ: الحَثُّ والإِعْجَالُ ^(٣) .

(٣) النهاية ٤٠٧/١.

(٢) قوله «حمدا كثيرا» ساقط من «ز».

(١) في «ز» حصره.

٦٧- (ب) حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ : مِثْلُهُ . وَقَالَ : هُوَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ ، رَأَى
الْحَدِيثِ . كَذًا فِي النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ . /

[٨/ك]

١٦٩/٦٧- روى هذا الحديث البخارى : ك : الأذان ، ب : حدثنا ... ١٤٤/١ قال :

حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرم، عن علي بن يحيى بن
خلاد الزرقى، عن أبيه، عن رفاعة الزرقى ، قال: كنا يوماً نصلى وراء النبي ﷺ ، فلما رفع رأسه
من الركعة قال: « سمع الله لمن حمده » ، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً
مباركاً فيه... الحديث .

رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ٢٠٤/١ (٧٧٠) عن القعنبى،
والنسائى : ك : الافتتاح ، ب : ما يقول المأموم (يعنى إذا رفع رأسه من الركوع) ١٩٦/٢ بسنده
إلى عبد الرحمن بن القاسم ، ومالك : ك : القرآن ، ب : ماجاء في ذكر الله تعالى ٢١١/١ ، ٢١٢ ،
(٢٥) ، وابن خزيمة ٣١١/١ (٦١٤) بأسانيد إلى ابن وهب ، وروح بن عبادة ، وابن حبان
١٩٠/٣ (١٩٠٧) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر ، والبيهقى ٩٥/٢ بسنده إلى عبد الله بن مسلمة
القعنبى ، وابن بكير ، وأحمد ٣٤٠/٤ عن عبد الرحمن بن مهدى ، والطبرانى ٤٠/٥ (٤٥٣١)
بسنده إلى القعنبى ، وعبد الله بن يوسف ، وإسماعيل بن أبي أويس ، والخطيب ص ٧٧ (٤٢)
بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد الله السمسار ، والحسن بن أبي بكر ، وعثمان بن محمد العلاف ،
وابن بشكوال ٣٨٨/١ (١٢٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى ، جميعاً عن مالك به .

البيان

الرجل هو : رفاعة بن رافع بن مالك الأنصارى ، الخزرجى ، الزرقى ، شهد العقبة وبقيّة
المشاهد ، وشهد الجمل وصفين مع علي ، ومات ستة إحدى أو اثنتين وأربعين (١) .

١٧٠/٦٧- روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ٢٠٥/١ (٧٧٣)
قال :

حدثنا قتيبة بن سعيد، وسعيد بن عبد الجبار، نحوه، قال قتيبة: ثنا رفاعة بن يحيى بن
عبدالله بن رفاعة بن رافع، عن عم أبيه معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، قال : صليت خلف رسول
الله ﷺ فعطس رفاعة- لم يقل قتيبة: رفاعة - فقلت: الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه ... الحديث.
هذا إسناد حسن، رفاعة بن يحيى وعم أبيه صدوقان.

رواه الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: الصلاة، ب: ما جاء فى الرجل يعطس فى

(١) الجرح والتعديل ٤٩٢/٣، أسد الغابة ١٧٨/٢، ١٧٩، تجميد أسماء الصحابة ١٨٤/١، الإصابة ٢٠٩/٢ (٢٦٥٨)،
تهذيب التهذيب ٢٤٣/٣.

٦٨- (ك): حَدِيثُ أَنَسٍ: فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِمْ، وَصَفَّتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ،
وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا .
الْيَتِيمُ: ضَمِيرُهُ.

(ب): وَقِيلَ: سُلَيْمٌ. كَذَّ وَقَعَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى التَّمِيمِي، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ
عُيَيْنَةَ. وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ تَصْحِيفًا مَكَانَ يَتِيمٍ سُلَيْمٍ. وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَحْفُوظُ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ^(١).

(و): الْعَجُوزُ: أُمُّ سُلَيْمٍ، أُمُّ أَنَسٍ.

الصلوة ٤٣٧/٢ (٤٠٢) عن قتبية، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: قول المأموم إذا عطس خلف الإمام
١٤٥/٢، - ومن طريقه ابن بشكوال ٣٨٨/١، ٣٨٩ (١٢٠) - عن قتبية، والبيهقي ٩٥/٢ بسنده إلى
سعيد بن عبد الجبار، والطبراني ٤١/٥ (٤٥٣٢) بسنده إلى قتبية، وإلى سعيد بن عبد الجبار
الكرائسي، والخطيب ص ٧٧ (٤٢) بسنده إلى قتبية، وسعيد، وابن بشكوال ٣٨٩/١ (١٢٠)
بسنده إلى بشر بن عمر، جميعاً عن رفاعه بن يحيى به، وفي رواية قتبية: «فعطست فقلت».

وقد ذكر ابن حجر أن ابن بشكوال قد نوزع في تفسير المبهم في الحديث برفاعة بن رافع
راوى الخبر، لاختلاف سياق السبب والقصة بين حديثي الإبهام والبيان.

وأجاب ابن حجر على ذلك بأن لا تعارض بينهما، بل يحمل على أن عطاسه وقع عند رفع
رأس رسول الله ﷺ، ولا مانع أن يكنى عن نفسه لقصد إخفاء عمله، أو كنى عنه لنسيان بعض
الرواه لاسمه. وأما ما عدا ذلك من الاختلاف فلا يتضمن إلا زيادة لعل الرواى اختصرها.^(٢)

١٧١/٦٨- روى الحديث البخارى: ك: الصلاة، ب: الصلاة على الحصر ٨٠/١ قال:

حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك
أن جدته مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامَ صَنَعَتْ لَهُ ... الحديث إلى قوله: فقام رسول الله ﷺ،
وصففتُ واليتيمُ وراءه، والعجوزُ من ورائنا. فصللى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم انصرف.
عبد الله هو ابن يوسف التتيسى.

رواه البخارى أيضاً: ك: الأذان، ب: وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور
١٥٥/١ عن إسماعيل بن أبي أويس، ومسلم: ك: المساجد، ب: جواز الجماعة في النافلة ٤٥٧/١

(٢) الفتح ٢٣٧/٢.

(١) زاد في «خ»: تعالى.

(٦٥٨) عن يحيى بن يحيى، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى الرجل يصلى ومعه الرجال والنساء ٢٩/٢ (٢٣٤) بسنده إلى مَن بن عيسى، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون ١٦٦/١ (٦١٢) عن القعنبي، والنسائي: ك: الإمامة، ب: إذا كانوا ثلاثة وامرأة ٨٥/٢، ٨٦ عن قتيبة بن سعيد، ومالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: جامع سُبْحَة الضخى ١٥٣/١ (٣١)، والشافعى ١٣٧/١، وعبد الرزاق ٤٠٧/٢، ٤٠٨ (٣٨٧٧)، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى صلاة الرجل خلف الصف وحده ٢٩٥/١ عن عبيد الله بن عبد المجيد، وابن حبان ٣١٣/٣ (٢٢٠٢) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، وأحمد ١٣١/٣ عن عبد الرحمن، ١٤٩ عن إسحاق بن عيسى الطباع، ١٦٤ عن عبد الرزاق، وابن بشكوال ١٧٠/١ (٤٠) بسنده إلى القعنبي، جميعا عن مالك به، وفى رواية عبد الرزاق: «عن جدته مليكة - يعنى جدة إسحاق .

وهذا الخبر من زيادات النووى على الخطيب ص ٦ لاهور، ص ٥٤٠ بذيل الأسماء المبهمة.

البيان

حكى ابن حجر فى الفتح ٤١٢/١ والإصابة ٢٧٥/٣ (٤١٩٨) عن عبد الغنى المقدسى فى «العمدة» أن اليتيم هو ضميرة بن أبى ضميرة. كما حكى الاختلاف فى نسبته، فجزم البخارى بأنه حميرى، وقال ابن حبان: ليشى.

أما النووى فسماه فى كتاب الإشارات ص ٦ ط لاهور: «وهذا اليتيم اسمه ضميرة...» أما فى ص ٥٤٠ فى ذيل الأسماء المبهمة فكتب هكذا: «ضمرة» من غير تصغير. وفى شرح مسلم ١٦٤/٥ قال: هذا اليتيم اسمه ضمير (كذا بالتصغير والتذكير) ابن سعد الحميرى.

وقال ابن بشكوال ١٧٠/١، ١٧١: «اليتيم المذكور هو: ضميرة، جد حسين بن عبد الله بن ضميرة. ذكر ذلك ابن حبيب، فيما أخبرنا به أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، عن أبى بكر التميمى، عن أبى عيسى، عن سعيد بن مخلوف، عن يوسف بن يحيى المعافى، عن عبد الملك ابن حبيب. ذكر ذلك فى «الواضحة» له، وفى شرح «الموطأ» أيضا.»

وقيل: اليتيم هو: سليم، غير منسوب.

قال ابن حجر فى الإصابة ١٨٥/٣ (٣٧٨٧): استدركه ابن فتحون (استدركه فى ذيله على الاستيعاب لابن عبد البر) وهو وهمٌ نشأ عن تصحيف، فأخرج بإسناده (وهو إسناد ابن السكن كما أفاده الحافظ فى الفتح ١٧٧/٢) من طريق ابن عيينة، عن إسحاق بن أبى طلحة، أنه سمع أنس ابن مالك يقول: صليت أنا وسليم فى بيتنا خلف رسول الله ﷺ، وصلت أُمى من ورائنا. هكذا

أخرجه من جزء يحيى بن يحيى النيسابورى المشهور عن ابن عيينة.

والحديث فى الجزء المذكور على الصواب بلفظ: صليت أنا ويقيم. كذا أخرجه البخارى من رواية ابن عيينة، وقد قيل: إن اسم اليتيم المذكور: ضميرة.»

وقد رواه ابن بشكوال ١٧/١ (٤٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى التميمى، عن ابن عيينة به. قال ابن بشكوال: «كذا ذكر يحيى بن يحيى التميمى، وأخشى أن يكون تصحيفا، مكان «يتيم» «سليم» والأول هو المحفوظ إن شاء الله تعالى. وقد استلحق على أبى عمر فى الصحابة من حيث نقلته... والعالم الله جل جلاله.

أما العجوز، فقيل هى: أم سليم بنت ملحان، أم أنس بن مالك^(١)، قاله النووى فى الموضوعين السابقين واستدل لذلك بما رواه:

١٧٢/٦٨ - البخارى ك: الأذان، ب: المرأة وحدها تكون صفا ١٣٣/١ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا سفيان، عن إسحاق، عن أنس بن مالك، قال: صليت أنا ويقيم فى بيتنا خلف النبى ﷺ، وأمى أم سليم خلفنا.

عبد الله بن محمد هو المسندى، وسفيان هو ابن عيينة، وإسحاق هو ابن عبد الله بن أبى طلحة.

رواه البخارى ك: الأذان، ب: صلاة النساء خلف الرجال ١٥٦/١ عن أبى نعيم عن سفيان ابن عيينة، والنسائى ك: الإمامة، ب: المنفرد خلف الصف ١١٨/٢ عن عبد الله بن محمد بن عبدالرحمن عن سفيان بن عيينة، وأبو عوانة ٧٥/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، والشافعى ١٣٧/١ عن مالك بن أنس، وأحمد ١١٠/٣ عن سفيان بن عيينة، والحميدى ٣٠٥/٢ (١١٩٤) عن سفيان ابن عيينة، وأبو نعيم ٢٨/٩ بسنده إلى سفيان بن عيينة، كلاهما عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة به.

والقائلون بذلك يردون الضمير فى قوله فى الحديث المبهم «أن جدته» إلى إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة، ابن أخى أنس بن مالك لأمه، وعليه فمليكة اسم أم سليم. وهذا ظاهر من رواية عبد الرزاق السابقة فى الإبهام. وعلى ذلك فالقصة واحدة طوّلها مالك واختصرها سفيان.

(ز) وقيل: العجوز: هى مليكة، جدة أنس، لأمه، والضمير يعود إلى أنس، وكونها جدة أنس لا ينافى كونها جدة إسحاق، وهى أم أم سليم: واسمها: مليكة بنت مالك بن عدى ... من بنى النجار. هذا ما صححه ابن حجر فى الإصابة ١٩١/٣ (١٠١٣) واختاره فى الفتح ٤١٢/١،

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٥).

٦٩- (ق): حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذًا كَانَ يُطَوِّلُ الصَّلَاةَ، فَانْحَرَفَ رَجُلٌ،
فَصَلَّى وَحْدَهُ.

(خ): هُوَ حَرَامٌ بْنُ مِلْحَانَ^(١)، خَالَ أَنَسٍ.

زاد(و): كَذَا قَالَهُ جَمَاعَاتٌ.. وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ تَسْمِيَتُهُ: حَزْمُ بْنُ أَبِي كَعْبٍ، عَمُّ^[ز ١٣/ب]
كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ. وَكَذَا سَمَاءُ الْبَخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ/ الْكَبِيرِ، وَزَادَ قَوْلًا آخَرَ،
وَهُوَ: سَلِيمٌ - بَضْمُ السَّيْنِ -، وَحَكَاهُ غَيْرُهُ أَيْضًا. وَقِيلَ: اسْمُهُ حَازِمٌ.

(ب): قِيلَ: إِنَّهُ حَزْمُ بْنُ أَبِي كَعْبِ بْنِ أَبِي الْقَيْنِ^(٢). ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣) فِي سُنَنِهِ،
وَقِيلَ: حَرَامٌ - بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ - ذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ. وَقِيلَ: سَلِيمٌ، ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ فِي
«الْأَحْكَامِ»، وَغَيْرُهُ.

واختاره المبار كفورى فى تحفة الأحوذى ٣٠/٢.

ويؤيده ما عراه ابن حجر فى الفتح ١١/١ لأبى الشيخ فى فوائد العراقيين من طريق القاسم بن
يحيى المقدمى، عن عبيد الله بن عمر، عن إسحاق بن أبى طلحة، عن أنس، قال: أرسلتنى جدتنى
إلى النبى ﷺ واسمها مليكة، فجاءنا فحضرت الصلاة ... الحديث
ونقل ابن حجر فى الفتح ١/٤٩١ أن ابن سعد وابن منده وابن الحصار جزموا بأنها جدة أنس.
وعلى هذا فالقصة متعددة، أو أن كلاً من أم سليم وأمها أرسلتا أنسا إلى النبى ﷺ.

١٧٣/٦٩- روى هذا الحديث مسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة فى العشاء ١/٣٣٩ (٤٦٥) قال:

حدثنى محمد بن عباد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر، قال: كان معاذ يصلى مع النبى
ﷺ، ثم يأتى فيؤمُّ قومه، فصلى ليلة مع النبى ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأهمهم، فافتتح بسورة
البقرة، فانحرف رجل، فسلم، ثم صلى وحده، وانصرف ... الحديث .

سفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار.

رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: فى تخفيف الصلاة ١/٢١٠ (٧٩٠) عن أحمد بن حنبل،
والنسائى: ك: الإمامة، ب: اختلاف نية الإمام والمأموم ٢/١٠٢، ١٠٣ عن محد بن منصور،
والشافعى ١/١٣٢، وأبو عوانة ٢/١٥٦ بسنده إلى الحميدى، وابن خزيمة ١/٢٦٢ (٥٢١) عن

(٢) فى «خ»: اليقين، وفى «ز»: «العين» .

(١) فى هامش «ز» واسم ملحان: مالك بن خالد.

(٣) قوله «أبو داود» ساقط من «ز» .

أحمد بن عبدة الضبي، وابن حبان ٥٩/٤ (٢٣٩٣) بسنده إلى إبراهيم بن بشار المرادي، وأحمد ٣/٣٠٨، والحميدي ٢/٥٢٣، ٥٢٤ (١٢٤٦)، وأبو يعلى ٣/٣٥٩، ٣٦٠ (١٨٢٧) عن أبي خيثمة، والخطيب ص ٥٠ (٢٨) بسنده إلى محمد بن عباد، وابن بشكوال ١/٣١٥، ٣١٦ (٩١) بسنده إلى علي بن حرب الطائي، جميعا عن سفيان بن عيينة به، وفي رواية أحمد بن عبدة الضبي عند ابن خزيمة: عن سفيان، عن عمرو بن دينار وأبي الزبير، عن جابر.

ورواه - مختصرا مع ذكر القصة - البخاري: ك: الأذان، ب: إذا طوّل الإمام فكان للرجل حاجة فخرج فصلي ١/١٢٩ بسنده إلى شعبة، ك: الأدب، ب: من لم ير إكفار ذلك متأولا أو جاهلا ٤/٦٦ بسنده إلى سليم بن حبان الهلالي، وأحمد ٣/٣٦١ بسنده إلى شعبة، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن جابر.

ورواه - مختصرا مع ذكر القصة أيضا - مسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة في العشاء ١/٣٤٠ (٤٦٥) عن قتيبة بن سعيد وابن رُمح، وأبو عوانة ٢/١٥٧ بسنده إلى يونس بن محمد، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: القراءة في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها ٢/١٧٢، ١٧٣ عن قتيبة بن سعيد، جميعا عن الليث، عن أبي الزبير، عن جابر.

ورواه - مختصرا مع ذكر القصة أيضا - البخاري: ك: الأذان، ب: من شك إمامه إذا طوّل ١/١٣٠ بسنده إلى شعبة، والنسائي: ك: الإمامة، ب: خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته في ناحية المسجد ٢/٩٧، ٩٨ بسنده إلى الأعمش، وأبو عوانة ٢/١٥٨ بسنده إلى شعبة ويسنده إلى مسروق، وأحمد ٣/٢٩٩ بسنده إلى شعبة، ، والطيالسي ص ٢٣٩ (١٧٢٨) عن شعبة، جميعا عن محارب بن دثار - وفي رواية الأعمش عند النسائي: محارب بن دثار وأبي صالح - عن جابر.

ورواه - مختصرا مع ذكر القصة أيضا - أبو داود: ك: الصلاة، ب: في تخفيف الصلاة ١/٢١١ بسنده إلى عبيد الله بن مقسم، عن جابر.

وأصل الحديث في صلاة معاذ بقومه، من غير ذكر قصة انسحاب الرجل وضلته رواه: البخاري: ك: الأذان، ب: إذا طوّل وكان للرجل حاجة فخرج فصلي ١/١٢٩، و ب: إذا صلى ثم أم قوما ١/١٣١، ومسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة في العشاء ١/٣٤٠ (٤٦٥)، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: إمامة من يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة ١/١٦٣ (٥٩٩، ٦٠٠)، والترمذي: ك: الصلاة، ب: ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعد ذلك ٣/١٨٨ (٥٨٠)، وأبو عوانة ٢/١٥٥، ١٥٧، وابن حبان ٤/٥٩ (٢٣٩٤)، ٤/٦٠ (٢٣٩٥)، ٢/٢٣٩٦، ٢/٢٣٩٧، والطحاوي ٢/٤٠٩، وأحمد ٣/٣٠٢، والطيالسي ص ٣٢٦ (١٦٩٤).

اليان

قيل: الرجل الذى انصرف هو: حَرَام بن مَلْحَان بن خالد بن زيد بن حَرَام، الأنصارى، خال أنس بن مالك، استشهد يوم بئر معونة كذا جزم الخطيب أنه خال أنس بن مالك، ولكن لم يرد تعيينه بذلك، وانظر الإصابة فى الترجمة التى قبله. (١).

١٧٤/٦٩ - روى ذلك أحمد ١٠١/٣، ١٢٤ قال:

ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا عبد العزيز بن صُهَيْب - وقال مرة: أخبرنا عبد العزيز بن صهيب - عن أنس بن مالك، قال: كان معاذ بن جبل يَوْم قومه، فدخل حرام، وهو يريد أن يسقى نخله، فدخل المسجد يصلى مع القوم، فلما رأى معاذًا طَوَّلَ تجوُّزَ فى صلاته ولحق بنخله يسقيه... الحديث.

هذا إسناد صحيح، وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن عُليَّة

رواه البزار (كشف الأستار ١/٢٣٥، ٢٣٦) (٤٨١) عن مؤمل، والخطيب ص ٥١ (٢٨) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وعزاه المزى فى التحفة ١/٢٧٢، ٢٧٣ إلى النسائى فى الكبرى: كالتفسير - ومن طريقه ابن بشكوال ١/٣١٧ (٩١) - عن عمر بن زرارة، وعزاه ابن حجر فى الفتح ٢/١٦٣ إلى أبى يعلى (ولم أجده فى المطبوع) وابن السكن، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد العزيز ابن صهيب، عن أنس.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن عبد العزيز إلا إسماعيل»، وقال الهيثمى فى المجمع ٢/٧١: «رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح»، وقال ابن حجر فى الفتح ٢/١٦٣: «... بإسناد صحيح». وقيل: الرجل هو: حزم بن أبى كعب الأنصارى السلمى المدنى، له صحبة. عدّه فى الصحابة ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر. وقال ابن حجر فى التهذيب: «وذكره ابن حبان فى الصحابة، ثم غفل، فذكره فى التابعين» ثم قال فى الإصابة: «ولعل التابعى آخر وافق اسمه واسمه أبيه، وإلا فالقصة - أى التى معنا - صريحة فى كونه صحابيا» (٢).

١٧٥/٦٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: فى تخفيف الصلاة ١/٢١٠ (٧٩١) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا طالب بن حبيب، سمعت عبد الرحمن بن جابر يحدث عن حزم بن أبى بن كعب (كذا) أنه أتى معاذ بن جبل، وهو يصلى بقوم صلاة المغرب، فى هذا الخبر (أى الخبر السابق فى الإبهام)... الحديث.

هذا إسناد منقطع، فإن عبد الرحمن بن جابر لم يدرك حزما. قاله ابن حجر فى الفتح ٢/١٦٢،

(١) الإصابة ١/٣٣٤ (١٦٤٩)، أسد الغابة ١/٣٩٥، تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٦.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٩ (١٣٢٨)، تهذيب التهذيب ٢/٢٤٣، الإصابة ٢/١٦٩٥، أسد الغابة ٢/٣.

وفيه طالب بن حبيب صدوق يهيم.

وقوله «حزم بن أبي كعب» فيه تصحيف، وصوابه «حزم بن أبي كعب» وقد عزا المصنف أعلاه إلى النووي أنه سماه «حزم بن أبي كعب»، وأنه قال: «عم كعب بن مالك بن أبي كعب» ولم أجد هذا البيان الأخير في النسختين اللتين بين يدي من كتاب الإشارات للنووي، والذي وجدته في الطبعة التي بذيل الأسماء المبهمة ص ٥٤٤: «حزم بن أبي كعب». أما في نسخة لاهور فزيدت «بن» «أبي» و«كعب»، وواضح أنها لم تكتب في الأصل، واستدركها الناسخ.

وإنما قلت بأن الصواب «حزم بن أبي كعب»، لأنه ليس في الصحابة من اسمه «حزم بن أبي ابن كعب»، وهي توافق رواية البزار التي سأذكرها بعد، ويلاحظ أن ابن حجر في الفتح ١٦٢/١ كتب فيه «حزم بن أبي بن كعب» نقلا عن البزار والطيالسي .

رواه ابن بشكوال ٣١٦/١ (٩١) بسنده إلى أبي داود به.

وقد روى الحديث متصلا عزاه ابن حجر في الفتح ١٦٢/٢ إلى الطيالسي، ورواه البزار (كشف الأستار ١٣٦/١، ١٣٧) (٤٨٣) وابن بشكوال (٩١) من طريق الطيالسي، ثنا طالب ابن حبيب، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه قال: مر حزم بن أبي كعب بن القين بمعاذ بن جبل وهو يصلي العتمة بقومه، فافتتح بسورة طويلة ... الحديث .

قال: البزار «لأنعلم أحدا ممن روى عن جابر سمي هذا الرجل إلا ابن جابر»

وفى حديث ابن بشكوال: حزم بن أبي بن كعب . قال الهيثمي في المجمع ٧٣/٢: «رواه البزار ورجاله موثقون».

قلت: فيه طالب بن حبيب، صدوق يهيم، وبقية رجاله ثقات .

وسمى ابن عبد البر وأبو موسى المدني هذا الرجل «حرام بن أبي كعب السلمى»^(١) وسماه أبو موسى المدني: حازم الأنصاري^(٢).

وقد غلط ابن حجر في الفتح ١٦٣/٢ الخطيب في جزمه بأنه «حرام بن ملحان»، إذ في الرواية التي احتج بها «حرام» من غير نسب. وانظر كلامه على ذلك في الإصابة ٣٣٣/١.

وذهب ابن حجر في الفتح ١٦٣/٢ والإصابة ٣٣٣/١، ٣٣٤ (١٦٤٨) إلى أن المنصرف هو حزم بن أبي كعب، والباقي تصحيف من الرواة.

وقيل: المنصرف هو: سليم الأنصاري، يقال اسم أبيه الحارث، استشهد يوم أحد^(٣).

(١) انظر تجريد أسماء الصحابة ١٢٦/١ (١٢٩٥)، الإصابة ٣٣٣/١ (١٦٤٨).

(٢) انظر تجريد أسماء الصحابة ١١٣/١ (١٠٦٧).

(٣) الإصابة ١٢٦/٣ (٣٤٤٢)، أسد الغابة ٣٤٧، ٣٤٦/٢.

.....
١٧٦/٦٩ - روى ذلك أحمد ٧٤/٥ قال:

ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عمرو بن يحيى، عن معاذ بن رفاعة الأنصارى، عن رجل من بنى سلمة يقال له سليم، أتى رسول الله ﷺ فقال: إن معاذ بن جبل يأتينا بعد ما ننام ونكون في أعمالنا بالنهار، فينادى بالصلاة، فنخرج إليه، فيطول علينا... الحديث، وفيه أن سليما استشهد يوم أحد. هذا مرسل، فإن معاذاً لم يدرك الرجل الذى من بنى سلمة، لأنه استشهد بأحد، ومعاذ تابعى. (انظر الهيثمى فى المجمع ٧٢/٢ وابن حجر فى الفتح ١٦٣/٢) ورجاله ثقات .

رواه الطحاوى ٤٠٩/١ عن على بن عبد الرحمن ، والطبرانى ٦٧/٧ (٦٣٩١) عن محمد بن الصائغ المكى، وابن بشكوال ٣١٨/١ (٩١) بسنده إلى إسماعيل بن إسحاق القاضى، عن عبد الله ابن مسلمة القعنبي، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى المازنى به، بلفظ: « أن رجلا من بنى سلمة يقال له سليم»، وسياق الطحاوى أخصر.

وقد جمع بعض العلماء بين الروايات السابقة، بأنهما واقعتان، وأيد ذلك بالاختلاف فى الصلاة هل هى المغرب أو العشاء، وبالاختلاف فى عذر الرجل هل هو لأجل التطويل - وقد جاء من العمل تعباناً - أو لكونه أردا أن يسقى نخله، أو لكونه أراد أن يعلف ناضحه، وبالاختلاف فى السورة هل هى البقرة، أو اقتربت.

واستشكل هذا الجمع، لأنه لا يظن بمعاذ أن يأمره النبى ﷺ بالتخفيف ثم يعود إلى التطويل.

وأجيب عن هذا الاستشكال باحتمال أن يكون قرأ البقرة أولاً فنهاه، فقرأ اقتربت وهى طويلة بالنسبة إلى السور التى أمر أن يقرأ بها. ويحتمل أن النهى وقع أولاً لما يخشى من تنفير بعض من يدخل فى الإسلام، فلما اطمأنت نفوسهم ظن أن المانع زال فقرأ باقتربت، فصادف صاحب الشغل، ويحتمل أنه قرأ فى الأولى بالبقرة فانصرف رجل، وقرأ فى الثانية اقتربت فانصرف آخر^(١).

قال ابن حجر فى الفتح ١٦٣/٢: « ووقع فى رواية ابن الزبير عند مسلم: فانطلق رجل منا، وهذا يدل على أنه كان من بنى سلمة، ويقوى رواية من سماه سليما. والله أعلم ».

قلت : حزم بن أبى كعب سلمى هو الآخر، فليس كون سليم سلمياً مرجح، بل الذى أراه - والله أعلم - أن القصة واحدة ، وأن سليما إنما اشتكى فقط ولم ينصرف من الصلاة، أما حزم فانصرف هو أو غيره، وأن الشكوى والانصراف كانا معا .

(١) انظر فى ذلك: فتح البارى ١٦٣/٢.

٧٠- (خ): حَدِيثُهُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْفَجْرَ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا صَلَاتُكَ هَذِهِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟». قَالَ: رَكَعَتَا الْفَجْرِ.

هو: قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ - بفتح القاف - .

زاد (و): وقيل: قَيْسُ بْنُ عَمْرٍو، وهو أشهر.

قُلْتُ: وَحِكْمِي عَنِ الدُّمَيْاطِيِّ تَصْوِيهِ. وَقَالَ وَالِدِي^(١) فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ: إِنَّهُ الرَّاجِحُ، وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى. وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ ابْنُ قَهْدٍ قَوْلُ مُصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا يَصِحُّ ذَلِكَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: غَلَطَ مُصْعَبٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَخْطَأَ فِيهِ مُصْعَبٌ، وَكُلُّهُمْ خَطَأُهُ فِي ذَلِكَ. وَجَعَلَهُمَا ابْنُ حِبَّانٍ^(٢) فِي «الصَّحَابَةِ» رَجُلًا وَاحِدًا، اسْمُهُ عَمْرٍو، وَلِقَبِهِ: قَهْدٌ.

قال والدي^(٣): وهو حَسَنٌ لَوْ سَلِمَ مِنْ تَغْلِيظِ الْأُئِمَّةِ لِذَلِكَ، وَجَعَلَهُمَا رَجُلَيْنِ.

قال والدي: وقيل فيه: / قَيْسُ بْنُ سَهْلٍ، حَكَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَكَأَنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ. وَاللَّهِ

[ز ١٤٨]

أَعْلَمُ.

١٧٧/٧٠ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٦٦ (١٣٠) قال:

أخبرنا عبد العزيز بن علي أحمد الوراق، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال: حدثنا الحسن بن علي بن شبيب العمري، قال: حدثني إسحاق بن زيد بن عبد الكبير الخطابي، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صلى بالناس صلاة الفجر، فلما قضى صلاته بصُرُّ برجل يصلي، فراقبه حتى قضى صلاته، فأرسل إليه: « ما صلاتك هذه بعد المكتوبة؟ » قال: يارسول الله، دخلت المسجد وأنت في الصلاة، ولم أكن صليت ركعتي الفجر ... الحديث .

هذا حديث ضعيف، فيه سليمان بن أبي داود الحراني، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث جداً، وقال أبو زرعة: لئِن الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث^(٤).

وللحديث شاهد من حديث قيس بن عمرو، رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من فاتته متى

يقضيها ٢٢/٢ (١٢٦٧) عن عثمان بن أبي شيبة، وأحمد ٤٤٧/٥، وابن أبي شيبة ٢٥٤/٢،

(١) في خ، ز: والذي . بواو العطف واسم الموصول . (٢) هذه الكلمة «حبان» ساقطة من «ز» .

(٣) في «ز»: والذي .

(٤) انظر الجرح والتعديل ٤/١١٥، ١١٦ ميزان الاعتدال ٢/٢٠٦ .

٢٣٩/١٤ (١٨٢٢٠)، وابن ماجه: ك: الصلاة، ب: فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيها ٣٦٥/١ (١١٥٤) عن ابن أبي شيبة، والحاكم ٢٧٥/١ بسنده إلى ابن أبي شيبة، وسكت عنه هو والذهبي، والدارقطني ٣٨٥، ٣٨٤/١ بسنده إلى ابن أبي شيبة، والطبراني ٣٦٧/١٨ بسنده إلى أحمد، وبسنده إلى ابن أبي شيبة، كلاهما عن ابن نمير، عن سعد بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم التيمي، عن قيس بن عمرو، وفي رواية الحاكم: قيس بن فهد.

وله شاهد مرسل عن عطاء: رواه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٤، ٢٣٩/١٤ (١٨٢٢١).

اليسان

الرجل هو: قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، من بني النجار، جد يحيى بن سعيد التابعي المشهور، وقيل: قيس بن عمرو بن قهد، وقيل: قيس بن قهد، وقيل: قيس بن عمرو، ولقب عمرو قهد، وقيل: قيس بن سهل.

والذى قال: إنه قيس بن قهد هو مصعب الزبيرى، وقد خَطَّاهُ في ذلك أبو خيثمة وغيره. وله صحبة^(١).

١٧٨/٧٠ - فأما من قال: اسمه قيس بن عمرو، فاحتج بما رواه ابن خزيمة ٢/١٦٤ (١١١٦) قال:

ثنا الربيع بن سليمان المرادى، ونصر بن مرزوق، بخبر غريب، قال: ثنا أسد بن موسى، ثنا الليث بن سعد، حدثني يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده قيس بن عمرو، أنه صلى مع رسول الله ﷺ الصبح، ولم يكن ركع ركعتي الفجر، فلما سلم رسول الله ﷺ قام فركع ركعتي الفجر، ورسول الله ﷺ ينظر إليه، فلم ينكر ذلك عليه.

هذا إسناد صحيح، وقوله «غريب» إنما قاله لتفرد أسد بن موسى به، عن الليث، عن يحيى، عن أبيه، عن جده، لكن تفرد لا يقدح في صحة الحديث، لأنه ثقة، ورجال الإسناد كلهم ثقات.

١٧٩/٧٠ - وأما من قال: اسمه قيس بن قهد فاحتج بما رواه ابن حبان ٤/٨٢ (٢٤٦٢) قال:

أخبرنا الحسن بن إسحاق بن إبراهيم الخولاني المصري بطرسوس، ومحمد بن المنذر، ومحمد ابن إسحاق بن خزيمة، قالو: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده قيس بن قهد، أنه صلى مع رسول الله ﷺ الصبح، ولم يكن ركع ركعتي الفجر... الحديث.

(١) انظر في ترجمته والخلاف في اسمه: الجرح والتعديل ٧/١٠١، الإصابة ٥/٢٦١، ٢٦٣، (٧٢٠٥، ٧٢١٧)، تهذيب التهذيب ٨/٤٠١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٣، (٢٤٨) ٢٥٦، كما ذكره ابن حجر في التهذيب ١١/٢٢١ أثناء ترجمة يحيى بن سعيد الأنصاري.

هذا إسناد صحيح.

رواه الحاكم ٢٧٤/١ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان، وقال: «قيس ابن قهد الأنصاري صحابي، والطريق إليه صحيح على شرطهما» ووافقه الذهبي، والدارقطني ٣٨٤، ٣٨٣/١ عن أبي بكر النيسابوري، عن الربيع بن سليمان، ونصر بن مرزوق. قال أبو الطيب في التعليق المغني: «إسناده صحيح» كلاهما عن أسد بن موسى به.

ورواه الخطيب ص ٢٦٧ (١٣٠) بسنده إلى ابن جريج، عن عطاء، عن قيس بن قهد، جد يحيى بن سعيد الأنصاري بنحوه.

١٨٠/٧٠ - وأما من قال: اسمه قيس بن سهل؛ فاحتج بما رواه الطبراني ٣٦٧/١٨، ٣٦٨ (٩٣٩) قال:

حدثنا إبراهيم بن متوية الأصبهاني، ثنا أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي، ثنا أيوب بن سهل، عن ابن جريج، عن عطاء، أن قيس بن سهل الأنصاري حدث أنه دخل المسجد... الحديث.

وقد روى الحديث بلفظ «قيس جد سعد» من غير تمييز لاسم والد قيس، وسعد المذكور هو سعد بن سعيد الأنصاري. رواه:

الترمذي ك: الصلاة ب: ماجاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر ٤٨٧/٢، ٤٨٨ (٤٢٠) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد، والشافعي ٥٢/١ عن سفيان بن عيينة، والحميدي ٣٨٣/١ (٨٦٨) عن سفيان بن عيينة، وابن خزيمة ١٦٤/٢ (١١١٦) بسنده إلى سفيان، والطبراني ٣٦٧/١٨ بسنده إلى سفيان عيينة،^(١) جميعا عن سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن قيس جد سعد بمثله.

قال الترمذي: «حديث محمد بن إبراهيم لانعرفه مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد».

وقال: «وإسناد هذا الحديث ليس بمتصل، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس».

وقال: «قيس هو جد يحيى بن سعيد، ويقال: هو قيس بن عمرو، ويقال: هو قيس بن قهد».

وقال أبو داود والترمذي في الموضوعين السابقين: إن سفيان بن عيينة قال: «كان عطاء بن أبي

رباح يحدث بهذا الحديث عن يحيى بن سعيد».

ورواه عبد الرزاق ٤٤٢/٢ (٤٠١٦) عن ابن جريج، عن عبد ربه بن سعيد - أخى يحيى بن

سعيد - يحدث عن جده، بمثل ذلك.

(١) إلا أنه قال (قيس بن سعد) وأظنه خطأ من الناسخ أو الطابع، ويقوى هذا الظن أن الحديث من هذا الطريق فيه - كما هو واضح في التخريج - قيس جد سعد، كما أن الطبراني في بيانه لاسم قيس لم يذكر قيس بن سعد.

٧١- (خ) حديث أبي صالح السَّمَان: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ/ الخُدْرِيَّ كَانَ يُصَلِّي، فَمَرَّ
رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي مُعَيْطٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَنَعَهُ، فَلَمْ يَنْتَه، فَدَفَعَهُ فِي صَدْرِهِ، فَشَكَاهُ إِلَى مَرْوَانَ.
هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ.

وأحمد ٤٤٧/٥ عن عبد الرزاق به، إلا أنه قال: «عن عبد الله بن سعيد أخى يحيى بن سعيد»
وأظن ذلك خطأ من الناسخ أو الطابع، فليس فى أخوة يحيى بن سعيد من اسمه عبد الله، بل هو
عبدربه. والله أعلم.

قلت: الذى يظهر لى بعد جمع طرق الحديث أن الرجل هو قيس بن عمرو بن سهل جد يحيى
ابن سعيد الأنصارى، وأن قهدا ربما كان لقباً لعمرو- كما ذكر ابن حبان -، وأما من قال: قيس بن
سهل، فإنما نسبه إلى جده.

وإنما ترجح لى كون قهد لقباً لعمرو لأن الحديث مروى بإسنادٍ صحيح من طريق أسد بن
موسى عن الليث، وسماه قيس بن عمرو (كما فى ابن خزيمة) ومروى بنفس الإسناد وسماه قيس
ابن قهد. والله أعلم.

١٨١/٧١- هذا الحديث رواه البخارى : ك: الصلاة ، ب : يرد المصلى من مرُّ بين يديه ٩٩/١
قال:

حدثنا آدم بن أبى إياس، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، قال: حدثنا حميد بن هلال العدوى ،
قال: حدثنا أبو صالح السَّمَان، قال: رأيت أبا سعيد الخدريُّ فى يوم الجمعة يصلى إلى شىء يستره من
الناس ، فأراد شاب من بنى أبى مُعَيْطٍ أن يجتاز بين يديه، فدفع أبو سعيد فى صدره ... الحديث
فى المرور بين يدى المصلى.

رواه مسلم: ك: الصلاة، ب: منع المار بين يدى المصلى ٣٦٢/١، ٣٦٣، ٥٠٥) بسنده إلى
سليمان بن المغيرة، وابن خزيمة ١٦/٢، ١٧ (٨١٩) بسنده إلى سليمان بن المغيرة (٨١٨) بسنده إلى
يونس بن عبيد، والبيهقى ٢٦٧/٢ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٢٦٨/٢ بسنده إلى يونس بن
عبيد، وأبو يعلى ٢٣٤/٢ (١٢٤٠) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد بن هلال
العدوى به.

ورواه عبد الرزاق ٢٠/٢، ٢١ (٢٣٢٨) عن دواد بن قيس، وابن خزيمة ١٥/١ بسنده إلى
همام، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد، عن أبيه، بألفاظ مختلفة.
ورواه عبد الرزاق ٢١/٢ (٢٣٢٩) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبى سعيد، بلفظ آخر،

وفى بعض الروايات أن الرجل ذو قرابة لمروان، وفى بعضها أنه من بنى أمية.
وهذا الخبر قد سقط من النسخة المطبوعة من الأسماء المبهمة. وذكره النووى فى الإشارات
ص ١٤ ط لاهور، ٥٦١ بذي الأسماء المبهمة .

البيان

الرجل هو: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، أبو محمد. ولد فى زمان النبى
ﷺ. ذكره البغوى والطبرانى فى الصحابة، وذكره البخارى وأبو حاتم وغيرهما فى التابعين. مات
سنة ثلاث وأربعين (١).

١٨٢/٧١ - روى ذلك ابن أبى شيبة ٢٨٣/١ وقال:

نا أبو معاوية، عن عاصم، عن ابن سيرين، قال: كان أبو سعيد الخدرى قائماً يصلى، فجاء
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يمرُّ بين يديه، فمنعه، وأبى إلا أن يَمْضِي، فدفعه أبو سعيد فطرحه،
فقبل له: تصنع هذا بعد الرحمن؟ فقال: والله لو أبى إلا أن أخذَ بشعره لأخذتُ.

هذا إسناد صحيح، وأبو معاوية هو محمد بن خازم الكوفى، وعاصم هو ابن سليمان
الأحول.

قال ابن حجر فى الفتح ٤٨١/١: «وعبد الرحمن مخزومى، ماله من أبى مُعِيْط نسبة».

(ز) وقيل الرجل هو: الوليد بن عقبة بن عقبة بن أبى معيط، أخو عثمان بن عفان لأمه،
ثبتت له الصحبة، ومات فى خلافة معاوية (٢).

١٨٣/٧١ - عزاه ابن حجر فى الفتح ٤٨٠/١ إلى أبى نعيم فى كتاب الصلاة من طريق عبد الله
ابن عامر الأسلمى عن زيد بن أسلم قال:

بينما أبو سعيد قائم يصلى فى المسجد، فأقبل الوليد بن عقبة بن أبى مُعِيْط؛ فأراد أن يمر بين
يديه، فدفعه، فأبى إلا أن يمر بين يديه، فدفعه. هذا آخر ما أورده من هذه القصة.

قال ابن حجر: «وفى تفسير الذى وقع فى الصحيح بأنه الوليد هذا نظر، لأن فيه أنه دخل على
مروان، زاد الإسماعيلى: ومروان يومئذ على المدينة. ومروان إنما كان أميراً على المدينة فى خلافة
معاوية، ولم يكن الوليد حينئذ بالمدينة، لأنه لما قتل عثمان تحول إلى الجزيرة فسكنها حتى مات فى
خلافة معاوية، ولم يحضر شيئاً من الحروب التى كانت بين على ومن خلفه، وأيضاً لم يكن الوليد

(١) الإصابة ١٦/٥، ١٧/٤١٥٤، ١٥٥، تهذيب التهذيب ٦/١٥٦، ١٥٧، أسد الغابة ٣/٢٨٣، ٢٨٤.
(٢) الإصابة ٦/٣٢١ (٩١٤٨)، تهذيب التهذيب ١١/١٤٢ - ١٤٤، أسد الغابة ٥/٩٠ - ٩٢، تجريد أسماء الصحابة
١٢٩/٢.

يومئذ شاباً، بل كان في عشر الخمسين. فلعله كان فيه: فأقبل ابن الوليد بن عقبة؛ فيتجه».

(ز) وقيل: هو داود بن مروان بن الحكم

١٨٤/٧١ - رواه عبد الرزاق ٢٢/١ (٢٣٣١) قال:

عن ابن جريح، قال: سمعت سليمان بن موسى يحدث عن عطاء، قال: أراد داود بن مروان أن يُجيز بين يدي أبي سعيد وهو يصلي ... الحديث.

قال ابن حجر في الفتح ٤٨١/١: «وجزم به ابن الجوزي وغيره... وفيه نظر، لأن فيه (أى فى المبهم) أنه من بنى أبي مُعَيْط، وليس مروان من بنيه، بل أبو مُعَيْطِ ابنُ عمِّ والدِ مروان، لأنه أبو معيط بن أبي عمرو بن أمية، ووالد مروان هو: الحكم بن العاص بن أمية، وليس أم داود ولا أم مروان ولا أم الحكم من ولد أبي مُعَيْط، فيحتمل أن يكون داود نُسِبَ إلى أبي مُعَيْط من جهة الرضاة، أو لكون جده لأمه عثمان بن عفان كان أخوا للوليد بن عقبة بن أبي معيط لأمه، فنسب داود إليه مجازاً، وفيه بُعد».

قال ابن حجر: «والأقرب أن تكون القصة تعددت لأبي سعيد مع غير واحد».

قلت: وهذا مما أرجحه، وتميل إليه النفس.

وقصة مرور داود بن مروان رواها مبهمه: النسائي: ك: القسامة، ب: من اقتص وأخذ حقه دون السلطان ٦١/٨، ٦٢ بسنده إلى عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، بلفظ «ابن لمروان».

وعبد الرزاق ٢١/٢، ٢٢ (٢٣٣٠) بسنده إلى أبي العالية، عن أبي سعيد بلفظ «من بنى مروان».

والحديث فى منع المارِّ بين يدي المصلى من غير ذكر قصة دفع أبي سعيد للرجل رواه:

مسلم: ك: الصلاة، ب: منع المار بين يدي المصلى ٣٦٢/١ (٥٠٥) بسنده إلى مالك، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يؤمر المصلى أن يدرأ عن الممر بين يديه ١٨٥/١، ١٨٦ (٦٩٧) بسنده إلى مالك، (٦٩٨) بسنده إلى ابن عجلان، والنسائي: ك: القبلة، ب: التشديد فى المرور بين يدي المصلى ٦٦/٢ بسنده إلى مالك، وابن ماجه: ك: الإقامة، ب: ادراً ما استطعت ٣٠٧/١ (٩٥٤) بسنده إلى ابن عجلان، ومالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: التشديد فى أن يمر أحد بين يدي المصلى ١٥٤/١ (٣٣)، وابن أبي شيبة ٢٧٩/١، ٢٨٣ بسنده إلى ابن عجلان، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى دنو المصلى إلى السترة ٣٢٨/١ بسنده إلى مالك، وأبو عوانة ٤٣/٢ بسنده إلى مالك، وبسنده إلى عبد العزيز الدرأوردى، وابن خزيمة ١٥/٢ (٨١٦) بسنده إلى عبد العزيز الدرأوردى، وابن حبان ٤٧/٤ (٢٣٦١، ٢٣٦٢) بسنتين إلى مالك، ٤٨/٤ (٢٣٦٦) بسنده إلى ابن عجلان، والبيهقى

٧٢- (خ) حديث عائشة: خرج النبي ﷺ في مرضه، يهَادَى بين رجلين^(١) إلى الصلاة.

هما: علي والعباس. وقيل: علي والفضل.

زاد(و): الصحيح^(٢) - والله أعلم - أنهما قضيتان، فخرجه إلى الصلاة بين علي والعباس، ومن بيت ميمونة إلى بيت عائشة بين علي والفضل. وفي «معالم السنن» للخطّابي وغيره: بين علي وأسامة. وهو محمول على أنه تارة هذا وهذا^(٣)، وتارة هذا وهذا، أو اثنين في جانب، وواحد^(٤) أو اثنين في جانب، أو كان الخروج مرات^(٥).

٢٦٧/٢ بسنده إلى مالك، وبسنده إلى ابن عجلان، وأحمد ٤٣/٣، ٤٤ بسنده إلى مالك، ٤٩/٣ بسنده إلى زهير، ٥٧/٣ بسنده إلى داود بن قيس، وأبو يعلى ٤٤٣/٢ (١٢٤٨) بسنده إلى زهير، جميعا عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه.

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: يرد المصلى من مرّ بين يديه ٩٩/١، ك: بدء الخلق، ب: صفة إبليس وجنوده ٢٢١/٢ بسنده إلى يونس بن عبيد، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يؤمر المصلى أن يدرأ عن الممر بين يديه ١٨٦/١ (٧٠٠) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأبو عوانة ٤٤/٢ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأحمد ٦٣/٣ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

١٨٥/٧٢- هذا الحديث رواه البخارى: ك: الأذان، ب: حد المريض أن يشهد الجماعة ١٢٢/١ قال:

حدثنا عمرو بن حفص بن غياث، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، قال: الأسود قال: كنا عند عائشة رضی الله عنها، فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها، قالت: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه... الحديث إلى أن قالت: فوجد النبي ﷺ من نفسه خفة، فخرج يهَادَى بين رجلين، كأنى أنظر إلى رجله تخطأ من الوجع... الحديث. فخرج يهَادَى بين رجلين، كأنى أنظر إلى رجله تخطأ من الوجع... الحديث.

(١) فى «ز»: اثنين.

(٢) فى «ز»: والصحيح.

(٣) كلمة «وهذا» الثانية ساقطة من «ز».

(٤) فى «ك»: واحد، من غير واو العطف.

(٥) زاد ناسخ «ز» فى الهامش: «فاقتصر كل من الرواة على ما حفظه».

رواه البخارى أيضا: ك: الأذان، ب: من أسمع الناس تكبير الإمام ١٣١/١ بسنده إلى عبد الله ابن داود، ب: الرجل يأثم بالإمام ويأثم الناس بالمأموم ١٣١/١ بسنده إلى أبي معاوية، ومسلم: ك: الصلاة، ب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ٣١٣/١، ٣١٤ (٤١٨) بأسانيد إلى أبي معاوية، وعلى بن مسهر، وعيسى بن يونس، والنسائي: ك: الإمامة، ب: الائتنام بالإمام يصلى قاعدا ٩٩/٢، ١٠٠ بسنده إلى أبي معاوية، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ماجاء فى صلاة رسول الله ﷺ فى مرضه ٣٨٩/١ (١٢٣٢) بسنده إلى أبي معاوية، ووكيع، وابن خزيمة ٥٣/٣ (١٦١٦) بسنده إلى أبي معاوية، وابن حبان ٢٨٠/٣ (٢١١٧) بسنده إلى وكيك، وأبو عوانة ١١٥/٢، ١١٦ بسنده إلى على بن مسهر، وإلى حفص بن غياث، والطحاوى ٤٠٦/١ بسنده إلى أبي معاوية، والبيهقى ٨١/٣، ٨٢ بأسانيد إلى أبي معاوية، ووكيع، وعيسى بن يونس، وأحمد ٢١٠/٦ عن وكيك، ٢٢٤/٦ عن أبي معاوية، والخطيب ص ٤٦٢ (٢١٦) بسنده إلى وكيك، جميعا عن الأعمش به .

البيان

قيل الرجلان هما: العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه، وعلى بن أبى طالب كرم الله وجهه .

١٨٦/٧٢ - روى ذلك البخارى: ك: الوضوء، ب: الغسل والوضوء فى المخصب والقَدَح والخشب والحجارة ٤٩/١ قال:

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عائشة قالت: لما نقل النبي ﷺ، واشتد به وجعه، استأذن أزواجه فى أن يمرض فى بيتي، فأذن له، فخرج النبي ﷺ بين رجلين، تخط رجلاه فى الأرض، بين عباس ورجل آخر. قال عبد الله (١): فأخبرت عبد الله بن عباس، فقال: أتدرى من الرجل الآخر؟ قلت: لا. قال: هو على ... الحديث.

رواه البخارى أيضا: ك: الأذان، ب: حد المريض أن يشهد الجماعة ١٢٢/١ بسنده إلى معمر، ك: الهبة، ب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ٩١/٢ بسنده إلى معمر، ك: المغازى، ب: مرض النبي ﷺ ووفاته ٩٣، ٩٢/٣ بسنده إلى عقيل، ك: الطب، ب: ... ١٣، ١٢/٤ بسنده إلى معمر ويونس، ومسلم: ك: الصلاة، ب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها ٣١٢/١ (٤١٨) بسنده إلى عقيل بن خالد، وأبو عوانة ١١٣/٢ بسنده إلى سفيان، والبيهقى فى

(١) كذا فى هذا الموضع، وهو خطأ طباعى صوابه: عبَّد الله كما فى بقية المواضع فى البخارى وغيره.

دلائل النبوة ١٧٣/٧ بسنده إلى عقيل بن خالد، والحميدى ١١٤/١ (٢٣٣) عن سفيان، والخطيب ص ٤٦٣ (٢١٦) بسنده إلى عقيل، جميعا عن ابن شهاب الزهري به.

ورواه البخارى ك: الأذان، ب: إنما جعل الإمام ليؤتم به ١٢٦/١ عن أحمد بن يونس، ومسلم: ك: الصلاة، ب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ... ٣٢١، ٣١١/١ (٤١٨) عن أحمد ابن عبد الله بن يونس، والنسائي ك: الإمامة، ب: الائتمام بالإمام يصلى قاعدا ١٠١/٢، ١٠٢ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والدارمي ك: الصلاة، ب: فيمن يصلى خلف الإمام والإمام جالس ٢٨٨، ٢٨٧/١ عن أحمد بن يونس، والطحاوي ٤٠٥/١ بسنده إلى أحمد بن يونس، وأبو عوانة ١١١/٢، ١١٢ بسنده إلى أحمد بن يونس، ومعاوية بن عمرو الأزدي، وخلف بن تميم، والبيهقي ٨٠/٣، وفي دلائل النبوة ١٩٠/٧، ١٩١ بسنده إلى أحمد بن يونس، وأحمد ٢٥١/٦ عن عبد الرحمن بن مهدي، جميعا عن زائدة بن قدامة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، مطولا، وفيه أن خروجه ﷺ بين العباس وعلى كان لصلاة الظهر.

وقيل: كان خروجه ﷺ بين علي بن أبي طالب، والفضل بن عباس بن عبد المطلب^(١)، ابن عم رسول الله ﷺ .

١٨٧/٧٢ - روى ذلك مسلم ك: الصلاة، ب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر... ٣١٢/٢ (٤١٨) قال:

حدثنا محمد بن رافع، وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، قال: قال الزهري: وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عائشة أخبرته، قالت: أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها، وأذن له. قالت: فخرج ويد له على الفضل بن عباس، ويد له على رجل آخر، وهو يخط برجليه في الأرض. فقال عبيد الله: فحدثت به ابن عباس، فقال: أتدرى من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ هو: علي.

رواه أبو عوانة ١٤/٢، ١٥، والخطيب ص ٤٦٣ (٢١٦) بسنده إلى الطبراني، كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق به.

ورواه أبو يعلى ٥٦/٨ - ٥٨ (٤٥٧٩) بسنده إلى محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، مطولا.

(١) وستأتي ترجمته في الخبر (٨٦).

(ز) وقد ورد أنه خرج بين بريرة^(١)، مولاته، أو مولاة عائشة، ونُوبَة^(٢) - بضم النون بعد واو ثم باء موحدة مفتوحة - خادم رسول الله ﷺ، واختلف في كونه رجلا أو امرأة، فعده أبو موسى المدني في النساء، وذكر له ابن حجر ترجمة في الرجال، وترجمة في النساء، لكنه في الفتح ١٣٠/٢ وهمّ أبا موسى في عده، في النساء، ورجّح ما وقع عند سيف في كتاب الردة أنه رجل، وهو الراجح.

١٨٨/٧٢ - روى ذلك ابن حبان ٢٧٨/٣ (٢١١٥) قال:

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، مولى ثقيف، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة العبسي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن مسروق، عن عائشة، قالت: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثم أفاق... الحديث في أمره أبا بكر بإمامة الناس، وفيه: ثم إن رسول الله ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً، فخرج بين بريرة وثوبة^(٣)... الحديث.

هذا إسناد حسن، وحسين بن علي هو الجعفي، وزائدة هو ابن قدامة، وعاصم هو ابن بهدلة، وهو صدوق له أوهام، وشقيق هو ابن سلمة، ومسروق هو ابن الأجدع الثوري.

رواه ابن حبان أيضا ٢٨٢/٣ (٢١٢١) بسنده إلى نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل شقيق، عن مسروق، عن عائشة، مثله.

وعزه ابن حجر في الفتح ١٣١/٢ وفي الإصابة ٢٥٧/٦، ٢٠٠/٨ إلى سيف في كتاب «الردة والفتوح»، من طريق سلمة بن نبيب، عن نعيم بن أبي هند، عن شقيق بن سلمة، عن عائشة. كما نقل ابن حجر في الإصابة ٢٥٧/٦، ٢٠٠/٨ عن أبي موسى المدني بإيراده هذه القصة، من طريق عبد الغني بن سعيد في المهمات، من حديث زائدة، عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن مسروق، عن عائشة.

وروى نحو ذلك ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ماجاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ٣٩٠/١ (١٢٣٤) من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن عبد الله بن داود، عن سلمة بن

(١) ترجمة بريرة في الإصابة ٢٩/٨ (١٧٦، ١٧٧)، أسد الغابة ٤٠٩/٥، ٤١٠ - تجريد أسماء الصحابة ٢٥١/٢، تهذيب التهذيب ٤٣٢/١٢.

(٢) ترجمة نوبة في تجريد أسماء الصحابة ٣٠٨/٢ (٣٧٢٧)، الإصابة ٢٥٧/٦ (٨٨٢٤)، ٢٠٠/٨ (١٠٦٧)، فتح الباري ١٣٠/٢، أسد الغابة ٥٥٧/٥.

(٣) كذا «نوبة» بمثلثة مفتوحة في أولها، وبعدها أولين ساكنة، ثم باء موحدة مفتوحة، وغالب ظني أنه تصحيف «نوبة» قال ابن حجر في الفتح ١٣٠/٢ «نوبة» بضم النون وبالوحدة، كما ترجم في الإصابة في باب النون، وكذا هو بالنون في موارد الظمان ص ٩، ١٠ (٣٦٧)، وفي تجريد أسماء الصحابة ٣٠٨/٢. والله أعلم.

بُهَيْط،^(١) (كذا) عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط بن شريط، عن سالم بن عبيد، وفيه: «فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما».

قال ابن ماجه: «هذا حديث غريب لم يحدث به غير نصر بن علي».
قلت: نصر بن علي الجهضمي ثقة.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/٤٠٦: «هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات»
وعزاه المزي في التحفة ٣/٢٥٠ إلى النسائي في الكبرى بهذا الإسناد، لكن قال «سلمة بن نبيط».

ورواه ابن خزيمة ٣/٢٠٠ (١٥٤١) مختصراً، ٣/٥٩، ٦٠ (١٦٢٤) بطوله، بسنده إلى عبد الله ابن داود عن سلمة بن نبيط به.

ورواه الترمذي في الشمائل ص ٢٠٧ - ٢١٠ (٣٧٨) عن نصر بن علي الجهضمي، عن عبدالله بن داود، عن سلمة بن نبيط، مطولاً جداً، والنسائي في الكبرى: ك: الوفاة، بسنده إلى حميد بن عبد الرحمن، عن سلمة بن نبيط، مطولاً (تحفة الأشراف ٣/٢٥٤).

وهذا يؤيد قول من قال: إن نوبة رجل وليس امرأة.

وروى البيهقي في دلائل النبوة ١/١٩٩ بسنده إلى موسى بن عقبة، في مرسل طويل: «فَعَدَّأ إلى صلاة الصبح، يتوكأ على الفضل بن عباس، و غلام له يدعى نوباً، ورسول الله ﷺ بينهما...».
وذكره الزيلعي في نصب الراية ٢/٤٥٠ وقال: «و غلام له» ولم يذكر أن اسمه نوباً.

(ز) وقيل: خرج النبي ﷺ بين أسامة بن زيد، والفضل بن عباس.

عزاه ابن حجر في الفتح ٢/١٣٠ إلى الدارقطني (ولم أجده في السنن المطبوعة، فلعله في غيرها من مصنفاته).

وقيل: بين علي وأسامة.

عزاه النووي في الإشارات ص ١٦ ط لاهور وص ٥٦٧ بذيل الأسماء المبهمة إلى الخطابي في

(١) قوله «سلمة بن بُهَيْط» كذا هو في النسخة المطبوعة، وفي «مصباح الزجاجة» المطبوعة «بُهَيْط»، بالباء الموحدة والهاء والياء التحتية ثم الطاء المهملة مصغراً، وأظن أنه خطأ أو تصحيف، فليس في رواية ابن ماجه ولا في رواية الكتب الستة - بل ولا رأيت في رواية غيرها - سلمة بن بهيط، بل هو سلمة بن نبيط بن شريط - كما عند الترمذي والنسائي وابن خزيمة - روى عنه عبد الله بن داود وغيره، وروى عن نعيم بن أبي هند وغيره.
انظر الجرح والتعديل ٤/١٧٣، تهذيب التهذيب ٤/١٥٨، تقريب التهذيب ١/٣١٩، تحفة الأشراف ٣/٢٥٤.

معالم السنن وإلى غيره.

وقد جمع النووي بين الآراء السابقة في الإشارات بما ذكره في المصنف في المتن، وقال في شرح مسلم ١٣٨/٤: «وطريق الجمع بين هذا كله أنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة ﷺ، تارة هذا، وتارة ذاك وذاك، ويتنافسون في ذلك...» .
وحكى ابن حجر في الفتح ١٣٠/٢ نحو ذلك .

قلت: وكون الخروج كان مرات متعددة أقرب إلى القبول، فمرة من بيت ميمونة إلى بيت عائشة، وأخرى من بيت عائشة لصلاة الظهر، وثالثة لصلاة الصبح وغير ذلك، وفي أثناء الخروج ربما حدث تناوب بين الرجال، والله أعلم.

وقد مال إلى ذلك ابن حبان ٢٨٣/٣ (٢١٢١) .

والحديث في مرض النبي ﷺ، واستئذانه أزواجه في التمريض في بيت عائشة وأمره بإمامة أبي بكر للناس، من غير ذكر تهاديه بين رجلين، رواه:

البخارى: ك: الأذان، ب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ١٢٤/١، ب: من قام إلى جنب الإمام ليلة ١٢٥/١، ب: إذا بكى الإمام في الصلاة ١٣٢/١، ك: فرض الخمس، ب: ماجاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ١٨٨/٢، ك: الأنبياء، ب: قول الله تعالى ﴿لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين﴾ ٢٤٢/٢، ك: الاعتصام، ب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم ٢٦١/٤، ومسلم: ك: الصلاة، ب: استخلاف الإمام إذا عرض عذر ... ٣١٢/١، ٣١٣ (٤١٨) والتزمذي: ك: المناقب ١٠٦/١ (٣٧٥٤)، وابن ماجه: ك: الإقامة، ب: ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ٣٨٩/١، ٣٩٠ (١٢٣٣)، ومالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: جامع الصلاة ١٧٠/١ (٨٣)، والدارمي في المقدمة، ب: في وفاة النبي ﷺ ٣٨/١، وابن خزيمة ٥٩/٣ (١٦٢١، ١٦٢٣)، وابن حبان ٢٧٧/٣ - ٢٧٩ (٢١١٤، ٢١١٨)، وابن إسحاق (سيرة ابن هشام) ١٠٦٦/٤، وأحمد ٢٧٦/٦، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٠٢، ١٥٩، ٩٦/٦.

يُهادَى بين رجلين: أى يمشى بينهما، معتمداً عليهما، من ضعفه وتمايله (١).

٧٣- (طب): حديث ابن عمر: يَبْنِمَا النَّاسُ بِقَبَاءِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ... الحديث في تحوِيل القِبلة.
هو: عَبَّادُ بنِ بَشْرٍ الأَشْهَلِيُّ.

(ب): ذكره الفاكهي^(١) في « أخبار مكة ». وقيل: عَبَّادُ بنِ / نُهَيْكِ الخَطْمِيِّ. ذكره [ز٤/١/ب] ابن عبد البر.

١٨٩/٧٣- هذا الحديث رواه البخارى ك: الصلاة، ب: ما جاء فى القبلة ... ٨٣/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: بينما الناس بقاء فى صلاة الصبح إذا جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة.

رواه البخارى أيضاً ك: التفسير، ب: قد نرى قلب وجهك فى السماء ١٠١/٣ عن يحيى ابن قزعة، وعن قتيبة بن سعيد، ك: أخبار الآحاد، ب: ما جاء فى إجازة خبير الواحد الصدوق ٢٥٣/٤ عن إسماعيل بن أبى أويس، ومسلم: ك: المساجد، ب: تحوِيل القبلة من القدس إلى الكعبة ٣٧٥/١ (٥٢٦) عن قتيبة بن سعيد، والنسائي: ك: الصلاة، ب: استبانة الخطأ بعد الاجتهاد ٢٤٤/١، وعزاه المزى فى التحفة ٤٦١/٥ إليه فى الكبرى عن قتيبة بن سعيد، ومالك: ك: القبلة، ب: ما جاء فى القبلة ١٩٥/١ (٦)، والشافعى ٦٤/١، وفى الرسالة فقرة ٣٦٥، وابن خزيمة ٢٢٥/١ (٤٣٥) بسنده إلى أبى عاصم، وابن حبان ١٠٧/٣، ١٠٨ (١٧١٢) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى ٢/٢ بسنده إلى الشافعى، وأحمد ١١٣/٢ عن إسحاق، وابن بشكوال ٢٢٣/١ (٥٩) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعاً عن مالك بن أنس به.

ورواه البخارى ك: التفسير، ب: وقالوا اتخذ الله ولداً ١٠٠/٣ بسنده إلى سفيان الثورى، ب: قد نرى قلب وجهك ١٠٠/٣ بسنده إلى إسماعيل بن بلال، و ١٠١/٣ بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم القسَمَلِي، ومسلم: ك: المساجد، ب: تحوِيل القبلة من القدس إلى الكعبة ٣٧٥/١ (٥٢٦) بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، وإلى موسى بن عقبة، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى تحوِيل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ٢٨١/١ بسنده إلى سليمان بن بلال، والدارقطنى ٢٧٣/١ بسنده إلى صالح بن قدامه الجَمَحِي أبى محمد، وأحمد ١٦٦/٢، ٢٦٦، ١٠٥ بأسانيد إلى سفيان الثورى، جميعاً عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، بنحوه.

(١) فى «ز»: الفالكى، ثم صححه الناسخ فى الهامش «الفاكهى».

وحدیث تحویل القبلة ثابت من حدیث أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وسهل بن سعد، وعمارة بن أوس رضی الله عنهم.

فأما حدیث أنس فرواه: مسلم: ك: المساجد، ب: تحویل القبلة من القدس إلى الكعبة ۱/۳۷۵ (۵۲۷)، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: من صلى لغير القبلة ثم علم ۱/۲۷۴ (۱۰۴۵) وابن أبي شيبة ۱/۳۳۴، وابن خزيمة ۱/۲۲۳ - ۲۲۵ (۴۳۰، ۴۳۱، ۴۳۴)، وأبو عوانة ۲/۸۲، والدارقطني ۱/۲۷۴، وأحمد ۳/۲۸۴، وأبو يعلى ۶/۴۴۲ (۳۸۲۶).

وفيه « فمر رجل من بنى سلمة، فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر... »

وأما حدیث البراء بن عازب، فرواه: البخارى: ك: الإيمان، ب: الصلاة من الإيمان ۱/۱۶، ك: الصلاة، ب: التوجه نحو القبلة ۱/۸۲، ك: التفسير، ب: وقالوا اتخذ الله ولدًا ۳۱۰/۱۰۰، ومسلم: ك: المساجد، ب: تحویل القبلة من القدس إلى الكعبة ۱/۳۷۴ (۵۲۵)، والترمذی: ك: الصلاة، ب: ماجاء في ابتداء القبلة ۲/۳۱۴، ۳۱۵ (۳۳۹)، وك: التفسير، سورة البقرة ۸/۲۹۸، ۲۹۹ (۴۰۴۲)، والنسائي: ك: الصلاة، ب: فرض القبلة ۱/۲۴۲، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: القبلة ۱/۳۶۲ (۱۰۱۰)، وابن أبي شيبة ۱/۳۳۴، وابن حبان ۳/۱۰۸ (۱۷۱۳)، وأبو عوانة ۲/۸۱، والدارقطني ۱/۲۷۳، ۲۷۴، والبيهقي ۲/۲، ۳، وأحمد ۴/۲۸۳، ۳۰۴.

وفيه أن ذلك كان في صلاة العصر.

وأما حدیث سهل بن سعد، فرواه الدارقطني ۱/۲۷۴، والطبراني ۶/۱۶۲ (۵۸۶۰)

قال الهيثمي في المجمع ۲/۱۴: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون».

وفيه أن ذلك كان في صلاة الغداة.

وأما حدیث عمارة بن أوس، فرواه: ابن أبي شيبة ۱/۳۳۵، وأبو يعلى ۳/۷۹ (۱۵۰۹)

قال الهيثمي في المجمع ۲/۱۳ - ۱۴: «رواه الطبراني في الكبير (ولم أجده في المطبوع) وأبو

يعلى، وفيه قيس بن الربيع، وثقة شعبة والثوري، واختلف في الاحتجاج به»

اليبان

الرجل هو: عبَّاد بن بشر بن قَيْظِي، الأنصاري الأوسي. ذكره ابن إسحاق فيمن شهدا بدرًا^(۱)

۱۹۰/۷۳ - روى ذلك الطبراني ۲/۲۰۷ (۵۳۰) قال:

حدثنا مصعب بن إبراهيم الزبيرى، حدثنى أبى، ثنا إبراهيم بن جعفر بن محمود بن مسلمة

(۱) الإصابة ۴/۲۲ (۴۴۴۵)، تجريد أسماء الصحابة ۱/۲۹۱ (۳۰۷۲)، أسد الغابة ۳/۹۹، ۱۰۰

.....
الحارثي، عن أبيه، عن جدته أم أبيه تُوَيْلَةُ بنتِ أُسْلَمَ - وهي من المبايعات - قالت: إِنَّا لَبِمُقَامِنَا نُصَلِّي
من بني حارثة، فقال عبادُ بنُ بِشْرِ بنِ قَيْظِي: إن رسول الله ﷺ استقبل بيت الحرام أو
الكعبة. فتحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال.

قال الهيثمي في المجمع ١٤/٢: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون» وزاد فيه: «فصلوا
الركعتين الباقيتين نحو الكعبة».

قال ابن حجر في الإصابة ٣٤/٨، ٣٥ (٢٠٦): «وذكر أبو عمر فيه أن الصلاة كانت الظهر».
قلت: إسناده الطبراني هذا حسن، فيه إبراهيم بن حمزة الزبيرى، وإبراهيم بن جعفر، وأبوه،
كل منهم قيل فيه: صدوق، أو صالح.

ذكره ابن بشكوال ١/٢٢٣، ٢٢٤ (٥٩) عن إبراهيم بن حمزة الزبيرى به^(١).
وهذا الحديث عزاه ابن حجر في الفتح ١/٩٠ والإصابة ٤/٢٢ إلى ابن منده من طريق إبراهيم
ابن جعفر بن محمود بن مسلمة به.

وقيل: هو عباد بن نُهَيْك، الحَطْمِي، الأنصاري^(٢). قال بذلك ابن عبد البر. ذكره ابن
بشكوال ١/٢٢٤، ثم استدل بنفس الحديث السابق، من طريق محمد بن الحسن، عن إبراهيم بن
جعفر به، وفيه إذا جاء رجل يقال له: عباد، فقال ... إلخ. ولم ينسبه.

وقد جمع ابن حجر في الفتح ١/٣٢٤ بين روايتي ابن عمر وأنس، التي فيها أن الخبر وصلهم
في صلاة الصبح، ورواية البراء التي فيها أن الخبر وصلهم في صلاة العصر، بما نصه:
«الجواب أن لامنافة بين الخبرين، لأن الخبر وصل وقت صلاة العصر إلى مَنْ هو داخل المدينة،
وهم بنو حارثة، وذلك في حديث البراء، والآتي إليهم بذلك عباد بن بشر أو ابن نُهَيْك، ووصل
الخبر وقت الصبح إلى مَنْ هو خارج المدينة، وهم بنو عمرو بن عوف أهل قباء، وذلك في حديث
ابن عمر، ولم يسم الآتي بذلك إليهم، وإن كان ابن طاهر وغيره نقلوا أنه عباد بن بشر، ففيه نظر،
لأن ذلك إنما ورد في حق بني حارثة في صلاة العصر، فإن كان ما نقلوا محفوظا، فيحتمل أن يكون
عباد أتى بني حارثة أولا في وقت العصر، ثم توجه إلى قباء فأعلمهم بذلك في وقت الصبح. وما
يدل على تعددها، أن مسلما روى من حديث أنس أن رجلا من بني سلمة مرَّ وهم ركوع في صلاة
الفجر، فهذا الفجر، فهذا موافق لرواية ابن عمر في تعيين الصلاة، وبنو سلمة غير بني حارثة».

(١) تصحفت فيه «تُوَيْلَةُ» إلى «ناثلة» والصواب: «تُوَيْلَةُ» بالنون أو «تُوَيْلَةُ» بالثناة الفوقية، وترجمتها في أسد الغابة
٤١٢/٥، ٥٥٧، الإصابة ٣٤/٨ (٢٠٦)، ٢٠١ (١٠٦٨).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٣ (٢٠٩٩)، الإصابة ٤/٢٥ (٤٤٧٢)، فتح الباري ١/٩٠.

٧٤- (ب) حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلَقِيَ رَجُلًا لَمْ يَشْهَدْ الْعَصْرَ، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ فَذَكَرَ لَهُ عُذْرًا، فَقَالَ: طَفَّفْتُ.

هو: عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ. ذكره ابن نافع في تفسير الموطأ، وابن حبيب، عن مُطَرِّفٍ. وقيل: سُلَيْمُ بْنُ عَمْرٍو. وقيل: سُلَيْمُ بْنُ عَامِرِ بْنِ حَدِيدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وهو أثبت إن شاء الله^(١). ذكر ذلك ابن عبد البر.

١٩١/٧٤- هذا الحديث رواه مالك: ك: وقوت الصلاة، ب: جامع الوقت ١/١٢ (٢٢) قال:

عن يحيى بن سعيد، أن عمر بن الخطاب انصرف من صلاة العصر، فلقي رجلا لم يشهد العصر، فقال عمر: ما حبسك عن صلاة العصر؟ فذكر له الرجل عذرا، فقال عمر: طَفَّفْتُ.

هذا إسناد منقطع، لم يدرك يحيى بن سعيد عمر بن الخطاب.

رواه ابن بشكوال ١/٢٣٣ (٦٢) بسنده إلى يحيى بن يحيى، عن مالك به.

البيان

قال ابن بشكوال: «الرجل هو: أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه. ذكر عبد الله بن نافع، فيما أخبرني به أبو محمد بن عتاب، قراءة منى عليه، قال: ثنا أبي، عن أبي بكر التَّجِيبِي، عن أحمد بن مُطَرِّف، عن عبد الله بن يحيى، عن أبيه يحيى، عن عبد الله بن نافع، وكذلك ذكره أيضا ابن حبيب عن مُطَرِّف بن عبد الله.»

قلت: فضلا عن انقطاع البيان، فعبد الله بن نافع ضعيف، أما مطرف فهو ثقة.

قال ابن بشكوال: «وقيل: هو سليم بن عمرو، ويقال: سليم بن عامر بن حديدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وهو أثبت إن شاء الله.»

١٩٢/٧٤- واحتج لذلك بما رواه، قال:

«حدثنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن، عن أبي عُمَرَ النَّمْرِيِّ، عن عبد الوارث، قال: ثنا قاسم، ثنا محمد بن إسماعيل الترمذى، قال: ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال ثنا ابن أبي ذؤيب^(٢)، عن أبي حازم^(٣) التمار، عن ابن حديدَةَ الْأَنْصَارِيِّ صاحب النبي ﷺ: قال: لقيني عمر ابن الخطاب بالزوراء، وأنا ذاهب إلى صلاة العصر، فسألني: أين تذهب؟ فقلت: إلى الصلاة. فقال: طَفَّفْتُ، فافرغ. قال: فذهبت إلى المسجد، فصليت ورجعت، فوجدت جاريتي قد احتبست

(١) زاد في «خ»: تعالى.

(٢) كذا والصواب ذب، وابن أبي ذؤيب هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب.

(٣) أبو حازم التمار، هو دينار مولى بني رهم.

٧٥- (ب) حَدِيثُ جَابِرٍ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ. وَفِيهِ ذِكْرُ النَّارِ، وَقَوْلُهُ: «حَتَّى (١) رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ».

هو: عَمْرَانُ الْغِفَارِيُّ. كَذَا فِي «تَنْزِيلِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ الْمَدِينِيِّ. وَقِيلَ: كَلْبُ بْنُ حِزَامٍ. ذَكَرَهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي كِتَابِ «الْوَشَّاحِ».

علينا من الاستقاء، فذهبت إليها برومة، فجمت لها والشمس سالحة. قيل للقنبي: مارومة؟ قال: نهر عثمان بن عفان.

ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الصَّحَابَةِ، وَخَطَأً مِنْ قَالَ فِيهِ: إِنَّهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ.

قلت: الذي ذكره ابن عبد البر، وابن الأثير، والذهبي، وابن حجر (٢)، أن المذكور شهد العقبة، وبدراً، واستشهد بأحد. ولم يذكر أحد منهم له هذه القصة. وعلى فرض حدوث ذلك قبل استشهاده فالإسناد منقطع بين أبي حازم وسليم، لأن سليماً لا يروى عنه إلا صحابى، وأبو حازم التمار هو مولى أبي رهم الغفارى، وقد سماه أبو حاتم ديناراً، وقال فيه فى الجرح والتعديل ٤٣٢، ٤٣١/٣: «روى عن البياضى وابن حديده»، وحرر ابن حجر فى الإصابة ٤٠، ٣٩/٧ (٢٤٣) وفى التهذيب ٦٨/١٢، ٦٩ أنا أبا حازم الذى روى عن البياضى هو أبو حازم الأنصارى، وأنه مذكور فى الصحابة، وأن أبا حازم التمار غيره، فهو مولى أبي رهم الغفارى، وهو تابعى ثم ذكر أنهما ربما رويا عن البياضى، وانظر روايته عن البياضى فى الخبر (١٠٥).

هذا إن صح أن ابن حديده المذكور هو سليم بن عمرو - أو عامر - بن حديده السلمى، الأنصارى.

ويبدو أن ابن حديده هنا غير المترجم له، فإن ابن حجر فى التهذيب ٦٩/٢ فى ترجمة أبي حازم التمار، قال: «روى عن مولاة، وابن حديده الجهنى»، ولم أجد من نسب صاحب الترجمة جهنياً، والله أعلم.

طَفَّفَتْ: بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ الْأُولَى وَفَتْحِهَا: أَيْ تَقَصَّتْ، وَالتَّطْفِيفُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْوَفَاءِ وَالتَّقْصُ (٣).

١٩٣/٧٥ - هذا الحديث رواه مسلم: ك: الكسوف، ب: ما عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ

(١) هذه الكلمة ساقطة من «ز».

(٢) انظر ترجمة سليم فى الاستيعاب بها مش الإصابة ٧٢/٢، أسد الغابة ٢٤٩/٢، تجريد أسماء الصحابة ٢٣٧/١، الإصابة ١٢٦/٣ (٣٤٣٦).

(٣) النهاية ١٢٩/٣.

الكسوف من أمر الجنة والنار ٢/٦٢٣، ٦٢٤ (٩٠٤) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، ح، وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (وتقاربا في اللفظ) قال: حدثنا أبي، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر، قال: انكسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ... الحديث في صلاة الكسوف وما عرض على النبي ﷺ من أمر الجنة والنار، وفيه: «وحتى رأيت فيها (أى في النار) صاحب المحجن يجر قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه، فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به...» الحديث.

عبد الملك هو ابن أبي سليمان العزيمي، وعطاء هو ابن أبي رباح.

رواه ابن بشكوال ١/٢٨٥، ٢٨٦ (٨١) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال أربع ركعات ١/٣٠٦ (١١٧٨) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وعزاه المزي في تحفة الأشراف ٢/٢٣٠ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصلاة بسنده إلى يحيى ابن سعيد، والبيهقي ٣/٣٢٦ بسنده إلى عبد الله بن نمير، وأحمد ٣/٣١٧، ٣١٨ عن يحيى بن سعيد، جميعاً عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

ورواه الطحاوي ١/٣٢٨ عن أحمد بن الحسن الكوفي، عن أسباط بن محمد، عن عبد الملك ابن أبي سليمان، مختصراً، من غير ذكر ما رآه النبي ﷺ من أمور الجنة والنار.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بمعناه، رواه: النسائي: ك: الكسوف، ب: نوع آخر ٣/١٣٧-١٣٩، ب: القول في السجود في صلاة الكسوف ٣/١٤٩، وابن خزيمة ٢/٣٢٢، ٣٢٣ (١٣٩٢)، وابن حبان ٤/٢١٥، ٢١٦ (٢٨٢٧)، وأحمد ٢/١٥٩، ١٨٨.

وفي بعض طرقة: «ورأيت فيها أخا بني دُعدع - أو أخا بني الدعداع - يدفع بعضاً ذات شعبتين... ورأيت صاحب المحجن متكئاً في النار على محجنه...»

وفي بعضها: «ورأيت فيها أخا بني دُعدع سارق الحجيج فإذا فطن له قال: هذا عمل المحجن».

ورواه - مختصراً من غير ذكر إبهام - أبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال يركع ركعتين ١/٣١٠، ٣١١، والحاكم ١/٣٢٩ وقال: «صحيح غريب» ووافقه الذهبي.

البيان

قيل: صاحب المحجن يسمى: عمران الغفاري. لم أجد له ترجمة.

١٩٤/٧٥ - روى ذلك ابن بشكوال ١/٢٨٧ (٨١) قال:

سمعته يُقرأ على أبي محمد بن عتاب، قال: ثنا أبي، قال: ثنا أبو عثمان سعيد بن سلمة،

قال: ثنا محمد بن أحمد بن مُفَرِّج، قال: ثنا أبو هريرة أحمد بن عبد الله العدوي، قال: ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، قال: ثنا علي بن المديني، قال: ثنا عبد الأعلى، قال: ثنا محمد - وهو ابن إسحاق - قال: حدثني عبيد الله - وهو ابن المغيرة - عن سليمان بن عمرو العتوّاري، عن أبي سعيد الخدري، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فاستأخر عن قبلته، وأعرض بوجهه، وتعوذ بالله ... فذكر الحديث فيما عرض على النبي ﷺ من أمر الجنة والنار، إلى قوله ﷺ: « ورأيت عمرو بن فلان يجرُ قُصْبَهُ في النار، وهو الذي سبَّ السوائب، وبَحَرَ البَحِيرَةَ، ونَصَبَ الأوثان، وغيرَ دينِ إسماعيل، ورأيت فيها عمران الغفاري معه المِحْجَن الذي كان يسرق الحاج ... » الحديث.

عزاه السيوطي في الدر المشور ٣٣٨/٢ إلى ابن المنذر .

قال ابن بشكوال ٢٨٨/١: « وذكر ابن دريد في كتاب « الوشاح » له، قال: ذُو المِحْجَن اسمه كُتَيْبُ بن حِزَام، كان له مِحْجَن يسرق به متاع الحجاج في الجاهلية، ويقول: اللهم إني ما أخذه، وإنما يأخذه مِحْجَنِي. »

(ز) وفي بعض الروايات أن صاحب المِحْجَن هو: عمرو بن لُحَيّ الحِزَاعِي .

١٩٥/٧٥ - روى ذلك عبد الرزاق ٩٩/٣، ١٠٠ (٤٩٢٦) قال:

عن ابن جريح، قال: سمعت عطاء يقول: سمعت عبيد بن عمير يقول: أخبرني من أصدق - فظننت أنه يريد عائشة - أنها قالت: كسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ ... الحديث إلى قوله عطاء: « فأخبرني غير عبيد، يقول: قال: عُرِضَت الجنة والنار على النبي ﷺ ... إلى قوله: « فرأى إذ عرضت عليه النارُ أبا خزاعة عمرو بن لُحَيّ في النار يجرُ قُصْبَهُ ». قال: « وكانوا زعموا يسرق الحاج بمِحْجَنه، ويقول: أي رب، لأسرق إنما يسرق مِحْجَنِي ... »

عطاء هو بن أبي رباح، وأصل الحديث صحيح، وموطن الشاهد فيه ضعيف، لجهالة من أخبر عطاء، ثم إنه من قول هذا المجهول.

وروى أصله من غير ذكر ما عرض عليه في الجنة والنار :

مسلم: ك: الكسوف، ب صلاة الكسوف ٦٢٠/٢ (٩٠١) بسنده إلى محمد بن بكر، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: صلاة الكسوف ٣٠٦، ٣٠٥/١ (١١٧٧) بسنده إلى ابن عليّة، والنسائي: ك: الكسوف، ب: نوع آخر من صلاة الكسوف ١٣٩/٣، ١٤٠ بسنده إلى ابن عليّة، كلاهما عن ابن جريح به .

والمعروف أن عمرو بن لُحَيّ رآه النبي ﷺ يجرُ قُصْبَهُ في النار، لأنه أول من سبَّ السوائب انظر في ذلك: مسلم (٩٠١) ٦١٩/٢، النسائي ١٣٢/٣، ابن حبان ٢١٧/٤ (٢٨٣٠)، البيهقي

٧٦- (ب) حَدِيثُهُ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، وَقَامَ يُصَلِّي ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ، فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ .. الْحَدِيثُ .
هو: جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ.

٣/٣٤١، أحمد ٣/٣٥٢، ٣٥٣، السيرة النبوية ١/٥٠.

وقد روى عن جابر رضى الله عنه هذا الحديث، وفيه: « ورأيت فيها أبا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه فى النار»، لكن لم يذكر فيها أنه صاحب المحجن .

روى ذلك مسلم: ك: الكسوف، ب: ما عرض على النبي ﷺ فى صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ٢/٦٢٢ (٩٠٤) بسنده إلى إسماعيل بن علية، وابن خزيمة ٢/٣١٥، ٣١٦ (١٣٨١) بسنده إلى عبد الأعلى، والبيهقي ٣/٣٢٤ بسنده إلى أبي داود الطيالسى، وأحمد ٣/٢٧٤ عن كثير بن هشام، والطيالسى ص ٢٤١، ٢٤٢ (١٧٥٤)، جميعا عن هشام الدستوائى، عن أبي الزبير، عن جابر .

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال أربع ركعات ١/٣٠٦، ٣٠٧ (١١٧٩) بسنده إلى إسماعيل بن علية، والنسائى: ك: الكسوف، ب: نوع آخر ٣/١٣٦ بسنده إلى أبي على الحنفى، كلاهما عن هشام الدستوائى، مختصرا دون ذكر الذى يجر قصبه فى النار أو غيره مبهماً أو مبيهاً .

المَحْجَنُ : بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها نون: عصا مُعَقَّفة الرأس كالصُّرْجَانِ، والميم زائدة، ويجمع على محاجن (١) .

القُصْبُ: بضم القاف وسكون الصاد المهملة بعدها موحدة: المعى، وجمعه أقصاب، وقيل: هو اسم للأمعاء كلها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأمعاء (٢) .

٧٦/١٩٦- الحديث رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: إذا كان الثوب ضيقاً يتزُّرُّ به ١/١٧١ (٦٣٤) قال:

حدثنا هشام بن عمار، وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقى، ويحيى بن الفضل السجستانى، قالوا: حدثنا حاتم - يعنى ابن إسماعيل - ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حزرَةَ، عن عبادَةَ بن الوليد بن عبادَةَ بن الصامت، قال: أتينا جابراً - يعنى ابن عبد الله - قال: سِرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي ... الْحَدِيثُ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قَمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعًا، حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ ... الْحَدِيثُ .

هذا إسناد صحيح، ويحيى بن الفضل السجستانى وإن كان مقبولاً، فإنه قد تابعه على الرواية

هشامٌ وسليمانٌ، وهما ثقتان.

رواه البيهقي ٩٥/٣، وابن بشكوال ٣٦٦/١ (١١٢) بسندهما إلى أبي داود به.

وقد روى الحديث مبهما من وجه آخر بلفظ: «فجئت، فقامت إلى جنبه عن يساره، فنهاني، فجعلني عن يمينه، فجاء صاحب لي فصفقنا حوله ... الحديث مختصرا.

رواه ابن خزيمة ١٨/٣ (١٥٣٥) عن بُندار محمد بن بشار، وأحمد ٣٢٦/٣، كلاهما عن أبي بكر الخنفي، عن الضحاك بن عثمان، عن شُرْحَيْل بن سعد أبي سعد، عن جابر بن عبد الله، وهذا إسناد ضعيف لضعف شُرْحَيْل واختلاطه.

وروى من وجه ثالث بلفظ: «... فقامت عن يساره، فجعلني عن يمينه، وأتى آخر فقام عن يساره...» الحديث مختصرا.

رواه ابن خزيمة ١٨/٣ (١٣٥٦) من طريق يونس بن عبد الأعلى الصدفي، عن يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمرو بن سعيد، عن جابر بن عبد الله. وهذا إسناد صحيح.

ورواه أحمد ٤٢١/٣ مطولا، والطبراني ٢٧٠/٢ (٢١٣٧) مختصراً، عن جبار بن صخر.

قال الهيثمي في المجمع ٩٥/٢: «وفيه شُرْحَيْل بن سعد وهو ضعيف».

البيان

ابن صخر هو: جَبَّارُ بن صخر بن أمية بن خنساء، الأنصاري السلمى، شهد العقبة وبدرا. مات سنة ثلاثين في خلافة عثمان، وهو ابن ثنتين وستين^(١).

١٩٧/٧٦ - روى ذلك مسلم: ك: الزهد والرقائق، ب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ٢٠٥/٤ (٣٠١٠) قال:

حدثنا هارون بن معروف، ومحمد بن عباد (وتقاربا في لفظ الحديث) والسياق لهارون، قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد أبي حزرّة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبى نطلب العلم في هذا الحى من الأنصار قبل أن يهلكوا... ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده ... فقال: «سرنا مع رسول الله ﷺ ... ثم جئت حتى قامت عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي، فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبَّار بن صخر فتوضأ، ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدينا جميعا، فدفعنا حتى أقمنا خلفه... الحديث وهو طويل جدا.

(١) معجم الطبراني الكبير ٢٧٠/٢، الإصابة ٢٢٩/١، ٢٣٠ (١٠٥٢)، أسد الغابة ٢٦٥/١، الجرح والتعديل ٥٤٣، ٥٤٢/٢.

٧٧- (ب) حَدِيثُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ / ... الحديث.

هو: بلالٌ.

روى الجزء موطنَ الشاهد فقط: ابنُ حبان ٣١١، ٣١٠/٣ (٢١٩٤) بسنده إلى عمرو بن زرارة، وابن بشكوال ٣٦٧/١ (١١٢) بسنده إلى هارون بن معروف، عن حاتم بن إسماعيل به .

١٩٨/٧٧ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الأذان، ب: من دخل ليوم الناس فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول، أو لم يتأخر، جازت صلاته ١٢٥/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف، ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فقال: أتصلى للناس فأقيم؟ قال: نعم ... الحديث.

أبو حازم هو سلمة بن دينار

رواه مسلم: ك: الصلاة، ب: تقديم الجماعة من يصلى بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم ٣١٦/١ (٤٢١) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: التصفيق في الصلاة ١٤٧/١ (٩٤٠) عن القعنبى، ومالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: الالتفات والتصفيق عند الحاجة ١٩٣/١، ١٩٤ (٦١)، والشافعى ١٣٣، ٩٨/١، وأبو عوانة ٢٣٣/٢ بسنده إلى ابن وهب، والقعنبى، والبيهقى ٢٤٦/٢ بسنده إلى يحيى بن يحيى، وأحمد - مختصرا - ٣٣٧/٥ عن عبد الرحمن بن مهدي، وابن بشكوال ٤٠٩/١ (١٣٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن مالك به.

ورواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عمر، والنسائي: ك: السهو، ب: رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة ٤٣/٣ بسنده إلى عبد الله بن عمر، وأبو عوانة ٢٣٣/٢ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، كلاهما عن أبي حازم سلمة بن دينار به مختصرا.

البيان

المؤذن هو: بلال بن رباح الحبشى، مؤذن الرسول ﷺ، وأحد السابقين إلى الإسلام، وشهد جميع المشاهد مع رسول الله ﷺ، مات بالشام في عهد عمر رضى الله عنهم (١).

١٩٩/٧٧ - روى ذلك البخارى: ك: العمل في الصلاة، ب: ما يجوز من التسبيح والحمد في

(١) الجرح والتعديل ٣٩٥/٢، معجم الطبرانى الكبير ٣٣٦/١، أسد الغاية ٢٠٦/١، ٢٠٩، الإصابة ١٧٠/١، ١٧١ (٧٣٢)، تهذيب التهذيب ٥٠٣، ٥٠٢/١.

٧٨- (ب): حديث رِفاعَةَ بنِ رافع: أنه كان جالساً عند النبي ﷺ إذ جاء رجلٌ،

فدخل المسجد ... الحديث في المساء صلواته.

هو: خلاد، كما في مسند ابن أبي شيبة (١).

الصلوة للرجال ٢٠٨/١ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل رضى الله عنه، قال: خرج النبي ﷺ يصلح بين بنى عمرو بن عوف، وحانت الصلاة، فجاء بلالٌ أبا بكر رضى الله عنهما، فقال: حُسبَ النبي ﷺ فتؤم الناس؟ قال: نعم إن شئتم ... الحديث.

رواه البخارى ك: العمل فى الصلاة، ب: رفع الأيدي فى الصلاة ٢١١/١ بسنده إلى عبدالعزيز، ك: السهوب، ب: الإشارة فى الصلاة ٢١٤/١ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، ك: الصلح، ب: ما جاء فى الإصلاح بين الناس ١١١/٢ بسنده إلى أبى غسان، ك: الأحكام، ب: الإمام يأتى قوما فيصلح بينهم ٢٤٣، ٢٤٢/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: التصفيق فى الصلاة ٢٤٨/١ (٩٤١) بسنده إلى حماد بن زيد، والنسائى: ك: الإمامة، ب: إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالى هل يتأخر ٧٧/٢، ٧٨ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، ب: استخلاف الإمام إذا غاب ٨٢، ٨٢/١ بسنده إلى حماد بن زيد، ك: آداب القضاة، ب: مصير الحاكم إلى رعيته للصلح بينهم ٢٤٣/٨ بسنده إلى سفيان، وعبد الرزاق ٤٥٧/٢ (٤٠٨٢) عن معمر، وابن خزيمة ٣٣، ٣٢/٣ (٨٥٣) بسنده إلى حماد بن زيد، وعبد العزيز بن أبى حازم، وعبيد الله بن عمر، و٣٤، ٣٣/٣ (٨٥٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن حبان ١٤/٤، ١٥ (٢٢٥٨، ٢٢٥٧) بسندين إلى مالك، وحماد بن زيد، وأبو عوانة ٢٣٢/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ٢٣٤ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، والبيهقى ٢٤٦/٢ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، وأحمد ٣٣١/٥ بسنده إلى المسعودى، ٣٣٢ بسنده إلى حماد بن زيد، ٣٣٦ بسنده إلى حماد بن سلمة، ٣٣٨ بسنده إلى عبد العزيز يعنى ابن أبى سلمة، والحميدى ٤١٣/٢، ٤١٤ (٩٢٧) عن سفيان بن عيينة،

وابن بشكوال ٤١٠، ٤١١ (١٣٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، جميعاً عن أبى حازم سلمة ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدى، وفى حديث حماد بن زيد أن النبي ﷺ هو الذى أمر بلالاً إذا حضرت الصلاة أن يأمر أبا بكر بالصلاة ...

ورواه أبو يعلى ١٢٣/٤، ١٢٤ (٢٠٧٢) عن جابر بن عبد الله بنحوه.

٢٠٠/٧٨ - الحديث بهذا اللفظ رواه الحاكم ٢٤١/١، ٢٤٢ قال:

(١) فى هامش «ز»: ورواه أبو موسى المدينى.

حدثنا عليُّ حُمَاشَا العَدَلُ، ثنا عليُّ بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منْهال، ثنا هَمَامٌ، ثنا إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة، ثنا علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، أنه كان جالسا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فدخل المسجد، فصلى، فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك، ارجع فَصَلْ، فإنك لم تُصَلِّ»... الحديث في الرجل المسيء صلاته.

وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، بعد أن أقام هَمَامٌ بن يحيى إسناده، فإنه حافظ ثقة» ووافقه الذهبي.

رواه ابن بشكوال ٢/٥٨٢، ٥٨٣ (١٩٦) بسنده إلى محمد بن يحيى، عن الحجاج بن المنهال

به .

ورواه أبو اود :ك: الصلاة ،ب: صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ١/٢٢٧، ٢٢٨ مقطعا (٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١)، والنسائي :ك: الأذان، ب: الإقامة لمن يصلي وحده ٢./٢ مختصرا جدا، ك: التطبيق، ب: الرخصة في ترك الذكر في الركوع ٢/١٩٣، ب: الرخصة في ترك الذكر في السجود ٢/٢٢٥، ٢٢٦، وابن أبي شيبة ١٤/٢١٩ (١٨١٤٥)، وابن خزيمة ١/٢٧٤ (٥٤٥)، ١/٣٠٢، ٣٢٢ (٦٣٨، ٥٩٧) مقطعا فيهما، وابن حبان ٣/١٣٨، ١٣٩ (١٧٨٤)، والطحاوي ١/٢٣٢، والحاكم أيضا ١/٢٤٢، ٢٤٣، وأبو داود الطيالسي ص ١٩٦ (١٣٧٢) والطبراني ٥/٣٧-٣٩ (٤٥٢٥، ٤٥٢٧، ٤٥٢٨)، من طرق عن علي بن يحيى بن خلاد بن رفاعة، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع .

ورواه عبد الرزاق ٢/٣٧٠ (٣٧٣٩)، والحاكم ١/٢٤٢، ٢٤٣، وأحمد ٤/٣٤٠، والطبراني ٥/٣٦ (٤٥٢١)، من طرق عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه هكذا بإبهام اسم عمه).

ورواه النسائي: ك: السهوب، ب: أقل ما يجزئ من عمل الصلاة ٣/٥٩، ٦٠، والبيهقي ٢/٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، والطبراني ٥/٣٦، ٣٧ (٤٥٢٠، ٤٥٢٢، ٤٥٢٣)، من طرق عن علي بن يحيى ابن خلاد، عن أبيه، عن عمه وكان بدرياً أو عن عم له بدرى .

ورواه الترمذى: ك: الصلاة، ب: وصف الصلاة ٢/٢٠٥ - ٢٠٨ (٣٠١) بسنده إلى يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع. وقال: حديث حسن.

ورواه الشافعي ١/٦٤، والطحاوي ١/٢٣٢، والبيهقي ٢/٣٧٤، وأحمد ٤/٣٤٠، والطبراني ٥/٤٠ (٤٥٢٩، ٤٥٣٠)، من طرق عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ٢٢٦/١ (٨٥٧)،
والطبراني ٣٨/٥ (٤٥٢٦)، من طرق عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه (هكذا بإبهام اسم
عمه).

وقد رجح البيهقي ٣٧٣/٢ تصحيح رواية علي بن يحيى، عن أبيه، عن عمه رفاعه، على
رواية علي بن يحيى عن رفاعه مباشرة، وقال: «وليس في هذا الباب أصح من حديث أبي هريرة».
وللحديث شاهد بنفس القصة من حديث أبي هريرة رواه:

البخارى ك: مواقيت الصلاة، ب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها
١٣٨/١، ب: استواء الظهر في الركوع والسجود ١٤٤/١، ك: الاستئذان، ب: من رد فقال: عليك
السلام ٨٩/٤، ومسلم: ك: الصلاة، ب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ٢٩٨/١ (٣٩٧)، وأبو داود:
ك: الصلاة، ب: صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ٢٢٦/١ (٨٥٦)، والترمذي - وقال:
حسن صحيح - ك: الصلاة، ب: ما جاء في وصف الصلاة ٢٠٩/٢ (٣٠٢)، والنسائي: ك:
الافتتاح، ب: فرض التكبير الأولى ١٢٤/٢، وأبو عوانة ١٠٣/٢، وابن حبان ١٨٣/٣ (١٨٨٧)،
والطحاوي ٢٢٣/١، والبيهقي ٣٧٢/٢، وأحمد ٤٣٧/٢، وأبو يعلى ٤٤٩/١١ (٦٥٧٧).

البيان

الرجل المسيء صلاته هو: خلاد بن رافع بن مالك الخزرجي، أخو رفاعه بن رافع. ذكره
ابن الكلبي في شهداء البدرين. وقال أبو عمر: يقولون إن له رواية. وهذا يدل على أنه عاش مع
النبي ﷺ (١).

٢٠١/٧٨ - روى ذلك ابن بشكوال ٥٨٣/٢، ٥٨٤ (١٩٦) قال:

قرئ على شيخنا أبي محمد، وأنا أسمع، عن أبيه - رحمه الله - قال:

أنبا أبو القاسم بن غيث، قال: ثنا عبد الله بن يوسف، قال ثنا ابن وضاح، ثنا ابن أبي شيبة،
ثنا عباد بن العوام، عن محمد بن عمرو، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعه بن رافع، أن خلاداً
دخل المسجد، ورسول الله ﷺ - أظنه قال - جالس، فصلى منه قريباً... فذكر الحديث

وعزا ابن حجر في الإصابة ١٣٩/٢ هذا البيان إلى أبي موسى المدني وسعيد بن منصور،

فقال:

«وقيل: إنه المسيء صلاته، فقد روى أبو موسى، من طريق سفيان بن وكيع، عن أبيه وكيع،

(١) الإصابة ١٣٩/٢ (٢٢٧٢) أسد الغابة ١٢٠/٢.

٧٩- (ب): حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ ^(١) أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ ^(٢)، وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي ^(٣).

هو أمية بن خلف. كذا في صحيح البخاري. وقيل: الوليد بن المغيرة، وقيل: عتبة ابن ربيعة. ذكره سنيد ^(٤) في تفسيره عن ابن جريج. وقيل: أبو أحيحة سعيد بن العاص. ذكره الطبري وغيره. والأول أصح.

عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن يحيى بن عبدالله بن خلاد، عن أبيه، عن جده، أنه دخل المسجد فضلى، ثم أنه أتى النبي ﷺ، فقال: « اذهب فصل، فإنك لم تصل ».

ورواه سعيد بن منصور، وعبد الله محمد الزهري، عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى، عن ^(٥) عبد الله بن خلاد، عن أبيه، عن جده به.

قلت: (القائل هو ابن حجر) ذكر عبد الله في نسب علي بن يحيى زيادة لا حاجة إليها، وقول ابن عيينة: عن جده وهم، فقد رواه إسحاق بن أبي طلحة ومحمد بن إسحاق وغيرهما، عن علي بن يحيى، عن أبيه، عن عمه، هو رفاعه، والحديث حديثه، وهو مشهور به... إلى أن قال: «فخرج مع هذا أن خلاداً هو المسيء صلته، وأن رفاعه أخوه هو الذي روى الحديث، فإن كان خلاد استشهد ببدر فالقصة كانت قبل بدر، فنقلها رفاعه».

٢٠٢/٧٩- روى هذا الحديث البخاري ك: سجو القرآن، ب: ما جاء في سجود القرآن وسننها ١٨٩/١ قال:

حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا غندر، قال حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت الأسود، عن عبدالله رضى الله عنه قال: قرأ النبي ﷺ النجم، فسجد فيها، وسجد من معه، غير شيخ أخذ كفاً من حصى أو تراب، فرفعه إلى جبهته، وقال: يكفينى هذا. فرأيت بعد ذلك قتل كافراً.

غندر هو: محمد بن جعفر.

رواه البخاري أيضاً: ك: سجود القرآن، ب: سجدة النجم ١٩٠/١ عن حفص بن عمر

(١) كذا في النسخة التي بين يدي «عن» ولعل الصواب الموافق للسياق والله أعلم «بن».

(٢) قوله «ابن مسعود» ساقط من «ز».

(٣) فى «ز»: جبينه.

(٤) فى «ز»: ابن سنية.

(٥) فى «خ»: يكفينى.

الحوضي، ك: مناقب الأنصار، ب: مالقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ٣٢١/٢ عن سليمان بن حرب، ك: المغازي، ب: قتل أبي جهل ٥/٣ بسنده إلى عثمان بن جبلة، ومسلم: ك: المساجد، ب: سجود التلاوة ٤٠٥/١ (٥٧٦) بسنده إلى محمد بن جعفر، وأبو داود: ك: السجود، ب: من رأى فيها السجود (أى فى سور المفصل) ٥٩/٢ (١٤٠٦) عن حفص بن عمر، والدارمي: ك: الصلاة، ب: السجود فى النجم ٣٤٢/١ عن أبى الوليد الطيالسي، وابن خزيمة ٢٧٨/١ (٥٥٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن حبان ١٨٨/٤ (٢٧٥٣) بسنده إلى محمد بن كثير، وأبو عوانة ٢٠٧/٢ بسنده إلى بشر بن عمر، وأبى الوليد وأبى داود الطيالسين، وأحمد ٤٠١/١ عن يزيد، ٤٣٧/١ عن محمد بن جعفر، وعفان، ٤٤٣/١ عن يحيى بن سعيد، ٤٦٣/١ عن عفان، وأبو داود الطيالسي ص ٣٧ (٢٨٣)، وابن بشكوال ٥٩٣/٢ (٢٠٢) بسنده إلى محمد جعفر، ويزيد بن هارون، جميعا عن شعبة به.

ورواه أحمد ٣٨٨/١ عن وكيع، عن سفيان، عن أبى إسحاق به .

البيان

الشيخ القرشي هو: أمية بن خلف، أحد صناديد قريش، قتل بيدر، قتله بلال بن رباح الحبشى.

٢٠٣/٧٩ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، تفسير سورة النجم ١٩٤/٣ قال:

حدثنا نصر بن على، أخبرنى أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله رضى الله عنه قال: أول سورة أنزلت فيها سجدة ﴿ والنجم ﴾ قال: فسجد رسول الله ﷺ وسجد من خلفه إلا رجلاً، رأته أخذ كفا من تراب فسجد عليه، فرأته بعد ذلك قتل كافراً. وهو أمية بن خلف.

أبو أحمد هو الزبيرى محمد بن عبد الله بن الزبير، وإسرائيل هو ابن يونس، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

رواه ابن بشكوال ٥٩٤/٢ (٢٠٢) بسنده إلى البخارى به.

وقيل: هو الوليد بن المغيرة المخزومي. ذكره ابن بشكوال ولم يذكر له دليلاً.

٢٠٤/٧٩ - ودليله ما رواه الطبرى فى التفسير ١٣١/١٧ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج، عن أبى معشر، عن محمد بن كعب القرظي، ومحمد بن قيس، قالوا: جلس رسول الله ﷺ فى نادٍ من أندية قريش كثير أهله، فتمنى يومئذ أن لا يأتيه من الله شئ،، فينفروا عنه، فأنزل الله عليه: ﴿ والنجم إذا هوى. ماضل صاحبكم

وما غوى ﴿ (النجم : ١ ، ٢) فقرأها رسول الله ﷺ ، حتى إذا بلغ ﴿ أفرايم اللات والعزى .
ومناة الثالثة الأخرى ﴿ (النجم : ١٩ ، ٢٠) ألقى عليه الشيطان كلمتين : تلك الغرائقة العلى ، وإن
شفاعتهن لترجى . فتكلم بها ، ثم مضى فقرأ السورة كلها ، فسجد فى آخر السورة ، وسجد القوم
جميعا معه ، ورفع الوليد بن المغيرة ترابا إلى جبهته ، فسجد عليه ، وكان شيخا كبيرا لا يقدر على
السجود ... فذكر القصة فى اهتمام الرسول ﷺ واغتمامه ، حتى نزلت آية الإسراء (٧٣) ﴿ وإن
كادوا ليفتونك ﴿ الآية ، ثم نزول آية الحج (٥٢) ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى إلا
إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته ﴿ الآية .

هذا إسناد مرسل .

وروى الطبرى ١٣١/١٧ ، ١٣٢ نحوه عن عبد بن حميد ، عن سلمة الأبرش ، عن ابن
إسحاق ، عن يزيد بن زياد المدني ، عن محمد بن كعب القرظى به .

وروى البيهقى فى الدلائل ٢٨٥/٢ - ٢٨٧ القصة بسنده إلى موسى بن عقبة مرسلا .

وعزاه ابن كثير فى التفسير ٣/٢٢٩ ، ٢٣٠ إلى ابن أبى حاتم بسنده إلى موسى بن عقبة عن

ابن شهاب مرسلا .

وذكر الهيثمى فى المجمع ٧/٧٠ ، ٧١ القصة مطولة عن عروة بن الزبير ، وقال : « رواه الطبرانى

مرسلا ، وفيه ابن لهيعة ، ولا يحتمل هذا من ابن لهيعة » .

وقيل : الرجل هو أبو أحيحة سعيد بن العاص . عزاه ابن بشكوال لأبى جعفر النحاس .

٢٠٥/٧٩ - ودليله ما رواه الطبرى فى التفسير ١٣٢/١٧ ، ١٣٣ قال :

حدثنا ابن المننى ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبى هند ، عن أبى

العالية ، قال : قالت قريش : يا محمد ، إنما يجالسك الفقراء والمساكين وضعفاء الناس ، فلو ذكرت

آلهتنا بخير لجالسناك ، فإن الناس يأتونك من الآفاق . فقرأ رسول الله ﷺ سورة النجم ، فلما انتهى

على هذه الآية ﴿ أفرايم اللات والعزى . ومناة الثالثة الأخرى ﴿ فألقى الشيطان على لسانه :

وهى الغرائقة العلى وشفاعتهن ترجى ، فلما فرغ منها سجد رسول الله ﷺ والمسلمون والمشركون

إلا أبا أحيحة سعيد بن العاص ، أخذ كفا من تراب ، وسجد عليه ... فذكر القصة .

هذا إسناد مرسل .

وقد رواه الطبرى كذلك ١٣٢/١٧ عن ابن عبد الأعلى ، عن المعتمر بن سليمان ، عن داود بن

أبى هند به ، لكن لم يذكر قصة السجود .

وعزاه ابن كثير إلى ابن أبي حاتم عن أبي العالية والسدي مرسلًا (تفسير القرآن العظيم ٢٢٩/٣).

وقصة الغرائق - هذه - قد رويت - دون قصة السجود - من طرق متعددة مرسله ومتصلة فرواها الطبراني ١٣٣/١٧ بسنده إلى محمد بن جعفر، وعبد الصمد، وعزاه ابن كثير ٢٢٩/٣ إلى ابن أبي حاتم بسنده إلى أبي داود الطيالسي، جميعًا عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير مرسلًا. وهذا إسناد رجاله ثقات .

وخالف أمية بن خالد، فرواه عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيما يحسب، يشك في الحديث.

رواه البزار (كشف الأستار ٧٢/٣) (٢٢٦٣)، والطبراني ٥٣/١٢ (١٢٤٥٠) عن الحسين بن إسحاق التستري، وعبدان بن أحمد، عن يوسف بن حماد، عن أمية بن خالد به.

قال البزار: « لا نعلمه يروى بإسناد متصل يجوز ذكره إلا بهذا الإسناد، وأمية بن خالد ثقة مشهور، وإنما يعرف هذا من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس .»

قال الهيثمي ١١٥/٧: « رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن الطبراني قال: لا أعلمه إلا عن ابن عباس عن النبي .»

قال ابن كثير ٢٢٩/٣ في تفسير آية الحج: « قد ذكر كثير من المفسرين ها هنا قصة الغرائق، وما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة، ظناً منهم أن مشركي قريش قد أسلموا، ولكنها من طرق كلها مرسله، لم أرها مُسنَّدة من وجه صحيح، والله أعلم .»

روى القصة كذلك الطبري ١٣٣/١٧ بسنده إلى الضحاک مرسلًا.

ورواها من طريق يونس عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث مرسلًا.

كما رواها الطبري ١٣٣/١٧ من طريق محمد بن سعد، ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس به.

وهذا إسناد مسلسل بالعوفيين الضعفاء.

قال ابن كثير بعد أن أورد الروايات السابقة ٢٣٠/٣: « وقد ساقها بغوى في تفسيره مجموعة من كلام ابن عباس، ومحمد بن كعب القرظي وغيرهما، بنحو من ذلك، ثم سأل ها هنا سؤالاً: كيف وقع مثل هذا مع العصمة المضمونة من الله تعالى لرسوله ﷺ؟

ثم حكى أجوبة عن الناس، من أطفها: أن الشيطان أوقع في مسامع المشركين ذلك، فتوهموا

أنه صدر عن رسول الله ﷺ ؟ وليس كذلك في نفس الأمر، بل إنما كان من صنيع الشيطان، لا عن رسول الرحمن ﷺ . والله أعلم .»

قال ابن كثير: « وهكذا تنوعت أجوبة المتكلمين عن هذا بتقدير صحته، وقد تعرض القاضي عياض في كتاب الشفاء لهذا، وأجاب بما حاصله أنها كذلك لثبوتها .»

وقد علق الأستاذ الدكتور إسماعيل الدفتار على هذه الروايات بقوله: « إن هذه الروايات على فرض صحتها لاتنهد لمعارضة آي القرآن الكريم التي جاءت صريحة في عصمته ﷺ .»

ثم قال: « ومثل تلك الروايات تسقط عند المعارضة، فإن جعلت تلك الروايات بيانا للتزوير فغير شديد، لأنها ليست من كلام الرسول ﷺ، وإنما هي حكاية حال عنه، رواها من لم يشهد الواقعة، وهو إمام صحابي كابن عباس رضی الله عنهما، وهو بالتأكيد لم يكن قد ولد عند حدوث ذلك، فقد ذكر الرواة لها أن هذه الحادثة كانت سببا في عودة مهاجري الحبشة في الهجرة الأولى، وقد كانت سنة خمس من بدء النبوة. وابن عباس كانت سنه عند وفاة النبي ﷺ في أكثر ما جاء من الأقوال خمس عشرة سنة، فإذا كان النبي ﷺ قد أقام في مكة ثلاث عشرين سنة، وفي المدينة عشر سنين، فمعنى ذلك أن ابن عباس ولد في السنة الثامنة من بدء البعثة، أي بعد هجرة الحبشة بثلاث سنين .»

وإن كان مرسل الصحابي مقبولا، فإنه لا يتصور أن ينقل ابن عباس مثل هذا الحديث الخطير، جازما به، متحملا مسؤليته، وهو لم يشاهده، بل كان المتصور أن يعزوه إلى من حكاها، ليبرأ من عهده .»

وأما من دون ابن عباس، كسعید بن جبیر، وأبي العالیة، والضحاك، فإنهم قد أخذوا عن ابن عباس، فيما رووا من أحاديث، فلا يعتبر تعدد مخارج الحديث، حيث لم يذكروا من أخذوا عنه .

وبقية الأحاديث إما مرسله أو معضلة أو منقطعة. هذا مع أن الطريق إلى أصل الرواية لم يكن موضع اعتبار من أئمة المحدثين نقاد الأثر... إلخ (١) .

(٣) وقد ورد نحو ذلك عن المطلب بن أبي وداعة القرشي السهمي، أسلم عام الفتح، ثم نزل الكوفة (٢) .

روى ذلك النسائي: ك: الافتتاح ، ب: السجود في « النجم » ١/١٦٠، وعبد الرزاق ٣٣٩/٣ (٥٨٨١)، والبيهقي ٢/٣١٤، وأحمد ٣/٤٢٠، ٤/٢١٥، ٦/٤٠٠ .

(١) المكانة العلمية لعبد الرزاق بن همام في الحديث النبوي ١/١٨٩، ١٩٠ .

(٢) أسد الغابة ٥/٣٧٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٨٠، الإصابة ٦/١٠٤ (٨٠٢٣) .

٨٠ - (ب): حَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ الْحَدِيثَ.

هو: أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد. كذا في مسند الجوهري.

وصحح ابن حجر في الإصابة ١٠٤/٨ إسناد أحمد.

لكنه ليس المقصود في هذا الحديث، إذ في حديث ابن مسعود أنه قتل كافراً، والمطلب قد أسلم، وعمر في الإسلام دهرًا.

وقال ابن بشكوال ٥٩٤/٢: «وقيل: هو الوليد بن المغيرة. وقيل: عيينة (كذا والصواب: عتبة) بن ربيعة. ذكر ذلك سنيد بن داود في تفسير القرآن له عن ابن جريج كما تقدم. وذكر أبو جعفر النحاس أنه أبو أحيحة سعيد بن العاص. والله أعلم. والذي ذكره البخاري أصح إن شاء الله تعالى، وكذلك ذكر الطبري أنه أبو أحيحة، والله أعلم».

٢٠٦/٨٠ - هذا الحديث رواه مالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: قصر الصلاة في السفر ١٤٥/١ (٧) قال:

عن ابن شهاب، عن رجل من آل خالد بن أسيد، أنه سأل عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن، إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن، ولانجد صلاة السفر؟ فقال ابن عمر: يا ابن أخي، إن الله عز وجل بعث إلينا محمدًا ﷺ، ولا نعلم شيئًا، وإنما نفعل كما رأيناه يفعل. رواه أحمد ٦٥/٢ عن عبد الرحمن بن مهدي، وابن بشكوال ٦٠٦/٢ (٢٠٩) بسنده إلى يحيى بن يحيى، وكلاهما عن مالك به.

قال ابن عبد البر في التقيص ص ١٥٠ (٤٧٤): «هكذا يروى مالك هذا الحديث، عن ابن شهاب، عن رجل من آل خالد بن أسيد، وسائر أصحاب ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد، عن ابن عمر. وهذا هو الصواب في إسناد هذا الحديث».

اليان

الرجل الذي من آل خالد بن أسيد هو: أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد الأموي (١) المكي، مات في ولاية عبد الملك سنة ست وثمانين، وقيل: سنة سبع وثمانين، لكن هذا الحديث ليس من

(١) ترجمته في تهذيب التهذيب ٣٧١/١، ٣٧٢، تقريب التهذيب ٨٣/١، الجرح والتعديل ٣٠١/٢.

٨١ - (ب): حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، وَفِي بَعْضِ النُّسخ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ^(١) ابْنِ زُرَّارَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْهُمْ قَالَتْ: كَانَتْ يَبُوتُنَا إِلَى جَنْبِ يَبُوتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَفِظْتُ مِنْهُ قَافٌ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يُرَدُّهَا.

[زه/١٥ب]

قال ابن صاعد: هي بنت حارثة بن النعمان، ولم يُسمها، وهي أم هاشم^(٣) بنت حارثة. كذا في مسند ابن أبي شيبة.

رواية الزهري عنه مباشرة، بل من رواية الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث. ٢٠٧/٨٠ - روى ذلك النسائي: ك: تقصير الصلاة في السفر ١١٧/٣ قال:

أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبد الله بن خالد، أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر، فقال له ابن عمر: يا ابن أخي، إن الله عز وجل بعث إلينا محمدا ﷺ، ولا نعلم شيئا، وإنما نفعل كما رأينا محمد ﷺ يفعل.

هذا إسناد حسن، فيه عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، مختلف فيه، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق.

رواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: تقصير الصلاة في السفر ٣٣٩/١ (١٠٦٦) عن محمد بن رمح، وابن خزيمة ٧٢/٢ (٩٤٦) بسنده إلى شعيب بن الليث، وابن حبان ١٧١/٤ (٢٧٤) بسنده إلى يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب، جميعا عن الليث بن سعد، عن الزهري به.

ورواه أحمد ١٤٨/٢ بسنده إلى معمر، والبيهقي ١٣٦/٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، وابن بشكوال ٦٠٧/٢ (٢٠٩) بسنده إلى يونس، كلاهما عن الزهري به بألفاظ مختلفة. وتصحف «عبد الرحمن بن أبي بكر» عند ابن بشكوال إلى «عبد الله بن أبي بكر».

وتابع الزهري على روايته عن عبد الله بن أبي بكر: محمد بن عبد الله الشَّعْبِيُّ. روى حديثه النسائي: ك: الصلاة، ب: كيف فرضت الصلاة ٢٢٦/١.

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٩/٢ إلى عبد بن حميد.

قال البيهقي ١٣٦/٣: «وأسنده جماعة عن ابن شهاب، فلم يقيموا إسناده».

٢٠٨/٨١ - هذا الحديث رواه أحمد ٤٣٥/٦ قال:

ثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرَّارَةَ، ابن أخي عمرة، سمعته منه قبل أن يجيء الزهري، عن امرأة من الأنصار، قالت: كان تنورنا وتنور النبي ﷺ واحداً، فما

(١) في «ز»: سعد، وكلاهما صحيح، فإن سعداً جده لأبيه وأسعد جده لأمه.

(٢) في «ز»: رسول الله.

(٣) في «ز»: أم هشام.

حفظت ﴿ق﴾ إلا منه، كان يقرؤها.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٦٥٢/٢ (٢٢٧) بسنده إلى محمد بن ميمون الخياط، قال: قلت لسفيان ابن عيينة: يا أبا محمد، حديث حدث به الزهري بن مسلم، عن الأوزاعي، عن ابن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة؟ فقال سفيان: أنا سمعته من محمد بن عبد الرحمن قبل أن أسمع من الزهري، عن امرأة منهم به.

وروى الحديث عن عمرة عن أخت لعمرة:

رواه مسلم: ك: الجمعة، ب: تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٥/٢ (٨٧٢)، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: الرجل يخطب على قوس ٢٨٨/١ (١١٠٢، ١١٠٣)، والبيهقي ٢١١/٣.

اليان

المرأة هي: أم هشام - ويقال: أم هاشم - بنت حارثة بن النعمان الأنصارية، بايعت بيعة الرضوان، وأبوها صحابي، وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمن لأمها (١).

٢٠٩/٨١ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الجمعة، ب: تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٥/٢ (٨٧٣) قال: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: لقد كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحداً سنتين، أو سنة، أو بعض سنة، وما أخذت ﴿ق﴾ والقرآن الحميد ﴿ق﴾ (١): إلا عن لسان رسول الله ﷺ، يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس.

رواه الحاكم ٢٨٤/١ بسنده إلى جرير، وابن أبي شيبة ١١٥/٢ - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٥٣/٢ (٢٢٧) - عن ابن نمير، والبيهقي ٢١١/٣ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وعبد الأعلى، وأحمد ٤٣٥/٦، ٤٣٦ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، جميعاً عن محمد بن إسحاق بمثله. وعند ابن أبي شيبة: أم هاشم ابنة جارية أو بنت حارثة.

ورواه النسائي: ك: الافتتاح، ب: القرآن في الصحيح بقاف ١٥٧/٢ عن عمران بن يزيد، وأحمد ٤٦٣/٦ عن الحكم بن موسى، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أم هشام. وفيه: كان يصلى بها في الصحيح.

ورواه الشافعي ٦٦/١ عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن محمد بن

(١) الإصابة ٢٨٨/٨ (١٥٣٠)، أسد الغابة ٦٢٣/٥ - ٦٢٥، تجريد أسماء الصحابة ٣٣٧/٢.

٨٢- (ب): حديث مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ؟
هي: أم حَرَام.

عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان بمثله.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (٨٧٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، وأبو داود في الموضوع السابق (١١٠٠) بسنده إلى محمد بن جعفر، والحاكم ٢٨٤/١ بسنده إلى محمد بن جعفر. وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي^(١)، والبيهقي ٢١١/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، وأحمد ٤٦٣/٦ عن محمد بن جعفر، والطيالسي ص ٢٢٨ (١٦٤٤) كلاهما عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن عبدالله بن محمد بن معن، عن بنت حارثة بن النعمان بمثله. وفي رواية الطيالسي: خبيب، عن معن، عن ابنة حارثة.

ورواه الشافعي ٦٦/١ بسنده إلى خبيب بن إسافٍ عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان به.

ورواه النسائي ك: الجمعة، ب: القراءة في الخطبة ١٠٧/٣ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، عن ابنة حارثة بن النعمان.

٢١٠/٨٢- روى هذا الحديث مالك ك: صلاة الجماعة، ب: الرخصة في صلاة المرأة في الدرّع والخِمَار ١٤٢/١ (٣٦) قال:

عن محمد بن زيد بن قُنْفُذٍ، عن أمه، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَتْ: تُصَلِّي فِي الْخِمَارِ وَالدرّعِ السَّابِغِ إِذَا غَيَّبَ ظُهُورَ قَدَمَيْهَا.

قال ابن عبد البر في الاستذكار: «هو من الموطأ موقوف، ورفع عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة».

هذا إسناد ضعيف، أم محمد بن زيد لا تُعْرَف.

رواه أبو داود ك: الصلاة، ب: في كم تصلى المرأة ١٧٣/١ (٦٣٩) بسنده إلى مالك، وابن أبي شيبة ٢٢٥/٢ عن حفص، وبسنده إلى هشام بن سعد، وعبد الرزاق ١٢٨/٣ (٥٠٢٨) عن مالك، والبيهقي ٢٣٢/٢ بإسناد إلى مالك، وابن أبي ذئب، وهشام بن سعد، وقال: وكذلك رواه بكر بن مضر، وحفص بن غياث، وإسماعيل بن جعفر، ومحمد بن إسحاق، وابن بشكوال ٧٣٩/٢ (٢٦٣) بسنده إلى مالك، جميعا عن محمد بن زيد بن قُنْفُذٍ، عن أمه، عن أم سلمة

(١) قلت: قد أخرج مسلم من هذا الطريق.

٨٣- (ب): حديث خبيب بن عبد الرحمن: سَمِعْتُ عَمَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالاً^(١) يُؤذَنُ بِلَيْلٍ...» الحديث.

هي: أنيسة بنت خبيب بن يساف. / كذا في مسند منصور بن زاذان للنسائي، ومسند شعبة للدولابي.

موقوفاً، إلا أن عبد الرزاق قال: عن محمد بن أبي بكر، فلعل زيادا يكنى أبا بكر.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٦٤٠)، والبيهقي ٢/٢٣٣، بسنديهما إلى عثمان بن عمر، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة مرفوعاً، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار صدوق يخطئ، والأكثر على تضعيفه.

قال أبو داود: «روى هذا الحديث مالك بن أنس، وبكر بن مضر، وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة، ولم يذكر أحد منهم النبي ﷺ، قصر به على أم سلمة رضي الله عنها.

البيان

أم محمد بن زيد هي: أم حرام. قال المزني في تهذيب الكمال ٣/١٧٠١: «أم حرام والدة محمد بن زيد المهاجر بن قنفذ. روت عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، روى عنها ابنها محمد بن زيد ابن المهاجر بن قنفذ. ثم ساق الحديث بسنده إلى عثمان بن عمر مرفوعاً من طريق البيهقي.

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٤٩٠: «ذكر ابن بشكوال أن اسمها آمنة». وقال في تقريب التهذيب ٢/٦٢٠: «يقال: اسمها آمنة، من الرابعة».

ولم أجد فيها جرحاً ولا تعديلاً، لذلك قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٦١٢: لا تعرف.

٢١١/٨٢- روى ذلك ابن بشكوال ٢/٧٣٩ (٢٦٣) قال:

أنا أبو محمد بن عتاب، عن أبيه، قال: أنا أبو مروان، أنا ابن رشيق، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا ابن مطيع، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أمه أم حرام، أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ: هل تصلى المرأة في درع وخمار؟ فقالت: نعم، إذا كان الدرع سابغاً يغطي رؤوس القدمين.

٢١٢/٨٣- هذا الحديث رواه أحمد ٦/٤٣٣ قال:

ثنا عفان، ثنا شعبة، عن خبيب قال: سمعت عمتي تقول - وكانت حجت مع النبي ﷺ - قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن

(١) في «ز»: إن أبي لا.

بلال» أو «إن بلالاً ينادى بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم...» الحديث.

هذا إسناد صحيح، وعفان هو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي.

رواه أحمد في الموضوع نفسه عن محمد بن جعفر، والطبراني ١٩١/٢٤ (٤٨٠) بسنده إلى حفص بن عمر الحوضي، وسليمان بن حرب، وابن بشكوال ٨٣٠/٢ (٣٠٠) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعاً عن شعبة به.

اليان

عمة خبيب بن عبد الرحمن بن يسافٍ هي: أنيسة بنت خبيب بن يساف الأنصارية، أسلمت وبايعت النبي ﷺ، وحجت معه (١).

٢١٣/٨٣ - روى ذلك النسائي: ك: الأذان، ب: هل يؤذنان جميعاً أو فرادى ١١/٢. قال:

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن منصور، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن عمته أنيسة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا».

هذا إسناد صحيح، وهشيم هو ابن بشير، ومنصور هو ابن زاذان، وقد صرح هشيم بالسماع في رواية ابن بشكوال.

رواه ابن بشكوال ٨٣١/٢، ٨٣٢ (٣٠٠) بسنده إلى النسائي به.

ورواه ابن خزيمة ٢١٠/١ (٤٠٤، ٤٠٥) بسنده إلى منصور بن زاذان، وبسنده إلى شعبة، والبيهقي ٣٨٢/١ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤٣٣/٦ بسنده إلى منصور بن زاذان، والطيالسي ص ٢٣١ (١٦٦١) عن شعبة، والطبراني ٩٩/٢٤ (٤٨١) بسنده إلى شعبة (٤٨٢) بسنده إلى منصور ابن زاذان، وابن بشكوال ٨٣١/٢ (٣٠٠) بسنده إلى شعبة، وكلاهما عن خبيب بن عبد الرحمن، عن عمته أنيسة بنت خبيب.

وجمع ابن خزيمة بين «إن بلالاً يؤذن بليل» وبين «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل» بأن يكون النبي ﷺ جعل الأذان بالليل نواذب بين بلال وبين ابن أم مكتوم، وأن مقاله «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل» كانت نوبة ابن أم مكتوم، ومقالته «إن بلالاً يؤذن بليل» كانت في نوبة بلال.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة، رواه:

البخاري: ك: الأذان، ب: أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ١١٦/١، ك: الصوم، ب: قول

(١) الإصابة ٢٢٨/٨ (١٢٦)، تهذيب التهذيب ٤٠٣/١٢، أسد الغابة ٤٠٦/٥.

٨٤- (ب) حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: (١) بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ مِنْ إِحْدَى صَلَاتِي النَّهَارِ: الظُّهْرُ أَوْ الْعَصْرُ، فَسَلَّمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ -: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ... الحديث. اسمه: عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو بْنِ نَضْلَةَ، خُزَاعِيٌّ، يُكْنَى: أَبَا مُحَمَّدٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ بِهَا شَهِيدًا (٢).

النبى ﷺ: « لا ينعكم من سحوركم أذان بلال » ٣٢٨/١، ومسلم: ك: الصوم، ب: بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر ٧٦٨/٢ (١٠٩٢)، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى الأذان بالليل ٦٠٣/١ (٢٠٣)، والنسائى: ك: الصلاة، ب: المؤذنان للمسجد الواحد ١٠/٢، ومالك: ك: الصلاة، ب: قدر السحور من النداء ٧٤/١، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى وقت أذان الفجر ٢٧٠/١، وابن خزيمة ٢٠٩/١ (٤٠١)، ٢١١/٣ (١٩٣١)، والطبرانى ٢٧٧/١٢ (١٣١٠٦)، ٣٧١/١٢ (١٣٣٧٩).
وشاهد آخر من حديث عائشة رواه:

البخارى: ك: الأذان، ب: الأذان قبل الفجر ١١٦/١، ك: الصوم، ب: قول النبى ﷺ « لا ينعكم من سحوركم أذان بلال » ٣٢٨/١، ومسلم فى الموضوع السابق، والنسائى: ك: الصلاة، ب: هل يؤذنان جميعا أو فرادى ١٠/٢، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى أذان الفجر ٢٧٠/١، وابن خزيمة ٢١٠/١ (٤٠٣، ٤٠٦)، ٢١١/٣ (١٩٣٢).

٢١٤/٨٤- روى هذا الحديث مالك: ك: الصلاة، ب: ما يفعل من سلم من الركعتين ساهيا ٩٤/١ (٦٠) قال:

عن ابن شهاب، عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حثمة، قال: بلغنى أن رسول الله

(١) فى « ز »: أبى كريب سليمان بن أبى خيثمة.

(٢) على هامش نسخة « ز » ما يلى:

قال صاحب القاموس سُمِّيَ « ذُو الشَّمَالَيْنِ » ، لأنه كان يعمل يديه معا. قال السهيلي فى الروض: وهو الذى ذكره الزهرى فى حديث التسليم من الركعتين، رجل من بنى زهرة، فقال: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله ﷺ: « أصدق ذو اليمين ».

لم يروه أحد هكذا بهذا اللفظ إلا ابن شهاب الزهرى، وهو غلط عند أهل الحديث، وإنما هو ذو اليمين السلمى، واسمه: خرباق. وذو الشمالين قتل يوم بدر، ومات ذو اليمين السلمى فى خلافة معاوية، ورى عنه حديثه فى التسليم، ابنه مطير بن الخرباق، يرويه عن مطير: ابنه شعيب بن مطير. ولما رأى المبرد حديث الزهرى: فقام ذو الشمالين، وفى آخره: أصدق ذو اليمين قال: هو ذو الشمالين وذو اليمين، فسعى بهما جميعا. وجهل ما قاله أهل الحديث والسير، ولم يعرف له رواية إلا الرواية التى فيها الغلط: قال ذلك فى آخر كتاب: الكامل فى باب الأذواء.

البيان

ذو الشمالين هو: عُمَيْرُ بن عبد عمرو بن نَضْلَةَ الخُزَاعِي، حليف بنى زهرة، شهد بدرًا، واستشهد بها، ولقب بذلك لأنه كان يعمل بيديه ككتيها^(١).

وسماه ابن بشكوال ٨٦٦/٢ (٣١٨) «عمير بن عمرو بن نضلة» ولم يذكر له شاهداً.

٢٤/٣ - ٢١٥/٨٤ - روى ذلك النسائي: ك: السهو، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ناسياً وتكلم ٢٤/٣ قال:

أخبرنا محمد رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبي هريرة، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فسلم من ركعتين وانصرف، فقال له ذو الشمالين بن عمرو: أنقصت الصلاة أم نسيت؟ قال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليمين» قالوا: صدق يابني الله. فأتهم بهم الركعتين اللتين نقص. هذا إسناد صحيح.

رواه بهذا الإسناد عبد الرزاق ٢٩٦/٢ (٣٤٤١)، ومن طريقه ابن حبان ١٦١/٤ (٢٦٧٥)، والبيهقي ٣٥٨/٢، وعندهم: ذو الشمالين بن عبد عمرو، وزاد عبد الرزاق: «قال الزهري: وكان ذلك قبل بدر، ثم استحكمت الأمور بعد».

ورواه عبد الرزاق ٢٩٧/٢ (٣٤٤٢) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، مرسلًا.

ورواه الدارمي: ك: الصلاة، ب: سجدة السهو من الزيادة ٣٢٥/١ بسنده إلى الليث، وابن خزيمة ١٢٥/٢ (١٤٠٢) بسنده إلى الليث، (١٠٤٣) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وابن حبان ١٦٠/٤ (٢٦٧٤) بسنده إلى عبد الله بن وهب، جميعاً عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة به (وعند الدارمي: ذو الشمالين بن عبيد الله بن عمرو بن نضلة)، وفي حديث الليث زيادة عن الزهري قال: «ولم يحدثني أحد منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجديتين، وهو جالس في تلك الصلاة، وذلك فيما نرى - والله أعلم - من أجل أن الناس يقنؤا رسول الله ﷺ حتى استيقن».

ورواه أبو يعلى ٢٤٤/١٠ - ٢٤٤٨ (٥٨٦٠) بسنده إلى الأوزاعي، عن الزهري به، ولم يذكر أباً بكر بن عبد الرحمن.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٦٩، الإصابة ٢/١٧٦ (٢٤٥٤)، ٥/٣٣ (٦٠٣٥)، أسد الغابة ٢/١٤١، ١٤٢.

اسمه: الخرباق.

وقد ذكر المبرّد في « الكامل » ١٠١/٤ باب: ذكر الأذواء من اليمن في الإسلام، أن ذا الشمالين هو ذو الـيدين. وذكر القصة.

ولعلّ القائلين بأن ذا الشمالين هو ذو الـيدين يحتجون بأن القصة واحدة، وأن النبي قال في حديث ذي الشمالين «أصدق ذو الـيدين؟».

وها هنا علة، فإن ذا الشمالين استشهد ببدر، وأبا هريرة أسلم بعد ذلك، عقب خيبر، فيكون الحديث مرسلًا.

ولم يذكر « ذا الشمالين » في حديث أبي هريرة إلا الزهري. وسيأتي الحديث في الخبر التالي من حديث أبي هريرة من غير طريق الزهري، وليس فيه ذكر ذي الشمالين، وفيه أن النبي ﷺ سجد سجدةً ثم سلم، وأن أبا هريرة شهد هذه الصلاة .

قال السيوطي في زهر الربى ٢٤/٣: « قال ابن عبد البر: لم يتابع الزهري على قوله: إن المتكلم ذو الشمالين، لأنه قتل يوم بدر».

ثم نقل عن ابن عبد البر أيضًا: « وقد اضطرب الزهري في قصة ذي الـيدين اضطرابًا أوجب على أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة، وقد غلط فيه مسلم . ولا أعلم أحدًا من أهل العلم بالحديث، المصنفين فيه، عوّل على حديث الزهري في قصة ذي الـيدين ، وكلهم تركوه لاضطرابه، وأنه لم يُقَمَّ له إسناد، ولا متنا، وإن كان إمامًا عظيمًا في هذا الشأن، فالغلط لا يسلم منه بشر، والكمال لله تعالى، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ ».

وانظر في ذلك أيضًا الموطأ عقب الحديث (٦٠) ٩٤/١، وحاشية السندی على النسائي ٢٥/٣، وتنوير الحوالك ٨٨/١، ومسند أبي عوانة ١٩٧/٢.

٢١٦/٨٥ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الأذان: ب: هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس ١٣٢/١ قال:

حدثنا عبيد الله بن مسلمة، عن مالك بن أنس، عن أيوب بن أبي تيممة السخيتاني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو الـيدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو الـيدين». فقال الناس:

(١) كذا في النسخ الثلاث. وهو خطأ، والصواب: «خ» فإن الحديث في كتاب الخطيب، لافي كتاب ابن بشكوال.

نعم. فقام رسول الله ﷺ، فصلى اثنتين آخرين، ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول.

ورواه البخارى: ك: السهو، ب: من لم يتشهد فى سجدة السهو وسلم ٢١٢/١، ك: أخبار الأحاد ٤/٢٥٢، ٢٥٣ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: المساجد، ب: السهو فى الصلاة والسجود له ٤٠٣/١ (٥٧٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى حماد بن زيد، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: السهو فى السجدة ١/٢٦٤، ٢٦٥ (١٠٠٨، ١٠٠٩) بسنده إلى حماد بن زيد، وإلى مالك، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى الرجل يسلم فى الركعتين من الظهر أو العصر ٢/٤٢٠ (٣٩٧) بسنده إلى مالك، والنسائى: ك: السهو، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم ٢/٢٢٣ بسنده إلى مالك، ومالك: ك: الصلاة، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ساهايا ١/٩٣ (٥٨)، والشافعى ١/٩٩، ١٠٠ عن مالك، وابن خزيمة ٢/١١٧ (١٠٣٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأبو عوانة ٢/١٩٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، و ١٩٦ بسنده إلى مالك، والطحاوى ١/٤٤٤ بسنده إلى حماد بن زيد، وإلى وهيب، وإلى مالك، وابن حبان ٤/١٥٧ (٢٦٦٥) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الثقفى، ٤/١٦١ (٢٦٧٦) بسنده إلى مالك، ٤/١٦٢ (٢٦٧٨) بسنده إلى حماد بن زيد، والدارقطنى ١/٣٦٦ بسنده إلى حماد بن زيد، والبيهقى ٢/٣٥٦، ٣٥٧ بسنده إلى مالك، وحماد بن زيد، والحميدى ٢/٤٣٣ (٩٨٣) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن أيوب بن أبى تيمة السخيتانى، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة. وبعضهم يزيد على بعض. وفى بعض الروايات أن ابن سيرين سئل عن السلام بعد السجود، فقال: ثبت أن عمران بن حصين قال: «ثم سلم».

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: تشبيك الأصابع فى المسجد وغيره ١/٩٥ بسنده إلى عبدالله بن عون، ك: السهو، ب: من يكبر فى سجدة السهو ١/٢١٣ بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: السهو فى السجدة ١/٢٦٥ (١٠١٠) بسنده إلى سلمة بن علقمة، ١/٢٦٦ (١٠١١) بسنده إلى أيوب، وهشام، ويحيى بن عتيق، وابن عون، والنسائى: ك: السهو، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم ٣/٢٠ - ٢٢ بسنده إلى عبد الله بن عون، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهايا ١/٣٨٣ (١٢١٤) بسنده إلى عبد الله بن عون، والدارمى: ك: الصلاة، ب: سجدة السهو من الزيادة ١/٣٥١ بسنده إلى ابن عون، وابن خزيمة ٢/١١٧، ١١٨ (١٠٣٥) بسنده إلى ابن عون، وأيوب، وسلمة بن علقمة، وابن حبان ٤/١٠، ١١ (٢٢٤٦) بسنده إلى أيوب، ١٢، ١٣ (٢٢٥٠ - ٢٢٥٣) بسنده إلى عبد الله بن عون، وسلمة بن علقمة، وأيوب، ٤/١٥٧ (٢٦٦٥) بسنده إلى أيوب، وأبو عوانة ٢/١٩٥، ١٩٦ بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، والطحاوى ١/٤٤٤ بسنده إلى أيوب، وابن عون، وسلمة بن علقمة. وبسنده إلى هشام بن حسان، ٤٤٥ بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، وأحمد ٢/٢٣٤، ٢٣٥

بسنده إلى ابن عون، جميعا عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي بعض الروايات أن محمدا قال: «نبئت - أو أخبرت - أن عمران بن حصين قال: ثم سلم» .

ورواه مسلم: ك: المساجد، ب: السهو في الصلاة والسجود له ٤٠٤/١ (٥٧٣) عن قتيبة بن سعيد، والنسائي: ك: السهو، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم ٢٢/٣ عن قتيبة بن سعيد، ومالك: ك: الصلاة، ب: ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيا ٩٤/١ (٥٩)، والشافعي ١٠٠/١، وعبد الرزاق ٢/٢٩٩ (٣٤٤٨) وابن خزيمة ٢/١١٩ (١٠٣٧) بسنده إلى ابن وهب، وأبو عوانة ٢/١٩٦ بسنده إلى ابن وهب، وابن حبان ٤/١٢ (٢٢٤٨) بسنده إلى حماد بن أبي بكر، والطحاوي ١/٤٤٥ بسنده إلى ابن وهب، والبيهقي ٢/٢٣٥ بسنده إلى قتيبة، ٣٥٩، ٣٥٨ بسنده إلى ابن وهب، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٢/٤٥٩، ٤٦٠ عن عبد الرحمن ابن مهدي، وعن إسحاق، والخطيب ص ٦٥ (٣٨) بسنده إلى قتيبة بن سعيد، جميعا عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى عبد الله بن أبي أحمد، عن أبي هريرة به.

ورواه البخاري: ك: الأذان، ب: هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس؟ ١٣٢/١ بسنده إلى سعد بن إبراهيم، ك: السهو، ب: إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدة مثل سجود الصلاة أو أطول ١/٢١٢ بسنده إليه، ومسلم: ك: المساجد، ب: السهو في الصلاة والسجود له ٤٠٤/١ (٥٧٣) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: السهو في السجدة ١/٢٦٦ (١٠١٤) بسنده إلى سعد بن إبراهيم، والنسائي: ك: السهو، ب: ما يفعل من سلم من الركعتين ناسيا وتكلم ٣/٢٢٢ بسنده إلى سعد بن إبراهيم، وعزاه المزني في التحفة ١٢/٦٥، ٦٨ إليه في الكبرى، ك: الصلاة بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، وابن خزيمة ٢/١١٧، ١١٨ (١٠٣٥، ١٠٣٨) بسنده إلى ابن أبي ليلى، وإلى يحيى بن أبي كثير، وأبو عوانة ٢/١٩٦، ١٩٧ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، والطحاوي ١/٤٤٥ بسنده إلى ابن أبي ليلى، وإلى يحيى بن أبي كثير، والبيهقي ٢/٣٥٧ بسنده إلى سعد بن إبراهيم، ويحيى بن أبي كثير، وأحمد ٢/٤٢٣ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، والحميدي ٢/٤٢٣، ٤٢٤ (٩٨٤) بسنده إلى ابن أبي ليلى، جميعا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: السهو في السجدة ١/٢٦٧ (١٠١٥، ١٠١٦) بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد المقبري، وإلى ضمضم بن جوس الهفاني، والطحاوي ١/٤٤٥ بسنده إلى سعيد المقبري، كلاهما عن أبي هريرة به.

وقد روى الحديث بمعنى ماسبق عن ذي اليمين نفسه.

رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٤/٧٧ عن محمد بن المثني، وعن نصر بن

علي، والطبراني ٤/٢٣٣، ٢٣٤ (٤٢٢٤) بسنده إلى محمد بن المثني، كلاهما عن معدى بن سليمان، عن شعيب بن مطير، عن أبيه، عن ذى اليدين، بمعناه.

قال الهيثمي في الجمع ١/١٥١: « وفيه معدى بن سليمان. قال أبو حاتم: شيخ، وضعفه النسائي ».

اليان

قال الخطيب: « ذو اليدين من بنى سليم، وكان ينزل وادى القرى، واسمه الخرباق. كذلك سماه عمران بن حصين، إلا أنه خالف أبا هريرة في قصة السهو، وذكر أن النبي ﷺ سلم من ثلاث ركعات ».

والخرباق: بكسر الخاء المعجمة، وسكون الراء، بعدها موحدة، وفي آخره قاف .
٢١٧/٨٥ - والحديث الذي أشار إليه الخطيب هو ما رواه مسلم: ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: السهو في الصلاة والسجود له ١/٤٠٤، ٤٠٥ (٥٧٤) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، جميعا عن ابن عليّ، قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ صلى العصر، فسلم في ثلاث ركعات، ثم دخل منزله، فقام إليه رجل يقال له الخرباق، وكان في يديه طول، فقال: يا رسول الله، فذكر له صنيعه، وخرج غضبان يجر رداءه، حتى انتهى إلى الناس، فقال: « أصدق هذا؟ » قالوا: نعم. فصلى ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين، ثم سلم.

رواه مسلم فيه بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبو داود: ك: الصلاة: ب: السهو في السجدتين ١/٢٦٧ (١٠١٨) بسنده إلى يزيد بن زريع، ومسلمة بن محمد، والنسائي: ك: السهو: ب: ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين ٣/٢٦ بسنده إلى يزيد بن زريع، ب: السلام بعد سجدتي السهو ٣/٦٦ بسنده إلى حماد بن زيد، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة والسنة فيها: ب: فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهيا ١/٣٨٤ (١٢١٥) بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي، والشافعي ١/١٠٠، ١٠١ عن عبد الوهاب الثقفي، وابن أبي شيبة ١٤/١٨٢ (١٨٠١٣) عن ابن عليّ، وأبو عوانة ٢/١٩٨، ١٩٩ بسنده إلى يزيد بن زريع، ومسلمة بن محمد، وحماد بن زيد، وشعبة، وابن خزيمة ٢/١٣٠ (١٠٥٤) بسنده إلى حماد بن زيد، وابن عليّ، ومعتمر بن سليمان، والطحاوي ١/٤٤٣ بسنده إلى شعبة ووهيب، وابن حبان ٤/١٥٦ (٢٦٦١) بسنده إلى خالد الطحان، والبيهقي ٢/٣٣٥ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي، ٣٥٩ بسنده إلى ابن عليّ، ويزيد بن زريع، وأحمد ٤/٤٢٧ عن ابن عليّ، ٤٤٠، ٤٤١ بسنده إلى شعبة، والطالسي ص ١١٤

٨٦ - (خ): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: كُنْتُ عَلَى حِمَارٍ، أَنَا وَغُلَامٌ، فَمَرَرْنَا بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَنْصُرْفِ.
هو: الفضل بن عباس (١).

(٨٤٧) عن شعبة، والطبراني ٤/٢١٩ (٤١٨٢)، ٢٣٤ (٤٢٢٥)، ١٨/١٩٤ (٤٦٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، (٤٦٥) بسنده إلى هشيم، ١٩٥، (٤٦٧) بسنده إلى وهيب، (٤٧٠) بسنده إلى ابن عليه، والخطيب ص ٦٥، ٦٦ (٣٨) بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي، جميعا عن خالد بن مهران الخدء، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أبي المهلب الجرمي، عن عمران بن حصين به. وفي حديث الطيالسي: «ابن الخرباق».

ومن ذكر أن ذا اليدين هو الخرباق: الطبراني، فقد أورد أحاديثه في ترجمة الخرباق، وترجمة ذي اليدين، وقال في ترجمة ذي اليدين ٤/٢٣٣ (٤١٧): «ذو اليدين، ويقال: اسمه الخرباق، ويكنى أبا العريان».

ومن ذكر أنه هو أيضا: ابن الأثير في أسد الغابة ٢/١٤٥، ١٤٦ مع أنه ذكر للخرباق ترجمة مستقلة أيضا ٢/١٠٩.

أما ابن حجر فترجم له في «الخرباق» في الإصابة ٢/١٠٨ (٢٢٣٤) وقال: «قال ابن حبان: هو غير ذي اليدين. وقيل: هو هو»، وترجم له في «ذو اليدين» ٢/١٧٩ (٢٤٧٧)، وقال: «ذو اليدين السلمي، يقال: هو الخرباق. وفرق بينهما ابن حبان».

أما ابن خزيمة، فغاير بين قصة ذي اليدين وقصة الخرباق، «لأن التسليم في خبر عمران (الخرباق) من الركعة الثالثة، وفي قصة ذي اليدين من الركعتين، وفي خبر عمران: دخل النبي ﷺ حجرته، ثم خرج من الحجر، وفي خبر أبي هريرة: قام النبي ﷺ إلى خشبة معروضة في المسجد» (صحيح ابن خزيمة ٢/١٢٩).

قلت: وظواهر النصوص تشهد لما قاله ابن خزيمة، والله أعلم.

وفي الباب قصة ثالثة في صلاة المغرب من رواية معاوية بن حديج، والمتكلم فيها طلحة بن عبيدالله، انظر ابن خزيمة في نفس الموضوع.

٢١٨/٨٦ - روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي ص ٣٦١ (٢٧٦٢) قال:

حدثنا شعبة عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صُهَيْب - قلت: من صُهَيْب؟ قال: رجل

(١) في «ز»: العباس.

من أهل البصرة - عن ابن عباس، أنه كان على حمار هو و غلام من بنى هاشم، فَمَرَّ بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي، فلم ينصرف لذلك ... » الحديث.

هذا إسناد حسن، فيه يحيى بن الجزار صدوق، وصهيب، أبو الصهباء البكري، وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه النسائي، والحكم هو ابن عتبية الكندي .

ورواه النسائي: ك: القبلة، ب: ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٦٥/٢ بسنده إلى خالد، والطبراني ٢٠١/١٢ (١٢٨٩١) بسنده إلى سليمان بن حرب، والخطيب ص ٢٤٩ (١٢٤) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، جميعا عن شعبة به.

وعلقه ابن خزيمة ٢٣/٢، ٢٤ (٨٣٦، ٨٣٥) عن شعبة.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال: الحمار لا يقطع الصلاة ١٩٠/١ (٧١٦) بسنده إلى أبي عوانة، (٧١٧) بسنده إلى جرير، وابن خزيمة ٢٤/٢، ٢٥ (٨٣٧) بسنده إلى جرير، وابن حبان ٥١/٤ (٢٣٧٤) بسنده إلى جرير، والطبراني ٢٠١/١٢ (١٢٨٩٢) بسنده إلى زائدة، جميعا عن منصور عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن أبي الصهباء، عن ابن عباس، بمثله.

ورواه أحمد ١/٢٥٤ عن عفان، وأبو يعلى ٤/٣١١، ٣١٢ (٢٤٢٣) عن علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس، بمثله.

قلت: قد قيل: إن يحيى بن الجزار لم يسمع من ابن عباس .

البيان

الغلام الهاشمي هو: الفضل بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، غزا مع النبي ﷺ مكة وحنينا، وشهد معه حجة الوداع. مات في خلافة أبي بكر في طاعون عمواس، وقيل: في أجنادين^(١).

٢١٩/٨٦ - روى ذلك النسائي: ك: القبلة، ب: ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٦٤/٢ قال:

أخبرنا محمد بن منصور، عن سفیان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني عبيد الله، عن ابن عباس، قال: جئت أنا والفضل على أتان لنا، ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بعرفة، ثم ذكر كلمة معناها: فمررنا على بعض الصف، فنزلنا، وتركناها ترتع، فلم يقل لنا رسول الله ﷺ شيئا.

هذا إسناد صحيح، وسفيان هو ابن عيينة، وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة.

رواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ما يقطع الصلاة ١/٣٠٥ (٩٤٧) عن هشام بن عمار،

(١) الجرح والتعديل ٦٣/٧، تهذيب التهذيب ٢٨٠/٨، الإصابة ٢١٢/٥ (٦٩٩٧) أسد الغابة ٤/١٨٣.

والدارمي: ك: الصلاة، ب: لا يقطع الصلاة شيء ٣٢٩/١ عن أبي نعيم، والشافعي ٦٨/١، وابن أبي شيبة ٢٨٠/١، وابن خزيمة ٢٢/٢ (٨٣٣) عن أبي موسى محمد بن المنثري، وعبد الجبار بن العلاء، وسعيد بن عبد الرحمن، وأحمد ٢١٩/١، والحميدي ٢٢٤/١ (٤٧٥)، وأبو يعلى ٢٦٩/٤، ٢٧٠ (٢٣٨٢) عن أبي خزيمة، والخطيب ص ٢٥٠ (١٢٤) بسنده إلى إسحاق بن راهويه، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به.

ورواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الصلاة، ب: ما جاء لا يقطع الصلاة شيء ٣٠٥/٢ (٣٣٦) بسنده إلى يزيد بن زريع، وعبد الرزاق ٢٩/٢ (٢٣٥٩)، وأحمد ٣٦٥/١ عن عبد الرزاق، وعبد الأعلى، جميعا عن معمر، عن الزهري، بمثله.

ورواه أحمد ٣٢٧/١ من طريق حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس، بمعناه.

ورواه عبد الرزاق ٢٨٨/٢ (٢٣٥٧)، وابن خزيمة ٢٥/١ (٨٣٨، ٨٣٩) عن ابن جريج، عن عبد الكرم، عن مجاهد، عن ابن عباس، بمعناه.

والحديث مروى عن ابن عباس في مروره راكبا على أتان أو حمار بين يدي النبي ﷺ، من غير ذكر أحد مبهما أو ميينا في المواضع التالية :

البخاري: ك: العلم، ب: متى يصح سماع الصغير ٢٥/١، ك: الصلاة، ب: سترة الإمام سترة من خلفه ٧٩/١، ك: الأذان، ب: وضوء الصبيان ١٥٥/١ بسنده إلى مالك، ك: الحج، ب: حج الصبيان ٣١٩/١ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب الزهري، ك: المغازي، ب: حجة الواع ٨٥/٣ بسنده إلى يونس وإلى مالك، ومسلم: ك: الصلاة، ب: سترة المصلي ٣٦١/١ (٥٠٤) بأسانيد إلى مالك، ويونس، وابن عيينة، ومعمر، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال: الحمار لا يقطع الصلاة ١٩٠/١ (٧١٥) بسنده إلى ابن عيينة ومالك، ومالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: الرخصة في المرور بين يدي المصلي ١٥٥/١، ١٥٦، وابن حبان ٥٥/٤ (٢٣٨٦) بسنده إلى مالك، وأحمد ٢٦٤/١ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب، ٣٤٢/١ بسنده إلى مالك، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس.

(١) الجرح والتعديل ٦٣/٧، تهذيب التهذيب ٢٨٠/٨، الإصابة ٢١٢/٥ (٦٩٩٧)، أسد الغابة ١٨٣/٤.

٨٧ - (خ) حديثه: **مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ فَخِذُهُ خَارِجَةٌ، فَقَالَ: «غَطُّ فَخِذِكَ، فَإِنْ فَخِذَ الرَّجُلُ مِنْ عَوْرَتِهِ».**

قيل: إنه جرهد بن خوَيْلِدِ الأَسْلَمِيِّ. وقيل: قُبَيْصَةُ بْنُ المُخَارِقِ الهَلَالِيِّ.

وقيل: مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ العَدَوِيِّ (١).

٢٢٠/٨٧ - روى هذا الحديث أحمد ٢٧٥/١ قال:

ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: مر رسول الله ﷺ على رجل وفخذه خارجة، فقال: «غَطُّ فَخِذِكَ، فَإِنْ فَخِذَ الرَّجُلُ مِنْ عَوْرَتِهِ». هذا إسناد ضعيف، فيه أبو يحيى القتات - بقاف ومثانتين - وهو ضعيف، وقد اشتهر بكنيته، واختلف في اسمه على ستة أقوال، أو سبعة، أشهرها دينار.

رواه الحاكم ١٨١/٤ بسنده إلى عبيد الله بن موسى، وسكت عنه هو والذهبي، وأبو يعلى ٤٢١/٤ (٢٥٤٧) بسنده إلى يحيى بن أبي بكير، والطبراني ٨٤/١١ (١١١١٩) بسنده إلى أبي غسان مالك بن إسماعيل، والخطيب ص ٣٧٨ (١٨٥) بسنده إلى محمد بن سابق، جميعا عن إسرائيل به.

ورواه - مختصرا - من غير قصة بلفظ «الفخذ عورة»:

الترمذي - وقال: حسن غريب - ك: الأدب، ب: ما جاء أن الفخذ عورة ٨٠/٨ (٢٩٥٠) بسنده إلى يحيى بن آدم، والبيهقي ٢٢٨/٢ بسنده إلى محمد بن سابق، كلاهما عن إسرائيل به، وصحح البيهقي إسناده، وتعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي .

ورواه البخاري - مختصرا - تعليقا: ك: الصلاة، ب: ما يذكر في الفخذ ٧٧/١ قال: ويروى

عن ابن عباس...

البيان

الرجل الذي أمره النبي ﷺ أن يغطي فخذه قيل: هو جرهد (٢) بن خوَيْلِدِ بن بجرة الأسلمي. كان من أهل الصفة، ومات بالمدينة في آخر خلافة يزيد، وقيل: مات في ولاية معاوية (٣). ٢٢١/٨٧ - روى ذلك أبو داود: ك: الحمام، ب: النهي عن التعري ٤٠/٤ (٤٠١٤) قال:

(١) في «ك»: العبدى، والمثبت من «خ، ز» وهو الموافق لما عند الخطيب وأصحاب التراجم.

(٢) جرهد: بجيم وهاء مفتوحتين على وزن جعفر.

(٣) الجرح والتعديل ٥٣٩/٢، تهذيب التهذيب ٦٩/٢، الإصابة ٢٤٢/١ (١١٢٧)، ٢٨٠/١ (١٣٢٧)، أسد الغابة ٢٢٧/١ - ٢٧٩.

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر، عن زُرْعَةَ بن عبد الرحمن بن جَرَهْدٍ، عن أبيه: قال: كان جَرَهْدٌ هذا من أصحاب الصُّفَّة، قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة، فقال: «أما علمت أن الفخذ عورة»

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الرحمن بن جَرَهْدٍ، قال الحافظ في التقریب: مجهول الحال.

بهذا الإسناد عزاه ابن حجر في الفتح ٤٠٣/١ إلى مالك (ولم أجد في الموطأ المطبوع) وذكره ابن عبد البر في التقيص ص ٢٧٤ في الزيادات على رواية يحيى بن يحيى، وقال: «هذا في الموطأ عن ابن بكير، ومعن بن عيسى، وسليمان بن بُرْدٍ. وهو عند القعني خارج الموطأ في الزيادات، وليس عند غيرهم من رواة الموطأ في الموطأ».

ورواه أحمد ٤٧٨/٣ عن عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني ٢٧٢/٢ (٢١٤٣) بسنده إلى القعني، (٢١٤٤) بسنده إلى عبد الله بن نافع، كلهم عن مالك به.

ورواه الترمذي ك: الأدب، ب: ما جاء أن الفخذ عورة ٧٨/٨، ٧٩ (٢٩٤٧) عن ابن أبي عمير، والحاكم ٤/١٨٠ بسنده إلى علي بن حرب، والحميدي ٢/٣٧٨، ٣٧٩ (٨٥٧) عن سالم أبي النضر، وأحمد ٣/٤٧٨، والطبراني ٢٧٢/٢ (٢١٤٦) بسنده إلى الحميدي، كلهم عن سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جَرَهْدٍ، عن جده جَرَهْدٍ.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: «هذا الحديث حسن، ما أرى إسناده يمتصل». وذكر ابن حجر في التقریب عن ابن حبان، قال: «من زعم أنه - أي زرعة - ابن مسلم فقد وهم».

ورواه ابن حبان ٣/١٠٦ (١٧٠٧) بسنده إلى أبي عاصم، وأحمد ٣/٤٧٩ عن يحيى بن سعيد، والخطيب ص ٣٧٩ (١٨٥) بسنده إلى يحيى، والطبراني ٢٧١/٢ (٢١٣٨) بسنده إلى قبيصة ابن عقبة، كلهم عن سفيان، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جَرَهْدٍ، عن جده جرهد.

ورواه أحمد ٣/٤٧٩، والطبراني ٢٧١/٢ (٢١٤٠) بسنديهما إلى ابن أبي الزناد عن أبيه مثله.

ورواه عبد الرزاق ١/٢٨٩ (١١١٥) - ومن طريقه الترمذي ك: الأدب، ب: ما جاء أن الفخذ عورة ٨/٧٩ (٢٩٤٨)، وأحمد ٣/٤٧٨، والطبراني ٢٧١/٢ (٢١٣٩) - عن معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جَرَهْدٍ، عن أبيه مثله.

ورواه الطيالسي ص ١٦٢، ١٦٣ (١١٧٦)، وعبدالرزاق ٢٧/١٠ (١٩٨٠٨)، وأحمد ٣/٤٧٩
عن إسحاق بن عيسى، جميعاً عن مالك، عن سالم أبي النضر، عن ابن جرهد (عند أحمد
وعبدالرزاق: زرعة بن جرهد) عن جرهد مثله.

ورواه الدارقطني ١/٢٢٤ بسنده إلى بشر بن مطر، وأحمد ٣/٤٧٨، والحميدي ٢/٣٧٩
(٨٥٨)، جميعاً عن سفيان، عن أبي الزناد، عن آل جرهد، عن جرهد، مثله.

ورواه الدارقطني ١/١٢٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم،
عن أبيه، عن جده.

ورواه الدارمي: ك: الاستذنان، ب: في أن الفخذ عورة ٢/٢٨١ عن الحكم بن المبارك، عن
مالك، والطبراني ٢/٢٧٢ (٢١٤٣) بسنده إلى القعنبى، عن مالك، (٢١٤٥) بسنده إلى ابن لهيعة،
كلاهما عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، مثله.

ورواه الترمذي في الموضوع السابق (٢٩٤٩) بسنده إلى الحسن بن صالح، وأحمد ٣/٤٧٨
بسنده إلى زهير بن محمد، والطبراني ٢/٢٧٣ (٢١٤٩) بسنده إلى زهير بن محمد، كلاهما عن
عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جرهد الأسلمي، عن أبيه.

ورواه الطبراني (٢١٤٨) بسنده إلى حسن بن صالح عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن
عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه.

ورواه الطبراني ٢/٣٧١ (٢١٤١) بسنده إلى روح بن القاسم، (٢١٤٢) بسنده إلى وراق،
كلاهما عن أبي الزناد، عن ابن جرهد، عن جرهد.

ورواه الطبراني ٢/٢٧٢، ٢٧٣ (٢١٤٧) بسنده إلى الزهري، عن عبد الملك بن جرهد، عن
أبيه.

من التخريج السابق يتضح أن في الحديث اضطراباً، يؤدي لسقوط الثقة فيه، فمن الرواة من
يقول: «زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه عن جده»، ومنهم من يقول: «زرعة بن مسلم بن
جرهد، عن أبيه، عن جده»، ومنهم من يقول: «زرعة بن مسلم، عن جده»، ومنهم من يقول: «زرعة
ابن عبد الرحمن بن جرهد، عن جده»، ومنهم من يقول: «ابن جرهد (من غير تسمية) عن أبيه»،
ومنهم من يقول: «زرعة بن جرهد، عن أبيه»، ومنهم من يقول: «زرعة بن عبد الرحمن، عن
أبيه»، ومنهم من يقول: «عبدالله بن جرهد، عن أبيه»، ومنهم من يقول: «عبد الملك بن جرهد،
عن أبيه»، ومنهم من يقول: «عن آل جرهد، عن جرهد».

وعلة، أخرى تلك هي: أن عبد الرحمن بن جرهد، أو مسلم بن جرهد مجهول الحال، وغير

مشهور الرواية.

ولذلك ضَعَّف البخارى هذا الحديث فى تاريخه، للاضطراب فى إسناده^(١).

وقيل: الرجل هو: قُيُصَّة بن مُخَارِق بن عبد الله بن شداد الهلالي، له صحبة، وسكن البصرة^(٢).

٢٢٢/٨٧- روى ذلك الخطيب ص ٣٧٩ (١٨٥) قال:

أخبرنا محمد بن عمر الرُّسَيْيُّ، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد بن غالب، حدثنى محمد بن عقبة السدوسى، حدثنا سليمان بن سليمان الغزَّال، حدثنا سَوَّارُ أبو حمزة المَزَنِي، عن حرب بن قطن، عن قُيُصَّة بن مُخَارِق، أن رسول الله ﷺ مرَّ عليه، وهو كاشف فخذة، فقال: « يا قَيْصَةَ، وَإِرِ فِخْدِكَ، فَإِنِ الْفِخْدُ عَوْرَةٌ».

لم أجد ترجمة لسليمان بن سليمان الغزَّال، أو حرب بن قطن.

وقيل: هو: معمر بن عبد الله بن نافع بن فضلة - أو ابن فضلة بن نافع - القرشى العدوى، أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة، وأتى المدينة عام خيبر، وعمر دهرًا طويلًا^(٣).

٢٢٣/٨٧- روى ذلك أحمد ٢٩٠/٥ قال:

ثنا سليمان بن داود، ثنا إسماعيل، أخبرنى العلاء، عن أبى كثير، عن محمد بن جَحْش، قال: مرَّ النبى ﷺ وأنا معه على مَعْمَرٍ، وفخذه مكشوفتان، فقال: « يامعمر، غط فخذيك؛ فَإِنِ الْفِخْدَيْنِ عَوْرَةٌ».

سليمان بن داود هو الطيالسى، وإسماعيل هو ابن جعفر بن كثير، والعلاء هو ابن عبد الرحمن، وأبو كثير مولى محمد بن جحش مختلف فى صحبته، والصواب أنه غير صحابى، وضبط «كثير» بالموحدة والتأنيث، وبالمثلثة والتذكير، وبالموحدة والتذكير.

قال الهيثمى فى الجمع ٥٢/٢: « ورجال أحمد ثقات ».

وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح ٤٠٣/١ « ورجاله رجال الصحيح، غير أبى كثير، فقد روى عنه جماعة لم أجد فيه تصريحاً بتعديل ».

(١) انظر فتح البارى ٤٠٣/١، التعليق المغنى على الدارقطنى ٢٢٥/١.

(٢) الجرح والتعديل ١٢٤/٧، تجريد أسماء الصحابة ١١/٢، تهذيب التهذيب ٣٥٠/٨، الإصابة ٢٢٧/٥ (٧٠٥٥)، أسد الغابة ١٩٢/٤، ١٩٣.

(٣) الجرح والتعديل ٢٥٤/٨، تجريد أسماء الصحابة ٨٩/٢، تهذيب التهذيب ٢٤٦/١، الإصابة ١٢٧/٦، أسد الغابة ٤٠٠/٤، ٤٠١.

قلت: أبو كثير قد وثقه ابن حجر نفسه في التقريب ٤٦٦/٢.

رواه أحمد أيضا ٢٩٠/٥ بسنده إلى حفص بن ميسرة، والحاكم ١٨٠/٤ بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر، وسكت عليه هو والذهبي، لكن حكى ابن حجر في الإصابة ١٢٨/٦ أن الحاكم صححه، والطبراني ١٩/٢٤٥ - ٢٤٧ (٥٥٠ - ٥٥٥) بأسانيد إلى محمد بن جعفر، وإسماعيل بن جعفر، وابن أبي حازم، وزيد بن أبي أنيسة، وسليمان بن بلال، والبيهقي ٢٢٨/٢ بسنده إلى محمد بن جعفر، وصحح إسناده، والخطيب ص ٣٨٠ (١٨٥) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد، جميعا عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير، عن محمد بن جحش به.

وعلقه البخاري ك: الصلاة ب: ما يذكر في الفخذ ٧٧/١، وعزاه ابن حجر في الفتح ٤٠٣/١ إليه في التاريخ موصولا.

وقال ابن حجر في الإصابة ١٢٨/٦: «وأخرجه ابن قانع من وجه آخر، عن الأعرج، عن معمر ابن عبد الله بن نضلة، أن النبي ﷺ مر به وهو كاشف عن فخذه. فذكر الحديث».

وعزاه في الإصابة ٧/١٦٤ إلى ابن منده من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن علاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي كبير، وكان من أصحاب النبي ﷺ، قال: مر النبي ﷺ بمعمر وفخذه مكشوفة، فقال: «الفخذ عورة».

قال ابن منده: أخطأ من قال فيه: إنه من أصحاب النبي ﷺ، وإنما روى عن مولاه محمد بن عبد الله بن جحش، وله صحبة».

قال ابن الترمذاني في الجواهر النقي ٢/٢٢٨: «في حديث ابن جحش علتان: إحداهما: أنه مختلف الإسناد. حكاها صاحب الإمام عن الدارقطني. والثانية: أن أبا كثير الراوي عنه لم أعرف اسمه ولا حاله، وخطأ ابن منده من جعله في جملة الصحابة».

٨٨ - (خ) حَدِيثُ أَبِي عُمَرَ: « ائذِنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » فَقَالَ ابْنُ لَه (١):
لَا تَأْذِنُ لَهُنَّ يَتَّخِذْنَ دَغْلًا.

هو: ابنة بلال.

زاد(و): في بعض طرقه في صحيح مسلم تسميته بلالاً، وفي بعضهما: وأقد -
بالقاف - فيحتمل أنهما قالا ذلك. وعجبت من الخطيب في اقتصاره على بلال، مع أن
في الرواية (٢) التي فيها: يتخذنه دغلاً: فقال ابن له يقال له وأقد.

٢٢٤/٨٨ - روى هذا الحديث - بهذا اللفظ - عبد الرزاق ١٤٧/٣ (٥١٠٨) قال:

عن الثوري، عن ليث والأعمش، عن مجاهد، عن معمر، قال: قال رسول الله ﷺ: « ائذِنُوا
لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ ». قال ابنه: والله لا تأذن لهن، فيتخذن ذلك دغلاً. قال: فعل الله بك،
تسمعي أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقول أنت: لا!
هذا إسناد صحيح.

رواه الطبراني ٣٩٩/١٢ (١٣٤٧١) بسنده إلى عبد الرزاق، والخطيب ص ٣٤ (١٩) بسنده
إلى الحسين بن حفص، كلاهما عن سفيان الثوري، عن ليث والأعمش، عن مجاهد به.

ورواه مسلم: ك: الصلاة، ب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ٣٢٧/١
(٤٤٢) بسنده إلى أبي معاوية، وإلى عيسى بن يونس، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما جاء في
خروج النساء إلى المسجد ١٥٥/١ (٥٦٨) بسنده إلى جرير، وأبي معاوية، والترمذي - وقال:
حسن صحيح - ك: الصلاة، ب: في خروج النساء إلى المساجد ١٥٩/٣، ١٦٠ (٥٦٧) بسنده إلى
عيسى بن يونس، وابن حبان ٣١٥/٣ (٢٢٠٧) بسنده إلى جرير، وعيسى بن يونس، وأبو عوانة
٥٨، ٥٧/٢ بأسانيد إلى سفيان، وشعبة، وجرير، وأبي معاوية، والبيهقي ١٣٢/٣ بسنده إلى شعبة،
وأحمد ٤٣/٢ بسنده إلى شعبة، والطيالسي ص ٢٥٧ (١٨٩٤) عن شعبة، والطبراني ٣٩٩/١٢ (١٣٤٧٢)
بسنده إلى شعبة، جميعاً عن الأعمش، عن مجاهد به، وفي رواية أحمد: «فقال سالم، أو بعض
بنيه».

ورواه عبد الرزاق ١٤٧/٣ (٥١٠٧) - ومن طريقه ابن ماجه في المقدمة، ب: تعظيم حديث
رسول الله ﷺ، والتغليظ على من عارضه ٨/١ (١٦)، وأبو عوانة ٥٧/٢ - عن معمر، عن الزهري،
عن سالم، عن أبيه.

(١) في خ، ز: ابنه.

(٢) في «ك»: مع الرواية.

ورواه الطيالسي ص ٢٥٨ (١٩٠٣) - ومن طريقه أبو عوانة ٥٨/٢ - عن هشام الدستوائي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

البيان

ابن عبد الله بن عمر المقصود، قيل: هو بلال، تابعي جليل ثقة، ذكره مسلم في الطبقة الأولى من المدنيين، وعده يحيى القطان في فقهاء أهل المدينة^(١).

٢٢٥/٨٨ - روى ذلك مسلم: ك: الصلاة، ب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ٣٢٧/١ (٤٤٢) قال:

حدثني حَرَمَةُ بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها ». قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لَنَمْنَعُهُنَّ، قال: فأقبل عليه، فسبَّه سبًّا سيِّئًا، ما سمعته سبَّه مثله قط، وقال: أُخْبِرُكَ عن رسول الله ﷺ، وتقول: والله لَنَمْنَعُهُنَّ!.
يونس: هو ابن يزيد.

رواه أبو عوانة ٥٧/٢ بسنده إلى عقيل، وأحمد ١٤٠/٢ بسنده إلى عقيل، والخطيب ص ٣٤ (١٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، جميعا عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه ابن حبان ٣١٦/٣، ٣١٧ (٢٢١٠) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر به.

ورواه مسلم في الموضع السابق ٣٢٨/١ بسنده إلى كعب بن علقمة، وأبو عوانة ٥٧/٢ بسنده إلى كعب بن علقمة، وأحمد ٩٠/٢ بسنده إلى كعب بن علقمة، والطبراني ٣٢٦/١٢ (١٣٢٥١) بسنده إلى عبد الله بن هبيرة السبيعي، (١٣٢٥٢) بسنده إلى كعب بن علقمة، كلاهما عن بلال بن عبد الله بن عمر، عن أبيه به.

وقيل: هو واقد بن عبد الله بن عمر. قال ابن أبي حاتم: توفي وهو محرم. غسله أبوه ابن عمر، لم يُرَوْ عنه العلم. سمعت أبي يقول ذلك^(٢).

٢٢٦/٨٨ - روى ذلك الحديث مسلم في الموضع السابق ٣٢٧/١ - ٣٢٨ قال:

حدثنا محمد بن حاتم وابن رافع، قالوا: حدثنا شَبَابَةُ، حدثني ورَقَاءُ، عن عمرو، عن مجاهد،

(١) تاريخ الثقات للعلجلى ص ٨٧ (١٧٣)، الجرح والتعديل ٣٩٦/٢، تهذيب التهذيب ٥٠٤/١.

(٢) الجرح والتعديل ٣٢/٩.

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفذنوا للنساء بالليل إلى المساجد». فقال ابن له يقال له واقد: إذن يتخذنه دَعْلًا. قال: فضرب في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتقول: لا! عمرو هو ابن دينار.

قال النووى فى الإشارات ص ١٩ ط لاهور، و ص ٥٧٣ بذيل الأسماء المبهمة: « فيحتمل أنهما جميعا قالا ذلك ».

وقال ابن حجر فى الفتح ٢/٢٨٩: « والراجح من هذا أن صاحب القصة بلال، لورود ذلك من روايته نفسه، ومن رواية أخيه سالم، ولم يختلف عليهما فى ذلك. وأما هذه الرواية الأخيرة فمرجوحة، لوقوع الشك فيها، ولم أره - مع ذلك - فى شئ من الروايات عن الأعمش مُسمى، ولا عن شيخه مجاهد ».

وقال: « فإن كانت رواية عمرو بن دينار عن مجاهد محفوظة فى تسميته وأقداً، فيحتمل أن يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك، إما فى مجلس أو مجلسين، وأجاب ابن عمر كلاً منهما بجواب يليق به ».

ثم أطل ابن حجر فى ذكر ما يقوى هذا .

والحديث فى الأمر بعدم منع النساء المساجد إذا أستاذن إليها مروى من طرق عن سالم، ونافع، ومجاهد، وحبيب بن أبى ثابت، جميعا عن ابن عمر، من غير ذكر مراجعة ابن عمر له، فى المواضع التالية:

البخارى :ك: الأذان، ب: خروج النساء إلى المساجد بالليل ١/١٥٦، ب: استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ١/١٥٧، ك: الجمعة، ب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل ١/١٦٠، ومسلم فى الموضع السابق ١/٣٢٦، ٣٢٧، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى خروج النساء إلى المسجد ١/١٥٥ (٥٦٥، ٥٦٧)، ومالك: ك: القبلة، ب: ما جاء فى خروج النساء إلى المساجد ١/١٩٧، والشافعى ١/١٢٧، وعبد الرزاق ٣/١٥١ (٥١٧٢)، وابن أبى شيبة ٢/٣٨٣، والدارمى: ك: الصلاة، ب: النهى عن منع النساء عن المساجد ١/٢٩٣، وابن خزيمة ٣/٩٠ (١٦٧٧)، وأبو عوانة ٢/٥٦-٥٩، وابن حبان ٣/٣١٥ (٢٢٠٥، ٢٢٠٦)، والحاكم ١/٢٠٩، والبيهقى ٣/١٣١، ١٣٢، وأحمد ٢/١٦، ١٥١، والحميدى ٢/٢٧٧ (٦١٢)، والطيالسى ص ٢٥٧ (١٨٩٢)، والطبرانى ١٢/٣٦٣ (١٣٣٥٠) ١٤/٤٢٧ (١٣٥٧٠).

٨٩ - (خ): (١) حَدِيثُهُ (٢) نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلًا فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَطَلَبُوا بِلَالًا لِيُؤْذَنَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَذَّنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ.

[ز/١٦ب]

هو: زياد بن الحارث الصدائي./

٢٢٧/٨٩ - هذا الحديث رواه - بلفظه - الخطيب ص ٨٥ (٤٧) قال:

أخبرنا الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حماد الواعظ مولى بنى هاشم، قال: حدثنا أبو عمر حمزة بن القاسم بن عبد العزيز الهاشمي، إملأء في سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، قال: حدثنا عباس الدورى، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: ثنا سعيد أبو محمد، قال: ثنا عطاء، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان في سفر، فنزل منزلا، فحضرت الصلاة، فطلبوا بدلا (كذا في المطبوعة، وهو خطأ والصواب: بلالاً) ليؤذن، فلم يوجد، فأذن رجل من القوم، ثم جاء بلال، فذهب ليؤذن، فقيل له: إن فلانا أذن. فذهب هنيئة، ثم قام بلال ليقيم، فقال له النبي ﷺ: « اجلس يا بلال، إنما يقيم من أذن».

هذا إسناد ضعيف، فيه سعيد بن راشد السماك أبو محمد، قال البخارى: منكر الحديث (٣).

وقال النسائي: متروك. (٤) وقال يحيى بن معين: ليس بشيء (٥). وانظر الميزان للذهبي ١٣٥/٢ والضعفاء ٢٥٨/١ رقم ٢٣٧٩.

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: « هذا حديث منكر، وسعيد ضعيف الحديث.

وقال مرة: متروك الحديث» (٦).

رواه الطبراني مختصرا بهذه القصة ٤٣٥/١٢ (١٣٥٩٠) بسنده إلى قرّة بن حبيب القنوي،

عن سعيد بن السماك به.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢: « رواه الطبراني فى الكبير، وفيه سعيد بن راشد السماك،

وهو ضعيف».

البيان

الرجل الذى أذن هو: زياد بن الحارث الصدائي - بضم المهملة - قال الطبراني: كان ينزل

مصر، وهو صحابى جليل، وصداء: حى من اليمن (٧).

(٢) فى «خ»: حديث .

(١) فى «ز»: ب .

(٤) الضعفاء والمتروكين، رقم (٢٨٠) .

(٣) الضعفاء الصغير، رقم (١٣٣) .

(٦) العلل ١٢٣/١ (٢٣٦) .

(٥) المحروحين لابن حبان ١/٣٢٠ .

(٧) الجرح والتعديل ٣/٥٢٨، المعجم الكبير للطبراني ٥/٢٦٢، تهذيب التهذيب ٣/٣٥٩، الإصابة ٣/١٨

(٢٨٤٤)، تجريد أسماء الصحابة ١/١٩٤، أسد الغابة ٢/٢١٣ .

٢٢٨/٨٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: فى الرجل يؤذن ويقيم آخر ١/٤٢٢ (٥١٤)

قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم، عن عبد الرحمن بن زياد - يعنى الإفريقى - أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمى، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائى، قال: لما كان أول أذان الصبح أمرنى - يعنى النبى ﷺ - فأذنتُ، فجعلت أقول: أقيم يا رسول الله!... الحديث إلى قوله: فأراد بلال أن يقيم، فقال له نبى الله ﷺ: «إن أخوا صداء هو أذن، ومن أذن فهو يقيم». قال: فأقمت.

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى، والجمهور على أنه ضعيف فى حفظه، وإن كان صالحا فى نفسه، وهذا أحد ستة أحاديث أنكرها عليه سفيان الثورى.

رواه الترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء أن من أذن فهو يقيم ١/٥٩٦ (١٩٩) بسنده إلى عبدة، ويعلى بن عبيد، وابن ماجه: ك: الأذان والسنة فيها، ب: السنة فى الأذان ١/٢٣٦ (٧١٧) بسنده إلى يعلى بن عبيد، وعبد الرزاق ١/٤٧٥، ٤٧٦ (١٨٣٣) عن الثورى، وابن أبى شيبة ١/٣١٦ عن يعلى بن عبيد، والحازمى فى الاعتبار ص ١٠٤ بسنده إلى أبى عبد الرحمن المقرئ، واسمه عبد الله بن يزيد، وأحمد ٤/١٩٦ بسنده إلى سفيان الثورى، والطبرانى ٥/٢٦٢، ٢٦٣ (٥٢٨٥) مطولاً جداً بسنده إلى أبى عبد الرحمن المقرئ، ٢٦٣، ٢٦٤ (٥٢٨٦) بسنده إلى الثورى، والخطيب ص ٨٥، ٨٦ (٤٧) بسنده إلى مروان بن معاوية الفزارى، جميعاً عن عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الإفريقى به.

قال الحازمى: «هذا حديث حسن» وقال الترمذى: «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم».

قلت: قد سبق بيان ضعفه.

قال ابن حجر فى التهذيب ٣/٣٦٠ الإصابة ٣/١٨: «وله طريق أخرى، من طريق المبارك بن فضالة، عن عبد الغفار بن مسرة، عن الصدائى، ولم يُسمه. وروى الباوردى فى كتاب الصحابة من طريق محمد بن عيسى بن جابر الرشيدى، قال: وجدت فى كتاب أبى، عن عبد الله بن سليمان، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، عن زياد بن نعيم، عن زياد الصدائى، فذكر طرفاً من حديثه».

قلت: قد روى الإمام أحمد ٤/١٦٩ قال:

ثنا محمد بن يزيد الواسطى الإفريقى (كذا) عن زياد بن نعيم الحضرمى، عن زياد بن الحارث الصدائى، قال: قال رسول الله ﷺ: «أذن يا أخوا صداء»... فذكر الحديث كما سبق.

٩٠- (خ): حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَامِلٌ بِنْتِ بَنْتِهِ.

هي: أَمَامَةُ بِنْتُ زَيْنَبَ، بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قلت: محمد بن يزيد الواسطي وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم (١) ولم أرَ مَنْ ضَعَفَهُ، لكن لم أرَ مَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ الْإِفْرِيقِيُّ، أو من ذكر أن له رواية عن زياد بن نعيم، فإن صح أنه إفريقي، وأن له رواية عن زياد بن نعيم، فالحديث صحيح. لكن الذي أرجحه أنه حدث سقط، وأن الصواب: «محمد بن يزيد الواسطي عن الإفريقي»، والإفريقي هو عبد الرحمن بن زياد، الذي سبق بيان ضعفه. والذي دفعني إلى ترجيح ذلك أن الترمذي قال ٥٩٧/١: «وحدث زياد إنما تعرفه من حديث الإفريقي». وقال ابن حزم في المحلى ١٩٦/٣ إنه «إنما جاء من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو هالك».

٢٢٩/٩٠- هذا الحديث رواه أحمد ٣١٠/٥ قال:

ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، حدثني سعيد، وعامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو ابن سليم، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ كان يخرج وهو حامل ابنة زينب على عاتقه، وهو يؤم الناس، فإذا ركع وضعها، وإذا قام حملها.

هذا إسناد حسن، وسعيد هو ابن أبي سعيد المقبري، وابن عجلان هو محمد، صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

رواه الخطيب - بلفظه - ص ٢٧ (١٤) بسنده إلى مُسَدَّدٍ، عن يحيى به.

ورواه أحمد ٣١١/٥ من طريق وكيع، عن أبي العَمَيْسِ، عن عامر بن عبد الله، به بلفظ: «وابنته على عاتقه».

اليان

بنت بنت رسول الله ﷺ المقصودة هي: أمامة بنت أبي العاص بن الربيع، ابنة زينب بنت رسول الله ﷺ، تزوجها على بن أبي طالب بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها، ثم تزوجها من بعده المغيرة بن نوفل بن الحارث (٢).

٢٣٠/٩٠- روى ذلك البخاري: ك: الصلاة: ب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة ١٠٠/١ قال:

(١) الجرح والتعديل ١٢٦/٨.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٤٦/٢، الإصابة ١٤/٨ (٧٠)، أسد الغابة ٤٠٠/٥.

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزُّرقِي، عن أبي قتادة الأنصاري؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمّامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ، ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها.

رواه مسلم: ك: المساجد، ب: جواز حمل الصبيان في الصلاة ١/٣٨٥ (٥٤٣) عن عبد الله ابن مسّلمة بن قعب، وقيية بن سعيد، ويحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: العمل في الصلاة ١/٢٤١ (٩١٧) عن القعنبى، والنسائى: ك: السهوب، ب: حمل الصبايا ووضعهن في الصلاة ١٠/٣ عن قتيبة، ومالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: جامع الصلاة ١/١٧٠ (٨١)، والشافعى ١/٩٧، وعبد الرزاق ٢/٣٣ (٢٣٧٨)، والدارمى: ك: الصلاة، ب: العمل في الصلاة ١/٣١٦ عن خالد بن مخلد، وأبو عوانة ٢/١٤٥ بسنده إلى ابن وهب وأبى سلمة، والبيهقى ٢/٢٦٢، ٢٦٣ بسنده إلى عبد الله بن مسلمة، والخطيب ص ٢٧ (١٤) بسنده إلى القعنبى، جميعا عن مالك به.

ورواه مسلم في الموضوع السابق ١/٣٨٥، ٣٨٦ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، والنسائى: ك: الإمامة، ب: ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة ٢/٩٥، ٩٦، ك: السهوب، ب: حمل الصبايا ووضعهن في الصلاة ١٠/٣ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، والشافعى ١/٩٦ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، وعبد الرزاق ٢/٣٣ (٢٣٧٩) عن ابن جريج، وابن خزيمة ١/٣٨٣ (٧٨٣، ٧٨٤) بسنده إلى ابن عجلان، ٢/٤١ (٨٦٨) بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، وأبو عوانة ٢/١٤٥ بسنده إلى ابن عجلان، وعثمان بن أبى سليمان، وابن حبان ٤/٣٩ (٢٣٣٣) بسنده إلى أبى عميس، (٢٣٣٤) بسنده إلى الزبيدى، والبيهقى ٢/٢٦٣ بسنديين إلى عثمان، وابن عجلان، وعزاه المزى في التحفة ٩/٢٦٤ إلى النسائى فى الكبرى بسنده إلى الزبيدى، وأحمد ٥/٢٩٦ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، ٥/٣٠٤ بسنده إلى ابن جريج، والطيالسى ص ٨٤، ٨٥ (٦٠٦) عن فليح ابن سليمان، والحميدى ١/٢٠٣ (٤٢٢) بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، ومحمد بن عجلان، جميعا عن عامر بن عبد الله بن الزبير به.

ورواه البخارى: ك: الأدب، ب: رحمة الولد وتقيله ومعا نفته ٤/٥١ بسنده إلى سعيد بن أبى سعيد، ومسلم فى الموضوع السابق ١/٣٨٦ بسنده إلى بكير بن عبد الله، وبسنده إلى سعيد بن أبى سعيد، وأبو داود فى الموضوع السابق (٩١٨، ٩٢٠) بسنده إلى سعيد بن أبى سعيد و (٩١٩) بسنده إلى بكير بن عبد الله، والنسائى: ك: المساجد، ب: إدخال الصبيان المساجد ٢/٤٥، ٤٦ بسنده إلى

٩١- (خ): حَدِيثُ مُسَوَّرِ بْنِ يَزِيدَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ الصَّلَاةَ، فَتَعَايَا فِي آيَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتَ آيَةً. / قَالَ (١): «فَهَلَّا أَذْكَرُ تَنْبِهَا؟».

[ك/١٠]

هُوَ: أَبِي بِنُ كَعْبٍ، وَالآيَةُ: مِنْ تَبَارَكَ الْفَرْقَانُ، وَالصَّلَاةُ: صَلَاةُ الصُّبْحِ.

سعيد بن أبي سعيد، والدارمي: ك: الصلاة، ب: العمل في الصلاة ٣١٦/١ بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد، وابن خزيمة ٣٨٣/١ (٧٨٣ - ٧٨٤) بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد، وأبو عوانة ١٤٦/٢ بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد، وأحمد ٢٩٥/٥ بسنده إلى يزيد بن أبي عتاب، ٣٠٣/٥ بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد، جميعا عن عمرو بن سليم الزرقى، عن أبي قتادة به .
في هامش نسخة «ز»: « والصلاة التي حمل فيها صلاة الصبح. قاله مغلطاي في سيرته».

٢٣١/٩١ - الحديث - بهذا اللفظ - رواه ابن حبان ٦/٤ (٢٢٣٨) قال:

أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا مروان ابن معاوية، قال: حدثنا يحيى بن كثير الكوفي، شيخ له قديم (٢)، قال: حدثني المسور بن يزيد، قال شهدت رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة، فتعايا في آية فقال رجل: يا رسول الله، إنك تركت آية. قال: «فهلأ أذكر تنبها؟» قال: ظننت أنها قد نسخت. قال: «فإنها لم تنسخ».

هذا إسناد ضعيف، فيه يحيى بن كثير، وضعفه النسائي (٣)، وقال ابن حجر «لين الحديث». وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: «لم يرو هذا الحديث غير مروان، ويحيى بن أبي كثير (كذا) ومسور مجهولان» (٤) وفي الجرح والتعديل ١٨٣/٩ أنه سأله عنه فقال: «شيخ».

رواه - بهذا اللفظ - الخطيب ص ١٢ (٥) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الحنظلي به .

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: الفتح على الإمام في الصلاة ٢٣٨/١، ٢٣٩ (٩٠٧) عن محمد ابن العلاء، وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، وابن حبان في الموضوع السابق (٢٢٣٧) بسنده إلى الحميدي، والبيهقي ٢١١/٣ بسنده إلى الحميدي، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٧٤/٤ عن سريج بن يونس، والطبراني ٢٧/٢٠، ٢٨ (٣٤) بسنده إلى الحميدي، وإلى إسحاق بن راهويه، وإلى يوسف بن عدى، وعلى بن سعيد الرقي، جميعا عن مروان بن معاوية به، بألفاظ مختلفة .

(١) في «ز»: فقال .

(٢) في رواية الخطيب: قدم .

(٣) العلل ١٠٦/١، ١٥٧ (٤٤١) .

(٤) المغني في الضعفاء ٧٤٢/٢ .

البيان

هذا الرجل هو: **أبي بن كعب بن قيس، الأنصاري، سيد القراء،** كان من أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرًا والمشاهد، وكان عمر يسأله عن النوازل ويتحاكم إليه في المعضلات، ولقبه سيد المسلمين. مات في خلافة عمر، وقيل: في خلافة عثمان^(١).

٢٣٢/٩١ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: الفتح على الإمام في الصلاة ٢٣٩/١ (٩٠٧) قال:

حدثنا يزيد بن محمد الدمشقي، ثنا هشام بن إسماعيل، ثنا محمد بن شعيب، أخبرنا عبد الله ابن العلاء بن زبير، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، أن النبي ﷺ صلى صلاة، فقرأ فيها، فلبس عليه، فلما انصرف قال لأبي: «أصليتَ معنًا؟». قال: نعم. قال: «فما منعك؟».

هذا إسناد صحيح، فيه: يزيد بن محمد الدمشقي صدوق، ومحمد بن شعيب صدوق صحيح الكتاب.

رواه ابن حبان ٦/٤، ٧ (٢٢٣٩) عن عبد الرحمن بن بحر بن معاذ البزار، والبيهقي ٣/٢١٢ بسنده إلى محمد بن حبان، والطبراني ١٢/٣١٣ (١٣٢١٥) عن أحمد بن المعلّى الدمشقي، جميعاً عن هشام بن عمار، عن محمد بن شعيب به.

قال الهيثمي في المجمع ٧٠/٢: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون».

وعزه أبو الطيب في التعليق المغني ١/٤٠٠ والشوكاني في نيل الأوطار ٢/٣٦٥، ٣٦٦ إلى الحاكم، وقال الشوكاني: «ورجال إسناده ثقات».

والحديث يروى عن أبي بن كعب، وفيه أن الصلاة هي صلاة الفجر. رواه:

أحمد ١٢٣/٥ من طريق يحيى بن داود الواسطي، عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن زبر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب به.

قال الهيثمي في المجمع ٧٠/٢: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

ورواه أحمد أيضا ١٤٢/٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبي سلمة الخزازي، عن حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن الجارود بن أبي سبرة، عن أبي بن كعب .

قال الهيثمي ٦٩/٢: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

(١) أسد الغابة ١/٤٩، ٥٠، تذكرة الحفاظ ١/١٦، طبقات القراء لابن الجزري ١/٣١، طبقات القراء للذهبي ١/٣٢١، العبر ١/٢٣، الجرح والتعديل ٢/٢٩٠، تهذيب التهذيب ١/١٧٨، ١٧٩، الإصابة ١/١٦، ١٧ (٣٢).

٩٢- (خ) (١): حَدِيثُ مُسْلِمٍ، مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الْوَتْرَ،
سُنَّةٌ هُوَ؟ قَالَ: مَا سُنَّةٌ؟ (٢). أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ.

السائل: رِبِيعَةُ بْنُ دَهَوْرَى.

ورواه الدارقطني ٤٠٠/١ بسنده إلى الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي بن كعب . وفيه عمر
ابن نجیح وهو ضعيف . قاله أبو الطيب في التعليق المغنى .

ومروى عن ابن عباس ، وفيه أنها صلاة الفجر .

رواه البزار ٢٣٤/١ ، ٢٣٥ (٤٧٩) ، والطبراني ١٢٦/١١ (١٢٦٦٥) بسنديهما إلى خليفة بن
حصين ، عن أبي نصر الأسدي ، عن ابن عباس ، لكن فيه أن النبي ﷺ لما سألهم : « أما صلى
معكم أبي بن كعب ؟ » . قالوا : لا .

قال البزار : « لا تعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، ولا عن غير ابن عباس بهذا اللفظ ،
وأبو نصر فلا تعلم روى عنه إلا خليفة » .

وقال الهيثمي في المجمع ٦٩/٢ : « رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات ،
خلا قيس بن الربيع ، فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره ، ووثقه شعبة والثوري » .

قال البيهقي ٢١٢/٣ : « ورواه حميد بن عبد الرحمن ، وعبد الرحمن بن أبزي ، عن النبي
ﷺ مرسلًا في قصة أبي » .

فأما مرسل حميد: فرواه الخطيب ص ١٢ (٥) بسنده إلى ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن،
وفيه أن الآية من سورة تبارك الذي نزل الفرقان ، وأن الصلاة صلاة الصبح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦٢/٥ إلى ابن الأنباري في المصاحف .

وأما مرسل عبد الرحمن بن أبزي: فرواه أحمد ٤٠٧/٣ ، وعزاه الهيثمي ٦٩/٢ إلى الطبراني
(ولم أجد في الكبير المطبوع) وقال: « ورجاله رجال الصحيح » .

تَعَايَا : مثل تَعَايَا، بمعنى عجز (٣) .

٢٣٣/٩٢ - روى هذا الحديث أحمد ٢٩/٢ قال:

ثنا معاذ، ثنا ابن عون، عن مسلم، مولى لعبد القيس - قال معاذ: كان شعبة يقول: القرى (٤) -

(١) ساقط من «ك» .

(٢) في «ز»: ما هو سنة .

(٣) انظر مختار الصحاح ص ٤٦٧ ، والنهية ٣/٣٣٤ .

(٤) كذا . وعند الخطيب في الأسماء المبهمة: المصري، والضبط أعلاه من تقريب التهذيب ٢/٢٤٦ .

قال رجل لابن عمر: أ رأيت الوتر، أسنة هو؟ قال: ماسنة؟ أوتر رسول الله ﷺ، وأوتر المسلمون.
قال: أسنة هو؟ قال: مه! أتَعْقِل؟ أوتر رسول الله ﷺ، وأوتر المسلمون.

هذا إسناد صحيح، ومعاذ هو ابن العنبري، وابن عون هو عبدالله، ومسلم هو ابن مخراق
القرى - نسبة إلى قرّة، بطن من عبد القيس.

رواه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٥، ١٤/٢٣٦ (١٨٢٠٩)، والخطيب ص ٨٢ (٤٥) بسنده إلى أحمد
ابن حنبل، كلاهما عن معاذ بن معاذ به.

ورواه أحمد ٢/٥٨ من طريق وكيع، عن سفيان، عن عمر بن محمد، عن نافع: سأل رجل
ابن عمر عن الوتر أوجب هو ... فذكره.

ورواه مالك في الموطأ بلاغا: ك: صلاة الليل، ب: الأمر بالوتر ١/١٢٤ (١٧) أنه بلغه أن رجلا
سأل ابن عمر عن الوتر أوجب هو ... فذكره.

اليان

قال الخطيب: هذا السائل لابن عمر اسمه: ربيعة بن دهوري^(١).

٢٣٤/٩٢ - روى ذلك الخطيب في الموضوع السابق قال:

أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن رزقويه البزاز، قال: أخبرنا أبو العباس
أحمد بن محمد بن الحسن الرازي، قال: حدثنا محمد بن قادم بن العباس، قال: حدثنا عباد بن
عثمان بن عباد المروزي، قال: ثنا النضر بن شميل، عن صخر بن جويرية، عن عبد الرحمن بن
القاسم بن محمد، أن رجلا اسمه ربيعة بن دهوري سأل عبد الله بن عمر وهو قاعد في المسجد،
فقال: أ رأيت الوتر، واجب هو على الناس، أو من شاء فعله ومن شاء تركه؟ فقال عبد الله بن عمر:
أوتر رسول الله ﷺ وأوتر المسلمون. فأعاد ذلك ثلاث مرات، كل ذلك يقول: أوتر رسول الله ﷺ
وأوتر المسلمون. ثم أخذ عبدالله كفاً من حصي فضرب به وجهه، أو حصبه، ثم قال: قم.

عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع ابن عمر، فالإسناد منقطع، فإن كان رواه عن ربيعة بن
دهوري عن ابن عمر، فلم أر من ذكر ربيعة هذا، فهو مجهول. ولذلك فالحديث إسناده ضعيف.

(٤) لم أجده له ترجمة.

٩٣- (خ) حديث وابصة بن معبد^(١): أبصر النبي ﷺ رجلاً يصلي خلف الصف وحده^(٢)، فأمره أن يعيد الصلاة.
هو: راوى الحديث، وابصة.

٢٣٥/٩٣- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: الرجل يصلي وحده خلف الصف ١٨٢/١ (٦٨٢) قال:

حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر، قالوا: ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده، فأمره أن يعيد. قال سليمان بن حرب: الصلاة.

هذا إسناد حسن، فيه عمرو بن راشد وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول. وقد توبع.

رواه الترمذى: ك: الصلاة، ب: ماجاء فى الصلاة خلف الصف وحده ٢٦/٢ (٢٣١) بسنده إلى محمد بن جعفر، والطحاوى ٣٩٣/١ بسنده إلى أبى داود (الطيالىسى) ويزيد بن هارون، وابن حبان ٣١١/٣ (٢١٩٦) بسنده إلى الحجاج بن محمد، والبيهقى ١٠٤/٣ بسنده إلى أبى داود الطيالسى، وأحمد ٢٢٨/٤ عن محمد بن جعفر، وعن يحيى بن سعيد، والطيالىسى ص ١٦٦ (١٢٠١)، والطبرانى ١٤٠/٢٢ (٣٧١) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، وسليمان بن حرب، وأسد ابن موسى، وحجاج بن المنهال، والخطيب ص ٣٢١ (١٦١) بسنده إلى أبى داود الطيالسى، جميعاً عن شعبة، عن عمرو بن مرة به.

ورواه الطبرانى ١٤٠/٢٢، ١٤١ (٣٧٣، ٣٧٢) بسنده إلى زيد بن أبى أنيسة، وأبى خالد الدالانى، عن عمرو بن مرة به.

ورواه الترمذى: ك: الصلاة، ب: ماجاء فى الصلاة خلف الصف وحده ٢٢/٢، ٢٣ بسنده إلى أبى الأحوص، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: صلاة الرجل خلف الصف وحده ٣٢١/١ (١٠٠٤) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، والشافعى ١٣٨/١، ١٣٩ عن سفيان بن عيينة، وابن أبى شيبة ١٩٣/٢، ١٥٦/١٤ (١٧٩٢٩) عن عبد الله بن إدريس، والدارمى: ك: الصلاة، ب: فى صلاة الرجل خلف الصف وحده ٢٩٤/١، ٢٩٥ بسنده إلى أبى زيد عُبَثر بن القاسم، والطحاوى ٣٩٣/١ بسنده إلى هشيم، وابن حبان ٣١١/٣، ٣١٢ (٢١٩٧) بسنده إلى هشيم، والبيهقى ١٠٤/٣ بسنده إلى سفيان الثورى، ١٠٥/٣ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٢٢٨/٤ بسنده إلى سفيان وإلى شعبة، والحميدى ٣٩٢/٢ (٨٨٤) عن سفيان، والطبرانى ١٤١/٢٢، ١٤٢ (٣٧٦)-

(٢) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(١) فى «ك»: سعيد، وهو خطأ.

٣٨١) بأسانيدہ إلى عبد الله بن إدريس، وجري، وزهير، وزائدة، والحسن بن الصباح، وخالد، جميعا عن حصين بن عبد الرحمن، عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة بن معبد.

قال الترمذى: « هذا حديث حسن»، وقال أبو حاتم بن حبان: « سمع هذا الخبر هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة بن معبد، وسمعه من زياد بن أبي الجعد، عن وابصة، والطريقان جميعا محفوظان». وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث حصين، عن هلال، وعمرو بن مرة، عن هلال: أيهما أشبهه؟ فقال أبو حاتم: « مرة أحفظ»^(١).

ورواه عبد الرزاق ٥٩/٢ (٢٤٨٢) - ومن طريقه الطبراني ١٤١/٢٢ (٣٧٥) - عن الثوري، عن معمر، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد به.

ورواه الدارمي: ك: الصلاة، ب: في صلاة الرجل خلف الصف وحده ٢٩٥/١ بسنده إلى عبد الله بن داود، وابن حبان ٣١٢/٣ (٢١٩٨) بسنده إلى وكيع، والبيهقي ١٠٥/٣ بسنده إلى عبد الله بن داود، وأحمد ٢٢٨/٤ عن وكيع، والطبراني ١٤١/٢٢ (٣٧٤) بسنده إلى وكيع، ٢٢/١٤٣ (٣٨٤) بسنده إلى محمد بن ربيعة الكلابي، جميعا عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عمه عبيد بن أبي الجعد، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة به، وإسناده إلى الضعف أقرب، يزيد صدوق، وعمه صدوق، وأبوه مقبول.

ورواه الطبراني ١٤٣/٢٢ (٣٨٦، ٣٨٥) بإسناده إلى الأعمش، عن عبيد بن أبي الجعد، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة.

ورواه الطبراني أيضا ٢٢٢/١٤٤ (٣٨٨) بسنده إلى الأعمش، عن عبيد بن أبي الجعد، عن سالم ابن أبي الجعد، عن وابصة.

ورواه أحمد ٢٢٨/٤ بسنده إلى شمر بن عطية، والطبراني ١٤٣/٢٢ (٣٨٣) بسنده إلى شمر ابن عطية، و٢٢/١٤٢ (٣٨٢) بسنده إلى حصين، و٢٢/١٤٣، ١٤٤ (٣٨٧) بسنده إلى الحجاج بن أرطاة، جميعا عن هلال بن يساف، عن وابصة به، وفي حديث شمر: سئل النبي ﷺ عن رجل صلى خلف الصف وحده، فقال: «يعيد الصلاة».

ورواه الطبراني ١٤٥/٢٢ (٣٩٢) بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، (٣٩٣) بسنده إلى السري بن إسماعيل، كلاهما عن الشعبي، عن وابصة، وقد تفرد السري بزيادة، وهو متروك.

ورواه الطبراني ١٤٦/٢٢ (٣٩٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، و (٣٩٧) بسنده إلى حفص

(١) العمل ١٠٠/١ (٢٧١).

٩٤- (خ): حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(١): كَانَ الْمَغِيرَةُ يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ
 مِنَ الْأَنْصَارِ: وَيَحْكُ يَا مَغِيرَةُ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ...»
 وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمَوَاقِيتِ.
 هو: أَبُو مَسْعُودِ الْبَدْرِيُّ.

ابن غيَّاث، كلاهما عن أشعث بن سوار، عن بكير بن الأحنس، عن حنَّش بن المعتمر، عن
 وابصة بن معبد به، وفيه أشعث بن سوار: ضعيف، وحنَّش بن المعتمر: صدوق له أوهام. وأعله
 أبو حاتم بأشعث بن سوار^(٢).

البيان

هذا الرجل هو راوي الحديث، وابصة بن معبد بن عتبة، الأسدي، وفد على النبي ﷺ
 سنة تسع، ويقال: اسمه وابصة بن عبيدة، ومعبد لقب. وتوفى بالرقعة^(٣).
 ٢٣٦/٩٣ - روى ذلك الطبراني ١٤٦/٢٢ (٣٩٦) قال:

حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا زيد بن الحريش، ثنا عمر بن علي المقدمي، ثنا أشعث بن سوار،
 عن بكير بن الأحنس، عن حنَّش بن المعتمر، عن وابصة بن معبد، قال: رأيت^(٤) النبي ﷺ أصلي
 خلف الصف وحدي، فأمرني أن أعيد الصلاة.
 سبق الكلام عن ضعف إسناده، وتضعيف أبي حاتم له.

رواه الخطيب ص ٣٢٢ (١٦١) بسنده إلى عمر بن علي المقدمي به.
 ورواه الطبراني ١٤٦/٢٢ (٣٩٨) بسنده إلى أبي خالد الأحمر، عن أشعث بن سوار.
 ورواه الطبراني ١٤٤/٢٢، ١٤٥ (٣٩١، ٣٩٠) بسنده إلى سليمان بن حيان، والمحاربي،
 كلاهما عن محمد بن سالم، عن سالم بن أبي الجعد، عن وابصة به.

٢٣٧/٩٤ - هذا الحديث رواه الخطيب ص ٢٣٧ (١١٩) قال:
 أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي الإيادي، قال: أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد،

(١) كذا والحديث عند الخطيب وابن أبي شيبة عن هشام بن عروة عن أبيه.
 (٢) اللعل ١/١٠٤، ١٦٦ (٢٨١، ٤٧٤).
 (٣) الجرح والتعديل ٤٧/٩، تجريد أسماء الصحابة ١٢٥/٢، تهذيب التهذيب ١١/١٠٠، الإصابة ٦/٣٠٩، ٣١٠.
 (٤) أسد الغابة ٥/٧٦.
 (٤) في المطبوعة من المعجم «وافي»، وعند الخطيب: رأيت. من الرؤية، وهو الأولى وبه يستقيم به الكلام.

قال: حدثنا الحارث بن محمد التميمي، قال: حدثنا داود بن المحبر قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر صلاة العصر، فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا مغيرة! أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جاءني جبريل فقال لي: صل صلاة كذا في ساعة كذا، وصلاة كذا في ساعة كذا. حتى عد الصلوات؟» فقال: بلى ... الحديث، وفيه أن الرجل من بني عمرو بن عوف.

هذا إسناد ضعيف، فيه داود بن المحبر، أجمعوا على أنه متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث. والحارث بن محمد هو ابن أبي أسامة، الحافظ المشهور، صاحب المسند. ورواه ابن أبي شيبة ٣٢٧/١ من طريق أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، قال: قدم رجل على المغيرة بن شعبة، وهو على الكوفة، فرأه يؤخر صلاة العصر، فقال له: لم تؤخر صلاة العصر؟ فقد كنت أصليها مع رسول الله ﷺ، ثم أرجع إلى أهلي بني عمرو بن عوف، والشمس مرتفعة. هذا إسناد صحيح. وأبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفي.

البيان

هذا الرجل هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود البدرى، الخرجى الأنصارى، شهد العقبة وبدرا والمشاهد، ومات بعد سنة أربعين على الأصح بالكوفة، وقيل: بالمدينة^(١). ٢٣٨/٩٤ - روى ذلك البخارى: ك: مواقيت الصلاة، ب: مواقيت الصلاة وفضلها ١٠١/١ قال: حدثنا عبد الله بن مسleme، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوماً، فدخل عليه عروة بن الزبير، فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوماً، وهو بالعراق، فدخل عليه أبو مسعود الأنصارى، فقال: ما هذا يا مغيرة، أليس قد علمت أن جبريل ﷺ نزل فصلى، فصلى رسول الله ﷺ ... الحديث. فقال عمر لعروة: اعلم ما تحدث، أو أن جبريل هو أقام لرسول الله ﷺ وقت الصلاة؟ قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه ... الحديث.

رواه مسلم: ك: المساجد، ب: أوقات الصلوات الخمس ٤٢٥/١ (٦١٠) عن يحيى بن يحيى التميمي، ومالك: ك: وقوت الصلاة، ب: وقوت الصلاة ٤٣/١ (١)، والدارمي: ك: الصلاة، ب: فى مواقيت الصلاة ٢٦٨/١ عن عبد الله بن عبد المجيد الحنفى، وأبو عوانة ٣٤١/١ بسنده إلى ابن وهب والقنبي، وأحمد ٢٧٤/٥ عن عبد الرحمن بن مهدى، والخطيب ص ٢٣٧، ٢٣٨ (١١٩)

(١) الجرح والتعديل ٣١٣/٦، تجريد أسماء الصحابة ٣٨٥/١، تهذيب التهذيب ٢٤٧/٧، ٢٤٨، الإصابة ٢٥٢/٤ (٥٥٩٩)، أسد الغابة ٤١٩/٣.

٩٥- (خ) حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «مَا تَقُولُ فِي صَلَاتِكَ؟». قَالَ: أَتَشْهَدُ... الحديث. وفيه: وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ دُنْدَنْتَكَ، وَلَا دُنْدَنَةَ مُعَاذٍ. هو: سُلَيْمُ الْأَنْصَارِيُّ.

ياسنادين إلى القعنبى، وسويد بن سعيد، جميعا عن مالك به.

ورواه عبد الرزاق ١/٥٤١، ٢٠٤٤، ٢٠٤٥ عن معمر، وابن جريج، وأحمد ٤/١٢٠-١٢٢ عن عبد الرزاق عن معمر، كلاهما عن الزهري بمثله.

وروى البخارى ك: المغازى ١٢/٣ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري سمعت عروة بن الزبير، يحدث عمر بن عبدالعزيز فى إمارته: أخر المغيرة بن شعبة العصر، وهو أمير الكوفة، فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى جد زيد بن حسن، شهد بدرًا، فقال: لقد علمت، نزل جبريل فصلى، فصلى رسول الله ﷺ خمس صلوات، ثم قال: هكذا أمرت. كذلك كان بشير بن أبى مسعود يحدث عن أبيه.

والحديث فى تحديث عروة لعمر بالمواقيت من غير ذكر قصة المغيرة رواه:

البخارى: ك: بدء الخلق، ب: ذكر الملائكة ١/٢١٣ بسنده إلى الليث، ومسلم: ك: المساجد، ب: أوقات الصلوات الخمس ١/٤٢٥ (٦١٠) بسنده إلى الليث، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: فى الواقيت ١/١٠٧، ١٠٨ (٣٩٤) مطولا بسنده إلى أسامة بن زيد الليثى، والنسائى: ك: الواقيت ١/٢٤٥، ٢٤٦ بسنده إلى الليث، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: واقيت الصلاة ١/٢٢٠ (٦٦٨) بسنده إلى الليث، وأبو عوانة ١/٣٤١ ياسنادين إلى سفيان بن عيينة، ٢/٣٤٢، ٣٤٣ بأسانيد إلى الليث، وابن حبان ٣/٢٥ (١٤٩٢) مطولا بسنده إلى أسامة بن زيد الليثى، والدارقطنى ١/٢٥٠، ٢٥١ ياسنادين إلى أسامة بن زيد الليثى مطولا، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن بشير بن أبى مسعود به.

٢٣٩/٩٥- هذا الحديث رواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ما يقال فى التشهد والصلاة على النبى ﷺ ١/٢٩٥ (٩١٠)، ك: الدعاء، ب: الجوامع من الدعاء ٢/١٢٦٤ (٣٨٤٧) قال:

حدثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: «ما تقول فى الصلاة؟» قال: أتشهد، ثم أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار. أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ. فقال: «حولها دُندِن».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/١٣٤: « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ».

والأمر كما قال، ويوسف بن موسى القطان ثقة، روى عنه البخاري، وإن قال فيه ابن معين وأبو خاتم: صدوق، فقد تابعه عليه محمد بن عمرو، زُنَيْج، عند ابن حبان، وهو ثقة، وجريرو هو ابن عبد الحميد.

صححه ابن خزيمة ٣٥٨/١ (٧٢٥) عن يوسف بن موسى، وابن حبان ١١٤/٢، ١١٥ (٨٦٥) بسنده إلى محمد بن عمرو الرازي، ورواه الخطيب ص ١١٦ (٦٣) بسنده إلى يوسف بن موسى، ومحمد بن عمرو زنج الرازي، جميعاً عن جريرو بن عبد الحميد به .

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: في تخفيف الصلاة ١/٢١٠ (٧٩٢) بسنده إلى حسين بن علي، وأحمد ٤٧٤/٣ عن معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ .

وله شاهد من حديث جابر السابق في قصة معاذ عند أبي داود في الموضوع السابق (٧٩٣) .

البيان

هذا الرجل هو: سليم الأنصاري، من رهط معاذ بن جبل من بنى سلمة، يقال: اسم أبيه الحارث. استشهد في أحد (١).

٢٤٠/٩٥ - روى ذلك أحمد ٧٤/٥ قال:

ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عمرو بن يحيى، عن معاذ بن رفاعة الأنصاري، عن رجل من بنى سلمة يقال له سليم، أتى رسول الله ﷺ... الحديث في شكواه معاذاً، لإطالته الصلاة، إلى قوله: ثم قال: « يا سليم، ماذا معك من القرآن ؟ » قال: إنني أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، والله ما أحسنُ دندنتك، ولا دندنة معاذ. فقال رسول الله ﷺ: « وهل تصير دندنتي ودندنة معاذ إلا أن نسأل الله الجنة، ونعوذ به من النار... » الحديث في استشهاده يوم أحد .

قال الهيثمي في المجمع ٢/٢٧: « ... ورجال أحمد ثقات، ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذي من بنى سلمة، لأنه استشهد بأحد، ومعاذ تابعي »، وقال ابن حجر في الفتح ٢/١٦٣ والإصابة ٣/١٢٦ مثل ذلك. والأمر كما قالوا.

ورواه الطبراني ٦٧/٧ (٦٣٩١) بسنده إلى القعني، والخطيب ص ١١٧ (٦٣) بسنده إلى عبد الله بن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى المازني به.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٦٨) .

٩٦- (خ): حَدِيثُهُ^(١): قَالَ رَجُلٌ أَعْمَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «تَسْمَعُ^(٢) النَّدَاءَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَجِبْ».
هو: عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ.

الدُّنْدَنَةُ: أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ بِالْكَلَامِ، تُسْمَعُ نَغْمَتُهُ، وَلَا يُفْهَمُ، وَهُوَ أَرْفَعُ مِنَ الْهَيْئَةِ قَلِيلًا^(٣).

٢٤١/٩٦- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساجد، ب: يجب إتيان المسجد على من سمع النداء
٤٥٢/١ (٦٥٣) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن إبراهيم، وسويد بن سعيد، ويعقوب الدورقي، كلهم عن مروان الفزاري. قال قتيبة: حدثنا الفزاري، عن عبيد الله بن الأصم، قال: حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا رسول الله إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله ﷺ أن يُرَخِّصَ له فيصلي في بيته، فرَخِّصَ له، فلما ولىُّ دعاه، فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟». فقال: نعم. قال: «فأجب».

رواه النسائي: ك: الأذان، ب: المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن ١٠٩/٢ عن إسحاق ابن إبراهيم، وأبو عوانة ٦/٢ بسنده إلى موسى بن مروان، وقتيبة، وأيوب بن محمد الرقي، وابن حزم في المحلى، ب: صلاة الجماعة ٤/٢٦٥، ٢٦٦ بسنده إلى قتيبة بن سعيد، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وإسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه)، والبيهقي ٣/٦٦ بسنده إلى قتيبة بن سعيد، وإسحاق ابن إبراهيم، والخطيب ص ٢١٣ (١٠٨) بسنده إلى قتيبة، جميعا عن مروان بن معاوية الفزاري به.

البيان

الأعمى هو: عمرو - وقيل: عبدالله - ابن قيس بن زائدة بن الأصم، ابن أم مكتوم، وهو ابن خال أم المؤمنين خديجة، أسلم بمكة قديما، وكان من المهاجرين الأولين، وكان مؤذن النبي ﷺ مع بلال، واستشهد في القادسية^(٤).

٢٤٢/٩٦- روى ذلك ابن أبي شيبة ٣٤٦/١ قال:

حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، قال: حدثني أبو رزین، عن أبي هريرة، قال: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ، فقال: إنني رجل ضيرير شاسع الدار، وليس لي قائد يلازمني، فلي رخصة أن لا آتي المسجد - أو كما قال - ؟ قال: «لا».

(٣) النهاية ٢/١٣٧.

(١) في «خ»: حديث.

(٢) في «ز»: أتسمع.

(٤) تجريد أسماء الصحابة ١/٤١٦، تهذيب التهذيب ٨/٣٤، الإصابة ٤/٢٨٤ (٥٧٥٩)، الأسماء المبهمة ص ٢١٣.

هذا إسناد حسن ، فيه أبو سنان البرجمي الشيباني الأصغر، واسمه سعيد بن سنان، مختلف فيه، والأكترون على توثيقه، وروى له مسلم. وأبو رزين هو مسعود بن مالك الأسدي.

رواه الخطيب ص ٢١٤ (١٠٨) بسنده إلى عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به بلفظ متقارب ، وفيه: « أيلفك النداء؟ » قال: نعم. قال: « ما أجد لك رخصة».

وروى مثل ذلك عن ابن أم مكتوم نفسه رواه:

أبو داود: ك: الصلاة، ب: التشديد في ترك الجماعة ١/١٥١ (٥٥٢) بسنده إلى حماد بن زيد، وابن ماجه: ك: المساجد والجماعات، ب: في التغليظ في التخلف عن الجماعة ١/٢٦٠ (٧٩٢) بسنده إلى زائدة، وابن خزيمة ٢/٣٦٨، ٣٦٩ (١٤٨٠) بسنده إلى شيبان أبي معاوية، وإلى حماد بن سلمة، والحاكم ١/٢٤٧ بسنده إلى حماد، وسكت عنه، وأحمد ٣/٤٢٣ بسنده إلى شيبان، والخطيب ص ٢١٤ (١٠٨) بسنده إلى أبي معاوية شيبان، جميعا عن عاصم بن أبي النجود بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن أم مكتوم. وهذا إسناد حسن، فيه عاصم بن بهدلة، صدوق له أو هام .

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: التشديد في ترك الجماعة ١/١٥١ (٥٥٣) بسنده إلى زيد بن أبي الزرقاء، والنسائي: ك: الأذان، ب: المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن ٢/١٠٩، ١١٠ بسنده إلى زيد بن أبي الزرقاء، وإلى محمد بن زيد، وابن خزيمة ١/٣٦٧، ٣٦٨ (١٤٧٨) بسنده إلى زيد بن أبي الزرقاء، كلاهما عن سفيان، عن عبدالرحمن بن عابس، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم بمعناه.

ورواه ابن أبي شيبة ١/٣٤٥، ٣٤٦ عن أبي أسامة، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن عابس، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، مرسلا بمعناه.

ورواه الحاكم ١/٢٤٦، ٢٤٧ بسنده إلى سفيان ، عن عبدالرحمن بن عابس، عن ابن أم مكتوم، وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم » ووافقه الذهبي .

وروى مثل ذلك عن جابر أيضا:

رواه ابن حبان ٣/٢٥٢ (٢٠٦٠)، وأحمد ٣/٣٦٧.

قال الهيثمي في المجمع ٢/٤٢: « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني

موثقون كلهم ».

٩٧- (خ) (١): حديثه: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ذَهَبَ بَصْرَةَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ فِي بَيْتِي، لِأَتَّخِذَهُ مُصَلًى. فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَتَغَيَّبَ رَجُلٌ، فَغَمَزُوهُ بِالنَّفَاقِ. الَّذِي ذَهَبَ بَصْرَةَ هُوَ (٢): عِتْبَانُ (٣) بْنِ مَالِكِ. وَالْمَغْمُوزُ: مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْنِ، وَقِيلَ: الدُّخَشْمُ.

٢٤٣/٩٧- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٣٤ (٢٠٧) قال:

أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالله بن مسعود العبدى، قال: حدثنا موسى بن إساعيل، قال: حدثنا ... (٤)، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رجلاً من الأنصار ذهب بصره، فبعث إلى رسول الله ﷺ أن تعال، فخط في داري أتخذه مصلي. فجاء رسول الله ﷺ، فاجتمع إليه قومه، فتغيب رجل، فغمزه بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: «فلعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم».

روى ابن ماجه صدر الحديث: ك: المساجد فى الدور ١/٤٩٩ (٧٥٥) قال:

حدثنا يحيى بن الفضل المَقْرِي، ثنا أبو عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رجلاً من الأنصار أرسل إلى رسول الله ﷺ، أن تعال فخط لى مسجداً فى داري أصلى فيه، وذلك بعد ما عمى، فجاء ففعل.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ١/٢٦٦: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

وروى الدارمى عجزه: ك: الرقاق، ب: فى فضل أهل بدر ٢/٣١٣ قال:

حدثنا عمرو بن عاصم، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبى ﷺ قال: «أين فلان؟» فغيره رجل منهم، فقال: إنه وإنه. فقال النبى ﷺ: «أليس قد شهد بدرًا؟» قالوا: بلى. قال: «فلعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم».

هذا إسناد صحيح .

وروى أبو داود الجزء الأخير فقط (فلعل الله اطلع...): ك: السنة، ب: فى الخلفاء ٢/٢١٣

(١) ساقط من «ك» .

(٢) ساقط من «خ»، «ز».

(٣) فى «ك»: عيتان وهو خطأ.

(٤) كذا وقال المحقق فى الهامش: «ساقط فى الأصل، ولعله عن شعبة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح السمان»، الذى أرجحه أنه حماد بن سلمة، فهكذا هو عند أبى داود، وابن ماجه، والدارمى، وأحمد. انظر التخرىج، وقد روى أبو داود بعضه من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة.

(٤٦٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد، وطريق أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، وأحمد ٢/٢٩٥، ٢٩٦ عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة به. وهذا إسناد صحيح .

البيان

الرجل الذى ذهب بصره هو: عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلاني^(١).

والرجل المغموز هو: مالك بن الدُخْشُم، ويقال: بالتصغير، الأنصارى، والأوسى شهد بدرًا، وأرسله النبي ﷺ مع مَعْن بن عدى، فأحرقا مسجد الضرار. ولا يصح عنه النفاق، فقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه، كما زكاه النبي ﷺ، ودفع عنه هذه التهمة، كما فى الخبر الذى معنا^(٢).

٢٤٤/٩٧ - روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ١/٦١، ٦٢ (٣٣) قال:

حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: فحدثنى محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك، قال: قدمت المدينة، فلقيت عتبان فقلت: حديث بلغنى عنك. قال: أصابنى فى بصرى بعض الشئ، فبعثت إلى رسول الله ﷺ أنى أحب أن تأتىنى، فتصلى فى منزلى، فأتخذة مصلى. قال: فأتى النبي ﷺ ومن شاء الله من أصحابه، فدخل وهو يصلى فى منزلى، وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دُخْشُم، قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك، وودوا أنه أصابه شر، فقضى رسول الله ﷺ الصلاة، وقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؟». قالوا: إنه يقول ذلك وما هو فى قلبه. قال: «لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فيدخل النار، أو تَطَعَمَهُ». قال أنس: فأعجبني هذا الحديث، فقلت لابنى: اكتبه. فكتبه.

رواه مسلم فى نفس الموضع ١/٦٢ بسنده إلى حماد بن سلمة، وأبو عوانة ١/١٣، ١٤ بأسانيد إلى حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، وأحمد ٥/٤٤٩ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، والخطيب ص ٤٣٥ (٢٠٧) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني به.

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: المساجد فى البيوت ١/٨٥، ٨٦ بسنده إلى عقيل، ك: التهجد، ب: صلاة النوافل جماعة ١/٢٠٥ يسنده إلى إبراهيم بن سعد، ك: الأطمعة، ب: الخزيرة ٣/٢٩٤ بسنده إلى عقيل، ومسلم: ك: المساجد، ب: الرخصة فى التخلف عن الجماعة بعذر

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٣).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٤٣، الإصابة ٨/٢٣ (٧٦١٨)، أسد الغابة ٤/٢٧٨، ٢٧٩.

٤٤٥/١ (٣٣) بأسانيد إلى يونس ومعمر، وابن خزيمة ٧٧/٣، ٧٨ (١٦٥٤، ١٦٥٣) بإسنادين إلى عقيل، ومعمر، وأبو عوانة ١١/١-١٣ بأسانيد إلى عقيل، وإبراهيم بن سعد، ومعمر، وابن حبان ٢٢٣/١ (٢٢٣) بسنده إلى يونس، والبيهقي ٨٨/٣ بسنده إلى عقيل، وأحمد ٤٣/٤، ٤٤ بسنده إلى سفيان بن حسين، ٤٤/٤، ٤٤٩/٥، ٤٥٠ بأسانيد إلى معمر، والطيالسي ص ١٧٤ (١٢٤١) عن إبراهيم بن سعد، جميعا عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك.

وروى البخارى الجزء الأخير فقط: ك: استتابة المرتدين، ب: ما جاء فى التأولين ١٩٩/٤

قال:

حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني محمود بن الربيع، قال: سمعت عتبان بن مالك يقول: غدا على رسول الله ﷺ، فقال رجل: أين مالك بن الدخشن؟ فقال رجل منا: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله... فذكره.

عبد الله هو ابن المبارك.

وقد روى الجزء الأول من الحديث، فى إتيان النبى ﷺ بيت عتبان، وصلاته فيه، من غير ذكر غمز مالك بالنفاق. رواه:

البخارى : ك: مواقيت الصلاة، ب: الرخص فى المطر والعلة أن يصلى فى رحله ٢٢/١ بسنده إلى مالك، ب: من لم يرد السلام على الإمام ١٥٢/١ بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: الإمامة، ب: إمامة الأعمى ٨٠/٢ بسنده إلى مالك، ب: الجماعة للنافلة ١٠٥/٢ بسنده إلى معمر، ك: السهو، ب: تسليم المأموم حين يسلم الإمام ٦٤/٣، ٦٥ بسنده إلى معمر، وابن ماجه: ك: المساجد، ب: المساجد فى الدور ٢٤٩/١ (٧٥٤) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ومالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: جامع الصلاة ١٧٢/١ (٨٦)، والشافعي ٦١/١ عن مالك، وابن خزيمة ٨٧/٣ (١٦٧٣) بسنده إلى عقيل، وابن حبان ٢٥٨/٣ (٢٠٧٢) بسنده إلى يونس، والبيهقي ٧١/٣، ٨٧ بسنده إلى مالك، ٨٧/٣، ٨٨ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك.

وبأخصر من ذلك رواه البخارى: ك: الصلاة، ب: إذا دخل بيتا يصلى حيث شاء ٨٥/١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ك: الأذان، ب: إذا زار الإمام قوما فأمرهم ١٢٦/١ بسنده إلى معمر، كلاهما عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان.

(ز) قلت: وابن أنس بن مالك الذى أمره أنس أن يكتب هذا الحديث هو: « أبو بكر بن أنس.. » رواه أحمد ٤٤/٣.

• ٩٨ - (و) حَدِيثٌ (١): قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ: مَنْ مُؤَدَّنُكُمْ؟ قَالَ: مَوَالِينَا، أَوْ عَيْدِنَا. قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَنَقْصٌ كَبِيرٌ.

هَذَا الرَّجُلُ: قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، كَمَا فِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ.

٢٤٥/٩٨ - روى هذا الحديث ابن أبي شيبة ٢٢٥/١، قال:

نا يزيد، ووكيع، قالوا: حدثنا إسماعيل، عن شيبيل بن عوف، قال: قال عمر: من مؤذنوكم؟ قالوا: عبيدنا وموالينا. قال: إن ذلك لنقص بكم كبيراً. إلا أن وكيعاً قال: كثيراً أو كبيراً.

هذا إسناد صحيح، وي زيد هو ابن هارون، وإسماعيل هو ابن أبي خالد.

رواه عبد الرزاق ٤٨٦/١، ٤٨٧ (١٨٧١) عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد به، وهذا حديث من زيادات النووي على الخطيب.

(الإشارات إلى بيان أسماء المبهمة ص ٢٨ ط لاهور، ص ٥٩٥ بذيل الأسماء المبهمة)

البيان

قال النووي «هذا الرجل: قيس بن أبي حازم». واسم أبي حازم: حنين بن عوف، أو عوف ابن عبدالحارث، ويقال غير ذلك. أدرك الجاهلية، ورحل إلى النبي ﷺ ليبياعه، فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق، ولأبيه صحبة، وقيل: إن لقيس رؤية، ولم يثبت ذلك. مات سنة سبع أو ثمان وتسعين، وقيل غير ذلك. (٢)

٢٤٦/٩٨ - وبله احتج لذلك بما رواه البيهقي ٤٣٣/١ قال:

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أنا جعفر بن عون، أنا إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر: لو كنت أطيق الأذان مع الخليفة لأذنت.

قلت: الظاهر أن هذه القصة غير تلك، والله أعلم.

(١) في (ز): (ق) حديثه.

(٢) تاريخ الثقات للعجلي ص ٣٩٢ (١٣٩٣) المرح والتعديل ١٠٢/٧، تهذيب التهذيب ٣٨٦/٨-٣٨٩، الإصابة ٢٧٢/٥، ٢٧٣، ٢٧٧ (٧٣٦٨) ٢٧٧/٥ (٧٢٨٩) في القسمين الثاني والثالث.

٩٩- (ب) (١): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: عَنْ رَجُلٍ عِنْدَهُ رَضِيٌّ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يُكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ».

[ك/١٠ب]

هو: الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدٍ. / ذكره النَّسَائِيُّ.

٢٤٧/٩٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: التطوع، ب: من نوى القيام فنام ٣٤/٢ (١٣٢٤) قال:

حدثنا القعنبى، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل عنده رضى، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرئ تكون له صلاة بليل، يغلبه عليها نوم، إلا كتبت له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الرجل الرضى، لكنه يرتقى إلى الصحة بحديث البيان الذى يبين أنه الأسود بن يزيد، وهو ثقة حافظ.

رواه النسائى: ك: قيام الليل، ب: من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم ٢٥٧/٣ عن قتيبة بن سعيد، ومالك: ك: صلاة الليل، ب: ما جاء فى صلاة الليل ١١٧/١ (١)، وأحمد ١٨٠/٦ عن عبد الرحمن بن مهدى، وابن بشكوال ١٩٥/١ (٤٩) بسنده إلى القعنبى، جميعا عن مالك به.

ورواه النسائى: ك: قيام الليل، ب: اسم الرجل الرضى ٢٥٨/٣ بسنده إلى أبى جعفر الرازى، وأحمد ٧٢/٦ بسنده إلى أبى أويس، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة به، ولم يذكر بينهما أحدا.

البيان

الرجل الرضى هو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعى (٢)

٢٤٨/٩٩- روى ذلك النسائى: ك: قيام الليل، ب: اسم الرجل الرضى ٢٥٨/٣ قال:

أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو جعفر الرازى، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له صلاة صلاها من الليل، فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عز وجل عليه، وكتب له أجر صلاته».

قال النسائى: «أبو جعفر الرازى ليس بالقوى فى الحديث».

أبو داود هو: سليمان بن سيف الحرانى، ومحمد بن سليمان هو الأسدى المصيصى، وأبو جعفر الرازى هو عيسى بن أبى عيسى عبد الله بن ماهان، وقد اختلف فيه، والأصح أنه صدوق،

(١) ساقط من «ز». (٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٧).

١٠٠- (ط): حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ» (١) [ز١٧/ب] النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». فَقَالَ شَيْخٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا قُلْتُ.

اسْمُهُ (٢): إِسْمَاعِيلُ، كَمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ (٣).

لكنه سيئ الحفظ إذا حدث عن المغيرة، أما إذا وافق الثقات فإنه يحتج بحديثه؛ وقد وافق هاهنا مالكا، فالحديث حسن الإسناد .

رواه ابن بشكوال ١٩٥/١، ١٩٦ (٤٩) بسنده إلى النسائي به .

٢٤٩/١٠٠- هذا الحديث رواه مسلم: ك: المساجد، ب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما ٤٤٠/١ (٦٣٤) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا، عن وكيع - قال أبو كريب: حدثنا وكيع - عن ابن أبي خالد، ومِسْعَرٍ، والبَخْتَرِيُّ بن المختار، سمعوه من أبي بكر بن عُمَارَةَ بن رُوَيْبَةَ، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يلج النار أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها». يعني الفجر والعصر. فقال له رجل من أهل البصرة: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال الرجل: وأنا أشهد أني سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته أذناي، ووعاه قلبي.

رواه مسلم في الموضع نفسه بسنده إلى عبد الملك بن عمير، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: في المحافظة على أوقات الصلاة ١١٦/١ (٤٢٧) بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، وابن خزيمة ١٦٤/١ (٣١٨) بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، (٣٢٠) بسنده إلى عبد الملك بن عمير، وأبو عوانة ٣٧٦/١ بسنده إلى ابن أبي خالد، ومِسْعَرٍ، والبَخْتَرِيُّ بن المختار، وابن حبان ١١٩/٣ (١٧٣٧) بسنده إلى رتبة، والبيهقي ٤٦٦/١ بسنده إلى إسماعيل، وعبد الملك بن عمير، وأحمد ١٣٦/٤ بإسنادين إلى عبد الملك بن عمير، ٢٦١/٤ بسنده إلى ابن أبي خالد، ومِسْعَرٍ، والبخترى، و٢٦١/٤ بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، والحامدي ٣٨٠/٢ (٨٦٢) بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، وعزاه ابن حجر في الإصابة ٣٨/١ إلى عبد الله الجابري في جزء له بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، جميعا عن أبي بكر بن عُمَارَةَ، عن أبيه.

(٢) في «خ، ز»: هذا الشيخ اسمه،

(١) في «خ، ز»: يلج.

(٣) في «خ، ز» ذكره أبو بكر بن خزيمة.

ورواه النسائي في التفسير ٢/٣٣٠ (٥٤٣) من طريق قتيبة، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن رؤيبة به.

البيان

هذا الشيخ اسمه: إسماعيل، رجل من الصحابة، نزل البصرة. كذا قال ابن حجر في الإصابة ٣٨/١ (١٣٩) وذكر القصة. وقال الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١/١٧: ليس في الصحابة من اسمه إسماعيل إلا اثنين هما: إسماعيل بن أبي حكيم المزني، عنه الزهري إن صح. قال ابن منده: لأعرف له صحبة. وإسماعيل بن النضر، في حديث تفرد به يزيد بن هارون، ولم يتابع عليه. لعله تابعي.

قلت: أراد بالحديث الذي تفرد به يزيد بن هارون ما عزاه ابن حجر في الإصابة ٣٨/١ إلى ابن خزيمة في صحيحه، عن بُندار، عن يزيد بن هارون، عن إسماعيل، فقال فيه: شيخ من أهل البصرة يقال له إسماعيل. أخرجه ابن منده، عن إبراهيم بن محمد، عن ابن خزيمة.

قال ابن حجر: «ولانعرف تسمية هذا الشيخ إلا في هذه الرواية، وهي رواية صحيحة».

قلت: لم أجد هذا في ابن خزيمة المطبوع من رواية أبي طاهر حفيده عنه، فلعله في رواية إبراهيم بن محمد فقط.

والحديث بهذا الإسناد عن ابن خزيمة سبق تخريجه في الإبهام، وليس فيه هذا النص. والله أعلم.

وحديث عمارة بن رؤيبة من غير قصة الرجل الذي من أهل البصرة، رواه:

النسائي: ك: الصلاة، ب: فضل صلاة العصر ١/٢٣٥ بسنده إلى أبي بكر بن عمارة، ب: فضل صلاة الجماعة ١/٢٤٠ بسنده إلى أبي بكر بن عمارة، وابن خزيمة ١/١٦٤ (٣١٩) بسنده إلى عبد الملك بن عمير، وأبو عوانة ١/٣٧٦، ٣٧٧ بسنده إلى أبي إسحاق، وابن حبان ٣/١١٨ (١٧٣٤) بسنده إلى أبي بكر بن عمارة، والحميدي ٢/٣٨٠ (٨٦١) بسنده إلى عبد الملك بن عمير، جميعا عن عمارة بن رؤيبة به.

١٠١^(١) - (١) حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَحَدَهُ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَّصِدُّ عَلَى هَذَا، فَيُصَلِّي مَعَهُ؟». فَقَامَ رَجُلٌ، فَصَلَّى مَعَهُ.

هذا المصلي حين ندب لذلك: أبو بكر الصديق. رواه ابن أبي شيبة من طريق الحسن مرسلًا. ألقى ٧٩٣.

٢٥٠/١٠١ - روى هذا الحديث الترمذي: ك: الصلاة، ب: ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة ٦/٣، ٧ (٢٢٠) قال:

حدثنا هناد، حدثنا عبدة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن سليمان التاجي البصري، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: جاء رجل، وقد صلى رسول الله ﷺ، فقال: «أيكم يتجر على هذا؟». فقام رجل فصلى معه.

قال أبو عيسى: «وحدثني أبي سعيد حديث حسن».

والقول كما قال الإمام الترمذي رحمه الله، فيه سليمان الأسود التاجي صدوق، وهناد هو ابن السري، وعبدة هو ابن سليمان الكلابي، وأبو المتوكل هو علي بن داود.

رواه ابن أبي شيبة ٣٢٢/٢، ١٨٦/١٤، ١٨٠٢٨) عن عبدة بن سليمان، وابن حبان ٥٨/٤ (٢٣٩٢) بسنده إلى ابن أبي عدي، والبيهقي ٦٩/٣ بسنده إلى محمد بن بشر، وأحمد ٥/٣ عن محمد بن أبي عدي، ٤٥/٣ عن محمد بن جعفر، وأبو يعلى ٣٢١/٣ (١٠٥٧) بسنده إلى ابن أبي عدي، جميعا عن سعيد بن أبي عروبة به، واختصره ابن حبان فلم يذكر قيام الرجل.

ورواه أحمد ٨٥/٣ مطولا من طريق علي بن عاصم عن سليمان التاجي به، قال الهيثمي في الجمع ٤٥/٢: «... ورجاله رجال الصحيح».

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: في الجمع في المسجد مرتين ١٥٧/١ (٥٧٤) والدارمي: ك: الصلاة، ب: الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة ٣١٨/١، وابن حبان ٥٨/٤ (٢٣٩٠، ٢٣٩١)، والحاكم ٢٠٩/١، والبيهقي ٦٩/٣، وأحمد ٦٤/٣، جميعا من طرق عن وهيب، عن سليمان الأسود، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد به، وليس فيه: فقام رجل فصلى معه.

وله شاهد من حديث أنس: رواه الدارقطني ٢٧٦/١، قال الزيلعي في نصب الراية ٥٨/٢: «سنده جيد».

وشاهد آخر مرسل عن أبي عثمان النهدي: رواه عبد الرزاق ٢٩٤/٢ (٣٤٢٧، ٣٤٢٨)، وابن أبي شيبة ٣٢٢/٢.

(١) هذا الحديث ليس في «ك، ز» وقد ألقه المصنف سنة ٧٩٣ كما هو مبين في آخر النص.

١٠٢- (خ): حَدِيثُ أَنَسٍ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى حَبْلًا مَمْدُودًا، فَقَالُوا:

فَلَانَةٌ تَصَلِّي

هِيَ: حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَقِيلَ: أُخْتُهَا زَيْنَبُ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَقِيلَ: مَيْمُونَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ.

وشواهد أخر عن أبي أمامة، وسلمان، والوليد بن مالك، وعصمة، وأنس، وكلها ضعيفة.
انظر مجمع الزوائد للهيتمي ٢/٤٥، ٤٦.

البيان

الرجل الذي قام حين نذب لذلك هو: أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، عبدالله بن أبي قحافة عثمان القرشى التيمى، خليفة رسول الله ﷺ، ومؤنسه فى الغار، وأول السابقين إلى الإسلام. توفى سنة ثلاث عشرة (١).

٢٥١/١٠١- روى ذلك البيهقى ٣/٦٩، ٧٠ قال:

أخبرنا محمد بن محمد بن أحمد، أبنا أبو الحسن الفسوى، ثنا أبو على اللؤلؤى، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا محمد بن العلاء، أبنا هُشَيْمٌ، عن الحُصَيْبِ بن زيد، عن الحسن، فى هذا الخبر (يعنى خبر أبى سعيد المتقدم): فقام أبو بكر رضى الله عنه، فصلى معه، وقد كان صلى مع رسول الله ﷺ

ورواه أبو داود فى المراسيل ص ٨٣ب: ماجاء فى الجماعة به

ولم أجد هذا البيان عند ابن أبى شيبة فى المصنف، فلعله فى غيره، وقد عزاه الزيلعى (نصب الراية ٢/٥٧) وأبو الطيب فى (التعليق المغنى على الدارقطنى ١/٢٧٧) إلى البيهقى. ونقل أبو الطيب عن السيوطى فى «قوت المغتذى على الترمذى» ذلك، وأنه رواه ابن أبى شيبة عن الحسن مرسلا.

٢٥٢/١٠٢- روى هذا الحديث الإمام أحمد ٣/٢٠٤ قال:

ثنا معاذ بن معاذ، ثنا حميد الطويل. وابن أبى عدى، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن النبى ﷺ دخل المسجد، فرأى حبلًا ممدودًا بين ساريتين، فسأل عنه، فقالوا: فلانة تصلى، فإذا غَلِبَتْ تَعَلَّقَتْ به فقال: «لِتُصَلَّ مَا عَقَلْتِ، فَإِذَا غَلِبَتْ فَلْتَنَّمْ»

هذا إسناد صحيح، وابن أبى عدى هو محمد بن إبراهيم بن أبى عدى.

(١) أسد الغابة ٣/٢٠٥ - ٢٢٤ تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٣ الإصابة ٤/١٠١ - ١٠٤ (٤٨٠٨).

رواه ابن أبي شيبة ٣٣٧/١ عن هشيم بن بشير، وابن حبان ٨٩/٤ (٢٤٨٤) بسنده إلى قدامة ابن شهاب، ١٢٥/٤ (٢٥٧٨) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، والبيهقي ١٩/٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأبو يعلى ٤١٩/٦ (٣٧٨٦) بسنده إلى قدامة بن شهاب، والخطيب ص ٤١٠ (١٩٧) بسنده إلى معاذ بن معاذ، ومحمد بن أبي عدى، جميعا عن حميد الطويل، عن أنس به، بألفاظ متقاربة

اليان

قيل: هي حَمَنَةُ بنت جحش^(١).

٢٥٣/١٠٢ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: النعاس في الصلاة ٣٣/٢، ٣٤ (١٣١٢) قال:

حدثنا زياد بن أيوب، وهارون بن عباد الأزدي، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، ثنا عبدالعزيز، عن أنس، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، وحبل ممدود بين ساريتين، فقال: « ما هذا الحبل؟ » فقيل: يارسول الله، هذه حَمَنَةُ بنت جحش تصلى، فإذا أَعْيَتْ تَعَلَّقَتْ به، فقال رسول الله ﷺ: « لِتُصَلَّ مَا أَطَاقَتْ، فَإِذَا أَعْيَتْ فَلْتَجْلِسْ ». قال زياد: فقال: « ما هذا؟ » فقالوا: لزينة تصلى ... الحديث في زينب. وسيأتي بعد.

والحديث عن زياد إسناده صحيح، وأما عن هارون بن عباد، فهارون مقبول، كما قال ابن حجر، وتلك أدنى مراتب التعديل، وقد تويع، وعبد العزيز هو ابن صهيب.

رواه الخطيب ص ٤١١ (١٩٧) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه أبو يعلى ٤٤٤/٦ (٣٨٣١) من طريق إبراهيم بن الحجاج، والخطيب في الموضوع السابق بسنده إلى أبي سلمة، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وحميد، عن أنس به. وهذا إسناد صحيح.

وقيل: هي زينب بنت جحش^(٢).

٢٥٤/١٠٢ - روى ذلك البخاري: ك: التهجد، ب: ما يكره من التشديد في العبادة ٢٠٠/١، ٢٠١ قال:

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: دخل النبي ﷺ، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: « ما هذا الحبل؟ » قالوا: هذا حبل لزينة، فإذا فترت تعلقت. فقال النبي ﷺ: « لا. حلوه. ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعده ».

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩).

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٤٠).

أبو معمر هو عبد الله بن عمر بن أبي الحجاج ، وعبد الوارث هو ابن سعيد.

رواه مسلم: ك: صلاة المسافرين ، ب: أمر من نعى فى صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك ١/٥٤١ ، ٥٤٢ (٧٨٤) بسنده إلى إسماعيل بن علية ، وعبد الوارث بن سعيد ، وأبو داود نفس الحديث السابق فى حمئة ، والنسائي: ك: قيام الليل ، ب: الاختلاف على عائشة فى إحياء الليل ٣/٢١٨ ، ٢١٩ بسنده إلى عبد الوارث ، وابن ماجة: ك: إقامة الصلاة ، ب: ما جاء فى المصلى إذا نعى ١/٤٦٣ (١٣٧١) بسنده إلى عبد الوارث ، وابن خزيمة ٢/٢٠٠ (١١٨٠) بسنده إلى إسماعيل بن علية ، وابن حبان ٤/٨٨ ، ٨٩ (٢٤٨٣) بسنده إلى إسماعيل بن علية ، وأبو عوانة ٢/٢٩٧ ، ٢٩٨ بسنده إلى عبد الوارث ، والبيهقي ٣/٨ بسنده إلى عبد الوارث ، والخطيب ص ٤١١ (١٩٧) بسنده إلى عبد الوارث ، كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك به وليس فى هذه الروايات إلا قوله زينب هكذا غير منسوبة .

قال ابن حجر فى الفتح ٣/٣٠: « جزم كثير من الشُّرَّاح تبعاً للخطيب فى مبهمات بأنها زينب بنت جحش أم المؤمنين. ولم أر ذلك فى شئ من الطرق صريحا. ووقع فى شرح الشيخ سراج الدين ابن الملقن أن ابن أبي شيبة رواه كذلك، ولكنى لم أر فى مسنده ومصنفه زيادة على قوله: « قالوا: لزينب». وبعد ما ذكر ما يفيد أنها حمئة بنت جحش فى حديث أبي داود، قال: « فهذه قرينة فى كون زينب هى بنت جحش». ثم قال: « فلعل نسبة الجبل إليهما باعتبار أنه ملك لإحدهما، والأخرى: المتعلقة به». وقد تقدم فى كتاب الحيض أن بنات جحش كانت كل واحدة منهن تدعى زينب فيما قيل . فعلى هذا فالجبل لحمئة، وأطلق عليها زينب باعتبار اسمها الآخر».

وقيل: هى ميمونة بنت الحارث^(١).

١٠٢/٢٥٥- روى ذلك ابن خزيمة ٢/٢٠٠ (١١٨١) قال:

ثنا إبراهيم بن مُسْتَمِرِّ البصرى، ثنا أبو حبيب مسلم بن يحيى مؤذن مسجد بنى رفاعة، نا شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك نحوه (أى نحو حديث زينب) غير أنه قال: قالوا: لميمونة بنت الحارث ... الحديث .

فيه إبراهيم بن مستمر صدوق يفرغ، وأبو حبيب مسلم بن يحيى لم أجده له ترجمة.

رواه الخطيب ص ٤١١ (١٩٧) بسنده إلى إبراهيم بن المستمر به.

قال ابن حجر فى الفتح ٣/٣٠: « وهى رواية شاذة».

(١) سبقت ترجمتها فى الخير (٢٧).

١٠٣- (ع): حَدِيثُ عَائِشَةَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَرَأَى امْرَأَةً ، فَقَالَ: « مَنْ هَذِهِ؟ » قُلْتُ (١): فَلَانَةَ لَا تَنَامُ ، فَقَالَ: « مَهْ! (٢) ...! » الْحَدِيثُ.

هي: الحولاء بنت ثُوَيْتٍ.

زاد (ب): ذكره مسلم.

وقال: « ويحتمل تعدد القصة ».

السايرتان: مثنى سارية، وهي الأسطوانة، والجمع: سوارى (٣).

٢٥٦/١٠٣- هذا الحديث رواه البخارى: ك: الإيمان، ب: أحب الدين إلى الله أدومه ١٧/١
قال:

حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، عن عائشة، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: « من هذه » قالت: فلانة . تذكر من صلاتها. قال: « مه! عليكم بما تطيقون، فوالله لا يملُ الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه ».

يحيى هو ابن سعيد القطان.

ورواه البخارى: ك: التهجد، ب: ما يكره من التشديد في العبادة ٢٠١/١ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: أمر من نعى في صلاته... ٥٤٢/١... (٧٨٥) بسنده إلى أبي أسامة، ويحيى بن سعيد، والنسائي: ك: صلاة الليل، ب: الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ٣/ ٢١٨، ك: الإيمان وشرائعه، ب: أحب الدين إلى الله عز وجل ٨/ ٢١٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن ماجه: ك: الزهد، ب: المداومة على العمل ٢/ ١٤١٦ (٤٢٣٨) بسنده إلى أبي أسامة، والبيهقي ٣/ ١٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وبسنده إلى أنس بن عياض، وأبو عوانة ٢/ ٢٩٨ بأسانيد إلى يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير، وأبي ضمرة، وأحمد ٦/ ٥١ عن يحيى، ٦/ ١٩٩ بسنده إلى معمر، ٦/ ٢٣١ عن ابن نمير، وأبو يعلى ٨/ ١١٥ (٤٦٥١) بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي الزناد، وأبو نعيم ٢/ ٦٥ بسنده إلى حماد بن سلمة، والخطيب ص ٦٢ (٣٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن بشكوال ١/ ١٧٤ (٤٢) بسنده إلى مالك، جميعا عن هشام بن عروة به.

البيان

المرأة هي: الحولاء بنت ثُوَيْتٍ - بمثنائين مصغرا - ابن حبيب بن أسد بن عبد العزى بن قصي،

(٢) قوله: فقال: مه ساقط من « ز ».

(١) في « ز »: فقلت.

(٣) النهاية ٢/ ٣٦٥.

١٠٤- (خ): حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ: سَمِعْتُ عُمَى يَقُولُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ،

فَقَرَأَ ﴿وَالنَّخْلَ بِأَسْقَاتٍ﴾ [ق: ١٠].

هُوَ: قُطْبَةُ بْنُ مَالِكٍ.

القرشية الأسدية. أسلمت وبايعت، وكانت كثيرة العبادة والتهجد^(١).

٢٥٧/١٠٣- روى ذلك مسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: أمر من نعى في صلاته... ٥٤٢/١ (٧٨٥) قال:

حدثني حَرَمَلَةُ بن يحيى، ومحمد بن سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، قالا: حدثنا ابنُ وهبٍ، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، أن الحولاء بنت تُوَيْتِ بن حبيب بن أسد بن عبد العزى مرّت بها، وعندها رسول الله ﷺ، فقلت: هذه الحولاء بنت تُوَيْتِ، وزعموا أنها لاتنام الليل، فقال رسول الله ﷺ: «لاتنام الليل إخذوا من العمل ماتطيقون، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا».

رواه ابن بشكوال ١٧٥/١ (٤٢) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو عوانة ٢/٢٩٨، ٢٩٩ بسنده إلى يونس بن يزيد، وإلى شعيب، وابن حبان ١/٢٨٥، ٢٨٦ (٣٦٠) بسنده إلى شعيب، ٤/١٢٥ (٢٥٧٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، والبيهقي ٣/١٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، وأحمد ٦/٢٤٧ بأسانيد إلى يونس بن يزيد، والنعمان، وشعيب، وأبو نعيم ٢/٦٥ بسنده إلى يونس بن يزيد، والخطيب ص ٦٢ (٣٦) بسنده إلى يونس بن يزيد، جميعا عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

ورواه مالك: ك: صلاة الليل، ب: ما جاء في صلاة الليل ١/١١٨ (٤) عن إسماعيل بن أبي حكيم، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ سمع امرأة تصلى من الليل ... فذكره منقطعا هكذا.

٢٥٨/١٠٤- روى هذا الحديث الدارمي: ك: الصلاة، ب: قدر القراءة في الفجر ١/٢٩٧ قال:

أخبرنا أبو الوليد، ثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، قال: سمعت عمى يقول: إنه صلى مع النبي ﷺ، فسمعه يقرأ في إحدى الركعتين من الصبح ﴿وَالنَّخْلَ بِأَسْقَاتٍ﴾ قال شعبة: وسألته مرة أخرى، قال: سمعته يقرأ بقاف.

هذا إسناد صحيح، وأبو الوليد هو الطيالسي، واسمه: هشام بن عبد الملك .

رواه مسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة في الصبح ١/٣٣٧ (٤٥٧) بسنده إلى محمد بن جعفر،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦١، الإصابة ٥٦/٨ (٣١٣)، أسد الغابة ٥/٤٣٢.

والنسائي: ك: الافتتاح، ب: القراءة فى الصبح بقاف ١٥٧/٢ بسنده إلى خالد، وابن حبان ١٤٩/٣، ١٥٠ (١٨١١) بسنده إلى أبى الوليد، والطبرانى ١٧/١٩، ١٨ (٢٧) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، وسليمان بن حرب، وأبى عمرو الحَوْضِى - والخطيب ص ٢٧٠ (١٣٢) بسنده إلى سليمان بن حرب، جميعا عن شعبة به بألفاظ متقاربة.

ورواه الطبرانى ١٧/١٩، ١٨ (٣٢، ٢٥) بإسنادين إلى مسعر، وأُثْعَثُ بن سَوَّار، كلاهما عن زياد بن علاقة به .

البيان

عم زياد بن علاقة هو: قُطْبَةُ بن مالك الثعلبى، صحابى، سكن الكوفة^(١).

٢٥٩/١٠٤ - روى ذلك مسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة فى الصبح ٣٣٧/١ (٤٥٧) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا شريك وابن عيينة ح. وحدثنى زهير بن حرب، حدثنا ابن عيينة، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، سمع النبى ﷺ يقرأ فى الفجر والنخل باسقات لها طَلَعُ نَضِيدٍ ﴿ق: ١٠﴾ .

ورواه مسلم فى الموضع نفسه ٣٣٦/١ بسنده إلى أبى عوانة الوضاح بن عبد الله، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الصلاة، ب: ماجاء فى القراءة فى الصبح ٢١٣/٢، ٢١٤ (٣٠٥) بسنده إلى مسعر، وسفيان الثورى، وابن ماجه، ك: إقامة الصلاة، ب: القراءة فى صلاة الفجر ١ / ٢٦٨ (٨١٦) بسنده إلى شريك وابن عيينة، والشافعى ٧٧/١ عن سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٢/٩١١٥ (٢٧١) عن الثورى، وابن أبى شيبة ٣٥٣/١ عن شريك، والدارمى: ك: الصلاة، ب: قدر القراءة فى الفجر ١/٢٩٧ بسنده إلى سفيان، وابن خزيمة ١/٢٦٤ (٥٢٧) بسنده إلى ابن عيينة، وأبو عوانة ٢/١٥٩ بسنده إلى شعبة، ٢/١٦٠ بأسانيد إلى مسعر، وسفيان، والحاكم ٢/٤٦٤ بسنده إلى المسعودى وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، والبيهقى ٢/٣٨٨ بسنده إلى شريك، وابن عيينة، ٢/٣٨٩ بسنده إلى أبى عوانة، وأحمد ٤/٣٢٢ بسنده إلى مسعر، والخطيب ص ٢٧٠ (١٣٢) بسنده إلى شعبة، والمسعودى، والطيالسى ص ١٧٧ (١٢٥٦) عن شعبة، والمسعودى، والحميدى ٢/٣٦٣ (٨٢٥) عن سفيان بن عيينة، والطبرانى ١٩-١٧/١٩ (٢٦، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٥) من طرق إلى الثورى، وزائدة، وابن عيينة، والمسعودى، وإسرائيل، وأبى عوانة، والوليد بن أبى ثور الهمدانى، جميعا عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك به .

(١) الجرح والتعديل ٧/١٤١، تنجريد أسماء الصحابة ٢/١٦، تهذيب التهذيب ٨/٣٣٩، الإصابة ٥/٢٤٣ (٧١١٦)، أسد الغابة ٤/٢٠٦، ٢٠٧.

١٠٥- (ب): حَدِيثُ أَبِي حَازِمِ التَّمَارِ: عَنِ الْبِيَّاضِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ، وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ».

البِيَّاضِيُّ: اسْمُهُ فَرُوقُ بْنُ عَمْرٍو، بَدْرِيُّ، وَإِنَّمَا كُنِيَ النَّاسُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ مِمَّنْ أَعَانَ عَلَى عُثْمَانَ.

قُلْتُ: وَقَالَ الْمَزِيُّ^(١): قِيلَ: إِنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ. انتهى.

[١٨٨/١]

١٠٥/٢٦٠- روى هذا الحديث مالك: ك: الصلاة، ب: العمل فى القراءة ١/٨٠ (٢٩) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى، عن أبى حازم التمار، عن البياضى، أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون، وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: «إن المصلى يناجى ربه، فلينظر بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن».

هذا إسناد صحيح، ويحيى بن سعيد هو الأنصارى، وأبو حازم التمار اسمه دينار.

رواه أحمد ٤/٣٤٤ عن عبدالرحمن بن مهدى، وابن بشكوال ٢/٨٧٥ (٣٢٣) بسنده إلى

يحيى بن يحيى، عن مالك به.

قال الهيثمى فى المجمع ٢/٢٦٥: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

البيان

البياضى هو: فروة بن عمرو بن ودقة الأنصارى، شهد بدرًا والعقبة، وأخى النبى ﷺ بينه وبين عبد الله بن مخزومة العامرى، وكان من أصحاب على يوم الجمل^(٢).

قال ابن حجر فى الإصابة: «وجزم أبو عمر بأنه البياضى الذى أخرج مالك حديثه فى الموطأ من طريق أبى حازم فى النهى عن أن يجهر بعض على بعض بالقراءة. قال: وكان ابن سيرين وابن وضاح يقولان: إنما سكت مالك عن اسمه لأنه ممن أعان على عثمان. قال أبو عمر: هذا لا يثبت، ولا وجه لما قاله من ذلك، ولم يكن قائل هذا علم بما كان من الأنصار يوم الدار».

وقد ذكر ابن بشكوال ٢/٨٧٥ هذا البيان، ولم يسنده ثم روى بسنده إلى يزيد بن الهاد، عن

محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بنى بياضة به.

(١) فى «خ»: المزنى.

(٢) ترجمته فى الطبرانى الكبير ١٨/٣٢٧، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦٦، الإصابة ٥/٢٠٧ (٦٩٧١)، أسد الغابة ٤/١٧٨، ١٧٩.

١٠٦- (١): حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ إِذْ مَرَّ
بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حِمَارًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ... الْحَدِيثُ فِيهِ:
«لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ».

هو: عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ، كما رواه الخطيب في المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ فِي تَرْجَمَةِ الرَّبِيعِ
ابنِ سَلِيمَانَ.

١٠٦/... الحديث بهذا الإبهام لم أقع على من خرجه فيما وقفت عليه من كتب ومصنفات.

البيان

القائل ذلك هو: عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ، واسمه عمرو- ويلقب ذا الرمحين - ابن المغيرة بن
عبدالله، كان من السابقين، وهاجر الهجرتين، ثم خدعه أبو جهل أخوه لأمه، إلى أن رجعه من
المدينة إلى مكة فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت.

وقيل: إنه شهد بدرًا. وهو غلط. مات سنة خمس عشرة بالشام في خلافة عمر، وقيل:
استشهد باليمامة، وقيل: استشهد باليرموك^(١).

١٠٦/٢٦١ - روى ذلك الدارقطني ١/٣٦٧ قال:

حدثنا القاضي الحسين بن الحسين بن عبد الرحمن الأنطاكي، ثنا إبراهيم بن مُنْقِذِ الحَوْلَانِي، نا
إدريس بن يحيى أبو عمر المعروف بالحَوْلَانِي، عن بكر بن مُضَرٍّ، عن صخر بن عبد الله بن حَرْمَلَةَ،
أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول: عن أنس، أن رسول الله ﷺ صلى بالناس، فمرُّ بين أيديهم
حمار، فقال عياش بن أبي ربيعة: سبحان الله! سبحان الله! سبحان الله! فلما سلم رسول الله
ﷺ قال: «من المُسْبِحِ أَنْفَأُ: سبحان الله؟» قال: أنا يارسول الله، إني سمعت أن الحمار يقطع
الصلاة قال: «لا يقطع الصلاة شيء».

هذا إسناد حسن، فيه إدريس بن يحيى، صدوق، وصخر بن عبد الله بن حَرْمَلَةَ، وثقه ابن
حبان والعجلي، وقال النسائي: صالح، وقال ابن حجر: مقبول.

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية مع أحاديث أخر، وقال: «لا يصح منها شيء».

وقال في التحقيق: «فيه صخر بن عبد الله، قال ابن عدى: يحدث عن الثقات بالأباطيل، عامة
ما يرويه منكر أو من موضوعاته، وقال ابن حبان: لا يحل الرواية عنه»

قال الزيلعي في نصب الراية ٢/٧٧: «وتعقبه صاحب التنقيح، وقال: إنه وهم في صخر هذا،

(١) الجرح والتعديل ٥/٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٣٠، تهذيب التهذيب ٨/١٧٦، الإصابة ٥/٤٧ (٦١١٨)، أسد
الغابة ٤/١٦١.

١٠٧- (ب): حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَنَّمَةَ (١): أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

فَقَدَّ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَنَّمَةَ (١) فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ غَدَا إِلَى السُّوقِ، وَمَسَّكَنُ سُلَيْمَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالسُّوقِ، فَمَرَّ عَلَى الشَّفَاءِ أُمَّ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ لَهَا: لَمْ أَرِ سُلَيْمَانَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ (٢). فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ بَاتَ يُصَلِّي، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنَّ أَشْهَدَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةً.

الشَّفَاءُ: اسْمُهَا لَيْلَى، وَلَهَا صُحْبَةٌ.

فإن صخر بن عبد الله بن حرملة الراوى عن عمر بن عبد العزيز لم يتكلم فيه ابن عدى ولا ابن حبان، بل ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال النسائى: هو صالح. وإنما ضَعَفَ ابن عدى صخر بن عبد الله الكوفى المعروف بالحاجبى، وهو متأخر عن ابن حرملة، روى عن مالك والليث وغيرهما
قلت: وقد وهَمَ الذهبي أيضا فى الضعفاء ١/٣٠٧ (٢٨٦٥) فذكره، مع أنه فى الميزان ٢/٣٠٨
حكى تحسين النسائى لحاله، وقال: «أخاف أن يكون اثنين».

قال ابن حجر فى التقریب: ١/٣٦٥: «صخر بن عبد الله بن حرملة المدلجى، حجازى، مقبول، غلط ابن الجوزى فنقل عن ابن عدى أنه اتهمه، وإنما المتهم صخر بن عبد الله الحاجبى».
وقال العجلى فى تاريخ الثقات ص ٢٢٧ (٦٩٤): «ثقة».

رواه الباغندى فى مسند عمر بن عبد العزيز ص ٥١، ٥٢ (٨) عن عبد الله بن هشام بن عبيدالله، وابن الْمُظَفَّرِ فى زياداته على الباغندى فى مسند عمر بن عبد العزيز ص ٥٢ (٩) بسنده إلى إبراهيم بن منقذ، والبيهقى ٢/٢٧٨ بسنده إلى أبى العباس محمد بن يعقوب، عن إبراهيم بن منقذ، جميعا عن إدريس بن يحيى الخولانى به.

ورواه الباغندى فى مسند عمر بن العزيز ص ٥٢، ٥٣ (١٠) من طريق هشام بن خالد الأزرق، عن الوليد بن مسلم، عن بكر بن مضر، عن صخر بن عبد الله المدلجى، عن عمر بن عبد العزيز، يحدث عن عياش بن أبى ربيعة... فذكر نحوه مرسلا.
وفيه الوليد بن مسلم، وقد عنعن، فلا يحتج بحديثه، لكن الحديث يتقوى بحديث أنس.

١٠٧/٢٦٢ - روى هذا الحديث مالك: ك: صلاة الجماعة، ب: ما جاء فى العتمة والصبح ١/١٣١ (٧) قال:

عن ابن شهاب، عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حَنَّمَةَ، أن عمر بن الخطاب فَقَدَ سليمان بن

(١) فى «ز»: حنيفة.

(٢) زاد فى «ز»: فى الجماعة.

أبى حثمة فى صلاة الصبح... الحديث بنفس النص أعلاه .
هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٨٥٨/٢ (٣١٣) بسنده إلى يحيى ، عن مالك به .
وروى عبد الرزاق معناه ٥٢٦/١ (٢٠١١) عن معمر، عن الزهرى، عن سليمان بن أبى حثمة،
عن الشفاء بنت عبد الله، قالت: دخل على بيتى عمرُ بن الخطاب، فوجد عندى رجلين نائمين ...
الحديث ، وهذا إسناد صحيح.

قال ابن حجر فى الإصابة ١٥٩/٣: « تعنى زوجها أبا حثمة، وابنها سليمان» .
وروى معناه أيضا (٢٠١٠) عن ابن جريج، قال: سمعت ابن أبى مليكة يقول: جاءت شفاء
إحدى نساء بنى عدى بن كعب عمرَ فى رمضان، فقال: مالى لا أرى أبا حثمة - لزوجها - شهد
الصبح ... الحديث .

اليان

الشفاء اسمها : ليلى. قاله أحمد بن صالح المصرى، وهى بنت عبد الله بن عبد شمس
القرشية العدوية، من المهاجرات الأول، وبايعت النبى ﷺ، وكان يقبل عندها، وكان عمر يراها
ويفضلها (١).

٢٦٣/١٠٧ - روى ذلك ابن بشكوال ٨٥٨/٢، ٨٥٩ (٣١٣) قال:

أنبا غير واحد، عن أبى عمر النمرى، قال: أنبا أبو الوليد الفرضى، قال: ثنا العائذى، عن أبى
محمد العسكري، قال: ثنا العباس بن محمد البصرى، قال: ثنا أحمد بن صالح، قال: الشفاء بنت
عبد الله، أم سليمان بن أبى حثمة، اسمها: ليلى، لها صحبة.

قال أبو على بن السكن : أسلمت الشفاء قبل الهجرة، وبايعت رسول الله ﷺ، وعاشت
بعده، وروت عنه.

(١) تجزید أسماء الصحابة ٢/٢٨١، الإصابة ٨/١٢٠ (٦١٩)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٥٧، تحفة الأشراف ١١/٣٣٦،
أسد الغابة ٥/٥٤٣.

١٠٨- (١): حَدِيثٌ مِيمُونَةٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ، وَهِيَ حَائِضٌ... الْحَدِيثُ. رواه أبو داود وابن ماجه.

وفي مُسَلِّمٍ وأبي داود عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَى مِرْطٌ لِي^(١)، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ./

فيحتمل أن عائشة هي الزوجة التي أرادتها ميمونة.

١٠٨/٢٦٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطهارة، ب: الرخصة في ذلك (يعنى في الصلاة في شُعرُ النساء) ١٠١/١ (٣٦٩) قال:

حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، سمعه من عبدالله ابن شداد، يحدثه عن ميمونة، أن النبي ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ يَصَلِّي، وَهُوَ عَلَيْهِ.

هذا إسناد حسن، فيه محمد بن الصباح بن سفيان صدوق، وأبو إسحاق الشيباني هو: سليمان بن أبي سليمان. ويرتقى الحديث إلى الصحة بمتابعة أحمد، وعلي بن جرب، وسريج بن يونس لمحمد بن الصباح.

رواه أبو عوانة ٥٣/٢ عن علي بن حرب، وابن حبان ٣٦/٤ (٢٣٢٣) بسنده إلى سريج بن يونس، وأحمد ٣٣٠/٦، والطبراني ٨/٢٤، (٩) بسنده إلى محمد بن أبي عمر العدني، جميعا عن سفيان بن عيينة به.

وليس الحديث في ابن ماجه المطبوع مبهما.

البيان

يحتمل أن الزوج التي أرادتها ميمونة هي: السيدة عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق حبيبة رسول الله ﷺ، وأكثر نساءه رواية عنه، تزوجها رسول الله وهي بنت ست، وبنى بها وهي بنت تسع، وتوفى عنها وهي بنت ثمان عشرة، وتوفيت سنة سبع، وقيل: ثمان وخمسين، في رمضان^(٢).

١٠٨/٢٦٥- فقد روى مسلم: ك: الصلاة، ب: الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ١/٣٦٧ (٥١٤)، قال:

(١) ساقط من «ز».

(٢) أسد الغابة ٥٠١/٥ - ٥٠٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٦، الإصابة ٨/١٣٩ - ١٤١ (٧٠١)، تهذيب التهذيب ٤٦٣ - ٤٦١/١٢.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قال زهير: حدثنا وكيع، حدثنا طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: سمعته، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل، وأنا إلى جنبه، وأنا حائض، وَعَلَى مِرْطٍ، وعليه بعضه إلى جنبه.

رواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: الرخصة في ذلك ١/١٠١ (٣٧٠) عثمان بن أبي شيبة، والنسائي: ك: القبلة، ب: صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته ٢/٧١ عن إسحاق بن إبراهيم، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الصلاة في ثوب الحائض ١/٢١٤ (٦٥٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد ٦/١٣٧، ٢٠٤، جميعا عن وكيع، عن طلحة بن يحيى به.

ورواه أحمد ٦/٦٧ عن عبد الله بن الوليد، ٦/٩٩، ١٩٩ عن عبد الرزاق، كلاهما عن سفيان، عن طلحة بن يحيى به.

ورواه أحمد ٦/١٢٩، ٢٢٠، ٢٤٩ بسنده إلى همام، ٦/١٤٦ بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله، كلاهما عن قتادة، عن كثير بن أبي كثير، عن أبي عياض، عن عائشة به.

(ز) ويحتمل أنها أرادت نفسها^(١)، فقد روى ذلك عنها

١٠٨/٢٦٦ - روى ذلك ابن ماجه: ك: الطهارة، ب: الصلاة في ثوب الحائض ١/٢١٤ (٦٥٣)، قال:

حدثنا سهل بن أبي سهل، ثنا سفيان بن عيينة، ثنا الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة، أن رسول الله ﷺ صلى وعليه مِرْطٌ، بعضه عليه، وعليها بعضه، وهي حائض. هذا حديث حسن الإسناد، فيه سهل بن أبي سهل - واسم أبي سهل: زَنَجَلَةٌ - صدوق، ويرتقى إلى الصحة بمتابعة الشافعي له.

رواه الشافعي ١/٣٧، ٣٨ عن سفيان، وابن خزيمة ١/٣٧٧، ٣٧٨ (٧٦٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأبو عوانة ٢/٥٣ بسنده إلى إبراهيم بن الزبير، والحميدي ١/١٥٠ (٣١٣) عن سفيان، والطبراني ٢٤/٨، ٩ (٩، ١٠) بسنده إلى الحميدي عن سفيان بن عيينة، وبسنده إلى جرير، جميعا عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن شداد به. وفي حديث إبراهيم بن الزبير، وجرير: «كان رسول الله ﷺ يصلي، وأنا نائمة إلى جانبه فإذا سجد أصاب ثوبه ثوبي، وأنا حائض».

المِرْطُ: بكسر الميم وسكون الراء: الكساء يكون من صوف، وربما كان من خز أو غيره^(٢).

(٢) النهاية ٣/٣١٩.

(١) وقد سبقت ترجمتها في الخبر (٢٧).

١٠٩ - (١): حَدِيثٌ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(١) قَالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ مُرَافَقَتَهُ فِي الْجَنَّةِ: «أَعْنَى عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

قال ابنُ بشكَّوَالٍ فِي غَيْرِ كِتَابِهِ - فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ -: هُوَ أَبُو فَاطِمَةَ، خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ. ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي الصَّحَابَةِ، وَأُورِدَ الْحَدِيثُ.

قلت: إلا أنه لم يذكر أنه خادم النبي ﷺ، ولأنه سأله مُرَافَقَتُهُ فِي الْجَنَّةِ. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الَّذِي سَأَلَهُ ذَلِكَ: رَيْبَعَةُ بْنُ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْهُ.

١٠٩/٢٦٧ - روى هذا الحديث أحمد ٣/٥٠٠ قال:

ثنا عفان، ثنا خالد - يعنى الواسطى - قال: ثنا عمرو بن يحيى الأنصارى، عن زياد بن أبى زياد، مولى بنى مخزوم، عن خادم للنبي ﷺ، رجل أو امرأة، قال: كان النبي ﷺ مما يقول للخادم: «أَلَكِ حَاجَةٌ؟» قال: حتى كان ذات يوم، فقال: يا رسول الله، حاجتى. قال: «وما حاجتك؟» قال: أن تشفع لى يوم القيامة. قال: «ومن ذلك على هذا؟» قال: ربي. قال: «إما لأفأعنى بكثرة السجود».

قال الهيثمى فى المجمع ٢/٢٤٩: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: القول كما قال الهيثمى، والإسناد صحيح، ولا تضر جهالة الخادم، فهو صحابى، والصحابه كلهم عدول. وخالد الواسطى هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان.

وروى الطبرانى ٢/٢٤٥ (٢٠٢٩) بسنده إلى جابر بن سمرة قال: كان شاب يخدم النبي ﷺ... فذكر معناه.

قال الهيثمى ٢/٢٤٩: «رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه ناصح بن عبد الله التميمى، وهو ضعيف جدا».

البيان

قيل: هو أبو فاطمة الأزدي، أو الأسدي، وقيل: الدوسي، ويقال: الليثى، ولا يعرف اسمه. وقال ابن عبد البر: قيل: اسمه عبد الله. وفى ذلك نظر. قال مسلم والحاكم أبو أحمد: له صحبة^(٢).
١٠٩/٢٦٨ - روى ذلك أحمد ٣/٤٢٨، قال:

ثنا موسى بن داود، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عن أبى عبد الرحمن الحلبى، عن أبى

(١) فى «ز»: ﷺ.

(٢) الاستيعاب بهامش الإصابة ٤/١٥٤، ١٥٥، الإصابة ٧/١٥٠، ١٥١ (٨٨٥)، أسد الغابة ٥/٢٧٠.

فاطمة الأزدي أو الأسدی، قال: قال لى النبی ﷺ: «ياأبا فاطمة، إن أردت أن تلقاني فأكثر السجود».

قال الهيثمي فى المجمع ٢/٢٤٩: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

قلت: فقد تابعه الليث على روايته عن يزيد بن عمرو المعافى، عن أبى عبد الرحمن، عن أبى فاطمة.

روى ذلك الطبرانى ٢٢/٣٢٣ (٨١٢) عن مطلب بن شعيب الأزدي، عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يزيد بن عمرو المعافى به.

وفيه يزيد بن عمرو المعافى صدوق، فالحديث حسن الإسناد، وأبو عبد الرحمن الحلبى - بضم المهملة والموحدة - هو عبد الله بن يزيد المعافى.

وروى ابن عبد البر فى الاستيعاب ٤/١٥٤، ١٥٥ بهامش الإصابة، بسنده إلى قتيبة بن سعيد، عن كثير بن الأعرج، قال: سمعت أبا فاطمة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ياأبا فاطمة، أكثر من السجود، فإنه ليس من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة».

ويلاحظ فيما سبق أنه ليس فى الكلام ما يفيد أن أبا فاطمة كان خادما للرسول، ولا أنه سأله أن يكون رفيقه فى الجنة.

والثابت أن هذا الخادم هو: ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر الأسلمى، حجازى، وكان من أصحاب الصفة، وكان يخدم النبی ﷺ، ومات بالحرّة سنة ثلاث وستين (١).

١٠٩/٢٦٩ - روى ذلك مسلم: ك: الصلاة، ب: فضل السجود والحث عليه ١/٣٥٣ (٤٨٩) قال:

حدثنا الحكم بن موسى أبو صالح، حدثنا هقل بن زياد، قال: سمعت الأوزاعى، قال: حدثنى يحيى بن أبى كثير، حدثنى أبو سلمة، حدثنى ربيعة بن كعب الأسلمى، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوضوءه، وحاجته، فقال لى: «سل». فقلت: أسألك مرافقتك فى الجنة. قال: «أو غير ذلك». قلت: هو ذاك. قال: «فأعنى على نفسك بكثرة السجود».

رواه أبو داود: ك: التطوع، ب: وقت قيام النبی ﷺ من الليل ٢/٣٥ (١٣٢٠) بسنده إلى هقل بن زياد السكسكى، والنسائى: ك: التطبيق، ب: فضل السجود ٢/٢٢٧، ٢٢٨ بسنده إلى هقل بن زياد، وأبو عوانة ٢/١٨١ بسنده إلى الوليد بن مزيد، والبيهقى ٢/٤٨٦ بسنده إلى الوليد بن مزيد، والطبرانى ٥/٥٦ (٤٥٧٠) بسنده إلى يحيى بن عبد الله البأبلى، مطولا، جميعا عن الأوزاعى به.

(١) الجرح والتعديل ٣/٤٧٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٨١، تهذيب التهذيب ٣/٢٢٦، ٢٢٧ الإصابة ٢/٢٠٢، ٢٠٣ (٢٦١٩)، أسد الغابة ٢/١٧١، ١٧٢.

١١٠- (١): حديث عمرو بن مرة: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّيُ صَلَاةً، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.
وَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ: عَاصِمُ الْعَنْزِي، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ.
وَابْنُ جُبَيْرٍ هَذَا اسْمُهُ نَافِعٌ، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ أَيْضًا.

ورواه في جزء من حديث مطول جدا - أحمد ٥٩/٤ بسنده إلى إسماعيل بن عياش، وبسنده إلى إبراهيم بن سعد، والطبراني ٥٧/٢، ٥٨ (٤٥٧٦) بسنده إلى محمد بن سلمة، جميعا عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن مجمر، عن ربيعة بن كعب به.
قال الهيثمي في المجمع ٢٤٩/٢، ٢٥٠: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، لكنه مدلس»

قلت: قد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية إبراهيم بن سعد عنه، عند أحمد .

١١٠/٢٧٠- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ٢٠٣/١ (٧٦٥) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، نا يحيى، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن رجل، عن نافع بن جبيرة، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع نحوه. أي نحو الحديث الآتي في البيان بعد «الله أكبر كبيرا (ثلاثا) والحمد لله كثيرا (ثلاثا) ...» الحديث.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي عن نافع بن جبيرة، وسيوضح من البيان أنه عاصم بن عمير العنزي، لكنه وإن تقوى الحديث بالبيان، فلا يرتقى إلى درجة الحسن، لأن عاصمًا مقبول، بل قال البزار: غير معروف، وقال البخاري: لا يصح (١).

رواه أحمد ٨٠/٤ عن يحيى بن سعيد، وعن وكيع، والطبراني ١٣٤/٢، ١٣٥ (١٥٦٩) بسنده إلى وكيع، ومحمد بن بشر، جميعا عن مسعر بن كدام، عن عمرو بن مرة به.
ورواه الطبراني (١٥٦٨) بسنده إلى ثعبان، عن عمرو بن مرة، عن عاصم، عن رجل من عنزة، عن ابن جبيرة بن مطعم، عن أبيه به.

البيان

هذا الرجل الراوي عن نافع بن جبيرة هو: عاصم بن عمير العنزي. ذكره ابن حبان في

(١) انظر تهذيب التهذيب ٤٨/٥، تقريب التهذيب ٣٨٥/١.

الثقات، وقال البزار في الحديث الذي معنا: اختلفوا في اسم العنزي الذي رواه، وهو غير معروف، وقال البخاري: لا يصح، وقال ابن حجر: مقبول من الرابعة^(١).

٢٦٩/١١٠ - روى ذلك أبو داود في الموضع السابق (٧٦٤) قال:

حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عاصم العنزي، عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة - قال عمرو: لا أدري أى صلاة هي - فقال: «الله أكبر كثيراً، الله أكبر كثيراً، الله أكبر كثيراً، والحمد لله كثيراً، والحمد لله كثيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً (ثلاثاً)، أعوذ بالله من الشيطان، من نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ». قال: نَفْثُهُ: الشعر، وَنَفْخُهُ: الكبر، وَهَمْزُهُ: الموتة.

إسناده ضعيف، من، أجل عاصم العنزي.

رواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: الاستعاذة في الصلاة/٢٦٥ (٨٠٧) بسنده إلى محمد ابن جعفر، وابن حبان/١٣٥/٣ (١٧٧٧) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والحاكم/٢٣٥/١ بأسانيد إلى وهب بن جرير، وآدم بن أبي إياس، ومحمد بن جعفر، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، والبيهقي/٣٥/٢ بسنده إلى أبي داود، وأبي الوليد الطيالسين، ويزيد بن هارون، وأحمد/٨٥/٤ عن محمد بن جعفر، وأبو داود الطيالسي ص ١٢٨ (٩٤٧)، جميعاً عن شعبة به. وفي رواية يزيد بن هارون: عن مسعر وشعبة به.

ورواه ابن أبي شيبة/١٣١/١ عن ابن إدريس، وأحمد/٨٣/٤ عن عبد الله بن محمد، وعبد الله ابن أحمد في زوائده على أبيه/٨٣/٤ عن عبد الله بن محمد عن عبد الله بن إدريس، والطبراني/١٣٥/٢ (١٥٧٠) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، جميعاً عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن عباد بن عاصم - وعند الطبراني عمار بن عاصم - عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل/٨٤/٦: «عباد بن عاصم، ويقال عمار بن عاصم، سمع نافع بن جبير، روى عنه عمرو بن مرة. سمعت أبي يقول ذلك».

ورواه ابن أبي شيبة/٢٣١/١ من طريق ابن فضيل، عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، من غير ذكر أحد بين عمرو وابن جبير.

(١) الجرح والتعديل/٣٤٩/٦، تهذيب التهذيب/٤٨/٥، تقريب التهذيب/٢٨٥/١

١١١- (١): حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ: عَنْ أَعْرَابِيٍّ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي الْقَوْلِ
عند الانتهاء إلى آخر سورة ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ كذا في أبي داود والترمذى .

والأعرابي/ يقال له: أبو اليَسَع، كما رواه يزيد بن عياض بن جَعْدُبَةَ^(٢) عن [ك/١١ب] إسماعيل .

٢٧٢/١١١- هذا الحديث رواه أبو داود : ك : الصلاة ، ب : مقدار الركوع والسجود ٢٣٤/١ (٨٨٧) قال:

حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى، ثنا سفيان ، حدثني إسماعيل بن أمية، سمعت أعرابياً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ منكم ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ [التين: ١] فأنتهى إلى آخرها ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ [التين: ٨] فليقل: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين...» الحديث فى القول أيضا عند آخر سورة القيامة والمرسلات .
هذا إسناد ضعيف، لجهالة الأعرابي، وسفيان هو ابن عيينة.

رواه الترمذى: ك: التفسير، ب: تفسير سورة التين ٢٧٦/٩، ٢٧٧ (٣٤٠٥) بسنده إلى ابن أبى عمر، وذكر فيه القول فى التين فقط، والبيهقى ٣١٠/٢ بسنده إلى عبد الله بن محمد الزهرى، وأحمد ٢٤٩/٢، والحميدى ٤٣٧/٢ (٩٩٥)، جميعا عن سفيان بن عيينة به .

زاد المزى بعد تخريجه فى التحفة ١١/١٠٥: «رواه شعبة، عن إسماعيل بن أمية، قال: قلت له: من حدثك؟ قال: رجل صدق، عن أبى هريرة. ورواه إبراهيم بن طهمان، عن نصر بن طريف، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن رجل ذكره، عن أبى هريرة .
وروى زياد بن أيوب، عن إسماعيل بن عُلَيْة، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبى هريرة، قوله، ولم يرفعه».

وروى هذين الأخيرين ابن أبى حاتم فى العليل ٩٠/٢ (١٧٦٣) .

اليان

قيل: الأعرابي هو: أبو اليَسَع، سماه بذلك يزيد بن عياض، أحد المتروكين، وقال ابن

(١) قوله، «عن أعرابي» ساقط من «ز» .

(٢) فى النسخ الثلاث بالياء المثناة التحتية، وهو كذلك فى تقريب التهذيب ٢/٣٦٩. وهو بالياء الموحدة فى الضعفاء الصغير للبخارى (٤٠٦)، وفى الضعفاء والمتروكين للنسائى (٦٤٧)، والمجروحين لابن حبان ٣/١٠٨، والميزان ٤/٤٣٦، وتهذيب التهذيب ١١/٣٥٢، والمغنى فى الضعفاء ٢/٧٥٢ وفى طبعة محمد عوامة من تقريب التهذيب ص ٦٠٤، وهو الأصح .

١١٢- (١) حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ (١) الصَّلَاةُ». رواه أبو داود هكذا.
ورواه أيضاً عن الحسن (٢) عن أنس بن حكيم الضبي عن أبي هريرة.
فِيحْتَمَلُ أَنَّهُ هُوَ الْمَبْهُمُ.

حجر: «وهو معدود فيمن لا يعرف»، وقال الذهبي: أبو اليسع لا يعرف (٣).

١١١/٢٧٣- روى ذلك الحاكم في المستدرک ٥١٠/٢ قال:

أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، ثنا
يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي اليسع، عن أبي هريرة رضى الله عنه، أن النبي ﷺ
كان إذا قرأ ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى﴾ [القيامة: ٤٠] قال: «بلى»، وإذا قرأ ﴿أليس
الله بأحكم الحاكمين﴾ قال: «بلى».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

قلت: وهذا من الذهبي رحمه الله تعالى عجيب، فإنه قال في المغنى ٨١٦/٢: «أبو اليسع لا
يعرف، وإسناده مضطرب» كما أن فيه يزيد بن عياض بن جعدة - بضم الجيم المهملة بينهما
مهملة ساكنة - وهو أحد المتروكين، واتهم بالوضع، ونسب إلى الكذب، فالحديث في غاية
الضعف.

ورواه ابن أبي حاتم في العلل ٩٠/٢ عن أبي زرعة، عن عثمان بن أبي شيبة، عن يزيد بن
هارون به، لكنه قال: «عن أبي اليسار»، وقال: «سمعت أبا زرعة يقول: الصحيح: إسماعيل بن
أمية، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبي هريرة، موقوف».

١١٢/٢٧٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: قول النبي ﷺ: «كل صلاة لا يتمها
صاحبها تتم من تطوعه» ٢٢٩/١ (٨٦٥) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سُلَيْطٍ، عن
أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه.

أى بنحو الحديث الآتى في البيان، ولفظه: «إن أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة من

(١) زاد في «ز»: العبد يوم القيامة.

(٢) زاد في «ز»: البصرى.

(٣) تهذيب التهذيب ٣٧٩/١٢، وتقريب التهذيب ٥٧١/٢، والذهبي في المغنى في الضعفاء ٨١٦/٢.

أعمالهم الصلاة... الحديث.

الحديث إسناده ضعيف، لجهالة الرجل الذى من بنى سليط. وحماد هو ابن سلمة.

رواه ابن ماجة: ك: إقامة الصلاة، ب: ما جاء فى أول ما يحاسب به العبد الصلاة ٤٥٨/١ (١٤٢٦) بسنده إلى عفان بن مسلم، والحاكم ٢٦٣/١ بسنده إلى حجاج بن المنهال، وأحمد ١٠٣/٤ عن عفان بن مسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة به.

وروى ابن أبى شيبة ٤٠٤/٢، ٤٠٥ عن وكيع، والطيالسى ص ٣٢٣ (٢٤٦٨)، وأبو يعلى ٩٦/١١ (٦٢٢٥) عن شيبان بن فروخ، جميعا عن أبى الأشهب العطاردى جعفر بن حيان، عن الحسن قال: لقي أبو هريرة رجلا بالمدينة، فقال له: كأنك لست من أهل هذا البلد؟ قال: أجل. قال: ألا أحدثك... الحديث.

قال البخارى فى التاريخ ٣٥/٢: «ولا يصح سماع الحسن من أبى هريرة فى هذا».

البيان

لعل الرجل الذى من بنى سليط هو: أنس بن حكيم الضبى. ذكره ابن المدينى فى المجهولين من مشايخ الحسن، وقال ابن القطان: مجهول. وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: مستور، من الثالثة. ولم أر من نسبه إلى بنى سليط^(١).

٢٧٥/١١٢ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: قول النبى ﷺ: كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه ٢٢٩/١ (٨٦٤) قال:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا إسماعيل، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبى، قال: خاف من زياد أو ابن زياد، فأتى المدينة، فلقي أبا هريرة. قال: فنسبني، فانتسبت له، فقال: يافنى، ألا أحدثك حديثا؟ قال: قلت: بلى، رحمك الله، قال يونس: أحسبه ذكره عن النبى ﷺ. قال: «إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة...» الحديث.

هذا إسناده ضعيف، فيه أنس بن حكيم الضبى. وقد سبق الكلام عنه فى ترجمته.

رواه الحاكم ٢٦٢/١ بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى، وأحمد ٤٢٥/٢، كلاهما عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصرى به.

ورواه ابن ماجة: ك: إقامة الصلاة، ب: ما جاء فى أول ما يحاسب به العبد الصلاة ٤٥٨/١

(١) الجرح والتعديل ٢/٢٨٨، تهذيب التهذيب ١/٣٢٧، ٣٢٨، تقريب التهذيب ١/٨٤.

.....
١٤٢٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن بشار، وأحمد ٢/٢٩٠، جميعاً عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن علي بن زيد، عن أنس بن حكيم الضبي مثله.

ورواه أحمد ٤/١٠٣ بسنده إلى الحسن عن أبي هريرة، من غير ذكر أحد بينهما.

(ز) وروى أن الرجل هو: قبيصة بن حريث - أو حريث بن قبيصة - الأنصاري البصري. جهله ابن القطان، وضعفه ابن حزم، ووثقه ابن حبان والعجلي، وقال ابن حجر: صدوق. مات في طاعون الجارف سنة سبع وستين^(١).

٢٧٦/١١٢ - روى ذلك الترمذي: ك: الصلاة، ب: ما جاء أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ٢/٤٦٢، ٤٦٣ (٤١١) قال:

حدثنا علي بن نصر بن علي الجهضمي، أخبرنا سهل بن حماد، أخبرنا همام، قال: حدثني قتادة، عن الحسن، عن حريث بن قبيصة، قال: قدمت المدينة، فقلت: اللهم يسر لي جليساً صالحاً. قال: فجلست إلى أبي هريرة... الحديث إلى قوله: فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح...» الحديث.

قال الترمذي: «حديث أبو هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه».

قلت: فيه سهل بن حماد صدوق، وحريث بن قبيصة صدوق. وهمام هو ابن يحيى بن دينار العوذى، فالحديث حسن الإسناد، وتدليس الحسن محتمل، لأنه من المرتبة الثانية.

رواه النسائي: ك: الصلاة، ب: المحاسبة على الصلاة ١/٢٣٢ بسنده إلى هارون بن إسماعيل الخزاز عن همام به.

(ز) وروى أن الرجل هو: أبو رافع، واسمه نفيح، الصائغ، المدني، نزيل البصرة، مولى ابنة عمر، وقيل: مولى بنت العجماء، أدرك الجاهلية، وذكره ابن حجر في القسم الثالث. وقال العجلي: ثقة من خيار التابعين، وكان عبداً فأعتق، وكان رجلاً صالحاً من كبار التابعين^(٢).

٢٧٧/١١٢ - روى ذلك النسائي: ك: الصلاة، ب: المحاسبة على الصلاة ١/٢٣٢، ٢٣٣ قال:

أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا شعيب - يعنى ابن بيان بن^(٣) زياد بن ميمون، قال: كتب علي

(١) الجرح والتعديل ٧/١٢٥، تهذيب التهذيب ٨/٣١٠، ٣١١، تقريب التهذيب ٢/١٢٢.

(٢) تاريخ الثقات للعجلي ص ٤٥٢ (١٧٠٤)، الجرح والتعديل ٨/٤٨٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٦٤، تهذيب التهذيب ١٠/٤٢٠، ٤٢١، الإصابة ٧/٧١ (٤٣٠).

(٣) في تحفة الأشراف عن زياد، وهو خطأ والمثبت هو الصواب.

ابن المَدِينِي عنه، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ^(١) (١٩) عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةَ...» الْحَدِيثُ .

هذا إسناد ضعيف، فيه شعيب بن بيان بن زياد الصَّفَّار، صدوق يخطئ، وأبو العَوَّامِ عمران ابن دَوَّار، صدوق يَهْمُ، ورُمِيَ برأى الخوارج.

ورواه ابن أبي حاتم في العليل ١٥٢/١ من طريق حميد، عن الحسن، عن إسماعيل، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ويتضح مما سبق اضطراب الحديث، حيث يرويه الحسن عن أنس بن حكيم الضبي مرة، وعن قبيصة بن حريث مرة، وعن أبي رافع الصائغ ثالثة، وعن صعصعة بن معاوية رابعة، وعن رجل من بني سليط خامسة. قاله بمعناه ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٢٧/١.

وفي هذا نظر، فقد يكون الحسن رواه هؤلاء جميعاً، فيكون شيوخه فيه متعددين، ولا يعتبر ذلك اضطراباً، إذ لم تتدافع الروايات أو تتعارض تعارضاً يؤدي إلى الحكم بالاضطراب، والله أعلم.

ورواه النسائي: ك: الصلاة ب: المحاسبة على الصلاة ٢٣٢/١، ٢٣٤ من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، وهذا إسناد صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة ١٣٣/١ (١٧٨٥٧) عن عفان، والحاكم ٢٦٣/١ بسنده إلى سليمان بن حرب، وإبراهيم بن الحجاج، والربيع بن يحيى، وأحمد ٤/١٠٣، ٣٧٧/٥ عن الحسن بن موسى، ٧٢/٥ عن عفان، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به.

وللحديث شاهد عن أبي تميم الداري بإسناد صحيح، رواه:

أبو داود: ك: الصلاة ب: قول النبي ﷺ: كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه ٢٢٩/١ (٨٦٦)، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة ب: ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة ١/٤٥٨ (١٤٢٦)، وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (١١٢، ١١٣) وفي المصنف ٢/٤٠٥، ٤١/١١، ٤٢، والدارمي: ك: الصلاة ب: أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة ١/٣١٣، والحاكم ١/٢٦٢، ٢٦٣ وقال: «صحيح على شرط مسلم». وسكت عنه الذهبي، وأحمد ٤/١٠٣، والطبراني ٢/٥١ (١٢٥٥، ١٢٥٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن زُرَّارة بن أوفى، عن

(١) كذا في النسائي المطبوع، وفي تحفة الأشراف: الحسن البصري، وهو الصواب، وليس في رواة الكتب الستة من اسمه الحسن بن زياد، كما أني لم أجده في شيوخ قتادة، ولا تلامذة أبي رافع، وإنما فيهما: الحسن البصري.

١١٣- (١): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: عَنْ مَوْلَى لَيْزِيدِ بْنِ نَمْرَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ نَمْرَانَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مُقْعَدًا يَتَّبُوكُ... الْحَدِيثُ فِي دُعَائِهِ^(١) عَلَيْهِ لَمَّا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.

واسم مولى يزيد: سعيد^(٢)، كما رواه^(٣) أبو حاتم وغيره.

تقييم الدارى به.

١١٣/٢٧٨- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يقطع الصلاة/١٨٨/١ (٧٠٥) قال:

حدثني محمد بن سليمان الأنباري، ثنا وكيع، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مولى ليزيد بن نمران، عن يزيد بن نمران، قال: رأيت رجلاً مقعداً يتبوك، فقال: مررت بين يدي النبي ﷺ، وأنا على حمار، وهو يصلي، فقال: «اللهم اقطع أثره». فما مشيت عليها بعد.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة مولى يزيد بن نمران، ولو صح أن اسمه سعيد، فهو مجهول أيضاً. رواه أبو داود في الموضوع نفسه (٧٠٦) بسنده إلى حيوة بن شريح، وابن أبي شيبة ٢٨٣/١، ٢٨٤ عن وكيع، وأحمد ٤/٦٤، ٣٧٦/٥، ٣٧٧ عن أبي عاصم، جميعاً عن سعيد بن عبد العزيز التوخى به.

ورواه أبو داود في الموضوع نفسه (٧٠٧) من طريق أحمد بن سعيد الهمداني، وسليمان بن داود، عن ابن وهب، عن معاوية، عن سعيد بن غزوان، عن أبيه، أنه نزل بتبوك وهو حاج، فإذا رجل مقعد... فذكر الحديث وإسناده ضعيف، فيه سعيد بن غزوان مستور، وأبوه مجهول.

البيان

مولى يزيد بن نمران هو: سعيد، غير منسوب. سماه بذلك ابن حجر في الرواة عن يزيد بن نمران، وفي بيان المبهمات في آخر التهذيب، وترجم له في التهذيب ٩٣/٤، وقال: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: مجهول. قال في التقريب ٣٠٩/١: مجهول.

وذكره ابن أبي حاتم في المرح والتعديل ٧٧/٤ ولم يبين حاله. وقال ابن حجر في النكت الظراف على تحفة الأشراف ١١/٢١٤: «رواه أبو اليمان عن سعيد، وسمى مولى يزيد بن نمران سعيداً».

(٢) زاد في «خ»: كذا في أبي داود وغيره.

(١) في «ز» ﷺ، وليس فيها: عليه.

(٣) في «خ»، «ز»: كما ذكره.

١١٤- (١): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ: عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ (١)، أَنَّ ذَلِكَ (٢) كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَقِبَ حَدِيثِ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمَ مَطَرٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيَهُ؛ أَنْ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ.

هو في أبي داود والنسائي من رواية قتادة، وفي ابن ماجه من رواية أبي قلابه، كلاهما عن أبي المَلِيحِ، فَيُحْتَمَلُ أَنَّ أَحَدَ هَذَيْنِ هُوَ الْمُبْهُمُ.

٢٧٩/١١٤- هذا الحديث رواه أبو داود : ك : الصلاة، ب : الجمعة في اليوم المطير ١/٢٧٨ (١٠٥٨) قال:

حدثنا محمد بن المثنى، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن صاحب له، عن أبي مَلِيحِ، أن ذلك كان يوم الجمعة.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة صاحب سعيد بن أبي عروبة، والحديث مرسل، فإذا زالت جهالة صاحب سعيد، كما سيأتي في البيان من أنه قتادة أو أبو قلابه وهما ثقتان، فالحديث مرسل من جهة، ومن جهة أخرى، فمتن حديثهما ليست فيه هذه القطعة من الحديث.

وقوله « أن ذلك » فسره المصنف أعلاه. وأبو المَلِيحِ هو ابن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف ابن ناجية الهذلي، اسمه عامر، وقيل: زيد، وقيل زياد.

البيان

قيل: إن المحدث لسعيد هو: قتادة بن دَعَامَةَ، أبو الخطاب السُدُوسِي، البصرى، ولد أكمه، وكان ثقةً حافظاً، عالماً بالقرآن والحديث، وهو رأس الطبقة الرابعة. ولد سنة ستين، ومات سنة سبع عشرة ومائة (٣).

٢٨٠/١١٤- روى ذلك أحمد ٥/٧٥ قال:

ثنا محمد - وهو ابن جعفر - ثنا سعيد - عن قتادة، عن أبي المَلِيحِ، عن أبيه، أنه شهد رسول الله ﷺ بحنين في يوم مطير، أمر مناديه، فينادى: أن الصلاة في الرحال. هذا إسناد صحيح.

رواه ابن خزيمة ٣/٨٠، ٨١ (١٦٥٨) بأسانيد إلى ابن أبي عدى، وأبي بحر، وعيسى، عن

(١) زاد في « ز »: عن أبيه. (٢) في « ز »: أن يوم حنين.

(٣) تاريخ الفقات للعجلي ص ٣٨٩ (١٣٨٠)، الجرح والتعديل ٧/١٣٣-١٣٥، تذكرة الحفاظ ١/١٢٢، تهذيب التهذيب ٨/٣١٥-٣١٩، طبقات المفسرين ٢/٤٣، العبر ١/١٤٦، ميزان الاعتدال ٣/٣٨٥، وفيات الأعيان ١/٤٢٧، طبقات الحفاظ ص ٥٤ (١٠٤).

سعيد به.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: الجمعة في اليوم المطير ٢٧٨/١ (١٠٥٧) بسنده إلى همام، والنسائي: ك: الإمامة، ب: العذر في ترك الجماعة ١١١/٢ بسنده إلى شعبة، وابن خزيمة ٨٠/٣، ٨١ (١٦٥٨) بأسانيد إلى شعبة، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهمام، وابن حبان ٢٦٠/٣ (٢٠٧٨، ٢٠٨٠) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٧٤/٥، ٧٥ بأسانيد إلى همام، وشعبة، وهمام، وأبان، جميعاً عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه به.

وقيل: إنه أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، أحد الأئمة الأعلام، ثقة حافظ، بصرى، تابعي، مات بالشام سنة أربع أو خمس أو ست أو سبع ومائة^(١).

٢٨١/١١٤ - روى ذلك - لكن في قصة صلح الحديبية، لا يوم حنين - أبو داود: ك: الصلاة، ب: الجمعة في اليوم المطير ٢٧٨/١ (١٠٥٩) قال:

حدثنا نصر بن علي، قال: سفيان بن حبيب خبرنا، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن أبيه، أنه شهد النبي ﷺ زمن الحديبية في يوم الجمعة، وأصابهم مطر، لم تبتل أسفل نعالهم، فأمرهم أن يصلوا في رحالهم.

هذا إسناد صحيح. لكن الحديث - كما هو واضح - ليس في يوم حنين، بل يوم الحديبية.

رواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: الجماعة في الليلة المطيرة ٣٠٢/١ (٩٣٦) بسنده إلى إسماعيل بن علية، وابن خزيمة ٨٠/٣ (١٦٥٧) بسنده إلى إسماعيل بن علية، وابن حبان ٢٥٩/٣ (٢٠٧٦) بسنده إلى خالد (ابن عبد الله الواسطي)، وأحمد ٧٤/٥ بسنده إلى سفيان، وإلى إسماعيل، جميعاً عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن أبيه. وقد روى الحديث عن عباد بن منصور، عن أبي المليح، عن أبيه.

رواه عنه الطيالسي ص ١٨٧ (١٣٢٠) وليس فيه أنه كان يوم الجمعة، ولا أنه كان يوم الحديبية، أو يوم حنين، ولفظه: «كنا مع رسول الله ﷺ في يوم مطير، فأمر منادياً فنادى: الصلاة في الرحال».

وهذا إسناد حسن، عباد بن منصور، صدوق، وقد توبع عليه بما سبق.

الرحال: جمع رحل، بفتح الراء، وسكون الحاء المهملة، وهو المنزل والمسكن والدار^(٢).

(١) تاريخ الثقات ص ٢٥٧ (٨١٣)، والجرح والتعديل ٥/٥٧، ٥٨، تذكرة الحفاظ ١/٩٤، حلية الأولياء ٢/٢٨٢، العبر ١/١٢٦، تهذيب التهذيب ٥/١٩٧-١٩٩، طبقات الحفاظ ص ٤٣ (٨٣).

(٢) النهاية ٢/٢٠٩.

١١٥- (١): حَدِيثُ شَيْبِ أَبِي رَوْحِ الْحِمَاصِيِّ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ،
أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَقَرَأَ الرُّومَ ، فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ . /

قيل: إن اسمه الأغر^(١).

٢٨٢/١١٥- روى هذا الحديث النسائي: ك: الافتتاح، ب: القراءة في الصبح بالروم ١٥٦/٢
قال:

أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: أنبأنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير،
عن شبيب أبي رَوْح، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ ، أنه صلى صلاة الصبح،
فقرأ الروم، فالتبس عليه. فلما صلى قال: « ما بال أقوام يصلون معنا، لا يحسنون الطهور، وإنما
يُلْبَسُ علينا القرآن أولئك ».

هذا إسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابي . وعبد الرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو
الثوري، وشبيب أبو روح هو ابن نعيم.

رواه عبد الرزاق ١١٦/٢، ١١٧ (٢٧٢٥) عن الثوري، وأحمد ٤٧١/٣ بسنده إلى شعبة،
٣٦٣/٥ بسنده إلى سفيان الثوري، كلاهما عن عبد الملك بن عمير به.

ورواه أحمد ٤٧١/٣، ٤٧٢ بسنده إلى شريك ، وإلى زائدة، كلاهما عن عبد الملك بن
عمير، عن شبيب أبي روح الكلاعي، أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح ... فذكره.

وروى عبد الرزاق ١١٧/٢ (٢٧٣٠) عن معمر، عن عبد الملك بن عمير، أن النبي قرأ في
الفجر يوم الجمعة بسورة الروم.
وهو إسناد معضل.

اليان

هذا الرجل هو الأغر - بالفين المعجمة والراء - ابن يسار المزني، ويقال: الجهني، من
المهاجرين، ويقال: هو الأغر غير منسوب، ويقال: الغفاري. وقد جعله الطبراني مزنيا، وجعله
البعوي غفاريًا، ففرق بينهما ، وتبعه ابن حجر في الإصابة. وذكر هذا الحديث في ترجمته الأغر
الغير المنسوب^(٢).

٢٨٣/١١٥- روى ذلك البزار (كشف الأستار ٢٣٤/١) (٤٧٧) قال:

(١) في «خ» الأعر، بالعين المهملة والزاي المعجمة. وهو خطأ.
(٢) الجرح والتعديل ٣٠٨/٢، تجريد أسماء الصحابة ٢٥/١، تهذيب التهذيب ٣١٩/١، الإصابة ٥٥/١، ٥٦ (٢٢١)،
٢٢٢ (أسد الغابة ١/١٠٤، ١٠٥).

١١٦- (١): حديث مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَنِي مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ
الغَدَاةِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَامَ هَنِيئَةً. (١)

المحدث له: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. رواه أبو داود والنسائي وغيرهما.

حدثنا زياد بن يحيى الحَسَّانِيُّ، ثنا مُؤَمَّلٌ، ثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن شبيب أبي
رَوْحٍ، عن الأغر المزني، أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة الصبح سورة الروم.

قال الهيثمي في المجمع ١١٩/٢: «رواه البزار، وفي سنده مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وقد
قيل: إنه كثير الخطأ».

قلت: الحديث إسناده ضعيف، فيه مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، لكنه يتقوى بما
سبق في الإبهام.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٥٦/١ إلى البغوي عن زياد بن يحيى، عن مؤمل بسنده، وقال
فيه: «عن الأغر رجل من غفار». وخطأ ابن حجر البزار في قوله «الأغر المزني».

ورواه الطبراني ٣٠١/١ (٨٨١) بسنده إلى أبي بكر بن خلف، عن مؤمل به، وجعله في
ترجمة «الأغر المزني».

قال ابن حجر في النكت الظراف ١١٦٢/١: «وهو وهم، وجزم ابن عبد البر بأن راوى هذا
الحديث غفاري».

قال الهيثمي ١١٤/٢: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات».

قلت: فيه مؤمل بن إسماعيل، سبق الكلام عنه.

١١٦/٢٨٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: القنوت في الصلوات ٦٨/٢ (١٤٤٦)
قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بشر بن مفضل، ثنا يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، قال: حدثني من
صلى مع النبي ﷺ الغداة، فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هنيئاً.

هذا إسناده صحيح.

رواه النسائي: ك: التطبيق، ب: القنوت في صلاة الصبح ٢٠٠/٢، ٢٠١ عن إسماعيل بن

مسعود، عن بشر بن المفضل به.

(١) في «خ»: هنيئة، وفي «ز»: هنية.

١١٧- (١): حَدِيثُ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ^(١): عَمَّنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ .
هو: سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ^(٢). رواه البخارى ومسلم مبهماً ومبيناً.

البيان

الحدث لابن سيرين هو: الصحابي أنس بن مالك بن النضر، خادم رسول الله ﷺ، له صحبة طويلة، وحدث كثير. مات سنة ثلاث وتسعين^(٣).

٢٨٥/١١٦ - روى ذلك البخارى ك: الوتر، ب: القنوت قبل الركوع وبعده ١٧٧/١ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، قال: سئل أنس: أَقَنَّتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الصُّبْحِ؟ قال: نعم. فقيل له: أَوْقَنَّتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ؟ قال: بعد الركوع يسيراً.

رواه مسلم ك: المساجد، ب: استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بالمسلمين نازلة ٤٦٨/١ (٦٧٧) بسنده إلى إسماعيل بن عُلَيْيَّةَ، وأبو داود في الموضوع السابق (١٤٤٤) بسنده إلى حماد، والنسائي ك: التطبيق، ب: القنوت في صلاة الصبح ٢٠٠/٢ بسنده إلى حماد، وابن ماجه ك: إقامة الصلاة، ب: ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده ٣٧٤/١ (١١٨٣) بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد، والشافعي ٨٧/١ عن عبد الوهاب بن عبد المجيد، والدارمي ك: الصلاة، ب: القنوت بعد الركوع ٣٧٥/١ بسنده إلى حماد بن زيد، جميعاً عن أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين. وفي رواية عبد الوهاب بن عبد المجيد أن ابن سيرين سأل أنسا رضي الله عنهم .

هنية: أى قليلاً من الزمان، وهو تصغير «هنة» ويقال: «هنية» أيضاً^(٤).

٢٨٦/١١٧ - روى هذا الحديث البخارى ك: المغازي، ب: غزوة ذات الرقاع ٣٥/٣ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن زيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن شهد رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلى صلاة الخوف، أن طائفة صَفَّتْ معه، وطائفة وُجَّاه العدو، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا وُجَّاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى، فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم.

(٢) في «ز»: خيثمة .

(١) زاد في «ز»: ابن جبير .

(٣) الجرح والتعديل ٢/٢٨٦، أسد الغابة ١/١٢٧-١٢٩، الاستيعاب ١/٧١-٧٣، الإصابة ١/٧١-٧٣ (٢٧٥)، تهذيب التهذيب ١/٣٢٩-٣٣١، تذكرة الحفاظ ١/٤٤، طبقات القراء ١/١٧٢، العبرا ١/١٠٧، سير أعلام النبلاء ٣/٣٩٥-٤٠٦.

(٤) النهاية ٥/٢٧٩.

رواه مسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: صلاة الخوف ١/٥٧٥، ٥٧٦ (٨٤٢) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال إذا صلى ركعة وثبت قائماً أتموا لأنفسهم ركعة ٢/٢٣ (١٢٣٨) عن القنبي، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى صلاة الخوف ٣/١٥٥ (٥٦٤) معلقاً عن مالك، والنسائى: ك: صلاة الخوف ٣/١٧١ عن قتيبة، ومالك: ك: صلاة الخوف، ب: صلاة الخوف ١/١٨٣ (١)، والشافعى ١/٢٠٢، أبو عوانة ٢/٣٦٤ بسنده إلى ابن وهب، وإلى القنبي، والطحاوى ١/٣١٢، ٣١٣ بسنده إلى ابن وهب، والبيهقى ٣/٢٥٢، ٢٥٣ بسنده إلى الشافعى، وإلى يحيى بن يحيى، جميعاً عن مالك بن أنس به.

البيان

هذا الصحابى هو: سهل بن أبى حنمة بن ساعدة، الأنصارى، الأوسى، قيل: كان له عند موت النبى ﷺ سبع سنين أو ثمان سنين. وغلط العلماء ابن أبى حاتم فى قوله: إنه شهد المشاهد إلا بدرأ، وإنه بايع تحت الشجرة، وقيل: إنه اشتبه عليه بسهل بن الحنظلية. وقد وافق الذهبى أبا حاتم (١).

٢٨٧/١١٧ - روى ذلك مسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: صلاة الخوف ١/٥٧٥ (٨٤١) قال:

حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى، حدثنا أبى، حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوات بن جبير، عن سهل بن أبى حنمة، أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه فى الخوف، فصفهم خلفه صفين، فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم قام، فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم، فصلى بهم ركعة، ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة، ثم سلم.

رواه البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة ذات الرقاع ٣/٣٦ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ولم يذكر البخارى المتن اكتفاء بمتن الموقف الذى سبقه، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال يقوم صف مع الإمام وصف وجه العدو ٢/١٢، ١٣ (١٢٣٧) بسنده إلى معاذ العنبرى، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى صلاة الخوف ٣/١٥٤ (٥٦٣) بسنده إلى يحيى القطان، والنسائى: ك: صلاة الخوف ٣/١٧٠، ١٧١ بسنده إلى يحيى القطان، وابن ماجه: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى صلاة الخوف ١/٤٠٠ (١٢٥٩) بسنده إلى يحيى القطان، وابن خزيمة ٢/٢٩٩، ٣٠٠ (١٣٥٧) بسنده إلى يحيى بن سعيد، (١٣٥٩) بسنده إلى روح، وأبو عوانة ٢/٣٦٣، ٣٦٤ بسنده إلى روح بن عباد،

(١) الجرح والتعديل ٤/٢٠٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٣، تهذيب التهذيب ٤/٢١٨، الإصابة ٣/١٣٨ (٣٥١٦)، أسد الغابة ٢/٣٦٣.

١١٨- (١): حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي

[ك/١٢/١]

قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ» كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.

وهو: عَمْرُو بْنُ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ.

وإلى عثمان بن جبلة والد عبدان، وابن حبان ٢٣٩/٤ (٢٨٧٥) بسنده إلى روح، والطحاوي ٣١٠/١ بسنده إلى يحيى بن سعيد، والبيهقي ٢٥٣/٣، ٢٥٤ بأسانيد إلى معاذ، ويحيى بن سعيد، وأحمد ٤٤٨/٤ عن محمد بن جعفر، وعن روح، والطبراني ١٠٢/٦ (٥٦٣٢) بسنده إلى يحيى ابن سعيد، جميعا عن شعبة به.

وقد روى الحديث موقوفا على سهل بن أبي حثمة. رواه:

البخاري: ك: المغازي: ب: غزوة ذات الرقاع ٣٦/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وبسنده إلى ابن أبي حازم، وأبو داود: ك: الصلاة: ب: من قال إذا صلى ركعة وثبت قائما أتموا لأنفسهم ركعة ١٣/٢ (١٢٣٩) بسنده إلى مالك، والترمذي: ك: الصلاة: ب: ما جاء في صلاة الخوف ١٥٣/٣ (٥٦٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة: ب: ما جاء في صلاة الخوف ١٨٣/١ (١٢٥٩) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ومالك: ك: صلاة الخوف: ب: صلاة الخوف ١٨٣/١، ١٨٤ (٢)، وعبد الرزاق ٥٠٩/٢ (٤٢٤٧) عن الثوري، وابن أبي شيبة ٤٦٦/٢ عن يزيد بن هارون، وابن خزيمة ٢٩٩/٢ (١٣٥٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ٢/٣٠٠ (١٣٥٨) بسنده إلى شعبة، ومالك، وأبو عوانة ٣٦٣، ٣٦٢/٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن حبان ٢٣٩/٤ (٢٨٧٤) بسنده إلى شعبة ومالك، والطحاوي ٣١٣/١ بسنده إلى مالك، والبيهقي ٢٥٣/٣ بسنده إلى محمد بن بشار، ومسدد، ٢٥٤/٣ بسنده إلى مالك، وأحمد ٤٤٨/٤ بسنده إلى شعبة، ومالك، والطبراني ١٠١/٦، ١٠٢ (٥٦٣١) بسنده إلى شعبة، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة، موقوفا. قال ابن عبد البر في التقيص ص ٢١٥: «هذا الحديث موقوف على سهل في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك، ومثله لا يقال من جهة الرأي».

٢٨٨/١١٨- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة: ب: ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد ١٢٧/١ (٤٦٨) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو عَمِيْسٍ عْتَبَةَ بن عبد الله، عن عامر بن عبد الله ابن الزبير، عن رجل من بني زُرَيْقٍ، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ بنحوه (أى بنحو الحديث الآتي في البيان) زاد: «ثم ليقعد بعد إن شاء، أوليذهب لحاجته».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوى عن أبى قتادة، وسيأتى أنه عمرو بن سُلَيْم الزُّرْقَى، وهو ثقة، فيكون الإسناد صحيحاً.

البيان

الرجل الذى من بنى زُرَيْق هو: عمرو بن سُلَيْم بن خَلْدَةَ بن عامر بن زُرَيْق الأنصارى، الزُّرْقَى، مدنى، تابعى، ثقة، متفق على توثيقه، مات سنة أربع ومائة^(١).

٢٨٩/١١٨ - روى ذلك البخارى ك: الصلاة، ب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين ٨٩/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزُّرْقَى، عن أبى قتادة السُّلَمَى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذ دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

رواه البخارى أيضاً ك: التهجد، ب: ما جاء فى التطوع مثنى مثنى ٢٠٢/١ بسنده إلى عبد الله بن سعيد بن أبى هند، ومسلم ك: صلاة المسافرين، ب: استحباب تحية المسجد بركعتين ٤٩٥/١ (٧١٤) بسنده إلى مالك، وأبو داود ك: الصلاة، ب: ما جاء فى الصلاة عند دخول المسجد ١٢٧/١ (٤٦٧، ٤٦٨) بسنده إلى مالك، وأبى عميس، والترمذى ك: الصلاة، ب: ما جاء إذا دخل المسجد فليركع ركعتين ٢٥٥/٢، ٢٥٦ (٣١٥) بسنده إلى مالك، والنسائى ك: المساجد، ب: الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ٥٣/٢ بسنده إلى مالك، وابن ماجه ك: إقامة الصلاة، ب: من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع ٣٢٤/١ (١٠١٣) بسنده إلى مالك، ومالك ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: انتظار الصلاة والمشى إليها ١٦٢/١ (٥٧)، والشافعى ١٠٥/١ عن مالك، وعبد الرزاق ٤٢٨/١ (١٦٧٣)^(٢)، وابن أبى شيبة ٣٣٩/١ بسنده إلى محمد بن عجلان، والدارمى ك: الصلاة، ب: الركعتين إذا دخل المسجد ٣٢٣/١، ٣٢٤ بسنده إلى مالك، وفليح بن سليمان، وأبو عوانة ٢٧٢/٢ بسنده إلى مالك، وإلى عبد الله بن سعيد بن أبى هند، وابن حبان ٨٩/٤، ٩٠ (٢٤٨٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، (٢٤٨٨) بسنده إلى مالك، (٢٤٨٩) بسنده إلى زيد بن أبى أنيسة، (٢٤٩٠) بسنده إلى ابن جريج، والبيهقى ٥٣/٣ بسنده إلى مالك، وإلى عبد الله بن سعيد بن أبى هند، وأحمد ٢٩٥/٥، ٣٠٣ بسنده إلى مالك، ٢٩٦/٥، ٣٠٥ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان، وابن عجلان، ٣٠٥/٥ بسنده إلى عثمان بن أبى سليمان،

(١) تاريخ الثقات ص ٣٦٤ (١٢٦٤)، تهذيب التهذيب ٤٠/٨، والجرح والتعديل ٢٣٦/٦.

(٢) وسقط من الإسناد اسم شيخ عبد الرزاق. قال المحقق: وأراه عن مالك. قلت: كذا رواه أحمد عن عبد الرزاق عن مالك ٣٠٣/٥.

١١٩- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ: عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ، فِي نَهْيِ النِّسَاءِ عَنِ الرَّفْعِ قَبْلَ الرَّجَالِ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.
 قَالَ الْمَرْزِيُّ^(١): إِنْ لَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ فَلَا أَذْرَى مِنْهُ.

٣١١/٥ بسنده إلى أبي العميس عتبة بن عبد الله، والحميدى ٢٠٣/١ (٤٢١) بسنده إلى عثمان بن أبي سليمان، ومحمد بن عجلان، والطبراني ٢٤١/٣ (٣٢٨٠) بسنده إلى أبي الأسود، جميعا عن عامر بن عبد الله بن الزبير به.

٢٩٠/١١٩- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الصلاة: ب: رفع النساء إذا كن مع الرجال رؤوسهن من السجدة ٢٢٥/١ (٨٥١) قال:

حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، ثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري، عن مولى لأسماء بنت أبي بكر، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤوسهم». كراهة أن يرين من عورات الرجال.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة مولى أسماء بنت أبي بكر. فإن صح أنه عبد الله بن كيسان فالإسناد صحيح، وإن كان محمد بن المتوكل صدوق، فقد تابعه عليه أحمد بن حنبل وغيره، كما سيأتي في التخريج.

رواه عبد الرزاق ١٤٨/٣ (٥١٠٩) عن معمر، والبيهقي ٢٤١/٢ بسنده إلى معمر، وأحمد ٣٤٨/٦ بأسانيد إلى معمر، وبإسناده إلى النعمان بن راشد، والحميدى ١٥٧/١ (٣٢٧) عن سفيان ابن عيينة، والطبراني ٩٧/٢٤ (٢٦٠) بسنده إلى معمر، ٩٨/٢٤ (٢٦٣، ٢٦١) بسنده إلى النعمان بن راشد، ٩٨/٢٤ (٢٦٢) بسنده إلى سفيان، جميعا عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري به، وعند عبد الرزاق: «عن مولاة لأسماء بنت أبي بكر»، وفي حديث سفيان عند الحميدى والطبراني: «أخبرني من سمع أسماء بنت أبي بكر».

ورواه أحمد ٣٤٨/٦ من طريق إبراهيم بن خالد، عن روح، عن معمر، عن الزهري، عن بعضهم، عن مولاة لأسماء بنت أبي بكر، عن أسماء بمعناه.

ورواه أيضا ٣٤٨/٦، ٣٤٩ من طريق سريغ بن النعمان، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن أسماء بنت أبي بكر به.

(١) في «خ»: المرزى.

١٢٠- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ: عَنْ حَيَّوَةَ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ. رواه النسائي.

والآخر هو: ابن لهيعة، كما في أبي داود.

قال المزني في تحفة الأشراف ١١/٢٥١، ٢٥٢: «وقد وهم سريخ في موضعين منه: أحدهما قوله: عن الزهري، والثاني قوله: عن عروة، فإنه ليس من حديث الزهري، ولا من حديث عروة، والمحفوظ حديث معمر. وكان ابن عيينة يرويه عن أخي الزهري، وربما شك ابن عيينة فيه، فقال: عن الزهري، أو عن أخيه، عن رجل لم يسمه، عن أسماء. حكاه عبد الغني بن سعيد، عن الدارقطني، وقيل فيه: عن مولاة لأسماء، عن أسماء.»

البيان

قال الطبراني في الكبير ٢٤/٩٧: «عبد الله مولى أسماء عن أسماء». ثم ساق الحديث مبهمًا، وأحاديث أخرى سماها فيها: «عبد الله مولى أسماء»، أو «أبا عمر». وقال المزني في تهذيب الكمال ٣/١٦٧٤: «إن لم يكن عبد بن كيسان (كذا) فلا أدري من هو». وعبد الله بن كيسان يكنى أبا عمر المدني، مولى أسماء بنت أبي بكر، ثقة ثبت، من أجلة التابعين. من الثالثة^(١)

١٢٠/٢٩١- هذا الحديث رواه النسائي: ك: صلاة الخوف ٣/١٧٣ قال:

أخبرني عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم، قال: أنبأنا عبد الله بن يزيد المقرئ (ح) وأنبأنا محمد ابن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حيوة، وذكر آخر، قال: حدثنا أبو الأسود، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقال أبو هريرة: نعم. قال: متى؟ قال: عام غزوة نجد. قام رسول الله ﷺ لصلاة الخوف، وقامت معه طائفة... الحديث في كيفية صلاة الخوف.

هذا إسناد صحيح، ولا تضر جهالة الرجل الآخر، فحيوة بن شريح التميمي ثقة، وأبو الأسود هو: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي.

البيان

الآخر هو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة، الحضرمي^(٢).

١٢٠/٢٩٢- روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: من قال يكبرون جميعا وإن كانوا مستدبري

(١) المرح والتعديل ٥/١٤٣، تهذيب التهذيب ٥/٣٢٥، تقريب التهذيب ١/٤٤٣.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤).

١٢١- (١): حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ/ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، عَنْ وَائِلٍ، فِي صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ. وَهُوَ فِي مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَخِيهِ عَلَقَمَةَ، عَنْ وَائِلٍ.

القبلة... ١٤/٢ (١٢٤٠) قال :

حدثنا الحسن بن عليّ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حيوة، وابن لهيعة، قالوا: أخبرنا أبو الأسود، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ قال أبو هريرة: نعم. قال مروان: متى؟ فقال أبو هريرة: عام غزوة نجد. قام رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر، فقامت معه طائفة... الحديث.

هذا إسناد صحيح، والحسن بن علي هو الهذلي الخلال. وأبو عبد الرحمن المقرئ هو عبد الله ابن يزيد.

رواه الطحاوي ١/٣١٤ عن علي بن شيبه، والبيهقي ٣/٢٦٤ بسنده إلى محمد بن أبي بكر، وأحمد ٢/٣٢٠، جميعا عن عبد الله بن يزيد المقرئ به.

والحديث من غير ذكر الآخر مبهماً أو مبيئاً رواه :

ابن خزيمة ٢/٣٠١ (١٣٦١) عن محمد بن يحيى، والبيهقي ٣/٢٦٤ بسنده إلى محمد بن أحمد بن أنس القرشي، كلاهما عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن حيوة، عن أبي الأسود به.

والحديث عن عروة، عن أبي هريرة، من غير ذكر مروان بن الحكم بينهما رواه:

أبو داود في الموضوع السابق ١٤/١٥ (١٢٤١) بسنده إلى محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن الأسود، وابن خزيمة ٢/٣٠٢ (١٣٦٢) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل، والطحاوي ١/٣١٤ بسنده إلى محمد بن جعفر بن الزبير، والبيهقي ٣/٢٦٤، ٢٦٥ بسنده إلى محمد بن جعفر بن الزبير، وبسنده إلى محمد بن عبد الرحمن بن الأسود، جميعا عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة. وفي حديث ابن خزيمة: سمعت أبا هريرة - ومروان يسأله - ... الحديث.

١٢١/٢٩٣- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: رفع اليدين في الصلاة ١/١٩٣

(٧٢٥) قال:

حدثنا مسدد، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا المسعودي، حدثني عبد الجبار بن وائل، حدثني أهل بيتي، عن أبي، أنه حدثهم، أنه رأى رسول الله ﷺ يرفع يديه مع التكبير.

هذا الإسناد ضعيف، لجهالة أهل بيت عبد الجبار الذين حدثوه، فإذا كان المحدث له أخاه

.....
علقمة فالحديث إسناده صحيح ، كما سيأتي في البيان، والمسعودى هو: عبد الرحمن بن عبد الله ابن عتبة.

رواه أحمد ٤/٣١٦ عن وكيع، والطبراني ٢٢/٣٢، ٣٣/٧٦) بسنده إلى عمرو بن مرزوق، (٧٧) بسنده إلى أبي حفص عمرو بن علي، جميعا عن المسعودى به، زاد وكيع وعمرو بن مرزوق: «ويضع يمينه على يساره في الصلاة»، وزاد عمرو بن مرزوق: «ويحبس كفيه» .

وروى الطيالسي ص ١٣٧ (١٠٢٢) عن المسعودى، عن عبد الجبار بن وائل، قال: حدثني بعض أهل بيتي، عن أبي، أنه صلى مع النبي ﷺ، فسلم عن يمينه وعن شماله.

البيان

المحدث لعبد الجبار هو: أخوه علقمة بن وائل، ومولى لهم لم يعرف اسمه، وعلقمة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وقال ابن معين: علقمة بن وائل عن أبيه مرسل^(١).

٢٩٤/١٢١ - روى ذلك مسلم: ك: الصلاة، ب: وضع يده اليمنى على اليسرى ١/٣٠١ (٤٠١) قال:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، حدثني عبد الجبار ابن وائل، عن علقمة بن وائل ومولى لهم، أنهما حدثاه، عن أبيه وائل بن حجر، أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة، كبر (وَصَفَّ هَمَامٌ حَيْالَ أذنيه)، ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر فرفع. فلما قال: «سمع الله لمن حمده» رفع يديه، فلما سجد سجد بين كفيه.

رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: رفع اليدين في الصلاة ١/١٩٢ (٧٢٣) بسنده إلى عبد الوارث ابن سعيد، وأبو عوانة ٢/٩٧ بسنده إلى همام، وابن حبان ٣/١٦٨ (١٨٥٩) بسنده إلى عبد الوارث، وأحمد ٤/٣١٧، ٣١٨ بسنده إلى همام، والطبراني ٢٢/٢٨ (٦١) بسنده إلى عبد الوارث، كلاهما عن محمد بن جحادة به. وليس في روايتي أبي داود وابن حبان «ومولى لهم»، وفيهما «عن وائل ابن علقمة...». قال المزى في التحفة ٩/٨٩: «وهوهم» وقال ٩/٢٩: «والصواب علقمة بن وائل». وقال ابن حبان: «محمد بن جحادة من الثقات المتقنين وأهل الفضل في الدين، إلا أنه وهم في اسم هذا الرجل، إذ الجواد يعثر، فقال: وائل بن علقمة، وإنما هو علقمة بن وائل».

(١) المرحم والتعديل ٦/٤٠٥، تهذيب التهذيب ٧/٢٤٧، تقريب التهذيب ٢/٣١١.

١٢٢- (١): حَدِيثَ عُبَيْدِ اللَّهِ (١) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ: عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي. [رواه ابن ماجة. وعبد الرحمن منسوب إلى جده، فإنه عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب. وهذا المبهم] (٢). هو عبيد الله بن عبد الله بن موهب.

وحديث وائل بن حجر، روى مقطوعاً عن عبد الجبار، وعن علقمة، ابني وائل، عنه، وعن كليب، عنه، في المواضع التالية:

أبو داود ١٥/١٩٢، ١٩٣، (٧٢٤)، النسائي ٢/١٢٢، ١٢٣، ابن ماجة ١/١٨١، (٨٦٧)، عبد الرزاق ٢/٦٨، ٦٩، (٢٥٢٢)، الشافعي ١/٧١، ابن أبي شيبة ١/٢٣٣، ٢٦٠، والدارمي ١/٣١٤، ٣١٥، ابن خزيمة ١/٢٣٣، (٤٥٧)، (٤٤٢)، (٤٨٠، ٤٧٧)، (٤٤١)، (٣٢٣)، (٣٤٣)، (٦٩٠، ٦٩١)، (٣٤٦)، (٦٩٨، ٦٩٧)، (٣٥٣)، (٧١٣)، (٧١٤)، الطحاوي ١/١٩٦، ٢٢٣، ٢٥٩، ٢٧٥، ابن حبان ٣/١٦٧، (١٨٥٧)، ٢٠١، (١٩٤٢)، والدارقطني ١/٢٩٠-٢٩٢، والبيهقي ٢/٢٤-٢٦، ٧٢، ١١٢، وأحمد ٤/٣١٦، ٣١٩، الحميدي ٢/٣٩٢، ٣٩٣، (٨٨٥)، والطبراني ٢٢/١٢، ١٩، ٢٣، ٢٤، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٣٩، أرقام (١٠، ٢٧، ٤٢-٤٨، ٦٠، ٦٣، ٧٤، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٢، ٨٤، ٨٥، ٩٠، ٩٦).

وانظر: نصب الراية ١/٣١٠، ٣١١، وتلخيص الحبير ١/٢١٨.

١٢٢/٢٩٥- روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: إقامة الصلاة: ب: في المرور بين يدي المصلي ١/٣٠٤ (٩٤٦) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن عمه، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «لو يعلم أحدكم ماله في أن يمر بين يدي أخيه معترضاً في الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خيراً له من الخطوة التي خطاها».

وحاصل كلام البوصيري في مصباح الزجاجة ١/٣٢٠ أن الإسناد صحيح. كما صححه المنذرى في الترغيب والترهيب ١/١٩٢، ١٩٣.

قلت: بل في الإسناد عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب ليس بالقوى، وعمه عبيد الله بن عبد الله بن موهب مقبول، فالإسناد ضعيف.

رواه ابن خزيمة ٢/١٤ (٨١٤) بسنده إلى أبي أحمد وإلى ابن أبي فديك، كلاهما عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن (كذا) عن عمه، عن أبي هريرة.

(١) في «ز»: عبد الله. (٢) ما بين المعقوفين ساقط من «خ».

وعزاه البوصيرى فى مصباح الزجاجاة ١/٣٢٠ إلى ابن أبى شيبة، وقال: «هكذا بالإسناد» ولم أجده فى المصنف فى مظانّه من كتاب الصلوات.

كما عزاه إلى عبد بن حميد فى مسنده، عن عمر بن سعد، عن عبيد الله بن عبد الرحمن به.

البيان

عم عبيد الله بن عبد الرحمن هو: عبيد الله بن عبد الله بن موهب، أبو يحيى التيمى المدنى، وثقه ابن حبان، وجهله أحمد والشافعى وابن القطان، وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة^(١).

٢٩٦/١٢٢ - روى ذلك ابن حبان ٤/٤٦ (٢٣٥٩) قال:

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم، حدثنا عبد الكبير الحنفى، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، قال: سمعت عمى عبيد الله بن موهب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم أحدكم ماله فى أن يمشى بين يدي أخيه معترضا وهو يناجى ربه، لكان أن يقف فى ذلك المقام مائة عام أحب إليه من الخطوة التى خطاها».

هذا إسناد ضعيف، من أجل عبيد الله وعمه.

ورواه أحمد ٢/٣٧١ عن أبى أحمد الزبيرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن موهب، عن عمه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب (كذا).

وللحديث شاهد صحيح عن أبى جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصارى بلفظ: «لويلكم المارُّ بين يدي المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه» رواه:

البخارى: ك: الصلاة، ب: إثم المار بين يدي المصلى ١/٩٩، ومسلم: ك: الصلاة، ب: منع المار بين يدي المصلى ١/٣٦٣ (٥٠٧)، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلى ١/١٨٦ (٧٠١)، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى كراهية المرور بين يدي المصلى ٢/٣٠٢ (٢٣٥)، والنسائى: ك: الصلاة، ب: التشديد فى المرور بين يدي المصلى وسترته ٢/٦٦، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: المرور بين يدي المصلى ١/٣٠٤ (٩٤٥) ومالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: التشديد فى أن يمر أحد بين يدي المصلى ١/١٥٥ (٣٤)، وابن أبى شيبة ١/٢٨٢، وأحمد ٤/١٦٩، من طرق عن سالم أبى النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبى جهيم به.

٢٩٧/١٢٣ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: الإمام يقوم مكانا أرفع من مكان

(١) الجرح والتعديل ٥/٣٢١، تهذيب التهذيب ٧/٢٤٠، تقريب التهذيب ١/٥٣٥.

١٢٣- (١): حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ: عَنْ رَجُلٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمَّارٍ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَتَقَدَّمَ عَمَّارٌ فَقَامَ عَلَى دُكَّانٍ، فَتَقَدَّمَ حَذِيفَةَ فَأَخَذَ عَلَى يَدَيْهِ (١)/... الحديث. [خ/٣]

كَانَهُ هَمَامٌ، فَإِنَّهُ قَدْ رَوَاهُ عَنْ حَذِيفَةَ، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ.

٢٩٧/١٢٣- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: الإمام يقوم مكانا أرفع من مكان القوم ١/١٦٣ (٥٩٨) قال :

حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو خالد ، عن عدى بن ثابت الأنصارى ، حدثني رجل ، أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن ، فأقيمت الصلاة ، فتقدم عمار ، وقام على دكان يصلى ، والناس أسفل منه ، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه ، فأتبَّعَهُ عَمَّارٌ حتى أنزله حذيفة ، فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة : ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول : «إذا أمَّ الرجلُ القومَ فلا يَقُمْ في مكان أرفع من مقامهم» أو نحو ذلك ؟ قال عمار : لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي .

هذا إسناد ضعيف ، لجهالة الرجل المحدث لعدى بن ثابت ، وفيه أبو خالد شيخ ابن جريج ، إن كان الدالاني يزيد بن عبد الرحمن فهو صدوق يخطئ كثيراً وكان يدللس ، وإن لم يكن هو فهو مجهول .

البيان

قال المصنف وابن حجر فى التقریب ٥٧٩/٢ : «كأنه همام» وهمام هو ابن الحارث النخعي (٢) .

٢٩٨/١٢٣- ومستندهم فى ذلك مارواه أبو داود قبل الحديث السابق مباشرة (٥٩٧) قال: حدثنا أحمد بن سنان وأحمد بن الفرات أبو مسعود الرازى ، المعنى ، قالا : ثنا يعلى ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، أن حذيفة أمَّ الناس بالمدائن على دكان ، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبَّذَهُ ، فلما فرغ من صلاته قال : ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك ؟ قال : بلى ، قد ذكرت حين مددتنى .

هذا إسناد صحيح ، ويعلى هو ابن عبيد .

رواه الشافعى ١/١٣٧ ، ١٣٨ عن ابن عيينة ، وابن أبى شيبة ٢/٢٦٢ ، ٢٦٣ عن أبى معاوية ، وابن خزيمة ٣/١٣ (١٥٢٣) بسنده إلى ابن عيينة ، وابن حبان ٣/٢٩٠ (٢١٤٠) بسنده إلى ابن عيينة ، كلاهما عن الأعمش به . وترى فيه أن الجابذ أبو مسعود ، وأن المجبوذ هو حذيفة ،

(٢) سبقت ترجمته فى الخير (٣٧) .

(١) فى «ز»: يده .

١٢٤- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ ، بَاسِطاً كَفَّيْهِ .

هو : عُمَيْرُ (١) مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ مُبِينًا وَمِيبًا (٢) .

وَأَنَّ الْحَدِيثَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ الْجَابِدَ هُوَ سَلْمَانَ ، مِمَّا يُوحَى بِأَنَّهَا قِصَّةٌ أُخْرَى .

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٦٣/٢ عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : صَلَّى حَذِيفَةَ... فَذَكَرَهُ .

الدَّكَانُ : الدَّكَّةُ الْمَبْنِيَّةُ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهَا ، وَالنُّونُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا ، فَمَنْعَمٌ مِنْ يَجْعَلُهَا أَصْلًا ، وَمَنْعَمٌ مِنْ يَجْعَلُهَا زَائِدَةً (٣) .

٢٩٩/١٢٤- رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو دَاوُدَ : ك: الصَّلَاةُ ، ب: رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ ٣٠٤/١ (١١٧٢) قَالَ :

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ بَاسِطاً كَفَّيْهِ . هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، وَلَا تَضُرُّ جَهَالَةَ الصَّحَابِيِّ .

البيان

الَّذِي رَأَى النَّبِيَّ ﷺ هُوَ : عُمَيْرُ ، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ الْغَفَّارِيِّ ، شَهِدَ مَعَ مَوْلَاهُ خَيْرٍ ، وَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مِنْ طَرِيقِ الْمَتَاعِ ، وَلَمْ يُسْئَمِ لَهُ ، وَطَالَ عَمْرُهُ (٤) .

٣٠٠/١٢٤- رَوَى ذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ ٣٠٣/١ (١١٦٨) قَالَ :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمَرَادِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى بَنِي أَبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ ، قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ ، قَائِمًا يَدْعُو يَسْتَسْقِي ، رَافِعًا يَدَيْهِ قَبْلَ وَجْهِهِ ، لَا يَجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ .

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، وَابْنُ الْهَادِ هُوَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ .

(١) فِي «ز»: عَمْرُو . (٢) فِي «خ»: مِيبًا وَمِيبًا . (٣) النِّهَايَةُ ١٢٨/٢ .

(٤) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣٧٩/٦ ، تَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ ٤٢١/١ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١٣٤/٨ ، الْإِصَابَةُ ٣٨/٥ (٦٠٥٩) ، أَسَدُ الْغَابَةِ ١٣٩/٤ .

١٢٥- (١): حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ : عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي التَّسْبِيحِ
دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ .

هو : أبو هريرة ، كما رواه النسائي في عمل اليوم / والليلة مبهماً ومبيناً . [ز/٢٠ب]

رواه أحمد ٢٢٣/٥ بسنده إلى حيوة ، وبسنده إلى حيوة عن عمر بن مالك (كذا) عن ابن الهاد به .

ورواه أحمد ٢٢٣/٥ ، والحاكم ٣٢٧/١ بسنديهما إلى الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عمير مولى أبي اللحم ، وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

قال ابن حجر في التهذيب ٣٣٩/١١ : « والصحيح أن بينهما - أى بين يزيد وعمير - محمد - ابن إبراهيم التيمي .

ورواه الترمذى: ك : الصلاة، ب : ماجاء فى صلاة الاستسقاء ١٣٣/٣ (٥٥٤)، والنسائى:
ك: صلاة الاستسقاء، ب : كيف يرفع ١٥٨/٣، ١٥٩ ، كلاهما عن قتيبة ، عن الليث بن سعد ،
عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عمير مولى أبي اللحم
عن أبي اللحم .

قال الترمذى: « كذا قال قتيبة فى هذا الحديث (عن أبى اللحم) ، ولا نعرف له عن النبى ﷺ
إلا هذا الحديث الواحد ، وعمير مولى أبى اللحم قد روى عن النبى ﷺ أحاديث ، وله صحبة .

أحجار الزيت : قال المباركفورى فى تحفة الأحوذى ١٣٣/٣ : « هو موضع بالمدينة من الحرة ،
سميت بذلك لسواد أحجارها بها ، كأنها طليت بالزيت » ، وقال الفيروز آبادى فى القاموس المحيط
١٥٤/١ : « وأحجار الزيت بالمدينة » ، وقال فيه ٥/٢ : « وأحجار الزيت داخل المدينة » ، وقال
ياقوت فى معجم البلدان ١٦٣/١ : « أحجار الزيت بالمدينة : موضع كان فيه أحجار ، علا عليها
الطريق ، فاندفت » .

٣٠١/١٢٥ - هذا الحديث رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ، ب : التسبيح والتكبير وتهليل
والتحميد دبر الصلوات ص ٢٠٣ (١٤٤) قال :

أخبرنا الربيع بن سليمان ، قال : أخبرنا شعيب ، قال : حدثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن
سهيل ، عن عطاء بن يزيد ، عن بعض أصحاب النبى ﷺ عن النبى ﷺ قال : « من قال خلف كل
صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً ، وثلاثاً وثلاثين تسبيحةً ، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً ، وتهليلةً يقول : لا

إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غُفِرَ له خطاياه ، وإن كانت مثل زبد البحر».

هذا إسناد صحيح ، ولا تضر جهالة الصحابي ، وسيأتي أنه أبو هريرة ، وشعيب هو ابن الليث بن سعد ، وسهيل هو ابن أبي صالح.

البيان

الصحابي المقصود هو : أبو هريرة الدوسي (١) .

٣٠٢/١٢٥- روى ذلك مسلم : ك: المساجد ، ب : استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة
٤١٨/١ (٥٩٧) قال :

حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي ، أخبرنا خالد بن عبد الله ، عن سهيل ، عن أبي عبيد المذحجي (قال مسلم : أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك) ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ : « من سبح الله في دُبُر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين ، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين ، فتلك تسعة وتسعون ، وقال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غُفِرَ له خطاياه ، وإن كانت مثل زبد البحر ».

رواه مسلم - نفسه - بسنده إلى إسماعيل بن زكريا ، والنسائي في عمل اليوم والليلة السابق (١٤٣) بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة ، وابن خزيمة ٣٦٩/١ (٧٥٠) بسنده إلى خالد بن عبد الله ، وأبو عوانة ٢٤٧/٢ ، ٢٤٨ بسنده إلى فليح بن سليمان ، والبيهقي ١٨٧/٢ بسنده إلى خالد بن عبد الله ، وأحمد ٤٨٣/٢ بسنده إلى فليح بن سليمان ، ٣٧١/٢ عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا ، جميعاً عن سهيل بن أبي صالح به ، وفي رواية النسائي : « عن أبي عبيد ».

قال النسائي : « الصواب : أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك » وفي رواية أحمد الثانية: عن عطاء بن يسار. وخطأ المزني في التحفة ٢٧١/١٠ محمد بن الصباح في تسميته عطاء بن يسار. ورواه النسائي في الموضوع نفسه (١٤٢) عن قتيبة بن سعيد ، وأبو عوانة ٢٤٧/٢ بسنده إلى يحيى بن صالح ، كلاهما عن مالك ، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك به .

ورواه مالك : ك: القرآن ، ب : ماجاء في ذكر الله تبارك وتعالى ٢١٠/١ (٢٢) عن أبي عبيد ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي هريرة قوله .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٦) .

١٢٦- (١): حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: عَنْ رَجُلٍ/ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدِيثٌ [ك١٢٦/ب] «لَا تُقْبَلُ»^(١) صَلَاةُ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَةً».

هو: أبو هريرة. رواه النسائي مبهماً، وأبو داود مبيناً.

قال ابن عبد البر فى التقيصى ص ٢٤١ (٧٨٣): «هكذا الحديث موقوف فى الموطأ على أبى هريرة، ومثله لا يدرك بالرأى، وهو مرفوع صحيح عن النبى ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبى هريرة...».

٣٠٣/١٢٦- الحديث بهذا اللفظ عزاه المزى فى التحفة ١٨٨/١١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الزينة، ب: إسبال الإزار من طريق:

إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن هشام الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى جعفر، أن عطاء بن يسار حدثهم، قال: حدثنى رجل من أصحاب النبى ﷺ به. هذا إسناد ضعيف، فيه أبو جعفر المؤذن الأنصارى المدنى مقبول، ولم يتابع.

رواه أحمد - بأطول من هذا - ٦٧/٤، ٣٧٩/٥ من طريق يونس بن محمد، عن أبان، وعبد الصمد، عن هشام الدستوائى. قال الهيثمى فى المجمع ١٢٥/٥: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: فى سنده أبو جعفر كما سبق.

ورواه البيهقى ٢٤٢/٢ - مطولاً أيضاً - وزاد فى إسناده بين يحيى بن أبى كثير وأبى جعفر: إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة.

قال البيهقى: «ورواه هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن عطاء بن يسار، أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ حدثه، فأسقط من بين يحيى وعطاء».

اليان

الصحابى هو: أبو هريرة^(٢).

٣٠٤/١٢٦- روى ذلك؛ أبو داود: ك: الصلاة، ب: الإسبال فى الصلاة ١٧٢/١ (٦٣٨) وك: اللباس، ب: ماجاء فى إسبال الإزار ٥٧/٤ (٤٠٨٦) قال:

حديثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن أبى جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة، قال: بينما رجل يصلى - مُسْبِلًا إِزَارَهُ - إذ قال رسول الله ﷺ: «أذهب فتوضاً...»

(٢) سبق ترجمته فى الخبر (١٦).

(١) فى «ز» يقبل، بالتحانية.

١٢٧- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: فِي سُجُودِ السَّهْوِ. قَالَ: وَأَخْبَرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ (١). كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي عن ابن سيرين، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران.

الحديث إلى قوله: « إنه كان يصلى وهو مسبل إزاره ، وإن الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل إزاره ».

هذا إسناد ضعيف، فيه أبو جعفر المؤذن المدني ، وأبان هو ابن يزيد العطار.

رواه البيهقي ٢٤١/٢ بسنده إلى موسى بن إسماعيل به.

المسبل إزاره: هو الذى يُطَوَّلُ ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى، وإنما يفعل ذلك كثيراً واختيلاً (٢).

٣٠٥/١٢٧- هذا الحديث رواه البخارى ك: الصلاة، ب: تشبيك الأصابع فى المسجد وغيره ٩٥/١ قال:

حدثنا إسحاق، قال: حدثنا ابن سُمَيْلٍ، أخبرنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ... فذكر الحديث السابق فى قصة ذى اليمين ، وفى آخره : فرمما سألوه: ثم سلم؟ فيقول: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

رواه مسلم: ك: المساجد، ب: السهو فى الصلاة والسجود له ٤٠٣/١ (٥٧٣) بسنده إلى أيوب، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: السهو فى السجدين ٢٦٤/١، ٢٦٥ (١٠٠٨) بسنده إلى أيوب، والبيهقي ٣٥٤/٢ بسنده إلى أيوب، وأحمد ٢٣٤/٢، ٢٣٥ بسنده إلى ابن غنون، كلاهما عن محمد بن سيرين به.

البيان

الحديث رواه ابن سيرين موصولاً إلى عمران، فرواه عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران.

وخالد الحذاء هو: ابن مهران، أبو المنازل، وهو ثقة يرسل. من الخامسة (٣).

(١) فى « ك » : مسلم - بالميم - وهو سهو من الناسخ .

(٣) الجرح والتعديل ٣/٣٥٢، ٣٥٣، تهذيب التهذيب ٣/١٠٤، ١٠٥، تقريب التهذيب ٢/٢١٩ .

وأبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو - أو عامر - الجرّمي (١).

وأبو المهلب هو: عمرو - أو عبد الرحمن - بن معاوية - أو ابن عمرو - الجرّمي، البصرى، عن
أبي قلابة، ثقة من الثانية (٢).

٣٠٦/١٢٧ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: سجدي السهو فيهما تشهد وتسليم
٢٧٣/١ (١٠٣٩) قال:

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى، حدثني أشعث، عن
محمد بن سيرين، عن خالد - يعنى الحذاء - عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين،
أن النبي ﷺ صلى بهم، فسها، فسجد سجدين، ثم تشهد، ثم سلم.

هذا إسناد صحيح، وأشعث هو ابن عبد الملك الحمراني - بضم المهمله وسكون الميم.

رواه الترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء فى التشهد فى سجدي السهو ٤١٢/٢ (٣٩٣) عن
محمد بن يحيى، والنسائى: ك: السهو، ب: ذكر الاختلاف على أبي هريرة فى السجدين ٢٦/٣
عن محمد بن يحيى، وابن حبان ١٥٦/٤ (٢٦٦٠، ٢٦٦٢) بسنده إلى سعيد بن محمد بن ثواب
الحضرمى، والحاكم ٢٢٣/١ بسنده إلى محمد بن إدريس الحنظلى، وإلى محمد بن يحيى،
والبيهقى ٣٥٥، ٣٥٤/٢ بسنده إلى محمد بن إدريس، وإلى محمد بن يحيى، جميعاً عن محمد
ابن عبد الله الأنصارى به.

قال الترمذى: «حسن غريب». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم
يخرجاه». ووافقه الذهبى. وضعفه البيهقى لمخالفة أشعث بقية الرواة. حيث ذكر التشهد ولم
يذكره، فقال: «تفرد به أشعث الحمراني. وقد رواه شعبة، ووهيب، وابن علية، والثقفى، وهشيم،
وحمد بن زيد، ويزيد بن زريع، وغيرهم، عن خالد الحذاء، ولم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن
محمد عنه. ورواه أيوب، فقال: أُخبرْتُ عن عمران، فذكر السلام دون التشهد. وفى رواية هشيم
ذكر التشهد قبل السجدين، وذلك يدل على خطأ أشعث».

وتعقبه ابن الترمذى فى الجوهر النقى بأن العلماء قد وثقوا أشعث، وأن تفرد به بذلك لا
يضره، ولا يصير سكوت من سكوت عن ذكره حجة على من ذكره وحفظه، لأنه زيادة ثقة.

وانظر الخبر (٨٥).

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١١٤).

(٢) تاريخ الثقات ص ١٢ (٢٠٥٣)، تهذيب التهذيب ٢٧٣/١٢، تقريب التهذيب ٤٧٨/٢.

١٢٨- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ... [الحديث في صفة النبي ﷺ] (١) رواه أبو داود.
فمنهم أبو قتادة، وسهل بن سعد، وأبو هريرة (٢)، وأبو أسيد، ومحمد بن مسلمة.

٣٠٧/١٢٨ - الحديث - بهذا اللفظ - رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: افتتاح الصلاة ١٩٤/١ (٧٣٠) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو عاصم الضحك بن مخلد (ح). وثنا مسدد، ثنا يحيى، وهذا حديث أحمد، قال: أخبرنا عبد الحميد - يعني ابن جعفر - أخبرني محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم أبو قتادة، قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا: فلم؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعه، ولا بأقدمنا له صحبة، قال: بلى. قالوا: فاعرض. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يُحَاذِيَ بهما منكبيه... الحديث في صفة صلاة النبي ﷺ.
هذا إسناد صحيح.

رواه أبو داود أيضا: ك: الصلاة، ب: من ذكر التورك في الرابعة ٢٥٣، ٢٥٢/١ (٩٦٣) بنفس السند مع اختلاف المتن، والترمذي: ك: الصلاة، ب: ما جاء في وصف الصلاة ٢١١/٢، ٢١٢ (٣٠٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: إتمام الصلاة ٣٣٧/١ (١٠٦١) بسنده إلى أبي عاصم، ب: رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه بعد الركوع ٢٨٠/١ (٨٦٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن أبي شيبة ٢٣٥/١ عن هشيم، والدارمي: ك: الصلاة، ب: صفة صلاة رسول الله ﷺ ٣١٤، ٣١٣/١ عن أبي عاصم، وابن خزيمة ٢٩٨/١، ٣١٨، ٣١٧ (٦٢٥، ٥٨٨) بسنده إلى أبي عاصم، ٣٢٧/١، ٣٤١، ٣٤٧، ٦٥١، ٦٨٥، ٧٠٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ٣٣٧/١ (٦٧٧) بسنده إلى عبد الملك بن الصباح المسمعي، والطحاوي ٢٥٨، ٢٢٣، ١٩٥/١ بسنده إلى أبي عاصم، وابن حبان ١٦٩/٣، ١٧٠ (١٨٦٢) بسنده إلى يحيى ابن سعيد القطان، ١٧١/٣، ١٧٧ (١٨٦٤، ١٨٧٣) بسنده إلى أبي عاصم، والبيهقي ٢٤٤/٢، ٧٢، ١١٨، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٧ بأسانيد إلى أبي عاصم، وأحمد ٤٢٤/٥ عن يحيى بن سعيد، جميعا عن عبد الحميد بن جعفر به.

وقد أُعِلَّ هذا الحديث بثلاث علل:

الأولى: أنه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٢٧/١، ٢٢٨ بضعف عبد الحميد بن جعفر.

(٢) ساقط من زه.

(١) ما بين المعرفتين ساقط من زه.

الثانية: أعله الطحاوى أيضا ٢٥٩/١ بأنه لم يجعل أحد هذا الحديث سماعاً لمحمد بن عمرو من أبى حميد إلا عبد الحميد.

الثالثة: أعله الطحاوى أيضا ٢٢٧/١، ٢٢٨ وأبو حاتم فى العلل ١٦٣/١ بالإرسال، لرواية محمد بن عمرو بن عطاء، عن العباس بن سهل، عن أبى حميد، ولأن أبا قتادة قتل مع على رضى الله عنه، فلم يدركه محمد بن عمرو بن عطاء.

وأجيب عن ذلك بما يلى :

أولاً: رد ابن حبان على من زعم ضعف عبد الحميد بن جعفر، فقال ١٧٢/٣: « عبد الحميد رضى الله عنه أحد الثقات المتقنين، وقد سبّرت أخباره، فلم أراه انفرد بحديث منكر، لم يشارك فيه، وقد وافق قُليح بن سليمان، وعيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبى حميد: عبد الحميد بن جعفر فى هذا الخبر».

ونقل الزيلعى فى نصب الراية ٤١١/١ قول البيهقى فى المعرفة ردأ على الطحاوى: « أما تضعيفه لعبد الحميد فمردود بأن يحيى بن معين وثقه فى جميع الروايات عنه، وكذلك أحمد بن حنبل، واحتج به مسلم فى صحيحه».

ثانياً: فلم ينفرد عبد الحميد بجعل هذا الحديث لمحمد بن عمرو من أبى حميد، فقد رواه البخارى وغيره، كما سيأتى، من طريق محمد بن عمر بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ... الحديث . ولا يعقل أن يكون جالسا معهم ويتذاكر معهم ثم لا يعتبر ذلك سماعا.

ثالثاً: رد البيهقى فى الموضوع السابق على زعم انقطاع الإسناد وعدم سماع محمد بن عمرو من أبى حميد، فقال: « وأما ما ذكر من انقطاعه فقد جزم البخارى فى تاريخه بأنه سمع أبا حميد وأبا قتادة وابن عباس. وقوله: إن أبا قتادة قتل مع على رواية شاذة رواها الشعبى. والصحيح الذى أجمع عليه أهل التاريخ أنه بقى إلى سنة أربع وخمسين، ونقله عنه الترمذى والواقدى والليث وابن منده فى الصحابة».

وصحح ابن حجر فى التقریب ٤٦٢/٢ أنه مات سنة أربع وخمسين.

وقال ابن حبان ١٧١/٣: « سمع هذا الخبر محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبى حميد الساعدى، وسمعه من عباس بن سهل الساعدى، عن أبيه، فالطريقان محفوظان».

وانظر: نصب الراية ٤١١/١، ٤١٢، تلخيص الحبير ٢٢٣/١.

وهذا الحديث رواه البخارى ك: الأذان، ب: سنة الجلوس فى التشهد ١٥٠/١ بسنده إلى

سعيد بن أبي هلال، ويزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: افتتاح الصلاة/١٩٥ (٧٣١)، ب: من ذكر التورك فى الرابعة/٢٥٣ (٩٦٤) بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب وابن خزيمة/٣٢٤ (٦٤٣) بسنده إلى يزيد بن محمد القرشى، ويزيد بن أبي حبيب، ٣٢٧/١ (٦٥٢) بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، والطحاوى ٢٥٨/١ بسنده إلى يزيد بن محمد القرشى، ويزيد بن أبي حبيب، وابن حبان ١٧٢/٣ (١٨٦٦) بسنده إلى يزيد بن محمد القرشى، ويزيد بن أبي حبيب، والبيهقى ٨٤/٢، ٩٧، ١٠١، ١١٦، ١٢٧ بأسانيد إلى يزيد بن أبي حبيب، ١٢٨/٢ بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد، وبسنده إلى خالد بن سعيد، جميعا عن محمد بن عمرو بن حنحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي ﷺ فذكرنا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد الساعدى ... الحديث.

ورواه الطحاوى فى الموضع السابق بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، وعبد الكريم بن الحارث، عن محمد بن عمرو بن عطاء به، وفيه ابن لهيعة.

البيان

من الصحابة العشرة الذين كانوا فى هذا المجلس غير أبي حميد: أبو قتادة، وسهل بن سعد، وأبو هريرة، وأبو أسيد، ومحمد بن مسلمة.

فأما أبو قتادة، فهو الحارث بن ربيع السلمى، قيل: شهد بدرًا، وقيل: لم يشهدا، توفى سنة أربع وخمسين^(١).

وسهل بن سعد هو الساعدى الخزرجى، تأخر، وعمر دهرًا^(٢).

وأبو هريرة سبقت ترجمته فى الخبر (١٦).

وأبو أسيد هو مالك بن ربيعة الساعدى، خزرجى، بدرى، قيل: هو آخر البدرين. مات سنة ستين^(٣).

ومحمد بن مسلمة بن خالد بن عدى، أوسى حارثى، بدرى، يكنى أبا عبد الرحمن، أو أبا عبد الله. ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة، ومات بالمدينة فى صفر سنة ست وأربعين، وقيل:

(١) الجرح والتعديل/٧٤/١، تجريد أسماء الصحابة ١٩٤/٢، تهذيب التهذيب ٢٢٤/١٢، ٢٢٥، الإصابة (٩١٢)١٥٦/٧.

(٢) الجرح والتعديل/١٩٨/١، تجريد أسماء الصحابة ٢٤٤/١، تهذيب التهذيب ٢٢١/٤، ٢٢٢، الإصابة (٣٥٢٦)١٤٠/٣.

(٣) الجرح والتعديل/٢٠٨/١، ٢٠٩، تجريد أسماء الصحابة ١٤٨/٢، تهذيب التهذيب ١٤/١٠، الإصابة (٧٦٢٢)٢٣/٥.

ثلاث وأربعين (١).

٣٠٨/١٢٨ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: افتتاح الصلاة ١٩٥/١ (٧٣٣) قال:

حدثنا عليُّ بنُ الحسين بن إبراهيم، ثنا أبو بَدْرٍ، حدثني زهير أبو خيثمة، ثنا الحسن بن الحرِّ، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أحد بني مالك، عن عباس - أو عياش - بن سهل الساعدي، أنه كان في مجلس فيه أبوه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - وفي المجلس أبو هريرة، وأبو حميد الساعدي، وأبو أسيد، بهذا الخبر (أى الخبر السابق فى الإبهام) يزيد أو ينقص... الحديث.

هذا إسناد حسن، فيه علي بن الحسين بن إبراهيم صدوق، وعيسى بن عبد الله بن مالك الدار مقبول. وتابع عيسى عليه فليح بن سليمان وهو صدوق كثير الخطأ. وأبو بدر هو: شجاع بن الوليد، وزهير هو ابن معاوية.

رواه أبو داود أيضا: ك: الصلاة، ب: من ذكر التورك فى الرابعة ٢٥٣/١ (٩٦٦) بنفس السند.

ورواه ابن خزيمة ٢٩٨/١ (٥٨٩)، ٣٠٨/١ (٦٠٨) بسنده إلى فليح بن سليمان، والطحاوى ٢٦٠/١ بسنده إلى عيسى بن عبد الله بن مالك، وابن حبان ١٧٠/٣ (١٨٦٣) بسنده إلى عيسى بن عبد الله بن مالك، والبيهقى ١٠١/٢، ١١٤ بسنده إلى عيسى بن عبد الله، جميعا عن العباس ابن سهل به.

٣٠٩/١٢٨ - وروى أبو داود: ك: الصلاة، ب: افتتاح الصلاة ١٩٦/١ (٧٣٤) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الملك بن عمرو، أخبرني فليح، حدثني عباس بن سهل قال: اجتمع أبو حميد، وأبو أسيد، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ... الحديث.

هذا إسناد حسن، فيه فليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ.

رواه أبو داود أيضا: ك: الصلاة، ب: من ذكر التورك فى الرابعة ٢٥٣/١، ٢٥٤ (٩٦٧) بنفس السند، والترمذى: ك: الصلاة، ب: ما جاء أنه يجافى يديه عن جنبه ١١٦/٢، ١١٧ (٢٥٩) عن بَندار، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ٢٨٠/١ (٨٦٣) عن بَندار، والدارمى: ك: الصلاة، ب: التجافى فى الركوع ٢٩٩/١ عن إسحاق بن إبراهيم، وابن خزيمة ٣٤٣/١ (٦٨٩) عن بندار ومحمد بن رافع، والطحاوى ٢٢٣/١،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٦١/٢، الإصابة ٦٣/٦، ٦٤ (٧٨٠٠)، تهذيب التهذيب ٤٠١/٩، ٤٠٢ أسد الغابة ٣٣١، ٣٣٠/٤.

١٢٩- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيِّ: عَمَّنْ سَمِعَ سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثَ الْخَطِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ. كَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ الصِّرَفِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

وفي عامة الروايات عن أبي داود، عن محمد بن يحيى، عن علي بن المديني، عن سفيان.

٢٦٠ عن إبراهيم بن مرزوق، وابن حبان (١٧٤/٣) (١٨٦٨) بسنده إلى بندار، والبيهقي ٧٣/٢، ١١٢، ١٢١ بأسانيد إلى عبيد الله بن سعيد، ومحمد بن رافع، وأحمد ابن حنبل، جميعاً عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو، عن فليح بن سليمان به.

ورواه أبو داود ١٩٦/١ (٧٣٥) عن عمرو بن عثمان، عن ببيعة، عن عتبة، عن عبد الله بن عيسى (كذا) عن العباس بن سهل الساعدي، عن أبي حميد الساعدي. وصوب المزني في التحفة ١٤٦/٩ أنه عيسى بن عبد الله، وقد رواه البيهقي من طريقه فقال: عيسى بن عبد الله. وسبق.

الحديث بهذا اللفظ - لم أجده، ولا وجدت أحداً - غير المصنف - عزاه لأبي داود في أي من رواياته، والله أعلم.

البيان

من سمع سفيان بن عيينة هو: علي بن عبد الله بن جعفر، ابن المديني، العَلَمُ، الثَّيْبُ، الحَافِظُ، شيخ الإمام البخاري، وأحد أوعية العلم. ولد سنة إحدى وستين ومائة، وتوفي بسرّاً من رأى سنة أربع وثلاثين ومائتين (١).

٣١٠ / ١٢٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: الخط إذا لم يجد عصاً ١٨٤/١ (٦٩٠) قال:

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا علي يعني ابن المديني - عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حُرَيْثٍ، عن جده حُرَيْثٍ، رجل من بني عُذْرَةَ، عن أبي هريرة، عن أبي القاسم عليه السلام قال: فذكر حديث الخط.

قال سفيان: لم نجد شيئاً تُشَدُّ به هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه. قال - أي علي بن المديني -: قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه. فتفكر ساعة، ثم قال: ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو. قال سفيان: قدم هاهنا رجل بعد مامات إسماعيل بن أمية، فطلب هذا الشيخ أبا محمد

(١) الجرح والتعديل ٦/١٩٣، ١٩٤ تاريخ بغداد ١١/٤٥٨ - ٤٧٣، ميزان الاعتدال ٣/١٣٨، تذكرة الحفاظ ٢/٤٢٨، العبر ١/٤١٨، تهذيب التهذيب ٧/٣٠٦-٣١٢، طبقات الحفاظ ص ١٨٧ (٤١٤).

١٣٠- (١): حَدِيثُ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فِي التَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ/ تَسْمِيَةِ عَمِّهِ: إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ.

[٢١/١]

حتى وجده، فسأله عنه، فخلط عليه.

قال البلقيني في محاسن الاصطلاح على هامش مقدمة ابن الصلاح ص ٢٠٧: « وهذا من أبي داود إشارة إلى تضعيفه ».

قلت : والإسناد ضعيف، لجهالة أبي محمد بن عمرو بن حريث، وجده حريث.

رواه البيهقي ٢٧١/٢ بسنده إلى عثمان بن سعيد الدارمي ، عن علي بن المديني به.

والحديث من طريق سفيان، من غير رواية علي بن المديني عنه: رواه:

ابن ماجه :ك: إقامة الصلاة ،ب: مايستر المصلى ١/ ٣٠٣ (٩٤٣) عن عمار بن خالد، وابن خزيمة ١٣/٢ (٨١١) عن عبد الجبار بن العلاء، ومحمد بن منصور، وابن حبان ٤/٤، ٤٥ (٢٣٥٥) بسنده إلى أبي خيثمة، والبيهقي ٢٧٠/٢ بسنده إلى الحسين بن حفص، وأحمد ٢/٤٩، جميعا عن سفيان بن عيينة به. وفي بعض الروايات « أبي عمرو محمد بن عمرو بن حريث»، وفي بعضها «أبي محمد بن عمرو بن حريث»، وفي بعضها «أبي عمرو بن محمد بن حريث».

والحديث عن غير سفيان عن إسماعيل بن أمية رواه :

أبو داود: ك: الصلاة ،ب: الخط إذا لم يجد عصا ١/ ١٨٣ (٦٨٩) بسنده إلى بشر بن المفضل، وابن ماجه في الموضع السابق بسنده إلى حميد بن الأسود، وعبد الرزاق ١٢/٢ (٢٢٨٦) عن جريح، وابن خزيمة ١٣/٢ (٨١٢) بسنده إلى بشر بن المفضل، وابن جريح، وابن حبان ٤/٤٩، ٥٠ (٢٣٦٩) بسنده إلى مسلم بن خالد، والبيهقي ٢٧٠/٢ بسنده إلى بشر بن المفضل، وإلى حميد بن الأسود، ٢٧١/٢ بسنده إلى ابن جريح، وأحمد ٢/٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦٦ بسنده إلى معمر، والثوري، جميعا عن إسماعيل بن أمية، بالاختلافات السابقة في اسم أبي عمرو أو أبي محمد، إلا أن مسلم ابن خالد قال في رواية ابن حبان: « عن ابن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة ».

وقد أورده ابن الصلاح في المقدمة ص ٢٠٥ مثالا للمضطرب. لكنه نوزع في ذلك كما ذكره الإمام ابن حجر في تلخيص الحبير ١/ ٢٧٧.

وعلى كل حال، فالإسناد ضعيف لجهالة أبي محمد - أو أبي عمرو - وجده. والله أعلم.

٣١١/١٣٠- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، وموسى بن إسماعيل، المعنى، قالوا: ثنا ابن المبارك، عن موسى - قال أبو سلمة: موسى بن أيوب - عن عمه، عن عقبة بن عامر، قال: لما نزلت ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ (١) قال رسول الله ﷺ: « اجعلوها في ركوعكم»، فلما نزلت ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ (٢) قال: « اجعلوها في سجودكم ».

هذا إسناد ضعيف، فيه موسى بن أيوب بن عامر الغافقي مقبول، ولم يتابع، وعمه إياس بن عامر صدوق.

رواه ابن خزيمة ٣٠٣/١ (٦٠١) عن محمد بن عيسى ٣٣٤/١ (٦٧٠) عنه، به مقطعا، وابن حبان ١٨٥/٣، ١٨٦ (١٨٩٥) بسنده إلى حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك به.

ورواه أبو داود في الموضع السابق (٨٧٠) - ومن طريقه البيهقي ٨٦/٢ - عن أحمد بن يونس، عن الليث بن سعد، عن أيوب أو موسى بن أيوب، عن رجل من قومه، عن عقبة بن عامر بمعناه. وزاد فيه قال: فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال: « سبحان ربي العظيم ... » الحديث. قال أبو داود: « وهذه الزيادة يُخَافُ أن لا تكون محفوظة ».

البيان

قال ابن حبان عقب رواية الحديث بالإبهام ١٨٦/٣: « عم موسى بن أيوب اسمه: إياس بن عامر، من ثقات المصريين ». وقال العجلي: تابعي لأبأس به. وقال الذهبي: ليس بالقوى. وقال ابن حجر: صدوق من الثالثة (٣).

٣١٢/١٣٠ - روى ذلك ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: التسييح في الركوع والسجود ٢٨٧/١ (٨٨٧) قال:

حدثنا عمرو بن رافع البجلي، ثنا عبد الله بن المبارك، عن موسى بن أيوب الغافقي، قال: سمعت عمي إياس بن عامر يقول: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: لما نزلت ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ قال لنا رسول الله ﷺ: « اجعلوها في ركوعكم ». فلما نزلت ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ قال لنا رسول الله ﷺ: « اجعلوها في سجودكم ».

هذا إسناد ضعيف، فيه موسى بن أيوب، مقبول، ولم يتابع، وإياس بن عامر صدوق.

(٢) الأعلى: ١.

(١) الواقعة: ٧٤، ٧٦.

(٣) تاريخ الثقات ص ٧٥ (١٢٦)، الجرح والتعديل ٢/٢٨١، تهذيب التهذيب ١/٣٤٠، تقريب التهذيب ١/٨٧.

١٣١- (١): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ (١) بْنِ خَلَادِ الْأَنْصَارِيِّ: عَنْ أُمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « وَسَطُوا الْإِمَامَ، وَسَدُّوا الْخَلَلَ » رواه أبو داود.

اسم أمه: أمة (٢) الواحد بنت يامين بن عبد الرحمن بن يامين.

رواه الدارمي: ك: الصلاة، ب: ما يقال في الركوع ٢٩٩/١ عن عبد الله بن يزيد المقرئ، وابن خزيمة ٣٣٤، ٣٠٣/١، (٦٧٠، ٦٠٠) عن عبد الله بن يزيد مقطوعاً، والطحاوي ٢٣٥/١ بسنده إلى أبي عبد الرحمن (عبد الله بن يزيد) المقرئ، والبيهقي ٨٦/٢ بسنده إلى أبي عبد الرحمن المقرئ (عبد الله بن يزيد)، وأحمد ١٥٥/٤ عن أبي عبد الرحمن المقرئ، والطيالسي ص ١٣٥ (١٠٠٠) عن ابن المبارك، كلاهما عن موسى بن أيوب، عن عمه إياس بن عامر.

٣١٣/١٣١- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: مقام الإمام من الصف ١٨٢/١ (٦٨١) قال:

حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا ابن أبي فديك، عن يحيى بن بشير بن خلاد، عن أمه، أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي، فسمعتة يقول: حدثني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « وَسَطُوا الْإِمَامَ، وَسَدُّوا الْخَلَلَ ».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة أم يحيى بن بشير، وإن عرف اسمها.

البيان

لم أجد الحديث بيان اسم أم يحيى، ولا وجدت له تخريجاً عند غير أبي داود، ولا رأيت أحداً عزاه لغير أبي داود، إلا ابن حجر فقد عزاه في التقريب ٥٩٠/٢ بالبيان إلى بقي بن مخلد، فقال « سماها بقي بن مخلد في مسنده، ولم تُسمَّ في رواية سنن أبي داود ».

وقال المزى في التحفة ٣٦٦/١٠: « رواه إبراهيم بن المنذر عن يحيى بن بشير بن خلاد عن أمه أمة الواحد بنت يامين ». قال ابن حجر في التقريب: « وهي مجهولة من السابعة ».

الخلل: بالفتح، جمع خلة، بفتح الحاء وتشديد اللام، وأصلها: من التخلل بين الشيئين (٣).

(٢) ساقط من « ك ».

(١) في « ك » كتب هذا: « ستر ».

(٣) النهاية ٧٢/٢.

١٣٢- (١): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بْنِ رَافِعٍ: عَنْ عَمِّ لَهُ بَدْرِيٌّ، حَدِيثُ (١) الْمَسِيِّ صَلَاتِهِ. رواه النسائي.

عمه هو: رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ.

١٣٣- (١): حَدِيثُ / أَبِي حَمَزَةَ مَوْلَى الْأَنْصَارِ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حَدِيثِ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. رواه أبو داود والنسائي وقال: هذا الرجل يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ صَلَاةَ بِنِ زُفْرٍ.

[ك١٣/١]

٣١٤/١٣٢- روى هذا الحديث النسائي ك: السهوب: ب: أقل من يجزئ من عمل الصلاة ٥٩/٣ قال :

أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن علي - وهو ابن يحيى - عن أبيه، عن عم له بدرى، أنه حدثه أن رجلاً دخل المسجد فصلى ... الحديث في الرجل المسىّ صلاته. هذا إسناد صحيح.

رواه النسائي أيضا في نفس الموضوع ٦٠/٣ بسنده إلى داود بن قيس، والبيهقي ٣٧٢/٣ - ٣٧٤ بأسانيد إلى ابن عجلان، وداود بن قيس، والطبراني ٣٦،٣٥/٥ (٤٥٢٠) بسنده إلى داود بن قيس، (٤٥٢١) بسنده إلى ابن عجلان، ٣٧/٥ (٤٥٢٢، ٤٥٢٣) بسنده إلى ابن عجلان، وداود بن قيس، كلاهما عن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقى، عن أبيه، عن عم له بدرى.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ٢٢٦/١، ٢٢٧ (٨٥٧)، والطبراني ٣٨/٥ (٤٥٢٦) بسنديهما إلى حماد، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد عن عمه، ولم يذكر أباه يحيى بينه وبين عمه.

البيان

عمه هو: رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الزَّرْقِيِّ (٢) وانظر تخريج البيان في الخبر (٧٨).

٣١٥/١٣٣- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ٢٣١/١ (٨٧٤) قال:

حدثنا أبو الوليد الطيالسي، وعلي بن الجعد، قالوا: ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٦٧).

(١) ساقط من (ز).

مولى الأنصار، عن رجل من بنى عَبَس، عن حذيفة، أنه رأى رسول الله ﷺ يصلى من الليل ... الحديث فى صلته بالليل وطول قراءته وركوعه وسجوده.

هذا الحديث ضعيف لجهالة الرجل العَبَسِي، ويصح الإسناد بمعرفة أن العَبَسِي هو صلة بن زفر وهو تابعى ثقة. وأبو حمزة هو: طلحة بن يزيد الأَيْلِي.

رواه الترمذى فى الثمائل، ب: ما جاء فى عبادة رسول الله ﷺ ص ١٤٥، ١٤٦ (٢٧٠) بسنده إلى غُنْدَر (محمد بن جعفر)، والنسائى: ك: التطبيق، ب: ما يقول فى قيامه ذلك ١٩٩/٢، ٢٠٠ بسنده إلى يزيد بن زريع مختصراً، ب: الدعاء بين السجدين ٢٣١/٢ بسنده إلى خالد بن الحارث مختصراً، وأحمد ٣٩٨/٥ عن غُنْدَر، جميعاً عن شعبة به.

اليسان

قال النسائى - فيما حكاه عنه المصنف والمزى فى التحفة ٥٨/٣ - : « وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة ».

وصلة هو ابن زفر العَبَسِي، أبو العلاء أو أبو بكر الكوفى، كان من كبار أصحاب عبد الله ابن مسعود، وهو متفق على توثيقه، وأخرج له الجماعة، مات فى حدود السبعين^(١).

٣١٦/١٣٣ - روى ذلك أبو داود الطيالسى ص ٥٦ (٤١٦) قال:

حدثنا شعبة، قال: أخبرنى عمرو بن مرة، سمع أبا حمزة يحدث عن رجل من عبس - شعبة يرى أنه صلة بن زفر - عن حذيفة، أنه صلى مع النبى ﷺ - قال أبو داود: يعنى صلاة الليل - فلما كَبُر قال: « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت ... » الحديث فى صلاة الليل، وطول القيام، والقراءة، والركوع، والسجود.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقى ١٢٢/٢ بسنده إلى الطيالسى به مختصراً.

ورواه النسائى: ك: الافتتاح، ب: مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة ١٧٧/٢، ك: قيام الليل، ب: تسوية القيام والركوع ٢٢٦/٣، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ما يقوم بين السجدين ٢٨٩/١ (٨٩٧)، والبيهقى ١٠٩/٢، وأحمد ٤٠٠/٥، جميعاً من طرق إلى العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن صلة بن زفر، عن حذيفة به. وطلحة بن يزيد هو أبو حمزة. والحديث فى هذه المواضع مفرق مقطع.

(١) تاريخ الثقات للمعلى ص ٢٢٩ (٧٠٤)، الجرح والتعديل ٤٤٦/٤، تهذيب التهذيب ٣٨٤/٤.

١٣٤- (١): حَدِيثُ أَبِي مَعْمَرٍ: أَنَّ أَمِيرَ أَسْطُورِ بِيْطُونِ كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّى عَلِقَهَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. رواه مسلم (١).

قال القرطبي في شرح مسلم: هذا الأمير (٢) - فيما أحسب - الحارث بن حاطب الجمحي.

وقد تابع أبا حمزة هذا في رواية هذا الحديث عن صلة بن زفر: المستورد بن الأحنف، والأعمش، والشعبي.

أما حديث المستورد فرواه: مسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: استحباب تطويل القراءة في الليل ١/٣٦٦ (٧٢٢)، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ١/٢٣٠ (٧٨١)، والترمذي، وقال: حسن صحيح، ك: الصلاة، ب: ما جاء في التسيح في الركوع والسجود ٢/١٢١ (٢٦١)، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب ٢/١٧٦، ١٧٧، ك: التطبيق، ب: الذكر في الركوع ٢/١٩٠، ب: نوع آخر (من الدعاء في السجود) ٢/٢٢٤، ك: قيام الليل، ب: تسوية القيام والركوع ٣/٢٢٥، ٢٢٦، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: ماجاء في القراءة في صلاة الليل ١/٤٢٩ (١٣٥١)، ب: مايقول بين السجدين ١/٢٨٩ (٨٩٧)، والدارمي: ك: الصلاة، ب: ما يقال في الركوع ١/٢٩٩، وابن أبي شيبة ٢/٢١١، وابن خزيمة ١/٣٠٤ (٦٠٣)، وأبو عوانة ٢/١٣٥، ١٣٦، ١٦٤، ١٦٨، ١٦٩، ١٨٨، والطحاوي ١/٢٣٥، وابن حبان ٣/١٨٥ (١٨٩٤) ٤/١٣١، ١٣٢، (٢٥٩٥، ٢٥٩٦)، (٣٦٠٠)، والبيهقي ٢/٨٥، ٣٠٩، ٣١٠، وأحمد ٥/٣٨٢، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٤، والطيالسي ص ٥٦ (٤١٥) جميعا من طرق، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد، عن صلة بن زفر، عن حذيفة.

وأما حديث الشعبي فرواه: ابن خزيمة ١/٣٠٥ (٦٠٤) بسنده إلى ابن أبي ليلى، والطحاوي ١/٢٣٥ بسنده إلى مجالد. كلاهما عن الشعبي، عن صلة بن زفر، عن حذيفة.

وأما حديث الأعمش فرواه عبد الرزاق ٢/١٥٥ (٢٨٧٥) عنه.

وفي كل ذلك جاء الحديث مطولاً ومختصراً ومقطعاً.

١٣٤/٣١٧- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساجد، ب: السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته ١/٤٠٩ (٥٨١) قال:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الحكم ومنصور، عن مجاهد،

(١) زاد في «ز»: هو.

(٢) ساقط من «ز».

١٣٥- (١): حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ خَلَادٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ نَوْفَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا غَزَا بَدْرًا... فَذَكَرَ حَدِيثًا فِي إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ./

[٢١/ب]

واسم جدته: ليلي بنت مالك، كما في المستدرک للحاكم (١).

عن أبي معمر، أن أميرا كان بمكة يسلم تسليمين، فقال عبد الله: أنى علقها؟ قال الحكم في حديثه: إن رسول الله ﷺ كان يفعله.

أبو معمر هو عبد الله بن سخريرة الأزدي.

رواه الدارمي: ك: الصلاة، ب: التسليم في الصلاة ٣١٠/١، ٣١١، والبيهقي ١٧٦/٢ بسنديهما إلى مسدد، عن يحيى بن سعيد به.

ورواه مسلم في الموضوع نفسه بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأبو عوانة ٢٣٨/٢ بسنده إلى يحيى ابن سعيد، ومحمد بن المنهال، والبيهقي ١٧٦/٢ بسنده إلى أبي داود الطيالسي، وإلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٤٤/١ عن يحيى بن سعيد، جميعا عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي معمر.

اليان

لم أعر على الحديث بالبيان فيما وقفت عليه من كتب. وعزا المصنف إلى القرطبي في المفهم أنه الحارث بن حاطب الجمحي.

والحارث بن حاطب بن الحارث الجمحي القرشي، صحابي ولد قبل الهجرة إلى الحبشة، أو فيها، واستعمله مروان على المساعي في المدينة، وكان أميراً على مكة في عهد عبد الملك بن مروان، كما استعمله عليها ابن الزبير سنة ست وستين. ومات بعدها (٢).

قال النووي في شرح مسلم ٨٣، ٨٢/٥: «أنى علقها: هو بفتح العين، وكسر اللام، أى: من أين حصل هذه السنة وظفر بها؟ وفيه دلالة للمذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف أنه يسن تسليمتان... إلخ».

٣١٨/١٣٥- هذا الحديث رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: إمامة النساء ١٦١/١ (٥٩١) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا الوليد بن عبد الله بن جُمَيْعٍ، قال

(١) زاد في «ز»: والله أعلم.

(٢) له ترجمة في: الجرح والتعديل ٧٢/٣، تجريد أسماء الصحابة ٩٧/١، ٩٨، الإصابة ٢٨٩/١ (١٣٨٧)، تهذيب التهذيب ١٢٠/٢، المعجم الكبير للطبراني ٢٧٨/٣.

حدثتني جدتي، وعبد الرحمن بن خلاد الأنصاري، عن أم ورقة بنت نوفل، أن النبي ﷺ لما غزا بدرًا ... الحديث إلى قوله: وكانت قد قرأت القرآن، فاستأذنت النبي ﷺ أن تتخذ في دارها مؤذنًا، فأذن لها ... الحديث .

هذا إسناد ضعيف، فيه جدة الوليد، لاتعرف، وعبد الرحمن بن خلاد، وثقه ابن حبان، وجهله ابن القطان وابن حجر.

رواه الطبراني ١٣٥/٢٥ (٣٢٧) بسنده إلى وكيع به.

ورواه أحمد ٤٠٥/٦ عن أبي نعيم (الفضل بن دكين)، والدارقطني ٤٠٣/١ بسنده إلى أبي أحمد الزبيري، والطبراني ١٣٤/٢٥، ١٣٥ (٣٢٦) بسنده إلى أبي نعيم، والبيهقي ١٣٠/٣ بسنده إلى أبي نعيم، جميعًا عن الوليد، قال: حدثتني جدتي، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري.

ورواه أبو نعيم ٦٣/٢ بسنده إلى أبي نعيم، عن الوليد، قال حدثتني جدتي، عن أمها أن ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري.

ورواه أبو داود - مختصرًا - في نفس الموضع (٥٩٢) بسنده إلى محمد بن فضيل، عن الوليد ابن جميع، عن عبد الرحمن بن خلاد، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري.

البيان

جدة الوليد بن جميع هي: ليلي بنت مالك. قال ابن حجر في التقریب ٦٣٣/٢: «الوليد بن عبد الله بن جميع عن جدته عن أم ورقة، هي: ليلي بنت مالك، لاتعرف، من الثالثة» (١).

٣١٩/١٣٥ - روى ذلك الحاكم في المستدرک ٢٠٣/١ قال:

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا عبد الله بن داود الحرثي، ثنا الوليد بن جميع، عن ليلي بنت مالك، وعبد الرحمن بن خالد (٢) الأنصاري عن أم ورقة الأنصارية، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «انطلقوا بنا إلى الشهيدة، فنزورها، وأمر أن يؤذن لها، وتقام، وتؤم أهل دارها في الفرائض.

قال الحاكم: «قد احتج مسلم بالوليد بن جميع، وهذه سنة غريبة، لأعرف في الباب حديثًا مسندًا غير هذا».

(١) تقریب التهذیب ٦٣٣/٢، تهذیب التهذیب ٤٧٨/١٢.

(٢) كذا، والصواب خلاد. انظر ترجمته في الجرح والتعديل ٢٣٠/٥، تهذیب التهذیب ١٥٣/٦، تقریب التهذیب ٤٧٩/١.

١٣٦^(١) - (١): حَدِيثُ رَجُلٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقَعَ قَدَمٍ.

قال البيهقي: يقال: هذا الرجل هو: طَرْفَةُ الحَضْرَمِيِّ. ثم رواه كذلك.

قلت: لكن فيه ليلى بنت مالك جدة الوليد لا تعرف، وعبد الرحمن بن خالد (كذا والصواب، خلاد) الأنصاري، وثقه ابن حبان، وجهله ابن القطان وابن حجر.

ورواه غير الحُرَيْبِيِّ فزاد فيه عن ليلى بنت مالك عن أبيها.

رواه البيهقي ١٣٠/٣ من طريق الحاكم به.

ورواه ابن خزيمة ٨٩/٣ (١٦٧٦) عن نصر بن علي، عن عبد الله بن داود الحريبي، عن الوليد

ابن جميع، عن ليلى بنت مالك، عن أبيها، وعن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة مثله.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٨٩/٨ إلى ابن السكن من طريق عبد الله بن داود به. وفيه ليلى

بنت مالك وأبوها لا يعرفان.

٣٢٠/١٣٦ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما جاء في القراءة في الظهر

٢١٢/١، ٢١٣ (٨٠٢) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عفان، ثنا همام، ثنا محمد بن جُحادة، عن رجل، عن عبد الله

ابن أبي أوفى، أن النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من الظهر حتى لا يسمع وقع قدم.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي عن ابن أبي أوفى، فإن صح أنه طَرْفَةُ الحَضْرَمِيِّ فهو مقبول،

ولم يتابع. وعفان هو ابن مسلم، وهمام هو ابن الحارث النخعي.

رواه البيهقي ٦٦/٢ بسنده إلى جعفر بن محمد بن شاکر وأحمد بن زهير، وأحمد ٣٥٦/٤،

جميعاً عن عفان به.

البيان

قال البيهقي ٦٦/٢: «يقال هذا الرجل هو طرفة الحضرمي». وقال ابن حجر في التهذيب

١١/٥: «طرفة الحضرمي: قيل هو الرجل الذي لم يُسمَّ عن عبد الله بن أبي أوفى في القراءة في الظهر.

وعنه به محمد بن جُحادة. حكاه الحافظ الضياء، وكأنه أخذه من ذكر ابن حبان له في ثقات

التابعين، وتعريفه إياه بأنه يروى عن ابن أبي أوفى، ويروى عنه محمد بن جحادة». وقال في

(١) هذا الخبر ساقط من «خ، ز».

التقريب ٣٧٧/١: «مقبول من الخامسة».

٣٢١/١٣٦- روى ذلك البيهقي ٦٦/٢ قال:

أخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنبأ محمد بن عبيد الصفار، ثنا عباس الأسفاطي، وأحمد بن الهيثم الشعراني، قالوا: ثنا الحماني، ثنا أبو إسحاق الخميسي، ثنا محمد بن جحادة، عن طرفة الحضرمي، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ يصلي بنا الظهر حين تزول الشمس، ولو جعلت جنياً في الرمضاء لأنضجته. وكان يطيل الركعة الأولى من الظهر، فلا يزال يقرأ قائماً ما دام يسمع خفق نعال القوم ... الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه أبو إسحاق الخميسي واسمه خازم بن الحسين، ضعيف، وفيه طرفة الحضرمي مقبول، والحماني هو: يحيى بن عبد الحميد.

جنياً: على وزن فعيل: ما يُجنى لساعته من الشجر مادام غضاً^(١).

خفق النعال: صوت النعال على الأرض عند المشي^(٢).

(١) المصباح المنير ص ١١٢، والقاموس المحيط ص ١٦٤١.

(٢) النهاية ٥٦/٢.

باب الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ

١٣٧- (خ): حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي ذِكْرِ الْمَنْبَرِ، وَفِيهِ: كَانَ غُلَامٌ نَجَارٌ لِامْرَأَةٍ.. الْحَدِيثُ.

اسمه : مينا . ولم نَعْلَمْ أَحَدًا سَمَّى الْمَرْأَةَ . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ :
يقال : مينا ، ويقال : ميمون .

٣٢٢/١٣٧- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلاة، ب: الصلاة فى السطوح والمنبر والخشب ٧٩/١ قال :

حدثنا على بن عبد الله قال: حدثنا سفيان ، قال حدثنا أبو حازم، قال، سألوأ سهل بن سعد: من أى شىء المنبر؟ فقال : مابقى بالناس أعلم منى . هو من أثل الغابة ، عمله فلان مولى فلانة لرسول الله ﷺ ، وقام عليه رسول الله ﷺ حين عمل ووضع ... الحديث .
سفيان هو ابن عيينة ، وأبو حازم هو سلمة بن دينار .

رواه مسلم : ك : المساجد ، ب : جواز الخطوة والخطوتين فى الصلاة ٣٨٧/١ (٥٤٤) عن أبى بكر بن أبى شيبة ، وزهير بن حرب ، وابن أبى عمر ، وابن ماجه : ك : إقامة الصلاة ، ب : ماجاء فى بدء شأن المنبر ٤٥٥/١ (١٤١٦) عن أحمد بن ثابت الجحدرى ، والشافعى ١٣٨/١ ، وابن خزيمة ١٣/٣ (١٥٢٢) عن عبد الجبار بن العلاء ، وأبو عوانة ١٤٧/٢ بسنده إلى الحميدى ، والبيهقى ١٠٨/٣ بسنده إلى الشافعى ، والحميدى ٤١٣/٢ (٩٢٦) ، والطبرانى ١٧٥/٦ (٥٩١٣) بسنده إلى أبى بكر بن أبى شيبة ، والحميدى ، والخطيب ص ٢٩٣ (١٤٥) بسنده إلى عثمان بن أبى شيبة، جميعا عن سفيان بن عيينة به .

ورواه البخارى : ك : الجمعة ، ب : الخطبة على المنبر ١٦٣/١ ، ومسلم فى الموضع السابق ، وأبو داود : ك : الصلاة ، ب : فى اتخاذ المنبر ٢٨٣/١ (١٠٨٠) ، والنسائى : ك : المساجد ، ب : الصلاة على المنبر ٥٧/٢ - ٥٩ ، وأبو عوانة ١٤٧/٢ عن أبى داود السجزي ، وابن حبان ٢٩٠/٣ (٢١٣٩) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقف ، والبيهقى ١٠٨/٣ بسنده إلى الحسن بن سفيان ، والطبرانى ١٩٨/٦ ، ١٩٩ (٥٩٩٢) عن أحمد بن عبد الرحمن بن يسار النسائى ، جميعا عن قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب بن عبد الرحمن القارى القرشى ، عن أبى حازم بن دينار؛ أن رجلا أتوا سهل بن سعد الساعدى وقد امترؤا فى المنبر مِمَّ عودُه ؟ فسألوه عن ذلك .. الحديث .

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: الاستعانة بالنجار والصناع فى أعواد المنبر والمسجد

١٣٨- (ب) : حديث جابر : بنحوه .

اسمه : مِينَا ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ فِي « فَصَائِلِ الْمَدِينَةِ » . [وقيل : فِي الْاِسْتِعَابِ : بِاقْوَمِ ،
بِاقْوَلِ]^(١) . مَوْلَى الْعَاصِ بْنِ أُمِيَّةَ . كَذَا فِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ . وَقِيلَ : مَيْمُونُ النَّجَّارِ .
كَذَا فِي فَوَائِدِ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغٍ . وَحُكِيَ عَنْ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ^(٢) الَّذِي عَمِلَ الْمَنْبِرَ :
صَبَّاحٌ ، غُلَامٌ الْعَبَّاسِ . وَذُكِرَ أَيْضًا عَنْ الْمُطَّلِبِ أَنَّ الَّذِي عَمِلَهُ : قُصَيْبَةُ الْخَزْرَمِيُّ ، مِنْ أَثْلَةِ
كَانَتْ قَرْيَةً / مِنَ الْمَسْجِدِ . [ك١٣/ب]

٨٩/١ ، وك : البيوع ، ب : النجار ١٠/٢ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم ، ك : الهبة ، ب : من
استوهب من أصحابه شيئاً ٨٧/٢ بسنده إلى أبي غسان ، ومسلم في الموضع السابق ٣٨٦/١
بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم ، وابن خزيمة ١٢/٣ ، ١٣ (١٥٢١) بسنده إلى ابن أبي حازم ،
والبيهقي ١٠٨/٣ ، ١٩٥ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم ، وأحمد ٣٣٩/٥ بسنده إلى عبد العزيز
ابن أبي حازم ، والطبراني ١٦٨/٦ (٥٨٨١) بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم ، ١٣٤/٦
(٥٧٥٢) بسنده إلى هشام بن سعد ، جميعاً عن أبي حازم به ، وفيه أن المرأة كان لها غلام نجار ،
فأرسل إليها النبي ﷺ أن تأمره بعمله .

البيان

انظر الخبر التالي .

٣٢٢٣/١٣٨- روى هذا الحديث البخاري ك : الصلاة ، ب : الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد
المنبر والمسجد ٨٩/١ ، ٩٠ قال :

حدثنا خلاد ، قال : حدثنا عبد الواحد بن أيمن ، عن أبيه ، عن جابر ، أن امرأة قالت : يا رسول الله ،
ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه ، فإن لي غلاماً نجاراً ! قال : « إن شئت » . فعملت المنبر .
خلاد هو ابن يحيى .

رواه البخاري أيضاً : ك : البيوع ، ب : النجار ١٠/٢ عن خلاد بن يحيى ، ك : المناقب ،
ب : علامات النبوة ٢٧٧/٢ عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، والبيهقي ١٩٥/٣ بسنده إلى أبي نعيم
الفضل بن دكين ، وأحمد ٣٠٠/٣ عن وكيع ، وابن بشكوان ٣٤٢/١ (١٠٢) بسنده إلى خلاد بن
يحيى ، جميعاً عن عبد الواحد بن أيمن به ، مع زيادة قصة أين الجذع حين صعد الرسول ﷺ

(١) كذا في «ك» وعلم على «باقول» بالصحة ، وفي «خ» : «باقوم» ، وقيل : «باقول» ، وفي «ز» : «واقيل» : باقول .

(٢) ساقط من «ز» .

المنبر.

وفى الباب عن ابن عمر ، وأبي بن كعب ، وأبي سعيد ، وعائشة . ولا يخلو كل منها من مقال (انظر مجمع الزوائد ٢/١٨٠ ، ١٨١) .

البيان

قيل : هو مينا ، غلامُ امرأة من الأنصار ، لم يُحفظ أن أحداً سماها ، وكان غلاماً نجاراً . كذا حكى الخطيب فى الأسماء المبهمة ص ٢٩٣ . ولم أجد من ترجم له .

٣٢٤/١٣٨ - روى الخطيب ص ٢٩٤ (١٤٥) قال :

أخبرنا الحسن بن أبي بكر ، قال : أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن العلوي ، قال : حدثني جدى ، قال : حدثني هارون بن موسى ، قال : حدثنا محمد بن يحيى ، قال : قال إسماعيل بن عبد الله : الذى عمل المنبر ، غلام الأنصارية ، واسمه : مينا .

وقال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠ : « ذكره ابن بشكوال [١/٣٤٣ (١٠٢)] عن الزبير بن بكار ، حدثني إسماعيل بن أبي أويس ، عن أبيه ، قال : عمل المنبر غلام لامرأة من الأنصار من بنى سلمة أو من بنى ساعدة ، أو امرأة لرجل منهم يقال له مينا ، انتهى . وهذا يحتمل أن يعود الضمير فيه على الأقرب ، فيكون مينا اسم زوج المرأة » .

قلت : رواية الخطيب تعين أن الغلام هو المُسمى بهذا الاسم .

وقال ابن حجر فى الإصابة ٦/١٥٠ (٨٢٨٣) : « مينا ، مولى العباس ، أحد من قيل إنه عمل المنبر . حكاه الزكى المنذرى وغيره » .

وقيل : هو باقول . بالقاف المضمومة واللام - أو باقوم - بالميم - مولى العاص بن أمية وهو

رومى (١) .

٣٢٥/١٣٨ - روى ذلك عبد الرزاق ٣/١٨٢ ، ١٨٣ (٥٢٤٤) قال :

عن رجل من أسلم ، عن صالح مولى التوأمة ، أن باقول مولى العاص بن أمية صنع للنبي ﷺ منبره من طرفاء ثلاث درجات ... الحديث .

رواه ابن بشكوال ١/٣٤٣ (١٠٢) بسنده إلى عبد الرزاق به .

قال ابن حجر فى الإصابة ١/١٤١ : « هذا ضعيف الإسناد مرسل » وقال فى الفتح ٢/٣٣٠ :

«إسناد ضعيف منقطع» .

(١) الإصابة ١/١٤١ (٥٨٠) ، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٢ ، أسد الغابة ١/١٦٣ .

وقد عزاه ابن حجر في الإصابة من هذا الوجه إلى ابن منده وابن السكن .

وعزاه ابن حجر في الإصابة - وضعفه - إلى أبي نعيم (في الصحابة) من طريق محمد بن سليمان (إسماعيل) المسمولى (المشمولى) أحد الضعفاء، عن أبي بكر بن أبي سبرة، عن صالح مولى التوأمة: حدثني باقوم مولى سعيد بن العاصي به. قال في الفتح ٣٣٠/٢ «وإسناده ضعيف أيضا».

وجمع ابن حجر في الإصابة بين رواية الإبهام التي فيها أن الصانع غلام لامرأة من الأنصار، وبين هذه الرواية التي فيها أنه مولى سعيد بن العاصي بن أمية، باحتمال أن يكون خدم المرأة بعد أن هاجر إلى المدينة فعرف بها .

قلت : لا أرى للجمع بينهما موجبا؛ لما ثبت من ضعف رواية البيان . والله أعلم .

وقد أورد ابن حجر في الإصابة في ترجمته ما يفيد أنه - أى باقوم النجار - هو الذى بنى الكعبة ، واستأنس بذلك لأن يكون المحتمل أنه هو الذى عمل المنبر .

وقيل : هو ميمون النجار . ولم أر من ترجم له ، غير أن الذهبى فى تجريد أسماء الصحابة ١٠٠/٢ قال : « ميمون النجار ، صنع المنبر . قاله ابن بشكوال » . ولم يرمز الذهبى - كعادته - إلى مصدر ترجمته فى الكتب التى جرد منها كتابه . والله أعلم .

٣٢٦/١٣٨ - وعزاه ابن حجر فى الفتح ٤٠٩/١ و ٣٢٩/٢ ذلك إلى قاسم بن أصبغ ، وأبى سعد «فى شرف المصطفى» من طريق يحيى بن بكير ، عن ابن لهيعة ، حدثنى عمارة بن غزيرة ، عن عباس بن سهل ، عن أبيه ، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة ، فلما كثر الناس قيل له: لو كنت جعلت منبرا! قال : وكان بالمدينة نجار واحد، يقال له ميمون . فذكر الحديث

رواه ابن بشكوال ٣٤٤/١ (١٠٢) بسنده إلى أبى الأحوص ، عن يحيى بن بكير به (١) .

وهو إسناد ضعيف ، من أجل ابن لهيعة .

وقد أشار إليه المزى فى زياداته فى التحفة ١١١ / ٤ فقال : « رواه عبد الله بن لهيعة ، عن عمارة بن غزيرة ، عن عباس بن سهل ، عن أبيه ، ثم من هذا (أى أتم من المبهم) وقال فيه : وكان بالمدينة نجار واحد، يقال له ميمون » .

قال ابن حجر فى الفتح ٣٢٩/٢ : « وأخرجه ابن سعد، من رواية سعيد بن سعد الأنصارى، عن ابن عباس ، نحو هذا السياق ، ولكن لم يسمعه » .

وقيل : هو صباح - بضم المهملة بعدها موحدة خفيفة وآخره مهملة - مولى العباس بن

(١) تصحفت فى المطبوعة إلى «أبو بكير» .

عبدالمطلب (١).

٣٢٧/١٣٨ - رواه ابن بشكوال ٣٤٤/١ ، ٣٤٥ (١٠٢) قال :

ذكر عبد الله بن حنين الأندلسي في كتابه « الرجال » عن عمر بن عبد العزيز ، قال : عمل منبر النبي ﷺ صباح مولى العباس .

قال ابن حجر في الفتح عن هذا الإسناد إنه « شديد الانقطاع » (فتح الباري ٢/٣٣٠).

وقيل : قَيْصَةُ الخَزْرَمِي ، أو قُصَيْبَةُ ، بتقديم الصاد المهملة (٢).

٣٢٨/١٣٨ - قال ابن حجر في الإصابة :

« وقد ذكر ذلك ابن فتحون فقال : ذكره عمر بن شبة ، عن محمد بن يحيى - هو أبو غَسَّان المدني - عن سفيان بن حمزة ، عن كثير بن زيد ، عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب .

قال ابن حجر : وذكره ابن بشكوال في المبهمات [١/٣٤٥(١٠٢)] : قال : قرأت بخط أبي

مروان بن حيان قال : ذكر عبد الله بن حنين الأندلسي عن المطلب - يعني ابن عبد الله بن حنطب - أن الذي عمل المنبر قَيْصَةُ الخَزْرَمِي .

قال ابن حجر : « قلت : وكذا ذكر الزبير بن بكار في « أخبار المدينة » من روايته عن محمد بن الحسن بن زبالة ، عن سفيان ، لكنه قدم الصاد على الباء . وكذا هو في ذيل ابن الأثير على الاستيعاب .

وقال في الفتح ٢/٣٣٠ : « ذكره عمر بن شبة في الصحابة بإسناد مرسل » .

(ز) وقيل : هو إبراهيم النجار (٣).

٣٢٩/١٣٨ - عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٨١ ، ١٨٢ وابن حجر في الفتح ٢/٣٣٠ ،

والإصابة ١٣/١ إلى :

الطبراني في الأوسط ، عن جابر : أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة ، يسند ظهره إليها... إلى قوله : فدعا آخر ، فقال : « أتصنع المنبر؟ » قال : نعم : فقال مثل مقالة هذا . فقال : نعم إن شاء الله . قال : « ما اسمك ؟ » قال : إبراهيم . قال : « خذ في صنعته » فلما صنعه صعد رسول الله ﷺ ، فحنت الحشبة حنين الناقة ... الحديث .

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٦٣ ولم يرمز لمصدر ترجمته ، الإصابة ٣/٢٣٤ (٤٠٢٦) وقال : « روى عمر بن شبة ، من طريق صالح بن أبي الأخضر ، عن عمر بن عبد العزيز ، أن النبي ﷺ استعمل صباحاً مولى العباس بن عبد المطلب فأعطاه عمالته » .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١١/٢ ، الإصابة ٥/٢٢٨ (٧٠٥٨) .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٢/١ ، الإصابة ١٣/١ (١١) ، أسد الغابة ١/٤٣ .

قال الهيثمي : « قال الطبراني : لم يروه عن الجريري إلا ثبية. قلت : ولم أجد من ذكره ، ولا الراوى عنه ».

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠ : « فى الإسناد العلاء بن مسلمة الرؤاس وقد كذبوه ».

وقال فى الإصابة : « وفى إسناده العلاء بن مسلمة الرؤاس وهو متروك » .

(ز) وقيل هو : تميم الدارى ، وهو تميم بن أوس ، أبو رقية الدارى ، كان نصرانيا فأسلم سنة تسع ، وله مناقب كثيرة مشهورة . قيل مات سنة أربعين (١).

١٣٨/٣٣٠- روي ذلك أبو داود: ك : الصلاة ، ب : فى اتخاذ المنبر ١/٢٨٤ (١٠٨١) قال:

حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، عن أبى رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى ﷺ لما بَدَنَ قاله له تميم الدارى : ألا أتخذ لك منبراً يارسول الله ، يجمع أو يحمل عظامك ؟ قال: «بلى». قال: فاتخذ له منبراً مرقأتين .

هذا إسناد حسن ، فيه عبد العزيز بن أبى رواد ، صدوق عابد ربما وهم ، والحسن بن على هو الخلال ، وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد .

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠ : « وإسناده جيد » .

ورواه البيهقى ٣/١٩٥ ، ١٩٦ بسنده ، إلى شعيب بن عمرو الضبعى ، عن أبى عاصم به ، مطولاً .

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠ : « وليس فيه التصريح بأن الذى اتخذ المنبر تميم الدارى ، بل قد تبين من رواية ابن سعد أن تميماً لم يعمله » .

(ز) وقيل : هو : كلاب مولى العباس بن عبد المطلب (٢).

١٣٨/٣٣١- أخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ١/٢٤٩ ، ٢٥٠ (٣) قال:

أخبرنا محمد بن عمر ، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن عبد الحميد بن سهيل ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة . قال: وحدثني غير محمد بن عبد الرحمن أيضا ببعض ذلك ، قالوا: كان رسول الله ﷺ يوم الجمعة يخطب إلى جذع فى المسجد قائماً ، فقال: « إن القيام قد شق على » . فقال له تميم الدارى: ألا أعمل لك منبراً ، كما رأيت يُصنع بالشام ، فشاور رسول الله ﷺ المسلمين فى ذلك ، فرأوا أن يتخذوه ، فقال العباس بن عبد المطلب: إن لى غلاماً يقال له: كلاب ، أعمل الناس . فقال رسول الله ﷺ : « مرّة أن يعمله »... الحديث .

محمد بن عمر هو الواقدي .

(١) الجرح والتعديل ٢/٤٤٠ ، تجريد أسماء الصحابة ١/٥٨ ، تهذيب التهذيب ١/٤٤٩ ، الإصابة ١/١٩١ (٨٣٣) .

(٢) الإصابة ٥/٣١١ (٧٤٣٤) .

(٣) فى طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق محمد عبد القادر عطا: ص ١٩٢ عند الحديث عن ذكر منبر رسول الله ﷺ .

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠: « رجاله ثقات إلا الواقدى » .

(ز) وقيل إنه خال لسهل بن سعد الساعدى . ولم أر من ذكره أو ترجم له .

٣٣٢/١٣٨ - روى ذلك الطبرانى ٦/٢٥٠ (٢/٦١٠٨) قال :

حدثنا عیدان بن أحمد ، ثنا الجرّاح بن مخلد ، قال : ثنا عبيد بن واقد ، ثنا أبو عبد الله الغفارى ، قال : سمعت سهل بن سعد يقول : كنت جالسا مع خال لي من الأنصار ، فقال له النبى ﷺ : « اخرج إلى الغابة واتننى من خشبها ، فاعمل لى منبرا أكلم عليه الناس » فعمل منبرا : عتبتان ، وجلس عليها .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢/١٨٢ : « وفيه عبيد بن واقد وهو ضعيف » .

قلت : الأمر كما قال رحمه الله .

(ز) وقيل إنه سهل بن سعد الساعدى نفسه (١) .

٣٣٣/١٣٨ - روى ذلك أحمد ٥/٣٣٧ قال :

ثنا حماد بن خالد ، حدثنا عبد الله - يعنى ابن عمر - عن العباس بن سهل الساعدى ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ كان يستند إلى جذع ، فقال : « قد كثرت الناس ، ولو كان لى شىء » يعنى أقعد عليه . قال عباس : فذهب أبى ، فقطع عيدان المنبر من الغابة . قال : فما أدرى عملها أبى ، أو استعمالها .

هذا إسناد حسن ، فيه عبد الله بن عمر العمرى ، اختلفوا فيه ، وقد أخرج له مسلم ، لكن ليس فيه تأكيد على أن سهلا هو الذى عمل المنبر ، بل فيه شك .

(ز) قال ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٥٤ : « ... وجزم البلاذرى بأن الذى عمله

أبورافع مولى النبى ﷺ .

انظر فى الأقوال السابقة أيضا : ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٥٤ ، وفى فتح البارى

٢/٣٣٠ ، وفى تلخيص الحبير ٢/٦٢ (٦٤٠) .

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٣٠ : « وليس فى جميع الروايات التى سمى فيها النجار شىء

قوى السند ، إلا حديث ابن عمر ، وليس فيه التصريح بأن الذى اتخذ المنبر تميم الدارى ، بل قد تبين من رواية ابن سعد أن تميما لم يعمله .

وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال : هو ميمون ، لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد

أيضا ، وأما الأقوال الأخر فلا اعتداد بها لوهائها .

(١) وقد مرت ترجمته فى الخبر (١٢٨) .

١٣٩- (ق) : حديث ابن عمر: **بَيْنَا عُمَرُ يَخْطُبُ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: آيَةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟**
هو: **عُثْمَانُ**.

(ب) : ذكره مسلم في صحيحه .

ويعد جداً أن يجمع بينهما بأن النجار كانت له أسماء متعددة وأما احتمال كون الجميع اشتروا في عمله، فيمنع منه قوله في كثير من الروايات السابقة (كذا)؟: لم يكن بالمدينة إلا نجار واحد، إلا أن كان يحمل على أن المراد بالواحد: الماهر في صناعته، والبقية أعوانه، فيمكن. والله أعلم.

(ز) أما المرأة ، فلا يعرف اسمها كما قال الخطيب . وقال ابن حجر في الفتح ٤٠٩/١ : «وأما المرأة فلا تعرف، لكنها أنصارية» .

لكن نقل الذهبي في التجرید ٢٨٨/٢ عن أبي موسى المدني أن اسمها عَلَانة ، فقال : عَلَانة : في حديث سهيل ، أن مَرِي غلامك النجار أن يعمل لى أعواداً .
ثم قال الذهبي نقلا عنه : « وإنما هي فلانة » .

ونقله ابن حجر في الفتح ٤٠٩/١ وقال : « قال أبو موسى : صَحَّفَ فِيهِ جَعْفَرُ (أى جعفر المستغفرى) أو شيخه ، وإنما هي فلانة » .

قال ابن حجر : ووقع عند الكرماني : قيل : اسمها عائشة . وأظنه صَحَّفَ الْمُصَحِّفُ ، ولو ذكر مستنده في ذلك لكان أولى . ثم وجدت في الأوسط للطبراني من حديث جابر : أن رسول الله ﷺ كان يصلى إلى سارية في المسجد ، ويخطب إليها ، ويعتمد عليها ، فأمرت عائشة ، فصنعت له منبره هذا... فذكر الحديث ، وإسناده ضعيف ولو صح لما دل على أن عائشة هي المراد في هذا الحديث إلا بتعسف . والله أعلم .

قلت : قد عزا الهيثمي حديث جابر هذا إلى الطبراني في الأوسط ، وقال : « وفيه محمد بن عطية العوفى ، وهو ضعيف » (مجمع الزوائد ١٨٢/٢) .
أثُل الغابة : الأثُل : شجر شبيه بالطرفاء ، إلا أنه أعظم منه ، والغابة : غِيضَةٌ ذات شجر ، وهى على تسعة أميال من المدينة (١) .

قال ياقوت في معجم البلدان ١٨٢/٤ : الغابة موضع قرب المدينة من ناحية الشام ، فيه أموال لأهل المدينة .

٣٣٤/١٣٩ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الجمعة، ب: فضل الغسل يوم الجمعة ١٥٧/١، ١٥٨ قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أسماء، أخبرنا جويرية، عن مالك، عن الزهرى، عن سالم بن

(١) النهاية ٢٣/١ .

عبدالله بن عمر، عن ابن عمر رضى الله عنهما، أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة، إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺ، فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ قال: إنني شُغِلْتُ، فلم أنقلبُ إلى أهلي حتى سمعت التأذين، فلم أزدانُ توضأت. فقال: والوضوء أيضا! وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بال غسل؟

رواه مسلم: ك: الجمعة ٥٨٠/٢ (٨٤٤) بسنده إلى يونس، ومالك: ك: الجمعة، ب: العمل في غسل يوم الجمعة ١٠١/١ (٣)، وعبد الرزاق ١٩٥/٣ (٥٢٩٢) عن معمر، وأحمد ٢٩/١، ٤٥ بسندين إلى مالك، ٢٩، ٣٠ بسنده إلى معمر، والخطيب ص ١٩٨ (١٠٠) بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ٥٩/١، ٦٠ بسنده إلى مالك، جميعا عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البخاري: ك: الجمعة، ب: فضل الجمعة ١٥٨/١، وأبو داود: ك: الطهارة، ب: في الغسل يوم الجمعة ٩٤/١ (٣٤٠)، وأحمد ١٥/١، ٤٦. وشاهد عن ابن سيرين: رواه عبد الرزاق ١٠٥/٣ (٥٢٩٣).

البيان

الرجل هو: عثمان بن عفان، ذو النورين، ثالث الراشدين، أحد العشرة المبشرين، وأحد الستة الذين مات رسول الله ﷺ هو راض عنهم، مناقبه وفضائله كثيرة مشهورة^(١).
٣٣٥/١٣٩ - روى ذلك مسلم: ك: الجمعة ٥٨٠/٢ (٨٤٤) قال:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثني أبو هريرة، قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة إذ دخل عثمان بن عفان، فَعَرَّضَ به عمر، فقال: ما بال رجال يتأخرون بعد النداء! فقال عثمان: يا أمير المؤمنين، مازدتُ حين سمعتُ النداء أن توضحأت، ثم أقبلت. فقال عمر: والوضوء أيضا؟ ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل».
رواه ابن بشكوال ٦٠/١ (٢) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو يعلى ٢٢٠/١، ٢٢١ (٢٥٨) بسنده إلى بشر، والخطيب ص ١٩٨، ١٩٩ (١٠٠) بسنده إلى داود بن رشيد، وابن بشكوال ٦١/١ (٢) بسنده إلى عمر بن عبد الواحد، جميعا عن الأوزاعي به.

(١) أسد الغابة ٥٨٤/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٧٤/١، تذكرة الحفاظ ٨/١، طبقات القراء لابن الجزرى ٥٠٧/١، تهذيب التهذيب ١٢٧/٧ - ١٢٩، الإصابة ٢٢٣/٤ (٥٤٤٠)، طبقات الحفاظ ص ١٣، العبر ٣٦/١.

١٤٠- (ب) : حديث حصين: كُنتُ جَالِسًا مَعَ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، وَنَظَرَ إِلَى فَلَانٍ يَخْطُبُ ، وَهُوَ رَافِعُ يَدَيْهِ عَلَى الْمَنْبَرِ ... الحديث .
هو : بشرُ بن مَرْوَانَ . كذا في الترمذى .

وله شاهد عن عكرمة مولى ابن عباس : رواه عبد الرزاق ٣/١٩٥ ، ١٩٦ (٥٢٩٤) .

٣٣٦/١٤٠- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٣٩٨ (١٢٤) قال :

أخبرنا أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث ، عن جده مغيث بن محمد بن يونس ، عن جده يونس بن عبد الله ، قال : ثنا عباس بن عمرو ، ثنا ثابت بن قاسم ، عن أبيه ، قال : ثنا محمد ابن علي ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، قال : أنبا حصين ، قال : كُنتُ جَالِسًا مَعَ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، وَنَظَرَ إِلَى فَلَانٍ ، يَخْطُبُ ، وَهُوَ رَافِعُ يَدَيْهِ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : قَبِحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ الْقَصِيرَتَيْنِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَشِيرَ بِأَصْبَعِيهِ .

البيان

الخطيب هو: بشرُ بن مروان بن الحكم ، أحد الأجداد ، ولى العراقين ، عقب مقتل مصعب ابن الزبير ، وداره بدمشق عند عقبة الكتان ، مات بالبصرة سنة خمس وسبعين ، وله نيف وأربعون سنة^(١) .

٣٣٧/١٤٠- روى ذلك مسلم : ك : الجمعة ، ب : تخفيف الصلاة والخطبة ٢/٥٩٥ (٨٧٤) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن حصين ، عن عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، قَالَ : رَأَى بَشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمَنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ : قَبِحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ الْقَصِيرَتَيْنِ الْقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا . وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةَ .

حصين هو ابن عبد الرحمن بن عوف .

رواه مسلم فى الموضع نفسه ٥٩٦/٢ بسنده إلى أبى عوانة ، وأبو داود : ك : الصلاة ، ب : رفع اليدين على المنبر ١/٢٨٩ (١١٠٤) بسنده إلى زائدة ، والترمذى ، وقال : حسن صحيح ، ك : الصلاة ، ب : ماجاء فى كراهية رفع الأيدي على المنبر ٣/٤٧ (٥١٤) بسنده إلى هشيم ، والنسائى : ك : الجمعة ، ب : الإشارة فى الخطبة ٣/١٠٨ بسنده إلى سفيان ، وعزاه المزى فى التحفة ٧/٤٨٦ إلى النسائى فى الكبرى : ك : الصلاة ، بسنده إلى أبى عوانة ، وابن أبى شيبة ٢/١١٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨

(١) سير أعلام النبلاء ٤/١٤٥ ، ١٤٦ ، العبر ١/٨٦ ، البداية والنهاية ٩/٧ ، النجوم الزاهرة ١/١٩ ، شذرات الذهب ١/٨٣ ، تهذيب ابن عساكر ٣/٢٥١ .

١٤١- (ق): حديث جابر : جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : « أَرْكَعْتَ » (١)
رَكَعَتَيْنِ ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ / : « فَارْكَع » .

[ز ٢٢٢]

هو سَلِيكُ الْغَطَفَانِي (ب): كذا في صحيح مسلم ومسنَد الحميدى، وقيل:
أبو هُدْبَةَ .

(خ): وقيل النعمان بن قَوْقُل (٢).

عن ابن إدريس، ١٤٧ عن ابن فضيل، والدارمي: ك: الصلاة، ب: كيف يشير الإمام فى الخطبة
٣٦٦/١ بسنده إلى أبى زيد، وبسنده إلى سفيان، وابن خزيمة ١٤٧/٣ (١٧٩٣) بسنده إلى جرير،
وهشيم، ١٤٨/٣ (١٧٩٤) بسنده إلى شعبة وسفيان، والبيهقي ٢١٠/٣ بسنده إلى عبد الله بن
إدريس، وبسنده إلى شعبة، وأحمد ١٣٥/٤، ١٣٦ بأسانيد إلى سفيان، ١٣٦ بسنده إلى زهير،
٢٦١ بسنده إلى ابن فضيل، والطيالسى ص ١٧٩ (١٢٦٩) عن شعبة وزائدة، وابن بشكوال ٣٩٨/١
(١٢٤) بسنده إلى هشيم، جميعا عن حصين بن عبد الرحمن ابن عوف به .

٣٣٨/١٤١- روى هذا الحديث مسلم : ك: الجمعة، ب: التحية والإمام يخطب ٥٩٦/٢ (٨٧٥)
قال :

حدثنى محمد بن رافع ، وعبدُ بن حُمَيْدٍ ، قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن
جريج ، أخبرنى عمرو بن دينار ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : جاء رجل والنبي ﷺ على
المنبر يوم الجمعة يخطب ، فقال له : « أَرْكَعْتَ رَكَعَتَيْنِ ؟ » قال : لا . قال : « فَارْكَع » .

رواه النسائي: ك: الجمعة، ب: الصلاة يوم الجمعة لمن جاء والإمام يخطب ١٠٣/٣ بسنده
إلى حجاج بن محمد، وعبد الرزاق ٢٤٤/٣ (٥٥١٣)، وابن خزيمة ١٦٦/٣ (١٨٣٣)، ١٨٣٤
بسنده إلى أبى عاصم، وعبد الرزاق ، والطحاوى ٣٦٥/١ بسنده إلى أبى عاصم، وأحمد ٣٨٠/٣
عن محمد بن بكر، ٣٦٩/٣ عن عبد الرزاق ، والخطيب ص ٣٧٦ (١٨٤) بسنده إلى عبد الرزاق،
والطبراني ٦٢/٧ (٦٧٠٠) بسنده إلى عبد الرزاق ، جميعا عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به .

ورواه البخارى: ك: الجمعة، ب: إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلى
رَكَعَتَيْنِ ١٦٦/١ بسنده إلى حماد بن زيد ، ب: من جاء والإمام يخطب صلى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

(١) فى « ز » اركع .

(٢) فى « ك » بقاء أولاهما مضمومة وآخرتهما مفتوحة ، وفى « خ » قوّل ، بقاءين ، وفى « ز » نون بنون فى أوله ،
والصواب « قوّل » بقاءين مفتوحتين .

١٦٦/١ بسند إلى سفيان بن عيينة ، ومسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى حماد بن زيد ، وأيوب ،
 وبسنده إلى سفيان بن عيينة ، وأبو داود : ك : الصلاة ، ب : إذا دخل الرجل والإمام يخطب ٢٩١/١
 (١١١٥) بسنده إلى حماد بن زيد ، والترمذى - وقال : حسن صحيح - ك : الصلاة ، ب : فى
 الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب ٣/٣٠ (٥٠٨) بسنده إلى حماد بن زيد ، والنسائى : ك :
 الجمعة ، ب : مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر ٣/١٠٧ بسنده إلى حماد بن زيد ، وابن ماجه : ك :
 إقامة الصلاة ، ب : ماجاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب ١/٣٥٣ (١١١٢) بسنده إلى سفيان
 بن عيينة ، والشافعى ١/١٥٧ ، ١٥٨ عن سفيان بن عيينة ، والدارمى : ك : الصلاة ، ب : الكلام
 فى الخطبة ١/٣٦٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة ، وابن خزيمة ٣/١٦٦ (١٨٣٣) بسنده إلى حماد بن
 زيد ، وإلى أيوب بن أبى تيممة ، وإلى روح بن القاسم ، والدارقطنى ٢/١٥ بسنده إلى سفيان بن
 عيينة ، وبسنده إلى روح بن القاسم ، والبيهقى ٣/١٩٣ بأسانيد إلى سفيان بن عيينة ، وابن حزم
 فى المحلى ٥/٦٨ بسنده إلى سفيان بن عيينة ، وأبو يعلى ٣/٤٦٤ (١٩٦٩) بسنده إلى سفيان بن
 عيينة ، و (١٩٨٨ ، ١٩٨٩) بسنده إلى حماد بن زيد ، والطبرانى ٧/١٦٢ (٦٧٠٢) بسنده إلى محمد
 ابن مسلم ، ٧/١٦٣ (٦٧٠٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة ، (٦٧٠٥) بسنده إلى روح بن القاسم ،
 و (٦٧٠٦) بسنده إلى أيوب ، و (٦٧٠٧) بسنده إلى حماد بن زيد ، وابن بشكوال ، ١/٦٢ (٣)
 بسنده إلى حماد بن زيد ، جميعا عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله .

ورواه الطحاوى ١/٣٦٥ بسنده إلى أبى الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ، وابن حبان
 ٤/٩١ (٢٤٩٢) بسنده إلى أبى سفيان طلحة بن نافع ، وأحمد ٣/٣٦٣ بسنده إلى أبى الزبير ،
 جميعا عن جابر بن عبد الله به .

وله شاهد بمعناه من حديث أبى سعيد الخدرى : رواه الترمذى - وقال : حسن صحيح -
 والنسائى ٣/١٠٦ ، وابن ماجه ١/٣٥٣ (١١١٣) ، والشافعى ١/١٥٨ ، وابن حبان ٤/٩٢ (٢٤٩٤) ،
 (٢٤٩٦) ، والبيهقى ٣/١٩٤ ، وابن حزم فى المحلى ٥/٧١ ، والحيمى ٢/٣٢٦ (٧٤١) .

اليان

الرجل هو : سُلَيْكُ بن عمرو - وقيل ابن هُدْبَةَ (بضم الهاء ، وتسكين الدال المهملة ، وفتح
 الموحدة التحتية الخفيفة . كذا هو فى التجريد ونصب الراية ، وضبطه مُحَقِّقُ المعجم الكبير
 للطبرانى بالشكل ، ومحقق شرح معانى الآثار بالحروف) - الغطفانى (١) .

٣٣٩/١٤١ - روى ذلك مسلم : ك : الجمعة ، ب : التحية والإمام يخطب ٢/٥٩٧ (٨٧٥) قال :

(١) الجرح والتعديل ٤/٣٠٨ ، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٣٥ ، الإصابة ٣/١٢٤ (٣٤٢٣) ، المعجم الكبير للطبرانى
 ١٦١/٧ ، أسد الغابة ٢/٣٤٥ ، ٣٤٦ .

حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وعلى بن خَشْرَم ، كلاهما عن عيسى بن يونس - قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى - عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ، قال: جاء سَلِيكُ الْعَطْفَانِي فِي يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس ، فقال له: « يا سليك ، قم فاركع ركعتين ، وتَجَوَّزْ فيهما » ثم قال: « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتَجَوَّزْ فيهما » .
 أبو سفيان هو : طلحة بن نافع .

رواه أبو داود: ك : الصلاة ، ب: إذا دخل الرجل والإمام يخطب ٢٩١/١ (١١١٦) بسنده إلى حفص بن غياث ، وابن ماجه: ك : إقامة الصلاة ، ب: ماجاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب ٣٥٣/١ ، ٣٥٤ (١١١٤) بسنده إلى حفص بن غياث ، وعبد الرزاق ٢٤٤/٣ (٥٥١٤) عن معمر ، والثوري ، وابن أبي شيبة ١١٠/٢ ، ١١٦ ، ١١٤ / ١٤ (١٨٢٧٦) ، ٢٦٧ (١٨٣٣٣) عن حفص بن غياث ، وابن خزيمة ١٦٧/٣ (١٨٣٥) بسنده إلى عيسى بن يونس ، والطحاوي ٣٦٥/١ بسنده إلى معاوية (كذا والصواب: أبي معاوية) وإلى حفص ، وابن حبان ٩١/٤ (٢٤٩١) ، ٢٤٩٣ بسنده إلى حفص بن غياث وإلى عيسى بن يونس ، والدارقطني ١٣/٢ ، ١٤ بإسناد إلى أبي معاوية ، وإلى سفيان (هو الثوري) ، والبيهقي ١٩٤/٣ بسنده إلى عيسى بن يونس ، وأحمد ٣١٦/٣ ، ٣١٧ عن أبي معاوية ، وأبو يعلى ٤٤٩/٣ (١٩٤٦) بسنده إلى حفص ، وابن حبان ١٣٤/٤ (٢١٨٦) بسنده إلى شريك ، والطبراني ١٦١/٧ (٦٦٩٧ ، ٦٦٩٨) بسنده إلى معمر ، والثوري ، وإلى حفص بن غياث ، ١٦٣/٧ (٦٧٠٨) بسنده إلى حبان بن علي ، جميعا عن الأعمش به .

ورواه أبو داود: ك : الصلاة ، ب: إذا دخل الرجل والإمام يخطب ٢٩١/١ ، ٢٩٢ (١١١٧) بسنده إلى محمد بن جعفر ، والدارقطني ١٣/٢ بسنده إلى أبي بكر البجراوي ، وأحمد ٢٩٧/٣ عن محمد بن جعفر ، وعن روح ، وعبد الوهاب الإسكافي ، والطبراني ١٦٢/٧ (٦٦٩٩) بسنده إلى محمد بن جعفر ، والخطيب ص ٣٧٧ (١٨٤) بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء ، جميعا عن سعيد بن أبي عروبة ، عن الوليد بن مسلم أبي بشر العنبري ، عن أبي سفيان طلحة بن نافع ، عن جابر بن عبد الله .

ورواه مسلم: ك : الجمعة ، ب : التحية والإمام يخطب ٥٩٧/٢ (٨٧٥) - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٣/١ (٣) - بسنده إلى أبي الزبير ، وعزه المزى في التحفة ٣٤٠/٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصلاة بسنده إلى أبي الزبير ، وابن ماجه: ك : إقامة الصلاة ، ب: ماجاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب ٣٥٣/١ (١١١٢) بسنده إلى أبي الزبير ، والشافعي ١٥٨/١ بسنده إلى أبي الزبير ، وابن خزيمة ١٦٥/٣ (١٨٣٢) بسنده إلى عمرو بن دينار ، وأبي الزبير ، والطحاوي ٣٦٥/١ بسنده إلى أبي الزبير ، والدارقطني ١٦/٢ بسنده إلى مجاهد ، وابن حبان ٩٢/٤ (٢٤٩٥) بسنده

إلى مجاهد، والبيهقي ١٩٤/٣ بسنده إلى أبي الزبير، وأحمد ٣٦٣/٣ بسنده إلى أبي الزبير،
والحميدي ٥١٣/٢ (١٢٢٣) بسنده إلى عمرو، وأبي الزبير، وأبو يعلى ٣٣/٥ (٢٦٦٢) بسنده إلى
الحسن، وأبي الزبير، والطبراني ١٦٣/٧، ١٦٤ (٦٧٠٩) بسنده إلى أبي الزبير، ١٦٤ (٦٧١٠)،
٦٧١١، ٦٧١٢) بأسانيد إلى الحسن، جميعاً عن جابر بن عبد الله .

وروى الطحاوي ٣٦٥/١ عن يزيد بن سنان قال : ثنا صفوان بن عيسى، قال: ثنا هشام بن
حسان ، عن سليك بن هُدبة الغطفاني ، أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب على المنبر يوم الجمعة،
فقال له : « أركعت ركعتين ؟ » قال : لا . قال : « صل ركعتين وتجوّز فيهما » .
وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن في رواية هشام بن حسان عن الحسن مقالاً، فإنه كان يرسل
عنه .

وقيل : هو النعمان بن قوقل . سبقت ترجمته في الخبر (١١) . وقيل: إنه النعمان بن قوقل آخر
نزل الكوفة وروى عنه بلال بن يحيى . رجّح ذلك ابن حجر في الإصابة (١).

١٤١/٣٤٠ - روى ذلك الخطيب ص ٣٧٧ (١٨٤) قال :

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن القاسم الترسى ، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا
حمدون بن أحمد السمسار، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش،
عن أبي سفيان ، عن جابر قال: دخل النعمان بن قوقل ، والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال:
« يا نعمان، صل ركعتين، وتجوّز فيهما، وإذا جاء أحدكم والإمام يخطب يوم الجمعة فليصل
ركعتين وليخففهما » .

وعزاه ابن حجر في الفتح ٣٣٧/٢ وفي تلخيص الحبير ٦١/٢ (٦٣٩) وفي الإصابة ٦/٢٤٥
إلى الطبراني في الأوسط من طريق منصور بن أبي الأسود به .

وذكره الهيثمي دون أن يعزوه (مجمع الزوائد ٢/١٨٤) وقال : « قلت : ليس لنعمان بن قوقل
في هذا الحديث ذكر في الصحيح » .

قال ابن حجر في الفتح : « قال أبو حاتم الرازي : وهم فيه منصور - يعني في تسمية الآتي » .
وأما قول ابن بشكوال إنه أبو هذبة « فقد قال ابن حجر في الفتح : إنه من المستغربات ، « فإن كان
محفوظاً فلعلها كنية سليك صادفت اسم أبيه »
ولم أجد قول ابن بشكوال هذا في كتابه .

(١) الجرح والتعديل ٨/٤٤٤ ، الإصابة ٦/٢٤٥ (٧٨٥٧) .

١٤٢- (ط) : حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ : عَنِ امْرَأَتِهِ (١) مَرْفُوعاً : « لَيْسَ عَلَيْكَ جُمُعَةٌ » .

اسمها : ظِيَّةُ (٢) بِنْتُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ .

١٤٣- (١) : حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ : عَنِ أَخِيهِ ، عَنِ أَبِي كَاهِلٍ : رَأَيْتُ

النَّبِيَّ (٣) ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ عِيدٍ ، عَلَى نَاقَةٍ خَرَمَاءَ (٤) ، وَحَبَشِيٍّ مُمَسِّكٍ بِخِطِّهَا .
كَذَا فِي النَّسَائِيِّ ، وَابْنِ مَاجَةَ .

وَأَخُوهُ هَذَا اسْمُهُ : أَشْعَثُ . وَقِيلَ : سَعِيدُ .

١٤٢ / ... - هذا الحديث بالإبهام لم أقف عليه ، ولا وجدت من ذكره .

البيان

امرأة أبي قتادة هي : ظيئة بنت البراء بن معرور الأنصارية (٥) .

١٤٢ / ٣٤٩- عزا ابن الأثير في أسد الغابة هذا الحديث إلى :

ابن منده ، وأبي نعيم ، من طريق عبدة بنت عبد الرحمن بن مصعب بن ثابت بن عبد الله
ابن أبي قتادة ، قالت : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي قتادة ، أن النبي ﷺ قال لظبية بنت
البراء بن معرور امرأة أبي قتادة : « لَيْسَ عَلَيْكَ جُمُعَةٌ وَلَا جِهَادٌ » ، فقالت : علمني يارسول الله
تسيح الجهاد . فقال : « قولني : سبحان الله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولله الحمد » .
وذكره ابن حجر في الإصابة دون عزوه لأي مصدر .

١٤٣ / ٣٤٢- الحديث بهذا اللفظ رواه أحمد في المسند ٣٠٦/٤ قال :

ثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أخيه ، عن أبي كاهل - قال إسماعيل : قد رأيت
أبا كاهل - قال : رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عيد على ناقة خرماء ، وحبشي ممسك
بخطامها .

أبو كاهل الأحمسي هو قيس بن عائذ ، وقيل : عبد الله بن مالك .

أخو إسماعيل إن كان هو سعيداً فالإسناد صحيح ، لأنه ثقة ، وإن كان أشعث ، فلم أر من
تكلم فيه ، وإن كان غيرهما فالإسناد ضعيف لجهالته .

(١) في « ز » امرأة . (٢) في « ز » طيبة بالمهمة وتقديم المثناة .

(٣) في « خ » ، « ز » : رسول الله . (٤) في « ز » : خوقا .

(٥) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٥ ، أسد الغابة ٥/٤٩٦ ، الإصابة ٨/١٣٥ (٦٨٥) ، أعلام النساء ٢/٢٧٣ .

رواه النسائي: ك : صلاة العيدين ، ب: الخطبة على البعير ١٨٥/٣ بسنده إلى ابن أبي زائدة، وعزاه المزى فى التحفة ٢٧٣/٩ إليه فى الكبرى.ك: الحج بسنده إلى أبى أسامة، وابن ماجة: ك: إقامة الصلاة، ب: ماجاء فى الخطبة فى العيدين ١/٤٠٨ (١٢٨٤) بسنده إلى وكيع ، وابن أبى شيبه ١٨٩/٢ عن وكيع، واليهقى ٣/٢٩٨ بسنده إلى وكيع، والطيرانى ١٨/٣٦٠ (٩٢٤، ٩٢٥) بأسانيدہ إلى وكيع وأبى أسامة ، جميعا عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن أخيه ، عن أبى كاهل .

البيان

لم أعثر على راوية فيها تسميه أخيه ، لكن قال المزى فى تحفة الأشراف ٩/٢٧٣: « اسم أخيه: سعيد، وقيل: أشعث » . وقال ابن حجر فى التهذيب ١٢/٣٨٠: « إخوته أربعة: أشعث، وسعيد، وخالد ، والنعمان » . ثم رأيت ذهاب إلى أنه سعيد، فقال فى التهذيب ٤/٢٠: « سعيد بن أبى خالد الأحمسي الكوفي . روى عن أبى كاهل فى خطبة النبى ﷺ . وعنه أخوه إسماعيل، على اختلاف عنه فيه » .

قال العجلي (تاريخ الثقات ص ١٨٣) (٥٤٠) : « كوفى ثقة ، وهو أخو إسماعيل » وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : روى له النسائى وابن ماجة من حديث إسماعيل عن أخيه، ولم يسمياه . ولأبى خالد ابنان غير هذين ، وهما : النعمان ، وأشعث .

قلت: قد ترجم لأشعث ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٢/١٧٢ وقال : « روى عن أبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود . روى عنه أخوه إسماعيل بن أبى خالد » .

ولم أر من ترجم لخالد والنعمان .

والراجح - تبعاً لما رأى ابن حجر - أنه سعيد .

والحديث قد رواه إسماعيل بن أبى خالد ، عن أبى كاهل، من غير ذكر أخيه . رواه : ابن ماجة ، فى الموضوع السابق (١٢٨٥) بسنده إلى محمد بن عبيد (١) الطنافسى ، وأحمد ٤/٧٨ ، بسنده إلى أبى إسماعيل المؤدب ، ١٧٧ عن محمد بن عبيد، كلاهما عن إسماعيل به .

وهذا إسناد صحيح . ويحتمل أن إسماعيل سمعه من أبى كاهل مباشرة ، وسمعه من أخيه عنه، فرواه مرة عن أبى كاهل ، ومرة عن أخيه عنه ، والله أعلم .

الناقة الحرّماء : هى المثقوبة الأذن المشقوقة الأنف (٢) .

(١) فى تحفة الأشراف ٩/٢٧٣ « عبد الله » وهو خطأ . قال ابن حجر فى التقریب ٢/١٨٨ : « محمد بن عبيد - بغير

إضافة - ابن أبى أمية الطنافسى » .

(٢) النهاية ٢/٢٧ .

١٤٤ (١) - (١): حديث جابر: شهدت مع النبي ﷺ يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. وفيه: ثم مضى حتى أتى النساء، فوعظهن وذكرهن، وقال: «تصدقن؛ فإنكن أكثر حطب جهنم»، فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الحدين، فقالت: لم يارسول الله؟ قال: «لأنكن تكثرن» (٢) الشكاة، وتكفرن العشير... الحديث.

لعل هذه المرأة: أسماء بنت يزيد بن السكن / فقد رأيت في بعض التعليقات أن أسماء بنت يزيد روت أن النبي ﷺ قال: «يامعشر النساء، إنكن حطب جهنم» قالت: وكنت امرأة جريئة على كلامه، فقلت: لم ذاك؟ قال: «إنكن إذا أعطيتن لم تشكرن، وإذا منعن لم تصبرن، وإذا أمسك عليكم شكوتن، فإياكن وكفر المنعمين...» الحديث./

١٤٤/٣٤٣ - هذا الحديث رواه مسلم: ك: صلاة العيدين ٦٠٣/٢، ٦٠٤ (٨٨٥) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة... الحديث إلى قوله: ثم مضى حتى أتى النساء، فوعظهن وذكرهن، فقال: «تصدقن، فإن أكثركن حطب جهنم». فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الحدين، فقالت: لم يارسول الله؟ قال: «لأنكن تكثرن الشكاة، وتكفرن العشير».. الحديث.

عطاء هو ابن أبي رباح.

رواه النسائي: ك: صلاة العيدين، ب: قيام الإمام في الخطبة متوكفاً على إنسان ١٨٦/٣، ١٨٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وعزاه المزي في التحفة ٢٣١/٢ بهذا الإسناد إليه في الكبرى: ك: العلم، وك: عشرة النساء، وابن خزيمة ٣٥٧/٢ (١٤٦٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد، ومحمد بن بشر، والبيهقي ٢٩٦/٣ بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق، وأحمد ٣١٨/٣ عن يحيى بن سعيد، وأبو يعلى ٢٩/٤، ٣٠ (٢٠٣٣) بسنده إلى هشيم، جميعاً عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

البيان

المرأة هي: أسماء بنت يزيد بن السكن (٣).

١٤٤/٣٤٤ - روى ذلك الطبراني ١٦٨/٢٤ (٤٢٦) قال:

حدثنا خلف بن داود العكبري، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا داود بن عبد الرحمن، عن عبد الله

(٢) في «ز»: تكثر.

(١) هذا الخبر ساقط من «خ»، ومتأخر في «ز» عما بعده.

(٣) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٤).

ابن عثمان بن خثيم ، عن شهر بن حَوْشَبٍ ، عن أسماء بنت يزيد ، أن رسول الله ﷺ خرج إلى النساء في جانب المسجد ، فإذا أنا معهن ، فسمع أصواتهن ، فقال: « يامعشر النساء، إنكن أكثر حطب جهنم » فنادتُ رسولَ الله ﷺ ، وكنْتُ جريفةً على كلامه ، فقلت: يا رسول الله ، ولم؟ قال: « لأنكن إذا أُعْطِيتُنَّ لم تشكرن ، وإذا ابتليتُنَّ لم تصبرن ، فإذا أمسك عنكن شكوتن ، فأياكنَّ وكفرَ المنعمين » ، فقلت: يا رسول الله ، وما كفران المنعمين؟ قال: « المرأة تكون عند الرجل ، وقد ولدت له الوليدين والثلاثة ، فتقول : ما رأيت منك خيرا قط » .

قال الطبراني(٤٢٧): حدثنا أحمد بن محمد الشافعي، ثنا عمي إبراهيم بن محمد، ثنا أبي، ثنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حَوْشَبٍ ، عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ، مثله .

قال الهيثمي في المجمع ٣١١/٤: «رواه الطبراني، وفيه شهر، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح» .

وهذا الحديث بلفظ : مر بنا رسول اله ﷺ ونحن نسوة ، فسلم علينا ، وقال: « إياكن وكفر المنعمين » فقلنا: يا رسول الله ، وما كفر المنعمين؟... الحديث بهذا الجزء من الذي معنا بمعناه.

رواه أحمد ٤٥٢/٦، ٤٥٣ بسنده إلى ابن أبي حسين، ٤٥٧/٦، ٤٥٨ بسنده إلى عبد الحميد، والبخارى في الأدب المفرد ص ٤٥٩ (١٠٤٧) بسنده إلى عبد الحميد بن بهرام، والحميدي ١٧٩/١ (٣٦٦) بسنده إلى ابن أبي حسين ، والطبراني ١٦٤/٢٤ (٤١٨) بسند إلى أبان، ١٧٣/٢٤ (٤٣٦) بسنده إلى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء به .

ورواه البخارى في الأدب المفرد ص ٤٦٠ (١٠٤٨) عن مخلد، عن مبشر بن إسماعيل، والطبراني ١٨٤/٢٤ (٤٦٤) عن فضيل بن محمد الملقب، عن أبي نعيم، كلاهما عن ابن أبي غنينة، عن محمد بن مهاجر الأنصاري ، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١١/٤ عن حديث أحمد : « وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف ، وقد وثق » .

قلت : قد تابعه المهاجر بن أبي مسلم ، وثقه ابن حبان ، وقال ابن حجر : مقبول .

« وحديث جابر من غير ذكر قصة المرأة بإيهام أو بيان رواه :

البخارى: ك: صلاة العدين، ب: المشى والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة ١٧١/١ بسنده إلى ابن جريج، ب: موعظة الإمام النساء يوم العيد ١٧٤/١ بسنده إليه، ومسلم: ك: العيدين ٦٠٣/٢ (٨٨٥) بسنده إلى ابن جريج، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: الخطبة يوم العيد ٢٩٧/١

١٤٥- (١) : حديث أبي بكر بن أبي شيبة : حدثنا شيخ لنا ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، في الزينة يوم الجمعة . رواه ابن ماجة .

هو (١) : محمد بن عمر الواقدي ، سماه عبد بن حميد عن أبي بكر بن أبي شيبة .

(١١٤١) بسنده إلى ابن جريج ، وعبد الرزاق ٣/٢٧٨ ، ٢٧٩ (٥٦٣١) عن ابن جريج ، والدارمي : ك : الصلاة ، ب : الحث على الصدقة يوم العيد ١/٣٧٧ ، ٣٧٨ بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان ، وابن خزيمة ٢/٣٤٨ (١٤٤٤) ، ٢/٣٥٦ (١٤٥٩) بسنده إلى ابن جريج ، والدارقطني ٢/٤٦ ، ٤٧ بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان ، وأحمد ٣/٣١٠ بسنده إلى حجاج ، ٣١٤ ، ٣١٨ بأسانيده إلى عبد الملك ابن أبي سليمان ، جميعا عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر به .

من سطة النساء : أي من أوساطهن حسباً ونسباً (٢) .

سَفَعَاءُ الخدين : أصل السَفْعَةُ : نوع من السواد ليس بالكثير ، وقيل : هو سواد مع لون آخر (٣) .

٣٤٥/١٤٥- روى هذا الحديث ابن ماجة : ك : إقامة الصلاة ، ب : ماجاء في الزينة يوم الجمعة ١/٣٤٨ (١٠٩٥) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شيخ لنا ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن محمد بن يحيى ابن حبان ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، قال : خطبنا النبي ﷺ فذكر ذلك (الإشارة إلى قوله ﷺ « ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة ، سوى ثوبى مهنته ») . هذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ ابن أبي شيبة ، وسيأتي أنه الواقدي ، وهو متروك ، فالإسناد ضعيف .

ولم أجد من روى الحديث عن أبي بكر بن أبي شيبة كما رواه ابن ماجة .

البيان

قال المزى فى تحفة الأشراف ٤/٣٥٥ : « رواه عبد بن حميد ، عن أبي بكر بن شيبة ، عن محمد ابن عمر الواقدي ، عن عبد الحميد بن جعفر » .

وقال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ١٢/٤٢٠ ، وفى التقريب ٢/٥٨٦ : « وهو محمد بن عمر الواقدي ، سماه عبد بن حميد فى روايته عن أبي بكر بن أبي شيبة » .

(١) فى « زه وهو . (٢) النهاية ٢/٣٦٦ .

(٣) النهاية ٢/٣٧٤ .

ومحمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي كان قاضي بغداد، وكان متهما، أجمعوا على
ضعفه وتركه، واتهموه بالكذب . مات سنة تسع ومائتين . (١)

وهذا الحديث قد رواه :

أبو داود : ك : الصلاة ، ب : اللبس للجمعة ٢/٢٨٣ (١٠٧٨) من طريق أحمد بن صالح، عن
ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب ، عن موسى بن سعد ، عن ابن حبان ، عن
ابن سلام ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ذلك .

ورواه ابن ماجه : ك : إقامة الصلاة، ب : ماجاء في الزينة يوم الجمعة ١/٣٤٨ (١٠٩٥) عن
حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب به

وقال أبو داود في الموضوع السابق : « ورواه وهب بن جرير ، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد
ابن أبي حبيب عن موسى بن سعد ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن النبي ﷺ .

ورواه أبو داود في الموضوع السابق بسنده إلى يحيى بن سعيد، وعبدالرزاق ٣/٢٠٣ (٥٣٢٩)،
٥٣٣٠ بسنده إلى إسماعيل بن أمية ، وإلى يحيى بن سعيد ، والبيهقي ٣/٢٤٢ بسنده إلى يحيى
ابن سعيد الأنصاري ، جميعا عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن النبي ﷺ مرسلا .

وله شاهد من حديث عائشة بلفظ: « ما على أحدكم - إن وجد سعة - أن يتخذ ثوبين
لجمعه سوى ثوبي مهنته » رواه ابن ماجه في الموضوع السابق ١/٣٤٩ (١٠٩٦)، وقال البوصيري
في مصباح الزجاجة ١/٣٦٥: « هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات»، وابن خزيمة ٣/١٣٢ (١٧٦٥)،
وابن حبان ٤/١٩٤ (٢٧٦٦) .

(١) الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠٤ (٣٣٤)، التاريخ الصغير للبخاري ٢/٣١٠، الضعفاء والمتروكين للنسائي ص
٩٣ (٥٣١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/٢٠، ٢١، المحروحين لابن حبان ٢/٢٩٠، ميزان الاعتدال
٦٦٢/٣، المغنى في الضعفاء ٢/٦١٩ (٥٨٦١)، تهذيب التهذيب ٩/٣٢٣، ٣٢٦ .

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

١٤٦- (ق) : حَدِيثُ عَائِشَةَ وَأَنْسٍ: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَبْرَانِ: أَحَدُهُمَا يَلْحَدُ، وَالْآخَرُ يَشُقُّ... الْحَدِيثُ .

الَّذِي يَلْحَدُ: أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ^(١) الْأَنْصَارِيُّ، وَالَّذِي يَشُقُّ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

١٤٦/٣٤٦- روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: الجنائز، ب: ماجاء فى الشق/١٤٩٦(١٥٥٧) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا مبارك بن فضالة، حدثنى حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: لما توفى رسول الله ﷺ كان بالمدينة رجل يلحد، وآخر يضرح، فقالوا: نستخير ربنا ، ونبعث إليهما ، فأيهما سبق تركناه، فأرسل إليهما فسبق صاحب اللحد ، فلحدوا للنبي ﷺ .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ١/٥٠٧ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

قلت : فيه المبارك بن فضالة - بتخفيف الضاد المفتوحة - مشهور بالتدليس ، لكن جعله ابن حجر فى المرتبة الثالثة (وهم الذين لا يحتج من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع) ، وقد صرح هاهنا بالسماع .

رواه الخطيب ص ٤٣٦ (٢٠٨) بسنده إلى أسد بن موسى ، عن مبارك بن فضالة به .

وروى ابن أبى شيبة ٣/٣٢٢ ، ٣٢٣ بسنده إلى هشام بن عروة عن فقهاء أهل المدينة بنحوه .

١٤٦/٣٤٧- وروى الخطيب فى الموضوع نفسه قال :

أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد الخنائى ، قال : حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، إملاءً ، قال: حدثنا محمد بن غالب بن حرب ، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسى، قال حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : لما مات النبي ﷺ قالوا: أين ندفنه ؟ قال : فقال أبو بكر: المكان الذى مات فيه .

وكان بالمدينة قبران : أحدهما يلحد ، والآخر يشق ، فأرسل إليهما ، فجاء الذى يلحد،

(١) فى « خ » : سهل بن زيد الأنصارى .

فلحد النبي ﷺ .

رواه ابن ماجة فى الموضوع السابق ٤٩٧/١ (١٥٥٨) من طريق عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد، ثنا عبيد بن طفيل المقرئ، ثنا عبد الرحمن بن أبى مليكة القرشى، ثنا ابن أبى مليكة، عن عائشة، قالت : لما مات رسول الله ﷺ اختلفوا فى اللحد والشق ... الحديث بألفاظ مختلفة .
قال البوصيرى فى السابق : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

ورواه مالك فى الموطأ: ك : الجنائز ، ب : ماجاء فى دفن الميت ٢٣١/١ (٢٨) - ومن طريقه ابن بشكوال ١٥٤/١ (٣٣) - عن هشام بن عروة عن أبيه ، مرسلًا بمعناه .
وعبد الرزاق ٤٧٦/٣ ، ٤٧٧ ، (٦٣٨٤) عن معمر ، عن هشام بن عروة معضلاً ، (٦٣٨٣) عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد ، عن أبيه مرسلًا .

البيان

الذى كان يلحد هو : أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود الأنصارى الخزرجى كان من فضلاء الصحابة ، وهو زوج أم سليم وكان إسلامه هو مهره إياها . مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين ، وقيل : مات سنة أربع وثلاثين (١) .

والذى كان يشق هو : أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح ، أمين هذه الأمة ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد السابقين الأولين . مات فى طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة (٢) .

٣٤٨/١٤٦ - روى ذلك ابن ماجة : ك : الجنائز ، ب : ذكر وفاته ودفنه ص ٥٢٠/١ (١٦٢٨) قال :

حدثنا نصر بن على الجهضمى ، أنبأنا وهب بن جرير ، ثنا أبى ، عن محمد بن إسحاق ، حدثنى حسين بن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ بعثوا إلى أبى عبيدة بن الجراح ، وكان يضرح كضريح أهل مكة ، وبعثوا إلى أبى طلحة ، وهو الذى كان يحفر لأهل المدينة ، وكان يلحد فبعثوا إليهما رسولين ، فقالوا : اللهم خِرْ لرسولك . فوجدوا أبا طلحة ، فجعى به ، ولم يوجد أبو عبيدة ، فلحد لرسول الله ﷺ ... الحديث .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٥٤٢/١ : « هذا إسناد فيه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس الهاشمى . تركه الإمام أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى والنسائى ، وقال البخارى : يقال :

(١) الجرح والتعديل ٥٦٤/٣ ، - جريد أسماء الصحابة ١٩٩/١ ، تهذيب التهذيب ٣٥٧/٣ ، ٣٥٨ ، الإصابة ٢٨/٣ ، ٢٩ (٢٨٩٩) ، ٧/١١٠ (٦٧١) ، أسد الغابة ٢/٢٣٢ ، ٢٣٣ .

(٢) الجرح والتعديل ٣٢٥/٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٥/١ ، تهذيب التهذيب ٦٣/٥ ، ٦٤ ، الإصابة ١١/٤ - ١٣ (٤٣٩٣) ، ٧/١٢٨ (٧٣٤) ، أسد الغابة ٣/٨٤ - ٨٦ .

١٤٧- (ق) : حديثُ أم عطيةَ : تُوِّفِتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
«اغسِلْنَهَا»^(١)... الحديث .

هي : زَيْنَبُ ، وهي أكبرُ بناتِهِ .

(ب) : كذا في صحيح مسلم ، وقيل : أم كلثوم . كذا في مسند الأوزاعي .

إنه كان يتهم بالزندقة . وقواه ابن عدى . وباقي رجال الإسناد ثقات .

رواه ابن إسحاق (سيرة ابن هشام ١٠٧٧/٤) ، والبيهقي ٤٠٧/٣ ، ٤٠٨ ، وفي دلائل النبوة ٢٥٢/٧ بسنده إلى يونس بن بكير ، وأحمد ٨/١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد ، ٢٩٢/١ بسنده إلى جرير حازم ، وابن بشكوال ١٥٤/١ ، ١٥٥ (٣٣) بسنده إلى زياد بن عبد الله ، جميعاً عن محمد ابن إسحاق به .

ورواه أحمد ٢٦٠/١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، به مطولا ، في قصة غسله وكفنه ودفنه عليه الصلاة والسلام ، وفي آخره هذه القصة بهذا البيان .

ولبعضه شاهد مرسل : رواه عبد الرزاق ٤٧٧/٣ (٦٣٨٧) عن ابن جريج ، أخبرنا جعفر بن محمد (ابن علي بن الحسين بن علي) عن أبيه ، أن الذي لحد قبر النبي ﷺ أبو طلحة ، وأن الذي ألقى القטיפه مولى النبي ﷺ ابن شقران .

ورواه الترمذي : ك : الجنائز ، ب : في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر ١٤٧/٤ (١٠٥٢) بسنده إلى محمد بن جعفر ، عن أبيه به ، لكن فيه أنه « شقران » ، وقال : حسن غريب .
اللحد : الشق الذي يعمل في جانب الفتح لموضع الميت ، لأنه قد أميل عن وسط القبر إلى جانبه^(٢) .

الضريح : هو القبر ، فعيل بمعنى مفعول ، من الضرح وهو : الشق في الأرض^(٣) .

٣٤٩/١٤٧- روى هذا الحديث البخاري : ك : الجنائز ، ب : يلقي شعر المرأة خلفها ٢١٩/١ قال : حدثنا مُسَدَّدٌ ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام بن حسان ، قال : حدثتنا حفصة ، عن أم عطية رضي الله عنها ، قالت : توفيت إحدى بنات النبي ﷺ ، فأتانا النبي ﷺ ، فقال : « اغسلنها بالسدر وتراً ثلاثاً أو خمساً ، أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك ، واجعلن في الآخرة كافوراً ، أو شيئاً من كافور ، فإذا فرغتن فأذنيني » . فلما فرغنا آذناه ، فألقى إلينا حقوه ، فضفرنا شعرها ثلاثة قرون ، وألقيناها خلفها .

(٣) النهاية ٨١/٣ .

(٢) النهاية ٢٣٦/٤ .

(١) في « ز » : اغسليها .

رواه البخارى: ك: الجنائز، ب: ما يستحب أن يغسل وتر ١١/٢١٨ بسنده إلى أيوب السخيتاني، ب: يجعل الكافور في آخره ١/٢١٨ ، ٢١٩ بسنده إلى أيوب ، ومسلم: ك: الجنائز ، ب: في غسل الميت ٢/٦٤٧ (٩٣٩) بسندين إلى أيوب، ٦٤٨ بسنده إلى هشام بن حسان، والترمذى: ك: الجنائز، ب: ماجاء في غسل الميت ٤/٦٤ - ٦٦ (٩٩٥) بسنده إلى خالد، وهشام، والنسائي: ك: الجنائز، ب: غسل الميت وتر ٤/٣٠ بسنده إلى هشام ، ب: غسل الميت أكثر من سبعة ٤/٣١ بسنده إلى أيوب ، وابن ماجه : ك : الجنائز ، ب : ماجاء في غسل الميت ١/٤٦٩ (١٤٥٩) بسنده إلى أيوب، وعبد الرزاق ٣/٤٠٢ (٦٠٩٠) بسنده إلى أيوب، (٦٠٩١) بسنده إلى هشام، وابن حبان ٥/١٥ (٣٠٢١، ٣٠٢٢) بسنده إلى أيوب، والبيهقى ٣/٣٨٩ بسنده إلى هشام، وبسنده إلى أيوب، والطبرانى ٤٨/٢٥ (٩٤) بسنده إلى ابن سيرين ، وهشام بن حسان، وخالد الحذاء، ٢٥/٦٤، ٦٥ (١٥٤-١٥٨) بأسانيد إلى هشام بن حسان، ٢٥/٦٧ (١٦٥) بسنده إلى عاصم الأحول، ٢٥/٦٨ (١٦٦) بسنده إلى محمد بن سيرين، والخطيب ص ٩١ (٥٠) بسنده إلى هشام بن حسان، جميعا عن حفصة بنت سيرين بنحوه .

والحديث عن حفصة بغير هذا السياق في غسل ابنة النبي ﷺ رواه :

البخارى : ك: الجنائز، ب: يبدأ بميامن الميت، وب: مواضع الوضوء من الميت ١/٢١٨ بسنده إلى خالد الحذاء، ب: نقض شعر المرأة ١/٢١٩ بسنده إلى أيوب، ب: هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون ١/٢١٩ بسنده إلى هشام، ومسلم: ك: الجنائز، ب: في غسل الميت ٢/٦٤٨ (٩٣٩) بسنده إلى خالد، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: كيف غسل الميت ٣/١٩٧ (٣١٤٥) بسنده إلى خالد، والنسائي: ك: الجنائز، ب: نقض رأس الميت ٤/٣٠ بسنده إلى أيوب، وب: ميامن الميت ومواضع الوضوء منه ٤/٣٠ بسنده إلى خالد، والشافعى ١/٢٠٨ ، ٢٠٩ بسنده إلى هشام بن حسان ، وعبد الرزاق ٣/٤٠٣ (٦٠٩٣) بسنده إلى أيوب، والبيهقى ٣/٣٨٨ بأسانيد إلى خالد ، والطبرانى ٢٥/٢٦ (١٥٩ - ١٦١) بأسانيد إلى أيوب ، وخالد الحذاء، جميعا عن حفصة بنت سيرين .

والحديث من طريق محمد بن سيرين ، عن أم عطية رواه :

البخارى: ك: الجنائز، ب: غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ، وب: ما يستحب أن يغسل وتر، وب: يجعل الكافور في آخره، وب: كيف الإشعار للميت ١/٢١٨ ، ٢١٩ بأسانيد إلى أيوب، وب: هل تكفن المرأة في إزار الرجل ١/٢١٨ بسنده إلى ابن عون ، ومسلم: ك: الجنائز، ب: في غسل الميت ٢/٦٤٦ ، ٦٤٧ (٩٣٩) بأسانيد إلى أيوب ، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: كيف غسل الميت ٣/١٩٧ ، ١٩٨ (٣١٤٢ ، ٣١٤٦) بأسانيد إلى أيوب، والترمذى: ك: الجنائز، ب: ماجاء في غسل الميت ٤/٦٤ (٩٩٥) بسنده إلى منصور بن زاذان، والنسائي: ك: الجنائز، ب: غسل الميت

بالماء والسدر ٢٨/٤، ٢٩، ب: غسل الميت أكثر من خمس، وب: غسل الميت أكثر من سبعة ٣١/٤،
 ب: الكافور في غسل الميت ، ب: الإشعار ٣١/٤، ب: بأسانيد إلى أيوب، ٣٣ بسنده إلى ابن عون،
 ومالك : ك : الجنائز ، ب : غسل الميت ٢٢٢/١ (٢) عن أيوب ، والشافعي ٢٠٨/١ بسنده إلى
 أيوب، وعبد الرزاق ٤٠٢/٣ (٦٠٨٩) بسنده إلى أيوب ، وابن حبان ١٥/٥ (٣٠٢١) بسنده إلى
 أيوب ، (٣٠٢٢) بسنده إلى أيوب ، وهشام ، وحيب ، والبيهقي ٣٨٩/٣ بسنده إلى أيوب،
 وأحمد ٨٤/٥ بسنده إلى أيوب ، والحميدي ١٧٤/١ ، ١٧٥ (٣٦٠) بسنده إلى أيوب، والطبراني
 ٤٦/٢٥ - ٤٨ (٩٣-٨٨) بأسانيد إلى أيوب، ٤٨-٤٩ (٩٥) بسنده إلى هشام وأثعث، (٩٦) بسنده إلى
 زيد بن إبراهيم التستري، (٩٧) بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن أخى أبي حرة ، (٩٨) بسنده إلى
 أيوب، وحيب، وهشام ، ٥٠ (٩٩) ، ١٠٠) بسنده إلى ابن عون، وابن بشكوال ٧١/١ (٦) بسنده
 إلى أيوب ، جميعا عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية به .

البيان

هى : زينب ، كبرى بناته عليها السلام ، وزوج أبى العاص بن الربيع . ولدت قبل البعثة بمدة قيل:
 إنها عشر سنين ، وتوفيت فى أول سنة ثمان للهجرة (١).

٣٥٠/١٤٧ - روى ذلك مسلم : ك: الجنائز ، ب : فى غسل الميت ٦٤٨/٢ (٩٣٩) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، وعمرو الناقد ، جميعا عن أبى معاوية - قال عمرو : حدثنا
 محمد بن خازم أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، قالت:
 لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله: «اغسلنها وتراً، ثلاثاً أو خمساً...»
 الحديث كما فى المبهم .

رواه ابن بشكوال ٧٢/١ (٦) بسنده إلى مسلم به .

ورواه أحمد ٨٥/٥ عن أبى معاوية ، والخطيب ص ٩٢ (٥٠) بسنده إلى أبى معاوية ، وإلى
 الحسن بن صالح ، كلاهما عن عاصم الأحول ، عن حفصة ، عن أم عطية به .

ورواه الطبراني ٤٥/٢٥ ، ٤٦ (٨٦) بسنده إلى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن
 سيرين ، عن أم عطية .

وقيل : هى : ابنته أم كلثوم ، تزوجها عثمان بن عفان بعد أختها رقية ، سنة ثلاث من
 الهجرة، وتوفيت عنده سنة تسع ، ولم تلد له (٢).

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٣ ، الإصابة ٨/٩١ ، ٩٢ (٤٦٤) ، أسد الغابة ٥/٤٦٧ ، ٤٦٨ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٣٣ ، الإصابة ٨/٢٧٢ (١٤٦٢) ، أسد الغابة ٥/٦١٢ ، ٦١٣ .

١٤٨- (خ) : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا رَكِبَ فَرَسًا .
 هِيَ جِنَازَةُ أَبِي الدَّحْدَاحِ ، ثَابِتِ بْنِ الدَّحْدَاحِ .

٣٥١/١٤٧- روى ذلك ابن ماجه: ك: الجنائز ب: ماجاء في غسل الميت ١/٤٦٨، ٤٦٩ (١٤٥٨) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية ، قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته أم كلثوم ، فقال: «اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن .. » الحديث بنحو ما فى المبهم .

هذا إسناد صحيح ، قال ابن حجر فى الفتح ١٠٣/٣ : إنه على شرط الشيخين .

رواه ابن بشكوال ٧٣/١ (٦) بسنده إلى الأوزاعى ، عن ابن سيرين به .

وعزاه ابن حجر فى الفتح ١٠٣/٣ للدولابى فى الذرية الطاهرة من طريق أبى الرجال ، عن عمرة ، عن أم عطية ، معناه .

قال ابن حجر فى الفتح ١٠٣/٣ : « فىمكن دعوى ترجيح ذلك (أى كونها أم كلثوم) لمجيئه من طرق متعددة ، ويمكن الجمع بأن تكون (يعنى أم عطية) حضرتها جميعا ، فقد جزم ابن عبد البر رحمه الله فى ترجمتها أنها كانت غاسلة الميتات . »

السَّدر : بالسین المكسورة والبدال الساكنة المهملتين بعدهما راء : شجر النَّبق بكسر الباء وقد تسكن . (١)

والنَّبِق يشبه العنَّاب قبل أن تستد حمرة (٢) .

الكافور : نوع من الطيب (٣) .

حقوه : يعنى إزاره ، والأصل فيه معقد الإزار ، ثم سُمى به الإزار للمجاورة (٤) .

٣٥٢/١٤٨- هذا الحديث رواه الخطيب ص ٣٨ (٢٢) قال :

أخبرنا أبو بكر البرقانى ، قال : قرأنا على محمد بن جعفر بن الهيثم البندار ، حدثكم جعفر الصائغ ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا مالك بن مِغْوَل ، عن سَمَّاك ، عن جابر بن سمرة ، قال : شهدنا مع رسول الله ﷺ جنازة ، فلما فرغ منها ركب فرسا معروريا ، فأقبل عليه ومشيئا معه .

(٢) النهاية ١٠/٥ .

(١) النهاية ٣٥٣/٢ .

(٤) النهاية ١١٧/١ .

(٣) مختار الصحيح ص ٥٧٤ .

وروى الطبراني ٢٣٨/٢ (١٩٩٤) من طريق أحمد بن علي الأبار ، ثنا أبو الأصبع الحرّان ، ثنا عيسى بن يونس ، عن نصير بن أبي الأشعث ، عن سماك بن حرب ، عن جابر ، قال : رأيت رسول الله ﷺ مشى مع جنازة ، وركب حين أقبل فرسا عُرياً ، ليس عليه إلا لجامه .

وهذا إسناد حسن ، فيه أبو الأصبع عبد العزيز يحيى بن يوسف الحراني ، وثقه أبو داود وابن حبان وقال أبو حاتم وابن حجر : صدوق ، وبقيه رجاله ثقات .

البيان

هذه الجنازة كانت جنازة أبي الدحداح ثابت بن الدحداح (١).

٣٥٣/١٤٨ - روى ذلك مسلم : ك : الجنائز ، ب : ركوب المصلى على الجنازة إذا انصرف ٦٦٤/٢ (٩٦٥) قال :

حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ ليحيى) - قال أبو بكر : حدثنا ، قال يحيى : أخبرنا وكيع ، عن مالك بن مغول ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : أتى النبي ﷺ بفرسٍ مُعْرُورٍ ، فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ، ونحن نمشي حوله .

رواه النسائي : ك : الجنائز ، ب : الركوب بعد الفراغ من الجنازة ٨٥/٦ ، ٨٦ بسنده إلى أبي نعيم ، ويحيى بن آدم ، وأحمد ١٠٢/٥ عن وكيع ، والطبراني ٢٣٨/٢ (١٩٩٢ ، ١٩٩٣) بأسانيد إلى الفريابي ، وأبي نعيم ، ووكيع ، جميعاً عن مالك بن مغول ، عن سماك ، عن جابر .

ورواه مسلم في الموضوع نفسه ٦٦٥/٢ بسنده إلى شعبة ، وأبو داود : ك : الجنائز ، ب : الركوب في الجنازة ٣/٣٠٥ (٣١٧٨) بسنده إلى شعبة ، والترمذي - وقال : حسن صحيح - ك : الجنائز ، ب : ماجاء في الرخصة في ذلك (يعني في الركوب خلف الجنازة) ٩٤،٩٣/٤ (١١٠٨ ، ١١٠٩) ، بسنده إلى سبعة ، وإلى الجراح بن مئذ بن الرزاق ٣/٤٥٣ ، ٤٥٤ (٦٢٨٥) عن شعبة ، وابن أبي شيبة ٣/٢٧٩ بسنده إلى شعبة ، والبيهقي ٤/٢٢ ، ٢٣ بسنده إلى شعبة ، وأحمد ٥/٩٠ ، ٩٥ بسنده إلى شعبة ، وحجاج ، والطيالسي ص ١٠٤ (٧٦٠) عن شعبة ، والطبراني ٢/٢١٩ (١٨٩٩) ، ١٩٠٠ (بأسانيد إلى شعبة) ٢/٢٢٨ (١٩٤٣) بسنده إلى أسباط بن نصر ، ٢/٢٤١ (٢٠١٠) بسنده إلى الحسن بن صالح ، ٢/٢٤٣ (٢٠١٨) بسنده إلى قيس بن الربيع ، ٢/٢٥٠ (٢٠٥٠) بسنده إلى عمر بن موسى ، والخطيب ص ٣٨ ، ٣٩ (٢٢) بسنده إلى أسباط بن نصر ، وإلى حازم بن إبراهيم جميعاً عن سماك بن حرب ، عن جابر . وفي بعضها زيادة قول النبي ﷺ : « كم من عُذْقٍ مُعَلَّقٍ - أو مُدَلِّي - في الجنة لابن الدحداح - أو لأبي الدحداح » .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٤)

١٤٩- (خ) : حديث جابر بن عبد الله : **إِنْ أَخَا لَكُمْ مَاتَ ، فَقومُوا فَصلُّوا عليه.**

هو: النجاشي ، ملك الحبشة ، واسمه أصحمة - بصاد/ وحاء مهملتين - ومعناه: عطفة . [٢٣/]

وأورده (ب) من حديث أبي هريرة ، وقال مثله ، وعزاه لمسند ابن أبي شيبة .
[قلت : الذي في مسند ابن أبي شيبة ^(١): صَحْمَةٌ ، بفتح الصاد ، وإسكان الحاء .
المهملتين ^(٢)، وقال: هكذا قال لنا يزيد ، وإنما هو صَمْحَةٌ ، يعني بتقديم الميم على الحاء .
قال النووي في شرح مسلم : وهذا شاذٌّ ، وإنما الصواب : أصحمة ، بالألف .

وحديث عمر بن موسى عند الطبراني بالمعنى

الفرس المَعْرُورَى : بضم الميم وسكون العين المهملة ، وفتح الراءين بينهما واو ، على صيغة
المفعول : الذي لا سرج عليه ولا غيره ^(٣) .

٣٥٤/١٤٩- وروى هذا الحديث مسلم : ك : الجنائز ، ب : في التكبير على الجنازة ٦٥٧/٢
قال : (٩٥٢)

حدثنا محمد بن عبيد الغبيري ، حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن
عبد الله . ح . وحدثنا يحيى بن أيوب (واللفظ له) ، حدثنا ابن عُلَيَّةَ ، حدثنا أيوب ، عن أبي الزبير ،
عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : **« إِنْ أَخَا لَكُمْ قَد مَاتَ . فَقومُوا ، فصلُّوا عليه . »**
قال : فقمنا ، فصفنا صفين .

رواه النسائي : ك : الجنائز ، ب : الصفوف على الجنازة ٧٠/٤ عن علي بن حجر ، عن إسماعيل
ابن عُلَيَّةَ ، وابن حبان ٣٩/٥ (٣٠٨٨) بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي ، والخطيب ص ٢١ (١١) بسنده
إلى إسماعيل بن عُلَيَّةَ ، عن أيوب بن أبي تميمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

رواه - بلفظ مختلف - البخاري : ك : الجنائز ، ب : الصفوف على الجنازة ٢٢٩/١ بسنده إلى
هشام بن يوسف ، وأحمد ٢٩٥/٣ عن عبد الرزاق ، كلاهما عن ابن جريج عن عطاء ، عن جابر
بن عبد الله .

البيان

هذا الميت كان النجاشي ملك الحبشة ، واسمه : أصحمة - بوزن أربعة وحاؤه مهملة ، وقيل

(٢) هذا اللفظ ساقط من «ك وخ»

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من «ز» .

(٣) النهاية ٢٢٥/٣ .

معجمة - وقيل : إنه بموحدة بدل الميم ، وقيل : صحمة ، بغير ألف ، وقيل : صححة ، بتقديم الميم من غير ألف ، وقيل : مصمحة ، بميم بدل الألف ، والأول أصح ، ومعناه: عطية أو عطاء. أسلم على عهد النبي ﷺ ، ولم يهاجر إليه ، وكان موته سنة تسع . قاله الطبري وغيره ، وقيل : كان قبل الفتح . ذكره ابن حجر في القسم الثالث (١).

٣٥٥/١٤٩ - روى ذلك البخارى: ك : المناقب ، ب : موت النجاشى ٣٢٥/٢ قال :

حدثنا أبو الربيع ، حدثنا ابن عيينة ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر رضى الله عنه ، قال :
النبي ﷺ حين مات النجاشى: «مات اليوم رجل صالح ، قوموا فصلُّوا على أخيكم أصحمة» .

رواه البخارى أيضا: ك : الجنائز ، ب : من صف صفين أو ثلاثة على الجنازة ٢٨٨/١ بسنده إلى قتادة ، ك : المناقب ، ب : موت النجاشى ٣٢٥/٢ بسنده إلى قتادة ، ومسلم : ك : الجنائز ، ب : فى التكبير على الجنازة ٦٥٧/٢ (٩٥٢) بسنده إلى ابن جريج ، والنسائي : ك : الجنائز ، ب : الصفوف على الجنازة ٦٩/٤ بسنده إلى ابن جريج ، ك : فضائل الصحابة ص ١٧٧ (٢٠٠) بسنده إلى ابن جريج ، وعبد الرزاق ٤٨٣/٣ (٦٤٠٦) عن ابن جريج ، وأحمد ٣١٩/٣ بسنده إلى ابن جريج ، ٣٦٩ ، ٤٠٠ بسنده إلى قتادة ، والطيالسى ص ٢٣٤ (١٦٨١) بسنده إلى قتادة ، والحميدى ٥٤٠/٢ (١٢٩١) بسنده إلى ابن جريج ، وأبو يعلى ٣٠٧/٣ ، ٣٠٨ (١٧٧٣) بسنده إلى قتادة ، والخطيب ص ٢٢ (١١) بسنده إلى قتادة ، كلاهما عن عطاء بن أبى رباح ، عن جابر بن عبد الله .

ورواه النسائي : ك : الجنائز ، ب : الصفوف على الجنائز ٧٠/٤ بسنده إلى شعبة ، وابن حبان ٣٨/٥ ، ٣٩ (٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦) بسنده إلى شعبة ، وأحمد ٣٥٥/٣ بسنده إلى أيوب ، وأبو يعلى ٣٩٠/٣ (١٨٦٤) بسنده إلى شعبة ، ٨٩/٤ (٢١١٨) بسنده إلى أيوب ، ١٠٩/٤ (٢١٤٤) بسنده إلى أيوب ، والخطيب فى الموضوع السابق بسنده إلى رباح بن أبى معروف ، جميعا عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله .

ورواه البخارى : ك : الجنائز ، ب : التكبير على الجنازة أربعا ٢٣١/١ عن محمد بن سنان ، ك : المناقب ، ب : موت النجاشى ٣٢٥/٢ بسنده إلى يزيد بن هارون ، ومسلم : ك : الجنائز ، ب : فى التكبير على الجنائز ٦٥٧/٢ (٩٥٢) بسنده إلى يزيد بن هارون ، وأحمد ٣٦١/٣ ، ٣٦٣ عن عفان ، وابن أبى شيبة ٣٠٠/٣ ، ٣٦٣ عن يزيد بن هارون ، جميعا عن سليم بن حيان ، عن سعيد ابن ميناء ، عن جابر .

وحديث الصلاة على النجاشى ونعيه رواه هريرة : أخرجه :

(١) الإصابة ١١٢/١ (٤٧٠) ، أسد الغابة ٩٩/١ .

.....
البخارى: ك: الجنائز، ب: الصفوف على الجنازة ١/٢٢٨، ٢٢٩، ب: الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ١/٢٣٠، ب: التكبير على الجنازة أربعا ١/٢٣٠، ك: المناقب، ب: موت النجاشي ٢/٣٢٦، ومسلم: ك: الجنائز، ب: في التكبير على الجنازة ٢/٦٥٦، ٦٥٧ (٥٩١)، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك ٣/٢١٢ (٣٢٠٤)، والترمذي: ك: الجنائز، ب: ماجاء في التكبير على الجنازة ٤/١٠٢ (١٠٢٧)، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصفوف على الجنازة ٤/٧٠، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ماجاء في الصلاة على النجاشي ١/٤٩٠ (١٥٣٤)، ومالك: ك: الجنائز، ب: التكبير على الجنائز ١/٢٢٧ (١٤)، والشافعي ١/٢١٣، وعبد الرزاق ٣/٤٧٩ (٦٣٩٣)، وابن أبي شيبة ٣/٣٠٠، ٣٦٣، والطحاوي ١/٤٩٥، وابن حبان ٥/٣٩، ٤٠ (٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٣٠٩١)، وأحمد ٢/٢٤١، ٢٨١، ٢٨٩، ٣٤٨، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٧٩، ٥٢٩، والطيالسي ص ٣٠٣ (٢٢٩٦، ٢٣٠٠).

ورواه عمران بن حصين . أخرجه:

مسلم: ك: الجنائز، ب: في التكبير على الجنازة ٢/٦٥٧، ٦٥٨ (٩٥٣)، والترمذي: ك: الجنائز، ب: ماجاء في الصلاة على القبر ٤/١٣٣، ١٣٤ (١٠٤٤)، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصفوف على الجنازة ٤/٧٠، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ماجاء في الصلاة على النجاشي ١/٤٩١ (١٥٣٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٦٢، ١٥٤/١٤ (١٧٩٢٢)، وابن حبان ٥/٤٠ (٣٠٩٢)، وأحمد ٤/٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤١، ٤٤٦، والطيالسي ص ١١٤ (٧٤٩).

ورواه حذيفة بن أسيد الغفاري . أخرجه:

ابن ماجه في الموضوع السابق (١٥٣٧)، وأحمد ٤/٧، والطيالسي ص ١٤٤ (١٠٦٨). وعن ابن عمر . أخرجه ابن ماجه في الموضوع السابق (١٥٣٨) وقال البوصيري: « إسناده صحيح ورجاله ثقات » .

وعن مجمع بن جارية، أو فلان بن جارية، أو فلان بن حارثة، أخرجه:

ابن ماجه في الموضوع السابق (١٥٣٦)، وقال البوصيري: « إسناده صحيح ورجاله ثقات » . وأحمد ٤/٦٤، ٣٧٦/٥، وابن أبي شيبة ٣/٣٦٢ . وعن ابن عباس أخرجه أحمد ١/٢٥٤ .

١٥٠- (خ) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَوْصَى رَأْسُ الْمُنَافِقِينَ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَأَنْ يُكْفَنَهُ فِي قَمِيصِهِ ، فَلَمَّا مَاتَ فَعِلَ بِهِ .
هو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُولٍ .

٣٥٦/١٥٠- روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: الجنائز، ب: في الصلاة على أهل القبلة ٤٨٨/١
(١٥٢٤) قال:

حدثنا عمار بن خالد الواسطي، وسهل بن أبي سهل، قالوا: ثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، عن
عامر، عن جابر، قال: مات رأس المنافقين بالمدينة، وأوصى أن يُصَلَّى عليه النبي ﷺ، وأن يُكْفَنَهُ
في قميصه، فَصَلَّى عليه، وَكَفَنَهُ فِي قَمِيصِهِ، وَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَلَا تَصَلُّ عَلَى أَحَدٍ
مِنْهُمْ مَاتَ أَوْ بَدَأُ وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ (١).

هذا إسناد حسن، وعمار هو ابن شراحيل الشعبي، ومجالد هو ابن سعيد أخرج له مسلم، ولكنه
ليس بالقوى، تغير في آخر عمره .
عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٦٦/٣ إلى البزار وابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه عن جابر .
ولم أجد الخبر في الأسماء المبهمة المطبوع، وقد ذكره النووي في الإشارات، وعزاه إليه فلعله
سقط من المطبوعة .

البيان

رأس المنافقين هو: عبد الله بن أبي بن مالك بن الحر، ابن سلول، وسلول أمه، وكانت امرأة
من خزاعة، وهو خزرجي أنصاري . وقد كانت وصيته تلك في عيادة النبي ﷺ له في مرض
موته .

٣٥٧/١٥٠- روى ذلك عبد الرزاق ٥٣٨/٣ (٦٦٢٧) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني الحكم بن أبان، أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: قال
عبدالله بن عبد الله بن أبي للنبي ﷺ: دعني أقتل أبي فإنه يؤذى الله ورسوله قال: « لا تقتل
أباك... » إلى قوله:

قال ابن عباس: فلما كان موضعه الذي مات فيه جاءه النبي ﷺ، فتكلما بكلام بينهما، فقال
عبد الله: قد فهمت ماتقول، امنن علي فكنني في قميصك هذا وصل علي . قال: فكفنه النبي ﷺ
في قميصه ذلك، وصل على عليه . قال ابن عباس: والله أعلم أي صلاة كانت، وماخادع محمد ﷺ
إنساناً قط .

هذا إسناد حسن، فيه الحكم بن أبان العدوي، صدوق عابد .

١٥١ - (خ) : حديث سليمان بن يسار : لما تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَاءَ غَلامٌ

[ك/١٤ب] بِقَطِيفَةٍ ، فَأَلْقَاهَا فِي قَبْرِهِ . /

هو : شُقْران ، مولاة .

رواه الطبراني ٢٣٥/١١ ، ٢٣٦ (١١٥٩٨) عن إسحاق بن إبراهيم الدبّري ، عن عبد الرزاق به .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣/٧ : « رواه الطبراني ، وفيه الحكم بن أبان ، وثقه النسائي
وجماعة ، وضَعَفَهُ ابن المبارك ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وله شاهد من حديث أسامة بن زيد ، وفيه أن رسول الله ﷺ خرج يعود عبد الله بن أبي في
مرضه الذي مات فيه ... إلى قوله : « فلما مات أتاه ابنه فقال : يا رسول الله ، إن عبد الله بن أبي قد
مات ، فأعطني قميصك أكفنه فيه . فترزع رسول الله ﷺ قميصه ، فأعطاه إياه .

رواه أبو داود : ك : الجنائز ، ب : في العيادة ٣/١٨٤ (٣٠٩٤) بسنده إلى محمد بن سلمة ،
والحاكم ٣٤١/١ بسنده إلى يزيد بن هارون ، وإلى محمد بن سلمة ، والطبراني ١٦٣/١ (٣٩٠)
بسنده إلى محمد بن سلمة ، كلاهما عن محمد بن إسحاق ، عن ابن شهاب الزهري ، عن عروة ،
عن أسامة بن زيد .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

قلت : في سنده محمد بن إسحاق لم يصرح بالتحديث ، وهو ممن لا يحتج من حديثهم إلا بما
صرح فيه بالسماع .

وانظر تخريج الخبر رقم (١٥٩) .

٣٥٨/١٥١ - هذا الحديث رواه الخطيب ص ١٣٦ (٧٢) قال :

أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، قال : أخبرنا علي بن أحمد بن أبي قيس الرفاء ،
قال : حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي الدنيا ، قال : حدثنا خلف بن هشام ، قال : حدثنا حماد بن زيد ،
عن يزيد بن حازم ، عن سليمان بن يسار ، قال : لما تُوْفِيَ النبي ﷺ جاء غلام بقطيفة كان النبي
ﷺ يلبسها ، فألقاها في القبر ، وقال : لا يلبسها أحد بعدك . فتركت .

هذا إسناد مرسل وفيه علي بن أحمد بن أبي قيس الرفاء ، قال الذهبي في المغني في الضعفاء
٤٤٣/٢ (٤٢٢٢) : « عن ابن أبي الدنيا ، ضَعَفَهُ جَدُّ ابن أبي الفوارس » .

وله شاهد صحيح الإسناد عن ابن عباس ، بلفظ « جُعِلَ في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء »

رواه :

مسلم: ك: الجنائز، ب: جعل القطيفة في القبر ٦٦٥/٢، ٦٦٦ (٩٦٧)، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الجنائز، ب: في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر ١٤٩/٤ (١٠٥٣)، والنسائي: ك: الجنائز، ب: وضع الثوب في اللحد ٨١/٤، وعزاه المزى في التحفة ٥/٢٦٢ إليه في الكبرى: ك: الوفاة، وابن حبان ٢١٧/٨ (٦٥٩٧)، والبيهقي ٤٠٨/٣، وأحمد ٢٢٨/١، ٣٥٥ والطيالسي ص ٣٥٩ (٢٧٥٠).

البيان

الذى ألقى القطيفة في القبر هو: شُقْران - بضم أوله وسكون القاف - مولى رسول الله ﷺ، واسمه صالح بن عَدِي، وشُقْران لقب له، وكان عبداً حبشياً لعبد الرحمن بن عوف، ثم أهده للنبي ﷺ، ويقال: اشتراه منه . شهد بدرًا وسكن المدينة . قال ابن حجر: أظنه مات في خلافة عثمان (١).

٣٥٩/١٥١ - روى ذلك الترمذى: ك: الجنائز، ب: ماجاء في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر ١٤٧/٤، ١٤٨ (١٠٥٢) قال:

حدثنا زيد بن أحمز الطائي، أخبرنا عثمان بن فرقد، قال: سمعت جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: الذى أَلْحَدَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَلْحَةَ، والذى ألقى القطيفة تحته شُقْران مولى رسول الله ﷺ .

قال جعفر: وأخبرنى ابن أبى رافع، قال: سمعت شُقْران يقول: أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله ﷺ فى القبر .

قال أبو عيسى « حديث شقْران حديث حسن غريب » .

قلت: الشطر الأول مرسل، والثانى مرفوع حسن الإسناد، فيه عثمان بن فرقد، صدوق ربما خالف وابن أبى رافع هو عبيد الله .

روى الشطر الأول فقط عبدُ الرزاق ٤٤٧/٣ (٦٣٨٧) عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد به . وروى الشطر الأخير فقط الطبرانى فى الكبير ٨٩/٨، ٩٠ (٧٤٠٩) بسنده إلى عثمان الغطفانى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبى رافع عن شُقْران به .

وقد سأل ابنُ أبى حاتم أباه عن هذا الحديث (بسند الترمذى) فقال: «هذا حديث منكر» (علل الحديث ٣٥٦/١ (١٠٥٤))، وقال ذلك أيضا فى كتاب «الجرح والتعديل» فى ترجمة عثمان بن فرقد. ١٦٤/٦ .

(١) الجرح والتعديل ٣٨٨/٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٩/١، تحفة الأشراف ١٥٥/٤، تهذيب التهذيب ٣١٦/٤، الإصابة ٢٠٩/٣، ٢١٠ (٣٩١١)، أسد الغابة ٣/٢، ٣ .

١٥٢- (خ) : حديث ابن عمر : دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَى مَيْتٍ ، فَقَالَ : « هَلْ عَلَيْهِ دِينَ ؟ » قَالُوا : دِينَارَان . قَالَ : « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَرَابَتِهِ : هُمَا عَلَى ... الْحَدِيث .

هو : أبو قتادة الأنصاري . والميت لانهفظ (١) أحداً سماه .

ولعله قال ذلك لأن عثمان تفرد بهذه الرواية، ولا يعرف هذا المتن من غير طريقه، والله أعلم.
كما روى ذلك عن ابن عباس أيضا بلفظ: « وكان شُقران مولاة أخذ قטיפَةً كان رسول الله ﷺ يلبسها، فدفنتها في القبر، وقال: والله لا يلبسها أحد بعدك. فدفنت مع رسول الله ﷺ.

رواه ابن ماجه: ك: الجناز، ب: ذكر وفاته ﷺ ٥٢٠/١، ٥٢١ (١٦٢٧) بسنده إلى جرير بن حازم في نهاية الحديث السابق تخريجه في الخبر رقم (١٤٦)، والبيهقي ٤٠٨/٣ بسنده إلى يونس بن بكير، والطبراني ٢٠٨/١١ (١١٥١٥) بسنده إلى يونس بن بكير، والخطيب ص ١٣٦ (٧٢) بسنده إلى يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس به .

وانظر كلام البوصيري عليه في الخبر (١٤٦) .

١٥٢/٣٦٠- رى هذا الحديث الخطيب ص ٣٤١ (١٧٠) قال:

أخبرنا أبو عمر عثمان بن يوسف العلاف، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد ابن أحمد بن البراء، حدثنا المعافى بن سليمان، حدثنا حكيم بن نافع، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: مات ميت، فمروا على رسول الله ﷺ - فدَعَوْهُ للصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «هل على صاحبكم دين؟» قالوا: نعم يارسول الله، ديناران. قال: «فصلُّوا على صاحبكم». فقال رجل من قرابته: هما على يارسول الله . فقال رسول الله ﷺ : «هما عليك، وهو برىء منهما؟» قال: نعم . هما على، وهو برىء منهما... الحديث .

هذا إسناد ضعيف، فيه حكيم بن نافع الرقي القرشي . قال أبو حاتم: هو ضعيف الحديث منكر الحديث عن الثقات . وقال أبو زرعة: ليس بشيء (الجرح والتعديل ٢٠٧/٣، المغنى فى الضعفاء ١٨٧/١).

عزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤٠/٣ إلى الطبراني فى الأوسط، وقال: «وفيه حكيم بن نافع، وثقه ابن معين، وضعفه أبو زرعة، وبقيه رجاله ثقات .»

وله شاهد من حديث سلمة بن الأكوع بمعناه وفيه: فقال رجل من الأنصار: على دينه يارسول الله . قال: فصلى عليه .

(١) فى «ز»: لا يُحفظ أحدٌ .

رواه أحمد ٤٧/٤ عن حماد بن مسعدة، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، وهذا إسناد صحيح.
وشاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار، قال الهيثمي في المجمع ٤٠/٣: « رجاله رجال
الصحيح ».

البيان

الأنصاري الذي أدّى الدّين عن الميت هو: أبو قتادة الأنصاري (١).

٣٦١/١٥٢ - روى ذلك البخارى: ك: الكفالة، ب: من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع
٣٩/٢ قال:

حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه، أن النبي ﷺ
أتى بجنّازة، ليصلى عليها . فقال « هل عليه دين ؟ » قالوا: لا . فصلى عليه، ثم أتى بجنّازة أخرى،
فقال « هل عليه دين ؟ » قالوا: نعم . قال: « صلوا على صاحبكم » . قال أبو قتادة: على دينه
يارسول الله . فصلى عليه .
أبو عاصم هو الضحّاك بن مخلد .

رواه البخارى: ك: الحوالة، ب: إن أحال دين الميت على رجل جاز ٣٨/٢ عن المكى بن
إبراهيم بأطول من هذا، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على من عليه دين ٦٥/٤ بسنده إلى
يحيى بن سعيد، وأحمد ٥٠/٤ عن يحيى بن سعيد، والطبرانى ٣١/٧، ٣٢ (٦٢٩٠، ٦٢٩١)
بسنديه إلى حاتم بن إسماعيل ويحيى بن سعيد، جميعاً عن يزيد بن أبي عبيد به، وفي بعضها أن
الدين كان ثلاثة دنانير .

ورواه ابن أبي شيبة ٣٧١/٣، والطبرانى ٢٢/٧ (٦٢٥٨) بسنده إلى إياس بن سلمة بن
الأكوع، عن أبيه، وفيه أن الدين كان دينارين، ولفظه مختلف .

قال الهيثمي في المجمع ٢٤٠/١٠: « رجاله رجال الصحيح » وهذا الحديث ليس من شرطه، إذ
رواه البخارى والنسائي من غير هذا الطريق .

وقد روى أيضا عن أبي قتادة نفسه، ولفظه: أتى النبي ﷺ برجل ليصلى عليه، فقال النبي
ﷺ: « صلوا على صاحبكم، فإن عليه ديناً » . قال أبو قتادة: هو على . فقال رسول الله: « بالوفاء؟ »
فصلى عليه .

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الجنائز، ب: ماجاء في المديون ١٧٩/٤ (١٠٧٥)
بسنده إلى شعبة، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على من عليه دين ٦٥/٤ بسنده إلى شعبة،
وابن ماجة: ك: الصدقات، ب: الكفالة ٨٠٤/٢ (٢٤٠٧) بسنده إلى شعبة، والدارمي: ك: البيوع،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٢٨)، وقد ترجم له الخطيب وذكر الاختلافات في اسمه في هذا الموضوع .

١٥٣- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً بَكَتْ حِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقِيلَ لَهَا :
أَتَبْكِينَ ؟ الحديث .

هي : أم أيمن ، مولاته .

ب: في الصلاة على من مات وعليه دين ٢٦٣/٢ بسنده إلى شعبة، وابن حبان (٣٠٤٩) ٢٦/٥ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٣٠١/٥، ٣٠٢ بسنده إلى شعبة، ٣١١/٥ بسنده إلى أبي عوانة، جميعا عن عثمان ابن عبد الله بن موهب، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه .

ورواه عبد الرزاق ٢٩٠/٨ (١٥٢٥٨) بسنده إلى عبد الله بن أبي قتادة، وابن حبان ٢٥/٥، ٢٦ (٣٠٤٧، ٣٠٤٨) بسنده إلى عبد الله بن أبي قتادة، وبسنده إلى أبي سلمة، وابن أبي شيبة ٣٧١/٣ بسنده إلى عبد الله بن أبي قتادة، وأحمد ٢٩٧/٥، ٣٠٤ بسنده إلى عبد الله بن أبي قتادة، كلاهما عن أبي قتادة به .

وروى أيضا عن جابر عن عبد الله، وفيه أنهما ديتاران .

رواه أحمد ٣٣٠/٣ عن عبد الصمد، وأبي سعيد، وابن أبي شيبة ٣٧٢/٣ عن حسين بن علي، والطيالسي ص ٢٣٣ (١٦٧٣)، والخطيب ص ٣٤٢ (١٧٠) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، وإلى أبي إسحاق، جميعا عن زائدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر .
وقال الهيثمي في المجمع ٣٩/٣: « رواه أحمد والبخاري وإسناده حسن » .

ورواه أبو داود: ك: البيوع، ب: التشديد في الدين ٢٤٧/٣ (٣٣٤٣) عن محمد بن المتوكل العسقلاني، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على من عليه دين ٦٥/٤ عن نوح بن حبيب القوميسي، وعبد الرزاق ٢٩٠/٨ (١٥٢٥٧)، وابن حبان ٢٧/٥ (٣٠٥٣) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، جميعا عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، بلفظ آخر .

١٥٣ / ... - هذا الحديث لم أجده بهذا الإبهام، وليس عند الخطيب في المطبوعة، ولا عزاه النووي إليه، فالله أعلم .

والمرأة التي بكت حين مات النبي ﷺ هي: أم أيمن بركة بنت ثعلبة، مولاة النبي وحاضنته، وأعتقها النبي حين تزوج خديجة، وزوجها زيد بن حارثة، فولدت له أسامة بن زيد . ماتت في خلافة عثمان (١) .

والذي قال لها: أتبكين، هما: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٣/٢، والإصابة ٢١٢/٨ - ٢١٤ (١١٣٩)، أسد الغابة ٤٠٨/٥ .

١٥٤- (ب) حديث سَمْرَةَ بن (١) جُنْدُب: أن النبي ﷺ صلى على امرأة، / فقام وسطها. [ز/٢٣ب]

هي : أم كَعْبٍ ، كما في مسلم والنسائي .

٣٦٢/١٥٣- روى ذلك مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أم أيمن رضى الله عنها
١٩٠٧/٤، ١٩٠٨، (٢٤٥٤) قال:

حدثنا زهير بن حرب، أخبرني عمرو بن عاصم الكلابي، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت،
عن أنس، قال: قال أبو بكر رضى الله عنه - بعد وفاة رسول الله ﷺ - لعمر: انطلق بنا إلى أم أيمن،
نزورها، كما كان رسول الله ﷺ يزورها. فلما انتهينا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك؟
ما عند الله خير لرسوله ﷺ. فقالت: ما أبكى أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله
ﷺ، ولكن أبكى أن الرحي انقطع من السماء. فهيجتُهما على البكاء، فجعلتا يبكيان معها.

رواه ابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ذكر وفاته ودفنه ﷺ ١/٥٢٣، ٥٢٤ (١٦٣٥) عن الحسن
ابن علي الخلال، والبيهقي في دلائل النبوة ٧/٢٦٦ بسنده إلى الحسن بن علي الحلواني، كلاهما
عن عمرو بن عاصم به.

وروى أحمد ٣/٢١٢ عن عبد الصمد، عن حماد، ٢٤٨ عن عفان عن حميد، كلاهما، عن
ثابت، عن أنس نحوه، وليس فيه ذكر ذهاب أبي بكر وعمر.
ورواه البيهقي في الموضوع السابق بسنده إلى موسى بن عقبة به مرسلًا.

٣٦٣/١٥٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: الحيض، ب: الصلاة على النفساء وستنها ١/٦٩
قال:

حدثنا أحمد بن أبي سريج، قال: أخبرنا شيبابة، قال: أخبرنا شعبة، عن حسين المعلم، عن ابن
بريدة، عن سَمْرَةَ بن جُنْدُب، أن امرأة ماتت فى بطن، فصلى عليها النبي ﷺ، فقام وسطها.
ابن بريدة هو: عبد الله بن بريدة بن الحَصِيب الأَسْلَمِي .

ورواه البخارى: ك: الجنائز، ب: الصلاة على النفساء إذا ماتت فى نفاسها ١/٢٣٠ بسنده إلى
يزيد بن زريع، ب: أين يقوم من المرأة والرجل ١/٢٣٠ بسنده إلى عبد الوارث، ومسلم: ك:
الجنائز، ب: أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه ٢/٦٦٤ (٩٦٤) بأسانيد إلى ابن المبارك، ويزيد
ابن هارون، والفضل بن موسى، وابن أبي عدى، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: أين يقوم الإمام من
الميت إذا صلى عليه ٣/٢٠٩ (٣١٩٥) بسنده إلى يزيد بن زريع، والترمذى - وقال: حسن صحيح -
ك: الجنائز، ب: ماجاء أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة ٤/١٢٥ (١٠٤٠) - ومن طريقه ابن بشكوال

(١) فى ز: بنت .

١٥٥- (ب) (١): حَدِيثُ أَنَسٍ : شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيَّ

الْقَبْرِ... الحديث .

قيل : هِيَ زَيْنَبُ ، وَقِيلَ ، رُقِيَّةٌ ، وَقِيلَ ، أُمُّ كَلْثُومٍ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . وَصَحَّحَ ابْنُ عَبْدِ
الْبَرِّ أَنَّهَا أُمُّ كَلْثُومٍ .

٧٩/١ (٩)- بسنده إلى ابن المبارك، والفضل بن موسى، والنسائي: ك: الجنائز، ب: اجتماع جناز
الرجال والنساء ٧٢/٤ بسنده إلى ابن المبارك، والفضل بن موسى، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب:
ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنازة ٤٧٩/١ (١٤٩٣) بسنده إلى أبي أسامة، وعبد
الرزاق ٤٦٨/٣ (٣٦٥٣) عن ابن المبارك، وابن أبي شيبة ٣١٢/٣ عن ابن المبارك، وأحمد ١٤/٥
عن يزيد بن هارون، ١٩/٥ عن يحيى، والطيالسي ص ١٢٢ (٩٠٢) عن همام، والطبراني
١٨١/٧، ١٨٢ (٦٧٦٣، ٦٧٦٥) بأسانيد إلى همام، وابن المبارك، وي زيد بن هارون، وشعبة،
جميعا عن الحسين بن ذكوان المعلم به .

اليان

هي: أم كعب الأنصارية (٢) .

٣٦٤/١٥٥- روى ذلك مسلم: ك: الجنائز، ب: أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه
٦٦٤/٢ (٩٦٤) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا عبد الوارث بن سعيد، عن حسين بن ذكوان، قال:
حدثني عبد الله بن بريرة، عن سمرّة بن جندب، قال: صليت خلف النبي ﷺ، وصلى على أم
كعب، ماتت وهي نفساء . فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسطها .

رواه ابن بشكوال ٨٠/١ (٩) بسنده إلى مسلم به .

ورواه النسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الجنازة قائما ٧٠/٤، ٧١ بسنده إلى عبدالوارث،
والطحاوي ٤٩٠/١ بسنده إلى عبد الوارث، وبسنده إلى همام، وأحمد ١٩/٥ بسنده إلى
عبدالوارث، وابن بشكوال ٧٩/١، ٨٠ (٩) بسنده إلى عبد الوارث، كلاهما، عن الحسين بن
ذكوان المعلم به .

٣٦٥/١٥٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: الجنائز، ب: قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض
بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ٢٢٣/١ قال:

(١) في (ز): (ق) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٣٢/٢، الإصابة ٢٧٢/٨ (١٤٦٠)، أسد الغابة ٦١١/٥ .

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا أبو عامر، حدثنا فُلَيْحُ بن سليمان، عن هلال بن علي، عن أنس بن مالك رضى الله عنه، قال: شهدنا بنتا لرسول الله ﷺ، قال: ورسول الله ﷺ جالس على القبر. قال: فرأيت عينيه تَدْمَعَان. قال: فقال: « هل منكم رجل لم يقارف الليلة؟ » فقال أبو طلحة: أنا. قال: « فأنزل » قال: فنزل في قبرها.

أبو عامر هو عبد الملك بن عمرو، العَقْدِي.

رواه البخارى أيضا: ك: الجنائز، ب: من يدخل قبر المرأة ٢٣٢/١ عن محمد بن سنان، والترمذى فى الشمائل: ب: ماجاء فى بكاء رسول الله ﷺ ص ١٧٠ (٣٢٠) بسنده إلى أبى عامر، وأحمد ١٢٦/٣ عن أبى عامر، ٢٢٨/٣ عن يونس وسريج، والطيالسى ص ٢٨٣ (٢١١٦)، والحاكم ٤٧/٤ بسنده إلى يونس بن محمد، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى، وابن بشكوال ١٥٠/١ (٣٢) بسنده إلى أبى عامر العَقْدِي، جميعا عن فليح بن سليمان.

البيان

قيل: هى زينب، كبرى بنات النبى ﷺ، وزوج العاص بن أبى ربيعة^(١).

٣٦٦/١٥٥ - صحح ذلك ابن بشكوال واحتج بما رواه ١٥٠/١ - ١٥١ (٣٢) قال:

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتَّاب، قراءة عليه وأنا أسمع، قال: أنا أبى - رحمه الله - قال: ثنا خلف بن يحيى، قال: ثنا عبد الله بن يوسف، عن محمد بن وضاح، عن أبى بكر ابن أبى شيبة، قال ثنا سريج^(٢) بن النعمان، قال: ثنا فُلَيْحُ، عن هلال بن علي، عن أنس، قال شهدنا جنازة زينب بنت رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعان، فقال: « هل فيكم من لم يقارف الليلة » - يعنى ذنبا - قال: قال أبو طلحة: أنا. قال: « انزل ». فنزل فى قبرها.

وقيل: هى رُقِيَّة، زوج عثمان الأولى، وأم ابنه عبد الله، وهاجرت معه إلى الحبشة، وماتت يوم بدر، ولم يشهد بها النبى ﷺ^(٣).

٣٦٧/١٥٥ - روى ذلك الحاكم ٤٧/٤ قال:

حدثنا محمد بن صالح، ثنا الحسين بن الفضل، ثنا عَفَّان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، عن

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (١٤٧).

(٢) فى الأصل « سريج » بالشين المعجمة والحاء المهملة، وهو تصحيف.

(٣) أسد الغابة ٥/٤٥٦، ٤٥٧، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٨، الإصابة ٨٣/٨ (٤٢٨).

ثابت، عن أنس رضى الله عنه، قال: لما ماتت رقية بنت رسول الله ﷺ قال النبي ﷺ: «لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليلة». فلم يدخل عثمان القبر.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي.

رواه ابن بشكوال ١٥٢/١ (٣٢) بسنده إلى البخارى عن عبد الله بن محمد المُسَنِّدى، عن عفان به، ويسنده إلى أبى سلمة الخزاعى منصور بن سلمة، عن حماد به.

قال ابن بشكوال: «قال البخارى: لا أدرى ما هذا؟ النبي ﷺ لم يشهد رقية».

وعزاه ابن حجر فى الفتح ١٢٦/٣، ١٢٧ إلى البخارى فى «التاريخ الأوسط»، وقال: «قال البخارى: ما أدرى ما هذا، فإن رقية ماتت والنبي ﷺ بيدر لم يشهدا».

قال ابن حجر: «وهم حماد فى تسميتها فقط».

وقيل: هى أم كلثوم، زوج عثمان بعد أختها رقية^(١).

١٥٥/٣٦٨- روى ذلك ابن بشكوال ١٥٢/١ (٣٢) بسنده إلى البخارى قال:

ثنا محمد بن سنان، قال: ثنا فليح بن سليمان، قال: ثنا هلال بن على، عن أنس بن مالك، قال: شهدنا دفن أم كلثوم بنت رسول ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس على القبر... الحديث.

قال ابن بشكوال: «قال أبو عمر بن عبد البر: هذا هو القول الصحيح فى حديث أنس، لا قول من ذكر فيه رقية، ولفظ حديث حماد بن سلمة منكر، مع ما فى ذلك من الوهم فى ذكر رقية».

وعزاه ابن حجر فى الفتح ١٢٦/٣ إلى الواقدى، وابن سعد فى الطبقات، والدولابى فى الذرية الطاهرة، والطبرى، والطحاوى، من طريق فليح بن سليمان.

وقواه ابن حجر ١٢٧/٣ بما رواه ابن سعد فى ترجمة أم كلثوم، من طريق عمرة بنت عبدالرحمن، قالت: نزل فى حفرتها أبو طلحة.

والمراد بجلوس النبي ﷺ على القبر: جلوسه على شفيره عند الدفن.

يقارف: ورد فى بعض الروايات «يعنى ذنبا»، وقيل معناه: لم يجامع تلك الليلة، وبهذا جزم ابن حزم، وقال: «معاذ الله أن يتجح أبو طلحة عند رسول الله ﷺ بأنه لم يذنب تلك الليلة». ويقويه ما جاء فى بعض الروايات: «لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة». وقد مال إلى ذلك ابن حجر^(٢).

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (١٤٧).

(٢) فتح البارى ١٢٧/٣.

١٥٦- (ب) (١) : حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ ...

الحديث (٢) فِي وَفَاةِ ابْنَتِهَا .

المرسلة، زينب. وابنتها، أميمة. وقيل: أمانة بنت أبي العاص. كذا في معجم ابن الأعرابي وغيره.

٣٦٩/١٥٦- روى هذا الحديث البخاري: ك: المرضي، ب: عيادة الصبيان ٤/٤ قال:

حدثنا حجاج بن منهل، حدثنا شعبة، قال: أخبرني عاصم، قال: سمعت أبا عثمان، عن أسامة بن زيد، رضى الله عنهما، أن ابنة للنبي ﷺ أرسلت إليه، وهو مع النبي ﷺ، وسعد وأبي نوحسب؛ أن ابنتي قد حضرت، فاشهدنا، فأرسل إليها السلام، ويقول: «إن لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده مسمى، فلتحسب ولتصبر». فأرسلت تقسم عليه، فقام النبي ﷺ وقمنا، فرفع الصبي في حجر النبي ﷺ، ونفسه تققع، ففاضت عينا النبي ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يارسول الله؟ قال: «هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده، ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء».

عاصم هو: الأحول، وأبو عثمان هو: عبد الرحمن بن مل - يفتح الميم وكسرهما وضمها - النهدي.

رواه ابن بشكوال ١/٣٠٥ (٨٩) بسنده إلى البخاري به .

ورواه عبد الرزاق ٣/٥٥١، ٥٥٢ (٦٦٧٠) عن معمر، والثوري، وفيه: فرغ الصبية ونفسها

تقعق.

ورواه البخاري: ك: الجنائز، ب: قول النبي ﷺ « يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه » إذا

كان النوح من سنته ١/٢٢٣ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، ك: الأيمان والنذور، ب: قول الله

تعالى: ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم ﴾ ٤/١٥٢ بسنده إلى شعبة، ك: التوحيد، ب: قول الله

تعالى: ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ... ﴾ ٤/٢٧٤ بسنده إلى حماد بن زيد، ب: ماجاء في

قول تعالى: ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ ٤/٢٨٨ بسنده إلى عبد الواحد بن زياد، ك:

القدر، ب: ﴿ وكان أمر الله قدرا مقدورا ﴾ (مختصرا) بسنده إلى إسرائيل، ومسلم: ك: الجنائز،

ب: البكاء على الميت ٢/٦٣٥، ٦٣٦ (٩٢٣) بأسانيد إلى حماد بن زيد، وابن فضيل، وأبي

معاوية، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة ٤/٢١، ٢٢

بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ماجاء في البكاء على الميت

١/٥٠٦ (١٥٨٨) بسنده إلى عبد الواحد بن زياد، وأحمد ٥/٢٠٥، ٢٠٦ بسنده إلى سفيان

(٢) هذه الكلمة ساقطة من « ز » .

(١) في « ز » : (ق) .

الثوري، والطيالسي ص ٨٨ (٦٣٦) عن شعبة، وثابت أبي زيد، وغيرهما، (وفي كل ذلك أن المختصر ابن لها أوصي).

ورواه أبو داود: ك: الجنائز، ب: في البكاء على الميت ٣/٥٦٣ (٣١٢٥) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٥/٢٠٤ بسنده إلى شعبة، وابن بشكوال ١/٣٠٥ (٨٩) بسنده إلى شعبة، (وعندهم أن المختصر ابن أو ابنة لها - على الشك -) كلهم عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد به .

وروى البزار (كشف الأستار ١/٣٨١) (٨٠٦) نحوه عن عبد الرحمن بن عوف، وفيه أنها ابنة. قال ابن حجر في الفتح ٣/١٢٤ بعد أن ضَعَفَ الآراء في كونه صبيًّا ذكرا: « ولكن الصواب في حديث الباب أن المرسله زينب وأن الولد صبية » .

قلت: ومعنى هذا أن يحمل لفظ ابن المذكر على معنى « ولد»، فيكون عاما يشمل الذكر والأنثى، وتكون الأحاديث الواردة في كونها أنثى مخصصة، وكذلك يحمل لفظ « الصبي » المذكر في الروايات .

البيان

المرسله هي: زينب^(١)، وابتتها هي: أمامة - أو أميمة بالتصغير - بنت أبي العاص بن الربيع^(٢).

٣٧٠/١٥٦ - روى ذلك أحمد ٥/٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧ قال:

ثنا أبو معاوية، ثنا عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، قال: أتى رسول الله ﷺ بأميمة ابنة زينب، ونفسها تقعقع، كأنها في شن، فقال رسول الله ﷺ: « لله ما أخذ، ولله ما أعطى، وكل إلى أجل مسمى ». فدمعت عيناه، فقال له سعد بن عباد: يارسول الله، أتبكي؟ أولم تنه عن البكاء؟ فقال رسول الله ﷺ: « إنما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء » .

هذا إسناد صحيح .

رواه ابن بشكوال ١/٣٠٦، ٣٠٧ (٨٩) بسنده إلى محمد بن يزيد بن طيفور، عن أبي معاوية به. وعزاه ابن حجر في هدى السارى ص ٢٦٥ والفتح ٣/١٢٤ إلى أبي سعيد بن الأعرابي في معجمه عن سعدان بن نصر .

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (١٤٧) .

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٩٠) .

ورواه ابن بشكوال ٣٠٧/١ (٨٩) بسنده إلى المدائني عن أبي معاوية به، وسماها «أمامة».

ورواه ابن أبي شيبة ٣٩٢/٣ بنفس السند لكنه قال: «بأبنة زينب» .

وروى الطبراني ١٣٥/١ (٢٨٤) بسنده إلى الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن

أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف ... فذكره نحوه، وسماها أمامة بنت أبي العاص .

قال الهيثمي في المجمع ١٨/٣: «وفيه الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولم أجد من

ذكره».

هذا وقد جاء في بعض الروايات أن زينب قالت: إن ابناً لي قُبِضَ .

واستشكل ذلك بأن أمامة بنت أبي العاص عاشت بعد النبي ﷺ، حتى تزوجها عليٌّ بعد

وفاة فاطمة، ثم مات عنها، فتزوجت المغيرة بن نوفل .

وأجيب عن هذا الاستشكال بأن معنى قُبِضَ: قارب القبض، وتَشْهَدُ لذلك الروايات التي فيها:

«إن ابنتي قد حُضِرَتْ»، كما أن في رواية عبد الرحمن بن عوف «استعزُّ بأمامة بنت أبي

العاص». أي ائتمت بها المرض وأشرفت على الموت . ثم إن الله أكرمها بالعافية بعد هذا الموقف .

استفدت ذلك من ابن حجر في الفتح ١٢٤/٣، ١٢٥ .

وقد عزا ابن حجر في هدى السارى والفتح إلى الدمياطي: أنه علي بن أبي العاص .

وعزاه إلى البلاذري في الأنساب أنه عبد الله بن عثمان، ابن رقية بنت رسول الله ﷺ .

وعزاه إلى البزار (كشف الأستار ٣٨٢/١) (٨٠٧) عن أبي هريرة أنه ابن لفاطمة . وسماه ابن

حجر: محسن .

وقد ضعف ابن حجر هذه الأقوال كلها .

تَقَعَّقُ: أى تضطرب وتتحرك^(١).

شَنَّ: بفتح الشين المعجمة، واحِدُ الشَّنَانِ وهى الأَسْقِيَّةُ الخَلِيقَةُ^(٢).

(٣) النهاية ٥٠٦/٢

(٢) النهاية ٨٨/٤

١٥٧- (طب): حديث أبي أمامة بن سهل: أن مسكينة مرضت... الحديث.
وفيه: أنها ماتت، وأن النبي ﷺ صلى عليها بعد ما دفنت.

(ب): هي: أم محجن. ذكره (١) عبد الغنى.

[خ/٣ب] (ط): محجنة./

٣٧١/١٥٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: الجنائز، ب: الإذن بالجنائز ٤٠/٤ قال:

أخبرنا قتيبة في حديثه عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه أخبره أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها، وكان رسول الله ﷺ يعودُ المساكين... الحديث في صلواته ﷺ على قبرها بعد ما دفنت.

اسم أبي أمامة: أسعد. وهذا إسناد مرسل؛ لأن أبا أمامة ولد على عهد النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً.

رواه النسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الجنائز بالليل ٦٩/٤ بسنده إلى يونس، ومالك: ك: الجنائز، ب: التكبير على الجنائز ٢٢٧/١ (١٥)، والشافعي ٢١٣/١، ٢١٤ عن مالك، وعبدالرزاق ٥١٨/٣ (٦٥٤٢) عن ابن جريج، وابن بشكوال ٢٠٧/١ (٥٣) بسنده إلى مالك، جميعاً عن ابن شهاب، عن أبي أمامة به مرسلًا.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٦١/٣، والطحاوي ٤٩٤/١ بسندهما إلى سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، موصولاً بمعناه.

ورواه الطحاوي ٤٩٥/١ بسنده إلى النعمان، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ، نحوه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة: أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يقمُ المسجد، فمات فسأل النبي ﷺ عنه... الحديث بمعنى الذي معنا. رواه:

البخاري: ك: الصلاة، ب: كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيذان ٩١/١، ب: الخدم للمسجد ٩١/١، ك: الجنائز، ب: الصلاة على القبر بعد ما يدفن ٢٣١/١، ومسلم: ك: الجنائز، ب: الصلاة على القبر ٦٥٩/٢ (٩٥٦)، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: الصلاة على القبر ٢١١/٣ (٣٢٠٣)، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ما جاء في الصلاة على القبر ٤٨٩/١ (١٥٢٧)، من طرق عن حماد ابن زيد، عن ثابت البناني، عن أبي رافع نفيح الصائغ، عن أبي هريرة.

(١) هذه الكلمة ساقطة من «ك».

١٥٨- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : كَانَ غُلامَ يَهُودِيٍّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ... الْحَدِيثُ فِي إِسْلَامِهِ .
اسمه : عبد القدوس . ذكره محمد بن أحمد العتبي في جامعه ، وهو غريب .

البيان

هي : مِحْجَنَةٌ ، وقيل : أم محجن (١) .

قال ابن حجر في الإصابة : « امرأة سوداء ، كانت تَقُمُ المسجد ، وقع ذكرها في الصحيح بغير تسمية ، وسماها يحيى بن أبي أنيسة - وهو متروك - عن علقمة بن مرثد ، عن رجل من أهل المدينة ، قال : كانت امرأة يقال لها مِحْجَنَةٌ تَقُمُ المسجد ، فَتَفَقَّدها النبي ﷺ ، فَأُخْبِرَ أنها قد ماتت ، فقال : « أَلَا أَذْتَمُونِي بِهَا ؟ » فخرج ، فصلى عليها ، وكبر أربعاً .

قال يحيى : وحدثنا الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن النبي ﷺ نحوه .

ومن طريق عبد الله بن بُرَيْدَةَ عن أبيه ، أن النبي ﷺ مرَّ على قبرٍ حديثٍ عهدٍ بدفن ، فقال : « مَتَى دُفِنَ هَذَا ؟ » فقيل : هذه أم مِحْجَنَ التي كانت مُولَعَةً بَلَقَطَ القذى من المسجد . فقال : « أَفَلَا أَذْتَمُونِي ؟ » قالوا : كنت نائمًا ، فكرهنا أن نوقظك ... الحديث .

وعزا ابن حجر هذا الأخير إلى البيهقي : وقال « بإسناد حسن » ، وقال : « وأفاد أن الذي أجاب النبي ﷺ عن سؤاله عنها : أبو بكر الصديق » .

٣٧٢/١٥٧ - واحتج ابن بشكوال لكونها أم محجن بما رواه ٢٠٧/١ ، ٢٠٨ (٥٣) قال :

أخبرنا أبو محمد بن محسن ، وأبو عمران موسى بن عبد الرحمن ، لإجازة ، أن أبا عمر النُمَيْرِيَّ أخبرهما ، قال : أنا أبو محمد عبد الغنى بن سعيد مكاتبته ، قال : ثنا أبو طاهر السدوسي القاضي ، قال : ثنا أبو أحمد محمد بن عبدوس بن كامل ، قال : ثنا محمد بن حميد ، قال : ثنا مهرا بن أبي عمر ، قال : ثنا أبو سنان سعيد بن يسار الشيباني ، عن علقمة بن مرثد ، عن (٢) ابن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ مرَّ على قبرٍ حديثٍ عهدٍ بدفن ، ومعه أبو بكر رضى الله عنه ، فقال : « قبر من هذا ؟ » فقال : يارسول الله ، هذه أم مِحْجَنَ ، كانت مُولَعَةً بَأَن تَلْقَطَ القذى من المسجد ... فذكره .

٣٧٣/١٥٨ - روى هذا الحديث البخارى : ك : الجنائز ، ب : إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى

عليه ، وهل يعرض على الصبي الإسلام ٢٣٥/١ قال :

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد - وهو ابن زيد - عن ثابت ، عن أنس رضى الله عنه ،

(١) انظر : تجريد أسماء الصحابة ٣٠٣/٢ ، ٣٣٤ ، الإصابة ١٨٧/٨ (٩٨٤) ، ٢٧٩ (١٤٨٤) ، أسد الغاية

٦١٧ ، ٥٤٤/٥ .

(٢) فى الأصل : « عن أبى » وهو تصحيف ، وإنما هو عبد الله بن بريدة ، وكنيته : أبو سهل .

١٥٩- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ : لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنُ سُلُولٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ابْنَهُ .
هو : عَبْدُ اللَّهِ ، كما في مُسْنَدِ الْحُمَيْدِيِّ ، وَجَامِعِ التِّرْمِذِيِّ . وَقِيلَ : الْحَبَابُ . ذَكَرَهُ
الواقدي .

قلت : كونه / عَبْدُ اللَّهِ رواه البخارى فى صحيحه .

[٢٤٤/]

قال : كان غلام يهودى يخدم النبي ﷺ ، فَمَرَضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ
« أَسْلِمَ » فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ . فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ
يَقُولُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ » .

رواه ابن يشكوال ٦٤٦/٢ (٢٢٤) بسنده إلى البخارى به .

ورواه البخارى: ك: المرضي، ب: عيادة المشرك ٤/٤ عن سليمان بن حرب مختصرا، وأبوداود:
ك: الجنائز، ب: فى عيادة الذمي ٣/١٨٥ (٣٠٩٥) عن سليمان بن حرب، وعزاه المزى فى التحفة
١/١١١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: السير، بسنده إلى سليمان بن حرب، وابن حبان ٤/٢٦٨،
٢٦٩ (٢٩٤٩) بسنده إلى الصلت بن مسعود الجحدري بمعناه، والبيهقي ٣/٣٨٣ بسنده إلى سليمان
ابن حرب ، وأحمد ٣/١٧٥ عن مؤمل بمعناه ، ٢٢٧ ، عن يونس، ٢٨٠ عن سليمان بن حرب،
وأبو يعلى ٦/٩٣ (٣٣٥٠) عن أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود، جميعا عن حماد بن زيد، عن
ثابت بن أسلم، عن أنس بن مالك .

ورواه أحمد ٣/٢٦٠ عن أسود بن عامر، وابن أبي شيبة ٣/٣٥١، والحاكم ٤/٢٩١ بسنده
إلى أبي نعيم، وأبى غسان، وسكت عليه هو والذهبي، جميعا عن شريك، عن عبد الله بن
عيسى، عن عبد الله بن جبر، عن أنس بمعناه .

البيان

قال ابن حجر فى الإصابة ٤/١٩٠ (٥٢٤٢): « عبد القدوس الإسرائيلى ... ذكر العتبي
المالكي فى العتبية، عن زياد سبطون صاحب مالك، أن اسم هذا الغلام عبد القدوس » .
وقال ابن يشكوال: « اسمه: عبد القدوس . ذكر ذلك محمد بن أحمد العتبي فى جامعه،
ورويانا ذلك عن شيوخنا بإسنادهم إليه، وهو غريب من طريقه، وما وجدناه عن غيره، ولا أعلمه
فى الصحابة، والله أعلم بحقيقة ذلك، وهو الموفق للصواب » .

١٥٩/٣٧٤- روى هذا الحديث أحمد ٣/٣٧١ قال:

ثنا محمد بن عبيد، ثنا عبد الملك ، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: لما مات عبد الله بن أبي

أتى ابنه النبي ﷺ، فقال: يارسول الله، إنك إن لم تأتته لم نزل نعيمٌ بهذا . فأثاه النبي ﷺ، فوجده قد أدخل في حفرته، فقال: « أفلا قبل أن تدخلوه ! ». فأخرج من حفرته، فتفل عليه من قرنه إلى قدمه، وألبسه قميصه .

عبد الملك هو: ابن أبي سليمان، وأبو الزبير هو: محمد بن مسلم بن تدرُس، والإسناد صحيح .
رواه ابن بشكْرال ٢/٦٥٦ (٢٢٩) بسنده إلى ابن أبي شيبه، عن يعلى بن عبيد، عن عبد الملك

به .

وعزاه المزي في التحفة ٢/٣١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة، من طريق أبي داود الحُرَّاني، عن يعلى بن عبيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي به .

وقد روى الحديث مبهما اسم الابن عن ابن عمر: ولفظه: أن عبد الله بن أبي لما توفى جاء ابنه إلى النبي ﷺ، فقال: يارسول الله، أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه، واستغفر له، فأعطاه النبي ﷺ قميصه، فقال: « أذنتي أصلى عليه»، فأذنه، فلما أراد أن يصلّي عليه جذبته عمر رضى الله عنه ... الحديث .

رواه البخاري: ك: الجنائز، ب: الكفن في القميص الذى يكف أو لا يكف ومن كفن بغير قميص ١/٢٢٠ عن مسدد، ك: اللباس، ب: لبس القميص ٤/٢٥ عن صدقة بن الفضل، ومسلم: ك: صفات المنافقين ٤/٢١٤١ (٢٧٧٤)، ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل عمر ٤/١٨٦٥ (٢٤٠٠) عن محمد بن المثني، وعبيد الله بن سعيد، والنسائي: ك: الجنائز، ب: القميص في الكفن ٤/٣٦، ٣٧ عن عمرو بن علي، وفي التفسير ١/٥٥١ (٢٤٤) عن عمرو بن علي، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: في الصلاة على أهل القبلة ١/٤٨٧، ٤٨٨ (١٥٢٣) عن أبي بشر بكر بن خلف، وابن حبان ٥/٧٠ (٣١٦٥) بسنده إلى علي بن المديني، وأحمد ٢/١٨، جميعا عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر .

كما روى مبهما اسم الداعي لرسول الله ﷺ عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، ولفظه: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دُعِيَ له رسولُ الله ﷺ، ليُصلّى عليه، فلما قام رسولُ الله ﷺ وثبت إليه ... الحديث .

رواه البخاري: ك: الجنائز، ب: ما يكره من الصلاة على المنافقين ١/٢٣٧، ك: التفسير، ب: سورة التوبة ٣/١٣٧ بسنده إلى عقيل، والترمذي: ك: التفسير، ب: سورة التوبة ٨/٤٩٥ (٥٠٩٥) بسنده إلى محمد بن إسحاق، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على المنافقين ٤/٦٧، ٦٨، وفي التفسير ١/٥٣٣ (٢٤٥) بسنده إلى عقيل، وأحمد ١/١٦ بسنده إلى محمد بن إسحاق، كلاهما عن

ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب.
وقد سبق تخريج الحديث عن أسامة بن زيد في الخبر (١٥٠).

البيان

ابنه هو: عبد الله بن عبد الله بن أبي . كان اسمه الحُباب، وغيره النبي ﷺ إلى عبد الله
(عبدالرازق ٥٣٨/٣) (٦٦٢٨)، وابن بشكوال ١٥٨/٢ (٢٢٩). شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد، وكان
يكتب للنبي ﷺ، واستشهد باليمامة في قتال الردة سنة اثنتي عشرة (١).

٣٧٥/١٥٩ - روى ذلك البخاري: ك: التفسير، ب: سورة التوبة ١٣٧/٣ قال:

حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضی الله
عنهما، قال: لما توفيَّ عبدُ الله جاء ابنه عبدُ الله بنُ عبدِ الله إلى رسولِ الله ﷺ، فسأله أن يعطيه
قميصه يُكفَّنُ فيه أباه، فأعطاه . ثم سأله أن يُصَلِّيَ عليه، فقام رسولُ الله ﷺ ليُصَلِّيَ، فقام عمر،
فأخذ بثوب رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولِ الله، تصلى عليه، وقد نهاك ربك أن تصلى عليه؟!
فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما خيرتني الله...» الحديث .

أبو أسامة هو حماد بن أسامة، وعبيدُ الله هو ابن عمر .

رواه البخاري في الموضوع نفسه إلى أنس بن عياض، ومسلم: ك: فضائل الصحابة، ب:
فضائل عمر ١٨٦٥/٤ (٢٤٠٠)، ك: صفات المنافقين وأحكامهم ١٢٤١/٤ (٢٧٧٤) بسنده إلى أبي
أسامة، والترمذي: ك: التفسير، ب: سورة التوبة ٤٩٩/٨ (٥٠٩٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد
القطان، والبيهقي ٤٠٢/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن بشكوال ٦٥٧/٢ (٢٢٩) بسنده إلى
يحيى بن سعيد، جميعا عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر .

ورواه ابن حبان ٧٠/٥ (٣١٦٦) بسنده إلى الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس،
عن عمر، بالبيان .

وقد روى جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ أتى عبد الله بن أبي بعد ماذن، فأخرجه، فنفت فيه
من ريقه، وألبسه قميصه . وأن ذلك كان مكافأة له ؛ لأنه كسا العباس قميصاً حين أسر في بدر .
أخرجه: البخاري : ك: الجنائز، ب: الكفن في القميص الذي يكف أولاً يكف ومن كفن بغير
قميص ٢٢٠/١ عن مالك بن إسماعيل، ب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله ٢٣٣/١ عن
علي بن عبد الله، ك: اللباس، ب: لبس القميص ٢٥/٤ عن عبد الله بن محمد بن عثمان، ومسلم:
ك: صفات المنافقين وأحكامهم ٢١٤٠/٤ (٢٧٧٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب،

(١) أسد الغابة ١٩٧/٣، ١٩٨، تجريد أسماء الصحابة ٣٢/١، الإصابة ٩٥/٤، ٩٦ (٤٧٧٥).

١٦٠- (ب) : حَدِيثُ أَبِي الْمَلِيحِ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ ^(١) بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً » .
هو : أبو عَزَّةَ ، يَسَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) الْهُدَلِيُّ .

وأحمد بن عبدة الضبيّ، والنسائي: ك: الجنائز، ب: القميص في الكفن ٣٧/٤، ٣٨ عن عبد الجبار ابن العلاء بن عبد الجبار، ب: إخراج الميت من اللحد بعد أن يوضع فيه ٨٤/٤ عن الحارث بن مسكين، وعبد الرزاق ٥٣٨/٣ (٦٢٢٩)، وابن حبان ٦٩/٥ (٣١٦٤) بسنده إلى أبي بكر الباهلي، وعثمان بن أبي شيبة، والبيهقي ٤٠٢/٣ بسنده إلى سعدان بن نصر، وأحمد ٣٨١/٣، والحميدي ٥٢٥/٢ (١٢٤٧)- ومن طريقه ابن بشكوال ٦٥٦/٢، ٦٥٧ (٢٢٩)- جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر .

ورواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى ابن جريج، والنسائي في الموضع الأخير بسنده إلى الحسين بن واقد، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن جابر .

٣٧٦/١٦٠- روى هذا الحديث الطبراني ٢٧٦/٢٢ (٧٠٧) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عارم أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي المليح، عن رجل من قومه، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة » .

هذا إسناد صحيح، ولاتضر جهالة الصحابي، وعلى بن عبد العزيز هو أبو الحسن البغوي، وعمار هو ابن الفضل السدوسي .

رواه ابن بشكوال ٧٨٩/٢ (٢٨٣) بسنده إلى عبد الحميد بن صبيح، عن حماد بن زيد به .
ورواه الطبراني أيضا (٧٠٨) عن يوسف القاضي، عن سليمان بن حرب، عن وهيب، عن أيوب به .

البيان

الصحابي هو: أبو عَزَّةَ الْهُدَلِيُّ، واسمه يَسَارُ بْنُ عَبْدِ، وقيل: ابن عبد الله، ويقال: ابن عمرو، سكن البصرة، وله بها دار ^(٣).

(١) في «ز» روح عبد . (٢) في «ز» عبد . من غير إضافة .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١٤٢/٢، ١٨٦، تحفة الأشراف ١٠٩/٩، تهذيب التهذيب ٣٣٠/١١، الإصابة ٣٥٠/٦ (٩٣٣٧)، ١٣٠/٧ (٧٥٠)، أسد الغابة ١٣٥/٥ .

١٦١- (خ) : حَدِيثُ / عَطَاءٍ : ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَسَبَّته ، فَقِيلَ : مَاتَ ، فَقَالَتْ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ... الحدِيث .

هو : يزيدُ بنُ قيسِ الأرحبي . وقيلَ : الرُّحبي .

٣٧٧/١٦٠- روى ذلك الترمذى: ك: القدر، ب: ما جاء أن النفس تموت حيث ماكتب لها
٣٥٩/٦ (٢٢٣٧) قال:

حدثنا أحمد بن منيع، وعلي بن حُجر، المعنى واحد، قالوا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن
أيوب، عن أبي المليح، عن أبي عزة، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا قضى الله لعبده أن يموت
بأرض جعل له إليها حاجة » أو قال: « بها حاجة » .
قال الترمذى: « هذا حديث صحيح » .

قلت: والأمر كما قال الترمذى رحمه الله تعالى .

رواه أحمد ٤٢٩/٣ عن إسماعيل بن إبراهيم بن علية، وأبو يعلى ٢٢٨/٢ (٩٢٧) بسنده إلى
حماد، والطبراني ٢٢٦/٢٢ (٧٠٦) بسنده إلى حماد بن سلمة، والحاكم ٤٢/١ بأسانيد إلى حماد،
وإسماعيل، وقال: « هذا حديث صحيح ورواه عن آخرهم ثقات »، ووافقه الذهبي، وابن بشكوال
٧٨٩/٢ (٢٨٣) بسنده إلى ابن علية، جميعا عن أيوب، عن أبي المليح، عن أبي عزة، وفي رواية
الطبراني: عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن أبي عزة .

ورواه أبو نعيم ٣٧٤/٨ بسنده إلى وكيع، وابن بشكوال ٧٩٠/٢ (٢٨٣) بسنده إلى مؤمل
ابن إسماعيل، كلاهما، عن عبد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبي عزة الهذلي به .
وله شاهد من حديث مطر بن عكّامس بلفظ قريب، رواه:

الترمذى فى الموضوع السابق (٢٢٣٥) وقال: حسن غريب، وأحمد ٢٢٧/٥، والحاكم ٤٢/١،
وقال: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا جميعا على إخراج جماعة من
الصحابة، ليس لكل منهم إلا راو واحد » ووافقه الذهبي .

وشاهد من حديث أسامة بن زيد: رواه الطبراني ١٧٨/١ (٤٦١).

وقال الهيثمى فى المجمع ١٩٦/٧: « ورجاله رجال الصحيح » .

٣٧٨/١٦١- روى هذا الحديث أبو داود الطيالسى ص ٢٠٩ (١٤٩٤) قال:

حدثنا إياس بن أبي تميم، عن عطاء، أن رجلا ذُكرَ عند عائشة، فلَعَنته أوسبته، فقيل لها:
إنه قد مات، فقالت: أستغفر الله له. فقيل لها: يا أم المؤمنين لَعَنته ثم استغفرت له، فقالت: إن
رسول الله ﷺ قال: « لا تذكروا موتاكم إلا بخير » .

هذا إسناد حسن فيه إياس بن أبي تيممة، صدوق ، و عطاء هو ابن أبي رباح .
رواه الخطيب ص ٣٣٨ (١٦٨) بسنده إلى أبي داود الطيالسي به .

البيان

هذا الرجل هو: يزيد بن قيس بن ثمام بن حاجب الهمداني الأرحبي، كان سعيد بن العاص أمير الكوفة لعثمان، فثار عليه أهل الكوفة، فتوجه إلى عثمان، فاجتمع قراء الكوفة، فأمرؤا عليهم يزيد بن قيس، ثم كان مع علي في حروبه، وولاه شرطته، ثم ولاه بعد ذلك أصبهان والرّي وهمذان. ذكره ابن حجر في القسم الثالث (١) .

والذي ردّ علي عائشة: هو مسروق بن الأجدع .

٣٧٩/١٦١ - روى ذلك الخطيب ص ٣٣٨ (١٦٨) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا عبد الصمد بن علي الطّسّنيّ، أخبرنا السّريّ بن سهل الجنديسابوريّ، حدثنا عبد الله بن رشيد، أخبرنا أبو عبيد مجاعة بن الزبير، عن أبان، عن سليمان ابن قيس العامري، عن مسروق بن الأجدع، قال: دخلت علي عائشة فقالت: ما فعل يزيد بن قيس الرحبي لعنة الله؟ قال: قلت: يا أم المؤمنين، مات . قالت: أستغفر الله، مرتين، قلت: يا أم المؤمنين، بم استحللت لعنته، ثم استغفرت؟ قالت: استحللت لعنته، لأنه كان سفيراً بيني وبين علي بن أبي طالب، فبلغ مالم أقل، وأما استغفاري؛ فإن رسول الله ﷺ نهانا أن نلعن الأموات. أو قال: موتانا.

هذا إسناد ضعيف فيه السّريّ ابن سهل، قال ابن عدي: كان يسرق الحديث [المغني في الضعفاء ١/٢٥٣ (٢٣٢٣)] عن عبد الله بن رشيد، ليس بقوى وفيه جهالة [المغني ١/٣٣٨ (٣١٦٩)] عن مجاعة بن الزبير، قال أحمد: « لم يكن به بأس في نفسه »، وضعّفه الدارقطني وغيره [المغني ٢/٥٤٢ (٥١٨١)].

وأصل الحديث من غير هذه القصة: رواه النسائي: ك: الجنائز، ب: النهي عن ذكر الهلكي إلا بخير ٥٢/٤ عن عائشة، قالت: ذكّر هالك عند النبي ﷺ بسوء، فقال: « لا تذكروا هلكاكم إلا بخير » .

ورواه ابن أبي شيبة ٣٦٧/٣ بلفظ: « لا تذكروا موتاكم إلا بخير » .

(١) الإصابة ٦/٣٦٠ (٩٤٠٩) .

١٦٢- (ب): حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ: عَنْ أُمِّهِ ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَلَبِسَ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ ... الْحَدِيثُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ.

اسم أم علقمة : مرجانة . ذكره البخارى فى تاريخه الكبير .

٣٨٠/١٦٢- روى هذا الحديث النسائي: ك: الجنائز، ب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٩٣/٤ قال: أخبرني بن محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين - قراءة عليه، وأنا أسمع، واللفظ له - عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن علقمة بن أبي علقمة ، عن أمه ؛ أنها سمعت عائشة تقول: قام رسول الله ﷺ ذات ليلة، فلبس ثيابه، ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة تتبعه، فتبعته... الحديث إلى قوله ﷺ: « إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم».

هذا إسناد صحيح، وأم علقمة وثقها ابن حبان والعجلي، وروى لها البخارى فى الأدب المفرد، وعلق لها فى الصحيح. وأما قول ابن حجر « مقبولة » فهو تشدد منه، وابن القاسم هو عبدالرحمن، العقبى.

ورواه مالك: ك: الجنائز، ب: جامع الجنائز ٢٤٢/١ (٥٥)، والحاكم ٤٨٨/١ بسنده إلى العقبى، ويحيى بن يحيى، وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، وابن بشكوال ٥٨٦/٢ (١٩٨) بسنده إلى القعنبي، جميعا عن مالك به .

البيان

أم علقمة اسمها: مرجانة، قال العجلي: مدنية تابعة ثقة. ولم يسمها، وذكرها ابن حبان فى الثقات . وقال ابن حجر: « مقبولة، من الثالثة » (١).

قال ابن بشكوال: « ذكر ذلك البخارى فى تاريخه الكبير، الذى رويناها عن غير واحد من شيوخنا».

وانظر المزى فى تحفة الأشراف ٤٣٣/١٢، ٤٣٤ .

(١) تاريخ الثقات ص ٥٢٥ (٢١١٥)، تهذيب التهذيب ٤٧٨/١٢، ٥٠٠، تقريب التهذيب ٦١٤/٢ .

١٦٣- (ب) : حَدِيثُ جُنَاحِ بْنِ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ : عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَذْكَرُ مَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَجُلٌ ، فَقَالَ : الْوَيْلُ لِي عَلَى مُحَمَّدِهِ (١) . قَدْ كُنْتُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمُقَعَّدِهِ .
وَلَسْتُ بَعْدَهُ مُخَلَّدَهُ (٢) .

القائل للشعر (٣) هو : قيس (٤) ، أبو غنيم المذكور . ذكره الدارقطني في التصحيف .

٣٨١/١٦٣- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٤٤٣/١ (١٤٥) قال :

أخبرنا أبو محمد بن محمد بن محسن ، فيما أجازني غير مرة ، عن أبي عبد الله محمد بن عائذ ، قال : ثنا أبو بكر بن إسماعيل ، قال : أنا محمد بن جعفر الدارمي ، قال : ثنا صدقة بن عبيد الله المازني ، قال : حدثني جنح بن غنيم بن قيس ، عن أبيه ، قال : أذكر موت النبي ﷺ ، وأشرف علينا رجل ، فقال : ألا لي الموت على محمد . قد كنت قبل موته بمقعد ، ولست فيما بعده بمخلد .

البيان

قائل الشعر هو : قيس المازني ، أبو غنيم المذكور ، وهو ابن غنيم ، وافقت كنيته اسم أبيه ، وقيل : إن ذلك تصحيف ، صُحِّفَتْ « أبو » إلى « ابن » . عداه في أهل البصرة ، وقال ابن عبد البر : كوفي له صحبة (٥) .

٣٨٢/١٦٣- روى ذلك ابن بشكوال ٤٤٣/١ (١٤٥) قال :

أنا أبو محمد بن عتاب ، فيما ناوكتيه ، عن أبي القاسم حاتم بن محمد ، قال : ثنا موسى بن عيسى ، قال : ثنا محمد بن أحمد بن أبي الفوارس ، عن أبي الحسن الدارقطني ، قال : ثنا محمد بن مخلد ، قال : ثنا أبو الفضيل جعفر بن مكرم ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا شعبة ، عن عاصم ، عن غنيم بن قيس ، قال : إني لأحفظ كلمات قالهن أبي علي النبي ﷺ : ألا لي الويل على محمد . قد كنت في حياته بمقعد . أنام ليلي آمنة إلى الغد .

قال أبو الحسن : سمعت جعفر بن محمد بن مكرم يقول : قال لي أحمد : قد عرضته على بعض الناس ، فقال : إنما هو « أيام ليلي » يعني امرأته . ولكن كذا حدث به وهب « أنام ليلي » ، ولم يقل « أيام ليلي » .

وعزا ذلك ابن حجر في الإصابة إلى ابن السكن ، بسنده إلى غنيم بن قيس ، قال : مانسيت أبياتاً قالهن أبي حين مات النبي ﷺ . فذكر الأبيات .

(١) في « ز » : محمد ، من غير هاء .

(٢) في « ز » : الشعر .

(٣) قوله « هو قيس » ساقط من « ز » .

(٤) تجريد أسماء الصحابة ٢٣/٢ ، الإصابة ٢٦٢/٧ (٧٢١٤) ، أسد الغابة ٤/٢٢٣ .

١٦٤- (١) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرُدَّةٍ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكْسُو كَهَا . وَفِيهِ : أَنَّ رَجُلًا طَلَبَهَا مِنْ / النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (١) ، وَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، وَقَالَ : إِنَّمَا أَخَذْتُهَا لِتَكُونَ كَفْنِي ، فَكَانَتْ كَفْنَهُ . [ز٤/ب]

فى بعض الروايات أن هذا الرجل هو عبد الرحمن بن عوف (٢). سمعت الحافظ أبا الحسن على بن أبى بكر الهيثمى يقول : إنه مرَّ به ذلك ، ولم يستحضر تعيين الكتاب الذى رآه فيه .

وعزاه فى الإصابة ١٩٦/٧ إلى أبى نعيم من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، عن غنيم بن قيس، قال أحفظ من أبى كلمات قالهن لما مات النبى ﷺ .

وعز ابن حجر فى الإصابة ١٩٦/٧ ذلك الشعر إلى ابن سعد (الطبقات الكبرى ١٢٣/٧) عن غنيم نفسه، من طريق محمد بن الوضاح، عن عاصم الأحول، قال: قال غنيم بن قيس: أشرف علينا راكب، فنعى لنا رسول الله ﷺ، فنهضنا من الأحوية، فقلنا: بأينا وأما رسول الله ﷺ، وقلت: ألا لى الويل على محمد . قد كنت فى حياته بمقعد . وفى أمان من عدو معتدى .

قلت: فإن صح ذلك فلعله أراد أنه ردد هذه الأبيات التى قالها أبوه، والله أعلم .
الأحوية: جمع حواء، بكسر الحاء، وهو: البيوت المجتمعة من الناس على ماء (٣).

٣٨٣/١٦٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: الجنائز، ب: من استعد. الكفن فى زمن النبى ﷺ فلم ينكر عليه ٢٢١/١ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا ابن أبى حازم، عن أبيه، عن سهل رضى الله عنه ؛ أن امرأة جاءت النبى ﷺ بِرُدَّةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا، أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ . قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي، فَجِئْتُ أَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مَحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنهَا إِزَارُهُ، فَحَسَنُهَا فَلَانَ، فَقَالَ: أَكْسِنِيهَا، مَا أَحْسَنُهَا ! قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنَتْ، لَيْسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مَحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ . قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفْنِي . قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفْنَهُ .

ابن أبى حازم هو عبد العزيز، وأبو حازم هو سلمة بن دينار .

(١) فى «ز»: ﷺ .

(٢) فى هامش «ز»: قاله الطبرانى وغيره .

(٣) النهاية ٤٦٥/١ .

رواه البخارى:ك: البيوع، ب: النساج ٩/٢، ١٠ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، ك: اللباس، ب: البرود، والخبرة والشملة ٤/ ٢٨ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، ك: الأدب، ب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ٤/٥٦ بسنده إلى أبى غسان محمد بن مطرف، والنسائي:ك: الزينة، ب: لبس البرود ٨/٢٠٤، ٢٠٥ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، مختصراً، لم يذكر قصة الرجل، وابن ماجه: ك: اللباس، ب: لباس رسول الله ﷺ ٢/١١٧٧ (٣٥٥٥) بسنده إلى ابن أبى حازم، وأحمد ٥/٣٣٣، ٣٣٤ بسنده إلى ابن أبى حازم، والطبرانى ٦/١٣٣، ١٣٤ (٥٧٥١) بسنده إلى هشام بن سعد، ١٤٣، ١٤٤ (٥٧٨٥) بسنده إلى أبى غسان محمد بن مطرف، ١٦٩، ١٧٠ (٥٨٨٧) بسنده إلى ابن أبى حازم، جميعاً عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد به .

البيان

قيل: هو: عبد الرحمن بن عوف الزهرى، أحد العشرة المبشرين، وأحد الستة الذين توفى رسول الله ﷺ، وهو عنهم راض، من السابقين الأولين. مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك^(١).

قال ابن حجر فى الفتح ٣/١١٤: « أفاد المحب الطبرى فى الأحكام له أنه عبد الرحمن بن عوف، وعزاه للطبرانى، ولم أره فى المعجم الكبير؛ لا فى مسند سهل، ولا عبد الرحمن، ونقله شيخنا ابن الملقن عن المحب فى شرح العمدة، وكذا قال لنا شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمى: إنه وقف عليه لكن لم يستحضر مكانه » .

وقد قال ابن حجر نحو ذلك فى هدى السارى ص ٢٦٤ .

قال ابن حجر فى الفتح ٣/١١٤: « ووقع لشيخنا ابن الملقن فى شرح التنبيه أنه سهل بن سعد، وهو غلط، فكأنه التبس على شيخنا اسم القاتل باسم الراوى » .

(ز) وقيل: هو سعد بن أبى وقاص، أحد العشرة، وأحد الستة، وأحد السابقين، خال رسول الله ﷺ، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين على المشهور^(٢).

قال بذلك قتبية بن سعيد . رواه الطبرانى عنه فى الكبير ٦/٢٠٠ بعد أن روى الحديث رقم (٥٩٩٧) من طريق النسائي، عن قتبية، عن يعقوب بن عبد الرحمن، فقال: قال قتبية « كان سعد ابن أبى وقاص » .

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٥٣، تهذيب التهذيب ٦/٢٢١، ٢٢٢، الإصابة ٤/١٧٦-١٧٨ (٥١٧١) .
(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٣١٨، تهذيب التهذيب ٣/٤١٩، ٤٢٠، الإصابة ٣/٨٣-٨٥ (٣١٨٧) .

١٦٥- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ بَعْضِ إِخْوَتِهِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، فِي غُسْلِ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ. كَذَا فِي النَّسَائِيِّ.

وَلَعَلَّ الْمُرَادَ: أخته حفصة؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ مَرُورِيٌّ عَنْهَا، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ.

٣٨٤/١٦٥- روى هذا الحديث النسائي: ك: الجنائز، ب: غسل الميت أكثر من سبعة ٣١/٤ قال:

أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر، عن سلمة بن علقمة، عن محمد، عن بعض إخوته، عن أم عطية، قالت: توفيت ابنة لرسول الله ﷺ، فأمرنا بغسلها، فقال: «اغسلها ثلاثاً أو خمساً أو سبعا، أو أكثر من ذلك إن رأيتنَّ». قالت: وترأ؟ قال: «نعم، واجعلن في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فاذنني»: فلما فرغنا أذناه، فأعطانا حقوه، وقال: «أشعرتها إياه».

هذا الإسناد فيه إسماعيل بن مسعود، صدوق، وفيه بعض إخوة محمد، لكنه يرتقى إلى الصحة بالطرق الأخرى الكثيرة.

البيان

المрад: أخته حفصة بنت سيرين، أم الهذيل الأنصارية البصرية، تابعة، ثقة، حجة. ماتت سنة إحدى ومائة (١).

٣٨٥/١٦٥- روى ذلك مسلم: ك: الجنائز، ب: في غسل الميت ٦٤٧/٢ (٩٣٩) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت: مشطناها ثلاثة قرون.

رواه أبو داود: ك: الجنائز، ب: كيف غسل الميت ١٩٧/٣ (٣١٤٣) بسنده إلى يزيد بن زريع، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الكافور في غسل الميت ٣٢/٤ بسنده إلى سفيان، كلاهما عن أيوب به، وقد أوردوا هذا الحديث عقب حديث محمد عن أم عطية في الغسل.

والحديث مروى من طرق كثيرة عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، وعن حفصة، عن أم عطية. انظر تخريج الخبر رقم (١٤٧).

أشعرته إياها: أى اجعلنه شعارها. والشعار - بكسر المعجمة - : الثوب الذى يلى الجسد؛ لأنه يلى شعره (٢).

(١) تاريخ الثقات ص ٥١٨ (٢٠٨٩)، تهذيب التهذيب ٤٣٨/١٢.

(٢) النهاية ٤٧٩/٢، ٤٨٠.

١٦٦- (١): حَدِيثُ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى عَلَيَّ تِسْعَ جَنَائِزٍ ...
الحديث. وفيه: فَوُضِعَتْ جَنَازَةٌ أُمَّ كَلْثُومِ امْرَأَةِ عُمَرَ ، وَابْنُ لَهُ يُقَالُ لَهُ : زَيْدٌ . وَفِيهِ : فَقَالَ
رَجُلٌ : فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي قَتَادَةَ ،
فَقَالُوا : هُوَ (١) السَّنَةُ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ .

والرجل هو : عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ ، مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ .

٣٨٦/١٦٦- روى هذا الحديث النسائي: ك: الجنائز، ب: اجتماع جنائز الرجال والنساء
١٧/٤، ١٨ قال:

أخبرنا محمد بن رافع، قال: أنبأنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا ابن جريج، قال: سمعت نافعاً يزعم
أن ابن عمر صلى على تسع جنائز، فجعل الرجال يلون الإمام، والنساء يلين القبلة، فصفهن صفاً
واحداً، ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب وابن لها يقال له: زيد، ووضعها
جميعاً، والإمام يومئذ سعيد بن العاص، وفي الناس ابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة،
فوضع الغلام مما يلي الإمام، فقال رجل: فأنكرت ذلك، فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي
سعيد وأبي قتادة، فقلت ما هذا؟ فقالوا: هي السنة .

هذا إسناد صحيح، وجهالة الرجل لاتضر، فظاهر الرواية أن نافعاً سمع ذلك من ابن عمر،
وسياتى أن الرجل هو عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، وهو ثقة عند الأكثرين، وقال ابن حجر: صدوق .

رواه عبد الرزاق ٤٦٥/٣ (٦٣٣٧) بالسند المذكور .

البيان

الرجل هو: عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَيُقَالُ: مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَبُو عَمْرٍو،
ويقال: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّي . وَثِقَّةٌ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَانَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ:
لَا بَأْسَ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يَخْطِئُ، مِنْ الثَّلَاثَةِ . مَاتَ بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَمِائَةَ (٢) .

٣٨٧/١٦٦- روى ذلك أبو داود: ك: الجنائز، ب: إذا حضر رجال ونساء من يقدم ٢٠٨/٣
(٣١٩٣) قال:

حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، ثنا ابن وهب، عن ابن جريج، عن يحيى بن صبيح،
حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل، أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها، فجعل الغلام مما يلي الإمام
فأنكرت ذلك، وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة، فقالوا: هذه السنة .

(١) في «ز»: هذه .

(٢) الجرح والتعديل ٣٨٩/٦، تهذيب التهذيب ٣٥٣/٧، ٣٥٤، تقريب التهذيب ٤٨/٢ .

١٦٧- (١) : حَدِيثُ / يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ: عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، حَدِيثٌ: الرَّأَكِبُ يُسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ. قَالَ يُونُسُ: وَأَحْسِبُ أَهْلَ زِيَادٍ أَخْبَرُونِي أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[ز/٢٥أ] مَّن رَوَاهُ / عَنْ أَهْلِ زِيَادٍ، عَنْهُ: ابْنُ أَخِيهِ: سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (١)، كَمَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.

هذا إسناد حسن، فيه يحيى بن صبيح - بفتح الصاد المهملة وكسر الباء التحتية الموحدة - صدوق، وقد تابعه عطاء بن أبي رباح - كما سيأتي عند النسائي - مما يقوى الحديث ويرفعه إلى درجة الصحة .

رواه النسائي: ك: الجنائز، ب: اجتماع جنازة صبي وامرأة ٧١/٤ بسنده إلى عطاء بن أبي رباح، عن عمار، بنحوه، وإسناده صحيح .
وابن أبي شيبة ٣١٤/٣، ٣١٥ عن حاتم بن وردان، عن يونس، عن عمار مولى بني هاشم . ولم يذكر فيه أن الأصحاب قالوا: هو السنة .

٣٨٨/١٦٧- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجنائز، ب: المشى أمام الجنازة ٢٠٥/٣ (٣١٨٠) قال:

حدثنا وهبُ بن بَقِيَّةَ، عن خالد، عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، وأحسب أن أهل زيادٍ أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ قال: «الراكب يسير خلف الجنازة، والماشى يمشى خلفها، وأمامها، وعن يمينها، وعن يسارها، قريباً منها، والسقطُ يصلُّ عليه، ويُدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة» .

هذا إسناد صحيح إلى المغيرة، وخالد هو ابن عبدالله بن عبدالرحمن، ويونس هو ابن عبيد .
رواه الحاكم ٣٦٣/١ بسنده إلى أبي همام محمد بن الزبيرقان، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخارى» . ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٤٩/٤ عن إسماعيل، والطبراني ٤٣٠/٢٠ (١٠٤٢) بسنده إلى خالد بن عبدالله، جميعاً عن يونس بن عبيد .

البيان

مَّن رَوَاهُ عَنْ أَهْلِ زِيَادٍ عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ: سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ الْجُبَيْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَثَقَّهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ حَبَانَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ:

(١) في (ز): عبد الله .

ليس بالقوى، وقال ابن حجر: « صدوق ربما وهم من السادسة » (١).

٣٨٩/١٦٧- روى ذلك الترمذى: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الأطفال ١١٨/٤ (١٠٣٦) قال:

حدثنا بشر بن آدم، ابن بنت أزهر السَّمَان، أخبرنا إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله، أخبرنا أبي، عن زياد بن جبير بن حية، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، أن النبي ﷺ قال: « الراكب خلف الجنائز، والماشى حيث شاء منها، والطفل يصلّي عليه ».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح .

قلت: فيه بشر بن آدم، صدوق فيه لين، وإسماعيل بن سعيد، صدوق، وقد تابع إسماعيل جماعة من الثقات، مما يقوى الحديث، ويرفع الإسناد إلى درجة الصحة. وانظر التخريج .

رواه النسائي: ك: الجنائز، ب: مكان الماشى من الجنائز ٥٦/٤ بسنده إلى بشر بن السري، ب: الصلاة على الأطفال ٥٩/٤ بسنده إلى خالد بن الحارث، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ماجاه فى شهود الجنائز ٤٧٥/١ (١٤٨١) بسنده إلى روح بن عباد، ب: ماجاه فى الصلاة على الطفل ٤٨٣/١ (١٥٠٧) بنفس السند مختصرا، وابن أبي شيبة ٢٨٠/٣، والطحاوى ٤٨٢/١ بسنده إلى عثمان بن عمر بن فارس، وابن حبان ٢٢/٥ (٣٠٣٨) بسنده إلى وكيع، والحاكم ٣٥٥/١ بسنده إلى عثمان بن عمر، وقال: « صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه » وواقفه الذهبى، وأحمد ٢٥٢/٤ عن وكيع، وروح، ٢٤٧/٤ عن عبد الواحد الحداد، والطبرانى ٤٣١/٢٠ (١٠٤٦، ١٠٤٥) بسنده إلى إسماعيل بن سعيد، ووكيع، جميعا عن سعيد بن عبيد الله، عن عمه زياد بن جبير، عن أبيه جبير بن حية، عن المغيرة بن شعبة به. وفى رواية ابن ماجه: « عن زياد بن جبير، عن المغيرة ابن شعبة ». وليس فيه « عن أبيه ».

ومن رواه عن زياد - من أهله - أيضا ابن أخيه المغيرة بن عبيد الله، أخر سعيد، ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: « مقبول من السابعة » (٢).

٣٩٠/١٦٧- روى ذلك النسائي: ك: الجنائز، ب: مكان الراكب من الجنائز ٥٦، ٥٥/٤ قال:

أخبرنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا عبد الواحد بن واصل، قال: حدثنا سعيد بن عبيد الله وأخوالمغيرة، جميعا عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: « الراكب خلف الجنائز، والماشى حيث شاء منها، والطفل يصلّي عليه » .

هذا إسناد صحيح. وقد قال المزي فى التحفة ٤٧١/٨: إنه لم يقل فيه « عن أبيه » .

قلت: ولعل ذلك فى بعض النسخ، والله أعلم .

(١) الجرح والتعديل ٣٨/٤، ٣٩، تهذيب التهذيب ٥٤/٤، تقريب التهذيب ٣٠١/١ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٣٩/١٠، تقريب التهذيب ٢٧٠/٢ .

فَصْلٌ فِيْمَنْ تَكَلَّمَ بَعْدَ الْمَوْتِ

١٦٨- (خ) : حديث زَيْدِ الْيَامِيِّ : مَاتَ أَنْصَارِيٌّ فَسَمِعَ مِنْهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ... الْحَدِيثُ .

هو : زَيْدُ بْنُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الْخَزْرَجِيُّ .

٣٩١/١٦٨ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٨٩ (٤٩) قال :

أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق، والحسن بن أبي بكر، قالوا: أخبرنا أحمد بن إسحاق بن نِيخَابِ الطُّيْبِيِّ قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن بن ذَيْرِيل، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن زَيْدِ الْيَامِيِّ، أن رجلاً من الأنصار مات، فسُمعَ منه أنه قال: محمد رسول الله. ثم قال قائل على لسانه: ذلك صدق. ثم قال: أبو بكر الصديق، ضعيف في جسده، قوى في دين الله. قيل: صدق. وعمر بن الخطاب أمير المؤمنين، القوى الأمين. قيل: صدق. وعثمان بن عفان، أمير المؤمنين، على المنهاج ست سنين، ومضت أربع، وبقيت ثنتان تلفظ الناس لاخطام لها. قيل: صدق.

البيان

المتكلم هو: زيد بن خارجة بن زيد بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي، صحابي بدرى، توفي في خلافة عثمان، وأبوه من شهداء أحد^(١).

٣٩٢ / ١٦٨ - روى ذلك الخطيب ص ٩٠ (٤٩) قال :

أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن يوسف العلاف، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد ابن أحمد بن محمد القزويني إمامنا، قال: حدثنا محمد بن أيوب الرازي، قال: أنا محمد بن عبد الله ابن أبي جعفر الرازي، قال: حدثنا نصر - يعني ابن باب - عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس^(٢)، أنه قال: خرج زيد بن خارجة إلى صلاة الظهر، فخرّ، فقالوا: مات. فسُجِّيَ بِيَرْدَيْنِ. قال: فبينما هم عنده إذ سمعوا كلاماً تحت الثياب، يقول: محمد رسول الله ﷺ خاتم النبيين لانيبي بعده، كان ذلك في الكتاب الأول. قال قائل على لسانه: صدق صدق. أبو بكر خليفة رسول الله.

قال محمد بن عبد الله: سمعت أبي يقول: سألت شعبة عن هذا الحديث، قال: حديث

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٩٨، الإصابة ٢/٢٧ (٢٨٨٨)، أسد الغابة ٢/٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) في الأصل «أويس» بالتصغير، والصواب ما أثبتناه.

١٦٩- (خ) : حديث الشعبي : انتهينا إلى أفنية جهينة، فإذا شيخ جالس في أفنيتهم، فجلستُ إليه، فحدثني أن رجلاً منهم في الجاهلية اشتكى، فأغمي عليه، فسجّناه^(١) وظنناهُ مات، وأمرنا بحفرة فحفرت، فبينما نحن عنده إذ جلس، فقال: إني أتيت حين رأيتموني أغمي عليّ، فقل لي... الحديث .
الذي أغمي عليه : عمير بن جندب الجهني .

معروف .

قال ابن حجر في التهذيب ٤١٠/٣ : « ذكره في البدرين وأنه المتكلم بعد الموت: ابن سعد، وابن أبي حاتم، والترمذي، ويعقوب بن سفيان، والبغوي، وأبو نعيم، وغيرهم » .
وقال في الإصابة ٢٧/٣ : « ذكر البخاري وغيره أنه الذي تكلم بعد الموت » .
وقد روى البيهقي في دلائل النبوة ٥٥/٦ - ٥٨ قصة تكلمه بعد الموت من طرز متعددة، عن سعيد بن المسيّب، وعن النعمان بن بشير . وصحح البيهقي الأسانيد التي أوردتها جميعاً .
وكذلك أورد ابن أبي الدنيا في كتاب « من عاش بعد الموت » حديث النعمان بن بشير من طرز متعددة ص ٤٧ - ٥٤ (٣، ٤، ٧) ، وحديث سعيد بن المسيّب ص ٥٠، ٥١ (٥)، وحديث أنس بن مالك ص ٥١ (٦) .

٣٩٣/١٦٩- روى هذا الحديث ابن أبي الدنيا في كتاب (من عاش بعد الموت) ص ٦٥، ٦٦ (٢١) قال:

حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا مجالد، عن عامر، قال: انتهيت إلى أفنية جهينة، فإذا شيخ جالس في بعض أفنيتهم، فجلستُ إليه، فحدثني قال: إن رجلاً منا في الجاهلية اشتكى، فأغمي عليه، فسجّناه، وظننا أنه قد مات، وأمرنا بحفرته أن تُحفر، فبينما نحن عنده إذ جلس، فقال: إني أتيت حين رأيتموني أغمي عليّ، فقل لي: أمك هبل، ألا ترى حفرتك تُنتل^(٢)، وقد كادت أمك تتكلم، أرايت إن حولناها عنك بمحول، ثم قذفنا فيها القُصل، الذي مشى فاخرأل^(٣)، أتشكر لربك وتصل، وتدع سبيل من أشرك وأضل؟ فقلت: نعم. فأطلقت، فانظروا مافعل القُصل؟ قالوا: مرأفًا . فذهبوا ينظرون، فوجدوه قد مات، فدفن في الحفرة، وعاش الرجل حتى أدرك الإسلام .

(١) «ك»: فجئناه .

(٢) في الأصل «تبثل»، والمثبت من عند الخطيب: «تنتل» بالنون بدل الموحدة، وهو الصواب .
(٣) في الأصل: «فأخذل»، والمثبت من عند الخطيب «فاخرأل» بالزاي، لا بالذال، وهو الصواب .

مجالد بن سعيد ليس بالقوى، تغير فى آخر عمره، لكن أخرج له مسلم .
رواه الخطيب ص ٢٠٩ (١٠٥) بسنده إلى أبى على الحسين بن صفوان البرذعى، عن ابن أبى الدنيا به .

ورواه ابن أبى الدنيا فى الموضوع السابق (٢٢) بسنده إلى زياد بن عبد الله، عن مجالد، عن الشعبي بالقصة، قال: فرأيت الجهنى بعد ذلك يصلى، ويسبُّ الأوثان ويقع فيها .
كما رواه ص ٦٦، ٦٧ (٢٣) بسنده إلى إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبي .

البيان

هذا الرجل اسمه: عمير بن جندب الجهنى .

١٦٩/٣٩٤- روى ذلك الخطيب ص ٢٠٩ (١٠٥) قال:

أخبرنا أبو الفتح عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل المحاملى، قال: أخبرنا على بن عمر^(١) بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر النيسابورى، قال: حدثنا يوسف بن سعيد ابن مسلم، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا موسى بن عبد الملك بن عمير، قال سمعت الشعبي، وأبى، وإسماعيل بن أبى خالد، قالوا: كان رجل من جهينة يقال له: عمير بن جندب، مات فيما يروى قبيل الإسلام، جهزوه بجهازه، واشتروا له كفنه وحنوطه، وحفروا له قبره، وبينما يبنشون له ليدفنه إذ كشف القناع عن رأسه، قال: أين القُصَل - والقُصَلُ أحد بنى عمه - قالوا: سبحان الله! مرّ أنفا، فما حاجتك إليه؟ فقال: لا تبك لهبل^(٢)، ألا ترى إلى حفرة القُصَل، وقد كادت أمك تتكل؟ أريت إن حولناك إلى محول، ثم غيب فى حفرتك القُصَل، ملأناها من الجنَدَل، الذى منشى فاختزل، وظن أن لن نفع، أتعبد ربك وتصل، وترتك سبيل من أشرك وأضل؟ قال: نعم . قال: فأفاق ونكح النساء، وولد له الأولاد، ولبت القُصَل ثلاثاً من دهره، ثم مات ودفن فى قبر عمير بن جندب.

وقال الفيروز آبادى فى القاموس المحيط ص ١٣٤٧: « رُوينا عن إسماعيل بن أبى خالد، قال: مات عمير بن جندب من جهينة قبل الإسلام ... » فذكر القصة .

لأمك الهبل: بالتحريك: أى التُّكَل^(٣).

تنتشل: أى يستخرج ترايبها، يريد القبر^(٤).

(١) فى الأصل « عمير » بالتصغير، والصواب، « عمر » بالتكبير، وهو الإمام الدارقطنى رحمه الله .

(٢) كذا، ولعل الصواب « لأمك الهبل » كما فى الرواية السابقة .

(٣) النهاية ٢٤٠/٥ . (٤) النهاية ١٦/٥ .

١٧٠- (ق) : حديث رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ : كُنَّا إِخْوَةً ثَلَاثَةً، وَكَانَ أَعْبَدُنَا وَأَصْوَمُنَا وَأَفْضَلُنَا الْأَوْسَطَ مِنَّا ... فَذَكَرَ قِصَّةَ كَلَامِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ .

اسم أخيه الأوسط - وهو المراد هنا - : الربيع بن حِرَاشٍ .

(ب) : ذكره سعيد بن أسد في فضائل الصحابة .

(خ) : واسم الأكبر : مسعود .

مشى فاخزأل - أو فخرأل - بكسر الزاي: أى تفكك فى مثييه، ومنه مشية الخيزلى (١).

٣٩٥/١٧٠- روى هذا الحديث ابن أبى الدنيا فى كتاب (من عاش بعد الموت) ص ٥٤، ٥٥ (٩) قال:

حدثنى أبى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ .
وحدثنا محمد بن بكَّار، قال: حدثنا حفص بن عمر، عن عبد الملك بن عمير، عن رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، وهذا لفظ ابن بكَّار، قال: كُنَّا إِخْوَةً ثَلَاثَةً، وَكَانَ أَعْبَدُنَا وَأَصْوَمُنَا وَأَفْضَلُنَا الْأَوْسَطَ مِنَّا، فَغِيَتْ غَيْبَةً إِلَى السَّوَادِ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِى، فَقَالُوا: أَدْرِكُ أَحَاكَ فَإِنَّهُ فِى الْمَوْتِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ قَضَى، وَسُجِّى بِشُوبٍ، فَقَعَدْتُ عِنْدَ أَسْهٍ أَبْكَيهِ. قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنِ وَجْهِهِ، وَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. قُلْتُ: أَى أَخَى أَحْيَاةَ بَعْدَ الْمَوْتِ ... فَذَكَرَ الْقِصَّةَ فِى طَلْبِهِ تَعْجِيلَ الْجِهَازِ، وَلِقَائِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

رواه الخطيب ص ٨٠ (٤٤) بسنده إلى أبى على الحسين بن صفوان البرذعى، وابن بشكوال (٥٠٣/١، ٥٠٤ (١٦٨) بسنده إلى إبراهيم بن جميل، كلاهما، عن ابن أبى الدنيا به (٢).

ورواه أبو نعيم ٣٦٨/٤ بسنده إلى محمد بن الحسين بن مكرم، عن محمد بن بكَّار به ..
ورواه ابن أبى الدنيا ص ٥٦ (١٠) بسنده إلى يزيد بن هارون ، وأبو نعيم ٣٦٨/٤ بسنده إلى عاصم بن على . جميعا عن المسعودى، عن عبد الملك بن عمير به . وزاد فيه تصديق عائشة له .

اليبان

أخو ربيعى بن حراش المذكور هو: الربيع بن حِرَاشٍ .

٣٩٦/١٧٠- روى ذلك الخطيب ص ٨١ (٤٤) قال:

أخبرنا الحسن بن أبى بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعى، قال: حدثنا أبو الربيع

(١) النهاية ٢/٢٩ .

(٢) تصحف « عبد الملك بن عمير » فى روايته عند ابن بشكوال إلى « عبد الله بن عمير » .

.....

سليمان بن محمد العبيسي، قال: حدثنا عبيدُ الله بن موسى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالملك بن عمير، عن ربيعي بن حراش، قال: أُتيتُ، فقيل لي: إن أخاك ربيعاً قد مات، فجئت إلى أخي فإذا هو مُسجى، فجلست عند رأسه، أستغفر له، وأترحمُ عليه، إذ كشف البردَ عن رأسه، واستوى جالساً، فقال: السلام عليكم. قلنا: وعليك! سبحان الله! أبعد الموت؟ قال: بعد الموت، إنني قدمت على الله بعدكم، فلقيتُ بروح وريحان وربٍّ غير غضبان، وكساني ثياباً خضراً من سندس وإستبرق، ووجدت الأمر أيسر مما تظنون، فلا تتكلموا، إنني استأذنت ربي أن أخبركم وأبشركم، احملوني إلى رسول الله ﷺ، قد عهد إلى ألا أتأخر حتى ألقاه، ثم طفى كما هو.

وروى بسنده إلى أحمد بن الخليل قال: سمعت يزيد بن هارون - وسئل عن اسم أخي ربيعي ابن حراش - فقال: الربيع بن حراش.

ورواه ابن بشكوال ٥٠٤/١ (١٦٨) بسنده إلى عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثني بعضهم عن ربيعي بن حراش ... فذكر القصة ولم يسم أخا ربيعي، فلعله حصل سقط في النسخة.

وروى أبو نعيم ٣٦٧/٤ ، ٣٦٨ بسنده إلى محمد بن رباح الأشجعي، عن عبيدة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربيعي بن حراش، قال: كنا أربع إخوة، وكان الربيع أخونا أكثرنا صلاة، وأكثرنا صياما في الهواجر، وإنه توفي ... فذكر نحو حديث الخطيب وفي آخره: فنبى الحديث إلى عائشة رضى الله عنها، فقالت: أما إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يتكلم رجل من أمتي بعد الموت ».

ثم قال: « حديث مشهور رواه عن عبدالملك جماعة، منهم إسماعيل بن أبي خالد، وزيد بن أبي أنيسة، والثوري، وابن عيينة، وحفص بن عمرو، والمسعودي، ولم يرفعه أحد إلا عبيدة بن حميد، عن عبد الملك، ورواه المسعودي نحوه في الرفع ».

وحراش - بالخاء المهملة المكسورة، والراء المهملة والشين المعجمة بينهما ألف - وفي الحلية: « حراش » بالخاء المعجمة، وهو غلط وتصحيف من الناسخ.

قال ابن بشكوال: « قرأت بخط يونس بن عبد الله: ذكر سفيان بن عيينة في كتاب «الجامع» من تصنيفه في باب « من عرج يروحه ثم مات » هذا الحديث عن ربيعي بن حراش، وقال سفيان في آخره: اسم أخي ربيعي الذي مات: مسعود، وكانوا إخوة ثلاثة: ربيعي، وربيح، ومسعود، بنو حراش رحمهم الله. وهم من بني عبس، من أنفسهم، من قيس عيلان بن مضر ».

فَصْلٌ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَوْتِ الْأَوْلَادِ وَنَحْوِهِ

١٧١- (ب) : حَدِيثُ أَبِي النَّضْرِ السُّلَمِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ... » الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : فَقَالَتْ امْرَأَةٌ عِنْدَهُ : أَوْ اثْنَانِ (١) يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

هي : أم مبشر، وقيل : أم سليم، وقيل : أم هانئ .

٣٩٧/١٧١- روى هذا الحديث مالك : ك : الجنائز، ب : الحسبة في المصيبة ٢٣٥/١ (٣٩) قال : عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن أبي النَّضْرِ السُّلَمِيِّ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد، فيحتسبهم إلا كانوا جنّة من النار ». فقالت امرأة عند رسول الله ﷺ : يا رسول الله، أو اثنان ؟ فقال : « أو اثنان ». هذا إسناد صحيح .

رواه ابن بشكوال ١٣٦/١ (٢٦) بسنده إلى يحيى بن بكير، عن مالك به . ولهذا المبهم شاهد عن أبي سعيد الخدري، أن النساء قلن للنبي ﷺ : غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً، فجعل لهم يوماً، فقال : « ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار ». فقالت امرأة : واثنين؟ فقال : « واثنين » .

رواه البخاري : ك : العلم، ب : هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم ٣٠/١، ك : الجنائز، ب : فضل من مات له ولد فاحتسب ٢١٧/١، ك : الاعتصام، ب : تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله وليس برأى ولا تمثيل ٢٦٣/٤، ومسلم : ك : البر والصلة والآداب، ب : فضل من يموت له ولد ٢٠٢٨/٤ (٢٦٣٣)، وعزاه المزي في التحفة ٣٥١/٤ إلى النسائي في الكبرى : ك : العلم، وابن حبان ٢٦١/٤ (٢٩٢٣) .

وشاهد عن أبي هريرة مثل حديث أبي سعيد : عزاه المزي التحفة ٤٠٥/٩، ٤٠٦ إلى النسائي في الكبرى : ك : العلم، ورواه ابن حبان ٢٦٠/٤ (٢٩٣٠)، وأحمد ٣٧٨/٢، والحميدي ٤٤٣/٢، ٤٤٤ (١٠١٩) .

وعن أبي سعيد وأبي هريرة رواه البخاري : ك : الجنائز في الباب السابق، وابن أبي شيبة

٣٥٢/٣

(١) في « ك » : اثنان، بالوحدة .

البيان

قيل: المرأة السائلة هي: أم مبشر بنت البراء بن معرور الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة، صحابية جلييلة^(١).

٣٩٨/١٧١ - روى ذلك الطبراني ١٠٣/٢٥، ١٠٤ (٢٧٠) قال:

حدثنا أحمد بن المعلّى الدمشقي، قال: ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيّب، عن أم مبشر، أن رسول الله ﷺ قال لها: «يأأم مبشر، من كان لها ثلاثة أفراطٍ من ولده أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم». وكانت أم مبشر تطبخ طبيخاً، فقالت: أو فرطان؟ فقال: «أو فرطان».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٣: «وفيه المثني بن الصباح وهو ضعيف».

قلت: والأمر كما قال، بل قال النسائي: متروك.

ورواه ابن بشكوال ١٣٧/١ (٢٦) عن أبي محمد بن عتاب، عن أبيه، عن القنازعي، عن ابن رثيق، عن علي بن بشير، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي الجواب، عن عمار بن رزيق، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: دخل رسول الله ﷺ على أم مبشر... فذكره.

وأبو الجواب - بتشديد الواو - هو: أحوص بن جواب، صدوق ربما وهم، وعمار بن رزيق - بتقديم الراء مصغراً - لا بأس به، وابن أبي ليلى هو: محمد بن عبد الرحمن، وهو صدوق سيء الحفظ جداً.

وقيل هي: أم سليم بنت ملحان الأنصارية^(٢):

٣٩٩/١٧١ - روى ذلك الطبراني ١٢٦/٢٥ (٣٠٥) قال:

حدثنا معاذ بن المثني، ثنا علي بن عثمان . ح . وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن عمرو بن عمر الأنصاري، قال: سمعت أم سليم تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مامن مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يفلغوا الخنث إلا أدخلهم الله الجنة، بفضل رحمته إياهم» فقلت: واثان؟ فقال: «واثان».

رواه ابن بشكوال ١٣٨/١ (٢٦) بسنده إلى العلاء بن عبد الجبار، عن عبد الواحد بن زياد به.

ورواه أحمد ٤٣١/٦ عن يعلى ومحمد، عن عثمان بن حكيم به، لكن فيه «قيل: واثان؟».

بالإبهام .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٣٤، تهذيب التهذيب ١٢/٥٠٥، الإصابة ٨/٢٧٨، ٢٧٩ (١٤٨٢).

(٢) سبقت ترجمتها في الخير (٣٥).

١٧٢- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : اشْتَكَى ابْنُ لَأْبَى طَلْحَةَ ، فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئاً ، وَسَجَّتْهُ / فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ... الْحَدِيثُ .
 هِيَ : أُمُّ سُلَيْمٍ . كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ^(١) .

[ك/١٦٦]

كما رواه أحمد ٣٧٦/٦ ، وابن أبي شيبة ٣٥٣/٣ ، والطبراني ١٢٦/٢٥ (٣٠٦) عن عبيد بن غنم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، كلاهما عن عبد الله بن نمير ، عن عثمان بن حكيم به بنص المرفوع فقط، دون مراجعة أم سليم أو غيرها .

قال الهيثمي في المجمع ٦/٣ : « وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري ، ولم أجد من وثقه ولا من ضعفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : الذي عند الطبراني « عمرو بن عمر » والذي عند أحمد وابن أبي شيبة « عمرو » من غير نسب . ومع ذلك فلم أجد من تكلم فيه .

قال ابن بشكوال ١٣٨/١ : « وقيل : أم هانئ ، والله أعلم » .

ولم يأت ابن بشكوال على ذلك بدليل .

١٧٢/٤٠٠- روى هذا الحديث البخاري : ك : الجنائز ، ب : من لم يظهر حزنه عند المصيبة ٢٢٦/١ قال :

حدثنا بشر بن الحكم ، حدثنا سفيان بن عيينة ، أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه ، يقول : اشتكى ابن لأبي طلحة . قال : فمات وأبو طلحة خارج ، فلما رأت امرأته أنه قد مات هَيَّأَتْ شَيْئاً ، وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : كَيْفَ الْغَلَامُ ؟ قَالَتْ : قَدْ هَدَأَتْ نَفْسَهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ . وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ . قَالَ : فَبَاتَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمْتَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَارِكَ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمَا » .

قال سفيان : فقال رجل من الأنصار : فرأيت لهما تسعة أولاد ، كلهم قد قرأ القرآن .

رواه ابن بشكوال ٤٩١/١ بسنده إلى البخاري به .

(١) في هامش «ز» : بل في الصحيحين جاءت معينة في نفس الحديث ، وأنها قالت لزوجها - لما قال لها مافعل ابني؟ - : هو أسكن ما كان . والقصة مشهورة ، أخرجه البخاري بهذا اللفظ في العقيقة ، ومسلم في الأدب ، فلا حاجة إلى إبعاد النجعة . والولد الميت هو : أبو عمير ، الذي كان الشارع يداعبه ، ويقول له : يا أبا عمير ، مافعل النغير . وذكر ابن الجزري في بعض مصنفاته أن اسمه حفص ، من حديث أنس بن مالك ، بسياق غريب . والله أعلم .

البيان

امرأة أبي طلحة هي : أم سليم بنت ملحان^(١) .

٤٠١/١٧٢ - روى ذلك البخارى : ك : العقيقة ، ب : تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق وتحنيكه ١٠٣/٣ قال :

حدثنا مطر بن الفضل ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عبد الله بن عون ، عن أنس بن سيرين ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، قال : كان ابن لأبى طلحة يشتكى ، فخرج أبو طلحة ، فقَبِضَ الصَّبِيُّ ، فلما رجع أبو طلحة : قال : ما فعل ابني ؟ قالت أم سليم : هو أسكن ما كان . فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ العَشَاءَ ، ثم أصاب منها ... الحديث .

رواه مسلم : ك : الآداب ، ب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته ... ١٦٨٩/٣ ، ١٦٩٠ (٢١٤٤) عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن يزيد بن هارون . وفيه « عن ابن سيرين » وقد قيل : إنه محمد ، وقيل : أنس .

ورواه ابن بشكوال (١٦٢)٤٩٢/١ بسنده إلى محمد بن وضاح ، عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن يزيد بن هارون ، عن ابن عون ، عن أنس بن مالك به . ويبدو أنه سقط من الناسخ : «ابن سيرين» .
ورواه البخارى فى الموضوع السابق بسنده إلى ابن أبى عدى ، ومسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى حماد بن مسعدة ، وأحمد ١٠٦/٣ بسنده إلى ابن أبى عدى ، كلاهما عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس .

ورواه أحمد ١٠٦/٣ بسنده إلى هشام ، عن ابن سيرين ، و١٨١ بسنده إلى همام ، عن ابن سيرين .

والحديث بهذا البيان مروى بسياق آخر ، رواه :

مسلم : ك : فضائل الصحابة ، ب : من فضائل أبى طلحة الأنصارى رضى الله تعالى عنه ١٩٠٩/٤ (٢١٤٤) بسنده إلى بهز ، وإلى عمرو بن عاصم ، وأحمد ١٩٦/٣ عن بهز ، ٢٩٠ عن عفان ، والطيالسى ص ٣٧٣ (٢٠٥٦) ، والطبرانى ١١٧/٢٥ (٢٨٨) بسنده إلى عاصم بن على ، جميعا عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس به .

ورواه أحمد ٢٨٧/٣ ، ٢٨٨ بسنده إلى حماد ، والطيالسى ص ٣٧٣ (٢٠٥٦) عن جعفر بن سليمان ، وحماد ، وابن حبان ١٠٥٨/٩ ، ١٥٩ (٧١٤٣) بسنده إلى جعفر بن سليمان ، كلاهما ، عن ثابت ، عن أنس ، بسياقات مختلفة ، بهذا البيان .

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٥) .

١٧٣- (ب) : حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَّاحٍ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ السُّودَاءُ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثُ فِي صَبْرِهَا عَلَى الصَّرَعِ .
هي : أم زُفَرَ السُّودَاءِ . ذكره البخاري .

ورواه أحمد ١٠٥/٣ و ١٠٦ عن ابن أبي عدى ، عن بُنْدَارٍ ، عن ابن أبي عدى ، عن حميد ، عن أنس ، بهذا البيان .

ورواه الطبراني ١١٦/٢٥ (٢٨٨) بسنده إلى عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ، بهذا البيان .

(ز) وابن أبي طلحة المقصود اسمه : أبو عمير ، الذي كان النبي ﷺ يداعبه ، ويقول له (يا أبا عمير ، مافعل النُّغَيْرُ ؟) (١) .

١٧٢/٤٠٢ - روى ذلك ابن حبان ١٥٩/٩ ، ١٦٠ (٧١٤٤) قال :

أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا شيبان بن أبي شيبة ، حدثنا عُمَارَةُ بن زَادَانَ ، حدثنا ثابت ، عن أنس ، أن أبا طلحة كان له ابن يُكْنَى أبا عمير ، قال : فكان النبي ﷺ يقول : « أبا عمير ، مافعل النُّغَيْرُ ؟ » . قال : فمرض ، وأبو طلحة غائب في بعض حيطانه ، فَهَلَّكَ الصَّبِيُّ ، فقامت أم سليم ، فغسلته ، فكفنته ، وحنطته ، وسجت عليه ثوبا ... الحديث كالسابق .

هذا إسناد حسن ، فيه عُمَارَةُ بن زَادَانَ الصيدلاني ، وثقه أحمد ويعقوب بن سفيان وابن حبان والعجلي ، وضعفه أبو داود وأبو حاتم والدارقطني وابن عمار الموصلي والساجي ، وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ .

١٧٣/٤٠٣ - روى هذا الحديث البخاري : ك : المرضي ، ب : فضل من يصرع من الريح ٣/٤ قال :

حدثنا مُسَدَّدٌ ، حدثنا يحيى ، عن عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ ، قال : حدثني عطاء بن أبي رباح ، قال : قال ابن عباس : أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فقالت : إِنِّي أَصْرَعٌ ، وَإِنِّي أَتَكشَّفُ ، فادع الله لي . قال : « إِن شئتِ صبرتِ وَلِكَ الْجَنَّةُ ، وَإِن شئتِ دعوتُ الله أن يعافيك » . فقالت : أصبر . فقالت : إِنِّي أَتَكشَّفُ ، فادع الله أن لا أتكشَّف . فدعا لها .

رواه ابن بشكوال ٨٠١/٢ (٢٨٩) بسنده إلى البخاري به .

ورواه مسلم : ك : البر والصلة والآداب ، ب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ١٩٩٤/٤ (٢٥٧٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل ، وعزاه المزني في التحفة

(١) أسد الغابة ٥/٢٦٤ ، ٢٦٥ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٩٠ ، الإصابة ٧/١٤٠ (٨٢٨) .

١٩٨/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: الطب، بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ١/٣٤٦، ٣٤٧
عن يحيى، كلاهما عن عمران أبي بكر بن مسلم، عن عطاء بن أبي رباح به .

وقد رواه البزار (كشف الأستار ١/٣٦٧)(٧٧٣) بسياقٍ آخرٍ مُخْتَلَفٍ، بسنده إلى صدقة بن
موسى، عن فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٧:
«وفيه فَرْقَدُ السَّبَخِيِّ وهو ضعيف».

ولهذا البهيم شاهد من حديث أبي هريرة: جاءت امرأة بها لَمَمٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت:
ادع لى، فقال: «إن شئت دعوتُ الله فشفاك ...» الحديث .

رواه البزار (كشف الأستار ١/٣٦٧)(٧٧٢)، وابن حبان ٤/٢٤٨، ٢٤٩ (٢٨٩٨) .
قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٧: «رواه البزار، وإسناده حسن» .

البيان

هذه المرأة هي : أم زُفَرَ السوداء، الحبشية، واسمها سَعِيرَة - بالسین والعین المهملتين
وبالتصغير - وقيل : شُقَيْرَة - بالمعجمتين - والأول أصح (١).

١٧٣/٤٠٤ - روى ذلك البخارى فى الموضوع السابق قال:

حدثنا محمد، أخبرنا مَخْلَدٌ، عن ابن جريج، أخبرنى عطاء أنه رأى أم زُفَرَ تلك امرأة طويلة
سوداء على سِتْرِ الكعبة .

محمد هو ابن سلام، ومخلد هو ابن يزيد، وقوله «تلك» إشارة إلى ماسبق من ذكرها، فى
الحديث السابق فى الإبهام .

رواه ابن بشكوال ٢/٨٠٢ (٢٨٩) من طريق البخارى به .

وقد روى القصة - وسماها سعيرة - المُسْتَغْفِرِيُّ، من طريق عطاء الخراسانى، عن عطاء بن أبى
رباح، عن ابن عباس به .

ورواه أبو موسى من هذا الطريق، ومن طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة، عن المقدم بن داود،
عن على بن سعيد، عن بشر بن ميمون، عن عطاء الخراسانى به .

قال ابن خزيمة: «أنا أبرأ إلى الله تعالى عن عهدة من هذا الإسناد» .
انظر فى ذلك: الإصابة ٨/١٠٨ .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٦، ٣٢٠، الإصابة ٨/١٠٨ (٥٤٢)، ٢٣٤، ٢٣٥ (١٢٦٧)، أسد الغابة ٥/٥٨٣،

١٧٤- (ب): حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ: عَنْ عَمَّتِهِ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ يَقَطُرُ، وَعَلَيْهِ الْحُمَى، فَقُلْتُ: يَا سَوْءَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْكَ؟ قَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بِلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

اسم عمته: فاطمة، كما في (١) جزء هلال الحفار وغيره.

قُلْتُ: وكذا في مسند الإمام أحمد.

٤٠٥/١٧٤- روى هذا الحديث الطبراني ٢٤٦/٢٤ (٦٣٠) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، وعبيد بن غنم، قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حسين ابن علي، عن زائدة، عن حصين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته، قالت: دخلت على النبي ﷺ وقد حم، فأمر بسقاء، فعلق على شجرة، ثم اضطلع تحته، فجعل الماء يقطر على فؤاده، فقلت له: يا رسول الله، لو دعوت الله، فكشف عنك؟ فقال: «إن أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

هذا إسناد ضعيف، فيه أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن

حجر: «مقبول». ولم يتابع.

عزاه المزى في التحفة ١٢/٤٧٤ إلى النسائي في الكبرى ك: الطب، بسنده إلى شعبة، وعشر ابن القاسم، ورواه الطبراني ٢٤/٢٤٤، ٢٤٥ (٦٢٦، ٦٢٧، ٢٦٨) بأسانيد إلى عبد الله بن إدريس، وخالد بن عبد الله، وسليمان بن كثير. وابن بشكوال ٢/٨٤٥ (٣٠٧) بسنده إلى شعبة، جميعا عن حصين بن عبد الرحمن السلمى، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته به.

ورواه الطبراني ٢٤/٢٤٦ (٦٣١) بسنده إلى جرير، عن حصين، عن خيثمة، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته، وقال فيه: «إنا معشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء».

البيان

عمة أبي عبيدة هي: فاطمة بنت اليمان العبيسية، أخت حذيفة بن اليمان، ويقال: اسمها خولة، أدركت النبي ﷺ وروت عنه، وبايعته (٢).

٤٠٦/١٧٤- روى ذلك أحمد ٦/٣٦٩ قال:

ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حصين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته فاطمة، أنها

(١) هذا الحرف ساقط من «ز».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٦، تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٢، الإصابة ٨/١٦٥ (٨٥٥)، أسد الغابة ٥/٥٢٨،

١٧٥- (ط): حَدِيثُ مَوْتِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَصِيَّاحٍ / أَمْرَاتِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ. هـ: **أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ .**

قلت: كذا في صحيح مسلم وسنن أبي داود وغيرهما. واسم أبيها: أبو دومة.

قالت: أتينا رسول الله ﷺ نَعُودُهُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ، يَقَطِرُ مَاءُهُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحُمَّى. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ نَفْسَاكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٢/٢٩٢: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ» .

قلت: فيه أبو عبيدة بن حذيفة، وبقية رجاله ثقات.

عزاه المزي في التحفة ١٢/٤٧٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: الطب، بسنده إلى خالد بن الحارث، ورواه الحاكم ٤/٤٠٤ بسنده إلى أبي عامر العقدي، وسكت هو والذهبي عنه، والطبراني ٢٤/٢٤٥، ٢٤٦ بسنده إلى سعد بن الربيع، وابن بشكوال ٢/٨٤٦ (٣٠٧) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعا عن حصين، عن أبي عبيدة، عن عمته فاطمة .

قال ابن حجر في الإصابة عن رواية النسائي: « بسند قوى » .

١٧٥/٤٠٧- روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية ١/١٠٠ (١٠٤) قال:

حدثنا الحكم بن موسى القنطري، حدثنا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر؛ أن القاسم بن مخيمرة حدثه، قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى، قال: وجع أبو موسى وجعا، ففُشِيَ عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله، فلم يستطع أن يرد عليها، فلما أفاق قال: أنا برىء مما برئ منه رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالحة، والحالقة، والشاقة .

علقه البخاري: ك: الجنائز، ب: ما ينهى من الخلق عند المصيبة ١/٢٢٥ عن الحكم بن موسى به.

ورواه أبو عوانة ١/٥٦، ٥٧ بسندين إلى الحكم بن موسى، ١/٥٧ بسنده إلى يحيى بن سلام، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به .

ورواه بمعناه أبو داود: ك: الجنائز، ب: النوح ٣/١٩٤ (٣١٣٠) بسنده إلى جرير، والنسائي: ك: الجنائز، ب: شق الجيوب ٤/٢١ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤/٣٩٦، ٤٠٤ بسنده إلى شعبة، والطبراني ٢٥/١٧٥، ١٧٦ (٤٣٠) بسنده إلى جرير كلاهما عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد ابن أوس، وفيه: أنه دخل على أبي موسى، وهو مغمى عليه، فذهبت امرأته لتبكي ... الحديث .

ورواه النسائي: ك: الجنائز، ب: شق الجيوب ٢١/٤ عن هناد، وابن أبي شيبة ٢٨٩/٣، ٢٩٠، وأحمد ٤٠٥/٤، والطبراني ١٧٥/٢٥ (٤٢٩) بسنده إلى ابن أبي شيبة، جميعا عن أبي معاوية، عن الأعمش عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن القرئع الضبي، قال: لما نُقِلَ أبو موسى صاحبا امرأته... الحديث.

ورواه مسلم: ك: الإيمان، ب: تحريم ضرب الحدود... ١٠٠/١ (١٠٤) بسنده إلى عاصم بن سليمان، والنسائي: ك: الجنائز، ب: السلق ٢٠/٤ بسنده إلى خالد الأحذب، وأحمد ٤٠٤/٤ بسنده إلى خالد الأحذب، ٤١٦/٤ بسنده إلى عاصم بن سليمان، كلاهما عن صفوان بن مخرز المازني البصري، عن أبي موسى، بمعناه، وليس في حديث عاصم ذكر لصياح المرأة.

ورواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى هشيم، وابن أبي شيبة ٢٨٩/٣ عن محمد بن فضيل، كلاهما عن حصين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى. ورواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى ربيعة بن جرّاش، عن أبي موسى، ولم يذكر فيه صياح المرأة.

البيان

امرأة أبي موسى هي: أم عبد الله بنت أبي دومة، هاجرت مع أبي موسى، ولها حديث وصحبة (١).

٤٠٨/١٧٥ - روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية ١٠٠/١ (١٠٤) قال:

حدثنا عبد بن حميد، وإسحاق بن منصور، قالوا: أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا أبو عميس، قال: سمعت أبا صحرة يذكر، عن عبد الرحمن بن يزيد، وأبي بردة بن أبي موسى، قالوا: أغمى على أبي موسى، وأقبلت امرأته أم عبد الله تصيح برنة. قالوا: ثم أفاق، قال: ألم تعلمي (وكان يحدثنا) أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريء من حلق وسلق وخرق».

أبو عميس هو: عتبة بن عبد الله المسعودي، وأبو صحرة هو: جامع بن شداد.

رواه النسائي: ك: الجنائز، ب: الحلق: ٢٠/٤، وابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ماجاء في النهي عن ضرب الحدود وشق الجيوب ١٠٥/١ (١٥٨٦)، كلاهما عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن جعفر بن عون به.

ورواه النسائي: ك: الجنائز، ب: شق الجيوب ٢١/٤ عن عبدة بن عبد الله، عن يحيى بن آدم،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٧، تهذيب التهذيب ١٢/٤٩٩، الإصابة ٨/٢٥٥ (١٣٨٧) أسد الغابة ٥/٥٩٩.

عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، عن أم عبد الله، امرأة أبي موسى، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من حلق و سلق و خرق» .

ورواه أبو عوانة ٥٦/١ بسنده إلى ربيع بن حراش، أن أبا موسى أغمى عليه، فبكت عليه ابنة الدومي، أم أبي بردة... الحديث .

وعزاه ابن حجر في الفتح ١٣٣/٣ إلى أبي نعيم في المستخرج على مسلم، من طريق ربيع، قال: أغمى على أبي موسى، فصاحت امرأته بنت أبي دومة .

قال ابن حجر: « فحصلنا على أنها أم عبد الله بنت أبي دومة » .

الصَّالِقَة: التي ترفع صوتها عند المصيبة وعند الفجيرة بالموت .

الحالِقَة: التي تحلق شعرها عند المصيبة (١) .

الشاقَة: التي تشق ثيابها عند المصيبة .

تصيح برنة: الرنة: الصوت (٢) .

سَلَقَ: ويقال: سَلَقَ، بالصاد، والسَلَقُ: الصوت الشديد (٣) .

خرق: شق، والخرق: الشق .

(٢) مختار الصحاح ص ٢٥٩، النهاية ٢/٢٧١ .

(١) النهاية ٣/٤٨ .

(٣) النهاية ٣/٤٨ .

كِتَابُ الزَّكَاةِ

١٧٦- (خ) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... الْحَدِيثُ فِي قِتَالِ
مَانَعِي الزَّكَاةِ.

هو (١): عُمَرُ .

قُلْتُ: كَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا .

٤٠٩/١٧٦- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٩٤ (٩٨) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: لما توفى رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر، وكفر من كفر من العرب - قال قائل: يا أبا بكر، كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله عز وجل»؟ قال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، ولو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق .

وروى نحوه - بالإبهام - عبد الرزاق ٤/٤٣، ٤٤ (٦٩١٦) عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة به مرسلاً .

البيان

القاتل ذلك لأبي بكر هو: عمر بن الخطاب، أمير المؤمنين (٢).

٤١٠/١٧٦- روى ذلك البخاري: الزكاة، ب: وجوب الزكاة ١/٢٤٣ قال:

حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن أبا هريرة رضى الله عنه، قال: لما توفى رسول الله ﷺ، وكان أبو بكر رضى الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضى الله عنه: كيف تقاتل الناس، وقد

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢١) .

(١) في «خ»: وهو .

قال رسول الله ﷺ: « أمرت أن أقاتل الناس ... » الحديث .

رواه النسائي: ك: الجهاد، ب: وجوب الجهاد ٥/٦ بسنده إلى عثمان بن سعيد، وإلى بقية بن الوليد، وإلى الوليد، ك: تحريم الدم ٧/٧ بسنده إلى عثمان، وإلى الوليد، وابن حبان ١/٢١٩ (٢١٦) بسنده إلى عثمان بن سعيد، وأحمد ١/١٩٩ عن عصام بن خالد، وأبي اليمان، والخطيب ص ١٩٤، ١٩٥ (٩٨) بسنده إلى عصام بن خالد، وأبي اليمان، جميعا عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري به.

ورواه البخاري: ك: استتابة المرتدين، ب: قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة ١٩٦/٤ عن يحيى بن بكير، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، ب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٤/٢٥٧ عن قتبية بن سعيد، ومسلم: ك: الإيمان، ب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ١/٥١ (٢٠) عن قتبية بن سعيد، وأبو داود: ك: الزكاة ٢/٩٣ (١٥٥٦) عن قتبية ابن سعيد، والترمذي: ك: الإيمان، ب: ماجاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ٧/٣٣٥ (٢٧٣٤) عن قتبية، والنسائي: ك: الزكاة، ب: مانع الزكاة ٥/١٤ عن قتبية، وك: تحريم الدم ٧/٧٧ عن قتبية، وابن حبان ١/٢١٩ (٢١٧) بسنده إلى قتبية، كلاهما عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب الزهري به .

ورواه أبو داود فى الموضوع السابق ٢/٩٤ (١٥٥٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، والنسائي: ك: الجهاد، ب: وجوب الجهاد ٥/٦، ٦ بأسانيد إلى الزبيدي، وبسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى معمر، وك: تحريم الدم ٧/٧٦ بسنده إلى معمر، و٧٧ بسنده إلى سفيان، وأحمد ٢/٤٢٣ بسنده إلى سفيان ابن حسين، ٢/٥٢٨، ٥٢٩ بسنده إلى محمد بن أبى حفصة، ١/١١ بسنده إلى سفيان بن حسين، ٣٥، ٤٧ بسنده إلى معمر، جميعا عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبى هريرة . والحديث المرفوع بلفظ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ... » الحديث، من غير ذكر مراجعة عمر لأبى بكر، رواه عن أبى هريرة:

البخاري: ك: الجهاد، ب: دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة ٢/١٦١، ومسلم فى الموضوع السابق، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: على ما يقاتل المشركون ٣/٤٤ (٢٦٤٠)، والترمذي فى الموضوع السابق (٢٧٣٣)، والنسائي: ك: الجهاد، ب: وجوب الجهاد ٤/٤، ٦، ٧، ك: تحريم الدم ٧/٧٨، ٧٩، وابن ماجه فى المقدمة، ب: فى الإيمان ١/٢٧ (٧١)، ك: الفتن، ب: الكف عن قال لا إله إلا الله ٢/١٢٩٥ (٣٩٢٧)، وابن حبان ١/١٩٩ (١٧٤)، ٢٢٠، (٢٢٠، ٢١٨)، وابن خزيمة ٤/٨ (٢٢٤٨)، والحاكم ١/٣٧٨، وأحمد ٢/٢١٤، ٣٤٥، ٣٧٧، ٤٣٩، ٤٧٥، ٤٨٢، ٥٠٢، ٥٢٧، وأبو نعيم ٢/١٥٩ .

١٧٧- (ق) : حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدَى لِي .

(خ): هو ابن اللَّثِيَّةِ. وسماه ابنُ سَعْدٍ: عَبْدُ اللَّهِ .

(ب): هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن اللَّثِيَّةِ . كَذَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ .

العَنَاقُ: هِيَ الْأُنثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْرُزِ، مَا لَمْ يَتِمَّ لَهُ سَنَةٌ (١).

١٧٧/٤١١- روى هذا الحديث البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: كيف كانت يمينا النبي ﷺ
١٤٩/٤، قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، عن أبي حميد الساعدي، أنه أخبره؛ أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً، فجاءه العامل حين فرغ من عمله، فقال: يا رسول الله، هذا لكم، وهذا أُهدى لي، فقال له: «أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا...» الحديث.

رواه الدارمي: ك: الزكاة، ب: ما يهدى لعمال الصدقة لمن هو ٣٩٤/١، ك: السير، ب: في العامل إذا أصاب في عمله شيئاً ٢٣٢/٢ بسنده إلى شعيب، والطالسي ص ١٦٨ (١٢١٣) عن زمعة ابن صالح، والخطيب ص ١٨٠ (٩٢) بسنده إلى عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، جميعاً عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي به .

ورواه الطيالسي في الموضوع نفسه، عن ابن فضالة، عن هشام بن عروة، عن عروة به .

ورواه مسلم: ك: الإمامة، ب: تحريم هدايا العمال ٤٦٤/٣ (١٨٣٢) بسنده إلى أبي الزناد عبدالله بن ذكوان، عن عروة الزبير، مرسلًا، إلا أنه قال في آخره: قال عروة: فقلت لأبي حميد: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: «من فيه إلى أذني»، فأفاد ذلك اتصال الإسناد.

البيان

العامل الذي استعمله رسول الله ﷺ هو: عبد الله بن اللَّثِيَّةِ - بضم اللام وإسكان التاء، ومنهم من فتحها - نسبة إلى بني لُثَبِ، قبيلة معروفة من الأزد، أو الأسد، وروى: ابن الأثير - بفتح الهمزة والمثناة وكسر الموحدة - وصوب ابن حجر الأول. وقد جاءت الروايات من غير تسميته، وسماه ابن سعد، والبخاري، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن حبان، والباوردي،

(١) النهاية ٣/٣١١ .

وغيرهم (١).

٤١٢/١٧٧ - روى ذلك البخارى : ك: الهبة، ب: من لم يقبل الهدية لعله ٩٢/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عروة بن الزبير، عن أبى حميد الساعدى رضى الله عنه، قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزدي يقال له ابن الأتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدى لى . قال: « فهلا جلس فى بيت أبيه أو بيت أمه ، فينظر يهدى له أم لا ... » الحديث .

رواه البخارى : ك: الحيل، ب: احتيال العامل ليهدى له ٢٠٧/٤ بسنده إلى هشام بن عروة، ك: الأحكام، ب: هدايا العمال ٢٤٠/٤ بسنده إلى الزهرى، ب: محاسبة الإمام عماله ٢٤٤/٤ بسنده إلى هشام بن عروة، ومسلم: ك: الإمارة، ب: تحريم هدايا العمال ١٤٦٣/٣، ١٤٦٤ (١٨٣٢) بأسانيد إلى الزهرى، وإلى هشام بن عروة، وأبو داود : ك: الخراج والإمارة والفيء ، ب: فى هدايا العمال ١٣٤/٣ (٢٩٤٦) بسنده إلى الزهرى، وابن خزيمة ٥٣/٤ (٢٣٣٩) بسنده إلى الزهرى، ٥٤/٤ (٢٣٤٠) بسنده إلى هشام بن عروة، وأحمد ٤٢٣/٥ بسنده إلى الزهرى، والحميدى ٣٧٠/٢ (٨٤٠) - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٦٤/٢ (٢٣٢) - بسنده إلى الزهرى، وهشام ، وابن بشكوال فيه ٦٦٥/٢ ، بسنده إلى هشام، ورواه البخارى : ك: الزكاة، ب: قول الله تعالى ﴿ والعاملين عليها ﴾ ٢٦٢/١ مختصراً بسنده إلى هشام، جميعاً عن عروة بن الزبير، عن أبى حميد الساعدى، وفى بعضها: ابن الأتبية، وبعضها: ابن اللتبية.

ورواه ابن بشكوال ٦٦٦/٢ (٢٣٢) بسنده إلى البخارى، عن عبدة، عن هشام، عن أبيه ، عن أبى حميد به، وسماه « عبد الله بن اللتبية » .

وله شاهد من حديث ابن عباس بمعناه ، رواه:

الطبرانى ٢٣١/١١ (١١٥٨٥) بسنده إلى إبراهيم بن إسماعيل، والخطيب ص ١٨١ (٩٢) بسنده إلى طلحة بن يحيى، كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(١) شرح صحيح مسلم للنووى ٢١٩/١٢، تجريد أسماء الصحابة ٣٣٢/١، فتح البارى ١٣/١٤٤، ١٤٥، الإصابة ١٢٣/٤ (٤٩١٣)، أسد الغابة ٣/٢٥٠ .

١٧٨- (خ): حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ: اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُخْرَجَ مَعَ سَاعِ بَعْتِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا يَا أَبَا رَافِعٍ، لَا يَنْبَغِي أَنْ تَأْكُلَ الصَّدَقَةَ».

السَّاعِي: هُوَ أَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ. قِيلَ: إِنَّهُ زُهْرِيٌّ. وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ مَخْزُومِيٌّ.

[قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: اسْمُهُ عَبْدُ مَنَافٍ / بَنُ أُسَيْدٍ، مَخْزُومِيٌّ]^(١)، وَهُوَ^(٢) الَّذِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُخْتَفِيًا فِي دَارِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. عَاشَ إِلَى زَمَنِ مَعَاوِيَةَ.

١٧٨/٤١٣- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الزكاة، ب: الصدقة على بنى هاشم ١٢٣/٢ (١٦٥٠) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع؛ أن النبي ﷺ بعث رجلا على الصدقة من بنى مخزوم، فقال لأبي رافع: اصحبنى؛ فإنك تصيب منها. قال: حتى أتى النبي ﷺ، فأسأله، فأثاه، فسأله، فقال: «مولى القوم من أنفسهم، وأنا لا تحل لنا الصدقة».

هذا إسناد صحيح، ومحمد بن كثير هو العبدى أبو عبد الله البصرى، والحكم هو ابن عتيبة الكوفى .

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الزكاة، ب: ماجاء فى كراهية الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه ٣٢٣/٣ (٦٥٢) بسنده إلى محمد بن جعفر، والنسائى: ك: الزكاة، ب: مولى القوم منهم ١٠٧/٥ بسنده إلى يحيى القطان، وابن أبي شيبة ٣/٢١٤ عن غندر (محمد بن جعفر)، ١٤/٢٧٩ (١٨٣٧٤) عن وكيع، وابن خزيمة ٤/٥٧ (٢٣٤٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، والبيهقى ٧/٣٢ بسنده إلى الطيالسى، والحاكم ١/٤٠٤ بسنده إلى محمد بن جعفر، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى»، وأحمد ٦/١٠ عن محمد بن جعفر، وبهز، والطبرانى ١/٣١٦ (٩٣٢) بسنده إلى عفان بن مسلم، جميعا عن شعبة، عن الحكم، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع. وليس فى رواية وكيع «عن أبي رافع».

ورواه أحمد ٦/٣٩٠ عن يحيى، عن شعبة، عن ابن أبي رافع به (من غير ذكر الحكم) .

ورواه الخطيب ص ١٩ (١٠) بسنده إلى فايد مولى عبيد الله بن على، عن عبيد الله بن على ابن أبي رافع، عن جده أبي رافع، بمعناه .

(٢) فى «ز»: وهذا .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «ز» .

البيان

الساعى الذى بعثه رسول الله ﷺ هو: أرقم بن أبى الأرقم، واسم أبى الأرقم: عبد مناف بن أسعد، القرشى، المخزومى، كان سابع سبعة أو عاشر عشرة أسلموا، وكان النبى ﷺ يستخفى فى داره عند أذى قريش، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا والمشاهد. قيل: مات يوم مات أبو بكر، وقيل: عاش إلى سنة خمس وخمسين، وقيل: إلى سنة ثلاث وخمسين (١).

١٧٨/٤١٤ - روى ذلك أبو يعلى ١١٣/٥، ١١٤ (٢٧٢٨) قال:

حدثنا زهيرٌ، حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى، حدثنا سفيان، عن ابن أبى ليلى، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ أرقم بن أبى أرقم الزهرى على بعض الصدقة، فمر بأبى رافع، فاستتبعه، فأتى النبى ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: «يا أبا رافع، إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد، وإن مولى القوم منهم» أو «من أنفسهم».

رواه الطبرانى ٣٧٩/١١ (١٢٠٥٩) بسنده إلى محمد بن كثير، والطحاوى ٧/٢ بسنده إلى محمد بن كثير، والخطيب ص ١٩، ٢٠ (١٠) بسنده إلى محمد بن يوسف، جميعا عن سفيان الثورى به.

قال الهيثمى فى المجمع ٩١/٣: «وفيه محمد بن أبى ليلى وفيه كلام».

قلت: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، قال ابن حجر: صدوق سىء الحفظ جدا.

وفى الحديث كما ترى أن الأرقم زهرى. قال الخطيب: والمحفوظ عند أهل العلم أنه مخزومى، ثم ساق أسانيد فى نسبه. وقد غاير ابن حجر بينه وبين الأرقم الزهرى.

وروى أحمد ٨/٦ عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن ابن أبى ليلى، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبى رافع، عن أبى رافع، قال: مر على الأرقم الزهرى أو ابن أبى الأرقم، واستعمل على الصدقات، قال: فاستتبعنى ... الحديث، وفيه ما فى سابقه.

ورواه الخطيب ص ٢٠ (١٠) بسنده إلى أبى شهاب، عن ابن أبى ليلى، عن الحكم بن عتيبة، عن ولد أبى رافع، أن أبا رافع حدثهم قال: بعث رسول الله ﷺ أرقم ساعياً على الصدقة، واستتبع أبا رافع ... الحديث.

وعزه المزى فى التحفة ٢٠١/٩ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الزكاة، بسنده إلى الحكم، عن بعض أصحابه نحوه.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢/١، تعجيل المنفعة ٢٦، ٢٧ (٣٢)، الإصابة ٢٦/١ (٧٣) الأسماء المبهمة ص ٢٠.

١٧٩- (خ) : حديث/ أبي سعيد : كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، صَاعًا^(١) مِنْ أَقْطٍ، حَتَّى قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ... الحديث .
هو معاوية^(٢).

١٧٩/٤١٥- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٩٧ (١٤٧) قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن عمر بن أحمد بن عبيد الدلال ، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبدالله الدقاق إملاءً، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي، قال: حدثنا القعني، قال: حدثنا داود بن قيس، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد، قال: كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ، حَرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجْهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا - يَعْنِي رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَكَانَ فِيْمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ قَالَ: إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَيْنٍ مِنْ تَمْرِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. قَالَ: فَأَخَذَ النَّاسَ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عَشْتُ .

البيان

الصحابي المراد هو : معاوية بن أبي سفيان بن حرب الأموي^(٣).

١٧٩/٤١٦- روى ذلك مسلم :ك: الزكاة، ب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير
٦٧٨/٢ (٩٨٥) قال:

حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعب ، حدثنا داود (يعني ابن قيس)، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر عن كل صغير وكبير، حرًّا أو مملوك، صاعاً من طعام، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب، فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجاً معتمراً، فكلم الناس على المنبر، فكان فيما كلم به الناس أن قال: إني أرى أن مديين من سمرأ الشام تعدل صاعاً من تمر. فأخذ الناس بذلك .

قال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أخرجه ، كما كنت أبدأ ما عشت .

(١) في « ز » : أو صاعا .

(٢) هذا الخبر زاده ناسخ « ز » على هامش ص ٤١ / أ فقال : « زيادة : حديث : قدم رجل من الصحابة حاجاً أو معتمراً، فكلم الناس على المنبر . هو : معاوية بن أبي سفيان » .

(٣) سبقت ترجمته في الخبر (١٩) .

رواه أبو داود: ك: الزكاة ، ب: كم يؤدي في صدقة الفطر ١١٣/٢ (١٦١٦) عن القعني،
والنسائي: ك: الزكاة، ب: الزبيب ٥١/٥ بسنده إلى وكيع، وابن ماجه: ك: الزكاة ، ب: صدقة
الفطر ٥٨٥/١ (١٨٢٩) بسنده إلى وكيع، والشافعي ٢٤٧/١، ٢٤٨ عن أنس بن عياض، والدارمي:
ك: الزكاة ، ب: في زكاة الفطر ٣٩٢/١ عن عثمان بن عمر، وابن خزيمة ٨٦/٤ (٢٤٠٧، ٢٤٠٨)
بسنده إلى يحيى، وإلى إسماعيل بن جعفر، ٨٩/٤ (٢٤١٨) بسنده إلى وكيع ، والطحاوي ٤٢/٢
بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، وإلى عبد الله بن نافع، وإلى عثمان بن عمر، وابن حبان
١٢٨/٥ (٣٢٩٤) بسنده إلى وكيع، والدارقطني ١٤٦/٢ بسنده إلى أبي ضمرة، والبيهقي ١٦٥/٤
بأسانيد إلى القعني، وأحمد ٩٨/٣ عن وكيع، وعن عبد الرزاق، والخطيب ص ٢٩٨ (١٤٧)
بسنده إلى القعني، جميعا عن داود بن قيس الفراء، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي
سرح ، عن أبي سعيد الخدري.

ورواه البخاري: ك: الزكاة، ب: صاع من زبيب ٢٦٣/١ بسنده إلى زيد بن أسلم، ومسلم:
ك: الزكاة، ب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٦٧٩/٢ (٩٨٥) بسنده إلى إسماعيل بن
أمية، والترمذي: ك: الزكاة، ب: ماجاء في صدقة الفطر ٣٤٤/٣ (٦٦٨) بسنده إلى زيد بن أسلم،
وأحمد ٧٣/٣ بسنده إلى زيد بن أسلم ، والدارقطني ١٤٦/٢ بسنده إلى أبي سعيد الذي كان
يسكن الجزيرة وهو سابق، جميعا عن عياض بن عبد الله به، وليس في رواية البخاري كلام أبي
سعيد الأخير ...

وقد روي بمعناه عند مسلم في الموضع السابق ، وابن خزيمة ٨٧/٤ ، ٨٨ (٢٤١٣) بسنديهما
إلى ابن عجلان ، عن عياض، عن أبي سعيد .

وقد روى الحديث عن أبي سعيد ، بدون قصة الباب . رواه :

البخاري: ك: الزكاة، ب: صدقة الفطر صاعا من طعام، ب: الصدقة قبل العيد، ب: صاع من
شعير ٢٦٣/١ بأسانيد إلى زيد بن أسلم، ومسلم: ك: الزكاة، ب: زكاة الفطر على المسلمين من
التمر والشعير ٦٧٩/٢ (٩٨٥) بسنده إلى زيد بن أسلم، وإلى الحارث بن عبد الرحمن بن أبي
ذباب، وأبو داود: ك: الزكاة، ب: كم يؤدي في صدقة الفطر ١١٣/٢ (١٦١٨) بسنده إلى ابن
عجلان، ب: الزبيب ٥١/٥ بسنده إلى زيد بن أسلم، ب: الدقيق ٥٢/٥ بسنده إلى ابن عجلان،
ب: الأقط ٥٣/٥ بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن عثمان، ومالك: ك: الزكاة، ب: مكيلة زكاة
الفطر ٢٨٤/١ (٥٣) عن زيد بن أسلم، والشافعي ٢٤٧/١ بسنده إلى زيد بن أسلم، وابن أبي شيبة
١٧٣، ١٧٢/٣ بسنده إلى ابن عجلان، والدارمي: ك: الزكاة، ب: زكاة الفطر ٣٩٣/١ بسنده إلى
زيد بن أسلم، وابن خزيمة ٨٨/٤ (٢٤١٤) بسنده إلى ابن عجلان ، والطحاوي ٤١/٢ بسنديين إلى

١٨٠- (خط) : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ، فَقَالَتْ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: [سَلَى لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] (١) عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ عِنْدَهَا صَدَقَةٌ، أَرَادَتْ وَضَعَهَا فِي أَقَارِبِهَا، وَاکْتُمَى عَلَيَّ... الْحَدِيثُ.

ثم (٢) رواه من طريق آخر، وفيه: أن زينب امرأة ابن مسعود أتت تسأل عن ذلك، فوجدت بالبَابِ امرأة حاجتها مثلها، فقالتا ليلال: سَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... الْحَدِيثُ.

(خ) : المهاجرة في الرواية الأولى : امرأة ابن مسعود. والرواية الثانية: أن بلالا هو المُسْتَفْتَى لها أصحُّ، والمرأة التي كانت معها: زَيْنَبُ امْرَأَةُ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ. واسم امرأة ابن مسعود: زَيْنَبُ، وقيل: رَيْطَةُ، وقيل: رَائِطَةُ.

زاد (و): الأكثرون على أن اسمها: زينبُ.

قال ابن سعد: كان لابن مسعود امرأتان: رَيْطَةُ، وزَيْنَبُ. وجعل رَيْطَةُ هِيَ السَّائِلَةُ. فَإِنَّ صَحَّ مَا قَالَهُ كَانَتِ الْمُرَاتَانُ قَدْ جَرَّتْ لِهَمَا قِصَّتَانِ (٣)؛ فَإِنَّ حَدِيثَ زَيْنَبٍ ثَابِتٌ فِي الصَّحِيحِ (٤).

(ط) : اسمها: رَيْطَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ، يروى (٥) عنها عبيدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ / بنُ عُبَيْة. وفي رواية أبي وائل، عن ابن مسعود: أَى الزَّيْنَبِ؟ فقالت (٦): زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ. والقصة واحدة، والصَّوَابُ: زَيْنَبُ بِنْتُ مُعَاوِيَةَ الثَّقَفِيَّةِ.

زيد بن أسلم، والبيهقي ٦٤/٤ بأسانيد إلى زيد بن أسلم، وأحمد ٢٣/٣ بسنده إلى داود بن قيس، والحميدي ٣٢٧/٢ (٧٤٢) بسنده إلى ابن عجلان، جميعا عن عياض بن عبد الله بن سعد ابن أبي سرح، عن أبي سعيد به.

الأقْطُ: بسكون القاف: هو لبن مجفف يابس مستحجر يُطْبَخُ به (٧).

٤١٧/١٨٠- روى الحديث الأول الخطيب ص ٥٢٢ (١٣٧) قال :

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله الأنماطي، قال: حدثنا محمد بن الْمُظْفَرُ الحافظ، قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج، قال: حدثنا هشام بن محمد بن يعلى

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «ز» . (٢) في «ز»: و . (٣) في «ز»: قضيتان .

(٤) في «ز»: في الصحيحين . (٥) في «خ»، «ز»: روى .

(٦) في «ز»: فقال . (٧) النهاية ٥٧/١ .

.....
 الأنصاري، قال: حدثنا عتبة بن السكن، عن الأبيص بن الأغر، عن سعد بن طريف، عن الأصبع بن نبأة، عن عبد الله بن مسعود، قال: جاءت امرأة من المهاجرات الأول إلى بعض أزواج النبي ﷺ، فقالت: سلى رسول الله ﷺ عن امرأة من المهاجرين الأول، عندها صدقة من مالها، أرادت أن تضعه في أقاربها، واكتسى عليّ، فسألت رسول الله ﷺ، فقال: « إن ذلك مجزئ عنها، ولها أجران » .

هذا إسناد ضعيف جداً، فيه عتبة بن السكن . قال الدارقطني: متروك الحديث . وقال البيهقي : منسوب إلى الوضع، وفيه الأبيص بن الأغر، قال الدارقطني: ليس بالقوي، وفيه : سعد بن طريف الإسكافي، مجمع على ضعفه، واتهمه ابن حبان بالوضع، وفيه : الأصبع بن نبأة الحنظلي، تركه النسائي، وقال ابن معين : ليس بثقة .

٤١٨/١٨٠ - وأما الحديث الثاني فرواه البخاري: ك: الزكاة، ب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر ٢٥٦/١ قال:

حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش، قال: حدثني شقيق ، عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبد الله - رضی الله عنهما - قال: (القاتل هو الأعمش) فذكرته لإبراهيم، فحدثني إبراهيم ، عن أبي عبيدة ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله، بمثله سواء، قالت: كنت في المسجد، فرأيت النبي ﷺ، فقال: « تصدقن ولو من حليكن » وكانت زينب تتفق على عبد الله وأيتام في حجرها. قال: فقالت لعبد الله : سل رسول الله ﷺ : أيجزئ عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجرى من الصدقة. فقال: سلى أنت رسول الله ﷺ . فانطلقت إلى النبي ﷺ ، فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي ، فمرر علينا بلال، فقلنا: سل النبي ﷺ أيجزئ عني أن أنفق على زوجي وأيتام في حجرى، وقلنا: لا تخبرينا، فدخل، فسأله ، فقال: « من هما ؟ قال: زينب. قال: « أى الزيانب؟ » . قال: امرأة عبد الله. قال: « نعم ، لها أجران : أجر القرابة ، وأجر الصدقة » .

شقيق هو ابن سلمة ، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي ، وأبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود . رواه مسلم: ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين وإن كانوا مشركين ٢/٦٩٤، ٦٩٥ (١٠٠٠) بسنده إلى حفص بن غياث، وعزاه المزى في التحفة ٣٢٧/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء ، بسنده إلى حفص بن غياث، وابن ماجه - مختصراً مع القصة - ك: الزكاة، ب: الصدقة على ذى قرابة ١/٥٨٧ (١٨٣٤) بسنده إلى أبي معاوية ، وابن خزيمة ٤/١٠٧، ١٠٨ (٢٤٦٣) بسنده إلى ابن نمير، والطحاوي ٢/٢٢ بسنده إلى حفص بن

غياث ، والبيهقي ١٧٨/٤ بسنده إلى ابن نمير ، والطبراني ٢٨٦/٢٤ (٧٢٧) بسنده إلى ابن نمير ، ٢٨٥/٢٤ ، ٢٨٦ (٧٢٦) - مختصرا مع القصة - بسنده إلى أبي معاوية ، جميعا عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله ، وفي رواية أبي معاوية التي عند الطبراني : عمرو بن الحارث ، عن ابن أخي زينب ، عن زينب .

ورواه مسلم: ك : الزكاة، ب : فضل النفقة والصدقة على الأقرين... ٥٩٥/٢ (١٠٠٠) بسنده إلى أبي الأحوص ، وعزاه المزى في التحفة ٣٢٧/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك : عشرة النساء ، بسنده إلى أبي معاوية ، وبسنده إلى شعبة ، والترمذي - مختصرا بذكر الجزء الأول من الحديث دون القصة - : ك : الزكاة ، ب : ماجاء في زكاة الحلي ٢٧٩/٣ ، ٢٨٠ (٦٣٠ ، ٦٣١) بسنده إلى أبي معاوية ، وإلى شعبة ، والطبراني ٢٨٥/٢٤ (٧٢٥) بسنده إلى شعبة ، جميعا عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله ، وفي رواية أبي معاوية عند الترمذي والنسائي : عمرو بن الحارث ، عن ابن أخي زينب ، عن زينب .

قال الترمذي : « وأبو معاوية وهَمَ في حديثه ، فقال : عن عمرو بن الحارث ، عن ابن أخي زينب ، والصحيح إنما هو عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب » .

قال ابن حجر في النكت الظراف على هامش التحفة ٣٢٦/١١ : « رجَّح ابن القطان أن عمرو ابن الحارث غير ابن أخي زينب . قال : لأنه مُصْطَلَقٌ خَزَاعِي ، وزينب ثقفية . ثم قال : إلا أن يكون أبوه أحماء لأمه » .

قال ابن حجر : « قلت : وقع في رواية أبي معاوية وحده : عن عمرو بن الحارث ، عن ابن أخي زينب ، فاقتضى أنه غيره » .

وقال في الفتح ٢٥٩/٣ : « وقد حكى الترمذي في العلل المفردات أنه سأل البخاري عنه ، فحكم على رواية أبي معاوية بالوهم ، وأن الصواب رواية الجماعة عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب » .

قال ابن حجر : « قلت : ووافقه (يعني الأعمش) : منصور ، عن شقيق . أخرجه أحمد . فإن كان محفوظاً لفاعل أبا وائل حملة عن الأب والابن ، وإلا فالمحفوظ عن عمرو بن الحارث » .

ورواه ابن خزيمة ١٠٨/٤ (٢٤٦٤) بسنده إلى ابن فضيل ، والطحاوي ٢٢/٢ ، ٢٣ بسنده إلى حفص بن غياث ، والطبراني ٢٨٦/٢٤ (٧٢٧) بسنده إلى ابن فضيل .

عن الأعمش ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب ، عن زينب امرأة عبد الله به .

ورواه الخطيب ص ٥٢٢ - ٥٢٤ (٢٣٧) بسنده إلى همام ، عن عاصم (ابن بهدلة) ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب بنت عبد الله الثقفية نحوه ، والطبراني (٢٤/٢٨٧) (٧٣٠) بسنده إلى حماد بن سلمة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبي وائل ؛ أن امرأة ابن مسعود قالت ... فذكره مرسلًا بألفاظ الخطيب .

قال الخطيب : « وهذه الرواية في أن بلالا استفتى لها رسول الله ﷺ أصح مما ذكر في الحديث الأول » .

ولحديث زينب شاهد عند ابن ماجه ، من حديث أم سلمة قالت : أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة ، فقالت زينب امرأة عبد الله : أجزيني من الصدقة أن أتصدق على زوجي وهو فقير ، وبنى أخ لي أيتام ... الحديث . رواه ابن ماجه : ك : الزكاة ، ب : الصدقة على ذى قرابة (١/٥٨٧ ، ٥٨٨) (١٨٣٥) .

قال البوصيري في الزوائد ٢/٦٤ : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » .

وشاهد آخر ، من حديث أبي سعيد الخدري ، في خطبة النبي ﷺ في أضحى أو في فطر ، ووعظه الناس ، ثم النساء ، وأمرهم بالصدقة ، وفيه : ثم انصرف ، فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه ... فذكره .

رواه البخاري : ك : الزكاة ، ب : الزكاة على الأقارب (١/٢٥٥ ، والبزار (كشف الأستار (١/٤٥٠) ، (٤٥١) (٢٩٥٠) ، وابن خزيمة (٤/١٠٧) (٢٤٦٢) .

البيان

امرأة عبد الله بن مسعود هي : زينب بنت معاوية ، وقيل : بنت أبي معاوية ، وقيل : بنت عبد الله بن معاوية بن عتاب بن أسعد بن عامرة ، الثقفية (١) .

وقيل : هي : رَيْطَة - أو رَائِطَة - بنت عبد الله بن معاوية الثقفية . قيل : إن اسمها زينب ولقبها رائطة ، فهما واحد ، وقيل : هما اثنتان (٢) .

قال الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٤ : « رابطة هذه هي زينب ، امرأة عبد الله ، لانعلم أن عبد الله كانت له امرأة غيرها في زمن رسول الله ﷺ » .

قال النووي في الإشارات ص ٥٧٦ بذيل الأسماء المبهمة : « قلت : الأكثرون على أن اسمها زينب ، وقال مُحَمَّد بن سعد : كان لابن مسعود امرأتان : رَيْطَة وزَيْنَب ، وجعل رَيْطَة هي السائلة

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٣ ، ٢٧٤ ، تحفة الأشراف ١١/٣٢٦ ، الإصابة ٨/٩٨ (٤٩٨) ، أسد الغابة ٥/٤٧١ ، ٤٧٠/٥ .

(٢) ترجمة رائطة في تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٧ ، ٢٧٠ ، الإصابة ٨/٨٩ (٤٥١) ، أسد الغابة ٥/٤٥١ .

عن الصدقة ، فإن صحَّ ماقاله كانت المرأتان قد جرت لهما قصتان ، فإن حديث زينب ثابت فى الصحيح بنسبتها . والله أعلم .

قال ابن حجر فى الفتح ٢/٣٥٩ : « ويقال : هما ثنتان عند الأكثر ، ومن جزم به ابن سعد . »

٤١٩/١٨٠ - روى حديث ربيعة الطحاوى ٢/٢٣ قال :

حدثنا يونس ، قال : ثنا عبد الله بن يوسف ، قال : ثنا الليث ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ربيعة بنت عبد الله ، امرأة ابن مسعود - وكانت امرأة صنعاء ، وليس لعبد الله بن مسعود رضى الله عنه مال ، فكانت تنفق عليه وعلى ولده منها - فقالت : لقد شغلتنى والله أنت وولدك عن الصدقة ، فما أستطيع أن أتصدق معكم بشيء . فقال : ما أحب إن لم يكن لك فى ذلك أجر أن تفعلنى . فسألت رسول الله ﷺ هى وهو ، فقالت : يا رسول الله ، إنى امرأة ذات صنعة أبيع منها ، وليس لولدى ولا لزوجى شيء ، فمشغلونى ، فلا أتصدق ، فهل لى فيهم من أجر ؟ فقال : « لك فى ذلك أجر ماأنفقت عليهم ، فأنفقى عليهم . »

يونس هو ابن عبد الأعلى ، والإسناد صحيح .

رواه ابن حبان ٦/٢٢١ (٤٢٣٣) بسنده إلى عمرو بن الحارث ، والبيهقى ٤/١٧٩ بسنده إلى أنس بن عياض ، وأحمد ٣/٥٠٣ بسنده إلى ابن إسحاق ، والطبرانى ٢٤/٢٦٣ ، ٢٦٤ (٦٦٧) ، ٦٦٨ ، ٦٦٩ ، ٦٧٠) بأسانيد إلى أبى أويس ، ومسلمة بن قنّب القعنبي ، وعمرو بن الحارث ، وحماد ابن سلمة ، وأبو نعيم ٢/٦٩ بسنده إلى حماد بن سلمة ، والخطيب ص ٥٢٥ (٢٣٧) بسنده إلى أنس ابن عياض ، وص ٥٢٦ بسنده إلى أبى أويس ، وبسنده إلى حماد بن سلمة ، وبسنده إلى الضحاك ، جميعا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ربيعة أو راتطة بنت عبد الله امرأة عبد الله بن مسعود وأم ولده . وفى رواية حماد عند الخطيب أسقط عروة .

ورواه أحمد ٣/٥٠٣ عن حسين بن محمد ، وسليمان بن داود ، والطبرانى ٢٤/٢٦٣ (٦٦٦) بسنده إلى سليمان بن داود الهاشمى .

عن عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ربيعة بنت عبد الله به .

والمرأة الأنصارية الأخرى هى : امرأة أبى مسعود عقبة بن عمرو ، البدرى ، الأنصاري .

٤٢٠/١٨٠ - روى ذلك النسائي فى الكبرى :ك : عشرة النساء من طريق :

القاسم بن زكريا ، عن عبد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إبراهيم بن يزيد ، عن علقمة بن قيس النخعى ، عن عبد الله بن مسعود قال : انطلقت امرأة عبد الله وامرأة

أبى مسعود إلى النبي ﷺ ، تَكْتُمُ كُلُّ وَاحِدَةٍ صَاحِبَتِهَا أَمْرَهَا ... الحديث فى سؤالهما عن النفقة على الزوج والأيتام . (عزاه إليه المزى فى التحفة ٩٤/٧) .

فيه إبراهيم بن المهاجر البجلي الكوفى صدوق فيه لين ، ويتحسن الإسناد بالشواهد المتعددة .
ورواه البزار (كشف الأستار ٤٤٩/١ ، ٤٥٠) (٩٤٩) عن محمد بن عثمان بن كرامة ، وقال البزار : « لانعلم رواه هكذا إلا إبراهيم بن المهاجر » . والخطيب ص ٥٢٤ (٢٣٧) بسنده إلى أحمد بن إبراهيم الدورقي ، كلاهما عن عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن علقمة بن قيس النخعي ، عن عبد الله بن مسعود به .
واسم امرأة أبى مسعود: زينب الأنصارية (١) .

١٨٠/٤٢١- روى حديثها الدارمي: ك: الزكاة، ب: أى الصدقة أفضل ٣٨٩/١ قال:

أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، قال: سليمان أخبرني، قال: سمعت أبا وائل يحدث عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبد الله، أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: « يامعشر النساء، تصدقن ولو من حليكن »، وكان عبد الله خفيف ذات اليد، فجئت إلى رسول الله ﷺ أسأله، فوافقت زينب - امرأة من الأنصار - تسأل عما أسأل عنه، فقلت لبلال: سل لى رسول الله ﷺ أين أضع صدقتى؟ على عبد الله أوفى قرابتي؟ . فسأل النبي ﷺ، فقال: « أى الزيانب؟ » . فقال: امرأة عبد الله . فقال: « لها أجران : أجر القرابة، وأجر الصدقة » .

هذا إسناد صحيح، وسليمان هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة .

رواه أحمد ٥٠٢/٣ عن محمد بن جعفر، والطيالسي ص ٢٣٠ (١٦٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم ٦٩/٢ ، ٧٠ ، والخطيب ص ٥٢٤ ، ٥٢٥ (٢٣٧)، كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، عن أبى وائل، عن عمرو بن الحارث، وفى رواية أبى نعيم: الأعمش عن أبى زائد (كذا وهو تصحيف لأبى وائل).
وفيه « أى الزيانب ؟ » قال: زينب امرأة عبد الله ، وزينب الأنصارية .

ورواه أحمد ٥٠٢/٣ عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة به .

ورواه ابن حبان ٢٢٢/٦ (٤٢٣٤) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٣٦٣/٦ عن أبى معاوية، كلاهما عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق ، عن ابن أخى زينب، عن زينب .
وقد سبق بيان هذا .

ورواه أحمد ٥٠٢/٣ عن ابن نمير ، عن الأعمش ، عن منصور، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، عن زينب الثقفية امرأة عبد الله به .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧١/٢ ، الإصابة ٩٩/٨ (٤٩٩) ، أسد الغابة ٤٦٢/٥ ، ٤٦٣ .

١٨١- (خ): حَدِيثُ / أُمِّ عَطِيَّةَ: بُعِثَتْ إِلَى فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَبَعَثَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ (١) شَيْءٍ؟». فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا مَا أُرْسَلْتُ بِهِ فُلَانَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ. فَقَالَ: «قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا».

هي: رواية الحديث، واسمها: نُسبية - بضم النون وفتحها - ذكر ابن المديني أن عبد العزيز بن اختار قالها بالضم، ويزيد بن زريعٍ / بالفتح .

٤٢٢/١٨١- روى هذا الحديث الخطيب ص ٣٠٩ (١٥٤) قال:

أخبرنا محمد بن علي بن محمد الوراق، والحسين بن جعفر بن محمد السلماسي، وعبد الكريم ابن إبراهيم بن محمد المطرز، قالوا: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد بن كيسان النحوي، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن حفصة، عن أم عطية، قالت: بُعِثَتْ إِلَى فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ شَاةً، فَبَعَثَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قالت: لا، إلا ما أرسلت به فلانة من تلك الشاة. قال: «هَاتِي، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا».

أبو الربيع الزهراني هو: سليمان بن داود العتكي، وأبو شهاب الخنّاط هو: عبد ربه بن نافع. والإسناد حسن، فيه يوسف بن يعقوب قاضي صنعاء ومفتيها، صدوق، ويصح الحديث بالوجه الآخر التي ستأتي في البيان .

البيان

فلانة المقصودة في كلام السيدة عائشة هي: أم عطية راوية الحديث، واسمها: نُسبية - بنون وسين مهملة وباء موحدة مصغر، وقيل: بفتح النون وكسر السين - بنت الحارث، وقيل: بنت كعب، صحابية جلييلة، سكنت البصرة (٢).

٤٢٣/١٨١- روى ذلك البخاري: ك: الزكاة . ب: قدركم يُعْطَى من الزكاة والصدقة ومن أعطى شاة ٢٥١/١ قال:

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية رضی الله عنها، قالت: بُعِثَ إِلَى نُسْبِيَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟». فقلت: لا، إلا ما أرسلت به نُسبية من تلك الشاة.

(١) هذا اللفظ ليس في «خ، ز».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٠٧/٢، ٣٢٩، تهذيب التهذيب ٤٨٢/١٢، الإصابة ٢٥٩/٨ (١٤٠٨)، تحفة الأشراف ٥٠١/١٢، أسد الغابة ٥٥٥/٥.

١٨٢- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤَفِّتُ أُمَّيَ، وَلَمْ تُرْصِ أَفَيْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» .
هُوَ: سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ .

نقال : « هاتِ ، بلغتِ محلِّها » .

رواه البخارى: ك: الزكاة، ب: إذا تحولت الصدقة ٢٦١/١ بسنده إلى يزيد بن زريع (وفيه أن الشاة كانت من الصدقة التي بعثها النبي ﷺ إلى نسيبة)، ك: الهبة، ب: قبول الهدية ٨٩/٢ بسنده إلى خالد بن عبد الله (بلفظ : لا، إلا شيء بعثت به أم عطية من الشاة التي بعثت إليها من الصدقة...)، ومسلم: ك: الزكاة، ب: إباحة الهدية للنبي ﷺ ... ٧٥٦/٢ (١٠٧٦) بسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم بن عليّ (بلفظ : بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ ...)، وأحمد ٤٠٨، ٤٠٧/٦ عن إسماعيل بن إبراهيم، والطبراني ٦٣، ٦٢/٢٥، (١٤٨، ١٤٩، ١٥٠) بأسانيد إلى خالد بن عبد الله، ويزيد بن زريع، وإسماعيل بن عليّ، والخطيب ص ٣٠٩، ٣١٠ (١٥٤) بسنده إلى خالد بن عبد الله، إلى إسماعيل بن إبراهيم، جميعا عن خالد بن مهران الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية .

وفى رواية خالد بن عبد الله عند الخطيب تصحف اسم خالد (الحذاء) إلى جابر، فلعله من الناسخ.

قال الخطيب: « ذكر على بن المدينى أن عبد العزيز بن المختار سُمِّيَ أم عطية: نُسِبِيَّة - بضم النون - وأن يزيد زريع سماها نَسِيبِيَّة - بفتح النون - » .

٤٢٤/١٨٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الوصايا، ب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ١٣٢/٢ قال:

حدثنا محمد بن عبد الرحيم، أخبرنا رُوْحُ بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق، قال: حدثني عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن رجلا قال لرسول الله ﷺ: إن أمه تُؤَفِّتُ، أَيْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قال: «نعم». قال: فإن لى مِخْرَافًا، وأشهدك أنى قد تصدقتُ عنها.

رواه أبو داود: ك: الوصايا، ب: ماجاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه ١١٨/٣ (٢٨٨٢) عن أحمد بن منيع، والترمذى - وقال: حديث حسن - ك: الزكاة، ب: ماجاء فى الصدقة عن الميت ٣٣٩/٣ (٦٦٤) عن أحمد بن منيع، والنسائى: ك: الوصايا، ب: فضل الصدقة عن الميت ٢٥٢/٦ عن أحمد بن الأزهر، والحاكم ٤٢٠/١ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصغاني وقال: صحيح على شرط البخارى. ووافقه الذهبى، وأحمد ٣٠/١، والطبراني ٢٤٦/١١، ٢٤٧ (١١٦٣١) بسنده إلى

إسحاق بن راهويه، جميعا عن روح بن عباد، عن زكرياء بن إسحاق، عن عمرو بن دينار به .
 ورواه أبو يعلى ٣٩٣/٤ (٢٥١٥)، والطبراني ١١/٢٤٦ (١١٦٣٠) عن علي بن عبد العزيز،
 والخطيب ص ١٠٣ (٥٧) بسنده إلى موسى بن هارون . جميعا عن داود بن عمرو، عن محمد بن
 مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار به . وهذا إسناد صحيح.
 ورواه عبد الرزاق ٩/٥٩ (١٦٣٣٨)، وابن خزيمة ٤/١٢٥ (٢٥٠٢) بسنده إلى أبي عاصم، كلاهما
 عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به .

وللحديث - بالإبهام - شاهد من حديث عائشة: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أمي أفتلت
 نَفْسَهَا، وأظنّها لو تكلمت تصدّقت، فهل لها - وفي بعض الروايات : فهل لي - أجر إن تصدقت
 عنها؟ قال: «نعم» .

رواه البخاري: ك: الجنائز، ب: موت الفجأة البتة ١/٢٤١ بسنده إلى محمد بن جعفر، ك:
 الوصايا، ب: ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه ٢/١٣٠ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك:
 الزكاة، ب: وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه ٢/٦٩٦، ك: الوصية، ب: وصول ثواب
 الصدقات إلى الميت ٣/١٢٥٤ (١٠٠٤) بأسانيد إلى محمد بن بشر، ويحيى بن سعيد، وأبي
 أسامة، وعلي بن مسهر، وشعيب بن إسحاق، وروح بن القاسم، وجعفر بن عون، وأبو داود: ك:
 الوصايا، ب: ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه ٣/١١٨ (٢٨٨١) بسنده إلى حماد،
 والنسائي: ك: الوصايا، ب: إذا مات الفجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه ٦/٢٥٠ بسنده
 إلى مالك، وابن ماجه: ك: الوصايا، ب: من مات ولم يوصر هل يتصدق عنه ٢/٩٠٦ (٢٧١٧)
 بسنده إلى أبي أسامة، ومالك: ك: الأفضية، ب: صدقة الحى عن الميت ٢/٧٦٠ (٥٣)، وابن خزيمة
 ٤/١٢٤ (٢٤٩٩) بسنده إلى أبي أسامة، وإلى جرير، وابن حبان ٥/١٤٦ (٣٣٤٢) بسنده إلى مالك،
 وأحمد ٦/٥١ عن يحيى بن سعيد، جميعا عن هشام بن عروة. عن أبيه، عن عائشة .

وصنع البخاري يوحى بأن المبهم في حديث عائشة هو المبهم في حديث ابن عباس، وأنه
 سعد بن عباد .

البيان

الرجل هو : سعد بن عبادة بن دُليم الأنصارى، سيد الخزرج، شهد العقبة وكان أحد النقباء،
 واختلف في شهوده بدر، مات بحوران بالشام سنة خمس عشرة، وقيل : سنة ست عشرة (١) .
 ١٨٢/٤٢٥ - روى ذلك البخاري: ك: الوصايا، ب: إذا قال: أَرْضَى أو بستانى صدقة عن أمي
 فهو جائز وإن لم يبين ذلك ٢/١٢٩ قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢١٥، تهذيب التهذيب ٣/٤١٢، ٤١٣، الإصابة ٣/٨٠ (٣١٦٧)، أسد الغابة

حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا مَخْلَدُ بن يزيد، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني يَعْلَى، أنه سمع عكرمة يقول: أنبأنا ابن عباس، رضى الله عنهما، أن سعد بن عباد رضى الله عنه تُوِّفِتْ أمه، وهو غائب عنها، فقال: يارسول الله: إن أمى تُوِّفِتْ وأنا غائب عنها، أينفعها شىء إن تصدقت به عنها؟ قال: «نعم». قال: فإنى أشهدك أن حائطى المِخْرَافِ صدقة عليها.

يَعْلَى هو ابن مسلم المكي، كذا سماه المِزَى. وقال ابن حجر فى الفتح ٢٨٩/٥: «سماه عبدالرزاق فى روايته عن ابن جُرَيْجٍ عنه، وهو مكي أصله من البصرة. ووهم الطرقى فى زعمه أنه ابن حكيم». قلت: وسماه ابن خزيمة فى روايته الآتية بعد: يعلى بن حكيم.

رواه البخارى: ك: الوصايا، ب: الإسهاد فى الوقف والصدقة ١٣٠/٢ عن إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، وعبد الزاق ٥٩/٩ (١٦٣٣٧)، وابن خزيمة ١٢٤/٤ (٢٥٠١) عن عبدالله بن إسحاق الجوهري، عن أبى عاصم، وأحمد ٣٣٣/١ عن عبدالرزاق، وابن بكر، و ٣٧٠/١ عن روح، والطبرانى ١٨/٦ (٥٣٧٠) بسنده إلى حجاج بن محمد، جميعاً عن ابن جُرَيْجٍ، عن يَعْلَى، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه النسائى: ك: الزكاة، ب: فضل الصدقة عن الميت ٢٥٢/٦ عن الحسن بن عيسى، والخطيب ص ١٠٤ (٥٧) بسنده إلى عباد بن زياد الساجى، كلاهما عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس بمثله.

والحديث فى استفتاء سعدِ النَّبِيِّ ﷺ فى نَذْرٍ كان على أمه (وكانت نذرت أن تعتق غلاماً) فقال له: «أقضه عنها» أو «أعتق عنها» رواه:

البخارى: ك: الوصايا، ب: ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت ١٣٠/٢ بسنده إلى مالك، ك: الأيمان والنذور، ب: من مات وعليه نذر ١٥٩/٤ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ك: الحَيْل، ب: فى الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ٢٠٣/٤ بسنده إلى الليث ومسلم: ك: النذر، ب: الأمر بقضاء النذر ١٢٦٠/٣ (١٦٣٨) بأسانيد إلى الليث، ومالك، وابن عيينة، ويونس، ومعمر، وبكر بن وائل، وأبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فى قضاء النذر عن الميت ٢٣٦/٣ (٣٣٠٧) بسنده إلى مالك، والترمذى: ك: الأيمان والنذور، ب: قضاء النذر عن الميت ١٥٠/٥ (١٥٨٦) بسنده إلى الليث، والنسائى: ك: الأيمان والنذور، ب: من مات وعليه نذر ٢٠/٧، ٢١ بسنده إلى سليمان (كذا وفى التحفة عند المِزَى ٦٠/٥: سفيان)، وبسنده إلى الليث، وإلى بكر بن وائل، ك: الوصايا، ب: فضل الصدقة عن الميت ٢٥٣/٦ بسنده إلى سليمان بن كثير، وأسانيد إلى الأوزاعى، ب: ذكر الاختلاف على سفيان ٢٥٤/٦ بأسانيد إلى سفيان، وبسنده إلى الليث، وإلى بكر بن وائل، وابن ماجه: ك:

١٨٣- (ب) : حَدِيثٌ : خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَحَضَرَتْ أُمُّ الْوَفَاءَ بِالْمَدِينَةِ ، فَقِيلَ لَهَا : أَوْصِي (١) . فَقَالَتْ : فِيمَ أَوْصِي؟ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ . فَتُوِّفِتْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ سَعْدٌ . فَلَمَّا قَدِمَ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ يَنْفَعُهَا (٢) أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ ... الحديث .

أُمُّ سَعْدٍ اسْمُهَا : عَمْرَةُ بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدٍ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ . تُوِّفِتْ سَنَةَ خَمْسٍ مِنَ الْهِجْرَةِ . ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو .

الكفارات، ب: من مات وعليه نذر ١/٦٨٩ (٢١٣٢) بسنده إلى الليث، ومالك: ك: النذور والأيمان، ب: ما يجب من النذر في المشي ٢/٤٧٢ (١) - من طريقه ابن بشكوال ١/٤٠٥ (١٢٧) - وأحمد ٧/٦ بسنده إلى أبي داود سليمان بن كثير، والحميدي ١/٢٤١ (٥٢٢) عن سفيان، وأبو يعلى ٤/٢٧١ (٢٣٨٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والبيهقي ١٠/٨٥ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والطبراني ١٧/٦ (٥٣٦٤-٥٣٦٨) بأسانيد إلى معمر، ومالك، والليث، وسليمان بن كثير، جميعاً عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس به.

وقد روى الحديث عن سعد بن عبادة بلفظ: قلت: يا رسول الله، إن أمي ماتت، أفأتصدق عنها؟ قال: «نعم». قلت: فأى الصدقة أفضل؟ قال «سقى الماء» .

رواه النسائي: ك: الوصايا، ب: ذكر الاختلاف على سفيان ٦/٢٥٤، ٢٥٥، وابن خزيمة ٤/١٢٣ (٢٤٩٦)، وأحمد ٥/٢٨٤، ٢٨٥، ٧/٦ . وانظر في بيان أم سعد الخبر التالي .

١٨٣/٤٢٦- روى هذا الحديث النسائي : ك : الوصايا ، ب : إذا مات الفجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه ٦/٢٥٠ ، ٢٥١ قال :

أنا أنا الحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم ، عن مالك ، عن سعيد بن عمرو بن شريحيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : خرج سعد بن عبادة مع النبي ﷺ في بعض مغازيه ، وحضرت أمه الوفاة بالمدينة ، فقيل لها : أوصي . فقالت : فِيمَ أَوْصِي؟ المالُ مالُ سعدٍ . فَتُوِّفِتْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ سَعْدٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «نعم» . فقال سعد : حائط كذا وكذا صدقة عنها - لحائط سماه .

إن كان الضمير في قوله «عن جده» عائداً لسعيد بن عمرو ، فالحديث مرسل ، وشرحييل مقبول ، وإن كان عائداً لعمرو فالحديث متصل ، والإسناد حسن ، عمرو وثقه ابن حبان ، وقال (١) في «ح» : أوصي . (٢) في «ز» : أئنفعها .

١٨٤- (ب): حَدِيثُ / أَبِي (١) مَسْعُودٍ : لَمَّا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ تَصَدَّقْ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ (٢) ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرَ مِنْهُ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَدَقَةِ هَذَا ، وَمَا فَعَلَهُ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِيَاءً ... الْحَدِيثُ .

(ب) : الرَّجُلُ الَّذِي لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ اسْمَهُ سَهْلٌ .

(ط) : الْمَلْمُوزُ لَمَّا تَصَدَّقَ (٤) بِالصَّاعِ هُوَ أَبُو عَقِيلٍ ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَيْخَانَ ، أَحَدُ بَنِي أُنَيْفٍ . رَوَى عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .

قلت : وفي « المتفق والمفترق » للخطيب في ترجمة زيد بن أسلم ، عن الواقدي : جَاءَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَجَلَانِي بِصَدَقَةِ مَالِهِ ، فَقَالَ مُعْتَبُ بْنُ قُشَيْرٍ (٥) وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَبْتَلٍ (٦) : إِنَّمَا أَرَادَ الرِّيَاءَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾ [آية التوبة: ٧٩] .

ابن حجر : مقبول .

رواه مالك : ك : الأفضية ، ب : صدقة الحى عن الميت ٧٦٠/٢ (٥٢) ، والشافعي ٢٤٥/١ ، ٢٤٦ ، وابن خزيمة ١٢٤/٤ (٢٥٠٠) بسنده إلى رُوح بن عباد ، وابن حبان ١٤٦/٥ ، ١٤٧ (٣٣٤٣) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر ، والحاكم ٤٢٠/١ بسنده إلى رُوح بن عباد ، وإلى القعنبي ، وقال : « صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وابن بشكوال ٤٠٤/١ (١٢٧) بسنده إلى يحيى بن يحيى ، جميعا عن مالك به .

اليان

أم سعد هي : عَمْرَةَ بنت مسعود بن قيس بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك ابن النجار . ماتت في حياة النبي ﷺ سنة خمس ، والنبي ﷺ في غزوة دومة الجندل ، في شهر ربيع الأول ، فلما جاء النبي ﷺ ، أتى قبرها فصلى عليه . وكانت من المبايعات (٧) .

١٨٤/٤٢٧- روى هذا الحديث البخارى : ك : التفسير ، سورة براءة ١٣٦/٣ قال :

حدثني بشر بن خالد أبو محمد ، أخبرنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن أبي مسعود ، قال : لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل ، فجاء أبو عقيل بنصف صاع ، وجاء إنسان بأكثر منه ، فقال المنافقون : إن الله لغني عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخر إلا رياء ،

(١) فى « ك » ، « خ » : ابن ، وهو تصحيف . (٢) فى « خ » : ابن . (٣) فى « ز » زيادة « أقط » .

(٤) فى « ز » : المتصدق . (٥) فى « ز » : بشير . (٦) فى « خ » ، « ز » : نبيل .

(٧) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٩ ، الإصابة ٨/١٤٧ (٧٥١) ، وذكرها أيضا فى ترجمة سعد ، أسد الغابة ٥/٥١٠ ،

ابن بشكوال ١/٤٠٥ .

فنزلت: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾
الآية (التوبة: ٧٩) .

سليمان هو ابن مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ ، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة .

رواه البخارى : ك : الزكاة ، ب : اتقوا النار ولو بشق تمرة ٢٤٦/١ بسنده إلى أبى النعمان
الحكم بن عبد الله البصرى ، ومسلم : ك : الزكاة ، ب : الحمل أجرة يتصدق بها ٧٠٦/٢ ، ٧٠٧ ،
(١٠١٨) بسنده إلى محمد بن جعفر ، وإلى سعيد بن الربيع ، وإلى أبى داود الطيالسى، والنسائى:
ك : الزكاة ، ب : جهد المقل ٥٩/٥ ، ٦٠ - ومن طريقه ابن بشكوال ٣٨٤/١ (١١٨) - بسنده إلى
غُنْدَرٍ ، وابن حبان ١٤١/٥ (٣٣٢٧) بسنده إلى سعيد بن الربيع ، ١٥٨/٥ (٣٣٦٥) بسنده إلى
أبى داود الطيالسى ، والبيهقى ١٧٧/٤ بسنده إلى أبى داود الطيالسى ، وأبو داود الطيالسى ص
٨٥ (٦٠٩) ، والطبرانى ١٧/٢٠٠ (٥٣٥) بسنده إلى عمرو بن مرزوق ، جميعا عن شعبة ، عن
الأعمش ، عن أبى وائل ، عن أبى مسعود به ، بإبهاهم الرجلين إلا فى حديث محمد بن جعفر ،
ففيه بيان أبى عقيل .

البيان

الملموز لما تصدق بالصاع هو : أبو عقيل - كما فى حديث محمد بن جعفر فى الصحيح .

وأبو عقيل سماه قتادة (فى رواية ابن جرير الطبرى ١٠/١٣٥، وفى الدر المنثور ٣/٢٦٣، ٢٦٤):
الْحَبَّابُ - بموحدين تحتيتين - ونقل ابن عبد البر عن الكلبي أن اسمه عبد الرحمن بن بيجان -
بموحدة ثم تحتانية ساكنة ثم جيم - وقيل : بسين مهملة بدل الموحدة ، وقيل : بنون أوله وآخره
حاء مهملة - نسبة إلى جده الأعلى واسمه : عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة بن بيجان بن
عامر بن الحارث بن أنيف البلوى ، استشهد باليمامة بعد أن بالغ فى القتال وأبلى بلاء حسنا^(١) .
(ز) وقد حدث مثل ذلك لسهل بن رافع البلوى الأنصارى الخزرجى . شهد أحداً ومات
فى خلافة عمر^(٢) .

٤٢٨/١٨٤ - روى ذلك الطبرانى ١٠٧/٦ (٥٦٥٠) قال :

حدثنا موسى بن هارون ، ثنا عمرو بن زُرَّارة الحدثنى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا سعيد بن
عثمان البلوى ، عن جدته بنت عدى ، أن أمها عُميرة بنت سهل صاحب الصاعين الذى لَمَزَهُ

(١) انظر فى ذلك: تجريد أسماء الصحابة ١/٣٥٠ ، ١٨٨/٢ ، الإصابة ٤/١٥٣ (٥٠٨٠) ، ١٦٧/٤ ، ١٦٨ ،

(٥١٤٢) ، ١٣٣/٧ ، (٧٦٧) ، تفسير ابن كثير ٢/٣٧٦ ، فتح البارى ٨/٢٤٩٨ .

(٢) المعجم الكبير للطبرانى ١٠٧/٦ ، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٣ ، ٢٤٤ ، الإصابة ٣/١٣٩ (٣٥٢١) ، أسد

الغابة ٢/٣٦٥ ، ٣٦٦ .

.....
المنافقون، حدثها أنه خرج بزكاته بصاع من تمر وبابنته عُمَيْرَة، حتى أتى رسول الله ﷺ، فصب، ثم قال: يارسول الله، إن لى إليك حاجة... الحديث.

ورواه أيضا: ٣٣٩/٢٤، ٣٤٠ (٨٤٩) بسنده إلى أحمد بن حباب المصيصى، وإلى عمرو بن زُرَّارة الحديث، كلاهما عن عيسى بن يونس به.

قال الهيثمى فى المجمع ٣٣/٧: «رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وفيه أنيسة بنت عدى، ولم أعرفها».

ورواه ابن بشكوال ٣٨٤/١ - ٣٨٥ (١١٨) بسنده إلى على بن يونس، عن سعيد بن أبى عثمان الدارمى، عن جدته ليلى بنت عدى، عن أمها عُمَيْرَة بنت سهل به.

وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٣٩/٣، ١٣٣ وفى الفتح ٢٤٩/٨ إلى ابن منده من طريق سعيد ابن عثمان البلوى به.

قال ابن حجر فى الفتح ٢٤٩/٨: «يحتمل أن يكون اسم أبى عقيل سهل، ولقبه جَبَّاب، أو هما اثنان».

(ز) كما حدث مثل ذلك لأبى خيشمة الأنصارى، واسمه عبد الله بن خيشمة من بنى سالم من الأنصار. بقى إلى خلافة يزيد بن معاوية(١).

ذكره ابن حجر فى الفتح ٢٤٩/٨ عن كعب بن مالك فى حديث توبته. وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٦٢/٣ إلى ابن جرير (١٣٦/١٠) بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، قال: الذى تصدق بصاع التمر فلمزه المنافقون: أبو خيشمة الأنصارى.

قال ابن حجر فى الفتح ٢٤٩/٨: «وجزم الواقدى بأن الذى جاء بصدقة ماله هو زيد بن أسلم العجلانى، والذى جاء بالصاع هو علي بن زيد المحاربى. وسمى من الذين قالوا: إن هذا مرأى، وإن الله غنى عن صدقة هذا: مُعْتَب بن قَشِير، وعبد الله بن نَبْتَل. وأورده الخطيب فى المبهمات (كذا وهو وهم من شيخ الإسلام رحمه الله، وإنما أورده الخطيب فى المتفق والمفترق كما ذكر المصنف أبو زرعة) من طريق الواقدى، وفيه: عبد الرحمن بن نَبْتَل - بنون ثم موحد ثم مثناة ثم لام، بوزن جعفر -».

والظاهر أنه تكرر الذين جاءوا بالصاع أو بنصف الصاع، أو بالصدقة القليلة، كما تكرر لزم المنافقين. وهو اختيار شيخ الإسلام ابن حجر فى الفتح ٢٤٩/١.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٠٨/١، ١٦٢/٢، الإصابة ٦٣/٤ (٤٦٤٦)، ٥٣/٧ (٣٥٦) أسد الغابة ١٥١/٣،

١٨٥- (ب) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: سَرَّحْتَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ، فَقَعَدْتُ، فَاسْتَقْبَلَنِي، وَقَالَ: «مَنْ اسْتَعْفَ أَعْفَهُ (١) اللَّهُ...» الْحَدِيثُ.

اسم أمه: أُنَيْسَةُ بِنْتُ أَبِي حَارِثَةَ، مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ. ذَكَرَهُ خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ فِي طَبَقَاتِهِ.

(ز) وَأَمَّا الَّذِي جَاءَ بِصَدَقَةِ مَالِهِ، بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْقُرَشِيُّ (٢).

٤٢٩/١٨٤- قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٢/٣٧٥، ٣٧٦:

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْبِزْرَارِيُّ: حَدَّثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبْعَثَ بَعْثًا». قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي أَرْبَعَةُ آلَافٍ، أَلْفَيْنِ أَقْرَضُهُمَا رَبِّي، وَأَلْفَيْنِ لِعِيَالِي. فَقَالَ سَوَّلَ اللَّهُ ﷺ: «بَارِكْ اللَّهُ لَكَ فِيمَا أُعْطَيْتَ، وَبَارِكْ لَكَ فِيمَا أَمْسَكَتَ...» الْحَدِيثُ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا» قَالَ - أَيْ الْبِزْرَارِيُّ -: «وَلَمْ يَسْنِدْهُ إِلَّا طَالُوتُ».

وَعَزَاهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ ٨/٢٠٥ إِلَيْهِ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٧/٣٢٢: «وَفِيهِ عَمْرٌ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، وَثَقَّهُ الْعَجَلِيُّ وَأَبُو خَيْشَمَةَ وَابْنُ حَبَّانٍ، وَضَعَفَهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِمَا - أَيْ الْمُتَّصِلُ وَالْمُرْسَلُ - ثِقَاتٌ».

وَلَهُ طَرُقٌ وَرَوَايَاتٌ أُخْرَى. انظُرْ فَتْحَ الْبَارِي ٨/٢٥٠، وَالدَّرَ الْمُنْتَوَى ٣/٢٦٣.

٤٣٠/١٨٥- رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ النَّسَائِيُّ: ك: الزَّكَاةُ، ب: مِنَ الْمُحْفِ ٥/٩٨ قَالَ:

أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَرَّحْتَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، وَقَعَدْتُ، فَاسْتَقْبَلَنِي، وَقَالَ: «مَنْ اسْتَعْفَى أَغْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ اسْتَعْفَى أَعْفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْ قِيَمَةٌ فَقَدْ أَلْحَفَ»، فَقُلْتُ: نَاقَتِي الْيَاقُوتَةُ خَيْرٌ مِنْ أَوْقِيَةٍ. فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ.

ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ، فَالْإِسْنَادُ حَسَنٌ.

رَوَاهُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ ١/٤٦٠ (١٥٠) بِسْنَدِهِ إِلَى النَّسَائِيِّ بِهِ.

(١) فِي «ز»: عَفَهُ. (٢) سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي الْخَيْرِ (١٦٤).

ورواه أحمد ٩/٣ عن قتيبة به .

وروى بعضه « من سأل وله قيمة أوقية ... الخ »، أبو داود: ك: الزكاة، ب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى ١١٦/٢، ١١٧ (١٦٢٨) عن قتيبة بن سعيد، وهشام بن عمار .

وروى أحمد ٤٤/٣ عن محمد بن جعفر، وعن حسين بن محمد، كلاهما عن شعبة، عن أبي حمزة، عن هلال بن حصن، عن أبي سعيد الخدرى، معناه، وفيه « فقالت له امرأته أو أمه: اتتِ النبي ﷺ فأسأله ... »

وأبو حمزة هو عبد الرحمن بن عبد الله المازنى، جار شعبة، وهذا إسناد حسن فيه أبو حمزة، وهلال بن حصن، وثقهما ابن حبان وقال ابن حجر: مقبولان .

وروى معناه ابن حبان ١٦٩/٥ (٣٣٩٠) بسنده إلى سعيد بن أبي سعيد المقبرى، وأحمد ٤٧/٣ بسنده إلى عطاء بن يسار، وأبو يعلى ٣٦٧/٢، ٣٦٨ (١١٢٩) بسنده إلى هلال أخى بنى مرة بن عباد (وهو هلال بن حصن)، جميعا عن أبي سعيد الخدرى، وفيه أن الذين أرسلوه أهله، من غير تحديد .

وروى ابن حبان ١٦٩/٥ (٣٣٨٩) معناه بسنده إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، وفيه: أتيت رسول الله ﷺ، وأنا أريد أن أسأله فسمعته يخطب ... الحديث .

وروى معناه أحمد ٣/٣ بسنده إلى أبي نضرة (المنذر بن مالك) عن أبي سعيد، أن رجلا من الأنصار كانت به حاجة، فقال له أهله: اتتِ النبي ﷺ، فأسأله .

والحديث بلفظ: إن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى نفد ما عنده، ثم قال: « ما يكون عندى من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله ... الحديث » .

رواه البخارى: ك: الزكاة، ب: الاستعفاف عن المسألة ٢٥٦/١، ٢٥٧ بسنده إلى مالك، ك: الرقاق، ب: الصبر عن محارم الله ١٢٤/٤، ١٢٥ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ومسلم: ك: الزكاة، ب: فضل التعفف والتصبر ٧٢٩/٢ (١٠٥٣) بسنده إلى مالك، وإلى معمر، وأبو داود: ك: الزكاة، ب: فى الاستعفاف ١٢١/٢ (١٦٤٤) بسنده إلى مالك، والترمذى: ك: البر والصلة، ب: ماجاء فى الصبر ١٦٩/٦، ١٧٠ (٢٠٩٣) بسنده إلى مالك، والنسائى: ك: الزكاة، ب: الاستعفاف عن المسألة ٩٥/٥ بسنده إلى مالك، والدارمى: ك: الزكاة، ب: فى الاستعفاف عن المسألة ٣٨٧/١، ٣٨٨ بسنده إلى مالك، وابن حبان ١٦٩/٥، ١٧٠ (٣٣٩١) بسنده إلى مالك، وأحمد ٩٣/٣ بسنده إلى معمر، وأبو يعلى ٥٠٥/٢ (١٣٥٢) بسنده إلى صالح، جميعا عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن أبي سعيد الخدرى .

١٨٦- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ...
الحديث، وفيه: فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

في صحيح البخاري: عَنْ أَنَسٍ: فَجَعَلَهَا لِحَسَّانٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَكَانَا (١) / أَقْرَبَ
إِلَيْهِ مِنِّي . ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ حَسَّانَ يَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي الثَّالِثِ /، وَأَنَّ أُبَيَّا (٢) يَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي الْأَبِ
السَّابِعِ .

ولبعض الحديث روايات أخرى عند أحمد ٣/٣، ٤، ١٢ .

ويمكن الجمع بين الروايات السابقة، بأن المراد بأهله: أمه، وأنهم أصابهم إغواز، فلما رأت
أمه أن رسول الله ﷺ يعطى الناس أرسلته إليه يسأله ، فاتاه قاصدا سؤاله، بينما كان الرسول ﷺ
قد نفذ ما عنده من كثرة الإعطاء، فقال لهم ذلك، وخص أبا سعيد بقوله: « ومن سأل وله قيمة
أوقية ... » فعاد أبو سعيد دون سؤال . والله أعلم .

البيان

أم أبي سعيد هي: أنيسة بنت أبي حارثة بن صعصعة الأنصارية، وهي والدة قتادة بن النعمان
أيضا. ذكرها ابن حبيب فيمن بايع رسول الله ﷺ (٣) .

قال ابن بشكوال ٤٦١/١ :

«أسمها خليفة بن خياط، فيما أنبأنا به أبو عبد الرحمن بن محمد بن عتاب، عن أبيه، عن
القنازعي، عن أبي محمد الباجي، عن عبد الله بن يونس، عن بَقِيٍّ بن مَخْلَدٍ، عن خليفة بن خياط» .
الحف: أَلْحَ وَزَرِمَ (٤) .

١٨٦/٤٣١- روى هذا الحديث البخاري: ك: الزكاة، ب: الزكاة على الأقارب ١/٢٥٤، ٢٥٥ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس
بن مالك رضي الله عنه يقول : كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب
أمواله إليه بَيْرْحَاءَ، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها، ويشرب من ماء فيها
طَيِّبٍ .

قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ... الحديث في
تصدقته ببيرحاء وقول النبي ﷺ : « ... وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ » . فقال أبو طلحة: أفعل
يارسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه .

(٢) في « ز »: أينا .

(١) في « ز »: كان .

(٤) النهاية ٤/٣٢٧ .

(٣) الإصابة ٨/٢٢ (١٢٥) ، أسد الغابة ٥/٤٠٦ .

رواه البخارى مختصراً من أول قوله : « أرى أن تجعلها فى الأقربين » ك: الوضايا، ب: إذا أوقف أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب ١٢٨/٢ عن عبد الله بن يوسف، ب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ١٣٢/٢ عن عبد الله بن مسلمة، ك: الوكالة، ب: إذا قال الرجل لو كيّله: ضعه حيث أراك الله، وقال الوكيل: قد سمعت ماقلت ٤٤/٢ عن يحيى بن يحيى، ك: التفسير، ب: سورة آل عمران ١١٢/٣، ١١٣ عن إسماعيل (وهو ابن أبي أُويس)، ك: الأثرية، ب: استعذاب الماء ٣٢٤/٣، ٣٢٥ عن عبد الله بن مسلمة، ومسلم: ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين ٦٩٣/٢ (٩٩٨) عن يحيى بن يحيى، والنسائي فى التفسير ٣١٠/١، ٣١١ (٨٦) بسنده إلى معن، ومالك: ك: الصدقة، ب: الترغيب فى الصدقة ٩٩٥/٢، ٩٩٦ (٢)، والدارمي: ك: الزكاة، ب: أى الصدقة أفضل ٣٩٠/١ عن الحكم بن المبارك، وابن حبان ١٤٢/٥ (٣٣٢٩) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، ومختصراً ١٥٦/٩، ١٥٧ (٧١٣٨) بسنده إليه، وأحمد ١٤١/٣ عن رُوح بن عباد، وابن بشكوال ٦٩١/٢ (٢٤٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعاً عن مالك به .

ورواه بمعناه - مختصراً - الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة آل عمران ٣٤٧/٨ (٤٠٨٣) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمي، وأحمد ١١٥/٣ عن يحيى بن سعيد، ١٧٤/٣ عن محمد بن عبد الله الأنصارى، ٢٦٢/٣ عن عبد الله بن بكر، جميعاً عن حميد، عن أنس .

ورواه أحمد ٢٥٦/٣ عن عفان، عن همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس مختصراً، وفيه « فقسّمها بينهم حدائق »، لم يذكر أنهم أقاربه .

البيان

أقارب أبي طلحة وبنى عمه هما: حسان بن ثابت، وأبى بن كعب:

فحسان هو ابن ثابت بن المنذر بن حرّام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصارى الخزرجى، شاعر رسول الله ﷺ، ويلتقى مع أبي طلحة فى حرام بن عمرو، وقد عاش ستين سنة فى الجاهلية، ومثلها فى الإسلام، وقيل غير ذلك (١).

٤٣٢/١٨٦ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، ب: سورة آل عمران ١١٣/٣ عقب الحديث بالإبهام فقال:

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى (٢) قال: حدثنى أبى، عن ثُمّامة، عن أنس رضى الله عنه

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٩، الإصابة ٨/٢ (١٦٩٩)، تهذيب التهذيب ٢/٢١٦، ٢١٧، أسد الغابة ٢/٤٠٤.

وأبى بن كعب سبقت ترجمته فى الخبر (٩١).

(٢) فى الطبعة التى اعتمدت عليها وهى طبعة الحلبي: حدثنا الأنصارى، وهذا خطأ من الناسخ، والتصويب من الفتح والنسخ الأخرى .

١٨٧- (ب) : حَدِيثُ مَالِكٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ بَنِي الْحَارِثِ،
 مِنَ الْخَزْرَجِ، تَصَدَّقَ عَلَى أَبِيهِ بِصَدَقَةٍ ... الْحَدِيثُ .
 هو : عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ، الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ ، كَمَا فِي سَنَنِ الدَّارِ قُطْنِي .

قال: فجعلها لِحَسَانٍ وَأُبَيٍّ، وأنا أقرب إليه، ولم يجعل لي منها شيئاً .

أبو الأنصاري: هو عبد الله بن المثني ، وثمامة هو: ابن عبد الله بن أنس بن مالك .

علقه البخاري: ك: الوصايا، ب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه، ومن الأقراب ١٢٨/٢ فقال:
 وقال الأنصاري: حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس غير أن فيه: « وكانا أقرب إليه مني » ثم بين
 البخاري أن حَسَانٌ يجتمع مع أبي طلحة في الأب الثالث « حرام » ، وأن أُبَيًّا يجتمع معه في الأب
 السادس لأبَيِّ والسابع لأبِيِ طَلْحَةَ « عمرو بن مالك » .

وكذلك ذكره ابن بشكوال ٦٩٢/٢، ٦٩٣، (٢٤٣) .

ورواه مسلم: ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين ٦٩٤/٢ بسنده إلى بهز،
 وأبو داود: الزكاة، ب: في صلة الرحم ١٣١/٢، ١٣٢ (١٦٨٩) عن موسى بن إسماعيل، والنسائي:
 ك: الأحباس، ب: كيف يكتب الحبس ٢٣١/٦، ٢٣٢، وفي التفسير ٣١٢/١ (٨٧) بسنده إلى بهز،
 وابن حبان ١٥٧/٩ (٧١٣٩) بسنده إلى هُدْبَةَ بن خالد، وأحمد ٢٨٥/٣ عن عفان، وابن بشكوال
 ٦٩٢/٢ (٢٤٣) بسنده إلى بهز بن أسد، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، وفي
 حديث موسى بن إسماعيل عند أبي داود تفصيل اجتماع حسان وأبَيِّ مع أبي طلحة .

ورواه الطيالسي ص ٢٧٧ (٢٠٨٠) عن هشام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله ، عن أنس

بنحوه .

بَيْرُحَاءٍ : بفتح الباء وكسرهما، وفتح الراء وضمها، والمد فيهما، وفتحهما والقصر، وهي:
 اسم مال وموضع بالمدينة (٢) .

١٨٧/٤٣٣- روى هذا الحديث مالك: ك: الأفضية، ب: صدقة الحى عن الميت ٧٦٠/٢ (٥٤):

أنه بلغه، أن رجلاً من الأنصار من بنى الحارث بن الخزرج تصدق على أبويه بصدقة ، فهلكا،
 فورث ابنتهما المال، وهو نخلٌ، فسأل عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: « قد أُجِرَتْ فِي صَدَقَتِكَ،
 وخذها بميراثك » .

رواه ابن بشكوال ٤٠٦/١ (١٢٨) بسنده إلى يحيى، عن مالك به .

(٢) النهاية ١١٤/١ .

(١) فى «خ»، «ز»: ابن .

البيان

هذا الرجل الأنصارى هو: عبد الله بن زيد بن عبد الله (أو عبد ربه) - زاد ابن عبد البر قبل عبد الله: ثعلبة - الحارثي الخزرجي الأنصارى الذي أرى الأذان، بدرى، عقبى. مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: استشهد بأحد^(١).

١٨٧/٤٣٤ - روى ذلك النسائي في الكبرى: ك: الفرائض، ب: ميراث الولد الواحد المنفرد:

عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي بكر بن حزم، عن عبد الله بن زيد الذي أرى النداء، أنه تصدق على أبيه، ثم توفيا، فردّه رسول الله ﷺ ميراثا. (تحفة الأشراف ٣٤٥/٤).

قال ابن حجر في النكت الظراف ٣٤٥/٤: «قلت: أبو بكر بن حزم: هو ابن محمد بن عمرو ابن حزم. نسب لجَدِّ أبيه، وأبو بكر لم يدرك عبد الله بن زيد».

رواه الحاكم ٣٤٧/٤، ٣٤٨ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب به، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان أبو بكر بن عمرو بن حزم سمعه من عبد الله بن زيد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر في النكت الظراف: «لم يدركه، فإن عبد الله استشهد باليمامة، وولد أبو بكر بعد ذلك بدهر طويل».

قلت: قوله «استشهد باليمامة» غريب، فإنه في الإصابة والتهذيب حكى في وفاته قولين: أحدهما: أنه استشهد بيدر، والثاني: أنه مات سنة اثنتين وثلاثين، واليمامة كانت في السنة الثانية عشرة.

وقال ابن حجر في التهذيب ٢٢٤/٥: «قال الترمذى عن البخارى: لا يُعرف له - أى عبد الله ابن زيد - إلا حديث الأذان».

ونقل في التهذيب وفي الإصابة ٧٢/٤ عن ابن عدى قوله: «لا نعرف له شيئا يصح عن النبي ﷺ إلا حديث الأذان».

ونقل في التهذيب والإصابة عن الحاكم قوله: «الصحيح أنه قتل بأحد، والروايات عنه كلها منقطعة».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٢/١، تهذيب التهذيب ١٩٧/٥، الإصابة ٧٢/٤ (٤٦٧٧)، أسد الغابة ١٦٥/٣،

ورواه بمعناه الدارقطني ٢٠١/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن محمد وعبد الله ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وعمرو بن دينار، والحاكم ٣٤٨/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن محمد وعبد الله ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، جميعاً عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن عبد الله بن زيد بن عبد ربه جاء إلى النبي ... فذكر معناه .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين » وسكت عنه الذهبي .

وقال الدارقطني : « هذا أيضاً مرسل، لأن عبد الله بن عبد ربه توفي في خلافة عثمان ، ولم

يدركه أبو بكر بن حزم » .

كما رواه بمعناه الدارقطني ٢٠١/٤ ، ٢٠٢- ومن طريقه ابن بشكوال ٤٠٦/١ ، ٤٠٧ (١٢٨)-

بسندين إلى سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو، ويحيى بن سعيد ، وحميد، سمعوا أبا بكر، يخبر عن عمرو بن سليم، أن عبد الله بن زيد الذي أرى النداء ... فذكر معناه .

قال الدارقطني : وهذا أيضاً مرسل .

قلت : وقد عراه ابن حجر في التكت الظراف إلى الحاكم بهذا الإسناد، وليس كذلك، إنما الذي

عند الحاكم هو ما سبق عن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن عبد الله بن زيد .

ورواه بمعناه الدارقطني ٢٠٠/٤ ، ٢٠١ بأسانيد إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ويحيى بن

سعيد، ويحيى بن أيوب ، والحاكم ٣٤٨/٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد ، جميعاً ، عن

عبيد الله بن عمر، عن بشير بن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن جده عبد الله بن زيد... فذكر

معناه.

قال الحاكم : « أصح ما روى في طرق هذا الحديث » وذكر هذا الطريق ، ثم قال:

« وهذا وإن كان إسناده صحيحاً على شرط الشيخين ، فإنني لا أرى بشير بن محمد

الأنصاري سمع من جده عبد الله بن زيد ، وإنما ترك الشيخان حديث عبد الله بن زيد في الأذان

والرؤيا التي قصها على رسول الله ﷺ بهذا الإسناد ، لتقدم موت عبد الله بن زيد، فقد قيل: إنه

استشهد بأحد ، وقيل: بعد ذلك بيسير .

قال الذهبي : « قلت: فتعين أن حديث أبي بكر بن حزم منقطع » .

وقال الدارقطني : « هذا مرسل ، بشير لم يدرك جده عبد الله زيد » .

١٨٨- (ب) : حَدِيثُ عُمَرُو بْنِ مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ : عَنْ جَدَّتِهِ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ إِحْدَاكُنَّ لِجَارَتِهَا وَلَوْ كَرَأَعُ شَاةٍ مُحْرَقَةٍ.
هي : حَوَاءُ بِنْتُ رَافِعِ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ . ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَدَّاءِ .

١٨٨/٤٣٥- روى هذا الحديث مالك :ك: الصدقة، ب: الترغيب فى الصدقة٢/٩٩٦(٤) قال:

عن زيد بن أسلم ، عن عمرو بن مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ ، عن جدته ، أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ ، لَا تَحْقِرْنَ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تُهْدَى لَجَارَتِهَا ، وَلَوْ كَرَأَعُ شَاةٍ مُحْرَقَةٍ » .

هذا إسناد حسن ، فيه عمرو بن معاذ الأشهلِي ، وثقه ابن حبان ، وقال ابن حجر : مقبول .

رواه البخارى فى الأدب المفرد ص٥٩(١٢٢) عن إسماعيل بن أبى أُوَيْسٍ، وأحمد٦/٤٣٤ عن روح، والطبرانى١٤/٢٢٠، ٢٢١(٥٥٩) بسنده إلى القعنبي، وإلى عبد الله بن يوسف، وابن بشكوال١/٤١٨(١٣٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن مالك به .

البيان

جدة عمرو هى : حواء. قال أحمد ٦/٤٤٢: «حديث حواء جدة عمرو بن معاذ رضى الله عنهما».

وقال ابن حجر فى التهذيب ١٢/٤١٣ : « حواء جدة عمرو بن معاذ الأشهلِي » . واختلف فى اسم أبيها، فنقل المصنف عن ابن الحداء أن اسمها : حواء بنت رافع بن امرئ القيس الأشهلية. ذكرها الذهبى فى التجريد ١/٢٦٠ وابن حجر فى الإصابة ٨/٥٤ ولم يذكر أنها جدة عمرو ابن معاذ .

ونقل ابن حجر فى التهذيب أن ابن عبد البر سماها : حواء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، من بنى عبد الأشهل.

وذكرها الذهبى فى التجريد ١/٢٦٠، وقال: بنت زيد بن السكن، وابن حجر فى الإصابة ٨/٥٤، ولم يذكر أنها جدة عمرو بن معاذ، بل ذكر الذهبى أنها أم بُجَيْدٍ (وستأتى فى الخبر (١٩٣)) وخالف ابن حجر ذلك ، وميز حواء أم بُجَيْدٍ عن هذه . وذكر ابن حجر فى الإصابة ٨/٥٦ هذا الخبر فى ترجمة حواء أم بجيد . وانظر الخبر (١٩٣) .

١٨٨/٤٣٦- روى ذلك الدارمى :ك: الزكاة، ب: كراهية رد السائل بغير شئ١/٣٩٥ قال:

أخبرنا الحكم بن المبارك ، أنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عمرو بن مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ ، عن جدته - يقال لها حواء - قالت : قال رسول الله ﷺ: «يَانِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرْنَ إِحْدَاكُنَّ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ كَرَأَعُ شَاةٍ مُحْرَقَةٍ» .

١٨٩- (خ): حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ فَأَتَصَدَّقُ^(١) بِهِ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَصَابَ مِنْ عِرْضِي شَيْئًا^(٢) فَهُوَ لَهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ^(٣) قَدْ غُفِرَ لَهُ.

هو: عَلْبَةٌ^(٤) بن زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ.

هذا إسناد حسن، فيه الحكم بن المبارك، وعمرو بن معاذ الأشهلي صدوقان.

رواه الطبراني ٢٢٢/٢٤، ٢٢١/٢٤ (٥٦٢) بسنده إلى روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن معاذ التيمي، عن جدته حواء، وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان تيمي، وليس أشهليا، فهو غير عمرو بن معاذ.

٤٣٧/١٨٨- وروى أحمد ٤٣٥/٦ قال:

ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا زهير بن محمد، عن زيد، عن عمرو بن معاذ الأنصاري، قال: إن سائلاً وقف على بابهم، فقالت له جدته حواء: أطمعوه تمرأ، قالوا: ليس عندنا، قالت: فاسقوه سوقاً. قالوا: العجب لك، نستطيع أن نطعمه ما ليس عندنا. قالت: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَرُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفِ مُحْرَقٍ».

زيد هو ابن أسلم، والإسناد حسن، فيه عمرو بن معاذ الأشهلي، سبق التنبيه على حاله، غير أن سياق هذا الحديث يختلف عن سياق المبهم، إذ المبهم في الجار، وهذا في السائل.

ورواه ابن بشكوال ٤١٩/١ (١٣٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، عن زهير بن محمد.

وسياتى حديث السائل في الخبر (١٩٣) وسياتى هناك مزيد بيان.

وقد روى أبو هريرة: «يانساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة».

رواه البخاري: ك: الهبة ٨٧/٢، ك: الأدب، ب: لا تحقرن جارة لجارتها ٥٣/٤، وفي الأدب

المفرد ص ٥٩ (١٢٣)، ومسلم: ك: الزكاة، ب: الحث على الصدقة ولو بالقليل ٧١٤/٢ (١٠٣٠).

كُرَاعِ شَاةٍ: بضم الكاف هو: مادون الركبة من الساق^(٥).

ظَلْفُ مُحْرَقٍ: الظلف - بكسر الظاء المعجمة - للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل، والخف

للبيعر^(٦).

٤٣٨/١٨٩- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٣٥ (١١٨) قال:

(١) في «ز»: أتصدق. (٢) هذا اللفظ ساقط من «ز». (٣) في «ز»: أنه.

(٤) في مطبوعة الأسماء المبهمة للخطيب: «عتبة» وهو خطأ. وما أثبتته المصنف هو الصواب، ولعل الذي في المطبوعة من تحريف الناسخ، خاصة وأنه في الإشارات للنووي بذيل الأسماء المبهمة صحفه إلى «علبة» بمثناة تحتيه بدل الموحدة.

(٥) النهاية ١٥٩/٣.

(٦) النهاية ١٦٥/٤.

أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق البزار، قال: أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصَّفَّار، قال: حدثنا عبد الله بن أيوب الخزومي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، قال: قال رجل: اللهم إنه ليس لي مال فأتصدق به، فأبى رجل من المسلمين أصاب من عِرْضِي شيئاً فهو صدقة، فأوحى الله إلى النبي ﷺ أن قد غُفِرَ له.

أبو صالح هو ذُكْوَانُ السَّمَانِ، والحديث مرسل.

قال ابن حجر في الإصابة ٢٦٢/٤ بعد أن أورد حديث عُبَيْة - الآتي بعد -: «ولحديثه شاهد صحيح، إلا أنه لم يُسَمَّ فيه، رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رجلاً من المسلمين قال: اللهم إنه ليس لي مال أتصدق به، وإني جعلتُ عِرْضِي صدقة. قال: فأوجب النبي ﷺ أنه قد غُفِرَ له.

وروى ابن بشكوال ٤٦١/١ (١٥١) مثله عن قتادة، مرسلًا، في تفسيره والعافين عن الناس.

البيان

هذا الرجل هو: عُبَيْة - بضمه أوله وسكون اللام بعدها موحدة - ابن زيد بن عمرو بن زيد ابن جُشَم بن حارثة، الأنصاري الأوسي، كان أحد البكائين^(١).

٤٣٩/١٨٩ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٤٥٥/١) (٩٥٨) قال:

حدثنا عمرو بن علي، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ حثَّ يوماً على الصدقة، فقام عُبَيْة بن زيد، فقال: ما عندي إلا عرضي، فإني أشهدك يا رسول الله أنني تصدقت بعرضي على من ظلمني. ثم جلس. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أين عُبَيْة بن زيد؟». قالها مرتين أو ثلاثاً. قال: فقام عُبَيْة، فقال: «أنت المتصدق بعرضك، قد قَبِلَ اللهُ منك».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١١٤/٣: «رواه البزار، وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف». قلت: كثير هذا متروك، وكذبه أبو داود والشافعي وابن حبان، فالإسناد ضعيف جداً.

رواه الخطيب بنحوه ص ٢٢٥، ٢٢٦ (١١٨) بسنده إلى محمد بن أحمد بن الجُنَيْد، عن محمد بن خالد، عن عثمة (كذا. والصواب: محمد بن خالد بن عثمة) به.

وعزه ابن حجر في الإصابة ٢٦١/٤ إلى ابن أبي الدنيا، وابن شاهين، من طريق كثير بن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٨٩/١، الإصابة ٢٦١/٤، ٢٦٢ (٥٦٥٠)، أسد الغابة ١٠/٤.

١٩٠- (ب) حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: نَحْوَهُ . وَقَالَ: هُوَ أَبُو ضَمْضَمٍ . ذَكَرَهُ أَبُو يَحْيَى السَّاجِي بِسَنَدِهِ لِأَنَسٍ . وَذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ .

قُلْتُ (١) : وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو ضَمْضَمٍ هَذَا فِي الصَّحَابَةِ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ . وَأَنْكَرَهُ وَالِدِي - أَبَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى (٢) - فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ بِدَلِيلِ رِوَايَةِ الْبَزَّارِ وَغَيْرِهِ : كَانَ رَجُلٌ قَبْلَنَا .

عبد الله به .

وروى البزار نحوه عن علبة بن زيد نفسه (كشف الأستار ١/٤٥٥-٤٥٦) (٩٥٩) وقال:
«علبة مشهور بهذا الفعل ... ولا نعلم روى علبة إلا هذا» .

قال الهيثمي في المجمع ٣/١١٤ : « رواه البزار، وفيه محمد بن سليمان بن مشمول (كذا . وفي كشف الأستار: مسمول - بالمهمله - وهو الصواب) وهو ضعيف». والقول كما قال، وفيه أيضا صالح مولى التوأمة وهو ضعيف أيضا .

وعزا الهيثمي في المجمع (٣/١١٤) معناه إلى الطبراني في الكبير (ولم أجده في المطبوع) عن أبي عيس بن جبر، وقال: « وفيه عبد المجيد بن محمد بن أبي عيس وهو ضعيف». وقد ورد مثل ذلك لأبي ضمضم ، وسيأتي في الخبر التالي .

١٩٠/٤٤٠- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٤٦٢ (١٥١) قال:

أخبرنا أبو محمد بن عتاب، وأبو الوليد أحمد بن عبد الله، قالوا: قرأنا على أبي القاسم حاتم ابن محمد، قال: ثنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن فراس، قال: ثنا محمد بن إبراهيم الديلي، قال: ثنا سعيد (٣) بن عبد الرحمن الخزومي، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رجلاً من المسلمين قال: اللهم إنه ليس لي مال أتصدق به، فأئماً رجل من المسلمين أصاب من عرضي شيئاً فهو صدقة ... الحديث .

صحح ابن حجر هذا الإسناد في الإصابة ٤/٢٦٢ . ورواه الخطيب مرسلًا عن أبي صالح . انظر الخبر السابق .

البيان

قيل: الرجل هو: أبو ضمضم. ذكره ابن عبد البر في الصحابة وغلطه ابن حجر وغيره بأن أبا

(١) هذا اللفظ ساقط من «ك» . (٢) هذه الجملة ساقطة من «ز» .

(٣) في الأصل «سعد»، والصواب: «سعيد» كما في كتب التراجم .

ضَمُّضَمٌ لم يكن من هذه الأمة، وإنما كان من الأمم السابقة^(١) (كما سيأتى فى الحديث)، أما الرجل المسلم فهو عُلْبَةٌ بن زيد، السابق فى الخير السابق.

٤٤١/١٩٠ - احتج من قال بأنه أبو ضمضم بما رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: ما جاء فى الرجل يُحِلُّ الرجلُ قد اغتابه ٤/٢٧٢ (٤٨٨٦) قال:

حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ، ثنا ابن ثورٍ، عن مَعْمَرٍ، عن قتادة، قال: « أيعجزُ أحدكم أن يكون مثل أبى ضَيْغَمٍ أو أبى ضَمُّضَمٍ - شك ابن عُبَيْدٍ - كان إذا أصبح قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك. »

ابن ثور هو محمد، والحديث موقوف على قتادة، وقد توهم ابن عبد البر لذلك أن قتادة روى عن أبى ضمضم.

ثم قال أبو داود (٤٨٨٧):

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن عَجَلَانَ، قال: قال رسول الله ﷺ: « أيعجزُ أحدكم أن يكون مثل أبى ضمضم؟ ». قالوا: من أبى ضَمُّضَمٍ؟ قال: « رجل فيمن كان من قبلكم بمعناه، قال: « عرضي لمن شتمني. »

قال أبو داود: رواه هاشم بن القاسم، قال: عن محمد بن عبد الله العَمِيُّ، عن ثابت، قال: ثنا أنس، عن النبي ﷺ بمعناه.

قال أبو داود: وحديث حماد أصح.

قلت: حديث حماد فيه عبد الرحمن بن عَجَلَانَ مجهول الحال، وفيه إرسال أيضا. ورواه ابن بشكوال ٤٦٣/١ (١٥١) بسنده إلى الحسن مرسلًا، وإلى أبى النضر، عن العَمِيِّ، عن ثابت، عن أنس.

قلت: وعزا ابن حجر فى الإصابة ١٠٩/٧ حديث أبى النضر هاشم بن القاسم، عن محمد ابن عبد الله العَمِيُّ، عن أنس، إلى البزار والسَّاجِي، وقال: « وأثار البزار إلى أن محمد بن عبد الله تفرد به. »

وقال: « وأخرجه البخارى فى تاريخه، والعقيلي فى الضعفاء. »

ومحمد بن عبد الله العَمِيُّ - بفتح المهملة وتشديد الميم - لين الحديث .

(١) الاستيعاب: ٤/١١١، ١١٢، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٨٠، الإصابة ٧/١٠٩ (٦٦٦).

١٩١- (١) : حديث زهير بن معاوية: حدثنا (١) شيخنا - رأيت سفيان عنده -

عن / فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي، حديث: «للسائل حق، وإن جاء علي [ب/٢٨] فرس». كذا في أبي داود وغيره.

ورواه أبو داود أيضا من رواية سفيان، عن مصعب بن محمد بن شرحبيل، عن يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة، عن أبيها، مرفوعاً، من غير ذكر علي.

١٩١/٤٤٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الزكاة، ب: حق السائل ١٢٦/٢ (١٦٦٦) قال:

حدثنا محمد بن رافع، ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير، عن شيخ - قال: رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها عن علي، عن النبي ﷺ، مثله.
أى مثل حديث الحسين «للسائل حق وإن جاء علي فرس».

حسين هو ابن علي بن أبي طالب، والإسناد ضعيف، لجهالة شيخ زهير بن معاوية، وبقيّة رجاله ثقات.

البيان

شيخ زهير: قال ابن حجر في تقريب التهذيب ٥٧٤/٢: «هو مصعب بن محمد بن شرحبيل». وهو عبدريّ مكّي، وثقه أحمد وابن حبان، وقال البخاري: كان رجلاً صالحاً، وقال ابن حجر: لا بأس به، من الخامسة (٢).

غير أن مصعب بن محمد بن شرحبيل لم يروه عن فاطمة بنت حسين، إنما رواه عن يعلى بن أبي يحيى عنها، ثم إن حديثه عن الحسين؛ لا عن علي.

١٩١/٤٤٣- روى ذلك أبو داود في الموضوع مفسه (١٦٦٥) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، ثنا مصعب بن محمد بن شرحبيل، حدثنا يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسين، عن حسين بن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق، وإن جاء علي فرس».

هذا إسناد ضعيف، فيه يعلى بن أبي يحيى، مجهول. ونقل السخاوي في المقاصد (٧٨٣) عن العراقي أنه جيد، وعن ابن عبد البر أنه ليس بالقوي.

رواه ابن أبي شيبة ١١٣/٣ عن وكيع، وأحمد ٢٠١/١ عن وكيع، وعبد الرحمن والطبراني ١٣٠/٣، ١٣١ (٢٨٩٣) بسنده إلى محمد بن كثير، جميعاً عن سفيان به.

(٢) تقريب التهذيب ٢/٢٥٢، تهذيب التهذيب ١٠/١٤٩.

(١) في (ز): ثنا.

١٩٢- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ: عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَسَمَى آخَرَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَاتُوا رُبْعَ الْعُشُورِ». كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.

وهذا المبهم هو: الحارثُ بنُ نَبْهَانَ، كما رواه يونس بنُ عبدِ الأعلى، عن ابنِ وهبٍ.

وله شاهد مرسل بلفظ «أعطوا السائل، ولو جاء على فرس»: رواه مالك عن زيد بن أسلم (الموطأ: ك: الصدقة، ب: الترغيب في الصدقة (٣) ٩٩٦/٢).

وذكر ابن عبد البر في التقصى ص ٥١ أنه من المراسيل التي لم يختلف عن مالك في إرسالها. قال السخاوي في المقاصد (٨٧٣): «ووصله ابن عدي، من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ولكن عبد الله ضعيف» ثم ذكر له طرقاً أخرى ضعيفة.

١٩٢/٤٤٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الزكاة، ب: في زكاة السائمة ١٠٠/٢، ١٠١ (١٥٧٣) قال:

حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، وسمى آخر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ببعض أول هذا الحديث (أى قوله: «هاتوا ربع العشور، من كل أربعين درهماً درهم...» الحديث).

قال: «فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم...» الحديث. أبو إسحاق هو: السبيعي عمرو بن عبد الله، والحارث هو ابن عبد الله الأعور، والإسناد حسن، فيه عاصم بن ضمرة - صدوق، وتابعه الحارث، لكن الحارث وهنه الجمهور، ولا تضر جهالة الآخر الذي مع جرير بن حازم، إذ ليس المدار عليه بل تابعه الثقات.

البيان

قال المزني في تحفة الأشراف ٣٥٣/٧: «جرير يرويه عن الحسن بن عمارة، والآخر الذي سماه ابن وهب، وكنتي عنه أبو داود هو: الحارث بن نَبْهَانَ. وقد رواه يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عنهما.

والحارث هو: ابن نَبهَانَ، الجرمي، البصري، وجمهور العلماء على ترك حديثه. مات بين

١٩٣- (١): حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ^(١) الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ / «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظُلْفٍ مُحْرَقٍ». كَذَا فِي النَّسَائِيِّ.

[ك/١٨/أ]

وهي: أم بُجَيْدٍ^(٢) الْأَنْصَارِيَّةُ، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ أَيْضًا.

الخمسین إلى الستین ومائة^(٣).

وقد تابع الخارث بن نبهان وجريراً غيرهما عن أبي إسحاق ببعض الحديث، ومن تابعهما: زهير بن معاوية (أبو داود في الموضع السابق (١٥٧٢)، والبيهقي ٤/١٣٥). أبو عَوَاثَةَ الوضَّاح بن عبد الله والأعمش (أبو داود في الموضع السابق (١٥٧٤)، وأحمد (٩٢/١).

أيوب بن جابر (ابن خزيمة ٣/٤ (٢٢٩٧).

شريك (الطيالسي ص ١٩) (١٢٤).

والآخرون روه عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمره، عن علي، عن النبي ﷺ. قال أبو داود: ورواه شيبان أبو معاوية، وإبراهيم بن طهمان. عن أبي إسحاق، عن الخارث، عن علي، عن النبي ﷺ.

١٩٣/٤٤٥- روى هذا الحديث النسائي: ك: الزكاة، ب: رد السائل ٨١/٥ قال:

أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك. ح. وأبنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بُجَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظُلْفٍ مُحْرَقٍ» فِي حَدِيثِ هَارُونَ: «مُحْرَقٍ».

معن هو ابن عيسى بن يحيى، وابن بُجَيْدٍ هو عبد الرحمن، وهذا إسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابي، وقد عرفت كما سيأتي في البيان.

رواه مالك: ك: صفة النبي، ب: ما جاء في المساكين ٢/٩٢٣ (٨)، وابن حبان ٥/١٥٧ (٣٣٦٣) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٤/١٧٧ بسنده إلى ابن بكير، وأحمد ٦/٤٣٥ عن روح، والطبراني ٢٤/٢١٩، ٢٢٠ (٥٥٥) بسنده إلى عبد الله بن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، والقعنبى، جميعاً عن مالك به، ولفظ مالك في الموطأ: «رُدُّوا الْمَسْكِينَ وَلَوْ بِظُلْفٍ مُحْرَقٍ».

(١)، (٢) في «ز»: نجد.

(٣) تهذيب التهذيب ٢/١٣٨، ١٣٩، تقريب التهذيب ١/١٤٤، الجرح والتعديل ٣/٩١، ٩٢.

ورواه ابن خزيمة/٤/١١١ (٢٤٧٢)، والطبراني ٢٤/٢٢١ (٥٦١) بسندهما الصحيح إلى منصور بن حيان، عن ابن بُجَيْدٍ، عن جدته، بمعناه.

ورواه أحمد/٦/٣٨٣ بسنده الصحيح إلى منصور بن حيان الأسدي، عن ابن بجاد، عن جدته به.

وابن أبي شيبة ٣/١١١ بسند أحمد، لكن بمعناه.

ورواه الطبراني ٢٤/٢٢١ (٥٦٠) بسنده إلى سعيد المقبري، عن عبدالرحمن بن بُجَيْدٍ، عن جدته بمعناه.

البيان

جدة عبد الرحمن بن بُجَيْدٍ هي: أم بُجَيْدٍ الأنصارية، يقال: اسمها حواء، وكانت من المبايعات، وسماها الطبراني حواء بنت زيد بن السكن بن كُرْز بن زَعُوراء، وجعلها هي وجدة عمرو بن معاذ الأشهلي شخصاً واحداً. وصنيع ابن حجر يفيد ترجيح ذلك^(١).

٤٤٦/١٩٣ - روى ذلك أبو داود: ك: الزكاة، ب: حق السائل ٢/١٢٦ (١٦٦٧) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بُجَيْدٍ، عن جدته أم بُجَيْدٍ، وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ، أنها قالت له: يارسول الله، صلى الله عليك، إن المسكين ليَقُومَ عَلَيَّ بابي، فما أجد له شيئاً أعطيه إياه. فقال لها رسول الله ﷺ: «إن لم تجدي شيئاً تعطيه إياه إلا ظُلْفاً مُحَرَقاً فادفعيه إليه في يده».

هذا إسناد صحيح .

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الزكاة، ب: ما جاء في حق السائل ٣/٣٣٢، ٣٣٣ (٦٦٠) عن قتيبة، والنسائي: ك: الزكاة، ب: تفسير المسكين ٥/٨٦ عن قتيبة، وابن خزيمة ٤/١١١ (٢٤٧٣) بسنده إلى شعيب، وابن حبان ٥/١٥٧ (٣٣٦٢) بسنده إلى قتيبة بن سعيد، والحاكم ١/٤١٧ بسنده إلى سعيد بن سليمان الواسطي وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، والبيهقي ٤/١٧٧ بسنده إلى يحيى بن بُكَيْرٍ، وأحمد ٦/٣٨٢ عن حجاج، وأبي كامل، وعن هاشم بن القاسم، جميعاً عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الرحمن بن بُجَيْدٍ، عن جدته أم بُجَيْدٍ.

غير أن الذى فى تحفة الأحوذى: «الليث عن سعيد بن أبى هند» قال الشارح: الفزارى

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٤/٢١٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٦٠، ٣١٣، تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٧، الإصابة ٨/٥٥، ٥٦ (٣١٢).

١٩٤ - (١): حديث عبيد الله بن عمر العمري: عن رجل، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة». كذا في أبي داود.

وكان هذا الرجل: إسماعيل بن أمية، فإنه قد رواه عن مكحول.

مولاهم.

وصنيع المزى في التحفة ٦٩/١٣ يفيد أنه سعيد بن أبي سعيد المقبري، وإلا لنبه المزى أو ابن حجر في النكت على ذلك. ولعل الذي في تحفة الأحمدي تصحيف خفي على المباركفوري رحمه الله تعالى. والله أعلم.

ورواه أحمد ٦/٣٨٢ بسنده إلى ابن أبي ذئب، و٣٨٣ بسنده إلى محمد بن إسحاق، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به، وألفاظهما مختلفة، وقد جعلها أحمد والطبراني هي وجدة عمرو ابن معاذ واحدة، سماها حواء، فروى أحمد حديثها في أحاديث حواء جدة عمرو بن معاذ. وقد سبق بيان ذلك في الخبر (١٨٨).

وروى الطبراني ٢٤/٢٢٠ (٥٥٧) بسنده إلى هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عمرو ابن معاذ، عن جدته قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تردوا السائل، ولو بظلفٍ محرقٍ» ثم رواه (٥٥٨) بالبيان، بسنده إلى حفص بن ميسرة الصنعاني، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ الأنصاري، عن جدته حواء قالت... فذكره.

أقول: وغالب الظن أن موضوع الخبر (١٨٨) يختلف عن موضوع هذا الخبر، إذ الأول توجيه مباشر من النبي ﷺ إلى المسلمات، أن لا تحقرن شيئا تقدمنه إلى جارتهن مهما قل، وها هنا يتضح أن توجيهه ﷺ كان إجابة على سؤال أم بجيد، وأرجح أن المرأتين مختلفتان، لاختلاف موضوع حديث كل منهما.

الظَلْف - بكسر الظاء المعجمة وسكون اللام - : هو للبقرة والغنم كالحافر للفرس والبغل، والخُفُّ للبعير^(١).

١٩٤/٤٤٧ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الزكاة، ب: صدقة الرقيق ٢/١٠٨ (١٥٩٤) قال: حدثنا محمد بن المثني، ومحمد بن يحيى بن فياض، قالا: ثنا عبد الوهاب، ثنا عبيد الله، عن رجل، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس في الخيل والرقيق زكاة، إلا زكاة الفطر في الرقيق».

(١) النهاية ٣/١٥٩.

عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي، وعبيد الله هو ابن عمر العمري، وهذا الإسناد ضعيف، لجهالة الراوى عن مكحول، لكنه يرتقى إلى الصحة بالمتابعات الكثيرة الصحيحة كما سيأتى.

رواه البيهقى ١١٧/٤ بسنده إلى أبى داود به. وقال البيهقى: «ومكحول لم يسمعه من عراك، وإنما رواه عن سليمان بن يسار، عن عراك».

البيان

قال ابن حجر فى التقریب ٥٧٩/٢: «كأنه إسماعيل بن أمية». وهو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، متفق على توثيقه وصلاحه. مات سنة أربع وأربعين، وقيل: تسع وثلاثين ومائة^(١).

٤٤٨/١٩٤ - روى ذلك النسائي ك: الزكاة، ب: زكاة الخيل ٣٥/٥ قال:

أخبرنا محمد بن على بن حرب المروزي، قال: حدثنا مخرز بن الوضاح، عن إسماعيل - وهو ابن أمية - عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا زكاة على الرجل المسلم فى عبده ولا فرسه».

هذا إسناد حسن، ومخرز بن الوضاح وثقه ابن حبان ومصعب بن بشير ومحمود بن غيلان، وقال ابن حجر: «مقبول» وقد توبع.

رواه عبد الرزاق ٣٤/٤ (٦٨٨٢) - ومن طريقه أحمد ٢٧٩/٢ - عن معمر وابن جريج، عن إسماعيل بن أمية.

(ز) وقد رواه كذلك عن مكحول بهذا السياق: أسامة بن زيد، وأظن أنه الليثى المدني، وثقه أبو يعلى والدورى والعجلي وابن حبان وقال: يخطئ. وضعفه القطان وأحمد وأبو حاتم والبخارى، وقال ابن حجر: صدوق بهم من السابعة. مات سنة ثلاث وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة^(٢).

٤٤٩/١٩٤ - روى ذلك :

ابن خزيمة ٨٢/٤ (٢٣٩٦) بسنده إلى عثمان بن عمر، والدارقطنى ١٢٧/٢ بسنده إلى أبى أسامة، والبيهقى ١١٧/٤ بسنده إلى جعفر بن عون، وأحمد ٤٧٧/٢ عن وكيع، جميعا عن أسامة ابن زيد، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبى هريرة، وفى ابن خزيمة والدارقطنى زيادة: «ولا فى وليدته».

(١) تهذيب التهذيب ١/٢٤٧، ٢٤٨، الجرح والتعديل ٢/١٥٩، تقريب التهذيب ١/٦٧.

(٢) تهذيب التهذيب ١/١٨٣، ١٨٤، تقريب التهذيب ١/٥٣.

قلت: الصحيح أن مكحولاً رواه عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، ولم يسمعه مكحول من عراك. ذكره البيهقي ١١٧/٤.

٤٥٠/١٩٤ - روى ذلك مسلم: ك: الزكاة، ب: لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه ٦٧٦/٢ (٩٨٢) قال:

حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة - قال عمرو: عن النبي ﷺ، قال زهير: يبلغ به النبي ﷺ - «: ليس على المسلم في عبده ولا على فرسه صدقة». ورواه البيهقي ١١٧/٤ بسنده إلى الربيع بن سليمان، وابن أبي عمر، وأحمد ٢٤٩/٢، والحميدي ٤٦٠/٢، ٤٦١ (١٠٧٤) جميعاً عن سفيان.

وتابع مكحولاً في روايته عن سفيان بن يسار: عبد الله بن دينار:

رواه البخاري: ك: الزكاة، ب: ليس على المسلم في فرسه صدقة ٢٢٥/١ بسنده إلى شعبة، ومسلم: ك: الزكاة، ب: لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه ٦٧٥/٢ (٩٨٢) بسنده إلى مالك، وأبوداود: ك: الزكاة، ب: صدقة الرقيق ١٠٨/٢ (١٥٩٥) بسنده إلى مالك، والترمذي: ك: الزكاة، ب: ما جاء ليس في الخيل والرقيق صدقة ٢٦٨/٣ (٦٢٤) بسنده إلى سفيان، وشعبة، والنسائي: ك: الزكاة، ب: زكاة الخيل ٣٥/٥ بسنده إلى سفيان وشعبة، ب: زكاة الرقيق ٣٦/٥ بسنده إلى مالك، وابن ماجه: ك: الزكاة، ب: صدقة الخيل والرقيق ٥٧٩/١ (١٨١٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومالك: ك: الزكاة، ب: ماجاء في صدقة الرقيق والخيل والعسل ٢٧٧/١ (٣٧)، والشافعي ٢٣٩/١، ٢٤٠ عن مالك، وسفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٣٣/٤ (٦٨٧٨) عن الثوري، وابن أبي شيبة ٢٤٢/١٤ (١٨٢٣٤) عن ابن عيينة، وابن حبان ١١٤/٥، ١١٥ (٣٢٦٠) بسنده إلى شعبة، وعبد العزيز بن الماجشون، والبيهقي ١١٧/٤ بأسانيد إلى مالك، وسفيان بن عيينة، وأحمد ٢٤٢/٢ عن سفيان، ٢٥٤/٢ بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، ٤١٠/٢، ٤٦٩ بسنده إلى شعبة، ٤٧٠/٢ بسنده إلى سفيان، ٤٧٧/٢ بسنده إلى سفيان وشعبة، والطالسي ص ٣٣٠ (٢٥٢٧) عن شعبة، والحميدي ٤٦٠/٢ (١٠٧٣) عن سفيان، جميعاً عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة.

وتابع سليمان بن يسار في روايته عن عراك: خثيم بن عراك، وبكير الأشج، وجعفر بن ربيعة.

فأما حديث خثيم، فرواه البخاري: ك: الزكاة، ب: ليس على المسلم في عبده صدقة ٢٥٥/١ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وإلى وهيب بن خالد، ومسلم: ك: الزكاة، ب: لا زكاة على

١٩٥- (١): حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ رواه أبو داود.

ومن (١) رواه عن سعد بن سعيد بن المسيب، والحسن البصري، كما رواه أبو داود والنسائي وغيرهما. [٢٩/١]

المسلم في عبده وفرسه ٦٧٦/٢ (٩٨٢) بسنده إلى سليمان بن بلال، وإلى حماد بن زيد، وإلى حاتم ابن إسماعيل، والنسائي: ك: الزكاة، ب: زكاة الخيل ٣٥/٥ بسنده إلى يحيى بن سعيد، ب: زكاة الرقيق ٣٦/٥ بسنده إلى حماد بن زيد، وابن أبي شيبة ١٤/١ (١٨٢٣٥) عن حاتم بن إسماعيل، والبيهقي ٤/١١٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٢/٤٠٧ بسنده إلى وهيب، ٤٣٢ عن يحيى ابن سعيد، والطيالسي ص ٣٣٠ (٢٥٢٨) عن حماد بن زيد، وهيب بن خالد، جميعاً عن خثيم بن عراك، عن عراك به.

وأما حديث بكير، فرواه مسلم في الموضع السابق بسنده إلى مخزوم بن بكير، عن أبيه، عن عراك.

وأما حديث جعفر بن ربيعة، فرواه الدارقطني ١٢٧/٢ بسنده إلى أحمد بن محمد بن رشدين، وابن حبان ٥/١١٥ (٣٢٦١) بسنده إلى محمد بن إدريس، كلاهما عن ابن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك به.

١٩٥/٤٥١- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الزكاة، ب: في فضل سقى الماء ١٣٠/٢ (١٦٨١) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن سعد بن عبادة، أنه قال: يا رسول الله، إن أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «الماء»: فَحَفَرَ بَرًّا، وقال: هذه لأُمِّ سَعْدٍ.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الراوي عن سعد بن عبادة.

وانظر الخبرين (١٨٢، ١٨٣) في وفاة أم سعد.

البيان

من رواه عن سعد: سعيد بن المسيب، والحسن البصري.

فأما سعيد بن المسيب بن حزن، فهو مخزومي قرشي، فقيه ثبت، من كبار الطبقة الثانية،

(١) في «خ»: ممن.

كان أوسع التابعين علماء، مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين^(١).

٤٥٢/١٩٥ - روى حديثه عن سعد بن عبادة: أبو داود في الموضوع السابق (١٦٧٩) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن قتادة، عن سعيد، أن سعداً أتى النبي ﷺ، فقال: أيُّ الصدقة أعجب إليك؟ قال: « الماء ».

هذا إسناد منقطع، لم يدرك سعيد سعداً، فقد ولد الأول لسنتين مضتا من خلافة عمر، ومات الثاني سنة إحدى عشرة، وقيل: أربع عشرة، وقيل: ست عشرة.

رواه النسائي: ك: الوصايا، ب: ذكر الاختلاف على سفيان ٢٥٤/٦ بسنده إلى هشام الدستوائي، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: فضل صدقة الماء ١٢١٤/٢ (٣٦٨٤) بسنده إلى هشام، وابن خزيمة ١٢٣/٤ (٢٤٩٦) بسنده إلى شعبة، و (٢٤٩٧) بسنده إلى هشام، والطبراني ٢٠/٦، ٢١ (٥٣٧٩) بسنده إلى هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة.

وأما الحسن فهو ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه: يسار، وهو - أي الحسن - رأس أهل الطبقة الثالثة، ثقة فقيه فاضل عابد مشهور. مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين^(٢).

٤٥٣/١٩٥ - روى حديثه النسائي في الموضوع السابق ٢٥٥/٥ قال:

أخبرني إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، قال: سمعت شعبة يحدث عن قتادة، قال: سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة، أن أمه ماتت، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت، أفأتصدق عنها؟ قال: « نعم ». قال: فأى الصدقة أفضل؟ قال: « سقى الماء ». فتلك سقاية سعد بالمدينة.

حجاج هو ابن محمد الأعمور، والإسناد منقطع، لأن الحسن لم يلق سعداً، إذ ولد الحسن في سنة عشرين، ومات سعد قبل ذلك.

رواه أحمد ٢٨٤/٥، ٢٨٥، ٧/٦ عن حجاج به.

وروى معناه الطبراني ٢١/٦، ٢٢ (٥٣٨٣، ٥٣٨٤) بسنده إلى الربيع بن صبيح، وإلى مبارك بن فضالة، كلاهما عن الحسن به.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (١٦٨٠) بسنده إلى شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب والحسن، عن سعد بن عبادة.

(١) تهذيب التهذيب ٧٤/٤-٧٧، الجرح والتعديل ٥٩/٤-٦١، تقريب التهذيب ٣٠٥/١، ٣٠٦.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٣١/٢-٢٣٦، الجرح والتعديل ٤٠/٣-٤٢، تقريب التهذيب ١٦٥/١.

قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ: الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ: أَبُو سُفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعَيْشَةُ ابْنُ حِصْنٍ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَحُوَيْطِبُ ابْنُ عَبْدِ الْعُزَّى، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو^(١) الْجُهَنِيُّ، وَأَبُو السَّنَابِلِ^(٢) بْنُ بَعْكُكٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَمَالِكُ بْنُ عَوْفِ النَّضْرِيِّ، وَصَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَرْبُوعَ، وَجَدُّ بْنُ قَيْسِ السُّلَمِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ، وَعَبَّاسُ^(٣) بْنُ مِرْدَاسٍ، وَالْعَلَاءُ ابْنُ جَارِيَةَ^(٤) الثَّقَفِيُّ^(٥).

(١) في «ز»: عوف.

(٢) في «ز»: السنابك.

(٣) في «ز»: عياش.

(٤) في «ز»: حارثة.

(٥) في نسخة «ك» على الهامش: ترك المصنف هنا بياض سطرين.

كِتَابُ الصِّيَامِ

١٩٦- (ق) (١): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

(خ): الْمُخْبِرُ لَهُ: الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. (ب): قِيلَ: الْفَضْلُ، كَمَا فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ

خَالِدِ الْوَهْبِيِّ (٢). وَقِيلَ: أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، كَمَا فِي سِنَنِ النَّسَائِيِّ، وَمَوْطَأَ ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ.

قَلْتُ: وَكَوْنُ الْمُخْبِرِ لَهُ الْفَضْلُ (٣) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا.

٤٥٤/١٩٦- روى هذا الحديث مالك: ك: الصيام، ب: ما جاء في صيام الذى يصبح جنباً

رمضان ١/٢٩٠ (١١) قال:

عن سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَذُكِرَ لَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: « مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ » ... الْحَدِيثُ فِي إِسْرَالِ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلْمَةَ، وَسَوَّالَهُمَا عَنْ ذَلِكَ، وَشَهَادَتَهَا بِعَكْسِ ذَلِكَ، وَقَسَمَ مَرْوَانَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْ يَرْكَبَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَيُخْبِرَهُ، فَذَهَبَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: « لَا أَعْلَمُ لِي بِذَلِكَ، إِنَّمَا أَخْبَرْتَنِي مُخْبِرًا ».

هذا إسناد صحيح.

رواه الشافعي ١/٢٦٢، والطحاوي ٢/١٠٢، ١٠٣ بسنده إلى ابن وهب، والبيهقي ٤/٢١٤

بسنده إلى القعنبى، وإلى الشافعي، والخطيب ص ٢٥١ (١٢٥) بسنده إلى القعنبى، وابن بشكوال

١/٦٥، ٦٦ (٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن مالك، عن سُمَيٍّ بِهِ.

البيان

المخبر لأبي هريرة: الفضل بن العباس (٤).

٤٥٥/١٩٦- روى ذلك البخارى: ك: الصوم، ب: الصائم يصبح جنباً ١/٣٢٩ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، عن سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ

هشام بن المغيرة، أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن، قال: كنت أنا وأبى حين دخلنا على عائشة

(٢) فى «ز»: الذهبى.

(١) فى «ز»: ب.

(٤) سبقت ترجمته فى الخير (٨٦).

(٣) فى «خ»: ز: هو الفضل.

.....
وأُم سلمة (ح) حدثنا أبو اليمَان ، أخبرنا شعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان، أن عائشة وأُم سلمة أخبرتا أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جُنُبٌ من أهله، ثم يغتسل ويصوم... الحديث فى عزم مروان على عبد الرحمن أن يذهب فيذكر ذلك لأبى هريرة، فذهب فذكره له، فقال: « كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهو أعلم ».

رواه مسلم: ك: الصيام، ب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٧٩/٢، ٧٨٠ (١١٠٩) بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه بنحوه. وفيه « سمعت ذلك من الفضل، ولم أسمع من النبي ﷺ ».

وعزه المزى فى التحفة ٢٧٠/٨ إلى النسائى فى الكبرى ك: الصيام، بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، وإلى عكرمة بن خالد، وبسنده إلى عراك بن مالك، وروى نحوه عبد الرزاق ١٧٩/٤، ١٨٠ (٧٣٩٦) بسنده إلى الزهري، وابن خزيمة ٢٥٠/٣ (٢٠١١) بسنده إلى عكرمة عن خالد (كذا والصواب: عكرمة بن خالد)، والطحاوى ١٠٣/٢ بسنده إلى الحكم بن عتيبة، وابن حبان ٢٠١/٥ (٣٤٧٧) بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، ٢٠٥، ٢٠٦ (٣٤٩٠) بسنده إلى الزهري، والبيهقى ٢١٤/٤، ٢١٥ بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، وأحمد ٢١١/١ بسنده إلى الزهري، مختصراً، ٢٠٣/٦ بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، ٢١٦/٦ بسنده إلى عكرمة بن خالد، ٣٠٨/٦ بسنده إلى الزهري، ٣١٣/٦ بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، وابن بشكوال ٦٦/١، ٦٧ (٤) بسنده إلى عراك بن مالك، جميعاً عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام به، وبعضهم يزيد على بعض.

(ز) والذى ذكر ذلك مروان هو: يعلى بن عقبة المكي، مولى آل الزبير. قال ابن حجر: مقبول من الثالثة (١).

٤٥٦/١٩٦ - روى ذلك الطحاوى ١٠٣/٢ قال:

حدثنا محمد بن خزيمة، قال: ثنا حجاج، قال: ثنا حماد، قال: ثنا عبد الله بن عون، عن رجاء ابن حيوة، عن يعلى بن عقبة، قال: أصبحت جنباً وأنا أريد الصوم، فأتيت أبا هريرة، فسألته، فقيل لى: أظفر. فأتيت مروان فسألته وأخبرته بقول أبى هريرة رضى الله عنه، فبعث عبد الرحمن ابن الحارث إلى عائشة رضى الله عنها، فسألها فقالت: كان النبي ﷺ يخرج لصلاة الفجر، ورأسه يقطر من جماع، ثم يصوم ذلك اليوم. فرجع إلى مروان فأخبره فقال: إبت أبا هريرة رضى الله عنه

(١) تهذيب التهذيب ٣٥٥/١١، تقريب التهذيب ٣٧٨/٢.

فَأَخْبِرَهُ ، فَأَتَاهُ ، فَأَخْبِرَهُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْمِعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِنَّمَا حَدَّثَنِيهِ الْفَضْلُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
قال الطحاوي: حدثنا علي بن شيبه، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا ابن عون، فذكر
بإسناده نحوه.

قال ابن عون : فقلت لرجاء: مَنْ حَدَّثَكَ عَنِ يَعْلَى؟ قال: إِيَّايَ حَدَّثَ يَعْلَى.
حجاج هو ابن إبراهيم الأزرق، وحمام هو ابن زيد، والإسناد حسن، فيه يَعْلَى بن عقبة
المكي، قال ابن حجر: مقبول، ولم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد توبع - كما سبق.
وعزاه المزى في التحفة ٢٧١/٨، ٣٣٧/١٢، ٣٣٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، من
طريق أحمد بن سليمان، عن يزيد بن هارون به.

ورواه أحمد ٢١٣/١، والخطيب ص ٢٥٢ (١٢٥) بسنده إلى سعد بن يزيد، كلاهما عن
إسماعيل بن عُلَيْة، عن ابن عوف (كذا بالفاء، وهو تصحيف فيهما، والصواب ابن عون - بالنون)
عن رجاء بن حيوة به.

ورواه الخطيب في الموضوع نفسه ص ٢٥٣ بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن عون،
عن رجاء به.

وقيل : اخبر لأبي هريرة بذلك: أسامة بن زيد بن حارثة (١) .

٤٥٧/١٩٦ - عزا المزى في التحفة ٦١/١، ٤٧٦/١١ ذلك إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم
من طريق:

جعفر بن مسافر، عن ابن أبي فُدَيْكٍ، عن ابن أبي ذُنْبٍ، عن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن،
عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة به بالقصة، وفيه «إِنَّمَا كَانَ أُسَامَةُ حَدَّثَنِي بِذَلِكَ» يَعْنِي فِطْرَ مَنْ
أَصْبَحَ جَنْبًا فِي رَمَضَانَ.

ابن أبي فديك هو محمد بن إسماعيل، وابن أبي ذنب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة،
وفي الحديث جعفر بن مسافر التيسى صدوق ربما أخطأ، وابن أبي فُدَيْكٍ صدوق، وعمر بن أبي
بكر وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

فالإسناد حسن.

ومع هذا فقد خالف عمر بن أبي بكر فيه من هم أوثق منه وأضبط، فخالف سُمَيَّا وعبد الملك
ابن أبي بكر، والزهرى، وعراك بن مالك، وعكرمة بن خالد. فإن صح حديثه، فلعل أبا هريرة
سمعه من الفضل وأسامة رضى الله عنهم.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٦).

وقد رواه ابن بشكوال ٦٧/١ (٤) بسنده إلى النسائي به.

(ز) وقد سأل عبد الرحمن بن الحارث أم سلمة بواسطة غلامها نافع، وعائشة بواسطة غلامها ذكوان.

٤٥٨/١٩٦ - روى ذلك أحمد ٢٤٥/٦ قال:

ثنا رُوِّح، ثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عِيَّاضٍ، عن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، أن مروان بن الحكم بعثه إلى أم سلمة وعائشة، فقال: أتيتُ غلامَ أم سلمة نافعاً، فأرسلته إليها، فرجع إليّ فأخبرني أن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصبح صائماً. ثم لقي غلامَ عائشة ذكوانَ أبا عمرو، فبعثه إليها، فسألها عن ذلك، فأخبرته أن نبي الله ﷺ كما يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصبح صائماً.

ورواه ٣١٢/٦ عن محمد بن جعفر عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة) به.

وهذا إسناد ضعيف، فيه عِيَّاضُ المدنيُّ مجهول.

ورواه الطحاوي ١٠٤/٢ بسنده إلى عبد الوهاب عن سعيد به.

وعزاه المزى في التحفة ٣٩٦/١١، ٣٤/١٣ إلى النسائي في الكبرى.

انظر تخريج الخبرين (٢١١) (٢١٢).

وقد روى الحديث عن عائشة وأم سلمة بهذا، من غير قصة أبي هريرة:

رواه البخاري: ك: الصوم، ب: اغتسال الصائم ٣٣٠/١ بسنده إلى سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن ومسلم: ك: الصيام، ب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٨١/٢، ٧٨٠/٢ (١١٠٩) بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، وأبو داود: ك: الصوم، ب: فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان ٣١٢/٢ (٢٣٨٨) بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، والترمذي: ك: الصيام، ب: ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم ٤٩٢/٣ (٧٧٦) بسنده إلى ابن شهاب الزهري، ومالك: ك: الصيام، ب: ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان ٢٨٩/١ - ٢٩١ (١٠، ١٢) عن سُمَيٍّ، وعن عبد ربه بن سعيد، والشافعي ٢٦٣/١ بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، وعبد الرزاق ١٨٠/٤ (٧٣٩٧) بسنده إلى ابن شهاب، وابن أبي شيبة ٨١/٣ بسنده إلى ابن شهاب، والدارمي: ك: الصوم، ب: فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصوم ١٣/٢ بسنده إلى ابن شهاب، والطحاوي ١٠٤/٢، ١٠٥ بسندين إلى ابن شهاب، وابن حبان ٢٠٢/٥، ٢٠٤، ٢٠٥ (٣٤٨٩، ٣٤٨٦، ٣٤٧٨) بأسانيد إلى ابن شهاب، و٢٠٢/٥ (٣٤٨٠) بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، والبيهقي ٢١٤/٤ بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، وأحمد ٣٤/٦، ٢٨٩، ٣٠٨، ٣١٣ بأسانيد إلى ابن شهاب، ٢٩٠/٦ بسنده

١٩٧- (خ): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (١) ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾

(البقرة: ١٨٣) . قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ إِذَا صَلُّوا الْعِشَاءَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، / [ك١٨٣/ب]
فَجَامَعَ إِنْسَانٌ أُمَّرَأَتَهُ وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ ... الْحَدِيثُ .

هو: عُمَرُ . وَرَوَى أَنَّ كَعْبَ / بَنَ مَالِكٍ أَيْضًا جَامَعَ أُمَّرَأَتَهُ ذَلِكَ الْوَقْتَ . [ز٢٩٧/أ]

وَأُورِدَهُ (ب) مِنْ حَدِيثِ عِكْرَمَةَ، وَقَالَ: اخْتَلَفَ فِيهِ، فَقِيلَ: قَيْسُ بْنُ صِرْمَةَ

[الأنصاري . كذا في « الناسخ والمنسوخ » لأبي داود . وقيل: أبو قيس بن عمرو . وقيل:

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ . وقيل: صِرْمَةُ بْنُ مَالِكٍ . وقيل: أَبُو قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ] (٢)

مِنْ بَنِي الْخَزْرَجِ، مِنْ بَنِي بِيَّاضَةَ .

إلى عبد ربه بن سعيد، وَسُمِّيَ، والطبراني ٢٣/٢٧٤، ٢٧٥ (٥٨٨، ٥٨٩) بسنده إلى عبد ربه بن سعيد، ٢٣/٢٧٦ (٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥) بأسانيد إلى الزهري .

جميعا عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة وأم سلمة، وفي بعض طرق الزهري عند

عبد الرزاق والدارمي والطحاوي وأحد طرق أحمد: أبو بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة

وأم سلمة . والكل صحيح، فإن أبا بكر كان مع أبيه حين سألا عائشة وأم سلمة عن ذلك، فروى

هو عنهما مباشرة، وروى عن أبيه عنهما .

لكن في رواية الطبراني رقم (٥٨٩) عن عبد ربه بن سعيد، عن عائشة، بإسقاط أبي بكر

وأبيه .

وفي كثير من هذه الروايات أن أبا بكر وأباه عبد الرحمن دخلا عليهما فسألاهنا ، وسيأتى

في الخبر (٢١١) أنهما أرسلتا إلى أم سلمة غلامها نافعاً ، وإلى عائشة غلامها ذكوان، فإن صحَّ

ذلك فلعلهما أرادا أنهما سألا عن طريق غلاميهما، أو أنهما أرسلتا الغلامين، ثم ذهبا هما أيضا

للتأكد من الجواب، والله أعلم .

١٩٧/٤٥٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصوم، ب: مبدأ فرض الصيام ٢/٢٩٥ (٢٣١٣)

قال:

حدثنا أحمد بن محمد بن شيبوية، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد

النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (البقرة: ١٨٣) فكان الناس على عهد النبي ﷺ إذا صلوا العتمة حرم عليهم

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من « ز » .

(١) هذه الكلمة ساقطة من « ز » .

.....
الطعامُ والشرابُ والنساء، وصاموا إلى القابلة، فأختان رجل نفسه، فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر، فأراد الله أن يجعل ذلك يسراً لمن بقى ورخصةً ومنفعةً، فقال سبحانه: ﴿عَلَّمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ (البقرة: ١٨٧) وكان هذا مما نفع الله به الناس، ورخص لهم ويسر.
هذا إسناد حسن، فيه على بن حسن بن واقد، صدوق يهيمُ.

رواه البيهقي ٢٠١/٤ بسنده إلى محمد بن بكر، والخطيب ص ٤٦٤ (٢١٧) بسنده إلى أحمد بن سليمان بن الحسن النجّاد، كلاهما عن أبي سليمان بن الأشعث السجستاني به.

البيان

قيل: إن الذي اختان نفسه وأصاب امرأته هو: عمر بن الخطاب^(١).

وقد فعل ذلك أيضاً في نفس الوقت: كعب بن مالك الأنصاري السلمي، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة، وباع بها، وتخلف عن بدر، وشهد أحدًا، وما بعدها، وتخلف في تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم. مات في خلافة علي، وقيل: بعدها^(٢).

١٩٧/٤٦٠ - روى ذلك أحمد ٣/٤٦٠ قال:

ثنا عتّاب بن زياد، قال: أنا عبد الله قال: أنا ابن لهيعة، قال: حدثني موسى بن جبير مولى بنى سلمة، أنه سمع عبد الله بن كعب بن مالك يحدث عن أبيه، قال: كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعامُ والشرابُ والنساءُ، حتى يفطر من الغد، فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة، وقد سهر عنده، فوجد امرأته قد نامت، فأرادها، فقالت: إني نمتُ. قال: ما نمتِ. ثم وقع بها. وصنع كعب بن مالك مثل ذلك، فغدا عمر إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلَّمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾.

عبدالله هو ابن المبارك.

قال الهيثمي في المجمع ٦/٣١٧: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضعف.

قلت: رواية ابن المبارك عنه صحيحة.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١/١٩٧ إلى أحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وقال: بسند حسن.

ورواه الخطيب ص ٤٦٥ (٢١٧) بسنده إلى ابن وهب، عن ابن لهيعة، وبسنده إلى سعيد بن

(١) سبقت ترجمته في الخير (٢١).

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٣٩٤، ٥/٣٠٨، ٣٠٩ (٧٤٢٧) - تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٣، تحفة الأشراف ٨/٣٠٩، أسد الغابة ٤/٢٤٧، ٢٤٨.

أبي مريم، عن ابن لهيعة به.

ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة صحيحة.

وذكره ابن بشكوال ٥١٨/٢ (١٧١) تعليقا عن كعب بن مالك.

قول المصنف: « وأورده (ب) من حديث عكرمة، وقال اختلف فيه ... الخ » أورده الخطيب

أيضا عقب بيان الخبر.

لكن ليس المراد أن هذا المختلف فيه - الوارد في حديث عكرمة - هو الذى جامع أهله، بل هو الذى نزل بسببه قوله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (١) كما سيأتى.

فأما حديث عكرمة بالإبهام:

٤٦١/١٩٧ - فرواه الخطيب ص ٤٦٦ (٢١٧) قال:

أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان، قال أخبرنا دَعْلَجُ بن أحمد، قال: أخبرنا محمد ابن على بن زيد الصائغ، أن سعيد بن منصور حدثهم، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: كان الرجل يأكل ويشرب ما لم يتم، فنام رجل من المسلمين، فحرم عليه الطعام والشراب إلى مثلها، فأصاب رجلاً مرتين أو ثلاثة، ثم نزلت الرخصة: ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ .

رواه ابن بشكوال ٥١٦/٢ (١٧١) بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن ابن عيينة به.

قال الخطيب: « أخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الوراق، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: كان الرجل إذا نام حرم عليه الطعام والشراب والنساء إلى مثلها. قال: وكان رجل من الأنصار دأب في أرضه يومه جميعاً يعمل فيها، فرجع إلى أهله وهو نصيب، فقالت له امرأته: أمهل حتى أسخن لك شيئاً، فنام ليلته، فاجتمع عليه يومان، لم يأكل ولم يشرب، ثم نام ليلته يأكل، ودأب يومه، حتى أنزل الله تعالى: ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لَبَاسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لَبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ الآية كلها.

هذا حديث مرسل.

ورواه ابن بشكوال - مختصراً - ٥١٦/٢ (١٧١) بسنده إلى إسماعيل بن شروس، عن عكرمة به.

وهذا الرجل الوارد في حديث عكرمة اختلف فيه:

(١) البقرة: ١٨٧.

فقيل: هو قيس بن صيرمة - بكسر الصاد المهملة وتسكين الراء - أو صيرمة بن قيس بن مالك ابن عدى بن النجار^(١).

١٩٧/٤٦٢- روى ذلك البخارى: ك: الصوم ، ب: قول الله جل ذكره ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ... ﴾ ١/٣٢٨ قال:

حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء رضى الله عنه، قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته، ولا يومه، حتى يمسي، وإن قيس بن صيرمة الأنصارى كان صائما فلما حضر الإفطار أتى امرأته، فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك. وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رآته: قالت: خيبة لك. فلما انتصف النهار عُثِيَ عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية ﴿ أحل لكم ليلة الصيام ﴾ إلى ﴿ الليل ﴾ (البقرة: ١٨٧) فيه البراء عن النبي ﷺ.

إسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق هو السبيعي عمرو بن عبد الله. رواه الترمذى - وقال حسن صحيح - ، ك: التفسير، ب: سورة البقرة ٨/٣٠٥-٣٠٨ عن عبد بن حميد، وابن حبان ٥/١٩٢ (٣٤٥١) بسنده إلى محمد بن عثمان العجلي، كلاهما عن عبد الله بن موسى به.

ورواه البيهقي ٤/٢٠١، والخطيب ص ٤٦٦ (٢١٧) بسنديهما إلى محمد بن سابق، عن إسرائيل به.

ورواه أبو داود: ك: الصوم، ب: مبدأ فرض الصيام ٢/٢٩٥ (٢٣١٤) عن علي بن نصر الجهضمي، عن أبي أحمد الزبيرى، عن إسرائيل به، وفيه: « صيرمة بن قيس ».

ورواه ابن بشكوال ٢/٥١٧ (١٧١) من طريق أبي داود، وسماه « قيس بن صيرمة ». وكذلك رواه الخطيب ص ٤٦٦، ٤٦٧ (٢١٧) من طريق أبي داود، لكن قال: « قيس بن صيرمة ». ورواه أحمد ٤/٢٩٥ عن أسود بن عامر، وأبي أحمد الزبيرى، عن إسرائيل به، لكن قال: « فلان الأنصارى ».

ورواه ابن حبان ٥/١٩٢-١٩٣ (٣٤٥٢) بسنده إلى عبيد بن سعيد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن عمر (كذا) فذكر الحديث نفسه وفيه « قيس بن صيرمة ».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٦٤، ٢/٢١، الإصابة ٣/٢٤١، ٤/٢٤٢ (٤٠٥٦)، ٥/٢٥٦ (٧١٧٩)، أسد الغابة ٤/٢١٧.

وقيل: هو: أبو قيس بن عمرو^(١).

١٩٧/٤٦٣- روى ذلك النسائي: ك: الصوم ، ب: تأويل قول الله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ...
من الفجر ﴾ ٤/١٤٧، ١٤٨ قال :

أخبرنا هلال بن العلاء بن هلال، قال : حدثنا حسين بن عيَّاش ، قال : حدثنا زهير ، قال :
حدثنا أبو إسحاق ، عن البراء بن عازب ، أن أحدهم كان إذا نام قيل أن يتعشى لم يحلَّ له أن يأكل
شيئاً ، ولا يشرب ليلته ويومه من الغد ، حتى تغرب الشمس ، حتى نزلت هذه الآية ﴿ وَكُلُوا
واشربوا ﴾ إلى ﴿ الخيط الأسود ﴾ (البقرة ١٨٧) قال : ونزلت في أبي قيس بن عمرو أتى أهله ...
فذكر نحو الحديث السابق .

زهير هو ابن معاوية الجعفي، وهذا إسناد حسن ، فيه هلال بن العلاء صدوق ، وقد تابعه أحمد
ابن عبد الملك الحراني وهو ثقة ، فيرتقى الحديث إلى الصحة .

عزاه المزى في التحفة ٢/٤٧ إلى النسائي في الكبرى : ك: التفسير ، بهذا الإسناد .

ورواه أحمد ٤/٢٩٥ ، والخطيب ص ٤٦٧ من طريقه ، وابن بشكوال ٢/٥١٧ (١٧١)
بسندته إلى إبراهيم بن إسحاق ، جميعاً عن أحمد بن عبد الملك ، عن زهير بن معاوية، عن أبي
إسحاق به .

وقيل : هو صرمة بن مالك الأنصاري^(٢) .

١٩٧/٤٦٤- روى ذلك الخطيب ص ٤٦٧ (٢١٧) قال :

أخبرنا طلحة بن علي بن الصقر ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي، قال: أخبرنا
جعفر بن محمد المؤدب، قال: حدثنا أبو عبيد، قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا حصين، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، أن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة بن مالك كان شيخاً كبيراً، وجاء إلى
أهله عشاءً وهو صائم، وكان إذا نام أحدهم قيل أن يطعم لم يأكل إلى مثلها ... الحديث مثل
السابق.

رواه ابن بشكوال ٢/٥١٨ (١٧١) بسنده إلى علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد به.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٣/٢٤٢ إلى ابن قانع في الصحابة، وقال: « هذا مرسل صحيح
الإسناد»، وزاد فيه: ثم ذكر قصة عمر في نزول قوله ﴿ أحل لكم ليلة الصيام ... ﴾ .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١/١٩٨ إلى وكيع. وعزاه هو وابن حجر في الإصابة ٣/٢٤٢

(٢) الإصابة: ٣/٢٤٢، ٢٤٣ (٤٠٥٧).

(١) ترجمته ضمن الترجمة السابقة.

إلى عبد بن حميد فى التفسير، وفيه قصة عمر.

وقيل : ضَمْرَةُ بن أنس الأنصارى . قال الذهبي: له ذكر فى حديث أبى هريرة فى جزء ابن أبى ثابت^(١).

١٩٧/٤٦٥ - روى ذلك الخطيب ص ٤٦٨ (٢١٧) قال:

كتب إلى أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان الدمشقى، وحدثنيه على بن حسين بن أحمد بن محمد الثعلبى، وجماعة غيره، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبى ثابت فى سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، قال: حدثنا عمران بن بكَّار البرَّاد الحمصى، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش^(٢)، قال: حدثنا أبى، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، مثل ما قال الله تعالى فى كتابه وقوله الحق: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾ إلى قوله ﴿وأتموا الصيام إلى الليل﴾ كان المسلمون قبل أن تنزل هذه الآية إذا صلوا العشاء الآخرة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا، وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء، وإن ضَمْرَةَ بن أنس الأنصارى غلبته عينه بعد المغرب، فنام، ولم يشبع من الطعام، حتى صلى رسول الله ﷺ العشاء، فقام فأكل وشرب، فلما أصبح أتيا رسول الله ﷺ، فأخبراه بذلك، فأنزل الله ﴿أحل لكم ليلة الصيام...﴾ الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إسماعيل بن عياش، قال أبو داود: لم يكن بذلك.

وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئا.

قال ابن حجر فى الإصابة: ٢٨٠/٣ «هو - أى ضمرة بن أنس - خطأ نشأ عن تصحيف»

ثم قال: «والصواب صرمة بن أنس».

وعزا السيوطى فى الدر المنثور ١/١٩٧ إلى ابن جرير عن أبى هريرة به، لكن قال «صِرْمَةٌ بن

قيس».

وقد سماه معاذ بن جبل «صرمة» فقط من غير تمييز.

١٩٧/٤٦٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: كيف الأذان ١/١٤٠، ١٤١ (٥٠٧) قال:

حدثنا محمد بن المثنى، عن أبى داود، ح، وحدثنا نصر بن المهاجر، ثنا يزيد بن هارون، عن المسعودى، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبى ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال... الحديث إلى قوله: «فتبت الصيام على من شهد الشهر،

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٧٢، الإصابة ٢٨٠/٣ (٤٢١٣) فى القسم الرابع.

(٢) فى الأصل عباس بالباء الموحدة وبالسين المهملة، وهو تصحيف، صوابه: بالياء التحتية والشين المعجمة.

وعلى المسافر أن يقضى، وثبت الطعام للشيخ الكبير والعجوز اللذين لا يستطيعان الصوم، وجاء صرمة، وقد عمل يومه». وساق الحديث، وفيه قصة عمر.

أبو داود هو الطيالسي، وابن أبي ليلي هو عبد الرحمن، والإسناد صحيح لو صح سماع عبدالرحمن بن أبي ليلي عن معاذ، فقد قال ابن المديني والترمذي في العلل الكبير وابن خزيمة: لم يسمع من معاذ بن جبل.

والمعروف أن ابن أبي ليلي ولد لست بقين من خلافة عمر، أي نحو السابعة عشرة أو الثامنة عشرة، وأن معاذاً توفي سنة سبع عشرة أو ثمانى عشرة، فكيف يصح له سماع منه. والله أعلم وانظر الترمذي: ك: التفسير، سورة هود ٥٣٧/٨ (٥١١٧)، ففيه مثل ذلك.

رواه الحاكم ٢٧٤/٢ بسنده إلى هاشم بن القاسم أبي النصر، وقال: « هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، وأحمد ٥/٢٤٦، ٢٤٧ عن أبي النصر، والطبراني ١٣٢/٢-١٣٤ (٢٧٠) بسنده إلى آدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٤٢/٣ إلى ابن شاهين، جميعاً عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن معاذ بن جبل به.

ورواه أبو داود في الموضع السابق (٥٠٦) عن عمرو بن مرزوق، وبسنده إلى محمد بن جعفر، والبيهقي ٢٠١/٤ من طريقه، عن عمرو بن مرزوق، وابن خزيمة ١٩٩/١ (٣٨٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي به، مختصراً مرسلأ.

ورواه ابن خزيمة (٤٨٤) بسنده إلى الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، مرسلأ مختصراً. وانظر علة الانقطاع بين معاذ وابن أبي ليلي عند ابن خزيمة أيضاً.

قال ابن حجر في الفتح ٤/١١١، ١١٢:

« والجمع بين هذه الروايات : أنه أبو قيس بن صرمة بن أبي أنس قيس بن مالك بن عدى بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار . كذا نسبه ابن عبد البر وغيره.

فمن قال: قيس بن صرمة قلبه، كما جزم به الداودي والسهيلي وغيرهما بأنه وقع مقلوباً في رواية حديث الباب (يعنى حديث البخارى السابق)، ومن قال: صرمة بن مالك نسبه إلى جده، ومن قال: صرمة بن أنس حذف أداة الكنية من أبيه، ومن قال: أبو قيس بن عمرو أصاب كنيته وأخطأ في اسم أبيه، وكذا من قال: أبو قيس بن صرمة، وكأنه أراد أن يقول أبو قيس صرمة، فزاد فيه: ابن، وقد صحفه بعضهم، فرويناها في جزء إبراهيم بن أبي ثابت ... فذكره ثم قال: وقد

١٩٨- (خ): حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ: قَالَ رَجُلٌ مِّنْ أَسْلَمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ
السَّفَرَ، وَهَذَا رَمَضَانُ. فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».
هو: حمزة بن عمرو.

استدرك ابن الأثير في الصحابة ضمرة بن أنس، في حرف الضاد المعجمة على تقدمه، وهو
تصحيف وتحريف، ولم ينتبه له، والصواب صرمة بن أبي أنس كما تقدم، والله سبحانه أعلم
بالصواب.

وقال مثل ذلك أيضا في الإصابة ٢٤٣/٣.

١٩٨/٤٦٧- روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٣ (٣٠) قال:

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، حدثنا محمد بن
أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن حسان بن
عطية، قال: جاء رجل من أسلم، فقال: يا رسول الله، إني أريد السفر، وهذا رمضان. فقال: «إِنْ
شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ». فأعاد عليه، فقال له مثل ذلك.

أبو إسحاق الفزاري هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وهذا حديث مرسل.

البيان

هذا الرجل هو: حمزة بن عمرو الأسلمي، أبو صالح، ويقال: أبو محمد المدني، صحابي
جليل، مات سنة إحدى وستين، وله إحدى وسبعون، وقيل: ثمانون سنة^(١).

١٩٨/٤٦٨- روى ذلك البخاري: ك: الصوم، ب: الصوم في السفر والإفطار ٣٣٣/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضی الله
عنها، زوج النبي ﷺ، أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي ﷺ: أأصوم في السفر؟ - وكان
كثير الصيام - فقال: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».

رواه مسلم: ك: الصيام، ب: التخيير في الصوم في السفر ٧٨٩/٢، ٧٩٠ (١١٢١) بسنده
إلى الليث بن سعد، وإلى حماد بن زيد، وإلى ابن نمير، وعبد الرحيم بن سليمان، وأبو داود: ك:
الصوم، ب: الصوم في السفر ٣١٦/٢ (٢٤٠٢) بسنده إلى حماد، والترمذي - وقال حسن صحيح -:
ك: الصوم، ب: ما جاء في الرخصة في الصوم في السفر ٣٩٧/٣، ٣٩٨ (٧٠٦) بسنده إلى عبد بن
سليمان، والنسائي: ك: الصيام، ب: ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه (أى في حديث

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٩، تهذيب التهذيب ٣/٢٨، الإصابة ١/٣٨ (١٨٢٣)، أسد الغابة ٢/٥٠، ٥١.

١٩٩- (ب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ... الحديث.

هو: سَلَمَةُ بْنُ صَخْرٍ الْبَيَّاضِيُّ.

(ب): كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَنَتَقَى ابْنَ الْجَارُودِ.

وَيُقَالُ فِيهِ: سَلْمَانُ بْنُ صَخْرٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ السُّكَنِ.

حمزة بن عمرو) ١٨٧/٤ بسنده إلى عبد الرحيم الرازي، وإلى مالك، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء في الصوم في السفر ١/٥٣ (١٦٦٢) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وابن أبي شيبة ٣/١٦ عن ابن نمير، والدارمي: ك: الصوم، ب: الصوم في السفر ٢/٨، ٩ بسنده إلى سفيان، وابن خزيمة ٣/٢٥٩، ٢٦٠ (٢٠٢٨) بسنده إلى سفيان، ووكيع، وشعبة، والطحاوي ٢/٦٩ بسنده إلى مالك، وابن حبان ٥/٢٢٩ (٣٥٥٢) بسنده إلى محمد بن بكر، والبيهقي ٤/٢٤٣ بسنده إلى مالك، وحماد بن زيد، وأحمد ٦/٤٦ عن أبي معاوية، ١٩٣، ٢٠٢ عن يحيى، و٢٠٧ عن وكيع، والطبراني ٣/١٥٣ - ١٥٥ (٢٩٦٤ - ٢٩٧٨) بأسانيد إلى مالك، ومحمد بن عجلان، وزائدة، وأبي أُوَيْسَ، ومسلمة القعنبى، وحماد بن زيد، وقيس بن الربيع، والحجاج، يحيى بن سعيد، وأيوب، وشعبة، وعبد الله بن سالم، والخطيب ص ٥٣ (٣٠) بسنده إلى حماد بن زيد، وعبد العزيز بن محمد، وإسماعيل بن زكريا، جميعا عن هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة به.

١٩٩/٤٦٩- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصوم، ب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ١/٣٣١ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاء رجل، فقال: يا رسول الله، هلكت. قال «مالك؟» قال: وقعت على امرأتي، وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: «هل تجد رقبة تعتقها؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا. فقال: «فهل تجد إطعام ستين مسكينا؟» قال: لا. قال: فمكث النبي ﷺ، فبينما نحن على ذلك أتى النبي ﷺ بعرق فيه تمر - والعرق المِكْتَل - قال: «أين السائل؟» قال أنا. قال: «خذ هذا فتصدق به» فقال: الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتئها - يريد الحرتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه، ثم قال: «أطعمه أهلك».

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة.

رواه البخارى:ك: الصوم،ب: الجامع فى رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا
محاويج ٣٣٢/١ بسنده إلى منصور، ك: الهبة،ب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت
٩٢/٢ بسنده إلى معمر، ك: النفقات، ب: نفقة المعسر على أهله ٨٩/٣ بسنده إلى إبراهيم بن
سعد،ك: الأدب، ب: التبسم والضحك ٦٤/٤ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ب: ماجاء فى قول
الرجل ويلك ٧٦/٤ بسنده إلى الأوزاعى، ك: كفارات الأيمان، ب: قوله تعالى ﴿قد فرض الله لكم
تحلة أيمانكم...﴾ ١٦١/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ب: من أعان المعسر فى الكفارة ١٦١/٤
بسنده إلى معمر، ب: يعطى فى الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً ١٦١/٤ بسنده إلى
سفيان بن عيينة، ك: المحاربين، ب: من أصاب ذنباً دون الحد فأخبره الإمام فلاعقوبة عليه بعد
التوبة إذا جاء مستفتياً ١٧٧/٤ بسنده إلى الليث، ومسلم:ك: الصيام، ب: تغليظ تحريم الجماع فى
نهار رمضان على الصائم... ٧٨١/٢، ٧٨٢ (١١١١) بأسانيد إلى سفيان بن عيينة، ومنصور،
والليث، ومالك، وابن جريج، ومعمر، وأبو داود:ك: الصوم، ب: كفارة من أتى أهله فى رمضان
٣١٣/٢ (٢٣٩٠) بسنده إلى سفيان، و(٢٣٩١) بسنده إلى معمر، (٢٣٩٢) بسنده إلى مالك،
والترمذى - وقال حسن صحيح - :ك: الصوم، ب: ماجاء فى كفارة الفطر فى رمضان ٤١٥/٣ -
٤١٧ (٧٢٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزي فى التحفة ٣٢٧/٩، ٣٢٨ إلى النسائي فى
الكبرى :ك: الصيام، بأسانيد إلى الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ومنصور، ومالك، ويحيى بن
سعيد، وعراك بن مالك، ك: الشروط، بسنده إلى مالك، وابن ماجه:ك: الصيام، ب: ماجاء فى
كفارة من أفطر يوماً فى رمضان ٥٣٤/١ (١٦٧١) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومالك:ك: الصيام،
ب: كفارة من أفطر فى رمضان ٢٩٦/١، ٢٩٧ (٢٨)، والشافعى ٢٦٥/١ عن سفيان بن عيينة،
وعبد الرزاق ١٩٤/٤ (٧٤٥٧) عن معمر، وابن أبى شيبة ١٠٦/٣ عن ابن عيينة، ١٨٧/١٤ (١٨٠٣٠)
عنه، والدارمى:ك: الصوم،ب: فى الذى يقع على امرأته فى شهر رمضان نهاراً ١١/٢ بسنده إلى
إبراهيم بن سعد، وبسنده إلى مالك، وابن خزيمة ٢١٦/٣، ٢١٧ (١٩٤٣-١٩٤٥) بأسانيد إلى
مالك، وابن جريج، وسفيان بن عيينة، ومنصور ٢٢١/٣، ٢٢٢ (١٩٤٩، ١٩٥٠) بأسانيد إلى عقيل،
ومنصور، والطحاوى ٦٠/٢، ٦١ بأسانيد إلى مالك، وابن جريج، وعبد الرحمن بن خالد بن
مسافر، وشعيب بن أبى حمزة، وسفيان بن عيينة، والنعمان بن راشد، والأوزاعى، وابن حبان
٢١٣/٥-٢١٧ (٣٥١٨-٣٥٢١) بأسانيد إلى مالك، وسفيان بن عيينة، وعراك بن مالك،
والأوزاعى، وشعيب بن أبى حمزة، والدارقطنى ١٩٠/٢ بسنده إلى الأوزاعى، والبيهقى ٢٢١/٤ -
٢٢٥ بأسانيد إلى سفيان بن عيينة، ومنصور، والليث بن سعد، ومعمر، وشعيب بن أبى حمزة،
والأوزاعى، ويونس، ومالك، وابن جريج، وأحمد ٢٠٨/٢ بسنده إلى إبراهيم بن عامر، و٢٤١ عن
سفيان بن عيينة، و٢٧٣ بسنده إلى ابن جريج، و ٢٨١ بسنده إلى معمر، و٥١٦ بسنده إلى مالك،

والحميدى ٤٤١/٢ (١٠٠٨) عن سفيان بن عيينة، وابن بشكوال ١/٢١١ (٥٥) بسنده إلى مالك، جميعاً عن الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة به، وبعضهم يزيد على بعض، وعند بعضهم أن الأمر بالعتق، ثم الصيام، ثم الإطعام كان بالترتيب، وعند بعضهم بالتخير، أو بالتقسيم.

ورواه أبو داود: ك: الصوم، ب: كفارة من أتى أهله في رمضان ٢/٣١٤ (٢٣٩٣) بسنده إلى ابن أبي فديك، وابن خزيمة ٣/٢٢٣، ٢٢٤ (١٩٥٤) بسنده إلى حسين بن حفص الأصبهاني، والدارقطنى ٢/١٩٠ بسنده إلى ابن أبي فديك، والبيهقى ٤/٢٢٦، ٢٢٧ بسنده إلى حسين بن حفص الأصبهاني، جميعاً عن هشام بن سعد، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ابن خزيمة ٣/٢٢٤: « هذا الإسناد وهم، الخبر عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، هو الصحيح، لا عن أبي سلمة ».

قال المزى فى التحفة: ١١/٥٥: « قال أبو عوانة الإسفرائينى: غلط فيه هشام بن سعد ».

وقد روى هذا الحديث بهذه القصة عن عائشة: روى حديثها:

البخارى: ك: الصوم، ب: إذا جامع فى رمضان ١/٣٣١، ك: المحاربين، ب: من أصاب ذنبا دون الحد فأخبر الإمام ... ٤/١٧٧، ومسلم: ك: الصيام، ب: تغليظ تحريم الجماع فى نهار رمضان على الصائم ... ٢/٧٨٣ (١١١٢)، وأبو داود: ك: الصوم، ب: كفارة من أتى أهله فى رمضان ٢/٣١٤ (٢٣٩٤، ٢٣٩٥)، وعزاه المزى فى التحفة ١١/٣٤٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الصيام، وابن أبى شيبه ٣/١٠٦، والدارمى: ك: الصيام، ب: الذى يقع على امرأته فى شهر رمضان نهاراً ٢/١١، ١٢، وابن خزيمة ٣/٢١٨، ٢١٩ (١٩٤٦، ١٩٤٧)، والطحاوى ٢/٥٩، ٦٠، وابن حبان ٥/٢١٦ (٣٥٢٠)، والبيهقى ٤/٢٢٣، ٢٢٤، من طرق عن محمد بن الزبير، عن ابن عمه عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه بهذه القصة أيضاً سعيد بن المسيب مرسلًا: أخرجه:

أبو داود فى المراسيل ص ١٠٨، ١٠٩ (١)، ومالك: ك: الصيام، ب: كفارة من أفطر فى رمضان ١/٢٩٧ (٢٩)، والشافعى ١/٢٦٦، وعبد الرزاق ٤/١٩٥، ١٩٦ (٧٤٥٨، ٧٤٥٩)، ٧٤٦٠، ٧٤٦٦، والبيهقى ٤/٢٢٧.

ووصله عن سعيد عن أبى هريرة: ابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء فى كفارة من أفطر يوماً من رمضان ١/٥٣٤ عقب الحديث رقم (١٦٧١)، وضعفه البوصيرى فى الزوائد ٢/١١.

اليان

الرجل المواقع قيل هو : سلمة - وقيل: سلمان - ابن صخر بن سلمان، الأنصارى الخزرجى المدني، كان يقال له البياضى، لأنه كان حالفهم (١).

٤٧٠/١٩٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الظهار ٢/٢٦٥ (٢٢١٣) قال:

حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ومحمد بن العلاء (المعنى) قالوا: ثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء - قال ابن العلاء: ابن علقمة بن عياش - عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر - قال ابن العلاء: البياضى - قال: كنت امرأاً أصيب من النساء مالا يصيب غيرى، فلما دخل شهر رمضان خفتُ أن أصيب من امرأتى شيئاً يتابعُ بنى حتى أصبح، فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان، فبينما هى تخدمنى ذات ليلة إذ تكشفت لى منها شىء، فلم ألبث أن نزوتُ عليها ... الحديث فى ذهابه إلى النبى ﷺ، وأمره ﷺ بكفارة الظهار: عتق رقبة، فنفى ملكيته، ثم الصيام، ثم الإطعام، ثم أمره له أن ينطلق إلى صاحب صدقة بنى زريق فيأخذ منها وسقاً من تمر يأكله هو وعياله.

ابن إدريس هو عبد الله، وفيه محمد بن إسحاق، ولم يصرح بالسماع، كما أن سليمان بن يسار قال البخارى: لم يسمع من سلمة بن صخر.

رواه الترمذى - وقال: حسن - ك: التفسير، ب: سورة المجادلة ٩/١٨٨-١٩١ (٣٣٥٣) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن ماجه: ك: الطلاق: ب: الظهار ١/٦٦٥ (٢٠٦٢) بسنده إلى عبد الله بن نمير، والحاكم ٢/٢٠٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، وقال: « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، والدارمى: ك: الطلاق، ب: فى الظهار ٢/١٦٣، ١٦٤ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، والبيهقى ٧/٣٨٥، ٣٨٦ بسنده إلى عبد الله بن نمير، وعبد الله بن إدريس، و٣٩٠ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٥/٤٣٦ - مختصراً - عن عبد الله بن إدريس، ٤/٣٧ عن يزيد بن هارون، والطبرانى ٧/٤٣، ٤٤ (٦٣٣٣) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وابن بشكوال ١/٢١٢، ٢١٣ (٥٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن محمد بن إسحاق به.

ورواه أبو داود (٢٢١٧) بسنده إلى بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار به.

ورواه الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: الطلاق، ب: ما جاء فى كفارة الظهار ٤/٣٨١ - ٣٨٢ (١٢١٤) بسنده إلى هارون بن إسماعيل الخزاز، والبيهقى ٧/٣٩٠ بسنده إلى أبى عامر

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٣٢، تهذيب التهذيب ٤/١٣٠، الإصابة ١/١١٧ (٣٣٧٩)، تحفة الأشراف ٤/٤٩، أسد الغابة ٢/٣٣٧، ٣٣٨.

٢٠٠ - (طب): حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «أَذْنٌ فِي قَوْمِكَ وَ(١) فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ - مَنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ».

(ب) هو: هِنْدُ بْنُ أَسْمَاءَ الْأَسْلَمِيِّ.

(ط): أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ (٢).

العقدي، والطبراني ٤٣/٧ (٦٣٣١) بسنده إلى أبي عامر، كلاهما عن علي بن المبارك، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أن سلمان بن صخر البياضي جعل امرأته عليه كظهر أمه إن غشيها حتى يمضي رمضان ... الحديث وهو أخصر من السابق.

ورواه عبد الرزاق ٤٣١/٦ (١١٥٢٨)، والطبراني ٤٢/٧ (٦٣٢٨) من طريقه - عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمان بن صخر الأنصاري ... فذكره.

ورواه الطبراني ٤٢/٧ (٦٣٢٩) بسنده إلى أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمة بن صخر ... فذكره.

قلت: الظاهر مما سبق أن هذه القضية في الظهار، لا في الإنطار، إذ المبهم الذي في حديث أبي هريرة جامع امرأته وهو صائم، وهاهنا جامعها في الليل، فافتراقا، ولا يلزم من اتحاد الكفارتين وترتيبهما اتحاد القصتين.

وعلى هذا، فالذي أراه أن سلمة بن صخر ليس هو المقصود بحديث الباب، والله أعلم.

وانظر فتح الباري ٤/١٤١، ١٤٢.

قال ابن حجر ٤/١٤١: «لم أقف على تسميته».

قلت: ولا وقفت أنا على من سماه.

٤٧١/٢٠٠ - روى هذا الحديث البخاري: ك: أخبار الآحاد، ب: ما كان يبعث النبي ﷺ من

الأمراء والرسل واحداً بعد واحد ٢٥٥/٤ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن يزيد بن أبي عبيد، حدثنا سلمة بن الأكوع، أن رسول الله

ﷺ قال لرجل من أسلم: «أذن في قومك أوفى الناس يوم عاشوراء، أن من أكل فليتم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم».

(٢) في «ز»: جارية.

(١) في «خ، ز»: أو.

يحيى هو ابن سعيد القطان

رواه البخارى:ك: الصوم، ب: إذا نوى بالنهار صوما ٣٢٩/١ عن أبى عاصم النبيل، وهو الضحاك بن مخلد، ب: صيام عاشوراء ٣٤٢/١ عن المكى بن إبراهيم، ومسلم:ك: الصيام، ب: من أكل فى عاشوراء فليكف بقية يومه ٧٩٨/٢ (١١٣٥) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، والنسائي:ك: الصوم، ب: إذا لم يُجمع من الليل هل يصوم ذلك اليوم من التطوع. ١٩٢/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد، والدارمي:ك: الصوم، ب: فى صيام يوم عاشوراء ٢٢/٢ عن أبى عاصم النبيل، وابن خزيمة ٢٩٠/٣ (٢٠٩٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن حبان ٢٥٢/٥، ٢٥٣ (٣٦١٠) بسنده إلى أبى عاصم، والبيهقي ٢٨٨/٤ بسنده إلى مكى بن إبراهيم، وأحمد ٤٧/٤ عن حماد بن مسعدة، ٥٠٠ عن يحيى بن سعيد، والطبرانى ٣١/٧ (٦٢٨٨) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، وابن بشكوال ٣٨٠/١ (١١٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد، جميعا عن يزيد بن أبى عبيد المدنى مولى سلمة بن الأكوع، عن سلمة بن الأكوع به. وتصحف «يزيد بن أبى عبيد». عند ابن بشكوال إلى «يزيد بن أبى عبيد».

ورواه عبد الرزاق ٢٨٦/٤ (٧٨٣٤) عن معمر، عن الزهرى، مرسلا.

ورواه ابن أبى شيبة ٥٧/٣ عن ابن علية، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، مرسلا.

اليان

الرجل الأسلمى قيل: هو هند بن أسماء بن حارثة بن سعيد الأسلمى، له صحبة، ولأبيه صحبة، مات فى خلافة معاوية، وقد خلط ابن عبد البر بينه وبين عمه هند بن حارثة، وجعلهما واحدا، وميّز بينهما ابن حجر^(١).

٤٧٢/٢٠٠ - روى ذلك أحمد ٤٨٤/٣ قال:

ثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا أبى، عن ابن إسحاق، قال: حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن محمد، عن حبيب بن هند بن أسماء الأسلمى، عن هند بن أسماء، قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى قومى من أسلم، فقال: «مُرُّ قومك، فليصوموا هذا اليوم يوم عاشوراء، فمن وجدته منهم قد أكل فى أول يومه فليصم آخره».

رواه الطحاوى ٧٣/٢ عن ابن أبى داود، والطبرانى ٢٠٧/٢٢ (٥٤٥) عن أحمد بن عبد الوهاب ابن نجدة الحوطى، وابن بشكوال ٣٨٠/١-٣٨١ (١١٦) بسنده إلى أحمد بن ذؤالة المصيصى، ومحمد بن سنجر، جميعا عن أحمد بن خالد الوهيبى، عن محمد بن إسحاق به.

(١) أسد الغابة ٧٠/٥، ٧١، الإصابة ٢٩٣/٦ (٩٠٠٥)، تجريد أسماء الصحابة ١٢٣/٢.

قال الهيثمي في المجمع ٣/١٨٥: « رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات. »

وقيل: هو أسماء بن حارثة الأسلمي، أبو هند، وقيل: ابن هند، وغلظه ابن حجر، وذكر أن هنداً أخوه (أى هند بن حارثة). مات سنة ست وستين بالبصرة، وهو ابن ثمانين، وكان من أهل الصفة، وقيل: مات فى خلافة معاوية أيام زياد، وكان موت زياد سنة ثلاث وخمسين^(١).

٢٠٠/٤٧٣ - روى ذلك أحمد ٣/٤٨٤ قال:

ثنا عفان، قال: ثنا وهيب، ثنا عبد الرحمن بن حرمة، عن يحيى بن هند، عن حارثة - وكان هند من أصحاب الحديدية وأخوه الذى بعثه رسول الله ﷺ يأمر قومه بصيام عاشوراء، وهو أسماء ابن حارثة - فحدثنى يحيى بن هند، عن أسماء بن حارثة، أن رسول الله ﷺ بعثه، قال: « مر قومك بصيام هذا اليوم » قال: أرأيت إن وجدتهم قد طعموا؟ قال: « فليتموا آخر يومهم ».

قال الهيثمي في المجمع ٣/١٨٨: « رواه أحمد هكذا شبه المرسل. »

قلت: هذا الطريق لا إرسال فيه كما هو واضح، والإسناد حسن، فيه عبد الرحمن بن حرمة، صدوق، ويحيى بن هند وثقه ابن حبان.

وأخرجه الطبراني مطولاً ١/٢٩٦ (٨٦٩) بأسانيد إلى عفان بن مسلم، ومحمد بن عبد الله الرقاشى، وسهل بن بكار، جميعاً عن وهب، عن عبد الرحمن بن حرمة، عن يحيى بن هند بن حارثة، قال: بعثنى رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ... فذكره.

قال الهيثمي ٣/١٨٨: « رواه الطبراني فى الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح. »

ورواه البزار (كشف الأستار ١/٤٩١) (١٠٤٨) عن أحمد بن أبان، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن حرمة، عن يحيى بن هند بن حارثة به. وقال: « لا نعلم روى أسماء إلا هذا. »

أما شبه المرسل، فهو ما رواه عبد الله بن أحمد فى المسند ٤/٧٨ عن محمد بن أبى بكر المقدمى، عن أبى معشر البراء، عن ابن حرمة، عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، وكان من أصحاب الحديدية، وأخوه الذى بعثه رسول الله ﷺ يأمر قومه بصيام يوم عاشوراء، وهو أسماء ابن حارثة، أن رسول الله ﷺ بعثه فقال: « مر قومك ... الحديث. »

ومع ذلك فليس بمرسل؛ إذ هند بن حارثة أخو أسماء صحابى . والله أعلم.

لكن روى هذا الحديث ابن حبان ٥/٢٥٢ (٣٦٠٩) من طريق أبى خليفة، عن سهل بن بكار،

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٧، أسد الغابة ١/٧٨، ٧٩، الإصابة ١/٣٧، ٣٨ (١٣٦)، الاستيعاب بهامش الإصابة ١/٩٧ - ٩٨، تعجيل المنفعة ص ٣٣، ٣٤ (٤٦).

٢٠١- (ب): حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ،
 قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ بِالْعَرَجِ، وَهُوَ صَائِمٌ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَأَخَذَ الْمَاءَ يَقُولُ
 بِهِ هَكَذَا، يَرُشُهُ عَلَيْهِ.

هو: خلادُ/ بنُ سويدٍ. [ز/٣٠٠]

عن وهيب، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بن حارثة، أن رسول الله
 ﷺ بعثه إلى قومه، قال: «مُرُّ قَوْمَكَ فليصوموا هذا اليوم». قلت: فإن وجدتهم قد طعموا؟ قال:
 «فَلْيَتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ».

٢٠١/٤٧٤- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٣٠٤ (٨٨):

أخبرنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن، في كتابه إلى، عن أبي عمر النعمري، قال: أنا خلف
 ابن القاسم، قال: أنبأ أحمد بن محمد بن موسى، قال: أنبأ أحمد بن شعيب، قال: أنبأ محمد بن
 ميمون، قال: ثنا سفیان، قال: ثنا مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن رجل من
 أصحاب النبي ﷺ، قال: خرج النبي ﷺ، فلما كان بالعرج وهو صائم يوم صائف أخذ الماء
 يقول به هكذا، ويرشه عليه.

ثم ساق ابن بشكوال إسناداً آخر إلى النسائي به.

وعزاه المزى في التحفة ١١/٢١٧، ٢١٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، عن قتيبة، عن
 مالك به مختصراً، أنه رأى النبي ﷺ صائماً في السفر يصب على رأسه الماء من شدة الحر.

وقد رواه مالك: ك: الصيام، ب: ما جاء في الصيام في السفر ١/٢٩٤ (٢٢)، وعنه الشافعي
 ١/٢٦٨، ٢٦٩، وعن القعنبي عنه: أبو داود: ك: الصوم، ب: الصائم يصب عليه الماء من العطش
 ويبلغ في الاستنشاق ٢/٣٠٧، ٣٠٨ (٢٣٦٥)، والحاكم ١/٤٣٢ - عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن
 عبد الرحمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: رأيت رسول
 الله ﷺ أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر، وقال: «تَتَقَوُّوا لِعَدْوِكُمْ». وصام رسول الله . قال
 أبو بكر: قال الذي حدثني: لقد رأيت رسول الله ﷺ بالعرج ... إلخ.

اليسان

قال ابن بشكوال: «قال أبو القاسم خلف بن القاسم: هذا الرجل الذي لم يسمه أبو بكر هو:
 «خلادُ بن سويد».

قلت: هذا خطأ، لأن خلادُ بن سويد استشهد بقريظة، طرحت عليه امرأة الرحي فشدخته،

٢٠٢- (ب): حَدِيثُ ثُوْبَانَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي بِالْبَقِيعِ فِي رَمَضَانَ، إِذَا رَجُلٌ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ ».

المُحْتَجِمُ قِيلَ: إِنَّهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ. وَقِيلَ: مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ، كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَسَنَنِ النَّسَائِيِّ.

وهذه القصة حدثت عام الفتح كما هو واضح، كما أن أبا بكر بن عبد الرحمن صرح بسماعه من الصحابي الراوي، فكيف يكون سمع سويدا، وقد استشهد في هذا الوقت المتقدم.

انظر في قصة استشهاده خلال الخبر (٤٨٠) الآتي في كتاب « السير ».

وقد رأيت الحديث مروياً عن أبي هريرة:

٤٧٥/٢٠١- رواه الحاكم ٤٣٢/١ قال:

حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي يَمُرُّ من أصل كتابه، ثنا عبد الصمد بن الفضل، وإسحاق بن الهياج، قالا: ثنا محمد بن نعيم السعدي، ثنا مالك بن أنس، عن سُمَيْ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ، وَهُوَ صَائِمٌ.

قال الحاكم: « هذا حديث له أصل في « الموطأ » فإن كان محمد بن نعيم السعدي حفظه هكذا، فإنه صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي .

قلت: محمد بن نعيم السعدي، ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٠٩/٨، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

العَرَجُ: بفتح العين المهملة وسكون الراء وآخره جيم: عقبه بين مكة والمدينة، على جادة الحجاج تذكر مع السقيا (١).

٤٧٦/٢٠٢- روى هذا الحديث الدارمي: ك: الصيام، ب: الحجامة تفتقر الصائم ١٤/٢، ١٥ قال:

أخبرنا وهب بن جرير، ثنا هشام، عن يحيى، عن أبي قلابة، أن أبا أسماء الرحبي حدثه أن ثوبان حدثه، قال: بينما رسول الله ﷺ يمشى بالبقيع إذا رجل يحتجم، فقال: « أفطر الحاجم والمحجوم ».

قال أبو محمد (الدارمي): أنا أتقى الحجامة في الصوم في رمضان.

(١) معجم البلدان ٩٩/٤.

هشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو أسماء هو عمرو بن مرثد، والإسناد صحيح.
رواه ابن خزيمة ٢٢٦/٣، ٢٢٧ (١٩٦٢، ١٩٦٣) بسنده إلى الوليد بن مسلم، وإلى مبشر بن
إسماعيل، والطحاوي ٩٨/٢ بسنده إلى يحيى بن عبد الله البابلي، و٩٩/٢ بسنده إلى الوليد بن
مسلم، وابن حبان ٢١٨/٥ (٣٥٢٤) بسنده إلى الوليد بن مسلم، والحاكم ٤٢٧/١ بسنده إلى العباس
ابن الوليد بن مزيد البيروتي^(١)، والبيهقي ٢٦٥/٤ بسنده إلى الوليد بن مزيد، وأحمد ٥/٢٨٠ عن
أبي المغيرة وهو عبد القدوس بن الحجاج، جميعاً عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي
قلاية به.

ورواه الحاكم ٤٢٧/١ بسنده إلى الحسن بن شيبان بن عبد الرحيم، وبسنده إلى هشام،
وأحمد ٥/٢٨٢ عن عبد الرزاق، عن معمر، وروح، عن هشام بن أبي عبد الملك (وهو تصحيف
والصواب هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، كما ذكره الحاكم)، وابن بشكوال ٤٨٧/١ (١٦٠)
بسنده إلى هشام، جميعاً عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلاية، عن أبي أسماء الرحبي، عن
ثوبان.

البيان

قيل: إن المحتجم هو جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم رسول الله ﷺ،
وأحد السابقين إلى الإسلام، كناه الرسول ﷺ أبا المساكين، هاجر إلى الحبشة، ثم هاجر منها إلى
المدينة، والنبي ﷺ بخير واستشهد بمؤتة سنة ثمان^(٢).

٤٧٧/٢٠٢ - روى ذلك الدارقطني ١٨٢/٢ قال:

حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا خالد بن
مخلد، ثنا عبد الله بن المثنى البنانى، عن أنس بن مالك، قال: أول ما كُرِهت الحِجامة للصائم أن
جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم، فمرَّ به النبي ﷺ فقال: «أفطر هذان». ثم رخص النبي
ﷺ بعدُ في الحِجامة للصائم. وكان أنس يحتجم وهو صائم.
قال الدارقطني: «كلهم ثقات، ولا أعلم له علة».

قلت: خالد بن مخلد صدوق يتشيع، وعبد الله بن المثنى البنانى، لم أجد أحداً بهذا الاسم

(١) ولعله سقط هنا: ثنا أبي. فإن الذهبي في التلخيص جعله من حديث الوليد، كما أورده البيهقي من طريق الحاكم
بسنده إلى العباس عن أبيه.

(٢) تهذيب التهذيب ٨٣/٢، ٨٤، الإصابة ٢٤٨/١، ٢٤٩ (١١٦٢)، تجريد أسماء الصحابة ٨٥/١، أسد الغابة
٢٨٦/١-٢٨٩.

والنسبة، وأرجح أن هاهنا سقطاً وأن الصواب: عبد الله بن المثنى (ابن عبد الله بن أنس بن مالك) عن ثابت البناني. وعبد الله بن المثنى صدوق كثير الغلط.

ورواه البيهقي ٢٦٨/٤ بسنده إلى الدارقطني به، وفيه عبد الله بن المثنى، عن ثابت البناني كما نبهت إليه.

ورواه ابن بشكوال ٤٨٨/١ بسنده إلى الدارقطني به.

وقيل: المختجم هو: مَعْقِل بن سنان الأشجعي. شهد فتح مكة، وكان حامل لواء قومه، وقتل في الحرة سنة ثلاث وستين (١).

٤٧٨/٢٠٢ - عزا المزني في التحفة ٤٦٢/٨ ذلك إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، ب:

الحجامة للصائم، من طريق يحيى بن موسى، وأحمد بن حرب، كلاهما عن محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفر من أهل البصرة، منهم الحسن بن أبي الحسن، عن مَعْقِل بن سنان الأشجعي، قال: مرُّ عليَّ النبي ﷺ، وأنا أحتجم، فقال: «أفطر الحاجم والحجوم».

رواه ابن بشكوال ٤٨٨/١ بسنده إلى النسائي به.

ورواه أحمد ٤٧٤/٣ عن أبي الجواب، عن عمار بن رزيق، عن عطاء بن السائب به.

ورواه هو وابنه ٤٨٠/٣ عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل به، والطبراني ٥٤٧/٢٠ بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل به.

قال الهيثمي في المجمع ١٦٩/٣ «وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط».

(ز) وقيل هو: معقل بن يسار بن عبد الله المزني. شهد الحديبية، ونزل البصرة، ومات بها في آخر خلافة معاوية، وقيل: في ولاية يزيد، بين الستين إلى السبعين (٢).

٤٧٩/٢٠٢ - روى ذلك ابن أبي شيبة ٤٩/٣ قال:

حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن بن أبي الحسن البصري، عن مَعْقِل بن يسار الأشجعي (كذا) قال: مرُّ عليَّ رسول الله ﷺ، وأنا أحتجم، في ثمانى عشرة من رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والحجوم».

رواه البزار (كشف الأستار ٤٧٤/١) (١٠٠١) عن عبد الله بن سعيد، وعن ابن فضيل به.

قال الهيثمي في المجمع ١٦٩/٣: «وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٨٧/٢، تحفة الأشراف ٤٥٥/٨، تهذيب التهذيب ٢١٠/١٠، الإصابة ١٢٥/٦ (٨١٣١)، أسد الغابة ٣٩٧/٤.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٨٨/٢، تحفة الأشراف ٤٦٠/٨، تهذيب التهذيب ٢١٢/١٠، الإصابة ١٢٦/٦ (٨١٣٧).

وعزاه المزي في التحفة ٤٦٢/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، من طريق ابن بشار، عن أبي داود، عن سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يحتجم فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم» هكذا بالإبهام.

رواه البزار (كشف الأستار ٤٧٤/١) (١٠٠٢) عن محمد بن المثني، عن أبي داود الطيالسي به. والطبراني ٢١٠/٢٠ (٤٨٣) بسنده إلى محمد بن المثني، عن أبي داود الطيالسي به (الإبهام). ورواه الطحاوي ٩٨/٢ بسنده إلى ابن أبي شيبة به، لكن قال: «مقل الأشجعي». دون تمييز.

قال البزار (كشف الأستار ٤٧٤/١): «تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد به».

ورواه الحاكم ٤٢٩/١ بسنده إلى سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، رضى الله عنه، قال: مر رسول الله ﷺ بمَعْقِل بن يسار صبيحة ثمانى عشرة من رمضان، وهو يحتجم، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

رواه الطبراني ٢٧٧/٧ (٧١٣٠) بسنده إلى سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة به.

(ز) وقد روى مثل ذلك عن شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، صحابي جليل، سكن حمص بالشام، ومات سنة ثمان وخمسين، وهو ابن خمس وسبعين^(١).

٤٨٠/٢٠٢ - روى ذلك أحمد ١٢٤/٤ قال:

ثنا محمد بن فضيل، عن داود بن أبي هند، عن عبد الله بن زيد - وهو أبو قلابة - عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس قال: مر رسول الله ﷺ على، وأنا أحتجم فى ثمانى عشرة خلون من رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

أبو الأشعث هو شرأجيل به آدة، وأبو أسماء هو عمرو بن مرثد، والإسناد صحيح.

وقد روى الحديث عن شداد بن أوس بإبهام الحاجم، رواه:

أبو داود: ك: الصوم، ب: فى الصائم يحتجم ٣٠٨/٢ (٢٣٦٨، ٢٣٦٩)، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء فى الحجة للصائم ٥٣٧/١ (١٦٨٠)، والشافعى ٢٥٧/١، وعبد الرزاق ٢٠٩/٤ (٧٥١٩، ٧٥٢٠، ٧٥٢١)، وابن أبى شيبة ٤٩/٣، ٥٠، والدارمى: ك: الصيام، ب: الحجة تفتقر للصائم ١٤/٢، والطحاوى ٩٩/٢، وابن حبان ٢١٨/٥ (٣٥٢١٦، ٣٥٢٥)، والبيهقى

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٣/١، تهذيب التهذيب ٢٧٦/٤، ٢٧٧، الإصابة ١٩٥/٣، ١٩٦ (٣٨٤٢).

٢٦٥/٤، ٢٦٦، ٢٦٨، وأحمد ٤/١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ٢٨٣/٥، والطيالسي ص: ١٥٢ (١١٨٨)،
والطبراني ٧/٢٧٦-٢٧٨ (٧١٣٢:٧١٢٤)، ٧/٢٨٥-٢٨٧ (٢٨٧:٧١٥٤).

وقد روى الحديث عن ثوبان من غير قصة الرجل المحتجم، رواه:

أبو داود: ك: الصوم، ب: في الصائم يحتجم ٢/٣٠٨ (٢٣٦٧) بسنده إلى هشام الدستوائي،
وعبد الرزاق ٤/٢٠٩ (٧٥٢٢) عن معمر، وأحمد ٥/٢٧٧ بسنده إلى هشام الدستوائي، ٥/٢٨٣
عن شيبان، والطيالسي ص: ١٣٣ (٩٨٩) عن هشام، والطبراني ٢/١٠١ (١٤٤٧) بسنده إلى هشام،
جميعا عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان.
وانظر الخبر (٢١٦).

وحديث «أفطر الحاجم والمحجوم» مروى عن أبي هريرة، ورافع بن خديج وغيرهما.

فأما حديث أبي هريرة، فرواه: ابن ماجة: ك: الصيام، : ماجاء في الحجامة للصائم ١/٥٣٧
(١٦٧٩)، والشافعي ١/٢٥٧، وعبد الرزاق ٤/٢١٠ (٧٥٢٦، ٧٥٢٧)، وابن أبي شيبة ٣/٥٠،
والطحاوي ٢/٩٩، والبيهقي ٤/٢٦٥، ٢٦٦، وأحمد ٢/٣٦٤.

وأما حديث رافع بن خديج، فرواه: الترمذي وصححه: ك: الصيام، ب: ما جاء في
كراهية الحجامة للصائم ٣/٤٨٤ (٧٧١)، وعبد الرزاق ٤/٢١٠ (٧٥٢٣)، وابن خزيمة ٣/٢٧٧
(١٩٦٤)، وابن حبان ٥/٢١٩ (٥٣٢٧)، والحاكم ١/٤٢٨ و٤٢٩.

وانظر الخبر (٢١٠) عن أبي موسى الأشعري، وانظر نصب الراية ٢/٤٧٢-٤٧٨.

وقد احتج بعض العلماء بهذه الأحاديث على أن الصائم إذا احتجم في نهار رمضان بطل
صومه، وعليه القضاء. وخالفهم في ذلك أكثر أهل العلم، وقالوا: لا شيء عليه. وقالوا: الحكم
بالفطر منسوخ، وناسخه ماورد في حديث أنس السابق، وما ورد في حديث ابن عباس، أن رسول
الله ﷺ احتجم وهو مُحْرِمٌ، واحتجم وهو صائم.

رواه البخاري: ك: الصلاة، ب: الحجامة والقيء للصائم ١/٣٣٢، وأبو داود: ك:
الصوم، ب: الرخصة في ذلك (أى في الحجامة) ٢/٣٠٩ (٢٣٧٢، ٢٣٧٣)، والترمذي: ك:
الصيام، ب: ما جاء في الرخصة في ذلك ٣/٤٨٧-٤٨٩ (٧٧٢-٧٧٤)، وابن ماجة: ك: الصيام،
ب: ما جاء في الحجامة للصائم ١/٥٣٧ (١٦٨٢)، والشافعي ١/٢٥٧، وعبد الرزاق ٤/٢١٣
(٧٥٤١)، وابن أبي شيبة ٣/٥١، والطحاوي ٢/١٠١، وابن حبان ٥/٢١٨ (٣٥٢٣)، والحاكم
١/٤٢٩، والبيهقي ٤/٢٦٨.

وانظر في تفصيل ذلك: نصب الراية ٢/٤٧٢ وما بعدها، تلخيص الخبير ٢/١٩٣ وما بعدها،
الاعتبار ص: ٢١٦ وما بعدها.

٢٠٣- (ب): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ: عَنْ أُخْتِهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ...» الحديث.

هي: الصَّمَاءُ، واسمها: بُهَيَّةُ، وقيل: بُهَيْمَةُ بنتُ بُسْرِ.

قلتُ: رَوَيْتُهُ لَهُ عَنْ أُخْتِهِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ. وَفِي رِوَايَةِ لِلنَّسَائِيِّ: عَنْ عَمَّتِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: عَنْ خَالَتِهِ.

٤٨١/٢٠٣- روى هذا الحديث الترمذى: ك: الصوم، ب: ماجاء فى صوم يوم السبت ٤٤٨/٣، ٤٤٩ (٧٤١) قال:

حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أُخْتِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ أَوْ عُودِ شَجَرَةٍ فَلْيَمِضْهُ».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن، ومعنى الكراهية فى هذا أن يختص الرجل يوم السبت بصيام؛ لأن اليهود يعظمون يوم السبت».

قلت: حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ - بفتح الميم وسكون المهملة وفتح العين والذال المهملتين - صدوق وهو من رجال مسلم، وبقى رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٧٩٧/٢ (٢٨٧) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه أبو داود: ك: الصوم، ب: النهى أن يخص يوم السبت بصوم ٣٢٠/٢ (٢٤٢١)، وعزاه المزى فى التحفة ٣٤٤/١ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الصوم، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ماجاء فى صيام يوم السبت ٥٥٠/١ (١٧٢٦)، جميعاً عن حميد بن مسعدة به.

وعزاه المزى فى التحفة إلى النسائى فى الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى عبد الملك بن الصباح، وأحمد ٣٦٨/٦ عن أبى عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ثور بن يزيد به، وهذا إسناد صحيح.

البيان

أخت عبد الله بن بَسْرِ المذكورة هي: الصَّمَاءُ، بالصاد المهملة، بنت بُسْرِ، بضم الواو وسكون المهملة، والسماء لقبها، واسمها: بُهَيَّةُ - بضم الباء الواو وفتح الهاء وتشديد المثناة التحتانية - وقيل: بهيمة بزيادة ميم، مصغراً.

قال ابن حجر فى الإصابة ٣١/٨: «وقع عند بعضهم أن اسمها جهيمة أو هجيمة، وهو

خطا^(١)».

٤٨٢/٢٠٣ - روى ذلك أبو داود :ك: الصوم، ب: النهى أن يخص يوم السبت بصوم ٣٢٠/٢،
٣٢١(٢٤٢١)قال:

حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا سفيان بن حبيب (ح) وثنا يزيد بن قيس من أهل جبلة، ثنا
الوليد، جميعا، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر السلمى ، عن أخته -
وقال يزيد: الصماء - أن النبي ﷺ قال: « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، وإن لم
يجد أحدكم إلا لحاء عنبية أو عود شجرة فليمضغه».

الوليد هو ابن مسلم، والإسناد صحيح.

عزه المزى فى التحفة ٣٤٤/١١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصوم بسنده إلى أصبغ بن
زيد، ورواه الدارمى :ك: الصيام، ب: فى صيام يوم السبت ١٩/٢ عن أبى عاصم، وابن خزيمة
٣١٧/٣(٢١٦٤) بسنده إلى أبى عاصم، والطحاوى ٨٠/٢ بسنده إلى أبى عاصم، والحاكم وقال:
صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه ٤٣٥/١ بسنده إلى الوليد بن مسلم، والبيهقى ٣٠٢/٤
بسنده إلى أبى عاصم، والطبرانى ٢٤ / ٣٢٩-٣٢٥ (٨١٨) بسنده إلى أبى عاصم، والوليد بن
مسلم، ٣٣٠(٨١٩) بسنده إلى قرّة بن عبد الرحمن، (٨٢٠) بسنده إلى أصبغ بن زيد، (٨٢١)
بسنده إلى الفضل بن موسى، وسفيان بن حبيب، جميعا عن ثور بن يزيد به. وكل من أبى
عاصم، والوليد بن مسلم وسفيان بن حبيب والفضل بن موسى ثقات، وأصبغ بن زيد صدوق
يغرب، وقرّة بن عبد الرحمن صدوق له مناكير .

ورواه أحمد ٦/٣٦٨، ٣٦٩ عن الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد
الزييدى، عن لقمان بن عامر، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء به.
وهذا إسناد حسن، فيه إسماعيل بن عياش الحمصى صدوق فى روايته عن أهل بلده -
والزييدى منهم - ولقمان بن عامر صدوق، وباقى رجال الإسناد ثقات.

وقد خالف عيسى بن يونس، فرواه عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن
بسر، عن النبي ﷺ ، لم يذكر أخته الصماء.

عزه المزى فى التحفة ٢٩٣/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصيام، عن على بن خشرم،
ورواه ابن ماجة :ك: الصيام، ب: ما جاء فى صيام يوم السبت ٥٥٠/١(١٧٢٦) عن أبى بكر بن

(١) أسد الغابة ٤١١/٥، ٤٩٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٢، ٢٨٣، تحفة الأشراف ٣٤٤/١١، الإصابة
٣١/٨(١٩٠)، ١٣٠(٦٦٣)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٠، وانظر ابن بشكوال ٢/٧٩٨، ٧٩٩(٢٨٧).

أبي شيبة، كلاهما عن عيسى بن يونس به. وهذا شاذٌ لمخالفته الثقات كما سبق.

وكذلك بقية بن الوليد - وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء - إسماعيل بن عياش في روايته عن الزبيدي، واضطربت الرواية عنه:

عزاه المزى في التحفة ٢٩٣/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، عن عمرو بن عثمان، عن بقية، عن الزبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عامر بن جُشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله ابن بسر، عن النبي ﷺ.

وعزاه إليه فيه عن عمران بن بكار، عن يزيد بن عبد ربه، عن بقية، عن الزبيدي، عن عامر بن جُشيب به، لم يذكر «لقمان بن عامر».

كما خالف بقية الثقات عن ثور بن يزيد، فعزاه المزى في التحفة ٣٤٥/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، عن سعيد بن عمرو الحمصي - وهو صدوق - عن بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن عمته الصماء به إلا أنه روى من مسند عبد الله بن بسر بإسناد صحيح:

رواه ابن حبان ٢٥٠/٥ (٣٦٠٦) بسنده إلى مبشر بن إسماعيل، وعزاه في التحفة ٢٩٣/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى مبشر بن إسماعيل، وأحمد ٨٩/٤ عن علي بن عياش، كلاهما عن حسان بن نوح الحمصي، عن عبد الله بن بسر به.

ورواه أحمد ١٨٩/٤ عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن الوليد بن مسلم، عن يحيى بن حسان، عن عبد الله بن بسر به.

والوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن.

وخالف الفضيل بن فضالة الهوزني الشامي - وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول - فرواه عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أبيه:

وعزاه المزى في التحفة ٩٦/٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى أبي تقي، وهو عبد الحميد بن إبراهيم

ورواه الطبراني ٣١/٢ (١١٩١) بسنده إلى عمرو بن الحارث، كلاهما عن عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، عن الفضيل بن فضالة به.

زاد الطبراني: وقال عبد الله بن بسر: إن شككتهم فسلوا أختي. قال: فمشى إليها خالد بن معدان، فسألها عما ذكر عبد الله، فحدثته بذلك.

قال النسائي: أبو تقيُّ هذا ضعيف، ليس بشيء، اختلف فيه على عبد الله بن بسر.
قلت: والفضيل بن فضالة مقبول عند المتابعة، وهو لم يتابع، بل خالف الثقات، ولذلك قال
المزى في التحفة ٩٦/٢: «إن كان محفوظاً».

على أن فضيلاً قد رواه عن عبد الله بن بسر، عن خالته الصماء:

عزاه المزى في التحفة ٣٤٥/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى الربيع بن
روح. ورواه الطبراني ٣٣٠/٢٤ (٨٢٢) بسنده إلى عيسى بن المنذر الحمصي، كلاهما عن محمد
ابن حرب الخولاني، عن الزبيدي، عن الفضيل^(١) بن فضالة، عبد الله بن بسر، عن خالته - عند
النسائي: الصماء - عن النبي ﷺ .

كما خالف داود بن عبيد الله - وهو مجهول - فرواه عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن
بسر، عن أخته الصماء، عن عائشة:

عزاه المزى في التحفة ٤٠١/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى العلاء - قال
ابن حجر: كأنه ابن الحارث - عن داود بن عبيد الله به.

قال المزى في التحفة بن صالح «كذا وقع، قال: عن أخته الصماء، عن عائشة» .

وخالف معاوية بن صالح بن حدير - بالمهملة مصغراً - وهو صدوق له أوهام فرواه عن ابن
عبد الله بن بسر - وهو لا يعرف، ولا يسمى - عن أبيه، عن عمته الصماء أخت بسر:

عزاه المزى في التحفة ٣٤٤/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى الليث بن
سعد، ورواه ابن خزيمة ٣١٧/٣ (٢١٦٤) إلى عبد الله بن صالح، والبيهقي ٣٠٢/٤ بسنده إلى
الليث، والطبراني ٣٢٤/٢٤ (٨١٦) بسنده إلى عبد الله بن صالح، و(٨١٧) بسنده إلى الليث،
كلاهما عن معاوية بن صالح، عن ابن عبد الله بن بسر - وعن ابن خزيمة: عن عبد الله بن بسر -
عن أبيه، عن عمته الصماء أخت بسر.

قال ابن خزيمة:

«خالف معاوية بن صالح ثور بن يزيد في هذا الإسناد، فقال ثور: عن أخته، يريد أخت
عبد الله بن بسر، وقال معاوية: عن عمته الصماء، أخت بسر، عمه أبيه عبد الله بن بسر، لا أخت
عبد الله بن بسر.

وقد قيل: إن هذا الحديث مضطرب (نقله ابن حجر في التلخيص ٢١٦/٢ عن النسائي) لأنه

(١) في تحفة الأشراف: المفضل، وهو تصحيف، فليس المفضل من هذه الطبقة، ولا له رواية عن عبد الله بن بسر،
ولا للزبيدي عنه رواية. والله أعلم.

.....
روى عن عبد الله بن بسر، وليس فيه عن أخته الصماء (قال ابن حجر فى التلخيص ٢/٢١٦: «وليس بعلة قاذحة فإنه أيضا صحابى») وروى عنه، عن أبيه بسر، وروى عنه، عن أخته الصماء، عن عائشة، وروى عنه، عمته الصماء، وعنه، عن خالته الصماء.

قلت: دعوى الاضطراب هذه تصح إذا تساوت الروايات فى القوة، أما إذا ترجحت إحدى الروايات على غيرها، بحيث لا تقاومها رواية أخرى، بوجه أو أكثر من وجوه الترجحات، فالحكم للرواية الراجحة على المرجوحة، كما هو مقرر فى موضعه^(١).

وواضح هنا مما سبق، رجحان رواية سفيان بن حبيب، وعبد الملك بن الصباح، وأبى عاصم، والوليد بن مسلم، وأصبغ بن زيد، والفضل بن موسى، وقره بن عبد الرحمن، جميعاً عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء بنت بسر به.

وقد حكى ابن حجر فى التلخيص ٢/٢١٦ تصحيح ابن السكن، وترجيح عبد الحق والدارقطنى لهذه الرواية.

وقال أبو داود عقب حديث الصماء السابق (٢٤٢١): «وهذا حديث منسوخ».

وقال ابن حجر فى التلخيص ٢/٢١٦، ٢١٧: «وادعى أبو داود أن هذا منسوخ. ولايتين وجه النسخ فيه. قلت: يمكن أن يكون أخذه من كونه عليه السلام كان يحب موافقة أهل الكتاب فى أول الأمر، ثم فى آخر أمره قال: خالفوهم. فالنهي عن صوم يوم السبت يوافق الحالة الأولى، وصيامه إياه يوافق الحالة الثانية. وهذه صورة الناسخ، والله أعلم».

على أن أبا داود روى فى الموضع السابق ٢/٣٢١ (٢٤٢٣) هو والحاكم ١/٤٣٦ بسندهما إلى الزهرى، أنه كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول: هذا حديث حمصى.

كما روى أبو داود فيه (٢٤٢٤)، ومن طريقه البيهقى ٤/٣٠٢، ٣٠٣ بسنده إلى الأوزاعى، قال: «مازلت له كاتماً حتى رأته انتشر. يعنى حديث عبد الله بن بسر هذا فى صوم يوم السبت».

قال أبو داود: «قال مالك: هذا كذب».

قلت: مع بطلان دعوى اضطراب الحديث: فإن متنه شاذ لمعارضته الروايات الصحيحة الأخرى فى إباحة صوم السبت.

ومنها: حديث أبى هريرة «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده»:

رواه البخارى: ك: الصوم، ب: صوم يوم الجمعة ١/٣٤٠، ومسلم: ك: الصيام، ب: كراهة

(١) انظر نوع المضطرب فى مقدمة ابن الصلاح ص ٢٠٤، الباعث الحثيث ص ٧٢، التقييد والإيضاح ص ١٢٤، فتح المغيث ١/٢٢١، تدريب الراوى ١/٢٦٢.

٢٠٤ - (ك): حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا غَابَتِ

[خ/٤ب]

الشَّمْسُ / قَالَ لِرَجُلٍ: «انزِلْ، فَأَجِدْ لَنَا»... الحديث.

هو: بِلَالُ الْمُؤَدَّنِ.

زاد(و): أنه مبهماً في مسلم، ومبيناً في أبي داود.

صيام يوم الجمعة منفرداً ١/٢ (١١٤٤)، وأبو داود: ك: الصوم، ب: النهى أن يخص يوم الجمعة بصوم ٣٢٠/٢ (٢٤٢٠)، والترمذى - وقال: حسن صحيح -: ك: الصوم، ب: ماجاء في كراهة صوم يوم الجمعة وحده ٣/٤٤٧ (٧٤٠)، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: في صيام يوم الجمعة ١/٥٤٩ (١٧٢٣)، وابن خزيمة ٣/٣١٥ (٢١٥٨).

ومنها حديث جويرية بنت الحارث، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة، فقال: «صُمْتِ أَمْسِ؟» قالت: لا. قال: «تريدين أن تصومي غدا؟». قالت: لا. قال: «فأطري». رواه البخارى: ك: الصوم، ب: صوم يوم الجمعة ١/٣٤٠، والطحاوى ٢/٧٨، وابن خزيمة ٢/٣١٦ (٢١٦٤)، وأحمد ٦/٣٢٤، ٤٢٩.

فاليوم الذى بعد يوم الجمعة هو يوم السبت.

وكذلك فقد جاء الإذن بصيام عاشوراء، وبصيام يوم وإفطار يوم، وبصيام أيام البيض وغيرها، وقد يكون أحد هذه الأيام هو يوم السبت.

وانظر شرح معانى الآثار للطحاوى ٢/٨٠، ٨١، وصحيح ابن خزيمة ٣/٣١٦ - ٣١٩، والمستدرک للحاكم ١/٤٣٦ وغيرها.

لِحَاءَ عِنَبَةٍ: بكسر اللام وفتح الحاء المهملة، ممدودا، يعنى: قشر العنب استعارة من قشر العود(١).

٤٨٣/٢٠٤ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الصوم، ب: متى يحل فطر الصائم ١/٣٣٥ قال:

حدثنا إسحاق الواسطي، حدثنا خالد، عن الشيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى، رضى الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر وهو صائم، فلما غابت الشمس قال لبعض القوم: «يا فلان، قم، فأجدح لنا». فقال: يارسول الله، لو أمسيت. قال: «انزل فأجدح لنا». قال: يارسول الله، فلو أمسيت. قال: «انزل فأجدح لنا». قال: إن عليك نهراً. قال: «انزل فأجدح لنا». فنزل فجدح لهم، فشرب النبي ﷺ ثم قال: «إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا فقد أفطر الصائم».

(١) النهاية ٤/٢٤٣.

خالد هو ابن عبد الله الواسط، والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن فيروز.

رواه البخارى: ك: الصوم، ب: الصوم فى السفر والإفطار ٣٣٢/١ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ب: يفطر بما يتيسر من الماء وغيره ٣٣٥/١ بسنده إلى عبد الواحد بن زياد، ب: تعجيل الإفطار ٣٣٥/١ بسنده إلى أبى بكر بن عياش، ك: الطلاق، ب: الإشارة فى الطلاق والأمر ٢٧٧/٣ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ومسلم: ك: الصيام، ب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار ٧٧٢/٢، ٧٧٣ (١١٠١) بأسانيد إلى هشيم، وعلى بن مسهر، وعبد بن العوام، وعبد الواحد بن زياد، وسفيان بن عيينة، وجرير، وشعبة، وعزاه المزى فى التحفة ٢٨٢/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى سفيان، وعبد الرزاق ٢٢٦/٤ (٧٥٩٤) عن ابن عيينة، وابن أبى شيبة ١١/٣، ١٢، ومن طريقه ابن بشكوال ٨٣٥/٢ (٣٠٢) عن عباد بن العوام، وابن حبان ٢٠٩/٥، ٢١٠ (٣٥٠٢، ٣٥٠٣) بسنده إلى جرير، وإلى سفيان، والبيهقى ٢١٦/٤ بسنده إلى هشيم، وأحمد ٣٨٠/٤ عن هشيم، ٣٨١ عن سفيان، ٣٨٢ بسنده إلى شعبة، والحميدى ٣١٢/٢ (٧١٤) عن سفيان، جميعاً عن أبى إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن أبى أوفى. وبعضهم يزيد على بعض.

اليسان

الرجل هو: بلال بن رباح الحبشى (١).

٤٨٤/٢٠٤ - روى ذلك أبو داود: ك: الصوم، ب: وقت فطر الصائم ٣٠٥/٢ (٢٣٥٢) قال:

حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا سليمان الشيباني، قال: سمعت عبد الله بن أبى أوفى يقول: سِرْنَا مع رسول الله ﷺ، وهو صائم، فلما غربت الشمس قال: «يا بلال انزل فأجدح لنا». قال: يارسول الله، لو أمسيت ... الحديث.

هذا إسناد صحيح، وعبد الواحد هو ابن زياد.

رواه ابن بشكوال ٨٣٦/٢ (٣٠٢) بسنده إلى أبى داود به. وهذا طريق من طرق البخارى السابقة فى الإبهام.

قال ابن حجر فى الفتح ٧٢/٤، ٧٣: «وقد أخرجه أبو داود، عن مسدد شيخ البخارى فيه، فسماه، ولفظه: فقال: يا بلال، انزل ... إلخ. وأخرجه الإسماعيلى وأبو نعيم) أى فى مستخرجيهما) من طرق، عن عبد الواحد وهو ابن زياد، شيخ مسدد فيه، فاتفقت رواياتهم على قوله: يافلان. فلعلها تصحفت، ولعل هذا هو السر فى حذف البخارى لها».

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٧).

٢٠٥ - (ط) (١): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي (٢): « لَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ ».
هو: مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ نَضْلَةَ الْعَدَوِيِّ.

اجدح: من الجدح - بفتح الجيم وسكون الدال وبالحاء المهملتين - وهو تحريك السوق بالماء وتخويضه حتى يستوى، وكذلك اللبن ونحوه (٣).
وفي هامش نسخه « ز »: الجدح: لت السوق.

٢٠٥/٤٨٥ - لم أجد الحديث بهذا اللفظ، لكن روى الطبراني ١١/٢٣٢ (١١٥٨٧) قال:

حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا أبو كريب، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضی الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أرسل أيام منى صائحاً يصيح: « أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب وبِعالٍ والبِعال: وقاع النساء.
أبو كريب هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني.

قال الهيثمي في المجمع ٣/٢٠٢: « رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ».

قلت: فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد والعجلي، وضعفه أبو حاتم والبخاري والنسائي والدارقطني وأبو أحمد الحاكم وابن حبان والعقيلي، وابن معين في أحد قولين. وقال ابن حجر: ضعيف. وضعف الهيثمي أحاديثه في غير موضع من كتابه، وفيه داود بن الحصين، وهو ثقة، إلا في عكرمة، وهذا الحديث من روايته عن عكرمة.

قلت: فالإسناد إذاً ضعيف، ولعل الهيثمي رحمه الله تعالى حسن إسناده للشواهد التي تأتي في البيان.

وعزه الهيثمي في المجمع ٣/٢٠٤ إلى الطبراني في الأوسط عن أسامة الهذلي، قال: بعث رسول الله ﷺ أيام منى رجلاً على جمل أحمر، فنادى: « أيها الناس، إنها أيام أكل وشرب فلا تصوموا ».

قال الهيثمي: « وفيه عبيدالله بن أبي حميد، وهو متروك ».

(٢) هذا اللفظ ساقط من « ز ».

(١) في « ز »: طب.

(٣) النهاية ١/٢٤٣.

البيان

الرجل المتأدى هو: مَعْمَرُ بن عبد الله بن نضلة العدوى. (١)

٤٨٦/٢٠٥ - روى ذلك أبو جعفر الطحاوى ٢٤٥/٢ قال:

حدثنا ابن مرزوق، قال: ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن جبير، عن معمر بن عبد الله العدوى، قال: بعثنى رسول الله ﷺ أَوْذَنَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمَنَى «لَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ».

ابن مرزوق هو إبراهيم بن مرزوق بن دينار، وأبو عبد الرحمن المقرئ هو عبد الله بن يزيد الخزومي، وعبد الرحمن بن جبير هو المصري الفرضي الفقيه، ورجاله ثقات، وفيه عبد الله بن لهيعة، والراوى عنه عبد الله بن يزيد المقرئ، وروايته عنه صحيحة.

ورواه الطبرانى ٤٤٦/٢٠، ٤٤٧ (١٠٩٣) بسنده إلى محمد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة به، ولفظه: «إِنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ».

قال الهيثمى فى المجمع ٢٠٣/٣: «رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن».

وعزه ابن حجر فى الإصابة ١٢٨/٨ إلى البغوى من طريق ابن لهيعة به.

(ز) وقد حدث مثل ذلك لسعد بن أبى وقاص، فقد أمره رسول الله ﷺ بمثل ذلك:

٤٨٧/٢٠٥ - روى ذلك أبو جعفر الطحاوى ٢٤٤/٢ قال:

حدثنا على بن شيبه، قال: ثنا رَوْحُ بن عباد، قال: ثنا محمد بن أبى حميد المدنى، قال: ثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبى وقاص، رضى الله عنه، عن أبىه، عن جده، قال: أمرنى رسول الله ﷺ أَنْ أَنَادَى أَيَّامَ مَنَى؛ أَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ وَبِعَالٍ، فَلَا صَوْمَ فِيهَا. يَعْنَى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ.

هذا إسناده ضعيف، فيه محمد بن أبى حميد المدنى، اتفق الجمهور على تضعيفه.

ورواه أحمد ١٦٩/١ عن روح بن عباد، والبخارى (١٠٦٧) ٤٩٨/١ بسنده إلى ابن أبى عدى، كلاهما عن محمد بن أبى حميد به.

قال البخارى: «لأنعلمه عن سعد إلا بهذا الإسناد». قال الهيثمى فى المجمع ٢٠٢/٣: «ورجال الجميع رجال الصحيح».

قلت: ليس محمد بن أبى حميد من رجال الصحيح.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٨٧).

(ز) كما حدث مثل ذلك لبشر بن سُحَيْم بن فلان بن حَرَام بن غِفَارِ الغفاري، وكان يسكن كُرَاعَ الغَمِيم، وليس له إلا هذا الحديث^(١).
٤٨٨/٢٠٥ - روى ذلك أحمد ٤١٥/٣ قال:

ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبيرة بن مطعم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أنه بعث بشر بن سُحَيْم، فأمره أن ينادي « ألا إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمن، وإنها أيام أكل وشرب ». يعني أيام التشريق.
هذا إسناد صحيح.

ورواه الطحاوي ٢٤٥/٢ بسنده إلى ابن جريج، عن عمرو بن دينار به.
وعزاه المزي في التحفة ٩٨/٢ إلى النسائي في الكبرى بسنده إلى شعبة، عن عمرو بن دينار به.
والرجل الصحابي الذي روى عنه نافع هو: بشر بن سحيم نفسه.

رواه النسائي: ك: الإيمان وشرائعه، ب: تأويل قوله عز وجل ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ﴾ ...
١٠٤/٨ عن قتيبة، وأحمد ٣٣٥/٤ عن سريج بن النعمان، وابن خزيمة ٣١٣/٤ (٢٩٦٠) عن أحمد
ابن عبدة الضبي، والدارمي: ك: الصوم، ب: في النهي عن صيام أيام التشريق ٢٣/٢، ٢٤ عن أبي
النعمان محمد بن الفضل، والطحاوي ٢٤٥/٢ بسنده إلى حجاج بن المنهال، والطبراني
٣٧/٢ (١٢١٣) بأسانيد إلى مُسَدِّدٍ، ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمِي، وأبي الربيع الزُّهْرَانِي، جميعاً عن
حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبيرة، عن بشر بن سحيم، أن النبي ﷺ أمره أن
ينادي في أيام التشريق ... الحديث. وفي رواية الدارمي: أمره أو أمر رجلاً ...

ورواه الطبراني ٣٧/٢ (١٢١٤، ١٢١٥) بسنده إلى أبي عوانة الرضاح بن عبد الله، وإلى
حماد بن سلمة، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن نافع، عن بشر، أن النبي ﷺ أمره ... الحديث.
وعزاه المزي في التحفة ٩٧/٢، ٩٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى شعبة،
ورواه الطحاوي ٢٤٥/٢ بسنده إلى شعبة، والبيهقي ٢٩٨/٤ بسنده إلى شعبة، والطبراني ٣٧/٢، ٣٨
(١٢١٥) بسنده إلى الحجاج، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع، عن بشر، أن رسول الله
ﷺ بعثه أيام التشريق ينادي ... الحديث.

وقد رواه بشر بن سحيم عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): أخرجه الطحاوي
٢٤٣/٢، ٢٤٤ من طريق إبراهيم بن مرزوق، عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن المسعودي، عن
حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبيرة، عن بشر بن سحيم الأسلمي (كذا. ولم أر من جعله

(١) تجريد أسماء الصحابة ٥٠/١، تهذيب التهذيب ٣٩٤/١، الإصابة ١٥٦/١ (٦٥٨).

أسلميا) عن علي رضي الله عنه به.

وروى الحديث عن بشر بن سحيم، أن النبي ﷺ خطب أيام التشريق، فقال: « لا يدخل الجنة إلا نفس مُسلمة، وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب». ولم يذكر أنه أمره بالنداء.

عزاه المزى فى التحفة ٩٧/٢ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصوم، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء فى النهى عن صيام أيام التشريق ٥٤٨/١ (١٧٢٠)، والطحاوى ٣٩٥/٢، وابن أبى شيبة ٢٠/٤، وأحمد ٤١٥/٣، ٣٣٥/٤، والطبرانى ٣٦/٢، ٣٧ (١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢).

(ز) كما أمرَ بذلك أيضا عبدُ الله بن حُدَافةَ بن قيس بن عدى، السهمى، القرشى من السابقين، شهد بدرًا، وقيل: لم يشهدها. توفى بمصر فى خلافة عثمان^(١).

٤٨٩/٢٠٥ - عزاه المزى فى التحفة ٣١٢/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصوم من طريق:

عباس العنبرى، عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن سالم أبى النضر، وعبد الله بن أبى بكر، كلاهما عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن حُدَافة، أن النبي ﷺ أمره أن يُنادى فى أيام التشريق، أنها أيام أكل وشرب.

عباس هو ابن عبد العظيم العنبرى، وعبد الرحمن هو ابن مهدى، وسالم هو ابن أبى أمية، والإسناد رجاله ثقات، لكن فى سماع سليمان بن يسار من عبد الله بن حُدَافة نظر، فإن سليمان ولد سنة (٢٤) أو (٢٧)، ومات عبد الله بن حُدَافة فى خلافة عثمان، فإذا أضفنا إلى صغر سن سليمان وقت وفاة عبد الله أن وفاة عبد الله كانت بمصر، ترجح لدينا أنه لم يسمع منه.

قال ابن حجر فى رواية سليمان عن عبد الله بن حُدَافة: « يقال مرسل »^(٢).

وقال ابن البرقى: « حفظ عنه - أى عبد الله بن حُدَافة - ثلاثة أحاديث ليست بصحيحة الاتصال^(٣) ».

رواه ابن أبى شيبة ٢١/٤، والطحاوى ٢٤٤/٢ عن فهد بن سليمان عن ابن أبى شيبة، وأحمد ٤٥٠/٣ - ٤٥٢، كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدى به.

وعزاه المزى فى التحفة ٤١٢/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصوم، من طريق أبى داود

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٠٥/١، تهذيب التهذيب ١٦٢/٥، الإصابة ٥٥/٤، ٥٦ (٤٦١٣)، أسد الغابة ٣٠/٣، ١٤٢ - ١٤٤.

(٢) التهذيب ٢٢٨/٤، ١٨٥/٥.

(٣) تهذيب التهذيب ١٨٥/٥، الإصابة ٥٥/٤.

.....
الحرّاني، عن محمد بن سليمان، عن شعيب، عن الزهري، أن مسعود بن الحكم قال: أخبرني بعض أصحاب النبي ﷺ أنه رأى عبد الله بن حذافة وهو يسير على راحلته ... فذكره .

أبوداود الحرّاني هو سليمان بن سيف ، وشعيب هو ابن أبي حمزة، وفي الإسناد: محمد بن سليمان بن أبي داود الحرّاني صدوق، وقد أُعلِّ بالانقطاع كما سيأتي .

وعزاه إليه في نفس الموضع من طريق محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن مسعود بن الحكم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: أمر النبي ﷺ عبد الله بن حذافة أن يركب راحلته أيام منى فيصيح ... فذكره. والطحاوي ٢٤٦/٢ بسنده إلى عبد الرزاق به .

وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن قال أبو زرعة: « الصحيح عندي من حديث الزهري: أُخْبِرْتُ عن مسعود بن الحكم، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، أنه رأى عبد الله بن حذافة^(١) .

وقال أبو حاتم: « إنما هو الزهري قال: حَدَّثْتُ عَنْ مسعود، عن عبد الله بن حذافة» .

وعلى هذا فبين الزهري ومسعود رجل مجهول، مما يسقط الحكم بصحة الإسناد.

وعزاه المزني كذلك إلى النسائي في الكبرى، من طريق كثير بن عبيد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، أنه بلغه أن مسعود بن الحكم كان يخبر عن بعض علمائهم من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ بعث عبد الله بن حذافة ... فذكره.

وروى الطحاوي ٢٤٤/٢ عن علي بن شيبه، والدارقطني ١٨٧/٢ بسنده إلى يعقوب

الدورقي، كلاهما عن روح بن عباد، عن صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يطوف ... الحديث.

هذا إسناد ضعيف ، فيه صالح بن أبي الأخضر ضعيف .

(ز) وحدث مثل ذلك أيضا بُدَيْل بن وَرْقَاء بن عمرو الخزاعي. كان من كبار مُسَلِّمَة

الفتح، وتوفي قبل النبي ﷺ. (٢)

٤٩٠/٢٠٥ - روى ذلك الطبراني ١٧٣/٢٥ (٤٢٣) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا ضَرَارُ بن صُرْد، ثنا مصعب بن سلام، عن ابن جريج،

عن محمد بن يحيى بن حسان^(٣)، عن أم الحارث بنت عياش، قالت: رأيت بُدَيْل بن ورقاء على جمل، يتبع الناس فينادي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن لاتصوا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب.

(١) العليل لابن أبي حاتم ٢٣٤/١ . (٢) تجريد أسماء الصحابة ٤٥/١، الإصابة ١٤٦/١ (٦١١).

(٣) كذا بالسين وهو خطأ والصواب «حبان» بالياء الموحدة.

٢٠٦- (خ): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: شَكَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ أَنْ زَوْجَهَا

[ز/٣٠ب] يَضْرِبُهَا، / فَقَالَ: تَصُومُ بغيرِ إِذْنِي ... الحديث.

زَوْجَهَا: صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ (١).

قال الهيثمي في المجمع ٢٠٣/٣ « رواه الطبراني في الكبير، وفيه ضِرَارُ بْنُ صَرْدٍ وهو ضعيف ».

وعزه ابن حجر في الإصابة ١٤٦/١ إلى أبي نعيم في الصحابة وإلى البغوي من طريق ابن

جريح به.

(ز) كما روى مثل ذلك عن علي بن أبي طالب، وسيأتي في الخبر رقم (٢١٥).

والذي أراه أن الرسول ﷺ خطبهم، فأمرهم بذلك، كما في حديث بشر بن سحيم، ثم أمر رهطاً من أصحابه منهم هؤلاء الذين سبق ذكرهم أن ينتشروا في الناس فينادوا فيهم ذلك.

وقد روى الدارقطني ما يؤيد هذا ١٨٧/٢ قال:

حدثنا حبيب بن الحسن القزّاز، ثنا الحسين بن الكُمَيْت، ثنا أحمد بن أبي نافع، ثنا العباس بن الفضل، عن سليمان أبي معاذ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن حذافة السهْمِيّ، قال: أمره رسول الله ﷺ في رَهْطٍ أَنْ يَطُوفُوا فِي مَنِيٍّ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فَيَنَادِي: إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكَلُ وَشَرِبُ وَذَكَرَ اللَّهُ، فَلَا تَصُومُوا فِيهِمْ إِلَّا صَوْمًا فِي هَدْيٍ.

وقد سبق أن ذكرت الصحيح في حديث عبد الله بن حذافة. والله أعلم.

وفي هامش نسخة (ز) مايلي:

« وقد أرسل الشارع صلوات الله عليه وسلامه جماعة، وأمرهم أن ينادوا بهذا غير معمر المذكور، منهم: سعد بن أبي وقاص، كما في مسند أحمد عنه، قال: أمرني رسول الله ﷺ أَنْ أَنَادِيَ: أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلُ وَشَرِبُ، وَمِنْهُمْ كَعْبُ بْنُ (٢) وَأَوْسُ بْنُ الْخُدَّانِ، فِي السَّنَنِ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ كَعْبِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسًا أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَأَيَّامَ مَنِيٍّ أَيَّامٌ أَكَلُ وَشَرِبُ. وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَذَافَةَ السَّهْمِيِّ، كَمَا فِي الْمَوْطَأِ وَالْمُسْنَدِ وَسُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ، أَنَّهُ ﷺ بَعَثَهُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَنَادِيَ: إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلُ وَشَرِبُ ».

٢٠٦/٤٩١- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٤٢ (٧٥) قال:

أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال، قال: حدثنا علي بن عمرو بن سهل

(١) في هامش (ز): كما في مسند أحمد وغيره مبينا من حديث أبي هريرة.

(٢) كذا، وقد سقط هنا اسم والد كعب، وهو مالك.

الحريري ، قال : حدثنا أبو الدجاج التميمي ، قال : حدثنا موسى بن عامر، قال : حدثنا عيسى بن خالد، عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، أن امرأةً شكّت زوجها إلى النبي ﷺ أنه يضربها . قال : فأثنى النبي ﷺ، فقال: إنها تصوم بغير إذني . فقال لها النبي ﷺ: « لا تصومي إلا بإذنه » ... الحديث .

هذا حديث مرسل، وموسى بن عامر صدوق له أوهام .

البيان

زوجها هو صفوان بن المعطل بن ربيعة - بالتصغير - السلمى ثم الذكواني . سكن المدينة، وشهد الخندق والمشاهد بعدها، وله ذكر في قصة الإفك المشهورة، استشهد في غزاة أرمينية في خلافة عمر، سنة تسع عشرة^(١) .

٢٠٦/٤٩٢ - روى ذلك أبو داود: ك: الصوم، ب: المرأة تصوم بغير إذن زوجها ٣٠/٢ (٢٤٥٩) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، ونحن عنده، فقالت: يارسول الله ، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرنني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس . قال: وصفوان عنده، فسأله عما قالت، فقال: يارسول الله، أما قولها: يضربني إذا صليت، فإنها تقرأ بسورتين، وقد نهيتها. قال: فقال: « لو كانت سورة واحدة لكفت الناس ». وأما قولها: يفطرنني؛ فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجل شاب، فلا أصبر . فقال رسول الله ﷺ يومئذ: « لا تصومن امرأة إلا بإذن زوجها » ... الحديث .

جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط، وأبو صالح هو ذكوان السمان، والإسناد صحيح .

رواه الحاكم ١/٤٣٦ بسنده إلى مسدد بن قطن، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، والبيهقي ٣/٣٠٣ بسنده إلى مسدد بن قطن، وأحمد ٣/٨٠، وعبد الله ابن أحمد : نفسه، والخطيب ص ١٤٣ (٧٥) بسنده إلى أبي داود السجستاني، جميعا عن عثمان ابن أبي شيبة به .

ورواه أحمد ٣/٨٤ من طريق أسود بن عامر، عن أبي بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد بنحوه .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٦٧، الإصابة ٣/٢٥٠، (٢٥١) (٤٠٨٤)، أسد الغابة، ٣/٢٦٦، ٢٧ .

٢٠٧- (ط)^(١): حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، فِي صَوْمِ

الثَّلَاثِ.

أبُوهُ^(٢): الْمِنْهَالِ.

٤٩٣/٢٠٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: الصيام، ب: كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٢٤/٤ قال:

أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، عن شعبة، قال: أنبأنا أنس بن سيرين، عن رجل يقال له عبد الملك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يأمر بهذه الأيام الثلاث البيض، ويقول: «هن صيام الشهر».

خالد هو ابن الحارث، والإسناد حسن، فيه عبد الملك - وهو ابن قتادة بن ملحان كما سيأتي - وثقة ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

رواه أحمد ٢٨/٥ عن بهز - وهو ابن أسد - عن شعبة، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك رجل من بنى قيس بن ثعلبة، عن أبيه نحوه.

اليان

سماه المصنف: أبا المنهال، اعتماداً على رواية النسائي عقب رواية الإبهام والتي قال فيها:

٤٩٤/٢٠٧- أخبرنا محمد بن حاتم، قال:

أنبأنا حبان، قال: أنبأنا عبد الله، عن شعبة، عن أنس ابن سيرين، قال: سمعت عبد الملك بن أبي المنهال يحدث عن أبيه، أن النبي ﷺ أمرهم بصيام البيض، قال: «هي صوم الشهر».

حبان - بكسر المهملة وتشديد الموحدة التحتانية - هو ابن موسى بن سوار، وعبد الله هو ابن المبارك، وهذا إسناد حسن، فيه عبد الملك وثقة ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

رواه ابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٥٤٤/١ (١٧٠٧) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن حبان ٢٦٣/٥ (٣٦٤٣) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي ٢٩٤/٤ بسنده إلى روح بن عباد، وأحمد ٢٨/٥ عن روح، والطيالسي ص ١٧٠ (١٢٢٥)، والطبراني ١٦/١٩، ١٧ (٢٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن شعبة، عن أنس بن سيرين، عن الملك بن المنهال (من غير: أبي) عن أبيه.

قال ابن حبان: «المنهال هو ابن ملحان القيسي، له صحبة، وليس في الصحابة منهال غيره».

قال ابن ماجه: «أخطأ شعبة، وأصاب همام» أى أصاب همام فى تسميته عبد الملك بن قتادة

ابن ملحان، عن أبيه».

(٢) ساقط من «ز».

(١) فى «ز»: طب.

ونقل البيهقي عن يحيى بن معين أنه قال: « هذا خطأ، وإنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي».

وقال الطبراني: « هكذا رواه شعبة، عن أنس، عن عبد الملك بن المنهال، عن أبيه، وهم فيه. والصواب حديث همام».

قلت: ومن هذا يتضح أن تسمية المبهم أبا المنهال، أو المنهال، إنما هي من وهم شعبة، كما يتضح تقصير ابن طاهر- وتبعه المصنف - إذ أن الاسم الصحيح مروى فى النسائى أيضا، بعد هذه الرواية كما سيأتى .

واسم المبهم الصحيح: قتادة بن ملحان القيسى الجريرى، عداة فى أهل البصرة وليس له سوى هذا الحديث، ويقال: قدامة بن ملحان^(١).

٢٠٧/٤٩٥- روى ذلك أبو داود: ك: الصوم، ب: فى صوم الثلاثة من كل شهر ٢/٣٢٨ (٢٤٤٩) قال:

حدثنا محمد بن كثير، ثنا همام، عن أنس أخى محمد، عن ابن ملحان القيسى، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة: قال: وقال: « هن كهيئة الدهر».

هذا إسناد حسن؛ لما سبق.

قال المزى فى التحفة ٢٧٧/٨: « ويشبه أن يكون ابن كثير نسبه إلى جده، والله أعلم».

أى نسب ابن كثير عبد الملك إلى جده، فقال: عبد الملك بن ملحان، وإنما هو، عبد الملك بن قتادة بن ملحان، كذا حكاه أكثر الرواة عن همام.

رواه النسائى فى الموضوع السابق ٤/٢٢٥ بسنده إلى حبان، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء فى صيام ثلاثة أيام من كل شهر ١/٥٤٥ (١٧٠٧) بسنده إلى حبان بن هلال ، والبيهقى ٤/٢٩٤ بسنده إلى روح بن عباة، وأحمد ٥/٢٧ عن عبد الصمد بن عبد الوارث، ٥/٢٨ عن روح، والطبرانى ١٩/١٥، ١٦ (١٣) بأسانيد إلى عفان بن مسلم، وحجاج بن المنهال، وعبد الله بن رجاء، وحفص بن عمر الحوضى، وأبى الوليد الطيالسى، جميعا عن همام بن الحارث، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة - وفى رواية النسائى: ابن قدامة - ابن ملحان، عن أبيه به.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٢، تهذيب التهذيب ٨/٣٥٧، الإصابة ٥/٢٢٩ (٦٨٠٧٠).

٢٠٨- (١): حديث أشهب بن عبد العزيز: عن يحيى بن أيوب، وذكر آخر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة^(١): « مَنْ لَمْ يُجْمَع الصَّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ ». كذا في سنن النسائي.

وهذا الآخر هو: عبد الله بن لهيعة، كما في أبي داود. وقد كنى عنه النسائي في مواضع، ولا يذكره وحده.

٤٩٦/٢٠٨- روى هذا الحديث النسائي ك: الصيام، ب: النية في الصيام (ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك) ١٩٦/٤ قال:

أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أشهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، وذكر آخر، أن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، حدثهما عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ قال: « مَنْ لَمْ يُجْمَع الصَّيَامُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا يَصُومُ ».

أشهب هو ابن عبد العزيز، وهذا إسناد صحيح.

البيان

الرجل الآخر هو: عبد الله بن لهيعة^(٢).

٤٩٧/٢٠٨- روى ذلك أبو داود: ك: الصوم، ب: النية في الصيام ٣٢٩/٢ (٢٤٥٤) قال:

حدثنا أحمد صالح، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ لَمْ يُجْمَع الصَّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ ».

هذا إسناد صحيح، وقد تابع فيه يحيى بن أيوب عبد الله بن لهيعة، فلا يضر، كما أن الحديث من رواية عبد الله بن وهب عنه، ورواية ابن وهب عنه صحيحة.

رواه ابن خزيمة ٢١٢/٣ (١٩٣٣) عن يونس بن عبد الأعلى، والطحاوي ٥٤/٢ عن يونس بن عبد الأعلى، والدارقطني ١٧٢/٢ عن أبي بكر النيسابوري عن يونس بن عبد الأعلى، والبيهقي ٢٠٢/٤ بسنده إلى الربيع بن سليمان، جميعا عن عبد الله بن وهب به.

ورواه الترمذي ك: الصوم، ب: ما جاء لاصيام لمن لم يعزم من الليل ٤٢٦/٣، ٤٢٧ (٧٢٦) بسنده إلى سعيد بن أبي مريم، والنسائي ك: الصيام، ب: النية في الصيام ١٩٦/٤ بسنده إلى الليث بن سعد، والطحاوي ٥٤/٢ بسنده إلى الليث بن سعد، والبيهقي ٢٠٢/٤ بسنده إلى

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤).

(١) في ز: حفص.

.....
ابن أبي مریم، و ۲۱۳/۴ بسنده إلى الليث بن سعد، وعبد الله بن وهب، والطبرانی ۲۳ / ۱۹۶
-۱۹۹ (۳۳۷) بسنده إلى الليث بن سعد، جميعا عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر،
عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ، وليس فيه ذكر الآخر مبهماً،
والإسناد صحيح.

ورواه أحمد ۶ / ۲۸۷ عن حسن بن موسى، والطحاوي ۲ / ۵۴ بسنده إلى عبد الله بن
يوسف، والطبرانی ۲۳ / ۲۰۹ (۳۶۷) بسنده إلى عبد الله بن يوسف، كلاهما عن ابن لهيعة، عن
عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ، وليس فيه
ذكر يحيى بن أيوب، والإسناد صحيح لغيره.

ورواه النسائي في الموضع السابق عن القاسم بن زكريا بن دينار، والدارمي: ك: الصيام،
ب: من لم يجمع الصيام من الليل ۶/۲، ۷، كلاهما عن سعيد بن شرحبيل، عن الليث بن سعد،
عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ. ولم يذكر
ابن لهيعة، ولا الزهري، والإسناد صحيح أيضاً، فإن عبد الله بن أبي بكر سمع من الزهري عن
سالم، وسمع من سالم نفسه. قال أبو حاتم: «ولا أدري هذا الحديث مما سمع من سالم أو سمعه من
الزهري^(۱)».

قلت: لعله سمعه منها، فحدّث به عن هذا مرة، وحدّث به عن هذا مرة.

ورواه ابن أبي شيبة ۳ / ۳۱، ۳۲، وابن ماجة ۱ / ۴۲ (۱۷۰۰) عنه، والطبرانی ۲۳ / ۲۰۹،
۲۱۰ بسنده إليه، والدارقطني ۲ / ۱۷۲ بسنده إليه - عن خالد بن مخلد القَطَوَانِي، عن إسحاق
ابن حازم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

ورواه النسائي في الموضع السابق ۴ / ۱۹۷ عن أحمد بن الأزهر، عن عبد الرزاق، عن ابن
جريج، عن ابن شهاب، عن سالم، عن حفصة، عن النبي ﷺ، والبيهقي ۴ / ۲۰۲ بسنده إلى أبي
الأزهر أحمد بن الأزهر به.

وفيه ابن جريج من المرتبة الثالثة من المدلسين، وقد عنعن ولم يصرح بالسماع.

ورواه النسائي في الموضع نفسه بسنده إلى عبيد الله بن عمر، والطحاوي ۲ / ۵۵ بسنده إلى
معمّر، كلاهما عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله، عن حفصة، موقوفاً عليها.

ورواه النسائي في الموضع نفسه بأسانيد إلى يونس، ومعمّر، وسفيان بن عيينة، وابن أبي
شيبة ۳ / ۳۲ عن ابن عيينة، والطحاوي ۲ / ۵۵ بسنده إلى ابن عيينة، والدارقطني ۲ / ۱۷۳ بسنده

(۱) علل الحديث ۱ / ۲۲۵.

إلى ابن عيينة، جميعاً عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، موقوفاً عليها. وهو إسناد صحيح.

ورواه النسائي في نفس الموضوع عن إسحاق بن إبراهيم، وأحمد بن حرب، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن حفصة، موقوفاً، ولم يذكر « عن أبيه ».

قال الترمذي في حديث يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر: « حديث حفصة حديث لانعرفه مرفراً إلا من هذا الوجه، وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله، وهو أصح ».

وقد جمع ابن حجر في تلخيص الحبير ١٨٨/٢ أقوال العلماء في هذا الحديث، فقال:

« واختلف الأئمة في رفعه ووقفه، فقال ابن أبي حاتم عن أبيه (علل الحديث ٢٢٥/١): لأدري أيهما أصح - يعني رواية يحيى بن أيوب عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم، ورواية إسحاق بن حازم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، بغير وساطة الزهري - لكن الوقف أشبهه.

وقال أبو داود: لا يصح رفعه. وقال الترمذي: الموقوف أصح، ونقل في العلل عن البخاري أنه قال:

هو خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف. وقال النسائي: الصواب عندي موقوف، ولم يصح رفعه. وقال أحمد: ماله عندي ذلك الإسناد. وقال الحاكم في الأربعين: صحيح على شرط الشيخين. وقال في المستدرک (?): صحيح على شرط البخاري. وقال البيهقي: رواه ثقات، إلا أنه روى موقوفاً.

وقال الخطابي: أسنده عبد الله بن أبي بكر، وزيادة الثقة مقبولة:

وقال ابن حزم: الاختلاف فيه يزيد الخير قوة. وقال الدارقطني: كلهم ثقات. انتهى كلام ابن حجر

وانظر نصب الراية ٤٣٣/٢، ٤٣٤، وتحفة الأشراف ٢٨٦/١١.

وعلى كل حال؛ فالرفع انفرد به عبد الله بن أبي بكر، وهو من الثقات الرفعاء، والوقف اتفق عليه يونس ومعر وسفيان بن عيينة، وهم ثقات أثبات، فالرفع إذاً شاذ، إلا أن يقال: إن حفصة أفتت به من قولها مرة، ورفعت مرة. ويقوى الرفع فتاها وفتوى عبد الله بن عمر بذلك، فإنهما لا يفتيان بدون توقيف. والله أعلم.

وإذا صح رفع الحديث فهو محمول على صيام قضاء رمضان أو النذر. كذا قال الترمذي وابن خزيمة.

٢٠٩- (١): حَدِيثُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي: حَدَّثَنَا^(١) أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي قُشَيْرٍ، عَنْ عَمِّهِ، الْحَدِيثُ فِي وَضْعِ الصِّيَامِ عَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ. كَذَا فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ.

وهو: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ.

٤٩٦/٢٠٩- روى هذا الحديث النسائي: ك: الصيام، ب: وضع الصيام عن المسافر(ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلى بن المبارك في هذا الحديث) ١٨٠/٤ قال:

أخبرنا محمد بن حاتم، قال: حدثنا حبان، قال: أنبأنا عبد الله، عن ابن عيينة، عن أيوب، عن شيخ من قُشَيْرٍ، عن عمه، حدثنا، ثم ألقيناه في إبل له، فقال له أبو قلابَةَ: حَدَّثْتَهُ، فقال الشيخ: حدثني عمي أنه ذهب في إبل له، فأتته إلى النبي ﷺ وهو يأكل - أو قال يطعم - فقال: «ادنُ فكل» أو قال: «ادنُ فأطعم». فقلت: إني صائم، فقال: «إن الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة والصيام وعن الحامل والمرضع».

حَبَّانُ - بكسر المهملة وتشديد الباء الموحدة - هو ابن موسى بن سَوَّارِ السُّلَمِيِّ، وعبد الله هو ابن المبارك. والإسناد ضعيف لجهالة الشيخ القشيري.

رواه الطبراني ٢٦٢/١ (٧٦٤) بسنده إلى حماد، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن رجل من بني عامر(وعامر هو أبو جد قشير). قال أيوب: قال لي أبو قلابَةَ: هو حيٌّ، فآلقه واسمع منه الحديث. قال أيوب: فلقيت العامري، فحدثني أن رسول الله ﷺ بعث خيلاً، فأغارت على إبل جارٍ لنا، فذهبت بها فانطلق في ذلك، إما قال أبي وإما قال: عمي، أو قال: قرابة قريبة لي ... فذكر الحديث.

وروى النسائي نحوه في الموضع نفسه ١٨١/٤ عن سويد بن نصر، عن عبد الله، عن خالد الخذاء، عن أبي قلابَةَ، عن رجل، قال: أتيت النبي ﷺ لحاجة، فإذا هو يتغدى... فذكره.

ورواه النسائي في نفس الموضع عن سويد بن نصر، عن عبد الله، عن خالد الخذاء، عن (يزيد ابن عبد الله) أبي العلاء بن الشَّخِيرِ، عن رجل نحوه.

ورواه أيضاً في نفس الموضع عن قتيبة، وعن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن أبي داود الطيالسي، كلاهما عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن هانئ بن عبد الله بن الشَّخِيرِ، عن رجل من بلخريش، عن أبيه، قال: كنت مسافراً، فأتيت النبي ﷺ وأنا صائم وهو يأكل ... فذكر نحوه.

وروى عبد الرزاق ٢١٧/٤ (٧٥٦٠) عن معمر، عن أيوب عن أبي قلابَةَ، عن رجل من بني

(١) في (ز): ثنا.

عامر، أن رجلاً قدم المدينة فدخل على النبي ... فذكره.

إييان

الصحابي هو: أنس بن مالك الكعبى، القشيري، أبو أمية، وقيل: أبو أميمة، وقيل: أبو مية، نزل البصرة، ولم يرو سوى هذا الحديث (١).

٤٩٩/٢٠٩ - روى ذلك النسائي: ك: الصيام، ب: وضع الصيام عن المسافر (ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلى بن المبارك في هذا الحديث) ٤/١٨٠ قال:

أخبرنا عمر بن محمد بن الحسن بن التُّلِّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمَسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصُّومِ، وَعَنِ الْحَبْلِیِّ وَالْمَرْضِعِ».

هذا إسناد حسن، فيه عمر بن محمد بن الحسن وأبوه، صدوقان. ولم يجعله من رواية أبي قلابة عن أنس - في هذا الطريق - إلا سفيان الثوري، وجعله ابن المبارك ومعر وحمام وغيرهم عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، عن أنس. ولا يمتنع أن يكون أبو قلابة سمعه من الرجل مرة، ومن أنس مرة. وقد تابع أيوباً في رواية أبي قلابة عن أنس: يحيى بن أبي كثير.

رواه ابن خزيمة ٣/٢٦٨ (٢٠٤٣) عن محمد بن عثمان العجلي، عن عبيد الله - وهو ابن عمر العمري - عن سفيان - وهو الثوري - به إلا أنه قال: أتى النبي ﷺ رجلاً وهو يتغذى فقال: «ادنه» فقال: إني صائم، فقال: «ادنه أحدثك عن الصيام ...» فذكره.

وضعه الألباني في الهامش، لعننة أبي قلابة، وقال: «وهو مذكور بالتدليس» واحتج بالرواية الأخرى التي فيها: أبو قلابة، عن رجل، عن أنس.

قلت: أما أبو قلابة، فقد وصفه بالتدليس: الذهبي والعلائي، لكن عدّه ابن حجر في طبقات المدلسين من المرتبة الأولى (١٥) وهم الذين لم يوصفوا بذلك إلا نادراً، وإذا فليس تدليسه قادحاً في صحة روايته، ثم إن الذهبي وصفه بالتدليس عن لحقههم وكان لهم صحف، فكان يحدث منها ويدلس، ولا أظن أنس بن مالك القشيري كانت له صحيفة، فليس له إلا هذا الحديث.

وأما أنه رواه أبو قلابة عن رجل عن أنس، فلا يمتنع أن يكون أبو قلابة سمعه من الرجل، وسمعه من أنس، فحدث به مرة عن الرجل، ومرة عن أنس.

ورواه النسائي في الموضوع نفسه ٤/١٨١ عقب الحديث السابق في الإبهام فقال:

(١) تجميد أسماء الصحابة ١/٣١، تهذيب التهذيب ١/٣٢٩-٣٣١، الإصابة ١/٧٣ (٢٧٦).

أخبرنا أبو بكر بن علي ، قال: حدثنا سريج، قال: حدثنا إسماعيل بن عُلَيْة، عن أيوب، قال: حدثني أبو قلابة هذا الحديث، ثم قال: هل لك في صاحب الحديث ؟ فَدَلَّنِي عَلَيْهِ، فَلَقَيْتُهُ، فَقَالَ: حدثني قريب لي يقال له أنس بن مالك، قال: أتيت رسول الله ﷺ في إِبِلٍ كَانَتْ لِي أَخَذْتُ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ يَأْكُلُ، فدعاني إلى طعامه، فقلت: إني صائم . فقال: « اذُنُ أَخْبِرَكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنْ اللَّهُ وَضَعَ عَنِ الْمَسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطَرَ الصَّلَاةَ ».

ورواه أحمد ٣٤٧/٤، وابن خزيمة ٢٦٧/٣ (٢٠٤٢) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وأبي هاشم زياد بن أيوب، جميعاً عن إسماعيل بن عُلَيْة به، وزادوا فيه: « وعن الحلبي والمرضع ». قال: كان بعد ذلك يتلهف يقول: ألا أكون أكلت من طعام رسول الله ﷺ حين دعاني إليه. وهذا سند ضعيف، لجهالة الوسطة بين أبي قلابة وأنس.

ورواه عبد الرزاق ٥٦٥/٢ (٤٤٧٨) ، والطبراني ٢٦٢/١ (٧٦٣) عن الدبري عنه، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بنى عامر، أن رجلاً يقال له أنس بن مالك حدثه أنه قدم المدينة فدخل على النبي ﷺ ... فذكر الحديث . وفيه رجل لم يُسَمَّ.

وقد تابع أبا قلابة في روايته عن أنس بن مالك: عبد الله بن سَوَادَةَ القيشري:

رواه أبو داود: ك: الصوم، ب: اختيار الفطر ٣١٧/٢ (٢٤٠٨) عن شيبان بن فروخ، والترمذي: ك: الصوم، ب: ما جاء في الرخصة في الإفطار للحلبي والمرضع ٤٠١/٣، ٤٠٢ (٧١١) بسنده إلى وكيع، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه: ك: الصيام، ب: ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع ٥٣٣/١ (١٦٦٧) بسنده إلى وكيع وبنفس السند - مختصراً، ك: الأطعمة، ب: عرض الطعام ١٠٩٧/٢ (٣٢٩٩)، وابن خزيمة ٢٦٨/٣ (٢٠٤٤) بسنده إلى وكيع، وإلى عاصم بن علي ، والبيهقي ٢٣١/٤ بسنده إلى عبيد الله بن موسى، وأبي نعيم، وأحمد ٣٤٧/٤ عن وكيع، وعن عفان، ٢٩/٥ عن عبد الصمد بن عبد الوراث ، والطبراني ٢٦٣/١ (٧٦٥) بأسانيد إلى أبي نعيم، وشيبان بن فروخ، وكامل بن طلحة الجحدرى، وهُدْبَةَ بن خالد، جميعاً عن أبي هلال الراسبي محمد بن سليم، عن عبدالله بن سَوَادَةَ بن حنظلة القشيري، عن أنس بن مالك رجل من بنى عبدالله بن كعب إخوة بنى قشير. وفي روايتي ابن ماجه والبيهقي: رجل من بنى عبد الأشهل إخوة قشير.

قال ابن حجر في التهذيب ٣٧٩/١ وفي الإصابة ٧٣/١: « وهو غلط ».

وقال في النكت الظراف ٤٥٢/١: « وقد أفرد بعضهم أنس بن مالك من بنى عبد الأشهل بترجمة، وليس بجيد، لأنه وهم في نسبه بعض الرواة. وهو الكعبي بلا تردد ».

ورواه النسائي: ك: الصيام، ب: وضع الصيام عن الحلبي والمرضع ١٩٠/٤ بسنده إلى مسلم

ابن إبراهيم، والبيهقي ٢٣١/٤ بسنده إلى المعلّى بن أسد، كلاهما عن وهيب بن خالد، عن عبد الله ابن سوادة القشيري، عن أبيه، عن أنس بن مالك رجل منهم به.

ثم أخرجه البيهقي بسنده إلى المعلّى بن أسد، عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن رجل منهم به.

وقد وردت هذه القصة عن أبي قلابة، عن أبي أمية عمرو بن أمية الضمري.

روى ذلك النسائي: ك: الصيام، ب: وضع الصيام عن المسافر ١٧٩/٤ من طريق شعيب بن شعيب الجرمي، عن أبي أمية الضمري، أنه قدم على رسول الله ﷺ.

قال المزّي في التحفة ١٣٨/٨: « قال النسائي : هذا خطأ. قوله « أنا أبا أمية حدثهم » هذا القول نفسه».

ورواه النسائي أيضا ١٨٠/٤ عن محمد بن عبد الله بن يزيد بن إبراهيم الحرّاني، عن عثمان ابن عبد الرحمن، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن كثير ، عن أبي قلابة، أن أبا أمية الضمري، أخبره أنه أتى رسول الله ﷺ ... فذكره.

قال المزّي: « قال النسائي : وهذا أيضاً خطأ».

ورواه أيضا ١٧٨/٤، ١٧٩ من طريق عمرو بن عثمان، عن الوليد بن مسلم، الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه ... فذكره.

ورواه أيضا ١٧٩/٤ بسنده أبي المغيرة، وإلى محمد بن حرب، كلاهما، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر سالم بن عبد الله بن أبي المهاجر، عن أبي أمية الضمري بنحوه.

ورواه الدارمي ١٠/٢ عن أبي المغيرة به.

قال المزّي في التحفة ١٤١/٨: « هكذا يقول الأوزاعي (عن أبي المهاجر) وغيره يقول: عن أبي المهلب، وهو المحفوظ .»

ورواه النسائي أيضا ١٨٠/٤ عن محمد بن المثني، عن عثمان بن عمرو، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن رجل، عن أبي أمية، أخبره أنه أتى النبي ﷺ من سفر نحوه.

ورواه أيضا ١٧٨/٤ بسنده إلى الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أمية الضمري به.

٢١٠- (١): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ: عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ^(١)، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

شيخ ابن أبي عروبة هو: أبو مالك. رواه النسائي مبيناً ومبهماً^(٢).

ويلاحظ في الطرق السابقة التي فيها عمرو بن أمية أبو أمية الضمري أنه ليس فيها ذكر لوضع الصيام عن الحامل والمرضع، وإنما الذي فيها وضع الصيام وشطر الصلاة عن المسافرين.

وأرى - والله أعلم - أن قوله «عمرو بن أمية الضمري» غلط من بعض الرواة، وأن الأصل «أبو أمية» يعني أنس بن مالك القشيري، فتوهم بعض الرواة - ولعل المتوهم يحيى بن أبي كثير أو من بعده - أنه يعني بأبي أمية عمرو بن أمية الضمري، فأضاف الاسم بعد الكنية من عنده.

وقد رأيت الإمام أبا القاسم الطبراني في الكبير ٢٦٢/١ (٧٦٢) أورد هذا الحديث في ترجمة أبي أمية أنس بن مالك القشيري، بسنده إلى أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أمية به.

ثم رأيت الحافظ أبا بكر البيهقي يقول في السنن الكبرى ٢٣١/٤: «ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أمية، أو أبي المهاجر، عن أبي أمية، قال: قدمت على رسول الله ﷺ، وهو أبو أمية أنس بن مالك الكعبي».

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث صدقة بن خالد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة الجرمي، عن أبي أمية الضمري، قال: قدمت على رسول الله ﷺ، من سفر... الحديث، فقال أبو حاتم: «إنما هو عن أبي قلابة عن أنس بن مالك الكعبي»^(٣).

وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه وعن طرق حديث أبي قلابة، عن أنس، فقال أبو حاتم: «الصحيح ما يقوله أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك القشيري».

قلت: لم ينبئ المزني في التحفة ولا ابن حجر في النكت على مثل هذا. غير أن المزني قال: ١٣٩/٨: «اختلف فيه على يحيى» والله أعلم.

٥٠٠/٢١٠ - هذا الحديث عزاه المزني في التحفة ٤٢٤/٦ إلى النسائي في الكبرى ك: الصوم، ب: الحجامة للصائم، من طريق:

محمد بن بشار، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن بعض أصحابه، عن ابن بريدة، عن أبي

(٢) في «خ»: مبهما ومبيناً.

(١) في «ز»: زيد.

(٣) اللؤلؤ لابن أبي حاتم ١٥٨/١.

موسى به، ولم يُسم ابن بريدة، ولم يذكر القصة.

وطريق: أحمد بن الأزهر، عن سعيد بن عامر، عن سعيد، عن صاحب له، عن عبد الله بن بريدة، قال: دخل على أبي موسى بالليل وهو يحتجم، فقليل له: لو كان هذا نهراً: فقال: إن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة صاحب سعيد بن أبي عروبة، ويرتقى إلى الحسن بالطريق المبينة.

البيان

صاحب سعيد هو: أبو مالك عبيد الله بن الأحنس، النخعي، الكوفي، الخزاز، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وابن حبان، وروى له الستة، قال ابن حبان: يخطئ كثيراً. من السابعة^(١).

٥٠١/٢١٠ - عزاه كذلك المزني في التحفة ٤٢٣/٦ إلى النسائي في الكبرى في الموضوع السابق من طريق:

حسين بن منصور النيسابوري، عن حفص، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي مالك، عن أبي بريدة، قال: دخلت على أبي موسى، وهو يحتجم ليلاً، فقلت: ألا كان هذا نهراً... الحديث «أفطر الحاجم والمحجوم».

حفص هو ابن عبد الرحمن بن عمر بن فروخ، صدوق عابد، ورُمي بالإرجاء، والإسناد حسن لأجله وقد تابعه (أى حفص) عبد الوهاب بن عطاء، فرواه عن سعيد عن أبي مالك به: رواه البزار (كشف الأستار ٤٧٥/١-٤٧٦) (١٠٠٦) وعبد الوهاب صدوق.

وقد روى سعيد بن أبي عروبة هذا الحديث عن مطر الوراق، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوفاً ومرفوعاً.

عزاه ذلك المزني في التحفة ٤٧١/٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، ب: الحجامة للصائم، بسنده إلى روح بن عباد، وحفص بن عبد الله عبد الرحمن، والطحاوي ٩٨/٢ بسنده إلى روح بن عباد، والحاكم ٤٢٩/١ بسنده إلى روح بن عباد، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». والبيهقي ٢٦٦/٢ بسنده إلى روح بن عباد، والبزار (كشف الأستار ٤٧٥/١) (١٠٠٤، ١٠٠٥) بسنده إلى روح بن عباد، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر الوراق، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي رافع نفيص الصائغ، أنه دخل على أبي موسى... فذكره، أما

(١) تهذيب التهذيب ٣/٧، تقريب التهذيب ٥٣٠/١، الجرح والتعديل ٣٠٧/٥.

٢١١- (١): حديث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: عن مولى أم سلمة، عن

[ك/١٩ب]

أم سلمة/ حديث: كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا [ثُمَّ يَصُومُ .

مولى أم سلمة هذا هو: نافع. رواه النسائي مبهماً ومبيناً^(١).

روح فرغ الحديث، وأما حفص فوقفه على أبي موسى.

وتابع مطراً في روايته عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفاً: قتادة:

عزا ذلك المزني إلى النسائي في الكبرى في الموضوع السابق.

كما عز المزني إلى النسائي في نفس الموضوع الحديث بسنده إلى حميد الطويل، عن بكر، عن

أبي العالية، أنه دخل على أبي موسى، نحوه موقوفاً.

وسأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن حديث ابن بريده وحديث أبي رافع عن أبي موسى،

فقال أبو حاتم: « كان حديث أبي رافع أشبهه، لأنه رواه حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله، عن

أبي رافع، عن أبي موسى، موقوفاً. »

قال أبو حاتم: « ولا أعرف من البصريين أحداً كنيته أبو مالك من القدماء إلا عبد الله بن

الأخنس. »

وقال أبو زرعة: « رواه شعبة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي موسى موقوف، فكان حديث

أبي رافع أشبهه. »

قال ابن أبي حاتم: « قلت: موقوف أو مرفوع؟ فسكت. »

٥٠٢/٢١١ - عزا المزني في التحفة ٣٤/١٣ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام

من طريق:

زكريا بن يحيى، عن عمرو بن عيسى، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي

عياض، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن مولى أم سلمة، عن أم سلمة: كان النبي ﷺ يصبح

جنباً، ثم يصوم ولا يقضى.

زكريا بن يحيى هو السجزي، وعمرو بن عيسى هو الضبي، والإسناد ضعيف فيه أبو عياض

المدني مجهول، وفيه مولى أم سلمة مجهول.

وعزاه إليه أيضاً ٣٩٦/١١ وقال: « وفي حديث زكريا: عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن

عبد الرحمن بن الحارث بن شهاب (كذا والصواب هشام) عن ذكوان (مولى عائشة) به. »

(١) ما بين المعقوفين ساقط من « ز »، وأثبت الناسخ بدلا عنه البيان الذي في الخبر التالي.

البيان

مولى أم سلمة اسمه نافع. كذا قال ابن حجر فى التهذيب ٣٩٩/١٢. وقال فيه ٣٦٨/١٠:
«نافع مولى أم سلمة، روى عنها، وعنه عبد الرحمن بن الحارث بن هشام».
٥٠٣/٢١١ - عزا المزى فى التحفة ٣٩٦/١١، ٣٤/١٣ ذلك إلى النسائى فى الكبرى: ك:
الصيام، من طريق:

أحمد بن حفص، عن أبيه، عن إبراهيم بن طهمان. عن حجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن
عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن نافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة به.
حفص هو ابن عبد الله بن راشد السلمى، وحجاج بن الحجاج هو الباهلى، وعبد ربه هو ابن
سعيد، والإسناد ضعيف لما سبق فى الإبهام.

ورواه أحمد والطحاوى. انظر تخريج الخبير (١٩٦).

ورواه الطبرانى ٣٨٤/٢٣ (٩١٥) بسنده إلى عبد الأعلى، عن سعيد به، مقتصرأ على نافع
غلام أم سلمة عنها.

وروى أحمد ٣١٢/٦ نحوه عن عفان، عن همام، عن قتادة، أن أبا عياض حدث أن مروان
بعث إلى أم سلمة... فذكره، ولم يذكر فيه «عبد الرحمن بن الحارث» كما أورد مولى أم سلمة
مبهماً. وسمى مولى عائشة ذكوان.

وقد تابع نافع مولى أم سلمة على ذلك: سليمان بن يسار: رواه:

مسلم: ك: الصيام، ب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٨١/٢ (١١٠٩)
بسنده إلى محمد بن يوسف، والنسائى: ك: الطهارة، ب: ترك الوضوء مما غيرت النار ١٠٨/١
بسنده إلى محمد بن يوسف، وعزا المزى فى التحفة ١٠/١١ إليه فى الكبرى: ك: الصيام بسنده إلى
أسامة بن زيد، ومحمد بن يوسف، وك: المزارعة، بسنده إلى محمد بن يوسف، وابن أبي شيبة
٨٠/٣ بسنده إلى أسامة بن زيد، والطبرانى ٢٧٢/٢٣ (٨٥٢، ٨٥١) بسنده إلى أسامة بن زيد،
جميعاً عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة به، وفى حديث محمد بن يوسف عند مسلم أن سليمان
سألها عن الرجل يصبح جنباً أيصوم؟ فذكرته. وفى حديث أسامة بن زيد أنها ذكرته من غير
سؤال.

كما تابعه عامر بن أبى أمية أخو أم سلمة: عزا المزى فى التحفة ١٣/١٣ إلى النسائى فى
الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة - ورواه ابن حبان ٢٠٦/٥ (٣٤٩١) بسنده إلى
شعبة، وأحمد ٣٠٤/٦، ٣٠٦، ٣١٠، ٣٢٣ بأسانيد إلى سعيد بن أبى عروبة، وشعبة، وحجاج،

٢١٢- (١): حديث أبي قلابة: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ / فِي الصَّائِمِ يُصْبِحُ

جَنَابًا.

هي: عائشة، كما رواه النسائي مُبَهَمًا وَمُبِينًا.

وهمام، والطيالسي ص ٢٢٤ (١٦٠٦) عن شعبة، والطبراني ٢٣/٢٩٩، ٣٠٠ (٦٦٨-٦٧٢) بأسانيد إلى شعبة، وآبان، وهمام، ٢٣/٣٧٩، ٣٨٠ (٩٠٠) بسنده إلى همام، جميعا عن قتادة، عن سعيد ابن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخى أم سلمة، عن أم سلمة به.

كما تابعه نافع مولى ابن عمر: روى حديثه ابن ماجه: ك: الصيام، ب: ماجاء فى الرجل يصبح جنبا وهو يريد الصيام ١/٥٤٤ (١٧٠٤) بسنده إلى عبد الله بن نمير، والطبراني ٢٣/٢٩١ (٦٤٢) بسنده إلى عبدة، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، عن نافع مولى ابن عمر، عن أم سلمة.

كما تابعه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: روى حديثه ابن خزيمة ٣/٢٥٢ (٢٠١٣) بسنده إلى عبد الملك بن بكر، وأحمد ٦/٣١٣ بسنده إلى ابن شهاب الزهري، والطبراني ٢٣/٢٧٦ (٥٩٦) بسنده إلى عبد الملك بن أبي بكر، ٢٣/٤٠٥ (٩٧١) بسنده إلى عبد الله بن كعب، جميعا عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة.

ورواه ابن أبي شيبة ٣/٨٠ فجعله عن عبد الملك بن أبي بكر عن أم سلمة.

وانظر تخريج الخبير (١٩٦).

٢١٢/٥٠٤- عزاء المزى فى التحفة ١١/٤٧٥ هذا الحديث إلى النسائي فى الكبرى: ك:

الصيام، من طريق:

قتيبة، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن بعض أزواج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان يدركه الفجر، وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم.

هذا إسناد صحيح.

البيان

الزوج المرادة هي: أم المؤمنين عائشة (١).

٢١٢/٥٠٣- عزاء ذلك المزى فى التحفة ١/٤٧٥ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصيام، من طريق:

زكريا بن يحيى، عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة،

عن عائشة به.

هذا إسناد صحيح.

(١) سبقت ترجمتها فى الخبير (١٠٨).

وقد تابع أبا قلابة على ذلك عروة بن الزبير، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث: روى ذلك، البخارى ك: الصوم، ب: اغتسال الصائم ٣٣٠/١ عن أحمد بن صالح، ومسلم ك: الصيام، ب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٨٠/٢ (١١٠٩) عن حرملة بن يحيى، وعزاه المزى فى التحفة ١٠٦/١٢ إلى النسائى فى الكبرى ك: الصيام، عن الربيع بن سليمان، والبيهقى ٢١٤/٤ بسنده إلى الربيع بن سليمان، جميعا عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة، وأبى بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة.

وتابعه أبو بكر بن عبد الرحمن منفردا: روى حديثه، الشافعى ٢٦١/١ بسنده إلى سُمى مولى أبى بكر بن عبد الرحمن، وابن أبى شيبة ٨٠/٣ بسنده إلى عُمارة (ابن عمير)، وبسنده إلى الشعبي، وابن خزيمة ٢٤٩/٣ (٢٠١٠) بسنده إلى سُمى، والطحاوى ١٠٤/٢ بسنده إلى سُمى، وإلى عُمارة، وابن حبان ٢٠٥/٥ (٣٤٨٨) بسنده إلى عبد الملك بن أبى بكر، وأحمد ٣٨/٦ بسنده إلى سُمى، ٣١٣ بسنده إلى ابن شهاب، والحميدى ١٠١/١ (١٩٩) عن سُمى كذا. والصواب كما قال المحقق: حدثنا سفيان، حدثنا سُمى، وعزاه المزى فى التحفة ٣٤٢، ٣٤١/١٢ إلى النسائى فى الكبرى ك: الصيام بأسانيد كثيرة إلى عكرمة بن خالد، وخالد بن زيد الشامى، ومجاهد، والحكم، والشعبى، وعُمارة بن عمير، وجامع بن شداد، جميعا عن أبى بكر، عن عائشة به. وانظر تخريج الخبر (١٩٦).

وتابعه أبو يونس مولى عائشة، وفى حديثه قصة: أن رجلا جاء يستفتى النبى ﷺ - وهى واقفة تسمع من وراء الباب - فى الرجل يصبح جنبا وهو يريد الصيام، فقال له رسول الله ﷺ: «وأنا أصبح جنبا، وأنا أريد الصيام، فأغتسل وأصوم» ... الحديث رواه:

مسلم ك: الصيام، ب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٨١/٢ (١١١٠) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأبو داود: ك: الصوم، ب: فىمن أصبح جنبا فى رمضان ٣١٢/٢ (٢٣٨٩) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، ومالك ك: الصيام، ب: ما جاء فى صيام الذى يصبح جنبا فى رمضان ٢٨٩/١ (٩)، والشافعى ٢٦١/١ عن مالك، وابن خزيمة ٢٥٢/٣ (٢٠١٤) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، والطحاوى ١٠٦/٢ بسنده إلى مالك، وابن حبان ٢٠٣/٥، ٢٠٦ (٣٤٨٣)، ٣٤٩٢ بسنده إلى زيد بن أبى أنيسة، والبيهقى ٢١٣/٤، ٢١٤ بسنده إلى مالك وإسماعيل بن جعفر، وأحمد ٦٧/٦، ١٥٦، ٢٤٥ بأسانيد إلى مالك، جميعا عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصارى، عن أبى يونس مولى عائشة، عن عائشة.

وفى إحدى روايات أحمد: عن أبى يوسف. وهو تصحيف: صوابه: عن أبى يونس.

٢١٣- (١): حديث غيلان بن جرير: خرجت مع أبي قلابة في سفر، فقرب طعاماً، فقال لرجل: ادن فاطعم. فقال: إني صائم. فقال إن النبي ﷺ خرج في سفر، فقرب طعامه (١)، فقال لرجل: «ادن (٢) فكل... الحديث.

الرجل الصحابي هو: أنس بن مالك القشيري.

٢١٤- (١): حديث مستور (٣) بن عبد الله الهنائي (٤): عن فلان بن جعفر المخزومي، عن أبي هريرة، في النهي عن صيام يوم الجمعة. رواه النسائي.

هو: محمد بن عباد بن جعفر.

٥٠٦/٢١٣- روى هذا الحديث النسائي: ك: الصيام، ب: وضع الصيام عن المسافر (ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلى المبارك في هذا الحديث) ١٨٢/٤ قال:

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيد الله قال: أنبأنا إسرائيل، عن موسى - هو ابن أبي عائشة - عن غيلان، قال: خرجت مع أبي قلابة في سفر، فقرب طعاماً، فقلت: إني صائم، فقال: إن رسول الله ﷺ خرج في سفر فقرب طعاماً، فقال: لرجل «ادن فاطعم»: قال: إني صائم. قال: «إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصيام في السفر، فادن فاطعم». فدنوت فطعمت.

هذا حديث مرسل، وإسرائيل هو ابن يونس، وغيلان هو ابن جرير.

البيان

الرجل الصحابي: هو أنس بن مالك القشيري.
انظر البيان في الخبر (٢٠٩).

٥٠٧/٢١٤- هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٣٦٣/١٠ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم: من طريق:

محمد بن عبد الأعلى، عن خالد بن الحارث، عن مستور بن عباد الهنائي، قال: حدثنا فلان ابن جعفر المخزومي، أن رجلاً لقي أبا هريرة وهو يطوف بالبيت، فقال: أنت نهيت الناس عن صيام يوم الجمعة؟... الحديث.

مستور بن عباد - وليس ابن عبد الله كما زعم المصنف - في تهذيب التهذيب ٩٦/١٠:
مستور. وفي تقريب التهذيب ٢٤١/٢: مستور - بزيادة دال مهملة - وكذا هو في التهذيب ٢٤٣/٩ في شيوخ محمد بن جعفر.

(٢) هذه الكلمة ساقطة من «ز».

(١) في «ز»: طعاماً.

(٤) في «ز»: الهنائي.

(٣) في «ك»: مسور، من غير تاء.

البيان

فلان: اسمه محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة الخزومي، المكي، ثقة مشهور، متفق على توثيقه، وأخرج له الجماعة^(١).

٥٠٨/٢١٤ - روى ذلك أحمد ٣٩٢/٢ قال:

ثنا يونس، قال: حدثنا المستورد - يعني ابن أبي عباد - ثنا محمد بن جعفر الخزومي، قال: لقي أبا هريرة رجلاً، وهو يطوف بالبيت، فقال: يا أبا هريرة، أنت نهيت الناس عن صوم يوم الجمعة؟ قال: لا، ورب الكعبة، ولكن رسول الله ﷺ نهى عنه.
يونس هو ابن محمد بن مسلم البغدادي. والإسناد صحيح.

وقد تابع محمد بن جعفر في روايته عن أبي هريرة: عبد الله بن عمرو القاري: روى حديثه ابن خزيمة ٣/٣١٤، ٣١٥ (٢١٥٧) وسنده حسن.

وقد روى محمد بن عباد بن جعفر، قال: سألت جابراً: أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم.

أخرجه البخاري: ك: الصوم، ب: صوم يوم الجمعة ٣٣٩/١ بسنده إلى ابن جريج، ومسلم: ك: الصيام، ب: كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً ٨٠١/٢ (١١٤٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى ابن جريج، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: في صيام يوم الجمعة ٥٤٩/١ (١٧٢٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والشافعي ١/٢٧٦ عن سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٤/٢٨١ (٧٨٠٨) عن ابن جريج، والدارمي: ك: الصيام، ب: في النهي عن الصيام يوم الجمعة ١٩/٢ بسنده إلى ابن جريج، والبيهقي ٤/٣٠١، ٣٠٢ بسنده إلى ابن جريج، وأحمد ٣/٢٩٦ بسنده إلى ابن جريج، ٣١٢ عن سفيان بن عيينة، والحميدي ٢/٥١٤ (١٢٢٦) عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن محمد بن عباد بن جعفر، أنه سأل جابراً به.

وعزاه المزي في التحفة ٢/٢٦٨ إلى النسائي في الكبرى بأسانيد إلى ابن جريج، عن محمد ابن عباد بن جعفر به، ولم يذكر عبد الحميد بن جبير.

(١) الجرح والتعديل ٨/١٣، ١٤ تهذيب التهذيب ٩/٢١٦، تقريب التهذيب ٢/١٧٤.

٢١٥- (١): حديث مسعود بن الحكم: عن أمه، ولها صحبة، عن علي، في النهي عن صوم أيام التشريق.

ذكر ابن عبد البر أن أمه: حبيبة بنت شريق، من هذيل. ورواه يوسف بن مسعود بن الحكم، عن جدته. قال ابن السني: اسمها: أسماء. وله طرق أخرى في النسائي.

٥٠٩/٢١٥- روى هذا الحديث أبو بكر بن أبي شيبة ١٩/٤ قال:

نا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحكم، عن أمه، قالت: كأني أنظر إلى عليّ عليّ بغلة رسول الله ﷺ يقول: «إنها ليست بأيام صيام، إنها أيام أكل وشرب».

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى. والإسناد فيه حكيم بن حكيم صدوق، ومحمد بن إسحاق، وقد عنعن.

عزاه المزى في التحفة ٤٧٠/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، وابن خزيمة ٣١٠/٣ بسنده إلى عبد الأعلى، والطحاوي ٢٤٦/٢ بسنده إلى الوهبي أحمد بن خالد، والحاكم ٤٣٤/١، ٤٣٥ بسنده إلى عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وواقفه الذهبي، جميعاً عن ابن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحكم، عن أمه، ورواية ابن خزيمة والحاكم مرفوعة، أما رواية الطحاوي فهي موقوفة كرواية ابن أبي شيبة. وفي رواية النسائي مسعود بن الحكم عن أبيه، وهو خطأ، والصواب: عن أمه.

وعزاه المزى إلى النسائي بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن مسعود بن الحكم، عن أمه به.

وعزاه إليه بسنده إلى ابن وهب، ورواه الطحاوي ٢٤٦/٢ بسنده إلى بكر بن مضر، كلاهما عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن مسعود بن الحكم، عن أمه به. إلا أنه قال: قالت أختي: هذا علي. وقلت أنا: بل هو فلان.

وعزاه المزى إلى النسائي بلاغا عن ابن وهب، ورواه الطحاوي ٢٤٦/٢ بسنده إلى ميمون ابن يحيى، كلاهما عن مخزومة بن بكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن الحكم الزرقى، عن أمه، أنهم كانوا مع النبي ﷺ فسمعوا راكباً وهو يصرخ... الحديث ولم يسم المنادى.

قال النسائي: «ما علمت أحداً تابع مخزومة على قوله «الحكم» والصواب: مسعود بن الحكم».

وعزاه إليه بسنده إلى ليث بن سعد، ورواه الطحاوي ٢٤٦/٢ بسنده إلى سليمان بن بلال،

٢١٦- (١): حَدِيثُ مَكْحُولٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْحَيِّ مُصَدِّقٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ »

وهو: أبو أسماء الرَّحْبِيِّ، كما رواه أبو داود والنسائي مبهما ومبيناً.

والبيهقي ٢٩٨/٤ بسنده إلى سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن يوسف بن مسعود بن الحكم، قال: حدثني جدتي... فذكره.

وقد رواه الشافعي ٢٧٥/١ عن عبد العزيز بن محمد الدرأوردى، وعزه المزى إلى النسائي بسنده إلى ليث بن سعد، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم الزرقى، عن أمه، قالت: بينما نحن بمنى إذا على بن أبي طالب رضى الله عنه على جمل يقول: إن رسول الله ﷺ قال: « إن هذه الأيام طعم وشرب، فلا يصومن أحد ». فاتبع الناس، وهو على جملة يصيح.

ورواه ابن أبي شيبة ٢١/٤ عن وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن منذر بن جهم، عن عمرو ابن خلدة الأنصارى، عن أمه.

البيان

أم مسعود بن الحكم قال المزى فى التحفة ٤٦٩/٧: « يقال: إن اسمها حبيبة بنت شريق » وشرىق بفتح المعجمة. قال ابن حجر فى الإصابة ٤٩ / ٨: « وقيل: بنت أبى شريق، الأنصارى، وقيل الهذلية » ذكرها أبو نعيم فى الصحابة. وذكرها ابن حبان فى ثقات التابعين. ونقل فى الإصابة ١٣/٨ عن ابن السنن أن اسمها أسماء (١).

وأما أم عمرو بن سليم وأم عمر بن خلدة فلم أرَ من سَمَّاهما، وإنما تُرجمَ لهما على الكنية.

٥١٠/٢١٦- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصوم، ب: فى الصائم يحتجم ٣٠٨/٢، ٣٠٩ (٢٣٧) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن بكر، وعبد الرزاق. ح. وثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا إسماعيل - يعنى ابن إبراهيم - عن ابن جريج، أخبرنى مكحول؛ أنا شيخنا من الحى، قال عثمان فى حديثه: مصدق، أخبره أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أخبره، أن النبى ﷺ قال: « أفطر الحاجم والمحجوم ».

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٨، ٢٣٥، تهذيب التهذيب ١٢/٤٣٧، الإصابة ١٣/٨ (٥٩)، ٤٩، ٥٠ (٢٧٦)، ٢٨٠ (١٤٩٠).

٢١٧- (١): حديث يحيى بن أبي كثير: حدثني رجلٌ من إخواننا، عن يعيش بن الوليد، عن معدان، عن ثوبان، أن النبي ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ. رواه النسائي.

[ز٣١ب]

الرجل هو: الأوزاعي، كما رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

هذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ مكحول، ويرتقى إلى الصحة ببيان أنه أبو أسماء الرحبي، وهو ثقة.

عزاه المزى في التحفة ١٣٧/٢ إلى النسائي (ولعله في الكبرى) ك: الصيام، بسنده إلى عبدالرزاق، وإلى خالد بن الحارث، ورواه عبد الرزاق ٢١٠/٤ (٧٥٢٥)، وابن أبي شيبة ٥٠/٣ عن ابن علية، والبيهقي ٢٦٦/٤ بسنده إلى محمد بن بكر، وعبد الرزاق، جميعا عن ابن جريح به.

البيان

شيخ مكحول هو: أبو أسماء الرحبي الدمشقي، واسمه: عمرو بن مرقد، ويقال اسمه: عبدالله، ثقة، من الطبقة الثالثة، مات في خلافة عبد الملك (١).

٥١١/٢١٦- روى ذلك أبو داود: ك: الصوم، ب: في الصائم يحتجم ٣٠٩/٢ (٢٣٧١) قال: حدثنا محمود بن خالد، ثنا مروان، ثنا الهيثم بن حميد، أخبرنا العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: «أفطر الحاجم والمحجوم». مروان هو ابن محمد بن حسان، وهذا إسناد حسن، فيه الهيثم بن حميد، والعلاء بن الحارث، وهما صدوقان، رميا بالقدر.

قال أبو داود عقبه: «ورواه ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، بإسناده مثله». وعزاه المزى في التحفة ١٢٧/٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصوم، عن محمود بن خالد به. وانظر تخريج الخبر (٢٠٢).

٥١٢/٢١٧- عزاه المزى في التحفة ٢٣٤/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام من طريق: سليمان بن سلم البلخي، عن النضر بن شميل، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن رجل، عن يعيش بن الوليد، عن أبي معدان، عن أبي الدرداء، أن النبي ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ. قال: فلقبت ثوبان في مسجد دمشق، فسألتها، فقالت: أنا صببت له وضوءه.

ثم رواه من طريق محمد بن المثني. عن ابن أبي عدي، عن هشام، عن يحيى، عن رجل، عن

(١) تهذيب التهذيب ٨/٨٧، تقريب التهذيب ٢/٧٨، الجرح والتعديل ٦/٢٥٩.

يعيش، عن ابن معدان، عن أبي الدرداء به.

يحيى هو ابن أبي كثير، وأبو معدان وابن معدان خطأ، والصواب: معدان بن أبي طلحة أو ابن طلحة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ يحيى، لكن بالبيان يتضح أنه الأوزاعي، وهو ثقة، فيرقى الإسناد إلى الصحة.

اليان

الرجل الذي حدث يحيى بن أبي كثير هو: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، الفقيه، نزل بيروت في آخر عمره، ومات بها. ولد سنة ثمان وثمانين، ومات سنة سبع وخمسين ومائة، وكان ثقة مأموناً فاضلاً خيراً كثير الحديث والعلم والفقه^(١).

٥١٣/٢١٧ - روى ذلك أبو داود: ك: الصائم يستقيء عمداً ٣١٠/٢، ٣١١ (٢٣٨١) قال:

حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، ثنا عبد الوارث، ثنا الحسين، عن يحيى، حدثني عبد الرحمن ابن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، أن أباه حدثه، حدثني معدان بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر. فلقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر. قال: صدق، وأنا صببت له وضوءه ﷺ.

عبد الوارث هو ابن سعيد، وحسين هو ابن ذكوان المعلم، وهذا إسناد صحيح.

رواه الترمذى - وقال: جوده حسين المعلم - ك: الطهارة، ب: ما جاء من القىء والرعايف

٢٨٦/١، ٢٨٧ (٨٧) بسنده إلى عبد الصمد بن عبد الوارث.

وعزه المزى في التحفة ٢٣٤/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى أبي معمر، وإلى عبد الصمد بن عبد الوارث، والدارمي: ك: الصوم، ب: القىء للصائم ١٤/٢ عن عبد الصمد ابن عبد الوارث، وابن خزيمة ٢٢٤/٣ (١٩٥٦) بسنده إلى عبد الصمد بن عبد الوارث، والطحاوى ٩٦/٢ بسنده إلى عبد الصمد بن عبد الوارث، والدارقطني ١٨١/٢، ١٨٢ بسنده إلى أبي معمر، والبيهقي ٢٢٠/٤ بسنده إلى أبي معمر، وأحمد ٤٤٣/٦ عن عبد الصمد بن عبد الوارث. جميعاً عن عبد الوارث بن سعيد، عن الحسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن أبيه، عن معدان بن طلحة - أو ابن أبي طلحة - به.

قال الترمذى: «معدان بن طلحة أصح».

(١) العبر ٢٢٧/١، تذكرة الحفاظ ١/١٧٨، تهذيب التهذيب ٦/٢١٦-٢١٩، طبقات الحفاظ ص ٨٥ (١٦٨).

ورواه ابن خزيمة ٢٢٥/٣ (١٩٥٧-١٩٥٩) بأسانيد إلى حسين المعلم، وحرب بن شداد، وهشام الدستوائي، والطحاوي ٩٦/٢ بسنده إلى حسين المعلم، وابن حبان ٢١٣/٢ (١٠٩٤) بسنده إلى حسين المعلم، والحاكم ٤٢٦/١ بسنده إلى الحسين المعلم، وإلى حرب بن شداد، وإلى هشام الدستوائي، وقال في حديث حسين: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين أصحاب عبد الصمد فيه» ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٧٧/٥ بسنده إلى هشام، وعزا المزى في التحفة ٢٣٤/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى الحسين المعلم، وإلى هشام الدستوائي، جميعا عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو الأزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن طلحة - أو ابن أبي طلحة - به، وهو إسناد صحيح.

قال ابن خزيمة ٢٢٥/٣: «الصواب ما قال أبو موسى (وهو محمد بن المثني الراوي عن الحسين المعلم) إنما هو يعيش، عن معدان، عن أبي الدرداء».

وقال الحاكم ٤٢٦/١: «قال بعضهم: عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان. وهذا وهم عن قائله، فقد رواه حرب بن شداد، وهشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، على الاستقامة».

وعزاه المزى في التحفة ٢٣٤/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام: ك: الصيام، بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن معدان به، ولم يذكر الأزاعي.

وبسنده إلى يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان (وهو خطأ).

وقد رواه عبد الرزاق ٢١٥/٤ (٧٥٤٨)، وعزاه المزى إلى النسائي في الكبرى: ك: الصيام من طريق عبد الرزاق، وأحمد ٤٤٩/٦ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء به، ولم يذكر ثوبان.

وقد حمل العلماء هذا الحديث على من استقاء عمداً، فقالوا: عليه الوضوء، وعليه القضاء إذا كان صائماً، وحمله بعضهم على أنه ﷺ كان صائماً متطوعاً، فقاء، فَضَعُفَ، فأفطر لذلك.

انظر نصب الراية ٤٤٩/٢.

٢١٨- (١): حَدِيثٌ: أَنَّ أَمِيرَ مَكَّةَ خَطَبَ، فَقَالَ: عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَنْسِكَ لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ لَمْ نَرَهُ وَشَهِدْ شَاهِدًا عَدْلًا (١) نَسَكْنَا بِشَهَادَتِهِمَا. رواه أبو داود.
قال القرطبيُّ في شرح مُسَلِّمٍ: هو - والله أعلم - الحارثُ بنُ حاطبِ الجُمحِيِّ.

ليس الحديث بالإبهام - كما روى المصنف - في أبي داود، بل هو بالبيان. ولم أجده بالإبهام فقط في أى من المصادر التي رجعت إليها.

وأَمِيرَ مَكَّةَ هو: الحارثُ بنُ حاطبِ بنِ الحارثِ الجُمحِيِّ (١).

٥١٤/٢١٨- روى الحديث بالبيان أبو داود: ك: الصوم، ب: شهادة رجلين على رؤية هلال
شوال ٣٠١/٢ (٢٣٣٨) قال:

حدثنا محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البزار، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عبَّادٌ، عن أبي مالك الأشجعي، ثنا حسين بن الحارث الجدلي - جديلة قيس - أن أمير مكة خطب، ثم قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية، فإن لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما، فسألت الحسين بن الحارث: من أمير مكة؟ قال: لأدرى. ثم لقيني بعد، فقال: هو الحارث بن حاطب، أخو محمد بن حاطب - ثم قال الأمير: إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني ... الحديث في استشهاد ابن عمر على ذلك.

عبَّادٌ هو ابن العوام، وأبو مالك الأشجعي هو سعد بن طارق، وهذا إسناد حسن، فيه حسين ابن الحارث الجدلي - بفتح الجيم - صدوق، وصححه الدارقطني ١٦٧/٢.

رواه الدارقطني ١٦٧/٢ بسنده إلى يوسف بن موسى، وبسنده إلى إبراهيم بن هانئ، والبيهقي ٢٤٧/٤، ٢٤٨ بسنده إلى محمد بن عبد الرحيم أبي يحيى البزار، كلاهما عن سعيد ابن سليمان به.

قال الدارقطني - وعنه نقل البيهقي -: « هذا إسناد متصل صحيح » .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٣٤).

(٢) في « ز » : شاهدان عدلان .

فَصْلٌ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ /

[ك/٢٠٠]

٢١٩- (ط): حَدِيثُ ضَمْرَةَ: عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ»
أَبُوهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ. كَذَا سَمَّاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْأَفْرَادِ».

٥١٥/٢١٩- الحديث عن ضمرة من غير نسبة لم أجد، وإنما هو عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس - بالبيان - رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: في ليلة القدر ٥١/٢ (١٣٧٩) قال:

حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه، قال: كنت في مجلس بنى سلمة وأنا أصغرهم، فقالوا: من يسأل لنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان، فخرجت فوافيت مع رسول الله ﷺ صلاة المغرب، ثم قمت بياب بيته، فمر بي، فقال: «ادخل». فدخلت، فأتى بعشائه قرآني أكف عنه من قلته، فلما فرغ قال: «ناولني نعلي». فقام وقمت معه، فقال: «كأن لك حاجة» قلت: أجل، أرسلني إليك رهط من بنى سلمة يسألونك عن ليلة القدر. فقال: «كم الليلة؟» فقلت: اثنتان وعشرون قال: قال: «هي الليلة» ثم رجع فقال: «أو القابلة» يريد ليلة ثلاث وعشرين.

هذا إسناد حسن، فيه ضمرة بن عبد الله بن أنيس، وثقه ابن حبان وقال ابن حجر: «مقبول». وعباد بن إسحاق هو عبدالرحمن بن إسحاق بن عبد الله.

رواه النسائي في الكبرى: ك: الاعتكاف، عن محمد بن عقيل، عن حفص بن عبد الله به (عزاه إليه المزى في التحفة ٢٧٣/٤).

وأخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢٥٠/١ من رواية عبد الرحمن بن شريك، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين».

وسأل أباه: سمع أبو إسحاق عن عبد الله بن أبي قتادة؟ فقال: «قد روى عبد الله بن أبي قتادة، قدم الكوفة».

وعزاه المزى ٢٧٣/٤، ٢٧٤ إلى النسائي في الكبرى في نفس الموضع من طريق أبي زرعة الرأزي، عن عبد الرحمن بن عبد الملك، عن ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، وعمرو بن عبد الله بن أنيس، عن

عبد الله بن أنيس به.

قال النسائي: « موسى بن يعقوب ليس بالقوى في الحديث ».

وقد روى أبو داود في الموضع السابق ٥٢/٢ (١٣٨٠) من طريق أحمد بن يونس، عن زهير ابن معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن ابن عبد الله بن أنيس، عن أبيه، قال: قلت: يارسول الله، إن لى بادية أكون فيها، وأنا أصلى فيها بحمد الله، فمرنى بليلة أنزلها إلى هذا المسجد فقال: « انزل ليلة ثلاث وعشرين » ... الحديث.

وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عبد الله بن أنيس، فإن كان هو ضمرة أو عمرو فالإسناد حسن، فقد وثقهما ابن حبان، وقبَلهما ابن حجر.

ورواه البيهقي ٣٠٩/٤ بسنده إلى أبي داود به.

وقد روى حديث ليلة القدر أنها ليلة ثلاث وعشرين، عن عبد الله بن أنيس: بَسْرُ بْنُ سَعِيدٍ. رواه مسلم: ك: الصيام، ب: فضل ليلة القدر ٨٢٧/٢ (١١٦٨) بسنده إلى بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عن عبد الله بن أنيس، أن رسول الله ﷺ قال: « أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبْحَهَا أَسْجِدَ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ». قال: فَمَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَانصرفت، وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه.

ورواه البيهقي ٣٠٩/٤ بسنده إليه، وأحمد ٤٩٥/٣.

وروى منقطعا عن أبي النضر مولى عبيد الله بن عمر، أن عبد الله بن أنيس الجهني: قال: يارسول الله، إنى رجل شاسع الدار، فمرنى بليلة أنزل لها . فقال له رسول الله ﷺ: « انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان ».

رواه مالك: ك: الاعتكاف، ب: ما جاء فى ليلة القدر ٣٢٠/١ (١٢) عنه به، وعبد الرزاق ٢٥٠/٤، (٧٦٩١) عن مالك به.

وكذلك روى منقطعا بمعناه عن أيوب وغيره، وعن ابن جريج، أخرجهما عبد الرزاق ٢٥٠/٤، (٧٦٩٠، ٧٦٨٩).

٢٢٠- (١): حديث أبي إسحاق السبيعي: عن أبي حذيفة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: نظرت إلى القمر صبيحة ليلة القدر كأنه فلق جفنة قال أبو إسحاق: إنما يكون القمر كذلك صبيحة^(١) ثلاث وعشرين. أخرجه أحمد في مسنده.

هذا الصحابي هو^(٢): علي، كما بينه عبد الله بن أحمد في رواية من زيادته على أبيه، وكذا أبو يعلى الموصلي في مسنده رواه^(٣) من رواية علي مرفوعاً^(٤).

٥١٦/٢٢٠- روى هذا الحديث أحمد ٣٦٩/٥ قال:

ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، أنه سمع أبا حذيفة يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «نظرت إلى القمر صبيحة ليلة القدر، فرأيت أنه كأنه جفنة». وقال أبو إسحاق: إنما يكون القمر كذلك ليلة ثلاث وعشرين.

أبو إسحاق هو عمرو بن عبدالله الهمداني السبيعي، وأبو حذيفة هو سلمة بن صهيب الكوفي، وهذا إسناد صحيح.

رواه النسائي في الكبرى: ك: الاعتكاف، عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر به (عزاه المزي في التحفة ١٥٧/١١ إليه).

اليان

الصحابي هو: علي بن أبي طالب^(٥).

٥١٧/٢٢٠- روى ذلك عبد الله بن أحمد في المسند ١٠٧/١ قال:

حدثني محمد بن سليمان لوين، ثنا حديج، عن أبي إسحاق، عن أبي حذيفة، عن علي، رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «خرجت حين بزغ القمر كأنه فلق جفنة، فقال: الليلة ليلة القدر».

حديج، بالمهمله، وبالتصغير، هو ابن معاوية بن حديج، وثقه أحمد، وتكلم فيه الباقون فالإسناد ضعيف.

أخرجه أبو يعلى ٤٠١/١ (٥٢٥)، وقال الهيثمي في المجمع ١٧٤/٣: «وفيه حديج بن معاوية، وثقه أحمد وغيره وفيه كلام».

(١)، (٢): الضمير وما بين المعقوفين ساقط من «ز».

(٥) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

(١) في «ز»: ليلة.

(٤) زاد في «خ»: والله أعلم.

كِتَابُ الْحَجِّ

٢٢١- (ق): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ كُلُّ عَامٍ...

الحديث.

[٣٢٢/١] هُوَ/ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ. (ب) (١): كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَقِيلَ: سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ. كَذَا فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْمُقْرِي. وَقِيلَ: عِكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ. ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَنِ.

٥١٨/٢٢١- روى هذا الحديث أحمد ٣٠١/١ قال:

ثنا سليمان بن داود، أبو داود، قال: أنا شريك، عن سِمَاكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، الحجُّ كلُّ عامٍ؟ فقال: «بل حجة على كلِّ إنسانٍ، ولو قلتُ نعم كلُّ عامٍ لكان كلُّ عامٍ».

شريك هو ابن عبد الله النخعي، وسِمَاكٌ هو ابن حَرَبٍ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثيراً، وقد تابعه سلامٌ بن سليم الكوفي - كما سيأتي في التخريج - وهو ثقة، لكن الحديث من رواية سِمَاكٍ بن حرب، عن عكرمة، وهي رواية مضطربة.

رواه أيضاً بنحوه ٣٢٥/١ عن يحيى بن آدم، عن شريك به، والدارمي: ك: المناسك، ب: كيف وجوب الحج ٢٩/٢ عن عبيد الله بن موسى، عن شريك به.

ورواه الطيالسي ص ٣٤٨ (٢٢٦٩)، والخطيب ص ١٣ (٦) بسنده إليه عن شريك، وسلام، عن سِمَاكٍ، عن عكرمة عن ابن عباس به.

ورواه ابن بشكوال ٥٢٧/٢ (١٧٥) بسنده إلى أبي الأحوص سلام بن سليم، عن سماك به.

ورواه الدارقطني بنحوه ٢٨١/٢ بسنده إلى الوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن عكرمة به.

ورواه أحمد ٢٩٢/١، ٣٢٣ عن أبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، عن شريك،

عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، من غير سؤال الرجل.

وللحديث شاهد بالإبهام عن أبي هريرة: رواه مسلم: ك: الحج، ب: فرض الحج مرة في

العمر ٩٧٥/٢ (١٣٣٧)، والنسائي: ك: مناسك الحج، ب: وجوب الحج ١١٠/٥، وابن خزيمة

(١) ليس في «ز».

١٢٩/٤ (٢٥٠٨)، وابن حبان ٧/٦، ٨ (٣٦٩٦، ٣٦٩٧)، والدارقطني ٢/٢٨١-٢٨٢، وأحمد ٥٠٨/٢.

وله شاهد ثان بالإبهام عن علي بن أبي طالب: رواه الترمذي: ك: الحج، ب: ماجاءكم فرض الحج ٣/٥٤٣ (٨١١)، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: فرض الحج ٢/٩٦٣ (٢٨٨٤)، والدارقطني ٢/٢٨٠، والحاكم ٢/٢٩٣، ٢٩٤، وأحمد ١/٣١١، والإمام زيد في مسنده ص ١٩٩.

وشاهد ثالث بالإبهام أيضا عن أنس: رواه ابن ماجه: ك: المناسك، ب: فرض الحج ٢/٩٦٣ (٢٨٨٥)، وابن أبي شيبة ٤/٨٥.

البيان

الرجل هو: الأقرع بن حابس بن عقال، المجاشعي، الدارمي. وقد على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنينا والطائف، وهو من المؤلفلة قلوبهم، وقد حسن إسلامه. مات في زمن عثمان، وقيل: استشهد باليرموك^(١).

٥١٩/٢٢١ - روى ذلك أبو داود: ك: المناسك، ب: فرض الحج ٢/١٣٩ (١٧٢١) قال:

حدثنا زهير بن حرب، وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: ثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سنان، عن أبي عباس، أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ، فقال: يارسول الله، الحج في كل سنة أو مرة واحدة؟ قال: «بل مرة واحدة، فمن زاد فهو تطوع». قال أبو داود: هو سنان الدؤلي، كذا قال عبد الجليل بن حميد وسليمان بن كثير، جميعا عن الزهري، وقال عقيل: عن سنان.

قلت: أبو سنان الدؤلي الحجازي اسمه يزيد بن أمية، والإسناد ضعيف، فيه سفيان بن حسين، ثقة في غير الزهري، أما في الزهري فاتفقوا على عدم قبوله فيه، وهذا الحديث من روايته عن الزهري، لكن تابعه في روايته عن الزهري: عبد الجليل بن حميد اليحصبي، وعبد الرحمن بن خالد ابن مسافر، ومحمد بن أبي حفصة، وسليمان بن كثير، وزمعة بن صالح، وسليمان بن رجال الصحيح، فيرتقى الحديث للصحة.

رواه النسائي: ك: مناسك الحج، ب: وجوب الحج ٥/١١١ بسنده إلى عبد الجليل بن حميد، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: فرض الحج ٢/٩٦٣ (٢٨٨٦) بسنده إلى سفيان بن حسين، وابن أبي شيبة ٤/٨٥ بسنده إلى سفيان بن حسين، والدارقطني ٢/٢٧٨، ٢٨٠ بأسانيد إلى محمد بن

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٦، الإصابة ١/٥٧، ٥٨ (٢٢٩)، أسد الغابة ١/١٠٧-١١٠.

أبي حفصة، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وعبد الجليل ابن حميد اليحصبي، والحاكم ٤٤/١، ٢٩٣/٢ بسندين إلى سفيان بن حسين وقال: « هذا إسناد صحيح، وأبو سنان هذا هو الدؤلي ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجوا سفيان بن حسين وهو من الثقات الذين يجمع حديثهم » ووافقه الذهبي، ٢٩٣/٢ بسنده إلى سليمان بن كثير، وقال: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي، ٤٧٠/١ بسنده إلى محمد بن أبي حفصة، وبسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وقال: « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٥٥/١، ٢٩٠، ٢٩١ بسنده إلى سليمان بن كثير، ٣٥٢/١ بسنده إلى سفيان، ٣٧٠/١، ٣٧١ بسنده إلى محمد بن أبي حفصة، ٣٧١/١، ٣٧٢ بسنده إلى زمعة، والخطيب ص ١٣ (٦) بسنده إلى زمعة، وابن بشكوال ٥٢٧/٢، ٥٢٨ (١٧٥)، جميعا عن الزهري، عن أبي سنان عن ابن عباس.

وقد رواه إلمدارمي ٢٩/٢ من طريق محمد بن كثير، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سنان (كذا) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « كتب عليكم الحج » فقيل: يارسول الله في كل عام ... الحديث بسنده إلى سفيان بن حسين، جميعا عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس. وقيل: السائل هو: سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي، أدرك النبي ﷺ في طريق الهجرة فدعا عليه النبي ﷺ، فساخت رجلا فرسه، ثم طلب الخلاص على أن لا يدل على النبي ﷺ، فأعطاه ذلك وأعطاه أمانا، وأسلم يوم الفتح، ومات في خلافة عثمان سنة أربع وعشرين، وقيل: بعدها (١).

٥٢٠/٢٢١ - ولعل الحجة في ذلك ما رواه النسائي: ك: الحج، ب: إباحة فسوخ الحج بعمره لمن لم يسق الهدى ١٧٨/٥، ١٧٩ قال:

أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك، عن طاوس، عن سراقه بن مالك بن جعشم، أنه قال: يارسول الله، أرأيتَ عمرتنا هذه لعامنا هذا أم لأبد؟ قال رسول الله ﷺ: « هي للأبد ».

محمد هو ابن جعفر، وعبد الملك هو ابن ميسرة، والإسناد صحيح، ونقل الزيلعي في نصب الراية ١٠٧/٣ أن المنذرى قال: حديث حسن.

رواه أحمد ١٧٥/٤ عن محمد بن جعفر، وعن حسين بن محمد، كلاهما عن شعبة به. ورواه ابن ماجه: ك: المناسك، ب: التمتع بالعمرة إلى الحج ٩٩١/٢ (٢٩٧٧) بسنده إلى مسعر

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢١٠/١، تهذيب التهذيب ٣/٣٩٦، الإصابة ٣/٦٩ (٣١٠٩).

ابن كُدَّام، عن عبد الملك بن ميسرة به، بلفظ: قام رسول الله ﷺ خطيباً في هذا الوادي، فقال: «ألا إنَّ العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة».

ورواه أحمد ١٧٥/٤ عن وكيع، عن مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن طاوس، كما في ابن ماجه.

ورواه عن مكى عن إبراهيم، عن داود بن يزيد، عن عبد الملك الزُّرَّاد، عن النَّزَّال بن يزيد بن سبَّرة، عن سراقه بنحو لفظ ابن ماجه.

ورواه الطبراني ١١٩/٧ (٦٥٦١) بسنده إلى حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس، عن سراقه بن مالك بنحو لفظ ابن ماجه.

ورواه ابن بشكوال ٥٢٨/٢ (١٧٥) بسنده إلى عبد الملك بن يزيد المقرئ، عن ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، قال: قام سراقه. فذكره مرسلًا.

ورواه الدارقطني ٢٨٣/٢ عن محمد بن إبراهيم بن تيرُوز الأماطي، عن عمرو بن علي، والطبراني ١١٩/٧ (٦٥٦٢) بسنده إلى محمد بن أبي بكر المقدمي، وإلى عمرو بن علي، كلاهما عن الحسين بن حبيب بن ندبة، عن روح بن القاسم، عن ابن الزبير، عن جابر، عن سراقه بن مالك، قال: قلت: يارسول الله، عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ فقال: « لا، بل للأبد. دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

هذا لفظ الدارقطني، والطبراني طَوَّلَه. قال الدارقطني: كلهم ثقات.

وبمثل ذلك رواه الطبراني ١٢٦/٧-١٢٨ (٦٥٨٠، ٦٥٨٥، ٦٥٨٦) من طرق إلى عطاء، ومحمد بن علي بن الحسين، عن جابر بن عبد الله.

قلت: قد يصح أن نستدل بذلك على أن سراقه هو المراد على اعتبار أنه أراد بقوله «عمرتنا» الحج، كما في رواية لعطاء عن جابر عند الطبراني ١٢٦/٧، ١٢٧ (٦٥٨١) في آخر الحديث: ... فقال سراقه: يارسول الله، أحججتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ قال: « بل للأبد».

لكن سياق الأحاديث يأبي ذلك، وكذا سياق الأحاديث الأخرى التي جاءت قصة سراقه جزءاً فيها.

ففي النصوص السابقة يتضح أن سراقه لا يسأل عن الاكتفاء بحجة أو عمرة في العمر، وإنما يسأل عن خصوصية أو عموم التمتع بالعمرة إلى الحج، فأجابه الرسول بأن التمتع أمر عام، وأن العمرة دخلت في الحج إلى يوم القيامة.

يؤيد هذا ما جاء من طريق أخرى عن عطاء عن جابر عند الطبراني ١٢٧/٧ (٦٥٨٢) وفيه:

.....
فقال سراقه بن مالك بن جعشم: يارسول الله ، هذه المتعة لنا خاصة أم للأبد؟ قال: « لا، بل للأبد
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

وعند أبي داود: ك: المناسك، ب: في أفراد الحج ١٥٥/٢ (١٧٨٧)، وابن ماجه: ك: المناسك،
ب: فسخ الحج ٩٩٢/٢ (٢٩٨٠)، وفي آخره: ثم قام سراقه بن مالك، فقال: أرأيت مُتَعَتْنَا هذه
أَلْعَامِنَا هذا أم للأبد؟. فقال رسول الله ﷺ: « بل هي للأبد ».

وتوضيح ذلك أنهم لما خرجوا مع رسول الله ﷺ أهلوا بالحج خالصا، فلما طافوا وسعوا
أمرهم الرسول ﷺ أن يُحِلُّوا ويجعلوها عمرة، ثم يتمتعوا إلى أيام الحج، فتكلم بعض الناس في
ذلك، فأخبرهم النبي ﷺ بأن العمرة دخلت في الحج - أى في أيام الحج - فسأله سراقه عما إذا كان
ذلك خاصاً بهم في ذلك العام أو أنه عام، فأجابه بعموم ذلك إلى يوم القيامة. والله أعلم.
وانظر في هذه القصة:

مسلم: ك: الحج، ب: حجة النبي ﷺ ٨٨٦/٢-٨٩٣ (١٢١٨)، وأبو داود: ك: المناسك، ب:
في أفراد الحج ١٥٥/٢ (١٧٨٧)، والنسائي: ك: المناسك، ب: إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق
الهدى ٧٨/٥، والشافعي ٣١٠/١، وأحمد ٢٩٢/٣، ٢٩٣، والطبراني ١٢٠/٧-١٢٥ (٦٥٦٣)،
٦٥٦٦، ٦٥٦٧، ٦٥٦٩، ٦٥٧٣، ٦٥٧٦، وابن حبان ٨٧/٦ (٣٩٠٨).

وقيل السائل: عكاشة - بضم أوله وتشديد الكاف وتخفيفها أيضاً - ابن محصن بن حُرثان،
بضم الحاء المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة، الأسدي، حليف بنى عبدشمس، من السابقين الأولين،
وشهد بدرًا، واستشهد في قتال أهل الردة^(١).

٥٢١/٢٢١ - روى ذلك ابن بشكوال ٥٢٨/٢ (١٧٥) قال:

حدثنا أبو محمد، عن أبي عمر، قال: ثنا أبو القاسم، ثنا ابن السكن، قال: ثنا أبو يزيد هارون
ابن عيسى البلدي، قال: ثنا أحمد بن منصور بن سيار الرُمادي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال:
أنا الربيع بن مسلم الترسبي^(٢)، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ،
فقال: « يا أيها الناس، إن الله فرض عليكم الحج، فحجوا ». فقال عكاشة: أكلُّ عام يارسول الله؟
فسكت، حتى قالها ثلاثا، ثم قال: « لوقلت: كل عام لوجبت ».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٨٧/١، الإصابة ٢٥٦/٤ (٥٦٢٦)، أسد الغابة ٣/٤، ٤. وعند ابن بشكوال: عكاشة، من
غير تمييز.

(٢) كذا: الترسبي، وعند مسلم ٩٧٥/٢ (١٣٣٧) وأحمد ٥٠٨/٢: القرشي، وهو الصواب كما نسبته ابن أبي حاتم
في الجرح والتعديل ٤٦٩/٣، وهو أبو بكر الجمحي البصري.

٢٢٢- (ق): حديث نُبَيْه بن وَهَبٍ: بَعَثَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَوْسِمِ - يَخْطُبُ^(١)، فَقَالَ: أَرَاهُ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا، الْمُحْرَمُ لَا يُنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ. القرشي: عُمَرُ بْنُ (٢) عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، وَأَرَادَ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَهُ طَلْحَةَ. وَالْمَرْأَةُ الَّتِي خَطَبَهَا: بِنْتُ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ.

(ب): اسْمُهَا: أُمَّةُ (٣) الْحَمِيدِ. ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بُكَارٍ فِي «الْأَنْسَابِ».

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه قد روى من طرق متعددة بإبهام الرجل، وقد سبق، وانفرد الرَّمَادِيُّ، عن يزيد بن هارون، عن الربيع بن مسلم بتسميته، بينما رواه مسلم ٩٧٥/٢ (١٣٣٧) عن زهير بن حرب، وأحمد ٥٠٨/٢ كلاهما عن يزيد بن هارون، عن الربيع، بإبهامه، ورواه النسائي ١١٠/٥ بسنده إلى أبي هشام المغيرة بن سلمة، وابن خزيمة ١٢٩/٤، ١٣٠ (٢٠٥٨) بسنده إلى عبيد الله بن موسى، وابن حبان ٧/٦ (٣٦٩٦) بسنده إلى بشر بن السري، والدارقطني ٢/٢٨١، ٢٨٢ بسنده إلى النضر بن شميل، وأبي عامر العقدي، كلهم عن الربيع بن مسلم، بإبهامه، وزاد بشر بن السري مع محمد بن زياد: يوسف بن سعد.

٥٢٢/٢٢٢- روى هذا الحديث الدارمي: ك: المناسك، ب: في تزويج المحرم ٣٧/٢، ٣٨ قال:

ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن نُبَيْه بن وَهَبٍ، أن رجلاً من قريش خطب إلى أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، وهو أمير الموسم، فقال أبان: لا أراه إلا عِرَاقِيًّا جَافِيًّا، إن الْمُحْرَمَ لَا يُنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله ﷺ.

أيوب هو ابن أبي تميم السخيتاني، ونبيه - بالتصغير - والإسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٤٩١ (٢٢٦) بسنده إلى إسماعيل بن إسحاق، عن سليمان بن حرب

بنحوه.

اليان

اسم القرشي: عمر بن عبيد الله بن معمر، القرشي، التيمي. قال ابن أبي حاتم: «روى عن أبان بن عثمان. سمعت أبي يقول ذلك» (٤).

٥٢٣/٢٢٢- روى ذلك الترمذي: ك: الحج، ب: ما جاء في كراهية تزويج المحرم ٣/٥٧٨،

(٢) قوله «عمر بن»: ساقط من «ز».

(٤) الجرح والتعديل ٦/١٢٠.

(١) في «ز»: فخطب.

(٣) في «ك»: أم.

حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا إسماعيل بن عليّة، أخبرنا أيوب، عن نافع، عن نبيّه بن وهب، قال: أراد ابن معمر أن يُنكحَ ابنة، فبعثني إلى أبان بن عثمان، وهو أمير الموسم، فأتيته، فقلت: إن أخاك يريد أن يُنكحَ ابنة، فأحبُّ أن يُشهدك ذلك. فقال: لأراه إلا أعرابياً جافياً، إن المُحرّم لا يُنكحُ ولا يُنكحُ، أو كما قال. ثم حدث عن عثمان مثله، يرفعه.

أيوب هو السخثياني.

قال أبو عيسى: «حديث عثمان حديث صحيح». وهو كما قال:

رواه ابن حبان ١٦٩/٦، ١٧٠ (٤١١٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٦٥/١ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب بن موسى، عن نبيّه بن وهب بنحوه.

ورواه الخطيب ص ٤٩٢ (٢٢٦) بسنده إلى عثمان بن عمر التيمي، أن عمر بن عبيد الله أراد أن ينكح ابنة وهو محرّم ... فذكره.

واسم ابن عمر بن عبيد الله الذي أراد تزويجه: طلحة. ولم أجد من ترجم له والتي أراد أن يزوجه إياها: هي بنت شيبّة بن جبير بن عثمان الحجبي.

٥٢٤/٢٢٢ - روى ذلك مسلم: ك: النكاح، ب: تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ١٠٣٠/٢ (١٤٠٩) قال:

حدثني يحيى بن يحيى، قال: قرأتُ على مالك، عن نافع، عن نبيّه بن وهب، أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبّة بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك، وهو أمير الحج، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يُنكحُ المُحرّم، ولا يُنكحُ، ولا يُخطبُ».

رواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى أيوب السخثياني، وأبو داود: ك: المناسك، ب: المحرم يتزوج ١٦٩/٢ (٨٤١) بسنده إلى مالك، ومالك: ك: الحج، ب: نكاح المحرم ٣٤٨/١ (٧٠)، والشافعي ٣٣١/١، ٣٣٢، عن مالك، وابن حبان ١٦٨/٦، ١٦٩ (٤١١١)، ١٧٣/٦ (٤١٢٧) بسنده إلى مالك، والدارقطني ٢٦٧/٢ بسنده إلى مالك، والبيهقي ٦٥/٥ بسنده إلى مالك، وأحمد ٦٨/١، ٧٣ بسنده إلى أيوب السخثياني، وابن بشكوال ٢٦٢/١ (٧١) بسنده إلى مالك، جميعاً عن نافع مولى ابن عمر، عن نبيّه بن وهب - أخى بنى عبد الدار - عن أبان بن عثمان بن عفان به. وفي حديث أيوب قال: ينكح ابنة، ولم يذكر أن اسمه طلحة.

ورواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى سعيد بن أبي هلال عن نبيه بن وهب به.

(ز) واسم ابنة شيبة: عمرة. كذا قال الخطيب في الأسماء المبهمة.

٥٢٥/٢٢٢ - واحتج لهذا بما رواه ص ٤٩٢ (٢٢٦) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زيد القطان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن نُبَيْه بن وهب أخى بنى عبد الدار، أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة من عمرة بنت شيبة بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان ليخبره ذلك، وهو أمير الحاج، وهما مُحْرَمَان، فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: « لا يَنْكحُ المحرم، ولا يَنْكحُ، ولا يَخْطُبُ »

قلت: أرى - والله أعلم - أنه حصل تصحيفٌ من ناسخ النسخة التي اعتمد عليها محقق المطبوعة، كتاب « الأسماء المبهمة » والصواب: « أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير، فصحَّف « بن » إلى « من »، وصحَّف عمر إلى عمرة، ثم زاد فى قول الخطيب رحمه الله: « والمرأة التي أراد أن يزوجه بها: بنت شيبة بن جبير ». زاد قبل قوله « بنت »: عمرة، اعتمادا على ما وقع فيه من تصحيف، ثم زادها كذلك فى عنوان الخبر. ويؤكد هذا أن النووى فى الإشارات ص ٥٨٦ قال: « قال الخطيب: القرشى: عمر بن عبيد الله التيمي، وأراد أن ينكح ابنه طلحة، والمرأة التي خطبها بنت بن جبير ».

كما يؤكد هذا الروايات السابقة.

أما اسمها، فقد قال النووى رحمه الله فى شرح مسلم ١٩٦/٩: « وذكر الزبير بن بكار أن هذه البنت تسمى أمة الحميد ».

وقال ابن بشكوال ١/٢٦٣ (٧١): « ابنة شيبة بن جبير: اسمها أمة الحميد. سماها الزبير بن بكار، فيما أنبأ به أبو محمد بن عتاب، قال: ثنا محمد بن عامر، قال: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد البنا، قال: ثنا محمد بن الحسن، عن الزبير بهذا ».

وقد روى النسائي فى الحج، ب: النهى عن ذلك (يعنى عن نكاح المحرم) هذا الحديث من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد، عن سفیان، عن أيوب بن موسى، عن نُبَيْه بن وهب، قال: أرسل عمر بن عبيد الله بن معمر إلى أبان بن عثمان يسأله: أينكح المحرم؟ فقال أبان: إن عثمان بن عفان حدث أن النبي ﷺ قال: « لا ينكح المحرم ولا يخطب ».

والحديث - من غير قصة - رواه مسلم فى الموضع نفسه بسنده إلى مطر، ويعلى بن حكيم، وأبو داود فى الموضع السابق (١٨٤٢) بسنده إلى مطر ويعلى بن حكيم، والنسائي: ك: الحج، ب: النهى عن ذلك (يعنى نكاح المحرم) ١٩٢/٥ بأسانيد إلى مالك، ك: النكاح، ب: النهى عن نكاح

٢٢٣- (ق): حديث عمير بن سلمة الضمري: خرج النبي ﷺ في حجته، حتى إذا كان بالروحاء، فإذا حمار عقيري، قال: «دعوه، فإن له طالباً». فجاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، أصبت هذا أمس، فثأنتكم به... الحديث وفيه: (١) ومروا بظبي حاقف في ظل فيه سهم، فأمر (٢) رجل (٣) يقيم عليه، حتى يجوز آخر الناس، لئلا يتعرض له أحد.

البهزي: زيد (٤) بن كعب.

(خ): والرجل الآخر: أبو بكر الصديق.

المهرم ٨٨/٦ بسنده إلى مالك، وبسنده إلى مطر، ويعلى بن حكيم، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الهرم يتزوج ٦٣٢/١ (١٩٦٦) بسنده إلى مالك، والشافعي ٣٣٠/١ عن مالك، والطحاوي ٢٦٨/٢ بسنده إلى مالك، وابن أبي ذئب، والبيهقي ٦٥/٥ بسنده إلى مطر، ويعلى بن حكيم، وأحمد ٧٣، ٥٧/١ بسنده إلى مالك، ٦٤/١ بسنده إلى مطر، ويعلى بن حكيم، والطيالسي ص ١٣ (٧٤) عن ابن أبي ذئب، جميعاً عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان به. ورواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى أيوب بن موسى المكي، والدارمي: ك: النكاح، ب: في نكاح الهرم ١٤١/٢ بسنده إلى أيوب بن موسى، والطحاوي ٢٦٨/٢ بسنده إلى أيوب بن موسى، وابن حبان ١٦٩/٦ (٤١١٣، ٤١١٢) بسنده إلى عبد الجبار ابن نبيه، وبسنده إلى عبد الجبار وعبد الأعلى ابني نبيه بن وهب، ١٧٠/٦ (٤١١٥) بسنده إلى بكر بن الأشج، والبيهقي ٦٥/٥ بسنده إلى أيوب بن موسى، وأحمد ٦٩/١ بسنده إلى أيوب بن موسى، والحميدي ٢٠/١ (٣٣) بسنده إلى أيوب بن موسى، جميعاً عن نبيه بن وهب، عن أبان، عن عثمان به.

٥٢٦/٢٢٣- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤١٨ (٢٠٠) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة الضمري، أن النبي ﷺ خرج في حجته، فقال: حتى إذا كان بالروحاء إذا في بعض أثنائها حمار عقيري، فقال: يا رسول الله، هذا حمار وحش. قال: «دعوه، فإن له طالباً». فجاء رجل من

(٢) في «ز»: فأمروا.

(٤) في «ز»: يزيد.

(١) هذا الحرف ساقط من «خ».

(٣) في «خ»، «ز»: رجلاً.

بَهْرُ، فقال: يارسول الله، أصبتُ هذا بالأُمس، فشانكُم به.

فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر فقسّمه بين الرفاق. ثم مشى حتى إذا كان بالأثاية بين العرج والرؤيثة إذ اظنني حاقف في ظلّ فيه سهم، فأمر رجلاً يقيم عليه حتى يجيز آخر الناس، أن لا يتعرض له أحد.

هذا إسناد صحيح.

رواه أحمد ٤١٨/٣ مختصراً عن هشيم، عن يحيى بن سعيد. قال الهيثمي في المجمع ٢٣٠/٣: «ورجال أحمد رجال الصحيح».

ورواه الحاكم ١٢٣/٣، ١٢٤ بسنده إلى عبدالعزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمير بن سلمة الضمري بنحوه. وسكت عليه الحاكم، لكن قال الذهبي: «سنده صحيح».

وروي بعضه النسائي: ك: الصيد والذبائح، ب: إباحة أكل لحوم حمر الوحش ٢٠٥/٧، وابن حبان ٢٨٥/٧ (٥٠٩٠) عن محمد بن عبد الله بن الجنيّد، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، عن بكر بن مضر، عن يزيد بن الهاد، بصدر الحديث إلى قوله «فقسّمه بين الناس».

وعزا هذا الجزء ابن حجر إلى ابن أبي حاتم في الوجدان عن طريق الدراوردي وابن أبي حازم عن يزيد بن الهاد به. (الإصابة ٣٣/٥).

وقد روى هذا الحديث بطوله عن عمير بن سلمة، عن البهزي.

رواه النسائي: ك: المناسك، ب: ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ١٨٣/٥ بسنده إلى مالك، ومالك: ك: الحج، ب: ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ٣٥١/١ (٧٩)، وعبدالرزاق ٤٣١/٤ (٨٣٣٩) عن مالك، وابن حبان ٢٨٤/٧ (٥٠٨٩) بسنده إلى مالك، والطبراني ٢٥٩/٥ (٥٢٨٣) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن بشكوال ٨٧٣/٢ (٣٢٢) بسنده إلى مالك، جميعاً عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمير ابن سلمة الضمري، عن البهزي ... وذكر الحديث بطوله.

قال ابن عبد البر في تجريد التمهيد ص ٢٢٤ (٧٣٤):

« من أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي ﷺ، لا يذكر فيه البهزي، وعمير بن سلمة من الصحابة، والبهزي هو صائد الحمار، فكأنه قال: عن عمير ابن سلمة قصة البهزي».

قال ابن حجر في التهذيب ١٣١/٨، الإصابة ٣٣/٥: «وقد جزم بذلك موسى بن هارون فيما

نقله عنه الدارقطني في العلل».

ثم تعقب ابن حجر ذلك في الموضوعين بأن الدارقطني رواه في العلل من طريق عباد بن العوام ويونس بن راشد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، فقال في روايته: إن البهزي حدثه.

قلت: ورواية يونس بن راشد عن يحيى بن سعيد أوردها الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٤١٩ وفيها: أن رجلاً من بهز أخبره ... الحديث.

وأجاب ابن حجر في الموضوعين باحتمال أن يكون ذلك وهما منهما، ظناً أن قوله عن البهزي على سبيل الرواية، فروياه بالمعنى، فقالا: حدثه.

ثم انتصر ابن حجر لصحة صحبة عمير برواية يزيد بن الهاد السابقة، وبرواية عبد ربه بن سعيد أخى يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، وفيها قوله: خرجت مع النبي ﷺ، وأن الاختلاف فيه إنما كان على يحيى بن سعيد.

البيان

الرجل البهزي اسمه: يزيد بن كعب السلمى ثم البهزي^(١).

وقال الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٤١٩: «اسم البهزي زيد بن كعب».

ثم ذكر حديث يونس بن راشد، عن يحيى بن سعيد السابق، وليس فيه ذكر اسم البهزي صريحاً كما سبق، ثم قال: عقب روايته: «واسم الرجل البهزي: زيد بن كعب السلمى البهزي».

وقال المزى في التحفة ٢/٤١٧: «وهو من بنى سليم، وهو صاحب الظبي الحاقف الذى رماه بسهم فوجد فيه سهمه، وكان يسكن بالروحاء بين مكة والمدينة».

وذكر ابن بشكوال ٢/٨٧٤ (٣٢٢) بسنده إلى أبى القاسم الحسين بن عبد الله العثماني رحمه الله قال: «البهزي المذكور فى الحديث قبل هذا اسمه: زيد بن كعب، ذكره فى «الصحابة» من تأليفه».

أما الرجل الذى أمره رسول الله ﷺ أن يقف على الظبي الحاقف، فقال الخطيب البغدادي فى الأسماء المبهمة ص ٤١٩ هو: أبو بكر الصديق^(٢).

٢٢٣/ ٥٢٧- روى ذلك الخطيب ص ٤٢٠ (٢٠٠) قال:

(١) سماه كذلك: ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣/٥٧١، والطبرانى فى الكبير ٥/٢٥٩، والذهبي فى تجريد أسماء الصحابة ١/٢٠١، والمزى فى تحفة الأشراف ١١/١٩٦، وابن حجر فى التهذيب ١٢/٣٤٢، وفى الإصابة ٣/٣٣ (٥٩٢٤).

(٢) سبقت ترجمته فى الخير (١٠١).

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال : أخبرنا أبو سهل زياد^(١) ، قال: حدثنا إسماعيل القاضي، قال: حدثنا علي - هو ابن المديني - ، وقال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فلما كنا بصَفَاحِ الرُّوحَاءِ إِذَا حِمَارٌ وَحِشْرٌ عَقِيرٌ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، فقال رسول الله ﷺ: « هذا الرجل عَقْرَةٌ، وَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِينَا ». فما لبثنا أن جاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، هذا حمار أصبته، فثأنكم به.

فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه في الرفاق وهم محرمون. حتى إذا كنا بِأَثَايَةِ العَرَجِ إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «قم هاهنا حتى ينفر الناس ويمروا لا يعرض له أحد».

قال: هكذا رواه سفيان بن عيينة، قال: عن عيسى بن طلحة، عن أبيه، وإنما روى عيسى بن طلحة هذا الحديث عن عمير بن ثابت (كذا والصواب: عمير بن سلمة) الضمري.

وقد أخبرنا علي بن المديني قال: قلت لسفيان لما أثبت هذا الحديث عن عيسى بن طلحة عن أبيه: إنه في كتاب الثقفى عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن البهزى؟ قال سفيان: ظننت أنه عن طلحة، ولست أستيقنه، فأما الحديث فقد حدثك^(٢) به.

القائل: هو إسماعيل القاضي.

عزاه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤١/٣ إلى محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده، عن سفيان بن عيينة به.

وقد رواه ابن ماجه: ك: المناسك، ب: الرخصة في ذلك إذا لم يُصَدَّ له ١٠٣٣/٢ (٣٠٩٢) عن هشام بن عمار، عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، أن النبي ﷺ أعطاه حمار وحش، وأمره أن يفرقه في الرفاق وهم محرمون.

قال البوصيري ٤١/٣: هذا إسناد رجاله ثقات.

قال المزى في التحفة ٢١٧/٤: « قال يعقوب بن شيبه: وهذا الحديث لا أعلم رواه هكذا غير ابن عيينة، وأحسبه أراد أن يختصره، فأخطأ فيه، وقد خالفه الناس في هذا الحديث».

ثم ذكر روايات مالك وحماد بن زيد ويزيد بن هارون السابقة، وفيه أن أمره الرسول

(١) كذا: وأظن الصواب أبو سهل بن زياد، وقد سبق في الإبهام. والله أعلم.

(٢) كذا. وفي النكت الظراف لابن حجر ٢١٧/٤: جنتك.

[ك/٢٠ب]

٢٢٤ - (خ): حَدِيثُ / ابْنِ عَبَّاسٍ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يُلْبِي عَنْ رَجُلٍ.

[ز/٣٢ب]

أما المَلْبِيُّ فَلَا نَعْلَمُ / أَحَدًا سَمَاهُ. وَأَمَّا الْمَلْبِيُّ عَنْهُ فَهُوَ: شُبْرُمَةٌ. وَقِيلَ: نُيْشَةٌ.

وَأَسْقَطَ (و) (١) فِي مَخْتَصَرِهِ هَذَا الْقَوْلَ، ثُمَّ زَادَ: « وَقِيلَ اسْمُ الْمَلْبِيِّ: نُيْشَةٌ ».

ﷺ أَنْ يَقْسَمَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ قَالَ: « وَلَعَلَّ ابْنَ عِيْنَةَ حِينَ اخْتَصَرَ لِحَقِّهِ الْوَهْمَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ ».

وتعقبه ابن حجر في النكت بأن علي بن المديني قد كشف الغطاء عن ذلك، وذكر ما قال إسماعيل القاضي عن علي بن المديني في كتاب «العلل»، والذي أورده الخطيب فيما سبق. ثم قال ابن حجر: فلم يلحق سفيان الوهم بسبب اختصاره، بل اعترف أنه لما حدث به ظن أنه عن عطاء، وقد أخرجه ابن أبي عمر في مسنده بطوله أيضاً، فقال: عن طلحة».

الصَّفَاحُ: بكسر الصاد والمهمله وتخفيف الفاء: موضع بين حنين وأنصاب الحرم يسرة الداخل إلى مكة (٢).

الرَّوْحَاءُ: بين الحرمين. على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة (٣).

حِمَارٌ عَقِيرٌ: أى أصابة عقرٌ، ولم يمت بعد (٤).

الأَثَايَةُ: بوزن فعالة، بضم الفاء وبعضهم يكسر الهمزة، موضع بطريق الجُحْفَةَ إلى مكة، ومعنى الأَثَايَةُ فِي الْأَصْلِ: الرَّوْشَايَةُ. وَقِيلَ: هِيَ بئر دون العَرَجِ (٥).

العَرَجُ: بفتح العين وسكون الراء: قرية جامعة من عمل الفُرع، على أيام من المدينة (٦).

الرَّوَيْثَةُ: موضع بين الحرمين (٧).

ظَبِي حَاقِفٌ: أى نائم قد انحنى في نومه (٨).

٥٢٨/٢٤ - روى هذا الحديث الدارقطني ٢/٢٦٩ قال:

نا ابن مَبَشَّرٌ، نا عبد الحميد بن بيان، نا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن ابن أبي ليلى . ح. ونا أبو بكر أحمد بن عبد الله الوكيل، نا أبو بدر عباد بن الوليد، نا معاذ بن هانئ، نا إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: مرُّ رسول الله ﷺ على رجل يُلْبِي عن رجل، فقال: « أيها المَلْبِيُّ عن فلان، إن كنت لم تحجَّ حجة الإسلام فَلَبَّ عَنْ نَفْسِكَ ».

(٢) النهاية ٣/٣٥.

(٤) النهاية ٣/٢٧٢.

(٦) النهاية ٣/٢٠٤، لسان العرب ص ٣٢٣.

(٨) النهاية ١/٤١٣.

(١) في «ز»: (ق).

(٣) القاموس المحيط ص ٢٨٣.

(٥) النهاية ١/٢٤، القاموس المحيط ص ١٦٢٤.

(٧) القاموس المحيط ص ٢١٨.

ابن مبشر هو علي بن عبد الله بن مبشر، وإسحاق الأزرق هو ابن يوسف بن مردّاس، وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي، وهذا إسناد صحيح، وإبراهيم بن طهمان ثقة تابع شريكا.
رواه البيهقي ٣٣٦/٤، ٣٣٧ بسنده إلى حسن بن خلف الواسطي عن إسحاق الأزرق به، وفيه «ليت عن نفسك؟» قال: لا. قال: «قَلْبٌ عن نفسك، ثم لَبٌّ عن فلان».
ورواه الدارقطني ٢٦٩/٢ بسنده إلى عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء به.
ورواه الشافعي ٢٨٦/١، ٢٨٧ والبيهقي ٣٣٦/٤ بسنديهما إلى ابن جريج، عن عطاء مرسلًا.

البيان

الرجل الملبى عنه اسمه: شبرمة، غير منسوب^(٢).

٥٢٩/٢٢٤ - روى ذلك أبو داود: ك: المناسك، ب: الرجل يحج عن غيره ١٦٢/٢ (١٨١١) قال:

حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني وهناد بن السري - المعنى واحد - قال إسحاق: ثنا عبدة ابن سليمان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عزة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة قال: «من شبرمة؟» قال: أخ لي، أو قريب لي. قال: «حججت عن نفسك؟» قال: لا. قال: «حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة».

قال ابن حجر في النكت الظراف ٤/٤٢٩: «قال أبو داود في المسائل: سألت أحمد، فقلت: حديث عزة هذا؟ فقال: صحيح، وعزة قديم السماع، يعني من ابن أبي عروبة. قال: فذكرته لأبي زرعة فقال: الحديث صحيح».

قلت: والإسناد صحيح كما قالا. وصححه البيهقي ٣٣٦/٤ وقال: «ليس في هذا الباب أصح منه». وعزة - بفتح العين وسكون الزاي وفتح الراء - ورد هكذا في كل الروايات بلا تمييز. وقال البيهقي في السنن ٣٣٦/٤: هو عزة بن يحيى. وروى عن الحاكم عن أبي علي الحافظ النيسابوري قال: «وقد روى قتادة أيضاً عن عزة بن تميم، وعن عزة بن عبد الرحمن».

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٧/١٧٤: «وعزة بن يحيى لم أر له ذكراً في تاريخ البخاري».

وسماه ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/٢٢٣، وفي الإصابة ٣/١٩٢: «عزة بن ثابت» إلا أنه

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٥٢، الإصابة ٣/١٩٢ (٣٨٢٦)، أسد الغابة ٢/٢٨٤.

عاد فقال فى التلخيص ٢/٢٢٤: « وأعله - أى الحديث - ابن الجوزى بعزرة، فقال: قال يحيى بن معين: عزرة لا شىء. وهم ذلك، إنما قال ذلك فى عزرة بن قيس، وأما هذا فهو ابن عبدالرحمن، ويقال فيه: ابن يحيى، وثقه يحيى بن معين وعلى بن المدينى وغيرهما، وروى له مسلم ». قلت: وفى تهذيب التهذيب فى ترجمة عزرة بن ثابت ١٧٣/٧ أنه روى عن قتادة، لا أنه روى عنه قتادة.

وقال ابن التركمانى فى الجوهر النقى على البيهقى ٤/٣٣٦:

عزرة الذى روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه قتادة، هو: عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى. كذا ذكر البخارى فى تاريخه (١). وابن أبى حاتم (٢) وابن حبان وصاحب الكمال والمزى (٣). وليس فى كتاب أبى داود واحد يقال له: عزرة بن يحيى، بل ولا فى بقية الكتب الستة وترجم المزى فى أطرافه لهذا الحديث، فقال: عزرة بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (تحفة الأشراف ٤/٤٢٩).

وفى تقييد المهمل للنسائى: وروى مسلم، عن قتادة، عن عزرة، وهو عزرة بن عبدالرحمن الخزاعى، عن سعيد بن جبير فى كتاب اللباس.

وقال ابن ماكولا فى الإكمال ٦/٢٠٠: « عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى ».

روى الحديث ابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحج عن الميت ٢/٩٦٩ (٢٩٠٣) بسنده إلى عبدة ابن سليمان، وابن خزيمة ٤/٣٤٥ (٣٠٣٩) بسنده إلى عبدة بن سليمان. وابن حبان ٦/١٢٠ (٣٩٧٧) بسنده إلى عبدة بن سليمان، والدارقطنى ٢/٢٧٠ بأسانيد إلى محمد بن عبد الله الأنصارى، وأبى يوسف القاضى، ومحمد بن بشر، والبيهقى ٤/٣٣٦ بسنده إلى عبدة بن سليمان، وإلى أبى يوسف، والطبرانى ١٢/٤٢، ٤٣ (١٢٤١٩) بسنده إلى عبدة بن سليمان، وأبو يعلى ٤/٣٢٩ (٢٤٤٠) بسنده إلى عبدة بن سليمان، جميعا عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

ورواه الدارقطنى ٢/٢٧٠ بأسانيد إلى عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبى عروبة، عن عزرة به، فأسقط قتادة. ولعله سهو من الناسخ أو الطابع، والله أعلم.

ورواه الدارقطنى ٢/٢٦٧ - ٢٦٩ بأسانيد إلى عمرو بن دينار، وإلى محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، وإلى ابن عطاء، والبيهقى ٤/٣٣٧ بسنده إلى عمرو بن دينار، وإلى ابن عطاء،

(٢) الجرح والتعديل ٧/٢١.

(١) التاريخ الكبير ٧/٦٥ وقال: نسبه شيان.

(٣) انظر تهذيب التهذيب ٧/١٧٣، ١٧٤.

جميعا عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به .

ورواه الدارقطني ٢٧١/٢ بسنده إلى يحيى بن معين، عن غُنْدَرٍ، عن ابن أبي عَرُوبَةَ، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه سمع رجلا يلبي عن شبرمة ... فذكر الحديث موقوفا على ابن عباس، وبسنده إلى حسن بن صالح عن سعيد عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد، عن ابن عباس موقوفا.

وعزا ابن حجر في التلخيص تصحيح الوقف إلى الطحاوي وأحمد وابن المنذر.
قال البيهقي ٣٣٦/٤: «ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة، فلا يضره خلاف من خالفه».
وعزا ابن حجر تصحيح الرفع إلى البيهقي وابن عبد الحق وابن القطان،
والراجح صحة الرفع؛ لأنه زيادة ثقة.

ورواه الشافعي ٢٨٧/١ بسنده إلى أيوب، والبيهقي ٣٣٧/٤ بسنده إلى أيوب بن أبي تيمية،
وخالد الخذاء، كلاهما عن أبي قلابة، عن ابن عباس موقوفا.

قال ابن حجر في التلخيص ٢٢٤/٢: «أبو قلابة لم يسمع عن ابن عباس».
قال ابن حجر: «واستبعد صاحب الإمام تعدد القصة بأن تكون وقعت في زمن النبي ﷺ،
وفي زمن ابن عباس، على مساقاة واحدة».

وللمرفوع شاهد عن جابر وآخر عن عائشة: رواهما الدارقطني ٢٦٩/٢، ٢٧٠.
وروى حديث عائشة أبو يعلى، وحديث جابر الطبراني في الأوسط (مجمع الزوائد
٢٨٣، ٢٨٢/٣).

وقيل: اسم الملبى عنه: نَيْشَة، وهو غير نَيْشَة الحَيْرِ الهُدَلِي (١).

٥٣٠/٢٢٤ - روى ذلك الدارقطني ٢٦٨/٢ قال:

نا علي بن عبدالله بن مبشر، نا عبد الحميد بن بيان، نا إسحاق بن يوسف، عن الحسن بن
عمارة، عن عبد الملك، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: سمع النبي ﷺ رجلا يلبي عن نَيْشَة،
فقال: «أيها الملبى عن نَيْشَة، هذه عن نَيْشَة، واحجج عن نفسك».
عبد الملك هو ابن ميسرة.

قال الدارقطني «تفرد به الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث، والمحفوظ حديث ابن عباس
عن شبرمة».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٠٤/٢، الإصابة ٢٣١/٦، ٢٣٢ (٨٦٧٥)، أسد الغابة ١٤/٥.

قال ابن حجر فى الإصابة ٢٣٢/٦: «وسنده ضعيف».

ثم رواه الدارقطنى فى الموضوع نفسه بسنده إلى ابن إسحاق، وإلى خالد بن صبيح، كلاهما عن الحسن بن عمارة به.

ورواه البيهقى ٣٣٧/٤ من طريق الدارقطنى الأول.

ثم رواه الدارقطنى ٢٦٨/٢، ٢٦٩، والبيهقى ٣٣٧/٤ عن أبى عبد الرحمن السلمى، كلاهما عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن جعفر بن مدرار، عن عمه طاهر بن مدرار، عن الحسن بن عمارة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة ... فذكره.

قال الدارقطنى - ونقله عنه البيهقى - : «هذا هو الصحيح عن ابن عباس، والذى قبله وهم. يقال: إن الحسن بن عمارة كان يرويه، ثم رجع عنه إلى الصواب، فحدث به على الصواب، موافقا لرواية غيره عن ابن عباس، وهو متروك الحديث على كل حال».

وأما الملبى، فنقل المصنف والنوى فى الإشارات ص ٥٦٩ بذيل الأسماء المبهمة عن الخطيب أنه قال: «أما الملبى فلا يُحفظ أحد سماه».

وقد سقط هذا الخبر بجملته من مطبوعة الأسماء المبهمة .

قال النوى فى الإشارات: «وقيل: اسم الملبى نبيشة». كذا قال المصنف، وهو الذى فى نسخة لاهور، وأما فى المطبوعة بذيل الأسماء المبهمة فقال «وقيل: اسم الملبى عنه: نبيشة».

ولعل كلمة «عنه» هنا زيادة من الناسخ أو الطابع، إذ لا معنى لأن يقول النوى قبلها «قلت» إلا إذا كان الكلام جديدا، وقد ذكر المصنف أعلاه أن الخطيب قال «وقيل: نبيشة».

وقد يُعتدّر للنوى - إذا صح ما فى المطبوعة - بأن تكون النسخة التى اعتمد عليها فى الاختصار سقط منها هذا القول، ويقوى ذلك أنه رحمه الله لم يذكره عن الخطيب فى أى من النسخ المشار إليها، كما أشار المصنف إلى ذلك بقوله «وأسقط (و) فى مختصره هذا القول». والله أعلم.

٢٢٥- (خ): حَدِيثُهُ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَنَا الْأَسْلَمِيُّ، وَبَعَثَ مَعَهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ (١)

بَدَنَةً.

هو: ناجية بن جندب، أو: ذؤيب (٢) بن حبيب، والد قبيصة.

٥٣١/٢٢٥- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ١٤٨/٢ (١٧٦٣) قال:

حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد، قالوا: ثنا حماد. ح. وثنا مسدّد، ثنا عبد الوارث، وهذا حديث مسدد، عن أبي التّياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ فلانا الأسلمي، وبعث معه ثمانى عشرة بدنة، فقال: أرأيت إن أُرْحِفَ عَلَيَّ مِنْهَا شَيْءٌ؟ قال: «تنحرها، ثم تصبغ نعلها في دمها، ثم اضربها على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أصحابك» أو قال: «من أهل رفقتك».

حماد هو ابن زيد، وأبو التّياح هو يزيد بن حميد.

هذا إسناد صحيح .

رواه مسلم: ك: الحج، ب: ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق ٩٦٣/٢، ٩٦٣ (١٣٢٥) بسنده إلى إسماعيل بن عليّ، وعزاه المزي في التحفة ٢٥١/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: المناسك. بسنده إلى ابن عليّ، والشافعي ٣٩٣/١، ٣٩٤ عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عليّ، وابن أبي شيبة ٣٣/٤، ٢٣٠/١٤ (١٨١٨٧) عن ابن عليّ، وابن حبان ١٣٢ (٤٠١٣) بسنده إلى حماد بن زيد، والبيهقي ٢٤٣/٥ بسنده إلى ابن عليّ، وأحمد ٢١٧/١ عن إسماعيل بن عليّ، والطبراني ٢٠٣/١٢ (١٢٨٩٩) بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، والخطيب ص ٣٩١ (١٩٠) بسنده إلى حماد بن زيد، جميعا عن أبي التّياح به، وفي حديث ابن عليّ أن النبي ﷺ بعث برجل، ولم يقل: إنه أسلمي.

ورواه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، وابن حبان ١٣٢/٦ (٤٠١٤) بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، وأحمد ٢٧٩/١ بسنده إلى حماد بن سلمة، والطبراني ٢٠٣/١٢ (١٢٨٩٧، ١٢٨٩٨) بسنده إلى حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، جميعا عن أبي التّياح الضبيّ، عن موسى بن سلمة الهذليّ، فذكر قصة في خروجه مع سنان بن سلمة معتمرين، وعطب بدنة سنان، وسؤالهما لابن عباس، فذكر هذا الحديث إلا أنه قال: «بست عشرة بدنة».

(١) كذا في الأصول الثلاثة، والصواب: ثمانى عشرة بدنة، وكذلك هو في الروايات.

(٢) في «خ»: ذيب.

٢٢٦- (ب): حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ صَاحِبَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصْنَعُ^(١) بِمَا عَطِبَ مِنَ الْهَدْيِ؟

هو: ناجية بن عمرو الأسلمي، وقيل: الخزاعي. وقيل: هو ذؤيب أبو قبيصة. كذا في صحيح مسلم.

وقيل: هو ذؤيب بن حذلة الخزاعي. قاله العثماني. وقيل: عمرو الثمالي. ذكره ابن رشد في الصحابة، وقيل: اسمه ذكوان. ذكره ابن عفير. وقيل: هو معاوية. ذكره الفريابي.

البيان

انظر البيان في الخبر التالي (٢٢٦).

٥٣٢/٢٢٦- روى هذا الحديث مالك: ك: الحج، ب: العمل في الهدى إذا عطب أو ضل ١/٣٨٠ (١٤٨) قال:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن صاحب هدي رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله، كيف أصنع بما عطب من الهدى؟ فقال له رسول الله ﷺ: «كل بدنة عطبت من الهدى فانحرها، ثم ألقِ قلاذتها في دمها، ثم خلّ بينها وبين الناس يأكلونها».

قال ابن عبد البر في تجريد التمهيد ص ١٩٧ (٦٦٧): «هذا حديث مرسل في الموطأ، وهو في غير الموطأ مسند، لأن جماعة من الرواة رووه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية الأسلمي صاحب بدن رسول الله ﷺ، وغير نكير أن يسمع منه عروة».

رواه ابن بشكوال ١/٩١ (١٤) بسنده إلى يحيى، عن مالك به.

ورواه البيهقي ٥/٢٤٣ بسنده إلى جعفر بن عون، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن رجل من أسلم.

البيان

صاحب هدي رسول الله ﷺ هو: ناجية الأسلمي، وقيل: الخزاعي، جعلهما المزي واحداً، وفرق بينهما ابن حجر وغيره، وجعل الأسلمي هو ابن جندب بن يعمر بن دارم بن عمرو الأسلمي، والخزاعي هو ابن عمرو أو ابن كعب، وصحح ابن حجر أنه ابن كعب. وقال سعيد بن

(١) في «ز» يصنع.

عُفَيْر: كان اسمه ذكوان فسماه النبي ﷺ ناجية لما نجا من قريش. ورجح ابن حجر أن عروة روى الحديث عنهما، وأنهما كانا من أصحاب بُدْن رسول الله ﷺ، ومات الأول في خلافة معاوية^(١).

٥٣٣/٢٢٦ - روى ذلك أبو داود: ك: المناسك، ب: في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ١٤٨/٢ (١٧٦٢) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية الأسلمي أن رسول الله ﷺ بعث معه بهدي، فقال: « إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَانْحِرْهُ، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَهُ فِي دَمِهِ، ثُمَّ خَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ».

سفيان هو الثوري، ومحمد بن كثير هو العبدى البصرى، والإسناد صحيح.

رواه الترمذى، وقال: حسن صحيح، ك: الحج، ب: ما جاء إذا عطب الهدى ما يصنع به ٦٥٥/٣ (٩١٢) بسنده إلى عبدة بن سليمان، وعزاه المزي في التحفة ٣/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الحج - ومن طريقه ابن بشكوال ٩٢/١ (١٤) - بسنده إلى عبدة بن سليمان، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: في الهدى إذا أعطب ١٠٣٦/٢، ١٠٣٧ (٣١٠٦) بسنده إلى وكيع، والشافعى ٣٩٤/١ عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٣٣/٤، ٢٣٠/١٤ (١٨١٨٨) عن وكيع، والدارمى: ك: المناسك، ب: سنة البدنة إذا عطبت ٦٥/٢ بسنده إلى شعيب بن إسحاق، وإلى حفص بن غياث، وابن حبان ١٣١/٦ (٤٠١٢) بسنده إلى محمد بن خازم، والحاكم ٤٤٧/١ بسنده إلى وكيع، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، والبيهقى ٢٤٣/٥ بسنده إلى سفيان وهو الثورى، وأحمد ٤/٣٣٤ عن وكيع، وعن أبي معاوية، والخطيب ص ٣٩١ (١٩٠) بسنده إلى سفيان وهو الثورى، والحميدى ٣٨٨/٢ (٨٨٠) - ومن طريقه ابن بشكوال ٩١/١، ٩٢ (١٤) - عن ابن عيينة، وابن بشكوال ٩٢/١، ٩٣ (١٤) بسنده إلى عمر بن على، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية الخزاعى، وفي حديث سفيان الثورى وشعيب بن إسحاق عند الدارمى: « ناجية الأسلمي »، وفي حديث حفص عنده وحديث ابن عيينة عند الشافعى: « ناجية » من غير نسبة، وفي حديث ابن عيينة عند الحميدى: « ناجية الخزاعى ».

وقيل: هو ذؤيب بن حلحلة الخزاعى، والد قبصة، وقال الطبرانى: ذؤيب بن قبصة، والد قبصة بن ذؤيب الفقيه. وقيل: ذؤيب بن حبيب. ولعل قول الطبرانى « ذؤيب بن قبصة » أصله « ذؤيب أبى قبصة » فلم أجد من العلماء من حكى فى اسمه « ذؤيب بن قبصة » وإنما اختلفوا فى أنه ابن حلحلة أو ابن حبيب بن حلحلة بن عمرو الخزاعى، وفرق بينهما ابن أبى حاتم وابن شاهين،

(١) انظر: الجرح والتعديل ٤٨٦/٨، تجريد أسماء الصحابة ١٠٠/٢، ١٠١، وتحفة الأشراف ٩/٣، تهذيب التهذيب ١٠/٣٥٧، ٣٥٧، الإصابة ٦/٢٢٢، ٢٢٣ (٨٦٣٦، ٨٦٣٧، ٨٦٣٨)، أسد الغابة ٦/٥.

وخطأ ابن عبد البر ذلك، وصوب ابن حجر أنهما واحد، وأنه بقي الى زمن معاوية، والله أعلم^(١).
٥٣٤/٢٢٦ - روى ذلك مسلم: ك: الحج، ب: مايفعل بالهدى إذا عطب فى الطريق ٢/٩٦٣
قال: (١٣٢٦)

حدثني أبى غسان المسمعى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سنان بن سلمة،
عن ابن عباس، أن ذؤيباً أبا قبيصة حدثه أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبدن، ثم يقول: «إن
عطب منها شئٌ فخشيت عليه موتاً فانحرها. ثم اغمس نعلها فى دمها، ثم اضرب به صفحتها
ولا تطعمها أنت ولا أحدٌ من أهل رفقتك».

أبوغسان هو مالك بن عبدالواحد، وسعيد هو ابن أبى عروبة.

قال المزى فى التحفة ٣/١٣٥:

« وقال عباس الدورى عن يحيى بن معين: لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة، أحاديثه عنه
مرسلة، وسمع من موسى بن سلمة. وقال أبو بكر بن أبى خيثمة عن يحيى بن معين: لم يدرك
قتادة سنان بن سلمة، ولا سمع منه».

رواه ابن بشكوال ١/٩٣، ٩٤ (١٤) بسنده إلى مسلم به.

ورواه ابن ماجه: ك: المناسك، ب: فى الهدى إذا أعطب ٢/١٠٣٦ (٣١٠٥) بسنده إلى
محمد بن بشر العبدى، وابن أبى شيبه ٤/٣٣، ٣٤ عن محمد بن بشر، والبيهقى ٥/٢٤٣ بسنده
إلى يزيد بن زريع، وأحمد ٤/٢٢٥ عن محمد بن جعفر، والطبرانى ٤/٢٣٠ (٤٢١٣) بأسانيد إلى
يزيد بن زريع، وخالد بن الحارث، ومحمد بن بشر، والخطيب ص ٣٩٢ (١٩٠) بسنده إلى
عبدالوهاب بن عطاء، جميعاً عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن
عباس، أن ذؤيباً الخزاعى حدثه به.

ورواه أحمد ٤/٢٢٥، والطبرانى ٤/٢٢٩ (٤٢١٢) عن إبراهيم بن سويد الشبامى، والبيهقى
٥/٢٤٣ بسنده إلى أحمد بن منصور، جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن سنان بن
سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب، بسياق آخر بمعناه، قال أحمد: «قال عبد الرزاق: وكان يقول:
مرسل - يعنى معمرًا - عن قتادة، ثم كتبه له من كتاب سعيد، فأعطيته، فنظره، فقرأه، فقال: نعم،
ولكنى أهاب إذا لم أنظر فى الكتاب».

وقيل: هو عمرو بن خارجة الثمالي - بضم المثالثة وتخفيف الميم - وقال ابن منده: وقيل:

(١) الجرح والتعديل ٣/٤٤٨، ٤٤٩، تجريد أسماء الصحابة ١/١٧١، تهذيب التهذيب ٣/١٩٢، الإصابة ٢/١٨٠
(٢٤٨٥)، أسد الغابة ٢/١٤٧، ١٤٨.

عمرو الثمامي بالميم، وقال ابن عبد البر: وقيل: اليماني. ورجح ابن حجر أنه الثمالي، وذكر أنه كذلك عند الطبراني، لكن الذي في المطبوعة للطبراني: «اليماني» بالمشناة التحتانية. والله أعلم^(١).
٥٣٥/٢٢٦ - روى ذلك أحمد ٤/١٨٧، ٢٣٨ قال:

ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن عمرو الثمالي، قال: بعث النبي ﷺ معي هدياً، وقال: «إذا عطب شيء منها فأنحره، ثم اضرب نعله في دمه، ثم اضرب به صفحته، ولا تأكل أنت ولا أهل رفقتك، وخل بينه وبين الناس».

شريك هو ابن عبد الله النخعي، وليث هو ابن أبي سليم.
رواه الطبراني ١٧/٤٢(٨٨)، وابن بشكوال ١/٩٤(١٤) بسندهما إلى محمد بن سنان، عن شريك به.

قال الهيثمي في المجمع ٣/٢٣١: «رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة لكنه مدلس».

قلت: ليث بن أبي سليم صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك. كذا قال ابن حجر. وفي الإسناد شهر بن حوشب، وهو صدوق كثير الإرسال والوهم.
ورواه أحمد بمثله ٤/١٨٧، ٢٣٨ عن حسين بن محمد، عن شريك.

وقد رواه أحمد ٤/٦٤، ٣٧٧/٥ عن أبي النضر عن أبي معاوية شيبان، عن ليث، عن شهر، قال: حدثني الأنصاري صاحب بدن النبي ﷺ بنحوه.

قال الهيثمي في المجمع ٣/٢٣١: «رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنه مدلس».
قال ابن بشكوال ١/٩٤: «وقيل: هو معاوية»^(٢).

٥٣٦/٢٢٦ - ذكر ذلك الفريابي في «مصنفه»، قال:

ثنا سفيان، عن عبد الكريم، عن معاذ بن مسعود، عن سنان بن سلمة، قال: بعث معاوية رسول الله ﷺ بهدين، فقال: «إن عطبا أو عطب أحدهما فأنحره، ثم أصبغ نعله في دمه..» فذكره.

وقوله «معاذ بن مسعود» كذا هو في المطبوعة، وعند ابن حاتم في الجرح والتعديل ٨/٢٤٨: «ومعاذ بن سعوة الراسبي، من بني قيس عيلان، روى عن سنان بن سلمة بن المحبق، روى عنه عبد الكريم بن أبي المخارق، سمعت أبي يقول ذلك».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٤٠٢، الإصابة ٥/٢٤(٥٩٨٦).

(٢) سبقت ترجمة معاوية بن أبي سفيان في الخبر (١٩).

٢٢٧- (خ) : حديث أبي هريرة مرفوعاً: « لا يُخْتَلَى خَلاَهَا ». فقال رَجُلٌ: إلاَّ

الإذخر.

هو: العباس.

قلت: كذا في الصحيحين وغيرهما.

وعبد الكريم بن أبي المخارق - بفتح الميم - ضعيف، وسنان بن سلمة لم يدرك القصة، فقد ولد يوم حنين.

والراجح أن المقصود بحديث الباب هو ناجية الأسلمي أو الخزاعي ، فقد رواه عنه عروة بن الزبير نفسه، وأن هؤلاء كانوا من أصحاب هدى رسول الله ﷺ، وأن سؤالهم للنبي ﷺ قد تعدد. وهذا الخبر ساقط من النسخة المطبوعة من الأسماء المبهمة للخطيب، وأورده النووي.

٢٢٧/٥٣٧- رواه البخارى ك: العلم، ب: كتابة العلم ٣٢/١ قال:

حدثنا أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن خزاعة قتلوا رجلاً من بنى ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه... وذكر الحديث إلى قوله ﷺ: « لا يُخْتَلَى شوْكُهَا، ولا يُعْصَدُ شجرُهَا، ولا تُلْتَقَطُ ساقطُهَا إلا لمنشد... » الحديث إلى قوله: فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يارسول الله، فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا. فقال النبي ﷺ: «إلا الإذخر، إلا الإذخر».

شيبان هو ابن عبد الرحمن، ويحيى هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن .

رواه البخارى ك: الديات، ب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ١٨٨/٤ بنفس السند، وبسنده إلى حرب بن شداد(تعليقا)، ومسلم ك: الحج، ب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ٩٨٩/١٣٥٥) بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، جميعا عن يحيى ابن أبي كثير به.

البيان

القائل: «إلا الإذخر» هو: العباس بن عبد المطلب بن هاشم ، عم النبي ﷺ وكان أسنَّ من رسول الله ﷺ بستين، وقيل : بثلاث سنين، وشهد مع رسول الله بيعة العقبة لما بايعه الأنصار، وكان حينئذ مشركاً، وأسر يوم بدر، وأعلن إسلامه يوم الفتح ، وتوفى في رجب - وقيل: في رمضان - سنة اثنتين وثلاثين، وصلى عليه عثمان، ودفن بالبيع (١).

(١) أسد الغابة ٣/١١١، ١١٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٥، الإصابة ٤/٣٠٠ (٤٤٩٨).

٥٣٨/٢٢٧- روى ذلك البخارى: ك: اللقطة، ب: كيف تعرف لقطه أهل مكة ٦٤/٢ قال:

حدثنا يحيى بن موسى، حدثنى الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعى، قال : حدثنى يحيى بن أبى كثير، قال: حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: حدثنى أبو هريرة رضى الله عنه: لما فتح الله على رسول الله ﷺ مكة قام فى الناس، فحمد الله ... الحديث إلى قوله ﷺ «... فلا ينفرو صيدها، ولا يختلى شوكتها، ولا تحل ساقطها إلا لمنشد ...» الحديث إلى قوله: فقال العباس: إلا الإذخر، فإنما نجعله لقبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر» ... الحديث.

رواه مسلم: ك: الحج، ب: تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ٩٨٨/٢ (١٣٥٥) عن زهير بن حرب، وعبيد الله بن سعيد، وأبو داود: ك: المناسك، ب: تحريم حرم مكة ٢١٢/٢ (٢٠١٧) عن أحمد بن حنبل، ك: الجهاد، ب: فى كتاب العلم ٣١٩/٣ (٣٦٤٩، ٣٦٥٠) عن مؤمل، وعن على بن سهل الرملى، والترمذى - مختصرا - ك: العلم، ب: فى الرخصة فيه (أى فى كتابة العلم) ٤٢٨/٧، ٤٢٩ (٢٨٠٤) عن يحيى بن موسى، ومحمود بن غيلان، وابن حبان ١١/٦ (٣٧٠٧) بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، جميعا عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى به.

ورواه أبو داود فى الموضوع السابق (٣٦٤٩) والبيهقى ١٩٥/٥ بسنده إلى أبى العباس، كلاهما عن العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، عن الأوزاعى نحوه.

ورواه أحمد ٢٣٨/٢ عن الوليد، عن الأوزاعى، ورواه عن أبى داود الطيالسى، عن حرب بن شداد، كلاهما عن يحيى بن أبى كثير به، وقال فيه: فقال عم رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر». وقد روى بعض هذا الحديث من غير قصة ببيان أو لإبهام.

رواه أبو داود: ك: الديات، ب: ولى العمدة يرضى بالدية ١٧٢/٤ (٤٥٠٥) بسنده إلى الأوزاعى وحرب بن شداد، والترمذى: ك: الديات، ب: ماجاء فى حكم ولى القتل فى القصاص والعفو ٦٦٠/٤ (١٤٢٤) بسنده إلى الأوزاعى، والنسائى: ك: القسامة، ب: هل يؤخذ من قاتل العمدة الدية إذا عفا ولى المقتول عن القود ٣٨/٨ بسنده إلى الأوزاعى، وابن ماجه: ك: الديات، ب: من قتل له قتيلا فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ٨٧٦/٢ (١٦٢٤) بسنده إلى الأوزاعى، جميعا عن يحيى بن أبى كثير، ببعض الحديث، وهو حكم من قتل له قتيلا فهو بخير النظرين: «إما أن يقتل وإما أن يفدى».

وروى بعضه الدارمى: ك: البيوع، ب: فى النهى عن لقطه الحاج ٢٦٥/٢ عن معاذ بن هانىء، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبى كثير، بصدور الحديث إلى قوله «ولا تلتقط ساقطها إلا لمنشد».

٢٢٨- (خ): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَقِيلَ: حَاصَتْ. فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟»... الحديث.
هي: صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ.

ولهذا الحديث بالبيان شاهد من حديث ابن عباس، رواه عنه عكرمة وطاوس:

فأما حديث عكرمة، فرواه البخاري: ك: الجنائز، ب: الإذخر والحشيش في القبر ٢٣٣/١، ك: الحج، ب: لا ينفر صيد الحرم ٣١٥/١، ك: البيوع، ب: ما قيل في الصَّوْغِ ٩/٢ بأسانيد إلى خالد بن مهران الخذاء، ك: اللقطة، ب: كيف تعرف لقطه أهل مكة ٦٤/٢ بسنده إلى عمرو بن دينار، والنسائي: ك: المناسك، ب: النهى أن ينفر صيد الحرم ٢١١/٥ بسنده إلى عمرو بن دينار، والبيهقي ١٩٥/٥ بسنده إلى خالد الخذاء، وأحمد ٢٥٣/١ بسنده إلى خالد الخذاء، و٣٤٨/١ بسنده إلى عمرو بن دينار، كلاهما عن عكرمة، عن ابن عباس به.

وأما حديث طاوس فرواه البخاري: ك: الحج، ب: لا يحل القتال بمكة ٣١٥/١، ٣١٦، ك: الجزية، ب: إثم الغادر للبر والفاجر ٢٠٧/٢ بأسانيد إلى جرير بن عبد الحميد، ومسلم: ك: الحج، ب: تحريم مكة وصيدها... ٩٨٦/٢، ٩٨٧ (١٣٥٣) بأسانيد إلى جرير، وإلى مفضل بن مهلهل، وأبو داود: ك: المناسك، ب: تحريم مكة ٢١٢/٢ بسنده إلى جرير، والنسائي: ك: المناسك، ب: حرمة مكة ٢٠٣/٥، ٢٠٤ بسنده إلى جرير، وابن حبان ١٣/٦ (٣٧١٢) بسنده إلى مفضل، والبيهقي ١٩٥/٥ بسنده إلى جرير، وأحمد ٢٥٩/١ عن عبيدة، ٣١٥، ٣١٦ بسنده إلى مفضل، جميعا عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس به.

لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا: الخَلَا مقصور: النبات الرطب الرقيق، مادام رطبا واختلاؤه: قطعه (١).
لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا: أى لا يقطع (٢).

الإذخر: بكسر الهمزة وسكون الزاى وفتح الحاء المعجمتين: حشيشة طيبة الرائحة تُسَقَّفُ بها البيوت فوق الخشب، وهمزتها زائدة (٣).

٥٣٩/٢٢٨- روى ذلك الخطيب ص ١٤٨ (٧٨) قال:

أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز، قال: قرئ على أبي بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد، وأنا أسمع، قال: حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، قال: حدثنا محمد بن كثير المصيبي، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أراد

(٣) النهاية ٣٣٣/١.

(٢) النهاية ٢٥١/٣.

(١) النهاية ٧٥/٢.

رسول الله ﷺ إحدى نسائه، فقيل له: إنها حاضت. فقال: «أحابتنا هي؟». قلت لا، إنها قد زارت البيت.

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن كثير، وثقه ابن معين والحسن بن الربيع وابن حبان وابن سعد، وضعفه أحمد وابن المديني وأبو داود وأبو حاتم والبخاري والنسائي والساجي والحاكم وابن عدى وغيرهم.

لكن تابعه غيره من الثقات، كما سيأتي في البيان، فيرتقى الحديث إلى الصحة.

البيان

هي: صفية بنت حيي بن أخطب. كانت من سبي خيبر، وأعتقها الرسول ﷺ، وتزوجها، وماتت في خلافة معاوية سنة خمسين، وقيل: سنة ست وثلاثين. والأول أصح (١).

٥٤٠/٢٢٨ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: حجة الوداع ٨٣/٣ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني عروة بن الزبير وأبوسلمة بن عبدالرحمن، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتهما، أن صفية بنت حيي زوج النبي ﷺ حاضت في حجة الوداع، فقال النبي ﷺ: «أحابتنا هي؟». فقلت: إنها قد أفاضت يارسول الله، وطافت بالبيت. فقال النبي ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ».

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة.

رواه مسلم: ك: الحج، ب: وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض ٩٦٤/٢ (١٢١١) بسنده إلى الليث، وبسنده إلى يونس، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحائض تنفر قبل أن تودع ١٠٢١/٢ (٣٠٧٢) بسنده إلى الليث بن سعد، والطحاوي ٢٣٤/١ بسنده إلى يونس، وابن حبان ٨٠/٦ (٣٨٩٢) بسنده إلى الليث، ٨٠/٦، ٨١ (٣٨٩٤) به، والبيهقي ١٦٢/٥ بسنده إلى شعيب ابن أبي حمزة، وبسنده إلى يونس بن يزيد، وأحمد ٨٢/٦ بسنده إلى الليث، وعزاه المزى في التحفة ٧٤/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى الليث، والخطيب ص ١٤٨ (٧٨) بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة. جميعا عن الزهري، عن عروة بن الزبير، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة به.

ورواه أبو داود: ك: المناسك، ب: الحائض تخرج بعد الإفاضة ٢٠٨/٢ (٢٠٠٣) بسنده إلى هشام بن عروة، وعزاه المزى في التحفة ٤٠/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٢، تهذيب التهذيب ١٢/٤٥٨، الإصابة ٨/١٢٦ (٦٤٧)، أسد الغابة ٥/٤٩٠،

الزهرى، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحائض تنفر قبل أن تودع ١٠٢١/٢ (٣٠٧٢) بسنده إلى الزهرى، ومالك: ك: الحج، ب: إفاضة الحائض ٤١٣/١ (٢٢٨) عن هشام بن عروة، والشافعى ٣١٧/١ بسنده إلى هشام بن عروة، وابن خزيمة ٣٢٨/٤ (٣٠٠٢) بسنده إلى الزهرى، والطحاوى ٢٣٤/٢ بسنده إلى هشام بن عروة، والبيهقى ١٦٢/٥ بسنده إلى الزهرى، وبسنده إلى هشام بن عروة، وأحمد ١٦٤، ٣٨/٦ بسنده إلى الزهرى ٢٠٢/٦، ٢٠٧، ٢١٣، ٢٣١ بسنده إلى هشام بن عروة، والحميدى ١٠٢/١ (٢٠١) بسنده إلى الزهرى، كلاهما عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

ورواه البخارى: ك: الحج، ب: الزيارة يوم النحر ٢٩٩/١ بسنده إلى عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ومسلم: ك: الحج، ب: وجوف طواف الوداع ٩٦٥/٢ (١٢١١) بسنده إلى محمد بن إبراهيم التيمى، وابن خزيمة ٣١٠/٤ (٢٩٥٤) بسنده إلى محمد بن إبراهيم التيمى، وعزاه المزى فى التحفة ٣٥٤/١٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى الأعرج، والطحاوى ٢٣٤/٢ بسنده إلى الأعرج، وأحمد ٨٥/٦ بسنده إلى التيمى، ١٨٥ بسنده إلى عمران، جميعا عن أبى سلمة، عن عائشة، وفيه أن النبى ﷺ أراد من صفية ما يريد الرجل من أهله.

ورواه البخارى: ك: الحج، ب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ٣٠٢/١، ٣٠٣ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومسلم فى الموضوع السابق ٩٦٤/٢ بأسانيد إلى عبد الرحمن بن القاسم، وإلى أفلح بن حميد، والترمذى: ك: الحج، ب: ما جاء فى المرأة تحيض بعد الإفاضة ١٢/٤ (٩٤٩) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، وعزاه المزى فى التحفة ٢٦٥/١٢، ٢٧٥ إلى النسائى فى الكبرى: ك: المناسك، بأسانيد إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك فى الموضوع السابق (٢٢٥) عن عبد الرحمن بن القاسم، والشافعى ٣١٧/١ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، وإلى أفلح بن حميد، وابن حبان ٧٩/٦، ٨٠ (٣٨٩٣، ٣٨٨٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ٧٩/٦، ٨٠ (٣٨٩١) بسنده إلى عبيد الله بن القاسم، والبيهقى ١٦٢/٥ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ٩٩/٦، ١٦٤، ١٩٢، ١٩٣ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ٢٠٧/٦ بسنده إلى أفلح بن حميد، والحميدى ١٠٢/١ (٢٠٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، جميعا عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

ورواه البخارى: ك: الحج، ب: الإدلاج من المحصب ٣٠٤/١ بسنده إلى الأعمش، ك: الطلاق، ب: قول الله تعالى ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن﴾ من الحيض والحبل ٢٨٢/٣: ك: الأدب، ب: قول النبى ﷺ تربت يمينك وعقرى وحلقى ٧٥/٤ بسنده إلى الحكم، ومسلم: ك: الحج، ب: وجوب طواف الوداع ٩٦٥/٢ (١٢١١) بسنده إلى الحكم، وعزاه المزى فى التحفة ٣٥١/١١ إلى النسائى فى الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى الحكم، ٣٥٧/١١ إليه فيه بسنده إلى الأعمش، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحائض تنفر قبل أن تودع ١٠٢١/٢

(٣٠٧٣) بسنده إلى الأعمش، والدارمي: ك: المناسك، ب: المرأة تحيض بعد الزيارة ٦٨/٢ بسنده إلى الأعمش، وبسنده إلى الحكم، والطحاوي ٢٣٣/٢ بسنده إلى الحكم ٢٣٤/٢ بسنده إلى الأعمش، والبيهقي ١٦٣، ١٦٢/٥ بسنده إلى الحكم، وأحمد ١٧٥/٦ بسنده إلى الحكم، ٢١٣ بسنده إلى حماد، ٢٢٤ بسنده إلى الأعمش ٢٥٣، ٢٥٤ بسنده إلى منصور بن المعتمر، جميعا عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن الأسود بن يزيد النخعي عن عائشة.

ورواه في آخر حديث قصة حيض عائشة قبل أن تعتمر: البخاري: ك: الحج، ب: التمتع والإقراء والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى ٢٧٢/١ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ب: إذا حاضت المرأة بعد الإفاضة ٣٠٣/١ بسنده إلى ابن عوانة، ومسلم: ك: الحج، ب: بيان وجوه الإحرام ٨٧٧/٢، ٨٧٨ (١٢١١) بسنده إلى جرير، وأحمد ١٢٢/٦ بسنده إلى عوانة، جميعا عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة.

ورواه البخاري: ك: الحيض، ب: المرأة تحيض بعد الإفاضة ٦٩/١ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم: ك: الحج، ب: وجوب طواف الوداع... ٩٦٥/٢ (١٢١١) عن يحيى بن يحيى، والنسائي: ك: الحيض والاستحاضة، ب: المرأة تحيض بعد الإفاضة ١٦٤/١ بسنده إلى عبد الرحمن ابن القاسم، وعزاه المزى في التحفة ٤٢٩/١٢ إليه في الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى الحارث بن مسكين، وعبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: الحج، ب: إفاضة الحائض ٤١٢/١ (٢٢٦)، والطحاوي ٢٣٤/٢ بسنده إلى عبد الله بن وهب، والبيهقي ١٦٣/٥ بسنده إلى عبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، وأحمد ١٧٧/٦ عن عبد الرحمن بن مهدي، جميعا عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة. فلتنظر: التنفر في الحج نَفْران: الأول: هو اليوم الثاني من أيام التشريق، والآخر: اليوم الثالث^(١).

(١) انظر النهاية ٩٢/٥.

٢٢٩- (ق) (١): حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَاءَتْ امْرَأَةً، فَقَالَتْ: [٣٣/١] يَارَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ تَجَهَّزْتُ لِلْحَجِّ، فَأَعْتَرَضَ لِي. فَقَالَ لَهَا (٢): «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ»... الحديث.

(خ): هي أم معقل الأسيديّة.

[قلت: واسمها زينب، كما رواه ب (٣) الطبراني في معجمه الكبير من رواية أبي بكر بن عبد الرحمن، عن معقل بن أبي معقل، أن أمه زينب أتت النبي ﷺ ... فذكر الحديث. انتهى] (٤).

(ب): قيل: إنها أم معقل. رواه النسائي. وقيل: أم سنان. رواه مسلم. وقيل: أم سليم، رواه ابن أبي شيبة، وقيل: أم طليق، زوج أبي طليق. كذا في مسند ابن أبي شيبة وكتاب ابن السكن.

٥٤١/٢٢٩- روى هذا الحديث مالك: ك: الحج، ب: جامع ماجاء في العمرة ٣٤٦/١، ٣٤٧ (٦٦) قال:

عن سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ لِلْحَجِّ، فَأَعْتَرَضَ لِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عَمْرَةَ فِيهِ كَحِجَّةٍ».

هذا حديث مرسل.

رواه الخطيب ص ٣٠١ (١٤٩) بسنده إلى عبدالله بن مسلمة القنبي، وابن بشكوان ١٣١/١ (٢٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

وله شاهد بالإبهام من حديث ابن عباس: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار: «مامنعك أن تحججيني معنا؟». قالت: كان لنا ناضح، فركبه أبو فلان وابنه - لزوجها وابنها - وترك ناضحاً ننضح عليه. قال: «إذا كان رمضان اعتمرى فيه، فإن عمرة في رمضان تعدل حجة».

رواه البخاري: ك: العمرة، ب: العمرة في رمضان ٣٠٦/١ بسنده إلى يحيى بن سعيد، ومسلم: ك: الحج، ب: فضل العمرة في رمضان ٩١٧/٢ (١٢٥٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد، والنسائي: ك: الصوم، ب: الرخصة في أن يقال لشهر رمضان ١٣٠/٤، ١٣١ بسنده إلى شعيب بن

(١) في «ز»: ب. (٢) ساقط من: «ز».

(٣) كذا في «ك»، ولعلها زيادة خطأ.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (خ)، ومتأخر من «ز» إلى آخر الكلام، وليس في «ز» قوله: انتهى.

إسحاق، مختصراً، وعزاه المزي في التحفة ٥/٨٦، ٨٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: المناسك، بسنده إلى سفيان بن حبيب، والدارمي: ك: المناسك، ب: فضل العمرة في رمضان ١/٢٠٥ عن أبي عاصم مختصراً، وأحمد ١/٢٢٩ عن يحيى بن سعيد، جميعاً عن ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس به.

البيان

هي : أم معقل الأسدية، زوج أبي معقل. وهي زوجها وابنها صحابيون. يقال: إنها أشجعية، والصواب أنها من بني أسد بن خزيمه^(١).

٢٢٩/٥٤٢ - روى ذلك الطبراني ٢٥/١٥٤ (٣٦٩) قال:

حدثنا أحمد بن عمرو الخلال، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا عبد الله بن نافع، عن مالك، عن سُمي، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم معقل، أنها سألت رسول الله ﷺ، فقالت: تجهزت للحج، فعرض لي، فقال لها النبي ﷺ: «اعتصري في رمضان، فإن عمرة فيه كحجة». هذا إسناد حسن، فيه يعقوب بن حميد بن كاسب، صدوق ربما وهم.

وروى أبو داود: ك: المناسك، ب: العمرة ٢/٤٠٤ (١٩٨٨) بسنده إلى أبي عوانة، وابن خزيمة ٤/٣٦٠ (٣٠٧٥) بسنده إلى شعبة، والحاكم ١/٤٨٢ بسنده إلى شعبة، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، وأحمد ٦/٣٧٥ عن أبي عوانة، وعن عفان عن أبي عوانة، و٦/٤٠٥ بسنده إلى شعبة، ٦/٤٠٦ بسنده إلى محمد بن أبي إسماعيل راشد، والطيالسي ص ٢٣١ (١٦٦٢) عن شعبة، والخطيب ص ٣٠٢ (١٤٩) بسنده إلى الطيالسي عن شعبة، جميعاً عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى معقل - وفي بعضها: أن مروان أرسل إلى أم معقل - ... فذكر الحديث في دخولها وزوجها على رسول الله ﷺ، وقولها: يا رسول الله إن علي حجة، وإن لأبي معقل بكرًا. قال أبو معقل: صدقت، جعلته في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «أعطها، فلتحج عليه، فإنه في سبيل الله». فأعطاهما البكر، فقالت: يا رسول الله، إنني امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزي عني من حجتي؟ قال: «عمرة في رمضان تجزي حجة». هذا لفظ أبي داود.

وعند الطيالسي والخطيب: أم معقل امرأة من أشجع. قال الخطيب: «وذكر علي بن المديني أنه وهم، قال: والمعروف أنها امرأة من بني أسد بن خزيمه».

وروى الطبراني ٢٥/١٥١-١٥٣ (٣٦٤) الجزء الأخير منه بسنده إلى أبي عوانة به.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٣٦، تهذيب التهذيب ١٢/٥٠٦، الإصابة ٨/٢٨٣ (١٥٠٦)، أسد الغابة ٥/٦٢٠،

وهذا الإسناد فيه انقطاع، لجهالة رسول مروان.

لكن روى أحمد ٤٠٦/٦، والطبراني ١٥٣/٢٥، ١٥٤ (٣٧٠) بسنده إلى علي بن المديني، كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: ثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: كنت فيمن ركب مع مروان حين ركب إلى أم معقل، قال: وكنت فيمن دخل عليها من الناس معه، وسمعتها حين حدثت بهذا الحديث.

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا الحارث بن أبي بكر، فلم أرَ من ذكره بجرح أو تعديل^(١)، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث.

فإن صح فلعل أبا بكر سمعه مرة من أم معقل، ومرة من رسول مروان، فحدث به مرة عن هذه، وحدث به مرة عن هذا.

ويؤيد سماعه منها حديث الطبراني السابق، كما يؤيد سماعه منها ما رواه أحمد ٤٠٦/٦، والطبراني ١٥٤/٢٥، ١٥٥ (٣٧١) بسنده إلى أحمد بن حنبل، ومحمد بن أبي عمر العدني، وعزاه المزى في التحفة ١٠٦/١٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: المناسك - ومن طريقه ابن بشكوال ١٣٣/١ (٢٥) - عن محمد بن رافع، جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن، عن امرأة من بني أسد يقال لها أم معقل، قالت: أردت الحج، فضل بيبري، فسألت رسول الله ﷺ، فقال: « اعتمرى في شهر رمضان، فإن عمرة في شهر رمضان تعدل حجة ».

وهذا إسناد صحيح.

ورواه أبو داود في الموضع السابق (١٩٨٩) عن محمد بن عوف الطائي، عن أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، عن عيسى بن معقل بن أم معقل الأسدي أسد خزيمية، عن يوسف ابن عبد الله بن سلام، عن جدته (يعنى جدة عيسى) أم معقل بمعناه، غير أن فيه أنها سألت النبي بعد هلاك أبي معقل. وفيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، لكن تابعه عليه موسى بن عقبة بمعناه عند الطبراني ١٥٤/٢٥ (٣٧٠) ولم يذكر يوسف بن عبد الله بن سلام.

وروى بعضه الأول الطبراني ١٥٣/٢٥ (٣٦١) بسنده إلى عبد الله بن نمير، عن ابن إسحاق.

وروى عجزه الأخير الدارمي: ك: المناسك، ب: فضل العمرة في رمضان ٥١/٢، ٥٢ عن

(١) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٧٠/٣ وقال: « روى عن أبيه. روى عنه محمد بن إسحاق. سمعت أبي يقول ذلك ».

أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق .

وروى أحمد ٢١٠/٤ بسنده إلى هشام، والطبراني ١٥٥/٢٥ (٣٧٣) بسنده إلى الأوزاعي، والخطيب ص ٣٠٢ (١٤٩) بسنده إلى هشام وهو الدستوائي، وابن بشكوال ١٣٢/١ (٢٥) بسنده إلى هشام، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن معقل بن أم معقل الأسدية، قال: أرادت أمي الحج وكان جملها أعجف، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «اعتمرى في رمضان، فإن عمرة رمضان كحجة».

وهذا إسناد صحيح.

وقد رواه بهذا الإسناد أحمد ٣٧٥/٦ بسنده إلى هشام، والطبراني ٥٥/٢٥ (٣٧٢) بسنده إلى معاوية بن سلام. كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به، إلا أنه زاد فيه: عن معقل بن أم معقل، عن أمه قالت: أرادت أمي الحج ... فذكره . وهو وهم فليست أم أم معقل صحابية.

وقد رواه أحمد ٤٠٦/٦ عن عبد الملك بن عمرو، عن هشام، عن يحيى ، عن أبي سلمة، عن معقل بن أم معقل الأسدية قالت: أردت الحج مع رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فذكر نحو حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير.

وحديث الأوزاعي هو ما رواه ٤٠٥/٦ عن روح ومحمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم معقل الأسدية، أنها قالت: يا رسول الله، إنني أريد الحج وجملي أعجف، فما تأمرني ... الحديث.

ويتضح من هذا أن أبا سلمة سمعه من معقل ومن أم معقل، فحدث به مرة عن معقل، ومرة عن أم معقل، وكل صحيح، فإن معقلاً وأمه صحابيان.

وروى أحمد ٤٠٦/٦ عن يحيى بن آدم، والطبراني ١٥٣/٢٥ (٣٦٥) بسنده إلى أسد بن موسى. كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق ، عن الأسود بن يزيد، عن أم معقل، أنها سألت رسول الله ﷺ، فقال: « عمرة في رمضان تعدل حجة».

وهذا إسناد صحيح.

ورواه الترمذي ك: الحج، ب: ما جاء في عمرة رمضان ٧/٤ (٩٤٣) عن نصر بن علي، عن أبي أحمد الزبيرى، عن إسرائيل به، وليس فيه أنها سألت. وقال: « وحديث أم معقل حديث حسن صحيح من هذا الوجه».

والراجع أن أم معقل هي المرادة بحديث الباب، حديث أبي بكر بن عبد الرحمن. أما الآراء الأخرى الآتية، فقصص أخرى متعددة، بدليل اختلاف الروايات والرواة. والله أعلم.

وقيل: هي أم سنان الأنصارية^(١).

٥٤٣/٢٢٩ - روى ذلك البخارى: ك: جزاء الصيد، ب: حج النساء ٣٢٠/١ قال:

حدثنا عبدان، أخبرنا يزيد بن زريع، أخبرنا حبيب المعلم، عن عطاء، عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال: لما رجع النبي ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية: «ما منعك من الحج؟» قالت: أبو فلان - تعنى زوجها - كان له ناضحان، حج على أحدهما، والآخر يسقى أرضاً لنا. قال: «فإن عمرة في رمضان تقضى حجة معي».

عبدان هو عبدالله بن عثمان بن جبلة.

رواه مسلم: ك: الحج، ب: فضل العمرة فى رمضان ٩١٧/٢، ٩١٨ (١٢٥٦) عن أحمد بن عبدة الضبى، عن يزيد بن زريع به.

ورواه ابن بشكوال ١٣٢/١ (٢٥) بسنده إلى مسلم به.

وقيل: هي أم سليم بنت ملحان^(٢).

٥٤٤/٢٢٩ - روى ذلك ابن حبان ٥/٦ (٣٦٩١) قال:

أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى ببغداد، حدثنا شريح بن النعمان، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، حدثنا يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ، فقالت: حج أبو طلحة وابنه، وتركانى. فقال: «يا أم سليم، عمرة فى رمضان تعدل حجة».

أبو إسماعيل المؤدب هو إبراهيم بن سليمان بن رزين.

رواه الطبرانى ١١ / ١٧٦ (١١٤١٠) عن عبد الله بن أحمد، عن سريح بن يونس، عن أبي إسماعيل المؤدب به، لم يذكر أم سليم.

ورواه الطبرانى ١١ / ١٤٨ (١٣٢٢) بسنده إلى ابن أبى ليلى، عن عطاء نحوه بالقصة.

وعزه ابن حجر فى الفتح ٣ / ٤٨٠ إلى ابن أبى شيبة من هذا الطريق (ابن أبى ليلى).

ورواه ابن بشكوال ١٣٣/١ (٢٥) بسنده إلى ابن أبى ليلى به.

قال ابن حجر فى الفتح ٣ / ٤٨٠: «وتابعهما - أى تابع يعقوب بن عطاء وابن أبى ليلى - معقل الجزرى، لكن خالف فى الإسناد، قال: عطاء، عن أم سليم، فذكر الحديث دون القصة».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٣، الإصابة ٨/٢٤٥ (١٣٢١)، أسد الغابة ٥/٥٩٢.

(٢) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٥).

قال: «فهؤلاء ثلاثة يبعد أن يتفقوا على الخطأ، فلعل حبيبا لم يحفظ اسمها كما ينبغي. لكن رواه أحمد بن منيع في مسنده بإسناد صحيح، عن سعيد بن جبير، عن امرأة من الأنصار، يقال لها أم سنان، أنها أرادت الحج، فذكر الحديث نحوه، دون ذكر قصة زوجها».

وقيل: هي أم طليق، امرأة أبي طليق - بوزن عظيم - الأشجعي (١).

٥٤٥/٢٢٩ - روى ذلك الطبراني ٣٢٤/٢٢ (٨١٦) قال:

حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، ثنا يوسف بن عدي، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن المختار بن فلفل، عن طلق بن حبيب، عن أبي طليق، أن امرأته قالت له - وله جمل وناقة - : أعطني جملك أحج عليه. فقال: هو حبيس في سبيل الله. فقالت: إنه في سبيل الله أن أحج عليه. قالت: فأعطني الناقة وحج على جملك ... الحديث إلى قوله ﷺ: « صدقت أم طليق، لو أعطيتها جملك كان في سبيل الله، ولو أعطيتها ناقته كانت في سبيل الله، ولو أعطيتها من نفقتك أخلفها الله لك».

قال: قلت: يا رسول الله، فما يعدل بحج؟ قال: « عمرة في رمضان».

هذا إسناد حسن، فيه المختار بن فلفل، صدوق له أوهام، وطلق بن حبيب صدوق عابد.

رواه البزار في كشف الأستار ٣٨/٢، ٣٩ (١١٥١) بسنده إلى محمد بن فضيل.

وقال الهيثمي في المجمع: « رواه الطبراني في الكبير، والبزار باختصار، ورجال البزار رجال

الصحيح».

وعزه ابن حجر في الإصابة ١١١/٧ إلى ابن أبي شيبة وابن السكن وابن منده من طريق

عبد الرحيم بن سليمان. وجود ابن حجر سنده.

ورواه ابن بشكوال ١٣٤/١، ١٣٥ (٢٥) بسنده إلى عبد الرحيم (٢) بن سليمان، ومحمد بن

فضل، جميعا عن المختار بن فلفل به. وحديث البزار مختصر.

ورواه الطبراني ١٧٣/٢٥، ١٧٤ (٤٢٥) بالسند السابق مختصرا، بلفظ: عن أبي طليق أن

امرأته أم طليق قالت: يا نبي الله، ما يعدل الحج معك؟ قال: « عمرة في رمضان».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٢٦/٢، الإصابة ٢٥٢/٨ (١٣٥٨)، أسد الغابة ١/٥٩٧.

(٢) في الأصل: « عبد الرحمن » وهو تصحيف، صححه في الرواية التي عقبها، فهما روايتان بالسند إليه.

٢٣٠- (١): حَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: عَنْ يَيَانَ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَنْبَشٍ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ هَكَذَا.

ورواه ابن ماجه من رواية سفيان، عن ييان وجابر الجعفي، عن الشعبي. ورواه غيره عن سفيان، عن فراس ويان، عن الشعبي.

٥٤٦/٢٣٠- هذا الحديث عزاه الزمى في التحفة ٩٦/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الحج، من طريق:

عبيد الله بن سعيد، عن يحيى بن آدم، عن سفيان، عن ييان، وذكر آخر، كلاهما عن الشعبي، عن وهب بن خنشب الطائي، عن النبي ﷺ: «عمره في رمضان تعدل حجة». عبيد الله سعيد الشكري، وسفيان هو الثوري، ويان هو ابن بشر الأحمسي، والإسناد صحيح.

البيان

الآخر هو: جابر الجعفي، واسمه جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، أبو عبدالله الكوفي، وثقه شعبة والثوري ووكيع، وضعفه الجمهور، وأتهم بأنه رافضي^(٢).

٥٤٧/٢٣٠- رواه كذلك ابن ماجه: ك: المناسك، ب: العمرة في رمضان ٩٩٦/٢ (٢٩٩١) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن ييان وجابر، عن الشعبي، عن وهب بن خنشب، قال: قال رسول الله ﷺ: «عمره في رمضان تعدل حجة».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٥/٣: «هذا إسناد صحيح»، وهو كما قال.

رواه أحمد ١٧٧/٤، ١٨٦ عن وكيع، وعبدالله بن أحمد ٧٧/٤ بسنده إلى وكيع، والطبراني ١٣٤/٢٢ (٣٥٧) بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابي، وابن بشكوال ٧١٩/٢ (٢٥٥) بسنده إلى وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، عن جابر ويان، عن الشعبي به.

كما رواه سفيان عن فراس بن يحيى الهمداني الكوفي، صدوق ربما وهم، روى له الجماعة^(٣).

٥٤٨/٢٣٠- روى ذلك الطبراني ١٣٤/٢٢، ١٣٥ (٣٥٨) قال:

(١) في «زه»: حنيش.
(٢) الضعفاء الصغير للبخارى (٤٩)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (٩٨)، ميزان الاعتدال ٣٧٩/٣، المغني في الضعفاء ١/١٢٦، تهذيب التهذيب ٢/٤١، ٤٤، تقريب التهذيب ١/١٢٣.
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٢٣٣، تقريب التهذيب ٢/١٠٨، الجرح والتعديل ٧/٩١.

٢٣١- (خ): حديث سليمان بن يسار وسعيد بن المسيب: أن رجلاً من بني مخزوم صرع بطريق مكة، وهو محرم بالحج، فركب ابنه إلى الماء الذي هو عليه. المخزومي هو: معبد بن حزابة.

٢٣٢- (ب): حديث ربيعة بن عبد الله بن الهدير: أنه رأى رجلاً متجرداً بالعراق، فسأل الناس عنه، فقالوا: أمر بهديه أن تقلد... الحديث. هو: عبد الله بن عباس. قاله ابن عبد البر. [ز٣٣/ب]

حدثنا أحمد بن رشد بن المصري، ثنا حامد بن يحيى البلخي، ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن فراس، عن الشعبي، عن وهب بن خنيس، عن النبي ﷺ قال: « عمرة في رمضان تعدل حجة ».

هذا إسناده ضعيف جداً، فيه عبد العزيز بن أبان، متروك ومتهم بالكذب.

قال المزي في التحفة ٩٦/٩: « رواه عبدالعزيز بن أبان القرشي، عن سفيان الثوري، عن بيان، وفراس عن الشعبي، عن وهب ».

لم أجد هذا الخبر في كتاب « الأسماء المهمة » حسبما أشار المصنف، ولا وجدته في مختصر النووي « الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات ».

ولم أجد هذا الخبر مبهماً.

والذي وجدته بالبيان أن الرجل اسمه سعيد بن حزابة المخزومي. ولم أجد من ترجم له.

٢٣١/٥٤٩- رواه مالك: ك: الحج، ب: ماجاء فيما أحصر بغير عدد ١/٣٦٢ (١٠٣) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن سعد بن حزابة المخزومي صرع ببعض طريق مكة، وهو محرم، فسأل: من يلى على الماء الذي كان عليه؟ فوجد عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ومروان بن الحكم، فذكر لهم الذي عرض له، فكلهم أمره أن يتداوى بما لا يدمنه، ويفتدى، فإن صح اعتمر، فحل من إحرامه، ثم عليه حج قابل، ويهدى ما استيسر من الهدى.

ورواه الشافعي ١/٣٨٨ عن مالك بمعناه.

٢٣٢/٥٥٠- روى هذا الحديث مالك: ك: الحج، ب: ما لا يوجب الإحرام من تقليد الهدى

١/٣٤١ (٥٣) قال:

٢٣٣- (ب): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ... الْحَدِيثُ.

السَّائِلُ: أَبُو رَزِينِ الْعُقَيْلِيُّ، كَمَا فِي مُصَنَّفِ وَكَيْعِ وَالْمُنْتَقَى لِابْنِ الْجَارُودِ. وَقِيلَ: الْحُصَيْنُ بْنُ عَوْفِ الْأَحْمَسِيِّ. وَقِيلَ: الْغَوْثُ^(١) بْنُ حُصَيْنٍ، رَجُلٌ مِنْ خَتَمِمْ. ذَكَرَهُ ابْنُ رَشْدِينَ./

[خ/٥/أ]

قُلْتُ: وَيُشْكَلُ عَلَى الْأَوَّلِ مَا تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ».

وَقَالَ (ب) هُنَاكَ: هُوَ أَبُو رَزِينِ الْعُقَيْلِيُّ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ مُخَاطَبَتَهُ بِالْإِثْمَانِ بِالْحَجِّ وَالنِّيَابَةِ عَنْهُ إِذَا حَصَلَ لَهُ الْغَضَبُ مَعَ كَوْنِهِ كَافِرًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَيْرِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا مَتَجِرِدًا بِالْعِرَاقِ، فَسَأَلَ النَّاسَ عَنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ أَمْرٌ يَهْدِيهِ أَنْ يَقْلُدَ، فَلِذَلِكَ تَجْرُدُ. قَالَ رَبِيعَةُ: فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: بَدْعَةٌ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَرَبِيعَةُ لَهُ رُؤْيَةٌ، ذَكَرَهُ الْبَعْضُ فِي الصَّحَابَةِ، وَعَدَّهُ الْأَكْثَرُونَ فِي ثِقَاتِ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ ٢/٢٦٧ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنُ بَشْكُوَالِ ١/٤٠٨ (١٢٩) بِسَنَدِهِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ بِهِ.

البيان

قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالِ: «الرَّجُلُ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ ذَلِكَ أَبُو عَمْرِو النَّمْرِيُّ الْحَافِظُ. أَخْبَرَنِي بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ».

٥٥١/٢٣٣- رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ النَّسَائِيُّ: ك: الْمَنَاسِكُ، ب: تَشْبِيهُ قَضَاءِ الْحَجِّ بِقَضَاءِ الدِّينِ ١١٨/٥، ك: آدَابُ الْقَضَاءِ، ب: ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ فِيهِ ٢٢٩/٨ قَالَ:

أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هَشِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَثْبِتُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ شِدْدَتَهُ خَشِيَتْ أَنْ يَمُوتَ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دِينَ فَقَضَيْتَهُ أَكَانَ

(١) فِي «ز»: الْحُصَيْنِ. وَفِي كُلِّ النُّسخِ: الْغَوْثُ، وَالصَّرَابُ: أَبُو الْغَوْثِ.

مجزئاً؟ قال: نعم. قال: «فحج عن أبيك».

رواه ابن بشكوال ٥٢٢/٢ (١٧٣) بسنده إلى النسائي به.

وهذا إسناد صحيح، غير أنه اختلف على يحيى بن أبي إسحاق فيه. فرواه شعبة عنه، عن سليمان بن يسار، عن الفضل بن عباس (النسائي ٢٢٩/٨).

ورواه هاشم (أبو النضر) وشعبة (أحمد ٢١٢/١) وإسماعيل بن عليّ وهشيم (أحمد ٣٥٩/١) وحماد بن زيد (الدارمي ٤٠/٢) عنه، عن سليمان، عن عبد الله بن عباس أو الفضل بن عباس.

قال النسائي: «سليمان لم يسمع من الفضل بن العباس».

ومعنى هذا أن الصواب: سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس.

وهكذا رواه ابن حبان ١٢١/٦ (٣٩٧٩) بسنده إلى حماد بن سلمة، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان، عن عبد الله بن عباس.

وقد تابع سليمان بن يسار على روايته عن ابن عباس: أبو الشعثاء (النسائي ٢٢٩/٨، ٢٣٠)، وعكرمة (ابن حبان ١٢٢/٦، ١٢٣) (٣٩٨٣، ٩٣٨٦)، وابن بشكوال ٥٢٢/٢ (١٧٣) وأبو يعلى ٢٣٨/٤ (٢٣٥١) وهو من رواية سماك بن حرب عنه، وهي مضطربة.

وعمرُو بن دينار (الطبراني ١٠٩/١١) (١١٢٠٠) وعطاء بن أبي رباح (الطبراني ١١١/١٤٩، ١٧٦) (١١٤٠٩، ١١٣٢٣).

وللابهام شاهد بإسناد حسن عن عبد الله بن الزبير قال: جاء رجل من خنعم إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أبي شيخ كبير... الحديث بمعنى حديث ابن عباس.

رواه النسائي ك: المناسك، ب: تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين ١١٧/٥، ١١٨، والدارمي: ك: المناسك، ب: الحج عن الميت ٤١/٢، وأحمد ٥/٤.

البيان

السائل هو: أبو رزّين لقيطُ بن عامر بن المنتفق بن عامر بن عقيل العُقيلي، وافد بني المنتفق. وقيل: لقيط بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق. ورحج ابن حجر أنهما اثنان، والذي معنا هو الأول^(١).

٥٥٢/٢٣٣ - روى ذلك أبو داود ك: المناسك، ب: الرجل يحج عن غيره ١٦٢/٢ (١٨١٠)

(١) الجرح والتعديل ١٧٧/٧، تجريد أسماء الصحابة ٣٩/٢، تهذيب التهذيب ٤٠٩/٨، ٤١٠، الإصابة ٦/٨ (٧٥٤٩).

قال:

حدثنا حفص بن عمر، ومسلم بن إبراهيم بمعناه، قالوا: ثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رزين - قال حفص في حديثه: رجل من بني عامر - أنه قال: يارسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظنن. قال: « احجج عن أهلك واعتمر ».

حفص بن عمر هو أبو عمر الحوضي، وهذا إسناد صحيح.

رواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الحج، ب: منه (الحج، عن الشيخ الكبير والميت) ٦٧٧/٣، ٦٧٨ (٩٣٣) بسنده إلى وكيع، والنسائي: ك: المناسك، ب: وجوب العمرة ١١/٥ بسنده إلى خالد بن الحارث، ب: العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع ١١٧/٥ بسنده إلى وكيع، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحج عن الحى إذا لم يستطع ٩٧٠/٢ (٢٩٠٦) بسنده إلى وكيع، وابن خزيمة ٣٤٥/٤، ٣٤٦ (٣٠٤٠) بسنده إلى خالد بن الحارث، وابن حبان ١٢/٦ (٣٩٨٠) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، والدارقطني ٢٨٣/٢ بسنده إلى أحمد بن سنان، وعفان بن مسلم، وقال: كلهم ثقات، والحاكم ١/٤٨١ بسنده إلى آدم إلى أبي إياس، وخالد بن خارث، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وأحمد ١٠/٤، ١١، ١٢ عن وكيع، وعن عفان وبهز ويزيد بن هارون، والطيالسي ص ١٤٧ (١٠٩١)، والطبراني ١٩/٢٠٣ (٤٥٧)، ٤٥٨ (بأسانيد إلى مسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر الحوضي وسليمان بن حرب وسعد بن إسحاق، وابن بشكوال ٢/٥٢٣ (١٧٣) بسنده إلى وكيع، جميعا عن شعبة به، وفي حديث يزيد ابن هارون عند أحمد: أن رجلا سأل النبي ﷺ، فذكره.

وقيل السائل هو: حصين بن عوف، الخثعمي، المدني، له صحبة، وليس له غير هذا الحديث^(١).

٥٥٣/٢٣٣ - روى ذلك ابن ماجه: ك: المناسك، ب: الحج عن الحى إذا لم يستطع ٩٧٠/٢ قال: (٢٩٠٨)

حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبو خالد الأحمر، ثنا محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أخبرني حصين بن عوف، قال: قلت: يارسول الله، إن أبي أدركه الحج، ولا يستطيع أن يحج إلا معترضا. فصمت ساعة. ثم قال: « حج عن أهلك ».

أبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان، وكريب هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن عباس.

(١) الجرح والتعديل ٣/١٩٢، ١٩٣، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٢، تهذيب التهذيب ٢/٣٣٢، الإصابة ٢/٢٠ (١٧٣١).

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١٨: «ليس لحصين بن عوف عند ابن ماجة سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة، وإسناد حديثه ضعيف، ومحمد بن كريب قال فيه أحمد بن حنبل: منكر الحديث يجيء بعجائب عن حصين بن عوف. ويسند الأحاديث. وقال البخاري: منكر الحديث فيه نظر. وضعفه ابن معين والنسائي وأبو زرعة وابن نمير والدارقطني وغيرهم».

قلت: والأمر كما قال.

رواه الطبراني ٤/٢٦ (٣٥٤٩) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، وابن بشكوال ٢/٥٢٣ (١٧٣) بسنده إلى يوسف بن عدي، كلاهما عن أبي خالد الأحمر به.

ورواه الطبراني في نفس الموضوع (٣٥٤٨) عن علي بن عبد العزيز، عن ابن الأصبهاني، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن ابن عباس، عن حصين بن عوف بنحوه. ولم يذكر كريبا.

كما رواه الطبراني في ذات الموضوع (٣٥٥٠) بسنده إلى بكار بن عبد الله البربذى، عن عمه موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن حصين بن عوف بمعناه.

وفيه بكار بن عبد الله وعمه موسى بن عبيدة، وهما ضعيفان.

وقيل: هو أبو الغوث بن حصين، الخثعمي، رجل من الفرع - بضم الفاء والراء بعدها مهملة، مكان معروف بنواحي المدينة - وكان ينزل العرج وهو من نواحي الفرع^(١).

لكن المروى عنه أنه سأل عن الحج عن أبيه الذي مات.

٥٥٤/٢٣٣ - روى ذلك ابن ماجة: ك: المناسك، ب: الحج عن الميت ٢/٩٦٩ (٢٩٠٥) قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الغوث بن حصين (رجل من الفرع) أنه استفتى النبي ﷺ عن حجة كانت على أبيه، مات ولم يحج. قال النبي ﷺ: «حج عن أبيك». وقال النبي ﷺ: «وكذلك الصيام في النذر، يقضى عنه».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١٠ عن هذا الإسناد: إنه «ضعيف، عثمان بن عطاء الخراساني، قال فيه ابن معين ومسلم والدارقطني: ضعيف الحديث، وقال الفلاس: منكر الحديث متروك. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة».

وقال ابن حجر في التهذيب: «عطاء الخراساني لم يسمع من هذا الصحابي، ولعله حمل الحديث عن بعض أصحاب ابن عباس عن أبي الغوث بن حصين بن عوف».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٩٢، تهذيب التهذيب ١٢/٢١٩، ٢٢٠، الإصابة ٧/١٥٠ (٨٨٣).

٢٣٤- (ك ط): حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ: كُنَّا وَقُوفًا فِي مَكَانٍ - يَبَاعِدُهُ (١) عَنِ الْمَوْقِفِ (٢) - فَأَتَانَا ابْنُ مَرْبِيعٍ، فَقَالَ: [إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ] (٣) يَقُولُ: «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ، فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ».

هُوَ (٤): زَيْدُ بْنُ مَرْبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ. ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ أَحْمَدَ وَيَحْيَى، وَأَسْمَهُ زَيْدًا. / وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ وَابْنُ سَعْدٍ: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ.

[ز٣٤/]

(ط): قَالَ الْوَاقِدِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى: زَيْدٌ.

قُلْتُ: وَحَكَى الْمَزِيُّ فِي التَّهْدِيبِ قَوْلًا آخَرَ، أَنَّ اسْمَهُ يَزِيدٌ.

رواه ابن بشكوال ٥٢٤/٢ (١٧٣) من طريق ابن رشددين، عن هشام بن عمار به.

ما سبق يظهر أن الأرجح أن المقصود بحديث الباب هو أبو رزين العقيلي. أما استشكال المصنف بما تقدم في كتاب الإيمان (الخبر ١٢) - حيث نسب ابن بشكوال هناك لابن أبي خيثمة أنه سأل: «أين أبي؟» فقال له النبي ﷺ: «في النار»، إذ كفره ودخوله النار مانع من الإتيان بالحج والنيابة عنه فيه - هذا الاستشكال مردود، وقد سبق أن قررت في الخبر (١٢) أن أبا رزين سأل عن أمه لا عن أبيه. والله أعلم.

٥٥٥/٢٣٤ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: موضع الوقوف بعرفة ١٨٩/٢ (١٩١٩) قال:

حدثنا ابن نفيْل، ثنا سفيان بن عمرو - يعني ابن دينار - عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابن مَرْبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، ونحن بعرفة في مكان يباعده عمرو عن الإمام، فقال: أما إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «قفوا على مشاعركم، فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم».

ابن نفيْل هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيْل، وسفيان هو ابن عيينة، وهذا إسناد حسن فيه عمرو بن عبد الله بن صفوان، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: صدوق شريف.

رواه الترمذی، وقال: حديث حسن لانعرفه إلا من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار، ك: الحج، ب: ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء فيها ٦٢٣/٣ (٨٨٤).

وعزه المزى في التحفة ١٢١/١١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الحج، عن قتيبة، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: الموقف بعرفات ١٠٠١/٢ (٣٠١١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، والشافعي

(٢) في «ز»: الواقف.

(١) في «خ»: نباعده، وفي «ز»: تباعده

(٤) في «خ، ز»: (ب) هو:

(٣) في «ك»: أتى رسول الله إليكم.

٢٣٥- (ب): حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ،
وَنَحَرَ غَيْرَهُ بَعْضَهُ.

هو: رَأْيِهِ عَلِيٌّ. كَذَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَمُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ.

٣٦٦/١، وابن خزيمة ٢٥٥/٤ (٢٨١٨، ٢٨١٩) عن عبد الجبار بن العلاء، وعن أبي عمار الحسين
ابن حريث، وسعيد بن عبد الرحمن، والحاكم ٤٦٢/١ بسنده إلى ابن أبي عمر، وقال: « هذا
حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، والبيهقي ١١٥/٥ بسنده إلى سعدان بن نصر،
وإلى أحمد بن شيبان، وأحمد ١٣٧/٤، وابن بشكوال ٦٠٠/٢ (٢٠٦) بسنده إلى ابن أبي شيبة،
جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به.

ومعنى قوله « يواعد عمرو » أى يواعد ذلك المكان عمرو بن عبد الله بن صفوان عن موقف
الإمام، يعنى يجعله بعيداً بوصفه بإياه بالبعد. وهذا قول الراوى عن عمرو بن عبد الله، وهو عمرو
ابن دينار. وفى بعض الطرق « تباعده » بناءً المخاطبة من عمرو بن دينار لعمر بن عبد الله.

البيان

قال الترمذى ٦٢٤/٣: « وابن مربع اسمه يزيد بن مربع الأنصارى، وإنما يعرف له هذا
الحديث الواحد ».

وقال المزى فى التحفة ١٢١/١١: « واسمه يزيد، ويقال: زيد، ويقال: عبد الله بن مربع بن
قيظى بن عمرو زيد بن جشم بن حارثة بن عمرو بن مالك بن أوس الأنصارى ».

وقال ابن حجر فى التهذيب ٣٧٦/٣: « زيد بن مربع ... سماه أحمد وابن معين وابن البرقى.
وقيل: اسمه يزيد. وقيل: عبد الله. وأكثر ما يجىء فى الحديث غير مسمى ».

وذكره الذهبى فى التجريد ٢٠١/١ باسم: زيد، وقال فى ٣٣٤/١: « عبد الله بن مربع بن
قيظى بن عمرو الأنصارى الحارثى. شهد أحداً، قتل هو وأخوه يوم الجسر. وكان أبوهم أعمى
منافقاً » وقال ١٤٠/٢: « يزيد أو زيد بن مربع. له: « كونوا على مشاعركم ».

وترجم له ابن حجر فى الإصابة ٣٣/٢، ٣٤ (٢٩٢٨): زيد بن مربع. وفى ١٢٦/٤ فرّق بين
عبد الله بن مربع الذى معنا وعبد الله بن مربع الذى ذكره الذهبى أنفاً. وقال: « تفرد به الواقدى.
وفرّق أبو عمر بينه وبين الذى قبله. وكلام البغوى يقتضى أنهما واحد ».

وروى ابن بشكوال ٦٠٠/٢، ٦٠١ (٢٠٦) بسنده إلى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين:
« ابن مربع اسمه يزيد بن مربع الأنصارى ».

٥٥٦/٢٣٥- روى هذا الحديث مالك: ك: الحج، ب: العمل فى النحر ٣٩٤/١ (١٨١) قال:

عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ نحر بعض هديه، ونحر غيره بعضه.

محمد هو ابن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وهو لم يسمع من جد أبيه علي بن أبي طالب، فالإسناد منقطع، فقد ولد سنة ست وخمسين على الصحيح، بعد موت علي رضي الله عنهم.

رواه ابن بشكوال ٦١٨/٢ (٢١٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى، عن مالك به.

قال ابن عبد البر في تجميد التمهيد ص ٢٥ (٣١): هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث: عن علي. وتابعه القعنبى، فجعله عن علي أيضاً، كما رواه يحيى.

ورواه ابن بكير وسعيد بن عفير وابن القاسم وابن نافع وأبومصعب والشافعى (بدائع المنز ١/٣٧٧) كلهم عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر. وأرسله ابن وهب، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ... الحديث، لم يقل: عن علي، ولا عن جابر.

وهو صحيح لجعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في الحديث الطويل في الحج. وصحيح أيضاً لعلي بن أبي طالب من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي عنه^(١).

ورواه النسائى: ك: الضحايا، ب: ذبح الرجل غير أضحيته ٢٣١/٧ بسنده إلى ابن القاسم، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر به. ورواه أحمد ٣/٣٨٨ عن إسحاق، عن مالك به.

البيان

الذى نحر هو: علي بن أبي طالب^(٢).

٥٥٧/٢٣٥ - روى ذلك مسلم: ك: الحج، ب: حجة النبي ﷺ ٨٨٦/٢-٨٩٢ (١٢١٨) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن حاتم - قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل المدنى - عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله... الحديث الطويل في حجة النبي ﷺ، إلى قوله: ثم انصرف إلى المنحر، فنحَرَ ثلاثاً وستين بيده، ثم أعطى علياً، فنحَرَ ماغبر، وأشركه في هديه... الحديث.

رواه - بطوله - أبو داود: ك: المناسك، ب: صفة حجة النبي ﷺ ١٨٢/٢-١٨٦ (١٩٠٥)

(١) حديث عبد الرحمن بن أبي ليلي عن علي رواه ابن حبان ١٣١/٦ (٤٠١١)، والبيهقى ٢٣٨/٥.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

٢٣٦- (ب): حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، حِينَ قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ: تَمَتُّعًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفُلَانٌ كَافِرٌ بِالْعُرْشِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي يُّوتَ مَكَّةَ.
هو: معاوية بن أبي سفيان، كما في صحيح مسلم.

بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: حجة رسول الله ﷺ ١٠٢٢/٢-١٠٢٧. (٣٠٧٤) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، وابن حبان ٩٩/٦-١٠٤ (٣٩٣٢، ٣٩٣٣) بسنده إلى وهيب ابن خالد، وإلى حاتم بن إسماعيل، وأحمد ٣٢٠/٣، ٣٢١ عن يحيى بن سعيد، والطيالسي ص ٢٣٢، ٢٣٣ (١٦٦٨) عن وهيب بن خالد، جميعا عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بالحديث مطولا، وفيه موضع الشاهد، وبعضهم يزيد على بعض.

وروى الجزء موطن الشاهد - مختصرا - ابن خزيمة ٤/٢٨٤، ٢٨٥ (٢٨٩٢) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، ويحيى بن سعيد، وابن حبان ١٣٠/٦ (٤٠٠٧) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، والبيهقي ٥/١٣٣، ١٣٤ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، ٢٣٨/٥ بسنده إلى وهيب بن خالد، وأحمد ٣٣١/٣ عن محمد بن ميمون، والحميدي ٢/٥٣٤ (١٢٦٩) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن جعفر بن محمد به، وفي بعض الروايات أن البدن كانت مائة نحر النبي ﷺ منها ثلاثا وستين بيده، ونحر على الباقي، إلا رواية الطيالسي ففيها أنه ﷺ نحر بيده ثلاثا وسبعين (ولعلها تصحيف ففي روايات وهيب عند ابن حبان والبيهقي: ثلاثا وستين) ورواية سفيان عند الحميدي ففيها أنه ﷺ نحر ستا وستين، ونحر على أربعة وثلاثين.

وروى أبو داود: ك: الحج، ب: في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ١٤٨/٢ (١٧٦٤) - ومن طريقه ابن بشكوال ٦١٨/٢ (٢١٣) - عن هارون بن عبد الله، عن محمد ويعلى ابني عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال: لما نحر رسول الله ﷺ بدنه، فنحر ثلاثين بيده، وأمرني فنحرت ساثرها.
وفي الإسناد محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعن.

فنحر ما غبر: يعني ما بقي، وغبر: من الأضداد، يعني تستعمل فيما بقي، وفيما مضى، وبابه دخل (١).

٥٥٨/٢٣٦ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الحج، ب: جواز التمتع ٨٩٨/٢ (١٢٢٥) قال:

حدثنا سعيد بن منصور وابن أبي عمر، جميعا عن الفزاري، قال سعيد: حدثنا مروان بن معاوية، أخبرنا سليمان التيمي، عن غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

(١) مختار الصحاح ص ٤٦٨، النهاية ٣/٣٢٧.

عن المتعة؟ فقال: فعلناها، وهذا يومئذ كافر بالعرش. يعنى بيوت مكة.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٩٦، ٦٩٧ (٢٤٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه مسلم فى نفس الموضع بسنده إلى سفيان الثورى وشعبة، كلاهما عن سليمان التيمى به، وفى حديث سفيان: المتعة فى الحج.

ورواه ابن بشكوال ٢/٦٩٦ (٢٤٥) بسنده إلى أبى عبيد القاسم بن سلام، عن مروان بن معاوية الفزارى، عن سليمان التيمى (١) به.

البيان

فلان المكنى عنه: هو معاوية بن أبى سفيان بن حرب (٢).

٥٥٩/٢٣٦ - روى ذلك مسلم فى الموضع نفسه قال:

وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمى بهذا الإسناد، وقال فى روايته: يعنى معاوية.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٩٧ (٢٤٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه الطحاوى ٢/١٤١ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وأحمد ١/٨١ عن يحيى بن سعيد، كلاهما عن سليمان التيمى به.

قال ابن بشكوال: «وقال أبو على حسين بن محمد الغسانى: هذا الرجل المشار إليه فى الحديث هو: معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه.

وروى ابن بشكوال بسنده إلى الفريابى، عن سفيان، عن سليمان التيمى، عن غنيم بن قيس، قال: نهى معاوية عن المتعة، فقال سعد: لقد تمتعنا وإن معاوية لكافر بالعرش.

(ز) ومن حاور سعد بن أبى وقاص فى ذلك: الضحَّاكُ بن قيس، وذلك عام حج معاوية.

٥٦٠/٢٣٦ - روى ذلك مالك: ك: الحج، ب: ماجاء فى التمتع ١/٣٤٤ (٦٠) قال:

عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب، أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبى وقاص والضحَّاكُ بن قيس، عام حج معاوية بن أبى سفيان، وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحَّاكُ بن قيس: لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عز وجل. فقال سعد: بئس ما قلت يابن أخى! فقال الضحَّاكُ: فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك. فقال سعد: قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه.

هذا حديث صحيح الإسناد.

(٢) سبقت ترجمته فى الخير (١٩).

(١) تصحفت فى المطبوعة إلى « التيمى ».

٢٣٧- (ب): حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ: عَنِ ابْنِ خَبِّشٍ^(١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ».

هو: وَهَبٌ. وَقِيلَ: هَرَمٌ. وَالأَوَّلُ أَصَحُّ. ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَنِ.

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الحج، ب: ما جاء فى التمتع ٥٥٥/٣ (٨٢٢) عن قتيبة بن سعيد، والنسائى: ك: المناسك، ب: التمتع ١٥٢/٥، ١٥٣ عن قتيبة بن سعيد، والشافعى ٣٧/١، والطحاوى ١٤١/٢ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وبشر بن عمر، جميعا عن مالك به.

ورواه الدارمى: ك: المناسك، ب: فى التمتع ٣٥/٢، ٣٦ بسنده إلى ابن إسحاق، وابن حبان ٩٠/٦ (٣٩١٢) بسنده إلى يونس، كلاهما عن ابن شهاب بنحوه. وانظر نهى عمر عن التمتع فى الخبر (٢٤٠) وتوجيه ذلك.

كافر بالعرش: بضم العين والراء المهملتين - على وزن كتب - جمع عريش، أراد عرش مكة، وهى بيوتها، يعنى أنهم تمتعوا قبل إسلام معاوية. وقيل أراد بقوله «كافر» الاختفاء والتغطى، يعنى أنه كان مختفيا فى بيوت مكة. والأول أشهر. وسميت عروشا، لأنها كانت عيدانا تنصب، ويظلل عليها^(٢).

٥٦١/٢٣٧- روى هذا الحديث أحمد ١٧٧/٤ قال:

حدثنا وكيع، ثنا داود الزعافرى، عن الشعبي، عن ابن خَبِّشٍ الطائى قال: قال رسول الله ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

هذا إسناد ضعيف، فيه داود بن يزيد الزعافرى الأودى، ضعيف.

رواه الحميدى ٤١٦/٢، ٤١٧ (٩٣٢) - ومن طريقه ابن بشكوال ٧١٨/٢ (٢٥٥) - عن سفيان ابن عيينة، عن داود بن يزيد الأودى به.

ورواه ابن بشكوال فيه بسنده إلى شريك، عن داود به.

البيان

ابن خَبِّشٍ اسمه: وَهَبٌ، وَقِيلَ: هَرَمٌ - بكسر الراء - والصواب: وهب كما رواه بيان وفراس وجابر الجعفى فى الخبر (٢٣٠)، نزل الكوفة^(٣). ولم يذكر ابن بشكوال حجة من قال «هرم».

٥٦٢/٢٣٧- ومن سماه هَرَمًا احتج بما رواه ابن ماجة: ك: المناسك، ب: العمرة فى رمضان

(١) فى «ز»: خنيش. (٢) النهاية ٢٠٧/٣، ٢٠٨، معجم البلدان ١٠٠/٤.

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١٣٠/٢، تهذيب التهذيب ١١/٢٦، ١٤٣، الإصابة ٦/٣٢٥ (٩١٥٩).

٢٣٨- (ب): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْرَيْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَرَسَيْنِ، نَسْتَبِقُ إِلَى ثَغْرَةِ ثَنِيَّةٍ، وَأَصَبْنَا ظَلِيًّا وَنَحْنُ مُحْرَمَانِ، فَمَاذَا تَرَى؟... الْحَدِيثُ فِي حُكْمِهِ هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِيهِ بَعْزٌ (١).
هو: قَيْصَةُ بْنُ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ.

٩٩٦/٢ (٢٩٩٢) قال:

حدثنا محمد بن الصباح، ثنا سفيان. ح. وحدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع، جميعا عن داود بن يزيد الزعافري، عن الشعبي، عن هَرَمِ بْنِ خَنْبَشٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/٣٥: «هذا إسناد ضعيف، لضعف داود بن يزيد بن عبد الرحمن الزعافري». وهو كما قال.

ورواه أحمد ٤/١٧٧ عن محمد بن عبيد، عن داود بن الأودي، عن عامر، عن هَرَمِ بْنِ خَنْبَشٍ، قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ، فأثته امرأة، فقالت: في أي الشهور أعتمرك؟ قال: «اعتمرك في رمضان، فإن عمرة في رمضان تعدل حجة».
وانظر الخبر (٢٣٠).

٥٦٣/٢٣٨- روى هذا الحديث مالك: ك: الحج، ب: فدية ما أصيب من الطير والوحش ١/٤١٤،
٤١٥ (٢٣١) قال:

عن عبد الملك بن قُرَيْبٍ، عن محمد بن سيرين، أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني أجريت أنا وصاحب لي فرسين، نستبق إلى ثغرة ثنية، فأصبنا ظلياً ونحن محرمان، فماذا ترى؟ فقال عمر لرجل إلى جنبه: تعالي حتى أحكم أنا وأنت. قال: فحكما عليه بعنز. فولى الرجل وهو يقول: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظلي، حتى دعا رجلا يحكم معه. فسمع عمر قول الرجل، فدعاه فسأله: هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: لا. قال: فهل تعرف هذا الرجل الذي يحكم معي؟ فقال: لا، فقال: لو أخبرتني أنت تقرأ المائدة لأوجعتك ضربا. ثم قال: إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذُوا عَدْلِ مِنْكُمْ هُدًى بِالْغَيْبِ﴾ (٢) وهذا عبد الرحمن بن عوف.

هذا إسناد منقطع، لأن ابن سيرين لم يدرك عمر، فقد ولد لستين بقينا من خلافة عثمان. وعبد الملك بن قُرَيْبٍ البصرى غير عبد الملك بن قُرَيْبٍ البصرى، فالأول روى عنه مالك، والثاني

(٢) المائدة: ٩٥.

(١) في (ز): تغير.

روى عن مالك، ونسب البعض إلى مالك الوهم فى تسميته وليس كذلك^(١).

ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣٦٤/٥، ورواه البيهقى ١٨٠/٥ بسنده إلى يحيى ابن بكير، عن مالك به.

ورواه ابن بشكوال ٥٧٠/٢ (١٩٢) بسنده إلى يحيى، عن مالك به.

وروى عبد الرزاق ٤٠٨/٥ (٨٢٤١) عن هشيم، عن منصور أو غيره، عن ابن سيرين، أن محرمين استبقا إلى عقبة البطين، فأصاب أحدهما طيبا، فقتله، فأتى عمر بن الخطاب، فقال: اذبح شاة عفراء.

اليان

الرجل هو: قَيْصَةُ بن جابر الأسدى، أبو العلاء الكوفى، له إدراك، وضحب عمر بن الخطاب، وشهد خطبته بالجابية، يعد فى الطبقة الأولى من فقهاء أهل الكوفة، وكان أحد الفصحاء، وهو أخو معاوية من الرضاعة، من ثقات التابعين. مات سنة تسع وستين^(٢).

٥٦٤/٢٣٨ - روى ذلك عبد الرزاق ٤٠٦/٤ (٨٢٣٩) قال:

عن معمر، عن عبد الملك بن عمير، قال: أخبرنى قَيْصَةُ بن جابر الأسدى، قال: كنت مُحْرَماً، فرأيت طيباً، فرميته، فأصَبْتُ خُشْشَاءَهُ - يعنى أصل قرنه - فركب ردعه، فوقع فى نفسى من ذلك شىء، فأتيت عمر بن الخطاب أسأله، فوجدت لما جثته رجل^(٣) أبيض رقيق الوجه، وإذا هو عبد الرحمن بن عوف. قال: فسألت عمر، فالتفت إلى عبد الرحمن، قال: ترى شاة تكفيه؟ قال: نعم. فأمرنى أن أذبح شاة، فقمنا من عنده، فقال صاحب لى: إن أمير المؤمنين لم يحسن أن يفتيك حتى سأل الرجل. فسمع عمر كلامه، فعلاه عمر بالدرّة ضرباً، ثم أقبل على عمر ليضربنى، فقلت: يا أمير المؤمنين، لم أقل شياً، إنما هو قاله. قال: فتركنى، ثم قال: أردت أن تقتل الحرام وتتعدى الفتيا... الحديث.

هذا إسناد صحيح.

رواه الحاكم ٣١٠/٣ عن أبى عبد الله محمد بن على الصنعانى، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبى، والبيهقى ١٨١/٥ من طريق الحاكم عن أبى عبد الله محمد ابن الصنعانى، والطبرانى ١٢٧/١ (٢٥٨)، جميعاً عن إسحاق بن إبراهيم الدبى، عن

(١) انظر تهذيب التهذيب ٣٦٩/٦، الجرح والتعديل ٣٦٣/٥، ٣٦٤.

(٢) الجرح والتعديل ١٢٥/٧، تهذيب التهذيب ٣١٠/٨، الإصابة (فى القسم الثالث) ٢٧٣/٥، ٢٧٧ (٧٢٧٠).

(٣) كذا، وعند الحاكم والبيهقى والطبرانى: رجلا، وهو الصواب.

٢٣٩- (ب): حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ لَمْ يَحُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ... الْحَدِيثُ. وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ/ دَخَلَ حُجْرَتَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَثَرُهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أَحْمَسُ». فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَأَنَا أَحْمَسُ، يَقُولُ: وَأَنَا عَلَى دِينِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾... [البقرة: ١٨٩].

[ز٤٣/ب]

هو: رِفَاعَةُ بِنِ تَابُوتَ. ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ. وَقِيلَ: قُطْبَةُ بِنِ عَامِرٍ. ذَكَرَهُ بَقِيٌّ بِنِ مَخْلَدٍ.

عبدالرزاق به.

قال الهيثمي في المجمع ٢٣٢/٣: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات».

ورواه عبدالرزاق ٤٠٧/٥، ٤٠٨ (٨٢٤٠)، والطبراني (٢٥٩) من طريقه، والبيهقي ١٨١/٥ بسنده إلى ابن أبي عمر، وابن بشكوال ٥٧١/٢ (١٩٢) بسنده إلى ابن المديني، جميعا عن سفيان ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، بمعناه مطولا، ولم يسم فيه: عبدالرحمن ابن عوف.

وقال الهيثمي: «ورجاله ثقات». وهو كما قال.

وروى ابن بشكوال فيه بسنده إلى علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: حدثني داود بن أبي عاصم، عن محمد بن عبد الله بن قارب، عن رجل من بني أسد خزيمية، يقال له جابر بن قبيصة - قال يحيى: ولأراه أنا إلا قبيصة بن جابر - قال علي: فذكر نحوا من حديث عبد الملك بن عمير.

٥٦٥/٢٣٩- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ١٠٩/٢ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا مغمر، عن الزهري، قال: كان ناس من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء، يتخرجون من ذلك... الحديث إلى قوله: حتى بلغنا أن رسول الله ﷺ أهل زمن الحديبية بالعمرة، فدخل حجرة، فدخل رجل على أثره من الأنصار من بني سلمة، فقال له النبي ﷺ: «إني أحمس» - قال الزهري: وكانت الحمس لا يبالون ذلك - فقال الأنصاري: وأنا أحمس، يقول: وأنا على دينك، فأنزل الله تعالى ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

الحسن بن يحيى هو أبو علي الجرجاني، وهو صدوق، والإسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٧٣٦/٢ (٢٦٢) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبدالرزاق به.

البيان

هذا الرجل قيل هو: رفاعة بن تابوت الأنصارى^(١).

٥٦٦/٢٣٩ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٠٨/٢ قال:

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت داود، عن قيس بن جبير، أن ناساً كانوا إذا أحرموا لم يدخلوا حائطاً من بابه، ولا داراً من بابها، أويئاً. فدخل رسول الله ﷺ وأصحابه داراً، وكان رجل من الأنصار يقال له: رفاعة بن تابوت، فجاء ففسر الحائط، ثم دخل على رسول الله ﷺ. فلما خرج من باب الدار - أو قال: باب البيت - خرج معه رفاعة. قال: فقال رسول الله ﷺ: «ما حملك على ذلك؟». قال: يا رسول الله، رأيتك خرجت منه. فقال رسول الله ﷺ: «إني رجل أحمس». فقال: إن تكن رجلاً أحمس، فإن ديننا واحد. فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها﴾. [البقرة: ١٨٩].

داود هو ابن أبى هند، وقيس بن جبير النهشلى لم أجده من ذكره.

رواه ابن بشكوال ٧٣٧/٢ (٢٦٢) بسنده إلى محمد بن حرب، عن محمد بن عبد الأعلى به.

وعزه ابن حجر فى الإصابة ٢٠٩/٢ (٢٦٥٥) إلى عبد بن حميد فى تفسيره، وقال: مرسل.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٤/١ إليه وإلى ابن جرير وابن المنذر.

وذكره ابن الأثير فى أسد الغابة ١٧٧/١، وقال: «أخرجه أبو موسى، وقال: قيس بن جبير، بالجيم. ولا أدرى هو قيس بن حبتر - يعنى بالحاء المهملة والباء الموحدة والتاء فوقها نقطتان - أم غيره».

قلت: إن كان هو قيس بن حبتر - بوزن جعفر - التميمى، فهو ثقة من الرابعة.

وقيل هو: قطبة بن عامر بن حديدة السلمى الأنصارى الخزرجى، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها، وكانت معه راية بنى سلمة يوم الفتح. توفى فى خلافة عمر، وقيل: فى خلافة عثمان^(٢).

٥٦٧/٢٣٩ - روى ذلك الحاكم فى المستدرک ٤٨٣/١ قال:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصنعانى، ثنا أبو الجواب، ثنا عمار بن رزق، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما، قال: كانت قریش يدعون الحمس، وكانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام، وكان الأنصار وسائر العرب

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٨٣/١، الإصابة ٢٠٩/٢ (٢٦٥٥)، أسد الغابة ١٧٧/٢.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٥/٢، الإصابة ٢٤٢/٥ (٧١١٢)، أسد الغابة ٢٠٥/٤، ٢٠٦.

٢٤٠ - (ب): حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمُتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ (١)، وَقَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

هو: عمر، كما في صحيح البخارى.

لا يدخلون من الأبواب فى الإحرام، فبينما رسول الله ﷺ فى بستان، فخرج من بابه، وخرج معه قطبة بن عامر الأنصارى، فقالوا: يا رسول الله، إن قطبة بن عامر رجل فاجر، إنه خرج معك من الباب. فقال: « ما حملك على ذلك؟ ». قال: رأيتك فعلتَ ففعلتُ كما فعلتَ، فقال: « إني أحمسى ». قال: إن ديني دينك، فأنزل عز وجل ﴿ وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها ﴾.

قال الحاكم: « هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الزيادة ». ووافقه الذهبى.

أبو الجواب الضبي هو أحوص بن جواب، وأبو سفيان هو طلحة بن نافع، والإسناد صحيح. وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٢٤٢/٥ إلى أبى الشيخ فى تفسيره بسنده إلى عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن أبى سفيان به مرسلا. ورواه ابن بشكوال ٧٣٧/٢، ٧٣٨ (٢٦٢) بسنده إلى عبيدة بن حميد بن صهيب التيمي، عن الأعمش، عن أبى سفيان مرسلا.

٢٤٠/٥٦٨ - روى هذا الحديث البخارى: ك: التفسير، سورة البقرة ٣/١٠٥ قال:

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عمران أبى بكر، حدثنا أبو رجاء، عن عمران بن حصين رضى الله عنهما، قال: أنزلت آية المتعة فى كتاب الله، ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم ينه عنها، حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء.

عمران هو ابن مسلم المنقرى القصير، وأبو رجاء هو عمران بن تيم العطاردى.

رواه مسلم: ك: الحج، ب: جواز التمتع ٩٠٠/٢ (١٢٢٦) بسنده إلى بشر بن المفضل، وبسنده إلى يحيى بن سعيد، والنسائى فى التفسير ٢٤٤/١ (٥٢) بسنده إلى بشر المفضل، والبيهقى ١٩/٥ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٤/٤٣٦ عن يحيى بن سعيد، والطبرانى ١٨/١٣٥، ١٣٦ (٢٨٣) بسنده إلى بشر بن المفضل، جميعا عن أبى بكر عمران بن مسلم القصير،

(١) زاد فى «خ»: تعالى.

عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين به.

ورواه البخاري: ك: الحج، ب: التمتع على عهد النبي ﷺ ٢٧٤/١ بسنده إلى همام، ومسلم: ك: الحج، ب: جواز التمتع ٨٨٩/٢، ٩٠٠ (١٢٢٦) بسنده إلى شعبة، وإلى سعيد بن أبي عروبة، وإلى همام، والنسائي: ك: الحج، ب: القران ١٤٩/٥ بسنده إلى شعبة، والدارمي: ك: المناسك، ب: في القران ٣٥/٢ بسنده إلى أبي هلال، والطحاوي ١٤٣/٢ بسنده إلى همام، والبيهقي ٢٠/٥ بسنده إلى همام، وأحمد ٤٢٨/٤ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، و٤٢٩ بسنده إلى همام، والطبراني ١١٧/١٨، ١١٨، ١٢٣ أرقام (٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٦، ٢٤٩) بأسانيد إلى شعبة وهمام وسعيد بن أبي عروبة، وابن بشكوال ٨٥٦/٢ (٣١٢) بسنده إلى همام، جميعا عن قتادة بن دَعَامَة السدوسي، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير، عن عمران بن حصين بنحوه.

ورواه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: التمتع بالعمرة إلى الحج ٩٩١/٢ (٢٩٧٨) بسنده إلى أبي أسامة، والطبراني ١١٢/١٨ (٢١٣) بسنده إلى سفيان، جميعا عن سعيد بن إياس الجُرَيْري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، عن أخيه مُطَرِّف، عن عمران بن حصين بنحوه.

ورواه الطبراني ١٢١/١٨، ١٢٣، ١٢٤ (٢٤٣، ٢٤٨، ٢٥٢) بأسانيد إلى سعيد بن أبي خيرة، وحميد بن هلال، ومحمد بن واسع، عن مُطَرِّف بنحوه.

ورواه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى حميد بن هلال العدوي، والنسائي في الموضوع السابق بسنده إلى حميد بن هلال وإلى محمد بن واسع، ب: التمتع ١٥٥/٥ بسنده إلى محمد بن واسع، وأحمد ٤٢٧/٤ بسنده إلى حميد بن هلال، والطالسي ص ١١١ (٨٢٧) بسنده إلى حميد بن هلال، والطبراني ١١٢/١٨، ١١٣، ١١٨ (٢١٤، ٢١٥، ٢٣٥) بأسانيد إلى يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، وقاتدة، جميعا عن مطرف، عن عمران بن حصين. وليس في هذه الروايات ذكر الرجل الذي قال برأيه ما شاء.

البيان

الرجل المقصود هو: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١).

٥٦٩/٢٤٠ - روى ذلك مسلم في الموضوع السابق ٨٩٨/٢ قال:

وحدثناه (يعني الحديث كما سبق في الإبهام) إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم، كلاهما عن وكيع، عن سفيان، عن الجريري، في هذا الإسناد (يعني الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢١).

عن عمران). وقال أبو حاتم في روايته: ارتأى رجل برأيه ما شاء، يعني عمر.

رواه ابن بشكوال ٢/٨٥٦، ٨٥٧ (٣١٢) بسنده إلى مسلم به.

قال ابن حجر في الفتح ٣/٣٤٤: «وحكى الحميدى أنه وقع في البخارى فى رواية أبى رجاء، عن عمران: قال البخارى: يقال: إنه عمر. أى الرجل الذى عناه عمران بن حصين. ولم أر هذا فى شىء من الطرق التى اتصلت لنا من البخارى، لكن نقله الإسماعيلى عن البخارى كذلك، فهو عمدة الحميدى فى ذلك، وبهذا جزم القرطبى والنووى وغيرهما».

(ز) وقول عمر المقصود فى نفيه عن التمتع هو ما رواه البخارى: ك: الحج، ب: من أهل فى زمن النبى ﷺ كإهلال النبى ﷺ ١/٢٧١ قال:

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبى موسى رضى الله عنه: قال: بعثنى النبى ﷺ إلى قوم باليمن، فجتت وهو بالبطحاء، فقال: «بما أهللت؟» قلت: أهللت كإهلال النبى ﷺ. قال: «هل معك هدى؟» قلت: لا. فأمرنى فطفت بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أمرنى فأحللت فأتيت امرأة من قومي فمشطتني - أو غسلت رأسى - فقدم عمر رضى الله عنه، فقال: إن نأخذ بكتاب الله، فإنه يأمرنا بالتمام، قال الله: ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾، وإن نأخذ بسنة النبى ﷺ، فإنه لم يُحِلَّ حتى نحر الهدى.

ورواه أيضا، ب: الذبح قبل الحلق ١/٢٩٨، ك: العمرة، ب: متى يحل المعتمر ١/٣٠٨ بسنده إلى شعبة، ك: المغازى، ب: بعث أبى موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ٣/٧٢ بسنده إلى أيوب بن عائد، ومسلم: ك: الحج، ب: فى نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ٢/٨٩٤-٨٩٦ (١٢٢١) بأسانيد إلى شعبة وسفيان وأبى العميس وهو عتبة بن عبد الله المسعودى، والنسائى: ك: المناسك، ب: التمتع ٥/١٥٤، ١٥٥ بسنده إلى سفيان وهو الثورى، ب: الحج بغير نية يقصده المحرم ٥/١٥٦، ١٥٧ بسنده إلى شعبة، وأحمد ١/٣٩ بسنده إلى سفيان، جميعا عن قيس بن مسلم به.

وروى النسائى: ك: المناسك، ب: التمتع ٥/١٥٣ عن ابن عباس قال:

سمعت عمر يقول: والله إنى لأنهاكم عن المتعة، وإنما لفى كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله ﷺ، يعنى العمرة فى الحج.

وقد أبان سيدنا عمر عن رأيه ذلك فيما رواه مسلم: ك: الحج، ب: فى فسح التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ٢/٨٩٦ (١٢٢٢) عن أبى موسى، أنه كان يفتى بالمتعة، فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك. فإنك لاتدرى ما أحدث أمير المؤمنين فى النسك بعد، حتى لقيه بعد، فسأله، فقال عمر: قد علمت أن النبى ﷺ فعله وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن فى الأراك، ثم يروحون فى الحج تقطر رؤوسهم.

٢٤١- (ب): حَدِيثُ أَنَسٍ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِمَارَ، وَالْحَلِاقُ جَالِسٌ، فَأَمَرَ
بِالْبَدَنِ فَنُحِرَتْ.

(ب) (١) الَّذِي حَلَقَ رَأْسَهُ: خِرَاشُ بْنُ أُمِيَّةَ بْنِ الْفَضْلِ (٢) الْكُفَيْيُّ.

(ط): هُوَ مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ نَضَلَةَ الْعَدَوِيِّ.

[ك/٢٢] قلت: قال النووي في شرح مسلم: الصحيح/ المشهور أن الذي حلق رأسه في
حجة الوداع: معمر بن عبد الله، العدوي، وفي صحيح البخاري قال: زعموا أنه معمر
ابن عبد الله. وقيل: اسمه خراش بن أمية بن ربيعة الكلبية - بضم الكاف - منسوب إلى
كليب بن حبيشة (٣). انتهى.

[ز/٣٥] ونقل / والدي - أبقاه الله تعالى (٤) - عن البخاري أنه ذكر في تاريخه الكبير، أنه
معمر بن عبد الله العدوي. وعن ابن عبد البر: أن خراشا (٥) إنما حلقه يوم الحديبية.
والله (٦) أعلم.

ورواه النسائي في الموضع السابق ١٥٣/٥، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: التمتع بالعمرة إلى
الحج ٩٩٢/٢ (٢٩٧٩) وأحمد ٤٩/١.

قال ابن حجر في الفتح ٣/٣٣٢: «محصل جواب عمر في منعه الناس من التحلل بالعمرة أن
كتاب الله دال على منع التحلل لأمره بالإتمام، فيقتضى استمرار الإحرام إلى فراغ الحج، وأن سنة
رسول الله ﷺ أيضا دالة على ذلك، لأنه لم يحل حتى بلغ الهدى محله.

لكن الجواب عن ذلك ما أجاب به هو ﷺ، حيث قال: «ولولا أن معي الهدى لأحللت»،
فدل على جواز الإحلال لمن لم يكن معه هدى، وتبين من مجموع ما جاء عن عمر في ذلك أنه منع
منه سدا للذريعة».

الأراك: موضع قرب عرفة.

٥٧٠/٢٤١- روى هذا الحديث مسلم: ك: الحج، ب: بيان أن السنة يوم النحر أن يرمى ثم ينحر
ثم يحلق... ٩٤٧/٢ (١٣٠٥) قال:

حدثنا محمد بن المثني، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام، عن محمد، عن أنس بن مالك، أن

(٣) في «ز»: حشية.

(٢) في «ز»: المفضل.

(١) ساقط من «ز».

(٦) زاد في «خ»: تعالى.

(٥) في «ز»: خدasha.

(٤) ما بين الشراطين ساقط «ز».

رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة، ثم انصرف إلى البُدن فنحرها، والحجام جالس؛ وقال بيده عن رأسه، فحلق ثبته الأيمن، فقسمه فيمن يليه، ثم قال: «أحلق الشق الآخر»، فقال: «أين أبو طلحة؟» فأعطاه إياه.

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى، وهشام هو ابن حسان، ومحمد هو ابن سيرين.

رواه في نفس الموضع بسنده إلى حفص بن غياث وإلى سفيان وهو ابن عيينة، وأبو داود: ك: المناسك، ب: الخلق والتقصير ٢٠٣/٢ (١٩٨٢، ١٩٨١) بسنده إلى حفص وإلى سفيان بن عيينة، والترمذي وقال: - حديث حسن - : الحج، ب: ماجاء بأى جانب الرأس يبدأ في الخلق ٦٥٨/٣، ٦٥٩ (٩١٤، ٩١٥) بسندين إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزى في التحفة ٣٧١/١ إلى النسائي في الكبرى: ك: الحج، بسنده إلى عبد الأعلى، وإلى سفيان بن عيينة، والشافعي ٣٧٧/١، ٣٧٨ عن سفيان بن عيينة، وابن خزيمة ٢٩٩/٤ (٢٩٢٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن حبان ٧١/٦ (٣٨٦٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والبيهقي ١٣٤/٥ بسنده إلى سفيان، وابن بشكوال ٨٤٣/٢ (٣٠٦) بسنده إلى حفص بن غياث، جميعا عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك به.

البيان

قيل: الخلاق هو : خِرَاش بن أمية بن ربيعة بن الفضل بن منقذ بن عفيف بن كليب بن حبشة، الخزاعي الكلبي، حليف بنى مخزوم، شهد الحديبية وخبير وما بعدهما، وسكن المدينة، وبقي إلى ما بعد الخمسين (١).

٥٧١/٢٤١ - قال ابن حجر في الإصابة ١٠٧/٢:

وقال ابن السكن: روى عنه حديث واحد من طريق محمد بن سليمان بن مسمول (٢)، عن حرام بن هشام، عن أبيه، عن خِرَاش بن أمية، قال: أنا حلقت رأس رسول الله ﷺ عند المروة في عمرة القضية.

في سنده محمد بن سليمان بن مسمول، ضعيف الحديث، وحرام بن هشام، وأبوه لم أرَ من ترجم لهما.

ورواه ابن بشكوال ٨٤٤/٢ (٣٠٦) بسنده إلى حسان بن أبي عباد البصرى، عن محمد بن سليمان بن مسمول به.

(١) الجرح والتعديل ٣/٣٩٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٧، الإصابة ٢/١٠٧ (٢٢٢٩)، أسد الغابة ٢/١٠٨.
(٢) كذا والصواب: ابن مسمول - بالسين المهملة - كما في المعنى للضعفاء ٢/٥٨٨، وميزان الاعتدال ٣/٥٦٩.

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة خراش: «شهد الحديدية، وحلق رأس النبي ﷺ، وكان يسكن المدينة. سمعت أبي يقول ذلك».

وروى ابن بشكوال في نفس الموضوع بسنده إلى موسى بن عقبة، ذكر ذلك في غزوة الحديدية، قال: وحلق رسول الله ﷺ يومئذ خراش بن أمية الكلبي ... إلخ.

وقيل: هو معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة العدوي^(١).

٥٧٢/٢٤١ - روى ذلك ابن خزيمة ٣٠٠/٤ (٢٩٣٠) قال:

حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن بكر^(٢)، أخبرنا ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أنه أخبره أن رسول الله ﷺ حلق في حجة الوداع، وزعموا أن الذي حلق النبي ﷺ معمر بن عبد الله بن نضلة بن عوف بن عبيد بن عدى بن كعب. هذا إسناد صحيح.

قال النووي في شرح مسلم ٥٤/٩: «واختلفوا في اسم هذا الرجل الذي حلق رأس رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فالصحيح المشهور أنه معمر بن عبد الله العدوي. وفي صحيح البخاري قال: زعموا أنه معمر بن عبد الله، وقيل: اسمه خراش بن أمية بن ربيعة الكلبي - بضم الكاف - منسوب إلى كليب بن حبشية. والله أعلم».

قلت: قوله رحمه الله (في صحيح البخاري) وهم، فليس ذلك في الصحيح.

في هامش نسخة «ز»: كذا وقع للنووي رحمه الله عزو هذا إلى صحيح البخاري، وتبعه المؤلف على ذلك، وهو عجيب، إذ ليس في الصحيح شيء من هذا. نعم هو في تاريخه فليعلم. وبعد أن ساق ابن حجر حديث ابن خزيمة السابق قال: «وبين أبو مسعود في الأطراف أن قائل: وزعموا: ابن جريج، الراوي له عن موسى بن عقبة». (فتح الباري ٣/٤٤٧).

وهذا الحديث قد روى مختصرا بلفظ «أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع».

رواه البخاري ك: المغازي، ب: حجة الوداع ٨٥/٣ بسنده إلى أبي ضمرة أنس بن عياض، وإلى ابن جريج، ومسلم: ك: الحج، ب: تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ٩٤٧/٢ (١٣٠٤) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القاري، وحاتم بن إسماعيل، وأبو داود: ك:

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٨٧).

(٢) كذا بالتصغير، وأظنه خطأ من الناسخ، والصواب: بكر، مكبرا. فكذلك في بقية الروايات التي جاءت من طريقه، وهو شيخ ابن بشار وتلميذ ابن جريج، وليس من شيوخ الأول ولا تلاميذ الثاني محمد بن بكر بالتصغير.

٢٤٢- (ب): حديث أيوب بن أبي تميمة السخّياني: عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
كَانَ قَدِيمًا... الحديث في الحج.

هو: يزيد بن عبد الله بن الشخير. ذكره إسماعيل في «الأحكام». وقيل: أبو قلابة
الجرمي. قاله أبو عمر.

المناسك، ب: الخلق والتقصير ٢/٢٠٢ (١٩٨٠) بسنده إلى يعقوب، وأحمد ٢/٨٨ بسنده إلى ابن
جريج، والطبراني ١٢/٣٨١، ٣٨٢ (١٣٤١٢) بسنده إلى حاتم، جميعا عن موسى بن عقبة، عن
نافع، عن ابن عمر.

٥٧٣/٢٤٢- رواه مالك: ك: الحج، ب: ما جاء فيمن أحصر بغير عدو ١/٣٦١ (١٠٢) قال:

عن أيوب بن أبي تميمة السخّياني، عن رجل من أهل البصرة كان قديما، أنه قال: خرجت
إلى مكة، حتى إذا كنت ببعض الطريق كُسِرَتْ فخذى، فأرسلت إلى مكة، وبها عبد الله بن
عباس، وعبد الله بن عمر، والناس، فلم يرخص لى أحد أن أحل، فأقمت على ذلك الماء سبعة
أشهر، حتى أحللت بعمره.

رواه ابن بشكوال ١/٢٦٤ (٧٢) بسنده إلى يحيى بن يحيى بن كثير، عن مالك به.

البيان

الرجل البصرى هو: أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير - بكسر الشين والحاء
المعجمتين الثقيلتين - أحد كبار التابعين، ولد في خلافة أبي بكر، وغلط من عدّه في الصحابة، وهو
ثقة، مات سنة إحدى عشرة ومائة، وقيل: سنة ثمان ومائة^(١).

٥٧٤/٢٤٢- روى ذلك الفسوى في «المعرفة والتاريخ» ٢/٨٣، ٨٤ قال:

قال أبو النعمان: وحدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن أبي العلاء، قال: خرجت معتمرا،
حتى إذا كنت بالدثومة^(٢) وقعت عن راحلتي، فكُسِرَتْ، فبعثتُ إلى ابن عمر وابن عباس، فسئلا،
فقالا: ليس له وقت كوقت الحج، يكون على إحرامه حتى يصل إلى البيت. قال: فبقيت بتلك

(١) الجرح والتعديل ٩/٢٧٤، التاريخ الكبير ٨/٣٤٥، أسد الغابة ٥/١١٦، تهذيب التهذيب ١١/٢٩٨، ٢٩٩،
الإصابة ٦/٣٦٧ (٩٤٤٧) في القسم الرابع.

(٢) عند أبي بشكوال «الدثينة» وهو مأل إليه اجتهد محقق كتاب الفسوى في الهامش، وتقال بالتصغير وبالتكبير،
كجهينة وسفينة، وهى منزل لبنى سليم بعد فلجة من البصرة إلى مكة. وقيل: هو موضع أو ماء لبنى سيار بن عمرو
وكان يدعى الدفينة، فتطروا، فغيروا.

انظر: معجم البلدان ٢/٤٤٠، والقاموس المحيط ص ٣٧١.

٢٤٣- (ط) (١): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: بِمَا (٢) أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
هو: بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ.

الهيئة (٣) ستة أشهر أو سبعة أشهر، حتى وصلت إلى البيت.

أبو النعمان هو: محمد بن الفضل السدوسي، والإسناد إلى أبي العلاء صحيح.

رواه ابن بشكوال (١/٢٦٤، ٢٦٥/٧٢) بسنده إلى سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد به.

وروى الفسوي كذلك ٨٤/٢ عن سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء، قال: لما كُسرَتْ بعثتُ مطرفاً إلى ابن عمر، فسأله فقال: ماتقول في أخي قال: ما أقول؟ إنه إن مات من وجهه هذا دخل الجنة.

قال ابن بشكوال: «وقيل: هو أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي. قاله أبو عمر بن عبد البر الحافظ» وقد سبقت ترجمة أبي قلابة في الخبر (١١٤).

٢٤٣/٥٧٥- روى هذا الحديث البيهقي ٩/٥ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن زيد بن أسلم وغيره، أن رجلاً أتى ابن عمر رضی الله عنهما، فقال: بما أهل رسول الله ﷺ؟ قال ابن عمر: أهل بالحج. فانصرف. ثم أتاه من العام المقبل، فقال: بما أهل رسول الله ﷺ؟ قال: ألم تأتني عام أول؟ قال: بلى، ولكن أنس بن مالك يزعم أنه قرن. قال ابن عمر: إن أنس بن مالك كان يدخل على النساء، وهن مكشفات الرؤوس، وإني كنت تحت ناقة رسول الله ﷺ، يمسنى لعابها، أسمعها يلبى بالحج.

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن سعيد بن عبد العزيز التنوخي كان اختلط قبل موته .

قال ابن الترمذاني في الجوهر النقي في قول ابن عمر «إن أنسا كان يدخل على النساء... إلخ»: «أنكر ابن حزم أن يكون ابن عمر قال هذا، وقال: كيف يجوز أن يقول هذا وهو لا يزيد على أنس إلا عاماً واحداً». ثم بين أن ابن عمر كان له عند موت النبي إحدى وعشرين سنة، وكان لأنس عشرون، ثم قال: «وكيف يقال: إن أنسا كان يدخل عليهن عام حجة الوداع وهو مكشفات الرؤوس، وأنس أول من حجبه النبي ﷺ قبل ذلك بأربع سنين».

(١) ساقط من «خ».

(٢) في «خ»: بم، وفي «ز»: ثم.

(٣) عند ابن بشكوال «المياه» وهو الموافق لما عند مالك في الموطأ.

البيان

الرجل هو: بكر بن عبد الله بن عمرو المزني، أبو عبد الله البصري، تابعي جليل، ثقة مأمون حجة فقيه، وكان من فرسان مزينة. مات سنة ١٠٦، وقيل: ١٠٨ (١)

٥٧٦/٢٤٣ - روى ذلك مسلم: ك: الحج، ب: في الأفراد والقران بالحج والعمرة ٩٠٥/٢ (١٢٣٢) قال:

حدثني أمية بن بسطام العيشي، حدثنا يزيد (يعني ابن زريع)، حدثنا حبيب بن الشهيد، عن بكر بن عبد الله، حدثنا أنس رضي الله عنه، أنه رأى النبي ﷺ جمع بينهما، بين الحج والعمرة. قال: فسألتُ ابنَ عمر، فقال: أهللنا بالحج. فرجعتُ إلى أنس، فأخبرته ما قال ابن عمر، فقال: كأنما كنا صبياناً.

رواه في الموضع نفسه بسنده إلى هشيم، والنسائي: ك: المناسك، ب: القران ١٥٠/٥ بسنده إلى هشيم، والطحاوي ١٥٢/٢ بسنده إلى زهير بن معاوية، ويزيد بن هارون، وحماد، وابن حبان ٩٥/٦ (٣٩٢٢) بسنده إلى أبي ضمرة، والبيهقي ٩/٥ بسنده إلى هشيم، جميعاً عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني به.

وفي بعض طرق الطحاوي: «ذهل أنس رضي الله عنه، إنما أهلَّ رسول الله ﷺ بالحج وأهللنا به».

ورواه البخاري: ك: المغازي، ب: بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع ٣/٧٤ عن مسدد، عن بشر بن المفضل، عن حميد الطويل، عن بكر، أنه ذكر لابن عمر أن أنسا حدثهم ... فذكر الحديث وزاد فيه قصة إهلال علي حين قدم من اليمن حاجاً، ولم يذكر رد أنس على رد ابن عمر.

قال الطحاوي في شرح معاني الآثار موضحاً رأى الصحابين الجليلين ١٥٢/٢: «وإنما كان الأمر عن ابن عمر أن النبي ﷺ أهلَّ بحجة، ثم صبرها عمرة بعد ذلك، وأضاف إليها حجة، فصار حينئذ قارناً به، فأما في بدء إحرامه فإنه كان عنده مفرداً» ثم بين الطحاوي تواتر الروايات عن أنس في القران.

(١) الجرح والتعديل ٣٨٨/٢، تهذيب التهذيب ٤٢٤/١، ٤٢٥، تاريخ الفقات ٨٤/١ (١٦٢)، الفقات لابن حبان ٧٤/٤.

٢٤٤ - (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَأَلَهُ الصَّبِيُّ بِنُ مَعْبِدٍ عَنِ الْحَجِّ.

اسمه: أَدِيمُ التَّغْلِبِيِّ. وأُخْرِجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُهُ، وَمَا أُورِدَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ صَحَابِيٌّ.

٥٧٧/٢٤٤ - روى هذا الحديث أحمد ٣٤/١ قال:

ثنا هشيم، أخبرني سيّار، عن أبي وائل، أن رجلا نصرانياً يقال له: الصَّبِيُّ بن معبد أسلم فأراد الجهاد، فقيل له: أبدأ بالحج، فأتى الأشعري، فأمره أن يهل بالحج والعمرة جميعاً ففعل، فبينما هو يلبى إذ مرَّ به يزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة، فقال أحدهما لصاحبه: لهذا أضلُّ من بعيره، فسمعها الصَّبِيُّ، فكبَّرَ ذلك عليه، فلما قدم أتى عمر فذكر ذلك له، فقال له عمر رضِيَ اللهُ عنه: هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ. قال: وسمعتُه مرةً أخرى يقول: وَفُقَّتْ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.

سيّار هو ابن أبي سيّار، أبو الحكم العنزي، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة، وهذا إسناد

صحيح

البيان

قيل: اسم الرجل الذي سأله: أَدِيمٌ - بضم الهمزة وفتح الدال، وقيل: بفتح الهمزة وكسر الدال - ويقال: هُدِيمٌ، بالهاء بدل الهمزة، ويقال: هُدِيمٌ، بالهاء والذال المعجمة، التغلبي - بالهاء المثناة الفوقية والغين المعجمة، ويقال الثعلبي، بالطاء المثلة والعين المهملة، والأول أصح، لأن بنى تغلب كانوا نصاري، وأما بنو ثعلبة فكانوا على دين العرب.

ويقال فيه: هريم، بالراء بدل الدال، وهو ابن ثُرْمَلَةَ: بضم الراء والمثناة، والراء، وضم الميم، وفتح اللام، وقيل ثُرْبَلَةَ، بالباء الموحدة بدل الميم. وقيل: هو ابن عبد الله. وقيل: ابن عبد الله رجل آخر، وهو مختلف في صحبته، ورجح ابن حجر أنه مخضرم، مقبول^(١)

٥٧٨/٢٤٤ - روى ذلك أحمد ٣٧/١ قال:

ثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن صَبِيِّ بن معبد التغلبي، قال: كنت حديث عهد بنصرانية، فأردتُ الجهاد، فأتيت رجلاً من قومي يقال له هُدِيمٌ، فسألته فأمرني بالحج، فقرنت بين الحج والعمرة، فذكره. يعني ذكر الحديث في القرآن.

ورواه ابن الأثير في أسد الغابة ٥٧/١ بسنده إلى منصور به، وفيه «أديم».

(١) انظر: أسد الغابة ٥٧/١، ٥٦/٥، تجريد أسماء الصحابة ١١١/١، ١١٨/٢، الإصابة ١٠٣/١ (٤٢٧) في القسم الثالث ٣٠٠/٦ (٩٠٤٣) في القسم الثالث، الإكمال ٤٠٨/٧، ٤٠٩، تهذيب التهذيب ٢٦/١١، تقريب التهذيب ٣١٦/٢، بذل المجهود في حل أبي داود ٨/٩، الاستيعاب ١١٥/١، وانظر كذلك ترجمة الصبي بن معبد في التهذيب ٣٦٠/٤.

ثم قال: « ورواه جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن الصبي، عن هُذَيْم بن عبد الله. ورواه أيضا شريك، عن منصور، عن أبي وائل، عن الصبي، فقال: عن أديم أو هذيم. »

ورواه أبو داود: ك: المناسك، ب: في الإقران ١٥٨/٢، ١٥٩ (١٧٩٩) عن محمد بن قتادة ابن أعين، وعثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصبيُّ بن معبدٍ: كُنْتُ رجلاً أعرابياً نصرانياً، فأسلمت، فأُتيت رجلاً من عشيرتي، يقال له: هُذَيْمُ ابنُ ثُرْمَلَةَ، فقلت: ياهنأه، إنني حريصٌ على الجهاد، وإنني وجدتُ الحجَّ والعمرةَ مكتوبين عليّ، فكيف لي بأن أجمعهما؟ قال: أجمعهما، واذبح ما استيسر من الهدى. فأهللت بهما معا... فذكر القصة كما في الإبهام.

قال السهَّارَنُفُورِيُّ في بذل المجهود ٨/٩: « وقع في الحديث في النسخة المكتوبة والمجتبائية: هذيم - بالذال المعجمة - ابن ثُرْبَلَةَ، بالثاء المثالثة. وفي المجتبائية بعد الرءاء ميم، وفي المكتوبة بعد الرءاء موحدة. »

ورواه النسائي: ك: المناسك، ب: القران ١٤٦/٥، ١٤٧ عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير به، وفيه: « فأُتيت رجلاً من عشيرتي، يقال له: هُرَيْمُ بن عبد الله، فسألته ... » وفيه أنه قال لعمر: « ... فأُتيت هريم بن عبد الله ... »

ورواه أيضا ١٤٧/٥ عن إسحاق بن إبراهيم، عن مصعب بن المقدم، عن زائدة، عن منصور، بالقصة.

وقد روى الحديث دون قصة سؤال الرجل من عشيرته:

رواه النسائي: ك: المناسك، ب: القران ١٤٧/٥، ١٤٨ بسنده إلى مجاهد، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: من قرن الحج والعمرة ٩٨٩/٢ (٢٩٧٠) بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، والطحاوي ١٤٥/٢، ١٤٦ بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، ومنصور، والأعمش، وسلمة بن كهيل، وعاصم بن بهدلة، والحكم بن عتيبة، وابن حبان ٨٣/٦ (٣٩٠٠) بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، والبيهقي ١٦/٥ بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، وأحمد ١٤/١ بسنده إلى الحكم، ٥٢ بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، ٣٧ بسنده إلى الأعمش، ٥٣ بسنده إلى الحكم، والحميدي ١١/١ (١٨) بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، جميعاً عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن الصبيِّ بن معبد به.

قال الحميدي في معنى « هُدَيْتَ لسنة نبيك: » « فقال سفيان: يعني أنه قد جمع بين الحج والعمرة مع النبي ﷺ، وأجازه، وليس أنه فعله هو. »

وروى هذا الحديث مختصراً بلفظ « أهللت بهما معا، فقال عمر: هديت لسنة نبيك. »

٢٤٥- (ط): حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يُهْرُولُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، مِنْ غُرْفَةٍ لَهَا.

اسمها: تَمَلِكُ الشَّيْبِيَّةِ.

رواه أبو داود: ك : المناسك، ب: في الإقران ١٥٨/٢ (١٧٩٨) بسنده إلى منصور، وابن حبان ٨٣/٦ (٣٨٩٩) بسنده إلى عبدة بن أبي لبابة، كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن الصبي بن معبد به.

يَاهَنَاهُ: بالفتح والتخفيف، يعنى ياهذا (١).

٥٧٩/٢٤٥- لعل هذا الحديث هو مارواه أحمد ٤٣٧/٦ قال:

ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن واصل مولى أبي عيينة، عن موسى بن عبيدة، عن صفية بنت شيبة، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي ﷺ بين الصفا والمروة يقول: « كتب عليكم السعي فاسعوا ».

قال الهيثمي في المجمع ٢٤٧/٣: « رواه أحمد، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف ». وهو كما قال.

رواه الدارقطني ٢٥٦/٢ بسنده إلى هشام بن حسان، عن واصل، عن موسى بن عبيدة، عن صفية، حديثها.

البيان

المرأة هي: تملك العبدية الشيبية، من بنى شيبة بن عثمان، تعد في أهل مكة (٢).

٥٨٠/٢٤٥- روى ذلك الطبراني ٢٠٦/٢، ٢٠٧، (٥٢٩) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا مهرا بن أبي عمر، ثنا سفيان، ثنا المثني بن الصباح، عن المغيرة بن أبي (٣) حكيم، عن صفية بنت شيبة، عن تملك، قالت: نظرت إلى رسول الله ﷺ، وأنا في غرفة لي، بين الصفا والمروة، وهو يقول: « إن الله كتب عليكم السعي، فاسعوا ».

قال الهيثمي في المجمع ٢٤٨/٣: « رواه الطبراني في الكبير، وفيه المثني بن الصباح، وقد وثقه

(١) النهاية ٢٨٠/٥.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٣، الإصابة ٨/٣٤ (٢٠١)، أسد الغابة ٥/٤١١، ٤١٢.

(٣) كذا. وهي زيادة خطأ.

ابن معين فى رواية، وضعفه جماعة».

ورواه البيهقى ٩٨/٥ بسنده إلى محمد بن يحيى بن منده، عن يوسف القطان به.

قلت: سفيان هو الثورى، والإسناد ضعيف، فيه مهرا ن بن أبى عمر، صدوق سبى الحفظ وله أوهام، والمثنى بن الصباح ضعفه الأكترون، واختلط بآخرة.

ورواه الطبرانى ٣٢٢٣/٢٥ (٨١٣) بسنده إلى حميد بن عبد الرحمن، عن المثنى بن الصباح، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية بنت شيبة. قالت: قال رسول الله ﷺ: «اسعوا، فإن السعى كتب عليكم».

قال الهيثمى فى المجمع ٢٤٨/٣: «رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين فى رواية وضعفه جماعة».

قلت: والأكثر على تضعيفه واختلاطه بآخرة، فالإسناد ضعيف. وصفية بنت شيبة مختلف فى صحبتها. وقال الذهبى فى التجريد ٢٨٣/٢: «كان أحاديثها مرسله».

(ز) وقد روى مثل ذلك عن حبيبة بنت أبى تجرة العدرية الشيبية، وحبيبة بفتح أوله، وقيل بالتصغير، وتجرة ضبطها الدارقطنى بفتح المثناة من فوق^(١).

٥٨١/٢٤٥ - روى ذلك أحمد ٤٢١/٦، ٤٢٢ قال:

ثنا سريج، قال: ثنا عبد الله بن المؤمل، عن عطاء بن أبى رباح، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبى تجرة^(٢)، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة، والناس بين يديه، وهو وراءهم، وهو يسعى، حتى رأى ركبتيه من شدة السعى، يدور به لإزاره، وهو يقول: «اسعوا، فإن الله كتب عليكم السعى».

قال الهيثمى فى المجمع ٢٤٧/٣: «وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ. وضعفه غيره».

قلت: عبد الله بن المؤمل ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: يخطئ، وذكره فى الضعفاء وقال: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وضعفه أحمد وأبو داود وابن معين والنسائى والدارقطنى وأبو حاتم والعقلى وغيرهم، فالإسناد ضعيف.

وقد اختلف فى هذا الحديث على بن عبد الله بن المؤمل:

فرواه الشافعى ٣٦١/١، ٣٦٢، والدارقطنى ٢٥٦/٢، والبيهقى ٩٨/٥، والطبرانى ٢٢٦/٢٤

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/٢، الإصابة ٤٧/٨ (٢٦٧)، أسد الغابة ٤٢١/٥، ٤٢٢.

(٢) كذا عند أحمد، وعند الشافعى والحاكم والدارقطنى والبيهقى: تجرة. وهو الصواب.

(٥٧٣)، وأبو نعيم في الحلية ١٥٩/٩ بأسانيد إلى الشافعي، والطبراني (٥٧٤) بسنده إلى حميد ابن عبد الرحمن، جميعا عن عبد الله بن المؤمل، عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، عن عطاء، عن صفية، عن حبيبة بنت أبي تجرة به، وفيه أنها كانت مع نسوة في دار ابن حسين. وعمرو بن عبد الرحمن وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر : مقبول.

ورواه الدارقطني ٢٥٥/٢ بسنده إلى يونس بن محمد، ومعاذ بن هاني، كلاهما عن عبد الله بن المؤمل، عن عبد الله بن محيصن، عن عطاء، عن صفية، عن حبيبة به. ولم أر من ترجم لعبد الله بن محيصن هذا.

ورواه أحمد ٤٢١/٦، والحاكم ٧٠/٤ بسنده إلى محمد بن عبد الله النادى، كلاهما عن يونس بن محمد المؤدب، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، عن عطاء بن أبي رباح، عن حبيبة به، ولم يذكر صفية، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: لم يصح. ورواه الطبراني ٢٢٥/٢٤ (٥٧٢) بسنده إلى سريج بن النعمان الجوهري، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمر بن عبد الرحمن، بن محيصن، عن صفية، عن حبيبة به، ولم يذكر عطاء.

وقد روى هذا الحديث الحاكم ٧٠/٤ بسنده إلى محمد بن جرير، والطبراني ٢٢٧/٢ عن الحسين بن إسحاق التستري، كلاهما عن محمد بن عمر بن علي المقدمي، عن الخليل بن عمر، عن ابن أبي نبيه^(١) عن جدته صفية بنت ثبيبة، عن حبيبة به. وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي: لم يصح.

(ز) وروى مثل ذلك عن برة بنت أبي تجرة.

رواه الدارقطني ٢٥٥/٢ بسنده إلى الواقدي، عن علي بن محمد العمري، عن منصور الحجبي، عن أمه، عن برة بنت أبي تجرة به. وفيه محمد بن عمر الواقدي، متروك.

كما روى مثل ذلك عن أم عثمان بنت سفيان البدرية. وستأتي في الخبر (٢٤٦).

ولعل هؤلاء جميعا وغيرهم قد رأوا النبي ﷺ وهو يسعى بين الصفا والمروة، وذلك من دار ابن أبي حسين المطللة على المسعى.

وفي بعض طرق حديث حبيبة السابق «أنها كانت مع نسوة».

وروى الدارقطني ٢٥٥/٢، والبيهقي ٩٧/٥ بسنده إلى الدارقطني، عن يحيى بن صاعد، عن الحسن بن عيسى التيسابوري، عن عبد الله بن المبارك، عن معروف بن مُشكان، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية، قالت: أخبرتنى نسوة من بنى عبد الدار اللائي أدركن رسول الله ﷺ،

(١) عند الطبراني: الخليل بن عثمان التميمي عن عبد الله بن نبيه. ولم أر من ترجم لهذا أو ذاك.

٢٤٦- (ط): حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ: عَنْ أُمِّ وَلَدِ شَيْبَةَ؛ أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَسْعَى، وَيَقُولُ: «لَا يُقَطَّعُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا».

اسمها: أم عثمان بنت سفيان.

قلن: دخلن دار ابن أبي حسين، فاطلعنا من باب مقطع، فرأينا رسول الله ﷺ يشتد في المسعى، حتى إذا بلغ زقاق بني فلان - موضعا قد سماه من المسعى - استقبل الناس وقال: «يأيها الناس اسعوا، فإن المسعى كُتِبَ عليكم».

وهذا إسناد حسن، فيه معروف بن مُشْكَن - بضم أوله وسكون المعجمة - المكي صدوق مقرئ مشهور.

٥٨٢/٢٤٦- روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: المناسك، ب: السعى بين الصفا والمروة ٢/٩٩٥ (٢٩٨٧) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلى بن محمد، قالوا: ثنا وكيع، ثنا هشام الدستوائي، عن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَا يُقَطَّعُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا».

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه قد روى عن بديل، عن مغيرة بن حكيم، عن صفية.

رواه أحمد ٤٠٤/٦ عن روح بن عباد، وأبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني ٩٧/٢٥، ٩٨ (٢٥٣) بسنده لأبي نعيم، كلاهما عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي به.

قال الهيثمي في المجمع ٣/٢٤٨: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

ورواه النسائي: ك: المناسك، ب: السعى في بطن المسيل ٥/٢٤٢ عن قتيبة بن سعيد، وأحمد ٤٠٤/٦، ٤٠٥ عن عفان بن مسلم، والبيهقي ٥/٩٨ بسنده لأبي الربيع الزهراني، جميعا عن حماد ابن زيد، عن بديل بن ميسرة، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية بنت شيبة، عن امرأة، مثله.

وهذا إسناد صحيح.

فلعل بُدَيْلَ بْنَ مَيْسَرَةَ سَمِعَهُ مِنْ صَفِيَّةَ مَبْأَثَرَةً، وَسَمِعَهُ مِنَ الْمَغِيرَةَ عَنْهَا، فَرَوَاهُ مَرَّةً هَكَذَا، وَمَرَّةً هَكَذَا.

البيان

أم ولد شيبة بن عثمان اسمها: أم عثمان بنت سفيان. سماها كذلك:

أحمد في المسند ٤/٦٨، والطبراني في الكبير ٩٧/٢٥، والذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٨، وابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٥٠٠، وفي الإصابة ٨/٢٥٨ (١٤٠٣)، وزاد في

٢٤٧- (١): حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ^(١): عَنْ أُمِّهِ، فِي رَمَى
 الْجَمْرَةِ^(٢) مِنْ بَطْنِ الْوَادِي. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ. [٣٥/ب]

وهي: أم جندب، كما في ابن ماجه.

التهديب: ويقال لها: بنت أبي سفيان.

لَا يُقَطَّعُ الْوَادِي إِلَّا شَدًّا: أَي عَدْوًا^(٣).

٥٨٣/٢٤٧- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: في رمى الجمار ٢/٢٠٠ (١٩٦٦) قال:

حدثني إبراهيم بن مهدي، حدثني علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو راكب يكبر مع كل حصاة. ورجل من خلفه يستره... الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ضعيف كبير فتغير، فصار يتلقن، وكان شيعياً، وفيه سليمان بن عمرو الأحوص، وثقه ابن حبان، قال ابن القطان: مجهول، وقال ابن حجر: مقبول.

رواه نفسه (١٩٦٧، ١٩٦٨) بسنده إلى عبيدة بن حميد، وإلى ابن إدريس، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: قَدَّرُ حَصَى الرَّمَى (٣٠٢٨)، ب: من أين تُرْمَى جَمْرَةُ الْعَقْبَةِ ٢/١٠٠٨ (٣٠٣١) بسنده إلى علي بن مسهر، والبيهقي ٥/١٢٨ بسنده إلى سفيان، والطبراني ٢٥/١٦٠، ١٦١ (٣٨٩، ٣٨٨) بسنده إلى علي بن مسهر، وإلى محمد فضيل، جميعاً عن يزيد بن أبي زياد به، وروايات أبي داود وابن ماجه مختصرة ببعض الحديث.

وروى الطبراني بعضه ٢٥/١٥٩ (٣٨٥) بسنده إلى شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن جدته.

ورواه الطيالسي ص ٢٣١ (١٦٦٠) عن شعبة به، لكن قال: سمعت أمي أو جدتي.

البيان

أم سليمان هي: أم جندب الأزدية^(٤).

٥٨٤/٢٤٧- روى ذلك ابن ماجه في الموضوع السابق، فقال عقب الحديث بالإبهام:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان

(١) في «ز»: عن أبيه عن أمه. (٢) في «خ»: الجمار. (٣) النهاية ٣/٤٥٣.

(٤) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٥، تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٨، الإصابة ٨/٢١٩ (١٧٨)، أسد الغابة ٥/٥٧١.

٢٤٨- (١): حَدِيثُ طَاوُسَ: عَنْ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ: « الطَّوَّافُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ
مِثْلُ الصَّلَاةِ » رواه النسائي.

وهذا المبهم هو: ابن (١) عباس، كما رواه الترمذى.

ابن عمرو بن الأحوص، عن أم جندب، عن النبي ﷺ بنحوه.
ورواه بهذا البيان: البيهقى ١٢٨/٥ بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، عن يزيد بن أبي زياد،
عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه أم جندب به.
وروى بعضه الطبرانى ١٥٩/٢٥ (٣٨٦) بسنده إلى مفضل بن فضالة، عن سليمان بن عمرو
ابن الأحوص، عن أم جندب.
وروى بعضه فى قصة المرأة الخثعمية ابن أبي شيبة ٥١/٨، ٥٢، والطبرانى ١٦٠/٢٥ (٣٨٧)
من طريقه، وطريق يوسف بن عدى الكوفى، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد به.
وروى بعضه أحمد ٣٧٦/٦، والبيهقى ١٢٨/٥ بسنده إلى أحمد بن عبيد الله الترسى،
كلاهما عن يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي يزيد مولى عبد الله بن الحارث،
عن أم جندب الأزديّة.

قال البيهقى: « قال أبو عيسى الترمذى: سألت البخارى عن هذا الحديث، فقال: أمه اسمها:
أم جندب. قلت: فحديث الحجاج؟ قال: أرى أن الحجاج أخذه عن يزيد بن أبي زياد، وأظنه هو
حديث سليمان بن عمرو عن أمه. »

٥٨٥/٢٤٨- روى هذا الحديث النسائي: ك: المناسك، ب: إباحة الكلام فى الطواف ٢٢٢/٥
قال:

أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرنى الحسن بن مسلم.
ح. والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن وهب، أخبرنى ابن جريج، عن الحسن بن
مسلم، عن طاوس، عن رجل أدرك النبي ﷺ، قال: « الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، فَأَقْلُوا مِنَ الْكَلَامِ ».
حجاج هو ابن محمد المصيصى، وهذا إسناد صحيح، وهو موقوف على ابن عباس.
غير أنه فى تحفة الأشراف ٤/٥ وفى التلخيص لابن حجر ١٣٠/١ مرفوع. والله أعلم.
ورواه أحمد ٤١٤/٣، ٦٤/٤، ٣٧٧/٥ مرفوعاً من طريق روح وعبدالرزاق قالوا: أنا ابن جريج

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز ».

قال: أخبرني حسن بن مسلم، عن طاوس، عن رجل أدرك النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال ... فذكره.
قال عبد الله : قال أبي: ولم يرفعه محمد بن بكر.

البيان

المبهم هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ، وحيبر الأمة، وترجمان القرآن، وأحد حفاظ الصحابة، والمكثرين من رواية الحديث، ولد قبل الهجرة بستين على الراجح، وتوفي سنة ثمان وستين بالطائف^(١).

وقد روى طاوس ذلك عنه مرفوعاً وموقوفاً:

٥٨٦/٢٤٨ - فأما المرفوع فرواه الترمذى: ك: الحج، ب: ... ٣٣/٤ (٩٦٧) قال:

حدثنا قتيبة، أخبرنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن طاوس، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: « الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير».

جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط.

رواه الدارمي: ك: المناسك، ب: الكلام في الطواف ٤٤/٢ بسنده إلى الفضيل بن عياض، وإلى موسى بن أعين، وابن خزيمة ٢٢/٤ (٢٧٣٩) بسنده إلى جرير، وابن حبان ٥٤/٦ (٣٨٢٥) بسنده إلى فضيل بن عياض، والحاكم ٤٥٩/١ بسنده إلى سفیان الثوري، وإلى سفیان بن عيينة. وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد أوقفه جماعة» وواقفه الذهبي، والبيهقي ٨٥/٥ بسنده إلى الفضيل بن عياض، وأبو نعيم في الحلية ١٢٨/٨ بسنده إلى الفضيل بن عياض، جميعاً عن عطاء بن السائب به مرفوعاً.

قال الترمذى: «وقد روى عن ابن طاوس وغيره عن طاوس عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب».

قلت: قد تابعه ليث بن أبي سليم، فرواه مرفوعاً عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. روى حديثه الطبراني ٣٤/١١ (١٠٩٥٥) بسنده إلى موسى بن أعين، عن ليث به.

وليث - وإن كان صدوقاً - اختلط، فترك حديثه، فقد قال ابن حجر في تلخيص الحبير ١٣٠/١: يستشهد به، لولا أنه قد اختلف على موسى بن أعين فيه، فبينما رواه معن بن عيسى -

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٨٦/١٠، الجرح والتعديل ١١٦/٥، أسد الغابة ٣/٢٩٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٠، تهذيب التهذيب ٥/٢٤٢-٢٤٥، الإصابة ٤/٩٠-٩٤ (٤٧٧٢)، طبقات القراء لابن الجزري ١/٤٣٧.

.....
في رواية الطبراني - عنه عن ليث، فقد رواه علي بن معبد - عند الدارمي - عنه، عن عطاء، فرجع إلى رواية عطاء، كما ذكر ابن حجر.

وقد أُعلِّ هذا المرفوع باختلاط عطاء بن السائب، وأنه لا تقبل إلا رواية من رواه عنه قبل اختلاطه.

قال ابن حجر في التلخيص ١/١٣٠: «أجيب بأن الحاكم أخرجه من رواية سفيان الثوري عنه، والثوري ممن سمع قبل اختلاطه باتفاق، وإن كان الثوري قد اختلط عليه في وقفه ورفعه. فعلى طريقتهم (يعنى طريقة من رجّحوا الوقف وضعّفوا الرفع) تُقدّم رواية الرفع أيضاً، والحق أنه من رواية سفيان موقوف، ووهمّ عليه من رفعه. قال البزار: لانعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عباس، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن طاوس غير هذا. ورواه غير واحد عن عطاء موقوفاً.»

وقد قوّى ابن حجر في التلخيص الرفع برواية الحسن بن مسلم عن طاوس السابقة في الإبهام عند أحمد، فقال: «وهذه الرواية صحيحة، وهي تعضد رواية عطاء بن السائب، وترجح الرواية المرفوعة، والظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة.»

وقد روى الحديث مرفوعاً من غير طريق طاوس:

فرواه الحاكم ٢/٢٦٦، ٢٦٧ قال: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، عن مكرم البزار، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ القاسم بن أبي أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال الله لنبيه ﷺ: ﴿طهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود﴾ فالطواف قبل الصلاة، وقد قال رسول الله ﷺ: «الطواف بالبيت بمنزلة الصلاة، إلا أن الله قد أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير.»

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وإنما يعرف هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير.» ووافقه الذهبي. كما وافقهما ابن حجر في التلخيص.

ثم ذكره بإسناده إلى حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فذكره إلى قوله: الطواف قبل الصلاة.

وقال: هذا متابع لنصف المتن، والنصف الثاني من حديث القاسم بن أبي أيوب أخبرناه... فساق سنده إلى الفضيل بن عياض، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضی الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الطواف بالبيت صلاة...» فذكره.

قال ابن حجر في التلخيص ١/١٣١: «فأوضح الطرق وأسلمها رواية القاسم بن أبي أيوب،

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فإنها سالمة من الاضطراب، إلا أنى أظن أن فيها إدراجاً.

قلت: لعل مبعث ظنه رواية حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، لكن في رواية الفضيل بن عطاء ما يؤيد عدم الإدراج، والله أعلم.

٥٨٧/٢٤٨- وأما الموقوف فعزاه المزى في التحفة ٣/٥ إلى النسائي في الكبرى. ك: الحج:

عن قتيبة، عن أبي عوانة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس: «الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا الكلام».

هذا إسناد صحيح.

وقد رواه الطبراني ٤٠/١١ (١٠٩٧٦) مرفوعاً بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

قال ابن حجر في التلخيص: «محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير ضعيف».

ورواه البيهقي ٨٥/٥ بسنده إلى معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، موقوفاً.

وقال البيهقي: ورواه حماد بن سلمة، وشجاع بن الوليد، عن عطاء بن السائب، موقوفاً.

قال ابن حجر في التلخيص ١/١٢٩: «ورجح الموقوف النسائي والبيهقي وابن الصلاح والمنذرى والنووى وزاد: إن رواية الرفع ضعيفة. وفي إطلاق ذلك نظر».

وقد رواه طاوس موقوفاً على ابن عمر:

فروى النسائي: ك المناسك، ب: إباحة الكلام في الطواف ٢٢/٥، والبيهقي ٨٥/٥ بسنديهما إلى حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس، قال: قال ابن عمر: «أقلوا الكلام في الطواف، فإنما أنتم في الصلاة».

وعزاه ابن حجر في التلخيص والزيلعي في نصب الراية ٣/٥٨ إلى الطبراني في الأوسط مرفوعاً، عن ابن عمر. وغلظه ابن حجر.

وقال ابن حجر في التلخيص ١/٣١: «وإذا تأملت هذه الطرق عرفت أنه اختلف على طاوس على خمسة أوجه».

يعنى روى عنه ابن عباس مرفوعاً، وعنه عن ابن عباس موقوفاً، وعنه عن ابن عمر موقوفاً، وعنه عن ابن عمر مرفوعاً، وعنه عن رجل عن النبي ﷺ مرفوعاً.

ثم قال: «فأوضح الطرق وأسلمها رواية القاسم بن أبي أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فإنها سالمة من الاضطراب، إلا أنى أظن أن فيها إدراجاً».

٢٤٩- (١): حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ: بَلَغَنِي عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ بِنْتِ

أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَرْفُوعاً: «لَيْسَ عَلِيٌّ/النِّسَاءِ حَلَقٌ، إِنَّمَا عَلِيٌّ النَّسَاءِ التَّقْصِيرُ». رواه أبو داود.

ورواه أيضاً عن ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبَةَ، عن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ.

٥٨٨/٢٤٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: الحلق والتقصير ٢/٢٠٣ (١٩٨٤) قال:

حدثنا محمد بن الحسن العتكي، ثنا محمد بن بكر، ثنا ابن جريج، قال: بلغني عن صفية بنت شيبَةَ بن عثمان، قالت: أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء حلق، إنما على النساء التقصير».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ ابن جريج، وسيأتي أنه عبد الحميد بن جبير، وهو ثقة، فيصح الإسناد.

البيان

شيخ ابن جريج هو: عبد الحميد بن جبير بن شيبَةَ بن عثمان البدرى، الحجبي، المكي ثقة، من الطبقة الخامسة. (١)

٥٨٩/٢٤٩- روى ذلك أبو داود في الموضوع نفسه (١٩٨٥) قال:

حدثنا أبو يعقوب البغدادي، ثقة، ثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبَةَ، عن صفية بنت شيبَةَ، قالت: أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير».

قال المزى في التحفة ٥/٢٨١: «قال أبو القاسم: أبو يعقوب هذا هو إسحاق بن أبي إسرائيل إبراهيم بن كامجراً» و كامجراً: بفتح الميم وسكون الجيم.

وهذا الإسناد صحيح وأكثر العلماء على توثيق أبي يعقوب البغدادي، وتكلم فيه البعض لوقفه في القرآن. وقد تابعه في هذه الرواية عن هشام بن يوسف: إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التيمي وهو ثقة ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١/٢٨١ (وصححه) كما تابعه علي بن المديني عن هشام (رواه الدارمي: ك: المناسك، ب: من: قال ليس على النساء حلق ٢/٦٤).

ورواه الدارقطني ٢/٢٧١ عن عبد الحميد بن محمد بن عبد العزيز إملأء، عن إسحاق بن أبي إسرائيل - وهو أبو يعقوب البغدادي - به.

وقد تابع عبد الحميد بن جبير: يعقوب بن عطاء:

(١) الجرح والتعديل ٦/٩، تهذيب التهذيب ٦/١٠١، تقريب التهذيب ١/٤٦٧.

٢٥٠- (١): حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ
أَسْمَاءَ، حَدِيثٌ؟ الرَّمِيُّ بَلَّلَ.

قال المزني: إن لم يكن عبد الله بن كيسان، فلا أدرى من هو.

رواه الدارقطني ٢٧١/٢ بسنده إلى إبراهيم بن يوسف الصيرفي، والطبراني ١٢/٢٥٠ (١٣٠١٨) بسنده إلى مسلم بن سلام، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن يعقوب بن عطاء، عن صفية بنت شيبة، عن أم عثمان، عن ابن عباس به.

وحكى ابن أبي حاتم في العلل (٢٨١/١) أنه رواه سعيد القداح، عن ابن جريج، عن صفية ابنة شيبة، عن أم عثمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ولم يقل: عبد الحميد. وسأل أباه عنه فقال:
« هشام بن يوسف ثقة متقن، وما يدل على صحة حديث هشام بن يوسف ذكر عبد الحميد في آخر حديث سعيد بن سالم. وروى يعقوب بن عطاء، عن صفية، عن أم عثمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ما يقوى ذلك أيضا.»

٥٩٠/٢٥٠- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: التعجيل من جمع ١٩٥/٢ (١٩٤٣) قال:

حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، ثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، أخبرني مُخَيَّرٌ عن أسماء، أنها رمت الجمرة. قلت: إنا رمينا الجمرة بليل. قالت: إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله ﷺ.

يحيى هو ابن سعيد القطان، وعطاء هو ابن أبي رباح، والإسناد ضعيف لجهالة المخبر لعطاء ابن أبي رباح، فإن صح أنه عبد الله بن كيسان فالإسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: المناسك، ب: الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمنى ٢٦٦/٥، ٢٦٧ بسنده إلى مالك، والطبراني ٩٩/٢٤ (٢٦٥) بسنده إلى أبي خالد الأحمر، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى لأسماء بنت أبي بكر قال: جئت مع أسماء بنت أبي بكر منى بغلس، فقلت لها: لقد جئنا منى بغلس، فقالت: قد كنا نصنع هذا مع من هو خير منك.

زاد الطبراني: تعنى النبي ﷺ.

البيان

قال ابن حجر في التهذيب ٤٠٢/١٢: «عطاء بن أبي رباح، عن مولى لأسماء بنت أبي بكر

٢٥١- (١): حَدِيثُ مُطِيرٍ وَالِدِ سُلَيْمٍ: أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالسُّوَيْدَاءِ قَالَ: إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ أَمَرَ النَّاسَ وَنَهَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: « هَلْ بَلَغْتُ؟ » رواه أبو داود كذا .

ورواه أيضا عنه، عن ذى الزوائد. وروى فى غير أبى داود عنه، عن رجل، عن ذى الزوائد.

الصدىق، عنها، فى الرمى بالليل: يشبه أن يكون عبدالله بن كيسان.

وأورده الطبرانى فى سياق ترجمة عبدالله مولى أسماء عن أسماء، وقد سبقت ترجمة عبد الله ابن كيسان فى الخبر (١١٩).

٥٩١/٢٥١- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الخراج والإمارة والفتى، ب: فى كراهية الافتراض فى آخر الزمان ١٣٧/٣، ١٣٨ (٢٩٥٨) قال:

حدثنا أحمد بن أبى الحوارى، ثنا سليمان بن مطير، شيخ من أهل وادى القرى، قال: حدثنى أبى مطير، أنه خرج حاجاً، حتى إذا كان بالسويداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواءً وحضناً، فقال: أخبرنى من سمع رسول الله ﷺ فى حجة الوداع وهو يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم، فقال: «يا أيها الناس، خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا تجاحفت قريش على الملك، وكان عن دين أحدكم فدعوه».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الخبر لمطير، وفيه سليمان بن مطير لى الحديث، والبداهة مطير مجهول الحال.

البيان

الصحابى الذى سمع النبى ﷺ هو: ذو الزوائد، الجهنى، سكن المدينة، وجعله الطبرانى «ذا الأصابع» ورجح ابن حجر أنه غيره (١).

٥٩٢/٢٥١- روى ذلك أبو داود فى الموضع السابق (٢٩٥٩) قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا سليمان بن مطير من أهل وادى القرى، عن أبيه، أنه حدثه قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت رسول الله ﷺ فى حجة الوداع، فأمر الناس ونهاهم، ثم قال: «اللهم هل بلغت؟». قالوا: اللهم نعم، ثم قال: «إذا تجاحفت قريش على الملك فيما بيننا، وعاد العطاء،

(١) المعجم الكبير للطبرانى ٤/٢٣٨، تجريد أسماء الصحابة ١/١٦٩، تهذيب التهذيب ٣/١٩٣، الإصابة ٢/١٧٦ (٢٤٥٢).

٢٥٢- (١): حَدِيثُ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، فِي الْحَلْقِ وَالْفِدْيَةِ.

لَعَلَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، فَإِنَّهُ مشهور عنه، عن كعب.

أو كان رَشَاءً قَدَعُوهُ». فقيل: مَنْ هذا؟ قالوا: هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله ﷺ.

هذا إسناد ضعيف لضعف سليم بن مطير، وجهالة والده.

ورواه الطبراني ٢٣٨/٤ (٤٢٣٩) عن أبي عامر محمد بن إبراهيم النحوي الصوري، عن هشام بن عمار، عن سليم بن مطير، عن أبيه: سمعت ذا الزوائد يقول ... فذكر نحوه.

الحَضُّضُ: بضم الحاء المهملة وضم الضاد الأولى المعجمة وفتحها، وقيل: هو بطاءين، وقيل: بضاد، ثم طاء: دواء معروف، وقيل: إنه يعقد من أبوال الإبل، وقيل: هو عقار، منه مكى، ومنه هندی، وهو عصابة شجر معروف له ثمر كالفلفل، وتسمى ثمرته الحَضُّضُ (١).

إذا تجاحفت قريش على الملك: يعنى إذا تقاتلوا على الملك، يقال تجاحف القوم فى القتال: إذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف (٢).

السويداء: موضع قرب المدينة على طريق الشام (٣).

٥٩٣/٢٥٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المناسك، ب: فى الفدية ١٧٢/٢ (١٨٥٩) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، أن رجلاً من الأنصار أخبره عن كعب بن عجرة، وكان قد أصابه فى رأسه أذى فحلق، فأمره النبى ﷺ أن يهدى هدياً بقرّة.

هذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الأنصارى.

رواه الطبرانى ١٦٣/١٩ (٣٦٤) بسنده إلى موسى بن عقبة، عن نافع به.

ورواه أيضا (٣٦٥) بسنده إلى عبد الله بن نافع عن أبيه بأطول من هذا.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٣٥/٣: «وفيه رجل لم يُسم».

البيان

قال ابن حجر فى التهذيب ٤١٤/١٢: «نافع مولى ابن عمر عن رجل من الأنصار، عن كعب

ابن عجرة فى الحلق والفدية: رواه جماعة عن عبد الرحمن بن أبى لىلى، عن كعب».

وهو قول المصنف. وسأذكر من رواه عن عبد الرحمن بعد.

(١) النهاية ٤٠٠/١.

(٢) النهاية ٢٤١/١.

(٣) القاموس المحيط ص ٣٧١، معجم البلدان ٢٨٦/٣.

(ز) لكن رواه نافع، عن ابن عمر، عن كعب بن عجرة، لكن ابن عمر ليس أنصاريًا.

٥٩٤/٢٥٢ - رواه الطبراني ١٠٤/١٩ (٢١٠) قال:

حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا علي بن عياش الحمصي، ثنا شعب بن أبي حمزة، قال: قال عبد الوهاب بن بُخت، أخبرني نافع، عن عبد الله بن عمر، أن كعب بن عجرة حلق رأسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يفتدى، فافتدى ببقرة. هذا إسناد صحيح.

ورواه أيضا (٢٠٩) بسنده إلى أبي معشر، وهو نَجِيح بن عبد الرحمن السندي، عن نافع، لكن أبا معشر ضعيف.

أما حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، ففيه أنه ﷺ خيره في الفداء بين صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، أو ذبح شاة، وليس فيه أنه افتدى ببقرة، كما في حديث ابن عمر والحديث المبهم.

٥٩٥/٢٥٢ - روى هذا الحديث البخاري: ك: المحصر، ب: قول الله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه...﴾ ٣١١/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لعلك آذاك هوأمك؟». قال: نعم يارسول الله. فقال: «احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة».

ورواه أيضا، ب: قول الله تعالى ﴿أو صدقة﴾ وهي إطعام ستة مساكين ٣١١/١، ٣١٢، ب: النسك شاه ٣١٢/١، ك: المغازي، ب: غزوة الحديبية ٤٣/٣، ٤٧، ك: المرضى، ب: قول المريض إنى وجع أو وراأساه ٦/٤، ك: الطب، ب: الحلق من الأذى ١١/٤، ك: كفارات الأيمان، ب: كفارات الأيمان ١٦٠/٤ بأسانيد إلى مجاهد بن حبر المكي، ومسلم: ك: الحج، ب: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها ٨٥٩/٢-٨٦١ (١٢٠١) بأسانيد إلى مجاهد، وبسنده إلى أبي قلابة الجرمي، وأبو داود: ك: المناسك، ب: فى الفدية ١٧٢/٢ (١٨٥٦) بسنده إلى أبي قلابة (١٨٥٧، ١٨٥٨) بسنده إلى الشعبي، (١٨٦٠) بسنده إلى الحكم بن عتيبة، (١٨٦١) بسنده إلى عبد الكريم بن مالك الجزرى، والترمذى: ك: الحج، ب: ما جاء فى المحرم يحلق رأسه فى إحرامه ما عليه ٤/٢٥، ٢٦ (٩٦٠)، ك: التفسير، ب: تفسير سورة البقرة ٣١٤/٨، ٣١٥ (٤٠٥٥، ٤٠٥٧) بأسانيد إلى مجاهد، والنسائي: ك: المناسك، ب: فى المحرم يؤذيه القمل

.....
 ١٩٥/٥، ١٩٦، وفي التفسير ١/٢٤٠ (٥٠)، وعزاه المزي في التحفة ٨/٣٠٢ إليه في الكبرى: ك: المتاسك، بأسانيد إلى مجاهد، ومالك: ك: الحج، ب: فدية من حلق قبل أن ينحرق ١/٤١٧ (٢٣٧) عن عبد الكريم بن مالك الجزري، و (٢٣٨) بسنده إلى مجاهد، والشافعي ١/٣٤٧، ٣٤٨ بسنده إلى مجاهد، ١/٣٤٨ بسنده إلى أبي قلابه، وبسنده إلى عبد الكريم بن مالك الجزري، وابن خزيمة ٤/١٩٦، ١٩٧ (٢٦٧٧، ٢٦٧٨) بأسانيد إلى مجاهد، ٤/١٩٥ (٢٦٧٦) بسنده إلى أبي قلابه، والبيهقي ٥/٥٥٥ بأسانيد إلى مجاهد، وبسنده إلى أبي قلابه، وإلى الحكم بن عتيبة، ٥/١٦٩، ١٨٧، ٢٤٢ بأسانيد إلى مجاهد، وأحمد ٤/٢٤١-٢٤٤ بأسانيد إلى مجاهد، وأسانيد إلى أبي قلابه، وأسانيد إلى الشعبي، وأسانيد إلى الحكم بن عتيبة، والطيالسي ص ١٤٣ (١٠٦٥) بسنده إلى مجاهد، والحميدي ٢/٣١٠ (٧٠٩، ٧١٠) بسنده إلى مجاهد، والطبراني ١٩/١٠٧-١١٥ (٢١٥)- ٢٣٩) بأسانيد إلى مجاهد ١٩/١١٧ (٢٤٣، ٢٤٤) بأسانيد إلى الشعبي، ١٩/١١٨-١٢٠ (٢٥٠)- ٢٥٤) بأسانيد إلى أبي قلابه، ١٩/١٢٠ (٢٥٥) بسنده إلى ربيعة بن أبي عبد الرحمن، ١٩/١٢١ (٢٥٧، ٢٥٨) بأسانيد إلى الحكم بن عتيبة، جميعا عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة به، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يذكر أن ذلك كان سبب نزول قوله تعالى ﴿فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه﴾ ... الآية، وبعضهم يذكر أنه لم يجد النسك أو الإطعام فصام.

وحدث عبد الكريم الجزري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سأل ابن أبي حاتم أباه عنه، فقال: «إنما هو عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ» (علل الحديث ١/٢٧٩-٢٨٠).

قلت: هكذا هو في كثير من الروايات: عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

وفي بعض الطرق عن مالك: عن عبد الكريم الجزري، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وفي بعضها عن مالك، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن.

(ز) وقد رواه عن كعب بن عجرة: عَبْدُ اللَّهِ بن معقل بن مُقْرَن:

رواه البخاري: ك: الحج، ب: الإطعام في الفدية نصف صاع، ك: التفسير، سورة البقرة ٣/١٠٥ بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، ومسلم: ك: الحج، ب: جواز حلق الرأس للمحرم ٢/٨٦١، ٨٦٢ (١٢٠١) بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، ب: سورة البقرة ٨/٣١٤ (٤٠٥٦) بسنده إلى الشعبي: والنسائي في التفسير ١/٢٤٢

.....
.....
(٥١) بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: فدية المحصر ١٠٢٨/٢، ١٠٢٩ (٣٠٧٩) بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، واليهقي ٥٥/٥ بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، وأحمد ٤/٢٤٢، ٢٤٣ بأسانيد إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، والطيالسي ص ١٤٣ (١٠٦٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، والطبراني ١٩/١٣٦، ١٣٧ (٣٠٢-٢٩٩) بأسانيد إلى عبد الرحمن بن الأصبهاني، ١٣٨ (٣٠٣) بسنده إلى الشعبي، كلاهما عن عبد الله بن معقل بن مقرن، عن كعب بن عجرة.

(ز) ورواه عن كعب أيضا: محمد بن كعب القرظي:

رواه ابن ماجه: ك: المناسك، ب: فدية المحصر ١٠٩٢/٢ (٣٠٨٠) عن عبد الرحمن بن إبراهيم، والشافعي ١/٣٤٨، والطبراني ١٩/١٥٨ (٣٥٢) بسنده إلى عبد الله بن حمزة الزبيرى، جميعا عن عبد الله بن نافع، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب، عن كعب بن عجرة.
ورواه الطبراني أيضا (٣٥١) بسنده إلى روح بن عباد، عن أسامة بن زيد به.

بَابُ الْأُضْحِيَّةِ

٢٥٣- (ق): حَدِيثُ الْبَرَاءِ، فِي قِصَّةِ أُضْحِيَّةِ خَالِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

هُوَ: أَبُو بُرْدَةَ هَانِيٌّ بْنِ نِيَّارٍ. (ب): كَذَا فِي «الْمُنْتَقَى» لِابْنِ الْجَارُودِ.

[قَلْتُ: كَذَا فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا]^(١).

٥٩٦/٢٥٣- روى هذا الحديث البخارى: ك: العيدين، ب: استقبال الإمام الناس فى خطبة العيد
١٧٤/١ قال:

حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الشعبي، عن البراء، قال: خرج
النبي ﷺ يوم أضحي إلى البقيع، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه، وقال: « إن أول نسكنا
فى يومنا هذا أن نبدأ بالصلاة، ثم نرجع فننحر، فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا، ومن ذبح قبل
ذلك فإنما هو شيء عجله لأهله، ليس من النسك فى شيء». فقام رجل، فقال: يارسول الله،
إنى ذبحت وعندى جذعة خبير من مُسِنَّة. قال: « اذبحها، ولا تفتى عن أحد بعدك».
أبو نعيم هو الفضل بن دُكَيْن، وزبيد هو ابن الحارث اليمامى أو الإيمامى.

رواه مسلم: ك: الأضحى، ب: وقتها ١٥٥٣/٣ (١٩٦١) بسنده إلى داود بن أبى هند،
وبسنده إلى فراس ٣/١٥٥٤ (١٩٦١) بسنده إلى عاصم الأحول، والترمذى - وقال: حسن صحيح -
ك: الأضحى، ب: فى الذبح بعد الصلاة ٩٦/٥، ٩٧ (١٥٤٤) - ومن طريقه ابن بشكوال
١/١٥٦ (٣٤) - بسنده إلى داود بن أبى هند، والنسائى: ك: الضحايا، ب: ذبح الضحية قبل الإمام
٧/٢٢٢ بسنده إلى فراس، وداود بن هند، والشافعى ١/٣٩٧ بسنده إلى داود بن أبى هند،
والطحاوى ٤/١٧٢ بسنده إلى زبيد اليمامى، وأحمد ٤/٢٨٧ بسنده إلى داود بن أبى هند، و٢٩٧،
٢٩٨ بسنده إلى داود، وابن أبى عدى، وأبو يعلى ٣/٢٢٣، ٢٢٤ (١٦٦١) بسنده إلى داود بن أبى
هند، والخطيب ص ٣٢٥ (١٦٣) بسنده إلى داود بن أبى هند، جميعا عن عامر بن شراحيل الشعبى
به، وبعضهم يقول: « فقام رجل » وبعضهم يقول « فقام خالى ».

وللحديث شاهد مبهم عن أنس بن مالك:

رواه البخارى: ك: العيدين، ب: كلام الإمام والناس فى خطبة العيد إذا سئل الإمام عن شيء
وهو يخطب ١/١٧٥، ب: الأكل يوم النحر ١/١٧٠، ك: الأضحى، ب: ما يشتهى من اللحم يوم

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «خ، ز».

النحر/٣، ٣١٦، ٣١٧، ب: من ذبح قبل الصلاة أعاد ٣/٣١٨، ومسلم: ك: الأضحى، ب: وقتها ٣/١٥٥٤، ١٥٥٥ (١٩٦٢)، والنسائي: ك: الضحايا، ب: ذبح الضحية قبل الإمام ٧/٢٢٣، ٢٢٤، وأحمد ٣/١١٣، ١١٧.

البيان

الرجل خال البراء هو: أبو بردة هانئ بن نيار بن عمرو بن عبيد بن كلاب البلوى، حليف الأنصار. شهد بدرًا ومابدها. مات في أول خلافة معاوية بعد أن شهد مع علي رضي الله عنه حروبه كلها. ثم قيل: إنه مات سنة إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: خمس وأربعين^(١).
٥٩٧/٢٥٣ - روى ذلك البخاري: ك: العيدين، ب: الأكل يوم النحر ١٧٠/١ قال:

حدثنا عثمان، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن الشعبي، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: « مِنْ صَلَى صَلَاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسْكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نَسَكَ لَهُ ». فَقَالَ أَبُو بَرْدَةَ بِنْيَارٍ خَالَ الْبِرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يَذْبَحُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتَ شَاتِي، وَتَغَدَيْتَ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ. قَالَ: « شَاتِكَ شَاةٌ لَحْمٌ ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَدَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ، أَفْتَجْزِي عَنِي؟ قَالَ: « نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنَ أَحَدٍ بَعْدَكَ ».

عثمان هو ابن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبعة، وجرير هو ابن عبد الحميد، ومنصور هو ابن المعتزم.

رواه أيضا، ب: الخطبة بعد العيد ١/١٧١، ١٧٢ بسنده إلى زيد بن الحارث الياامي، ب: التبكير إلى العيد ١/١٧٢ بسنده إلى زيد بن الحارث الياامي، ب: استقبال الإمام الناس في خطبة العيد ١/١٧٤ بسنده إلى زيد، ب: كلام الإمام والناس في خطبة العيد ١/١٧٥ بسنده إلى منصور ابن المعتزم، ك: الأضحى، ب: سنة الأضحى ٣/٣١٦ بسنده إلى زيد الإياامي، ب: قول النبي ﷺ لأبي بردة: ضح بالجدع من المعز ولن تجزى عن أحد بعدك ٣/٣١٨ بسنده إلى مطرف، ب: الذبح بعد الصلاة ٣/٣١٨ بسنده إلى زيد، ب: من ذبح قبل الصلاة أعاد ٣/٣١٩ بسنده إلى فراس، ومسلم: ك: الأضحى، ب: وقتها ٣/١٥٥٢-١٥٥٤ (١٩٦١) بأسانيد إلى مطرف، وداود بن أبي هند، وزبيد الإياامي، ومنصور بن المعتزم، وأبو داود: ك: الضحايا، ب: ما يجوز من السنن في

(١) المعجم الكبير ٢٢/١٩٢، الجرح والتعديل ٩/٩٩، ١٠٠، تجريد أسماء الصحابة ٢/١١٧، ١٥١، تهذيب التهذيب ١٢/٢٢، الإصابة ٦/٢٧٨ (٨٩٢٧)، ١٧/٧، ١٨ (١١٦).

الضحايا ٩٦/٣، ٩٧ (٢٨٠٠، ٢٨٠١) بسنده إلى منصور بن المعتمر، وبسنده إلى مطرف باختصار،
 والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الأضحى، ب: في الذبح بعد الصلاة ٩٦/٥، ٩٧ (١٥٤٤)
 بسنده إلى داود بن أبي هند، والنسائي: ك: العيدين، ب: الخطبة يوم العيد ١٨٢/٣ بسنده إلى
 زيد الياقوت، ب: حث الإمام على الصدقة في الخطبة ١٩٠/٣ بسنده إلى منصور بن المعتمر، ك:
 الضحايا، ب: ذبح الضحية قبل الإمام ٢٢٣/٧ بسنده إلى منصور بن المعتمر، والدارمي: ك:
 الأضحى، ب: في الذبح قبل الإمام ٨٠/٢ بسنده إلى منصور، وزيد، وابن حبان ٥٦٠/٧ - ٥٦٢
 (٥٨٧٦، ٥٨٧٧، ٥٨٧٨، ٥٨٨٠) بأسانيد إلى زيد، ومنصور، وداود بن أبي هند، وعبد الله بن
 عون، ومجالد بن سعيد، وفراس، وأحمد ٢٨١/٤، ٢٨٢ بسنده إلى زيد، ومنصور، وداود، وابن
 عون، ومجالد، ٣٠٣/٤ بسنده إلى زيد، والطيالسي ص ١٠١ (٧٤٣) بسنده إلى زيد، وأبو يعلى
 ٢٢٥/٣، ٢٢٦ (١٦٦٢) بسنده إلى منصور، والخطيب ص ٣٢٦ (١٦٣) بسنده إلى زيد^(١)، وابن
 بشكوال ١٥٧/١ (٣٤) بسنده إلى داود بن أبي هند، جميعا عن عامر بن سراجيل الشعبي به،
 وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يقول: «أبو بردة» وبعضهم يقول: «أبو بردة بن نيار»،
 وبعضهم يصفه بأنه خال البراء، وبعضهم لا يصفه.

ورواه البخاري: ك: الأضحى، ب: قول النبي لأبي بردة: ضح بالجذع من المعز ولن تجزى
 عن أحد بعدك ٣١٨/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، ومسلم: ك: الأضحى ب: وقتها
 ١٥٥٤/٣ (١٩٦١) بسنده إلى محمد بن جعفر، وإلى وهب بن جرير، وإلى أبي عامر عبد الملك بن
 عمرو العقدي، وابن حبان ٥٦٢/١ (٥٨٨١) بسنده إلى أبي عامر العقدي، وأحمد ٣٠٢/٤، ٣٠٣
 عن محمد بن جعفر، والطيالسي ص ١٠٢ (٧٥٢)، جميعا عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي
 جحيفة وهب بن عبد الله السوائي، عن البراء بن عازب بنحوه.

وروى نحوه أيضا أحمد ٢٨٢/٤ عن سفيان، عن أبي جناب الكلبي، عن يزيد بن البراء، عن
 أبيه به.

وقد رواه البراء عن خاله أبي بردة بن نيار:

رواه أحمد ٤٥/٤ بسنده إلى أبي إسحاق السبيعي، والطبراني ١٩٣/٢٢، ١٩٤ (٥٠٧-٥٠٤)
 بأسانيد إلى بشر بن عبيد الله بن كيسان، وإلى أبي إسحاق السبيعي، جميعا عن البراء بن عازب،
 عن خاله أبي بردة بن نيار بنحوه.

كما رواه عن أبي بردة بن نيار: بشير بن يسار:

(١) عند الطيالسي والخطيب (من طريقه): زيد، وهو تصحيف صوابه: زيد، وهو الإيمى كما سبق، وانظر التخريج.

٢٥٤ - (ب) (١): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدِمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا، فَقَالَ: أَنْظَرُوا أَنْ يَكُونَ مِنْ لُحُومِ (٢) الْأَضْحَى ... الْحَدِيثُ فِي نَسْخِ تَحْرِيمِ (٣) ادْخَارِهَا بَعْدَ ثَلَاثِ. وَفِيهِ: فَخَرَجَ أَبُو سَعِيدٍ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ، يَعْنِي عَنْ إِبَاحَتِهَا. الْمَسْئُولُ مِنْهُ هُوَ: أَخُوهُ لِأُمِّهِ: قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ. كَذَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٤).

رواه النسائي: ك: الضحايا، ب: ذبح الضحية قبل الإمام ٢٢٤/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ومالك: ك: الضحايا، ب: النهى عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام ٤٨٣/٢ (٤)، والشافعي ٣٩٨/١ عن مالك، وابن حبان ٥٦٠/٧ (٥٨٧٥) بسنده إلى مالك، وأحمد ٤٦٦/٣ عن يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار، عن أبي بردة بن نيار بنحوه، وفي حديث مالك: أن أبا بردة بن نيار ... فذكره.

ورواه الطبراني ١٩٤/٢٢ (٥٠٨) بسنده إلى عمر بن السائب، عن بشير بن يسار، أن أبا بردة بن نيار ضحى قبل أن يصلى رسول الله ﷺ ... فذكره. عَنَّا جَدَّةٌ: هِيَ الْأُنثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْرِزِ، مَا لَمْ يَتِمَّ لَهُ سَنَةٌ (٥).

٥٩٨/٢٥٤ - روى هذا الحديث مالك: ك: الضحايا، ب: ادخار لحوم الأضاحي ٤٨٥/٢ (٨) قال:

عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، أنه قدم من سفر، فقدم إليه أهله لحماً، فقال: انظروا أن يكون هذا من لحوم الأضحي. فقالوا: هو منها. فقال أبو سعيد: ألم يكن رسول الله ﷺ نهى عنها؟ فقالوا: إنه قد كان من رسول الله ﷺ بعدك أمر. فخرج أبو سعيد، فسأل عن ذلك، فأخبر أن رسول الله ﷺ قال: « نهيتكم عن لحوم الأضحي بعد ثلاث، فكلوا وتصدقوا وادخروا... » الحديث في نسخ النهى عن الانتباذ وزيارة القبور.

هذا إسناد منقطع، ربيعة الرأي لم يسمع من أبي سعيد الخدري.

رواه ابن بشكوال ٦٢٠/٢ (٢١٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى بن كثير الليثي، عن مالك به.

البيان

المسؤول هو: قتادة بن النعمان بن زيد بن سواد بن ظفر، الظفري، الأنصاري، أخو أبي سعيد الخدري لأمه، شهد بدرًا والمشاهد كلها. مات سنة ثلاث وعشرين، وهو ابن خمس

(٣) ساقط من «ز».

(١) في «خ»: (ق). (٢) في «ز»: لحم.

(٥) النهاية ٣١١/٣.

(٤) في هامش «ك»: ترك المصنف هنا بياض سطر ونصف.

وستين، وقيل: ابن سبعين، وصلى عليه عمر بن الخطاب^(١).

٥٩٩/٢٥٤ - روى ذلك البخارى :ك: المغازى، ب: ... ١٠/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن خباب، أن أبا سعيد بن مالك الخدرى رضى الله عنه قَدِمَ من سفر، فقدمَ إليه أهله لحمًا من لحوم الأضحى، فقال: ما أنا بآكله حتى أسأل . فانطلق إلى أخيه لأمه، وكان بدرىا، فتادة ابن التُّعْمَان، فسأله، فقال: إنه حدث بعدك أمر نَقَضَ لما كانوا يُنْهَوْنَ عنه من أكل لحوم الأضحى بعد ثلاثة أيام.

ابن خباب هو عبد الله . والباب يتعلق ببيان من شهد بدرًا.

رواه ابن بشكوال ٦٢٠/٢، ٦٢١ (٢١٤) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا: ك: الأضحى، ب: ما يؤكل من لحوم الأضحى وما يتزود منها ٣١٩/٣ مختصرا بسنده إلى سليمان بن بلال، والنسائي: ك: الضحايا، ب: الإذن فى ذلك (أى فى أكل لحوم الأضحى بعد ثلاثة أيام) ٢٣٣/٧ بسنده إلى الليث بن سعد، والبيهقى ٢٩٢/٩ بسنده إلى سليمان بن بلال، جميعا عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن خباب به.

ورواه أحمد ١٥/٤، ١٦ بسنده إلى محمد بن على بن حسين بن جعفر، وإسحاق بن يسار والد محمد بن إسحاق، والطبرانى ٤/١٩ بسنده إلى محمد بن على بن حسين، والبيهقى ٢٩٢/٩ بسنده إلى محمد بن على بن حسين، وإسحاق بن يسار، جميعا عن عبد الله بن خباب، عن أبى سعيد الخدرى بمعناه وقصته.

قال الهيثمى ٢٦/٤: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

ورواه أحمد ١٥/٤ بسنده إلى سليمان بن موسى، والطحاوى ١٨٦/٤ بسنده إلى أبى الزبير، والطبرانى ٥/١٩ (٧) بسنده إلى أبى الزبير، كلاهما عن زيد - وهو الإيامى - عن أبى سعيد الخدرى بالمعنى والقصة.

قال الهيثمى ٢٦/٤: «ورواه أحمد، وهو مرسل صحيح الإسناد».

ورواه أحمد ١٥/٤ بسنده إلى ابن جريج، أن أبا سعيد الخدرى، فذكره مرسلا. قال الهيثمى ٢٦/٤: «وابن جريج غالب روايته عن التابعين».

(١) المعجم الكبير للطبرانى ٣/١٩، الجرح والتعديل ١٣٢/٧، تجريد أسماء الصحابة ١٢/٢، تحفة الأشراف ٢٧٧/٨، تهذيب التهذيب ٣٢٠، ٣٢١، الإصابة ٥/٢٢٩، ٢٣٠ (٧٠٧).

(ز) وقد روت القصة بغير هذا :

فروى النسائي: ك: الضحايا، ب: الإذن في ذلك ٢٣٤/٧ قال:

أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى ، عن سعيد بن إسحاق، قال: حدثني زينب، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فقدم قتادة بن النعمان، وكان أخا أبي سعيد لأمه، وكان بدرياً، فقدموا إليه، فقال: أليس قد نهى عنه رسول الله ﷺ؟ قال أبو سعيد: إنه قد حدث فيه أمر، إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكله فوق ثلاثة أيام، ثم رخص أن نأكله وندخره.

يحيى هو ابن سعيد القطان، وزينب هي بنت كعب بن عجرة عمه سعد بن إسحاق، وزوج أبي سعيد، وهذا إسناد حسن، فيه زينب بنت كعب وثقها ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبولة، ويقال: إن لها صحبة، فإن صحت صحبتها فالإسناد صحيح. وصححه ابن حبان ٥٦٧/٧ (٥٨٩٦) بسنده لأبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد به.

وترى فيه أن السائل قتادة، وأن المسئول أبو سعيد، على خلاف ما سبق.

قال المزى في التحفة ٥٠٢/٣: « والمحفوظ أن الذي حدث فيه بالرخصة قتادة بن النعمان».

وقال ٢٧٨/٨: « والمحفوظ الأول».

وقال ابن حجر في الفتح ٢٠/١٠: « وما في الصحيحين (كذا؟) أصح».

ورواه أحمد ١٥/٤ من وجه آخر عن جابر، فجعل القصة لأبي قتادة، وأنه سأل قتادة بن النعمان.

وقال الهيثمي ٢٦/٤: « رواه أحمد وفي إسناد جابر راو لم يُسم».

قلت: ولعلها قصة أخرى غير قصة أبي سعيد. والله أعلم.

بَابُ الْأَطْعِمَةِ

٢٥٥- (ق) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَهَدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنَا/ وَأَقْطَأُ [ك ٢٣ / أ]

وَأَضْبًا. (١)

(خ) : اسم حالته: هُزَيْلَةٌ (٢). وقيل: حُفَيْدَةٌ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَتَكْنَى أُمَّ غُفَيْقٍ (٣) ،

وقيل: أُمُّ حُفَيْدٍ .

(ب) هِيَ أُمُّ حُفَيْدٍ (٤) بِنْتُ الْحَارِثِ . كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ . وَيُقَالُ لَهَا : أُمُّ حُفَيْنٍ

وَأُمُّ غُفَيْنٍ (٥) .

ويقال : اسمها هُزَيْلَةٌ .

٢٥٥ / ٦٠٠ - روى هذا الحديث البخارى : ك : الأطعمة ، ب : الأقط ١٩٥ / ٣ قال :

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما ، قال : أَهَدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضِبَابًا وَأَقْطَأَ وَلَبْنَا ، فَوُضِعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُوضَعْ ، وَشَرِبَ اللَّبْنَ ، وَأَكَلَ الْأَقْطَ .

أبو بشر هو جعفر بن إياس البشكري ، وسعيد هو ابن جبير .

رواه أبو داود : ك : الأطعمة ، ب : فى أكل الضب ٣٥٣/٣ (٣٧٩٣) عن حفص بن عمر ،

والنسائي : ك : الصيد والذبائح ، ب : الضب ١٩٩/٧ بسنده إلى خالد بن الحارث والحطيب ص ٣٥٧ (١٧٦) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي ، وابن بشكوال ٥١١/٢ (١٦٩) بسنده إلى حفص ابن عمر ، جميعاً عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به ، وفيه «ولم يأكل من الأضب تقدراً» .

وروى أحمد ٢٥٩/١ عن عبيدة ، عن واقد أبي عبد الله الحنيط ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن

عباس ، قال : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطَأَ وَأَضْبًا . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

وروى عبد الرزاق ٥١١/٤ (٨٦٧٦) عن ابن عيينة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن عمر

ابن حرملة ، عن ابن عباس قال : بعثت أخت ميمونة إليها بضباب - أو بضب - ولين... الحديث ، وسيأتى فى البيان .

(٢) فى «ز» هذيلة .

(١) قوله «أضبا» ساقط من «ز» .

(٣) فى «ح» غفريق ، من غير «أم» ، وفى «ز» : أم عتيق .

(٥) فى «ز» : عقيق .

(٤) فى «خ» : أم حفيد .

اليان

خالة ابن عباس : هزيلة بنت الحارث بن حزن الهلالية ، أخت أم المؤمنين ميمونة ، وقيل : اسمها : حفيدة بنت الحارث ، وتكنى أم حفيد ، وقيل : كنيته : أم عفيق - بعين مهملة بدل الحاء وقاف في آخره بدل التاء - وذكر بعضهم : حميدة - بميم بدل الفاء - وأم حميد بالميم ، وحكى أم حفير ، وقيل : عفير . قال ابن حجر : وكلها تصحيفات (١) .

٦٠١/٢٥٥ - أما « هزيلة » فروى حديثها مالك : ك : الاستذنان ، ب : ما جاء في أكل الضب ٩٦٧/٢ (٩) قال :

عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، عن سليمان بن يسار ، أنه قال : دخل رسول ﷺ بيت ميمونة بنت الحارث ، فإذا ضبابٌ فيها بيضٌ ، ومعه عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد ، فقال : « من أين لكم هذا ؟ » . فقالت : أهدته لى أختى هزيلة بنت الحارث . فقال لعبد الله بن عباس وخالد بن الوليد : « كُلا » . . . الحديث .

هذا حديث مرسل ، لكنه قد رواه سليمان عن ميمونة ، كما سيأتى .

رواه الخطيب ص ٣٥٨ (١٧٦) بسنده إلى القعنبى ، عن مالك به .

وروى الطبرانى ٤٣٩/٢٣ (١٠٦٤) بسنده إلى محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن بكير ابن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ ، قالت : أهدت لى أختى أم حفيد أضباً . . . الحديث .

قال الهيثمى فى المجمع ٣٨/٤ : « رواه الطبرانى وفيه محمد بن إسحاق ، وهو ثقة لكنه مدلسٌ ، وبقية رجاله ثقات » .

٦٠٢/٢٥٥ - وأما « حفيدة » فروى حديثها البخارى : ك : الأطمعة ، ب : ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يُسمى له فيعلم ما هو ٢٩٣/٣ قال :

حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يونس ، عن الزهرى ، قال : أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصارى ، أن ابن عباس أخبره ، أن خالد بن الوليد الذى يقال له سيف الله أخبره ، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة - وهى خالته وخالة ابن عباس - فوجد عندها ضباً محنوداً ، قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد ، فقدمت الضب لرسول الله ﷺ . . . الحديث .

(١) أسد الغابة : ٥٥٨/٥ ، ٥٧٤ ، الاستيعاب بهامش الإصابة ٤٢٩/٤ ، ٤٤٦ الإصابة ٢٠٢/٨ (١٠٧٥)

عبد الله هو ابن المبارك .

رواه مسلم : ك : الصيد والذبائح ، ب : إباحة الضَّبُّ ٣/١٥٤٣ ، ١٥٤٤ (١٩٤٦) بسنده إلى عبد الله بن وهب ، والدارمي : ك : الصيد ، ب في أكل الضب ٢/٩٣ بسنده إلى الليث بن سعد ، وأحمد ٤/٨٩ بسنده إلى عبد الله المبارك ، والطبراني ٤/١٠٧ ، ١٠٨ (٣٨١٧) بسنده إلى الليث ، والخطيب ص ٣٥٨ ، ٣٥٩ (١٧٦) بسنده إلى عبد الملك بن المبارك (كذا في المطبوع ، والصواب: عبد الله بن المبارك) ، جميعا عن يونس ، عن الزهري به .

ورواه الطبراني ٤/١٠٨ ، ١٠٩ (٣٨٢٠) بسنده إلى عقيل ، عن ابن شهاب به ، (٣٨٢١) بسنده إلى صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب .

٢٥٥ / ٦٠٣ - وأما «أم حفيد» فروى حديثها: البخاري ك : الهبة ، ب : قبول الهدية ٢/٨٨ قال :

حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا جعفر بن إياس ، قال سمعت سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي ﷺ أقطاً وسمناً وأضباً ، فأكل النبي ﷺ من الأقط والسمن ، وترك الضب تقدرًا . . . الحديث .

ورواه : ك : الأطعمة ، ب : الخبز المرقق والأكل على الخوان السفرة ٣/٢٩٣ بسنده إلى أبي عوانة الوضاح ، ك : الاعتصام ، ب : الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها ٤/٢٧٠ بسنده إلى أبي عوانة ، ومسلم : ك : الصيد والذبائح ، ب : إباحة الضب ٣/١٥٤٤ ، ١٥٤٥ (١٩٤٧) بسنده إلى شعبة ، والنسائي : ك : الصيد والذبائح ، ب : الضب ٧/١٩٩ بسنده إلى هشيم ، والطحاوي ٤/٢٠٢ بسنده إلى شعبة ، وأحمد ١/٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٣٢٢ ، ٣٤٠ ، ٣٤٧ بأسانيد إلى شعبة ، ١/٣٢٨ ، ٣٢٩ بسنده إلى أبي عوانة ، والطيالسي ص ٣٤١ ، ٣٤٢ (٢٦٢٢) عن شعبة ، وأبو يعلى ٤/٢٢٣ (٢٣٣٥) بسنده إلى أبي عوانة ، والطبراني ١٢/٤٩ ، ٥٠ (١٢٤٤٠ ، ١٢٤٤١) بسنده إلى شعبة وإلى أبي عوانة ، والخطيب ص ٣٥٩ (١٧٦) بسنده إلى شعبة ، وابن بشكوال ٢/٥١١ ، ٥١٢ (١٦٩) بسنده إلى أبي عوانة وشعبة ، جميعا عن أبي بشر جعفر بن إياس به ، وفي حديث أبي عوانة : « أم حفيد بنت الحارث بن حزن » .

ورواه مسلم في الموضوع السابق ٣/١٥٤٤ (١٩٤٥) بسنده إلى ابن المنكدر ، وإلى الزهري ، كلاهما ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن ابن عباس به .

ورواه مسلم في الموضوع ذاته (١٩٤٦) بسنده إلى صالح بن كيسان ، والطبراني ٤/١٠٨ (٣٨١٩) بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق ، جميعا عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن ابن عباس ، عن خالد بن الوليد بنحوه .

وفى رواية الطبرانى سقط « ابن عباس » من المطبوعة ، وإنما رجحت كَوْنَهُ سَقَطًا ؛ لأن الطبرانى أورده فى ترجمة « ابن عباس عن خالد بن الوليد » . وفى رواية مسلم : « أم حفيد بنت الحارث » .

وروى أحمد ٢٨٤/١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة ، عن على بن زيد ، عن عمر بن حَرَمَلٍ، عن ابن عباس : أهدت خالتي أم حُفَيْدٍ إلى رسول الله ﷺ سَمْنًا وَلَبَنًا وَأَضْبًا . . . الحديث .
٢٥٥ / ٦٠٤ - وأما أم عفيق فروى حديثها الحميدى ١/٢٢٥، ٢٢٦ (٤٨٢) قال :

ثنا سفيان ، قال : ثنا على بن زيد بن جُدَعَانَ ، عن عمر بن حرمة ، عن ابن عباس ، قال : دخلت مع رسول الله ﷺ على خالتي ميمونة ، ومعنا خالد بن الوليد، فقالت له ميمونة : ألا نُقَدِّمُ إليك يا رسول الله شيئاً أهدته أم عفيق ؟ فأنته بضبابٍ مشويةٍ . . . الحديث .
فى الإسناد على بن زيد بن جُدَعَانَ ضعيف ، وعمر بن حرمة أو ابن أبى حرمة وثقه ابن حبان ، وقال ابن حجر : مجهول .

ورواه أحمد ١/٢٢٥ - ومن طريقه الخطيب ص ٣٥٩ (١٧٦) - عن إسماعيل ، وهو ابن عليّة ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن عمر بن أبى حرمة ، عن ابن عباس به .
وفى مطبوعة المسند : « أم عفيق » .

وفى مطبوعة الأسماء المبهمة : « أم عفيق » .

أما النووى فى الإشارات فقال « أم عفيق » .

قال ابن بشكوال ٢/٥١٢ : « قال الباهلى : قال لنا يعقوب الدورى فى أم حفيد هذه : يقال لها أم حفين ، وأم عفين . قال الباهلى : اسمها هزيلة » .

وقد روى الحديث عن ابن عباس وعن خالد بن الوليد من غير ذكر من أهدت يابها م أو بيان :

أما حديث ابن عباس ، فرواه أبو داود : ك : الأشربة ، ب : ما يقول إذا شرب اللبن ٣٣٩/١ (٣٧٣٠) بسنده إلى حماد بن زيد، وحماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن عمر بن حرمة ، عن ابن عباس .

وأما حديث خالد بن الوليد ؛ فرواه البخارى : ك : الأظعمة ، ب : الشواء وقول الله تعالى ﴿فَجَاءَ بِعِجْلِ حَنِيزٍ﴾ أى مشوى ٣/٢٩٤ بسنده إلى معمر ، ك : الذبائح ، ب : الضب ٣/٣١٤ بسنده إلى مالك ، ومسلم : ك : الصيد والذبائح ، ب : إباحة الضب ٣/١٥٤٣ (١٩٤٥) بسنده إلى مالك ، وأبو داود : ك : الأظعمة ، ب : فى أكل الضب ٣/٥٣٣ (٣٧٩٤) بسنده إلى مالك ، والنسائى :

٢٥٦- (ب) : حديث ابن محيصة ، وهو أحد بني حارثة ، عن أبيه : أنه استأذن

النبي ﷺ في إجارة الحجّام ، فنّهاها عنها ، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى أمره : « أن اعلفه ناضحك ورقيقك » .

هو : حرّام بن محيصة . كذا في مسند ابن أبي شيبة . والحجّام هو : أبو طيبة . ذكره ابن نافع .

ك : الصيد والذباح ، ب : الضب ١٩٧/٧ ، ١٩٨ ، بسنده إلى الزبيدي ، وصالح بن كيسان ، وابن ماجة : ك : الصيد ، ب : الضب ١٠٧٩/٢ ، ١٠٨٠ ، (٣٢٤١) بسنده إلى محمد بن الوليد الزبيدي ، والطحاوي ٢٠٢/٤ بسنده إلى يونس ، ومالك ، وابن حبان ٣٣٩/٧ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، (٥٢٤٣ ، ٥٢٣٩) بسنده إلى مالك ، والطبراني ١٠٧/٤ ، ١٠٨ ، (٣٨١٥ ، ٣٨١٦ ، ٣٨١٨) بأسانيد إلى معمر ، ومالك ، والزبيدي ، جميعا عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن ابن عباس ، عن خالد بن الوليد .

ورواه الطبراني ١٠٩/٤ (٣٨٢٢ ، ٣٨٢٣) بسنده إلى محمد بن المنكدر ، عن أبي أمامة به . فوجد عندها ضبّا محتوذاً : يعني مشويا (١) .

٢٥٦ / ٦٠٥- روى هذا الحديث أبو داود : ك : البيوع ، ب : في كسب الحجّام ٢٦٦/٣ (٣٤٢٢) قال :

حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن محيصة ، عن أبيه ؛ أنه استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجّام ، فنّهاها عنها ، فلم يزل يسأله ويستأذنه ، حتى أمره : « أن اعلفه ناضحك ورقيقك » .

رواه الترمذي - وقال : حديث حسن - ك : البيوع ، ب : ما جاء في كسب الحجّام ٤٩٧/٤ ، ٤٩٨ (١٢٩٥) عن قتيبة ، وأحمد ٤٣٥/٥ عن إسحاق بن عيسى ، كلاهما عن مالك به . ورواه ابن بشكوال ٤٤٥/١ (١٤٦) بسنده إلى القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن محيصة الأنصاري ، أنه استأذن . . . فذكره مرسلا .

ورواه ابن حبان ٣٠٠/٧ (٥١٣٢) بسنده إلى الليث ، عن ابن شهاب به .

ورواه مالك : ك : الاستئذان ، ب : ما جاء في الحجامة وأجرة الحجّام ٩٧٤/٢ (٢٨) عن ابن شهاب ، عن ابن محيصة الأنصاري أحد بني حارثة ، أنه استأذن رسول الله ﷺ في إجارة

(١) النهاية ٤٥٠/١ .

الحجام ، فنهاه عنها ، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال : « اعلفه نُضَاحَكَ » يعنى رقيقك .

قال ابن عبد البر فى التقصى ص ٢٤٧ (٤٦٩) : « هكذا قال يحيى فى هذا الحديث : عن ابن مُحِيصَةَ ؛ أنه استأذن رسول الله ﷺ ، وتابعه على ذلك ابن القاسم . وذلك من الغلط الذى لا إشكال فيه عند أهل العلم ، وليس لسعد بن مُحِيصَةَ صحبة ، فكيف لابنه حرام ، ولا يختلفون أن الذى روى عنه الزهرى هذا الحديث وحديث ناقة البراء (١) هو : حرام بن سعد بن مُحِيصَةَ » .

وروى أحمد ٤٣٦/٥ عن عبد الصمد ، عن هشام بن يحيى ، عن محمد بن أيوب ، أن رجلا من الأنصار حدثه يقال له مُحِيصَةَ ، كان له غلام حجام ، فزجره رسول الله ﷺ عن كسبه... الحديث .

البيان

ابن مُحِيصَةَ هو : حَرَامُ بن سعد بن مُحِيصَةَ بن مسعود الأنصارى الخزرجى المدني ، وقد ينسب إلى جده ، ويقال : حرام بن ساعدة ، وكان ثقة قليل الحديث . وتوفى سنة (١١٣) ، وهو ابن (٧٠) سنة (٢) .

٦٠٦/٢٥٦ - روى ذلك ابن ماجه : ك : التجارات ، ب : كسب الحجام ٧٣٢/٢ (٢١٦٦) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا شيبان بن سوار ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى ، عن حرام بن مُحِيصَةَ ، عن أبيه ، أنه سأل النبى ﷺ عن كسب الحجام ، فنهاه عنه ، فذكر له الحاجة ، فقال : « اعلفه نواضحك » .

ابن أبى ذئب هم محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة .

رواه أحمد ٤٣٦/٥ بسنده إلى معمر ، وإلى ابن أبى ذئب ، وعن سفيان بن عيينة ، وابن أبى شيبة ٢٦٥/٦ (١٠٢٢) عن سفيان بن عيينة ، والطحاوى ١٣١/٤ ، ١٣٢ بأسانيد إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، وسفيان بن عيينة ، وابن أبى ذئب ، ومالك ، وابن بشكوان ٤٤٥/١ ، ٤٤٦ (١٤٦) بسنده إلى ابن أبى ذئب ، جميعا عن ابن شهاب الزهرى ، عن حَرَامِ بن سعد بن مُحِيصَةَ ، عن أبيه مُحِيصَةَ ، وفى رواية سفيان أن أباه مُحِيصَةَ .

ورواه أحمد ٤٣٦/٥ عن يزيد ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن حرام بن ساعدة ابن مُحِيصَةَ بن مسعود ، عن أبيه ، عن جده مُحِيصَةَ ، وكان له غلام حجام . فذكر الحديث .

(١) حديث ناقة البراء هو حديث أخرجه أبو داود فى : ك : البيوع ، ب : المواشى تفسد الزرع ٢٩٨/٣ (٣٥٦٩) عن أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن حرام بن مُحِيصَةَ ، عن أبيه ، أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدته عليهم ، فقضى رسول الله ﷺ على أهل الأموال حفظها بالنهار ، وعلى أهل المواشى حفظها بالليل .

(٢) الجرح والتعديل ٢٨١/٣ ، تهذيب التهذيب ١٩٦/٢ ، تقريب التهذيب ١٥٧/١ .

ورواه الطبراني ٣١٣، ٣١٢/٢٠ (٧٤٣) بسنده إلى الحسن بن علي الحلواني ، عن يزيد بن هارون به ، وسمى الغلام : أبا طيبة ، ٣١٣/٢٠ (٧٤٤) بسنده إلى ربيعة بن صالح ، عن الزهري ، عن حرام بن سعد بن مَحِيصَةَ ، عن أبيه ، عن جده ، أنه استأذن رسول الله ﷺ في خراج الحَجَّامِ فمنعه إياه . . . الحديث .

وقال ابن وهب ومطرف وابن بكير وابن نافع والقعنبي في هذا الحديث : عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن مَحِيصَةَ ، عن أبيه . وهو مع هذا كله مرسل في رواية مالك .

وروى أحمد ٤٣٦/٥ عن عبد الصمد ، عن هشام بن يحيى ، عن محمد بن أيوب ، أن رجلا من الأنصار حدثه يقال له مَحِيصَةَ ، كان له غلام حجام ، فزجره رسول الله ﷺ عن كسبه ، قال : أفلا أطعمه يتامى لي؟ قال : « لا » . قال : أفلا أتصدق به؟ قال : « لا » . فرخص له أن يعلفه ناضحه .

قال الهيثمي في المجمع ٩٣/٤ : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

واسم الغلام الحجام : أبو طيبة الحجام ، مولى الأنصار ، من بنى حارثة ، وقيل : من بنى بياضة ، يقال : اسمه دينار ، ويقال : ميسرة ، ويقال : نافع - وهو الأقرب - وثبت أنه حجام النبي ﷺ (١) ، وسيأتي ذلك في الخبر (٢٧٣) .

٦٠٧/٢٥٦ - روى ذلك أحمد ٤٣٥/٥ قال :

ثنا حجاج بن محمد ، ثنا ليث ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عَفِيرِ الأنصاري ، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة ، عن مَحِيصَةَ بن مسعود الأنصاري ، أنه كان له غلام حجام ، يقال له نافع أبو طيبة ، فانطلق إلى رسول الله ﷺ يسأله عن خراجِه ، فقال : « لا تقربه » . فردّه على رسول الله ﷺ ، فقال : « اعلف به الناضح واجعله في كرشه » .

رواه الطحاوي ١٣١/٤ بسنده إلى شعيب بن الليث ، والطبراني ٣١٢/٢٠ (٧٤٢) بسنده إلى أبي صالح عبد الله بن صالح ، والخطيب ص ٣١١ (١٥٥) بسنده إلى أبي صالح ، وابن بشكوال ٤٤٦/١ (١٤٦) بسنده إلى يحيى بن بكير ، جميعا عن الليث بن سعد به .

قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٥٠٦ في ترجمة أبي عفير الأنصاري : « ذكر ابن ماکولا أنه مولى رافع بن خديج ، فإنه روى عنه أيضا . وذكر أبو أحمد الحاكم أنه محمد بن سهل بن أبي حثمة ، ثقة ، واحتج بما أخرجه من طريق الواقدي قال : قال : حدثني محمد بن يحيى ، عن أبي عفير محمد بن سهل بن أبي حثمة ، عن رافع بن خديج ، فذكر حديثا . ومن طريق محمد بن صدقة ، عن محمد بن يحيى ، عن عمه أبي عفير بن سهل بن أبي حثمة ، أن أباه أخبره ، أن أبا بردة بن

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٨١/٢ ، الاستيعاب بهامش الإصابة ١١٨/٤ ، أسد الغابة ٢٣٦/٥ ، الإصابة ١١١/٧ (١١٢) ٦٧٥ ، وانظر فتح الباري ٣٣٧/٤ ، ٣٧٨ .

٢٥٧ : (و) (١) : حديث الرجل الذى نادى بتحريم الحُمُر الأَهْلِيَّةِ يومَ خيبر .

هو : أبو طلحة . رواه أبو يَعْلَى الموصلى فى مسنده ، من رواية أنس .

نِيار ذبح ذبيحة... الحديث .

فلما اتحد الراوى عن محمد بن سهل وأبى عفير بن سهل رجح عند أبى أحمد أنه هو ، لكن يحتمل أن يكون أخاه ؛ وذلك أن الحديث الذى أخرجه أحمد (وهو الحديث الذى معنا) من طريق يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى عفير ، عن محمد بن سهل ، وافقه على تخريجه البخارى فى تاريخه ، وابن قانع ، والطبرانى ، وابن مندَه ، وغيرهم ، كلهم من طريق الليث ، عن يزيد ، وهو من رواية محمد بن سهل ، عن مُحَيِّصَةَ بن مسعود فى قصة الحجام ، وسند الحديث أقوى من سندی أبى أحمد ، فيحتمل أن يكون الأصل فى رواية الواقدي كان: عن أبى عفير ، ومحمد بن سهل ، ويكون أبو عفير أخاً لمحمد بن سهل ؛ لا مولى لرافع بن خديج . ثم راجعت أصل ابن ماكولا ، وهو كتاب الخطيب فى المؤتلف ، فساق الحديث من طريق الليث به ، ثم ساقه من طريق... (بياض فى الأصل) والله أعلم .

النواضح : الإبل التى يستقى عليها ، واحداها : ناضح . ويقال : اعلفه نُضَاحَكَ : وفسره بعضهم بالرقيق الذين يكونون فى الإبل ، فالغلمان نُضَاح ، والإبل نواضح (٢) .

٦٠٨/٢٥٧ - روى هذا الحديث البخارى : ك : المغازى ، ب : غزوة خيبر ٤٩/٣ قال :

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن أنس ابن مالك رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ جَاءَهُ جَاءً ، فقال : أَكَلْتِ الحُمُرَ . فسكت ، ثم أتاه الثانية ، فقال : أَكَلْتِ الحُمُرَ . فسكت ، ثم أتاه الثالثة ، فقال : أَفْنَيْتِ الحُمُرَ . فأمر منادياً ، فنادى فى الناس : إن الله ورسوله يَنْهَيَانِكُمْ عن لحوم الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ . فَأَكْفَيْتِ القُدُورَ ، وإنها لتفور باللحم . عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى .

رواه البخارى فى نفس الموضوع ، بسنده إلى سفيان بن عيينة ، ك : الجهاد والسير ، ب : التكبير عند الحرب ١٦٨/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة ، ك : الذبائح ، ب : لحوم الحمر الإنسية ٣١٣/٣ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى ، ومسلم : ك : الصيد والذبائح ، ب : تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ١٥٤٠/٣ (١٩٤٠) بسنده إلى ابن عيينة ، والنسائى : ك : الصيد والذبائح ، ب : تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٣/٧ ، ٢٠٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة ، وابن ماجه : ك : الذبائح ، ب : لحوم الحمر الوحشية ١٠٦٦/٢ (٣١٩٦) بسنده إلى معمر ، وعبد الرزاق ٥٢٣/٤ (٨٧١٩) عن معمر ، والطحاوى ٢٠٥/٤ بسنده إلى سفيان ، وابن حبان ٣٤٢/٧ (٥٢٥٠) بسنده إلى معمر ، والبيهقى ٣٣١/٩ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى ، وبسنده إلى سفيان ، وأحمد

(٢) النهاية ٦٩/٥ .

(١) فى «خ» : (ق) .

١١١/٣ عن سفيان بن عيينة، ١٦٤/٣ بسنده إلى معمر، والحميدي ٥٠٥/٢ (١٢٠٠) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أنس به، وحديث معمر مختصر، وحديث سفيان فيه ذكر النزول على أهل خيبر ومفاجأتهم.

ورواه الدازمي: ك: الأضحى، ب: في لحوم الحمر الأهلية ٨٦/٢ - ٨٧ بسنده إلى سفيان، وأحمد ١١٥/٣ عن يحيى بن سعيد، جميعا عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أنس به.

وله شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى في غزوة خيبر، وفيه: فجاء منادى النبي ﷺ: لا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا وأهريقوها... الحديث.

رواه البخاري: ك: فرض الخمس، ب: ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ٢٠٠/٢، ك: المغازي، ب: غزوة خيبر ٥٣/٣، ومسلم: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية ١٥٣٨/٣ (١٣٩٧)، والنسائي: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٣/٧، وابن ماجه: ك: الذبائح، ب: لحوم الحمر الوحشية ١٠٦٤/٢، ١٠٦٥ (٣١٩٢)، وابن أبي شيبة ٧٥/٨ (٤٣٨٥)، والطحاوي ٢٠٥/٤، والبيهقي ٣٢٩/٩ و ٣٣٠، وأحمد ٣٥٦/٤، ٣٨٣، والحميدي ٣١٢/٢ (٧١٦).

البيان

المنادى هو: أبو طلحة زيد بن سهل (١).

٦٠٩/٢٥٧ - روى ذلك مسلم: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية ١٥٤٠/٣ (١٩٤٠) قال:

حدثنا محمد بن منهل الضري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد ابن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: لما كان يوم خيبر جاء جاء، فقال: يا رسول الله، أكلت الحمر. ثم جاء آخر، فقال: يا رسول الله، أفنيت الحمر. فأمر رسول الله ﷺ أبا طلحة، فنادى: إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر، فإنها رجس أو نجس. قال: فأكففت القدور بما فيها.

رواه ابن أبي شيبة ٧٤/٨ (٤٣٨٣) عن يزيد بن هارون، وأحمد ١٢١/٣ عن يزيد بن هارون، وأبو يعلى ٢١٢/٥ (٢٨٢٨) بسنده إلى حماد بن زيد، والطحاوي ٢٠٥/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، ٢٠٦/٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعا عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك به، وزاد حماد بن زيد: عن أيوب، عن محمد، قال حماد: أظنه عن أنس.

وبذلك يتضح تقصير الإمام النووي رحمه الله، إذ عزا البيان إلى أبي يعلى؛ مع أن البيان

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٤٦).

٢٥٨- (١) : حَدِيثُ عَطَاءِ الشَّامِيِّ : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، حَدِيثٌ (١) : «كُلُوا
الزَّيْتِ ، وَأَدْهِنُوا بِهِ» .

هو : أبو أسيد بن ثابت الأنصاري . رواه النسائي مبهماً ، وأبو داود والنسائي
أيضاً مبيناً .

ثابت في مسلم ، وتبعه على ذلك المصنف .

(ز) وقيل : المنادى هو : عبد الرحمن بن عوف (٢) .

٦١٠/٢٥٧- روى ذلك النسائي : ك : الصيد والذبائح ، ب : تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية
٢٠٤/٧ قال :

أخبرنا عمرو بن عثمان ، أنبأنا بَقِيَّةُ ، عن بَحِيرِ ، عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفيير ،
عن أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ ، أنه حدثهم ؛ أنهم غزوا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، والناس جياع ،
فوجدوا فيها حُمراً من حُمَرِ الْإِنْسِ ، فذبح الناس منها ، فحدث بذلك النبي ﷺ ، فأمر عبد الرحمن
ابن عوف فأذّن في الناس : «ألا إن لحوم الإنس لا تحل لمن يشهد أني رسول الله» .

بقية هو ابن الوليد ، وبحير هو ابن سعد (كذا عند أحمد والمزي وابن أبي حاتم) وعند ابن
حجر : « بحير بن سعيد » السَّحُولِيُّ ، والإسناد ضعيف ، فيه بقية بن الوليد مدلس كثير التدليس
عن الضعفاء والمجهولين ، وهو من المرتبة الرابعة ، ولم يصرح هنا بالسماع .

وعزاه المزي في التحفة ١٣١/٩ إليه في الكبرى : ك : الوليمة ، بالسند ذاته .

ورواه أحمد ١٩٤/٤ عن زكريا بن عدى ، عن بقية به .

قال ابن حجر في الفتح ٥٦٤/١٠ : « وقع عند مسلم أيضاً أن بلالا نادى بذلك »

قلت : لم أجده في مسلم

قال ابن حجر في الفتح : ٥٦٤/١٠ : « لعل عبد الرحمن نادى أولاً بالنهاي مطلقاً ، ثم نادى

أبو طلحة وبلال بزيادة على ذلك ، وهو قوله « فإنها رجس . فأكفئت القدر ، وإنها لتفور
باللحم » .

قلت : ولعله ﷺ أمر كلاً منهم أن ينادى في ناحية من الناس . والله أعلم .

قال ابن حجر : « ووقع في الشرح الكبير للرافعي أن المنادى بذلك خالد بن الوليد ، وهو
غَلَطٌ ، فإنه لم يشهد خيبر ، وإنما أسلم بعد فتحها .

٦١١/٢٥٨- روى هذا الحديث النسائي في الكبرى : ك : الوليمة ، ب : الزيت :

عن أحمد بن عثمان بن حكيم ، عن أبيه ، عن حسن - وهو ابن صالح - عن عبد الله بن

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (١٦٤) .

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

عيسى ، عن عطاء ، عن رجل من الأنصار ، عن النبي ﷺ قال : « كُلُوا الزَّيْتِ ، وَاذْهَبُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةٍ » (تحفة الأشراف ١٢٥/٩) .

عطاء هو الشامي، وكان يسكن بالساحل، ويقال : إنه أنصاري. وثقه ابن حبان ، وضعفه البخاري والعقيلي، وقال ابن حجر: مقبول . وفي الإسناد عثمان بن حكيم ، قال ابن حجر: مقبول .

البيان

الرجل الأنصاري هو : أبو أسيد بن ثابت ، الأنصاري الزرقى المدني ، وأسيد بفتح الهمزة، وقيل : بالضم ، والأول أصح ، وقيل : اسمه عبد الله، وأورد أحمد حديثه في مسند أبي أسيد الساعدي، وجزم الخطيب بأن ذلك وهم ، وقال ابن أبي حاتم: إنه خادم رسول الله ﷺ (١) .

٦١٢/٢٥٨ - روى ذلك الترمذي: ك : الأطعمة، ب : ما جاء في أكل الزيت ٥٨٥/٥ (١٩١٣) قال:

حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، وأبو نعيم ، قالوا : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن عيسى ، عن رجل يقال له عطاء من أهل الشام ، عن أبي أسيد ، قال: قال النبي ﷺ: «كلوا من الزيت وادّهنوا به ، فإنه شجرة مباركة» .

قال الترمذي : « هذا حديث غريب من هذا الوجه ، إنما نعرفه من حديث عبد الله بن عيسى» . أبو نعيم هو الفضل بن دكين ، وسفيان هو الثوري .

عزاه المزي في التحفة ١٢٥/٩ إلى النسائي في الكبرى : ك : الوليمة، بسنده إلى عبد الرحمن ابن مهدي ، والدارمي: ك : الأطعمة ، ب : فضل الزيت ١٠٢/٢ عن أبي نعيم ، والحاكم ٣٩٨/٢ بسنده إلى أبي نعيم، وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وأحمد - ضمن مسند أبي أسيد الساعدي - ٤٩٧/٣ عن عبد الرحمن بن مهدي ، وعن وكيع ، جميعا عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عطاء الشامي ، عن أبي أسيد بن ثابت به . وفي رواية أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي : « عن أبي أسيد أو أسيد بن ثابت - شك سفيان - » قال ابن حجر في النكت الظرف ١٢٥/٩ : « يعني بالفتح أو الضم » .

ولم يرد الحديث في أبي داود كما أشار المصنف ، ولا عزاه إلى أبي داود أحد .

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب: «كلوا الزيت وادّهنوا به فإنه من شجرة مباركة»:

رواه الترمذي: ك : الأطعمة، ب : ما جاء في أكل الزيت ٥٨٤/٥ ، ٥٨٥ (١٩١١) ، ١٩١٢

(١) الجرح والتعديل ١٩/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ١٤٨/٢ ، تحفة الأشراف والنكت الظرف ١٢٥/٩ ، تهذيب التهذيب ١٤/١٢ ، الإصابة ٧/٧ ، ٨ (٣٨) ، أسد الغابة ١٣٦/٥ .

٢٥٩- (١) : حَدِيثُ مِسْعَرٍ : عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ » . رواه النسائي .

ورواه ابن ماجه . وفي روايته : عن شيخ من فهم (١) ، أظنه يسمي محمد بن عبدالله .

عن يحيى بن موسى ، وعن أبي داود سليمان بن معبد ، وابن ماجه : ك : الأظعمة ، ب : الزيت ١١٠٣/٢ (٣٣١٩) عن الحسين بن مهدي ، جميعا عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر به . وأسقط أبو داود سليمان بن معبد عمر ، فجعله عن أسلم مرسلا . وضعفه الترمذي ، وأعله أبو حاتم بالاضطراب (علل الحديث ١٥/٢ ، ١٦) .

وشاهد عن أبي هريرة : رواه ابن ماجه : في الموضوع ذاته (٣٣٢٠) عن عقبة بن مكرم ، والحاكم ٣٩٨/٢ بسنده إلى بكار بن قتيبة ، كلاهما ، عن صفوان بن عيسى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن جده ، عن أبي هريرة . وقال الحاكم : «إسناده صحيح» . وتعبه الذهبي ، فقال : « عبد الله وا » . وهو كما قال الذهبي .

٦١٣/٢٥٩- روى هذا الحديث الترمذي في الشمائل ، ب : ما جاء في إدام رسول الله ﷺ ص ٨٨ - ٨٩ (١٧٢) قال :

حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا مسعر ، قال : سمعت شيخا من فهم ، قال : سمعت عبد الله بن جعفر يقول : سمعت رسول الله ﷺ قال : «إن أطيب اللحم لحم الظهر» . أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير ، الزبيرى ، ومسعر هو ابن كدام ، والإسناد ضعيف ؛ لجهالة الشيخ الفهمى .

عزاه المزى في التحفة ٣٠٤/٤ إلى النسائي في الكبرى : ك : الوليمة ، لكن بسنده إلى يحيى ابن سعيد ، عن رجل من فهم ، وليس عن مسعر ، عن شيخ من فهم ، كما أشار المصنف ، إلا أن يكون قد سقط من المطبوعة ، وأن الصواب : يحيى بن سعيد ، عن مسعر ، عن رجل من فهم ، وهو ما أرجحه ، إذ هو كذلك في ابن ماجه وأحمد كما سيأتى . وهكذا عزاه البوصيرى في مصباح الزجاجه ٨٣/٣ إلى النسائي .

رواه الحاكم ١١١/٤ بسنده إلى جرير ، عن رقة بن مصقلة ، عن رجل من بنى فهم ، عن عبد الله بن جعفر به . وقال : « صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

ورواه أحمد ٢٠٥/١ عن هاشم بن القاسم ، عن المسعودى ، عن شيخ حجازى به بقصة ابن

(١) قوله « من فهم » ساقط من « ز » .

الزبير وابن جعفر .

وعزاه البوصيري في الزوائد على ابن ماجة ٨٢/٣ إلى الطيالسي (ولم أجده في المسند المطبوع) عن المسعودي ، والحميدي (لم أجده كذلك) عن مسعر ، كلاهما ، عن مسعر عبد الله بن جعفر به .

البيان

الرجل الفهمي هو: محمد بن عبد الله - أو ابن عبد الرحمن - بن أبي رافع الفهمي، قال ابن حجر : مقبول ، من الرابعة (١) .

٦١٤/٢٥٩ - روى ذلك ابن ماجة : ك : الأطعمة ، ب : أطيب اللحم ١٠٩٩/٢ ، ١١٠٠ ، (٣٣٠٨) قال :

حدثنا بكر بن خَلْف أبو بشر، ثنا يحيى بن سعيد ، عن مسعر، حدثني شيخ من فهم ، (قال: وأظنه يسمى محمد بن عبد الله) أنه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير ، وقد نَحَرَ لهم جزوراً أو بغيراً ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ قال ، والقوم يُلْقُونَ لرسول الله ﷺ اللحم ، يقول: «أطيب اللحم لحم الظهر» .

هذا إسناد ضعيف ، فيه بكر بن خلف صدوق ، ومحمد بن عبد الله الفهمي مقبول ، ولم يتابع .

رواه الحاكم ١١١/٤ بسنده إلى مسدد ، وقال : « صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وأحمد ٢٠٣/١ ، ٢٠٤ ، جميعاً عن يحيى بن سعيد ، عن مسعر ، عن شيخ من فهم - قال : أظنه يسمى محمد بن عبد الرحمن - عن عبد الله بن جعفر به ، وليس في الحاكم قصة ابن جعفر مع ابن الزبير .

قال المزى في التحفة ٣٠٥/٤ : « قال يحيى : اسمه محمد بن عبد الرحمن » .

وقال : « ورواه المسعودي عن أبي حميد - من أهل الطائف - عن عبد الله بن جعفر ، وذكر فيه قصة لعبد الله بن الزبير » .

قلت : لعل « أبا حميد » كنيته .

(١) تهذيب التهذيب ٢٢٦/٩ ، تقريب التهذيب ١٧٦/٢ .

بَابُ الْأَشْرَبَةِ وَأَدَابِ الْأَكْلِ

٢٦٠- (ق): حَدِيثُ جَابِرٍ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ الْبَقِيعِ (١)، فَقَالَ: «أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ يَعُودُ!» .

هو : أبو حميد الساعدي .

(ب) : كذا في صحيح مسلم .

٦١٥/٢٦٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢١٩ (١١١) قال :

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن موسى بن هارون بن الصلت الأهوازي ، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الطلحي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح. قال: وحدثنا أبو سفيان ، عن جابر، أن رجلاً أتى النبي ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ ، فقال: « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ يَعُودُ » .
أبو أسامة الكوفي هو: حماد بن أسامة ، وأبو صالح هو: ذكوان السمان ، وأبو سفيان هو: طلحة بن نافع .

وسبب إتيان الرجل النبي ﷺ بالقَدَحِ ما رواه مسلم : ك : الأَشْرَبَةُ ، ب : في شرب النبيذ وتخمير الإناء ١٥٩٣/٣ (٢٠١١) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالا : حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ ، فاستسقى، فقال رجل: يا رسول الله ، أَلَا تَسْقِيكَ نَبِيذًا ؟ فقال : « بلى » . قال : فخرج الرجل يسعى ، فجاء بقَدَحٍ فيه نبيذ ، فقال رسول الله ﷺ : « أَلَا خَمَّرْتَهُ ، وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ عُدُودًا » . قال : فشرب .

رواه أبو داود : ك : الأَشْرَبَةُ ، ب : في إيكاء الآنية ٣٤٠/٢ (٣٧٣٤) عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو بكر بن أبي شيبة ٤٩٦/٧ ، ٤٩٧ (٣٩١٧) - ومن طريقه ابن بشكوال ٨٢٨/٢ (٢٩٩) - وأحمد ٣/٣١٣ ، ٣١٤ ، جميعاً عن أبي معاوية به .

البيان

الرجل هو: أبو حميد الساعدي، واسمه: عبدالرحمن بن سعد بن المنذر الساعدي الأنصاري المدني، وقيل : اسمه المنذر بن سعد. شهد أُحدًا وما بعدها، وتوفي في آخر خلافة معاوية، أو أول خلافة يزيد (٢) .

٦١٦/٢٦٠- روى ذلك البخاري : ك : الأَشْرَبَةُ ، ب : شرب اللبن ٣٢٤/٣ قال :

(١) في «خ»، «ز»: النقيع، والانتان واردان، والأكترون بالنون .
(٢) الجرح والتعديل ٥/٢٣٧ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٦٠ ، تهذيب ١٢/٨٥ ، ٨٦ ، الإصابة ٧/٤٦ (٣٠١) ، الأسماء المهمة ص ٢٢٠ .

٢٦١- (ع): حديث سلمة بن الأكوع: أكل رجلٌ عند رسولِ الله ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ يمينك». / قال: لا أستطيع... الحديث. [١/٣٧ب]

هو: بُسْر بن راعي العير (١).

(ب): كذ في «آداب العباد» لابن المنذر، وفي أمالي السلفي.

زاد(ط): أنه من أشجع،/ وأنه قيل فيه: بشرٌ، بالمعجمة، وبُسْر، بالسین/ المهملة. [ك٢٣/ب] [خ٥/ب]

قلت: وعليه اقتصر ابن ماكولا، وهو المعروف.

حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، قال: جاء أبو حميد بقَدَحٍ من لبنٍ من النقيع، فقال له رسول الله ﷺ: «ألا خَمَرْتَهُ، ولو أن تعرض عليه عودًا». .

رواه في نفس الموضوع بسنده إلى حفص بن غياث، ومسلم: ك: الأثرية، ب: في شرب النبيذ وتخمير الإناء ١٥٩٣/٣ (٩٢٠١١) - ومن طريقه ابن بشكوال ٨٢٨/٢، ٨٢٩ (٢٩٩) - بسنده إلى جرير، وأحمد ٣٧٠/٣ بسنده إلى معمر، جميعا عن الأعمش به. وليس في رواية معمر: أبو صالح.

ورواه ابن أبي شيبة ٤١/٨ (٤٢٧١) عن وكيع، وأحمد ٢٩٤/٣ عن عبد الرزاق، وعن أبي نعيم، جميعا عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر به. وقد رواه جابر عن أبي حميد الساعدي نفسه:

رواه مسلم: ك: الأثرية، ب: في شرب النبيذ وتخمير الإناء ١٥٩٣/٣ (٢٠١٠) بسنده إلى أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وإلى روح بن عبادة، والدارمي: ك: الأثرية، ب: في تخمير الإناء ١٢٢/٢ عن أبي عاصم، والخطيب ص ٢١٩ (١١١) بسنده إلى حجاج، جميعا عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي حميد الساعدي به. زاد روح: عن زكرياء ابن إسحاق، عن أبي الزبير.

اللبن النقيع: الذي ينقع في الماء من غير طبخ (٢).

خَمَرْتَهُ: غَطَيْتَهُ، والتَّخْمِيرُ: التَّغْطِيَةُ (٣).

٦١٧/٢٦١- روى هذا الحديث مسلم: ك: الأثرية، ب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما ١٥٩٩/٣ (٢٠٢١) قال:

(٣) النهاية ٧٧/٢.

(٢) النهاية ١٠٩/٥.

(١) في زه بشر بن الراعي.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب ، عن عكرمة بن عمار ، حدثني إياس ابن سلمة بن الأكوخ ، أن أباه حدثه ، أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله ، فقال : « كل يمينك » . قال : لا أستطيع . قال : « لا استطعت » ما منعه إلا الكبر ، فما رفعها إلى فيه .

رواه ابن بشكوال ١٤٦/١ (٣٠) بسنده إلى مسلم به .

ورواه ابن أبي شيبة ١٠٥/٨ (٤٤٩٧) عن زيد بن الحباب ، وأحمد ٤٥/٤ ، ٤٦ عن وكيع ، ٥٠/٤ عن يحيى بن سعيد ، والطبراني ١٤/٧ (٦٢٣٦) بسنده إلى شعبة ، والخطيب ص ٣٢ (١٧) بسنده إلى زيد بن الحباب جميعا عن عكرمة بن عمار اليمامي به .

البيان

الرجل هو : بسر بن راعي العير ، الأشجعي . استدل عياض بهذا الحديث على أنه كان متافقا ، ورده النووي بأنه مذكور في الصحابة ، وأجيب بأن ذكره ليس له مستند إلا هذا الحديث ، وجمع ابن حجر بأنه كان في تلك الحالة لم يسلم ثم أسلم بعد . وحكي « بشر » بالمعجمة ، والصواب بالمهملة (١) .

٦١٨/٢٦١ - روى ذلك الدارمي : ك : الأظعمة ، ب : الأكل باليمين ٩٧/٢ قال :

أخبرنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا عكرمة بن عمار ، حدثني إياس بن سلمة ، حدثني أبي ، قال : أبصر رسول الله ﷺ بسر بن راعي العير يأكل بشماله ، فقال : « كل يمينك » . قال : لا أستطيع . قال : « لا استطعت » . قال : فما وصلت يمينه إلى فيه .

هذا إسناد صحيح .

رواه الطبراني ١٤/٧ (٦٢٣٥) عن محمد بن يعقوب بن سؤرة البغدادي ، وأبي خليفة ، والخطيب ص ٣٢ (١٧) بسنده إلى محمد بن غالب بن حرب ، وابن بشكوال ١٤٦/١ ، ١٤٧ (٣٠) بسنده إلى أبي خليفة ، ومحمد بن إسحاق .

عن أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك ، عن عكرمة بن عمار اليمامي به ، وفي الطبراني : « العنز » ، وهو تصحيف .

وفي حديث ابن إسحاق : « بشر » . قال ابن بشكوال : « كذا وقع في هذا الحديث (بشر) بالشين المثلثة ، والصواب (بسر) بالسين المهملة كما تقدم ، وكذلك ضبطه الأمير أبو نصر بن ماكولا » .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٨/١ ، الإصابة ١٥٣/١ (٦٤٢) ، الإكمال لابن ماكولا ٢٦٩/١ ، أسد الغابة ١٨١/١ .

٢٦٢- (ع) (١) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَيْفٌ كَافِرًا ، فَشَرِبَ حِلَابَ شَاةٍ . . . الحديث في سبب قوله : « وَإِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

(خ) : هو : أبو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ ، واسمه : حميل (٢) - بضم الحاء المهملة - وقيل : حميل - بفتح (٣) الجيم - قاله الدرر أوردى وغيره . قال البخارى : وهو وهم ، وأصله (٤) بالحاء .

(ب) : قيل :- وهو الأكثر - إنه جَهَّجَاهُ الْغِفَارِيُّ . ذكره ابن أبى شيبة والبخارى . وقيل : نَصْلُهُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ . ذكره ثابت وعبد الغنى . وقيل : أبو غَزْوَانَ . وقيل : أبو بَصْرَةَ . ذكره عبد الغنى . وقيل : ثُمَامَةَ بْنِ أُتَالٍ . ذكره ابن إسحاق .

(ط) : فيه روايتان : إحداهما أنه نَصْلُهُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ . والأخرى أنه أبو بَصْرَةَ حميل (٢) بن بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ . ثم روى بإسناده إلى الطحاوى أنه قال في هذا الحديث : إِنَّ هَذَا الْكَافِرَ / مَخْصُوصٌ . [ب/٣٧]

(و) : وقيل : بَصْرَةَ بْنِ أَبِي بَصْرَةَ . وقيل : ثُمَامَةَ بْنِ أُتَالٍ .

٦١٩/٢٦٢ - روى هذا الحديث مسلم : ك : الأثرية ، ب : المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ١٦٣٢/٢ (٢٠٦٣) قال :

حدثني محمد بن رافع ، حدثنا إسحاق بن عيسى ، أخبرنا مالك ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف وهو كافر ، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب حلابها ، ثم أخرى فشربه ، ثم أخرى فشربه ، حتى شرب حلاب سبع شياه ، ثم إنه أصبح فأسلم ، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة ، فشرب حلابها ، ثم أمر بأخرى ، فلم يستمها ، فقال رسول الله ﷺ : « المؤمن يشرب في معي واحد ، والكافر يشرب في سبعة أمعاء » .
أبو صالح هو ذكوان السمان .

رواه الترمذى - وقال : حسن غريب - ك : الأظعمة ، ب : ما جاء أن المؤمن يأكل في معي واحد ٥٤١/٥ ، ٥٤٢ (١٨٧٩) بسنده إلى معن ، وعزاه المزى في التحفة ٤١٦/٩ ، ٤١٧ إلى النسائي في الكبرى : ك : الوليمة ، بسنده إلى معن ، ومالك : ك : صفة النبي ﷺ ، ب : ما جاء في معي الكافر ٩٢٤/٢ (١٠) ، وابن حبان ١٩٠/١ (١٦٢) ، ٣٣٠/٧ (٥٢١٢) بسنده إلى أحمد بن أبى

(٢) فى ز : حميد ، بالدال ، فى الموضوعين .

(٤) فى خ ، ز : وصرابه .

(١) فى خ : بياض .

(٣) فى ز : بضم .

بكر، وأحمد ٣٧٥/٢ عن إسحاق - وهو ابن عيسى - ، والخطيب ص ٣٤٨ (١٧٣) بسنده إلى عبد الله بن مسلمة القعنبي ، وابن بشكوال ٢٢٨/١ (٦١) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي ، جميعا عن مالك به بلفظ « يشرب في معي واحد » .

وروى البخارى معناه : ك : الأظعمة . ب : المؤمن يأكل في معي واحد ٢٩٤/٣ من طريق سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، أن رجلا كان يأكل كثيراً ، فأسلم فكان يأكل أكلا قليلا ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « إن المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » .

وعزاه المزى فى التحفة ٨٥/١٠ إلى النسائى فى الكبرى : ك : الوليمة ، بسنده إلى بهز ، ورواه أحمد ٤٥٥/٢ عن محمد بن جعفر ، وبهز ، جميعا عن شعبة به

ورواه ابن ماجه : الأظعمة ، ب : المؤمن يأكل فى معي واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء ١٠٨٤/٢ (٣٢٥٦) بسنده إلى عفان ، وأحمد ٤١٥/٢ عن عفان ، والطيالسى ص ٣٢٩ (٢٥٢١) ، جميعا عن شعبة به ، بالمسند فقط من غير قصة .

وقد روى الحديث من غير قصة الرجل :

رواه البخارى : ك : الأظعمة ، ب : المؤمن يأكل فى معي واحد ٢٩٤/٣ عن إسماعيل بن أبى أويس ، ومالك : ك : صفة النبي ﷺ ، ب : ما جاء فى معي الكافر ٩٢٤/٢ (٩) ، وابن حبان ١٨٩/١ ، ١٩٠ (١٦١) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر ، جميعا عن مالك ، عن أبى الزناد عبد الله ابن ذكوان ، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرْمَز ، عن أبى هريرة .
ورواه أحمد ٢٥٧/٢ عن يزيد ، عن محمد ، عن أبى الزناد به .

ورواه مسلم : ك : الأظعمة ، ب : المؤمن يأكل فى معي واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء ١٦٣١/٣ (٢٠٦٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن يعقوب ، وابن أبى شيبة ١٣٣/٨ (٤٦٠٠) بسنده إلى أبى سلمة ، والدارمى : ك : الأظعمة ، ب : المؤمن يأكل فى معي واحد ٩٩/٢ بسنده إلى أبى سلمة ، وأحمد ٣١٨/٢ بسنده إلى معمر ، ٤٣٥ بسنده إلى أبى سلمة ، جميعا عن أبى هريرة به .

وفى الباب عن ابن عمر ، وجابر ، وأبى موسى ، وميمونة ، من غير قصة :

فأما حديث ابن عمر ؛ فرواه البخارى فى الموضع السابق ٢٩٣/٣ ، ومسلم فى الموضع السابق ١٦٣١/٣ (٢٠٦٠) ، وابن ماجه فى الموضع السابق ١٠٨٤/٢ (٣٢٥٧) ، وابن أبى شيبة ١٣٣/٨ (٤٥٩٨) ، والدارمى فى الموضع السابق ٩٩/٢ ، وابن حبان ٣٣١/٧ (٥٢١٥) ، وأحمد ٢١/٢ ، ٤٣ ، ٧٤ ، ١٤٥ ، والطيالسى ص ٢٥١ (١٨٣٤) ، والحميدى ٢٩٥/٢ (٦٦٩) .

وأما حديث جابر، فرواه مسلم فى الموضوع نفسه ١٦٣١/٣ (٢٠٦١)، وابن أبى شيبة ٨/١٣٣ (٤٥٩٩)، والدارمى فى الموضوع ذاته ٩٩/٢، وأحمد ٣/٣٥٧، ٣٩٢.

وأما حديث أبى موسى فرواه مسلم فى نفس الموضوع ١٦٣٢/٣ (٢٠٦٢)، وابن ماجه فى نفس الموضوع ١٠٨٥/٢ (٣٢٥٨)، وابن حبان ٧/٣٣١ (٥٢١٦).

وأما حديث ميمونة فرواه ابن أبى شيبة ٨/١٣٣ (٤٦٠١)، وأحمد ٦/٣٣٥.

ورواه أحمد ٥/٣٦٩، ٣٧٠ عن رجل من جهينة.

اليان

قيل: الرجل هو: أبو بصرة الغفارى، واسمه: حَمِيل بن بصرة، بن أبى بصرة، وقيل: حَمِيل بالجيم المفتوحة - وصححه الطبرانى وابن عبد البر، وقيل: حَمِيل - بفتح الحاء - ونُسِبَ ذلك إلى الدُّرَّأَوْرَدَى. قال البخارى: وهو وَهْمٌ. قال على (يعنى ابن المدينى): سألت رجلا من غَفَّارٍ فقال: هو حَمِيل (يعنى بالمهمله وبالتصغير)، وعليه أكثر العلماء. وهو وأبوه وجده صحابيون^(١).
٢٦٢/٦٢٠ - روى ذلك أحمد ٦/٣٩٧ قال:

ثنا يحيى بن إسحاق، قال: أنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ، عن أبى تميم الجِشَّانِي، عن أبى بَصْرَةَ الغفارى، قال: أتيتُ النبى ﷺ لما هَاجَرْتُ، وذلك قبل أن أسلِمَ، فحلب لى شُوبَهَةَ كان يحتلبها لأهله، فشربتها، فلما أصبحتُ أسلمت، وقال عيال النبى ﷺ: نبيت الليلة كما بتنا البارحة جِيَاعًا. فحلب لى رسول الله ﷺ شاة، فشربتها، ورويت، فقال لى رسول الله ﷺ: «أرويت؟» فقلت: يا رسول الله، قد رويت، ماشبعت ولا رويت قبل اليوم. فقال النبى ﷺ: «إن الكافر يأكل فى سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل فى معى واحد».

قال الهيثمى فى المجمع ٥/٣١: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وروى الطبرانى فى الأوسط بعضه».

وروى الخطيب ص ٣٤٩ (١٧٣) بسنده إلى ابن عفير، عن ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبى الهيثم؛ أنه سأل أبا بصرة الغفارى عن إسلام غفار... فذكر الحديث فى قدمهم على رسول الله ﷺ، وذكر القصة بأطول مما هنا جدا، وأنه شرب فى الليلة الأولى حِلَابَ سَعِ أعترٌ وبعض حِلَابِ الثامنة، ولم يكمل الليلة الثانية نصف حِلَابِ شاة.

(١) التاريخ الكبير ٣/١٢٣، المعجم الكبير للطبرانى ٢/٢٧٦، الكنى والأسماء للدولابى ص ١٨، الاستيعاب بهامش الإصابة ٤/٢٣، أسد الغابة ٢/٥٥، الجرح والتعديل ٢/٥١٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٨٨، ١٤١، ١٥٢/٢، تهذيب التهذيب ٣/٤٩، الإصابة ٢/٤١ (١٨٤٥)، ٧/٢٠ (١٣٦)، الأسماء المهمة ص ٣٥٠.

ورواه ابن بشكوال ٢٣/١ (٦١) بسنده إلى محمد بن كثير ، عن حصين بن أفلح بالقصة . ولم أعرف حصين بن أفلح هذا .

وقيل : إنه جهجاه بن سعيد ، وقيل : ابن قيس ، وقيل : ابن مسعود ، الغفاري ، شهد بيعة الرضوان بالحديبية ، وعاش إلى خلافة عثمان ، وقيل : مات بعد عثمان بأقل من سنة (١) .
٢٦٢/٦٢١ - روى ذلك الطبراني ٢٧٤/٢ (٢١٥٢) قال :

حدثنا عبيد بن غنم ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ح ، وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ح ، وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا زيد بن الحباب ، حدثني موسى بن عبيدة ، حدثني عبيد بن سلمان الأغر ، عن عطاء بن يسار ، عن جهجاه الغفاري ، أنه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام . . . الحديث في ذهاب الرسول به إلى بيته ، وشربه حلاب سبع أعنز ، وأكله طعام برمة في الليلة الأولى ، ثم شبعه من حلاب شاة واحدة في الليلة الثانية ، إلى قوله ﷺ لأم أيمن : « إنه أكل في معي مؤمن الليلة ، وأكل قبل ذلك في معي كافر ، الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معي واحد » .

رواه البزار ٣/٣٣٩ ، ٣٤٠ (٢٨٩١) - ومن طريقه ابن بشكوال ٢٣٠/١ (٦١) - عن أبي كريب ، وإبراهيم بن سعد ، وابن بشكوال ٢٢٩/١ (٦١) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة ، جميعاً عن زيد بن الحباب به .

قال الهيثمي في المجمع ٥/٣٢ : « رواه الطبراني - واللفظ له - والبزار وأبو يعلى ، وفيه موسى ابن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف » .

وأما ابن أبي شيبة ، فروى المرفوع فقط من غير القصة ٨/١٣٣ ، ١٣٤ (٤٦٠٢) عن زيد بن الحباب به . وكذلك روى أبو يعلى المرفوع ٢/٢١٨ (٩١٦) عن ابن أبي شيبة ، وأبي كريب ، عن زيد بن الحباب .

قلت : وهذه القصة شبيهة بالقصة التي احتج بها الخطيب لكونه أبا بصرة الغفاري .
ورجع ابن عبد البر في التقصي ص ٦٨ أنه جهجاه الغفاري . وقال : « والحديث فيه خصوص » .

وقيل : هو فضلة بن عمرو بن أهبان ، الغفاري ، له صحبة ، كان يسكن الحجاز ، وأقطعه النبي ﷺ أرضاً بالصفراء (٢) .

(١) الجرح والتعديل ٥/٥٤٣ ، الاستيعاب بهامش الإصابة ١/٢٥٢ ، أسد الغابة ١/٣٠٩ ، الإصابة ١/٢٦٥ (١٢٤٢) .

(٢) الجرح والتعديل ٨/٤٩٩ ، أسد الغابة ٥/٢٠ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٠٧ ، الإصابة ٦/٢٣٨ (٨٧١١) ، تعجيل المنفعة ص ٤٢٢ .

٦٦٢/٢٦٢ - روى ذلك أحمد ٣٣٦/٤ قال :

ثنا على بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفاري مديني، قال: حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة، عن نضلة بن عمرو الغفاري؛ أنه لقي رسول الله ﷺ (يمر بين فهمم) (١) عليه شوائل له، فسقى رسول الله ﷺ، ثم شرب (فضلة إناء) (٢) فامتلاً به، ثم قال يارسول الله، إن كنت لأشرب السبعة فما أمتلى. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يشرب في معي واحد، وإن الكافر يشرب في سبعة أمعاء».

قال الهيثمي في المجمع ٨٠/٥: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري (كشف الأستار ٣/٣٤٥، ٣٤٦) (٢٩٠٥) بسنده إلى يعقوب بن محمد، عن محمد بن معن به، بالرفوع فقط من غير قصة والطبراني (ولم أجد في المطبوعة) باختصار، ورجاله ثقات، كما ذكره السيد الحسيني عن ابن حبان، وقد ذكر شيخنا للشيخ صلاح الدين العلائي رحمه الله أن ابن حبان لم يذكر بعضهم، فالله أعلم. وأما أبو يعلى، فإنه قال: عن معن بن نضلة أن نضلة لقي رسول الله ﷺ، فإن كان معن صحابياً وإلا فهو مرسل عنده».

رواه ابن بشكوال ٢٣٠/١، ٢٣١ (٦١) بسنده إلى أبي موسى إسحاق بن موسى الحظمي من ولد عبد الله بن يزيد الحظمي، عن محمد بن معن بن محمد بن معن به. وقيل: أبو غزوان (٣).

٦٦٢/٢٦٢ - عزا ذلك الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢/٥ وابن الأثير في أسد الغابة ٥/٢٦٨، وابن حجر في الإصابة ١٤٩/٧ إلى الطبراني (ولم أجد فيما طبع) من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف، عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن حبي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله (وهو ابن عمرو بن العاص) قال: جاء إلى النبي ﷺ سبعة رجال، فأخذ كل رجل من أصحاب النبي ﷺ رجلاً، وأخذ النبي ﷺ رجلاً، فقال له النبي ﷺ: «ما اسمك؟» قال: أبو غزوان. قال: فحلب له سبع شياه، فشرب لبنها كله، فقال النبي ﷺ: «هل لك يا أبا غزوان أن تسلم؟». قال: نعم. فأسلم، فمسح النبي ﷺ صدره، فلما أصبح حلب له النبي ﷺ شاة واحدة، فلم يتم لبنها، فقال: «مالك يا أبا غزوان؟» فقال: والذي بعثك بالحق نبياً! لقد رويت. قل: «إنك أمس كان لك سبعة أمعاء، وليس لك اليوم إلا واحد».

(١) كذا في المسند. وفي مجمع الزوائد: «يمر بين فهجم» وكلاهما تصحيف. والصواب «يمرس فهجم». كذا في الإصابة. ووضع محقق ابن بشكوال مكانه نقطا وقال في الهامش: إن اللفظ غامض.
(٢) كذا في المسند. وفي مجمع الزوائد والإصابة «فضلة إنائه»، وقد يكون الأصل «نضلة إناء» والله أعلم.
(٣) له ترجمة في أسد الغابة ٥/٢٦٨، تجريد أسماء الصحابة ١٩١/٢، الإصابة ١٤٩/٧ (٨٧٦).

قال الهيثمي : « ورجاله رجال الصحيح » .

قلت : حَيْئٌ - بالتصغير - ابن عبد الله صدوق بهم ، روى له الأربعة .

ورواه ابن بشكوال ٢٣٢/١ (٦١) بسنده إلى هارون بن سعيد ، عن ابن وهب به ،
وتصحف « حَيْئٌ » إلى « حمزة » ، وتصحف « الحَيْئِي » إلى « الحَيْبِي » .

وروى البزار المرفوع منه فقط دون القصة (كشف الأستار ٣/٣٤١) (٢٨٩٤) .

وقيل : هو ثَمَامَةُ بن أُنَالِ بن النعمان الحنفي ، أبو أمامة اليمامي (١) .

٦٢٤/٢٦٢ - روى ذلك ابن إسحاق ، قال :

بلغني عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أنه قال: خرجتُ خيلاً لرسول الله ﷺ، فأخذتُ رجلاً من بني حنيفة، لا يشعرون مَنْ هو، حتى أتوا به رسول الله ﷺ، فقال: « أتدرون مَنْ أَخَذْتُمْ؟ هذا ثَمَامَةُ بن أُنَالِ، الحنفي، أحسنوا إيساره ». ورجع رسول الله ﷺ إلى أهله، فقال: « اجتمعوا ما كان عندكم من طعام، فابعثوا به إليه»، وأمر بِلِقْحَتِهِ أَنْ يُغْدَى عليه بها ويُرَاحَ، فجعل لايقع من ثمامة موقعا... الحديث في عرض النبي الإسلام عليه، ثم إطلاقه وإسلامه ومبايعته إلى قول أبي هريرة: فلما أَمْسَى جاعوه بما كانوا يأتونه من الطعام، فلم يَنْلُ منه إلا قليلاً وباللُقْحَةِ، فلم يُصِيبْ من حِلَابِهَا إلا يَسِيرًا، فعجب المسلمون من ذلك، فقال رسول الله ﷺ حين بلغه ذلك: «مِمَّ تَعْجَبُونَ؟ أَمِنْ رَجُلٍ أَكَلَ أَوَّلَ النَّهَارِ فِي مَعِي كَافِرًا، وَأَكَلَ آخِرَ النَّهَارِ فِي مَعِي مُسْلِمًا، إِنْ الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَإِنْ الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدًا». (السيرة النبوية ٤/١٠٥٣).

هذا إسناد منقطع .

وقد مرَّ الحديث في إسلام ثمامة في الخبر (٣٦) .

رواه ابن بشكوال مختصراً ٢٣٢/١ (٦١) بسنده إلى زياد بن عبد الله ، عن ابن إسحاق به .

فأمر بِلِقْحَتِهِ : اللَّفْحَةُ ، بكسر اللام وفتحها : الناقة القرية العهد بالنتاج (٢) .

بِمَرَسٍ : الْمَرَسُ - بالتحريك : جمع مَرَسَةٍ ، وهو الحبل (٣) .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٦) .

(٢) النهاية ٤/٢٦٢ .

(٣) القاموس المحيط ص ٧٤١ .

٢٦٣- (ق) (١): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا؟». فَأَمَرَهُ بِإِرَاقَتِهَا .
 (خ) : قيل : هو تَمِيمُ الدَّارِي . وقيل : رَجُلٌ مِّنْ ثَقِيفٍ يَكْنَى أبا تَمَامٍ .
 (ب) : اسمه : كَيْسَانُ ، أَبُو نَافِعٍ (٢) الدَّمَشَقِيُّ ، كما في مسند موطأ ابن وهب ، وفي الصحابة لابن رشددين . وقيل : أبو عامر الثَّقَفِيُّ . ذكره ابن السكن .

٦٢٥/٢٦٣- روى هذا الحديث مسلم: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الخمر ١٢٠٦/٣ (١٥٧٩) قال:

حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة (رجل من أهل مصر) أنه جاء عبد الله بن عباس . ح . وحدثنا أبو الطاهر (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب، أخبرنا مالك بن أنس وغيره، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة السبئي (من أهل مصر)، أنه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب؟ فقال ابن عباس: إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ رواية خمر، فقال له رسول الله ﷺ «هل علمت أن الله قد حرمها؟». قال: لا . فسأرت إنساناً، فقال له رسول الله ﷺ: «بِمَ سَأَرْتَهُ؟». فقال: أمرته ببيعها . فقال: «إن الذي حرم شربها، حرم بيعها» . قال: ففتح المَرَادَ حتى ذهب ما فيها.

ورواه في نفس الموضع بسنده إلى يحيى بن سعيد، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع الخمر ٣٠٨/٧ بسنده إلى زيد بن أسلم، ومالك: ك: الأشربة، ب: جامع تحريم الخمر ٨٤٦/٢ (١٢) عن زيد بن أسلم، والشافعي ٥٧/٢- ٥٩ بسنده إلى زيد بن أسلم، والدارمي: ك: البيوع، ب: في النهي عن بيع الخمر ٢٠٦/٢- مطولا - بسنده إلى القعقاع (٣) بن حكيم، وابن حبان ٢١٧/٧ (٤٩٢١) بسنده إلى زيد بن أسلم، ٢١٨/٧ (٤٩٢٣)- مطولا - بسنده إليه، والبيهقي ١٢/٦ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٢٣٠/١ بسنده إلى القعقاع بن حكيم، ٢٤٤/١، ٣٢٣، ٣٢٤ بسنده إلى زيد بن أسلم، وأبو يعلى ٣٥٣/٤ (٢٤٦٨) بسنده إلى القعقاع بن حكيم، ٤٦٢ (٢٥٩٠) بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، والخطيب ص ٣٦٧ (١٨٠) بسنده إلى زيد بن أسلم، وابن بشكوال ٨٨/١ (١٣) بسنده إلى زيد بن أسلم، جميعاً عن عبد الرحمن بن وعلة السبئي عن ابن عباس، وفي رواية القعقاع بن حكيم أن الرجل من ثقيف أو دوس .

اليان

قيل هو : تميم بن أوس ، أبو رقية الداري (٤) .

(١) في «خ» يياض . (٢) في «ز»: رافع .

(٣) في الأصل: «أبى القعقاع»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) سبقت ترجمته في الخبر (١٣٨) .

٦٢٦/٢٦٣ - روى ذلك الطبراني ٥٧/٢ (١٢٧٥) قال :

حدثنا أحمد بن زهير التستري ، ثنا زيد بن أخزم ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثني شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن تميم الداري ، أنه كان يهدى إلى النبي ﷺ كل عام راوية خمر ، فلما كان عام حرمت أهدى له راوية ، فضحك النبي ﷺ ، فقال : «إنها قد حرمت» . قال : فأبيعها؟ قال : «إنه حرام شراؤها وثمنها» .

قال الهيثمي في المجمع ٨٨/٤ : «وإسناده متصل حسن» .

أبو بكر الحنفي اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد .

رواه الخطيب ص ٣٦٨ (١٨٠) بسنده إلى يحيى بن أبي طالب ، عن أبي بكر الحنفي به ، بأطول من هذا .

ورواه أحمد ٢٢٧/٤ عن روح ، وعن هاشم بن القاسم ، كلاهما ، عن عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، أن الداري... وذكر الحديث بأطول من حديث تميم .

قال الهيثمي في المجمع ٨٨/٤ : «وفيه شهر ، وحديثه حسن ، وفيه كلام» .

وقيل : اسمه كيسان بن عبد الله - ويقال ابن عبد - بن طارق الدمشقي ، والد نافع ، ويقال : أبو عبد الرحمن أيضا ، ويقال : إنهما اثنان ، سكن الطائف (١) .

٦٢٧/٢٦٣ - روى ذلك أحمد ٣٣٥/٤ قال :

ثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة ، عن سليمان بن عبد الرحمن ، عن نافع بن كيسان ، أن أباه أخبره ، أنه كان يتجر بالخمر في زمن النبي ﷺ ، وأنه أقبل من الشام ، ومعه خمر في الزقاق يريد بها التجارة ، فأتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إنني جئتك بشراب جيد ، فقال رسول الله ﷺ : «يا كيسان ، إنها قد حرمت بعدك» . قال : فأبيعها يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إنها قد حرمت وحرمت ثمنها ، فانطلق يا كيسان إلى الزقاق ، فخذ بأرجلها ، ثم أهرقها» .

رواه الطبراني ١٩٥/١٩ (٤٣٨) بسنده إلى شعيب بن يحيى ، عن ابن لهيعة به .

قال الهيثمي في المجمع ٨٨/٤ : «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه نافع بن كيسان وهو مستور» .

(١) التاريخ الكبير للبخاري ٢٣٣/٧ ، تجريد أسماء الصحابة ٣٦/٢ ، أسد الغابة ٢٥٧/٤ ، الاستيعاب بهامش الإصابة ٣٠٨/٣ ، الإصابة ٣١٦/٥ (٧٤٦٥) .

ورواه ابن بشكوال ١/٨٨، ٨٩(١٣) بسنده إلى عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة به، وبسنده إلى ابن بكير، عن ابن لهيعة به .

ورواه الطبراني - بمعناه - ١٩٦/١٩ (٤٣٩) بسنده إلى محمد بن عبد الله الطائفي، عن نافع ابن كيسان، عن أبيه .

وقيل : هو رجل من ثقيف يكنى أبا تمام، وهو خطأ، والصواب : أبو عامر .

٢٦٣/٦٢٨ - روى ذلك الخطيب ص ٣٦٨ (١٨٠) قال :

أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الأصبهاني بها، حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، حدثنا أحمد بن خليل الحلبي، حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أسيد، أن رجلاً من ثقيف يكنى أبا تمام أهدى إلى رسول الله ﷺ راوية خمر، فقال رسول الله ﷺ: «إنها حرمت يا أبا تمام». فقال: يا رسول الله، فأستنق ثمنها؟ فقال له رسول الله ﷺ: «إن الذي حرم شربها حرم بيعها» .

قال سليمان: «لم يروه عن أبي بكر بن حفص إلا زيد بن أبي أنيسة» .

قلت: قوله «أسيد» تصحيف، والصواب «أبيه» يعني عامر بن ربيعة .

رواه ابن الأثير في أسد الغابة ١٥٣/٥ بسنده إلى أحمد بن عبد الله، عن سليمان بن أحمد الطبراني به، قال: «يعنى فى المعجم الأوسط». وقال: «أخرجه أبو موسى» .

قال الهيثمي فى مجمع الزوائد ٤/٨٩: «رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح» .

قال ابن حجر فى الإصابة ٧/٢٥ (١٦١): «أبو تمام الثقفى: ذكره أبو موسى، وهو خطأ نشأ عن تغيير، وإنما هو أبو عامر الثقفى» .

ثم ذكره فى ترجمة أبى عامر الثقفى، وقال: «وقد صحَّفه أبو موسى» .

وعزاه باسم «عامر الثقفى» إلى ابن السكن من طريق زيد بن أبى أنيسة، عن أبى بكر بن حفص، عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجل من ثقيف، يقال له: أبو عامر، أنه أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر... الحديث (١) .

ورواه ابن بشكوال من طريق ابن السكن ١/٨٩، ٩٠ (١٣) .

وقال ابن حجر هناك: «ذكر محمد بن الحسن الشيبانى فى كتاب الآثار عن أبى حنيفة، عن

(١) الإصابة ٧/١٢١ (٦٩٢) .

٢٦٤- (خ) : حَدِيثُ شَقِيقٍ: اشْتَكَى رَجُلٌ دَاءً فِي بَطْنِهِ ، فُنِعَتْ (١) لَهُ الْمُسْكِرُ ، فَاتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ ، فَسَأَلْنَاهُ . . . الْحَدِيثُ .
هو : خُثَيْمُ بْنُ الْعَدَاءِ .

محمد بن قيس، أن رجلا يكنى أبا عامر كان يهدى لرسول الله ﷺ كل عام راوية خمر... الحديث أخرجه المستغفرى من طريق أبى حنيفة .

وذكر ابن الأثير أبا عامر الثقفى فى أسد الغابة ٣٣٩/٥ ، ولم يورد هذا الحديث فى ترجمته .

الراوية أو المرادة : هى الظرف الذى يحمل فيه الماء أو الخمر أو غيرهما (٢) .

الزقاق : جمع زق ، بكسر الزاى ، وهو السقاء ويجمع على أزقاق أيضا (٣) .

٦٢٩/٢٦٤- روى هذا الحديث ابن أبى شيبة ٣٨١/٧ (٣٥٤٣) قال :

حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل ؛ أن رجلا أصابه الصفرة ، فنعت له السكر ، فسأل عبد الله عن ذلك ، فقال : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم .

أبو وائل هو شقيق بن سلمة .

قال ابن حجر فى الفتح ٦٩/١٠ : « وسنده صحيح على شرط الشيخين » .

رواه الطبرانى ٤٠٣/٩ (٩٧١٦) بسنده إلى منصور ، وعاصم (٤) ، والبيهقى ٥/١٠ بسنده إلى الأعمش ، عن حبيب بن حسان ، والخطيب ص ٧١ (٤٠) بسنده إلى الأعمش ، جميعا عن شقيق ابن سلمة .

البيان

هذا الرجل المشتكى هو : خُثَيْمُ بْنُ الْعَدَاءِ . لم أجد له ترجمة .

٦٣٠/٢٦٤- عزاه ابن حجر فى الفتح ٦٩/١٠ إلى على بن حرب الطائى فى فوائده :

عن سفيان بن عيينة ، عن منصور ، عن أبى وائل ، قال : اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العداء داء يبطنه ، يقال له الصفرة ، فنعت له السكر ، فأرسل إلى ابن مسعود يسأله ، فقال : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم .

وهذا سند صحيح .

رواه الخطيب ص ٧٢ (٤٠) بسنده إلى على بن حرب الطائى به .

(٢) النهاية ٣٢٤/٤ .

(١) فى « ز » : فبعث .

(٤) وقال الهيثمى ٨٦/٥ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٣) مختار الصحاح ص ٢٧٣ .

٢٦٥- (ب): حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ.

الغلام: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ. وكان عن يساره خالد بن الوليد، كما في مسند الحميدى، وذلك في / بيت ميمونة. وفي الموطأ في حديث آخر، من رواية ابن شهاب، [ك١/٢٤] عن أنس؛ أن أبا بكر كان عن يساره.

ورواه الطبراني ٤٠٣/٩ (٩٧١٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور به، (٩٧١٥) عن الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الأعمش، عن أبي وائل به. وقال الهيثمي ٨٦/٥: « رجاله رجال الصحيح ».

وقد علق البخاري قول ابن مسعود فقط: ك: الأثرية، ب: شراب الحلواء والعسل ٣٢٥/٣. ورواه (قول ابن مسعود فقط) عبد الرزاق ٢٥٠/٩ (١٧٠٩٧) عن الثوري، عن منصور، (١٧٠٩٨) عن معمر، عن الأعمش، كلاهما، عن أبي وائل، عن ابن مسعود به. وذكر المحقق أن المصنف (عبد الرزاق) ساقه تاما في السادس، ولم يستطع المحقق تبين بعض الكلمات، وكذلك لم يستطع تبين اسم: خثيم بن عداء.

٢٦٥/٢٣١- روى هذا الحديث البخاري: ك: المظالم، ب: إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو ٦٨/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ أتى بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: « أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ ». فقال الغلام: لا والله يارسول الله، لا أؤثر بنصبي منك أحدا. قال: فتله رسول الله ﷺ في يده.

رواه البخاري أيضا: ك: الهبة، ب: هبة الواحد للجماعة ٩٣/٢ عن يحيى بن قزعة، ب: الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ٩٣/٢ عن قتيبة، ك: الأثرية، ب: هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطى الأكبر ٣٢٦/٣ عن إسماعيل بن عبد الله، ومسلم: ك: الأثرية، ب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ ١٦٠٤/٣ (٢٠٣٠) عن قتيبة بن سعيد (قال المزى في التحفة « عن يحيى بن يحيى ». وهو خطأ).

وعزاه المزى في التحفة ١١٩/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: الوليمة عن قتيبة، ومالك: ك: صفة النبي، ب: السنة في الشرب ومناولته عن اليمين ٩٢٦/٢، (١٨) ٩٢٧، وابن حبان

٣٦٢/٧ (٥٣١١) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، وأحمد ٣٣٣/٥ عن إسحاق بن عيسى، ٥/٣٣٨
عن موسى بن داود، والطبراني ١٣٩/٦ (٥٧٦٩) بسنده إلى القعنبى، وابن بشكوال ١٥٨/١ (٣٥)
بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، جميعا عن مالك بن أنس به .

ورواه البخارى: ك: المساقاة، ب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه ٥٢/٢، ٥٣
بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ب: فى الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة
مقسومة أو غير مقسومة ٥٠/٢ بسنده إلى أبي غسان محمد بن مطرف، ومسلم: ك: الأثرية،
ب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ ١٦٠٤/٣ (٢٠٣٠) بسنده إلى يعقوب
ابن عبد الرحمن القارى، وعبد العزيز بن أبي حازم، والطبراني ١٤٢/٦، ١٥١، ١٨٧، ١٨٩،
١٩٧، ٢٠٢ (٥٧٨٠، ٥٨١٥، ٥٩٤٨، ٥٩٥٧، ٥٩٨٩، ٦٠٠٧) بأسانيد إلى أبي غسان، وعبدالله
ابن جعفر، وفضيل بن سليمان، ويوسف بن خالد السَّمْتى، ويعقوب بن عبد الرحمن، وخارجة
ابن مصعب الخراسانى، جميعا عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدى .

البيان

قيل: الغلام: عبد الله بن عباس^(١). وكان على يساره: خالد بن الوليد بن المغيرة الخزومى،
ابن خالة ابن عباس، سيف الله المسلول، أسلم وهاجر بعد الحديبية سنة ست، وقيل: بعد خيبر سنة
سبع وهو الصواب، وتوفى بجمص، وقيل: بالمدينة، سنة إحدى وعشرين فى خلافة عمر^(٢).
وكانا فى بيت ميمونة خاتهما^(٣) .

٦٣٢/٢٦٥ - وروى ذلك الترمذى: ك: الدعوات، ب: ما يقول إذا أكل طعاما ٤٢١/٩، ٤٢٢
قال: (٣٥٢٠)

حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا على بن زيد، عن عمر، هو ابن
أبى حرملة، عن ابن عباس، قال: دخلت مع رسول الله ﷺ أنا وخالد بن الوليد على ميمونة،
فجاءتنا بإناء من لبن، فشرب رسول الله ﷺ، وأنا عن يمينه، وخالد عن شماله، فقال لى: «الشربة
لك، فإن شئت آثرت بها خالدًا». فقلت: ما كنت أؤثر على سؤرك أحدًا... الحديث فى الدعاء
على الطعام والشراب .

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٤٨)

(٢) الجرح والتعديل ٣/٣٥٦، أسد الغابة ٢/٩٣-٩٦، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٤، الإصابة ٢/٩٨-١٠٠

(٢١٩٧)، تهذيب التهذيب ٣/١٠٧ .

(٣) قد سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٧) .

قال الترمذى: هذا حديث حسن ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد ، فقال :
عن عمر بن حرملة ، وقال بعضهم : عمرو بن حرملة ، ولا يصح .

رواه عبد الرزاق ٥١١/٤ (٨٦٧٦) عن ابن عيينة ، وأحمد ٢٢٥/١ عن إسماعيل - وهو ابن
عليه - وبسنده إلى حماد بن سلمة ، والحميدى ٢٢٥/١ ، ٢٢٦ (٤٨٢) - ومن طريقه ابن بشكوال
١٥٩/١ (٣٥) - عن ابن عيينة ، جميعا عن علي بن زيد بن جدعان ، عن عمر بن حرملة - أو ابن
أبي حرملة - عن ابن عباس . وعندهما سبق ذكر قصة الشرب بقصة الضباب السابقة فى الخبر
(٢٥٥) .

وروى ابن ماجه : ك : الأثرية ، ب : إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن ١١٣٣/٢ (٣٤٢٦) قال :
حدثنا هشام بن عمار ، ثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عبید الله بن
عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : أتى رسول الله ﷺ بلدين ، وعن يمينه ابن عباس ، وعن يساره خالد
ابن الوليد ، فقال رسول الله ﷺ لابن عباس : « أتأذن لى أن أسقى خالدًا ؟ » قال ابن عباس : ما
أحب أن أوثر بسور رسول الله ﷺ على نفسى أحدا . فأخذ ابن عباس فشرب ، وشرب خالد .
(ز) وقيل : الذى كان عن يساره أبو بكر الصديق (١) .

٦٣٣/٢٦٥ - واحتج لذلك بما رواه البخارى : ك : المساقاة ، ب : فى الشرب ومن رأى صدقة
الماء وهبته ووصيته جائزة مقسومة أو غير مقسومة ٥٠/٢ قال :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثنى أنس بن مالك رضى الله عنه ،
أنه حُلبت لرسول الله ﷺ شاة داجن ، وهو فى دار أنس بن مالك ، وشيَّبَ لبنها بماء من البئر التى
فى دار أنس ، فأعطى رسول الله ﷺ القدح ، فشرب منه ، حتى إذا نزع القدح عن فيه وعن يساره
أبو بكر وعن يمينه أعرابى ، فقال عمر - وخاف أن يعطى الأعرابى - : أعط أبا بكر يا رسول الله
عندك . فأعطاه الأعرابى الذى عن يمينه ، ثم قال : « الأيمن فالأيمن » .
شعيب هو ابن أبي حمزة .

رواه البخارى أيضا : ك : الأثرية ، ب : شوب اللبن بالماء ٣٢٥/٣ بسنده إلى يونس ، ب :
الأيمن فالأيمن فى الشرب ٣٢٦/٣ بسنده إلى مالك ، ومسلم : ك : الأثرية ، ب : استحباب إدارة الماء
واللبن ... ١٦٠٢/٣ (٢٠٢٩) بسنده إلى مالك ، وإلى سفيان بن عيينة ، وأبو داود : ك : الأثرية ، ب :
فى الساقى متى يشرب ٣٣٨/٣ (٢٧٢٦) بسنده إلى مالك ، والترمذى : ك : الأثرية ، ب : ما جاء
فى أن الأيمن أحق بالشرب ١٦/٦ (١٩٥٥) بسنده إلى مالك ، ومالك : ك : صفة النبى ، ب : السنة

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١٠١) .

.....
فى الشرب ومناولته عن اليمين ٩٢٦/٢ (١٧)، وعبد الرزاق ٤٢٥/١٠ (١٩٥٨٢) عن معمر، وابن
أبى شيبة ٣٥/٨، ٣٦ (٤٢٤٧) عن سفيان بن عيينة، والدارمي: ك: الأثرية: ب: فى سنة
الشراب كيف هى ١١٨/٢ بسنده إلى الأوزاعى، وابن حبان ٣٦٢/٧، ٣٦٣ (٥٣٠٩)، ٥٣١٠،
٥٣١٣) بأسانيد إلى مالك، (٥٣١٢) بسنده إلى الأوزاعى، وأحمد ١١٠/٣ عن سفيان بن عيينة
١١٣ بسنده إلى مالك، ١٩٧ بسنده إلى معمر، ٢٣١ عن أبى سلمة يوسف بن يعقوب الماجشون،
والطيالسى ص ٢٨٠ (٢٠٩٤) عن زمعة، والحميدى ٤٩٩/٢ (١١٨٢) عن سفيان بن عيينة، جميعا
عن الزهرى به، وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه البخارى: ك: الهبة، ب: من استسقى ٨٨/٢ بسنده إلى سليمان بن بلال، ومسلم:
ك: الأثرية، ب: استحباب إدارة الماء واللبن ٣٠٠٠ ٤/٣ (٢٠٢٩) بسنده إلى إسماعيل بن
جعفر، وسليمان بن بلال، وأحمد ٢٣٩/٣ بسنده إلى زهير، جميعا عن أبى طوالة عبدالله بن
عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصارى، عن أنس بن مالك.

رواضح أن هذه القصة غير قصة ابن عباس وخالد بن الوليد، إذ قصتهما حدثت فى بيت
ميمونة، وهذه حدثت فى بيت أنس.

(ز) وروى أيضا أن الذى كان عن يمينه: عبد الله بن أبى حبيبة، واسم أبى حبيبة: الأدرع
ابن الأزعر بن زيد بن العطف، الأنصارى، الأوسى، شهد الحديبية، وكان يسكن قباء.
٦٣٤/٢٦٥ - روى ذلك أحمد ٢٢١/٤ قال:

ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا مجمع بن يعقوب من أهل قباء، قال: حدثنى محمد بن
إسماعيل، أن بعض أهله قال لجدته من قبل أمه، وهو عبدالله بن أبى حبيبة: ما أدركت من رسول الله
ﷺ؟ قال: أتانا فى مسجدنا هذا، فجمت، فجلست إلى جنبه، فأتى بشراب، فشرب، ثم
ناولنى وأنا عن يمينه. قال: ورأيت يومئذ صلى فى نعليه، وأنا يومئذ غلام.

وعزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨٢/٥ إلى الطبرانى (وليس فى المطبوعة من الكبير) عن
عبدالله بن أبى حبيبة، وقيل له: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: جاءنا رسول الله ﷺ فى
مسجدنا بقباء، فجمت وأنا غلام حدث، حتى جلست عن يمينه، وجلس أبو بكر عن يساره.
قال: ثم دعا بشراب، فشرب وناولنى عن يمينه.

قال الهيثمى: «رواه الطبرانى - وهذا لفظه - وأحمد بنحوه، ورجاله ثقات، وفى بعضهم
كلام لا يضر».

وعزاه ابن حجر إليهما، وإلى ابن أبى شيبة، وابن أبى عاصم، والبغوى، من طريق مجمع

٢٦٦- (ب) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ جَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ قَدِمَ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ / ، يُقَالُ لَهَا (١) الْمَزْرُ . . . الْحَدِيثُ . [ج ٣٨/أ]

هو : دَيْلَمُ الْجَيْشَانِيِّ . كَذَا فِي مَسْنَدِ مَوْطَأِ ابْنِ وَهْبٍ .

ابن يعقوب ، عن محمد بن إسماعيل ؛ أن بعض أهله قال لجدته من قبل أمه... الحديث :

وواضح كذلك أن هذه القصة غير القصتين السابقتين.

ويتضح مما سبق أن أقرب تفسير للمبهم في الباب هو حديث ابن عباس ، ولا مانع أن يكون خالد جالسا مع أشياخ آخرين عن يسار النبي ﷺ في بيت ميمونة . والله أعلم .

وذلك ما رجحه ابن حجر في الفتح ٢٣/٥ .

تَلَّهُ فِي يَدِهِ : بتشديد اللام : أى ألقاه في يده (٢) .

لا أوثر بسؤرك أحدا : السؤر : البقية ، والمعنى : لا أتركه لأحد غيرى (٣) .

الشاة الداجن : هى الشاة التى يعلفها الناس فى منازلهم (٤) .

٦٣٥/٢٦٦- روى هذا الحديث مسلم: ك: الأشربة، ب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ١٥٨٧/٣ (٢٠٠٢) قال :

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز (يعنى الدرأوردى) عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلا قدم من جَيْشَانَ (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة، يقال له المَزْرُ، فقال النبي ﷺ: «أو مسكر هو؟». قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام . إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الحَبَالِ». قالوا: يا رسول الله ، وما طينة الحبال؟ قال: «عَرَقُ أهل النار ، أو عَصَاةُ أهل النار» . أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس .

رواه النسائي : ك : الأشربة ، ب : ذكر ما أعد الله عز وجل لشارب المسكر من الذل والهوان وأليم العذاب ٣٢٧/٨ ، وعزاه المزى فى التحفة ٣٣٤/٢ ، ٣٣٥ إلى النسائي فى الكبرى : ك : الوليمة ، ومن طريقه ابن بشكوال ٥٢٥/٢ (١٧٤) ، والبيهقى ٢٩١/٨ ، ٢٩٢ بسنده إلى محمد بن شاذان ، وأحمد ٣٦٠/٣ ، ٣٦١ ، جميعا عن قتيبة بن سعيد (٥) به .

(١) فى «خ ، ز» : له .

(٢) النهاية ١٩٥/١ .

(٣) النهاية ٤٢٧/٢ .

(٤) النهاية ١٠٢/٢ .

(٥) سقط من مطبوعة ابن بشكوال «قتيبة» .

وروى ابن حبان ٣٧٢/٧ (٥٣٣٦) المرفوع فقط ، بسنده إلى يعقوب بن محمد بن عبد العزيز ابن محمد الدرأوردى به .

البيان

قال المزي في تحفة الأشراف ٣٣٥/٢ : « يشبه أن يكون هذا الرجل ديلم الحميري » .
وديلم هو ابن أبي ديلم، ويقال : ديلم بن فيروز ، ويقال : ديلم بن هوثع الجيشاني، الحميري، صحابي ، نزل مصر ، وأخطأ من خلط بينه وبين فيروز الديلمي ، فهما اثنان ، لا واحد، على الحقيقة .
ويكنى أبا وهب الجيشاني (١) .

٦٣٦/٢٦٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الأثرية، ب: النهى عن المسكر ٣٢٨/٣ (٣٦٨٣) قال:
حدثنا هناد بن السري، ثنا عبدة، عن محمد - يعني ابن إسحاق - عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن ديلم الحميري، قال : سألت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة نعالج فيها عملا شديداً ، وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح ، نتقوى به على أعمالنا، وعلى برد بلادنا. قال: « هل يسكر؟ » . قلت: نعم . قال : « فاجتنبوه » . قال: قلت : فإن الناس غير تاركيه . قال : « فإن لم يتركوه فقاتلوهم » .
في الإسناد محمد بن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بالسماع .

رواه ابن أبي شيبة ٤٥٩/٧ ، ٤٦٠ (٣٧٩٤) ، والبيهقي ٢٩٢/٨ بسنده إلى محمد بن أحمد ابن أبي المثني ، وأحمد ٢٣٢/٤ ، والطبراني ٢٢٧/٤ ، ٢٢٨ (٤٢٠٥) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، وعثمان بن أبي شيبة ، جميعا عن محمد بن عبيد الطنافسي ، عن محمد بن إسحاق به .
وقد تابع محمد بن إسحاق على روايته : عبد الحميد بن جعفر ، وهو صدوق ربما وهم .
رواه أحمد ٢٣١/٤ ، ٢٣٢ عن الضحاك بن مخلد، و ٢٣٢ عن أبي بكر الحنفي، والطبراني ٢٢٧/٤ (٤٢٠٤) بسنده إلى عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي (كذا والصواب عبد الكبير بن عبد المجيد، وهو أبو بكر الحنفي) كلاهما ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب به .

وتابعهما ابن لهيعة ، وهو وإن خلط بعد احتراق كتبه ، إلا أن رواية ابن المبارك وابن وهب عنه صحيحة . فرواه البيهقي ٢٩٢/٨ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وابن بشكوال ٥٢٦/١ (٢٧٤) بسنده إلى ابن وهب ، والطبراني ٢٢٨/٤ بسنده إلى قتيبة بن سعيد، كلاهما، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب ، وعياش بن عباس ، عن أبي الخير (وهو مرثد بن عبد الله) عن ديلم الجيشاني به .

(١) أسد الغابة ١٣٤/٢ ، ١٣٥ ، تجريد أسماء الصحابة ١٦٦/١ ، الإصابة ١٦٦/٢ (٢٤٠٦) .

٢٦٧- (١): حَدِيثُ أَيُّوبَ السُّخْتِيَانِيَّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ ، فِي تَحْرِيمِ نَبِيذِ الْجَرِّ . كَذَا فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ . وَهُوَ فِي أَبِي دَاوُدَ : مِنْ رِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ . فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ الْمُبْهَمُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ ..

ورواه البيهقي ٢٩٢/٨ عن طاوس مرسلا ، بسنده إلى سفيان ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، قال : تلا النبي ﷺ وهو على المنبر - يعني آية - ذكر فيها الخمر ، قال : فقام إليه أبو وهب الجيشاني ، فسأله عن المِزْرِ ، قال : « وما المِزْرُ ؟ » . قال : شيء يصنع من الحب . قال : فقال النبي ﷺ : « كل مسكر حرام » .

قال البيهقي : هكذا جاء مرسلا .

ومن مجموع المتابعات يرتقى الحديث إلى الصحة .

المِزْرُ : بكسر الميم : نبيذ يتخذ من الذرة ، وقيل : من الشعير أو الخنطة (١) .

الخبَّال : فسر في الحديث بأنه عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ ، وَأَصْلُهُ : الْفَسَادُ ، وَيَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَبْدَانِ وَالْعُقُولِ (٢) .

٦٣٧/٢٦٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: الأشربة ، ب : ذكر الأوعية التي نهى عن الانتباز فيها دون ما سواها . . . ٣٠٤/٨ قال :

أخبرنا عمرو بن زُرَّارة ، أنبأنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن رجل ، عن سعيد بن جبيرة ، قال : كنت عند ابن عمر ، فسئل عن نبيذ الجرِّ ، فقال : حرَّمه رسول الله ﷺ . وشقَّ عَلَيَّ لما سمعته ، فأتيت ابن عباس ، فقلت : إن ابن عمر سئل عن شيء ، فجعلت أعظمه ، قال : ما هو؟ قلت : سئل عن نبيذ الجرِّ ، فقال : صدق ، حرَّمه رسول الله ﷺ . قلت : وما الجرُّ؟ قال : كل شيء صنع من مدَّر .

إسماعيل هو ابن عليَّة ، والإسناد ضعيف ، لجهالة الرجل المحدث عن سعيد .

البيان

قال ابن حجر في التهذيب ٣٨١/١٢ : « كأنه يعلى بن حكيم »

قلت : يعلى هو ابن حكيم الثقفي المكي ، سكن البصرة ، وكان صديقا لأيوب ، وهو ثقة ،

من السادسة. (٣)

(٢) النهاية ٨/٢ .

(١) النهاية ٣٢٤/٤ .

(٣) الجرح والتعديل ٣٠٣/٩ ، تهذيب التهذيب ٣٥٢/١١ ، تقريب التهذيب ٢٧٨/٢ .

٦٣٨/٢٦٧- ويحتج لذلك بما رواه مسلم : ك : الأثرية ، ب : النهى عن الانتباز فى المزفت
والدبء والحنتم والتقىير وبيان أنه منسوخ... ١٥٨١/٣ (١٩٩٧) قال:

حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا جرير (يعنى ابن حازم)، حدثنا يعلى بن حكيم، عن سعيد بن
جبير، قال: سألت ابن عمر عن نبيذ الجر؟ قال: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فأنت ابن عباس،
فقلت: ألا تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما يقول؟ قلت: قال: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر.
فقال: صدق ابن عمر، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فقلت: وأى شىء نبيذ الجر؟ فقال: كل
شىء يصنع من المدر.

رواه أبو داود: ك : الأثرية ، ب : فى الأوعية ٣٣٠/٣ (٣٦٩١) بسنده إلى جرير بن حازم،
وعزه المزى فى التحفة ٤/٤٥٧ إلى النسائي (ولم أجده كما لم يجده المحقق) (١) بسنده إلى يحيى
ابن أبى كثير، وأحمد ٢/١٠٤، ١٥٣ بسنده إلى همام، ١١٢/٢ بسنده إلى جرير بن حازم،
والبيهقى ٨/٣٠٨ بسنده إلى جرير بن حازم، جميعا عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير به.

(ز) قلت: قد روى مثله منصور بن حيان، عن سعيد بن جبير قال: أشهد على ابن عمر
وابن عباس أنهما شهدا أن رسول الله ﷺ نهى عن الدبء والحنتم والمزفت والتقىير.

رواه مسلم فى الموضوع السابق ٣/١٥٨٠، ١٥٨١ بسنده إلى مروان بن معاوية.

وأبو داود: ك : الأثرية، ب: فى الأوعية ٣٣٠/٣ (٣٦٩٠) بسنده إلى عبد الواحد بن زياد
والنسائي: ك : الأثرية، ب : ذكر الدلالة على أن النهى للموصوف من الأوعية التى تقدم ذكرها
كان حتما لازما لا على التأديب ٨/٣٠٨ بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن أبى شيبة ٧/٤٧٣
(٣٨٣٣) بسنده إلى مروان بن معاوية، جميعا عن منصور بن حيان به.

(ز) وروى مثله عزرة - وهو ابن عبد الرحمن الخزاعى الكوفى - عن سعيد بن جبير

بالقصة.

رواه الدارمى : ك : الأثرية، ب : النهى عن نبيذ الجر وما ينبذ فيه ١١٦/٢ عن سعيد بن
عامر، والطبرانى ١٢/٤٣ (١٢٤٢٠) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، كلاهما عن سعيد بن أبى
عروة، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير به.

(١) السند الذى ساقه المزى (أحمد بن عبد الله المنجوفى، عن ابن مهدى، عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير،
عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير) لم أجده هكذا، وإنما روى النسائى قبل الحديث المسبوق فى الإبهام
مباشرة الإسناد إلى الدستوائى، عن أيوب السخيتانى، عن سعيد بن جبير، ففعل هذا هو المراد، خاصة وأن المزى
لم يورده فى ترجمة أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. والله أعلم.

ورواه أحمد ١١٥/٢ عن أسود، عن أبان، عن قتادة، عن سعيد بن جبير به، ولم يذكر عزرة.
قال المزى في التحفة ٤/٤٥٩: «رواه شعبة، عن قتادة، عن أيوب، عن أبي بشر، عن سعيد
ابن جبير، عن ابن عباس وابن عمر» .

وقال ابن حجر في النكت الظراف بالهامش: «أخرجه ابن الأعرابي في معجمه من طريق
سعيد، عن قتادة كذلك، لكن اقتصر على ابن عمر، فزاد: فقلت لقتادة: ممن سمعته؟ قال: من
أيوب. قال: فأتيت أيوب، فقلت: ممن سمعت؟ فقال: من أبي بشر، فأتيت أبا بشر، فقلت: ممن
سمعت؟ قال من سعيد بن جبير، يحدث به عن ابن عمر» .

فإن صح ما قاله المزى فالبيهم هو أبو بشر جعفر بن إياس البشكري، ويعضده ما عزاه ابن
حجر لابن الأعرابي . والله أعلم .

على أن أيوب قد روى الحديث، عن سعيد بن جبير، من غير واسطة، وسنده صحيح .
رواه النسائي قبل حديث الإبهام مباشرة، بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وابن
حيان ٣٨٦/٧ (٥٣٧٩) بسنده إلى وهيب بن خالد، وأحمد ٤٨/٢ عن إسماعيل بن عليه، جميعا
عن أيوب، عن سعيد بن جبير به .

ولم يورده المزى في التحفة في ترجمة أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أو عن
سعيد، عن ابن عمر، لكنه في ترجمة يعلى بن حكيم عن سعيد، عزا الحديث إلى النسائي في
الأثرية، من طريق أحمد بن عبد الله المنجوفى، عن ابن مهدى، عن هشام الدستوائي، عن يحيى
ابن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد به، ولم أجده كذلك، ولا وجدته محقق التحفة،
فلعله أراد هذا - وهو كذلك كان في نسخته - خاصة أنه لم يورد هذا في ترجمة أيوب، عن
سعيد بن جبير، عن ابن عباس كما قلت . والله أعلم .

نيله الجرّ: الجرّ والجرار جمع جرّة، وهو الإناء المعروف من الفخار، وأراد بالنهى عن الجرار
المدهونة: لأنها أسرع في الشدة والتخمير (١) .

المدّر: هو الطين المتماسك لثلا يخرج منه الماء (٢) .

(١) النهاية ١/٢٦٠ . (٢) النهاية ٤/٣٠٩ .

٢٦٨ - (١) : حَدِيثُ ثُمَامَةَ بْنِ حَزَنٍ الْقُشَيْرِيِّ : لَقِيتُ عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟
 فَدَعَتُ جَارِيَةَ حَبْشِيَّةً ، فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 قال أبو الحجاج المزى : يحتمل أن تكون بريرة .

٦٣٩/٢٦٨ - روى هذا الحديث مسلم : ك : الأشربة ، ب : إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم
 يَصِرْ مُسْكراً ١٥٩٠/٣ (٢٠٠٥) قال:

حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا القاسم (يعنى ابن الفضل الحُدَّانِي) حدثنا ثُمَامَةَ (يعنى ابن
 حزن القشيري) قال : لَقِيتُ عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ، فَدَعَتُ جَارِيَةَ حَبْشِيَّةً ، فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ ،
 فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الْحَبْشِيَّةُ : كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سَقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأَوْكِيهِ وَأَعْلَقَهُ ،
 فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ .

عزاه المزى فى التحفة ٣٨٨/١١ إلى النسائى فى الكبرى : ك : الوليمة ، بسنده إلى عبد الله
 ابن المبارك .

ورواه البيهقى ٢٩٩/٨ بسنده إلى شيبان بن فروخ ، وأحمد ١٣١/٦ عن عفان بأطول من
 هذا ، ١٣٧/٦ عن وكيع ، جميعاً عن القاسم بن الفضل به .

وروى مسلم : ك : الأشربة ، ب : النهى عن الانتباز فى المزفت والدباء والختتم والنقىير وبيان
 أنه منسوخ وأنه اليوم حلال مالم يصر مسكراً ١٥٧٩/٣ (١٩٩٥) ، والنسائى : ك : الأشربة ، ب :
 ذكر النهى عن نبيذ الدباء والنقىير والمقىير والختتم ٣٠٧/٨ بسنديهما السابق إلى ثُمَامَةَ بْنِ حَزَنٍ
 الْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ ، فَحَدَّثَتْنِي أَنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدَمَا عَلَى النَّبِيِّ
 ﷺ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّذِ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْبِذُوا فِي الدَّبَاءِ وَالنَّقْيِيرِ وَالْمَزْفَتِ وَالخْتَمِ .

ولم يذكر قصة الجارية الحبشية ، وهو جزء الحديث السابق . وقد رواه كله أحمد ١٣١/٦
 كما سبق .

البيان

قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ٣٨٢/١٢ : « يحتمل أن تكون بريرة » وكذلك قال
 المزى فى تهذيب الكمال ١٦٧٢/٣ (١) .

(١) وسبقت ترجمة بريرة فى الخير (٧٢) .

٢٦٩- (١) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْرِ عَنِ الشُّرْبِ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ .

هي : أم سلمة . رواه النسائي مبهماً ومبيناً .

٢٦٩/٦٤٠- عزاء المزي في التحفة ٢٠/١٣ الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: الوليمة، وأشار المحقق إلى أنه لم يجده فيه :

عن إسماعيل بن مسعود ، عن خالد بن الحارث ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن زيد ابن عبد الله ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ : « الذي يشرب في إناء الفضة إنما يُجَرَّجِرُ في بطنه نار جهنم » .
هذا إسناد صحيح .

البيان

الزجر المرادة هي: أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة ، المخزومية . تزوجها رسول الله ﷺ بعد أن تأيمت من أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي ، وتوفيت سنة إحدى وستين. (١)
٢٦٩ / ٦٤١- روى ذلك البخاري : ك : الأثرية ، ب : آتية الفضة ٣/٣٢٧ قال :

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك بن أنس ، عن نافع ، عن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « الذي يشرب في إناء الفضة إنما يُجَرَّجِرُ في بطنه نار جهنم » .

رواه مسلم : ك: اللباس ، ب : تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء ٣/١٦٣٤ (٢٠٦٥) بأسانيد إلى زيد بن عبد الله ، ويسنده إلى عثمان بن مرة ، وعزاه المزي في التحفة ٢٠/١٣ إلى النسائي في الكبرى بسنده إلى زيد بن عبد الله ، ويسنده إلى نافع ، وأسقط زيد بن عبد الله ، وابن ماجه : ك: الأثرية ، ب: الشرب في آتية الفضة ١١٣٠/٢ (٣٤١٣) بسنده إلى زيد بن عبد الله ، ومالك: ك: صفة النبي ، ب : النهي عن الشراب في آتية الفضة والنفخ في الشراب ٢/٩٢٤ ، ٩٢٥ (١١) بسنده إلى زيد بن عبد الله ، والشافعي ٢/٣٣٨ بسنده إلى زيد بن عبد الله ، وابن أبي شيبة ٨/٢١ ، ٢٢ (٤١٨٧ ، ٤١٨٨) بسنده إلى زيد بن عبد الله ، والدارمي : ك: الأثرية ، ب: الشرب في المفضض ٢/١٢١ بسنده إلى زيد بن عبد الله ، وابن حبان ٧/٣٦٤ ، ٣٦٥ (٥٣١٧ ، ٥٣١٨) بسنده إلى زيد بن عبد الله ، والبيهقي ١/٢٧ بسنده إلى زيد بن عبد الله ، وأحمد ٦/٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ بأسانيد إلى زيد بن عبد الله ، والطيالسي ص ٢٢٣ (١٦٠١) بسنده إلى زيد بن عبد الله ، والطبراني ٢٣/٢٨٨ (٦٣٣) ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ،

(١) أسد الغابة ٥/٥٨٨ ، ٥٨٩ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٢ ، الإصابة ٨/٢٤٠ - ٢٤٢ (١٣٠٢) ، تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٣ .

٢٧٠- (١) : حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ : عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ » . كَذَا فِي ابْنِ مَاجَةَ .
 وعمه هو : عبد الله بن المغيرة بن أبي ذباب . ذكره ابن حبان في « الثقات » .

٣٨٩ ، ٣٨٧/٢٣ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧ ، ٩٢٨) بأسانيد إلى زيد بن عبد الله ، ٤١٣/٢٣ (٩٩٥) بسنده إلى عثمان بن مرة ، جميعا عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أم سلمة به ، وفي إحدى الروايات : « إن الذي يأكل ويشرب في إناء الذهب والفضة » .
 يُجَرَّجِر - بوزن يزلزل - : أى يَحْدِرُ في بطنه نار جهنم ، فجعل الشرب والجرع جرجرة ، وهى صوت وقوع الماء فى الجوف (١) .

٦٤٢/٢٧٠ - روى هذا الحديث ابن ماجه : ك : الأثرية ، ب : التنفس فى الإناء ١١٣٣/٢ (٣٤٢٧) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا داود بن عبد الله ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن الحارث بن أبى ذباب ، عن عمه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَنْحِ الْإِنَاءَ ، ثُمَّ لِيُعَدَّ إِنْ كَانَ يَرِيدُ » .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ١١٢/٣ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . . . » .
 قلت : داود بن عبد الله بن أبى الكرم صدوق ربما أخطأ ، وعبد العزيز بن محمد الدرأوردى صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، والحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب صدوق بهم ، فالإسناد حسن .
 رواه ابن أبى شيبة ٢٩/٨ (٤٢٢١) به .

البيان

قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ٣٨٣/١٢ : « قال ابن حبان فى الثقات : اسمه عبد الله ابن المغيرة بن أبى ذباب » .

وقال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ١١٢/٣ : « وعم الحارث اسمه : عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث » .

قلت : عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن أبى ذباب الدوسى المدنى . وثقه ابن معين وابن حبان ، من الطبقة الثالثة (٢) .

(١) النهاية ٢٥٥/١ .

(٢) ترجم له ابن أبى حاتم فى المرح والتعديل ٩٤/٥ ، وابن حجر فى تهذيب التهذيب ٢٥٥/٥ ، وتقريب التهذيب ٤٢٩/١ .

٢٧١- (١) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرَمَةَ : عَنِ الثَّقَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ ، /عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ : « حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بَيْنَهُمَا » (١) . كَذَا فِي النَّسَائِيِّ .
وَالْمَبْهُمُ هُوَ : عَمَّارُ الدَّهْنِيِّ .

٢٧١/٢٤٣- روى هذا الحديث النسائي : ك : الأثرية ، ب : الأخبار التي اعتلَّ بها من أباح
شراب المسكر ٣٢١/٨ قال :

أخبرنا أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا سريج بن يونس ، قال : حدثنا هشيم ، عن ابن شبرمة ،
قال : حدثني الثقة ، عن عبد الله ابن شداد ، عن ابن عباس ، قال : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بَيْنَهُمَا ، قَلِيلُهَا
وَكَثِيرُهَا ، وَالسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ .

قال النسائي : « وهشيم بن بشير كان يدلس ، وليس في حديثه ذكر السماع من ابن شبرمة » .
فيه هشيم بن بشير مدلس من المرتبة الثالثة ، الذين لا يحتج من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ،
وهو هنا لم يصرح بالسماع ، وفيه الثقة مبهم .

ورواه النسائي في نفس الموضوع ٣٢٠/٨ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد ، قال : سمعت ابن
شبرمة يذكره عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن ابن عباس به .
قال النسائي : « ابن شبرمة لم يسمعه من عبد الله بن شداد » .

البيان

الثقة المراد هو : عمار بن معاوية ، ويقال : ابن أبي معاوية ، ويقال : ابن صالح ، ويقال :
ابن حبان ، أبو معاوية ، البجلي الكوفي ، الدهني - بضم الدال المهملة وسكون الهاء بعدها نون -
وثقة أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن حبان ، وقال ابن حجر : صدوق يتشيع ، مات سنة
ثلاث وثلاثين ومائة ، من الخامسة (٢) .

٢٧١/٦٤٤- قال الزيلعي في نصب الراية ٣٠٧/٤ : رواه البراز في مسنده :

حدثنا محمد بن حرب ، ثنا أبو سفيان الحميري ، ثنا هشيم ، عن ابن شبرمة ، عن عمار
الدهني ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس ، موقوفا .

قال البراز : « ولا نعلم رواه عن ابن شبرمة ، عن عمار الدهني ، عن ابن شداد ، عن ابن عباس ،
إلا هشيم ، ولا عن هشيم إلا أبو سفيان ، ولم يكن هذا الحديث إلا عند محمد بن حرب ، وكان
واسطيا ثقة » .

قلت : فيه هشيم يدلس ، وقد سبق بيان حاله . وأبو سفيان الحميري هو سعيد بن يحيى بن

(١) في « خ ، ز » : لعينها .

(٢) الجرح والتعديل ٣٩٠/٦ ، تهذيب التهذيب ٣٥٥/٧ ، ٣٥٦ ، تقريب التهذيب ٤٨/٢ .

٢٧٢- (١) : حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ : عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ (١) الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ جَدَّةٍ لَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَهَا قِرْبَةٌ ، فَشَرِبَ مِنْ قَمِيهَا (٢) ، وَهُوَ قَائِمٌ . رواه أحمد في مسنده هكذا .

ثم رواه عنه ، عن يزيد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن جدته كَيْشَةَ . / . [ك ٢٤ ب]

مهدي الواسطي ، وثقة أبو داود وابن حبان والبخاري ، وقال الخطيب وابن حجر وابن أبي شيبة : صدوق ، وقال الدارقطني : متوسط الحال ليس بالقوى .

(ز) وقد رواه عن عبد الله بن شداد أيضا : أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي :

رواه النسائي: ك: الأثرية، ب: الأخبار التي اعتلَّ بها من أباح شرب المسكر ٣٢١/٨ بأسانيد إلى مسعر بن كدام ، وبسنده إلى العباس بن ذريح ، والدارقطني ٢٥٦/٤ بسنده إلى مسعر ، والبيهقي ٢٩٧/٨ بسنده إلى سفیان ، وإلى مسعر ، والطبراني ٤١٢ ، (١٠٨٣٧) ، (١٠٧٣٩) ، (١٠٨٤٠) بأسانيد إلى مسعر ، (١٠٨٤١) بسنده إلى العباس بن ذريح ، وأبونعيم ٢٢٤/٧ بسنده إلى مسعر ، جميعا عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس به . قال النسائي : « وهذا أولى بالصواب من حديث ابن شبرمة » .

كما رواه عن عبد الله بن شداد : عباس العامري . ذكره المزى في التحفة ٤٠/٥ ، ٤١ . وتابع عبد الله بن شداد : سعيد بن جبير :

رواه الطبراني ٣٤/١٢ (١٢٣٨٩) بسنده إليه ، عن ابن عباس ، قال : « حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب » .

كما تابعهما يحيى بن عبيد :

رواه الطبراني ١١٣/١٢ (١٢٦٣٣) بسنده إليه ، عن ابن عباس ، قال : « حرمت الخمر بعينها قليلا وكثيرها والسُّكَّر من كل شراب » .

قال الهيثمي عن روايات الطبراني ٥٣/٥ : « رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح » .

السُّكَّرُ : بفتح السين المهملة و الكاف : الخمر المعتصر من العنب (٣) .

٦٤٥/٢٧٢- روى هذا الحديث أحمد ٤٣٤/٦ قال :

ثنا سفیان بن عيينة ، عن يزيد بن يزيد بن جابر الأنصاري ، عن جدة له ، قالت : إن النبي ﷺ

(٣) النهاية ٢/٢٨٣ .

(٢) في « ز » فيها .

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

دخل عليها ، وعندها قربة ، فشرب من فيها وهو قائم .

كذا هو : يزيد بن يزيد بن جابر الأنصاري ، وأظن الصواب : يزيد بن يزيد بن جابر ، عن الأنصاري ، والأنصاري هو عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري النجاري ، كما سيأتي في البيان ، وبذلك يكون الإسناد صحيحا .

البيان

جدته هي : كبشة ، ويقال : كبيشة - بالتصغير - بنت ثابت بن المنذر ، أخت حسان بن ثابت لأبيه ، من بنى مالك بن النجار ، ويقال لها : البرصاء ، ولعله لقبها . والذي نسبها هو أبو عروبة (١) .

٦٤٦/٢٧٢ - روى ذلك الترمذي : ك : الأثرية ، ب : الرخصة في ذلك (أى فى اختناث الأسقية) ١٥/٦ (١٩٥٤) قال :

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان ، عن يزيد بن يزيد بن جابر ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن جدته كبشة ، قالت : « دخل على رسول الله ﷺ ، فشرب من في قربة معلقة قائما ، فقامت إلى فيها فقطعته » .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

رواه ابن ماجة : ك : الأثرية ، ب : الشراب قائما ١١٣٢/٢ (٣٤٢٣) عن محمد بن الصباح ، وابن جبان ٣٥٨/٧ (٥٢٩٤) بسنده إلى أبي خيثمة ، والحميدى ١٧٢/١ (٣٥٤) ، والطبرانى ١٥/٢٥ (٨) بسنده إلى علي بن المديني ، ومحمد بن عيسى الطباع ، جميعا عن سفيان بن عيينة به ، وعند الطبرانى « كبشة » .

قال الحميدى : « وربما قال سفيان : كبشة ، أو كبيشة وأكثر ذلك يقول : كبيشة » .

وقال أحمد عقب حديث الإبهام السابق : « وقرئ عليه هذا الحديث - يعنى سفيان - سمعت يزيد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن جدتي وهى كبيشة » .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٩ ، تحفة الأشراف ١٢/٤٧٧ ، أسد الغابة ٥/٥٣٦ ، تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٤ ، الإصابة ٨/١٧٥ (٩٠٥) .

بَابُ الطَّبِّ وَالرَّقِيِّ

٢٧٣- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : حَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا مِنْ بَنِي بِيَّاضَةَ .

هو : أَبُو طَيِّبَةَ وَاسْمُهُ : نَافِعٌ .

٦٤٧/٢٧٣- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساقاة، ب: حل أجرة الحجام ١٢٠٥/٣ (١٢٠٢) قال :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد (واللفظ لعبد)، قالا : أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر، عن عاصم ، عن الشعبي ، عن ابن عباس ، قال : حجم النبي ﷺ عبد لبني بياضة، فأعطاه النبي ﷺ أجره ، وكلّم سيده ، فخفف عنه من ضريته ، ولو كان سحتاً لم يعطه النبي ﷺ .
عاصم هو ابن سليمان الأحول .

رواه الطبراني ٩٦/١٢ (١٢٥٨٩) بسنده إلى معمر به (١) .

ورواه الترمذى فى الشمائل ب: ما جاء فى حجامه رسول الله ﷺ ص ١٩٤ (٣٥٥) بسنده إلى سفيان الثورى، والطحاوى ١٣٠/٢ بسنده إلى شعبة، وإلى سفيان الثورى ، وأحمد ٢٤١/١ بسنده إلى شعبة، ٣١٦ بسنده إلى شريك ٣٢٤ بسنده إلى إسرائيل، والطبراني ٩٥/١٢ (١٢٥٨٤) بسنده إلى سفيان الثورى والخطيب ص ٣١١ (١٥٥) بسنده إلى شعبة ، جميعاً عن جابر بن يزيد ابن الحارث الجعفى ، أبى عبد الله الكوفى ، عن الشعبي ، عن ابن عباس .

وفى رواية شعبة وإسرائيل أن الحجام كان عبداً لبني بياضة، وليس ذلك فى رواية غيرهما .

وفى الإسناد جابر الجعفى ضعيف رافضى ، لكنه يتقوى بما قبله .

ورواه طاوس ، عن ابن عباس ، بلفظ أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط .

رواه البخارى : ك : الإجارة، ب : خرّاج الحجّام ٣٦/٢ بسنده إلى وهيب بن خالد، ك: الطب، ب : السعوط ١٠/٤ بسنده إلى وهيب ، ومسلم : ك : المساقاة، ب : حل أجرة الحجام ١٢٠٥/٣ ، ك: السلام، ب: لكل داءٍ دواء واستجاب التداوى ١٧٣١/٤ (١٢٠٢) بسنده إلى وهيب، وعزاه المزى فى التحفة ١١/٥ ، ١٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الطب، بسنده إلى وهيب، وابن ماجة: ك: التجارات، ب: كسب الحجّام ٧٣١/٢ (٢١٦٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والطحاوى

(١) إلا أنه كتب هكذا فى المطبوع «معمر، عن عاصم، عن سليمان، عن الشعبي . . . والصواب : عاصم بن سليمان ، عن الشعبي .

.....
١٢٩/٤ ، ١٣٠ بأسانيد إلى وهيب ، وابن حبان ٢٩٩/٧ (٥١٢٨) بسنده إلى وهيب ، والحاكم
٤٠٥/٤ بسنده إلى وهيب^(١) ، وأحمد ٢٥٠/١ ، ٣٢٧ بسنده إلى زمعة ، ٢٥٨/١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣
بأسانيد إلى وهيب ، والطبراني ٢١/١١ (١٠٩٠٨) بسنده إلى وهيب ، جميعا عن عبد الله عن أبيه
عن ابن عباس ، وليس فى رواية سفيان بن عيينة وزمعة: «واستعط» .

ورواه عكرمة عن ابن عباس: «احتجم رسول الله ﷺ ، وأعطى الحجام أجره ، ولو علم
كراهيته لم يعطه» .

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: ذكر الحجام ١١/٢ بسنده إلى خالد بن عبد الله الواسطى،
ك: الإجارة، ب: خراج الحجام ٣٦/٢ ، ٣٧ بسنده إلى يزيد بن زريع، وأبو داود: ك: الإجارة، ب:
كسب الحجام ٣٦٦/٣ (٣٤٢٣) بسنده إلى يزيد بن زريع، وأحمد ٣٥١/١ عن عبد الأعلى،
والطبراني ٣٤٣/١١ (١١٩٥٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، جميعا عن خالد بن مهران الحداء، عن
عكرمة، عن ابن عباس .

ورواه الطبراني ٣١٩/١١ (١١٨٦٩) بسنده إلى أيوب، ٣٥٦/١١ (١٢٠٠٢) بسنده إلى أبي
يزيد المدينى، كلاهما عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وروى أحمد ٣٣٣/١ عن عبد الرزاق ، عن هشام ، عن محمد ، عن ابن عباس، قال: احتجم
رسول الله ﷺ ، وأعطى الحجام أجره ، ولو كان سُحْتًا لم يعطه رسول الله ﷺ .

وروى أحمد أيضا ٣٣٣/١ عن عبد الرزاق ، عن معمر، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله،
عن ابن عباس ، قال : احتجم رسول الله ﷺ فى الأُخْدِ عَيْنٍ وبين الكتفين، حججه عبد لبنى
بياضة، وكان أجره مُدًّا ونصفا... الحديث .
وهذا إسناد صحيح .

وله شاهد بالإبهام من حديث أنس :

رواه البخارى : ك : الإجارة ، ب : من كلم موالى العبد أن يخففوا عنه من خراجه ٣٧/٢
عن آدم ، ومسلم: ك: المساقاة، ب: حل أجرة الحجام ١٢٠٥/٣ (١٥٧٧) بسنده إلى شبابة بن سوار،
والطيالسى ص ٢٨٤ (٢٨٢٩) ، وأحمد ٢٨٢/٣ عن محمد بن جعفر، جميعا عن شعبة، عن حميد
الطويل عن أنس . قال : دعا النبى ﷺ غلامًا لنا حجامًا ، فحججه ، وأمر له بصاع ، وكلم فيه،
فخفف من ضريته .

(١) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا الزيادة - يعنى قوله « واستعط » - ووافقه الذهبى ، وذلك
سهر منهما رحمهما الله ، فإن الشيخين قد رواه بالزيادة .

.....
وهو المزّي - رحمه الله - فى التحفة ١٩٣/١ إذ عزا الحديث بهذا الإسناد إلى البخارى،
ومسلم فى الموضوعين بلفظ « أن النبى ﷺ حجه أبو طيبة... الحديث » .

وفات ابن حجر - رحمه الله - أن ينه إلى ذلك ، وإنما الحديث بالبيان من غير رواية شعبة
عن حميد، وسيأتى فى البيان . ولا أظن أنه ورد فى شىء من الروايات عن البخارى من طريق
شعبة عن حميد بالبيان ، وإلا لنبه عليه ابن حجر فى الفتح ، بل إنه فى الفتح بعد ذكره مبهما قال :
« هو أبو طيبة كما تقدم قبل باب... إلخ » (فتح البارى ٤/٣٧٧) .

وشاهد مبهم من حديث على : « احتجم النبى ﷺ ، وأمرنى فأعطيت الحجام أجره » .

رواه الترمذى فى الشمائل ، ب: ما جاء فى حجامه رسول الله ﷺ ص ١٩٤ (٣٥٤)، وابن
ماجة: ك: التجارات، ب: فى كسب الحجام ٧٣١/٢ (٢١٦٣)، والطحاوى ٤/١٣٠، والطيالسى
ص ٢٣ (١٥٣)، بأسانيدهم إلى عبد الأعلى بن عامر الثعلبى ، عن أبى جميلة ميسرة بن يعقوب،
عن على .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ١٦٦/٢ : « هذا إسناد ضعيف من الطريقتين ، لأن مدار
الإسناد على عبد الأعلى بن عامر الثعلبى ، وقد تركه ابن مهدي ويحيى القطان ، وضعفه أحمد
ويحيى بن معين وغيرهم » .

قلت : وأبو جميلة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن حجر : مقبول .

وسأل ابن أبى حاتم أباه عن هذا الحديث (علل الحديث ٣٢١/٢ ، ٣٢٢) فقال: « هذا خطأ،
والصحيح هو أبو جميلة ، عن النبى ﷺ ، مرسل » .

البيان

قال الخطيب فى الأسماء المبهمة ص ٣١١ : « هذا الغلام كان عبداً لبنى يياضة ، وهو أبو
طيبة، واسمه نافع » .

قلت : وقيل فى اسمه : دينار ، ولا يصح ، وقيل : ميسرة ، ولا يصح أيضا ، والأقرب أن
اسمه « نافع » ، ورجح العسكري أن اسمه لا يعرف (١) .

وقد احتج الخطيب للبيان بحديث محيصة بن مسعود الأنصارى رقم (٦٠٥) السابق فى
الخبر رقم (٢٥٦) .

قلت : وهذا حديث وإن كان فيه التصريح باسم أبى طيبة « نافع »؛ إلا أنه ليس فيه أنه حجه
النبى ﷺ ، فلا يصح حجة فى هذا الباب .

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٥٦) .

٦٤٨/٢٧٣ - وإنما الحجّة ما رواه أبو داود الطيالسي ص ٣٤٧ (٢٦٦٥) قال :

حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ بعث إلى أبي طيبة عشاءً ، فحجمه وأعطاه أجره .

هذا إسناد ضعيف ، عباد بن منصور الناجي صدوق رمى بالقدر ، وكان يدلّس عن الضعفاء ، وهو من المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع .

رواه الطبراني ١١/٣٢٧ (١١٨٩٦) بسنده إلى أبي داود الطيالسي به .

وروى الطبراني ١٢/٩٥ (١٢٥٨٥) بسنده إلى شعبة ، عن جابر الجعفي ، عن الشعبي ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ بعث إلى أبي طيبة ، فحجمه ، ووضع عنه من خراجه نصف صاع أو أكثر .

وفي الإسناد جابر الجعفي ، وقد تقدم بيان ضعفه .

وروى الطحاوي ٤/١٣٠ من طريق محمد بن خزيمه ، عن محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي طالب ، عن عبد الله بن عباس ، أن حجّاماً كان يقال له : « أبو طيبة الحجّام » حجم النبي ﷺ . . . الحديث
وهذا إسناد حسن ، وأبو طالب هو الضبي وثقه ابن حبان (١) .
وقد صح أن الحجّام هو أبو طيبة من حديث أنس .

٦٤٩/٢٧٣ - فروى البخاري : ك : البيوع ، ب : ذكر الحجّام ١١/٢ قال :

حدثنا عبدالله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن حميد ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : حجم أبو طيبة رسول الله ﷺ ، فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله أن يخففوا من خراجه .

ورواه أيضا : ب : من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع... ٢٥/٢ بسنده إلى مالك ، ك : الإجارة ، ب : ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الإمام ٣٦/٢ بسنده إلى سفيان الثوري ، ك : الطب ، ب : الحجامة من الداء ١٠/٤ بسنده إلى عبد الله بن المبارك ، ومسلم : ك : المساقاة ، ب : حل أجرة الحجّام ٣/١٢٠٤ (١٥٧٧) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر ، وإلى مروان بن معاوية الفزاري ، وأبو داود : ك : الإجارة ، ب : في كسب الحجّام ٣/٢٦٦ (٣٤٢٤) بسنده إلى مالك ، والترمذي : ك : البيوع ، ب : ماجاء في الرخصة في الحجّام ٤/٤٩٩ (١٢٩٦) ، وفي الشمائل : ب : ماجاء في حجامة رسول الله ﷺ ص ١٩٣ (٣٥٣) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر ، ومالك : ك : الاستئذان ، ب : ماجاء في الحجامة وأجرة الحجّام ٢/٩٧٤ (٢٦) ، والشافعي ٢/٣٥١ عن عبد الوهاب (١) تعجيل المنفعة ص ٤٩٦ .

ابن عبد المجيد الثقفي والدارمي : ك : البيوع ، ب : الرخصة في كسب الحجام ٢/٢٧٢ عن يزيد ابن هارون، والطحاوي ٤/١٣١ بأسانيد إلى عبد الله بن بكر السهمي ، وسفيان الثوري ، ومالك، وإسماعيل بن جعفر، وأحمد ٣/١٠٠ عن معتمر، ١٨٢ عن يحيى بن سعيد، وذكره ابن بشكوال ١/٤٤٦، ٤٤٧ (٢٤٦) من حديث مالك، جميعا عن حميد، عن أنس . وحديثُ إسماعيل بن جعفر ويحيى بن سعيد وعبد الوهاب ومروان الفزاري أطول من حديث مالك والثوري. وحديث يزيد بن هارون أخصر منهما .

ورواه أحمد ٣/١٧٤ عن مؤمل، عن حماد ، عن ثابت، عن أنس به.

وروى الحديث بالبيان عن جابر أيضا : رواه الطيالسي ص ٢٣٨ (١٧٢٣) ، وأحمد ٣/٣٥٣، والطحاوي ٤/١٣٠.

وليس في كل ذلك بيان اسمه ، بل « أبو طيبة » فقط ، وليس في كل هذا أنه من بني بياضة، أو مولى بني بياضة .

(ز) قلت : والحجامة الذي جزموأبائه مولى بني بياضة هو : أبو هند الحجامة ، قيل: اسمه عبد الله، ويقال: يسار، ويقال : سالم. قال ابن إسحاق: هو مولى فروة بن عمرو البياضي من الأنصار ، تخلف عن بدر، وشهد المشاهد بعدها^(١) .

٢٧٣/٦٥٠ - روى أبو داود ك : النكاح ، ب : في الأكفاء ٢/٢٣٣ (٢١٠٢) قال :

حدثنا عبد الواحد بن غِيَاثٍ، ثنا حماد، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن أبا هندٍ حجَمَ النبي ﷺ في اليافوخ، فقال النبي ﷺ: « يا بني بياضة ، أنكحوا أبا هند وانكحوا إليه». قال : « وإن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة » .

حماد هو ابن سلمة ، وهذا إسناد حسن ، فيه عبد الواحد بن غياث صدوق ، ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام ، وقد روى له الجماعة .

وقد تابع عبد الواحد عليه : أسد بن موسى ، وهو صدوق يُغْرِب .

رواه الحاكم ٢/١٦٤ وقال : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي،

وابن حبان ٦/١٤٧ (٤٠٥٥) .

ولفظهما : « يا بني بياضة ، أنكحوا أبا هند ، وأنكحوا إليه » ، وكان حجامةً .

رواه ابن حبان ٧/٦٢٦ (٦٠٤٦) بسنده إلى عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بلفظ

أبي داود ، لكن لم يقل « يا بني بياضة » .

ورواه الطبراني ٢٢/٣٢١ (٨٠٨) بسنده إلى ابن عائشة ، عن حماد بن سلمة ، وليس فيه

(١) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ٢/٢١٠، الإصابة ٧/٢٠٧، ٢٠٨ (١١٨٢)، أسد الغابة ٥/٣١٨.

٢٧٤- (ب): حَدِيثُ عَلِيٍّ (١) : عَنْ جَدَّتِهِ - وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَتْ : مَا يَكُونُ (٢) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرَحَةً وَلَا نَكْبَةً إِلَّا أَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا حِنَاءً .
هي : أم رافع ، سلمى . كذا في مسند ابن أبي شيبة .

قوله : « وكان حجاما » .

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ١٦٤/٣ : « إسناده حسن » .

وقد جزم ابن حجر في الفتح ٣٧٨/٤ بأن مولى بنى بياضة هو أبو هند . وأن مولى أبي طيبة هو محيصة بن مسعود . وقد سبق في الخبر (٢٥٦) .

وقال : « وأما ما وقع في حديث جابر أنه مولى بنى بياضة فهو وهم » .

استعط : من السعوط - بفتح السين وضم العين المهملتين - وهو ما يجعل من الدواء فى الأنف (٣) .

الأخدعان : عرقان فى جانبي العنق (٤) .

٦٥١/٢٧٤- روى هذا الحديث الترمذى : ك : الطب ، ب : ما جاء فى التداوى بالحناء ٢١٢/٦ ، ٢١٣ ، ٢١٢٩ قال :

حدثنا أحمد بن منيع ، أخبرنا حماد بن خالد الخياط ، أخبرنا فائد - مولى لآل أبي رافع - عن علي بن عبيد الله ، عن جدته ، وكانت تخدم النبي ﷺ ، قالت : « ما كان يكون برسول الله ﷺ قَرَحَةً وَلَا نَكْبَةً إِلَّا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ » .

قال الترمذى : « هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث فائد . وروى بعضهم عن فائد ، فقال : عن عبيد الله بن علي ، عن جدته سلمى ، وعبيد الله بن علي أصح » .

ثم رواه (٣١٣٠) عن محمد بن العلاء ، عن زيد بن الحباب ، عن فائد ، مولى عبيد الله بن علي ، عن مولاة عبيد الله بن علي ، عن جدته ، عن النبي ﷺ نحوه بمعناه .

قلت : الصواب : عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، كما ذكر الترمذى والإسناد ضعيف ، عبيد الله بن علي بن أبي رافع لئى الحديث ، وفائد صدوق .

وقد رواه ابن بشكوال ٥٥٧/٢ (١٨٦) من طريق الترمذى الأولى .

اليان

جدة عبيد الله بن علي بن أبي رافع : هي سلمى ، أم رافع ، امرأة أبي رافع ، مولى النبي ﷺ ،

(١) فى « ز » : علي بن رافع .

(٢) فى « ز » : ما كان يكون .

(٣) النهاية ٣٦٨/٢ .

يقال : إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب ، ويقال لها : مولاة النبي ﷺ (١) .

٦٥٢/٢٧٤ - روى ذلك ابن ماجة : ك : الطب ، ب : الحناء ١١٥٨/٢ (٣٥٠٢) قال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا فائد ، مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، حدثني مولاى عبيد الله ، حدثتني جدتي سلمى أم رافع ، مولاة رسول الله ﷺ ، قالت : كان لا يصيبُ النبي ﷺ قَرْحَةً ولا شوْكَةً إلا وضع عليها الحناء .
إسناده ضعيف ، كما سبق .

رواه الطبراني ٢٩٨/٢٤ (٧٥٦) عن عبيد بن غنم ، وابن بشكوال ٥٥٧/٢ (١٨٦) بسنده إلى محمد بن وضاح ، كلاهما عن ابن أبي شيبة به .

ورواه أبو داود : ك : الطب ، ب : فى الحجامه ٤/٤ (٣٨٥٨) بسنده إلى يحيى بن حسان ، والحاكم ٤٠/٤ بسنده إلى ابن وهب وسكت عنه هو والذهبي ، والطبراني ٢٩٨/٢٤ (٧٥٥) بسنده إلى يحيى بن حميد الحماني ، جميعاً عن عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن فائد ، عن علي بن أبي رافع - وفى رواية الحماني : علي بن عبيد الله بن أبي رافع - عن جدته سلمى أم رافع قالت : « ما كان أحد يشتكى إلى رسول الله ﷺ وجعا فى رأسه إلا قال : « احتجم » ولا وجعاً فى رجليه إلا قال « اخضبهما » . زاد الحاكم والطبراني : « بالحناء » .

ورواه أحمد ٤٦٢/٦ عن أبي سعيد مولى بنى هاشم ، عن عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن فائد ، عن عمته سلمى به ، بإسقاط الوسطة بين فائد وسلمى .

وروى الحاكم ٢٠٦/٤ بسنده إلى أبي عامر عبد الملك بن عمرو ، ٤٠٧ بسنده إلى غسان بن مالك ، وأحمد ٤٦٢/٦ عن أبي عامر ، جميعاً عن عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع ، عن جدته سلمى خادم رسول الله ﷺ ، قالت : ما سمعت أحداً قط يشكو إلى رسول الله ﷺ وجعاً . . . الحديث .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقد احتج البخارى رحمه الله بعبد الرحمن بن أبي الموالي » . ووافقه الذهبي .

القَرْح - أو القَرْحَة - بفتح القاف وسكون الراء : الجرح (٢) .

النكبة : هى ما يصيب الإنسان من الحوادث (٣) .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٨ ، تحفة الأشراف ١١/٣٣٢ ، تهذيب التهذيب ١٢/٤٥٤ ، ٤٥٥ الإصابة ٨/١١٢ (٧٥١) ، أسد الغابة ٥/٤٨٠ ، ٤٨١ .

(٢) النهاية ٤/٣٥٠ . (٣) النهاية ٥/١١٣ .

٢٧٥- (طب) : حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ : عَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ ؛ أَنَّ عَمَّا لَهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا رَجَعَ مَرَّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ مَجْنُونٍ ، فَرَقَاهُ بِالْفَاتِحَةِ . . . الحديث .
عم خارجة هو : علافة بن صحرار السليطي .

(ب) (١) : ذكره أبو عمر في الصحابة .

قلت (٢) : وقيل : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْرٍ ، بكسر العين المهملة ، وسكون التاء المثناة /، بعدها ياء آخر الحروف مفتوحة ثم راء مهملة .

[٣٩ز]

٢٧٥ / ٦٥٣- الحديث بهذا اللفظ رواه الطبراني ١٧ / ١٩٠ (٥٠٩) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت أن عمًا له أتى النبي ﷺ فأسلم، فلما رجع مرَّ على أعرابيٍّ مجنونٍ موثَّقٍ بالحديد. فقال له بعضهم: أعتدك شيء ندأويه، فإن صاحبك قد جاء بخير؟ قال: نعم . قال: فرقيته بأمر الكتاب ثلاثة أيام، كل يوم مرتين، فبرأ، فأعطوني مائة ثاة، فلم آخذها حتى أتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال: « قلت غير هذا؟ » . قلت: لا . قال: « كلها باسم الله، فَلَعْمَرَى لَمَنْ أَكَلَ بَرْقِيَّةً باطل، لقد أكلت برقية حق ».

أبو نعيم هو الفضل بن دكين، وهذا إسناد صحيح .

رواه أبو داود: ك: الإجارة، ب: في كسب الأطباء ٣ / ٢٦٦ (٣٤٢٠) بسنده إلى عبد الله بن أبي السفر، ك: الطب، ب: كيف الرقي ٤ / ١٣، ١٤ (٣٨٩٦، ٣٨٩٧، ٣٩٠١) بأسانيد إلى زكريا، وإلى عبد الله بن أبي السفر، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ب: ما يقرأ على المعتوه ص ٥٦٣ (١٠٣٢) بسنده إلى عبد الله بن أبي السفر، وعزاه المزى في التحفة ٨ / ٢٤٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الطب، بنفس السند، وابن السنني في عمل اليوم والليلة، ب: ما يقرأ على من يعرض له في عقله ص ١٨٣ (٦٣٠) بسنده إلى عبد الله بن أبي السفر، وابن حبان ٧ / ٦٣٦، ٦٣٧ (٦٠٧٧)، ٦٠٧٨) بأسانيد إلى زكريا بن أبي زائدة، والحاكم ١ / ٥٥٩، ٥٦٠ بأسانيد إلى زكريا بن أبي زائدة، وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي، وأحمد ٥ / ٢١٠، ٢١١ بأسانيد إلى زكريا، وإلى عبد الله بن أبي السفر، وابن بشكوال ٢ / ٨١٢ (٢٩٤) بسنده إلى زكريا، جميعا عن عامر بن شراحيل الشعبي، عن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه به، وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه ابن أبي شيبة ٧ / ٤١١ (٣٦٣٨) بسنده إلى زكريا، عن عامر، عن خارجة بن الصلت؛ أنه أتى النبي ﷺ . . . فذكره، ولم يذكر عمه .

(٢) هذا اللفظ من « ز » . .

(١) ساقط من « خ » .

٢٧٦- (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) : أَرَأَيْتَ أَدْوِيَةَ
تَتَدَاوَى (٢) بِهَا ؟ .

هو سعد بن هُدَيم ، وروى أنه يعمل ، أحد (٣) بنى الحارث بن سعد . وفي رواية
الأوزاعي : يعمر . وهو وهم .

اليان

قال الطبراني في الكبير ١٧/١٩٠ « عم خارجة بن الصلت يقال: اسمه علاقة بن صحار » .
وقال ابن حبان ٧/٦٣٧: « عم خارجة بن الصلت: علاقة بن صبحار (كذا وهو خطأ مطبعي
وصوابه صحار) السليطي، وسليط من بني تميم » .

وعزاه الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١/٣٨٩ إلى ابن عبد البر .
وقال المزى في التحفة ٨/٢٤٩: « قال أبو القاسم البغوي: بلغني أن عمه علاقة بن صحار » .
وقال ابن حجر في الإصابة ٤/٢٦٠ (٥٦٤٦): « العلاء، وقيل: علاقة، وقيل: علائم . قيل: هو
عم خارجة بن الصلت ... » .

وقال ابن بشكوال ٢/٨١٢، ٨١٣ « عم خارجة بن الصلت هو: علاقة بن صحار السليطي،
ذكره أبو عمر النعمري، وقال: هو عم خارجة بن الصلت، روى عنه خارجة بن الصلت . « ثم ساق
سنده إلى ابن عبد البر .

وقال المزى في التحفة ٨/٢٤٩: « وقال شبابة عن خليفة بن خياط: اسمه عبد الله بن
عبر (كذا) بن قيس بن عبد قيس بن خفاف، من بني عمرو بن حنظلة من البراجم » .
وقال ابن حجر في الإصابة ٤/٢٦٠ (٥٦٤٦): « وقيل: اسم عمه: عبد الله بن حثير (كذا)
بمهملة، ثم مثلثة ساكنة، ثم ياء تخرائية مفتوحة » .

وقال في تهذيب التهذيب ١٢/٣٨٥ وفي تقريب التهذيب ٢/٥٧٣: « خارجة بن الصلت، عن
عمه في الرقية، قيل: اسمه علاقة بن صحار، وقيل: عبد الله بن حثير » .

٢٧٦/٦٥٤- روى هذا الحديث الترمذي: ك: الطب، ب: ما جاء في الرقى والأدوية ٦/٢٣٢،
٢٣٣ (٢١٤٤) قال:

حدثنا ابن أبي عمير، أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي خزيمة، عن أبيه، قال: سألت
رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، أ رأيت رقى نسترقئها، ودواءً نتداوى به، وتقاءً نتقيها، هل

(١) في «خ، ز» يارسول الله .

(٢) في «ز» : يتداوى .

(٣) في «ز» : إحدى .

ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: «هي من قدر الله».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن».

سفيان هو ابن عيينة، ورجال الإسناد جميعا ثقات .

رواه أحمد ٤٢١/٣ بأسانيد إلى محمد بن الوليد، وعمرو - وهو ابن الحارث - وسفيان بن عيينة، والبيهقى ٣٤٩/٩ بسنده إلى عمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، جميعا عن الزهرى عن أبى خزامة - أحد بنى الحارث بن سعد بن هرم - عن أبيه به.

ورواه الترمذى فى الموضوع السابق (٢١٤٥)، ك: القدر، ب: ما جاء لآترد الرقى والدواء من قدر الله شيئاً ٣٦٠/٦ (٢٢٣٨) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومى، وابن ماجة: ك: الطب، ب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ١١٣٧/٢ (٣٤٣٧) عن محمد بن الصباح، وأحمد ٤٢١/٣، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن ابن أبى خزامة، عن أبيه به .

وصحح الترمذى وأحمد والبيهقى: الزهرى عن أبى خزامة عن أبيه..

ورواه عبد الرزاق ١٨/١١ (١٩٧٧٧) عن معمر، عن الزهرى، مرسلا قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: رأيت اتقاءً تنقيه، ودواءً تتداوى به، ورقى نسترقى بها، أتغنى عن القدر؟ فقال النبى ﷺ: «هي من القدر» .
وابن أبى خزامة مجهول .

اليسان

والد أبى خزامة الذى سأل هو: يعمر السعدى، أحد بنى الحارث بن سعد بن هديم . ويعمر: يفتح الباء التحتانية المثناة، وسكون العين، وضم الميم، وآخره راء (١) .

٦٥٥/٢٧٦ - عزاً ذلك ابن حجر فى الإصابة ٣٥٤/٦ إلى البغوى قال:

حدثنا إبراهيم بن هانىء، حدثنا عثمان بن صالح، وأصبع، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث، أن ابن شهاب أخبرهم، أن أباً خزامة بن يعمر، حدثه عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله ﷺ، رأيت رقى نسترقى بها . . . الحديث .

قال البيهقى ٣٤٩/٩: «قال يعقوب - هو ابن سفيان -: أبو خزامة بن معمر (كذا) السعدى، سعد هذيم، قُضاعى» .

وأما يعمر، فلم أر من ذكره .

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٤٤/٢، الإصابة ٣٥٤/٦ (٩٣٦٥)، وانظر تهذيب التهذيب ٩٢/١٢ فى ترجمة أبى خزامة، أسد الغابة ١٣٠/٥ .

وأما سعد بن هذيم، ويقال: هذيل، فقد قال ابن حجر فى الإصابة ٣/١٧٨، ١٧٩ (٣٧٤٢) فى القسم الرابع، وهم الذين عُدوا خطأ فى الصحابة .

٦٥٦/٢٧٦ - « ذكره البغوى فى الصحابة، وأخرج من طريق عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهرى، عن أبى خزامة، أحد بنى الحارث بن سعد بن هذيم، عن أبيه، أنه أخبره، قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت أدويةً تتداوى بها . . . الحديث .

وأخرجه ابن منده، من هذا الوجه، فقال: عن أبى خزامة، عن الحارث بن سعد بن هذيم، عن أبيه.

وكذا أخرجه ابن زبُر من طريق فليح، عن الزهرى، زاد فيه « عن » بين أبى خزامة والحارث. وفى رواية البغوى تصحيف، وذلك أنه كان فيها: عن أبى خزامة أحد بنى الحارث، فتصحف، فصارت أخبرنى .

وتغيرت فى رواية فليح، فصارت « عن » .

وقد رواه على الصواب الليثُ وابن المباركُ وسليمانُ بن بلال، عن يونس . وكذا أخرجه ابنُ أبى عاصم فى الأحاد والمثانى، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهرى . والمراد بقوله: « أحد بنى الحارث بن سعد أنه من ذريته، لا أنه ولده لصلبه » .

ثم شرع ابن حجر - رحمه الله - يبين خطأ ابن أبى داود فى عده الحديث من رواية سعد، وكذلك خطأ ابن شاهين وابن عبد البر فى متابعتها إياه، ثم قال رحمه الله: « وسعد بن هذيم المذكور جد قبيلة كبيرة، وهو سعد بن زيد بن أسلم بن الحاجب بن قضاة . وإنما قيل له سعد بن هذيم، لأن هذيمًا كان عبدا حبشيا حضن سعداً فعرف به » .

إلى أن يقول: « وأبو خزامة المذكور شيخ الزهرى فيه، لا نعرف اسمه، واسمُ أبيه: يعمر، بتحتانية أوله، هو الصحابى » .

وقد سبق الذهبى إلى بيان وهم من عد سعداً فى الصحابة، فى التجريد ١/٢١٩ .

وروى البيهقى الحديث ٩/٣٤٩ بسنده إلى طلحة بن يحيى، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبى خزامة زيد بن الحارث، عن أبيه، أنه سأل رسول الله ﷺ .

قال البيهقى: « كذا قال، والأول أصح (أى: أحد بنى الحارث) والله أعلم » .

(ز)قلت: وقد روى أن السائل هو كعب بن مالك (١).

٦٥٧/٢٧٦ - روى ذلك ابن حبان ٧/٦٣٣ (٦٠٦٨) قال:

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١٩٧) .

٢٧٧- (ط) : حَدِيثُ مَوْلَى أَبِي هِنْدِ الْحَجَّامِ، الَّذِي كَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِيَّتِهِ .

اسمه : الحارث بن مالك . كذا قال أبو عبد الله بن منده، قال : سَمَّاهُ لَنَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وقال : روى إسحاق بن بهلول ، عن أبيه ، عن ورقاء ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن . . . (٢) أن النبي ﷺ حججه أبو هند ، واسمه : الحارث بن مالك .

أخبرنا يحيى بن محمد بن عمرو بالفسطاط، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا عمرو بن الحارث، حدثنا عبد الله بن سالم، عن الزبيدي محمد بن عبد الله، حدثني محمد ابن مسلم، حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أرأيت دواءً تتداوى به، ورقى نسترقى بها، وأشياء نفعها، هل ترد من قدر الله؟ قال: «يا كعب، بل هي من قدر الله». قال ابن حبان: «عمرو بن الحارث حمصي ثقة، وليس عمرو بن الحارث المصري» .

٦٥٨/٢٧٧- روى هذا الحديث الطبراني ٩٥/١٢ (١٢٥٨٦) قال:

حدثنا أبو حصين محمد بن الحسين القاضي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثاً في الأخدعين وبين الكتفين، يحجمه غلام من بني بياضة يقال له: أبو هند، وكان يؤدي إلى أهله كل يوم مُدًّا وتصفاء، فشفع له رسول الله ﷺ فوضعوا عنه نصف مُدٍّ، وكان رسول الله ﷺ بعد يعطى الحجام أجره .

فيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد سبق لإيراد هذا الحديث في الخبر (٢٧٣) بإبهام الغلام وبيانه أنه «أبو طيبة»، وانظر هناك في الإبهام والبيان شفاعة النبي له عند سيده، فخفف عنه من ضريته.

وقد عزا الهيثمي في المجمع ٩٤/٤ إلى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس، «أن النبي ﷺ احتجم، وأن الحجام شكاً إليه ضريته، فأرسل إلى مواليه أن يخففوا عنه ضريته» . قال الهيثمي: «ورجاله ثقات» .

(١) في «ك»: يعني .

(٢) في «ز»: بياض، وفي «ك»: كتب الناسخ فوق كلمة «عن»: كذا، أما في «خ»: فكتب: «الشعبي عن كذا، أن النبي . . . قلت: ولعل الساقط: ابن عباس .

٢٧٨- (ط) : حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ : عَنْ ابْنِ سَيْلَانَ ، حَدِيثَ الْعَيْنِ .
اسمه : عَبْدُ اللَّهِ . سَمَّاهُ أَبُو عَلِيٍّ النَّسَابُورِيُّ الْحَافِظُ . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : قِيلَ :
اسمه عَيْسَى . وَقِيلَ : عَبْدُ اللَّهِ ، حَدِيثُهُ يُعْتَبَرُ بِهِ (١) .

البيان

قال الذهبي في التجريد ١/١٠٨: «الحارث بن مالك، مولى أبي هند الحجام، ويقال: إنه اسم أبي هند الحجام». وأثار الذهبي إلى أنه عند ابن منده وأبي نعيم. ولم يورد ابن حجر في الإصابة «الحارث بن مالك» هذا، وإنما قال في ترجمة أبي هند: «قال ابن إسحاق: هو مولى فروة بن عمرو البياضى من الأنصار». ومع ذلك، فلم يذكر في ترجمة فروة بن عمرو البياضى ما يفيد ذلك (٢).
والإسناد الذى ساقه ابن منده لبيان أن أبا هند هو الحارث بن مالك ضعيف، لضعف جابر الجعفى.

٢٧٨ / ... - لم أجد هذا الحديث، ولا وجدت من اسمه قيس بن أبي عاصم. وأما ابن سيلان فقد ذكر ابن أبي حاتم ثلاثة:

« جابر بن سيلان: روى عن عبد الله بن مسعود، وروى عنه محمد بن زيد » (٣) .
« عبد ربه بن سيلان: مدينى، روى، سمع أبا هريرة، روى عنه محمد بن يزيد » (٤) .
« عيسى بن سيلان: روى عن أبي هريرة وكعب، روى سعيد بن أبي أيوب، عن عبد الله بن الوليد عنه » (٥) .

وجعل الذهبي الثلاثة واحداً فقال في الميزان ١/٣٧٧:
« جابر بن سيلان، وقيل: اسمه عيسى، وقيل: عبد ربه، عن أبي هريرة فى الغسل، تفرد عنه محمد بن المهاجر. وروى عن جابر: ابن لهيعة، والليث » .
والحديث المشار إليه هو ما رواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: فى تخفيفها (يعنى ركعتى الفجر) ٢/٢٠ (١٢٥٨) قال:

حدثنا مسدد، ثنا خالد، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن إسحاق المدنى - عن ابن زيد، عن ابن سيلان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْعُوهُمَا، وَإِنْ طَرَدْتَكُمُ الْخَيْلُ» .
قال المزى فى التحفة ١١/٩٨: « رواه نعيم بن الهيصم (أبو محمد الهروى) عن هارون بن

(١) فى « ز » : حديثه معتبر .
(٢) قد سقت ترجمة فروة بن عمرو البياضى فى الخبر (١٠٥) .
(٣) الجرح والتعديل ٢/٤٩٦ .
(٤) الجرح والتعديل ٦/٤١ .
(٥) الجرح والتعديل ٦/٢٧٦ ، ٢٧٧ .

٢٧٩- (ب) : حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ : دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنِي

جَعْفَرٍ ، فَقَالَ / لِحَاضِنَتَيْهِمَا : « مَا لِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ !... » الْحَدِيثُ فِي أَمْرِهِ بِالْأَسْتِرْقَاءِ لَهُمَا مِنَ الْعَيْنِ . [ك٥٢/١]

حَاضِنَتُهُمَا : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . كَذَا فِي مَسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ .

مسلم صاحب الحناء، عن عبد الرحمن بن إسحاق المدني، عن محمد بن زيد، عن عبد ربه بن سيلان، عن أبي هريرة. وقال بعضهم: عبدالله بن سيلان، وقال بعضهم جابر بن سيلان. والمشهور: عبد ربه بن سيلان. ذكره البخاري في تاريخه (٧٦/٦) وغيره (أى ابن حبان في الثقات). ورواه عاصم بن عبد العزيز، عن محمد بن زيد، عن جابر بن سيلان، عن أبي هريرة، وحديثا آخر عن جابر بن سيلان، عن ابن مسعود في الاعتكاف .

قال في تهذيب التهذيب في ترجمة « جابر بن سيلان » ٣٦٦/٢: « وذكره صاحب الكمال فيمن اسمه عيسى وهو وَهْمٌ، فإن عيسى بن سيلان شيخ آخر يروى عنه المصريون، وهو متأخر عن هذا ».

ثم قال: « وقال الدارقطني في ابن سيلان: قيل: اسمه عيسى، وقيل: عبد ربه، حديثه يعتبر به ». ثم قال: « وقال ابن القطان الفاسي في ابن سيلان: حاله مجهولة، لأنه ما يحرر له اسمه، ولم نر له راوياً غير ابن قنفذ ».

ورجح أنهم ثلاثة. ثم أحال ترجمته في « عبد ربه بن سيلان » ١١٦/٦ إلى « جابر بن سيلان » كما أحال ترجمته في « عيسى بن سيلان » ١٩٠/٨ إلى « جابر بن سيلان » .

وقال في التقريب ١٢٢/١: « جابر بن سيلان، بكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة، مقبول، من الثالثة . والصواب أن الذي روى له أبو داود اسمه عبد ربه كما سيأتي » .

ثم قال: ٤٧١/١: « عبد ربه بن سيلان، تقدم في جابر بن سيلان » .

ثم قال ٩٨/٢: « عيسى بن سيلان، في جابر » .

٢٧٩/٦٥٩- روى هذا الحديث مالك: ك: العين، ب: الرقية من العين ٩٣٩/٢، ٩٤٠ (٣) قال:

عن حميد بن قيس المكي أنه قال: دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِحَاضِنَتَيْهِمَا: « مَا لِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ ؟ » . فَقَالَتْ حَاضِنَتُهُمَا: إِنَّهُ تُسْرَعُ إِلَيْهِمَا الْعَيْنُ، وَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَسْتَرْقِيَ لَهُمَا إِلَّا أَنَا لَا نَدْرِي مَا يُوَافِقُكَ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْتَرْقُوا لَهُمَا، فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدْرَ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ » .

قال ابن عبد البر فى التقصى ص ٢٩: « منقطع » .

رواه ابن بشكوال ١/١٣٩ (٢٧) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، عن مالك به .

اليان

الحاضنة المذكورة هى: أسماء بنت عميس بن معد، الخنعمية، أخت ميمونة أم المؤمنين لأمها، هاجرت إلى الحبشة مع زوجها جعفر بن أبى طالب، ولما قتل شهيدا تزوجت بعده أبى بكر الصديق، فلما مات عنها تزوجها عليٌّ، وولدت لهم جميعا ومات بعد على (١) .

٢٧٩/٦٦٠ - روى ذلك الترمذى: ك: الطب، ب: ما جاء فى الرقية من العين ٦/٢١٩، ٢٢٠ (٢١٣٦) قال:

حدثنا ابن أبى عمر، أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عروة - وهو ابن عامر - عن عبيد بن رفاعة الزُّرقى، أن أسماء بنت عميس قالت: يا رسول الله، إن ولد جعفر تسرع إليهم العين، أفأسترقى لهم؟ قال: « نعم، فإنه لو كان شىء سابق القدر لسبقته العين » .

قال الترمذى « هذا حديث حسن صحيح، وقد روى هذا عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس، عن النبى ﷺ . حدثنا بذلك الحسن ابن على الخلال، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب بهذا » .

قلت: سفيان هو ابن عيينة، والإسناد صحيح كما قال رحمه الله .

عزاه المزى فى التحفة ١١/٢٦١ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الطب، بسنده إلى أيوب، وابن ماجه: ك: الطب، ب: من استرقى من العين ٢/١١٦٠ (٣٥١٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن أبى شيبه ٧/٤١٤ (٣٦٤٣) عن سفيان بن عيينة، والبيهقى ٩/٣٤٨ بسنده إلى أيوب، وبسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٦/٤٣٨ عن سفيان بن عيينة، والحميدى ١/١٥٨ (٣٣٠) - ومن طريقه ابن بشكوال ١/١٣٩، ١٤٠ (٢٧) - عن ابن عيينة، والطبرانى ٢٤/١٤٣ (٧٣٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس به، وعند بعضهم: أن أسماء بنت عميس به . . . الحديث .

ورواه ابن أبى شيبه ٧/٤١٤، ٤١٥ عن عبد الرحيم، والطحاوى ٤/٣٢٧ بسنده إلى زهير، وهو ابن معاوية، والطبرانى ٢٤/١٤٢ (٣٧٧) بسنده إلى زهير، جميعا عن محمد بن إسحاق - وعند الطحاوى: ثنا أبو إسحاق - عن عبد الله بن أبى نجيح، عن عبد الله بن باباه - وعند

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٤٤، تهذيب التهذيب ١٢/٤٢٧، ٤٢٨، الإصابة ٨/٨، ٩ (٥١)، أسد الغابة

٢٨٠- (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ : تَنَاوَلْتُ قَدْرًا / كَانَتْ لِي ، فَاحْتَرَقَتْ
يَدِي ، فَانْطَلَقْتُ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ جَالِسٍ . . . الْحَدِيثُ فِي رِقَاةِ لَهُ .

أمه (١) هي : أم جميل بنت المجلل (٢) . اسمها : فاطمة ، كما ذكره أبو عمر . وقال
ابن السكن : جُوَيْرِيَّة (٣) .

قلت : الذي (٤) في الاستيعاب حكاية هذين القولين من غير ترجيح .

الطبراني : عند عبد الله بن بابيه، وعند ابن أبي شيبة: عبد الله بن ثابت، وقوله « ثابت » تصحيف
بابيه - عن أسماء بنت عميس به .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال لأسماء بنت عميس: « ما لي
أرى أجسام بني أخي ضارعة ؟ تصيهم الحاجة ؟ » . قالت: لا، ولكن العين تسرع إليهم، قال:
« ارقهم » . قالت: فعرضت عليه، فقال: « ارقهم » .

رواه مسلم: ك: السلام، ب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ٤/١٧٢٦
(٢١٩٨) بسنده إلى أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والطحاوي ٤/٣٢٧ بسنده إلى عبد الرزاق،
والبيهقي ٩/٣٤٨ بسنده إلى عبد الوهاب - وهو ابن عبد الحميد الثقفى -، وأحمد ٣/٣٣٣ عن روح،
جميعا عن ابن جريج، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، عن جابر بن عبد الله به .

وذهل الهيثمي فذكره في الزوائد ٥/١٠٩، ١١٠ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح» .
ورواه الطبراني ٢٤/١٤٢ (٣٧٦) بسنده إلى أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي
رباح، عن أسماء بنت عميس، بألفاظ حديث جابر وإسناده .

ما لي أراهم ضارعين: الضارع: النحيف الضاوي الجسم (٥) .

٦٦١/٢٨٠- روى هذا الحديث النسائي في عمل اليوم والليلة: ب: ما يقول على الحريق ص
٥٦٠ (١٠٢٥) قال:

أخبرنا عبدة بن عبد الله، عن محمد بن بشر، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سِمَاك بن
حرب، عن محمد بن حاطب، قال: تناولت قَدْرًا كانت لي، فَاحْتَرَقَتْ يَدِي، فَانْطَلَقْتُ بِي أُمِّي إِلَى
رَجُلٍ جَالِسٍ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ: « لِيكَ وَسَعْدِيكَ » . ثُمَّ أَدْنَيْتَنِي مِنْهُ، فَجَعَلَ يَتَقَلُّ

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) في « ز » : المحلل .

(٣) في « ز » : جويرة .

(٤) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٥) النهاية ٣/٨٤ .

ويتكلم بكلام ما أدرى ما هو، فسألت أمى بعد ذلك: ما كان يقول؟ قالت: كان يقول: «أذهب
البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت» .

محمد بن بشر هو العبدى، والإسناد صحيح .

رواه ابن بشكوال ٣٦٢/١ بسنده إلى النسائي به .

ورواه ابن أبي شيبة ٤٠٦/٧ (٣٦٢٧)، والطبراني ٢٤١/١٩ (٥٤٠)، ٣٦٤/٢٤ (٩٠٣) بسنده

إليه، عن محمد بن بشر العبدى، عن زكريا بن أبي زائدة به .

قال الهيثمى فى الجمع ١١٢/٥: «ورجال هذه الطريق رجال الصحيح» .

ورواه النسائي فى الموضوع السابق (١٠٢٤) بسنده إلى شعبة، (١٠٢٦) بسنده إلى مسعر،

وابن أبى شيبة ٤٠١/٧ (٣٦١٣) عن شريك، وابن حبان ٢٧٤/٤ (٢٩٦٥) بسنده إلى الضر وهو

ابن شمیل، وأحمد ٤١٨/٣، ٢٥٩/٤ بأسانيد إلى شعبة، وإلى شريك، ٢٥٩/٤ بسنده إلى

إسرائيل، والطبراني ٢٤٠/١٩، ٢٤١ (٥٣٦ - ٥٣٩) بأسانيد إلى شعبة، وشريك، ومسعر،

جميعا عن سماك بن حرب، عن محمد بن حاطب به . وبعضهم يزيد على بعض .

وذكر الهيثمى طرق أحمد والطبراني على اختلافها فى الجمع ١١٢/٥، ١١٣ وقال فى كل

منها: «رجاله رجال الصحيح» .

ورواه الطبراني ٢٣٩/١٩ (٥٣٥) عن بشر بن موسى، عن الحميدى، عن عبد الله بن الحارث

ابن محمد بن حاطب الجُمحى، عن أبيه، عن جده محمد بن حاطب بنحوه .

قال الهيثمى فى الجمع ٤١٥/٩: «رواه الطبراني، والحارث بن محمد بن حاطب لم أعرفه،

وبقية رجاله ثقات» .

البيان

أم محمد بن حاطب هى: أم جميل بنت المخَلَّل - بجيم ولامين - ابن عبد الله بن أبى قيس،

القرشية العامرية، قيل: اسمها: جويرية، وقيل: فاطمة، وهى بكنيتها أشهر. من المهاجرات الأول،

هاجرت إلى الحبشة مع زوجها حاطب بن الحارث وولدت هناك محمدا (١) .

٦٦٢/٢٨٠ - روى هذا الحديث أحمد ٤١٨/٣ قال:

ثنا إبراهيم بن أبى العباس، ويونس بن محمد، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن عثمان - قال إبراهيم

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٧، ٢٩٥، ٣١٤، الطبراني فى الكبير ٣٦٣/٢٤، وفى ترجمة محمد بن حاطب

وجزم بأنها فاطمة، تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٨، الإصابة ٨/٤٤، ١٦٤، ٢١٨، ٢١٩ (٢٥٢)، ٨٤٩،

(١١٧٦)، أسد الغابة ٥/٤٢١، ٥٢٧، ٥٧٠ .

ابن العباس فى حديثه: إبراهيم بن محمد بن حاطب(١) - قال: حدثنى أبى، عن جده محمد بن حاطب، عن أمه أم جميل بنت المجلل، قالت: أقبلت بك من أرض الحبشة، حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلةٍ أو ليلتين طبخت لك طبيخًا، ففنى الحطب، فخرجت أطلبه، فتنازلت القدر، فانكفأتُ على ذراعك، فأتيت بك النبي ﷺ، فقلت: بأبى وأمى يا رسول الله، هذا محمد بن حاطب . فتفل فى فيك، ومسح على رأسك، ودعا لك، وجعل يتفل على يديك، ويقول: «أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما» . فقالت: فما قمت بك من عنده، حتى برئت يدك .

رواه الطبرانى ٣٦٣/٢٤ (٩٠٢) بأسانيد إلى سعيد بن سليمان، وزكريا بن يحيى بن رحمويه، وبشار بن موسى الخفاف، وابن بشكوال ٣٦٢/١، ٣٦٣ (١١٠) بسنده إلى سعيد بن سليمان، جميعا عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، عن أبيه، عن جده محمد بن حاطب، عن أمه أم جميل .

قال الهيمى فى المجمع ١١٣/٥: « رواه أحمد والطبرانى... وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبى، ضعفه أبو حاتم » .

وروى ابن حبان ٢٧٤/٤، ٢٧٥ (٢٩٦٦) عن أبى يعلى، عن زكريا بن يحيى بن رحمويه، عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، عن أبيه، عن جده محمد بن حاطب، عن أمه جميلة بنت المجلل (كذا: جميلة) به .

(١) يعنى : عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب .

بَابُ التَّوَكُّلِ

٢٨١- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : فِي ذِكْرِ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْمُتَوَكِّلِينَ ، الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ . فَقَالَ عَكَاشَةُ : أَنَا مِنْهُمْ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ آخَرُ : أَنَا مِنْهُمْ ؟ قَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ » .

قيل : إنه سعد بن عبادَة .

٦٦٣/٢٨١- روى هذا الحديث البخارى: ك: الطب، ب: من لم يرق ١٨/٤ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حصين بن نمير، عن حصين بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: خرج علينا النبي ﷺ يوماً، فقال: «عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ...» الحديث إلى قوله ﷺ «... هؤلاء أمتك، ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب». ثم قوله ﷺ: «هم الذين لا يتطيرون، ولا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَكْتُونُونَ، وعلى ربهم يتوكلون». فقام عكاشة بن محصن، فقال: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: «نعم». فقام آخر، فقال: أمنهم أنا؟ فقال: «سبقك بها عكاشة».

رواه أيضا في الطب: ب: من اکتوى أو کوى غيره وفضل من لم یکتو ١١/٤، ١٢ بسنده إلى محمد بن فضيل، ك: الرقاق، ب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب ١٣٥/٤ بسنده إلى محمد بن فضيل، وإلى هشيم بن بشير، ومسلم: ك: الإيمان، ب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ١٩٩/١، ٢٠٠ (٢٢٠) بسنده إلى هشيم، وإلى محمد بن فضيل، والترمذى وقال: حسن صحيح، ك: صفة القيامة، ب... ١٣٩/٧ - ١٤١ (٢٥٦٣) بسنده إلى عبث بن القاسم، وعزاه المزى فى التحفة ٤/٤١٠ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الطب بسنده إلى عبث بن القاسم، وأحمد ١/٢٧١ بسنده إلى هشيم، وأبو بكر بن أبى الدنيا فى «التوكل على الله» ص ٥١، ٥٢ (٤٠) بسنده إلى هشيم بن بشير، والخطيب ص ١٠٥ (٥٨) بسنده إلى هشيم، جميعا عن حصين ابن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به، وبعضهم يزيد على بعض .

وقد رُوِيَ صَدْرُ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ قِصَّةِ الرَّجُلَيْنِ:

رواه البخارى: ك: الأنبياء، ب: وفاة موسى وذكره بعد ٢٤٨/٢ بسنده إلى حصين بن نمير، وابن أبى شيبة ٧/٤٢٥، ٤٢٦ (٣٦٧٢) عن ابن فضيل، كلاهما عن حصين بن عبد الرحمن به.

ورُوِيَ عَجْزُهُ مِنْ غَيْرِ قِصَّتِهِمَا أَيْضًا:

رواه البخارى: الرقاق، ب: ومن يتوكل على الله فهو حسبه ٤/٢٥ عن إسحاق بن راهويه،

والبيهقي ٣٤١/٩ بسنده إلى أبي يحيى أحمد بن عصام بن عبد المجيد الأنصاري، وأحمد
٣٢١/١، جميعا عن روح بن عباد، عن شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن به .

وله شاهد بالقصة من حديث أبي هريرة:

رواه البخاري: ك: الرقاق، ب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب ١٣٥/٤، ومسلم: ك:
الإيمان، ب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ١٩٧/١، ١٩٨
(٢١٦)، والدارمي: ك: الرقاق، ب: يدخل الجنة سبعون ألفا من أمتي بغير حساب ٣٢٨/٢،
وأحمد ٣٠٢/٢، ٣٥١، ٤٥٦ .

وشاهد آخر من حديث عمران بن حصين بالقصة:

رواه مسلم في الموضع نفسه (٢١٨)، وابن أبي الدنيا في التوكل على الله ص ٤٠، ٤١
(٢٦٠)، وأحمد ٤٣٦/٤ .

وشاهد ثالث من حديث عبد الله بن مسعود بالقصة:

رواه عبد الرزاق ٤٠٨/١٠، ٤٠٩ (١٩٥١٩)، وابن حبان ٦٢٨/٧ (٦٠٥٢)، وأحمد
٤٠١/١، ٤٠٣، ٤٢٠، والطيالسي ص ٤٧ (٣٥٢) وص ٥٣، ٥٤ (٤٠٤)، وأبو نعيم ١٣/٢ .

البيان

قال الحافظ أبو بكر الخطيب: قيل: إن هذا الرجل الآخر كان سعد بن عباد (١) .

٦٦٤/٢٨١ - واحتج لذلك بما رواه في الأسماء المبهمة ص ١٠٦، ١٠٧ (٥٨) قال:

أخبرنا أحمد بن محمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، وأحمد بن سندی
الحداد، قالوا: ثنا الحسن بن علي القطان، حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار، قال: أخبرنا إسحاق بن
بشر عن ابن جريج، عن مجاهد، ومحمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، أن
رسول الله ﷺ لما انصرف من غزاة بني المصطلق... فساق حديثا طويلا... الحديث إلى قوله ﷺ:
«اللهم اجعل عكاشة منهم». قال: فاستشهد بعد ذلك في غزاة بني جزيمة، ثم قام إليه سعد بن
عبادة الأنصاري، فقال: يا رسول الله، ادع الله تعالى أن يجعلني منهم . قال: «سبقك بها عكاشة» .

مرسل، فيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري، مجمع على تركه، واتهم بالكذب .

قال ابن حجر في الفتح ٣٥٨/١١: «جاء من طريق واهية أنه سعد بن عباد، أخرجه الخطيب
في المبهمات من طريق أبي حذيفة إسحاق بن بشر البخاري، أحد الضعفاء، من طريقين له عن

(١) سقت ترجمته في الخير (١٨٢) .

٢٨٢- (خ): حَدِيثُ أَنَسٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَعْقَلُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟(١)...

الحديث .

هو : عمرو بن أمية .

مجاهد . ثم قال :

« وهذا مع إرساله وضعفه يستبعد من جهة جلاله سعد بن عبادة، فإن كان محفوظا فلعله آخر باسم سيد الخزرج واسم أبيه ونسبته، فإن في الصحابة كذلك آخر له في مسند بقي بن مخلد حديث . وفي الصحابة سعد بن عمارة الأنصاري فلعل اسم أبيه تحرف . »

٢٨٢/٦٦٥- روى هذا الحديث الترمذى: ك: صفة القيامة، ب: ... ٢٢٠/٧، ٢٢١ (٢٦٣٦)

قال :

حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، حدثني يحيى بن سعيد القطان، أخبرنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رجل: يا رسول الله، أعقلها وأتوكل، أو أطلقها وأتوكل؟ قال: « أعقلها وتوكل » .

قال عمرو بن علي: قال يحيى: وهذا عندي حديث منكر .

قال أبو عيسى: « وهذا حديث غريب من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

قلت: المغيرة بن أبي قرة السدوسي وثقه ابن حبان، وأنكر حديثه يحيى بن سعيد، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقال ابن حجر: مستور .

ورواه بنسب الإسناد في العلل في آخر السنن ١٠/٥٢٩ .

وراه ابن أبي الدنيا في « التوكل على الله » ص ٢٧ (١٢)، وأبو نعيم ٨/٣٩٠ بسنده إلى عبد الله بن محمد بن الفضل الحرابي، والخطيب ص ٢١٢ (١٠٧) بسنده إلى ابن أبي الدنيا، جميعا عن أبي حفص عمرو بن علي به .

ورواه ابن حبان ٥٦/٢ (٧٢٩) من طريق الحسين بن عبد الله القطان، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، قال: قال رجل للنبي ﷺ: أرسل ناقتي وأتوكل؟ قال: « أعقلها وتوكل » .

قال أبو حاتم بن حبان: يعقوب هذا هو يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، من أهل الحجاز مشهور مأمون .

قلت: قال ابن حجر: يعقوب بن عمرو مقبول .

(١) في « ك، ز »: وتوكل .

٢٨٣ - (ب) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ ، ثُمَّ قَالَ : « كُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ، ثِقَةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ » .
هو : مُعَيَّقِيبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ الدَّوْسِيُّ .

فالإسناد على ذلك ضعيف، إذ لم يتابع يعقوب .

البيان

هذا الرجل هو: عمرو بن أمية بن خويلد الضمري، أبو أمية، كان شجاعاً مقداماً، شهد بئر معونة فما بعدها، ومات بالمدينة في خلافة معاوية، وكان رسول الله ﷺ يبعثه في أموره (١) .
٢٨٢ / ٦٦٤ - روى ذلك الخطيب ص ٢١٢ (١٠٧) قال:

أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ، قال: أخبرنا عمير بن محمد الجمحي بمكة، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعنبى، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن عمرو، قال: قال عمرو بن أمية: يا رسول الله، أرسل راحتي وأتوكل؟ قال رسول الله ﷺ: « قِيدْهَا وَتَوَكَّلْ » .

قلت: هكذا هو مكتوب في المطبوعة، ولعله سقط هنا « يعقوب بن عمرو » بين حاتم بن إسماعيل، وجعفر بن عمرو، كما هو في رواية ابن حبان السابقة، وإلا فالإسناد منقطع، إذ لم يلتق حاتم جعفرًا، ولم يسمع منه، فقد مات جعفر قبل ولادة حاتم.
وعزاه الهيثمي في المجمع ٣٠٣/١ إلى الطبراني (ولم أجده في المطبوع) من طرق، وقال: «ورجال أحدها رجال الصحيح، غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية وهو ثقة» .

٢٨٣ / ٦٦٧ - روى هذا الحديث الترمذى: ك: الأطعمة، ب: ما جاء في الأكل مع المجذوم
٥٣٨ / ١٨٧٧) قال:

حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر، وإبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا المفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم، فأدخله معه في القصعة، ثم قال: « كُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ، ثِقَةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ » .
قال الترمذى: « هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد، عن المفضل بن فضالة، هذا شيخ بصرى. والمفضل بن فضالة (يعنى القتباني) شيخ آخر مصرى أوثق من هذا وأشهر» .

(١) الجرح والتعديل ٦/٢٢٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٠٠، تهذيب التهذيب ٦/٨، الإصابة ٤/٢٨٥ (٥٧٦٠).

رواه ابن بشكوال ٥٥٨/٢ (١٨٧) بسنده إلى الترمذى به .

ورواه أبو داود: ك: الطب، ب: فى الطيرة ٢٠/٤ (٣٩٢٥) عن عثمان بن أبى شيبة، وابن ماجة: ك: الطب، ب: الجذام ١١٧٢/٢ (٣٥٤٢) عن أبى بكر بن أبى شيبة، ومجاهد بن موسى، ومحمد بن خلف العسقلانى، وابن أبى شيبة ١٢٩/٨، ١٣٠ (٤٥٨٨)، وابن حبان ٦٤١/٧ (٦٠٨٧) بسنده إلى مجاهد بن موسى الخزومى (١)، والحاكم ١٣٦/٤، ١٣٧ بسنده إلى العباس بن محمد الدورى، وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى، جميعا عن يونس بن محمد به .

اليسان

قيل: الخزوم هو: معقيب - بقاف مكسورة وبعدها مثناة تحتانية وآخره موحدة مصغر - ويقال: معقيب، ابن أبى فاطمة الدوسى، حليف بنى أمية، أسلم قديما، وهاجر الهجرة الثانية إلى الحبشة وشهد بيعة الرضوان والمشاهد بعدها، واستعمله أبو بكر وعمر على بيت المال، ونزل به داء الجذام فعولج منه بأمر عمر بالحنظل حتى توقف . ومات فى آخر خلافة عثمان، وقيل: مات سنة أربعين فى آخر خلافة على (٢) .

ولم أجد ما يفيد أنه المقصود بحديث الباب، ولا وجدت من أشار إلى أنه هو المقصود .

غير أن عبد الرزاق روى فى المصنف ٤٠٥/١٠ (١٩٥١٠):

عن معمر، عن أبى الزناد، أن عمر بن الخطاب قال لمعقيب الدوسى: ادن، فلو كان غيرك ما قعد منى إلا كقيد رمح . وكان أجذم .

ورواه ابن بشكوال: ٥٥٩/٢ بسنده إلى الدبى، عن عبد الرزاق به .

كما روى ابن بشكوال ٥٥٨/٢ بسنده إلى أحمد بن صالح قال: « لم يبتل أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا رجلين: معقيب بن أبى فاطمة كان به هذا الداء: الجذام، وأنس بن مالك وكان به وضَّح » .

الوضَّح، بالفتح: البياض من كل شىء (٣) .

(١) قال ابن حبان: « مفضل بن فضالة هذا هو أخو مبارك بن فضالة، ليس بالمفضل بن فضالة القتبانى، وهما جميعا ثقتان » .

(٢) الجرح والتعديل ٤٢٦/٨، المعجم الكبير للطبرانى ٣٤٩/٢٠، الاستيعاب بهامش الإصابة ٤٧٦/٣، ٤٧٧، تهذيب التهذيب ٢٢٧/١٠، ٢٢٨، الإصابة ١٣٠/٦ (٨١٥٩) .

(٣) النهاية ١٩٥/٥ .

بَابُ اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ

٢٨٤- (طب) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : أَنَّ أَكْبَدِرَ دَوْمَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ ، فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا ، فَقَالَ : « شَقَّقَهُ خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ » .

هُنَّ : أُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أُسْدٍ (١) / ، وَزَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَبِنْتُ عَمِّهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ ، وَفَاطِمَةُ أُخْرَى نُسِيَتْ . وَكَانَتْ جَدَّةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِيهِ : فَاطِمَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ ، وَأُمُّ / خَدِيجَةَ : فَاطِمَةُ (٢) بِنْتُ الْأَصَمِّ . وَلَا أَرَاهُمَا أَدْرَكْتَا هَذَا الزَّمَانَ .

[ز/٤٠أ]

[ك/٢٥ب]

٦٦٨/٢٨٤- روى هذا الحديث مسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء... ١٦٤٥/٣ (٢٠٧١) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، وزهير بن حرب - واللفظ لزهير - قال أبو كريب: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا وكيع، عن مسعر، عن أبي عون الثقفي، عن أبي صالح الخنفي، عن علي، أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير، فأعطاه علياً، فقال: « شَقَّقَهُ خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ » . وقال أبو بكر وأبو كريب: بين النسوة .

أبو عون هو محمد بن عبيد الله الثقفي، وأبو صالح اسمه: عبد الرحمن بن قيس، وقيل: ماهان. رواه ابن بشكوال ٤٢٨/١ (١٣٩) بسنده إلى مسلم به .

ورواه ابن أبي شيبة ١٩٤/٨ (٤٨٣٩)، وأحمد ١/١٣٠، وأبو يعلى ٣٤٣/١ (٤٣٧) عن أبي خيثمة، والطحاوي ٤/٢٥٣ بسنده إلى يعقوب بن حميد، جميعاً عن وكيع به بلفظ «بين النسوة» .

ورواه مسلم في الموضع نفسه ١٦٤٤/٣ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، وإلى معاذ بن معاذ، وإلى محمد بن جعفر، وأبو داود: ك: اللباس، ب: ماجاء في لبس الحرير ٤٧/٤ (٤٠٤٣) عن سليمان بن حرب، والنسائي: ك: الزينة، ب: ذكر الرخصة للنساء في لبس السنيراء ٨/١٩٧ بسنده إلى النضر بن شميل، وأبي عامر العقدي، والطحاوي ٤/٢٥٣ بأسانيد إلى الطيالسي، وعبد الرحمن بن زياد، وأحمد ١/١٣٩ عن محمد بن جعفر، جميعاً عن شعبة، عن أبي عون الثقفي، عن أبي صالح الخنفي بنحوه، ولم يقل « الفواطم »، وإنما قال « النساء » .

ورواه البخاري: ك: الهبة، ب: هدية ما يكره لبسها ٢/٩٥ عن حجاج بن المنهال، ك: النفقات، ب: كسوة المرأة بالمعروف ٣/٢٨٩ عن حجاج بن المنهال، ك: اللباس، ب: الحرير للنساء

(٢) هذا اللفظ ساقط من « خ » .

(١) زاد في هامش « ز » : ابن هاشم .

٣٢/٤ عن سليمان بن حرب، وبسنده إلى غُنْدَرٍ محمد بن جعفر، ومسلم في الموضوع السابق
١٦٤٥/٣ بسنده إلى غُنْدَرٍ، وعزاه المزي في التحفة ٣٧٥/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة،
بسنده إلى غندر، وابن أبي شيبة ١٦٥/٨ (٤٧٢٠) عن غُنْدَرٍ، والطيالسي، ص ٢٥ (١٨١)، جميعا
عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن زيد بن وهب، عن علي بن أبي طالب، قال: كساني
رسول الله ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءً، فخرجت فيها، فرأيت الغضب في وجهه . قال: فشققها بين نسائي .

ورواه ابن أبي شيبة ١٥٨/٨، ١٥٩ (٤٦٩٩) - ومن طريقه ابن ماجه: ك: اللباس، ب: لبس
الحرير والذهب للنساء ١١٨٩/٢ (٣٥٩٦) - عن عبد الرحمن بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن
أبي فاختة، عن هبيرة بن يريم، عن علي بنحوه إلى قوله: « ولكن اجعلها خُمراً بين الفواطم » .

أبو فاختة هو: سعيد بن علاقة، وفي الإسناد يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي، ضعيف،
كبير فتغير، فصار يتلقن، وهبيرة بن يريم - بوزن عظيم - لا بأس به، وقد رمى بالتشيع .

ورواه الطيالسي ص ١٩ (١١٩) عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت هبيرة بن
يزيد (كذا) يحدث، قال: سمعت علياً يقول . . . الحديث بنحوه .

ولعله: هبيرة بن يريم، فلم أجد من اسمه هبيرة بن يزيد، كما أن من ترجم لهبيرة بن يريم
أجمعوا على أنه قد أخذ عنه أبو إسحاق السبيعي، بل قيل: إنه لم يرو عنه غيره، وذلك وهم بين،
فقد روى عنه أبو فاختة كما سبق .

وقد رواه عبد الرزاق ٧٠/١١ (١٩٩٣٩) عن معمر، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم،
عن علي به .

وله شاهد من حديث أم هانئ أن النبي ﷺ أهديت له حُلَّةً سِيْرَاءً، فأرسل بها إلى علي . . .
الحديث بمثل حديث علي .

رواه الطبراني ٤٣٧/٢ (١٠٦٩) بسنده إلى يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن أم هانئ .

قال الهيثمي في المجمع ١٤٢/٥: « وفيه يزيد بن أبي زياد، وقد وثق علي ضعفه، وبقيه رجاله
ثقات » .

البيان

قال ابن الأثير في النهاية ٤٥٨/٣: « أراد بهن: فاطمة بنت رسول الله ﷺ وزوجته، وفاطمة
ابن أسد، أمه، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وفاطمة بنت حمزة عمه » .

وقال ابن حجر في الفتح ٢٥١/١٠:

« وقال أبو محمد بن قتيبة: المراد بالفواطم: فاطمة بنت النبي ﷺ، وفاطمة بنت أسد بن

هاشم والدة علي، ولا أعرف الثالثة . وذكر أبو منصور الأزهرى أنها فاطمة بنت حمزة بن عبدالمطلب .

قلت: فاطمة بنت النبي ﷺ هي صغرى بناته، وزوجها من علي بن أبي طالب، وولدت الحسن والحسين وغيرهما، وتوفيت بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر (١) .

وفاطمة بنت أسد بن هاشم، هي والدة علي بن أبي طالب، أسلمت وهاجرت، وكان النبي ﷺ يزورها، ويقبل في بيتها وكفنها في قميصه، وكانت وفاتها بالمدينة (٢) .

وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب تكنى أم الفضل، تزوجت من سلمة بن أبي سلمة بن عبد الأسد، قال ابن حجر: « ولعلها امرأة عقيل » (٣) .
ونسى الراوى فاطمة أخرى رابعة .

٦٦٩/٢٨٤ - روى ذلك الطحاوى ٤/٢٥٣، ٢٥٤ قال:

حدثنا أحمد بن داود، قال: ثنا يعقوب بن حميد، قال: ثنا عمران بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن جعدة، عن علي، قال: أهدى أمير أذربيجان إلى النبي ﷺ حلة مسيرة بحرير، إما سداها، وإما لحمتها، فبعث بها إلي، فأتيته، فقلت: يا رسول الله، ألبسها؟ قال: « لا، أكره لك ما أكره لنفسى، ولكن اجعلها خمرأ بين الفواطم » .

قال: فقطعت منها أربع خمر، خماراً لفاطمة بنت أسد بن هاشم، أم علي بن أبي طالب، وخماراً لفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وخماراً لفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب، وخماراً لفاطمة أخرى قد نسيتها ..

أبو فاختة هو سعيد بن علاقة، وجعدة هو ابن هبيرة، والإسناد ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف، كبر، فتغير، فصار يتلقن، وعمران بن عيينة أخو سفيان، صدوق له أوهام .

رواه ابن بشكوال ١/٤٢٨، ٤٢٩ بسنده إلى عمران بن عيينة (٤) به، وفيه سقط .

وقد عزاه ابن حجر في الفتح ١٠/٢٥١ إلى الطحاوى، وابن أبي الدنيا في كتاب الهدايا، وعبد الغنى بن سعيد في المبهمات، وابن عبد البر، وقال:

« كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن هبيرة بن يريم » .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٤، تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٨، ٤٦٩، الإصابة ٨/١٥٧ - ١٦٠ (٨٢٦)، أسد الغابة ٥/٥١٩ - ٥٢٤ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٣، الإصابة ٨/١٦٠ (٨٢٧)، أسد الغابة ٥/٥١٧ .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٤، الإصابة ٨/١٦١ (٨٣١)، أسد الغابة ٥/٥١٨، ٥١٩ .

(٤) تحرف في المطبوعة إلى « عمران بن عبة » وسقط من النص: فاطمة بنت أسد .

كذا قال . وهو الموافق لرواية ابن أبي شيبة وابن ماجة السابقة فى الإبهام . لكنه فى ترجمة فاطمة بنت حمزة فى الإصابة ١٦١/٨ عزا الحديث لابن أبى عاصم من طريق أبى فاختة عن جعدة ابن هبيرة كما عند الطحاوى . وذكر ابن حجر أن الذى نسى الرابعة هو يزيد .

ثم أعاده الطحاوى ٢٥٤/٤ بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، عن يزيد بن أبى يزيد به، وفى آخره: « ولكن اقطعها خُمراً، لفلانة، وفلانة وذكر فيهن فاطمة . قال: فشققتها أربع خُمراً » .

وقد جاء بيان فاطمة فيما رواه الطحاوى ٢٥٣/٤ بسنده إلى إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي . وفيه: « فرجعت إلى فاطمة رضى الله عنها، فأعطيتها طرفها، كأنها تطوى معى، فشققتها، فقالت: تربت يداك يا ابن أبى طالب، ماذا جئت به ؟ قلت: نهاني رسول الله ﷺ أن ألبسها، فالبسها واكسى نساءك .

ورواه أحمد ٩٢/١، وأبو يعلى ٢٧٦/١ (٣٧٩) بسندهما إلى إبراهيم به مطولا .

وروى أبو يعلى ٣٤٦/١، ٣٤٧ بسنده إلى شعبة، عن أبى إسحاق، عن هبيرة، عن على بنحوه . وفيه: « فشققتها بين نسائى فاطمة، وعمتها » .

وفيما رواه أحمد ١١٩/١ من طريق على بن عاصم، عن إسماعيل بن سُميعة، عن مالك بن عمير، عن على، وفيه: « فأرسل بإحداهما إلى فاطمة، وشق الأخرى بين نسائه » .

وفيما رواه أحمد أيضا ١٣٧/١ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن هبيرة، عن على، وفيه: « فأمرنى، فشققتها بين نسائى خمرًا، بين فاطمة وعمته » .

ورواه أبو يعلى ٢٧٠/١ (٣١٩) عن عبيد الله، عن غُنْدَرِ محمد بن جعفر به .

أما ابن بشكوال فرواه ٤٣٠/١ (١٣٩) بسنده إلى شريك، عن أبى إسحاق به، وجعل أمه بدل عمته .

وأما الرابعة فقال ابن حجر فى الفتح ٢٥١/١٠: (قال عياض: لعلها امرأة عقيل بن أبى طالب، وهى بنت شيبة بن ربيعة، وقيل: بنت عتبة بن ربيعة، وقيل: بنت الوليد بن عتبة » .

وقد سبق قول ابن حجر فى الإصابة عن فاطمة بنت حمزة: « لعلها امرأة عقيل » .

وروى ابن بشكوال ٤٢٩/١، ٤٣٠ بسنده إلى أبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، فى قول النبى ﷺ لعلى: « واجعله خُمراً - أو اقسامه - بين الفواطم » :

« أما إحداهن، ففاطمة بنت رسول الله ﷺ، زوج على بن أبى طالب، والثانية: فاطمة بنت أسد بن هاشم، زوج أبى طالب، وأم على وجعفر وعقيل وطالب، بنى أبى طالب وكانت أسلمت، ويقال: إنها أول هاشمية ولدت لهاشمى، ولا أعرف الثالثة . وكانت جدة النبى ﷺ

٢٨٥- (ب): حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ رَأَى حُلَّةَ سَيِّرَاءَ... الْحَدِيثِ. وَفِيهِ: فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ لَهُ مَشْرُكًا بِمَكَّةَ .

هو أخوه لأمه : عثمان بن حكيم بن أمية السلمى . قاله ابن الحذاء فى «التعريف» .

لأبيه: فاطمة المخزومية ولا أراه أرادها، ولا لحقت هذا الوقت . وكذلك أم خديجة هى فاطمة بنت الأصم، ولا أراها أدركت زمان قول النبى ﷺ لعلى .
قال: وقال الأزهرى: الثالثة: فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب .

٢٨٥/٢٧٠- روى هذا الحديث البخارى: ك: الجمعة، ب: يلىس أحسن ما يجد ١٥٩/١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرااء عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه، فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك . فقال رسول الله ﷺ: « إنما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة » . ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حلل، فأعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة، فقال عمر: يا رسول الله، كسوتنيها، وقد قلت فى حلة عطارد ما قلت . قال رسول الله ﷺ: «إني لم أكنسها لتلبسها» . فكساها عمر أخاه بمكة مشركاً .

رواه البخارى أيضا: ك: الهبة، ب: هدية ما يكره لبسها ٩٤/٢ عن عبد الله بن مسلمة القنبي، ومسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم استعمال الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال... ١٦٣٨/٣ (٢٠٦٨) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: اللبس للجمعة ١/٢٨٢ (١٠٧٦) عن القنبي، والنسائي: ك: الجمعة، ب: الهيئة للجمعة ٣/٩٦، ٩٧ عن قتيبة، ومالك: ك: اللباس، ب: ما جاء فى لبس الثياب ٢/٩١٧، ٩١٨ (١٨)، والشافعى ٢/٣٥٨، ٣٥٩، وابن حبان ٧/٣٩٧ (٥٤١٥) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، وابن بشكوال ١/١٧٩ (٤٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، جميعا عن مالك به .

ورواه البخارى: ك: اللباس، ب: الحرير للنساء ٤/٣٢ بسنده إلى جويرية بن أسماء، ومسلم فى الموضوع السابق ٣/١٦٣٨، ١٦٣٩ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، وبسنده إلى موسى بن عقبة، والنسائي: ك: الزينة، ب: ذكر النهى عن لبس السيرااء ٨/١٩٦، ١٩٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، وأحمد ٢/٢٠، ١٠٣ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، جميعا عن نافع، عن ابن عمر به، وليس فى حديث جويرية أنه كساها أخاه، وفى رواية النسائي « فكساها عمر أخاه من أمه مشركاً » .

ورواه البخارى: ك: الهبة، ب: الهدية ٢/٩٥، ٩٦ بسنده إلى عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به، وفيه: « فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم » .

وقد روى هذا الحديث عن سالم، عن ابن عمر بالقصة، لكن ليس فيه «فكساها عمر أخاً له بمكة مشركاً»، بل فيه أنه ﷺ أباح له أن يبيعها، أو أن يصيب بها حاجة له، أو يستمتع بها (يعنى بئمنها).

رواه البخارى: ك: العيدين، ب: فى العيدين والتجمل فيه ١٦٩/١ بسنده إلى ابن شهاب الزهرى، ك: البيوع، ب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء ١١/٢، ١٢ بسنده إلى أبى بكر ابن حفص، ك: الأدب، ب: من تجمل للوفود ٦٣/٤ بسنده إلى يحيى بن أبى إسحاق، ومسلم فى الموضوع السابق ١٦٣٩/٣، ١٦٤٠ بسنده إلى ابن شهاب الزهرى، وبسنده إلى يحيى بن أبى إسحاق، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: اللبس للجمعة ٢٨٢/١ (١٠٧٧) بسنده إلى ابن شهاب، والنسائى: ك: العيدين، ب: الزينة للعيدين ١٨١/٣ بسنده إلى ابن شهاب، ك: الزينة، ب: النهى عن لبس الاستبرق ١٩٨/٨ بسنده إلى حنظلة بن أبى سفيان، ب: صفة الاستبرق ١٩٨/٨ بسنده إلى يحيى بن أبى إسحاق، وأحمد ٣٩/٢ بسنده إلى حنظلة بن أبى سفيان، و٤٩ بسنده إلى يحيى بن أبى إسحاق، ١١٤ بسنده إلى أبى بكر بن حفص، جميعاً عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، وبعضهم يزيد على بعض .

البيان

قال ابن بشكوال ١٨٠/١: «أخو عمر بن الخطاب الذى كان بمكة هو: أخوه لأمه عثمان بن حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص السلمى . قال ذلك القاضى أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى عن أبيه بذلك .»

قال ابن حجر فى الفتح ٢٥٣/١٠: «ولم أقف على تسمية هذا الأخ إلا فيما ذكره ابن بشكوال فى المبهمات، نقلاً عن ابن الحذاء فى رجال الموطأ، فقال: اسمه عثمان بن حكيم، قال الدمياطى: هو السلمى، أخو خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص .»

وقال فى الفتح ١٧١/٥: «وكان أخا عمر من أمه، أمهما خيثمة بنت هشام بن المغيرة، وهى ابنة عم أبى جهل بن هشام بن المغيرة .»

ثم ذكر ابن حجر فى الموضوعين عن الدمياطى، أن عثمان بن حكيم كان أخا زيد بن الخطاب أخى عمر، وأن من أطلق عليه أنه أخو عمر لأمه لم يصب .

ثم أجاب عن ذلك باحتمال أن يكون عمر ارتضع من أم أخيه زيد (وهى أسماء بنت وهب) فيكون بذلك عمر أخاً لعثمان من الرضاعة، كما هو أخو أخيه زيد لأمه .

قال ابن حجر ٢٥٣/١٠: «ولم أقف على من ذكره فى الصحابة، فإن كان أسلم فقد فات، فليستدرك، وإن كان مات كافراً كان قوله: قبل أن يسلم (فى رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر)

لا مفهوم له» .

وقال النووي في شرح مسلم ٣٨/١٤، ٣٩: « فهذا (يعنى قوله: قبل أن يسلم) يدل على أنه أسلم بعد ذلك » .

قلت: عده ابن حجر في الصحابة الإصابة ٤/٢١٩، ٢٢٠ (٥٤٢٥) واستدل بحديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر، على أن له صحبة .

(ز) قلت: والرجل الذى كان يبيع الحلة السيرة عند باب المسجد هو: عَطَّارِدُ بنِ حَاجِبِ ابنِ زُرَّارَةَ التَّمِيمِيّ أبو عكرمة، أسلم فى وفد بنى تميم، ثم ارتد بعد النبى ﷺ، وتبع سَجَّاحَ، ثم عاد إلى الإسلام (١) .

٢٨٥/٦٧١- روى ذلك مسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم استعمال الذهب والفضة على الرجال والنساء... ٣/١٦٣٩ (٢٠٦٨) قال:

حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا نافع، عن ابن عمر، قال: رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بسوق حلة سيرة، وكان رجلاً يغشى الملوك، ويصيب منهم، فقال عمر: يا رسول الله، إنى رأيت عطارداً يقيم فى السوق حلة سيرة فلو اشتريتها فلبستها للوفود... الحديث بمعنى ماسبق فى الإبهام، وفيه أن النبى ﷺ بعث بحلة إلى عمر، وبحلة إلى أسامة بن زيد، وبحلة إلى على بن أبى طالب... الحديث .

رواه عبد الرزاق ١١/٦٨ (١٩٩٢٩)، من طريقه أحمد ٢/١٤٦، عن معمر، عن أيوب عن نافع به.

وروى أحمد ٢/٨٢ بسنده إلى ابن سيرين، عن ابن عمر، قال: خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه يريد النبى ﷺ، فأتى على عطارِدٍ - رجل من بنى تميم - وهو يقيم حلة من حرير يبيعها، فأتى عمر النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، رأيتُ عطارِدَ يبيع حلته، فاشتريها تلبسها إذا أتاك وفود الناس . فقال: « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » .

وروى ذلك أيضا مسلم فى الموضع السابق ٣/١٦٤٠ بسنده إلى أبى بكر بن حفص، عن سالم بن عبد الله، عن أبىه، أن عمر رأى على رجل من آل عطارِدٍ قبَاءً من ديباج أو حرير... فذكر قصة عمر .

حلة سيرة: السيرة، بكسر السين المهملة وفتح الياء المثناة التحتانية والمد: نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور (٢) .

(٢) النهاية ٢/٤٣٣ .

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٨٢، الإصابة ٤/٢٤٥ (٥٥٥٩) .

٢٨٦- (ب) : حَدِيثُ أُمِّ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلْمَةَ ، فَقَالَتْ : إِنِّي أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي . . . الْحَدِيثُ .
هي : حميدة (١) . ذكره النسائي .

٦٧٢/٢٨٦- روى هذا الحديث أبو داود : ك : الطهارة ، ب : فى الأذى يصيب الذيل ١٠٤/١
(٣٨٣) قال :

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن محمد بن عُمارة بن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أنها سألت أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، فقالت : إني امرأة أطيل ذيلي ، وأمشى فى المكان القدر . فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ : « يطهره ما بعده » .

فى الإستناد أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قال ابن حجر : مقبولة . ومحمد بن عُمارة ، صدوق يخطئ .

رواه الترمذى : ك : الطهارة ، ب : ما جاء فى الوضوء من الموطأ ٤٣٧/١ (١٤٣) عن قتيبة ، وابن ماجه : ك : الطهارة ، ب : الأرض يطهر بعضها بعضاً ١٧٧/١ (٥٣١) عن هشام بن عمار ، ومالك : ك : الطهارة ، ب : ما لا يجب منه الوضوء ٢٤/١ (١٦) ، والشافعى ٢٢/١ ، والدارمى : ك : الطهارة ، ب : الأرض يطهر بعضها بعضاً ١٨٩/١ عن يحيى بن حسان ، والطبرانى ٣٥٩/٢٣ (٨٤٥) بسنده إلى القعنبي ، وابن بشكوال ٤٣٤/١ (١٤١) بسنده إلى يحيى بن الليثى ، جميعاً عن مالك به ، وفى حديث قتيبة عند الترمذى : « عن أم ولد لعبد الرحمن بن عوف » .

قال الترمذى : « وروى عبد الله بن المبارك هذا الحديث ، عن مالك بن أنس ، عن محمد بن عُمارة ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد ليهود بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة .
وهو وهَمٌّ ، وليس لعبد الرحمن بن عوف ابن يقال له « هود » ، وإنما هو « عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أم سلمة » وهذا الصحيح » .

ورواه ابن أبي شيبة ٥٦/١ عن عبد الله بن إدريس ، وأحمد ٢٩٠/٦ عن عبد الله بن إدريس ، و ٣١٦ عن صفوان بن عيسى ، والطبرانى ٣٥٩/٢٣ (٨٤٦) بسنده إلى عبد الله بن إدريس ، جميعاً عن محمد بن عُمارة بنحوه .

البيان

قيل : اسمها حميدة . عزا ابن حجر هذا البيان إلى النسائي فى مسند مالك (٢) .

(١) فى « ز » : أم حميدة . (٢) تهذيب التهذيب ٤٤٨/١٢ ، تقريب التهذيب ٥٩٥/٢ .

٢٨٧- (ط) : حَدِيثُ زَيْنَبِ بِنْتِ نُبَيْطِ بْنِ جَابِرِ الْأَحْمَسِيِّ - وَكَانَتْ أَدْرَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ : - عَنْ أُمِّهَا وَخَالَتِهَا ابْنَتِي أَبِي أَمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَانَا رِعَانًا^(١) مِنْ ذَهَبٍ .

اسم أمها : حبيبة . واسم خالتها : كبشة ، أختا فريعة بنت أبي أمامة . وزينب هذه امرأة أنس بن مالك .

٦٧٣/٢٨٦- روى ذلك ابن بشكوال ٤٣٥/١ (١٤١) قال :

قرأت على أبي محمد بن عتاب، قال: قرأت على حاتم بن محمد، قال: ثنا علي بن محمد، ثنا حمزة والحسن بن الخضرم، قالوا: أنبا أحمد بن شعيب، قال: أنا أحمد بن نصر، قال: ثنا الحسين ابن الوليد هو النيسابوري، ثنا مالك بن أنس، عن محمد بن عمار، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن حميدة، أنها سألت أم سلمة، قالت: إني امرأة طويلة الذيل، فأمر بالمكان القدر . فقالت أم سلمة: سئل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: « يظهره ما بعده » .

٦٧٤/٢٨٧- روى هذا الحديث الطبراني ١٨٥/٢٥ (٤٥٤) قال :

حدثنا موسى بن هارون، ثنا أبو موسى عيسى بن إسحاق بن إبراهيم بن غزوان، صاحب النرسی، ثنا أبو أسامة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، حدثني محمد بن عمار بن عامر، عن زينب بنت نبيط بن جابر، عن أمها أو خالتها بنات أبي أمامة، قالت: أوصى إلی رسول الله ﷺ بيناته - یعنی أبا أمامة أسعد بن زرارة - فقلن : حلانا رسول الله ﷺ رِعَانًا مِنْ ذَهَبٍ .

قال الهيثمي في المجمع ١٥٠/٥ : « رواه الطبراني وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وأقل مراتب حديثه الحسن » .

قلت: أبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفي ومحمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، وأخرج له الجماعة، ومحمد بن عمار بن عامر، كذا هو في النسخة المطبوعة، والصواب محمد بن عمار بن عمرو بن حزم الأنصاري، وهو صدوق يخطئ، فالإسناد حسن .

عزه ابن حجر في الإصابة ١٠١/٨ إلى أبي نعيم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة به .

ورواه الطبراني ٢٨٨/٢٤، ٢٨٩ (٧٣٥) من طرق إلى عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عمار الحزمي، عن زينب بنت نبيط بن جابر، امرأة أنس بن مالك، قالت: أوصى أبو أمامة بأمي

(١) في «خ» رعاشا، وفي «ز» : دعانا، وفي هامش «ز» : أي قرطة، واحداثها رعة بتسكين العين وتحريكها، وترعت المرأة: أي تقرطت .

.....
وخالتي إلى النبي ﷺ... الحديث .

قال الهيثمي في المجمع ١٥٠/٥: « رواه الطبراني بأسانيد ورجال الصحيح، خلا محمد بن عمارة الحزمي، وهو ثقة، إن كانت زينب صحابية » .

قلت: الصواب - كما ذكر ابن حجر في الإصابة ١٠١/٨، ١٠٢ - أنها تابعة، فالحديث مرسل.

وعزه ابن حجر في الإصابة ١٠١/٨ إلى ابن السكن من طريق أبي كريب عن عبد الله بن إدريس به .

وعزه إلى ابن منده من وجه آخر عن ابن إدريس مختصراً .

قلت: قول المصنف - تبعاً لابن طاهر - عن زينب بنت نبيط بن جابر: «إنها أحمدية» خطأ، تبه عليه ابن حجر في الإصابة ١٠٠/٨، ١٠١، ١٠٢ وذكر أن زينب بنت جابر الأحمدية من المخضرمات، وليست لها رواية مرفوعة، وأما زينب بنت نبيط بن جابر فهي من التابعيات، وليست أحمدية، بل أنصارية خزرجية .

البيان

قال ابن حجر في الإصابة ١٠١/٨: « أمها: حبيبة، وخالتها: كبشة، وأبوهما: أبو أمامة أسعد بن زرارة، وأمهما: الفريعة ». ولعل الأصل: وأختها الفريعة، فقد ذكر الفريعة في ترجمتها فقال: « الفريعة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة » وكذا ترجم لها الذهبي في التجريد (١) .
٦٧٥/٢٨٧ - قال ابن حجر في الإصابة ٤٧/٨، وابن الأثير في أسد الغابة ٤٢١/٥:

قال إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن محمد بن عمارة، حدثتني أمي حبيبة، وخالتي كبشة، (كذا، ولعله سقط هنا: عن زينب بنت نبيط قالت: حدثتني أمي . . .) أختا فريعة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة، فذكر حديثاً .

وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك .

الرُعَاثُ: بكسر الراء وفتح العين المهملة وآخره ثاء مثلثة: القِرْطَةُ، وهي من حُلِيِّ الأذن واحداً رِعْثَةً - بالكسر والفتح - وجنسها: الرُعْثُ (٢) .

(١) حبيبة: ترجم لها الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/٢، وابن حجر في الإصابة ٤٧/٨ (٢٦٦)، وابن الأثير في أسد الغابة ٤٢١/٥ .

وكبشة: ذكرها الذهبي في التجريد ٢٩٩/٢، وابن حجر في الإصابة ١٧٤/٨ (٩٠١) وابن الأثير في أسد الغابة ٥٣٦/٥ .

(٣) النهاية ٢٣٤/٢ .

٢٨٨ - (ط) : حَدِيثُ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ : عَنْ عَمَّتِهِ ، عَنْ عَمِّهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
« أَمَا إِنَّكَ لَوْ رَفَعْتَهُ كَانَ أَتَقَى وَأَنْقَى » . يَعْنِي الْإِزَارَ .

[ز. ٤٠/ب] اسم عمها : عبيد بن خالد المحاربي . سكن الكوفة . / قال البغوي : لا أعلمه إلا
في حديث / عمّار بن رزيق (١) .
[خ ٦/أ]

٦٧٦/٢٨٨ - روى هذا الحديث الترمذى فى الشمائل، ب: ما جاء فى صفة إزار رسول الله
ﷺ ص ٥٨ (١١٣) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن الأشعث بن سليم، قال: سمعت
عمتى تحدث عن عمها، قال: بينا أنا أمشى بالمدينة إذا إنسان خلفى يقول: « ارفع إزارك، فإنه
أتقى وأبقى ». فإذا هو رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنما هى بردة ملحاء. قال: « أما لك
فى أسوة ؟ » . فنظرت فإذا إزاره إلى نصف ساقه .
أبو داود هو الطيالسى، والإسناد ضعيف، فيه عمّة أشعث، واسمها رُهم بنت الأسود،
لاتعرف.

عزاه المزى فى التحفة ٢٢٤/٧ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الزينة بسنده إلى خالد، ورواه
أبو داود الطيالسى ص ١٦٥ (١١٩٠)، جميعا عن شعبة به .

ورواه أحمد ٣٦٤/٥ عن وكيع، عن سفيان، عن أشعث، عن عمته، عن عمها بنحوه .

البيان

اسم عمها: عبيد بن خالد، ويقال: ابن خلف، المحاربي، ويقال بفتح أوله، وزيادة هاء فى
آخره، ويذكر بضم أوله، وزيادة هاء فى آخره، ويقال: عبدة، من غير هاء، يعد فى الكوفيين (٢) .

قلت: واسم عمّة الأشعث: رُهم بنت الأسود المحاربي . قال ابن حجر: « لا تعرف » من
الثالثة (٣) .

٦٧٧/٢٨٨ - روى ذلك أحمد ٣٦٤/٥ قال:

ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرة (كذا وهو الصواب: قَرَم) عن الأشعث، عن عمته
رُهم، عن عبيدة بن خلف، قال: قدمت المدينة وأنا شاب متأزّر ببردة لى ملحاء أجرها، فأدركنى
رجل، فغمزنى بمخصرة معه، ثم قال: « أما لو رفعت ثوبك كان أبقى وأنقى ». فالتفت، فإذا هو

(١) فى « خ » : رزين .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٦٥، تهذيب التهذيب ٧/٥٩، الإصابة ٤/٢٠٣ (٥٣٢٥) .

(٣) تهذيب التهذيب ١٢/٣٨٠، ٤٤٩، تقريب التهذيب ٢/٥٩٩ .

٢٨٩ - (١): حَدِيثُ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ: عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنِ أُخْتِ حُدَيْفَةَ، فِي التَّحْلِيِّ بِالْفِضَّةِ.

اسمُ أُخْتِ حُدَيْفَةَ: فَاطِمَةَ. وقيل: خَوْلَةٌ.

رسول الله ﷺ. قال: قلت: يا رسول الله، إنما هي بردة ملحاء، قال: « وإن كانت بردة ملحاء، أما لك في أسوة » فنظرت إلى إزاره، فإذا هو فوق الكعبين وتحت العضلة . هذا إسناد ضعيف، فيه رهم عمّة أشعث لا تعرف .

عزاه المزى في التحفة ٢٢٤/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة بسنده إلى شيبان بن عبدالرحمن وشعبة، عن أشعث بن سليم، عن عمته، عن عم أبيه عبيد بن خالد به . قال المزى في التحفة ٢٢٤/٨: « رواه أحوص بن جَوَّاب، عن عمارة بن رزيق، عن أشعث ابن سليم، عن امرأة منهم، عن عمها، رجل يقال: له عبيدة - بالهاء - » .

٦٧٨/٢٨٩ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الخاتم، ب: ما جاء في الذهب للنساء ٩٣/٤ قال: (٤٢٣٧)

حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن ربعي بن حِرَاش، عن امرأته، عن أُخْتِ لحديفة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر النساء، أما لَكُنَّ في الفضة ما تحلّين به، أما إنه ليس منكن امرأة تحلّي ذهباً تظهره إلا عُدَّتْ به » . هذا إسناد ضعيف، لجهالة امرأة ربعي .

رواه النسائي: ك: الزينة، ب: الكراهية للنساء في إظهار الحلّي والذهب ١٥٦/٨، ١٥٧ بسنده إلى جرير، وإلى سفيان الثوري، وإلى المعتمر بن سليمان، وأحمد ٣٥٧/٦، ٣٥٨، ٣٦٩ بأسانيد إلى سفيان الثوري، وشعبة، والطبراني ٢٤٤٢/٢٤-٢٤٤٤ (٦١٨-٦٢٣، ٦٢٥) بأسانيد إلى شيبان، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبي عوانة، وعبيدة بن حميد، وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي، وجرير، جميعاً عن منصور، عن ربعي بن حِرَاش، عن امرأته، عن أُخْتِ حُدَيْفَةَ به .

ورواه الطبراني (٦٢٤) بسنده إلى عمر بن عبيد الطنافسي، عن ربعي بن حِرَاش به (كذا وليس لعمر بن عبيد رواية عن ربعي، فلقد ولد الأول سنة (١٠٤) وتوفي الثاني سنة (١٠١) وقيل: (١٠٤) فلعله سقط بينهما: منصور بن المعتمر . والله أعلم) .

البيان

قال ابن حجر في التهذيب ٣٨٦/١٢: « أُخْتِ حُدَيْفَةَ اسمها: فاطمة . وقيل: خولة . وقال

٢٩٠- (١): حَدِيثُ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: عَنْ مَوْلَى لِعَبَّاسٍ (١)، عَنْ عَلِيٍّ، فِي النَّهْيِ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ.

هو: عبد الله بن حنين (٢). وقيل: إبراهيم بن عبد الله بن حنين (٢).

الطبراني في الكبير ٢/٢٤٢: «خولة بنت اليمان العسبية، أخت حذيفة، ويقال: فاطمة» وقال المزي في التحفة ١٢/٤٧٣: «مسند فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة بن اليمان، ويقال: اسمها خولة، عن النبي ﷺ»، وسماها أحمد في المسند ٦/٣٦٩ «فاطمة»، وترجم لها الذهبي في التجريد في خولة ٢/٢٦٥ وفي فاطمة ٢/٢٩٦، وابن حجر في التهذيب ١٢/٤٧٢ في فاطمة، وفي الإصابة في خولة ٨/٧٢، ٧٣ (٣٧٩) وفي فاطمة ٨/١٦٥ (٨٥٥)، وابن الأثير في أسد الغابة ٥/٤٤٧، ٥٢٨.

٢٩٠/٦٧٩- روى هذا الحديث النسائي: ك: الزينة، ب: خاتم الذهب ٨/١٦٨ قال:

أخبرنا الحسين بن منصور بن جعفر النيسابوري، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن البلخي، قال: حدثنا سعيد، عن أيوب، عن نافع، عن مولى للعباس، أن علياً قال: نهاني رسول الله ﷺ عن لبس المعصفر، وعن القسي، وعن التختم بالذهب، وأنا أقرأ وأنا راعع .
سعيد هو ابن أبي عروبة، وأيوب هو السخيتاني، والإسناد حسن فيه حفص بن عبد الرحمن صدوق عابد .

ورواه في الموضوع نفسه ٨/١٦٩ بسنده إلى الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن بعض موالى العباس، عن علي نحوه، فزاد: «إبراهيم بن عبد الله بن حنين» .

البيان

قيل هو: عبد الله بن حنين الهاشمي، مولى العباس، ويقال: مولى علي، تابعي جليل ثقة متفق على توثيقه. مات في أول خلافة يزيد بن عبد الملك في أول المائة الثانية (٣) .

٢٩٠/٦٨٠- رواه كذلك النسائي في الموضوع السابق قال:

أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر - وهو ابن الفضل - قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن حنين مولى علي، عن علي رضي الله عنه قال: نهاني رسول الله ﷺ عن أربع: عن التختم بالذهب، وعن لبس القسي، وعن قراءة القرآن وأنا راعع، وعن لبس المعصفر .

ورواه في الموضوع نفسه بسنده إلى حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر به، وقال: «عن ابن

(١) في «خ، ز»: العباس . (٢) في «ك»: جبير . والثبت هو الصواب .

(٣) المرح والتعديل ٥/٤٠، تهذيب التهذيب ٥/١٩٦، ١٧٠ .

حنين مولى ابن عباس .

ورواه فى الموضوع نفسه ١٦٩/٨ ، و ب: النهى عن لبس خاتم الذهب ١٩١/٨ ، بسنده إلى عمرو ابن سعيد القدكى، عن نافع به .

وقيل: هو إبراهيم بن عبد الله بن حنين الهاشمى مولاهم المدنى، أبو إسحاق، كان ثقة كثير الحديث . قيل: إنه توفى سنة بضع ومائة (١) .

٦٨١/٢٩٠ - رواه كذلك النسائى فى نفس الموضوع السابق ١٦٨/٨ قال:

أخبرنى هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن محمد بن عيسى، وهو ابن القاسم بن سُمَيْع، قال: حدثنا زيد بن واقد، عن نافع، عن إبراهيم مولى على، عن على، قال: نهانى رسول الله ﷺ عن تختم الذهب، وعن المُعَصَّر، وعن لبس القَسِي، وعن القراءة فى الركوع .

وعزاه المزى فى التحفة ٣٤٦/٧ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى محمد بن المنكدر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن على به .

ورواه أبو يعلى ٣٣٠/١ (٤١٣) بسنده إلى أيوب، عن نافع به .

قلت: قال المزى فى التحفة ٣٤٦/٧: « المحفوظ حديث إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن على ».

٦٨٢/٢٩٠ - روى ذلك مسلم: ك: اللباس، ب: النهى عن لبس الرجل الثوب المعصر ١٦٤٨/٣ (٢٠٧٨) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن على بن أبى طالب، أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القَسِي والمُعَصَّر، وعن قراءة القرآن فى الركوع .

رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: من كرهه (أى الحرير) ٤٧/٤ (٤٠٤٤) عن القعنبي، والترمذى

- وقال: حسن صحيح - ك: الصلاة، ب: ما جاء فى النهى عن القراءة فى الركوع والسجود

١٢٢/٢، ١٢٣ (٢٦٣) بسنده إلى معن، وعن قتيبة، ك: اللباس، ب: ما جاء فى كراهية المعصر

للرجال ٣٩٤/٥ (١٧٧٩) عن قتيبة ببعضه، والنسائى: ك: الافتتاح، ب: النهى عن القراءة فى

الركوع ١٨٩/٢ عن قتيبة، ومالك: ك: الصلاة، ب: العمل فى القراءة ٨٠/١ (٢٨)، والشافعى

٣٥٧/٢، ٣٥٨، والطحاوى ٢٦٠/٤ بسنده إلى ابن وهب، وابن حبان ٣٩٧/٧، ٣٩٨ (٥٤١٦)

بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، وأحمد ١٢٦/١ عن عبد الرحمن بن مهدى، وعن إسحاق بن

(١) المرح والتعديل ١٠٨/٢، تهذيب التهذيب ١١٦/١ .

عيسى، جميعا عن مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي به .

وروى عبد الله بن أحمد في المسند ١٢٦/١ عن أبيه، وأبي خثيمة، عن إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، عن نافع، عن إبراهيم بن فلان بن حنين، عن جده حنين به . قال أبو خثيمة في حديثه: حَدَّثْتُ أَنْ إِسْمَاعِيلَ رَجَعَ عَنْ « جَدِّهِ حَنِينٍ » .

ورواه أبو يعلى ٤٤٩/١، ٤٥٠ (٦٠١) عن أبي خثيمة به .

وقد روى عن غير نافع عن إبراهيم عن أبيه: فرواه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى الزهري، وأبو داود في الموضوع السابق (٤٠٤٥) بسنده إلى الزهري، (٤٠٤٦) بسنده إلى محمد ابن عمرو، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: اللباس، ب: ما جاء في كراهية خاتم الذهب ٤١٥/٥ (١٧٩١) بسنده إلى الزهري، والنسائي في الموضوع السابق بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، ك: الزيتة، ب: خاتم الذهب ١٦٧/٨، ١٦٨ بسنده إلى الزهري، وبسنده إلى محمد بن عمرو، وعبد الرزاق ١٤٤/٢ (٢٨٣٢) ٧٧/١١ (١٩٩٦٤) بسنده إلى الزهري، وأحمد ٩٢/١ بسنده إلى ابن إسحاق، ١١٤ بسنده إلى الزهري، والطيالسي ص ١٧ (١٠٣) بسنده إلى الزهري، وأبو يعلى ٢٣٩/١ (٢٧٦) بسنده إلى محمد بن عمرو، ٢٧٦ (٣٢٩) بسنده إلى ابن إسحاق، ٣٣٠، ٣٣١ (٤١٤، ٤١٥) بسنده إلى محمد بن عمرو، وبسنده إلى الزهري، ٣٣٣ (٤٢٠)، ٤٠٩ (٥٣٧) بسنده إلى ابن عجلان، والعسكري في « تصحيقات المحدثين » ١٦٥/١ بسنده إلى محمد بن عمرو، جميعا عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي به .

وقد روى النهي عن القراءة في الركوع والسجود، من طريق إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي:

رواه مسلم: ك: الصلاة، ب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود ٣٤٨/١، ٣٤٩ (٤٨٠) بأسانيد إلى الزهري، والوليد بن كثير، وزيد بن أسلم، ويزيد بن أبي حبيب، وأسامة بن زيد، ومحمد بن إسحاق، ونافع، ومحمد بن عمرو، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: النهي عن القراءة في السجود ٢١٧/٢ بسنده إلى الزهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي.

وروى النهي عن التختيم بالذهب، من طريق إبراهيم، عن أبيه، عن علي .

رواه الطحاوي ٢٦٠/٤ بأسانيد إلى داود بن قيس، ويزيد بن أبي حبيب، عنه .

وقد روى الحديث عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي:

رواه النسائي: ك: الافتتاح، ب: النهي عن القراءة في الركوع ١٨٨/٢ بسنده إلى ابن

٢٩١- (١) : حَدِيثُ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ نِسْوَتِنَا ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، فِي ذُبُولِ النَّسَاءِ ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ .

هي : صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا .

عجلان، وإلى الضحاك بن عثمان، ب: النهي عن القراءة في السجود ٢١٧/٢ بسنده إلى داود بن قيس، ك: الزينة، ب: خاتم الذهب ١٦٧/٨ بسنده إلى داود بن قيس، وإلى الضحاك بن عثمان، وأبو يعلى ٢٥٩/١ (٣٠٤)، ٤٠٩ (٥٣٧) بسنده إلى ابن عجلان ٤٥١/١ (٦٠٣، ٦٠٤) بسنده إلى داود وابن قيس، جميعاً عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي .

القَسِي: قال العسكري في « تصحيفات المحدثين ١٦٥/١، ١٦٦ :

« القاف المفتوحة، والسين مكسورة مشددة والياء مشددة . وقال أبو عبيد: حكاه علي عن عاصم بن كليب، قال: سألتنا عن القسي، فقال: هي ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير، وكان أبو عبيدة يقول نحواً من هذا . ولم يعرفها الأصمعي .

قال أبو عبيد (غريب الحديث ٢٦٦/١) : أصحاب الحديث يقولون: القسي، بكسر القاف، وأما أهل مصر فيقولون: القسي فينسب إلى بلد يقال له « قس »، والصواب: القسي، وأما القسي - بكسر القاف - فجمع القوس لا معنى له هاهنا .

المُعَصْفَرُ: أي المصبوغ بالعصفر، والعصفر - بضم العين المهملة: صبغ (١) .

٦٨٣/٢٩١- هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٣٣/١٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة: عن عمرو بن عثمان، عن الوليد بن مسلم، عن حنظلة، عن نافع، قال: حدثني بعض نسوتنا، عن أم سلمة به، أي بالحديث وسيأتي في البيان .
حنظلة هو ابن أبي سفيان .

وقد عزاه المزي في التحفة الحديث إلى النسائي أيضاً، بسنده إلى حماد بن مسعدة، عن حنظلة ابن أبي سفيان، قال: سمعت نافعاً: حدثتنا أم سلمة به .

ثم حكى عن النسائي قوله: « حماد بن سلمة (كذا) والصواب حماد بن مسعدة، فهو الذي معنا) أثبت من الوليد، وحديث الوليد أولى بالصواب عندنا . »

البيان

المرأة التي حدثت نافعاً هي: صفية بنت أبي عبيد، امرأة ابن عمر (٢) .

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٥٩) .

(١) مختار الصحاح ص ٤٣٧ .

٦٨٤/٢٩١ - روى ذلك أبو داود: ك: اللباس، ب: فى قدر الذيل ٦٥/٤ (٤١١٧) قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبى بكر بن نافع، عن أبىه، عن صفية بنت أبى عبيد، أنها أخبرته، أن أم سلمة زوج النبى ﷺ قالت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار: فالمرأة يارسول الله؟ قال: «ترخى شبراً». قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها. قال: «فذرأعاً لا تزيد عليه».

هذا إسناد حسن، فيه أبو بكر بن نافع مدنى صدوق . يقال: اسمه عمر .

رواه النسائى: ك: الزينة، ب: ذبول النساء ٢٠٩/٨ بسنده إلى أيوب بن موسى، وعزاه المزى فى التحفة ٥٩/١٣ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى محمد بن إسحاق، ومالك: ك: اللباس، ب: ما جاء فى إسهال المرأة ثوبها ٩١٥/٢ (١٣) عن أبى بكر بن نافع، وأحمد ٢٩٥/٦، ٢٩٦، ٣٠٩ بسنده إلى محمد بن إسحاق، جميعاً عن نافع، عن صفية بنت أبى عبيد، عن أم سلمة به .

وقد روى نافع هذا الحديث عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة:

رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: قدر الذيل ٦٥/٤ (٤١١٨) بسنده إلى عيسى بن يونس، والنسائى: ك: الزينة، ب: ذبول النساء ٢٠٩/٨ بسنده إلى المعتمر بن سليمان، وعزاه المزى فى التحفة ٩/١٣، ١٠ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى معتمر بن سليمان، وعبد الرحيم ابن سليمان، وابن ماجه: ك: اللباس، ب: ذيل المرأة كم يكون ١١٨٥/٢ بسنده إلى المعتمر بن سليمان، وابن أبى شيبة ٢٢٠/٨ (٤٩٤٢) عن معتمر بن سليمان، وأحمد ٢٣٩/٦ عن ابن نمير، ٣١٥ عن محمد بن عبيد، جميعاً عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة به .

قال أبو داود عقبه: «رواه ابن إسحاق، وأيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية» .

كما رواه النسائى: ك: الزينة، ب: ذبول النساء ٢٠٩/٨ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، وعزاه المزى فى التحفة ٣٢/١٣، ٣٣ إليه فى الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى الأوزاعى، وإلى حنظلة ابن أبى سفيان، جميعاً عن نافع، عن أم سلمة به .

وروى نافع مثله، عن ابن عمر بقصة مراجعة أم سلمة:

رواه الترمذى، وقال: حسن صحيح، ك: اللباس، ب: ما جاء فى ذبول النساء ٤٠٦/٥ (١٧٨٥) عن الحسن بن على الخلال، والنسائى: ك: الزينة، ب: ذبول النساء ٣٠٩/٨ عن نوح بن حبيب، جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر .

بَابُ النَّذْرِ

٢٩٢- (و) (١): حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَائِمًا فِي الشَّمْسِ... الْحَدِيثُ. [ك٢٦/أ]

(خ) : هو أبو إسرائيل العامريُّ. قيل : اسمه قَيْصَر. قال عبد الغنى : ليس في الصحابة من يشاركه في كنيته ولا في اسمه، ولا يُعرفُ إلا في هذا الحديث.

(ب) : هو أبو إسرائيل الفهري، واسمه : يُسَيْر، كذا في «المنتقى» لابن الجارود. وقال أبو عمر : أُسَيْر.

قلت : الذي في الاستيعاب : قيل : اسمه يُسَيْر. واقتصر على ذلك.

٦٨٥/٢٩٢- روى هذا الحديث مالك : ك: النذور والأيمان، ب: ما لا يجوز من النذور في معصية الله ٤٧٥/٢ (٦) قال:

عن حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدِ الدِّيَلِيِّ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَحَدُهُمَا يَزِيدُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى صَاحِبِهِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَائِمًا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» فَقَالُوا: نَذَرَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ، وَلَا يَسْتَظِلُّ مِنَ الشَّمْسِ، وَلَا يَجْلِسَ، وَيَصُومُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلِّ، وَلْيَجْلِسْ، وَلْيَتِمِّمْ صِيَامَهُ.»
هذا حديث مرسل.

رواه الخطيب ص ٢٧٣ (١٣٤) بسنده إلى القعبي، وابن بشكوال ٢٣٨/١ (٦٤) بسنده إلى يحيى الليثي، كلاهما عن مالك به.

وروى بالإبهام، موصولاً عن ابن عباس:

رواه ابن ماجه: ك: الكفارات، ب: من خلط في نذره طاعة بمعصية ٦٩٠/١ (٢١٣٦) بسنده إلى عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

وله شاهد: رواه أحمد ٢١١/٢ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ نظر إلى أعرابي قائماً في الشمس وهو يخطب... فذكر نحوه.

قال الهيثمي في المجمع ١٨٦/٤: «وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد وثقه جماعة، وضعفه

آخرون».

(١) كذا في النسخ الثلاث. و الصواب (ق).

البيان

الرجل هو: أبو إسرائيل الأنصاري، أو القرشي العامري. قال ابن عبد البر: اسمه: يُسَيْر - بتحتانية ومهملة، مُصَغَّرًا - وأورده ابن السكن والباوردي في حرف القاف في قشير - بقاف ومعجمة - وقال الخطيب: قيل: اسمه قَيْسِر(١)، وحكى بسنده عن عبد الغني بن سعيد الحافظ، قال: « ليس في أصحاب رسول الله ﷺ من كنيته أبو إسرائيل غير هذا، ولا من اسمه قيسر(١) غيره(٢) ».

٦٨٦/٢٩٢ - روى ذلك البخاري: ك: الأيمان والنذور، ب: النذر فيما لا يملك وفي معصية ١٥٩/٤، ١٦٠ قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم، فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي ﷺ: « مره فليتكلم وليستظل، وليقعد، وليتم صومه ».

قال عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ.

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٢٣٥/٣ (٣٣٠٠) بسنده إلى وهيب، وابن ماجه: ك: الكفارات، ب: من خلط في نذره طاعة بمعصية ٦٩٠/١ (٢١٣٦) بسنده إلى وهيب، وعبد الرزاق ٤٣٦/٨، ٤٣٧ (١٥٨٢١) عن معمر، وابن حبان ٢٨٦/٦ (٤٣٧٠) بسنده إلى وهيب، والدارقطني ١٦١/٤، ١٦٢ بسنده إلى وهيب، والبيهقي ٧٥/١٠ بسنده إلى وهيب، والطبراني ٣٢٠/١١ (١١٨٧١) بسنده إلى مجاعة بن الزبير، والخطيب ص ٢٧٤ (١٣٤) بسنده إلى جرير بن حازم، وابن بشكوال ٢٣٩/١ (٦٤) بسنده إلى وهيب، جميعا عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

ورواه الدارقطني ١٦٠/٤، ١٦١ بأسانيد إلى سعيد بن جبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وطاووس، والطبراني ٢٦/١١، ٢٧ (١٠٩٣٠) بسنده إلى طاوس، جميعا عن ابن عباس به.

ورواه عبد الرزاق ٤٣٥/٨ (١٥٨١٨) بسنده إلى عبد الله بن طاوس، وأحمد ١٦٨/٤ بسنده إلى

(١) في المطبوع من الأسماء المبهمة والإشارات « قيس » من غير راء، وهو تصحيف من الناسخ أو الطابع، ففي الصحابة كثرة يسمون « قيساً » وفي ط لاهور ص ٧ « قيصر » بالصاد بدل السين المهملتين، وقد ضبطه ابن حجر في الإصابة بتقدم الياء وتسكينها وإهمال السين وفتحها، وعده من تصحيف ابن عبد البر لقشير.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٤٧/٢، أسد الغابة ١٣٦/٥، الاستيعاب ١٢/٤، الإصابة ٦/٧، ٧ (٢٦)، تهذيب تاريخ دمشق ٣٠١/٣، الأسماء المبهمة ص ٢٧٤.

٢٩٣- (خ): حَدِيثُ جَابِرٍ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

هو: الشَّرِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ (١) الثَّقَفِيُّ /

[٤١/٤]

عبد الله بن طاوس، والطبراني ٢٢/٣٩١ (٩٧٣) بسنده إلى الليث - وهو ابن أبي سليم -، وعزاه ابن حجر في الإصابة ٦/٧ إلى البغوي، وأبي نعيم، من طريق ليث بن أبي سليم، جميعاً عن طاوس، عن أبي إسرائيل بنحوه، وفي رواية ليث: «رأه النبي ﷺ وهو قائم في الشمس، فقال: ماله...» فذكره.

قال الهيثمي في المجمع ٤/١٨٨: «ورجال أحمد رجال الصحيح»

ورواه الشافعي ٥٤/٢ - ومن طريقه البيهقي ٧٥/١٠ - عن ابن عيينة عن عمرو - ابن دينار - عن طاوس أن النبي ﷺ مرَّ بأبي إسرائيل وهو قائم في الشمس... فذكره مرسلًا، وزاد فيه: «ولم يأمره بكفارة».

وعبد الرزاق ٨/٤٣٥ (١٥٨١٧) عن معمر، عن ابن طاوس به.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٦/٧ إلى البغوي من طريق محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس قال: نذر أبو إسرائيل قنشير أن يقوم. قال: فذكر الحديث.

وعند البيهقي وضعفه ٧٥/١٠ بسنده إلى محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال أبو إسرائيل بن قنشير «كذا».

وروى عبد الرزاق ٨/٤٣٤، ٤٣٥ (١٥٨١٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني حسن بن مسلم أن رجلاً نذر على عهد رسول الله ﷺ أن يصوم... فذكره إلى أن قال: قال: وكان طاووس يسميه أبا إسرائيل.

ورواه ابن بشكوال ١/٢٣٩ (٦٤) عن جابر بن عبد الله بنحوه.

٦٨٧/٢٩٣ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من نذر أن يصلي في بيت المقدس ٣/٢٣٦ (٣٣٠٥) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، قال: أخبرنا حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً قام يوم الفتح، فقال: يا رسول الله، إني نذرت لله إن فتح عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين. قال: «صلها هنا». ثم أعاد عليه، فقال: «صل»

(١) في «ز»: شريد.

ها هنا - ثم أعاد عليه، فقال « شَأْنُكَ إِذْنٌ ».

حماد هو ابن سلمة، والإسناد صحيح.

رواه الدارمي: ك: النذور والأيمان، ب: من نذر أن يصلي في بيت المقدس ١٨٤/٢، ١٨٥
عن حجاج بن منهال، والحاكم ٣٠٤/٤، ٣٠٥ بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، وحجاج بن منهال،
وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ». وسكت عنه الذهبي، وأحمد ٣٦٣/٣ عن عفان،
والخطيب ص ١٣٤ (٧١) بسنده إلى موسى بن إسماعيل، وإلى حجاج، جميعاً عن حماد بن
سلمة، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر.

ورواه البيهقي ٨٢/١٠ بسنده إلى قريش بن أنس، وإلى بكار بن الخصب، والخطيب ص
١٣٥ (٧١) بسنده إلى بكار بن الخصب، عن حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن جابر به، وفيه:
فأعاده عليه مرتين أو ثلاثاً.

وروى أبو داود بسنده إلى عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجال من أصحاب النبي
ﷺ بهذا الخبر. زاد: فقال النبي ﷺ: « والذي بعث محمداً بالحق لو صليتَ ههنا لأجزأ عنك
صلاة في بيت المقدس ».

وسأئى بالبيان من هذا الطريق عند غير أبي داود.

البيان

هذا الرجل هو: الشريد بن سُوَيْدِ الثَّقَفِيِّ، الحجازي، الطائفي، يقال: كان اسمه مالكا،
فسمى الشريد لأنه شرد من المغيرة بن شعبة لما قتل رفقة الثقفين، وكان النبي ﷺ يستشده شعر
أمية بن أبي الصلت، وأردّفه وراءه (١).

٦٨٨/٢٩٣ - روى ذلك عبد الرزاق ١٢٢/٥ (٩١٤٠) قال:

سمعت إبراهيم المكي، يحدث عن عطاء، قال: جاء الشريد إلى النبي ﷺ يوم الفتح، فقال:
إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس، قال: فقال له النبي ﷺ: «ها هنا
أفضل» ثلاث مرات، ثم قال: «والذي نفسى بيده لو صليتَ ها هنا أجزأ عنك». ثم قال:
«صلاة في هذا المسجد أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد».

هذا حديث مرسل، وأعاده عبد الرزاق ٤٥٦/٨ (١٥٨٩١)، وإبراهيم المكي هو ابن يزيد
الخورزي، وعطاء هو ابن أبي رباح. وعند الطبراني: إبراهيم بن عمر المكي وهو خطأ، وليس إبراهيم

(١) الجرح والتعديل ٣٨٢/٤، تجميد أسماء الصحابة ٢٥٧/١، أسد الغابة ٣٩٦/٢، الاستيعاب ١٦٣/٢، تهذيب
التهذيب ٢٩٣/٤، الإصابة ٢٠٤/٣ (٣٨٨٧).

٢٩٤- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ

بِبِوَانَةٍ (١) . . . الحديث .

هو : كَرْدَمُ بْنُ سُفْيَانَ .

ابن عمر المكي من هذه الطبقة، وقد جاء تسمي في رواية عبد الرزاق الثانية.

وروى الطبراني ٣٢٠/٧ (٧٢٥٨) صدره، بلفظ « ها هنا فَصَلْ »، عن إسحاق بن إبراهيم

الدبري، عن عبد الرزاق.

قال الهيثمي في المجمع ٤/ ١٩٢ : « رواه الطبراني في الكبير مرسلا، ورجاله ثقات ».

وروى عبد الرزاق ٨/ ٤٥٦، ٤٥٥ (١٥٨٩٠) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني يوسف بن الحكم بن أبي سفيان، أن حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، وعمرو بن حنّة، أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجال من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ ؛ أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ يوم الفتح... الحديث بمعنى ما سبق مطولا . وقال :

قال ابن جريج: « أُخْبِرْتُ أَنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ: الشريدُ بن سويدٍ من الصّدْفِ، وهو في ثقيف.»

ورواه الخطيب ص ١٣٥ (٧١) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، عن ابن جريج به.

وقد رواه أبو داود في الموضوع السابق (٣٣٠٦) بسنده إلى أبي عاصم، وروّح بن عبادة،

وأحمد ٥/ ٣٧٣ عن عبد الرزاق، وعن محمد بن بكر، جميعا عن ابن جريج بالحديث، ولم يذكر

أحد منهم قول ابن جريج: « أُخْبِرْتُ أَنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ... »

وحكى أبو داود الاختلاف في « عمرو بن حنّة » أو « عمرو بن حية » بالموحدة الفوقية أو

بالمثناة التحتية.

٦٨٩/٢٩٤- روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: الكفارات، ب: الوفاء بالذرة ٦٨٨/١ (١٢٣٠) قال:

حدثنا محمد بن يحيى، وعبد الله بن إسحاق الجوهري، قالوا: ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأنا

المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رجلا جاء إلى النبي

ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني نذرت أن أنحر ببوانة. فقال: «في نفسك شيء من أمر الجاهلية؟».

قال: لا. قال: «أوف بندرك».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/ ١٥٤: « هذا إسناد رجاله ثقات، لكن فيه المسعودي

(١) في « ز »: أنجر بتوانه . وفي هامشها : بوانة : بضم الموحدة وفتح الواو وبعد الألف نون ، وجاء بوان بلا هاء .

واسمه: عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أخو أبي عميس، اختلط بآخرة، ولم يتميز حديثه، فاستحق الترك. قاله ابن حبان.

قلت: ليس الأمر في ذلك على إطلاقه، بل ضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، فترك حديثه، وأما قبل ذلك فيقبل. انظر ابن حجر في التهذيب والتقريب. وقد سمع منه عبد الله ابن رجاء قبل الاختلاط، فروايته عنه مقبولة (انظر الكواكب النيرات لابن الكيال ص ٥٦ - ٥٧)
وعبد الله صدوق يهيم قليلا، فالإسناد حسن لأجله.

رواه البيهقي ١٠/٨٤ بسنده إلى الحسين بن سلام السواق، والخطيب ص ٢٧٨ (١٣٧) بسنده إلى محمد بن يحيى الذهلي، وإلى الحسن بن سلام السواق، جميعا عن عبد الله بن رجاء الغداني به.

وله شاهد صحيح الإسناد عن ثابت، والضحاك:

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٣ / ٢٣٨ (٣٣١٣)، والبيهقي ١٠ / ٨٣ بسنده إلى أبي داود به.

البيان

هذا الرجل هو: كَرْدَمُ بنُ سَفِيانِ بنِ أَبانِ بنِ أنمارِ بنِ مالكِ بنِ حُطَيْطِ بنِ جُشَمِ الثقفى. وقيل: هو كَرْدَمُ بنِ قيسِ بنِ أبى السائب. وقيل: هما اثنان، ويقال: اسمه كردمة. وعداؤه فى أهل مكة، وهو أبو ميمونة. (١)

٢٩٤/٦٩٠ - روى ذلك أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٣/٢٣٨، ٢٣٩ (٣٣١٤) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبد الله بن يزيد بن مقسم، الثقفى، من أهل الطائف، قال: حدثتني سارة بنت مقسم الثقفى أنها سمعت ميمونة بنت كردم، قالت: خرجت مع أبى فى حجة رسول الله ﷺ... الحديث إلى قولها: فدنا إليه أبى، فأخذ بقدمه. قالت: فأقر له، ووقف فاستمع منه، فقال: يا رسول الله، إنى نذرت إن ولد لى وكذ ذكراً أن أنحر على رأس بؤنة فى عقبه من الثنايا عدة من الغنم - قال: لا أعلم إلا أنها قالت: خمسين - فقال رسول الله ﷺ: «هل بها من الأوثان شىء؟» قال: لا. قال: «فأوف بما نذرت به لله...» الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه سارة بنت مقسم، تفرد بالرواية عنها ابن أخيها عبد الله بن يزيد بن

(١) المعجم الكبير للطبرانى ١٩/١٨٩، الجرح والتعديل ٧/١٧١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨، الإصابة ٥/٢٩٦، (٧٣٨٤)، تعجيل المنفعة ص ٣٥١ (٩٠٦).

مقسم، قال ابن حجر: لا تعرف، من الرابعة (تقريب التهذيب ٦٠١/٢)، وعبد الله بن يزيد صدوق، ولم يتبن لى ما إذا كان شيخ أبي داود هو الحسن بن علي بن راشد الواسطي (وهو صدوق)، أو هو الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال الحلواني (وهو ثقة حافظ) فكلاهما من شيوخ أبي داود، وسمعا من يزيد. وإن كنتُ ألاحظ أن أبا داود يذكر في بعض الروايات أحيانا: «الحسن بن علي الحلواني» فينسبه فلعله إذا نسبه أراد الحلواني (١) وإذا أطلقه أراد الواسطي، وإن صح استنتاجي هذا فالمراد هاهنا الحسن بن علي بن راشد الواسطي.

ولم يورد المزى هذه الرواية في الأطراف، فلعل نسخه التي اعتمد عليها سقط منها هذا الحديث.

رواه البيهقي ٨٣/١٠ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٣٦٦/٦ عن يزيد بن هارون، وعن عبد الصمد بن عبد الوارث، والخطيب ص ٢٧٩ (١٣٧) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعا عن عبد الله بن يزيد بن مقسم به.

ورواه ابن ماجه: ك: الكفارات، ب: الوفاء بالنذر ٦٨٨/١ (٢١٣١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن مروان بن معاوية، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن ميمونة بنت كردم اليسارية، أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له، فقال: إني نذرت أن أنحر بؤانة. فقال رسول الله ﷺ: «هل بها وثن؟» قال: لا. قال: «أوف بندرك».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٥٥/٢: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات...» ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده بالإسناد والمتمن».

ورواه أحمد ٤١٩/٣ عن عبد الصمد، عن أبي الحُوَيْرِث حفص، من ولد عثمان بن أبي العاص، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب، عن ميمونة بنت كردم، عن أبيها كردم بن سفيان بنحوه، فجعله من مسند كردم نفسه.

قال الهيثمي في المجمع ١٩١/٤: «رواه أحمد، وفيه من لا يعرف».

ثم رواه ابن ماجه في الموضع نفسه بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، وأحمد ٣٦٦/٦ عن أبي أحمد، والطبراني ١٨٩/١٩، ١٩٠ (٤٢٦) بسنده إلى أبي نعيم، كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب الطائفي، عن يزيد بن مقسم، عن ميمونة به.

قال البوصيري في نفس الموضع: «هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، يزيد بن مقسم لم يسمع من ميمونة بنت كردم».

(١) كما في الحديث رقم (١٠٦)، (١١٢).

٢٩٥- (ب): حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ . . . الحديث .
 هي : أم حَبَّانٍ - بكسر الحاء ، بعدها باءٌ موحدة - بنتُ عَامِرٍ . ذكره ابن ماکولا .

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٣٣١٥) عن محمد بن بشار، وأحمد ٣٧٦/٥، كلاهما عن أبي بكر الحنفي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن ميمونة بنت كردم بن سفيان، عن أبيها بنحوه.

ورواه الطبراني ١٩٠/١٩ (٤٢٧) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن كردم بن سفيان الثقفي أتى رسول الله ﷺ .. فذكره.

ورواه عبد الرزاق ٤٦٤/٨ (١٥٩١٥) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب به مرسلًا. وقال: زعموا أن هذا الرجل كرز بن سفيان.

قال المحقق في الهامش: « كذا في (ص) والصواب: كردم بن سفيان ».

بؤانة: بضم الباء وقيل بفتحها: هضبة من وراء ينبع قرية من ساحل البحر (١).

٦٩١/٢٩٥- روى هذا الحديث الترمذي: ك: الأيمان والنذور، ب: ...١٤٩/٥ (١٥٨٤) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي سعيد الرعي، عن عبد الله بن مالك اليحصبي، عن عقبة بن عامر، قال: قلت: يارسول الله، إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت حافية، غير مختمرة. فقال النبي ﷺ: « إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، فلتركب، ولتختمر، ولتصم ثلاثة أيام ».

قال الترمذي: « هذا حديث حسن ».

سفيان هو: الثوري، وأبو سعيد الرعي هو جعثل بن هاعان.

رواه ابن بشكوال ٨٣٧/٢ (٣٠٣) بسنده إلى الترمذي به.

ورواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٢٣٣/٣، ٢٣٤ (٣٢٩٣، ٣٢٩٤) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وإلى ابن جريج، والنسائي: ك: الأيمان والنذور، ب: إذا حلفت المرأة لتمشي حافية غير مختمرة ٢٠/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وابن ماجه: ك: الكفارات، ب: من نذر أن يحج ماشياً ٦٨٩/١ (٢١٣٤) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وعبد الرزاق ٤٥٠/٨، ٤٥١ (١٥٨٧١) عن سفيان الثوري، والدارمي: ك: النذور والأيمان،

(١) معجم البلدان ٥٠٥/١، النهاية ١٦٤/١.

ب: فى كفارة النذر ١٨٣/٢ عن جفر بن عون، والطحاوى ١٣٠/٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، والبيهقى ٨٠/١٠ بسنده إلى جعفر بن عون، وأحمد ١٤٩/٤ عن ابن نمير، ١٥١ عن يحيى بن سعيد القطان، وعن يزيد بن هارون، ١٤٥ بسنده إلى سفيان، وأبو يعلى ٢٩١/٣ (١٧٥٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، والطبرانى ٣٢٣/١٧ (٨٩٣، ٨٩٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى هشيم، والخطيب ص ٢٢٦ (١١٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.

ورواه أحمد ١٤٧/٤ بسنده إلى ابن لهيعة، والطبرانى ٣٢٤/١٧ (٨٩٦) بسنده إلى عمرو بن الحارث، جميعا عن بكر بن سواده، عن أبي سعيد جُعْثَلُ القَتَبَانِي (وعند الطبرانى: عن ابن هاعان) عن أبي تميم الجيشانى، عن عقبة بن عامر بنحوه. وأبو تميم الجيشانى هو عبد الله بن مالك - على الصواب - .

ورواه أحمد ١٤٣/٤ عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي سعيد الرُعَيْنِي، عن عبد الله بن مالك - مرسلا - أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية، فذكره.

ورواه الطحاوى ١٣٠/٣ بسنده إلى الهيثم بن جميل، عن هشيم به مرسلا.

وتابع عبد الله بن مالك بنحوه: أبو الخير مرثد بن عبد الله الزينى، عن عقبة:

رواه البخارى: ك: جزاء الصيد، ب: من نذر المشى إلى الكعبة ٣٢٠/١ بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، وإلى يحيى بن أيوب، ومسلم: ك: النذر، ب: من نذر أن يمشى إلى الكعبة ١٢٦٤/٣ (١٦٤٤) بسنده إلى عبد الله بن عياش، وإلى سعيد بن أبى أيوب، وإلى يحيى بن أيوب، وأبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان فى معصية ٢٣٤/٣، ٢٣٥ (٣٢٩٩) بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، والنسائى: ك: الأيمان والنذور، ب: من نذر أن يمشى إلى بيت الله تعالى ١٩/٧ بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، وعبد الرزاق ٤٥١/٨ (١٥٨٧٣) بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، والبيهقى ٧٨/١٠، ٧٩ بأسانيد إلى يحيى بن أيوب، وعبد الله بن عياش، وأحمد ١٥٢/٤ بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، والطبرانى ٢٧٣/١٧، ٢٧٤ (٧٥٠، ٧٥١) بسنده إلى سعيد بن أبى أيوب، وإلى عمرو بن الحارث، جميعا عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير، عن عقبة، وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه أبو داود فى الموضوع السابق (٣٣٠٤) عن شعيب بن أيوب، عن معاوية بن هشام، عن سفيان الثورى، عن أبيه، عن عكرمة، عن عقبة بن عامر بنحوه.

والطبرانى ٢٧٢/١٧ (٧٤٥) بسنده إلى همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عقبة بن عامر به.

ورواه الطحاوى ١٣١/٣ بالوجهين عن عكرمة، عن عقبة، وعن عكرمة، عن ابن عباس، عن عقبة.

ورواه الطحاوى ١٢٩/٣ بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، والطبرانى ٣٢٠/١٧ (٨٨٦) بسنده إلى سهل بن أسلم العدوى، جميعاً عن يزيد بن أبى منصور، عن دُخَيْنِ الحَجْرِي، عن عقبة ابن عامر الجهنى بنحوه، وفيه: أن أخته خرجت حافية حاسرة، فأتى عليها رسول الله ﷺ فسأل عن شأنها... الحديث.

ورواه الطحاوى ١٣٠/٣ بسنده إلى أبى عبد الرحمن الجبلى، عن عقبة بن عامر به. وقد روى الحديث عن ابن عباس من مسنده، وسيأتى فى الخبر (٤١٧).

البيان

أخت عقبة هى: أم حَبَّان - بكسر الحاء المهملة، وبالباء الموحدة - بنت عامر بن نابى بن زيد الأنصارية. فذكرها ابن سعد فى المبيعات، وذكر أنها تزوجت حَرَّامَ بن مُحَيِّصَةَ بن مسعود (١).

حكى ذلك ابن بشكوال، من طريق ابن ماكولا أنه حكى ذلك عن ابن سعد. وذكر ابن حجر فى الإصابة ٢٢١/٨ أن ابن سعد قال: إنها التى استفتى لها أخوها عقبة بن عامر عن النذر.

ولم أجد ذلك فى الطبقات الكبرى.

ثم قال ابن حجر مُعَقِّباً: « وليس كذلك، لأن عقبة الذى استفتى هو ابن عامر الجهنى، وهذا الأنصارى لا رواية له، وإنما اشتهر على من زعم ذلك باتفاق الاسم واسم الأب ».

قلت: ما قاله ابن حجر هو الصواب، فقد اتفق من ترجم لأم حَبَّان على أنها بنت عامر بن نابى الأنصارية السلمية، أما عقبة بن عامر روى الحديث فهو عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو الجهنى، أما أخو أم حَبَّان فهو عقبة بن عامر بن نابى الأنصارى السلمى، بدرى، شاهد العقبة الأولى، وقتل باليمامة.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٩٥/٨، أسد الغابة ٥٧٢/٥، تجريد أسماء الصحابة ٣١٥/٢، الإصابة ٢٢١/٨ (١١٩٣).

٢٩٦- (ط) : حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي نَذَرَتْ أَنْ تَضْرِبَ بِالْدُّفِّ إِنْ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ سَالِمًا .

اسمها : سَدِيسَةٌ ، مَوْلَاةٌ حَفْصَةَ .

٢٩٦ / ٦٩٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: الوفاء بالنذر ٢٣٧/٣، ٢٣٨ (٣٣١٢) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن امرأة أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله إني نذرتُ أن أضرب على رأسك بالدفِّ. قال: « أوفى بنذرك »... الحديث.

هذا إسناد حسن، فيه عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

رواه البيهقي ٧٧/١٠ بسنده إلى أبي داود السجستاني به.

ورواه الترمذي - وقال: حسن صحيح غريب - ك: المناقب، ب: مناقب عمر ١٧٧/١٠-

١٧٩ (٣٧٧٣) عن علي بن الحسين بن واقد، وابن حبان ٢٨٧، ٢٨٦/٦، (٤٣٧١) بسنده إلى أبي تميلة يحيى بن واضح، والبيهقي ٧٧/١٠ بسنده إلى علي بن الحسن بن شقيق، وأحمد ٣٥٣/٥ عن زيد بن الحباب، ٣٥٦ عن أبي تميلة يحيى بن واضح، جميعا عن حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: رجعت رسول الله ﷺ من بعض مغازيه فجاءت جارية سوداء... الحديث. وزاد علي بن الحسين وزيد بن الحباب قصة دخول أبي بكر وعمر عليها، وهي تضرب بالدف، وخوفها من عمر، وقول النبي ﷺ: « إن الشيطان ليخاف منك يا عمر... » الحديث.

البيان

قال ابن طاهر: هي سَدِيسَةٌ الأنصارية، مَوْلَاةٌ حَفْصَةَ بنت عمر، وهي بفتح السين المهملة عند الأكثرين، وضبطها بعضهم بالتصغير (١).

ولم أجد في الدليل ما ينهض للاحتجاج به على أن سديسة هي التي ضربت بالدف.

٢٩٦ / ٦٩٣- ولعله اعتمد على ما رواه الطبراني ٢٤ / ٣٠٥ (٧٧٤) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ثنا أبي، عن إسرائيل، عن الأوزاعي، عن سَدِيسَةَ مَوْلَاةِ حَفْصَةَ، قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خروا لوجهه ».

قال الهيثمي في المجمع ٧٠/٩: « رواه الطبراني في الكبير، في ترجمة سديسة، من طريق الأوزاعي، عنها، ولا نعلم الأوزاعي سمع أحدا من الصحابة. ورواه في الأوسط عن الأوزاعي، عن

(١) ترجمتها في المعجم الكبير ٣٠٥/٢٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٧٥/٢، الإصابة ١٠٥/٨ (٥٣٠)، أسد الغابة ٤٧٣/٥.

٢٩٧ - (ط) : حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ. قَالَ : « أَقْضِيهِ عَنْهَا » .
اسمها : عَائِشَةُ ، أَوْ عَاتِيَةُ (١) .

سالم، عن سديسة، وهو الصواب، وإسناده حسن، إلا أن عبد الرحمن بن الفضل بن موفق لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا .»

وعزه ابن حجر في الإصابة ١٠٥/٨ إلى ابن منده من طريق إسحاق بن يسار، عن الفضل بن موفق، عن إسرائيل، عن الأوزاعي، عن سالم، عن سديسة به.

وعزا الهيثمي في المجمع ٧٠ / ٩ إلى الطبراني في الأوسط - ولم يعقب عليه - عن سديسة مولاة حفصة، عن حفصة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول - وقد نذرت أن أرفن بالدف إن قدم من مكة، فبينما أنا كذلك إذ استأذن عمر، فانطلقت بالدف إلى جانب البيت فغطيته بكساء، فقلت: أي نبي الله أنت أحق أن تهأب. قال: « إن الشيطان لا يلقي عمر منذ أسلم إلا خراً لوجهه » .

ومفاد ذلك أن حفصة هي التي نذرت، وذلك يتعارض مع كون الضاربة في المبهم جارية سوداء.

أَرْفِنُ : الرَّفْنُ ، بفتح الزاى: اللعب والدفن (٢) .

٢٩٧/٦٩٤ - روى هذا الحديث البخارى: ك: جزاء الصيد، ب: الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة ٣١٨ / ١ قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، ان امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، فأحج عنها؟ قال: « نعم، حجى عنها، أرأيت لو كان على أملك دين أكنت قاضيته؟ اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء » .

أبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله، وأبو بشر هو جعفر بن إياس.

ورواه أيضا: ك: الاعتصام، ب: من شبه أصلا معلوماً بأصل مبيّن قد بين الله حكمهما ليفهم السائل ٤ / ٢٦٤ عن مسدّد، عن أبي عوانة به.

وقد روى هذا الحديث بلفظ « أتى رجل النبي ﷺ، فقال: إن أختي نذرت أن تحج، وإنها ماتت... الحديث.

رواه البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: من مات وعليه نذر ٤ / ١٥٩ عن آدم، والنسائي:

(١) في «ك»: عا سه، بالإهمال من غير نقط وفي «ز» عاينسه . وكل ذلك خطأ، والصواب: غائنه . كما فى البيان .
وفى هامش «ك»: ترك المصنف هنا بياض سطر .

(٢) النهاية ٢ / ٣٠٥ .

ك: الحج، ب: الحج عن الميت الذي نذر أن يحج ١١٦ / ٥ بسنده إلى غُندَر محمد بن جعفر، جميعا عن شعبة، عن أبي بشر به.

وقد ورد عن ابن عباس أن النذر كان صوماً، وأن السائلة كانت تسأل عن نذر صوم نذرته أمها.

روى ذلك البخارى معلقاً مختصراً فى: ك: الصوم، ب: من مات وعليه صوم ١ / ٣٣٤ بالسند المعلق إلى الحكم بن عتيبة، وإلى مسلم بن عمران البطين.

ورواه مسلم موصولاً: ك: الصيام، ب: قضاء الصيام عن الميت ٢ / ٨٠٤ (١١٤٨) بسنده إلى الحكم بن عتيبة، وأبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: ما جاء فيمن مات وعليه صيام وصام عنه وليه ٢ / ٢٣٧ (٣٣١٠) بسنده إلى مسلم البطين، وابن حبان ٦ / ٢٨٩ (٤٣٨٠) بسنده إلى الحكم بن عتيبة، كلاهما عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس.

وعلقه البخارى فى نفس الموضع عن أبي حَرِيْر - وهو عبد الله بن الحسين - عن عكرمة، عن ابن عباس، بلفظ: «قالت امرأة للنبي ﷺ: ماتت أُمى، وعليها صوم خمسة عشر يوماً».

كما ورد أن السائلة كانت تسأل عن نذر صوم شهرين متتابعين نذرته أختها: علقه البخارى مختصراً فى الموضع السابق عن أبي خالد الأحمر، ورواه مسلم فى الموضع السابق عن أبي سعيد، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الصوم، ب: الصوم ما جاء فى الصوم عن الميت ٣ / ٤٠٤، ٤٠٥ (٧١٢) عن أبي سعيد الأشج، و(٧١٣) عن أبي كُرَيْب، وعزاه المزي فى التحفة ٤ / ٤٤٣ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصيام، عن أبي سعيد الأشج، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: من مات وعليه صيام من نذر ١ / ٥٥٩ (١٧٥٨) عن أبي سعيد، جميعاً عن أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، عن مسلم البطين، وسلمة بن كُهَيْل، والحكم بن عتيبة - ولم يذكر الترمذى الحكم - عن سعيد بن جبيرة، ومجاهد، وعطاء، عن ابن عباس.

وروى الحديث من طريق زائدة - وهو ابن قدامة الثقفى - عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، بلفظ: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أُمى ماتت وعليها صوم شهر... الحديث.

رواه البخارى فى الموضع السابق بسنده إلى معاوية بن عمرو، ومسلم فى الموضع السابق بسنده إلى حسين بن على، وعزاه المزي فى التحفة ٤ / ٤٤٣ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الصيام، بسنده إلى حسين بن على، كلاهما عن زائدة به.

قال ابن حجر فى الفتح ٤ / ١٧٠: «وقد ادعى بعضهم أن هذا الحديث اضطرب فيه الرواة عن سعيد بن جبيرة، فمنهم من قال: إن السائل امرأة، ومنهم من قال: رجل، ومنهم من قال: إن السؤال وقع عن نذر، فمنهم من فسره بالصوم، ومنهم من فسره بالحج...»

والذى يظهر أنهما قصتان، ويؤيده أن السائلة فى نذر الصوم خُتَمِيَّة كما فى رواية أبى حَرِيْزِ
المعلِّقة، والسائلة عن نذر الحج جُهْنِيَّة كما تقدم فى موضعه...».

« وأما الاختلاف فى كون السائل رجلا أو امرأة، والمسئول عنه أختاً أو أما فلا يقدر فى
موضع الاستدلال من الحديث، لأن الغرض منه مشروعية الصوم أو الحج عن الميت، ولا اضطراب فى
ذلك.».

وقال أيضا - فى التوفيق بين كون السؤال عن الصوم أو الحج - فى الفتح ٥٦/٤:

وزعم بعض المخالفين أنه (يعنى اختلاف الرواة عن سعيد بن جبير) اضطراب يُعلُّ به
الحديث، وليس كما قال، فإنه محمول على أن المرأة سألت عن كل من الصوم والحج.

ويدل عليه ما رواه مسلم عن بريدة، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إنى تصدقت على أمى
بجارية، وإنها ماتت. قال: «وجب أجرك، ورَدَّها عليك الميراثُ». قالت: إنه كان عليها صوم
شهر، أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها» قالت: إنها لم تحج، أفأحج عنها؟ قال: «حُجِّي عنها».
قلت: حديث ابن بريدة المشار إليه رواه مسلم: ك: الصيام، ب: قضاء الصيام عن الميت ٨٠٥/٢
(١١٤٩) بأسانيد إلى على بن مُسَهَّر، وعبد الله بن نمير، وسفيان الثورى، وعبد الملك بن أبى
سليمان، وأبو داود: ك: الرضايا، ب: ما جاء فى الرجل يهب الهبة ثم يوصى له بها أو يرثها
٢١١/٣ (٢٨٧٧) بسنده إلى زهير بن حرب، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الزكاة، ب:
ما جاء فى المتصدق يرث صدقته ٣٣٦/٣، ٣٣٧ (٦٦٢) بسنده إلى على بن مُسَهَّر، كلاهما عن
عبد الله بن عطاء المكي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة به.

ورواه أبو داود: ك: الزكاة، ب: من تصدق بصدقة ثم ورثها ١٢٤/٢ (١٦٥٦) بسنده إلى
زهير، وعزاه المزى فى التحفة ٨٥/٢ إلى النسائى فى الكبرى. ك: الفرائض، بأسانيد إلى سفيان
الثورى، وزهير، وابن أبى ليلى، وابن ماجه: ك: الصدقات، ب: من تصدق بصدقة ثم ورثها
٨٠٠/٢ (٢٣٩٤) بسنده إلى سفيان الثورى، جميعا عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن
بريدة، بقصة الجارية فقط.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الحج، ب: منه (يعنى الحج عن الشيخ الكبير
والميت) ٦٧٨/٣، ٦٧٩ (٩٣٤) بسنده إلى الثورى، عن عبد الله بن عطاء، به بقصة الحج فحسب.

ورواه ابن ماجه: ك: الصيام، ب: من مات وعليه صيام من نذر ٥٥٩/١ (١٧٥٩) بسنده إلى
الثورى، عن عبد الله بن عطاء، عن ابن بريدة، عن أبيه، بقصة الصوم فقط، وابن أبى شيبه ١٦٩/١٤
(١٧٩٧٠) عن ابن نمير، عن عبد الله بن عطاء، عن ابن بريدة، عن أبيه، بقصة الصوم فقط.

البيان

قال ابن طاهر: هي غائبة أو غائبة - بالغين المعجمة وبعد الألف مثلثة بعدها نون أو ياء مثناة

زيادة :

حديث المرأة التي نذرت أن تنحر ناقة المصطفى : العضاء ، إن نجاها الله عليها حين هربت من المشركين .
هي : امرأة أبي ذر .

تحتانية . وقيل : هي بتقديم التحتانية بعدها مثلثة (١) .

٦٩٥/٢٩٧ - قال ابن حجر في الفتح ٥٥/٤ :

روى ابن وهب، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه أن غايثة (كذا) أو غائية أتت النبي ﷺ، فقالت: إن أمي ماتت وعليها نذر أن تمشى إلى الكعبة فقال: « اقض عنها » .
أخرجه ابن منده... وجزم ابن طاهر في المبهمات أنه اسم الجهينة المذكورة في حديث الباب» يعنى باب الحج والنذور عن الميت .
قلت: وهذه الرواية - فضلا عن أنها مرسله - فيها عثمان بن عطاء الخراساني، وهو ضعيف، قال الذهبي في التجريد ٢/٢٩٢: « أرسله عطاء الخراساني. لا يثبت » .

٦٩٦/... - روى هذا الحديث مسلم: ك: النذر، ب: لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد ٣/١٢٦٢، ١٢٦٣ (١٦٤١) قال:

حدثني زهير بن حرب وعلى بن حجر السعدي (واللفظ لزهير)، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضاء... فذكر القصة في فداء الرجل بالرجلين، إلى أن قال: وأسرت امرأة من الأنصار، وأصيب العضاء، فكانت المرأة في الوثاق، وكان القوم يريحون نَعْمَهُم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل، فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركه، حتى تنتهي إلى العضاء، فلم ترغ - قال: وناقة منوقة - فقعدت في عجزها، ثم زجرتها، فانطلقت، ونذروا بها، فطلبوها فأعجزتهم. قال: ونذرت لله، إن نجاها الله عليها لتنحرنها، فلما قدمت المدينة رآها الناس قالوا: العضاء، ناقة رسول لله ﷺ . فقالت: إنها نذرت، إن نجاها الله عليها لتنحرنها! فأتوا رسول الله ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: « سبحان الله! بشما جزتها، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها؟! لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد » .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٢، الإصابة ٨/١٥٢ (٨٠٠)، أسد الغابة ٥/٥١٣ .

وفى رواية ابن حُجْرٍ: « لا نذر فى معصية الله ».

أبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرّمي، وأبو المُهَلَّب هو عبدالرحمن - ويقال: معاوية - بن عمرو.
رواه كذلك فيه بسنده إلى حماد بن زيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، وأبو داود: ك:
الأيمان والنذور، ب: فى النذر فيما لا يملك ٢٣٩/٣، ٢٤٠ (٣٣١٦) بسنده إلى حماد بن زيد، وعزاه
المزى فى التحفة ٢٠٢/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: السير، بسنده إلى سفيان، والدارمي: ك:
السير، ب: إذا أحرز العدو من مال المسلمين ٢٣٦/٢، ٢٣٧ بسنده إلى حماد بن زيد، وعبدالرزاق
٢٠٦/٥ - ٢٠٩ (٩٣٩٥) عن معمر، وأحمد ٤٣٠/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، ٤٣٢ عن سفيان بن عيينة،
٤٣٣، ٤٣٤ عن إسماعيل بن عُلَيَّة، والحميدى ٣٦٥-٣٦٧ (٨٢٩) عن سفيان بن عيينة، والطبرانى
١٨/١٩٠ - ١٩٢ (٤٥٣-٤٥٦) بسنده إلى معمر، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن
عليه، جميعا عن أيوب به، وحديث ابن عيينة عند أحمد، وحماد عند الطبرانى، بقصة الباب فقط،
وحديث معمر أطول من حديث غيره، ولم يصف ثلاثهم المرأة بأنها من الأنصار.

وقد روى الحسن بن عمران قصة الباب فقط:

عزاه المزى فى التحفة ١٧٧/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: السير، عن يعقوب بن إبراهيم،
وابن حبان ٢٨٨/٦ (٤٣٧٦) بسنده إلى زكريا بن يحيى بن زحمويه، وأحمد ٤٢٩/٤، والطبرانى
١٨/١٧٩ (٤١٣) بسنده إلى مُسَدَّد، وأبى جعفر النَّفِيلَى، جميعا عن هشيم، عن منصور بن زاذان،
عن الحسن بن أبى الحسن البصرى، عن عمران بن حصين.

البيسان

قال أبو داود عقب الحديث السابق ٢٣٩/٣، ٢٤٠ (٣٣١٦): « والمرأة هذه: امرأة أبى ذر ». وقال
النووى فى شرح مسلم ١١٠/١١: هى امرأة أبى ذر رضى الله عنه.
ولم أجد دليلا يدل على ذلك. ولا وجدت من سمى امرأة أبى ذر، إلا أنى وجدت ترجمة
«أم ذر».

قال الذهبي: « ذكرت حديث إسلام أبى ذر وأمه وأخيه ».

وقال ابن الأثير: « هى امرأة أبى ذر الغفارى. لها ذكر فى وفاة أبى ذر ».

وقال ابن حجر: وليس فيه ما يدل على أن لها صحبة، بل فيه احتمال أن يكون تزوجها بعد
النبي ﷺ، لكن وقفت على حديث فيه التصريح بأنها أسلمت مع أبى ذر فى أول الإسلام. ذكره
الفاكهى فى كتاب مكة... « ثم ذكر القصة (١) ».

(١) أسد الغابة ٥/٥٨١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٩، الإصابة ٨/٢٢٩، ٢٣٠ (١٢٥٠).

كِتَابُ

المُسْتَنْفَاكُ

مِنْ مَبْهَمَاتِ الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ

تَصْنِيفُ

الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي زُرْعَةَ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْعِرَاقِيِّ

(٧٦٢ - ٨٢٦ هـ)

الجزء الثاني

تحقيق

الدكتور محمد الرحمن محمد الطمير

كِتَابُ
الْمُسْتَنْفَائِ
مَرْمِيهِمَا مَاتِ الْمَثْنِ وَالْإِسْنَادِ

كافة حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م
الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده الواجه لكتبة الآداب
ت ٢٤٢٧٢١ / ٢٥٦٢٢٠ / ٢٥٦٢٢٠
المكتبة : أمام كلية الطب ت ٢٤٧٤٢٢ ص ب : ٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨



الموزع الوحيد بالمملكة العربية السعودية

دار الانتاج للنشر والتوزيع

كِتَابُ الْبَيْعِ

٢٩٨- (ع) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ (١) : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٢) لِرَجُلٍ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ : « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ » .

(ق) (٣) : هُوَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقَدِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ ، أَوْ أَبُوهُ مُنْقَدٌ (٤) .

(ط) : هُوَ حَبَّانُ .

(و) (٥) : الْأَصَحُّ الْأَشْهَرُ أَنَّهُ مُنْقَدٌ . كَذَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ ، وَرَوَاهُ

يَاسَنَادَهُ .

٦٩٤/٢٩٨- رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْبَخَارِيُّ : ك : الْبَيْعِ ، ب : مَا يَكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ ١٣/٢ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ » .
 رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ أَيْضًا : ك : الْاسْتِقْرَاضِ ، ب : مَا يَنْهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ ٥٩/٢ بِسَنَدِهِ إِلَى سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، ك : تَرَكَ الْحَيْلَ ، ب : مَا يَنْهَى مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ ٢٠٤/٤ بِسَنَدِهِ إِلَى مَالِكٍ ، وَمُسْلِمٌ : ك : الْبَيْعِ ، ب : مَنْ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ ١١٦٥/٣ (١٥٣٣) بِسَنَدِهِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَإِلَى سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَإِلَى شُعْبَةَ ، وَأَبُو دَاوُدَ : ك : الْبَيْعِ ، ب : فِي الرَّجُلِ يَقُولُ فِي الْبَيْعِ « لَا خِلَابَةَ » ٢٨٢/٣ (٣٥٠٠) بِسَنَدِهِ إِلَى مَالِكٍ ، وَالتَّسَائِي : ك : الْبَيْعِ ، ب : الْخَدِيعَةَ فِي الْبَيْعِ ٢٥٢/٧ بِسَنَدِهِ إِلَى مَالِكٍ ، وَمَالِكٌ : ك : الْبَيْعِ ، ب : جَامِعِ الْبَيْعِ ٦٨٥/٢ (٩٨) ، وَالشَّافِعِيُّ ٦٨/٢ عَنْ مَالِكٍ ، وَابِيهِقَى ٢٧٣/٥ بِأَسَانِيدٍ إِلَى سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَمَالِكٍ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَأَحْمَدُ ٨٠/٢ بِسَنَدِهِ إِلَى سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَالتَّيَالِسِيِّ ص ٢٥٦ (١٨٨١) عَنْ شُعْبَةَ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ - عِنْدَ مُسْلِمٍ - : « فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ : « لَا خِلَابَةَ » . وَزَادَ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ : « فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ » .

وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ ص ٣٦٤ (١٧٩) ، وَابْنُ بَشْكُوَالِ ١٠٩/١ (١٩) بِسَنَدِهِمَا إِلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، وَزَادَ فِيهِ « فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ » .

(١) زَادَ فِي « ز » : قَالَ . (٢) فِي « ز » : رَسُولُ اللَّهِ . (٣) فِي « ز » : (د) .

(٤) فِي « ز » : هُوَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقَدِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ ، أَبُو مُنْقَدِ . (٥) فِي « ز » : (د) .

وروى أحمد نحوه ١٢٩/٢، ١٣٠ بسنده إلى ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك بمعناه:

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: في الرجل يقول في البيع لا خلافة ٢٨٢/٣ (٣٥٠١)،
والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: البيوع، ب: ما جاء فيمن يُخدَع في البيع ٤٥٥/٤
(١٢٦٨)، والنسائي: ك: البيوع، ب: الخديعة في البيع ٢٥٢/٧، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب:
الحجر على من يفسد ماله ٧٨٨/٢ (٢٣٥٤)، والدارقطنى ٥٥٠/٣.

اليان

قيل: هو حَبَّان - بفتح أوله وتشديد الموحدة - بن مُنْقَدِ بن عمرو بن عطية بن خنساء بن
مبدول بن عمرو بن غنم بن النجار، الأنصارى الخزرجى، شهد أحدًا، وكان ألتغ، توفى زمن
عثمان بن عفان (١).

٦٩٨/٢٩٨ - روى ذلك الشافعى ٦٧/٢ قال:

عن سفيان بن عيينة، حدثنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، أن حَبَّان بن مُنْقَدِ
كان سَفَعَ في رأسه مأمومة، فَتَقَلَّ لسانه، فكان يُخدَع في البيع، فجعل له رسول الله ﷺ ما ابتاع
من شَيْءٍ فهو فيه بالخيار ثلاثًا، وقال له رسول الله ﷺ: « قل: لا خِلافة ».

قال ابن عمر: فسمعتُه يقول: لا خِداية، لا خِداية.

في الإسناد ابن إسحاق مدلس من الرابعة، وقد عنعن.

رواه الدارقطنى ٥٤/٢، ٥٥ بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، والحاكم ٢٢/٢ بسنده إلى ابن
أبى عمر، وسكت عنه، وصححه الذهبى، والبيهقى ٢٧٣/٥ بسنده إلى ابن أبى عمر، والحميدى
٢٩٢/٢ (٦٦٢) - ومن طريقه ابن بشكوال ١١٠/١، ١١١ (١٩) - والخطيب ص ٣٦٥ بسنده إلى
عبد الجبار بن العلاء، وابن بشكوال ١١٠/١ (١٩) بسنده إلى محمود بن آدم، جميعا عن سفيان
ابن عيينة به، إلا أن ابن بشكوال - فى روايته عن الحميدى - جعل منقذا مكان حبان.

وروى الدارقطنى ٥٤/٢ والبيهقى ٢٧٤/٥ بسندهما إلى ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن
طلحة بن يزيد بن ركانة، أنه كلم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى البيوع، فقال: « ما أجد لكم
شيئا أوسع مما جعل رسول الله ﷺ لحبان بن منقذ أنه كان ضرير البصر، فجعل له رسول الله ﷺ
عهدة ثلاثة أيام، إن رضى أخذ، وإن سخط ترك »

(١) تجريد أسماء الصحابة ١١٥/١، الإصابة ٣١٧/١ (١٥٤٩)، أسد الغابة ١/٣٦٥.

ثم قال البيهقي: والحديث ينفرد به ابن لهيعة.

قلت: وليس الراوى عنه أحد العبادة الذين يقبل حديثه إذا جاء من طريقهم.

ورواه ابن بشكوال ١١٠/١ (١٩) بسنده إلى طاوس مرسلا.

وقيل: هو أبوه، منقذ بن عمرو^(١).

٦٩٩/٢٩٨ - روى ذلك ابن ماجه: ك: الأحكام، ب: الحجر على من يفسد ماله ٧٨٩/٢

(٢٣٥٥) عقب حديث أنس بن مالك السابق، فقال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى ابن حبان، قال: هو جدى منقذ بن عمرو، وكان رجلا قد أصابته آمة في رأسه، فكسرت لسانه، وكان لا يدع على ذلك التجارة، وكان لا يزال يُعَبِّن، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له: «إذا أنت بايعت فقل: لا خلافة. ثم أنت فى كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليالٍ، فإن رضيت فأمسك، وإن سخطت فارددتها على صاحبها».

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/٢٢٦: «هذا إسناد ضعيف، لتدليس ابن إسحاق، وله

شاهد من حديث أنس، رواه السنن الأربعة».

قلت: قد صرح ابن إسحاق بالتحديث فى رواية البخارى، والدارقطنى، والبيهقى،

والخطيب.

وعزاه أبو الطيب فى التعليق المعنى على الدارقطنى ٢/٥٥، ٥٦ إلى البخارى فى التاريخ

الأوسط.

وروى البخارى فى التاريخ الكبير ١٧/٨ بسنده إلى عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والبيهقى

٢٧٣/٥ بسنده إلى يونس بن بكير، والدارقطنى ٢/٥٥، ٥٦ بسنده إلى عبد الأعلى، والخطيب

ص ٣٦٥ بسنده إلى عبد الأعلى، كلاهما عن محمد بن إسحاق، قال: حدثنا نافع، أن عبد الله

ابن عمر حدثه، أن رجلا من الأنصار كان بلسانه لوثة وكان لا يزال يُعَبِّن فى البيوع... الحديث.

قال محمد - يعنى ابن إسحاق -: وحدثنى محمد بن يحيى بن حبان قال: هو جدى منقذ

ابن عمرو، وكان رجلا قد أصابته آمة فى رأسه... فذكر القصة بأطول مما عند ابن ماجه.

زاد عبد الأعلى - فى رواية الدارقطنى والخطيب -: وحدثنا محمد بن إسحاق، نا محمد بن

يحيى بن حبان، قال: ما علمت ابن الزبير جعل العهدة ثلاثاً إلا لذلك، من أمر رسول الله ﷺ فى

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٦، والإصابة ٦/١٤٣ (٨٢٣٦)، التاريخ الكبير ١٧/٨، أسد الغابة ٤/٤٢٠.

٢٩٩- (ق): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَلَغَ عُمَرُ أَنْ رَجُلًا (١) بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتِلَ
اللَّهُ فُلَانًا.

هو: سَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ.

منقذ بن عمرو.

وروى عهدة ابن الزبير: ابن أبي شيبة في المصنف ١٤/٢٢٨ (١٨١٧٧) عن عباد بن العوام،
عن محمد بن إسحاق.

لا خلافة: بكسر الخاء المعجمة: أى لا خِداع، وجاء فى رواية: «فقل: لا خِيابة»، وكأنها لثغّة
من الراوى أبدل اللام ياء (٢).

٧٠٠/٢٩٩- روى هذا الحديث البخارى: ك: البيوع، ب: لا يُذَابُ شَحْمُ الميتة ولا يُباع وَدَكُّه
٢٧/٢، قال:

حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، قال: أخبرني طاوس، أنه سمع ابن
عباس رضى الله عنهما يقول: بلغ عمر أن فلاناً باع خمرأ، فقال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن
رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملواها، فباعوها».
سفيان هو ابن عيينة.

رواه البخارى أيضا: ك: الأنبياء، ب: ما ذكر عن بنى إسرائيل ٢/٢٥٨ عن علي بن عبد الله
وابن أبي شيبة ٦/٤٤٤ (١٦٥٦)، والخطيب ص ١١٠ (٦٠) بسنده إلى الشافعى، وابن بشكوال
٢/٦٠٤ (٢٠٨) بسنده إلى الحميدى، جميعا عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن
ابن عباس، عن عمر به.

البيان

فلان المكنى عنه هو: سَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبِ بْنِ هَلَالٍ، الفزارى، كان من حلفاء الأنصار، وسكن
البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها، وكان شديدا على الخوارج. مات سنة تسع وخمسين فى
آخرها، وقيل: فى أول سنة ستين، بالكوفة، وقيل: بالبصرة، وله رواية كثيرة (٣).

٧٠١/٢٩٩- روى ذلك مسلم: ك: المساقاة، ب: تحريم بيع الخمر والخنزير والأصنام ٣/١٢٠٧
١٥٨٢) قال:

(٢) النهاية ٢/٥٨.

(١) فى ذ: ز: فلانا.

(٣) الجرح والتعديل ٤/١٥٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٣٩، الإصابة ٣/١٣٠ (٣٤٦٨)، تهذيب التهذيب ٤/٢٠٧.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزُهَيْرُ بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر)، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس قال: بلغ عمرَ أن سَمْرَةَ باع خمرًا، فقال: قاتل الله سَمْرَةَ، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: « لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجمَلُوها، فباعوها ».

رواه النسائي: ك: الفرع والعتيرة، ب: النهى عن الانتفاع بما حرم الله عز وجل ١٧٧/٧ عن إسحاق بن إبراهيم، وابن ماجه: ك: الأشربة، ب: التجارة في الخمر ١١٢٢/٢ (٣٣٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، والشافعي ٥٧/٢، وعبد الرزاق ٧٥/٦ (١٠٠٤٦)، و١٩٥/٨ (١٤٨٥٤)، والدارمي: ك: الأشربة، ب: النهى عن الخمر وشرائها ١١٥/٢ عن محمد بن أحمد، والبيهقي ١٢/٦ بسنده إلى الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، وأحمد ٢٥/١، والحميدي ٩/٢ (١٣)، وأبو يعلى ١٧٨/١ (٢٠٠) عن أبي خيثمة، وأبي سعيد القواريري، والخطيب ص ١١٠، (٦٠) بسنده إلى سعيد بن منصور، وابن بشكوال ٦٠٥/٢ (٢٠٨) بسنده إلى الحميدي، ومحمد بن يزيد المرعي، جميعا عن سفيان بن عيينة به، وفي بعضها أن سفيان بن عيينة فسّر قوله « فجمَلُوها » بمعنى « أذابوها ». وعند البيهقي: « سمرة بن جندب ».

ورواه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى رُوْح بن القاسم، عن عمرو بن دينار به.

قال ابن حجر - رحمه الله - في الفتح ٣٤٤/٤:

قال ابن الجوزي والقرطبي وغيرهما: اختلف في كيفية بيع سمرة للخمر على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه أخذها من أهل الكتاب عن قيمة الجزية، فباعها منهم، معتقدا جواز ذلك. وهذا حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر، ورجحه، وقال: كان ينبغي له أن يوليهم بيعها، فلا يدخل في محذور، وإن أخذ أثمانها منهم بعد ذلك، لأنه لم يتعاط محرّمًا، ويكون شبيها بقصة بريرة، حيث قال: « هو عليها صدقة ولنا هدية ».

والثاني: قال الخطابي: يجوز أن يكون باع العصير ممن يتخذه خمرًا، والعصير يسمى خمرًا، كما قد يسمى العنب به، لأنه يؤول إليه. قاله الخطابي. قال: ولا يُظنُّ بسمرة أنه باع عين الخمر بعد أن شاع تحريمها، وإنما باع العصير.

والثالث: أن يكون خلل الخمر وباعها، وكان عمر يعتقد أن ذلك لا يُحِلُّها كما هو قول أكثر العلماء، واعتقد سمرة الجواز، كما تأوله غيره أنه يحل التخليل، ولا ينحصر الحل في تخليلها بنفسها.

قال القرطبي - تبعًا لابن الجوزي -: والأشبه الأول.

٣٠٠- (ط): حَدِيثُ عَمِّ حَكِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ مَرْفُوعًا: « لَا يَسُومُ » .

هو : مالك بن حَيْدَةَ . وفي موضع آخر : صَخْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ .

قال ابن حجر: « قلت: ولا يتعين على الوجه الأول أخذها على الجزية، بل يحتمل أن تكون حصلت له عن غنيمة أو غيرها.

وقد أبدى الإسماعيلي في المدخل فيه احتمالاً آخر، وهو أن سَمْرَةَ علم تحريم الخمر، ولم يعلم تحريم بيعها، ولذلك اقتصر عمر على ذمّه دون عقوبته، وهذا هو الظن به.

ولم أرَ في شيء من الأخبار أن سمرة كان والياً لعمر على شيء من أعماله، إلا أن ابن الجوزي أطلق أنه كان والياً على البصرة لعمر بن الخطاب، وهو وهم، وإنما ولي سمرة على البصرة لزياد وابنه عبيد الله بن زياد بعد عمر بدهر، وولاية البصرة لعمر قد ضُبطوا، وليس منهم سَمْرَةَ، ويحتمل أن يكون بعض أمرائها استعمل سمرة على قبض الجزية ».

لم أجد هذا الحديث بهذا المعنى، وغالب ظني - والله أعلم - أن المصنف أخطأ في إيرادته في هذا الباب، وأن خطأه نشأ عن تصحيف، وأصل الحديث « لا سُومٌ » بالسين المعجمة والواو المهموزة، وليس من السُّوم بالسين المهملة، والواو، والميم. ولم أجده بالإبهام.

وكذلك فإني لم أجد لحكيم بن معاوية النميري عمًا اسمه مالك بن حَيْدَةَ، وإنما مالك بن حَيْدَةَ هو القشيري، عم حكيم بن معاوية القشيري والد بهز بن حكيم. وأما حكيم بن معاوية الذي هنا فهو نميري من نمير بن عامر بن صعصعة.

إلا أن أبا أحمد العسكري سمي عمّه « مِخْمَرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقَشِيرِيُّ »، وقال: روى عنه ابن أخيه حكيم بن معاوية بن حيدة.

وقد تصحف اسم عم حكيم عند المصنف إلى « صخر » بالصاد المهملة والحاء المعجمة، والصواب: « مِخْمَرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ » بكسر الميم وسكون الحاء المعجمة ثم ميم مفتوحة بعدها راء^(١).

٧٠٢/٣٠٠ - وقد روى حديثه ابن ماجه: ك: النكاح، ب: ما يكون فيه اليمن والشؤم ٦٤٢/١ (١٩٩٣) قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني سليمان بن سليم الكلبى عن يحيى ابن جابر، عن حكيم بن معاوية، عن عمه مِخْمَرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « لا سُومٌ، ويكونُ اليَمَنُ في ثلاثة، في المرأة، والفرس، والدار ».

(١) انظر ترجمته في أسد الغابة ٤/٣٣٨، ٣٣٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦٤، ٦٥، الإصابة ٦/٧٢ (٧٨٤٠)، تهذيب التهذيب ١٠/٧٠.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١١٧/٢: «إسناد حديث مخمر بن معاوية صحيح، رجاله ثقات، وليس له عند ابن ماجة سوى هذا الحديث، وليس له شيء في الخمسة الأصول». قلت: قد اختلف حديث إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم، عن يحيى، فقد روى من هذا الطريق كما سبق.

وروى من نفس الطريق وسمى عم حكيم: مخمر بن حيدة.

٧٠٣/٣٠٠- روى ذلك الطبراني ٣٣٦/٢٠، ٣٣٧، (٧٩٦)، قال:

حدثنا أحمد بن المَعْلَى الدمشقي، والحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، قالوا: ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا سليمان بن سليم الكِنَانِي، عن حكيم بن معاوية، عن عمه مخمر بن حيدة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا شُؤْمُ، وقد يكون اليُمنُ في ثلاث: في المرأة، والفرس، والدار ».

كذا هو، لم يذكر فيه يحيى بن جابر الطائي، فلعله سقط من النسخ.

كما روى الحديث من نفس الطريق: عم يحيى بن جابر، عن معاوية بن حكيم، عن عمه حكيم بن معاوية به.

٧٠٤/٣٠٠- روى ذلك الترمذي: ك: الاستذنان والأدب، ب: ما جاء في الشؤم ١١٣/٨، ١١٤ (٢٩٨١) قال:

وقد روى حكيم بن معاوية، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « لا شُؤْمُ، ويكون اليُمنُ في الدار والمرأة والفرس ».

حدثنا بذلك علي بن حجر، أخبرنا إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم، عن يحيى ابن جابر الطائي، عن معاوية بن حكيم، عن عمه حكيم بن معاوية، عن النبي ﷺ بهذا. ورواه الطبراني ٢٠٨/٣ (٣١٤٨) بسنده إلى يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن إسماعيل ابن عياش به، ولم يذكر الفرس.

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢٩٩/٢: « سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم الكِنَانِي، عن يحيى بن جابر الطائي، عن معاوية بن حكيم، عن عمه محمد (كذا) بن معاوية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا شُؤْمُ، فقد يكون اليمن في المرأة والفرس والدار »؟ قال أبي: إنما هو حكيم بن معاوية ».

قال المزى في التحفة ٨٠/٣: « ورواه بقية، عن سليمان بن سليم، وجنادة، عن يحيى بن جابر، عن معاوية، عن أبيه ».

٣٠١ - (١) : حَدِيثُ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ / عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا :
رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا . كَذَا فِي النَّسَائِيِّ .

وهو في الترمذى والنسائى أيضاً : عن بُشَيْرٍ ، عن رافع بن خديج ، وسهل بن أبى
حَمَّة (١) .

٣٠١ / ٧٠٥ - روى هذا الحديث النسائى : ك : البيوع ، ب : بيع العرايا بالرطب ٢٦٨/٧ ، قال :
أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن يحيى ، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عن أصحاب
رسول الله ﷺ ، أنهم قالوا : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا .
يحيى هو ابن سعيد الأنصارى ، والإسناد صحيح ، ولا تضر جهالة الصحابة .
رواه مسلم : ك : البيوع ، ب : تحريم بيع الرطب بالتمر ١١٧٠/٣ (١٥٤٠) بسنده إلى الليث ،
وبسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى ، والبيهقى ٣١٠/٥ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى ،
كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عن أصحاب رسول الله ﷺ .

البيان

من هؤلاء الأصحاب : رافع بن خديج الأنصارى (٢) ، ومنهم : سهل بن أبى حَمَّة (٣) .
٣٠١ / ٧٠٦ - روى ذلك البخارى : ك : المساقاة ، ب : الرجل يكون له ممر أو شرب فى حائط أو
فى نخل ٥٥/٢ قال :

حدثنا زكريا بن يحيى ، أخبرنا أبو أسامة ، قال : أخبرنى الوليد بن كثير ، قال : أخبرنى بُشَيْرُ
ابن يسار ، مولى بنى حارثة ، أن رافع بن خديج وسهل بن أبى حَمَّة ، حدثاه أن رسول الله ﷺ
نهى عن المزابنة ، بيع الثمر بالتمر ، إلا أصحاب العرايا ، فإنه أذن لهم .
أبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفى .

قال البخارى : وقال ابن إسحاق : حدثنى بشير مثله .

رواه مسلم : ك : البيوع ، ب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا ١١٧٠/٣ (١٥٤٠) عن أبى
بكر بن أبى شيبة ، والحسن بن على الحلوانى الخلال - والترمذى - وقال : حسن صحيح غريب من
هذا الوجه - ك : البيوع ، ب : ما جاء فى العرايا والرخصة فى ذلك ٥٢٩/٤ ، ٥٣٠ (١٣١٩) عن
الحسن بن على الخلال ، والنسائى : ك : البيوع ، ب : بيع العرايا بالرطب ٢٦٨/٧ عن الحسين بن
عيسى البسطامى ، وابن أبى شيبة ١٢٩/٧ ، ١٣٠ (٢٦٢٧) ، والبيهقى ٣٠٩/٥ بسنده إلى (أبى

(١) فى (ز) : عيشة .

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٣) .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر رقم (١١٧) .

بكر عبد الله بن أبي شيبة، وأحمد ٤/١٤٠، والطبراني ٤/٢٨١ (٤٤٢٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، ١٠٢/٦ (٥٦٣٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، جميعا عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حنمة به.

والحديث رواه بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة وحده:

رواه البخاري: ك: البيوع، ب: بيع التمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة ٢٢/٢ عن علي بن عبد الله، ومسلم: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ٣/١١٧٠ (١٥٤٠) عن عمرو الناقد، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبو داود: ك: البيوع، ب: بيع العرايا ٣/٢٥١، ٢٥٢ (٣٣٦٣) عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرطب ٧/٢٦٨ عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، والشافعي ٢/٧٨، وابن أبي شيبة ٧/١٢٩ (٢٦٢٥)، والطحاوي ٤/٢٩، ٣٠ بسنده إلى محمد بن إدريس، وابن حبان ٧/٢٣٣، ٢٣٤ (٤٩٨١) بسنده إلى سريج بن يونس والبيهقي ٥/٣٠٩، ٣١٠ بسنده إلى الشافعي، وأحمد ٤/٢، والحميدي ١/١٩٦ (٤٠٢)، والطبراني ٦/١٠٢ (٥٦٣٣) بسنده إلى الحميدي، وابن أبي شيبة، جميعا عن سفيان ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عن سهل بن أبي حنمة به.

كما رواه بشير بن يسار عن رافع بن خديج وحده:

رواه الطبراني ٤/٢٨١ (٤٤٢٦) بسنده إلى سويد بن عبد العزيز، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن رافع بن خديج به.

العرايا: اختلف في تفسيرها، فقليل: إنه لما نهى عن المزابنة، وهو: بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر، رخص في جملة المزابنة في العرايا، وهو: أن من لا نخل له من ذوى الحاجة يدرك الرطب، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله، ولا نخل له يطعمهم منه، ويكون قد فضل له من قوته تمر، فيجىء إلى صاحب النخل، فيقول له: بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات، ليصيب من رطبها مع الناس، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق^(١).

وخرص النخلة: إذا حزر (يعنى قدر) ما عليها من الرطب تمرا ومن العنب زيبا، فهو من الخرص: الظن، لأن الحزر إنما هو تقدير بظن^(٢).

(٢) النهاية ٢/٢٢، ٢٣.

(١) النهاية ٣/٢٢٤.

٣٠٢- (١): حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ: عَنْ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي الْعَرَايَا. كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ.
هو: أَبُو سُفْيَانَ.

٧٠٧/٣٠٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: البيوع، ب: في مقدار العريّة ٢٥٢/٣ (٣٣٦٤) قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا مالك، عن داود بن الحصين، عن مولى ابن أبي أحمد. قال أبو داود: وقال لنا القعني فيما قرأ على مالك: عن أبي سفيان، واسمه قزمان مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا، فيما دون خمسة أوسق. شك داود بن الحصين.

رواه الطحاوي ٣٠/٤ بسنده إلى القعني، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة.

البيان

مولى ابن أبي أحمد هو: أبو سفيان الأسدي، وقيل: كان مولى بني عبد الأشهل، وانقطع إلى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش، فنسب إليه. قال الدارقطني: اسمه وهب، وقال غيره: قزمان. قال ابن عبد البر: ولا يصح له اسم غير كنيته. متفق على توثيقه، من الطبقة الثالثة (١).

٧٠٨/٣٠٢- روى ذلك البخاري: ك: البيوع، ب: بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة ٢٢/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، قال: سمعت مالكا، وسأله عبيد الله بن الربيع: أحدثك داود، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة رضى الله عنه، أن النبي ﷺ رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق، أو دون خمسة أوسق؟ قال: نعم

رواه البخاري: ك: المساقاة، ب: الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل ٥٥/٢ عن يحيى بن قرعة، ومسلم: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ١١٧١/٢ (١٥٤١) عن القعني، وعن يحيى بن يحيى، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك ٢٥٨/٤ (١٣١٩) بسنده إلى زيد بن حباب، وعن قتيبة، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرطب ٢٦٨/٧ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، ومالك: ك: البيوع، ب: ما جاء في بيع العريّة ٦٢٠/٢ (١٤)، والشافعي ٧٩/٢، وابن حبان

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٢٤، ١٢٥، تقريب التهذيب ٢/٤٢٩، الجرح والتعديل ٩/٣٨١.

٣٠٣- (١): حَدِيثُ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ: عَنْ عَوْفٍ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ،
عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.
وَلَعَلَّ الْآخَرَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ كَذَلِكَ.

٢٣٤/٧، ٢٣٥ (٤٩٨٥، ٤٩٨٦) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٣١١/٥ بسنده إلى
يحيى بن يحيى، والقعنبي، وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، جميعا عن مالك به، وفي رواية
عبد الله الحجبي: سمعت مالكا، وسأله عبيد الله بن الربيع، وفي رواية يحيى بن يحيى: قلت
لمالك...

٧٠٩/٣٠٣- هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٧٨/٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: الشروط:
عن عمران بن يزيد، عن مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ، عن عوف، وذكر آخر، كلاهما عن ابن سيرين، عن
حكيم بن حزام، في النهي عن بيع ما ليس عنده.
مروان الفزاري هو ابن معاوية بن الحارث، وعوف هو ابن أبي جميلة العبدي.

البيان

الرجل الآخر هو: هشام بن حسان، الأزدي، القُرْدُوسِي - بالقاف وضم الدال - أبو عبد الله
البصري، يقال: كان نازلا في القرايس، ويقال: مولا هم. أحد الأعلام الثقات الأثبات. مات سنة
ست أو سبع أو ثمان وأربعين ومائة^(١).

قال الترمذي ٤٣٣/٤: «وروي هذا الحديث عوف، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن
حكيم بن حزام، عن النبي ﷺ، وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين، عن أيوب السخيتاني،
عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام هكذا.»

قال المزي في التحفة ٧٨/٣ عقب كلام الترمذي: «لعل هشام بن حسان هو الآخر الذي كُنِيَ
عنه في هذه الرواية. والله أعلم.»

ورواه الطبراني ٢٠٦/٣ (٣١٣٧، ٣١٣٨) بسنده إلى عوف، عن ابن سيرين، عن حكيم بن
حزام، ولم يذكر الرجل الآخر.

٧١٠/٣٠٣- وأما رواية هشام بن حسان، عن ابن سيرين، فرواها الطبراني ٢٠٧/٣ (٣١٤٥)،
قال:

حدثنا عبد الله بن سعيد بن محمد بن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا

(١) الجرح والتعديل ٥٤/٩ - ٥٦، تذكرة الحفاظ ١٦٣/١، تهذيب التهذيب ٣٢/١١ - ٣٥، العبر ٢٠٨/١،
ميزان الاعتدال ٢٩٥/٤، طبقات الحفاظ ص ٧٨ (١٥٣).

٣٠٤ - (١): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، حَدِيثٌ: «لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ».

هو: يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، كما رواه النسائي مبهماً ومبيناً.

سفيان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام، قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أبيع ما ليس عندي.

سفيان هو الثوري.

وقد رواه جماعة آخرون عن ابن سيرين:

فرواه الطبراني ٢٠٦/٣، ٢٠٧ (٣١٣٩ - ٣١٤٤) بسنده إلى ابن عون، والربيع بن صبيح، وأبي هلال، وخالد بن دينار، ويونس بن عبيد. كلهم عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام.

ورواه الترمذي: ك: البيوع، ب: في الرجل يبيع ما ليس عنده ٤٣٤/٤ (١٢٥٣)، والبيهقي ٣٣٩/٥، والطبراني ١٩٥/٣ (٣١٠١)، من طريق ابن سيرين، عن أيوب السخيتاني، عن يوسف ابن ماهك، عن حكيم بن حزام به.

وانظر تخريج الخبر التالي.

٧١١/٣٠٤ - هذا الحديث عزاه المزى في التحفة ٧٦/٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: البيوع:

عن إسحاق بن منصور، عن النضر بن شميل، وعبد الصمد بن عبد الحارث، كلاهما عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عاصمة الجشمي، عن حكيم بن حزام، قال: قلت: يا رسول الله، إنني أشتري بيوعا، فما يحل لي وما يحرم علي؟... الحديث في النهي عن بيع ما ليس عنده.

رواه أحمد ٤٠١/٣ عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام الدستوائي.

البيان

الرجل هو: يعلى بن حكيم، الثقفي، مولاهم (١).

٧١٢/٣٠٤ - عزاه المزى ذلك في نفس الموضوع إلى النسائي في الكبرى في نفس الموضوع:

عن إسحاق بن منصور، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن يحيى، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام به.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٦٧).

ورواه ابن حبان ٢٢٨/٧ (٤٩٦٢) قال:

أخبرنا عبد الرحمن بن قحطبة بقم الصلح، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي كثير، أن يعلى بن حكيم حدثه، أن يوسف بن ماهك حدثه، أن عبد الله بن عصمة حدثه، أن حزام حدثه، قال: قلت: يا رسول الله، إنى رجل أشتري المتاع، فما الذى يحل لى منها، وما يحرم على؟ فقال: «يا بن أخى، إذا ابتعت يبعاً فلا تبعه حتى تقبضه».

قال أبو حاتم بن حبان: «هذا الخبر مشهور عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، ليس فيه ذكر عبد الله بن عصمة، وهذا خبر غريب».

ورواه البيهقى ٣١٣/٥، والطبرانى ١٩٦/٣ (٣١٠٨) بسندهما إلى شيبان، عن يحيى بن

أبى كثير.

ورواه أبو داود الطيالسى ص ١٨٧ (١٣١٨)، والبيهقى ٣١٣ بسنده إلى عبد الوهاب بن

عبد المجيد، كلاهما عن هشام الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصمة، عن حكيم بن حزام به.

قال البيهقى: «لم يسمعه يحيى بن أبى كثير من يوسف، إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن

يوسف».

ورواه الطبرانى ١٩٦/٣ (٣١٠٧) بسنده إلى عامر الأحول، عن يوسف بن ماهك، عن

عبد الله بن عصمة، عن حكيم بن حزام.

وقد روى الحديث أبو بشر جعفر بن إياس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام:

٧١٣/٣٠٤ - رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: فى الرجل يبيع ما ليس عنده ٢٨٣/٣ (٣٥٠٣) قال:

حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن أبى بشر، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، قال:

يا رسول الله، يأتينى الرجل، فيريد منى البيع ليس عندى، أفأبتاعه له من السوق؟ فقال: «لا تبع ما ليس عندك»..

أبو بشر هو جعفر بن إياس.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى كراهية بيع ما ليس

عنده ٤٣٠/٤ (١٢٥٠) بسنده إلى هشيم، والنسائى: ك: البيوع، ب: بيع ما ليس عند البائع ٢٨٩/٧

بسنده إلى هشيم، وابن ماجه: ك: التجارات، ب: النهى عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم

يضمن ٧٣٧/٢ (٢١٨٧) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤٠١/٣ بسنده إلى شعبة، ٤٣٤/٣ عن هشيم،

.....
والطيالسي ص ١٩٣ (١٣٥٩) عن شعبة، والطبراني ١٩٤/٣ (٣٠٩٧) بسنده إلى شعبة (٣٠٩٨) بسنده إلى أبي عوانة، (٣٠٩٩) بسنده إلى هُشيم، جميعا عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام به.

كما تابع أيوب أبا بشر:

رواه الترمذى فى نفس الموضع (١٢٥٣) بسنده إلى ابن سيرين، والبيهقى ٣٣٩/٥ بسنده إلى ابن سيرين، وحماد بن سلمة، وأحمد ٤٠٢/٣ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، والطبراني ١٩٥/٣ (٣١٠٠-٣١٠٥) بسنده إلى حمَّاد بن زيد، ومحمد بن سيرين، وحماد بن سلمة، ووهيب، وعبد الوارث بن سعيد، جميعا عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام. ورواه أحمد ٤٠٢/٣ عن هشيم، عن يونس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم.

باب الربا

٣٠٥- (خ) : حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَصَحِّبْتَ رَسُولَ اللَّهِ (١) ﷺ مَا لَمْ نَصْحَبْهُ ، أَوْ سَمِعْتَ مَا لَمْ نَسْمَعْهُ ؟ فَقَالَ : أَنْتَ أَطْوَلُ صُحْبَةً مِنِّي ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ » (٢).

هو : أبو سعيد الخدري .

٣٠٥ / ٧١٤ - روى هذا الحديث الخطيب ص ١٠٠ (٥٥) قال :

أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن برهان الغزال، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، قال: حدثنا محمد بن سليمان الوسطي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: قال رجل لابن عباس: أصحبت رسول الله ﷺ ما لم نصحبه، أو سمعته ما لم نسمع؟ فقال: أنت أطول صحبة لرسول الله ﷺ مني، ولكن سمعت أسامة بن زيد يحدث عن النبي ﷺ، قال: « لا ربا إلا في الدين ».

هذا إسناد حسن، فيه كامل بن العلاء، صدوق يخطئ، وقد تابعه قيس بن الربيع - كما سيأتي في البيان - وهو صدوق.

البيان

الرجل هو: أبو سعيد، سعد بن مالك بن سنان الخدري، مشهور بكنته، وهو من المكثرين، وأول مشاهده الخندق، وغزا مع النبي ﷺ اثنتي عشرة غزوة، وتوفى سنة أربع وسبعين (٣).

٣٠٥/٧١٥ - روى ذلك البخاري: ك: البيوع، ب: بيع الدينار بالدينار نساً ٢/٢١، قال:

حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا الضحَّاك بن مخلد، حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني عمرو ابن دينار، أن أبا صالح الزيات أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم. فقلت له: فإن ابن عباس لا يقوله. فقال أبو سعيد: سألته فقلت: سمعته من النبي ﷺ، أو وجدته في كتاب الله؟ قال: كل ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله ﷺ مني، ولكنني أخبرني أسامة أن النبي ﷺ قال: « لا ربا إلا في النسيئة ».

(١) في «ك»: النبي . (٢) في «ك»: النسبة .

(٣) أسد الغابة ٢/٢٨٩، ٢٩٠، ٢١١/٥، ٢١٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١٨، ١٧٣/٣ الإصابة ٣/٨٥،

٨٦ (٣١٨٨)، ٨٤/٧ (٥١٩)، تهذيب التهذيب ٣/٤١٦، ٤١٧ .

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٧/٣ (١٥٩٦) عن محمد بن عباد، ومحمد بن حاتم، وابن أبي عمر، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة وبيع الفضة بالذهب ٢٨١/٧ عن قتيبة، وابن ماجه: ك: التجارات، ب: من قال لا ربا إلا في النسيئة ٧٥٨/٢، ٧٥٩ (٢٢٥٧) عن محمد بن الصباح، وعبد الرزاق ١١٧/٨ (١٤٥٤٦)، والبيهقي ٢٨٠/٥ بسنده إلى الحميدى، وأحمد ٢٠٠/٥، والخطيب ص ١٠٠ (٥٥) بسنده إلى الحميدى، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح السمان به، وفي المطبوع من ابن ماجه: «عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: سمعت أبا سعيد الخدري... فذكره. كذا، ولعل «عن أبي هريرة» زيدت خطأ من أحد رواة السنن أو من الناسخ أو من الطابع، فإن المزي قد جعله في التحفة ٤٧/١ من رواية أبي صالح عن أبي سعيد، كما في البخارى ومسلم والنسائي. والله أعلم.

ورواه أحمد ٢٠٩/٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ذكوان أبي صالح به بألفاظ أخر.

ورواه عبد الرزاق فى نفس الموضع والرقم السابق عن معمر، عن عمرو بن دينار.

ورواه الطبرانى ١٧٤/١ (٤٢٢، ٤٤٣) بسنده إلى إسرائيل، وإلى شريك، كلاهما، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح به بألفاظ أخر.

ورواه مسلم فى الموضع السابق ١٢١٨/٣ بسنده إلى هقل بن زياد السكسكى، والطحاوى ٦٤/٤ بسنده إلى الوليد.

جميعا عن الأوزاعى، عن عطاء بن أبى رباح، أن أبا سعيد لقي ابن عباس... فذكر القصة.

ورواه الطحاوى ٦٤/٤ بسنده إلى عطاء بن يسار، عن أبى سعيد، قال: قلت لابن عباس... فذكر القصة.

ورواه الطحاوى أيضا ٦٤/٤ بسنده إلى قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبى ثابت، عن أبى صالح السمان، قال: قلت لأبى سعيد: أنت تنهى عن الصرّف، وابن عباس يأمر به، فقال: قد لقيت ابن عباس... فذكر القصة.

وقد روى الحديث عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد، من غير قصة مراجعة أبى سعيد له:

رواه مسلم فى الموضع نفسه بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد، وإلى طاوس، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة وبيع الفضة بالذهب ٢٨١/٧ بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد، والدارمى: ك: البيوع، ب: لا ربا إلا فى النسيئة ٢٥٩/٢ بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد،

والطحاوي ٦٤/٤ بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، وإلى عكرمة، والبيهقي ٢٨٠/٥ بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، وأحمد ٢٠٠/٥، ٢٠١ بسنده إلى طاوس، ٢٠٤ بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، ٢٠٦ بسنده إلى عطاء، ٢٠٨ بسنده إلى عكرمة، ويونس بن حبيب (مسند الطيالسي) ص ٨٦، ٨٧ (٦٢٢) بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، والحميدي ٢٤٩/١ (٥٤٥) بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، والطبراني ١٧١/١ - ١٧٦ (٤٢٨ - ٤٥٠) بأسانيد إلى عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، وحبيب بن أبي ثابت، وأبي صالح ذكوان، وعبيد الله بن أبي يزيد، وابن أبي مليكة، وكليب بن شهاب، وطاوس، وعكرمة، جميعا عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد به.

قلت: والأحاديث الصحيحة صريحة بتحريم ربا الفضل والنسيئة، وقد قال النووي بعد سياقها في صحيح مسلم، وما روى عن ابن عباس وابن عمر بأن الربا ربا النسيئة: « وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد: إنما الربا في النسيئة. ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك، وقالوا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبي سعيد، كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحا. وهذه الأحاديث التي ذكرها مسلم تدل على أن ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة، فلما بلغهما رجعا إليه ».

ثم قال النووي: « وأما حديث أسامة بن زيد « لا ربا إلا في النسيئة » فقد قال قائلون بأنه منسوخ بهذه الأحاديث.

وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره، وهذا يدل على نسخه، وتأوله آخرون تأويلات: أحدها: أنه محمول على غير الربويات، وهو كبيع الدين بالدين مؤجلا، بأن يكون له عنده ثوب موصوف، فيبيعه بعد موصوف مؤجلا، فإن باعه به حالا جاز.

الثاني: أنه محمول على الأجناس المختلفة، فإنه لا ربا فيها من حيث التفاضل، بل يجوز تفاضلها يدا بيد.

الثالث: أنه مجمل، وحديث عبادة بن الصامت وأبي سعيد الخدري وغيرهما مبين، فوجب العمل بالمبين، وتنزيل المجمل عليه. هذا جواب الشافعي رحمه الله (١).

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢٤/١١، ٢٥، الاعتبار للحازمي ص ٢٤٧-٢٥٣، المعجم الكبير للطبراني، باب البيان في نسخ ذلك ورجوع ابن عباس عن الصرف ونهيه عنه ١٧٦/١-١٧٨، فتح الباري ٤/٣١٨، ٣١٩ وانظر الخبير (٣٠٧).

[ز ٤٢/٤] ٣٠٦ - (خ) : حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ : صَارَفْتُ رَجُلًا ، فَقَالَ : إِنَّ وَكَيْلِي / بِالْغَابَةِ ، فَإِذَا جَاءَ دَفَعْتُ لَكَ . . . الْحَدِيثُ .
هو : مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادَانِ .

٧١٦/٣٠٦ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٨٥ (١٤١) قال:

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا سليمان بن أيوب، هو الطلح (١)، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن أبيه طلحة بن عبيد الله، قال: أتاني رجل فصارفتني على مال، فصارفته، وقلت له: إن وكيلي بالغابة، فإذا جاء وكيلي دفعت إليك مالك - وكان النرسي يقول: خازني - فانصرف عمر سريعاً، ثم ضرب بيده إلى ثوبي، ثم قال: يا أبا محمد، أما سمعت النبي ﷺ وهو يقول: « لا يكون الصرف إلا يداً بيد ؟ ». قال: قلت: صدقت والله يا أمير المؤمنين، لكأنني لم أسمع إلا الساعة. ففاسخه الصرف، ورددت عليه ماله.

إسناده حسن، فيه سليمان بن أيوب الطلحي، وثقه ابن حبان ويعقوب بن شيبه، وقال ابن عدي: عامة أخاذه لا يتابع عليها، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

البيان

الرجل الذي صارفه طلحة هو: مالك بن أوس بن الحدادان - بفتح المهملتين - بن سعد بن يربوع النصري، أبو سعيد المدني، مختلف في صحبته، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل: سنة اثنتين وتسعين (٢).

٧١٧/٣٠٦ - روى ذلك البخاري: ك: البيوع، ب: بيع الشعير بالشعير ٢٠/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، أخبره أنه التمس صرفاً بمائة دينار، فدعاني طلحة بن عبيد الله، فتراوشتنا، حتى اصطرف مني، فأخذ الذهب، يقلبها في يده، ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك، فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، قال رسول الله ﷺ: « الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء ».

رواه البخاري: ك: البيوع، ب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ١٦/٢ بسنده إلى عمرو بن دينار، ومسلم: ك: المساقاة، ب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ٣/١٢٠٩، ١٢١٠ (١٥٨٦)

(١) كذا، والصواب الطلحي، بياء النسب، نسبة إلى طلحة بن عبيد الله.

(٢) الجرح والتعديل ٨/٢٠٣، تجريد أسماء الصحابة ٢/٤١، تهذيب التهذيب ١٠/٩، الإضابة ٦/١٨، ١٩، (٧٥٨٩).

بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى سفيان بن عيينة، والترمذى: ك: البيوع، ب: ماجاء فى الصرف ٤٤٤/٤، ٤٤٤/٤ (١٢٦١) بسنده إلى الليث، وابن ماجة: ك: التجارات، ب: صرف الذهب بالورق ٧٥٩/٢، ٧٦٠ (٢٢٦٠) بسنده إلى الليث، ومالك: ك: البيوع، ب: ماجاء فى الصرف ٦٣٦/٢، ٦٣٧ (٣٨)، والشافعى ٨٦/٢، ٨٧ عن مالك، وعبد الرزاق ١١٦/٨ (١٤٥٤١) عن معمر ومالك، وابن حبان ٢٣٧/٧، ٢٣٨ (٤٩٩٢) بسنده إلى مالك، ٢٤٠ (٤٩٩٨) بسنده إلى عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى، والبيهقى ٢٧٦/٥ بسنده إلى مالك، وأحمد ٣٥/١ بسنده إلى معمر، ٤٥/١ بسنده إلى مالك، والحميدى ٨/١ (١٢) بسنده إلى عمرو بن دينار، وأبو يعلى ١٨٤/١ (٢٠٨) بسنده إلى معمر، ٢٠٢/١ (٢٣٤) بسنده إلى مالك، والخطيب ص ٢٨٦ (١٤١) بسنده إلى عبد الرحمن ابن عمرو الأوزاعى، جميعا عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى به.

وقد روى الحديث بغير القصة:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر ٢٠/٢ بسنده إلى الليث، وأبو داود: ك: البيوع، ب: فى الصرف ٢٤٨/٣ (٣٣٤٨) بسنده إلى مالك، والنسائى: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٣/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن ماجة: ك: التجارات، ب: الصرف وما لا يجوز متفاضلا يبدأ ٧٥٧/٢ (٢٢٥٣)، ب: صرف الذهب بالورق ٧٥٩/٢ (٢٢٥٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والشافعى ٨٦/٢ عن ابن عيينة، وابن أبى شيبة ٩٩/٧، ١٠٠ (٢٥٢٥) عن ابن عيينة، والدارمى: ك: البيوع، ب: فى النهى عن الصرف ٢٥٨/٢ بسنده إلى محمد بن إسحاق، وأحمد ٢٤/١ عن سفيان بن عيينة، والحميدى ٨/١، ٩ (١٢)، وأبو يعلى ١٣٩/١ (١٤٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، جميعا عن الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحدادان النصرى، عن عمر بن الخطاب به.

وقد رواه أبو يعلى ١٨٤/١، ١٨٥ (٢٠٩) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهرى به، إلا أنه جعل عمر بن الخطاب هو الذى باع من طلحة بن عبيد الله مائة دينار.

قلت: قد ذكر ابن حجر (تقريب التهذيب ٣١٠/١) أن سفيان بن حسين ثقة فى غير الزهرى

باتفاقهم.

الغاية: هى موضع قريب من المدينة، من عواليها، وبها مال لأهلها (١).

هاء: صوت بمعنى: خذ (٢).

(١) النهاية ٣/٣٩٩، معجم البلدان ٤/١٨٢.

(٢) الفائق ٤/٨٧.

٣٠٧- (خ) : حَدِيثُ عُمَرَ (١) : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . . . » الْحَدِيثُ .
 هذا الليثيُّ هو : عمرو بن ثابت العتوّاري (٢) .

٧١٨/٣٠٧- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساقاة، ب: الربا ٣/١٢٠٨، ١٢٠٩ (١٥٨٤) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح، وحدثنا محمد بن رُمح، أخبرنا الليث، عن نافع، أن ابن عمر قال له رجل من بني ليث: إن أبا سعيد الخدري يَأْثُرُ هذا عن رسول الله ﷺ - في رواية قتيبة: فذهب عبد الله ونافع معه، وفي حديث ابن رُمح: قال نافع: فذهب عبد الله وأنا معه والليثي - حتى دخل على أبي سعيد الخدري، فقال: إن هذا أخبرني أنك تخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الورقِ بالورقِ إلا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وعن بيع الذهب بالذهب إلا مِثْلًا بِمِثْلٍ. فأشار أبو سعيد بإصبعه إلى عينيه وأذنيه، فقال: أبصرتَ عيناى وسمعتَ أذناى رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا تبيعوا الورقِ بالورقِ، إلا مِثْلًا بِمِثْلٍ، ولا تُشْفُوا بعضه على بعض، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منه بناجز إلا يداً بيدٍ» .

رواه مسلم فى الموضوع نفسه بسنده إلى جرير بن حازم، ويحيى بن سعيد الأنصارى، وعبدالله بن عون، وعبد الرزاق ٨/١٢٢ (١٤٥٦٤) بسنده إلى أيوب، وابن حبان ٧/٢٣٩ (٤٩٩٦) بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والبيهقي ٥/٢٧٨ بسنده إلى ابن عون، و٢٧٩ بسنده إلى جرير ابن حازم، وأحمد ٣/٥٣ بسنده إلى عبيد الله العمري، وأبو يعلى ٣/٥١٧ (١٣٦٩) بسنده إلى أيوب، والخطيب ص ٢١٥ (١٠٩) بسنده إلى ابن شهاب، جميعا عن نافع به، وألفاظهم يختلف بعضها عن بعض.

البيان

قال الخطيب: الرجل الليثي هو: عمرو بن ثابت العتوّاري، وثَقَّه ابن حبان، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً (٣).

٧١٩/٣٠٧- روى ذلك الخطيب ص ٢١٦ (١٠٩) قال:

أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم البندار، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع مولى ابن عمر، قال: جاء عمرو بن ثابت العتوّاري - وهو من بني ليث - إلى ابن عمر، فقال: يابن

(١) كذا فى النسخ الثلاث، والصواب عبد الله بن عمر . (٢) فى « ز » العفوّاري .

(٣) الجرح والتعديل ٦/٢٢٣، تعجيل المنفعة ص ٣٠٦ .

عمر، إن أبا سعيد الخدري حدثني أن رسول الله ﷺ زجر عن الصرف. قال: فانطلقت أنا، وعبد الله، وعمرو بن ثابت، حتى أتينا أبا سعيد... الحديث.

وقد روى نافع قصة انطلاقه مع ابن عمر إلى أبي سعيد، دون ذكر الرجل الليثي:

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى الصرف ٤/٤٤١ (١٢٥٩) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، وعبد الرزاق ١٢٢/٨، ١٢١/٨، ١٢٢ (١٤٥٦٣) عن عبد الله بن عمر العمري، والطحاوى ٤/٦٦، ٦٧ بسنده إلى أيوب، جميعا عن نافع قال: انطلقت أنا وابن عمر إلى أبى سعيد... فذكره. وعند عبد الرزاق: بلغ ابن عمر أن أبا سعيد الخدري قال فى الصرف عن النبى ﷺ، فذهب ابن عمر وأنا معه... فذكره.

ورواه نافع عن أبى سعيد، من غير ذكر قصة الرجل مع ابن عمر، أو قصة انطلاقه مع ابن عمر إلى أبى سعيد:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: بيع الفضة بالفضة ٢١/٢ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: المساقاة، ب: الربا ٣/١٢٠٨ (١٥٨٤) بسنده إلى مالك، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالذهب ٧/٢٧٨، ٢٧٩ بسنده إلى مالك، وإلى ابن عون، ومالك: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً ٢/٦٣٢، ٦٣٣ (٣٠)، والشافعى ٢/٨٢، ٨٣ عن مالك، وابن حبان ٧/٢٣٩ (٤٩٩٥) بسنده إلى ابن مالك، والبيهقى ٥/٢٧٦ بسنده إلى مالك، وأحمد ٣/٧٣ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، جميعا عن نافع، عن أبى سعيد الخدري به.

ورواه البخارى فى الموضوع السابق، بسنده إلى الزهرى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، أن أبا سعيد حدثه مثل ذلك حديثاً عن رسول الله ﷺ، فلقبه عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا سعيد... الحديث.

ورواه أبو صالح ذكوان السمان، عن أبى سعيد:

رواه مسلم فى الموضوع السابق ٣/١٢٠٩ (١٥٨٤) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، والطحاوى ٤/٦٧ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، والطيالسى ص ٢٩٠ (٢١٨١) عن وهيب، جميعا عن سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى سعيد به.

الورق: بكسر الراء وقد تسكن: الفضة (١).

لا تُشْفُوا بعضه على بعض: أى لا تفضلوا. والشَّف - بكسر الشين - النقصان أيضاً، فهو من الأضداد (٢).

(٢) النهاية ٢/٤٨٦.

(١) النهاية ٥/١٧٥.

٣٠٨- (خ) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : جَاءَ بَعْضُ فُتَيَانَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَقَالَ : « كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِنَا » . قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ فِي تَمْرِنَا شَيْءٌ ، فَأَعْطَيْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ... الحديث .

هو : سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةٍ . وَقِيلَ : مَالِكُ بْنُ صَعْصَعَةَ .

[قلت : فى الصحيح (١) أنه بلال . انتهى] (٢)

٧٢٠/٣٠٨- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٦/٣ (١٥٩٤) قال:

حدثني عمرو الناقد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، قال: سألت ابن عباس عن الصرف، فقال: أبدأ بيد؟ قلت: نعم. قال: فلا بأس به. فأخبرت أبا سعيد، فقلت: إنى سألت ابن عباس عن الصرف، فقال: أبدأ بيد؟ قلت: نعم. قال: فلا بأس به. قال: أو قال ذلك؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه. قال: فوالله لقد جاء بعض فتيان النبي ﷺ بتمر فأنكره، فقال: « كأن هذا ليس من تمر أرضنا ». قال: كان فى تمر أرضنا - أو فى تمرنا - العام بعض الشيء، فأخذت هذا، وزدت بعض الزيادة. فقال: « أضعفت، أرييت، لا تقربن هذا. إذا رأيتك من تمرك شيء فبعه، ثم اشترى الذى تريد من التمر ».

سعيد هو ابن إياس الجريري، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة.

رواه أحمد ٦٠/٣ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علي، وأبو يعلى ٥١٨/٢، ٥١٩ (١٣٧١) بسنده إلى ابن علي، والخطيب ص ٣٧٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء، جميعا عن سعيد بن إياس الجريري به، وليس فى رواية عبد الوهاب عند الخطيب ذكر لقصة ابن عباس، وفيه زيادة: « قال أبو سعيد: هذا التمر فكيف الفضة بالفضة ».

ورواه مسلم فى نفس الموضع ١٢١٧/٣ بسنده إلى عبد الأعلى، والشافعي ٨٩/٢ عن عبد الوهاب - وهو ابن عبد الحميد الثقفى - بروايتين، والبيهقى ٢٨١/٥ بسنده إلى عبد الأعلى، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة به، وفى حديث عبد الأعلى قصة ابن عباس وابن عمر، وليست قصتهما فى حديث عبد الوهاب، وإحدى روايتى الشافعي مختصرة، وفى الحديث أن الذى جاء بالتمر هو صاحب نخل رسول الله ﷺ.

ورواه مسلم فى نفس الموضع (١٥٩٤) بسنده إلى أبي قزعة سويد بن حجير الباهلي، والطحاوى ٦٨/٤ بسنده إلى التيمي، وهو محمد بن إبراهيم، وأبو يعلى ٤٢٦/٢ (١٢٢٦) بسنده

(٢) ما بين المعرفين ساقط من « خ » .

(١) فى « ز » : الصحيحين .

إلى التيمي، والطيالسي ص ٢٨٨ (٢١٧٠) عن الربيع بن صبيح، جميعا عن أبي نصرّة، عن أبي سعيد به مختصرا، ليس فيه قصة ابن عباس إلا عند الطيالسي.

ورواه النسائي: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٢/٧ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، والطحاوي ٦٨/٤ بسنده إلى هشام، وابن حبان ٢٤٠/٧ (٤٩٩٩) بسنده إلى ابن أبي عروبة، وأحمد ٦٧/٣ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، جميعا عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري به.

وسأيت في الخبر التالي حديث سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، وأبي هريرة.

البيان

قال الخطيب: هذا الفتى الذى جاء رسول الله ﷺ بالتمر هو: سواد بن غزوة، وقيل: مالك بن صعصعة.

قلت: ليس كذلك، بل إن بيان الخطيب هذا إنما هو لحديث أبي سعيد، وأبي هريرة في الخبر التالي (٣٠٩) فالتمر المستبدل به هاهنا تمر المدينة كما هو واضح، والتمر المستبدل به فى قصتيهما هو من تمر خيبر الذى جمع منهم.

وأقربُ مَنْ يُفسَّرُ به مبهم حديث الباب بلال بن رباح (١).

٧٢١/٣٠٨ - رواه البخارى: ك: الوكالة، ب: إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فيعه مردود ٤٤/٢ قال:

حدثنا إسحاق، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا معاوية - هو ابن سلام - عن يحيى، قال: سمعت عقبة بن عبد الغافر، أنه سمع أبا سعيد الخدري رضى الله عنه، قال: جاء بلال إلى النبي ﷺ بتمر برني، فقال له النبي ﷺ: « من أين هذا ؟ » قال بلال: كان عندنا تمر ردى، فبعت منه صاعين بصاع، لنطعم النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ عند ذلك: « أوه أوه، عين الربا، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر، ثم اشتره ».

إسحاق هو ابن راهويه، ويحيى هو ابن أبي كثير.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٥/٣ (١٥٩٤) بسنده إلى معاوية بن سلام، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٣/٧ بسنده إلى الأوزاعي، جميعا عن يحيى بن أبي كثير، عن عقبة بن عبد الغافر به.

ورواه الدارمي: ك: البيوع، ب: فى النهى عن بيع الطعام إلا مثلا بمثل ٢٥٧/٢، والطحاوي ٦٨/٤ عن ابن مرزوق، والطبراني ٣٥٩/١ (١٠٩٧) بسنده إلى يحيى بن معين، جميعا عن عثمان

(١) سبق ترجمته فى الخبر (٧٧).

٣٠٩- (ب) : حَدِيثُ / أَبِي هُرَيْرَةَ (١) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ .

هو : سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةَ ، أَخُو بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ . ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ السَّكَنِ .

[قلت : فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ أَخُو بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ . انْتَهَى] (٢) .

ابن عمر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال بنحوه.

ورواه البزار (كشف الأستار ١٠٨/٢) (١٣١٦) بسنده إلى عمرو بن محمد بن أبي رزين، عن إسرائيل به.

ورواه البزار (كشف الأستار ١٠٧/٢، ١٠٨) (١٣١٤) بسنده إلى سعيد بن المسيب، والطبراني ٣٣٩/١، ٣٤٠ (١٠١٧، ١٠١٨) بسنده إلى عمر بن الخطاب، وإلى سعيد بن المسيب، و٣٤٢/١ (١٠٢٨) بسنده إلى عبد الله بن عمر، جميعا عن بلال بن رباح بهذه القصة وألفاظهم مختلفة.

قال الهيثمي في المجمع ١١٢/٤ «... ورجال البراز رجال الصحيح، إلا أنه من رواية سعيد بن المسيب عن بلال، ولم يسمع سعيد من بلال، وله في الطبراني أسانيد، بعضها من حديث ابن عمر عن بلال باختصار، ورجالها ثقات، وبعضها من رواية عمر بن الخطاب وإسنادها ضعيف».

البرني: يفتح الباء الموحدة وسكون الراء بعدها نون: نوع من التمر (٣).

أوه: كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع، وهي ساكنة الواو مكسورة الهاء، وربما قلبوا الواو ألفا، فقالوا: أه من كذا، وربما شددوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء، فقالوا: أوه، وربما حذفوا الهاء فقالوا: أو، وبعضهم يفتح الواو مع التشديد فيقول: أوه (٤).

٣٠٩/٧٢٢- روى هذا الحديث البخاري: ك: البيوع، ب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه ٢٤/٢ قال:

حدثنا قتيبة، عن مالك، عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على خبير، فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله ﷺ: «أكلُ تمرٍ خبير هكذا؟».. قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله ﷺ: «لا

(١) كذا هو، والصواب أنه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من «خ».

(٣) مختار الصحاح ص ٥٠.

(٤) النهاية ٨٢/١.

تفعل، يع الجَمْع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنياً.»

رواه البخارى أيضاً: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الصرف والميزان ٤١/٢ عن عبد الله بن يوسف، ك: المغازى، ب: استعمال النبى ﷺ على أهل خيرير ٥٦/٣ عن إسماعيل بن أبى أويس، ومسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلاً بمثل ١٢١٥/٣ (١٥٩٣) عن يحيى بن يحيى، والنسائى: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلاً ٢٧١/٧، ٢٧٢ بسنده إلى عبدالرحمن بن القاسم، ومالك: ك: البيوع، ب: ما يكره من بيع التمر ٦٢٣/٢ (٢١)، والشافعى ٨٨/٢، ٨٩ عن مالك، والطحاوى ٦٧/٤ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وابن حبان ٢٤١/٧ (٥٠٠٠) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، وابن بشكوال ١٦٤/١ (٣٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، جميعاً عن مالك به.

ورواه البخارى: ك: الاعتصام، ب: إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ ٢٦٨/٤ بسنده إلى أبى بكر بن أبى أويس، واسمه عبد الحميد بن عبد الله، ومسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلاً بمثل ١٢١٥/٣ (١٥٩٣) عن عبد الله بن مسلمة، والدارمى: ك: البيوع، ب: فى النهى عن بيع الطعام إلا مثلاً بمثل ٣٥٨/٢ عن القعنبنى، والبيهقى ٢٨٥/٥ بسنده إلى القعنبنى، جميعاً عن سليمان ابن بلال، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف به، وفيه أنه ﷺ بعث أخوا بنى عدى الأنصارى إلى خيرير... الحديث.

وعلقه مختصراً البخارى: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الصرف والميزان ٥٦/٢ عن عبدالعزيز ابن محمد، عن عبد المجيد بن سهيل.

وروى مالك فى الموضع السابق (٢٠) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار نحوه مرسلًا.

البيان

الرجل هو: سواد بن غزيرة، الأنصارى، من بنى عدى بن النجار، وسواد بتخفيف الواو، وحكى السهيلي تشديدها، شهد بدرا، وله فيها قصة مشهورة، وهو الذى أسر فيها خالد بن هشام المخزومى (١).

٧٢٣/٣٠٩ - روى ذلك الدارقطنى ١٧/٣ قال:

نا يحيى بن صاعد، نا يحيى بن سليمان بن نضلة، نا عبد العزيز بن محمد الدرأوردى، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب، أن أباً سعيد الخدرى وأبهريرة حدثاه، أن رسول الله ﷺ بعث سواد بن غزيرة، أخوا بنى عدى، من الأنصار، وأمره على خيرير، فقدم عليه بتمر جنيب، يعنى الطيب، فقال رسول الله ﷺ: «أكل تمر خيرير هكذا؟». قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٤٨/١، والإصابة ١٤٨/٣ (٣٥٧٥)، أسد الغابة ٣٧٤/٢، ٣٧٥.

لا، والله يا رسول الله، إنا نشترى الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة أصع من الجَمْع. فقال رسول الله ﷺ: « لا تفعل، ولكن بع هذا، واشتر بثمانه من هذا، وكذلك الميزان ».

قال الشيخ أبو الحسن (الدارقطني): يقال كل شيء من النخل لا يعرف اسمه فهو جَمْع، يقال: ما أكثر الجَمْع في أرض فلان، بفتح الجيم.

رواه الخطيب ص ٣٧٥ (١٨٣) بسنده إلى الدارقطني، وعمر بن أحمد الواعظ، كلاهما، عن يحيى بن محمد بن صاعد به.

وفي الإسناد يحيى بن سليمان بن نضلة الخزاعي، قال أبو حاتم: شيخ، وكان ابن صاعد يفخم أمره، وقال ابن خراش: لا يسوى شيئا (١).

وقد تابعه مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت الزبيرى، وهو ثقة:

رواه ابن بشكوال ١٦٥/١ (٣٨) بسنده إلى البغوى، عن مصعب، عن الدرَّاورْدِي به.

وقيل: هو مالك بن صعصعة بن وهب بن عدى، الأنصارى، من بنى عدى بن النجار، وقيل: المازنى، من بنى مازن بن النجار، سكن المدينة، وله حديث طويل فى الإسراء (٢).

٣٠٩/٧٢٤- روى ذلك الخطيب ص ٣٧٥ (١٨٣) قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن عمر بن عيسى بن يحيى البلدى، أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أحمد الإمام بلدى، حدثنا على بن حرب الطائى، حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا فليح بن سليمان، عن أيوب، عن عبد الرحمن الأنصارى، عن عمه مالك بن صعصعة، أن النبي ﷺ كان يعثه إلى تمر خبير، فيستوفيه، فأتاه مالك بتمر طيب، فقال له رسول الله ﷺ: « ما هذا التمر يا مالك ؟ » قال: استطبته لك، الصاع بالصاعين. قال: « لا تعودنَّ لذلك، الصاع بالصاع، والدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم ».

فليح بن سليمان صدوق يخطئ، وعبد الرحمن الأنصارى لم أعرف من هو.

الجنيب: نوع جيد معروف من أنواع التمر (٣).

(١) انظر: الجرح والتعديل ١٥٤/٩، وميزان الاعتدال ٣٨٣/٤.

(٢) الجرح والتعديل ٢١١/٨، تجريد أسماء الصحابة ٤٥/٢، الإصابة ٢٥/٦ (٧٦٣٣)، تهذيب التهذيب ١٦/١٠، أسد الغابة ٢٨١/٤، ٢٨٢.

(٣) النهاية ٣٠٤/١.

٣١٠- (ب): حَدِيثُ مُجَاهِدٍ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ صَائِعٌ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي أَصَوِّغُ الذَّهَبَ ، ثُمَّ أبيعُ الشَّيْءَ مِنْ ذَلِكَ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهِ . . . الحديث.

هو : وَرَدَانَ الرَّومِيُّ . ذكره الشافعيُّ في سننه .

٧٢٥/٣١٠- روى هذا الحديث مالك: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً ٦٣٣/٢ (٣١) قال:

عن حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ، عن مجاهد، أنه قال: كنتُ مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغ، فقال له: يا أبا عبد الرحمن، إنني أصوغ الذهب، ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه، فأستفضل من ذلك قدر عمل يدي، فنهاه عبد الله عن ذلك، فجعل الصائغ يردد عليه مسألة، وعبد الله ينهأه، حتى انتهى إلى باب المسجد، أو إلى دابة يريد أن يركبها، ثم قال عبد الله بن عمر: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما. هذا عهد نبينا إيلنا، وعهدنا إليكم. هذا إسناد حسن، حُمَيْدُ بْنُ قَيْسِ الْمَكِّيِّ لا بأس به، وقد روى له الجماعة.

رواه الشافعي ٨٣/٢، ٨٤، عبد الرزاق ١٢٥/٨ (١٤٥٧٤)، والطحاوي ٦٦/٤ بسنده إلى عبد الله بن وهب، والبيهقي ٢٧٩/٥ بسنده إلى بشر بن عمر، وإلى الشافعي، وابن بشكوال ٢٩٨/١ (٨٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، جميعاً عن مالك به.

البيان

الصائغ هو: وردان المكي، الصائغ الرومي، مولى ابن مسعود. روى عن ابن عمر، وروى عنه عبد الله بن لاحق وابن عيينة. قال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غيرهما (١).

٧٢٦/٣١٠- روى ذلك الشافعي ٨٤/٢، فقد قال الإمام الطحاوي عقب هذا الحديث (يعني الحديث السابق في الإبهام):

سمعت المُرْزِيَّ، يقول: قال الشافعي رحمه الله: هذا خطأ.

ثم قال: حدثنا المُرْزِيَّ، حدثنا الشافعي رحمه الله، أنبأنا سفيان، عن وَرَدَانَ الرَّومِيِّ، أنه سأل ابنَ عُمَرَ، فقال: إنني رجل أصوغ الحُلِيَّ ثم أبيعها، فأستفضل منه قدر أجرتي - أو عمل يدي - فقال ابن عمر رضي الله عنه: الذهب بالذهب، لا فضل بينهما. هذا عهدُ صاحبنا إيلنا، وعهدنا إليكم.

ثم قال الطحاوي: سمعت المُرْزِيَّ يقول: قال الشافعي رحمه الله: يعني صاحبنا عمر بن

(١) الجرح والتعديل ٣٦/٩.

٣١١- (ب) : حَدِيثُ مَالِكٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ صِكَاكَأَ خَرَجَتْ لِلنَّاسِ فِي زَمَانِ مَرْوَانَ [٤٢/٤] ابْنِ الْحَكَمِ ، وَفِيهِ : فَدَخَلَ / زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَا : أَتَحِلُّ بَيْعَ الرِّبَا . . . الْحَدِيثُ .
هو : رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ . قاله ابن وضاح (١) .

الخطاب رضى الله عنه.

رواه البيهقي ٢٧٩/٥ ، وابن بشكوال ٢٩٩/١ (٨٥) بسندهما إلى أبي جعفر الطحاوى به .

٣١١ / ٧٢٧- هذا الحديث رواه مالك : ك : البيوع ، ب : العينة وما يشبهها ٦٤١/٢ (٤٤) :

أنه بلغه أن صكوكا خرجت للناس في زمان مروان بن الحكم من طعام الجار، فتبايع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها، فدخل زيد بن ثابت ورجل من أصحاب رسول الله ﷺ على مروان بن الحكم، فقالا: أتحل بيع الربا يا مروان؟ فقال: أعوذ بالله، وماذا؟ فقالا: هذه الصكوك تبايعها الناس، ثم باعوها قبل أن يستوفوها. فبعث مروان الحرس يتبعونها، ينتزعونها من أيدي الناس، ويردونها إلى أهلها.

رواه ابن بشكوال ٤١٢/١ (١٣١) بسنده إلى محمد بن وضاح، عن يحيى، عن مالك به .

البيان

قال ابن بشكوال ٤١٢/١ : « الرجل هو : رافع بن خديج (٢) ، قاله ابن وضاح ، فيما حكاه أحمد بن سعيد بن حزم . » ولم يذكر ابن بشكوال ذلك دليلا .
ولم أجد - فيما وقفت عليه - ما يدل على ذلك .

(ز) والذى وجدته أن أبا هريرة رضى الله عنه قد دخل على مروان . فنهاه عن ذلك .

٣١١ / ٧٢٨- روى ذلك مسلم : ك : البيوع ، ب : بطلان بيع المبيع قبل القبض ١١٦٢/٣ (١٥٢٨) قال :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الله بن الحارث الخزومي ، حدثنا الضحك بن عثمان ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة ، أنه قال لمروان : أحلت بيع الربا . فقال مروان : ما فعلت ؟ فقال أبو هريرة : أحلت بيع الصكوك ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى . قال : فخطب مروان الناس ، فنهى عن بيعها ، قال سليمان : فنظرت إلى حرس يأخذونها من أيدي الناس .

(١) « ك » : ابن الصلاح ، وفي « خ » : ابن أوضاح . والمثبت من « ز » ، وهو الصواب الموافق لما عند ابن بشكوال .

(٢) سبقت ترجمة في الخير (٣٣) .

٣١٢- (١) (١): حَدَّثُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ : عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، وَرَجُلٍ آخَرَ ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ... » الحديث في الربا (٢) .

قال الرافعي (٣): ذكر بعض الشارحين أن الرجل الآخر الذي أبهم ذكره: عبيد الله (٤) ابن عبد الله ، المعروف بابن هرمن (٥) .

قلت: وقال والدي - فيما قرأته بخطه -: الصواب: أنه عبد الله بن عبيد . ويقال: ابن عتيق . ويقال: ابن عتيق . وهو عند النسائي وابن ماجه مصرح باسمه على الصواب .

رواه أحمد ٣٢٩/٢ عن أبي بكر الحنفى عبد الكبير بن عبد المجيد، ٣٤٩/٢ عن عبد الله بن الحارث المخزومي، كلاهما عن الضحاك بن عثمان به .

فقد يكون أبو هريرة هو الرجل الذى دخل مع ثابت، وقد يكون دخل وحده، وتكون قصة الدخول متعددة، والله أعلم .

الصِّكَاكُ: جمع صك، وهو: الكتاب. وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كتباً، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها تعجلاً، ويعطون المشتري الصك ليمضى ويقبضه، فنهوا عن ذلك، لأنه يبيع ما لم يقبض (٦) .

٧٢٩/٣١٢- روى هذا الحديث الشافعي ٨٥/٢ قال:

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن مسلم بن يسار، ورجل آخر، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، ولا البر بالبر، ولا الشعر بالشعر... » الحديث .

قال أبو العباس الأصم: فى كتابى: أيوب، عن ابن سيرين .

ثم ضرب عليه: ينظر فى كتاب الشيخ، يعنى الربيع . اهـ .

قال الشيخ عبد الرحمن البنا رحمه الله:

« الظاهر - والله أعلم - أن أبا العباس الأصم روى هذا الحديث مرتين، المرة الأولى فى كتابه بزيادة « ابن سيرين » بين « أيوب » و « مسلم بن يسار »، والمرة الثانية بالسند المذكور فى حديث

(١) فى «ز»: ك . (٢) قوله: « فى الربا »: ساقط من: «ز» .

(٣) فى «ز»: الشافعي . (٤) فى «ز»: عبد الله .

(٥) ف «ز»: هرم . (٦) النهاية ٤٣/٣ .

الباب، وليس فيه « ابن سيرين »، لهذا ضرب أبو العباس على لفظ « ابن سيرين » في كتابه، حتى يراجع شيخه الربيع بن سليمان.

وقد جاء هذا الحديث في السنن، رواية الطحاوي، عن الزُّنبي، عن الشافعي، عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن مسلم بن يسار ورجل آخر، فأثبت ابن سيرين في روايته، وهي تؤيد رواية أبي العباس الأصم في كتابه، والله أعلم .

رواه عبد الرزاق ٣٤/٨ (١٤١٩٤) عن معمر، والبيهقي ٢٧٦/٥ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، جميعا عن أيوب، عن ابن سيرين به.

ورواه الحميدي ١٩٢/١، ١٩٣ (٣٩٠) عن سفيان - ابن عيينة - عن علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عبادة بن الصامت به، لم يذكر الرجل الآخر.

البيان

الرجل الآخر هو: عبد الله بن عبيد، ويقال: ابن عتيك، قال المزني: وهو وهم، ويقال: ابن عتيق، والأول أصح، ويدعى: ابن هرْمُز. روى عن معاوية وعبادة بن الصامت، وعنه ابن سيرين، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة (١).

٣١٢/٧٣٠- روى ذلك النسائي: ك: البيوع، ب: بيع البر بالبر ٢٧٥/٧ قال:

أخبرنا المؤمل بن هشام، قال: حدثنا إسماعيل - وهو ابن عليّة - عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: حدثني مسلم بن يسار، وعبدُ الله بن عبيد، وقد كان يدعى ابن هرْمُز، قال: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية، حدثهم عبادة قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والتمر بالتمر، والبرّ بالبر... الحديث.

مسلم بن يسار لم يلق عبادة بن الصامت، فالإسناد منقطع.

رواه أيضا في نفس الموضوع ٢٧٤/٧ بسنده إلى يزيد بن زريع، ب: بيع الشعير بالشعير ٢٧٥/٧، ٢٧٦ بسنده إلى بشر بن المفضل، وابن ماجه: ك: التجارات، ب: الصرف وما لا يجوز متفاضلا يبدأ بيد ٧٥٧/٢، ٧٥٨ (٢٢٥٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، وإلى إسماعيل بن عليّة، والبيهقي ٢٧٦/٥ بسنده إلى يزيد بن زريع، وأحمد ٣٢٠/٥ عن إسماعيل بن عليّة، جميعا عن سلمة بن علقمة به، وفي رواية يزيد بن زريع - عند النسائي - عبد الله بن عتيك.

وقد رواه مسلم بن يسار المكي، عن شراحيل بن آدة أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة

(١) الجرح والتعديل ١٠١/٥، تهذيب التهذيب ٢٧٣/٥، تقريب التهذيب ٤٣٢/١.

ابن الصامت:

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: الصرف ٢٤٨/٣ (٣٣٤٩) بسنده إلى بشر بن عمر وعزاه المزى فى التحفة ٢٥٠/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: البيوع، بسنده إلى عمرو بن عاصم، والطحاوى ٦٦/٤ بسنده إلى عفان بن مسلم، والدارقطنى ١٨/٣ بسنده إلى هُدبة بن خالد، والبيهقى ٧٧/٥ بسنده إلى هشام بن على بن رجاء، جميعا عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبى الخليل صالح بن أبى مريم، عن مسلم بن يسار المكى، عن أبى الأشعث الصنعانى، عن عبادة بن الصامت به.

قال البيهقى: هذا هو الصحيح.

وعزاه المزى فى نفس الموضع إلى النسائي فى نفس الموضع بسنده إلى عبدة بن سليمان، والبيهقى ٢٧٦/٥، ٢٧٧ بسنده إلى يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن أبى الأشعث عن عبادة. لم يذكر «أبا الخليل».

وتابع مسلما فى روايته عن أبى الأشعث: أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرْمى:

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا ١٢١٠/٣ (١٥٨٧) بسنده إلى أيوب بن أبى تميمة السخيتانى، وإلى خالد بن مهران الحذاء، وأبو داود: ك: البيوع، ب: الصرف ٢٤٨/٣، ٢٤٩ (٣٣٥٠) بسنده إلى خالد الحذاء، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلا بمثل وكرامية التفاضل فيه ٤٣٩/٤، ٤٤٠ (١٢٥٨) بسنده إلى خالد الحذاء، وعزاه المزى فى التحفة ٢٤٩/٤، ٢٥٠ إلى النسائي فى الكبرى: ك: البيوع، بسنده إلى خالد الحذاء، والشافعى ٨٧/٢، ٨٨ بسنده إلى أيوب، وابن أبى شيبه ١٠٠/٧ (٢٥٢٦) بسنده إلى أيوب، ١٠٣/٧ (٢٥٣٤) بسنده إلى خالد الحذاء، والدارمى: ك: البيوع، ب: فى النهى عن الصرف ٢٥٨/٢، ٢٥٩ بسنده إلى خالد الحذاء، والطحاوى ٦٦/٤ بسنده إلى خالد الحذاء، وابن حبان ٢٣٨/٧ - ٢٤٠ (٤٩٩٤، ٤٩٩٧) بسنده إلى خالد الحذاء، والبيهقى ٢٧٧/٥ بسنده إلى أيوب، ٢٧٧، ٢٧٨ بسنده إلى الحذاء، وأحمد ٣١٤/٥، ٣٢٠ بسنده إلى خالد الحذاء، وأبو نعيم ٢٩٧/٢، ٢٩٨ بسنده إلى أيوب، كلاهما عن أبى قلابة عن أبى الأشعث، عن عبادة به، وفى حديث أيوب أن أبا قلابة قال: كنتُ بالشام فى حلقة بها مسلم بن يسار. فجاء أبو الأشعث... وساق قصة عبادة ومعاوية.

بَابُ الرَّهْنِ

٣١٣- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : رَهْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى طَعَامٍ .
هَذَا الْيَهُودِيُّ يُقَالُ لَهُ : أَبُو الشَّحْمِ (١) .

٧٣١/٣١٣- روى هذا الحديث البخارى: ك: البيوع، ب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة ٦/٢ قال:

حدثنا مسلم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أنس .ح.حدثني محمد بن عبد الله بن حوثب، حدثنا أسباط أبو اليسع البصرى، حدثنا هشام الدستوائى، عن قتادة، عن أنس رضى الله عنه ؛ أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سِنَخَةٍ، ولقد رهن النبي ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودى، وأخذ منه شعيراً لأهله، ولقد سمعته يقول: « ما أمسى عند آل محمد برٍّ، ولا صاع حبٍّ ». وإن عنده لتسع نسوة.

مسلم هو ابن إبراهيم.

رواه أيضا: ك: الرهن، ب: الرهن فى الحضرم ٧٨/٢ بسنده إلى هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى الرخصة فى الشراء إلى أجل ٤/٤٠٥، ٤٠٦ (١٢٣٣) بسنده إلى هشام، والنسائى: ك: البيوع، ب: الرهن فى الحضرم ٧/٢٨٨ بسنده إلى هشام، وابن ماجه: ك: الرهن، ب: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ٢/٨١٥ (٢٤٣٨) بسنده إلى هشام، وابن حبان ٧/٥٧١ (٥٩٠٧) بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن النحوى، والبيهقى ٦/٣٦ بسنده إلى هشام، ٣٦، ٣٧ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، وأحمد ٣/١٣٣، ٢٠٨ بسنده إلى هشام، ٣/٢٣٨ بسنده إلى شيبان، وأبو يعلى ٥/٣٩٣، ٣٩٤ (٣٠٥٩) - ٣٠٦١ بسنده إلى شيبان، والخطيب ص ١٤٠ (٧٤) بسنده إلى شيبان، جميعاً عن قتادة، عن أنس به. ورواية ابن ماجه وابن حبان بقصة الرهن فقط.

والحديث مروى عن عائشة أن النبي ﷺ اشترى من يهودى طعاماً إلى أجل ورهنه درعه:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: شراء النبي بالنسيئة ٦/٢، ك: السلم، ب: الرهن فى السلم ٢/٣١، ك: الاستقراض، ب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرتة، ك: الرهن، ب: من رهن درعه ٧٨/٢ بأسانيد إلى عبد الواحد بن زياد، ك: البيوع، ب: شراء الحوائج بنفسه ٢/١٠ بسنده إلى أبى معاوية، ب: شراء الطعام إلى أجل ٢/٢٤ بسنده إلى حفص بن غياث، ك: السلم، ب: الكفيل فى السلم ٢/٣١ بسنده إلى يعلى بن عبيد، ك: الرهن، ب: الرهن عند اليهود وغيرهم ٢/٧٨ بسنده إلى جرير، ك: الجهاد، ب: ما قيل فى درع النبي ﷺ ٢/١٥٦، ك: المغازى، ب:

(١) فى هامش «ز» وقيل: أبو شحمة.

حدثنا ٩٦/٣ بسنده إلى سفيان وهو الثوري، ومسلم: ك: المساقاة، ب: الرهن وجوازه في الحضرة
والسفر ١٢٢٦/٣ (١٦٠٣) بأسانيد إلى أبي معاوية، وعيسى بن يونس، وعبد الواحد بن زياد،
وحفص بن غياث، والنسائي: ك: البيوع، ب: الرجل يشتري الطعام إلى أجل ويسترهن البائع منه
بالثمن رهنا ٢٨٨/٧ بسنده إلى حفص بن غياث، ب: مبايعة أهل الكتاب ٣٠٣/٧ بسنده إلى أبي
معاوية، وابن ماجه: ك: الرهن، ب: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ٨١٥/٢ (٢٤٣٧) بسنده إلى
حفص بن غياث، وابن أبي شيبة ١٦/٦ (٥٥) عن حفص بن غياث، وابن حبان ٥٧١/٥ (٥٩٠٦)،
٥٩٠٨ بسنده إلى سفيان، وعبد الواحد بن زياد، والبيهقي ٣٦/٦ بسنده إلى يعلى بن عبيد،
وسفيان الثوري، وأحمد ٤٢/٦ عن أبي معاوية، ١٦٠/٦ عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة،
٢٣٠/٦ عن ابن نمير، ٢٣٧/٦ بسنده إلى سفيان الثوري، جميعا عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن عائشة به.

وهو مروى عن ابن عباس قال: توفي النبي ﷺ، ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام
أخذه لأهله:

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء في الرخصة في الشراء إلى
أجل ٤٠٥/٤ (١٢٣٢) بسنده إلى ابن أبي عدي، وعثمان بن أبي عمر، والنسائي: ك: البيوع، ب:
مبايعة أهل الكتاب ٣٠٣/٧ بسنده إلى سفيان بن حبيب، وابن أبي شيبة ١٨/٦ (٦٣) عن يزيد بن
هارون، والدارمي: ك: البيوع، ب: في الرهن ٢٥٩/٢، ٢٦٠ عن يزيد بن هارون، والبيهقي
٣٦/٦ بسنده إلى أبي عاصم، جميعا عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس به.
ورواه ابن ماجه: ك: الرهن، ب: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ٨١٥/٢ (٢٤٣٩) بسنده إلى
هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

اليان

اليهودى هو: أبو الشحم الظفري، رجل من بني ظفر - بفتح الظاء والفاء - بطن من الأوس،
والشحم - بفتح المعجمة وسكون المهملة - وكان حليفاً للأوس، واسمه كنيته (١).

٧٣٢/٣١٣ - روى ذلك الشافعي ٩٧/٢ قال:

أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رهن درعه
عند أبي الشحم اليهودي، رجل من بني ظفر.

سعيد هو ابن سالم، ومحمد هو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، والإسناد منقطع،

(١) فتح الباري ٩٩/٥.

.....

محمد من الطبقة الرابعة.

رواه الخطيب ص ١٤١ (٧٤) بسنده إلى الشافعي به.

ورواه البيهقي ٣٧/٦ بسنده إلى سليمان بن بلال، وغيره، عن جعفر بن محمد به، وقال:

هذا منقطع.

يعنى أن محمد بن علي بن الحسين لم يدرك النبي ﷺ.

قلت: وابن جريج مدلس، ولم يُصرَّح بالسَّماع.

بَابُ الْمَزَارَعَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَفَضْلِ الزَّرْعِ

٣١٤- (خط) : حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ : كُنَّا نُخَابِرُ ، فَقَالَ بَعْضُ عُمُوْمِي : نَهَى

[ك٢٧/ب]

عَنْهَا / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(خ) : هو : ظَهْرٌ - بضم الظاء المعجمة - بن رافع بن عدي .

[ز٤٣/أ]

(ط) : هو : أَسِيدُ بْنُ / ظَهْرٍ بنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ .

٣١٤/٧٣٣- روى هذا الحديث أبو داود: ك: البيوع، ب: في التشديد في ذلك ٢٥٩/٣، ٢٦٠ (٣٣٩٥) قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا خالد بن الحارث، ثنا سعيد، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، أن رافع بن خديج قال: كنا نخابِرُ على عهد رسول الله ﷺ، فذكر أن بعض عمومته أتاه، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً، وطواعية الله ورسوله أنفع. قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ « من كانت له أرض فليزرعها، أو فليزرعها أخاه، ولا يكاربها بثلث، ولا بربع، ولا بطعام مسمى » .

سعيد هو ابن أبي عروبة.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض بالطعام ١١٨٢/٣ (١٥٤٨) بسنده إلى خالد بن الحارث، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد بن سليمان، والنسائي: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهى عن كراء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر ٤٢/٧ بسنده إلى خالد بن الحارث، وابن ماجه: ك: الرهون، ب: استكراء الأرض بالطعام ٨٢٣/٢، ٨٢٤ (٢٤٦٥) بسنده إلى خالد، والطبراني ٢٤٨/٤، ٢٤٩ (٤٢٨١) بسنده إلى عبده بن سليمان، ويزيد بن زريع، والخطيب ص ١٥٨ (٨٣) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعاً عن سعيد بن أبي عروبة، عن يعلى بن حكيم به.

ورواه مسلم في الموضوع السابق ١١٨١/٣ بسنده إلى إسماعيل بن علي، وحماد بن زيد، وأبو داود في الموضوع السابق (٣٣٩٦) بسنده إلى حماد بن زيد، والنسائي في الموضوع السابق ٤١/٧، ٤٢ بسنده إلى ابن علية، وأحمد ٤٦٥/٣ عن إسماعيل بن علي، والبيهقي ١٣١/٦ بسنده إلى حماد بن زيد، والطبراني ٢٤٨/٤ (٤٢٧٩، ٤٢٨٠) بسنده إلى حماد بن زيد، وإسماعيل بن علي، جميعاً عن أيوب بن أبي تيممة، عن يعلى بن حكيم بالقصة.

ورواه مسلم في نفس الموضوع عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو، والطبراني ٢٤٩/٤ (٤٢٨٢)

بسندة إلى أحمد بن عيسى المصرى، كلاهما عن ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم بالقصة، وليس فى رواية أبى الطاهر « عن بعض عمومته ».

وراه مسلم فى الموضع السابق ٣/١١٨٠، ١١٨١ (١٥٤٧) بسندة إلى عبد الله بن عون، والنسائى فى الموضع السابق ٧/٤٥، ٤٦ بسندة إلى موسى بن عقبة، وإلى عبد الله بن عون، والطحاوى ٤/١١١ بسندة إلى موسى بن عقبة، والبيهقى ٦/١٢٩ بسندة إلى ابن عون، والطبرانى ٤/٢٥٦ (٤٣١٨، ٤٣٢٠) بسندة إلى موسى بن عقبة، وإلى ابن عون، جميعا عن نافع مولى ابن عمر، أن رافع بن خديج أخبر عبد الله بن عمر - فى حديث موسى عن عمومته وفى حديث ابن عون: بعض عمومته - به.

ورواه البخارى: ك: الزراعة، ب: كراء الأرض بالذهب والفضة ٢/٤٩ عن عمرو بن خالد، والنسائى ٧/٤٢، ٤٣ بسندة إلى حُجَّين بن المنثَّى، والبيهقى ٦/١٣٢ بسندة إلى قتيبة، ومحمد بن رمح، وأحمد ٤/١٤٢ عن يونس، جميعا عن الليث، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن حفظة ابن قيس، عن رافع بن خديج، قال: حدثنى عمأى، وعند النسائى وأحمد: حدثنى عمى.

ورواه الطبرانى ٤/٢٦٥ (٤٣٦٨) بسندة إلى مجاهد، قال: سمعت رافع بن خديج يقول: راح عمومتى إلى رسول الله ﷺ، ثم رجعوا إلينا... الحديث.

البيان

قال الخطيب: عم رافع بن خديج هذا هو: ظهير - بالتصغير - بن رافع بن عدى بن زيد ابن عمرو بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج. قلت: وقد شهد العقبة (١).

٣١٤/٧٣٤ - روى ذلك البخارى: ك: الزراعة، ب: ما كان من أصحاب النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والثمره ٢/٤٨، ٤٩ قال:

حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الأوزاعى، عن أبى النجاشى، مولى رافع بن خديج، سمعت رافع بن خديج بن رافع، عن عمه ظهير بن رافع، قال ظهير: لقد نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقا. قلت: ما قال رسول الله ﷺ فهو حق. قال: دعانى رسول الله ﷺ، قال: « ما تصنعون بمحافلكم ؟ » قلت: نؤاجرها على الربيع، وعلى الأوسق من التمر والشعير، قال: « لا تفعلوا، ازرعوها، أو ازرعوها، أو فامسكوها » قال رافع: قلت: سمعاً وطاعة.

(١) ترجمته فى المعجم الكبير للطبرانى ٨/٤٠٦ (٧٦١)، الجرح والتعديل ٤/٥٠٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٨٠، الإصابة ٣/٣٠٤ (٤٣٢١)، تهذيب التهذيب ٥/٣٤.

عبد الله هو ابن المبارك، وأبو النجاشي هو عطاء بن صهيب.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض بالطعام ١١٨٢/٣ (١٥٤٨) بسنده إلى يحيى بن حمزة، والنسائي: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر ٤٩/٧ بسنده إلى يحيى بن حمزة، وابن ماجه: ك: الرهون، ب: ما يكره من المزارعة ٨٢١/٢، ٨٢٢ (٢٤٥٩) بسنده إلى الوليد بن مسلم، وابن حبان ٣١٣/٧ (٥١٦٨) بسنده إلى الوليد، والبيهقي ١٣١/٥ بسنده إلى الوليد، والطبراني ٢٨٠/٤ (٤٤٢٣) بسنده إلى ابن المبارك، ٤٠٧/٨ (٨٢٦٦، ٨٢٦٧) بسنده إلى ابن المبارك، وإلى الوليد بن مسلم، والخطيب ص ١٥٩ (٨٣) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، جميعا عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع، عن عمه ظهير بن رافع به.

ورواه أحمد ١٤٣/٤ بسنده إلى أيوب بن عتبة، عن عطاء أبي النجاشي بنحوه.

ونقل المصنف عن ابن طاهر أنه: أسيدٌ - بضم الألف مصغرا - بن ظهير بن رافع بن عدى، الأنصارى الحارثى، ولد ظهير السابق، له ولأبيه صحبة. مات في خلافة عبد الملك بن مروان^(١).
٧٣٥/٣١٤ - ولعل حجته في ذلك ما رواه النسائي: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع... ٣٣/٧ قال:

أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: أنبأنا خالد - هو ابن الحارث - قال: قرأت على عبد الحميد بن جعفر، أخبرني أبي، عن رافع بن أسيد بن ظهير، عن أبيه أسيد بن ظهير، أنه خرج إلى قومه، إلى بنى حارثة فقال: يا بنى حارثة، لقد دخلت عليكم مُصيبة. قالوا: ما هي؟ قال: نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض. قلنا: يا رسول الله، إذا نكريها بشيء من الحب؟ قال: «لا»... الحديث.

شيخ النسائي هو محمد بن إبراهيم بن صدران - بضم المهملة وسكون الدال المهملة أيضا - وهو صدوق، وفي الإسناد عبد الحميد بن جعفر صدوق ربما وهم، وفيه رافع بن أسيد وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

ورواه الطبراني ٢١٠/١ (٥٧١) بسنده إلى الصلت بن مسعود الجحدري، عن خالد بن

الحارث مختصرا.

قلت: قال الترمذي [ك: الصلاة، ب: الصلاة في مسجد قباء ٢٧٩/٢، ٢٨٠ (٣٢٣)] عقب

حديث أسيد بن ظهير « الصلاة في مسجد قباء كعمرة »:

(١) الجرح والتعديل ٣١٠/٢، تجريد أسماء الصحابة ٢٢/١، تحفة الأشراف ٧٤/١، الإصابة ٤٨/١ (١٨٦)، تهذيب التهذيب ٣٠٤/١، ٣٠٥.

٣١٥- (ب): حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ عَمِيَّهَ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ (١).
 هما: مَظْهَرٌ، وَظُهَيْرٌ، ابْنَا رَافِعِ بْنِ عَدِيٍّ، ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.

« ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئاً يصح غير هذا الحديث ».

قلت: وقال النسائي عقب حديث رافع بن أسيد، عن أبيه السابق أعلاه: « خالفه مجاهد » أي خالف رافعاً، وذلك أن مجاهداً روى الحديث عن أسيد بن ظهير، عن رافع بن خديج، فجعله من مسند رافع، لا من مسند أسيد.

رواه - كذلك - أبو داود: ك: البيوع، ب: في التشديد في ذلك ٢٦٠/٣ (٣٣٩٨) بسنده إلى سفيان الثوري، والنسائي، في الموضع السابق ٣٣/٧، ٣٤ بسنده إلى مفضل بن مهمل، وإلى شعبة، وإلى جرير، وابن ماجه: ك: الرهون: ب: ما يكره من المزارعة ٨٢٢/٢ (٢٤٦٠) بسنده إلى الثوري، وعبد الرزاق ٩٥/٨ (١٤٤٦٣) عن الثوري، وابن حبان ٣١٥/٧ (٥١٧٥) بسنده إلى جرير، والبيهقي ١٣٢/٦ بسنده إلى الثوري، وأحمد ٤٦٤/٣ بسنده إلى سفيان الثوري، وبسنده إلى شعبة، والطبراني ٢٤٢/٤ (٤٢٥٦) بسنده إلى سفيان الثوري، جميعاً عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير، عن رافع بن خديج به، وبعضهم يزيد على بعض.

ثم إن أسيد بن ظهير ليس عم رافع بن خديج، بل هو ابن عمه.

فالصواب - إذا - أن العم المقصود هو ظهير - والد أسيد - كما سبق البيان وسيأتي في الخبر التالي أنه سمع عميه، أحدهما هو ظهير هذا، والآخر هو « مَظْهَرٌ » أو « مَهَيْرٌ » كما سنبينه.

المخابرة: قيل: هي المزارعة على نصيب معين، كالثلث والرابع وغيرهما، والمخبرة: النصيب، وقيل: هو من الخبار: الأرض اللينة، وقيل: أصل المخابرة من خير؛ لأن النبي ﷺ أقرها في أيدي أهلها على النصف من محصولها، فقيل: خابروهم، أي عاملهم في خير (٢).

٧٣٦/٣١٥- روى هذا الحديث مسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض ١١٨١/٣ (١٥٤٧) قال:

حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، حدثني أبي، عن جدي، حدثني عقيّل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يكرى أرضيه، حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصاري كان يهني عن كراء الأرض، فلقى عبد الله، فقال: يا ابن

(٢) النهاية ٧/٢.

(١) في « ز »: نهى عن المزارعة.

خَدِيجٌ، ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كِرَاءِ الأَرْضِ ؟ قال رافع بن خديج لعبد الله: سمعت عمِّي - وكانا قد شهدنا بدرًا - يحدثان أهل الدار ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كِرَاءِ الأَرْضِ... الحديث.

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: التشديد في ذلك ٢/٣٥٩ (٣٣٩٤) عن عبد الملك عن أبيه، والنسائي: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع... ٧/٤٤٤، ٤٥- ومن طريقه ابن بشكوال ٢/٦٥٠ (٢٦٦) - عن عبد الملك عن أبيه، والطحاوي ٤/١٠٥ بسنده إلى أبي صالح، وأحمد ٣/٤٦٥ عن الحجاج، والبيهقي ٦/١٢٩ بسنده إلى يحيى ابن بكير، جميعا عن الليث بن سعد، عن عَقِيلِ بن خالد، عن الزهريُّ به، وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه البخاري: ك: المغازي، ب: ... ٣/١٣، والنسائي في نفس الموضع ٧/٤٤٤، والبيهقي ٦/١٢٩، والطبراني ٤/٢٤٣، ٤٤٤ (٤٢٦٤) بإسنادهم إلى مالك، وأحمد ٤/١٤٣ بسنده إلى أبي أويس عبد الله بن عبد الله، كلاهما عن الزهريُّ، عن سالم بن عبد الله به مختصرا.

ورواه النسائي ٧/٤٥، والبيهقي ٦/١٣٥ بسندهما إلى شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: بلغنا أن رافع بن خديج كان يحدث أن عمِّي، وكانا - يزعم - شهدا بدرًا، أن رسول الله ﷺ نهى عن كِرَاءِ الأَرْضِ.

وقد روى الحديث في النهي عن كراء الأرض أو عن المحاقلة أو المخابرة عن رافع بن خديج من مسنده، عن النبي ﷺ، رواه عنه أسيد بن ظهير، وحنظلة بن قيس الزرقى، وسعيد بن المسيب، وسليمان يسار، وعبد الله بن عمر، وعيسى بن سهل بن رافع، وأبو النجاشي عطاء بن صُهَيْب، ومجاهد بن جبر المكي، ومحمد بن سيرين، ونافع. وفي بعضها قصة ابن عمر مع رافع بن خديج. ينظر في ذلك:

البخاري: ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أرضا فمات أحدهما ٢/٣٧، ك: المزرعة، ب: ما كان أصحاب النبي ﷺ يواسى بعضهم بعضا ٢/٤٩، ك: الشروط، ب: الشروط في المزارعة ٢/١١٧، ومسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض ٣/١١٧٩ - ١١٨٣ (١٥٤٧، ١٥٤٨)، وأبو داود: ك: البيوع، ب: في التشديد في ذلك ٣/٢٦٠، ٢٦١، والترمذي: ك: الأحكام، ب: ... ٤/٦٤٠ (١٤٠٠)، والنسائي: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع ٧/٣٣ - ٥٠، وابن ماجه: ك: الرهون، ب: كراء الأرض ٢/٨٢٠ (٢٤٥٣)، ب: الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة ٢/٨٢١ (٢٤٥٨)، ب: ما يكره من المزارعة ٢/٨٢٢

(٢٤٦٠)، ومالك: ك: كراء الأرض، ب: ما جاء في كراء الأرض ٧١١/٢، والشافعي ١٠٥/٢،
وعبدالرزاق ٨/٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، وابن حبان
٣١٤/٧ (٥١٧١)، ٣١٥ (٥١٧٥)، والدارقطني ٣/٣٦، ٣٧، والبيهقي ٥/١٢٩-١٣٥، وأحمد ٢/٦،
٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، والطبراني ٤/٢٤١-٢٨٧.
(فائدة):

قال الترمذي رحمه الله ٤/٦٤١ (١٤٠١): «حديث رافع فيه اضطراب؛ يُروى هذا الحديث
عن رافع بن خديج، عن عمومته، ويُروى عنه عن ظهير بن رافع، وهو أحد عمومته، وقد روى هذا
الحديث عنه على روايات مختلفة».

وقد خولف الترمذي في دعوى الاضطراب، إذ يمكن أن يكون رافع رواه مرة هكذا، ومرة
هكذا، ولا مانع من ذلك، فقال عبد الله بن أحمد في المسند ٤/١٤٣: «وسألتُ أبي عن أحاديث
رافع بن خديج، مرة يقول: نهانا النبي ﷺ، ومرة يقول عن عميه؟ فقال: كُلُّهَا صِحَّاحٌ، وأحبُّها
إليَّ حديثُ أيوب».

يعنى حديث أيوب، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع، عن بعض عمومته.
وقال البغوي في شرح السنة ٨/٢٥٤: «وذهب الأكترون إلى جواز المزارعة، وضعف أحمد ابن
حنبل حديث رافع بن خديج، لما فيه من الاضطراب: مرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ، ومرة يقول:
حدثني عمومتى عنه، وصار إلى الحديث الثابت في معاملة أهل خيبر^(١). على أن حديث ابن عمر
عن رافع حديث مجمل، وجاء تفسيره من غير هذا الطريق عن رافع، وعن غيره من الصحابة».
وذهب البغوي ٨/٢٥٥ إلى أن المنهى عنه من المزارعة ما عقد على الجهالة أو الخطر، كما لو
جعل حق العامل في قطعة بعينها، فرمما لا تنتج تلك القطعة شيئا، وربما لا تثبت إلا تلك القطعة،
فيكون أحدهما - على أي حال - لا نصيب له.

وقال البيهقي رحمه الله ٦/١٣٥، ١٣٦: «وحديث رافع حديث ثابت وفيه دليل على نهيه
عن المعاملة عليها ببعض ما يخرج منها؛ إلا أنه أسنده عن بعض عمومته مرة، وأرسله أخرى،
واستقصى في روايته مرة، واختصره أخرى. وتابعه على روايته جابر وغيره».

وزاد ابن حجر - في الفتح ٥/١٩ - الأمر توضيحا، فقال: «وقد استظهر البخاري لحديث
رافع بحديث جابر وأبي هريرة - أي ذكر حديثهما الموافق لحديث رافع - رادا على من زعم أن
حديث رافع فرد، وأنه مضطرب، وأشار إلى صحة الطريقين عنه، حيث روى عن النبي ﷺ،
(١) وهو حديث ابن عمر المتفق على صحته: أعطى رسول الله ﷺ خيبر ليهود أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما
يخرج منها».

وروى عن عمه عن النبي ﷺ، وأشار إلى أن روايته بغير واسطة مقتصرة على النهى عن كراء الأرض، وروايته عن عمه مفسرة للمراد، وهو ما بينه ابن عباس في روايته من إرادة الرفق والتفضيل، وأن النهى عن ذلك ليس للتحريم.

البيان

سبق بيان أن أحد العمين هو: **ظهير بن رافع**، في الخبر السابق.

وأما العم الثاني، فقال ابن حجر في الفتح ١٩/٥: «قال الكلاباذي: لم أقف على اسمه. وذكر غيره أن اسمه **مُظَهَّر** - بضم الميم وفتح الظاء وتشديد الهاء المكسورة - ضبطه عبد الغنى وابن ماكولا. هكذا زعم بعض من صنف المبهمات» (١).

(ز) قال ابن حجر في الإصابة ١٤٦/٦ (٨٢٦٣) في ترجمة «**مُهِير**» - بالتصغير وبالميم - ابن رافع: «عم رافع بن خديج. ذكره الطبري والبعغوي وابن السكن في الصحابة». قال في الإصابة وفي الفتح ٢٠/٥:

٧٣٧/٣١٥ - أخرجوا - **أى الطبرى والبغوى وابن السكن** - طريق سعيد بن أبى عروبة، عن **يَعْلَى بن حكيم**، عن **سليمان بن يسار**، عن **رافع بن خديج**، أن بعض عمومه - يزعم قتادة أن اسمه **مُهِير** - قال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقا... الحديث.

قال في الفتح: «فهذا أولى أن يعتمد، وهو بوزن أخيه **ظهير**، كلاهما بالتصغير». قلت: قد مرَّ الحديث بالإبهام من رواية سعيد بن أبى عروبة، وأيوب بن أبى تيمة، عن **يعلى بن حكيم**.

وروى **البيهقى** ١٣١/٦ و**الخطيب** ص ١٥٩ (٨٣) هذا الحديث من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن **سعيد بن أبى عروبة** به، لكنه قال: قال قتادة: اسمه **ظهير**. وساقه **الخطيب** في معرض الحجة لكونه **ظهيراً**، فلعل **الخطيب** رحمه الله صحف «**مُهِيراً**» إلى: «**ظهير**»، أو لعله من تصحيف من دون **سعيد** من الرواة. والله أعلم.

أما **ابن بشكوال** فروى ٦٥١/٢ بسنده إلى **الدارقطنى** قال:

«وأما **مُظَهَّر** فهو **مُظَهَّر بن رافع بن عدى الأنصارى**، أخو **ظهير بن رافع**، وهما عمّا **رافع بن خديج**، لهما صحبة، روى عنهما **ابن أخيهم رافع بن خديج**، شهد **مُظَهَّر** أحدًا، وقتله يهود في خلافة **عمر** رضى الله عنه.»

(١) وترجم له **الذهبي** في **تجريد أسماء الصحابة** ٨٠/٢، و**ابن حجر** في **الإصابة** ١٠٥/٩، ١٠٦ (٨٠٣٠).

٣١٦- (ب) (١) : حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ : ثَنَا (٢) فَنَجٌّ ، قَالَ : كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدِّيْبَادِ. (٣) وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ : عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَ فَنَجًّا بِحَدِيثِ عَنِ (٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «مَنْ نَصَبَ شَجْرَةً فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا . . . » الْحَدِيثُ .
هو : وَهْبُ بْنُ يَحْنَسَ (٥) مِنَ الصَّحَابَةِ .

٧٣٨/٣١٦- روى هذا الحديث أحمد ٦١/٤ ، ٣٧٤/٥ قال :

ثنا عبد الرزاق، قال: نا داود بن قيس الصنعاني، قال: حدثني عبد الله بن وهب، عن أبيه، قال: حدثني فَنَجٌّ، قال: كنت أعمل في الدِّيْبَادِ، وأعالج فيه، فقدم يعلَى بن أمية أميراً على اليمن، وجاء معه رجال من أصحاب رسول الله ﷺ، فجاءني رجل ممن قدم معه، وأنا في الزرع أصرف الماء في الزرع، ومعه في كفه جوزٌ، فجلس على ساقية من الماء، وهو يكسر من ذلك الجوز ويأكل، ثم أشار إلى فَنَجِّجٍ، فقال: يا فارسي، هَلُمَّ ! قال: فدنوتُ منه، فقال الرجل لِفَنَجِّجٍ: أتضمن لي غرس هذا الجوز على هذا الماء؟ فقال له فَنَجِّجٌ: ما ينفعني ذلك؟ فقال الرجل: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول بأذُنِي هَاتَيْنِ: «مَنْ نَصَبَ شَجْرَةً فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا حَتَّى تُثْمِرَ كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَصَابُ مِنْ ثَمَرِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

فقال فَنَجِّجٌ: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال فَنَجِّجٌ: فأنا أضمنها. قال: فمنها جوز الدِّيْبَادِ.

فنج - بفتح الفاء وتشديد النون المفتوحة بعدها جيم - وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مجهول، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً (٦)، وفي الإسناد عبد الله بن وهب بن منبه، قال ابن حجر: مقبول.

قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٣٣٦ عن هذا الحديث: «وهو منكر». وقال الهيثمي في المجمع ٦٨/٤: «رواه أحمد وفيه فَنَجِّجٌ، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه، وبقيه رجاله ثقات» .

ورواه ابن بشكوال ٧٦٧/٢، ٧٦٨ (٢٧٣) بسنده إلى حامد بن يحيى، عن عبد الرزاق به.

البيان

قال ابن بشكوال ٧٦٨/٢: «الرجل المذكور هو: وبر بن يَحْنَسَ» بالياء المثناة التحتانية بعدها هاء مهملة، فنون فسين مهملة - قال ابن حبان: «يقال: له صحبة» وقال الواقدي: وفي سنة عشر

(١) في «ز»: ك . (٢) في «خ، ز»: حدثنا . (٣) في «خ»: الدينار .

(٤) هذا اللفظ ساقط من «ز» . (٥) في «ز»: لحيس .

(٦) تعجيل المنفعة ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ (٨٦٢)، الجرح والتعديل ٩٣/٧ .

٣١٧^(١) - (١): حَدِيثُ ابْنِ رِفَاعَةَ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ أَرْضًا . قَالَ : « ازرع » . قُلْتُ : هِيَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : « فَبُور » . رواه أبو أحمد الحاكم .

قال العلامي في كتابه « الوشئ المعلم » فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ : لرفاعة ابنان: عبيد، ومعاذ. وهذا المبهم يحتمل كلا منهما. والأظهر أنه عبيد .

قدم وبر بن يحنس على الأبناء من عند النبي ﷺ، فنزل على بنات النعمان بن برزخ، فأسلمن، وبعث إلى فيروز الديلمي فأسلم، وإلى مكنود فأسلم، وكان ابنه عطاء أول من جمع القرآن - يعنى باليمن - (٢).

٧٣٩/٣١٦ - قال ابن بشكوال:

« الحجة في ذلك ما قرأت بخط عبد الملك أحمد بن محمد بن عبد البر، قال: قال لنا أحمد ابن خالد: قال لنا أبو محمد الكشوري: أنبا بعض مشايخنا، أن هذا الرجل من أصحاب النبي ﷺ وبر بن يحنس الذي بعثه النبي ﷺ إلى اليمن. قال لنا أحمد بن خالد الكشوري: ثم صار جوز اليمن منها، أخبرنا بذلك بعض مشايخنا. هذا آخر ما نقلته من خط ابن عبد البر رحمه الله » .

الدينباذ: بفتح الدال المهملة وكسرها، وسكون الياء آخر الحروف، وبعد النون باء موحدة، وآخره ذال معجمة - موضع باليمن كثير الجوز (٣).

وقال ياقوت ٥٤٥/٢: من قرى مرو عند ريكنج عبدان.

٧٤٠/٣١٧ - لم أجد هذا الحديث بهذا الإسناد فيما وقفت عليه، والذي وجدته هو ما رواه الطبراني ٢٦٦/٤، ٢٦٦ (٤٣٧٣) قال:

حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا هشام بن عمار، ثنا يحيى بن حمزة، ثنا عتبة بن أبي حكيم، أن عبد الرحمن بن أبي قيس حدثه، عن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أنا أكثر الأنصار أرضاً، قال: « ازرع ». قلت: هي أكثر من ذلك. قال: « فَبُور » .

عبد الرحمن بن أبي قيس، قال البخاري وأبو حاتم: لا يتابع علي حديثه (٤).، وعتبة بن أبي حكيم صدوق يخطئ كثيراً.

(١) هذا الحديث ساقط من « خ » . (٢) الإصابة ٣١٣/٦، ٣١٤ (٩١٠٥)، أسد الغابة ٨٣/٥ .

(٣) القاموس المحيط ص ٤٢٥ .

(٤) انظر: الجرح والتعديل ٢٧٨ / ٥ وفيه: عبد الرحمن بن قيس، والمغني في الضعفاء ٣٨٥/٢، وميزان الاعتدال ٥٨٤/٢ وأورد الحديث وقال: قال العقبلي: لم يأت « بُور » إلا في هذا الحديث .

بَابُ الْقَرْضِ

٣١٨- (ع) : حَدِيثُ أَبِي الْيَسْرِ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا (١) .. » وفيه (٢) : قال أبو اليسر لغريمه : اذْهَبْ فِهِيَ لَكَ . وَكَانَ (٣) مُعْسِرًا .

غريمه هو : الحارث بن يزيد الجهنيني (٤) . /

(ب) : ذكره ابن وهب في جامعِهِ . وقيل : أبو لبابة بشير بن عبد المنذر الأنصاري .

[٤٣/ب]

٧٤١/٣١٨- روى هذا الحديث الدارمي : ك : البيوع ، ب : فيمن أنظر معسراً ٢٦١/٢ قال :

حدثنا أحمد بن عبد الله ، ثنا زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي أبي اليسر (كذا والصواب : عن اليسر) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » . قال : فبزق في صحيفته ، فقال : اذهب فهي لك - لغريمه - وذكر أنه كان معسراً .

زائدة هو ابن قدامة الثقفي ، وربعي هو ابن حراش ، وأبو اليسر هو كعب بن عمرو ، وفي الإسناد عبد الملك بن عمير ، وهو ثقة ؛ لكنه مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع في أي من الروايات عنه .

رواه القضاعي في مسند الشهاب ٢٨١/١ ، ٢٨٢ (٤٦٠) بسنده إلى إبراهيم بن شريك بن الفضل ، والخطيب ص ٥٤ (٣١) بسنده إلى يعقوب بن سفيان ، كلاهما عن أحمد بن عبد الله بن يونس به

ورواه ابن أبي شيبة ١١/٧ (٢٢١١) بسنده إلى زائدة ، وأحمد ٤٢٧/٣ بسنده إلى زائدة ، والطبراني ١٦٥/١٩ ، ١٦٦ (٣٧٢) بسنده إلى زائدة ، والقضاعي ٢٨٢/١ (٤٦١) بسنده إلى شريك ، كلاهما عن عبد الملك بن عمير بالمرفوع فقط ، من غير قصة غريم أبي اليسر .

ورواه مسلم : ك : الزهد والرقائق ، ب : حديث جابر الطويل ، وقصة أبي اليسر ٢٣٠١/٤ ، ٢٣٠٢ (٣٠٠٦) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل ، وابن حبان ٧/٧ (٥٠٢٢) بسنده إلى أبي حاتم ، وأخطأ الحاكم فاستدركه ٢٨/٢ ، ٢٩ من نفس طريق مسلم ، وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي ٣٥٧/٥ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل ، والطبراني ١٦٨/١٩ ، ١٦٩ (٣٧٩) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل ، والقضاعي ٢٨٢/١ ، ٢٨٣ (٤٦٢) بسنده إلى حنظلة بن عمرو الزرقني ، جميعاً عن أبي حنزة يعقوب بن مجاهد ، عن عبادة بن الوليد

(٢) هذا اللفظ ساقط من : « ز » .

(٤) في « خ » : الجهنيني .

(١) في « ز » : معسراً .

(٣) في « ز » : فكان .

ابن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبى نطلب العلم فى هذا الحى من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبو اليسر... فذكر حديثاً طويلاً، وفيه قول أبى اليسر: كان لى على فلان بن فلان الحرأى (١) مال... الحديث.

ورواه الطبرانى ١٧٠/١٩ (٣٨٠) بسنده لى حنظلة بن عمرو، وأبو نعيم ١٩/٢، ٢٠ بسنده لى حاتم بن إسماعيل كلاهما، عن أبى حَزْرَةَ به، بالمرفوع فقط من غير قصة.

ورواه الطبرانى ١٦٦/١٩ (٣٧٣) بسنده لى عون بن عبد الله، قال: كان لأبى اليسر على رجل دين، فأتاه يتقاضاه... فذكر القصة والحديث.

ورواه ابن ماجة: ك: الصدقات، ب: إنظار المُعسر ٨٠٨/٢ (٢٤١٩) بسنده لى إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، وأحمد ٤٢٧/٣ عن ابن عُلَيَّة، والطبرانى ١٦٧/١٩ (٣٧٦) بسنده لى بشر بن المفضل، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن حنظلة بن قيس، عن أبى اليسر بالمرفوع فقط من غير قصة.

ورواه ابن أبى شيبة ١١/٧ (٢٢١٢)، والطبرانى ١٦٦/١٩ (٣٧٤) من طريقه، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد (وهو ابن على بن الحسين) عن أبيه، عن أبى اليسر، بالمرفوع. وروى ابن بشكوال ٣٩٥/١ (١٢٣) القصة بسنده لى زيد بن أسلم، قال: كان أبو اليسر بن عمرو الأنصارى يتقاضى غرباً له... فذكر الحديث.

البيان

قال الخطيب: « اسم غريم أبى اليسر هذا: الحارث بن يزيد الجهنى ».

قال أحمد بن سيار: لا يعرف له حديث، إلا أنه مذكور فى حديث أبى اليسر (٢).

٧٤٢/٣١٨ - روى ذلك الخطيب ص ٥٤، ٥٥ (٣١) قال:

أخبرنا القاضى أبوبكر أحمد بن الحسين الحرشى، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى، حدثنا ابن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، قال: حدث جابر بن عبد الله، قال: قال أبو اليسر: كان لى على الحارث بن يزيد الجهنى مال، فطال حبسه إياى، فجتته فأنكماً منى... الحديث فى عسرة الحارث وقول أبى اليسر: فإنى أشهد على رسول الله ﷺ قال: « إن أول من يستظل فى ظلِّ الله يوم القيامة لرجلٌ أنظر مُعسراً حتى يجد يساره ».

(١) الحرأى، بالمهملتين المفتوحين، نسبة لى بنى حرأم، قال النووى فى شرح مسلم ٣٤/١٣: « ورواه الطبرى وغيره بالزى المعجمة مع كسر الحاء، ورواه ابن ماهان: الجذامى، بجيم مضمومة وذال معجمة ».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١١١/١، الإصابة ٣٠٩/١ (١٥٠٦).

فيقتضيه، أو يتصدق بما له عليه من الحق» فمالى عليك صدقة أتبغى به وجه الله. ثم محا صحيفته.

رواه ابن بشكوال ٣٩٦/١ (١٢٣) بسنده إلى يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب به (١). وعزاه ابن حجر في الإصابة ٣٠٩/١ إلى محمد بن يسار، و عبد الغنى بن سعيد في «المبهمات» من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن جابر، وقال: «رجال ثقاة مع انقطاعه».

قلت: سبق في حديث عبادة بن الوليد في الصحيح أنه «حرامى». قال ابن حجر في الإصابة: «والحرامى مضبوط بالمهملتين، وفي الأنصار، فيحتمل أن يكون جهنياً حليفاً للأنصار».

وقيل: هو أبو لبابة بشير بن عبد المنذر، وقيل: اسمه: رفاعة، وقيل: اسمه: مروان، كان أحد النقباء ليلة العقبة. مات في خلافة علي، وقيل: مات بعد مقتل عثمان، ويقال: عاش إلى بعد الخمسين (٢).

٧٤٣/٣١٨ - روى ذلك ابن بشكوال ٣٩٦/١، ٣٩٧ (١٢٣) قال:

أخبرنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن إجازة، عن أبي عمر النعمري، قال: قرأت علي محمد ابن إبراهيم بن سعيد: حدثك القاضي محمد بن يحيى بن مفرح، فأقر به، قال: ثنا جعفر بن محمد الموماني، قال: ثنا أبو حاتم الرازي، قال: ثنا أحمد بن برد، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي لبابة بن عبد المنذر الأنصاري، أنه جاء يتقاضى أبا اليسر ديناً له، فقال أبو اليسر: قولوا له: ليس هو ها هنا. فخرج بنى له صغير، فقال: إن أبي أمر أن يقولوا: ليس هو ثم، فصاح أبو لبابة: يا أبا اليسر، اخرج إلي. فخرج إليه، فقال: ما حملك على هذا؟ قال: العسر. قال: الله! قال: الله! قال: الله! قال: الله! قال أبو لبابة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يحب أن يستظل عن فور جهنم؟» قال: قلنا: كلنا. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يحب أن يستظل عن فور جهنم؟» قال: قلنا: كلنا. قال: «ليُنظرَ غريباً، أو ليدع لمعسر».

وواضح أن هذه الرواية مخالفة لروايات الباب، إذ في روايات الباب أن أبا اليسر كان دائماً وها هنا يذكر أنه المدين.

(١) في المطبوعة: عن أبي وهب، وهو تصحيف.

(٢) أسد الغابة ٢٨٤/٥، تجريد أسماء الصحابة ١٨٩/٢، الإصابة ١٦٥/٧ (٩٧٢)، ١٦٤/١ (٦٩٥)، الجرح والتعديل ٣٧٥/٢، تهذيب التهذيب ٢٣٥/١٢.

٣١٩- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ اسْتَلَفَ (١) ثَوْبَيْنِ .

هو : حَلِيقٌ (٢) . كذا ذكر الربيع بن أنس عن أنس ، وفي حديثه عنه : أنه كان نصرانياً ، والرواية أنه كان يهودياً ، وهو الأشبه .

قلت : قال والدى : المعروف أن حَلِيقًا (٢) نصراني .

الإلتظار : التأخير والإمهال (٣) .

قور جهنم : - بفتح الفاء وسكون الواو - أى وهجها وغلطانها (٤) .

٣١٩/٧٤٤- روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٨ (٣٤) قال :

حدثنا أبو الحسن على بن القاسم بن الحسن المعدل ، إملأء بالبصرة ، حدثنا أبو روق الهزاني ، حدثنا الكندي محمد بن يونس ، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني بالكوفة (ح) وأخبرنا أبو الحسن محمد بن عبيد الله الخنثي ، أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد ، حدثنا أحمد بن نصر بن حرب النشائي ، حدثنا محمد بن سعيد - وهو الأصبهاني - حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك قال : بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل من اليهود استسلفه ثوباً إلى الميسرة ، فأتيته فقلت : أسلف رسول الله ﷺ ثوبين إلى الميسرة... الحديث فى رفضه ، ورجوع أنس إلى النبي ﷺ ، وذكره الحديث فى كراهة استدانة من ليس عنده ما يوفى عنه..

وروى نحوه البزار (كشف الأستار ١٠٣/٢) (١٣٠٥) بسنده إلى أبى بكر بن عياش ، عن عاصم الأحول ، عن أنس قال : أرسل رسول الله ﷺ إلى يهودى يستقرضه إلى الميسرة... فذكر نحوه .

قال البزار : لا نعلم رواه عن عاصم ، عن أنس ، إلا أبو بكر .

وعزاه بنحوه الهيثمى فى المجمع ١٢٦/٤ للطبرانى فى الأوسط عن أنس ، قال : بعث بى رسول الله ﷺ إلى يهودى استسلف إلى الميسرة... الحديث .

البيان

قال الخطيب : « اسم الرجل الذى التمس رسول الله ﷺ منه إسلافه الثوبين : حَلِيقٌ ، كذلك سماه الربيع بن أنس البكرى الخراسانى ، عن أنس بن مالك ، غير أن فى حديثه أنه كان نصرانياً والرواية بأنه كان يهودياً أشبهه » .

(١) فى « ز » : استسلف .

(٢) فى « ز » : خليق وخليقا . بالمعجمة ، وفى الهامش : الحديث فى مسند أحمد وغيره .

(٣) النهاية ٧٨/٥ .

(٤) النهاية ٤٧٨/٣ .

٣٢٠ - (ك) : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : عَنْ أَبِيهِ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ

ابن / الخَطَّابِ فِي جَيْشِ إِلَى الْعِرَاقِ . . . حَدِيثُ الْمُوطَّأِ بِطَوْلِهِ فِي الْقَرْضِ (١) . وفيه : مرأً
بِعَامِلِ لِعُمَرَ . وفيه : فقال رجلٌ من جلساءِ عُمَرَ : لو جعلته قراضاً . . . الحديث .

هو : عبد الرحمن بن عوف .

(ب) (٢) : قاله لي (٣) شيخنا أبو الحسن بن مغيث .

(و) (٤) : والعامل : أبو موسى الأشعري .

٧٤٥/٣١٩ - روى ذلك أحمد ٢٤٣/٣ ، ٢٤٤ : قال :

ثنا محمد بن يزيد، ثنا أبو سلمة صاحب الطعام، قال: أخبرني جابر بن يزيد، وليس بجابر الجعفي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى حليق النصراني؛ لبيعت إليه بأثواب إلى الميسرة، فقال: ومتى الميسرة؟ والله ما محمد سائقة ولا راعية^(٥). فرجعت فأتيت النبي ﷺ، فلما رآني قال: «كذب عدو الله، أنا خير من يبايع، لأن يلبس أحدكم ثوباً من رفاع شتى خيراً له من أن يأخذ بأمانته - أوفى أمانته - ما ليس عنده» .

قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده.

أبو سلمة صاحب الطعام اسمه عثمان، وهو وشيخه من رجال المسند، ولم أجد فيهما جرحاً ولا تعديلاً، والربيع بن أنس البكري صدوق يتشيع وله أوهام.

رواه الخطيب ص ٥٩ (٣٤) بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه به.

قال الهيثمي في الجمع ٤/١٢٥، ١٢٦: «رواه أحمد... وفيه راو يقال له جابر بن يزيد، قال:

وليس بالجعفي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات» .

ثاغية: غنمة، والثغاء: صياح الغنم^(٦).

راعية: الرعاء: صوت الإبل^(٧).

٣٢٠ / ٧٤٦ - روى هذا الحديث الشافعي ١٠٣/٢، ١٠٤ : قال :

أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب خرجا

(١) في «ز»: العرس . (٢) ساقط من: «ز» .

(٣) هذا اللفظ ساقط من «خ» . (٤) ساقط من: «ز» .

(٥) كذا في المسند، وفي رواية الخطيب من طريق أحمد: «ثاغية ولا راعية» . وكذا ذكره الهيثمي، وهو الأصوب .

(٦) النهاية ١/٢١٤ . (٧) النهاية ٢/٢٤٠ .

.....
في جيش العراق، فلما قفلاً مرّاً بعاملٍ لعمر، فرحّب بهما وسهّل... الحديث بطوله في القرض، وأمر
عمرّ لهما أن يؤديا المال والربح. فقال رجل من جلساء عمر رضى الله عنه: يا أمير المؤمنين، لو
جعلته قرأضاً! فأخذ عمر رأس المال ونصف ربحه، وأخذ عبد الله وعبيد الله نصف ربح ذلك
المال.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقي ١١٠/٦، ١١١، والبغوي في شرح السنة ٢٥٩/٨ - ٢٦٠، بسندهما إلى الربيع
ابن سليمان عن الشافعي به.

اليان

عامل عمر الذي مرّاً به هو: أبو موسى الأشعري، واسمه: عبد الله بن قيس بن سليم بن
حَضْرًا. أسلم وهاجر إلى الحبشة، وقيل: لم يهاجر إليها وإنما صادف قدومه على النبي ﷺ قدوم
السفيتين من أرض الحبشة، استعمله عمر - ومن بعده عثمان - على البصرة، ثم ولاه عثمان
الكوفة، وكان أحد الحكيمين في قضية التحكيم، مات بالكوفة - وقيل: بمكة - سنة اثنتين وأربعين،
وقيل: سنة أربع وأربعين، وقيل: سنة تسع وأربعين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل: ثلاث
وخمسين (٥).

٧٤٧/٣٢٠ - روى ذلك مالك: ك: القراض، ب: ما جاء في القراض ٦٨٧/٢، ٦٨٨ (١) قال:

عن زيد بن أسلم؛ أنه قال: خرج عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب في جيش إلى
العراق، فلما قفلاً مرّاً على أبي موسى الأشعري، وهو أمير البصرة، فرحّب بهما وسهّل... الحديث
بالنص السابق في الإبهام.

رواه البيهقي ١١٠/٦، ١١١ بسنده إلى يحيى بن عبد الله بن بكير، وابن بشكوال ٥٩٧/٢
(٢٠٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، كلاهما عن مالك به.

وأما جليس عمر القائل: « لو جعلته قرأضاً » فقال النووي في الإشارات ص ٤٩٤، ٤٩٥
بذيل الأسماء المبهمة و ص ٢٨ لاهور: إنه « عبد الرحمن بن عوف ». ولم أعثر على رواية تفيد ذلك.

وقال ابن بشكوال ٥٩٧/٢: « الرجل هو عبد الرحمن بن عوف. قال لي ذلك شيخنا
أبو الحسن عند قراءة هذا الحديث عليه » وقد سبقت ترجمة عبد الرحمن في الخبر (١٦٤).

(١) أسد الغابة ٢٤٥/٣، ٢٤٦، تجريد أسماء الصحابة ٣٣٠/١، الإصابة ١١٩/٤، ١٢٠ (٤٨٨٩).

٣٢١- (ب) : حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . . . الحديث .

هو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدَرْدٍ ، كما في صحيح مسلم (١) .

٧٤٨/٣٢١- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلاة، ب: التقاضى والملازمة فى المسجد ٩١/١ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك؛ أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له عليه، فى المسجد، فارتفعت أصواتهما، حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو فى بيته، فخرج إليهما، حتى كشف سِجْفَ حجرته، فنادى: « يا كعبُ ». قال: لبيك يا رسول الله. قال: « ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا » وأوماً إليه، أى الشُّطْر (٢). قال: لقد فعلتُ يا رسول الله. قال: « قُمْ فَأَقْضِهِ ».

يونس هو ابن يزيد.

رواه أيضا: ك: الصلح، ب: الصلح بالدين والعين ١١٥/٢، ك: الخصومات، ب: كلام الخصوم بعضهم فى بعض ٦١/٢ بسنده إلى عثمان بن عمر، ك: الصلاة، ب: رفع الصوت فى المساجد ٩٣/١ بسنده إلى عبد الله بن وهب، ك: الصلح، ب: الصلح بالدين والعين ١١٥/٢ تعليقا: وقال الليث، ومسلم: ك: المساقاة، ب: استحباب الوضع من الدين ١١٩٢/٣ (١٥٥٨) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى عثمان بن عمر، وأبو داود: ك: الأفضية، ب: فى الصلح ٣٠٤/٣ (٣٥٩٥) بسنده إلى ابن وهب، والنسائي: ك: آداب القضاة، ب: حكم الحاكم فى داره ٢٣٩/٨، ٢٤٠ بسنده إلى عثمان بن عمر، وابن ماجه: ك: الصدقات، ب: الحبس فى الدين والملازمة ٨١١/٢ (٢٤٢٩) بسنده إلى عثمان بن عمر، والدارمي: ك: البيوع، ب: فى إنظار المعسر ٢٦١/٢ عن عثمان بن عمر، وابن حبان ٢٥٢/٧ (٥٠٢٦) بسنده إلى ابن وهب، والبيهقى ٦٣/٦، ٦٤ بسنده إلى عثمان بن عمر، والطبرانى ٦٧/١٩، ٦٨ (١٢٧-١٢٩) بسنده إلى عثمان بن عمر، وإلى الليث ابن سعد، وإلى عبد الله بن وهب، وابن بشكوال ٨٢٣/٢ (٢٩٧) بسنده إلى عثمان بن عمر، جميعا عن يونس بن يزيد به.

البيان

ابن أبى حدرد اسمه: عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى، واسم أبى حدرد: سلامة بن عمير، وقيل: عبد بن عمير. شهد عبد الله الحديبية وخير وما بعدهما، وتوفى سنة إحدى وسبعين، وكان عمره إحدى وثمانين سنة (٣).

(١) زاد فى « ز » : والله أعلم .

(٢) يعنى : أشار إليه أن ضع عنه شطر الدين .

(٣) أسد الغابة ١٤٣/٣ ، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٤/١ ، الإصابة ٥٤/٣ ، ٥٥ (٤٦١٢) .

٣٢١ / ٧٤٩ - روى ذلك البخارى: ك: الخصومات، ب: الملازمة ٦٢/٢، ك: الصلح، ب: هل
يشير الإمام بالصلح ١١٤/٢ قال:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، حدثني جعفر بن ربيعة - وقال غيره: حدثني الليث،
قال: حدثني جعفر بن ربيعة (١) - عن عبد الرحمن بن هرمز، عن عبد الله بن كعب بن مالك
الأنصاري، عن كعب بن مالك رضى الله عنه، أنه كان له على عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي
دين، فلقيه، فلزمه، فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما، فمر بهما النبي ﷺ، فقال: « يا كعب » وأشار
بيده، كأنه يقول: النصف، فأخذ نصف ما عليه، وترك نصفاً.

علقه مسلم: ك: المساقاة، ب: استحباب الوضع من الدين ١١٩٣/٣ (١٥٥٨) - ومن طريقه
ابن بشكوال ٨٢٤/٢ (٢٩٧) - قال: روى الليث بن سعد، ورواه النسائي: ك: آداب القضاة،
ب: إشارة الحاكم على الخصم بالصلح ٢٤٤/٨ بسنده إلى شعيب بن الليث، والبيهقي ٥٢/٦
بسنده إلى يحيى بن بكير، والطبراني ٩٢/١٩ (١٧٨) بسنده إلى عبد الله بن صالح، جميعاً عن
الليث بن سعد به.

ورواه الطبراني ٩٢/١٩ (١٧٧) بسنده إلى ابن لهيعة، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز به.
السَّجْف: بكسر السين المهملة: الستر (٢)، وقيل: لا يسمى سجعاً إلا أن يكون مشقوق
الوسط كالمصراعين.

(١) ما بين الشرطتين في حديث الخصومات فقط . قال المزى في التحفة ٣١٠/٨ : « قيل: إن قوله : « وقال غيره » « كنى
به عن عبد الله بن صالح » .

(٢) النهاية ٣٤٣/٢ .

بَابُ الشُّفْعَةِ

٣٢٢- (١) حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ ، قَالَ : / قَالَ [٤٤/١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » .

هو : عمرو / بن الشريد . كما رواه النسائي مبهماً ومبيناً . [٦/ب]

٣٢٢ / ٧٥٠ - هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٤ / ١٥٢ ، ١٥٣ إلى النسائي في الكبرى : ك : الشروط ، من طريق :

زكريا بن يحيى ، عن أبي مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيِّ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » .

البيان

الرجل هو : عمرو بن الشريد بن سُوَيْدٍ ، الثقفى ، أبو الوليد الطائفى ، حجازى تابعى ، ثقة ، من الثالثة (١) .

٣٢٢ / ٧٥١ - عزا ذلك المزي في التحفة ٤ / ١٥٢ إلى النسائي في الكبرى : ك : الشروط ، من طريق :

زكريا بن يحيى ، عن محمد بن عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » . هذا حديث مرسل .

والصواب : روايته عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

رواه النسائي : ك : البيوع ، ب : ذكر الشفعة وأحكامها ٧ / ٣٢٠ قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، قال : حدثنا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْضَى لِيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شَرِكَةٌ وَلَا قِسْمَةٌ إِلَّا الْجَوَارُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » . هذا إسناد حسن ، فيه عمرو بن شعيب ، صدوق .

رواه ابن ماجة : ك : الشفعة ، ب : الشفعة بالجوار ٢ / ٨٣٤ (٢٤٩٦) بسنده إلى أبي أسامة حماد ابن أسامة ، والطحاوى ٤ / ١٢٤ بسنده إلى أبي أسامة ، وأحمد ٤ / ٣٨٩ عن عبد الوهاب بن عطاء ،

(١) الجرح والتعديل ٦ / ٢٣٨ ، تهذيب التهذيب ٨ / ٤٣ ، تقريب التهذيب ٢ / ٧٢ .

وعن روح بن القاسم، وعن الخفاف، ٤/٣٩٠ عن يحيى بن سعيد، والطبراني ٧/٣١٩ (٧٢٥٣) بسنده إلى أبي أسامة، جمعياً عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه .

وتابع عمرو بن شعيب عليه عبدُ الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي، وهو صدوق يخطئ.

علقه الترمذى عنه - وقال: حديث حسن - ك: الأحكام، ب: ما جاء في الشفعة ٤/٦١٠، وعزاه المزى في التحفة ٤/١٥٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الشروط، بسنده إلى المعافى بن عمران، وإلى عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق ٨/٧٧ (١٤٣٨٠)، والبيهقي ٦/١٠٥ بسنده إلى أبي عاصم، وأحمد ٤/٣٨٩ عن إسحاق بن سليمان، والطيالسي ص ١٣١ (٩٧٣)، والطبراني ٧/٣١٩ (٧٢٥٤) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، جميعاً عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه به.

ورواه عمرو بن الشريد عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، ومن الرواة من ذكر قصة لسعد بن أبي وقاص والمصور بن مخزومة:

رواه البخاري: ك: الشفعة، ب: عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع ٢/٣٢ بسنده إلى ابن جريج، ك: الحيل، ب: في الهبة والشفعة ٤/٢٠٦ بسنده إلى ابن عيينة، ٢٠٦، ٢٠٧ بسنده إلى الثوري، ب: احتيال العامل ليهدي إليه ٤/٢٠٧ بسنده إلى الثوري، وأبو داود: ك: الإجارة، ب: في الشفعة ٣/٢٨٦ (٣٥١٦) بسنده إلى ابن عيينة، والنسائي: ك: البيوع، ب: ذكر الشفعة وأحكامها ٧/٣٢٠ بسنده إلى ابن عيينة، وابن ماجه: ك: الشفعة، ب: الشفعة بالجوار ٢/٨٣٣ (٢٤٩٥) بسنده إلى ابن عيينة، والشافعي ٢/١١٩ عن ابن عيينة، وعبد الرزاق ٨/٧٧، ٧٨ (١٤٣٨٢)، عن ابن عيينة، والطحاوي ٤/١٢٣ بسنده إلى ابن عيينة، وابن حبان ٧/٣٠٩ (٥١٥٧، ٥١٥٨، ٥١٦٠) بسنده إلى ابن عيينة، وإلى روح بن القاسم، وإلى ابن جريج، والبيهقي ٦/١٠٥ بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ٦/١٠، ٣٩٠ عن سفيان بن عيينة، والطبراني ١/٣٢٧، ٣٢٨ (٩٧٧، ٩٧٦) بسنده إلى ابن عيينة، (٩٧٨) بسنده إلى روح بن القاسم، جميعاً عن إبراهيم ابن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ.

بَابُ الْغَصْبِ

٣٢٣- (خ) (١) : حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ : أَنَّ امْرَأَةً (٢) خَاصَمَتْ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فِي حُدُودِ أَرْضِهِ . . . الْحَدِيثُ فِي دُعَائِهِ عَلَيْهَا بِالْعَمَى وَذَكَرَهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (٣) : « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ . . . »
هى : أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ (٤) .

السُّقْبُ: بالسین والصاد فى الأصل: القُرب، والمعنى: أن الجار أحق بالشفعة من الذى ليس بجار (١).

٧٥٢/ ٣٢٣- روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٠/١١ (١٩٧٥٥) قال:

عن معمر، عن هشام بن عروة، أن امرأةً خاصمت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل إلى مروان فى حدود أرضه، فقال سعيد: أنا أُعِيرُ حدودها، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول « من سرق من الأرض شبراً طَوَّقَهُ من سبعِ أَرْضِينَ » ؟ قال: فقال مروان: فذلك إليك إذا. فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعْمِ بصرها، واقتلها فى أرضها. قال: فَعَمِيَتْ، ثم ذهبتم تمشى فى أرضها، فوَقَعَتْ فى بئر لها، فماتت. ثم جاء السيل بعد ذلك فكسح الأرض، فخرجت الأعلام كما قال سعيد. هذا سندٌ منقطع، لم يسمع هشام من سعيد، إنما رواه عن أبيه عنه، كما سيأتى فى البيان. رواه الخطيب ص ٣٠ (١٦) بسنده إلى أحمد بن منصور الرمادى، عن عبد الرزاق به.

البيان

اسم المرأة: أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ، وأَرْوَى بفتح الهمزة وسكون الراء، والقصر، باسم الحيوان الوحشى المشهور (٥).

٧٥٣/ ٣٢٣- روى ذلك البخارى: ك: بدء الخلق، ب: ما جاء فى سبعِ أَرْضِينَ ٢/ ٢٠٨ قال:

حدثنى عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل، أنه خاصمته أروى فى حق زعمت أنه انتقصه لها إلى مروان، فقال سعيد: أنا أنتقص من حقها شيئاً ؟ أشهدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول « من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، فإنه يُطَوَّقُهُ

(٢) فى « ز »: عن .

(٤) فى « ز »: أوس .

(١) فى « ز » (١) .

(٣) فى « ز »: صلى الله عليه وسلم .

(٥) انظر فتح البارى ٧٦/٥ .

يوم القيامة من سبع أرضين».

هشام هو ابن عروة.

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ١٢٣١/٣ (١٦١٠) عن أبي الربيع الزهراني، والبيهقي ٩٨/٦ بسنده إلى أبي الربيع الزهراني، وأبو يعلى ٢٥٥/٢ (٩٦٢) عن أبي الربيع، والطبراني ١٤٩/١، ١٥٠ (٣٤٢) بسنده إلى عارم أبي النعمان، وأبو نعيم ٩٦/١ بسنده إلى عارم أبي النعمان، جميعاً عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه بالقصة، وفيه تسميتها أرؤى بنت أريس، وأنه دعا عليها فعميت، ووقعت في حفرة في أرضها فماتت.

ورواه مسلم في الموضع نفسه عن حرملة بن يحيى. وأبو يعلى ٢٤٩/٢، ٢٥٠ (٩٥١) عن أحمد بن عيسى المصري، كلاهما عن عبد الله بن وهب، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن سعيد بن زيد بنحوه.

ورواه أحمد ١٨٨/١، ١٩٠ عن يزيد بن هارون، والطيالسي ص ٣٢ (٢٣٧) واللفظ له، وأبو يعلى ٢٥١/٢ (٩٥٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، قال: أرسلنا مروان لتُصلح بين سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وبين امرأة يقال لها أرؤى... فذكر القصة والحديث، من غير ذكر دعائه عليها.

ورواه أحمد ١٨٩/١ عن يزيد بن هارون، وأبو يعلى ٢٤٩/٢ (٩٥٠) بسنده إلى يزيد بن زريع، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، قال: أتتني أرؤى بنت أريس في نفر من قریش، فيهم عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، فقالت: إن سعيد بن زيد قد انتقص من أرضي إلى أرضه ما ليس له... فذكر القصة والحديث من غير ذكر دعائه عليها.

ورواه أبو نعيم ٩٦/١ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى عبيد الله بن عبد المجيد، كلاهما، عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن مروان أرسل إلى سعيد بن زيد ناساً يكلمونه في شأن أرؤى بنت أريس... فذكر القصة والحديث والدعاء.

ورواه أبو نعيم ٩٧/١ بسنده إلى محمد بن زيد بن مهاجر، أنه سمع أبا غطفان المرّي يخبر أن أرؤى بنت أريس أتت مروان بن الحكم مستغيثة من سعيد بن زيد... فذكر الحديث والقصة والدعاء.

ورواه أبو نعيم ٩٧/١ بسنده إلى يونس، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن أرؤى استعدت على سعيد بن زيد إلى مروان بن الحكم... فذكر القصة والدعاء، دون الحديث المرفوع.

ورواه الخطيب ص ٣٠، ٣١ (١٦) بسنده إلى يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو

ابن حزم قال: جاءت أروى بنة أويس إلى أبي: محمد بن عمرو بن حزم، فقالت: يا أبا عبد الملك، إن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْلٍ قد بنى صَفِيرَةً في حقي، فأنته فأعلمه... الحديث في رده لها. وخروجها إلى عمارة بن حزم وعبد الله بن أبي سلمة، وخروجها للقاء سعيد، وذكر الحديث والقصة والدعاء.

(تنبه):

ويتضح مما سبق من الروايات أن هذه المرأة ذهبت إلى أكثر من واحد تدعى ظلم سعيد لها - وهي كاذبة - وذلك ما دفع به رضى الله عنه إلى الدعاء عليها بهذا الدعاء.

وقد روى الحديث المرفوع فقط من غير قصة الاخصامة أو الدعاء:

رواه البخارى: ك: المظالم، ب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض ٦٨/٢ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والدارمي: ك: البيوع، ب: من أخذ شبرا من الأرض ٢٦٧/٢ بسنده إلى شعيب، وابن حبان ٣٠٣/٧ (٥١٤١) بسنده إلى معمر، والبيهقي ٩٨/٦ بسنده إلى شعيب، وأحمد ١٨٨/١ بسنده إلى معمر، ١٨٩ بسنده إلى شعيب، وإلى الزبيدي، وإلى يونس - أو أبو أويس -، وأبو يعلى ٢٥٢/٢ (٩٥٦) بسنده إلى أبي أويس، جميعا عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، عن سعيد بن زيد.

ورواه أحمد ١٨٧/١، والحميدي ٤٤/١، ٤٥ (٨٣)، وأبو يعلى ٢٤٨/٢، ٢٥٠، ٢٥١ (٩٤٩، ٩٥٣) عن أبي خيثمة، وعن عمرو الناقد. جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد، لم يذكر عبد الرحمن بن عمرو بن سهل.

ورواه مسلم في الموضع السابق عن يحيى بن أيوب، وقتيبة، وعلى بن حجر، والبيهقي ٩٨/٦ بسنده إلى علي بن حجر، وأبو يعلى ٢٥٣/٢ (٩٥٩) عن يحيى بن أيوب، والطبراني ١٥٣/١ (٣٥٥) بسنده إلى سعيد بن أبي مريم، جميعا عن إسماعيل بن جعفر - وعند الطبراني: محمد بن جعفر - عن العلاء بن عبد الرحمن، عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن سعيد ابن زيد.

ورواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأحمد ١٨٨/١ عن يحيى بن سعيد، وابن نمير، وأبو يعلى ٢٥٠/٢ (٩٥٢) بسنده إلى محمد بن خازم، ٢٥٢ (٩٥٧) بسنده إلى أيوب، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد.

بَابُ الْجَعَالَةِ

٣٢٤- (خ) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى اللَّدِيغِ ، فَرَقَاهُ رَجُلٌ عَلَى شَاةٍ .

هو : أبو سعيد راوى الحديث .

قلتُ : كذا قال الخطيب ، وَتَبِعَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ (١) .

قال والدى : وفيه نظرٌ ، من حيثُ أن في بعض طرقه عند مسلم ، من حديث أبي

سعيد : فقام رجلٌ منَّا ، ما كنا نَظُنُّهُ يُحَسِّنُ رُقِيَّةً . . . الحديث . وفيه : فقلنا (٢) : أكنتُ

[ك/٢٨ب]

تُحَسِّنُ رُقِيَّةً ؟ فقال : ما رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . وفي رواية له : ما كنا نأْبَهُ / بِرُقِيَّةٍ .

قال : وهذا ظاهر في أنه غيره ، إلا أن يقال : لعل ذلك وقع مرتين : مرةً لغيره ،

ومرةً له . انتهى كلام والدى .

ويمكن تأويل الرواية التي أوردها على معنى : ما كان أصحابنا يظنونه يحسن / رقية . [ز/٤٤ب]

وهذا له نظائر معروفة ، لكنه على خلاف الظاهر ، كما ذكر أبقاه الله تعالى .

٧٥٤/٣٢٤- روى هذا الحديث البخارى : ك : الإجارة ، ب : ما يعطى فى الرقية على أحياء

العرب بفاتحة الكتاب ٣٢/٦ قال :

حدثنا أبو النعمان ، حدثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد رضى الله

عنه ، قال : انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ فى سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حي من أحياء

العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه

شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا ، لعله أن يكون عند بعضهم شيء فأتوهم ،

فقالوا : يأبها الرهط ، إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء ، لا ينفعه ، فهل عند أحد منكم من شيء ؟

فقال بعضهم : والله إنى لأرقى... الحديث فى الرقية بفاتحة الكتاب ، وأخذ الأجرة عليها ، وإقرار

الرسول ﷺ لذلك .

أبو النعمان هو محمد بن الفضل ، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله ، وأبو بشر هو جعفر بن

إياس ، وأبو المتوكل هو على بن داود - أو دود - .

رواه البخارى : ك : الطب ، ب : الرقى بفاتحة الكتاب ١٦/٤ بسنده إلى شعبة ، ب : النفث فى

(٢) فى «ز» : فقلنا له .

(١) زاد فى «ز» : ثم النوى .

الرقية ١٧/٤، ١٨ بسنده إلى أبي عوانة، وسلم: ك: السلام، ب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ١٧٢٧/٤ (٢٢٠١) بسنده إلى هشيم، وإلى شعبة، وأبو داود: ك: البيوع، ب: في كسب الأطباء ٢٦٥/٣ (٣٤١٨) بسنده إلى أبي عوانة، ك: الطب، ب: كيف الرقى ١٤/٤ (٣٩٠٠) بسنده إلى أبي عوانة، والترمذى - وقال: حديث صحيح - ك: الطب، ب: ما جاء في أخذ الأجرة على التعويد ٢٣٠/٦ - ٢٣٢ (٣١٤٢) بسنده إلى شعبة، وابن ماجه: ك: التجارات، ب: أجر الراقى ٧٢٩/٢ (٢١٥٦) بسنده إلى هشيم، وشعبة، والطحاوى ١٢٦/٤، ١٢٧ بسنده إلى هشيم، والدارقطنى ٦٤/٣ بسنده إلى شعبة، وبسنده إلى هشيم، جميعا عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن أبي المتوكل على بن دؤد. عن أبي سعيد رضى الله عنه به.

ورواه البخارى: ك: فضائل القرآن، ب: فاتحة الكتاب ٢٢٨/٤، ٢٢٩ بسنده إلى عبد الله بن وهب، ومسلم فى الموضوع السابق ١٧٢٨/٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأبو داود فى الموضوع السابق (٣٤١٩) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن حبان ٦٣٧/٧، ٦٣٨ (٦٠٨٠) بسنده إلى يزيد ابن هارون، كلاهما عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه معبد، عن أبي سعيد، وفيه: « فقام رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية » وفى رواية: « ما كنا نأبئه برقية ».

البيان

الراقى هو: الراوى أبو سعيد الخدرى نفسه (١).

٧٥٥/٣٢٤ - روى ذلك الترمذى: ك: الطب، ب: ماجاء فى أخذ الأجرة على التعويد ٢٢٦/٦ - ٢٢٨ (٢١٤٢) قال:

حدثنا هناد، أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، حدثنا عن أبي نصر، عن أبي سعيد، قال: بعثنا رسول الله ﷺ فى سرية، فنزلنا بقوم، فسألناهم القرى، فلم يقرؤنا، فلدغ سيدهم، فأتونا، فقالوا: هل فيكم من يرقى من العقر؟ قلت: نعم، أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما... الحديث فى رقيقته إياه.

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح ».

رواه ابن ماجه: ك: التجارات، ب: أجر الراقى ٧٢٩/٢ (٢١٥٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير، وابن أبي شيبة ٤١١/٧، ٤١٢ (٣٦٣٩)، والدارقطنى ٦٣/٣، ٦٤ بسنده إلى الحسن بن عرفة، وإلى هارون بن إسحاق، وأحمد ١٠/٣، جميعا عن أبي معاوية، عن الأعمش به. ورواه ابن حبان ٦٣٧/٧ (٦٠٧٩) بسنده إلى جرير، عن الأعمش به.

(١) سبقت ترجمته فى الخير (٣٠٥).

ورواه الدارقطني ٦٤/٣ بسنده إلى أبي نعيم، وأحمد ٥٠/٣ عن أبي الزبير محمد بن عبدالله ابن الزبير، كلاهما عن عبد الرحمن بن النعمان الأنصاري، عن سليمان بن قُتَّة - وفي المسند: قتيبة، وهو خطأ طباعي - عن أبي سعيد الخدري بالقصة، وفيه: أن أبا سعيد رقاها بفاتحة الكتاب. قال ابن حجر في الفتح ٣٧٤/٤: «استشكل كون الراقي هو أبو سعيد راوي الخبر مع ما وقع في رواية معبد بن سيرين:» فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية... ففي ذلك استشعار بأنه غيره.

والجواب: أنه لا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه، فلعل أبا سعيد صرَّحَ تارة، وكنَّى أخرى.

ولم يتفرد الأعمش بتعيينه، وقد وقع أيضا في رواية سليمان بن قُتَّة بلفظ: فأتيته، فرقيته بفاتحة الكتاب. وأما حمل بعض الشارحين ذلك على تعدد القصة، وأن أبا سعيد روى قصتين، كان في إحدهما راقياً، وفي الأخرى كان الراقي غيره، فبعيد جداً، ولا سيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب، ويكفي في رد ذلك أن الأصل عدم التعدد، ولا حامل عليه، فإن الجمع بين الروايين ممكن بدونه.

أما ما ذكره المصنف عن والده، فذكره والده في «التقييد والإيضاح» ص ٤٢٧، ٤٢٨.

وفي هامش نسخة «ز» ما يلي:

« في مسند أحمد أن الراقي كان أبا سعيد نفسه، وقد جاء مصرحاً بذلك في رواية الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم. وفي المسند أن اللدغة كانت في عقرب، ولفظه: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكباً في سرية، إلى أن قال: فأتونا، فقال: أفيكم أحد يرقى من العقرب؟ فقلت: نعم، أنا، ولكن لا أرقى حتى تعطونا غنما، قال: فإننا نعطيكم ثلاثين شاة. فقَبَلْنَا، فقرأت عليهم الحمد. سبع مرات، قَبْرًا، وفيه: فلما قدمنا، يعني على النبي ﷺ، ذُكِرَ له الذي صنعت... الحديث وإسناده صحيح، وهي رواية الترمذي أيضا.»

بَابُ الْمُنَاضَلَةِ

٣٢٥- (ط) : حَدِيثٌ : « اَرْمُوا وَاَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ » .

اسمه : بحكمة (١) بن ذكوان .

٧٥٦/٣٢٥- روى هذا الحديث ابن حبان ٩٩/٧ (٤٦٧٥) قال :

أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو موسى الزُّمِنُ، حدثنا ابن أبي عدي، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ، وأسلم يرمون، فقال: « اَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِن أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَاَرْمُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ ». فَأَمْسَكَ الْقَوْمَ قَسِيهِمْ، وَقَالُوا: مَنْ كُنْتُ مَعَهُ غَلَبَ. قال: « اَرْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كَلِّكُمْ ».

أبو موسى الزُّمِنُ هو: محمد بن المثني، وابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم، والإسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن وقاص الليثي، صدوق، له أوهام.

وعزاه ابن حجر في الفتح ٦٧/٦ إلى البزار. والذي عند البزار « اَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِن أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا » فقط (كشف الأستار ٢٧٩/٢ (١٧٠٢) عن محمد بن المثني، عن ابن أبي عدي به). قال الهيثمي في المجمع ٢٦٨/٥: « وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديث حسن ».

ورواه الحاكم ٩٤/٢ بسنده إلى يزيد بن هارون، والفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو بن علقمة به، وقال « صحيح على شرط مسلم »، ووافقه الذهبي.

وقد وهم ابن حجر - رحمه الله - في الإصابة ١١٥/٣ في ترجمة سلمة بن ذكوان، فقال: « وفي البخاري من حديث سلمة بن الأكوع أن النبي ﷺ قال: « اَرْمُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ ».

فإن الذي في البخاري وغيره من حديث سلمة « اَرْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانِ ».

وقد روى حديث سلمة بن الأكوع هذا:

البخاري: ك: الجهاد، ب: التحريض على الرمي ٥٣/٢ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، ك: الأنبياء، ب: قوله تعالى ﴿ وَإِذْ ذَكَرْنَا فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ﴾ ٢٤٠/٢، ك: المناقب، ب: نسبة اليمن إلى إسماعيل منهم أسلم بن أفضى... ٢٦٦/٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وابن حبان ٩٨/٧ (٤٦٧٤) بسنده إلى يحيى القطان، وأحمد ٥٠/٤ عن يحيى بن سعيد والطبراني ٣٢٧/٧ (٦٢٩٢، ٦٢٩٣) بسنده إلى حاتم، وإلى يحيى بن سعيد، جميعاً عن يزيد بن أبي عبيد - مولى سلمة بن الأكوع - عن سلمة بن الأكوع - أن رسول الله ﷺ مرَّ على نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ

(١) في « خ » : بجلمة - بالجيم واللام - وفي « ز » بجلمة - بالهملة واللام - وكل ذلك خطأ، والصواب : سلمة .

يَتَنَاضِلُونَ، فقال: «ارمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلِ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارموا وأنا مع بني فلان»... الحديث.

قلت: أما حديث سلمة الذي ذكر فيه ابن الأدرع، فرواه الحاكم في المستدرک ٩٤/٢ بسنده إلى يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن محمد بن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ مرَّ على ناسٍ يَتَنَاضِلُونَ، فقال: «حسن هذا» مرتين أو ثلاثًا «ارموا، وأنا مع ابن الأدرع»... الحديث.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

يَتَنَاضِلُونَ - أو يتناضلون -: أى يرمون بالسهام. يقال: انتضل القوم، وتناضلوا: أى رموا للسبق، وتناضله إذا زاماه (١).

البيان

قيل: ابن الأدرع اسمه: سلمة بن ذكوان، والأدرع لقب ذكوان. قال ابن حجر فى الفتح ٦٧/٦: «حكاه ابن منده» وترجم له فى الإصابة ١١٥/٣ (٣٣٦٧)، وقال: «قيل: هو سلمة، وقيل: مِحْجَنٌ، وهو الأكثر». وقال الذهبى فى التجريد ٣١٢/٢: «اسمه سلمة أو محجن».

ولم أجد - فيما وقفت عليه - ما يؤيد أن اسمه سلمة.

(ز) وقيل: اسمه محجن بن الأدرع، الأسلمى المدنى، كان قديم الإسلام، وسكن البصرة، ومات فى آخر خلافة معاوية (٢).

٧٥٧/٣٢٥ - روى ذلك الطبرانى ١٥٨/٣ (٢٩٨٩) قال:

حدثنا الحسين بن على المَعْمَرى، ثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الله بن يزيد البكرى، ثنا سليمان ابن راشد النصرى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عمرو الأسلمى، أن رسول الله ﷺ قال للأسلميين: «ارمُوا يا بنى إِسْمَاعِيلِ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا». قال رسول الله ﷺ: «وأنا مع محجن بن الأدرع»... الحديث.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٦٨/٥: «رواه الطبرانى، وفيه عبد الله بن يزيد البكرى وهو ضعيف».

قلت: سأل ابن أبى حاتم أباه عنه فقال: «ضعيف الحديث، ذاهب الحديث» (٣).

وقال ابن حجر فى الإصابة ٤٧/٦: «ذكر ابن إسحاق فى المغازى عن سفيان بن فروة

(١) النهاية ٧٢/٥.

(٢) الجرح والتعديل ٣٧٥/٨، ٣٧٦، تجريد أسماء الصحابة ٥٢/٢، والإصابة ٤٥/٦، ٤٦ (٧٧٣٢).

(٣) الجرح والتعديل ٢٠١/٥، وانظر المغنى فى الضعفاء ٣٦٣/١.

٣٢٦- (١): حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، حَدِيثَ الْمُسَابِقَةِ. رواه النسائي.

هو: أبوه عروة، كما رواه أبو داود.

الأسلمى، عن أشياخ من قومه من الصحابة قالوا: مرَّ رسول الله ﷺ، ونحن نتناضل، فبينما محجنُ ابنُ الأدرع يناضل رجلاً منا من أسلم قال: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع ابن الأدرع»... الحديث.

٧٥٨/٣٢٦- عزا هذا الحديث المزى في التحفة ٣٧٤/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، من طريق: محمد بن مثنى، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة، حديث مسابقتها للنبي ﷺ.

ذكره البيهقي ١٨/١٠ فقال: رواه أبو أسامة، عن هشام بن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة.

البيان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤١٥/١، وفي تقريب التهذيب ٥٨٤/٢: «هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة، حديث المسابقة. روى عن هشام، عن أبيه، عن أبي سلمة».

وأورده المزى في التحفة ٣٥٥/١٢ في ترجمة عروة بن الزبير، عن أبي سلمة، عن عائشة، وعزاه لأبي داود، ولم يتعقبه ابن حجر في النكت، بل إن المزى قال في التحفة ٣٧٠/١٢ عقب إيرادهِ للحديث من طريق هشام، عن أبي سلمة، عن عائشة، قال: «تقدم ذكره في ترجمة عروة بن الزبير، عن أبي سلمة، عن عائشة».

قلت: ليس الحديث في أبي داود من طريق هشام، عن عروة، عن أبي سلمة، إنما هو عن عروة، وعن أبي سلمة بالعطف، فلهشام فيه شيخان هما: أبوه عروة، وأبو سلمة.

٧٥٩/٣٢٦- فقد روى أبو داود: ك: الجهاد، ب: في السبق على الرجل ٢٩/٣، ٣٠ (٢٥٧٨) [معالم السنن ٦٥/٣، ٦٦ (٢٥٧٨) - بذل المجهود ٧٧/١٢] قال:

حدثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحاق - يعني الفزاري - عن هشام بن عروة، عن أبيه، وعن أبي سلمة، عن عائشة رضی الله عنها، أنها كانت في سفرٍ مع النبي ﷺ، قالت: فسابقته، فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته، فسبقني، فقال: «هذه بتلك السبقة».

أبو إسحاق الفزاري هو إبراهيم بن محمد، والإسناد حسن، فيه أبو صالح الأنطاكي صدوق.
قال صاحب بذل المجهود ٧٧/١٢: «عن أبي سلمة، عطف على قوله: «عن أبيه».
رواه البيهقي ١٨/١٠ بسنده إلى أبي داود السجستاني به.

وحديث هشام، عن أبيه، عن عائشة: عزاه المزى في التحفة ١٥١/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء بسنده إلى سفيان ابن عيينة، ١٢١/١٢ إليه فيه بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري، ورواه ابن ماجه: ك: النكاح، ب: حسن معاشره النساء ٦٣٦/١ (١٩٧٩) بسنده إلى ابن عيينة، وابن حبان ٩٦/٧ (٤٦٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٣٩/٦ عن سفيان بن عيينة، والطيالسي ص ٢٠٦ (١٤٦٢) عن ابن أبي الزناد، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأما حديثه عن أبي سلمة عن عائشة، فعزاه المزى في التحفة ٣٦٩/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى أبي عثمان سعيد بن المغيرة الصياد، ورواه البيهقي ١٧/١٠، ١٨ بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري، وأحمد ٣٩/٦ عن أبي معاوية، و٢٦١ بسنده إلى حماد بن سلمة، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه عن أبي سلمة: عليُّ بنُ زيد: روى حديث أحمد ١٢٩/٦ عن عفان بن مسلم، و٢٨٠ عن حسن بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة، عن عائشة، بقصة سبقها فقط.

ورواه عن عائشة: القاسمُ بن محمد: روى حديثه أحمد ١٨٢/٦ عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، بقصة سبقها فقط.

بَابُ إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ

٣٢٧- (خ) : حَدِيثُ عُرْوَةَ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ » . وفيه : فَاخْتَصَمَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي بِيَّاضَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، غَرَسَ أَحَدُهُمَا نَخْلًا فِي أَرْضِ الْآخَرَ .
صاحب الأرض : زِيَادُ بْنُ لَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ (١) الْأَنْصَارِيُّ . والغارس فيها : مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْمِ .

٧٦٠/٣٢٧- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الخراج، ب: في إحياء الموات ١٧٨/٣ (٣٠٧٤) قال:

حدثنا هنادُ بن السُّرِّيُّ، ثنا عبدة، عن محمد، يعني ابن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتةً فهي له، وليس لعرقٍ ظالمٍ حق». قال: فلقد أخبرني الذي حدثني هذا الحديث، أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ، غرس أحدهما نخلاً في أرض الآخر، فقاضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يُخرج نخله منها. قال: فلقد رأيتها، وإنها لتضربُ أصولها بالفؤوس، وإنها لتنخلُ عمً، حتى أُخرجت منها. عبدة هو ابن سليمان، وهذا إسناد مرسل، وفيه ابن إسحاق، مدلس من الرابعة، وقد عنعن.

رواه أيضا (٣٠٧٥) بسنده إلى جرير، والبيهقي ٩٩/٦ بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، وإلى أبي شهاب، وإلى جرير، ١٤٢/٦ بسنده إلى أبي شهاب، والخطيب ص ٤٢٥ (٢٠٣) بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، جميعا عن محمد بن إسحاق به، وفي رواية عبد الرحيم بن سليمان: «فاختصم رجلان من بني بيّاضة». وفي رواية جرير: إلا أنه قال مكان «الذي حدثني هذا»: فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ، وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري: فأنا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل.

ورواه الدارقطني ٣/٣٥، ٣٦ بسنده إلى يعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى وهشام ابني عروة، مرسلا، بالقصة والحديث المرفوع.

وروى هشام بن عروة الحديث المرفوع، دون القصة، عن أبيه مرسلا:

رواه مالك: ك: الأفضية، ب: في عمارة الموات ٧٤٣/٢ (٢٦)، والشافعي ١١٢/٢ عنه، وابن أبي شيبة ٧٤/٧ (٢٤٢٤) عن وكيع، والبيهقي ١٤٢/٦، ١٤٣ بأسانيد إلى سفيان بن عيينة،

(١) كذا في النسخ الثلاث، وهو خطأ، والصواب: ثعلبة.

وعبد الله بن إدريس، ومالك، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن النبي ﷺ.
قال مالك: «العرق الظالم: كل ما احتفر أو أخذ أو غرس بغير حق».

وقد روى عروة الحديث المرفوع، عن سعيد بن زيد، من غير قصة الرجلين:

رواه أبو داود: ك: الخراج، ب: في إحياء الموات ١٧٨/٣ (٣٠٧٣) عن محمد بن المثني،
والترمذي - وقال: حسن غريب - ك: الأحكام، ب: ما ذكر في إحياء الأرض الموات ٦٣٠/٤،
٦٣١ (١٣٩٢) عن محمد بن بشار، وعزاه المزي في التحفة ١٠/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك:
إحياء الموات، عن محمد بن يحيى بن أيوب المروزي، والبيهقي ٩٩/٦، ١٤٢ بسنده إلى محمد
ابن المثني، جميعا عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب بن أبي تميم السخيتاني،
عن هشام بن عروة، عن سعيد بن زيد به.

ورواه عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، من غير قصة الرجلين:

رواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الأحكام، ب: ما ذكر في إحياء الأرض الموات
٦٣١/٤، ٦٣٢ (١٣٩٣) عن محمد بن بشار، وعزاه المزي في التحفة ٣٨٧/٢ إلى النسائي في
الكبرى: ك: إحياء الموات، عن محمد بن يحيى بن أيوب المروزي، ورواه ابن حبان ٧/٣٢٠
(٥١٨٢) بسنده إلى محمد بن يحيى الزماني، جميعا عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب
السخيتاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله.

ورواه عروة، عن عائشة، بالمرفوع من غير قصة: رواه الطيالسي ص ٢٠٣ - ٢٠٤
(١٤٤٠)، والبيهقي ٥/١٤٢ من طريقه، عن زمعة، عن الزهري عن عروة، عن عائشة، وهذا سند
ضعيف؛ لضعف زمعة.

ورواه عروة عن رجل بالمرفوع فقط: رواه الطحاوي ٤/١١٨ بسنده إلى أبي يوسف، وإلى
حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن رجل - في رواية
حماد: من بني بياضة - عن رسول الله ﷺ.

البيان

قال الخطيب: «صاحب الأرض: زياد بن لييد بن ثعلبة بن سنان بن عامر بن أمية بن بياضة
الأنصاري^(١)، والغارس فيها كان مالك بن الدخشم بن مالك بن الدخشم»^(٢)
٣٢٧ / ٧٦١ - روى ذلك الخطيب ص ٤٢٦ (٢٠٣) قال:

أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: حدثنا أبو عبد الله
(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٣). (٢) سبقت ترجمته في الخبر (٩٧).

٢٣٨ - (ب) : حَدِيثُ مَعْمَرٍ : أَنَّ الْأَبْيَضَ بْنَ حَمَالٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَقْطِعْنِي الْمَلْحَ الَّذِي بِمَأْرَبٍ . فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهُ . فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَلْحَ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ الْعَدِّ (١) . قَالَ : « فَلَا إِذْنَ » .
هو : الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ . كَذَا فِي سُنَنِ الدَّارِقُطِيِّ .

محمد بن الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا أحمد بن الخليل البرجلاني، قال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي، قال: حدثنا خالد بن قاسم البياضي، عن زرعة بن عبد الرحمن بن زياد بن لبيد، عن أبيه عن جده - وكان عقيباً بدرياً - قال: كانت له أرض ورثها عن أبيه، ففرسها مالك بن الدخشم ودياً، فاختصما إلى النبي ﷺ، وأقام زياد البيئة أنها له، فأمر رسول الله ﷺ بالودي يوجب، وقد ضرب الوادي بالحلقي، فاشتري ذلك الودي حارثة بن النعمان.

هذا إسناد ضعيف جداً، فيه محمد بن عمر الواقدي، مجمع على تركه؛ بل متهم بالوضع، كذلك لم أجد من نسب مالك بن الدخشم إلى بني بياضة، بل هو أوسى من بني عمرو بن عوف. ومالك رضي الله عنه من البدرين، ويعد أن يحصل منه اغتصاب أرض غيره، والله أعلم.
الودي: بفتح الواو، وكسر الدال المهملة وتشديد الياء: صغار النخل، الواحدة: ودية (٢).

٧٦٢/٣٢٨ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٨٠٥/٢ (٢٩١) قال:

أخبرني أبو الحسن بن مغيث، عن أبي عمر أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، قال: ثنا أبو القاسم العثماني، قال: ثنا محمد بن زياد الحضرمي، قال: ثنا أحمد بن عمرو، ويونس بن عبد الأعلى، قالوا: حدثنا سفيان، عن معمر؛ أن الأبيض بن حمال - رجل من أهل اليمن - قال للنبي ﷺ: أقطعني الملح الذي بمأرب... فذكره.

عزاه المزى في التحفة ٧/١، ٨ إلى النسائي في الكبرى ك: لإحياء الموات، بسنده إلى عبد الله ابن المبارك، وسفيان. ورواه البيهقي ١٤٩/٦ بسنده إلى ابن المبارك، كلاهما عن معمر، عن يحيى بن قيس المأربي - زاد البيهقي: عن رجل - عن أبيض بن حمال؛ أنه استقطع النبي ﷺ الملح الذي بمأرب... فذكره.

وقد روى الحديث موصولاً من هذا الطريق.

٧٦٣/٣٢٨ - رواه أبو داود: ك: الخراج، ب: في إقطاع الأرضين ١٧٤/٣، ١٧٥ (٣٠٦٤) قال:

(١) في «ز»: العذب. (٢) النهاية ١٧٠/٥.

حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، ومحمد بن المتوكل العسقلاني، المعنى واحد، أن محمد بن يحيى بن قيس المأربي حدثهم، أخبرني أبي، عن ثُمَامَةَ بن شَرَّاحِيل، عن سُمَى بن قَيْس، عن شُمَيْر - قال ابن المتوكل: ابن عبد المُدَّان - عن أبيض بن حَمَال؛ أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملح الذي بمأرب، فقطعه له، فلما أن ولَّى قال رجل من المجلس: أتدري ما قطعت له؟ إنما قطعت له الماء العِدَّ. قال: فانتزع منه... الحديث.

رواه الترمذى - وقال: حديث غريب - ك: الأحكام، ب: ما جاء فى القطائع ٦٣٣/٤ - ٦٣٥ (١٣٩٥، ١٣٩٦) عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن يحيى بن أبى عمرو، وعزاه المزى فى التحفة ٧/١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: إحياء الموات، عن إبراهيم بن هارون، وابن حبان ١٤/٧ (٤٤٨٢) بسنده إلى قيس بن حفص الدارمى، والبيهقى ١٤٩/٦ بسنده إلى نعيم بن حماد، وقتيبة، ومحمد ابن المتوكل، والطبرانى ٢٧٨/١، ٢٧٩ (٨٠٩، ٨١٠) بأسانيد إلى محمد بن عمرو التنورى، ونعيم ابن حماد، وقيس بن حفص الدارمى، وابن بشكوال ٨٠٥/٢ (٢٩١) بسنده إلى سريح بن النعمان، جميعاً عن محمد بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه به.

ورواه الطبرانى (٨١١) بسنده إلى محمد بن يحيى بن قيس، عن أبيه، عن ثُمَامَةَ، عن سُمَى ابن قيس، عن أبيض بن حمال به، لم يذكر شُمَيْرًا.

وعزاه المزى فى التحفة ٨/١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: إحياء الموات، بسنده إلى إسماعيل ابن عياش، وسفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن أبيض بن حمال.

البيان

هذا الرجل هو: الأقرع بن حابس التميمى (١).

٧٦١/٣٢٨ - روى ذلك ابن ماجة: ك: الرهون، ب: إقطاع الأنهار والعيون ٨٢٧/٢ (٢٤٧٥) قال: حدثنا محمد بن أبى عمَر العَدَنى، ثنا فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمال، حدثنى عمى ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض بن حمال؛ أنه استقطع الملح الذى يقال له ملح سدِّ مأرب، فأقطعه له، ثم إن الأقرع بن حابس التميمى أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد وردت الملح فى الجاهلية، وهو أرض ليس بها ماء، ومن ورده أخذه، وهو مثل الماء العِدَّ. فاستقال رسول الله ﷺ أبيض بن حَمَالِ فى قطيعته فى الملح... الحديث.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٢١).

.....
في الإسناد ثابت بن سعيد وأبوه، وثقهما ابنُ حبان، وقال ابن حجر: مقبولان، وقال الذهبي في الأول: لا يعرف (١)، وقال في الثاني: فيه جهالة (٢)، وفرج بن سعيد صدوق.

رواه الدارمي : ك : البيوع ، ب : في القطائع ٢ / ٢٦٨ عن عبد الله بن الزبير الحميدي ، والدارقطني ٣ / ٧٦ بسنده إلى الحميدي، والطبراني ١ / ٢٧٨ (٨٠٨) بسنده إلى محمد بن أبي عمر، وابن بشكوال ٢ / ٨٠٦ (٢٩١) بسنده إلى محمد بن أبي عمر، جميعا عن فرج بن سعيد به، وتصحف فرج عند ابن بشكوال إلى: «نوح»، وسقط قوله: «حدثني عمي ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال».

الماء العِدَّ - بكسر العين وتشديد الدال المهملتين - أى: الدائم الذى لا انقطاع لمادته. وجمعه أعداد (٣).

استقطعه: أى سأله أن يجعل له قِطَاعًا يملكه، ويستَبِدُّ به، وينفرد، والإقطاع يكون تمليكا وغير تمليك (٤).

مأرب: بهمزة ساكنة وكسر الراء والباء الموحدة: هى مدينة باليمن بين حضرموت وصنعاء، كانت بها بلقيس (٥).

(٢) الميزان ٢ / ١٢٦ (٣١٣٤).

(٤) النهاية ٤ / ٨٢.

(١) الميزان ١ / ٣٦٤ (١٣٦٢).

(٣) النهاية ٣ / ١٨٩.

(٥) النهاية ٤ / ٢٨٨، معجم البلدان ٥ / ٣٤، ٣٥.

بَابُ اللَّقْطَةِ

٣٢٩- (ب) : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : « اعْرِفْ / عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا . . . » الحديث . [زه/٤٥]

هو : بلال المؤمن (١) .

٧٦٥/٣٢٩- روى هذا الحديث البخارى: ك: المساقاة، ب: شرب الناس والدواب من الأنهار

٥٣/٢ قال:

حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد رضى الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فسأله عن اللقطة، فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فشأنك بها»... الحديث. إسماعيل هو ابن عبد الله.

رواه البخارى: ك: العلم، ب: الغضب فى الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ٢٨/١ بسنده إلى سليمان بن بلال المدينى، ك: اللقطة، ب: ضالة الإبل ٦٣/٢ بسنده إلى سفيان الثورى، ب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهى لمن وجدها ٦٣/٢ بسنده إلى مالك، ب: إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها له ٦٤/٢ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، ب: من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ٦٥/٢ بسنده إلى الثورى، ك: الأدب، ب: ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله ٦٧/٤ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، ومسلم: ك: اللقطة، ١٣٤٦/٣ (١٧٢٢) بأسانيد إلى مالك، وإلى إسماعيل بن جعفر، وإلى سفيان الثورى، وعمرو بن الحارث، وإلى سفيان بن بلال، وإلى حماد بن سلمة، وأبو داود: ك: اللقطة ١٣٥/٢ (١٧٠٤) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، (١٧٠٥) بسنده إلى مالك، ١٣٦، (١٧٠٨) بسنده إلى حماد بن سلمة، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الأحكام، ب: ما جاء فى اللقطة وضالة الإبل والغنم ٦١٨/٤ - ٦٢٠ (١٣٨٨) بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر، وعزاه المزى فى التحفة ٢٤٢/٣، ٢٤٣ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الضوال واللقطة، بأسانيد إلى يحيى بن سعيد، وحماد بن سلمة، ومالك، وابن ماجه: ك: اللقطة، ب: ضالة الإبل والبقر والغنم ٨٣٦/٢، ٨٣٧ (٢٥٠٤) بسنده إلى يحيى بن سعيد، ومالك: ك: الأفضية، ب: القضاء فى اللقطة ٧٥٧/٢ (٤٦)، والشافعى ١٢٠/٢، ١٢١ عن مالك، وعبد الرزاق ١٣٠/١٠ (١٨٦٠٢) عن الثورى، وابن أبى شيبة ٤٥٦/٦ (١٦٨٤) بسنده إلى سفيان الثورى، والطحاوى

(١) زاد فى «زه»: والله أعلم .

١٣٤/٤، ١٣٥ بأسانيد إلى عمرو بن الحارث، ومالك، وسفيان الثوري، وسليمان بن بلال، وابن حبان ١٩٦/٧، ١٩٧ (٤٨٦٩، ٤٨٧٠) بسنده إلى مالك، والبيهقي ١٩٢/٦ بسنده إلى مالك، وإسماعيل بن جعفر، وسفيان الثوري، وأحمد ١١٧/٤ بسنده إلى سفيان الثوري، والطبراني ٢٥٠/٥ - ٢٥٣ (٥٢٤٩ - ٥٢٥٢، ٥٢٥٤ - ٥٢٥٧) بأسانيد إلى الثوري، ومالك، وحماد بن سلمة، وأيوب بن موسى، وعمرو بن الحارث، وإسماعيل بن جعفر، وسفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن محمد، وابن بشكوال ٨٤١/٢ (٣٠٥) بسنده إلى مالك، جميعا عن ربيعة الرأي ابن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي ألفاظهم تقديم وتأخير، وفي بعض الروايات أن السائل أعرابي. وحديث حماد بن سلمة - وبعض طرق حديث ابن عيينة - عن ربيعة الرأي، ويحيى بن سعيد، عن يزيد.

ورواه يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبث به، لم يذكر ربيعة الرأي:

رواه البخاري: ك: اللقطة، ب: ضالة الغنم ٦٣/٢ بسنده إلى سليمان بن بلال، ك: الطلاق، ب: حكم المفقود في أهله وماله ٢٧٦/٣ بسنده إلى ابن عيينة، ومسلم في الموضع السابق بسنده إلى سليمان بن بلال، وابن حبان ١٩٨/٧ (٤٨٧٣) بسنده إلى حماد بن سلمة، وأحمد ١١٦/٤ عن سفيان بن عيينة، والحميدي ٣٥٧/٢ (٨١٦) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد.

وفي حديث سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبث، أن النبي ﷺ سئل عن ضالة الغنم... فذكره مرسلا. غير أن فيه أن سفيان بلغه أن ربيعة الرأي يُسندُ هذا الحديث عن زيد بن خالد، فسأله عنه، فقال: نعم. ولم يأخذ سفيان عن ربيعة غير هذا الحديث؛ لأنه كان يكرهه للرأي.

ورواه عبد الله بن يزيد بن المنبث، عن أبيه به: رواه أبو داود: ك: اللقطة ١٣٥/٢ (١٧٠٧)، والطبراني ٢٥٣/٥ (٥٢٥٨) عن عبد الله بن علي الجارودي النيسابوري، كلاهما عن أحمد بن حفص، عن أبيه، عن إبراهيم بن طهمان، عن عبَّاد بن إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن أبيه يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني به.

ورواه بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني:

رواه مسلم: ك: اللقطة ١٣٤٩/٣، ١٣٥٠ (١٧٢٢) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى أبي بكر الخنفي، وأبو داود: ك: اللقطة ١٣٥/٢ (١٧٠٦) بسنده إلى ابن أبي فديك، واسمه محمد بن

إسماعيل، والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: الأحكام ب: ما جاء فى اللقطة وضالة الإبل والغنم ٦٢٤/٤ (١٣٨٧) بسنده إلى أبى بكر الحنفى، وعزاه المزي فى التحفة ٢٣٠/٣، ٢٣١ إلى النسائى فى الكبرى: ك: اللقطة، بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، وأبى بكر الحنفى، وعبد الله بن وهب، وابن ماجه: ك: اللقطة، ب: اللقطة ٨٣٨/٢ (٢٥٠٧) بسنده إلى أبى بكر الحنفى، وعبد الله بن وهب، والطحاوى ١٣٨/٤ بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، وابن حبان ١٩٩/٧ (٤٨٧٥) بسنده إلى ابن وهب، والبيهقى ١٩٢/٦، ١٩٣ بسنده إلى أبى بكر الحنفى، وأحمد ١١٦/٤ عن أبى بكر الحنفى، والطبرانى ٢٤٨، ٢٤٧/٥ (٥٢٣٧، ٥٢٣٨) بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، وإلى أبى بكر الحنفى، جميعاً عن الضَّحَّاك بن عثمان القُرَشى، عن سالم أبى النَّضْر، عن بَسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد به.

البيان

قال ابن بشكوال ٨٤١/٢ - ٨٤٢ (٣٠٥): «الرجل المذكور هو: بلال المؤذن»^(١).

٧٦٦/٣٢٩ - قال ابن بشكوال:

والشاهد لذلك: ما قرئ على أبى محمد بن عتَّاب، وأنا أسمع: أخبرك أبوك، رحمه الله، فأقرَّ به، أنا عبد الرحمن بن مروان، ثنا أبو عون، قال: ثنا أبو داود، ثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن زيد بن خالد^(٢) الجهنى؛ أن بلالا سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال: «عرَّفها سنة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها...» الحديث.

قال ابن حجر فى الفتح ٥٨/٥: «زعم ابن بشكوال - وعزاه لأبى داود - وتبعه بعض المتأخرين أن السائل المذكور هو بلال المؤذن. ولم أرَ عند أبى داود فى شىء من النسخ شيئاً من ذلك، وفيه بعد أيضاً؛ لأنه لا يوصف بأنه أعرابى».

(ز) وقيل: السائل هو الراوى نفسه: زيد بن خالد الجهنى، شهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين، وله خمس وثمانون، وقيل: مات سنة ثمان وستين، وقيل: مات قبل ذلك فى خلافة معاوية^(٣).

٧٦٧/٣٢٩ - روى ذلك الطبرانى ٢٥٢/٥ (٥٢٥٣) قال:

حدثنا حامد بن سعدان بن زيد، ثنا محمد بن رُمح، ثنا ابن لهيعة. عن عُمارة بن غزَّية، أن

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٧).

(٢) فى الأصل: «خلف»، وهو تصحيف.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى ٢٢٧/٥ (٥٠٠)، الجرح والتعديل ٥٦٢/٣، تجريد أسماء الصحابة ١٩٨/١، تهذيب التهذيب ٨٠/٣، ٨١، الإصابة ٢٧/٣ (٢٨٨٩).

ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أخبره عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني؛ أنه سأل رسول الله ﷺ عن ضالة الغنم... فذكره.

في الإسناد ابن لهيعة، وليس الراوى عنه أحد العبادة، فالإسناد ضعيف.

وقد روى عبد الرزاق ١٢٩/١٠، ١٣٠ (١٨٦٠١)، وأحمد ١١٥/٤ من طريقه، عن معمر بن عبد الله بن محمد بن عقيل (١) بن أبي طالب، عن خالد بن زيد، عن أبيه زيد بن خالد الجهني، أنه سأل رسول الله ﷺ - أو أن رجلاً سأله... الحديث على الشك.

وفى رواية عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ربيعة، عن يزيد، عن زيد قال: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ، وأنا معه... الحديث.

فدل هذا على أنه غيره. قال ابن حجر في الفتح ٥٨/٥: «ولعله نسب السؤال إلى نفسه لكونه كان مع السائل».

(ز) وقيل: هو سويد الجهني، أو المزني، أو الأنصاري، والد عقبه بن سويد (٢).

٧٦٨/٣٢٩ - روى ذلك الطبراني ٩٠/٧ (٦٤٦٨) قال:

حدثنا موسى بن هارون، وعبد الله بن ناجية، قال: ثنا أبو مصعب، ثنا محمد بن معن بن محمد بن نضلة الغفاري، أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن، يحدث عن عقبه بن سويد، عن أبيه، قال: سألت رسول الله ﷺ عن الشاة... الحديث إلى قوله: وسألته عن اللقطة؟ فقال: «عرفها، ثم أوتق وكاءها وصدارها، فإن جاء طالبها فأدأها إليه، وإلا فشأنك بها».

قال الهيثمي في المجمع ١٦٨/٤: «رواه الطبراني في الكبير، وعقبه بن سويد مستور، لم يضعفه أحد، وبقيه رجاله رجال الصحيح».

وقد نقل الذهبي في التجريد وابن حجر في الإصابة عن ابن عبد البر تصحيح الحديث.

قلت: عقبه - ويقال: عتبة، بالتاء بدل القاف - ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣١١/٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقد علق حديث عقبه عن أبيه: أبو داود: ك: اللقطة ١٣٦/٢ (١٧٠٨).

وقد عزا ابن حجر في الفتح ٥٨/٥ هذا الحديث إلى الحميدي، والبغوي، وابن السكن، والباوردي، كلهم من طريق محمد بن معن الغفاري، عن ربيعة، عن عقبه بن سويد الجهني، عن أبيه. قال ابن حجر: «وهو أولى ما يفسر به هذا المبهم، لكونه من رهط زيد بن خالد».

(١) في المصنف: محمد بن عبد الله بن عقيل، وهو خطأ، ولعله تحريف من الناسخ.

(٢) الجرح والتعديل ٢٣٢/٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٤٩/١، الإصابة ١٥٤/٣ (٣٦١٢).

.....
العِفَاصُ: بكسر العين المهملة: الوعاء الذى تكون فيه النفقة من جلد أو خرقه أو غير ذلك، من العفص: وهو الثنى والعطف، وبه سُمِّيَ الجلد الذى يجعل على رأس القَارُورَةِ: عفاصها، وكذلك غلافها (١).

الوِكَاءُ: بكسر الواو: الخيط الذى تشد به الصُرَّةُ، والكيس وغيرهما (٢).
فَشَأْنُكَ بِهَا: الشأن: الحال، أى تصرفُ فيها، وهو بالنصب، أى الزم شأنك بها، ويجوز الرفع بالابتداء، والخبر: بها، أى: شأنك متعلق بها (٣).

(١) النهاية ٢٦٣/٣ .
(٢) النهاية ٢٢٢/٥ .
(٣) فتح البارى ٦/٥ .

بَابُ الْهَيْبَةِ وَالْعُمَرَى وَنَحْوَهُمَا (١) /

٣٣٠- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَهْدَى مَلِكُ الرُّومِ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُسْتَقَّةً سُنْدُسٍ ،

فَلَبَسَهَا .

هو : أَكْبَدِرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْكِنْدِيِّ ، أَسْلَمَ ، وَقِيلَ : مَاتَ نَصْرَانِيًّا .

٧٦٩/٣٣٠- روى هذا الحديث أبو داود: ك: اللباس، ب: من كرهه (أى لبس الحرير) ٤/٤٧،

٤٨ (٤٠٤٧) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أنس بن مالك، أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مُسْتَقَّةً من سُنْدُسٍ، فكأنني أنظر إلى يديه تَدْبَذَانٍ، ثم بعث بها إلى جعفر، فلبسها، ثم جاءه فقال: «إني لم أعطِكُهَا لتلبسها»، قال: فما أصنع بها؟ قال: «أرسل بها إلى أخيك النَّجَاشِي».

حماد هو ابن سلمة، والإسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جُدعان.

رواه أحمد ٢٥١/٣ عن عفان، والطيالسي ص ٢٧٤ (٢٠٥٧)، وأبو يعلى ٦٠/٧ (٣٩٨٠)

عن إبراهيم بن الحجاج، والخطيب ص ٢٣ (١٢) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، جميعا عن حماد ابن سلمة به، وفيه بعد قوله: «تَدْبَذَانٍ»: فجعل القوم يلتمسونها، ويقولون: أنزلت عليك يا رسول الله هذه من السماء؟ قال: «وما يُعْجِبُكُمْ منها؟ والذي نفسي بيده لمنديل من مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذه». ثم بعث بها إلى جعفر... الحديث.

وقد روى الحديث بالإبهام بلفظ: «أهدى لرسول الله ﷺ جبةً من سُنْدُسٍ، وكان ينهى عن

الحرير، فعجِبَ الناسُ منها، فقال: «والذي نفس محمد بيده لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

رواه البخاري: ك: الهبة، ب: قبول الهدية من المشركين ٩٥/٢، ك: بدء الخلق، ب: صفة

الجنة وأنها مخلوقة ٢١٧/٢ عن عبد الله بن محمد الجعفي، ومسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من

فضائل سعد بن معاذ رضی الله عنه ١٩١٦/٤ (٢٤٦٩) عن زهير بن حرب، وأحمد ٢٢٩/٣،

وأبو يعلى ٤٢٣/٥ (٣١١٢) عن زهير بن حرب، جميعا عن يونس بن محمد، عن شيان بن

عبدالرحمن، عن قتادة، عن أنس.

ورواه مسلم فى الموضوع السابق (٢٤٦٨) بسنده إلى الطيالسى، وإلى أمية بن خالد، وأحمد
٢٠٩/٣، ٢٧٧ عن الطيالسى، والطيالسى ص ٢٦٧ (١٩٩٠)، وأبو يعلى ٩/٦ (٣٢٢٦) بسنده إلى
أبى داود الطيالسى، كلاهما عن شعبة عن قتادة عن أنس به.

اليان

الذى أهدى المُسْتَقَّةَ لرسول الله ﷺ هو: أكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن الكندى،
صاحب دومة الجندل، وكان نصرانيا، قيل: أسلم، وظل على إسلامه، وقيل: بل ارتد، وقتله خالد
ابن الوليد لما سار من العراق إلى الشام فى أيام أبى بكر، وقيل: لم يسلم، بل ظل نصرانيا حتى قتله
خالد، وعلى كل حال فالصواب أنه ليس صحابيا، وأنه مات كافرا (١).

٧٧٠/٣٣٠ - روى ذلك مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل سعد بن معاذ رضى الله
عنه ١٩١٧/٤ (٢٤٦٩) قال:

حدثنا محمد بن بشر، حدثنا سالم بن نوح، حدثنا عمر بن عامر، عن قتادة، عن أنس؛ أن
أكيدر دومة الجندل أهدى لرسول الله ﷺ حلة... فذكر نحوه.

عَلَّقَهُ البخارى: ك: الهبة، ب: قبول الهدية من المشركين ٩٥/٢ عن سعيد بن أبى عروبة،
والبيهقى ٢٧٣/٣، ٢٧٤ بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، وأحمد ٢٠٦/٣، ٢٠٧ بسنده إلى شعبة،
٢٣٤/٣ بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، ٢٣٨/٣ بسنده إلى عاصم بن عمر، والطحاوى ٢٤٧/٤
بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، والخطيب ص ٢٤ (١٢) بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، جميعا
عن قتادة، عن أنس به.

ورواه أحمد ١١١/٣، والحميدى ٥٠٦/٢ (١٢٠٣)، وأبو نعيم ٣٠٩/٧، ٣١٠ بسنده إلى أحمد،
كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن على بن زيد بن جدعان، عن أنس به.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: اللباس، ب: ... ٣٨٨/٥، ٣٨٩ (١٧٧٧) بسنده
إلى الفضل بن موسى، والنسائى: ك: الزينة، ب: لبس الدباج المنسوج بالذهب ١٩٩/٨ بسنده
إلى خالد بن الحارث، والبيهقى ٢٧٣/٣، ٢٧٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ١٢١/٣، ١٢٢
عن يزيد بن هارون، والخطيب ص ٢٤ (١٢) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعا عن محمد بن
عمرو، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن أنس، بأطول مما سبق.
مُسْتَقَّةٌ: بضم التاء وفتحها: قُرُوٌّ طويل الكمين، وهى تعريب «مُشْتَه».

من سندس: يشبه أنها كانت مَكْفَفَةً بالسندس، وهو الرفيع من الحرير والدباج؛ لأن نفس

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧/١، أسد الغابة ١١٣/١، ١١٤، الإصابة ١٢٩/١، ١٣١ (٥٤٦).

٣٣١- (خ) : حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ : نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا ، فَقَالَتْ أُمِّي : أَشْهَدُ لَهُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث .

أُمُّهُ : عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ ، أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ .

وأورده (ب) من حديث جابر ، وقال مثله ، وعزاه لمسند الحميدى .

الفرو لا يكون سندسًا. والجمع: مَسَاتِق (١).

فكأنى أنظر إلى يديه تذبذبًا: أى تتحركان وتضطربان، يريد كُمِيه (٢).

٧٧١/٣٣١- روى هذا الحديث النسائى: ك: النُّحْل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر
النعمان بن بشير فى النُّحْل ٢٥٩/٦ قال:

أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن النعمان بن بشير، أن
أباه نَحَلَهُ نُحْلًا، فقالت له أمه: أَشْهَدُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَا نَحَلْتَ ابْنِي. فأثنى النبي ﷺ، فذكر ذلك
له، فكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ.

أبو معاوية هو: محمد بن خازم الضرير، وهشام هو: ابن عروة بن الزبير، وهذا إسناد حسن،
فيه أحمد بن حرب، صدوق، لكن تابعه عليه أحمد بن حنبل، وأحمد بن عبد الجبار العطاردى،
فصار الإسناد صحيحا لغيره.

رواه أحمد ٢٦٨/٤، والخطيب ص ٢٤٢ (١٢١) بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار العطاردى،
كلاهما عن أبي معاوية به.

ورواه الدارقطنى ٤٢/٣ بسنده إلى الزهرى، عن محمد بن النعمان، وحميد بن عبد الرحمن،
عن النعمان بن بشير: نَحَلَنِي أَبِي غَلَامًا، فَأَمَرْتَنِي أُمِّي أَنْ أَذْهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَشْهَدَهُ عَلَى
ذَلِكَ... الحديث.

وله شاهد من حديث جابر: قالت امرأة بشير: انحل ابني غلاما... الحديث:

رواه مسلم: ك: الهبات. ب: كراهة تفضيل بعض الأولاد فى الهبة ١٢٤٤/٣ (١٦٢٤) عن
أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو داود: ك: البيوع، ب: فى الرجل يفضل بعض ولده فى النحل
٢٩٣/٣ (٣٥٤٥) بسنده إلى يحيى بن آدم، والطحاوى ٨٧/٤ بسنده إلى الثعلبى، وابن حبان
٢٨٠/٧ (٥٠٧٩) بسنده إلى يحيى بن آدم، جميعا عن زهير بن معاوية، عن أبي الزبير محمد بن
مسلم، عن جابر بن عبد الله به.

(١) النهاية ٣٢٦/٤ . (٢) النهاية ١٥٤/٢ .

البيان

أم النعمان هي: عَمْرَة - بفتح المهملة وسكون الميم بعدها راء - بنت رواحة الأنصارية،
أخت عبد الله بن رواحة (١).

٧٧٢/٣٣١ - روى ذلك البخارى: ك: الهبة، ب: الإسهاد فى الهبة ٩٠/٢ قال:

حدثنا حامد بن عمر، حدثنا أبو عَوَّانة، عن حُصَيْن، عن عامر، قال: سمعت النعمان بن بشير
رضى الله عنهما، وهو على المنبر، يقول: أعطاني أبي عطية، فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى
حتى تُشهد رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: إني أعطيتُ ابني من عمرة بنت رواحة
عطية، فأمرتنى أن أشهدك يا رسول الله. قال: «أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟». قال: لا. قال:
«فأتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم». قال: فرجع، فرد عطيته.

أبو عَوَّانة هو: الوضَّاح بن عبد الله، وحُصَيْن هو ابن عبد الرحمن، وعامر هو ابن شَرَّاحيل
الشعبي.

رواه مسلم: ك: الهبات، ب: كراهية تفضيل بعض الأولاد ١٢٤٢/٣، ١٢٤٣ (١٦٢٣) بسنده
إلى عباد بن العوام، وأبي الأَحْوَص، والطحاوى ٨٦/٤ بسنده إلى عباد بن العوام، والخطيب ص
٢٤٣، ٢٤٢ (١٢١) بسنده إلى أبي عَوَّانة، جميعا عن حصين، عن عامر الشعبي، عن النعمان به.

ورواه البخارى: ك: الشهادات، ب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشْهِد ١٠١/٢ بسنده إلى
أبي حيان التيمي، ومسلم فى الموضع السابق ١٢٤٣/٣ بسنده إلى أبي حيان التيمي، وإلى إسماعيل
ابن أبي خالد، وإلى عاصم الأَحْوَل، وأبو داود: ك: البيوع، ب: فى الرجل يفضل بعض ولده فى
النُّحْل ٢٩٢/٣ (٣٥٤٢) بسنده إلى سيار أبي الحكم، ومغيرة، وداود بن أبي هند، ومجالد بن
سعيد، وإسماعيل بن سالم، والنسائي: ك: النُّحْل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان
ابن بشير فى النُّحْل ٢٦٠/٢، ٢٦١ بسنده إلى أبي حيان، وإلى إسماعيل بن أبي خالد، وعبد الرزاق
٩٧/٩ (١٦٤٩٤) بسنده إلى عون بن عبد الله بن عتبة، وابن حبان ٢٨٠/٧، ٢٨١ (٥٠٨١) بسنده
إلى أبي حيان التيمي، و(٥٠٨٢) بسنده إلى مغيرة، و(٥٠٨٣) بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد،
و(٥٠٨٥) بسنده إلى أبي حريز، وأحمد ٢٦٨/٤ بسنده إلى أبي حيان، ٢٦٩ بسنده إلى
مُجالد بن سعيد، ٢٧٠ بسنده إلى سيار، ومغيرة، وداود بن أبي هند، وإسماعيل بن سالم ومجالد
ابن سعيد، والحميدى ٤١٠/٢ (٥/٩١٩) بسنده إلى مجالد بن سعيد، جميعا عن الشعبي، عن
النعمان بن بشير بنحوه.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٩، الإصابة ٨/١٤٦ (٧٣٩).

وقد روى الحديث من غير إيراد طلب أم النعمان إسهاد الرسول ﷺ:

رواه البخارى: ك: الهبة، ب: الهبة للولد ٩٠/٢ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: الهبات، ب: كراهة تفضيل بعض الأولاد فى الهبة ١٢٤١/٣، ١٢٤٢ (١٦٢٣) بسنده إلى مالك، وإلى إبراهيم ابن سعد، وإلى ابن عيينة، وإلى الليث بن سعد، وإلى يونس بن يزيد، وإلى معمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الأحكام، ب: ما جاء فيه النحل والتسوية بين الولد ٦٠٨/٤ (١٣٧٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والنسائي: ك: النحل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير فى النحل ٢٥٨/٦، ٢٥٩ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى مالك، وإلى الأوزاعى، وابن ماجه: ك: الهبات، ب: الرجل ينحل ولده ٧٩٥/٢ (٢٣٧٦) بسنده إلى ابن عيينة ومالك: ك: الأفضية، ب: مالا يجوز من النحل ٧٥١/٢، ٧٥٢ (٣٩)، والشافعى ١٢٣/٢، ١٢٤ عن سفيان بن عيينة، وعن مالك، وعبد الرزاق ٩٦/٩، ٩٧ (٦٤٩١-١٦٤٩٣) عن معمر، وعن ابن جريج، وعن ابن عيينة، والطحاوى ٨٤/٤، ٨٥ بسنده إلى ابن عيينة ومالك، ٨٧/٤ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، وابن حبان ٢٧٩/٧ (٥٠٧٥) بسنده إلى الليث بن سعد، ٢٧٩، ٢٨٠ (٥٠٧٨) بسنده إلى مالك، وأحمد ٢٦٨/٤ بسنده إلى معمر، ٢٧٠/٤، ٢٧١ عن ابن عيينة، والحميدى ٤١١/٢ (٩٢٢) عن سفيان بن عيينة.

عن الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن النعمان بن بشير، كلاهما عن النعمان بن بشير به.

ورواه مسلم فى الموضوع السابق ١٢٤٣/٣، ١٢٤٤ بسنده إلى داود بن أبى هند، وبسنده إلى عبد الله بن عون، والنسائي: ك: النحل، فى الموضوع السابق ٢٥٩/٦، ٢٦٠ بسنده إلى داود بن أبى هند، وابن ماجه فى الموضوع السابق (٢٣٧٥) بسنده إلى داود بن أبى هند، والطحاوى ٨٥/٤، ٨٦ بسنده إلى داود بن أبى هند، وابن حبان ٢٨٠/٧ (٥٠٨٠) بسنده إلى عاصم الأحول، ٢٨٢/٧ (٥٠٨٤) بسنده إلى داود بن أبى هند، والدارقطنى ٤٢/٣ بسنده إلى داود بن أبى هند، وإلى عاصم الأحول، وأحمد ٢٦٩/٤ بسنده إلى داود بن أبى هند، و٢٧٣ بسنده إلى مجالد بن سعيد، والطيالسى ص ١٠٧ (٧٨٩) بسنده إلى مجالد، جميعا عن الشعبي، عن النعمان بن بشير به.

ورواه مسلم فى نفس الموضوع ١٢٤٢/٣ بسنده إلى جرير، وأبو داود: ك: البيوع، ب: فى الرجل يُفَضَّلُ بعض ولده ٢٩٢/٣ (٣٥٤٣) بسنده إلى جرير، والنسائي فى الموضوع السابق ٢٥٩/٦ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النعمان بن بشير به.

ورواه النسائي فى الموضوع السابق ٢٦١/٦، ٢٦٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وإلى عبدالله بن

٣٣٢- (ب) : حَدِيثُ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَرِثَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ دَارَهَا، وَكَانَتْ
أَسْكَنْتْ ابْنَةَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ مَا عَاشَتْ . . . الْحَدِيثُ .

اسم ابنة زيد : زينب ، كما في فوائد أبي نعيم الحلبى . وقيل : أسماء .

المبارك، والطحاوى ٨٦/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وإلى أبي نعيم، وابن حبان ٢٧٩/٧
(٥٠٧٦) بسنده إلى حجاج بن نصير، (٥٠٧٧) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وأحمد ٢٦٨/٤
عن أبي أحمد الزبيرى، و٢٧٦ عن وكيع، جميعا عن فطر بن خليفة، عن أبي الضحى مسلم بن
صبيح، عن النعمان بن بشير به.

ورواه النسائى فى الموضوع السابق ٢٥٩/٦ بسنده إلى سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن بشير -
والد النعمان - أنه نحل ابنة غلاما، فأراد أن يشهد النبى ﷺ ... فذكره.

ورواه النسائى فى نفس الموضوع ٢٦١/٦ بسنده إلى زكرياء، وأحمد ٢٧٦/٤ بسنده إلى
زكرياء، وإسماعيل، كلاهما عن الشعبي، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ؛ أن رجلا جاء إلى
النبى ﷺ ... فذكره.

التحل: بضم النون وسكون الحاء المهملة: العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق،
يقال: نَحَلَهُ يَنْحُلُهُ نَحْلًا - بالضم - والنَحْلَةُ بالكسر: العطية (١).

٧٧٣/٣٣٢- روى هذا الحديث مالك: ك: الأفضية، ب: القضاء فى العُمَرَى ٧٥٦/٢ (٤٥) قال:

عن نافع، أن عبد الله بن عمر ورث من حفصة بنت عمر دارها، قال: وكانت حفصة قد
أسكنت بنت زيد بن الخطاب ما عاشت، فلما توفيت بنت زيد قبض عبد الله بن عمر المسكن،
ورأى أنه له.

إسناده صحيح، وهو موقوف.

رواه ابن بشكوال ٦٦٧/٢ (٢٣٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، عن مالك به،
وتصحفت «ابنة زيد» إلى: «أمة زيد».

البيان

قال ابن بشكوال ٦٦٧/٢: «ابنة (٢) زيد بن الخطاب اسمها: زينب، وقيل: أسماء».

٧٧٤/٣٣٢- كما أنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، إجازة عن أبيه، قال: أنا أبو عثمان بن

(١) النهاية ٢٩/٥ .

(٢) تصحفت فى المطبوعة إلى «أمة» .

٣٣٣- (ط) : حَدِيثٌ : بَعَثَ الْمُقَوْسُ بِمَارِيَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ رَجُلٍ .

اسمه : جَبْرٌ (١) بن عبد الله القبطي ، مولى أبي بصرة الغفاري . قاله عبد الرحمن ابن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى .

٣٣٤- (١) : حَدِيثُ طَاوُسٍ : عَنْ بَعْضِ مَنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ : « الْعَائِدُ فِي هَيْتِهِ

[٤٥٠/١]

كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ » . / روى عنه ، عن ابن عمر ، وابن عباس .

سلمة قال: ثنا أبو محمد بن عثمان، قال: ثنا أحمد بن خالد، قال: ثنا محمد بن وضاح، قال: ثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي، بحلب عند المنبر، قال: ثنا مالك بن أنس، عن نافع؛ أن حفصة بنت عمر أسكنت زينب بنت الخطاب دارها ما عاشت، فلما ماتت ابنة الخطاب قبض عبد الله المسكن ورأى أنه له.

٣٣٣/٥٥٠ لم أجد الحديث بالإبهام.

البيان

الرجل هو: جبر بن عبد الله القبطي، مولى بني غفار، ويقال: مولى أبي بصرة الغفاري توفي سنة ثلاث وستين (٢).

٣٣٣/٧٧٥- قال ابن حجر في الإصابة:

«حكى ابن يونس، عن الحسن بن علي بن خلف بن قديد، أنه - يعني جبراً - كان رسول المقوقس بمارية إلى رسول الله ﷺ.

وعزاه ابن الأثير إلى أبي سعيد بن يونس أيضاً، وإلى الأمير أبي نصر.

٣٣٤/٧٧٦- روى هذا الحديث النسائي: ك: الهبة، ب: ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هيته ٢٦٨/٦ قال:

أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم، قال: حدثنا حبان، أنبأنا عبد الله، عن جنظلة، أنه سمع طاوساً يقول: أخبرنا بعض من أدرك النبي ﷺ أنه قال: «مثل الذي يهب فيرجع في هيته كمثل الكلب يأكل فيقيه ثم يأكل فيقيه».

حبان هو: ابن موسى، وعبد الله هو: ابن المبارك، وحنظلة هو ابن أبي سفيان، والإسناد

صحيح.

(١) في «ز»: جبير.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٧٦/١، أسد الغابة ٢٦٦/١، الإصابة ٢٣٠/١ (١٠٦٠).

البيان

رواه طاوس عن ابن عباس، وابن عمر، وسبقت ترجمة ابن عباس في الخبر (٢٤٨)، وأما ابن عمر فهو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي، وهاجر وهو ابن عشر سنين، وشهد أحداً والمشاهد كلها، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين^(١).

٧٧٧/٣٣٤ - روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: الرجوع في الهبة ٢٩١/٣ (٣٥٣٩) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يزيد - يعنى ابن زُرَّيع - ثنا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَعْطِيَ عَطِيَّةً أَوْ يَهَبَ هِبَةً فَيَرْجِعَ فِيهَا، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يَعْطَى وَلَدَهُ، وَمِثْلَ الَّذِي يَعْطَى الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمِثْلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ، فَإِذَا شَبِعَ قَاءً، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ».

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء في كراهية الرجوع من الهبة ٥٢٣/٤ (١٣١٧)، ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة ٣٣٢/٦، ٣٣٣ (٢٢١٥) بسنده إلى ابن أبي عدى، والنسائي: ك: الهبة، ب: رجوع الوالد فيما يعطى ولده ٢٦٥/٦ بسنده إلى ابن أبي عدى، ب: ذكر الاختلاف على طاوس فى الرجوع فى هبته ٢٦٧/٦، ٢٦٨ بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق، وعزاه المزى فى التحفة ٤٣٨/٥ إليه فى الكبرى: ك: الهبة، بسنده إلى خالد بن الحارث، وابن ماجه: ك: الهبات، ب: من أعطى ولده ثم رجع فيه ٧٩٥/٢ (٢٣٧٧) بسنده إلى ابن أبي عدى، والطحاوى ٧٩/٤ بسنده إلى يزيد بن زُرَّيع، والدارقطنى ٤٢/٣، ٤٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن حبان ٢٨٩/٧ (٥١٠١) بسنده إلى يزيد بن زُرَّيع، والبيهقى ١٨٠/٦ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، والحاكم ٤٦/٢، ٤٧ بسنده إلى يزيد بن زُرَّيع، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٣٧/١ عن يزيد بن هارون، وعن محمد بن جعفر، و٢٧/٢ عن يزيد، ٧٨/٢ عن محمد بن جعفر، والطبرانى ٣٩٦/١٢ (١٣٤٦٢) بسنده إلى يزيد بن زُرَّيع، جميعاً عن حُسَيْنِ بْنِ ذِكْوَانَ الْمُعَلَّمِ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس به.

ورواه طاوس عن ابن عباس بلفظ «العائد فى هبته كالكلب يقىء ثم يعود فى قَيْئِهِ»:

رواه البخارى: ك: الهبة، ب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ٩١/٢ عن مسلم بن إبراهيم، ومسلم: ك: الهبات، ب: تحريم الرجوع فى الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل

(١) أسد الغابة ٣/٣٢٧ - ٣٣١، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٥، الإصابة ٤/١٠٧، ١٠٩ (٤٨٢٥)، تهذيب

التهذيب ٥/٢٨٧، ٢٨٨.

١٢٤١/٣ (١٦٢٢) بسنده إلى أبي هشام الخزومي، والنسائي: ك: الهبة، ب: رجوع الوالد فيما يعطى لولده... ٢٦٥/٦ بسنده إلى أبي سعيد مولى بنى هاشم، ب: ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هبته ٢٦٧/٦ بسنده إلى أبي هشام الخزومي، والطحاوي ٧٨/٤ بسنده إلى معلّى بن أسد، والبيهقي ١٨٠/٦ بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، وأحمد ٢٩١/١ عن عفان بن مسلم، ٣٢٧/١ عن أبي سعيد مولى بنى هاشم، والطبراني ٢١/١١ (١٠٩١٠) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، جميعا عن وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس.

ورواه الطبراني ٤٤/١١ (١٠٩٨٩) بسنده إلى الليث، عن طاوس، عن ابن عباس.

ورواه النسائي: ك: الهبة، ب: ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هبته ٢٦٧/٦ عن أحمد بن حرب، عن أبي معاوية، عن حجاج بن أرطأة، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، وأحمد ٢٥٠/١ عن أبي معاوية به، والطبراني ٤٦/١١ (١٠٩٩٩، ١٠٩٩٥) بسنده إلى الحجاج، عن أبي الزبير به.

ورواه عبد الرزاق ١٠٩/٩ (١٦٥٣٨) عن معمر، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن

عباس.

كما رواه طاوس عن ابن عمر بلفظ: « مثل الذى يعطى العطية ثم يرجع فيها كالكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد فرجع فى قيئه »:

رواه الترمذى: ك: الولاء الهبة، ب: ما جاء فى كراهية الرجوع فى الهبة ٣٣١/٦، ٣٣٢ (٢٢١٤) بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر.

ورواه طاوس مرسلا بلفظ « لا يحل لأحد أن يهب هبة ثم يعود فيها إلا الوالد »:

رواه النسائي: ك: الهبة، ب: رجوع الوالد فيما يعطى ولده ٢٦٥/٦ بسنده إلى إبراهيم بن نافع، ب: ذكر الاختلاف عن طاوس فى الراجع فى هبته ٢٦٨/٦ بسنده إلى ابن جريج، وعبد الرزاق ١١٠/٩ (١٦٥٤١) عن ابن جريج، والبيهقي ١٧٩/٦، ١٨٠ بسنده إلى ابن جريج، جميعا عن الحسن بن مسلم، عن طاوس به مرسلا.

٣٣٥- (١) : حَدِيثُ طَاوُسٍ أَيْضًا : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فِي الرَّقْبِيِّ .
كَذَا فِي النَّسَائِيِّ .

وهو : حُجْرُ الْمَدْرِيِّ ، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ .

٧٧٨/٣٣٥- روى هذا الحديث النسائي: ك: الرقبي، ب: ذكر الاختلاف على ابن أبي نجيح
في خير زيد بن ثابت فيه ٢٦٩/٦ قال:

أخبرني محمد بن علي بن ميمون، قال: حدثنا محمد - وهو ابن يوسف - قال: حدثنا
سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن طاوس، عن رجل، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ جعل الرقبي
للذي أرقبها.

رواه عبد الرزاق ١٩٥/٩ (١٦٩١٥)، وأحمد ١٨٩/٥ عن عبد الرزاق، والطبراني ١٦٣/٥
بسند إلى أبي نعيم، جميعا عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح به.

ورواه عبد الرزاق ١٨٦/٩ (١٦٨٧٥) عن ابن أبي نجيح به، لم يذكر الثوري.

البيسان

الرجل هو: حُجْرٌ - بضم المهملة بعدها معجمة ساكنة - بن قيس، الحَجُورِيُّ، النَّدْرِيُّ،
اليماني التابعي، ثقة من خيار التابعين. من الطبقة الثالثة^(١).

٧٧٩/٣٣٥- روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: في الرقبي ٢٩٥/٣ (٣٥٥٩) قال:

حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيْلِيُّ، قال: قرأت على معقل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس،
عن حُجْرٍ، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لِعَمْرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتُهُ،
وَلَا تُرْقَبُوا، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُهُ».

معقل هو ابن عبيد الله، والإسناد حسن، فيه معقل بن عبيد الله الجزري صدوق يخطئ.

رواه البيهقي ١٧٥/٦ بسنده إلى شبيل بن عباد، ومعقل بن عبيد الله، وأحمد ١٨٩/٥
بسنده إلى عمر بن حبيب، وإلى شبيل بن عباد، والطبراني ١٦١/٥ (٤٩٤٤) بسنده إلى معقل بن
عبيد الله، (٤٩٤٨) بسنده إلى شبيل بن عباد، ١٦٢ (٤٩٤٩) بسنده إلى عمر بن حبيب، (٤٩٥١)
بسنده إلى سليمان بن حيان، جميعا عن عمرو بن دينار به.

وقد روى طاوس الحديث، عن زيد بن ثابت من غير واسطة بلفظ «الرقبي جائزة» .

رواه النسائي: ك: الرقبي، ب: ذكر الاختلاف عن ابن أبي نجيح في خبر زيد بن ثابت فيه
٢٦٨/٦، ٢٦٩ بسنده إلى ابن أبي نجيح، عن طاوس، عن زيد.

(١) الجرح والتعديل ٢٦٧/١، تهذيب التهذيب ١٨٨/٢، ١٨٩، تقريب التهذيب ١٥٥/١ .

.....
وروى طاوس الحديث عن ابن عباس بلفظ « العُمَرَى جائزة لمن أعمرها، والرقيى جائزة لمن أرقبها... »: رواه النسائي: ك: الرقيى، ب: ذكر الاختلاف على أبي الزبير ٢٦٩/٦، ٢٧٠ بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة، وإلى حجاج بن أرطاة، وإلى سفيان، وابن حبان ٢٩١/٧ (٥١٠٤) بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة، وأحمد ٢٥٠/١ بسنده إلى حجاج، جميعا عن أبي الزبير محمد ابن مسلم بن تَدْرُس المكي، عن طاوس، عن ابن عباس، وألفاظهم متفاوتة.

ورواه طاوس مرسلا بلفظ « لا تحل الرقيى، فمن أرقب رُقِيى فهو سبيل الميراث »: رواه النسائي: ك: الرقيى، ب: ذكر الاختلاف على أبي الزبير ٢٧٠/٦ بسنده إلى حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس مرسلا.

الرقيى: هى: أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار، فإن مُتَّ قبلى رجعتْ إلىَّ، وإن مُتَّ قبلك فهى لك. وهى فُعَلَى من المُرَاقِبَة، لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه، والفقهاء فيها مختلفون: فمنهم من يجعلها تمليكًا، ومنهم من يجعلها كالعارية (١).

(١) النهاية ٢/٢٤٩.

بَابُ الْوَصِيَّةِ

٢٣٦ - (ب) : حَدِيثُ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنَةِ ثَابِتِ ابْنِ قَيْسٍ ، فَقُلْتُ : حَدِّثْنِي عَنْ ثَابِتٍ يَرْحَمُكَ اللَّهُ . قَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ خَرَجَ ... وَذَكَرْتُ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي مَقْتَلِهِ ، وَأَنَّ رَجُلًا أَخَذَ دِرْعَهُ ، وَأَنَّ رَجُلًا رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ ، وَقَالَ لَهُ عَنِ الدَّرْعِ ، وَأَمْرَهُ بِالْمُضِيِّ إِلَى خَالِدٍ وَتَعْرِيفَهُ بِالرُّؤْيَا ، وَوَصَّاهُ / فِي النَّوْمِ بِعَتَقِ اثْنَيْنِ مِنْ رَقِيقِهِ ، وَأَنَّ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ كَذَا ، وَأَنَّ لَهُ كَذَا (١) ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَجَازَ وَصِيَّتَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

صاحب الرؤيا : بلال المؤذن . والعبدان المعتقان : سعد ، ومبارك . ذكره الواقدي في « الردة » .

٧٨٠/٣٣٦ - روى هذا الحديث الطبراني ٧٠/٢ (١٣٢٠) قال :

حدثنا أحمد بن المَعْلَى الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عطاء الخراساني، قال: قدمت المدينة، فسألت عمن يُحدثني بحديث ثابت بن قيس بن شماس، فأرشدوني إلى ابنته، فسألتهَا، فقالت: سمعت أبي يقول... فذكرت الحديث في آيتي ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ (الحديد: ٢٣) و ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ ﴾ (الحجرات: ٢) وقول النبي ﷺ لثابت: «إنك لست منهم، بل تعيش حميداً، وتقتل شهيداً، ويدخلك الله الجنة» فلما استنفر أبو بكر رضي الله عنه المسلمين إلى أهل الردة واليامة ومسيلمة الكذاب سار ثابت بن قيس فيمن سار... وذكرت الحديث في قتله. قالت: وأرى رجلاً من المسلمين ثابت بن قيس في منامه، فقال: إني لما قُلتُ بالأمس مرَّ بي رجل من المسلمين، فانتزع مني دِرْعًا نَفِيسَةً، ومنزله في أقصى المعسكر، وعند منزله فرس يستن في طوله، وقد أكفأ على الدرْعِ بُرْمَةً، وجعل فوق البرْمَةِ رَحْلًا، واثت خالد بن الوليد، فليبعث إلى دِرْعِي، فليأخذها، فإذا قَدِمْتُ على خليفة رسول الله ﷺ، فأعلمه أن عليَّ من الدِّينِ كَذَا، ولي كَذَا من المال، وفلان من رقيقى عتيق، وإياك أن تقول: هذا حلم، فتضيِّعه.

قال: فأتى خالد بن الوليد فوجه إلى الدرْعِ، فوجدها كما ذكر، وقدم على أبي بكر رضي الله عنه، فأنفذ أبو بكر رضي الله عنه وصيته بعد موته. فلا نعلم أن أحداً جازت وصيته بعد موته إلا ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه.

(١) في « ز » : وكذا، من غير : وأن له .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٢/٩: «رواه الطبراني، وبنت ثابت بن قيس لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح، والظاهر أن بنت ثابت بن قيس صحابية، فإنها قالت: سمعت أبي، والله أعلم».

قلت: ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة ٦٢٩/٥ - ٦٣٠، وعزا خبرها إلى أبي نعيم وأبي موسى.
رواه الحاكم في المستدرک ٢٣٥/٣ بسنده إلى بشر بن بكر، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٥٦/٦، ٣٥٧ بسنده إلى الوليد بن مزيد البيروتي، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به. وسكت الحاكم والذهبي عنه.

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٨٥/٦، ٨٦ أيضا إلى البغوي، وابن المنذر، وابن مردويه، والخطيب في المفترق والمتفق، عن عطاء الخراساني، عن بنت ثابت بن قيس به، وفيه «وفلان من رقيق عتيق وفلان» فزاد فيه: «وفلان».

ورواه ابن بشكوال ٨٣٣/٢ (٣١٠) بسنده إلى عبد الله بن وهب، عن سمع عبد الرحمن ابن يزيد، عن عطاء به.

وروى الطبراني ٦٥/٢ (١٣٠٧) بسنده إلى حجاج بن المنهال، وعفان، والحاكم ٢٣٤/٣، والبيهقي في الدلائل ٣٥٦/٦ من طريقه، بسنده إلى موسى بن إسماعيل، جميعا عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن ثابت بن قيس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ونشر أكفانه، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء، وأعتذر مما صنع هؤلاء. فقتل، وكانت له درع فسرت فرآه رجل فيما يرى النائم، فقال: إن درعي في قدر تحت الكانون في مكان كذا وكذا، وأوصاه بوصايا، فطلبوا الدرع فوجدوها، وأنفذوا الوصايا.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٢/٩، ٣٢٣: «هو في الصحيح غير قصة الدرع، رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: الذي في الصحيح قصة حنوطه فقط: رواه البخاري: ك: الجهاد، ب: التحنط عند القتال ١٤٥/٢ بسنده إلى موسى بن أنس، قال - وذكر يوم اليمامة -: أتى أنس ثابت بن قيس... فذكر قصة تحنطه في المعركة.

البيان

قال ابن بشكوال ٣٨٤/٢: «الرجل المذكور صاحب الرؤيا هو: بلال بن رباح رحمه الله، والعبدان المعتقان هما: سعد، ومبارك».

٣٣٧- (١) : حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : عَنْ بَعْضِ آلِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ (١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ . . . الْحَدِيثُ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثَّلْثِ . كَذَا فِي النَّسَائِيِّ .

وهو : عامر بن سعد .

٧٨١/٣٣٦- والشاهد لذلك :

هو ما ذكره الواقدي في كتاب «الردة» من تأليفه الذي أخبرني به أبو الحسن عبد الرحمن ابن عبد الله الشاهدي، عن أبي بكر بن جماهر، عن عبد الرحمن بن مظفر الكحل، عن إبراهيم بن أبي غالب، عن محمد بن الحسن الأنصاري، عن عبد الله بن حمزة، عن الواقدي: ذكر ذلك في قصة طويلة، أضربت عن ذكرها لطولها».

قال ابن حجر في الإصابة ٩٠/٣ (٣٢١٧): «سعد، مولى ثابت بن قيس الأنصاري أعتقه أبو بكر الصديق، تنفيذاً لوصية مولاه. إذ رآه بلال في المنام. ذكر ذلك الواقدي في الردة بإسناده». وقال في ترجمة مبارك ٣٩/٦ (٧٧٠٥): «مبارك، مولى ثابت بن قيس بن شمّاس الأنصاري. تقدم ذكره في ترجمة رفيقه سعد».

قلت: بل لم يتقدم النص على اسمه في ترجمة سعد كما هو واضح.

فرس يستنُّ في طوله: استنُّ الفرس يستنُّ استنّاً: أى عدّاً لمَرَحِه ونشاطه شوطاً أو شوطين، ولا ركب عليه (٢).

البرمة - بضم الباء الموحدة: القدر مطلقاً، وجمعها برام - بكسر الباء - وهى فى الأصل: المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن (٣).

٧٨٢/٣٣٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٦/٢٤٢، ٢٤٣ قال:

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا مسعر، عن سعد بن إبراهيم، قال: حدثني بعض آل سعد، قال: مرض سعد، فدخل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أوصني بمالى كله، قال: «لا»... وساق الحديث.

رواه أحمد ١٧٢/١ عن وكيع، عن مسعر به.

البيان

الذى حدث سعد بن إبراهيم هو: عامر بن سعد بن أبي وقاص، الزهري، المدني، كان ثقة

(٣) النهاية ١/١٢١ .

(٢) النهاية ٢/٤١٠ .

(١) قوله «عن سعد» ساقط من «ز» .

كثير الحديث، توفي بالمدينة في خلافة الوليد بن عبد الملك، وقيل: مات سنة (١٠٤) (١).
٧٨٣/٣٣٧- روى ذلك البخارى: ك: الوصايا، ب: أن يترك وراثته أغنياء خير من أن يتكففوا
الناس ١٢٥/٢ قال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن سعد بن
أبي وقاص رضى الله عنه، قال: جاء النبي ﷺ يَعودُنِي وأنا بمكة، وهو يكره أن يموت بالأرض
التي هاجر منها، قال: «يرحم الله ابن عَفْرَاء». قلتُ: يا رسول الله، أوصي بمالي كله؟ قال:
«لا»... الحديث.

رواه البخارى أيضا: ك: النفقات، ب: فضل النفقة على الأهل ٢٨٦/٣ عن محمد بن كثير،
ومسلم: ك: الوصية، ب: الوصية بالثلث ١٢٥٢/٣ (١٦٢٨) بسنده إلى أبي داود الحفري،
والنسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٢/٦ بسنده إلى أبي نعيم، وإلى عبد الرحمن بن
مهدى، وأحمد ١٧٢/١ عن وكيع، ١٧٣/١ عن عبد الرحمن بن مهدى، جميعا عن سفيان
الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص به.

وتابع سعداً علي الرواية عن عامر: هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وبكير بن
مسار المدني، وجرير بن زيد.

فأما حديث هاشم فرواه البخارى: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ١٢٦/٢ عن محمد بن
عبد الرحيم، والبيهقي ٢٦٩/٤ بسنده إلى المنذر بن شاذان، كلاهما عن زكريا بن عدى، عن
مروان، عن هاشم به.

وأما حديث بكير بن مسار، فرواه النسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٣/٦
بسنده إلى أبي بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد عنه.

وأما حديث جرير بن زيد؛ فرواه أحمد ١٨٤/١ بسنده إلى جرير بن حازم عنه.

وقد روى سعد بن إبراهيم هذا الحديث عن الزهري، عن عامر، عن أبيه: رواه البخارى:
ك: المغازي، ب: حجة الوداع ٨٥/٣ عن أحمد بن يونس، ك: مناقب الأنصار، ب: قول النبي
ﷺ: «اللهم امض لأصحابي هجرتهم» ٣٣٩/٢ عن يحيى بن قزعة، ك: الدعوات، ب: الدعاء
يرفع الوباء والوجع ١٠٩/٤ عن موسى بن إسماعيل، ومسلم: ك: الوصية، ب: الوصية بالثلث
١٢٥٠/٣، ١٢٥١ (١٦٢٨) عن يحيى بن يحيى، والبيهقي ٢٦٨/٦ بسنده إلى يونس بن محمد،
ويحيى بن يحيى، جميعا عن سعد بن إبراهيم، عن الزهري به.

(١) المرح والتعديل ٣٢١/٦، تهذيب التهذيب ٥٦/٥.

وتابعه على روايته عن الزهري عن عامر: مالك، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وشعيب بن أبي حمزة، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمّر.

فأما حديث مالك؛ فرواه البخاري: ك: الجنائز، ب: رثي النبي ﷺ سعد بن خولة ٢٢٥/١ عن عبد الله بن يوسف، والشافعي ١٣٠/٢، وابن حبان ٦٠٧/٧ (٥٩٩٤) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٢٦٨/٦ بسنده إلى عبد الله بن وهب، والقعني، وابن بكير، جميعا عن مالك عن الزهري به.

وأما حديث عبد العزيز بن أبي سلمة، فرواه البخاري: ك: المرضي، ب: قول المريض إنني وجع... ٦/٤، ٧ عن موسى بن إسماعيل، والطيالسي ص ٢٧ (١٩٧)، كلاهما عن عبد العزيز ابن أبي سلمة، عن الزهري به.

وأما حديث سفيان بن عيينة، فرواه البخاري: ك: الفرائض، ب: ميراث البنات ١٦٥/٤، ١٦٦ عن الحميدي، ومسلم في الموضع السابق ١٢٥٢/٣ عن قتيبة بن سعيد، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأبو داود: ك: الوصايا، ب: ما جاء في مالا يجوز للموصي في ماله ١١٢/٣ (٢٨٦٤) عن عثمان بن أبي شيبة، وابن أبي خلف، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الوصايا، ب: ما جاء في الوصية بالثلث ٣٠٠/٦ - ٣٠٣ (٢١٩٩) عن ابن أبي عمر، والنسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤١/٦ عن عمرو بن عثمان بن سعيد، وابن ماجه: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٩٠٣/٢، ٩٠٤ (٢٧٠٨) عن هشام بن عمار، والحسين المروزي، وسهل الرازي، والشافعي ١٣٢/٢، والطحاوي ٣٧٩/٤ عن علي بن عبد الأعلى، والبيهقي ٢٦٩/٦ بسنده إلى سعدان بن نصر بن منصور أبي عثمان، وإلى زكريا بن يحيى بن راشد، وأحمد ١٧٩/١، والحميدي ٣٦/١ (٦٦)، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به.

وأما حديث يونس فرواه مسلم في نفس الموضع، والبيهقي ٢٦٨/٦ بسندهما إلى ابن وهب عنه.

وأما حديث معمّر، فرواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى عبد الرزاق، عنه، وعبد الرزاق ٦٤/٩ (١٦٣٥٧) عنه، وأحمد ١٧٦/١ عن عبد الرزاق، عنه.

وقد تابع عامراً على روايته عن سعد: محمد ومصعب ابنا سعد بن أبي وقاص، وعروة بن الزبير، وأبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي، وعائشة بنت سعد.

فأما حديث محمد، فرواه النسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٤/٦ بسنده إلى يونس بن جبير، وأحمد ١٧٢/١، ١٧٣ بسنده إلى يونس، وإلى أبي غلاب، جميعا عن محمد بن

سعد، عن سعد به.

وأما حديث مصعب، فرواه مسلم: ك: الرصايا، ب: الوصية بالثلث ١٢٥٢/٣ (١٦٢٨) بسنده إلى سِمَاك بن حرب، وعبد الملك بن عمير، والطحاوي ٣٧٩/٤ بسنده إلى عبد الملك بن عمير، والبيهقي ٢٦٩/٦ بسنده إلى سِمَاك، جميعاً عن مصعب، عن سعد به.

وأما حديث عروة، فرواه النسائي في الموضع السابق ٢٤٣/٦ عن إسحاق عن إبراهيم، وأحمد ١٧٢/١، كلاهما عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعد.

وأما حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمي، فرواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الجنائز، ب: ما جاء في الوصية بالثلث والربع ٤٩/٤ - ٥١ بسنده إلى جرير، والطحاوي ٣٧٩/٤ بسنده إلى محمد بن فضل، وأحمد ١٧٤/١ بسنده إلى زائدة، جميعاً عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن سعد.

وأما حديث عائشة، فرواه البخاري: ك: المرضي، ب: وضع اليد على المريض ٥/٤ عن المكى بن إبراهيم، وعزاه المزى في التحفة ٣٢٥/٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: الفرث، بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وأحمد ١٧١/١ عن يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن الجعيد بن عبد الرحمن بن أوس، عن عائشة، عن سعد.
وانظر الخبر (٣٥٠).

وقد رواه حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد: رواه مسلم: ك: الوصية، ب: الوصية بالثلث ١٢٥٣/٣ (١٦٢٨) بسنده إلى عمرو بن سعيد، ومحمد بن سيرين، وأحمد ١٦٨/١ بسنده إلى عمرو بن سعيد، جميعاً عن حميد بن عبد الرحمن به.

بَابُ الْعِتْقِ وَصُحْبَةِ الْمَمَالِكِ

٣٣٨- (ع) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَعْتَقَ رَجُلًا غُلَامًا / لَهُ عَنْ ذُبُرٍ (١) ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ .

الغلام : يعقوب . والمعنى : أبو مذكور الأنصاري .

(ب) : كذا في صحيح مسلم .

(خط) : والذي اشتراه : نعيم بن عبد الله النحام .

(ط) : وكان الغلام قبطياً .

٧٨٤/٣٣٨- روى هذا الحديث البخاري : ك : الأحكام ، ب : بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ٢٤٢/٤ قال :

حدثنا ابن نُمَيْرٍ، حدثنا محمد بن بشرٍ، حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة بن كهيل، عن عطاء، عن جابر، قال : بلغ النبي ﷺ أن رجلاً أعتق غلاماً له عن ذُبُرٍ لم يكن له مالٌ غيره، فباعه بثمانمائة درهم، ثم أرسل بثمنه إليه .

إسماعيل هو ابن أبي خالد، وعطاء هو ابن أبي رباح .

رواه أبو داود : ك : العتق ، ب : في بيع المُدَبَّرِ ٣٧/٤ (٣٩٥٥) بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان، وسلمة بن كهيل و (٣٥٩٦) بسنده إلى الأوزاعي، والنسائي : ك : آداب القضاة ، ب : منع الحاكم رعيته من إتلاف أموالهم وبهم حاجة إليها ٢٤٦/٨ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وسعيد بن منصور ١٢٩/١ (٤٤٢) بسنده إلى سلمة بن كهيل، وابن حبان ٢١٣/٧ (٤٩١٢) بسنده إلى الأوزاعي، وأحمد ٣/٣٧٠ و ٣٩٠ بسنده إلى سلمة بن كهيل، والخطيب ص ٤٢١ (٢٠١) بسنده إلى سلمة بن كهيل، جميعاً عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله به .

ورواه البخاري : ك : العتق ، ب : في بيع المُدَبَّرِ ٨١/٢ عن آدم بن أبي إياس، والدارمي : ك : البيوع ، ب : في بيع المدبر ٢/٢٥٦، ٢٥٧ عن هاشم بن القاسم، وأحمد ٣/٣٦٨، ٣٦٩ عن محمد ابن جعفر، وابن بشكوال ١/٤٧٤ (١٥٦) بسنده إلى آدم بن أبي إياس، جميعاً عن شعبة، عن عمرو ابن دينار، عن جابر به .

ورواه ابن بشكوال في نفس الموضع بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به .

(١) في (ز) : دين .

ورواه سعيد بن منصور ١٢٩/١ (٤٤١) عن هشيم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء به مرسلا.

وقد رواه جابر - من غير قصه أصلا - بلفظ « باع النبي ﷺ المدبر »:

رواه البخاري: ك: البيع، ب: بيع المدبر ٢٨/٢ بسنده إلى عطاء بن أبي رباح، وإلى عمرو بن دينار، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع المدبر ٣٠٤/٧ بسنده إلى عطاء بن أبي رباح، وابن ماجه: ك: العتق، ب: المدبر ٨٤٠/٢ (٢٥١٢) بسنده إلى عطاء، وابن حبان ٢١٢/٧ (٤٩٠٨) بسنده إلى عطاء، وأحمد ٣٠١/٣ بسنده إلى أبي الزبير، وإلى عطاء، وأبو يعلى ٣٥٧/٣، ٣٥٨ (١٨٢٥) بسنده إلى عمرو بن دينار، ٤٤٠/٣ (١٩٣٢) بسنده إلى عطاء، وأبي الزبير، جميعا عن جابر بن عبد الله به.

البيان

المعتق هو: أبو مذكور الأنصاري^(١)، والغلام المعتق هو: يعقوب القبطي، مات في أيام ابن الزبير^(٢). واسم المشتري للغلام: نعيم بن عبد الله بن أسيد، العدوي، المعروف بالنحام، وقيل له ذلك لأن النبي ﷺ قال له: « دخلت الجنة فسمعت نعمة من نعيم » والنحمة هي السعلة التي تكون في آخر النحنة الممدود آخرها. قيل: أسلم بعد عشرة، وقيل: بعد ثمانية وثلاثين إنسانا، ولم يهاجر إلا قبيل فتح مكة، واستشهد بأجنادين في خلافة عمر، وقيل: قتل يوم مؤتة. والله أعلم^(٣).

٧٨٥/٣٣٨ - روى ذلك مسلم: ك: الزكاة، ب: الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٦٩٣/٢ (٩٩٧) قال:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) عن أيوب، عن أبي الزبير عن جابر، أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له عن دبر، يقال له يعقوب، وساق الحديث بمعنى حديث الليث.

قلت: حديث الليث المشار إليه هو حديثه، عن أبي الزبير، عن جابر بالقصة، وفيه بيان أن المشتري هو نعيم بن عبد الله العدوي، وسيأتي بعد.

رواه أبو داود: ك: العتق، ب: في بيع المدبر ٣٧/٤ (٣٩٥٧) بسنده إلى أيوب، والنسائي: ك: البيوع، ب: بيع المدبر ٣٠٤/٧ بسنده إلى أيوب، وعبد الرزاق ١٤٠/٩ (١٦٦٦٤) عن الثوري، ١٤٣، ١٤٤ (١٦٦٨١) عن أيوب، وسعيد بن منصور ١٢٩/١ (٤٤٠) عن سفيان، وابن حبان ٢١٢/٧ (٤٩١٠) بسنده إلى سفيان، و٢١٣، ٢١٤ (٤٩١٣) بسنده إلى أيوب، وأحمد ٣٥/٣

(١) تجميد أسماء الصحابة ٢٠٠/٢، الإصابة ١٧٣/٧ (١٠١٧)، أسد الغابة ٢٩٣/٥.

(٢) تجميد أسماء الصحابة ١٤٣/٢، ١٤٤، الإصابة ٣٥٣/٦ (٩٣٥٩)، أسد الغابة ١٢٨/٥.

(٣) تجميد أسماء الصحابة ١١١/٢، الإصابة ٢٤٨/٦، ٢٤٩ (٨٧٧٧).

بسنده إلى أيوب، ٣٦٩ بسنده إلى سفيان الثوري، والخطيب ص ٤٢١، ٤٢٢ (٢٠١) بسنده إلى أيوب، وابن بشكوال ٤٧٥/١، ٤٧٦ (١٥٦) بسنده إلى أيوب، جميعا عن أبي الزبير، عن جابر به. والقصة ببيان اسم المشتري: نعيم بن عبد الله العدوي رواها:

البخاري: ك: البيوع، ب: بيع المزايدة ١٧/٢، ك: الاستقراض، ب: من باع مال المفلس أو المُعَدَّم فقسَّمه بين الغرَماء ... ٥٨/٢ بسنده إلى الحسين بن ذكوان المُعَلِّم، ومسلم، ك: الأيمان، ب: جواز بيع المدير ١٢٩٠/٣ (٩٩٧) بسنده إلى عبد المجيد بن سُهَيْل، والحسين بن ذكوان، ومطر بن طَهْمَان، وأبو يعلى ١٢١/٤ (٢١٦٦)، و١٦٦/٤ (٢٢٣٦) بسنده إلى حسين المُعَلِّم، جميعا عن عطاء ابن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله.

ورواها البخاري: ك: الإكراه، ب: إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز... ٢٠١/٤، ك: كفارات الأيمان، ب: عتق المدير وأم الولد والمكاتب في الكفارات... ١٦٢/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، ومسلم في الموضع السابق ١٢٨٩/٣ بسنده إلى ابن عيينة، وإلى حماد بن زيد، وإلى مطر بن طهمان، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء في بيع المُدَبِّر. ٤١١/٤، ٤١٢ (١٢٣٧) بسنده إلى ابن عيينة، وابن ماجه: ك: العتق، ب: المدير ٨٤٠/٢ (٢٥١٣) بسنده إلى ابن عيينة، والشافعي ٤٦/٢ عن ابن عيينة، وعبد الرزاق ١٣٩/٩ (١٦٦٦٢) عن ابن جريج، (١٦٦٦٣) عن ابن عيينة، وسعيد بن منصور ١٢٨/١، ١٢٩ (٣٣٩) عن ابن عيينة، وابن أبي شيبة ١٧٤/٦ (٧٠٨) عن ابن عيينة، وابن حبان ٢١٢/٧ (٤٩٠٩) بسنده إلى حماد بن زيد، وأحمد ٢٩٤/٣ بسنده إلى ابن جريج، و٣٠٨ عن ابن عيينة، والحميدي ٥١٣/٢ (١٢٢٢) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى ٤٦٧/٣ (١٩٧٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، جميعا عن عمرو بن دينار، عن جابر، وفي حديث ابن عيينة: فاشتره ابن النحام، عبداً قبطياً مات عام أول في إمارة ابن الزبير.

ورواها مسلم في الموضع السابق بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى مطر، ك: الزكاة، ب: الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٦٩٢/٢، ٦٩٣ (٩٩٧) بسنده إلى الليث، والنسائي: ك: الزكاة، ب: أي الصدقة أفضل ٥/٦٩، ٧٠، ك: البيوع، ب: بيع المدير ٣٠٤/٧ بسنده إلى الليث، والشافعي ٤٥/٢، ٤٦ بسنده إلى الليث، وحماد بن سلمة، وعن ابن عيينة، والطيالسي ص ٢٤١ (١٧٤٨) عن هشام الدستوائي، والحميدي ٥١٣/٢ (١٢٢٢) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى ١٢٢، ١٢١/٤ (٢١٦٧) بسنده إلى حبيب، جميعا عن أبي الزبير، عن جابر به.

ورواه البخاري: ك: الخصومات، ب: من رد أمر السفية والضعيف العقل ٦٠/٢ بسنده إلى ابن المنكدر، عن جابر.

٣٣٩- (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَ جَارِيَةً ، فَشَرَطُوا وِلَاءَهَا...

الحديث .

هي : بَرِيرَةٌ .

والقصة بيان اسم المعتق: أبي مذكور فقط رواها : ابن حبان ٢١٣/٧ (٤٩١١) بسنده إلى الثقفى، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر.

وبيان اسم المعتق أبو مذكور، والمشتري نعيم بن عبد الله: رواها أحمد ٣٧١/٣ بسنده إلى عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن جابر.

أعتق غلاما له عن دُبر: أى بعد موته، يقال: دُبرت العبد، إذا علقته عتقه بموتك، وهو التدبير: أى أنه يعتق بعد ما يديره سيده ويموت^(١).

٧٨٦/٣٣٩- روى هذا الحديث مسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤١/٢ (١٥٠٤) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة، أنها أرادت أن تشتري جارية تُعتقها، فقال أهلها: نبيعكها على أن ولاءها لنا. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: « لا يمنعك ذلك، وإنما الولاء لمن أعتق ».

رواه الشافعي ٤٩/٢- ومن طريقه الخطيب ص ٣٣ (١٨) - عن مالك به.

وقد روى عن ابن عمر من مسنده:

رواه البخاري: ك: البيوع، ب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل ٢/٢٠، ك: المكاتب، ب: ما يجوز من شروط المكاتب... ٨٦/٢ عن عبد الله بن يوسف، ك: الفرائض، ب: الولاء لمن أعتق ١٦٨/٤ عن إسماعيل بن عبد الله، ب: إذا أسلم على يديه ٤/١٦٩ عن قتبية بن سعيد، وأبوداود: ك: الفرائض، ب: في الولاء ٣/١٢٦ (٢٩١٥) عن قتبية بن سعيد، والنسائي: ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويطل الشرط ٧/٣٠٠ عن قتبية بن سعيد، ومالك: ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٢/٧٨١ (١٨)، جميعا عن نافع، عن ابن عمر، أن عائشة أرادت... فذكره.

وروى مسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ٢/١١٤٥ (١٥٠٥) من حديث أبي هريرة قال: أرادت عائشة أن تشتري جارية تُعتقها، فأبى أهلها إلا أن يكون الولاء لهم، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: « لا يمنعك ذلك، إنما الولاء لمن أعتق ».

(١) النهاية ٢/٩٨.

البيان

هذه الجارية هي: بريرة (١).

٧٨٧/٣٣٩ - روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: إذا اشترط شروطا فى البيع لا تحل ٢٠/٢
قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: جاءتني بريرة، فقالت: كاتبتُ أهلى على تسع أواق، فى كل عام وقية، فأعنينى، فقلت: إن أحبَّ أهلك أن أعدّها لهم، ويكون ولاؤك لى فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت لهم، فأبوا عليها، فجاءت من عندهم، ورسول الله ﷺ جالس، فقالت: إنى قد عرضتُ ذلك عليهم، فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع النبي ﷺ، فأخبرت عائشة النبي ﷺ، فقال: « خذِها واشترطى لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق ». ففعلت عائشة... الحديث.

رواه البخارى أيضا: ك: المكاتب، ب: استعانة المكاتب وسؤاله الناس ٨٦/٢ بسنده إلى أبى أسامة، ك: الشروط، ب: الشروط فى الولاء ١١٩/٢ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٢/٢، ١١٤٣ (١٥٠٤) بسنده إلى أبى أسامة، وإلى ابن نمير، ووكيع، وجريز، وأبو داود: ك: العتق، ب: فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة ٢١/٤، ٢٢ (٣٩٣٠) بسنده إلى وهيب، والنسائي: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ١٦٤/٦، ١٦٥ بسنده إلى جريز، وابن ماجه: ك: العتق، ب: المكاتب ٨٤٢/٢، ٨٤٣ (٢٥٢١) بسنده إلى وكيع، ومالك: ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٧٨٠/٢، ٧٨١ (١٧)، والشافعى ٤٨/٢، ٤٩ عن مالك، والطحاوى ٤/٤، ٤٥ بسنده إلى مالك، وابن حبان ٦/٦، ٢٦٦ (٤٣١٠) بسنده إلى مالك ٦/٦، ٢٣٣، ٢٣٤ (٤٢٥٨) بسنده إلى جريز، وأحمد ٦/٦، ١٧٠ عن جريز، ٢١٣ عن وكيع، وأبو يعلى ٧/٧، ٤٤٢٥) بسنده إلى مالك، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

ورواه البخارى: ك: المكاتب، ب: إثم من قذف مملوكه ٧٥/٢ بسنده إلى يونس بن يزيد، ب: ما يجوز من شروط المكاتب، ومن اشترط شرطا ليس فى كتاب الله ٨٥/٢، ٨٦ بسنده إلى الليث، ك: الشروط، ب: الشروط فى البيع ١١٦/٢ بسنده إلى الليث، ومسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤١/٢ (١٥٠٤) بسنده إلى الليث، وإلى يونس، وأبو داود: ك: العتق، ب: فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة ٢١/٤ (٣٩٢٩) بسنده إلى الليث، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الوصايا، ب: ٣١٧/٦٠٠٠، ٣١٨ (٢٢٠٧) بسنده إلى الليث، والنسائي: ك:

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٧٢).

.....
اليبوع، ب: بيع المكاتب ٣٠٥/٧ بسنده إلى الليث، ب: المكاتب يباع قبل أن يقضى من كتابته
شيئا ٣٠٥/٧، ٣٠٦ بسنده إلى يونس، والليث، وعبد الرزاق ٧/٩، ٨ (١٦١٦١) عن معمر،
والطحاوي ٤٣/٤ بسنده إلى يونس، والليث، وأحمد ٦/٣٣ بسنده إلى معمر، ٨١، ٨٢ بسنده
إلى الليث، ٢٧١، ٢٧٢ عن يعقوب ابن أخي ابن شهاب، والخطيب ص ٣٣ (١٨) بسنده إلى الليث،
جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

ورواه البخاري: ك: البيوع، ب: البيع والشراء مع النساء ١٨/٢ عن أبي اليمان، عن شعيب
ابن أبي حمزة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل على رسول الله ﷺ، فذكرت له،
فقال: «اشترى وأعتق، فإن الولاء لمن أعتق»... الحديث ولم تذكر فيه قصة بيع بريرة واشترط
أهلها ولاءها.

ورواه عبد الرزاق ٩/٩ (١٦١٦٤) عن ابن جريج: حدثني هشام بن عروة، عن عائشة،
قالت: جاءت بريرة... الحديث، لم يذكر فيه عروة.

وقصة بريرة هذه قد رواها عن عائشة: القاسم بن محمد بن أبي بكر، والأسود بن يزيد
النخعي، وعمرة بنت عبد الرحمن، وأمين الحبشي المكي.

فأما حديث القاسم، فرواه البخاري: ك: الهبة، ب: قبول الهدية ٨٨/٢، ٨٩ بسنده إلى
عبد الرحمن بن القاسم، ك: النكاح، ب: الحرة تحت العبد ٣/٢٤٢، ٢٤٣، ك: الطلاق، ب: لا
يكون بيع الأمة طلاقا ٣/٢٧٤ بسنده إلى ربيعة الرأي بن أبي عبد الرحمن، ك: الأطعمة، ب: الأدم
٣/٢٩٨ بسنده إلى ربيعة، ومسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ٢/١١٤٣ - ١١٤٥
(١٥٠٤) بأسانيد إلى عبد الرحمن بن القاسم، وإلى ربيعة، والنسائي: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة
٦/١٦٢ بسنده إلى ربيعة، وإلى ابن القاسم، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ٦/١٦٥، ١٦٦
بسنده إلى ابن القاسم، ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويطل الشرط
٧/٣٠٠ بسنده إلى ابن القاسم، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة إذا أعتقت ١/٦٧١
(٢٠٧٦) بسنده إلى أسامة بن زيد، والشافعي ٢/٢٦١ بسنده إلى ربيعة، ومالك: ك: الطلاق، ب:
ما جاء في الخِيار ٢/٥٦٢ (٢٥) عن ربيعة، والطحاوي ٤/٤٣ بسنده إلى ربيعة، وابن حبان
٦/٢٣٢ (٤٢٥٥) بسنده إلى ابن القاسم، وأحمد ٦/٤٥، ٤٦، ١٧٢ بسنده إلى ابن القاسم،
٦/١٧٨ بسنده إلى ربيعة، ٦/١٨٠ بسنده إلى أسامة بن زيد، والطيالسي ص ٢٠١ (١٤١٧)
بسنده إلى ابن القاسم، وأبو يعلى ٧/٤١٤ (٤٤٣٦) بسنده إلى أسامة بن زيد، وابن بشكوال
١/١٦٠ (٣٦) بسنده إلى ربيعة، جميعا عن القاسم بن محمد، عن عائشة بالقصة.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ٦/١٦٥ بسنده إلى

سِمَاك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة به، لم يذكر القاسم.

وأما حديث الأسود بن يزيد، فرواه البخارى: ك: الزكاة، ب: الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ ٢٦١/١، ك: الطلاق، ب: ... ٢٧٤/٣، ك: كفارات الأيمان، ب: إذا أعتق فى الكفارة لمن يكون ولاؤه ١٦٢/٤، ك: الفرائض ب: الولاء لمن أعتق ١٦٨/٤ بسنده إلى الحكم بن عتيبة، ك: العتق، ب: بيع الولاء وهبته ٨١/٢، ٨٢، ك: الفرائض، ب: ميراث السائبة ١٦٨/٤، ب: إذا أسلم على يديه ١٦٩/٤ بسنده إلى منصور بن المعتمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى اشتراط الولاء والزجر عن ذلك ٤٦٧/٤، ٤٦٨ (١٢٧٤)، ك: الولاء الهبة، ب: ما جاء أن الولاء لمن أعتق ٣٢٠/٦ (٢٢٠٨) بسنده إلى منصور، والنسائى: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها حر ١٦٣/٦، ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويفسد الشرط ٣٠٠/٧ بسنده إلى منصور، وسعيد بن منصور ٢٩٩/١، ٣٠٠ (١٢٦٠) بسنده إلى الأعمش، والدارمى: ك: الطلاق، ب: فى تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق ١٦٩/٢ بسنده إلى الحكم، والطحاوى ٤٣/٤ بسنده إلى الحكم، وإلى الأعمش، وابن حبان ٢٣٣/٦ (٤٢٥٧) بسنده إلى منصور، وأحمد ٤٢/٦ بسنده إلى الأعمش، ١٧٠/٦، ١٨٩، ١٩٠ بسنده إلى منصور، ١٧٥/٦ بسنده إلى الحكم، والطيالسى ص ١٩٧ (١٣٨١) بسنده إلى الحكم، وأبو يعلى ١٧/٨ (٤٥٢٠) بسنده إلى الأعمش، جميعا عن إبراهيم النخعى، عن الأسود، عن عائشة بالقصة.

وأما حديث عمرة بنت عبد الرحمن، فرواه البخارى: ك: الصلاة، ب: ذكر البيع والشراء على المنبر فى المسجد ٩٠/١، ٩١، ك: الشروط، ب: المكاتب وما لا يحل من الشروط التى تخالف كتاب الله ١٢٣/٢، ١٢٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: المكاتب، ب: بيع المكاتب إذا رضى ٨٦/٢ بسنده إلى مالك، ومالك: ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٧٨١/٢ (١٩)، والطحاوى ٤٢/٤ بسنده إلى مالك، وابن حبان ٢٦٧/٦ (٤٣١١) بسنده إلى مالك، وأحمد ١٣٥/٦ عن جعفر بن عون، والحميدى ١١٨/١ (٢٤١) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن عمرة، عن عائشة، وفى حديث مالك: عن عمرة، أن بريرة جاءت تستعين بعائشة... الحديث.

وأما حديث أيمن، فرواه البخارى: ك: المكاتب، ب: إذا قال المكاتب: اشترنى وأعتقنى، فاشتره لذلك ٨٦/٢، ٨٧ عن أبي نعيم الفضل بن دكين، ك: الشروط، ب: ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق ١١٨/٢ عن خلاد بن يحيى، كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن عائشة، وفى حديث أبي نعيم قصة لأيمن.

كما روى هذه القصة ابن عمر.

٣٤٠ - (ط) : حَدِيثُ الْعَبْدِ الَّذِي فَرَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِغَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ غَيْلَانٌ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وِلَاءَهُ عَلَيْهِ .
اسمه : نافع ، يكنى أبا السائب .

روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: البيع والشراء مع النساء/١٨، ١٩ وك: الفرائض، ب: ما يرث النساء من الولاء ١٦٩/٤ بسنده إلى همام، والطحاوى ٢٤/٤ بسنده إلى مالك، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر: أرادت عائشة أن تشتري بريدة... الحديث.

كما رواها ابن أبي مليكة مرسلًا: روى ذلك عبد الرزاق ٨/٩ (١٦١٦٣) عن ابن جريج، قال: سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول: لما سمعت عائشة بريدة... الحديث.

كما روتها بريدة نفسها: روى ذلك النسائي (عزاه المزى فى التحفة ٢٧١/١١ إليه فى الكبرى) ك: العتق، عن عمرو بن على الثقفى، ورواه الطبرانى ٢٠٤/٢٤، ٢٠٥ (٢٢٥) بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن بريدة، قالت: كانت فى ثلاثة من السنة... الحديث.

قال النسائي: « حديث يزيد بن رومان خطأ ». قال المزى: يعنى أن الصواب حديث الزهرى وغيره عن عروة عن عائشة.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٤٧/٤: « رواه الطبرانى ورجاله ثقات ».

ولاء العتق: هو إذا مات المعتق - بفتح التاء - ورثه معتقه - بكسر التاء - أو ورثة معتقه، كانت العرب تبعه وتبته، فنهى عنه، لأن الولاء كالنسب فلا يزول بالإزالة (١).

٧٨٨/٣٤٠ - لم أجد هذا الحديث بالإبهام هكذا، والذي وجدته ما رواه أحمد ٢٢٣/١، ٢٢٤، ٣٦٢ قال:

ثنا أبو معاوية، ثنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف من خرج إليه من عبيد المشركين.

أبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، وحجاج هو ابن أرطاة، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، والإستاد ضعيف لأجله.

رواه أبو يعلى ٤٣٧/٤ (٢٥٦٤) عن زهير بن أبى خيثمة، والطبرانى ٣٨٧/١١ (١٢٠٧٩) بسنده إلى مسدد، كلاهما عن أبى معاوية محمد بن خازم به.

(١) النهاية ٢٢٧/٥.

٣٤١- (ب) : حَدِيثُ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا ، فَعِيرَهُ بِأُمَّهُ . . . الْحَدِيثُ فِي قَوْلِهِ (١) : « إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . . . » الْحَدِيثُ .

الذی سآبه هو : بلالؓ المؤذن .

ورواه أحمد: ٣٢٦/١ عن يزيد بن هارون، ٢٤٣ عن القدوس بن بكر بن خنيس، ٢٤٨ عن نصر بن باب، ٣٤٩ عن يحيى بن زكريا، والطبراني ٣٩٠/١١ (١٢٠٩٢) بسنده إلى سعد بن الصلت، كلهم عن حجاج، وبعضهم يزيد على بعض.

البيان

اسم عبد غيلان: نافع، ويكنى أبا السائب، وقد أسلم قبل سيده، وقد أسلم سيده بعد الطائف (٢).

٧٨٩/٣٤٠- روى ذلك الطبراني ٢٦٣/١٨ (٦٥٩) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو الوليد القرشي، وأحمد بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن ابن يزيد، عن عروة، عن غيلان بن سلمة الثقفي، أن نافعاً كان عبداً لغيلان بن سلمة، ففر إلى رسول الله ﷺ، فأسلم، وغيلان مشرك، وأسلم غيلان، فرد رسول الله ﷺ عليه ولاءه.

قال الهيثمي في المجمع ٤/٢٦٤: « رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات ».

قلت: ليس الراوى عن ابن لهيعة هنا أحد العبادلة، فهو ضعيف، وفي الإسناد الوليد بن مسلم مدلس من المرتبة الرابعة، وقد عنعن.

وعزه ابن حجر في الإصابة ٦/٢٢٩ إلى البزار (ولم أجده في كشف الأستار) والبعوى من طريق ابن لهيعة عن يزيد (كذا) عن عروة، عن غيلان بن سلمة به.

٧٩٠/٣٤١- زوى هذا الحديث البخارى: ك: الأيمان، ب: المعاصى من أمر الجاهلية ولا يكفر

صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ١/١٥١ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن واصل الأحذب، عن المعرور، قال: لقيت

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٠٢ ، الإصابة ٦/٢٢٩ (٨٦٦٥) ، أسد الغابة ٥/٩ .

أبا ذرَّ بالربذة، وعليه حلَّة، وعلى غلامه حلَّة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساءت رجلا، فغيرته بأمه، فقال لى النبي ﷺ: «يا أبا ذر، أغيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

رواه أيضا: ك: العتق، ب: قول النبي ﷺ: العبيد إخوانكم... ٨٣/٢ بسنده إلى واصل: ك: الأدب، ب: ما ينهى من السباب واللعن ٥٨/٤ بسنده إلى الأعمش، ومسلم: ك: الأيمان، ب: إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه ١٢٨٢/٣، ١٢٨٣ (١٦٦١) بأسانيد إلى الأعمش، وإلى واصل الأحذب، وأبو داود: ك: الأدب، ب: فى حق المملوك ٣٤٠/٤ (٥١٥٧)، ٥١٥٨ بسنده إلى الأعمش، وعبد الرزاق ٤٤٧/٩، ٤٤٨ (١٧٩٦٥) بسنده إلى الأعمش، وأحمد ١٦١/٥ بسنده إلى واصل الأحذب، وابن بشكوال ٨٤٧/٢ (٣٠٨) بسنده إلى واصل الأحذب، جميعا عن المعرور بن سويد، عن أبى ذر به، وأحدهما يزيد على الآخر.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البر والصلة، ب: ما جاء فى الإحسان إلى الخادم ٧٥/٦، ٧٦ (٢٠١٠) بسنده إلى واصل، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: الإحسان إلى المماليك ١٢١٦/٢، ١٢١٧ (٣٦٩٠) بسنده إلى الأعمش، جميعا عن المعرور، عن أبى ذر، بالرفوع فقط، دون قصة أبى ذر مع غلامه، أو مع الرجل الذى سابه.

ورواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى حق المملوك ٣٤١/٤ (٥١٦١) بسنده إلى جرير، وأحمد ١٧٣/٥ بسنده إلى سفيان، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن مورك بن مشمرج العجلي، عن أبى ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لاءمكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون، واكسوه مما تلبسون، ومن لم يلائمكم منهم فيعوه، ولا تعذبوا خلق الله».

اليسان

قال ابن بشكوال ٨٤٨/٢: «الرجل المذكور فى الحديث هو: بلال مولى أبى بكر رضى الله عنهما» (١).

ولم يذكر ابن بشكوال لذلك دليلا.

قلت: لم أجد رواية تفيد ذلك، غير أن ابن حجر فى الفتح ٨٠/١ قال: «قيل: إن الرجل المذكور هو بلال المؤذن، مولى أبى بكر، وروى ذلك الوليد بن مسلم منقطعا».

(ز) وأما غلام أبى ذر المذكور، فقال ابن حجر فى الفتح ٨٠/١: «لم يُسمَّ، ويحتمل أن

(١) سبقت ترجمته فى الخير (٧٧).

٣٤٢ - (١): حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ (١) الْمُقَدِّسِيِّ (٢): عَنْ رَجُلٍ، عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ، فِي الْعَتَقِ عَنِ الْمَيْتِ. كَذَا فِي النَّسَائِيِّ (٣).
الميت (٤) هو: الْغَرِيفُ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ، كَمَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

يكون أبا مَرَاوِحَ مَوْلَى أَبِي ذَرٍّ، وَحَدِيثُهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي الْكُنَى أَنَّ اسْمَهُ سَعْدٌ.

الرَّبْدَةُ: بِالطَّحْرِيكِ: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ قَرِبَ الْمَدِينَةِ، بِهَا قَبْرُ أَبِي ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ. (٥)
إِخْوَانِكُمْ خَوْلَكُمْ: الْخَوْلُ، بِفَتْحَتَيْنِ: حَشْمُ الرَّجُلِ وَأَتْبَاعُهُ، وَاحِدُهُمْ: خَائِلٌ، وَقَدْ يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَقَعُ عَلَى الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ التَّخْوِيلِ: التَّمْلِيكِ، وَقِيلَ: الرَّعَايَةُ (٦).

٧٩١/٣٤٢ - عَزَا الْمَزِيُّ فِي التَّحْفَةِ ٧٩/٩ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّسَائِيِّ فِي الْكَبِيرِيِّ: ك: الْعَتَقِ، مِنْ طَرِيقٍ:

عَلَى بْنِ حُجْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَهْرَانَ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَلْنَا لَوَائِلَةَ... الْحَدِيثِ. وَسَيَأْتِي فِي الْبَيَانِ.

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِهَجَالَةِ الرَّجُلِ الْمُحَدَّثِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، وَسَيَأْتِي أَنَّهُ الْغَرِيفُ بْنُ عِيَّاشَ الدَّيْلَمِيِّ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَقْبُولٌ، وَفِي الْإِسْنَادِ مَالِكُ بْنُ مَهْرَانَ الدَّمَشَقِيِّ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَقْبُولٌ، فَالْإِسْنَادُ عَلَى ذَلِكَ ضَعِيفٌ، لِأَنَّ الْغَرِيفَ لَمْ يَتَابِعْهُ غَيْرُهُ.

البيان

الرجل الذي حدث إبراهيم هو: الْغَرِيفُ - بِالْمَعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَآخِرُهُ فَاءٌ - ابْنُ عِيَّاشَ - بِالْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمَثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ وَفِي آخِرِهِ شَيْنٌ مَعْجَمَةٌ - ابْنُ فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ، وَقَدْ يَنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَزْمٍ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، وَقَالَ: مَجْهُولٌ. وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَقْبُولٌ، مِنَ الْخَامِسَةِ (٧).

٧٩٢/٣٤٢ - رَوَى ذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ: ك: الْعَتَقِ، ب: فِي ثَوَابِ الْعَتَقِ ٢٩/٤ (٣٩٦٤) قَالَ:
حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدِ الرَّمْلِيِّ، ثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنِ الْغَرِيفِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْنَا وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ. فَغَضِبَ، وَقَالَ: إِنْ

(١) فِي «ك» عَبْلَةَ، وَفِي «ز» عَبْلَةَ، وَالثَّبْتُ مِنْ «خ» وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٢) فِي «ز» الْقُدْسِيُّ.

(٣) فِي «ز» كَذَا فِي سَنَنِ دَس.

(٤) هَذَا اللَّفْظُ سَاقِطٌ مِنْ «ك»، وَجَمَلَةُ الْبَيَانِ كُلُّهَا سَاقِطَةٌ مِنْ «ز».

(٥) مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٢٤/٣، النِّهَايَةُ ١٨٣/٢.

(٦) النِّهَايَةُ ٨٨/٢.

(٧) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٥٨/٧، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٢١٩/٨، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ١٠٤/١.

أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته، فيزيد وينقص. قلنا: إنما أردنا حديثاً سمعته من النبي ﷺ. قال: أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا أوجب - يعني النار - بالقتل، فقال: «أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار».

ضمرة هو ابن ربيعة، وهو صدوق يهيم قليلاً، والغريف سبق بيان حاله، والإسناد ضعيف. عزاه المزي في التحفة ٧٩/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وإلى عبد الله بن سالم.

رواه ابن حبان ٢٥٦/٦ (٤٢٩٥) بسنده إلى عبد الله بن سالم، والحاكم ٢١٢/٢ بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، وإلى عبد الله بن سالم، وأيوب بن سويد، وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وأحمد ٤٩٠/٣، ٤٩١ بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، ١٠٧/٤ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، والطبراني ٩٢/٢٢ (٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١) بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، ويحيى بن حمزة، وعبد الله بن المبارك، جميعاً عن إبراهيم بن أبي عبلة به، وفي حديث عبد الله بن سالم: عن عبد الله بن الديلمي، وفي حديث أيوب بن سويد: عبد الأعلى بن الديلمي.

قال الحاكم: «الغريف هذا لقب لعبد الله بن الديلمي». وقال: «عبد الأعلى هذا أيضاً هو عبد الله بن الديلمي بلا شك فيه، كما قلناه في غريف».

وقد رواه الطبراني ٩١/٢٢ (١٢٨) بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن أبي عبلة به، فزاد «الأوزاعي» بين «ضمرة» و«إبراهيم».

قال الطبراني: «هكذا حدثنا ابن أيوب العلاف، عن مهدي بن جعفر، عن ضمرة، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، من أصل كتابه».

كما رواه الطبراني ٩٢/٢٢، ٩٣ (٢٢٢) بسنده إلى عبدة بن أبي ليابة، عن فيروز الديلمي، عن الغريف بن عياش، عن واثلة بن الأسقع، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل قد أوجب - يعني النار - ... الحديث.

ورواه أحمد ٢٤٠/٣ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن ابن علقمة، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن واثلة بن الأسقع، قال: جاء نفر من بني سليم إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن صاحباً لنا قد أوجب ... الحديث، ولم يذكر فيه «الغريف» بين «ابن أبي عبلة»، و«واثلة».

٣٤٣- (١) : حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ : حَدَّثْتُ (١) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرْةَ الْبَهْرِيِّ،

الْحَدِيثَ فِي فَضْلِ الْعَتَقِ .

المحدث له : شَرَحِيْلُ بِنِ السَّمْطِ . كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ مَاجَةَ .

٧٩٣/٣٤٣- عزاء المزي في التحفة ٣٢٥/٨ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق،
وك: الجهاد:

عن أحمد بن سليمان، عن حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد،
قال: حَدَّثْتُ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرْةَ الْبَهْرِيِّ بِالْحَدِيثِ، وَسَيَأْتِي فِي الْبَيَانِ .

البيان

المحدث لسالم هو: شَرَحِيْلُ بِنِ السَّمْطِ - بكسر المهملة وسكون الميم - الكندي، الشامي،
قيل: له صحبة ووفادة، وشهد القادسية، وافتتح حمص، وكان عاملاً عليها لمعاوية، وقيل: قتل
بصفين، وقيل: بل مات سنة أربعين أو بعدها (٢).

٧٩٤/٣٤٣- روى ذلك أبو داود: ك: العتق، ب: أي الرقاب أفضل ٣٠/٤ (٣٩٦٧) قال:

حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مَرْةَ، عن سالم بن أبي الجعد، عن شَرَحِيْلِ بِنِ
السَّمْطِ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَرْةَ - أو مرة بن كعب -: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فذكر معنى معاذ (٣) إلى قوله « وأيا امرئ أعتق مسلماً، وأيا امرأة أعتقت مسلمة » زاد: « وأيا
رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكأكه من النار، يجزئ مكان كل عظيمين منها عظم من
عظامه » .

قال: أبو داود: « سالم لم يسمع من شَرَحِيْلِ ، مات شَرَحِيْلِ بصفين » .

عزاه المزي في التحفة ٣٢٥/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى الأعمش.

ورواه ابن ماجه: ك: العتق، ب: العتق ٨٤٣/٢ (٢٥٢٢) بسنده إلى الأعمش، وأحمد
٢٣٥/٤ بسنده إلى شعبة، وإلى الأعمش، والطيالسي ص ١٦٦ (١١٩٨) عن شعبة، والطبراني
٣١٩، ٣١٨/٢٠ (٧٥٦، ٧٥٥) بسنده إلى شعبة، كلاهما عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي
الجعد، عن شَرَحِيْلِ بِنِ السَّمْطِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرْةَ - أو مَرْةَ بِنِ كَعْبِ - السلمي البهري به،

(١) في « ز » : حَدَّثْتُ .

(٢) الجرح والتعديل ٣٣٨/٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٥/١ ، الإصابة ١٩٩/٣ ، ٢٠٠ (٣٨٦٥) ، تهذيب التهذيب
٢٨٤ ، ٢٨٣/٤ .

(٣) يعني بذلك حديث معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان أبي طلحة اليعمرى ،
عن أبي نجيح السلمي . وقد سبق في نفس الباب برقم (٣٩٦٥) .

٣٤٤ - (١) : حَدِيثُ / ابْنِ وَهْبٍ : عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَذَكَرَ / آخَرَ ، عَنْ بُكَيْرٍ (١) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا ، وَلَهُ مَالٌ ... الْحَدِيثُ . كَذَا فِي النَّسَائِيِّ .

وَالْآخَرُ هُوَ : ابْنُ لَهَيْعَةَ ، كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ (٢) .

وَحَدِيثُ أَحْمَدَ وَالطَّبْرَانِيَّ أَطْوَلُ مِمَّا هُنَا ، وَفِي إِحْدَى رَوَايَتِي الطَّبْرَانِيَّ (٧٥٦) : شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ، وَمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، وَقَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمٍ .

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٢٣٤/٤ ، ٢٣٥ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ ، أَوْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةِ السُّلَمِيِّ .

قَالَ شُعْبَةُ : قَدْ حَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ . وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ بَيْنِهِ وَبَيْنَ مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ . ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ مُرَّةٍ ، أَوْ عَنْ كَعْبٍ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ النَّصِّ الَّذِي مَعْنَاهُ ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ لِشْرَحِبِيلَ بْنِ السَّمْطِ .

٧٩٥/٣٤٤ - عَزَا الْمَزِيُّ فِي التَّحْفَةِ ٨٤/٦ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّسَائِيِّ فِي الْكَبِيرِيِّ : كَ : الْعَتَقُ مِنْ طَرِيقٍ :

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، وَذَكَرَ آخَرَ ، كِلَاهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، حَدِيثٌ .. « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالَ الْعَبْدُ لَهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ السَّيِّدَ » . هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ، مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ صَدُوقٌ ، كَمَا أَنَّهُ تَابِعُهُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ كَمَا سَيَأْتِي .

البيان

الآخر هو: عبد الله بن لهيعة (٣).

٧٩٦/٣٤٤ - روى ذلك أبو داود: ك: العتق، ب: فيمن أعتق عبداً وله مال ٢٨/٤ (٣٩٦٢) قال:

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، والليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن الأشج، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: « من

(١) في « ز » بكر، من غير تصغير .

(٢) في « خ » زادها هنا سطرًا فيه: ورواه الأربعة عن الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة. وهذه الزيادة خطأ، وإنما هي في نهاية الخبر رقم (٣٥١) الآتي بعد .

(٣) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤) .

٣٤٥- (١) : حَدِيثُ عَثْمَانَ بْنِ زُفَرَ الْجُهَنِيِّ : عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ ، مَرْقُوعًا : « حُسْنُ الْمَلِكَةِ نَمَاءٌ ، وَسُوءُ الْمَلِكَةِ شُرْمٌ » . كَذَا فِي أَبِي دَاوُدَ .

ورواه أيضاً من رواية عثمان بن زُفر ، عن محمد بن خالد بن رافع بن مكِيث ، عن عمه الحارث بن رافع بن مكِيث .

أعتق عبداً وله مال، فمال العبد له إلا أن يشترط السيد .

هذا إسناد صحيح، قد تابع فيه الليث ابن لهيعة، كما أن الراوى عن ابن لهيعة هو عبد الله بن وهب، وروايته عنه صحيحة.

رواه ابن ماجه: ك: العتق، ب: من أعتق عبداً وله مال ٨٤٥/٢ (٢٥٢٩) بسنده إلى عبد الله ابن وهب، عن ابن لهيعة، وبسنده إلى سعيد بن أبي مریم، عن الليث بن سعد، جميعاً عن عبيد الله ابن أبي جعفر، عن بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِجِ، عن نافع، عن ابن عمر به.

وذكر ابن أبي حاتم في المرح والتعديل ٣٩٤/١، ٣٩٥ أن ابن لهيعة رواه عن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَشْجِجِ، عن نافع، عن ابن عمر به، وأنه سأل أباه عن ذلك، فقال: « هذا خطأ... وإنما رواه عبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكَيْرِ . ولا أعلم ابن لهيعة سَمِعَ من بُكَيْرِ، وليس هذا الحديث عند ليث أيضاً، إنما رواه عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: من باع عبداً .»

وعزاه المزى في التحفة ١٢٠/٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى أشهب، عن الليث، عن عبيد الله بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر به. لم يذكر بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِجِ.

٧٩٧/٣٤٥- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: في حق المملوك ٣٤١/٤ (٥١٦٢) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن عثمان بن زُفر، عن بعض بني رافع بن مكِيث، عن رافع بن مكِيث، وكان ممن شهد الحديبية مع النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «حُسْنُ الْمَلِكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخَلْقِ شُرْمٌ» .

هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض بني رافع، عثمان بن زُفر الجهني مجهول، ومكِيث - بوزن عظيم - .

رواه عبد الرزاق ١٣١/١١، ١٣٢ (٢٠١١٨)، وأحمد ٥٠٢/٣، وأبو يعلى ١١٣/٣، ١١٤

٣٤٦- (١) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : حَدَّثَنَا عَنْ (١) سَفِينَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : كَانَتْ عَامَةً (٢) وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ : « الصَّلَاةُ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .
 المحدث له : أبو الخليل (٣) . رواه النسائي مبهماً ومبيناً .

(١٥٤٤) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والطبراني ١٧/٥ (٤٤٥١) عن إسحاق بن إبراهيم الدبيري، والقضاعي في مسند الشهاب ١٧٠/١ (٢٤٤، ٢٤٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد بن منصور الرمادي، جميعاً عن عبد الرزاق به، في بعض الروايات زيادة: « والبرُّ زيادة في العمر، والصدقة تمنع ميئة السوء » .

قال الهيثمي في المجمع ١١٠/٣: « ورواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يُسمَّ » .

البيان

رواه عثمان عن محمد بن خالد بن رافع، عن عمه الحارث بن رافع . قال ابن حجر في تقريب التهذيب ٥٧٩/٢: « هو محمد بن خالد بن رافع » .

قلت: قد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مستور، من الرابعة (٤).

٧٩٨/٣٤٦ - ومستند ذلك ما رواه أبو داود في الموضوع السابق (٥١٦٣) قال:

حدثنا ابن المصفي، ثنا بقية، ثنا عثمان بن زفر، قال: حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، وكان رافع من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: « حَسَنُ الْمَلِكَةِ نَمَاءٌ ، وَسَوْءُ الْخَلْقِ شُوْمٌ » .

هذا حديث مُرسل الإسناد، فيه محمد بن خالد مستور، وثقه ابن حبان، وعمه الحارث بن رافع مقبول، ووثقه ابن حبان، وقال ابن القطان: لا يُعْرَفُ . وسبق بيان حال عثمان بن زفر .

قلت: ذكر ابن حجر في التهذيب ٤٠١/١٢ أنه عن عثمان، عن محمد بن خالد بن رافع، عن عمه الحارث بن رافع . هكذا بالسند المتصل . وهو وَهْمٌ منه رحمه الله تعالى، فقد ذكر في ترجمة الحارث بن رافع ١٢٢/٢ أنه روى عن النبي ﷺ مرسلًا .

حسن الملكة نَمَاءً: يقال: فلان حسن الملكة - بالتحريك - إذا كان حَسَنَ الصَّنِيعِ إِلَى مَالِيكِهِ (٥) .

٧٩٩/٣٤٦ - عزا المزى في التحفة ٧/١٣ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: الوفاة، من

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » . (٢) في « ز » : عائشة . (٣) في « ز » : هو ابن الجليل .

(٤) تهذيب التهذيب ١٢٣/٩، تقريب التهذيب ١٥٧/٢ . (٥) النهاية ٣٥٨/٤ .

طريق حميد بن مسعدة، عن يزيد - وهو ابن زريع - عن سعيد، عن قتادة، أن سفينة حدثت عن أم سلمة، قالت: كانت عامة وصية رسول الله ﷺ عند موته «الصلوة وما ملكت أيمانكم».

رواه أحمد ٢٩٠/٦، ٣٥١ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، والطبراني ٣٠٦/٢٣ (٢٩٠) بسنده إلى أبي عوانة كلاهما عن قتادة، عن سفينة، عن أم سلمة به .

البيان

حدث قتادة بهذا الحديث عن سفينة: صالح بن أبي مریم الضبي - بضم المعجمة وفتح الموحدة - مولاهم، أبو الخليل المصري، وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي وابن حبان، وأغرب ابن عبد البر، فقال في التمهيد: لا يحتج به . من الطبقة السادسة (١) .

٨٠٠/٣٤٦ - رواه كذلك ابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ما جاء في ذكر مرض الرسول ﷺ ٥١٩/١ (١٦٢٥) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا همام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه: «الصلوة وما ملكت أيمانكم» .. فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٥٤٠/١: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته» .

قلت: كيف يصح لصالح أبي الخليل - وهو من الطبقة السادسة - سماع من سفينة؟ وقد ذكر ابن حجر في التهذيب ٣٥٣/٤ أن روايته عن أبي قتادة، وأبي موسى، وأبي سعيد، وسفينة مرسله .

وعزه المزي في التحفة ٧/١٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: الوفاة، بسنده إلى يزيد بن هارون، ورواه أحمد ٣١١/٦ عن بهز، ٣٢١ عن عفان بن مسلم، والطبراني ٣٠٦/٢٣ (٦٩١) بسنده إلى هذبة بن خالد، ٣٧٩/٢٣ (٨٩٧) بسنده إلى عفان، كلاهما عن همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة به .

وقد عزه المزي في التحفة ٢٣/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: الوفاة، بسنده إلى أبي عوانة، عن قتادة، عن سفينة بهذا الحديث، من مسنده، لا من مسند أم سلمة .

كما عزه إليه فيه بسنده إلى يونس بن محمد، عن شيبان، قال: حدثنا عن سفينة . فذكره من

مسنده .

(١) الجرح والتعديل ٤/٤١٥، ٤١٦، تهذيب التهذيب ٤/٣٥٣، تقريب التهذيب ١/٣٦٢، ٣٦٣

٣٤٧ (١) - (١) : حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ الثَّقَفِيِّ : عَنْ مَوْلَى لَسْلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَحَدَّثَهُ حَدِيثَيْنِ فِي عَشِيَّةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ حَدَّثْتَنِي عَنِ الصَّنَابِحِيِّ ؟ فَحَدَّثْتَهُ عَنِ الصَّنَابِحِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ عَبَّسَةَ ، مَرْفُوعًا : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ » .

[٤٧/٤] اسم هذا المولى : / حَوَى ، كما رواه النسائي مبهمًا ومبينًا . وهو : أبو عبيد ، حَاجِبُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ . وقيل في اسمه أيضًا : حَى ، وقيل : حَيَّى .

٨٠١/٣٤٧ - عزا المزى في التحفة ١٦٥/٨ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق من طريق:

محمد بن إبراهيم بن صُدْرَان، عن خالد بن الحارث، وطريق: يزيد بن سنان، عن عبد الله بن حُمْرَان، كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، عن الأسود بن العلاء، عن مَوْلَى لسليمان بن عبد الملك، أن عمر بن عبد العزيز أرسل إلى رجل من أهل الشام . . . الحديث كما هو أعلاه . هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل الشامي .

البيان

مولى سليمان هو: أبو عبيد المذحجي، قيل: اسمه عبد الملك، وقيل: حَى، وقيل: حَيَّى، بضم المهملة وفتح المثناة التحتية، وقيل: حَوَى، بضم المهملة وفتح الواو بعدها ياء، ابن أبي عمر، كان حاجبًا لسليمان بن عبد الملك، وهو ثقة، من الخامسة، مات بعد المائة (٢) .

٨٠٢/٣٤٧ - رواه أحمد ١١٣/٤ قال:

ثنا محمد بن بكر، ثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني الأسود بن العلاء، عن حَوَى مولى سليمان بن عبد الملك، عن رجل أرسل إليه عمر بن عبد العزيز وهو أمير المؤمنين، فقال: كيف الحديث الذي حدثتني عن الصَّنَابِحِيِّ ؟ قال: أخبرني الصَّنَابِحِيُّ أنه لقي عمرو بن عَبَّسَةَ، فقال: هل من حديث عن رسول الله ﷺ، لا زيادة فيه، ولا نقصان . قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من أعتق رَقَبَةً أعتق الله بكلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ... » الحديث .

إسناده ضعيف، لجهالة الرجل المحدث لعمر .

وقد روى حديث العتق عن عمرو بن عبسة: شَرَحِيلُ بْنُ السَّمْطِ الكندي، ومعدان بن أبي طلحة اليعمرى، وسليم بن عامر الحَبَّاثِيُّ:

(١) هذا الخبر ساقط من « خ » .

(١) الجرح والتعديل ٣/٢٧٥، ٢٧٦، تهذيب التهذيب ١٢/١٧٦، تقريب التهذيب ٢/٤٤٨ .

أما حديث شرحبيل، فرواه أبو داود: ك: العتق، ب: أى الرقاب أفضل ٣٠/٤ (٣٩٦٦) بسنده إلى سليم بن عامر، وعزاه المزى فى التحفة ١٦٠/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى سليم بن عامر، وخالد بن زيد أبى عبد الرحمن الشامى، ورواه - أى النسائى - فى المجتبى بأطول من ذلك - ك: الجهاد، ب: ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل ٢٦/٦ بسنده إلى سليم بن عامر، ٢٧/٦، ٢٨ بسنده إلى خالد بن زيد أبى عبد الرحمن الشامى، وأحمد ١١٣/٤، ٣٨٦ بسنده إلى سليم بن عامر، جميعا عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عبسة .

وأما حديث معدان بن أبى طلحة، فرواه أبو داود فى نفس الموضع (٣٩٦٥) بسنده إلى معاذ بن هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، وعزاه المزى فى التحفة ١٦٣/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى خالد بن الحارث، وأحمد ١١٣/٤ عن روح، والطيالسى ص ١٥٧ (١١٥٤)، جميعا عن هشام الدستوائى، عن قتادة، عن سالم بن أبى الجعد، عن معدان، عن أبى نجیح السلمى عمرو بن عبسة به .

وأما حديث سليم بن عامر الخبائرى، فعزاه المزى فى التحفة ١٦٠/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: العتق، عن عبد الله بن محمد بن تميم، عن حجاج بن محمد، عن حرير بن عثمان، عن سليم بن عامر، عن عمرو بن عبسة، أنه كان عند شرحبيل بن السمط - وهو أمير حمص - فقال: يا عمرو بن عبسة، حدثنا عن نبي الله ﷺ حديثاً ليس فيه نقص ولا نسيان . . . الحديث . وقد مر حديث سالم بن أبى الجعد، عن شرحبيل بن السمط، عن كعب بن مرة، أو مرة بن كعب السلمى فى الخبر (٣٤٣) .

بَابُ الْكِتَابَةِ

٣٤٨ - (ب) (١) : حَدِيثُ نَبْهَانَ : كُنْتُ أَقُودُ بِأَمِّ سَلْمَةَ . . . الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ :
قَالَتْ : ادْفَعِيهَا - يَعْنِي أَلْفًا ، عَنْ نُجُومِ كِتَابَتِهِ (٢) - إِلَى فُلَانٍ ، أَخَ لَهَا ، أَوْ ابْنِ أَخٍ لَهَا .
هو : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (٣) أُمِيَّةَ . كَذَا (٤) فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ (٥) .

٨٠٣/٣٤٨ - روى هذا الحديث الحميدى ١٣٨/١ ، ١٣٩ (٢٨٩) قال :

قال سفيان: أخبرني معمر، عن الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، قال: كنت أقود بأمر سلمة بغلتها، فقالت لي: يا نبهان، كم بقي عليك من مكاتبتك؟ فقلت: ألف درهم. قال: فقالت: أفعدك ما تؤدى؟ قلت: نعم. قالت: ادفعها إلى فلان، أخ لها، أو ابن أخ لها. وألقت الحجاب، وقالت: السلام عليك يا نبهان، هذا آخر ما تراني، إن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان لإحداكن مكاتب، وعنده ما يؤدى، فلتحتجب منه». فقلت: ما عندي ما أؤدى، ولا أنا مؤدى.

نبهان مولى أم سلمة، وثقه ابن حبان، وبقيه رجال الإسناد ثقات.

رواه ابن بشكوال ١٧٢/١ (٤١) بسنده إلى الحميدى به.

ورواه الشافعي ٤٤/٢ ، ٤٥ عن سفيان بن عيينة، عن الزهري بنحوه. قال سفيان: وسمعت من الزهري، وثبتني معمر.

البيان

هو ابن أخيها: محمد بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي. ولم أجد من ترجم له.

٨٠٤/٣٤٨ - روى ذلك عبد الرزاق ٤٠٩/٨ (١٥٧٢٩) قال:

عن معمر، عن الزهري، قال: حدثني نبهان مكاتب أم سلمة قال: كنت أقود بها - أحسبه قال: بالبيداء - فقالت: من هذا؟ قلت: أنا نبهان. قالت: إني قد تركت بقية كتابك لابن أخي محمد بن عبد الله بن أبي أمية، أعتته به في نكاحه. قال: قلت: لا أدفعه إليه أبدا. قالت: إن كان إنما يك أن تراني وتدخل علي، فوالله لا تراني أبدا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان عند المكاتب ما يؤدى فاحتجب منه».

رواه الحاكم ٢١٩/٢ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»

(٢) في «ز»: الكتابة.

(٤) في «ز»: كما.

(١) في «ز»: خ.

(٣) هذا اللفظ ساقط من «ك».

(٥) في «ز»: أحمد بن أبي خالد.

ووافقه الذهبي، والبيهقي ٣٢٧/١٠ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وابن بشكوال ١٧٣/١ (٤١) بسنده إلى أبي يعفور، جميعاً عن عبد الرزاق به .

ورواه ابن حبان ٢٦٣/٦، ٢٦٤ (٤٣٠٧) بسنده إلى يونس، عن ابن شهاب به .

وقد روى الحديث المرفوع من غير قصة نبهان مع أم سلمة:

رواه أبو داود: ك: العتق، ب: في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ٢١/٤ (٣٩٢٨) بسنده إلى ابن عيينة، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ٤٧٤/٤ (١٢٧٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزي في التحفة ٣٤/١٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق، بأسانيد إلى سفيان بن عيينة، وصالح بن كيسان، ومعمّر، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل أبي طلحة، ومحمد بن إسحاق، وابن ماجه: ك: العتق، ب: المكاتب ٨٤٢/٢ (٢٥٢٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٢٨٩/٦ عن سفيان ابن عيينة، ٣٠٨، ٣١١ بسنده إلى معمر، والحميدي ١٣٨/١ (٢٨٩) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ٣٠١/٢٣، ٣٠٢ (٦٧٦) بسنده إلى معمر، ٣٩٩، ٤٠٠ (٩٥٥) بسنده إلى سفيان، جميعاً عن الزهري، عن نَبْهَانَ، عن أم سلمة به .

ورواه الطبراني ٣٠٢/٢٣ (٣٧٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن مكاتبٍ لأم سلمة يقال له نَبْهَانَ، عن أم سلمة به .

كِتَابُ الْفَرَائِضِ /

٣٤٩- (ب) : حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَتَى الْجَدَّتَانِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ السُّدُسَ لِلَّتِي مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَمَا إِنَّكَ تَتْرُكُ الَّتِي لَوَمَاتٍ وَهُوَ حَىٌّ كَانَ إِيَّاهَا يَرِثُ. فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا.

القائل له ذلك^(١) هو: عبد الرحمن بن سهل، أحد من شهد بدرًا. ذكره الدارقطني وكذا هو في حديث سفيان، من رواية ابن المقرئ.

٣٤٩/ ٨٠٥- رواه مالك: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة ٥١٣/٢، ٥١٤ (٥) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أنه قال: أتت الجدتان إلى أبي بكر الصديق، فأراد أن يجعل السُّدُسَ لِلَّتِي مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَمَا إِنَّكَ تَتْرُكُ الَّتِي لَوَمَاتٍ وَهُوَ حَىٌّ كَانَ إِيَّاهَا يَرِثُ. فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا.

لم يدرك القاسم بن محمد أبا بكر الصديق، ففي الإسناد انقطاع.

رواه البيهقي ٢٣٥/٦ بسنده إلى ابن بكير، وابن بشكوال ٥٩٥/٢ (٢٠٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، كلاهما عن مالك به.

ورواه سعيد بن منصور ٥٥/١ (٨٢) عن هشيم، وابن أبي شيبه ٣٢٧/١١ (١١٣٣٩) عن يعلى، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بأطول من حديث مالك.

البيان

القائل هو: عبد الرحمن بن سهل الأنصاري، له صحبة، وخلط بعضهم بينه وبين عبد الرحمن بن سهل بن زيد بن كعب، الحارثي، الأنصاري، والظاهر أنهما اثنان كما رجح ابن حجر^(٢).

٣٤٩/ ٨٠٦- روى ذلك الدارقطني ٩٠/٤، ٩١ قال:

قُرئَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ، نَا سَفِيَانَ بْنَ عَيِّنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّتَانِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) هذا اللفظ ساقط من ٤٧.

(٢) الجرح والتعديل ٢٣٨/٥، تجريد أسماء الصحابة ٣٤٩/١، الإصابة ١٦٢/٤، ١٦٣ (٥١٢٨).

٣٥٠- (و) : حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، لِي مَالٌ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي .

هذه البنت : اسمها عائشة ، لم يكن لسعد في ذلك الوقت ولد^(١) إلا هذه البنت ، ثم عوفى / من ذلك المرض ، ورزق أولاداً كثيرين . [٤٧/ب]

عنه ، فأعطى الميراث أمّ الأمّ دون أمّ الأب ، فقال له عبد الرحمن بن سهل بن حارثة - وقد كان شهد بدرًا ، أو قال مرة : رجل من بنى حارثة - : يا أبا بكر ، يا خليفة رسول الله ﷺ ، أعطيت التي لو أنها ماتت هي لم يرثها . فجعله بينهما .

هذا إسناد رجاله ثقات ، لكنه منقطع ، لأن القاسم لم يدرك القصة .

ورواه الدارقطني ٩١/٤ ، والبيهقي ٢٣٥/٦ بسندهما إلى أبي عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن ، عن سفيان بن عيينة به ، وقال : عبد الرحمن بن سهل أخو بني حارثة .

ورواه عبد الرزاق ١٠/١ (٢٧٥) (١٩٠٨٤) عن ابن عيينة به ، قال : رجل من الأنصار من بنى حارثة ، يقال له : عبد الرحمن بن سهل .

ورواه سعيد بن منصور ٥٥/١ (٨١) عن سفيان بن عيينة به ، وقال : عبد الرحمن بن سهل ، وكان بدرًا .

ورواه ابن بشكوال ٥٩٦/٢ (٢٠٣) بسنده إلى محمد بن يزيد المقرئ ، عن سفيان بن عيينة به ، وقال : عبد الرحمن بن سهل ، ولم ينسبه .

وروى ابن بشكوال ٥٩٥/٢ بسنده إلى الدارقطني ، قال : سماه سفيان بن عيينة منفرداً في حديثه ، وقال : هو عبد الرحمن بن سهل الأنصاري ، شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ .

٨٠٧/٣٥٠- روى هذا الحديث البخاري : ك : المرضي ، ب : وضع اليد على المريض ٥/٤ قال :

حدثنا المكي بن إبراهيم ، أخبرنا الجعيد ، عن عائشة بنت سعد ، أن أباها قال : تشكيت بمكة شكواً شديداً ، فجاءني النبي ﷺ يعودني ، فقلت : يا نبي الله ، إنني أترك مالا ، وإنني لم أترك إلا ابنة واحدة ، فأوصى بثلاثي مالي ، وأترك الثلث ؟ قال : « لا » . . . الحديث .

الجعيد - بالتصغير - هو ابن عبد الرحمن بن أوس .

عزاه المزى في التحفة ٣/٣٢٥ إلى النسائي في الكبرى : ك : الفرائض ، عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد ، رواه أحمد ١٧١/١ كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان ، عن الجعيد به .

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

٣٥١- (١) : حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بِنِ شُعْبَةَ ، وَمَحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، فِي تَوْرِيثِ الْجَدَّةِ . كَذَا فِي التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ .
ورواه الأربعة عن الزهري ، عن عثمان بن إسحاق بن خرّشة ، عن قبيصة .

ورواه أبو داود: ك: الجنائز، ب: الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة ١٨٧/٣- (٣١٠٤) عن هارون بن عبد الله، عن مكى بن إبراهيم، عن جعید به، بقصة العيادة والدعاء للمريض فقط . وانظر تخريج هذا الحديث بتمامه وطرقه في الخبر (٣٣٧) .

البيان

قال النووي في الإشارات ص ٥٩٦ بذيّل الأسماء المهمة (ص ٢٨ ط لا هور): «هذه البنت اسمها: عائشة . ولم يكن لسعد في ذلك الوقت رجلٌ ولَدٌ إلا هذه البنت، ثم عُوِي من ذلك المرض، وورق أولاداً كثيرين .»

قال ابن حجر في الفتح ٢٧٤/٥، ٢٧٥: «هذه البنت، زعم بعض من أدركناه أن اسمها عائشة، فإن كان محفوظاً فهي غير عائشة بنت سعد التي روت هذا الحديث عنه في هذا الباب، وهي تابعة عمّرت حتى أدركها مالك، وروى عنها، وماتت سنة سبع عشرة، لكن لم يذكر أحد من النسّابين لسعد بنتاً تسمى عائشة غير هذه، وذكروا أن أكبر بناته: أمُّ الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، وذكروا أن له بنات أخرى أمهاتهن متأخرات الإسلام بعد الوفاة النبوية، فالظاهر أن البنت المشار إليها هي أمُّ الحكم المذكورة؛ لتقدم تزويج سعد بأمها، ولم أرَ من حرّر ذلك.»

٣٥١/ ٨٠٨- هذا الحديث رواه الترمذی: ك: الفرائض، ب: ما جاء في ميراث الجدة ٢٧٧/٦، ٢٧٨ (٢١٨٢) قال:

حدثنا ابن عمّر، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، قال قبيصة، وقال مرة: عن رجل، عن قبيصة بن ذؤيب، قال: جاءت الجدة أمُّ الأمُّ أو أمُّ الأب إلى أبي بكر، فقالت: إن ابن ابني أو إن ابن ابنتي مات وقد أُخِيرتُ أن لي في الكتاب حقاً . فقال أبو بكر: ما أجد لك في الكتاب من حق، وما سمعتُ من رسول الله ﷺ قضى لك بشيء، وسأسأل الناس . فشهد المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ أعطاهما السُدُس . قال: ومن سَمِعَ ذلك معك؟ قال: محمد بن مسلمة . فأعطاها السُدُس، ثم جاءت الجدة الأخرى التي تخالفها إلى عمر .

قال سفيان: وزادني فيه معمر، عن الزهري - ولم أحفظه عن الزهري، ولكن حفظته من

مَعْمَرٌ - أن عمر قال: إن اجتمعتما فهو لَكُما، وأيتكما انفردت به فهو لها .

عزاه المزى فى التحفة ٣٦١/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الفرائض، عن محمد بن عبد الله ابن يزيد المقرئ، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن رجل، عن قبيصة بن ذؤيب به .

البيان

سمع الزهرى هذا الحديث من عثمان بن إسحاق بن خرشة - بفتح المعجمتين بينهما راء مفتوحة - القرشى، العامرى، المدني، ويقال: عثمان بن إسحاق بن عبد الله بن أبى خرشة، وثقه ابن حبان وابن معين، من الطبقة الخامسة (١) .

٨٠٩/٣٥١ - روى ذلك أبو داود: ك: الفرائض، ب: فى الجدة ١٢١/٣، ١٢٢ (٢٨٩٤) قال:

حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: جاءت الجدة إلى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها... الحديث بمثل ما سبق فى الإبهام.

قال ابن حجر فى التلخيص ٨٢/٣ (١٣٤٩): « وإسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل، فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصديق، ولا يمكن شهوده للقصة. قاله ابن عبد البر بمعناه. وقد اختلف فى مولده، والصحيح أنه ولد عام الفتح، فيبعد شهوده للقصة، وقد أعله عبدالحق - تبعاً لابن حزم - بالانقطاع، وقال الدارقطنى فى اللعل بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن الزهرى: يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه » .

وقال ابن عبد البر فى تجريد التمهيد ص ١٤٨: « مرسل » .

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الفرائض، ب: ما جاء فى ميراث الجدة ٢٧٨/٦، ٢٧٩ (٢١٨٣) بسنده إلى معن، وقال: هو أصح من حديث ابن عيينة، وعزاه المزى فى التحفة ٣٦١/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الفرائض، بسنده إلى معن بن عيسى، وابن ماجه: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة ٢/٩٠٩، ٩١٠ (٢٧٢٤) عن سويد بن سعيد، ومالك: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة ٢/٥١٣ (٤)، وابن حبان ٧/٦٠٩ (٥٩٩٩) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى ٦/٢٣٤ بسنده إلى القعنبي، ويحيى بن يحيى، وأحمد ٤/٢٢٥ عن إسحاق بن سليمان الرازى، وإسحاق بن عيسى، وعبد الله بن أحمد فى الموضع نفسه عن مصعب الزبيرى، والطبرانى ٢٠/٤٣٨، ٤٣٩ (١٠٦٨) بسنده إلى القعنبي، وعبد الله بن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، وعمرو بن مرزوق، جميعاً عن مالك، عن ابن شهاب الزهرى، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة،

(١) الجرح والتعديل ٦/١٤٤، تهذيب التهذيب ٧/٩٧، ٩٨، تقريب التهذيب ٢/٦٠.

.....
عن قبيصة بن ذؤيب به .

وقد رواه غير مالك، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب:

رواه الترمذي في الموضوع السابق (٢١٨٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزي في التحفة ٣٦١/٨، ٣٦٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الفرائض، بسنده إلى الأوزاعي، ومعمّر، وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، وإسحاق بن راشد، ويونس بن يزيد، ورواه ابن ماجة في الموضوع السابق بسنده إلى يونس، وعبد الرزاق ٢٧٤/١٠، ٢٧٥ (١٩٠٨٣) عن معمّر، وسعيد بن منصور ٥٤/١ (٨٠) عن ابن عيينة، والحاكم ٣٣٨/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٢٥/٤ بسنده إلى معمّر، وأبو يعلى ١١١/١، ١١٢ (١٢٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والطبراني ٤٣٧/٢٠، ٤٣٨ (١٠٦٧) بسنده إلى معمّر، جميعا عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب به، ولم يذكر عثمان بن إسحاق بن خرشة.

وفي حديث صالح: عن الزهري: أخبرني قبيصة . قال النسائي: «الصواب حديث مالك، وحديث صالح خطأ، لأنه قال: إن قبيصة أخبره، والزهري لم يسمع من قبيصة» .

كِتَابُ النِّكَاحِ

٣٥٢- (ع) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : عَتِقَتْ بَرِيرَةَ تَحْتَ عَبْدِ ، فَخَيْرَت .

(خط) : هو مُغِيث ، عبد لآلِ أبي أحمد بن جَحَش .

(ب) : مُغِيثُ بن جَحَشِ مولى لآلِ أبي أحمد . كذا في مسند ابن أبي شيبة وغيره .

٣٥٢/٨١٠- روى هذا الحديث أحمد ٢٦٩/٦ قال:

ثنا يعقوب، قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم الزهري، وهشام بن عروة بن الزبير، كلاهما حدثني عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: كانت بريرة عند عبد، فعتقت، فجعل رسول الله ﷺ أمرها بيدها .

يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، والإسناد صحيح، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث.

رواه الدارقطني ٢٨٩/٣، ٢٩٠، ٢٩١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق به.

ورواه الخطيب ص ٢٩٥ (١٤٦) بسنده إلى أحمد بن حنبل به، لكن في النسخة المطبوعة:

«عن أبي إسحاق» وهو تحريف من الناسخ أو الطابع، صوابه «ابن إسحاق» .

وهذه القصة ثابتة في حديث جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في قصة

عتق بريرة، ففيه: «وكان زوجها عبداً، فخيرها رسول الله ﷺ، فاختارت نفسها، ولو كان حراً لم يُخيرها» .

رواه مسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٣/٢ (١٥٠٤) عن زهير بن حرب،

وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو

عبد ٢٧٠/٢ (٢٢٣٣) عن عثمان بن أبي شيبة، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الرضاع،

ب: ما جاء في الأمة تعتق ولها زوج ٣١٧/٤ (١١٦٤) عن علي بن حجر، والنسائي: ك:

الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ١٦٤/٦، ١٦٥ عن إسحاق بن إبراهيم، والطحاوي

٨٢/٣ بسنده إلى إسماعيل بن سالم، وابن حبان ٢٣٣/٦، ٢٣٤ (٤٢٥٨) بسنده إلى إسحاق بن

إبراهيم، وأحمد ١٧٠/٦، والدارقطني ٢٨٩/٣ بسنده إلى يوسف بن موسى، جميعاً عن جرير بن

عبد الحميد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وحديث عثمان بن أبي شيبة وإسماعيل بن سالم

وعلي بن حجر مختصر بقصة التخيير فقط، دون قصة العتق.

وقد رواه غير جرير عن هشام بقصة الحق فقط. انظر تخريجه في الخبر (٣٣٩).

كما ثبت هذه القصة في حديث القاسم بن محمد، عن عائشة، وقد رواه عنه: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن القاسم، وأسامة بن زيد، وسبق تخريجه في الخبر (٣٣٩) ولفظه: « كان في بريرة ثلاث سنن » وفي رواية: « ثلاث قضايا » وذكر منها قصة التخيير .

فأما ربيعة، فذكر قصة التخيير، دون أن يذكر كون زوجها حراً أو عبداً، وأما أسامة: فذكر أنه كان عبداً، وأما عبد الرحمن، فأكثر الروايات عنه أنه كان عبداً، إلا في رواية شعبة عنه، ففيها أن عبد الرحمن قال: « كان زوجها حراً » غير أن شعبة قال: ثم سألته بعد، فقال: لا أدري .

وفي حديث الأسود عن عائشة السابق تخريجه في الخبر (٣٣٩) أنه كان حراً، وقد جاء بيان كونه حراً من قول الحكم بن عتيبة، وأعله البخارى (١٦٨/٤) بالإرسال، وجاء من قول الأسود، وأعله البخارى (١٦٨/٤) بالانقطاع، وجاء من قول عائشة .

قال البخارى ١٦٨/٤: « وقول ابن عباس: رأيتُه عبداً أصح » .

قال ابن حجر في الفتح ٣٤/١٢: « لأنه ذكر أنه رآه، وقد صح أنه حضر القصة وشاهدها، فيترجح قوله على قول من لم يشهدها » يعنى يترجح قوله على قول الحكم والأسود .

وقال أيضاً في الفتح ٣٦١/٩ بعد أن ساق الروايات عن عائشة التي فيها أنه كان حراً وذكر أن ذلك من المُدرَج في الحديث، وليس من قول عائشة، قال:

« وعلى تقدير أن يكون موصولاً فيرجح رواية من قال: « كان عبداً » بالكثرة، وأيضاً قال: المرء أعرف بحديثه، فإن القاسم ابن أخى عائشة، وعروة ابن أختها، وتابعهما غيرهما، فروايتهما أولى من رواية الأسود فإنهما أَعَدَّ بعائشة، وأعلم بحديثها، والله أعلم. ويترجح أيضاً بأن عائشة كانت تذهب إلى أن الأمة إذا عتقت تحت الحرِّ فلا خيار لها، وهذا بخلاف ما روى العراقيون عنها، فكان يلزم على أصل مذهبهم أن يأخذوا بقولها، ويدعوا ما روى عنها، لاسيما وقد اختلف عنها فيه » .

ومضى ابن حجر يردُّ على من أراد الجمع بين القولين، مُرجِّحاً قول من قال: إنه كان عبداً؛ بأنه من رواية الأكثر والأحفظ والألزم .

البيان

زوج بريرة هو: مغيث، مولى أبي أحمد بن جحش، والصواب أنه كان عبداً، لا حراً، ومغيث - بضم الميم وكسر المعجمة بعدها مثناة تحتانية فثاء مثلثة، على الصحيح (١) .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٩٠/٢، الإصابة ١٣٠/٦، ١٣١، (٨١٦٨)، فتح البارى ٣٥٨/٩ .

.....
٨١١/٣٥٢ - روى ذلك البخارى: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تحت العبد ٢٧٤/٣ قال:

كان زوج بريرة عبداً أسود، يقال له مغيث، عبداً لبني فلان، كأنى أنظر إليه يطوف وراءها فى سبك المدينة .

عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى .

ورواه فى نفس الموضع بسنده إلى قتادة، وإلى أيوب، ب: شفاعة النبي ﷺ فى زوج بريرة ٢٧٤/٣ بسنده إلى خالد بن مهران الخذاء، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: فى المملوكة تُعتق وهى تحت حرٍّ أو عبد ٢٧٠/٢ (٢٢٣١) بسنده إلى خالد الخذاء، (٢٢٣٢) بسنده إلى قتادة، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الرضاع، ب: ما جاء فى الأمة تعتق ولها زوج ٣٩٩/٤ (١١٦٦) بسنده إلى أيوب، وقتادة، والنسائى: ك: آداب القضاة، ب: شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم ٢٤٥/٨ بسنده إلى خالد الخذاء، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة إذا أُعتقت ٦٧١/١ (٢٠٧٥) بسنده إلى خالد الخذاء، والشافعى ٢٦١/٢، ٢٦٢ بسنده إلى أيوب، وابن أبى شيبة ٣٩٥/٤ بسنده إلى يونس، وأيوب، وهشام بن حسان، وسعيد بن منصور ٢٩٩/١ (١٢٥٧) بسنده إلى خالد، (١٢٥٨) بسنده إلى أيوب، والدارمى: ك: الطلاق، ب: فى تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق ١٦٩/٢، ١٧٠ بسنده إلى خالد الخذاء، والطحاوى ٨٢/٣ بسنده إلى قتادة، ٨٢، ٨٣ بسنده إلى خالد الخذاء وابن حبان ٢٣٤/٦ (٤٢٥٩) بسنده إلى خالد الخذاء، والدارقطنى ٢٩٣/٣، ٢٩٤ بسنده إلى أيوب، وخالد الخذاء، وقتادة، وأحمد ٢١٥/١ بسنده إلى خالد الخذاء، ٢٨١، ٣٦١ بسنده إلى قتادة، والطبرانى ٣٠٨/١١ (١١٨٢٥)، ١١٨٢٦ بسنده إلى قتادة، ٣١٥ (١١٨٥١) بسنده إلى أيوب، ٣٤٥ (١١٩٦٢) بسنده إلى خالد الخذاء، والخطيب ص ٢٩٦ (١٤٦) بسنده إلى أيوب، وابن بشكوال ١٦١/١ (٣٦) بسنده إلى قتادة، جميعاً عن عكرمة، عن ابن عباس به، وفى رواية خالد ذكر استشفاع النبي ﷺ لمغيث عند بريرة، ورفضها ذلك. غير أنه فى رواية سعيد بن منصور قال: إنه «عبد لبلمغيرة» أى لبني المغيرة، وليس كذلك .

٨١٢/٣٥٢ - وأما كون مغيث كان عبداً لآل أبى أحمد بن جحش ؛ فرواه أبو داود: ك:

الطلاق، ب: حتى متى يكون لها الخيار ٢٧١/٢ (٢٢٣٦) قال:

حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى، حدثنى محمد - يعنى ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق، عن أبى جعفر، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، وعن هشام بن عروة (أى ابن إسحاق عن هشام بن عروة) عن أبيه، عن عائشة، أن بريرة أُعتقت وهى عند مغيث مولى آل أبى أحمد، فخيرها رسول الله ﷺ وقال لها: «إن قربك فلا خيار لك» .

٣٥٣ - (ع) : حَدِيثُهَا : لَمَّا أُدْخِلَتْ (١) بِنْتُ الْجَوْنِ الْكَلَابِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . . . الْحَدِيثُ .

[ج ٧/١]

(خط) : اسمها أميمة (٢) / بِنْتُ النُّعْمَانَ بْنِ شَرَّاحِيلَ . وَقِيلَ : فَاطِمَةُ بِنْتُ الضُّحَّاكِ .
(خ) : قاله الواقدي . وقال ابن الكلبي : أسماء بنت النعمان بن الحارث بن
شرَّاحِيلَ .

(و) (٣) : وَقِيلَ : عَمْرَةَ . وَفِي « دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ » : أَنَّ اسْمَهَا : مُلَيْكَةُ اللَّيْثِيَّةِ .

(ب) قيل : أميمة بنت النعمان بن شرَّاحِيلَ . كذا في المنتقى لابن الجارود . وقيل :
عَمْرَةَ بِنْتُ الْجَوْنِ . ذَكَرَهُ ابْنُ / السَّكَنِ . وَقَالَ أَيْضًا فِي أَوَّلِ ذِكْرِ (٤) / الْكَلَابِيَّةِ : اختلف
في اسمها ، فقيل : فَاطِمَةُ بِنْتُ الضُّحَّاكِ . وَقِيلَ : عَمْرَةُ بِنْتُ يَزِيدَ . وَقِيلَ : عَالِيَةُ بِنْتُ
ظُبْيَانَ . وَقِيلَ الْمُسْتَعِيدَةُ هِيَ : أَسْمَاءُ بِنْتُ النُّعْمَانَ الْجَوْنِيَّةِ . ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ .

[ز ٤٨/١]
[ك ٣١/١]

هذان إسنادان: أحدهما موقوف على مجاهد، والآخر عن عائشة، وفيهما ابن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن :

ورواه الخطيب ص ٢٩٦ (١٤٦) بسنده إلى الخضر بن محمد بن شجاع الجزري، عن محمد
ابن سلمة به، وفيه: « وهي عند مغيث بن جحش مولى آل أبي أحمد » قال الخطيب: كذا قال: وإنما
هو مغيث، مولى آل أبي أحمد بن جحش .

وروى ابن بشكوال ١٦١/١ بسنده إلى أبي القاسم الوهرائي، قال: « زوج برة هو مغيث
ابن جحش مولى لآل أبي أحمد » .

٨١٣/٣٥٣ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الطلاق، ب: مَنْ طَلَّقَ وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلَ امْرَأَتَهُ
بِالطَّلَاقِ ٢٦٨/٣، ٢٦٩ قال:

حدثنا الحميدي ، حدثنا الوليد ، حدثنا الأوزاعي ، قال : سألتُ الزهري : أيُّ أزواجِ النبي
ﷺ استعادت منه؟ قال : أخبرني عروة ، عن عائشة رضِيَ اللهُ عنها ، أن ابنةَ الجَوْنِ لما أُدْخِلَتْ على
رسولِ اللهِ ﷺ ودنا منها قالت : أعوذُ باللهِ منك . فقال لها : « لقد عدتُ بعظيمٍ ، الحقِّي بأهلك » .

(١) في (ز) دخلت .

(٢) في (ز) د .

(٣) في (ز) ذكره .

قال أبو عبد الله: «رواه حجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري، أن عروة أخبره، أن عائشة قالت.»

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: مواجهة الرجل المرأة بالطلاق ١٥٠/٦ عن الحسين بن حريث، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: ما يقع به الطلاق من الكلام ١/٦٦١ (٢٠٥٠) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، وابن حبان ٦/٢٢٩ (٤٢٥٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، والدارقطني ٤/٢٩ بسنده إلى عمرو بن عثمان، والبيهقي ٧/٣٤٢ بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، ونوح بن الهيثم، وصفوان بن صالح، وأبو يعلى ٨/٣٠٦ (٤٩٠٣) عن سهل بن زنجلة الرازي، والخطيب ص ٣٥٥ (١٧٥) بسنده إلى محمد بن أسد، وابن بشكوال ٢/٥٢٩ (١٧٦) بسنده إلى الحسين بن حريث، جميعا عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي به، وفيه نسبتها أنها كلابية.

قال ابن حجر في الفتح ٩/٣١١: «وقوله: «الكلابية» غلط، وإنما هي الكندية، فكأنما الكلمة تصحفت. نعم للكلابية قصة أخرى، ذكرها ابن سعد أيضا بهذا السند - أي بسند الواقدي عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - وقال: اسمها فاطمة بنت الضحاك بن سفيان، فاستعادت منه فطلقها، فكانت تلقت البعر، وتقول: أنا الشقية. قال: وتوفيت سنة ستين.»

ولهذه القصة شاهد من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه قال:

ذكر للنبي ﷺ امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها، فقدمت، فنزلت في أجْم بني ساعدة، فخرج النبي ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها، فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها النبي ﷺ، قالت: أعوذ بالله منك، فقال: «قد أعدتكم مني». فقالوا لها: أتدريين من هذا؟ قالت: لا. قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك... الحديث.

رواه البخاري: ك: الأثرية، ب: الشرب من قذح النبي ﷺ ٣/٣٢٨، ومسلم: ك: الأثرية، ب: إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً ٣/١٥٩١ (٢٠٠٧) عن محمد بن سهل التميمي، وأبي بكر ابن إسحاق، جميعا عن سعيد بن أبي مرجم، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي.

البيان

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/١٠٠، ١٠١:

«الكلابية: وقد اختلف علينا باسمها، فقال قائل: هي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابي، وقال قائل: عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواح بن كلاب بن ربيعة بن عامر، وقال قائل: العالية بنت ظبيان بن عمرو بن عوف بن كعب ابن عبد بن أبي بكر بن كلاب، وقال

قائل: هي سَنَّا بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبد بن أبي بكر بن كلاب. وقد كتبنا كل ما سمعنا من ذلك.

وقال بعضهم: بل كن جميعا، ولكل واحدة منهن قصة غير قصة صاحبها.»

وقد مرَّ قولُ ابن حجر في أن الكلابية غير الكندية، وإن ابنة الجون التي في حديث الباب هي الكندية.

قال ابن حجر في الفتح ٣١١/٩: «والصحيح أن اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل كما في حديث أبي أسيد.»

وقال البيهقي في دلائل النبوة ٢٨٧/٧، ٢٨٨: «ورأيت في كتاب المعرفة لابن منبه أن التي استعادت هي أميمة بنت النعمان بن شراحيل الجونية. قال: ويقال: إن التي استعادت هي: فاطمة بنت الضحاك، ويقال: إنها مليكة اللثية. قلت - يعني البيهقي -: والصحيح أنها أميمة، والله أعلم. وزعموا أن الكلابية اسمها عمرة، وهي التي وصفها أبوها بأنها لم تمرض قط، فرغب عنها رسول الله ﷺ.»

وقال ابن إسحاق (سيرة ابن هشام ١٠٦٢/٤): «تتآن لم يدخل بهما: أسماء بنت النعمان الكندية، تزوجها فوجد بها بياضا، فمتعها، وردّها إلى أهلها، وعمرة بنت يزيد الكلابية، وكانت حديثة عهد بكفر، فلما قدمت على رسول الله ﷺ استعادت من رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «منيع عائد» فردّها إلى أهلها.»

ويقال: إن التي استعادت من رسول الله ﷺ كندية بنت عم لأسماء بنت النعمان، ويقال: إن رسول الله ﷺ دعاها، فقالت: إنا قوم نوثى ولا نأتى، فردّها رسول الله ﷺ إلى أهلها.»

وروى البيهقي في الدلائل ٢٨٧/٧ بسنده إلى ابن إسحاق قال: «وقد كان رسول الله ﷺ تزوج أسماء بنت كعب الجونية، فلم يدخل بها حتى طلقها.»

وقال ابن بشكوال ٥١٣/٢: «وقال ابن السكن أيضا في أول الباب: ذكر الكلابية اختلِف في اسمها فقيل: فاطمة بنت الضحاك بن سفيان، وقيل اسمها: عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواس، وقيل: عائشة بنت ظبيان بن عمرو بن عوف، وهي التي تزوجها رسول الله ﷺ في ذي القعدة سنة ثمان من الهجرة، فلما أدخلت عليه قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: «عدت بمعاذ الحقى بأهلك.» ويقال: إن النبي ﷺ رأى بكشجها بياضا ففارقها لذلك.»

قلت: فيتحصل مما سبق أن الجونية الكندية مختلف في اسمها على أقوال:

أميمة بنت النعمان بن شراحيل (كما في حديث أبي أسيد وسيأتى) أو أسماء بنت النعمان (كما في كلام ابن إسحاق السابق) أو أسماء بنت كعب (كما في كلام ابن إسحاق السابق).

وقد جمع ابن حجر بين هذه الأقوال: باحتمال أن يكون اسمها أسماء، ولقبها أميمة، وأن يكون في نسبها من اسمه كعب، فنُسبت إليه .

قال: « وقيل هي: أسماء بنت الأسود بن الحارث بن النعمان (الفتح ٣١٢/٩) .

وأما الكلاية فمختلف في اسمها أيضاً على أقوال: فاطمة بنت الضحّك بن سفيان الكلاية، أو العالية بنت ظبيان الكلاية، أو سنا بنت سفيان الكلاية، أو عمرة بنت يزيد الكلاية أو عمرة بنت الجون الكلاية، أو مليكة اللثية.

والصواب - كما قال البيهقي وابن حجر - أن المقصودة بحديث الباب هنا هي: أميمة بنت النعمان بن شراحيل الكندية الجونية، وأنها هي التي حدثت منها الاستعاذة، وقد يكون «أميمة» لقبها و«أسماء» اسمها كما ذكر ابن حجر^(١).

٨١٣/٣٥٣ - دليل ذلك ما رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: من طلق امرأته وهل يواجه امرأته بالطلاق ٢٦٩/٣ قال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الرحمن بن غسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبي أسيد رضی الله عنه قال: خرجنا مع النبي ﷺ، حتى انطلقنا إلى حائط يقال له: الشوط، حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسنا بينهما، فقال النبي ﷺ: «اجلسوا هاهنا». ودخل وقد أتى بالجونية، فأنزلت في بيت، في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل، ومعها دأيتها حاضنة لها، فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: «هبي نفسك لي» قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ قال: فأهوى بيده، يضع يده عليها لتسكن، فقالت: أعوذ بالله منك. فقال: «قد عدت بمعاذ». ثم خرج علينا، فقال: «يا أبا أسيد، اكسها رازقين وألحقها بأهلها».

أبو نعيم هو الفضل بن دكين، وعبد الرحمن بن غسيل، ينسب إلى جد أبيه، وهو: عبدالرحمن ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الأنصاري، وحنظلة هو غسيل الملائكة، استشهد بأحد، وهو جنب، ففسلته الملائكة.

قال ابن حجر في الفتح: ٣١٢/٩: قوله: «فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل»: هو بالتثنية في الكل، وأميمة بالرفع، إما بدلا عن الجونية (يعنى عن الضمير المؤنث، نائب الفاعل في أنزلت، العائد على الجونية)، وإما عطف بيان.

وظن بعض الشراح أنه بالإضافة، فقال في الكلام على الرواية التي بعدها - يعنى رواية سهل ابن سعد وأبي أسيد - تزوج رسول الله ﷺ أميمة بنت شراحيل، ولعل التي نزلت في بيتها بنت أخيها.

(١) ترجمتها في تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٥، ٢٤٨، الإصابة ١١/٨، ١٢، (٥٧)، ٢٠، ٢١، (١١٤).

وهو مردود، فإن مخرج الطريقتين واحد، وإنما جاء الوهم من إعادة لفظ « في بيت »، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده، عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه، فقال: في بيت في النخل أميمة إلخ .

رواه البخاري في نفس الموضع، بسنده إلى إبراهيم بن أبي الوزير، وأحمد ٤٩٨/٣، ٣٣٩/٥ عن محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، والطبراني ٢٦٢/١٩ (٥٨٣) بسنده إلى أبي نعيم، وإلى يحيى الحماني، والخطيب ص ٣٥٦ (١٧٥) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن بشكوال ٥٣٠/٢ (١٧٦) بسنده إلى أبي نعيم، جميعا عن عبد الرحمن بن الغسيل به، وفي مطبوعة الأسماء المبهمة: « حدثنا الغسيل »، فلعله سقط هنا « ابن » من النسخ أو الطابع، وعند غير الخطيب وابن بشكوال زيادة: وعن عباس بن سهل، عن أبيه سهل بن سعد به.

ورواه البخاري في الموضع نفسه تعليقا عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبد الرحمن ابن الغسيل، عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن ابن أسيد الساعدي به.

لكن قال ابن حجر في الفتح ٣١٤/٩: « كأن حمزة حُذِفَ في رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أسيد، وليس كذلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة، وهي رواية إبراهيم بن أبي الوزير ».

يعنى أن الصواب رواية عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، وروايته عن عباس بن سهل، عن أبيه ».

والقائل بأن اسمها أسماء هو هشام بن محمد الكلبي، عزاه إليه الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٣٥٦ (١٧٥).

٨١٥/٣٥٣ - ورواه ابن بشكوال ٥٣١/٢، ٥٣٢ (١٧٦) قال:

« قُرئَ على أبي الحسن بن مغيث وأنا أسمع، قال: ثنا أبو عمر أحمد بن مجاهد إجازة، عن عبد الوارث بن سفيان، قال: ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، ثنا أحمد بن المقدم، قال: ثنا زهير بن العلاء قال: ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: تزوج رسول الله ﷺ من أهل اليمن أسماء بنت النعمان، من بني الجون، فلما دخل بها دعاها، فقالت: تعال أنت. فطلقها. قال: وزعم بعضهم أنها قالت: أعوذ بالله منك ! قال: « قد عدت بمعاذ، فقد أعاذك الله مني » فطلقها.

هذا باطل، إنما قال هذا لامرأة من بني سليم، وكانت جميلة، فخاف نساءه أن تغلبهن على رسول الله ﷺ فقلن لها: إنه يعجبه أن تقولي: أعوذ بالله منك ! وقالت لما أراد أن يتخذها لنفسه: إنني أعوذ بالله منك ! قال: « قد عدت بمعاذ ». وأعتقها.

وقال بعضهم: إنه كان بها - يعني بأسماء - وضح كوضح العامرية، ففعل بها نحو ما فعل بالعامرية.

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وتزوج من أهل اليمن أسماء بنت النعمان بن الجون بن

شرأحيل بن النعمان، من كندة... فذكر نحو ما سبق.

وقال آخرون: إن هذه التي عازت من النبي ﷺ من سبى بنى العنبر يوم السيوف، وكانت جميلة، فأراد النبي ﷺ أن يتخذها، فقالت هذا.

قال أبو عبيدة: كلتاها عازتا بالله. ذكر ذلك الأثرم عن أبي عبيدة. انتهى ما حكاه ابن زهير رحمه الله .

أما فاطمة بنت الضحَّاك بن سفيان فقد عزا ابن حجر في الفتح ٣١١/٩ قصتها إلى ابن سعد، عن الواقدي، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وقد سبق. وروى الخطيب ص ٣٥٦ بسنده إلى محمد بن عمر الواقدي قال:

« سنة ثمان - يعنى من الهجرة - فيها تزوج رسول الله ﷺ الكلابية: فاطمة بنت الضحَّاك، فاستعازت من رسول الله ﷺ، فكانت تَلْقُطُ البَعْرَ، وتقول: أنا الشَّقِيَّةُ ».

وسأى الخبر (٣٦٥) أن أباهما الضحَّاك بن سفيان عرضها على النبي ﷺ، وذكر له أنها لم تصدق قط، فرغب عنها رسول الله ﷺ.

٨١٦/٣٥٣ - وأما من قال عمرة بنت الجون، فاحتج بما رواه ابن ماجه: ك: الطلاق، ب: متعة الطلاق ٦٥٧/١ (٢٠٣٧) قال:

حدثنا أحمد بن المقدم أبو الأشعث العَجَلِي، ثنا عبيد بن القاسم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن عمرة بنت الجون تَعَوَّذَتْ من رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه، فقال: « لقد عُدَّتْ بِمَآذٍ ». فطلقها، وأمر أسامة أو أنسًا، فمتمها بثلاثة أثواب رازقية.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ١٢٧/٢: « هذا إسناد فيه عبيد بن القاسم، قال فيه ابن معين: كان كذابًا خبيثًا، وقال صالح بن محمد: كذابٌ كان يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان من يروى الموضوعات عن الثقات، حدث عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة.

قلت « - يعنى البوصيرى -: وضعفه البخارى وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى وغيرهم ».

رواه ابن بشكوال ٥٣٠/٢ (١٧٦) بسنده إلى ابن ماجه به (١).

وأما العالية بنت ظبيان، فقال البيهقى فى الدلائل ٢٨٦/٧: « وتزوج رسول الله ﷺ العالية بنت ظبيان بن عمرو، من بنى أبى بكر كلاب، فدخل بها، وطلقها ».

وحكى ابن حجر نحو ذلك فى الإصابة ١٣٩/٨ (٧٠٠).

وأما سَنًا بنت سفيان، فذكر ابنُ سعد أنها من التى تزوجهن النبي ﷺ، ولم يدخل بهن. وعنه نقل ابن حجر فى الإصابة ١١٤/٨، ١١٥ (٥٨٥).

(١) فى مطبوعة ابن بشكوال تصحفت « عبيد بن القاسم » إلى عتير بن القاسم.

٠٠٠- (خ) : حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ : سَأَلْتُ الرَّهْرِيَّ : أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَادَتْ مِنْهُ ... الْحَدِيثِ . اسْمُهَا : أُمِّمَةُ بِنْتُ التُّعْمَانِ بْنِ شَرَّاحِيلَ . وَقِيلَ : فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ .

٣٥٤- (ع) : حَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ : بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ : « أَمْسِكْ أَرْبَعًا ، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ » .

(ق) : هو : غِيلَانُ بْنُ سَلْمَةَ .

(ب) : كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ .

(خ) : وَقِيلَ : عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ . وَقِيلَ : أَبُو مَسْعُودٍ بْنُ عَبْدِيَالِيلَ ، وَإِنَّ النِّسْوَةَ كُنَّ ثَمَانِيًا .

وأورده (ط) أنهم كُنَّ تِسْعًا ، وقال : هو عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، واسم إحدى الأربع اللاتي اختار^(١) : زَيْنُ بِنْتُ أَبِي شَقِيقِ بْنِ أُمِيَّةٍ . قال : وغيلان بن سلمة أسلم أيضا ، وعنده تِسْعُ نِسْوَةٍ .

عدت بمَعَاذٍ : بفتح الميم : أى لجأت إليه ، والمعَاذُ : المصدر والمكان والزمان ، أى لقد لجأت إلى ملجأ ولذت بملأ^(٢) .

حائط الشَّوْطِ : بفتح الشين المثقلة : اسم حائط من بساتين المدينة^(٣) .

السُّوقَةُ : بضم السين : الرعية ومن دون الملك^(٤) .

رازقيان أو رازقيتان : الرَّازِقِيَّةُ : ثياب كَثَانٍ بِيضٍ ، وَالرَّازِقِيُّ : الضعيف من كل شئ^(٥) .

٠٠٠ / - وهم المصنف هاهنا ، فأعاد هذا الخبر ، وقد سبق في الخبر (٣٥٣) بتمامه ، بالإبهام والبيان .

٨١٧/٣٥٤- روى هذا الحديث مالك : ك : الطلاق ، ب : جامع الطلاق ٥٨٦/٢ (٧٦) قال :

عن ابن شهاب أنه قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال لرجل من ثَقِيفٍ ، أسلم وعنده عشر نِسْوَةٍ ، حين أسلم الثَقَفِيُّ : « أَمْسِكْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا ، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ » .

(١) فى « ز ، خ » اختارهن .

(٢) النهاية ٣١٨/٣ .

(٣) النهاية ٥٠٩/٢ ، معجم البلدان ٤٧٢/٣ .

(٥) النهاية ٢١٩/٢ .

(٤) النهاية ٤٢٤/٢ .

هذا حديث مرسل.

رواه الدارقطني ٢٧٠/٣ بسنده إلى عبد الله بن يوسف، والبيهقي ١٨٢/٧ بسنده إلى الشافعي، والخطيب ص ٣٦٢ (١٧٨) بسنده إلى القعبي، وابن بشكوال ١٩٢/١ (٤٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، جميعا عن مالك به.

البيان

هذا الرجل هو: غيلان بن سلمة بن مُعْتَب بن مالك، الثقفى، سكن الطائف وأسلم بعد فتحها، وكان أحد وجوه ثقيف ورجالاتها، وكان حكيماً جيد البيان، مات في آخر خلافة عمر^(١).
١٨٨/٣٥٤ - روى ذلك الترمذى: ك: النكاح، ب: ما جاء في الرجل يُسَلِّم وعنده عشر نسوة
٢٧٨/٤ (١١٣٨) قال:

حدثنا هناد، أخبرنا عبدة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن معمر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره النبي ﷺ أن يتخير منهن أربعة.
عبدة هو ابن سليمان.

قال الترمذى: « هكذا رواه معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره، عن الزهري، وحمزة قال: حدثت عن محمد بن سويد الثقفى، أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة. قال محمد: وإنما حديث الزهري عن سالم، عن أبيه، أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر: لتراجعن نساءك، أو لأرجمن قبرك، كما رجم قبر أبي رغال ».

رواه ابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ٢٢٨/١ (١٩٥٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن أبي شيبة ٣١٧/٤ عن ابن علية، ومروان بن معاوية، وابن حبان ١٨١/٦ (٤١٤٤) بسنده إلى إسماعيل بن علية، و١٨٢ (٤١٤٥، ٤١٤٦) بسنده إلى الفضل بن موسى، عيسى بن يونس، والدارقطني ٢٦٩/٣، ٢٧٠ بسنده إلى مروان بن معاوية، وإلى سعيد بن أبي عروبة، والحاكم ١٩٢/٢، ١٩٣ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وإلى عبد الرحمن بن محمد المحاربي، وإلى عيسى بن يونس، وإلى يحيى بن أبي كثير، وإلى الفضل بن موسى، والبيهقي ١٨١/٧ بسنده إلى إسماعيل بن علية، ومحمد بن جعفر، و١٨٢ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وإلى سفيان الثوري، وأحمد ٤٤/٢ عن محمد بن جعفر، وعبد الأعلى، وابن بشكوال ١٩٣/١

(١) تجميد أسماء الصحابة ٣/٢، الإصابة ١٩٢/٧، ١٩٥ (٦٩١٨).

(٤٨) بسنده إلى الفضل بن موسى، والخطيب ص ٣٦٣ (١٧٨) بسنده إلى سعيذة بن أبي عروبة، جميعاً عن معمر، عن الزهري به، وفي رواية يحيى بن كثير: « وله ثمان نسوة » وفيها أحمد بن محمد بن عمر بن يونس، قال الذهبي: كذاب، قاله ابن صاعد، وفيه عمر بن يونس لم يدرك يحيى ابن أبي كثير، ويحيى قد سمع من تلميذه معمر.

ونقل الحاكم ١٩٢/٢ - وعنه نقل البيهقي ١٨٢/٧ - أن الإمام مسلم بن الحجاج حكم بأن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة.

قال الحاكم: فوجدت سفیان الثوري، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وعيسى بن يونس - وثلاثتهم كوفيون - حدثوا به عن محمد الزهري، عن سالم، عن أبيه...

ثم ساق أحاديثهم - وقد سبقت - ثم قال: « وهكذا وجدت الحديث عند أهل اليمامة عن معمر ». وساق حديث يحيى بن أبي كثير، وقد سبق الكلام عليه، ثم قال: « وهكذا وجدت الحديث عند الأئمة الخراسانيين عن معمر ». وساق حديث الفضل بن موسى السنياني.

قال الحاكم: « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين، أرسله مرة، ووصله مرة، والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً، والوصل أولى من الإرسال، فإن الزيادة من الثقة مقبولة. والله أعلم ».

وقد رواه البيهقي ١٨٢/٧ بسنده إلى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، أن غيلان بن سلمة أسلم.. فذكره مرسلًا.

قلت: قد تابع معمرًا على وصله: مالك، وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، ومروان بن معاوية الفزاري.

روى ذلك ابن بشكوال ١٩٢/١، ١٩٣ (٤٨) بسنده إلى يحيى بن سلام، عن مالك ومعمر، عن الزهري به، وفيه أنهن كن « ثمان نسوة » وبسنده إلى ابن أبي شيبة، عن إسماعيل بن عليّة، ومروان بن معاوية، عن الزهري به.

كما رواه الطبراني ٢٦٣/٢٣ (٦٥٨) بسنده إلى بحر بن كثير - بفتح الكاف وكسر النون - عن الزهري به.

قال البيهقي ١٨٣/٧: « وقد روى من وجه آخر عن نافع وسالم، عن ابن عمر رضی الله عنهما » ثم روى بسنده إلى أبي عبد الرحمن النسائي، وعبد الله بن محمد بن ناجية، كلاهما عن أبي بريد عمر بن يزيد الجرمي، عن سيف بن عبد الله الجرمي، عن سِرَارِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْعَنْزِي، عن أيوب العنزي، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده تسع نسوة، فأمر رسول الله ﷺ أن يختار منهن أربعة ». لفظ حديث ابن ناجية.

وفى رواية النسائي: سِرَّارُ بن مجشِر، وقال: إن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة، فأسلم، وأسلمن معه.

زاد ابن ناجية فى روايته، قال: فلما كان زمان عمر طُلُق نساءه وقسم ماله، فقال له عمر رضى الله عنه: لترجعن فى مالك وفى نساءك، أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبى رِغال. قال أبو على الحافظ رحمه الله: تفرد به سِرَّارُ بن مجشِر، وهو بصرى ثقة. قال ابن حجر فى الإصابة ١٩٤/٧: « فى إسناده مقال ».

قلت: وقد رواه الدارقطنى ٢٧١/٣، ٢٧٢ بسنده إلى سيف بن عبيد الله الجرمى، عن سِرَّارِ ابن مجشِر، ورواه البيهقى ١٨٢/٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، عن الزهرى، عن محمد بن أبى سويد؛ أن رسول الله ﷺ قال لغيلان بن سلمة حين أسلم، وتحتة عشر نسوة: « اختر منهن أربعاً، وفارق سائرهن ».

كذا قال « محمد بن أبى سويد »، وقد سبق أن الترمذى سماه « محمد بن سويد » قال ابن حجر فى التهذيب ١٨٨/٩ وفى التقريب ١٦٨/٢: « إن محمد بن أبى سويد الثقفى الطائفى مجهول، من الرابعة، وليس هو ابن سويد راوى قصة غيلان ».

كما رواه الدارقطنى ٢٧٠/٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، والبيهقى ١٨٢/٧ بسنده إلى عقيل ابن خالد، كلاهما عن ابن شهاب، قال: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبى سويد، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال لغيلان بن سلمة لما أسلم وتحتة عشر نسوة: « اختر منهن أربعاً، وطلق سائرهن ». وللحديث شاهد عن ابن عباس، رواه الدارقطنى ٢٦٩/٣، والبيهقى ١٨٣/٧، والخطيب ص ٣٦٣ (١٧٨) بسندهم إلى الواقدى، عن عبد الله بن جعفر، عن عبد الله بن أبى سفيان، عن أبيه، عن ابن عباس به. وفى الإسناد محمد بن عمر الواقدى، وهو متروك. وعزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٧٨/٢ (١٧٠٤) للحارث بن أبى أسامة، وقال المحقق: « فيه الواقدى ».

وقيل: الرجل هو: عروة بن مسعود بن مُعْتَب - بالمهمله والمثناة المشددة - ابن مالك، الثقفى، عم والد المغيرة بن شعبة، كان أحد الأكابر من قومه، قتل فى ثقيف سنة تسع بعد ما قفل مع رسول الله ﷺ من حنين (١).

٣٥٤ / ٨١٩ - روى ذلك البيهقى ١٨٤/٧ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو على الحافظ، أنبأ على بن مُسَلِّم الأصبهاني، ثنا الهيثم بن خالد، ثنا آدم بن أبى إِيَّاس، ثنا ورَّقاء، عن سليمان الشيبانى، عن محمد بن عبيد الله الثقفى، عن

(١) المعجم الكبير للطبرانى ١٧/١٤٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٨٠، الإصابة ٤/٢٣٨ (٥٥١٨).

عروة بن مسعود، قال: أسلمتُ وتحتى عشر نسوة، أربع منهن من قريش، إحداهن بنت أبي سفيان، فقال رسول الله ﷺ: « اختر منهن أربعاً، وخلّ سائرهن » فاخترتُ منهن أربعاً، منهن ابنة أبي سفيان».

ورقاء هو ابن عمر اليشكري، وسليمان الشيباني هو ابن أبي سليمان أبو إسحاق، وهذا إسناد منقطع، لم يدرك محمد بن عبيد الله عروة بن مسعود، وأين محمد بن عبيد الله، وهو من الطبقة الرابعة، من عروة بن مسعود، وقد قتل سنة تسع؟ فلا يصح أن يروى عن عروة إلا صحابى.

رواه البيهقى فى نفس الموضوع بسنده إلى إبراهيم بن المهلب، والخطيب ص ٣٦٣ (١٧٨) بسنده إلى إبراهيم بن الهيثم البلدى، كلاهما عن آدم بن أبي إياس به.

قال الخطيب ص ٣٦٣: « وروى عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفى أنه أبو مسعود بن عبد ياليل بن عمرو بن عبيد، وأن النسوة كن ثمانية^(١).

قلت: لم أجد لأبى مسعود هذا ترجمة، ولا وجدتُ من ذكره، وليس فى قصته - كما سيأتى - أنه كان صحابياً، وليس فيها أن النبى هو الذى خيرَه.

٨٢٠/٣٥٤ - قال الخطيب:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا القاضى أبو نصر أحمد بن نصر بن محمد بن إسكاب البخارى، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب القزوينى، حدثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا محمد بن الحسن الشيباني، حدثنا عبّاد بن العوام، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن ابن عون (كذا، والصواب: أبى عون) الثقفى، أن أبا مسعود بن عبد ياليل بن عمرو بن عبيد الثقفى، أسلم وله ثمان نسوة، فخير منهن أربعاً.

قلت: فيتضح مما سبق أن أرجح الآراء أن المقصود بحديث الزهرى فى الباب هو غيلان بن سلمة الثقفى. على أنه لا مانع من التعدد.

وقد حدث مثل ذلك لقيس بن الحارث الأسدى - ويقال: الحارث بن قيس - أنه أسلم وعنده ثمان نسوة، فأمره الرسول ﷺ أن يختار منهن أربعاً.

روى قصته أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان ٢٧٢/٢ (٢٢٤٢، ٢٢٤١)، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ٦٢٨/١ (١٩٥٢)، وابن أبى شيبه ٣١٨/٤، والدارقطنى ٢٧١/٣، والبيهقى ١٨٣/٧.

(٢) كذا والصواب لغة: ثمانية.

٣٥٥- (ع) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ تَزَوَّجَتْ رَجُلًا ، فَطَلَّقَهَا ، [ز/٤٨/ب] ثُمَّ تَزَوَّجَتْ آخَرَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ . . . الْحَدِيثُ .

(ق) : زوجها الأول : رِفَاعَةُ الْقُرْظِيُّ . والثاني : عبد الرحمن بن الزبير - بفتح الزاي - واسم المرأة : تيممة بنت وهب (١) .

(ب) : وقيل : سُهَيْمَةَ .

(و) : فيها أربعة أقوال : تَمِيمَةَ - بفتح التاء - ، وَتَمِيمَةَ - بضمها - ، وَسُهَيْمَةَ ، وعائشة .

(ط) اسمها : أُمَيْمَةَ بنت الحارث ، كما روى عن ابن عباس . وقيل : تَمِيمَةَ بنت أبي عَيْدٍ الْقُرْظِيَّةِ . روى عن قتادة . وفي حديث عائشة : تيممة بنت وهب .

٨٢١/٣٥٥ - روى هذا الحديث البخاري : ك : الطلاق ، ب : من قال لامرأته أنت على حرام
٢٧٠/٣ ، ٢٧١ قال :

حدثنا محمد ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : طلق رجل امرأته ، وتزوجت زوجها غيره فطلقها ، وكانت معه مثل الهدبة ، فلم تصل منه إلى شيء تريده ، فلم يلبث أن طلقها ، فأنت النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله إن زوجي طلقني ، وإني تزوجت غيره ، فدخل بي ، ولم يكن معه إلا مثل الهدبة ، فلم يقربني إلا هنة واحدة ، لم يصل مني إلى شيء ، أفأحلُّ لزوجي الأول ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لَا تَحْلِينَ لِرِجَالِكِ الْأُولَى حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرَ عُسَيْتِكَ ، وَتَذُوقِي عُسَيْتَهُ » .

أبو معاوية هو محمد بن خازم الضريير .

رواه مسلم : ك : النكاح ، ب : لا تحل المطلقة ثلاثا لطلقها حتى تنكح زوجها غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدتها ١٠٥٧/٢ (١٤٣٣) بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة ، وإلى محمد بن فضيل ، وإلى أبي معاوية ، والبيهقي ٣٧٤/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان ، وإلى ابن فضيل ، وإلى أبي معاوية ، وأحمد ٢٢٩/٦ عن أبي معاوية ، والخطيب ص ٥٠٥ ، ٥٠٦ (٢٣١) بسنده إلى يحيى بن سعيد ، جميعا عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة . وفي رواية يحيى : أن امرأة من بنى قريظة تزوجت رجلا منهم ، وبقيت الروايات مختصرة .

ورواه البخاري : ك : الطلاق ، ب : من أجاز الطلاق الثلاث ٢٧٠/٣ بسنده إلى يحيى

(١) في « ز » زيادة « ابن عبيد » .

.....
القطان، ومسلم فى الموضوع السابق ١٠٥٧/٢ بسنده إلى على بن مسهر، ويحيى بن سعيد القطان، والنسائى: ك: الطلاق، ب: إحلل المطلقة ثلاثاً والنكاح الذى يحلها به ١٤٨/٦ بسنده إلى يحيى القطان، والبيهقى ٣٧٤/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وأحمد ١٩٣/٦ عن يحيى القطان، جميعاً عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة، أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجت فطلق... الحديث.

رواه ابن حبان ١٦٧/٦ (٤١٠٧) بسنده إلى ابن أبى زائدة، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن القاسم، عن عائشة به.

ورواه مالك: ك: النكاح، ب: نكاح المحلل وما أشبهه ٥٣١/٢ (١٨) عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة، أنها سُئِلَتْ... فذكره موقوفاً، (١٩) أنه بلغه أن القاسم سئل... فذكره موقوفاً على القاسم.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: المتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره ٢٩٤/٢ (٢٣٠٩) عن مسدد، والنسائى: ك: الطلاق، ب: الطلاق التى تنكح زوجها ثم لا يدخل بها ١٤٦/٦ عن محمد بن العلاء، وابن حبان ١٦٨/٦ (٤١١٠) بسنده إلى محمد بن عبد الله بن نمير، وأحمد ٤٢/٦، جميعاً عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعى، عن الأسود، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته... الحديث.

البيان

الزوج الأول اسمه: رفاعه بن سمّوأل، القرظى، وقيل: رفاعه بن رفاعه القرظى، خال صفية أم المؤمنين و«سمّوأل» ضبطه ابن حجر فى الفتح ٤٠٨/٩ بفتح المهملة والميم وسكون الواو وبعدها همزة ثم لام، والقرظى بالقاف والطاء المعجمة. وفى تهذيب الأسماء واللغات: سمّوأل، بكسر المهملة وسكون الميم وفتح الواو (١).

والزوج الثانى هو: عبد الرحمن بن الزبير - بفتح الزاى وكسر الموحدة - ابن باطيا، القرظى، ويقال ابن الزبير بن زيد بن أمية الأوسى، قال ابن حجر: فيحتمل أن يكون نسب إلى زيد بالبنى لصنيع الجاهلية، وإلا فالزبير بن طابيا معروف فى بنى قريظة (٢).

٨٢٢/٣٥٥ - روى ذلك البخارى: ك: الشهادات، ب: شهادة المختبى ٩٩/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفیان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضی الله عنها: جاءت امرأة رفاعة القرظى النبى ﷺ، فقالت: كنت عند رفاعة فطلقتنى، فأبت طلاقى، فتزوجت

(١) المعجم الكبير للطبرانى ٥٣/٥، تجريد أسماء الصحابة ١٨٤/١، الإصابة ٢١٠/٢ (٢٦٦٣).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٤٧/١، الإصابة ١٥٩/٤ (٥١١٣).

عبد الرحمن بن الزبير، إنما معه مثل هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فقال: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تدوقى عُسَيْلَتَهُ ويدوق عُسَيْلَتَكَ»، وأبو بكر جالس عنده، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يُؤذَنَ له، فقال: يا أبا بكر، ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي ﷺ.

سفيان هو ابن عيينة.

رواه مسلم: ك: النكاح، ب: لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضى عدتها ١٠٥٥/٢، ١٠٥٦ (١٤٣٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: النكاح، ب: ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها ٢٦١/٤ (١١٢٧) عن ابن أبي عمير، وإسحاق بن منصور، والنسائي: ك: النكاح، ب: النكاح الذى تحل به المطلقة لمطلقها ٩٣/٦، ك: الطلاق، ب: إحلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذى يحلها به ١٤٨/٦ عن إسحاق بن إبراهيم، وعزاه المزى فى التحفة ٣٧/١٢ إليه عنه فى الكبرى: ك: النكاح، ك: الطلاق، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل يطلق امرأته، فتزوج، فيطلقها قبل الدخول بها، أترجع إلى الأول ١/١، ٦٢٢ (١٩٣٢) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، والشافعى ٢٨٤/٢، وسعيد بن منصور ٤٨/٢ (١٩٨٥)، والدارمى: ك: الطلاق، ب: ما يحل المرأة لزوجها الذى طلقها فبت طلاقها ١٦١/٢، ١٦٢ عن محمد بن يوسف، والبيهقى ٣٧٣/٧، ٣٧٤ بسنده إلى الشافعى، وإلى الحسن بن محمد الزعفرانى، وأحمد ٣٧/٦، ٣٨، والحميدى ١/١، ١١١ (٢٢٦) - ومن طريقه ابن بشكوال ٢/٢ (٢١٥) - وأبو يعلى ٣٩٧/٧ (٤٤٢٣) عن إسحاق بن إبراهيم، والخطيب ص ٥٠٦ (٢٣١) بسنده إلى محمد بن عيسى ابن حبان، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة به.

ورواه البخارى: ك: الطلاق، ب: من أجاز طلاق الثلاث ٣/٣، ٢٧٠ بسنده إلى عقيّل بن خالد، ك: اللباس، ب: الإزار المهذب ٤/٤، ٢٥ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ك: الأدب، ب: التبسم والضحك ٤/٤، ٦٣ بسنده إلى معمر، ومسلم فى الموضع السابق ١٠٥٦/٢، ١٠٥٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، وإلى معمر، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الطلاق للتي تنكح زوجا ثم لا يدخل بها ١٤٦/٦ بسنده إلى أيوب بن موسى، ب: طلاق البتة ١٤٦/٦، ١٤٧ بسنده إلى معمر، وعبدالرزاق ٦/٦، ٣٤٦، ٣٤٧ (١١١٣١) عن معمر، وابن جريج، والبيهقى ٣٧٤/٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، وأحمد ٦/٦، ٣٤٦، ٢٢٦ بسنده إلى معمر، والطيالسى ص ٢٠٧ (١٤٧٣) عن ابن أبي ذئب، وزمعة بن صالح، و ص ٢٠٣ (١٤٣٧) عن ابن أبي ذئب مختصرا، جميعا عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة، عن عائشة به.

ورواه البخارى: ك: الطلاق، ب: إذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم

يَمَسُّهَا ٢٨١/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وإلى عبدة بن سليمان، والدارمي: ك: الطلاق، ب: ما يحل المرأة لزوجها الذي طلقها فبت طلاقها ١٦٢/٢ بسنده إلى علي بن مسهر، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وليس في حديث يحيى وعبدة بيان الزوج الثاني.

ورواه البخاري - بقصة أطول - ك: اللباس، ب: ثياب الخضر ٣٠/٤ عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب، عن عكرمة، أن رفاة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن ابن الزبير القرظي، قالت: عائشة: وعليها خمار أخضر... الحديث.

وأما المرأة، فقيل: اسمها تيممة - بفتح التاء وقيل بضمها، ورجح ابن حجر في الفتح ٤٠٩/٩ الثاني - بنت وهب، وقيل: بنت أبي عبيد القرظية، قال ابن حجر في الفتح ٤٠٩/٩: «فلعل اسمه وهب وكنيته أبو عبيد» (١).

٨٢٣/٣٥٥ - روى ذلك مالك: ك: النكاح، ب: نكاح المحلل وما أشبه ٥٣١/٢ (١٧):

عن المسور بن رفاة القرظي، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، أن رفاة بن سيمال طلق امرأته تيممة بنت وهب، في عهد رسول الله ﷺ ثلاثا، فنكحت عبد الرحمن بن الزبير، فاعترض عنها، فلم يستطع أن يمسها، ففارقها، فأراد رفاة أن ينكحها، وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهاه عن تزويجها، وقال: «لا تحل لك حتى تذوق العسيلة». المسور بن رفاة، والزبير - بالتصغير - بن عبد الرحمن، وثقهما ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبولان، والإسناد مرسل.

رواه الشافعي ٢/٢٨٥، وابن حبان ٦/١٦٨ (٤١٠٩) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٣٧٥/٧ بسنده إلى الشافعي والخطيب ص ٥٠٦، ٥٠٧ (٢٣١) بسنده إلى الشافعي، والقعنبي، جميعا عن مالك به.

قال ابن عبد البر في تجريد التمهيد ص ١٦٩: «هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وتابعه أكثر رواة الموطأ، إلا عبد الله بن وهب، فإنه قال: عن أبيه، فأسنده، وتابعه على ذلك إبراهيم بن طهمان، وعبيد الله بن عبد المجيد».

ورواه البزار (كشف الأستار ٢/١٩٤) (١٥٠٤) بسنده إلى عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، والبيهقي ٣٧٥/٧ بسنده إلى ابن وهب، وساق الطبراني ٥٣/٥ (٤٥٦٥) إسناده إلى القعنبي وسقط منه، وابن بشكوال ٢/٦٢٣ (٢١٥) بسنده إلى ابن وهب، جميعا عن مالك، عن المسور ابن رفاة، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، عن أبيه به، وليس في رواية البزار تسمية المرأة.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٣، الإصابة ٨/٣٤ (٢٠٣)، أسد الغابة ٥/٤١٢.

قال البزار: « ولا نعلم روى عبد الرحمن بن الزبير عن النبي ﷺ إلا هذا ».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٣٤٠: « رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات، وقد رواه مالك في الموطأ مرسلًا، وهو هنا متصل ».

قال ابن بشكوال ٢/٦٢٣، ٦٢٤: « هذا في الموطأ مرسل ليس فيه: عن أبيه، غير ابن وهب، فإنه أسنده، فقال فيه: عن أبيه. قال أبو عبد الرحمن النَّسَائِيُّ: وهو خطأ، والصواب مرسل، وكذلك في الموطأ. قال أبو الحسن الدارقطني: الزبير الأول بالضم، والثاني بالفتح، ومن قال في الأول بفتح الزاي فقد وهم. وذكر أنه ضبط ذلك عن أبي بكر النيسابوري ».

وقيل اسمها: سُهَيْمَةُ بنتُ وَهْبِ بن عبد، وضبطه ابن حجر في الفتح ٩/٤٠٩ بالتصغير^(١).

٨٢٤/٣٥٥- روى ذلك الخطيب ص ٥٠٧ (٢٣١) قال:

أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن إبراهيم الصَّيْدَلَانِي بِأَصْبِهَانَ، قال: أخبركم أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطَّبْرَانِي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيُّ قال: أخبرنا عبدالرزاق، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء الخُرَّاسَانِي، عن ابن عباس، أن المرأة التي طلق رفاعة القرظي اسمها: سُهَيْمَةُ بنتُ وَهْبِ بن عبد، وكان من بني النضير.

هذا إسناد رجاله ثقات، وقد صرح ابن جريج بالتحديث.

وعزه ابن حجر في الفتح ٩/٤٠٩ إلى أبي نعيم، وقال: « وكأنه تصحيف ».

قلت: الحديث في مصنف عبد الرزاق ٦/٣٤٨ (١١٣٤) بهذا الإسناد، أن المرأة التي طلق رفاعة القرظي اسمها تيممة بنت وهب بن عبد، وهي من بني النضير.

وهذا يقوى كون ما أورد الخطيب وأبو نعيم تصحيفاً .

وقيل هي: أميمة بنت الحارث^(٢) .

٨٢٥/٣٥٥- عزا ابن حجر في الإصابة ٢/٢٤٧ ذلك إلى ابن منده، من طريق:

محمد بن مروان السُّدِّي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، أن أميمة بنت الحارث امرأة عبد الرحمن بن الزبير، طلقها ثلاثاً، فتزوجها رفاعة، فقالت: يا رسول الله، ما معه إلا مثل هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فقال النبي ﷺ: « حتى تدوق عسيَّته، ويدوق عسيَّتك ».

هكذا روى الحديث مقلوباً.

قال الحافظ رحمه الله: « ومحمد بن مروان كذَّبوه، وشيخه (محمد بن السائب الكلبي)

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٩، الإصابة ٨/١١٦ (٥٩٨)، أسد الغابة ٥/٤٨٣.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٧، الإصابة ٨/١٧ (٩١)، أسد الغابة ٥/٤٠٢.

اعترف بالكذب، وأصل القصة في الصحيحين بغير هذا السياق.

قلت: قد عزاه - بهذا القلب - الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٤١/٤ إلى الطبراني في الكبير (ولم أجده في المطبوع) والأوسط عن عائشة، وسمى المرأة: تميمة، وقال الهيثمي: « وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ».

وعزاه ابن حجر في الفتح ٤٠٩/٩ إلى ابن إسحاق في المغازي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلًا، وسمى المرأة تميمة.

وقال الحافظ: « وهو مع إرساله مقلوب، والمحفوظ ما اتفق عليه الجماعة ».

وقيل: اسمها: عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك (١).

٨٢٦/٣٥٥ - عزاه ابن حجر في الإصابة ٢١٠/٢ والفتح ٤٠٩/٩ إلى:

مقاتل بن حيان في تفسيره، وابن شاهين ثم أبو موسى من طريق مقاتل في قوله تعالى: ﴿فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره﴾ (٢) قال: نزلت في عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك (٣) النضرية، كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك، وهو ابن عمها، فطلقها طلاقًا بائنًا، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، ثم طلقها، فأنت النبي ﷺ، فقالت: إنه طلقني قبل أن يمسنى، فأرجع إلى ابن عمي، زوجي الأول؟ قال: « لا »... الحديث.

قال الحافظ في الفتح: « وهذا الحديث إن كان محفوظًا فالواضح من سياقه أنها قصة أخرى، وأن كلاً من رفاعة القرظي ورفاعة النضري وقع له مع زوجة له طلاق، فتزوج كلا منهما عبد الرحمن ابن الزبير، فطلقها قبل أن يمسنها، فالحكم في قصتهما متحد، مع تغاير الأشخاص، وبهذا يتبين خطأ من وحد بينهما؛ ظناً منه أن رفاعة بن سمؤال هو رفاعة بن وهب، فقال: اختلف في امرأة رفاعة على خمسة أقوال، فذكر الاختلاف في النطق بتميمة، وضم إليها عائشة، والتحقيق ما تقدم ».

وقال نحو ذلك باختصار في الإصابة.

هُدْبَةُ الثوب: بضم الهاء وسكون الدال المهملة: أى متاعه، أرادت أنه رخوٌ مثل طَرْف الثوب، لا يغني عنها شيئاً (٤).

فلم يَقْرَبْنِي إِلَّا هَنَةً واحدة: بتخفيف النون وحكى بتشديدها - وأنكره الأزهرى - والمراد بالهَنَةِ هنا: المرة الواحدة الضعيفة (٥).

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٦، الإصابة ١٤٢/٨ (٧٠٦)، أسد الغابة ٥/٥٠٥.

(٢) البقرة: ٢٣٠. (٣) تصحفت في نسخة الفتح التي اعتمدت عليها إلى « عقيل ».

(٤) النهاية ٥/٢٤٩. (٥) هدى السارى: ١٩٧.

٣٥٦- (ق) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : كَانَ مُخْنَثٌ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَدَخَلَ (١) ﷺ يَوْمًا (٢) ، وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، وَهُوَ يَنْعَتُ امْرَأَةً . . . الْحَدِيثُ .

بعض نسائه هي : أم سلمة . والمرأة الموصوفة : بادية - بالباء الموحدة (٣) - بنتُ / [ك/٣١ب]
غِيلان . والمُخْنَثُ : هيَّت . وقيل : مانع .

حتى تدوقى عُسَيْلَتَهُ ويدوق عُسَيْلَتِكَ : شبه لذة الجماع بذوق العسل، فاستعار لها ذوقاً،
وإنما أنث ؛ لأنه أراد قطعة من العسل، وقيل: على إعطائها معنى النطفة، وقيل: العسل في الأصل
يذكر ويؤنث، فمن صغره مؤنثا قال: عسيلة، كقويسة، وشميسة، وإنما صغره إشارة إلى القدر
القليل الذي يحصل به الحل (٤).

٨٢٧/٣٥٦- روى هذا الحديث مسلم: ك السلام، ب: منع المخنث من الدخول على النساء
الأجانب ١٧١٦/٤ (٢١٨١) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال:
كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مُخْنَثٌ فكانوا يعدونه من غير أولى الإربة. قال: فدخل النبي
ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه، وهو ينعت امرأة، قال: إذا أقبلتُ أقبلتُ بأربع، وإذا أدبرت أدبرت
بثمان . فقال النبي ﷺ : « ألا أرى هذا يعرف ما ها هنا، لا يدخلن عليكن » . قالت: فحجبه .

رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: في قوله ﴿ غير أولى الإربة ﴾ ٦٣/٤ (٤١٠٨) عن محمد
ابن داود بن سفيان، وعزاه المزى في التحفة ٨٨/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء،
عن يحيى بن عبد الله، والبيهقي ٩٦/٧ بسنده إلى محمد بن يحيى، والخطيب ص ٤٩٧،
٤٩٨ (٢٢٩) بسنده إلى محمد بن يحيى الذهلي، جميعاً عن عبد الرزاق به.

وعزاه المزى في التحفة ٨٨/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى رباح
ابن زيد، عن معمر، عن الزهري به.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٤١٠٩، ٤١١٠) بسنده إلى يونس بن يزيد، والأوزاعي،
وابن حبان ١٠/٧، ١١ (٣٣٧١) بسنده إلى يونس، جميعاً عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة
به.

(١) في «ز» فدخل النبي . (٢) ساقط من «ز» .

(٣) في هامش نسخة «ز»: أى أوله، بالثناة تحت آخره، وقيل: بالنون وهو الذى فى أرجوزة الموصلى فى نظم الطالع،
ولكن غير مقيد بالحروف، والأول هو الأشهر .

(٤) النهاية ٢٣٧/٣ .

ورواه أبو داود في الموضع نفسه (٤١٠٧) بسنده إلى معمر، عن الزهري، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك: ك: الوصية، ب: ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد ٧٦٧/٢ (٥)، والنسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء (كذا عزاه المزى في التحفة ٥٣/١٣) بسنده إلى مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه به مرسلًا.

اليان

أم المؤمنين المقصودة هي: أم سلمة^(١).

والموصوف له: أخوها عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي، صهر النبي ﷺ، وابن عمته عاتكة، أسلم قبيل الفتح، واستشهد يوم الطائف^(٢).

والموصوفة: ابنة غيلان.

٨٢٨/٣٥٦ - روى ذلك البخاري: ك: النكاح، ب: ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ٢٢٦/٣ قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان عندها، وفي البيت مُحْنَثٌ، فقال الحنْثُ لأخي أم سلمة عبدالله بن أبي أمية: إن فَتَحَ اللهُ لكم الطائفَ غدًا، أدلك على ابنة غيلان، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثمان، فقال النبي ﷺ: «لا يدخلن هذا عليكم».

عبدة هو ابن سليمان الكلابي.

رواه أيضا: ك: اللباس، ب: إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ٣٨/٤ بسنده إلى زهير بن معاوية، ومسلم: ك: السلام، ب: منع الحنْث من الدخول على النساء الأجانب ١٧١٥/٤ (٢١٨٠) بسنده إلى وكيع، وجريز، وأبي معاوية، وعبد الله بن نُمَيْرٍ، وأبو داود: ك: الأدب، ب: الحكم في الحنْثين ٢٨٣/٤ (٤٩٢٩) بسنده إلى وكيع، وعزاه المزى في التحفة ٥٣/١٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى عبدة بن سليمان، وإلى أبي معاوية، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: في الحنْثين ٦١٣/١ (١٩٠٢)، ك: الحدود، ب: في الحنْثين ٨٧٢/٢ (٢٦١٤) بسنده إلى وكيع، وابن أبي شيبة ٦٣/٩ (٦٥٤٢) عن وكيع، والبيهقي ٢٢٣/٨، ٢٢٤ بسنده إلى يونس بن بكير، وأحمد ٢٩٠/٦ عن أبي معاوية، ٣١٨ عن وكيع، وابن نمير، والطبراني ٣٨٢/٢٣ (٩١٠)

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٢٦٩).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٧/١، ٢٩٨، الإصابة ٣٦/٤ (٤٥٣٤).

بسنده إلى وكيع، والخطيب ص ٤٩٨ (٢٢٩) بسنده إلى عبدة بن سليمان، جميعاً عن هشام بن عروة به. وأبهم وكيع في روايته المرأة، ولم يذكر أنها ابنة غيلان .

ورواه مالك: ك: الوصية، ب: ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد ٧٦٧/٢ (٥) - ومن طريقه ابن بشكوال ١٠٤/١ (١٨) - عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن مختثاً كان عند أم سلمة... فذكره.

قال ابن بشكوال: « قال أبو عمر: هكذا روى هذا الحديث جمهور الرواة عن مالك مرسلًا. ورواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، والصواب عن مالك ما في الموطأ، ولم يسمعه عروة من أم سلمة، وإنما عن زينب ابنتها عنها. كذلك قال ابن عيينة وغيره عن هشام ».

واسم ابنة غيلان المذكورة، بادية، ويقال: نادية، بالنون في أوله، ويقال: بادنة، بالنون قبل آخره (١).

٨٢٩/٣٥٦ - روى ذلك الخطيب ص ٤٩٨ (٢٢٩) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثني إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمرو بن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ دخل بيت أم سلمة، فوجد عندها مختثاً، وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية: لو قد فتحنا الطائف لآتيتك بادية بنت غيلان، فإنها تُقبل بأربع، وتُدبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: « لا تُدخِلُنَّ هذا عليكم ».

عزاه المزى في التحفة ١٣٠/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء - ومن طريقه ابن بشكوال ١٠٦/١ (١٨) - عن هلال بن العلاء، عن الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة به. ورواه ابن بشكوال فيه ١٠٧/١، ١٠٨ بسنده إلى حماد بن سلمة مرسلًا، وسماها نادية بالنون.

واسم المختث: هيت. ضبطه ابن حجر في الفتح ٣٥/٨ بكسر الهاء، وسكون التحتانية بعدها مثناة. قال: وضبطه بعضهم بفتح أوله، وأما ابن درستويه فضبطه بنون موحدة (هنب)، وزعم أن الأول تصحيف، قال: والهنب: الأحمق (٢).

٨٣٠/ ٣٥٦ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة الطائف في شوال سنة ثمان ٦٨/٣ قال:

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩).

(٢) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ١٢٤/٢، الإصابة ٢٩٦/٦، ٢٩٧ (٩٠٢١)، أسد الغابة ٧٥/٥.

حدثنا الحُمَيْدِي، سمع سفيان، حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أمها أم سلمة رضی الله عنها: دخل النبي ﷺ، وعندى مُخَنَّثٌ... الحديث.

قال ابن عيينة: وقال ابن جريج: الخنث هيت.

رواه الحميدى ١٤٢/١، ١٤٣ (٢٩٧) - ومن طريقه الخطيب ص ٤٩٨، ٤٩٩ (٢٢٩)، وابن بشكوال ١٠٦/١ (١٨) - به.

ورواه الطبراني ٣٤٢/٢٣ (٧٩٧) عن علي بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة به، ولم يذكر هذا البيان الأخير عن ابن جريج.

قال ابن حجر في الفتح ٢٩١/٩ وفي الإصابة ٢٩٦/٦:

« أخرج عبد الملك بن حبيب في « الواضحة » عن حبيب كاتب مالك، قال: قلت لمالك: إن سفيان بن عيينة زاد في حديث بنت غيلان أن مخنثاً يقال له: هيت، فقال مالك: صدق، هو كذلك. »

قال: « وأخرج الجوزجاني في تاريخه من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن علي بن الحسين ابن علي، قال: كان مخنث يدخل على أزواج النبي ﷺ يقال له: هيت. »

قال: « وأخرج المستغفرى من طريق داود بن بكر، عن ابن المنكدر (مرسلاً)، أن النبي ﷺ نفى هيتاً في كلمتين تكلم بهما، تشبه كلام النساء، قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: إذا فتحتم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فذكر نحو الحديث. »

وقد روى ابن بشكوال ١٠٥/١ قصة مماثلة بتسميته « هيت »، لكن سمي الموصوف له « سعد بن أبي وقاص » وزوج النبي التي كان يدخل عليها « سودة »، روى ذلك بسنده إلى مجاهد، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص به.

كما روى ١٠٨/١ قصة أخرى سمي الخنث فيه « إته » وسمى الموصوف له « عبد الرحمن ابن أبي بكر » وزوج النبي هي « عائشة ». روى ذلك بسنده إلى أبي الأحوص، وإبراهيم بن مهاجر، عن أبي حفص، قال: قالت عائشة لخنث كان بالمدينة يقال له إته: ألا تدلنا على امرأة نخطبها لعبد الرحمن بن أبي بكر... فذكره.

وقيل: اسم الخنث: ماتع، بمثناة، وقيل: بنون، مولى بنى مخزوم (١).

(٣) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ٤٠/٢، الإصابة ١٥/٦ (٧٥٧٦).

٣٥٧- (خط): حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (١) ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَنْكَحَنِي رَجُلًا، وَأَنَا كَارِهَةٌ... الْحَدِيثُ.
هي: خُنْسَاءُ بِنْتُ خِذَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ.

(ط): زَوْجُهَا (٢) الَّذِي تُوْفِي عَنْهَا اسْمُهُ: أُسَيْرُ بْنُ حُدَافَةَ، قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: / أُنَيْسُ بْنُ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَزَوَّجَهَا أَبُوهَا رَجُلًا مِنْ مَزِينَةَ، فَكَرِهَتْهُ.

٨٣١/٣٥٦ - روى ذلك الخطيب ص ٤٩٩ (٢٢٩) قال:

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا الحسين بن صفوان البرذعي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، قال: أخبرنا الحسن بن حماد الضبي، قال: حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد، عن موسى بن عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة، قال: كان الخنثون على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة: مائع، وهدم، وهيت. قال: فكان مائع لفاخته بنت عمر بن عابد، خالة رسول الله ﷺ، وكان يغشى بيوت النبي ﷺ ويدخل عليهن، حتى إذا حاصر النبي ﷺ الطائف سمعه رسول الله ﷺ، وهو يقول لخالد بن الوليد: إن افتتحت الطائف غداً فلا تتفلتن منك بادية بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان... الحديث في طرده وطرده صاحبيه معه.

رواه ابن بشكوال ١٠٧/١ (١٨) بسنده إلى أبي الحسين بن بشران، عن الحسين بن صفوان به، وسماها «نادية» بالنون.

وعزاه ابن حجر في الفتح ٢٩٢/٩ والإصابة ١٥/٦ إلى ابن إسحاق في المغازي عن محمد بن إبراهيم التيمي مرسلًا.

قال ابن حجر في الفتح ٢٩٢/٩: «حكى أبو موسى في كون مائع لقب هيت، أو بالعكس، أو أنهما اثنان خلفاً، وجزم الواقدي بالتعدد...» ثم قال: «والراجح أن اسم المذكور في حديث الباب هيت، ولا يمتنع أن يتواردوا في الوصف المذكور.»
من غير أولى الإرية: أى النكاح (٣).

٨٣٢/٣٥٧ - روى هذا الحديث سعيد بن منصور في السنن ١٥٧/١ (٥٦٨) قال:

نا أبو الأحوص، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله إني أئني أبي - ونعم الأب هو - خطبني إليه عمٌ وُلدي،

(٢) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(١) في «ز»: النبي.

(٣) النهاية ٣٦/١.

٣٥٨- (خ): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَةٍ تَيْبٍ وَبَيْنَ زَوْجِهَا،
زَوْجِهَا أَبُوهَا بِغَيْرِ إِذْنِهَا .

هي : خنساء بنت خذام .

وذكره (ب) من حديث أبي هريرة ، وقال كقوله .

فردّه، وأنكحني رجلاً، وأنا كارهة: فبعث رسول الله ﷺ إلى أبيها، فسأله عن قولها، فقال: صدقت، أنكحتها ولم ألها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: « لا نكاح لك، اذهبي، فانكحي من شئت » .

أبو الأحوص هو: سلام بن سليم الحنفي، وهذا حديث مرسل.

عزاه المزى في التحفة ١٣/٤٣١، ٤٣٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: النكاح، بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، ورواه عبد الرزاق ٦/١٤٦ (١٠٣٠٣) عن إسرائيل بن يونس، ١٤٧ (١٠٣٠٤) بسنده إلى رجل صالح من أهل المدينة، وابن أبي شيبة ٤/١٣٣، ١٣٤ عن سلام - وهو ابن سليم أبو الأحوص - وجري، والبيهقي ٧/١٢٠ بسنده إلى شعبة، والخطيب ص ٦٧ (٣٩) بسنده إلى أبي الأحوص، جميعاً عن عبد العزيز بن ربيع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به.

وعزاه المزى في التحفة ١٣/٤٣٤، ٤٣٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: النكاح، عن أيوب بن محمد الرقي، عن معمر بن سليمان الرقي، عن زيد بن حبان، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: أنكح رجل من بني المنذر ابنته وهي كارهة، فأتت النبي ﷺ فردت نكاحها.

ورواه الدارقطني ٣/٢٣٥ بسنده إلى محمد بن زيد بن علي الرقي، عن معمر بن سليمان الرقي به. وقال: « وعن زيد بن حبان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله » .

وقد وصله البيهقي ٧/١٢٠ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال: « رواه عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، وسمى المرأة خنساء بنت خذام، فذكره مرسلًا، وقد قيل عنه موصولًا، والمرسل أصح » .

وانظر الموصول في الخبر التالي كذلك، وسيأتي حديث عمر عن أبيه في البيان.

وسيأتي البيان عقب الخبر التالي.

٨٣٣/٣٥٨ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٦٧ (٣٩) قال:

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله الأتباعي، حدثنا محمد بن المظفر الحافظ، حدثنا محمد

ابن عبد الله بن محمد الحمصي، حدثنا سعيد بن سهيل العكبي، حدثني أبي، حدثنا شيبان، عن جابر بن يزيد الجعفي، ويحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ فرّق بين امرأة ثيب وبين زوجها، زوجها أبوها بغير إذنها .

في الإسناد سهيل بن عبد الرحمن العكبي، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٥٠/٤: «روى عن شيبان، روى عنه سعد بن محمد البيروتي، سألت أبي عنه، فلم يعرفه». ولم أجد من ترجم لابنه سعيد، وجابر بن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي، ولكن تابعه يحيى بن أبي كثير.

وحديث ابن عباس المروي في هذا فيه أن الجارية كانت بكرًا:

رواه أبو داود: ك: النكاح، ب: في البكر يزوجهما أبوها، ولا يستأمرها ٢٣٢/٢ (٢٠٩٦) عن عثمان بن أبي شيبة، وعزاه المزى في التحفة ١١٤/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: النكاح، عن محمد بن داود المصيصي، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: من زوج ابنته، وهي كارهة ٦٠٣/١ (١٨٧٥) عن أبي السقر يحيى بن زرداد العسكري، والطحاوي ٣٦٥/٤ عن أبي أمية، ومحمد بن علي بن داود، والدارقطني ٢٣٤/٣، ٢٣٥ بسنده إلى إبراهيم بن سعيد الجوهري، ومحمد بن أحمد بن السكن، والبيهقي ١١٧/٧ بسنده إلى جعفر بن محمد بن شاکر، ومحمد بن إسحاق الصغاني، وأبو يعلى ٤٠٤/٤ (٢٥٢٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، جميعا عن حسين بن محمد المروزي، عن جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن جارية بكرًا أتت إلى النبي ﷺ، فذكرت أن أباهما زوجها، وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ.

قال ابن حجر في الفتح ١٦٨/٩: «ورجاله ثقات، لكن قال أبو حاتم وأبو زرعة: إنه خطأ، وإن الصواب لإرساله».

وقال أبو داود: (٢٠٩٧) عقب الحديث السابق: «حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب عن عكرمة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث.

لم يذكر ابن عباس وكذلك رواه الناس مرسلًا، معروف».

وقد روى هذا المرسل الطحاوي ٣٦٥/٤ بسنده إلى وكيع، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن عكرمة به، وذكر أنها كانت ثيبًا.

غير أن الدارقطني رواه ٢٣٥/٣ بسنده إلى أيوب بن سويد، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلا زوج ابنته وهي كارهة، ففرق بينهما النبي ﷺ.

فذكره موصولًا، ولم يذكر هل كانت بكرًا أو ثيبًا.

وقال الدارقطني عقب حديث جرير بن حازم السابق: «وكذلك رواه زيد بن حبان (عزاه

المزى في التحفة ١١٤/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: النكاح) عن أيوب، وتابعه أيوب بن

سويد عن الثوري، وغيره يرسله عن الثوري، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، والصحيح مرسل.

وسأل ابن أبي حاتم (في العلل ٤١٧/١) أباه وأبا زرعة عن حديث حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، فقال أبو حاتم: « هذا خطأ، إنما هو كما رواه الثقات: عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مرسل، منهم ابن علية، وحماد بن زيد، أن رجلا تزوج وهو الصحيح. قلت - القائل ابن أبي حاتم - ممن الوهم؟ قال: من حسين ينبغي أن يكون، فإنه لم يرؤه عن جرير غيره. » وقال أبو زرعة: « حديث أيوب ليس هو بصحيح ».

قلت: وقد رواه عبد الرزاق ١٤٧/٦ (١٠٣٠٦) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وعن أيوب، عن عكرمة، أن ثيباً أنكحها أبوها... فذكره مرسلًا.

وروى الدارقطني ٢٣٤/٣ بسنده إلى أحمد بن عبد الله بن سليمان الصنعاني، ومحمد بن إسحاق بن إبراهيم، والطبراني ٣٥٥/١١ (١٢٠٠١) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن جوتي، كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم بن جوتي، عن عبد الملك الذماري، عن سفيان الثوري، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ رد نكاح بكر وثيب، أنكحهما أبوهما وهما كارهتان.

قال الدارقطني: « هذا وهم من الذماري، وتفرد بهذا الإسناد ».

وقال الهيثمي في المجمع ٢٧٩/٤: « رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن جوتي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات ».

قال أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في التعليق المغني على الدارقطني: « قال في التنقيح إسحاق بن إبراهيم هذا هو ابن جوتي الطبراني، وهو ضعيف ».

قلت: وعبد الملك بن عبد الرحمن بن هشام الذماري - بفتح المعجمة وتخفيف الميم - صدوق كان يصحف. قاله ابن حجر في التقريب ٥٢٠/١.

قال الدارقطني: « والصواب عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر، عن عكرمة، مرسل، ثم رواه بسنده إلى محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر، عن عكرمة، عن النبي ﷺ ».

وقد رواه عبد الرزاق ١٤٧/٦ (١٠٣٠٦) عن ابن جريج، عن أيوب، عن عكرمة، وعن يحيى بن أبي كثير أن ثيباً وبكراً أنكحهما أبوهما... فذكره.

وروى عبد الرزاق ١٤٥/٦، ١٤٦ (١٠٣٠١) عن معمر، وسعيد بن منصور ١٥٩/١ (٥٧٧) بسنده إلى هشام الدستوائي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن مهاجر، عن عكرمة، أن بكرا أنكحها أبوها، وهي كارهة... فذكره.

وعزاه ابن حجر في المطالب العالية ١٠/٢ (١٥٢٠) موصولا عن المهاجر، عن عبد الله بن أبي بكر، إلى مُسَدَّد. وقال المحقق: «سكت عليه البوصيري».

وأما حديث أبي هريرة الذي أشار إليه المُصنّف؛ فرواه ابن بشكوال ٦٤٠/٢ (٢٢٢) بسنده إلى مقاتل بن سليمان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رجلا زوج ابنته وهي كارهة، ففرق النبي ﷺ بينها وبين زوجها.

وقد سبق في الخبر السابق هذا الحديث مرسلا عن أبي سلمة، من طريق عبد العزيز بن رُفيع عنه، كما سبق قول البيهقي: ١٢٠/٧: «والمرسَل أصح».

البيان

المرأة هي: خنساء بنت خِدام - بالخاء المعجمة المكسورة، والذال المهملة - الأنصارية الأوسية، من بنى عمرو بن عوف، وقال خدام بالذال المعجمة (١).

٨٣٤/٣٥٨ - روى ذلك البخاري: ك: النكاح، ب: إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود ٢٥٠/٣ قال:

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية، عن خنساء بنت خِدام الأنصارية، أن أباهما زوجها وهي ثيب، فكُرهت ذلك، فأنت رسول الله ﷺ، فرد نكاحه. إسماعيل هو ابن أبي أُويس.

ورواه: ك: الإكراه، ب: لا يجوز نكاح المُكره ٢٠١/٤ عن يحيى بن قزعة، وأبوداود: ك: النكاح، ب: في الثيب ٢٣٣/٢ (٢١٠١) عن القعني، والنسائي: ك: النكاح، ب: الثيب يزوجه أبوها كارهة ٨٦/٦ بسنده إلى معمر، وإلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: النكاح، ب: جامع ما لا يجوز من النكاح ٥٣٥/٢ (٢٥)، والشافعي ٢٣٠/٢، والدارمي: ك: النكاح، ب: الثيب يزوجه أبوها وهي كارهة ١٣٩/٢ عن خالد بن مخلد، والبيهقي ١١٩/٧ بسنده إلى ابن وهب، وإلى عبد الله بن يوسف، وأحمد ٣٢٨/٦ عن عبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى، والطبراني ٢٥١/٢٤ (٦٤٠) بسنده إلى إسماعيل بن أبي أُويس، والخطيب ص ٦٨ (٣٩) بسنده (١) تجريد أسماء الصحابة ٢٦٢/٢، تهذيب التهذيب ٤٤٢/١٢، الإصابة ٦٥/٨ (٣٥١)، أسد الغابة ٤٤٠/٥، ٤٤١.

إلى القعنبى، وابن بشكوال ٢/٦٤٠، ٦٤١ (٢٢٢) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، جميعا عن مالك به.

ورواه البخارى: ك: النكاح، ب: إذا زوج ابنته وهى كارهة فنكاحه مردود ٣/٢٥٠ بسنده إلى يزيد بن هارون، ك: الحليل، ب: فى النكاح ٤/٢٠٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: من زوج ابنته وهى كارهة ١/٦٠٢ (١٨٧٣) بسنده إلى يزيد، وسعيد بن منصور ١/١٥٨ (٥٧٦) عن أبى معاوية، وابن أبى شيبة ٤/١٣٤ عن يزيد بن هارون، والدارمى: ك: النكاح، ب: الثيب يزوجه أبوها وهى كارهة ٢/١٣٩ عن يزيد بن هارون، والدارقطنى ٣/٢٣١ بسنده إلى محمد بن فضيل، والبيهقى ٧/١١٩ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٦/٣٢٨ عن سفيان ابن عيينة، وعن يزيد بن هارون، والطبرانى ٤/٢١٨ (٤١٧٩) بسنده إلى محمد بن فضيل، ١٩/٤٤٦ (١٠٨٤) بسنده إلى عيسى بن يونس، ٢٤/٢٥١، ٢٥٢ (٦٤٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن القاسم بن محمد، عن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع ابن يزيد به، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث يزيد بن هارون أنها نكحت أبا لبابة بن عبدالمنذر، وفى بعض طرق سفيان: عن خنساء بنت خدام به.

وعزه المزى فى التحفة ١٣/٢٩٦ إلى النسائى فى الكبرى: ك: النكاح، عن محمد بن حاتم ابن نعيم المروزى، ورواه الطبرانى ٢٤/٢٥١ (٦٤١) عن سعيد بن إسرائيل القطيعى، كلاهما عن حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثورى، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن يزيد بن وديعة، عن خنساء بنت خدام قالت: أنكحنى أبى وأنا كارهة، وأنا بكر، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: « لا تُنكحها وهى كارهة ».

فزاد الثورى عبد الله بن يزيد بن وديعة فى الإسناد، وأسقط عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد، وذكر أنها بكر فى المتن.

قال ابن حجر فى الفتح ٩/١٦٧: « وهى رواية شاذة، لكن يبعد أن يكون لعبد الرحمن بن القاسم فيه شيخان، وعبد الله بن يزيد بن وديعة هذا لم أر من ترجم له، ولم يذكر البخارى ولا ابن أبى حاتم ولا ابن حبان إلا عبد الله بن وديعة بن خدام، الذى روى عن سلمان الفارسى فى غسل الجمعة، وعنه المقبرى وهو تابعى غير مشهور إلا فى هذا الحديث ».

وأما الرجل الذى تأيقت منه، فقيل اسمه: أسير، واستشهد بيدر.

عزاه ابن حجر فى الفتح ٩/١٦٨ إلى القطب القسطلانى فى المبهمات. قال: « ولم يذكر له مستندا، وسماه ابن طاهر - كما نقل المصنف عنه - أسير بن حذافة، ولم أجد من ترجم له فى الصحابة ».

وقيل اسمه: أنيس بن قتادة بن ربيعة، الأنصاري الأوسي من بني عمرو بن عوف، شهد بدرًا، واستشهد بأحد، قتله الأخنس بن شريق^(١).

٨٣٥/٣٥٨ - روى ذلك عبد الرزاق ١٤٨/٦ (١٠٣٠٩) قال:

عن مَعْمَرٍ، عن سعيد بن عبد الرحمن الجَحْشِيِّ، عن أبي بكر بن محمد، أن رجلا من الأنصار يقال له: أنيس بن قتادة زُوِّجَ خنساء ابنة خِذَامٍ، فقتل عنها يوم أحد، فأنكحها أبوها رجلا، فجاءت النبي ﷺ، فقالت: إن إبي أنكحني رجلا، وإن عمّ ولدي أحبُّ إليُّ منه، فجعل النبي ﷺ أمرها إليها.

هذا إسناد مرسل، وسعيد بن عبد الرحمن الجَحْشِيُّ صدوق.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٧٧/١، ٦٥/٨، ٦٦ إلى ابن سعد، عن محمد بن حميد، عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجَحْشِيِّ، فذكره، ولم يذكر أبا بكر بن محمد.

وأما الرجل الذي كرهته، فقال ابن حجر في الفتح ١٦٨/٩: «لم أف على اسمه، إلا أن الواقدي ذكر بإسناد له أنه من بني مُزَيْنَةَ، ووقع في رواية ابن إسحاق، عن الحجاج بن السائب (ستأتي بعد) عن أبيه، عنها؛ أنه من بني عمرو بن عوف».

وأما الرجل الذي أحبته ونكحته فهو: أبو لبابة بشير بن عبد المنذر^(٢).

٨٣٦/٣٥٨ - روى ذلك عبد الرزاق ١٤٨/٦ (١٠٣٠٨) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء الخُرَّاساني، عن ابن عباس، أن خِذَامًا أبا ودِيعَةَ أنكح ابنته رجلا، فأتت النبي ﷺ، فاشتكت إليه إنها أنكحت وهي كارهة، فانتزعها النبي ﷺ من زوجها، وقال: «لا تُكْرَهُوهُنَّ» فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري، وكانت ثيبا.

قال: أخبرت أنها خنساء ابنة خِذَامٍ من أهل قباء. القائل ابن جريج.

فيه عطاء بن أبي مسلم الخُرَّاساني، صدوق يهم كثيرا، ويرسل ويدلس، ولم يسمع من ابن عباس، فالإسناد منقطع.

رواه أحمد ٣٦٤/١، والخطيب ص ٦٨ (٣٩) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الديري، كلاهما عن عبد الرزاق به.

ورواه الطبراني ١٨٩/١١ (١١٤٥٦) بسنده إلى محمد بن ميسر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن امرأة أتت النبي ﷺ... الحديث ولم يذكر اسمها.

وقد سبق بيانه أيضا في رواية يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٢١/١، الإصابة ٧٧/١ (٢٩١).

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٣١٨).

٣٥٩ - (ق) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِرَجُلٍ يُفْتِي بِمَتْعَةِ النِّسَاءِ : إِنَّكَ أَمْرٌ

تَائِهٌ (١).

هو : ابن عباس .

عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد.

ورواه عبد الرزاق ١٤٧/٦ ، ١٤٨ (١٠٣٠٧) ، والبيهقي ١١٩/٧ بسنده إلى أبي نعيم ، كلاهما عن الثوري ، عن أبي الحويرث ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، قال : أمت خنساء بنت خدام ... فذكره .

قال البيهقي : هذا مرسل .

ورواه سعيد بن منصور ١٥٦/١ (٥٦٦) عن هشيم ، (٥٦٧) عن أبي عوانة ، والدارقطني ٢٣١/٣ بسنده إلى هشيم ، كلاهما عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، أن امرأة من الأنصار من بني عمرو بن عوف ، يقال لها خنساء بنت خدام زوجها أبوها ... الحديث .

ورواه الدارقطني ٢٣٢/٣ بسنده إلى أبي يعقوب الأفتس أخى أبي مسلم المستملي ، والطبراني ٢٥٢/٢٤ (٦٤٤) بسنده إلى أبي مسلم المستملي عبدالرحمن بن يونس ، كلاهما عن هشيم ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به ، وليس في رواية الطبراني تسمية أبي لبابة .

ورواه الدارقطني ٢٣١/٣ ، والبيهقي ١١٩/٧ - من طريقه - بسنده إلى عبدالرحيم بن سليمان ، وأحمد ٣٢٨/٦ بسنده إلى إبراهيم بن سعد ، و ٣٢٩ عن يزيد بن هارون ، والطبراني ٢٥٢/٢٤ (٦٤٣) بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان ، جميعا عن محمد بن إسحاق ، عن الحجاج ابن السائب بن أبي لبابة ، عن أبيه به مرسلا ، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية إبراهيم ابن سعد عنه ، وفي مسند أحمد « خناس » على وزن « فلان » ، وهو مشتق من خنساء ، كما يقال في زينب : زناب .

٣٥٩ / ٨٣٧ - روى هذا الحديث النسائي : ك : النكاح ، ب : نكاح المتعة ١٢٥/٦ ، ١٢٦ قال :

أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد ، عن أبيهما ، أن عليا بلغه أن رجلا لا يرى بالمتعة بأسا ، فقال : إنك تائه ، إنه نهى رسول الله ﷺ عنها ، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر .

يحيى هو ابن سعيد القطان ، وهذا إسناد صحيح .

(١) « ز » : ناب .

رواه مسلم: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة... ١٠٢٧/٢ (١٤٠٧) عن عبد الله بن محمد بن أسماء الضَّبَعِيُّ، عن جويرية، عن مالك، عن الزهري، بلفظ « وسمع على بن أبي طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه، نهانا رسول الله ﷺ » بمثله.

ورواه ابن بشكوال ٨١٤/٢ (٢٩٥) بسنده إلى مسلم به، ورواه الطيالسي ص ١٨، ١٩ (١١١) عن سفیان بن عيينة، وعبد العزيز بن أبي سلمة، والخطيب ص ١٧٦ (٩٠) بسنده إلى عبد العزيز بن أبي سلمة، كلاهما عن ابن شهاب^(١) الزهري به وليس في رواية الطيالسي « إنك امرؤ تائه ».

اليان

الرجل الذي كان يفتى بالمتعة، وقال له عليٌّ ذلك: هو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما^(٢).

٨٣٨/٣٥٩ - روى ذلك البخاري: ك: الحيل، ب: ... ٢٠٣/٤، ٢٠٤ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن عبيد الله بن عمر، حدثنا الزهري، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، أن علياً رضي الله عنه قيل له: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأساً، فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها يومَ خيبر، وعن لحومِ الحُمُرِ الإنسية. يحيى هو ابن سعيد القطان.

رواه مسلم في الموضع السابق ١٠٢٨/٢، ك: الصيد والذبائح، ب: لحوم الحمر الإنسية ١٥٣٨/٣ (١٤٠٧) بسنده إلى عبد الله بن نمير، والبيهقي ٢٠١/٧ بسنده إلى يحيى القطان، كلاهما عن عبيد الله بن عمر به، وفي رواية ابن نمير: أنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء، فقال: مهلاً... فذكره.

ورواه الطحاوي ٢٤/٣ بسنده إلى جويرية بن أسماء، والخطيب ص ١٧٧ (٩٠) بسنده إلى سفیان الثوري، وابن بشكوال ٨١٥/٢ (٢٩٥) بسنده إلى الثوري، كلاهما عن مالك، عن الزهري به، ولفظ جويرية: أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: إنك رجل تابه (كذا والصواب: تاية، بالثناة مسهلاً)، ولفظ الثوري: تكلم عليٌّ وابن عباس في متعة النساء، فقال عليٌّ لابن عباس: إنك امرؤ تائه... الحديث.

ورواه عبد الرزاق ٥٠١/٧، ٥٠٢ (١٤٠٣٢)، وأحمد ١٤٢/١ من طريقه، عن معمر، عن

(١) تصحفت ابن شهاب في مطبوعة الأسماء المبهمة إلى ابن سهل.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢٤٨).

الزهرى، أن حسنا وعبد الله ابني محمد أخبراه عن أبيهما محمد بن علي، أنه سمع أبا علي بن أبي طالب يقول لابن عباس، وبلغه أنه يرخص بالمتعة، فقال له علي: إنك امرؤ تائه، إن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية. ولم يذكر أحمد «إنك امرؤ تائه».

وساق مسلم إسناده إلى عبد الرزاق، ولم يذكره في: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية ١٥٣٨/٣ (١٤٠٧).

ورواه البيهقي ٢٠١/٧ بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفراني، ٢٠٢ بسنده إلى الحميدي، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن الزهرى به، وفي حديث الزعفراني: إنه رجل تائه، وفي حديث الحميدي: إنك امرؤ تائه.

ورواه مسلم في الموضعين السابقين (١٤٠٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، والنسائي: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٢/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وسعيد بن منصور ٢١٨/١ (٨٤٩) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن أبي شيبة ٢٩٢/٤ عن ابن عيينة، والدارمي: ك: النكاح، ب: النهى عن متعة النساء ١٤٠/٢ بسنده إلى ابن عيينة، والطحاوي ٢٥/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، والدارقطني ٢٥٧/٣، ٢٥٨ بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ٦٩/١ عن ابن عيينة، والحميدي ٢٢/١ (٣٧) عن ابن عيينة، جميعا عن الزهرى به، وفي حديث يونس وابن عيينة: قال علي لابن عباس: نهى رسول الله ﷺ ... الحديث. وفي حديث يحيى بن سعيد: أن عليا مرَّ بابن عباس، وهو يفتي في متعة النساء أنه لا بأس بها، فقال له علي: إن رسول الله ﷺ نهى عنها... الحديث.

ورواه البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة خيبر ٥٢/٣، ك: الذبائح والصيد، ب: لحوم الحمر الإنسية ٣١٣/٣ بسنده إلى مالك، ومسلم في الموضعين السابقين (١٤٠٧) بسنده إلى مالك، وإلى ابن عيينة، والترمذي، وقال حسن صحيح، ك: النكاح، ب: ما جاء في نكاح المتعة ٢٦٧/٤، ٢٦٨ (١١٣٠)، ك: الأطعمة، ب: ما جاء في لحوم الحمر الأهلية ٥٠٩/٥، ٥١٠ (١٨٥٤، ١٨٥٥) بسنده إلى ابن عيينة، (١٨٥٤) بسنده إلى مالك، والنسائي: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة ١٢٦/٦ بسنده إلى مالك، ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٢/٧، ٢٠٣ بسنده إلى مالك، ويونس بن يزيد، وأسامة بن زيد، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: النهى عن نكاح المتعة ١/٦٣٠ (١٩٦١) بسنده إلى مالك، ومالك: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة ٥٤٢/٢ (٤١)، والشافعي ٢٤٩/٢، ٢٥٠ عن مالك، وعن ابن عيينة، ٣٣٥/٢ عن مالك، وسعيد بن منصور ٢١٨/١ (٨٤٨) عن ابن عيينة، والطحاوي ٢٤/٣ بسنده إلى يونس، ومالك، وأسامة بن زيد، وابن حبان ١٧٥/٦، ١٧٦، ١٧٧ (٤١٢٨، ٤١٣١، ٤١٣٣) بسنده إلى مالك والبيهقي ٢٠١/٧

٣٦٠- (ك ط) : حَدِيثُ الْحَسَنِ : أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا،
وَأَنْقَضَتْ عِدَّتَهَا ، فَخَطَبَهَا ، فَأَبَى مَعْقِلٌ ، فَزَلَّتْ : ﴿ فَلَا تَعْضَلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾
[البقرة : ٢٣٢] .

اسمها : جُمَيْل .

(ط) : بنت يَسَارٍ . سَمَّاها الكَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ .

(و) : بِجِيمٍ مَضْمُومَةٌ . ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ ، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ فِي الْمُؤْتَلَفِ .

(ب) : زَوْجُهَا (١) : أَبُو الْبِدَاحِ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ . ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ فِي « الْأَحْكَامِ » .

بسنده إلى مالك، ويونس، وأسامة، وأحمد ١٠٣/١ بسنده إلى معمر، جميعا عن الزهري به، ولم يذكر ابن عباس، ولا أشار إلى فتواه.

ورواه ابن بشكوال ٨١٥/٢ (٢٩٥) بسنده إلى يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن محمد ابن علي، عن أبيه به، لم يذكر الحسن بن محمد بن علي.
إنك امرؤ تائه: أي متكبر، أو: ضال متحير (٢).

٨٣٩/٣٦٠ - روى هذا الحديث البخارى: ك: التفسير، ب: سورة البقرة ١٠٦/٣ قال:

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يونس، عن الحسن، أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عديتها، فخطبها، فأبى معقل فنزلت: ﴿ فَلَا تَعْضَلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ (٣).

أبو معمر هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، وعبد الوارث هو ابن سعيد، ويونس هو ابن عبيد.

وصورة هذا الإسناد الإرسال، ولذلك قال البخارى قبله مباشرة: « حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا عباد بن راشد، حدثنا الحسن، قال حدثني معقل بن يسار، قال: كانت لى أخت تخطب لى. وقال إبراهيم: عن يونس، عن الحسن، حدثني معقل بن يسار ». إبراهيم هذا هو ابن طهمان.

رواه ابن بشكوال ٢٩٢/١ (٨٣) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا: ك: النكاح، ب: من قال لا نكاح إلا بولي لقول الله تعالى: ﴿ فَلَا

(٣) البقرة: ٢٣٢ .

(٢) النهاية ٢٠٣/١ .

(١) فى « ز: زوج .

تعضلوهن... ﴿ ٢٤٩/٣ بسنده إلى يونس بن عبيد، ك: الطلاق، ب: وبعولتهن أحق بردهن في العدة ٢٨٣/٣ بسنده إلى يونس، وإلى قتادة، وأبو داود: ك: النكاح، ب: في العَضْل ٢٣٠/٢ (٢٠٨٧) بسنده إلى عباد بن راشد، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، ب: سورة البقرة ٣٢٤/٨، ٣٢٥ (٤٠٦٥) بسنده إلى المبارك بن فضالة، و النسائي في الكبرى: ك: التفسير، ٢٥٨/١ - ٢٦٠ (٦١، ٦٢) بسنده إلى عباد بن راشد، وإلى يونس بن عبيد، وابن حبان ١٤٩/٦ (٤٠٥٩) بسنده إلى قتادة، والدارقطنى ٢٢٣، ٢٢٢/٣ بسنده إلى يونس بن عبيد، ٢٢٤ بسنده إلى عباد بن راشد، وإلى قتادة، والحاكم - وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم - ١٧٤/٢ بسنده إلى يونس بن عبيد، والبيهقى ١٠٤/٧ بسنده إلى عباد بن راشد، ١٣٠، ١٣٨ بسنده إلى يونس بن عبيد، والطيالسى ص ١٢٥ (٩٣٠) عن عباد بن راشد، و المبارك بن فضالة، والطبرانى ٢٠٤/٢٠، ٢٠٥ (٤٦٧، ٤٦٨) بسنده إلى يونس بن عبيد، وإلى عباد بن راشد، ٢٠٨، ٢٠٩ (٤٧٧) بسنده إلى المبارك بن فضالة، وابن بشكوال ٢٩٢/١، ٢٩٣ (٨٣) بسنده إلى يونس بن عبيد، جميعا عن الحسن بن أبى الحسن البصرى، عن معقل بن يسار به، وبعضهم يزيد على بعض، وطريق عبد الوارث عن يونس بن عبيد فيه صورة الإرسال .

اليان

أخت معقل هي: جُمْل، بضم الجيم وسكون الميم، وقيل: جُمَيْل، بالتصغير، وقيل: جَمِيل، بغير تصغير، وقيل: جميلة، بزيادة تاء التأنيث، بنت يسار المزنى^(١).

٨٤٠/٣٦٠ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٩٧/٢، ٢٩٨ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج... فساق الحديث عن مجاهد، ثم قال: قال ابن جريج: أخته: جميل ابنة يسار، كانت تحت أبى البداح، طلقها، فانقضت عدتها، فخطبها، فعضلها معقل بن يسار.

هذا حديث مرسل.

(ز) وقيل: اسمها ليلي بنت يسار.

عزاه ابن حجر فى الفتح ١٦٠/٩ وفى الإصابة ١٨٢/٨ إلى السهلى فى مبهمات القرآن. قال: «وتبعه المنذرى». ثم قال فى الإصابة: «والراجح أن اسمها جميل».

(ز) وقيل: اسمها فاطمة بنت يسار.

٨٤١/٣٦٠ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٩٨/٢ قال:

حدثنا المثنى، قال: ثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا سفيان، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٥، فتح البارى ٩/١٦٠، الإصابة ٨/٣٩٧ (٢٢٧)، أسد الغابة ٥/٤١٦.

أبي إسحاق الهمداني، أن فاطمة بنت يسار طلقها زوجها، ثم بدأ له، فخطبها، فأبى معقل، فقال: زوجناك فطلقتها، وفعلت، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿فَلَا تَعْضَلُوهُمْ أَن يُبَدِّلُوا مَا بَيْنَ يَدَيْهِمْ لَمَسًا﴾ (١). هذا إسناد مرسل.

وأما زوجها، فقيل هو: أبو البِداح بن عاصم بن عدى بن الجعد بن عجلان بن البلوى، حليف الأنصار، اختلف في صحبته، فقيل: له صحبة وقيل: الصحبة لأبيه، وهو من التابعين، ورجح ابن حجر في الإصابة أنه لم يكن صحابياً، وذكره في القسم الرابع. وقال الذهبي في التجريد: والأظهر أنه تابعي (٢).

٨٤٢/٣٦٠ - عزا ابن حجر في الفتح ١٦٠/٩ هذا البيان إلى الثعلبي، قال: ولفظه: نزلت في جميلة بنت يسار، أخت معقل، وكانت تحت أبي البِداح بن عاصم بن عدى بن عجلان.

قال ابن حجر: « واستشكله الذهلي بأن أبا البِداح تابعي على الصواب، فيحتمل أن يكون صحابياً آخر. وجزم بعض المتأخرين بأنه البِداح بن عاصم، وكنيته أبو عمرو، فإن كان محفوظاً فهو أخو البِداح التابعي.

قلت: عزا ابن حجر في الفتح ١٦٠/٩ وفي الإصابة ١٦٠/٧، إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي في « أحكام القرآن » من طريق ابن جريج: أخبرني عبيد الله بن معقل، أن جميل (كذا في الفتح، وفي الإصابة جمل) بنت يسار أخت معقل كانت تحت أبي البِداح بن عاصم، فطلقها فانطلقت عدتها، فخطبها.

قال في الإصابة « وهذا سند صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال، فإن ثبت فهو غير أبي البِداح بن عاصم بن عدى الآتي في القسم الرابع ».

وقد رواه ابن بشكوال ٢٩٣/١ (٨٣) من هذا الطريق بهذا البيان.

قال في الفتح: « ووقع في رواية عباد بن راشد، عن الحسن، عند البزار والدارقطني: فأتاني ابن عم لي، فخطبها مع الخطاب. وفي هذا نظر، لأن معقل بن يسار مزي، وأبو البِداح أنصاري، فيحتمل أنه ابن عمه لأمه، أو من الرضاة ».

وقال ابن حجر في الفتح ١٦٠/٩: « ووقع لنا كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام أن اسم زوجها عبد الله بن رواحة ».

العَضَلُ: بفتح العين وسكون الضاد المعجمة: المنع (٣).

(١) البقرة: ٢٣٢.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٥٠/٢، الإصابة ٢٣/٧ (١٥١)، أسد الغابة ١٤٤/٥.

(٣) النهاية ٢٥٤/٣.

٣٦١- (ك) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ (١) وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ . . . الحديث .

(ب) : قيل : هِيَ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ . كذا في صحيح البخارى (٢) . وقيل : أُمُّ شَرِيكِ الْأَزْدِيَّةِ . وقيل : مَيْمُونَةٌ .

(و) : قال / الأَكْثَرُونَ : هِيَ أُمُّ شَرِيكِ غَزِيَّةَ - وقيل : غَزِيلَةُ - بِنْتُ دُودَانَ . وقيل : بِنْتُ جَابِرٍ . وقيل : اسمها خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ . [٤٩/ب]

ومعناه: أن أخاها منعها من أن تتزوج زوجها السابق مرة أخرى.

٣٦١/٣٤٣- روى هذا الحديث البخارى: ك: فضائل القرآن ب: القراءة عن ظهر القلب ٣/٢٣٢
قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي. فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر إليها وصبوه، ثم طأطأ رأسه... الحديث في تزويج الرسول إياها رجلا من المسلمين على مامعه من القرآن.
أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه أيضا: ك: وكالة المرأة الإمام في النكاح ٢/٤٣، ك: النكاح، ب: السلطان ولي بقول النبي ﷺ «زوجناكها بما معك من القرآن» ٣/٢٥٠ بسنده إلى مالك بن أنس، ك: فضائل القرآن، ب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٣/٢٣٢، ك: النكاح، ب: إذا قال الخاطب للولى: زوجنى فلانة، فقال: قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وإن لم يقل الزوج: رضيت أو قبلت ٣/٢٥١ بسنده إلى حماد بن زيد، ك: النكاح، ب: تزويج المعسر ٣/٢٤١، ك: اللباس، ب: خاتم الحديد ٤/٣٦ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ك: النكاح، ب: عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ٣/٢٤٦ بسنده إلى أبي غسان محمد بن مطرف، ب: إذا كان الولى هو الخاطب ٣/٢٤٩ بسنده إلى فضيل بن سليمان النُمَيْرِي، ب: التزويج على القرآن وبغير صداق ٣/٢٥٢ بسنده إلى ابن عيينة، ومسلم: ك: النكاح، ب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٢) فى : هامش نسخة «ز» : الذى فى الصحيح عن عائشة أن خولة كانت من اللاتى وهن أنفسهن للنبي ﷺ ؛ لأن تعينها فى الحديث الآخر حديث سهل بن سعد كما نصأ ، والله أعلم .

وغير ذلك من قليل وكثير ١٠٤٠/٢، ١٠٤١ (١٤٢٥) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى،
 وعبد العزيز بن أبي حازم، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي،
 وزائدة بن قدامة الثقفي، وأبو داود: ك: النكاح، ب: فى التزويج على العمل
 يعمل ٢٣٦/٢ (٢١١) بسنده إلى مالك، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: النكاح، ب: ما
 جاء فى مهور النساء ٢٥٤/٤ (١١٢١) بسنده إلى مالك، والنسائي: ك: النكاح، ب: ذكر أمر
 رسول الله ﷺ فى النكاح وأزواجه ٥٤/٦، ٥٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ب: التزويج على
 سور من القرآن ١١٣/٦ بسنده إلى يعقوب القارى، ب: هبة المرأة نفسها لرجل بغير صداق
 ١٢٣/٦ بسنده إلى مالك، ومالك: ك: النكاح، ب: ما جاء فى الصداق والحباء ٥٢٦/٢ (٨)،
 والشافعى ٢٣٢/٢، ٢٣٣ عن مالك، وعبد الرزاق ٧٧/٧ (١٢٢٧٤) عن معمر، والثورى،
 والدارمى: ك: النكاح، ب: ما يجوز أن يكون مهرا ١٤٢/٢ بسنده إلى حماد بن زيد،
 والطحاوى ١٦/٣، ١٧ بسنده إلى مالك، وسفيان بن عيينة، وهشام بن سعد، وابن حبان
 ١٥٧/٦، ١٥٨ (٤٠٨١) بسنده إلى مالك، والدارقطنى ٢٤٧/٣ - ٢٤٩ بسنده إلى الفضل بن
 موسى، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثورى، والبيهقى ٥٧/٧، ١٤٤ بسنده إلى حماد بن زيد،
 ٨٥، ١٤٤ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، ١٤٤، ٢٣٦، ٢٤٢ بسنده إلى مالك، ١٤٤،
 ٢٣٦ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٤٧ بسنده إلى فضيل بن سليمان، ٢٤٢ بسنده إلى زائدة بن
 قدامة، وأحمد ٥/٣٣٠ عن سفيان بن عيينة، ٣٣٦ بسنده إلى مالك، والحميدى ٤١٤/٢،
 ٤١٥ (٩٢٨) عن سفيان بن عيينة، والطبرانى ١٣٣/٦ (٥٧٥٠) بسنده إلى هشام بن سعد،
 ١٤٢ (٥٧٨١) بسنده إلى أبي غسان محمد بن مطرف، ١٧٣، ١٧٤ (٥٩٠٧) بسنده إلى عبد العزيز
 بن أبي حازم، ١٧٦ (٥٩١٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٨١ (٥٩٢٧) بسنده إلى معمر،
 ١٨٣ (٥٩٣٤) بسنده إلى حماد بن زيد، ١٨٤ (٥٩٣٨) بسنده إلى مبشر ابن مكرس، ١٨٨ (٥٩٥١)
 بسنده إلى فضيل بن سليمان، ١٩٠، ١٩١ (٥٩٦١) بسنده إلى معمر والثورى،
 ١٩٥ (٥٩٨٠) بسنده إلى زائدة بن قدامة، ١٩٩ (٥٩٩٣) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى،
 وابن بشكوال ٢/٦٦٨ (٢٣٤) بسنده إلى مالك، جميعا عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل
 ابن سعد الساعدي به، وبعضهم يزيد على بعض.

اليان

قال ابن حجر فى الفتح ١٧٦/٩: « وهذه المرأة لم أقف على اسمها، ووقع فى الأحكام لابن
 القطاع أنها خولة بنت حكيم أو أم شريك، وهذا نقل من اسم الواهبة الوارد فى قوله تعالى:

﴿وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي﴾ (١).

وقال النووي في الإشارات ص ٥٩٦ بذيل الأسماء المبهمة: « قال الأكترون: هي أم شريك، واسمها: غزية، وقيل: غزيلة بنت دودان، وقيل: بنت جابر، وقيل: اسمها: خولة بنت حكيم ».

قلت: لم أجد في أى رواية ما يفيد أن المقصودة بحديث الباب هي فلانة بعينها، فقد تكررت قصة الهبة مع أكثر من امرأة، وقول ابن بشكوال: « هي خولة بنت حكيم، كذا في صحيح البخارى » يُوهِمُ أن البخارى روى هذه القصة ببيان أن المرأة هي خولة بنت حكيم، وليس الأمر كذلك، بل روى البخارى أنها من اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ.

٨٤٤/٣٦١ - روى البخارى ذلك فى: ك: النكاح، بك هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد
٢٤٥/٣ قال:

حدثنا محمد بن سلام، حدثنا ابن فضيل، حدثنا هشام، عن أبيه، قال: كانت خولة بنت حكيم من اللاتى وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، فقالت عائشة: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل... الحديث.

وهذا السياق مرسل، لكنه يوحى بأن عروة حمله عن عائشة، ولذلك قال البخارى بعده: «رواه أبو سعيد المؤدب، ومحمد بن بشر، عن عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، يزيد بعضهم على بعض ».

وقد رواه ابن بشكوال ٦٦٩/٢ (٢٣٤) بسنده إلى البخارى به، لكن زاد فيه: عن عائشة. وقد روى ابن أبى شيبة ٣١٥/٤ هذا القول عن عروة من قوله، من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

وكذلك أم شريك الأزدية كانت إحدى الواهبات. ولم يرد تعيين يفيد كونها المقصودة بحديث الباب، واسمها: غزية، ويقال: غزيلة.

٨٤٥/٣٦١ - عزا المزى فى التحفة ٨٨/١٣ ذلك إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء، من طريق:

محمد بن عبد الله المخزومى، عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم شريك؛ أنها كانت فيمن وهبت نفسها للنبي ﷺ.

رواه أحمد ٤٦٢/٦ عن يونس بن محمد به.

وروى ابن أبى شيبة ٣١٥/٤ - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٦٩/٣، ٦٧٠ (٢٣٤) - بسنده

(١) الأحزاب: ٥٠.

٣٦٢- (و ط) : حَدِيثٌ : أَرَادَ بَنُو هِشَامٍ (١) بِنَ الْمُغِيرَةِ أَنْ يُزَوِّجُوا بَنِيهِمْ (٢) عَلِيَّ

ابْنَ أَبِي طَالِبٍ . . . الْحَدِيثُ .

هي : العوراء بنت أبي جهل (٣) عمرو (٤) بن هشام .

(ط) : وقال الزبير بن بكار : قال عمي مُصعبٌ : قالوا : خطب عليُّ بنُ أبي طالب

[ك ٣٢٢/]

جويرية (٥) بنت أبي جهل ، فشق ذلك على فاطمة ، / فأرسل إليها عتابٌ : ألا أريحك

منها . فتزوجها ، فولدت له عبد الرحمن بن عتاب .

قلت : ذكر هذا كله عبد الغني بن سعيد في مبهماته .

إلى علي بن حسين ؛ أنها امرأة من الأزْد يُقال لها : أم شريك .

وروى ابن بشكوال ٦٦٩/٢ (٢٣٤) بسنده إلى هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنه كان يقول :

كنا نتحدث أن أم شريك كانت وهبت نفسها للنبي ﷺ ، وكانت امرأةً سالحة .

قال ابن حجر في الفتح ٤٠٤/٨ : « وقيل : إن ليلي بنت الحطيم ممن وهبت نفسها له .

ومنهن زينب بنت خزيمية ، جاء عن الشعبي وليس بثابت . ومن طريق قتادة عن ابن عباس قال : التي

وهبت نفسها للنبي ﷺ هي : ميمونة بنت الحارث ، وهذا منقطع ، وأورده من وجه آخر مرسل ،

وإسناده ضعيف... إلخ . »

وروى ابن بشكوال ٦٧٠/٢ بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن موسى بن

حميدة ، عن محمد بن كعب ، وعمر بن الحكم ، وعبد الله بن عبيدة ، قالوا : التي وهبت نفسها للنبي

ميمونة .

فصعد النظر فيها وصوبه : أى نظر إلى أعلاها وأسفلها يتأملها (٦) .

٨٤٦/٣٦٢- روى هذا الحديث البخارى : ك : النكاح ، ب : ذب الرجل عن ابنته فى الغيرة

والإنصاف ٢٦٥/٣ قال :

حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله

ﷺ يقول ، وهو على المنبر : « إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوا فى أن يُنكحوا ابنتهم على بن أبي

طالب ، فلا أذن ، ثم لا أذن ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتى ، وينكح ابنتهم ، فإنما هى

(٢) فى « خ » و « ز » : ابنتهم .

(١) فى « ك » : هاشم .

(٤) فى « ز » : عمر .

(٣) فى « ز » : بنت أبى جميل .

(٦) النهاية ٣٠/٣ .

(٥) فى « خ » : جويرية .

بَضْعَةٌ مَنِيٌّ، يُرِيْنِي مَا أَرَابَهَا، وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا « هكذا قال.

رواه أيضا: ك: الطلاق، ب: الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة ٢٧٤/٣ عن أبي الوليد، ومسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ ١٩٠٣، ١٩٠٢/٤، (٢٤٤٩) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، وقتيبة بن سعيد، وأبو داود: ك: النكاح، ب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٢٢٦/٢ (٢٠٧١) عن أحمد بن عبد الله، وقتيبة بن سعيد، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: المناقب، ب: ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها ٣٦٩/١٠، ٣٧٠ (٣٩٥٩) عن قتيبة، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الغيرة ٦٤٤، ٦٤٣/١ (١٩٩٨) عن عيسى بن حماد المصري، وابن حبان ٥٣/٩ (٦٩١٦) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي ٣٠٧/٧ بسنده إلى يحيى ابن بكير، وأحمد ٣٢٨/٤ عن هاشم بن القاسم، جميعا عن الليث بن سعد، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي، عن المسور بن مخرمة به. وحديث أبي الوليد مختصر، ولفظه: « إن بني المغيرة استأذن في أن ينكح عليًّا ابنتهم فلا آذن ».

وقال أبو داود في نفس الموضوع (٢٠٧٠): حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة وأيوب، عن ابن أبي مليكة بهذا الخبر، قال: فسكت عليًّا عن ذلك النكاح.

ورواه البخاري: ك: فرض الخمس، ب: ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه ١٨٩/٢، ١٩٠ بسنده إلى محمد بن عمرو بن حنبله الدؤلي، ك: المناقب، ب: ذكر أصهار النبي ﷺ منهم أبو العاص بن الربيع ٣٠٣/٢ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ومسلم في الموضوع السابق بسنده إلى محمد بن عمرو بن حنبله، وإلى شعيب بن أبي حمزة، وإلى النعمان بن راشد، وأبو داود: ك: النكاح، ب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٢٢٥/٢، ٢٢٦ (٢٠٦٩) بسنده إلى محمد بن عمرو بن حنبله، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الغيرة ٦٤٤/١ (١٩٩٩) بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وابن حبان ٥٤/٩ (٦٩١٧، ٦٩١٨) بسنده إلى محمد بن عمرو، وإلى عبيد الله بن أبي زياد، ٩٩/٩، ١٠٠ (٧٠٢٠) بسنده إلى النعمان بن راشد، والبيهقي ٣٠٨/٧ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وأحمد ٣٢٦/٤ بسنده إلى النعمان بن راشد، وإلى محمد بن عمرو بن حنبله، والطبراني ١٨/٢٠ - ٢٠ (١٨ - ٢١) بسنده إلى عبيد الله بن أبي زياد، وإلى شعيب، وإلى محمد ابن عمرو، وإلى النعمان بن راشد، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن علي بن حسين، عن المسور بن مخرمة، وفي حديث محمد بن عمرو قصة مع المسور بن مخرمة، وفي الحديث أن التي خطبها علي هي بنت أبي جهل.

وقد روى الحديث مختصرا من قصة، بلفظ « فاطمة بَضْعَةٌ مَنِيٌّ، فمن أغضبها أغضبني »:

رواه البخاري: ك: المناقب، ب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي ٣٠٢/٢...، ب: مناقب فاطمة عليها السلام ٣٠٨/٢ عن أبي الوليد، ومسلم في الموضع السابق عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، والنسائي في « فضائل الصحابة » ص ٢٠٣ (٢٦٦) عن الحارث بن مسكين، وابن أبي شيبة ١٢٦/١٢ (١٢٣١٩)، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة.

وقد رويت هذه القصة عن عبد الله بن الزبير: روى ذلك الترمذي: ك: المناقب، ب: ما جاء في فضل فاطمة رضی الله عنها ٣٧١/١٠ (٣٩٦٠) عن أحمد بن منيع، والحاكم ١٥٩/٣ بسنده إلى موسى بن سهل بن كثير، وقال: صحيح على شرط الشيخين. ولم يذكره الذهبي، وأحمد ٥/٤، جميعاً عن ابن علية، عن أيوب السخيتاني، عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير، أن علياً ذكر بنت أبي جهل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: « إنما فاطمة بضعة مني، يؤذني ما يؤذيها، وينصبي ما أنصبها ».

قال الترمذي: « هذا حديث حسن صحيح. هكذا قال أيوب: عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، وقال غير واحد: عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة. ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً ».

كما روى ابن أبي شيبة ١٢٨/١٢ (١٢٣٢٤) القصة عن عامر الشعبي مرسلًا.

ووصلها الحاكم ١٥٨/٣، ١٥٩ عنه، عن سويد بن غفلة، وقال: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة »، ووافقه الذهبي، وقال: مرسل قوي، وصححه ابن حجر في الفتح ٢٨٦/٩.

اليان

قال ابن حجر في الفتح ٦٨/٧: « اختلف في اسم ابنة أبي جهل، فروى الحاكم في الإكليل: جويرية، وهو الأشهر. وفي بعض الطرق: اسمها العوراء، أخرجه ابن طاهر في المبهمات. وقيل: اسمها الحيفاء، ذكره ابن جرير الطبري، وقيل: جرهمه، حكاه السهيلي، وقيل: اسمها جميلة، ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه ».

وقال في ترجمة « جويرية » في الإصابة ٤٣/٨ (٢٤٩): « جويرية بنت أبي جهل، التي خطبها علي بن أبي طالب، فقال رسول الله ﷺ: « لا تجمع بنت رسول الله و بنت عدو الله عند رجل واحد ». فترك على الخطبة، فتزوجها عتاب بن أسيد أمير مكة في عهد النبي ﷺ، فولدت له عبد الرحمن، فقتل يوم الجمل. ذكرها ابن منده ».

٣٦٣- (خ) : حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ بِكَرًّا ، فَدَخَلْتُ بِهَا ، فَإِذَا هِيَ حُبْلَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا » .

هو : نَضْلَةٌ أَوْ نَضْرَةٌ . وَقِيلَ : بَصْرَةٌ بِنِ أَبِي بَصْرَةَ .

وقال في ترجمة « جميلة » في الإصابة ٤١/٨ (٢٣٢) : « وقيل: إنها التي خطبها علي، والمخفوظ أنها جويرية » .

وقال في ترجمة « العوراء » في الإصابة ١٥١/٨ (٧٩٤) : « هي التي خطبها علي. قال الحكيم الترمذي: ووقع لنا في الجزء الثاني من حديث أبي روق الهمداني، وقد تقدم أن اسمها جويرية، ففعل العوراء لقبها » .

فاطمة بَضْعَةٌ مَنِ: البَضْعَةُ: بالفتح: القطعة من اللحم، وقد تكسر، أي: أنها جزء مني، كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم (٢) .

يُرِينِي مَا أَرَأَيْتُهَا: أي يسوؤني ما يسوؤها ويزعجني ما يزعجها. يقال: رأيت هذا الأمر، وأرأيت: إذا رأيت منه ما تكره.

يُنْصَبُ مَا أَنْصَبَهَا: أي يُتَعَبَى ما أتعبها. والنصب: التعب، وقد نَصَبَ يَنْصِبُ، ونصبه غيره وأنصبه (٣) .

٣٦٣ / ٨٤٧- روى هذا الحديث الدارقطني ٢٥٠/٣، ٢٥١ قال:

حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن يونس بن ياسين، نا إسحاق بن أبي إسرائيل، نا عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن رجل من الأنصار، قال: تزوجت امرأة بكرًا في سترها، فدخلت عليها، فإذا هي حبلى، فأتيت النبي ﷺ ، فقال: « لها الصداق بما استحلت من فرجها، والولد عبد لك، فإذا ولدت فاجلدوها » .

قال عبد الرزاق: حديث ابن جريج، عن صفوان هو: ابن جريج، عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم.

قلت: يعني ذلك ابن جريج، فأسقط إبراهيم بن أبي يحيى. وابن جريج مدلس من المرتبة الثالثة، الذين لا يقبل من حديثهم إلا ما صرح فيه بالسماع، وقد قال الدارقطني: شر التدليس ابن

(١) في «خ، ز»: النبي .

(٢) النهاية ١٣٣/٢ .

(٣) النهاية ٦٢/٥ .

جريح ؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح^(١).

وإبراهيم هذا الذي روى عنه ابن جريح هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك، تركه جماعة، وضعفه آخرون للرفض والقدر^(٢).

رواه البيهقي ١٥٧/٧ عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، والخطيب ص ٣٨٦ (١٨٨) عن أحمد ابن عبد الملك القرشي، كلاهما عن علي بن عمر الدارقطني الحافظ به.

البيان

الأنصاري هو: بَصْرَةٌ بن أَكْثَم، وقيل: بُسْرَةٌ، بضم أوله وبالسين المهملة، وقيل: نَصْلَةٌ، بنون ومعجمة، وقيل: نَضْرَةٌ، مثله لكن بدل اللام راء، والراجح الأول وسماه الطبراني « بَصْرَةٌ بن أبي بصرة الغفاري »^(٣) وكذا أورده الخطيب والله أعلم.

٨٤٨/٣٦٣ - فأما من سماه بصرة - بالموحدة التحتية والمهملة - من غير نسبة، فرواه أبو داود: ك: النكاح، ب: في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى ٢٤١/٢، ٢٤٢ (٢١٣١) قال:

حدثنا مخلد بن خالد، والحسن بن علي، ومحمد بن أبي السري، المعنى، قالوا: ثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريح، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن رجل من الأنصار - قال ابن أبي السري: من أصحاب النبي ﷺ، ولم يقل من الأنصار، ثم اتفقوا - يقال له بَصْرَةٌ، قال: تزوجت امرأة بكرًا في سِتْرِهَا، فإذا هي حبلى... الحديث.

وقد مرت علة هذا الإسناد.

رواه عبدالرزاق ٢٤٩/٦، ٢٥٠ (١٠٧٠٤، ١٠٧٠٥) عن إبراهيم بن محمد، وعن ابن جريح به، ورواه البيهقي ١٥٧/٧، والطبراني ٤٨/٢ (١٢٤٣) بسندهما إلى عبد الرزاق، عن ابن جريح به.

قال أبو داود وعنه البيهقي: « روى هذا الحديث قتادة، عن سعيد بن يزيد، عن ابن المسيب، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن يزيد بن نعيم، عن سعيد بن المسيب، وعطاء الخراساني، عن سعيد ابن المسيب، أرسلوه كلهم ».

(١) طبقات المدلسين ص ٦٥.

(٢) تقريب التهذيب ٤٢/١، المعنى في الضعفاء ٢٣/١، الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٣ (٨)، الضعفاء والمتروكين

للنسائي ص ١٢ (٥).

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٥٥/١، الإصابة ١٦٧/١ (٧١٣)، تهذيب التهذيب ٤١٤/١، تحفة الأشراف ١٠١/٢.

وسبقت ترجمة بصرة بن أبي بصرة الغفاري في الخبر (٢٦٢).

.....
٨٤٩/٣٦٣ - وأما من قال: بَصْرَةَ بنِ أَكْثَم: فرواه أبو داود، في الموضوع السابق (٢١٣٢) قال:

حدثنا محمد بن المثني، ثنا عثمان بن عمر، ثنا علي - يعني ابن المبارك - عن يحيى، عن يزيد بن نعيم، عن سعيد بن المسيب، أن رجلا يقال له بَصْرَةُ بنِ أَكْثَم نكح امرأة فذكر معناه. وهذا إسناد مرسل، ويحيى هو ابن أبي كثير، ويزيد بن نعيم وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وباقي رجال الإسناد ثقات.

رواه البيهقي ١٥٧/٧ بسنده إلى أبي بكر بن داسة، عن أبي داود السجستاني به.

٨٥٠/٣٦٣ - وأما من قال هو: بَصْرَةُ بنِ أَبِي بَصْرَةَ الغِفَارِي، فرواه البيهقي ١٥٧/٧ قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن نصير، ثنا إبراهيم بن علي العمري الموصلي، ثنا بسطام بن جعفر بن المختار، ثنا إبراهيم بن محمد المدني، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن بَصْرَةَ بنِ أَبِي بَصْرَةَ الغِفَارِي، أنه تزوج امرأة يكرأ فدخل بها فوجدها حبلية... الحديث.

الإسناد ضعيف فيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني، سبق بيان حاله.

رواه الخطيب ص ٣٨٧ (١٨٨) بنفس الإسناد.

قال البيهقي: « كذلك رواه إسحاق بن إدريس، عن أبي إسحاق الأسلمي، وهو إبراهيم بن محمد».

قلت: رواه من هذه الطريق الدارقطني ٢٥١/٣، والخطيب ص ٣٨٧ من طريقه، عن إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن إدريس به.

لكن في مطبوعة الدارقطني: نَضْرَةَ بنِ أَبِي نَضْرَةَ، بالنون والمعجمة. وهذا الإسناد - فضلا عن أن فيه أبا إسحاق الأسلمي إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى - فيه محمد بن سنان، كذبه أبو داود بن خراش. وفيه إسحاق بن إدريس البصري، تركه ابن المديني، وقال أبو زرعة: وأه، وقال البخاري: تركه الناس، وقال ابن معين: كذاب يضع الحديث، وقال الدارقطني: منكر الحديث (انظر ميزان الاعتدال ١٨٤/١ وغيره).

٨٥١/٣٦٣ - وأما من قال هو: نَضْلَةُ أو نَضْرَةَ، فرواه الخطيب ص ٣٨٦ (١٨٨) قال:

كتب إلي أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي، وحدثني علي بن الحسين بن أحمد التغلبي، وجماعة غيره بدمشق، عنه، قال: أخبرني إبراهيم بن محمد بن أحمد بن ثابت، حدثنا محمد بن حماد الطهراني، أخبرنا عبد الرزاق.

٣٦٤- (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : أَنَّ كَرْدَمَ بْنَ سَفِيَانَ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتُ أَنَا وَأَبْنُ عَمِّ لِي فِي غَزْوَةٍ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَحَفِي ، فَقَالَ : مَنْ
يُعْطِينِي نَعْلًا أَنْكَحَهُ ابْنَتِي . . . الحديث .

ابن عمه هذا : ثابت المرقع (١) .

وأخبرنا القاضى أبو عمر الهاشمى، حدثنا محمد بن أحمد اللؤلؤى، حدثنا أبو داود، حدثنا
مخلد بن خالد، والحسن بن على، وابن أبى السرى، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج،
عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن رجل من الأنصار، يقال له: نضل - وفى حديث
أبى داود: نضرة - قال: تزوجت امرأة بكرى فى سترها، فدخلت عليها، فإذا هى حبلى... الحديث.
قد مر بيان علة هذا الإسناد.

كما سبقت رواية أبى داود لهذا الحديث، لكن فيه بصره بالباء والمهمله.
ويتضح مما سبق أن أقوى الروايات هى رواية سعيد بن المسيب المرسله أن الرجل هو
بصرة بن أكنم، والله أعلم.

٣٦٤ / ٨٥٢- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٥٦ (٨٢) قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطان، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد
ابن عثمان بن يحيى الأدمى، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذى، قال: حدثنا عبد الله بن
صالح، قال: حدثنا الهقل بن زياد، عن الأوزاعى، عن المثنى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن
عبد الله بن عمرو، أن كردم بن سفيان أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى خرجت أنا
وابن عم لى فى غزوة فى الجاهلية، ثم إنه حفى، فقال: من يعطينى نعلا أنكحه ابنتى ؟ فأعطيته
نعلى، فأنكحنى ابنته، وهى هذه، وقد بلغت. فقال رسول الله ﷺ: « دعها فلا تنكحها ».

المثنى هو ابن الصباح اليماني، وهو ضعيف اختلط بأخرة، والإسناد ضعيف لأجله، والهقل
هو بكسر الهاء وسكون القاف، وكردم هو بفتح الكاف والبدال بينهما راء وآخره ميم.

وروى عبد الرزاق ١٧٩/٦، ١٨٠ (١٠٤١٨)، وأبو داود: ك: النكاح، ب: فى تزويج من
لم يولد ٢٣٤/٢ (٢١٠٤)، عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرنى إبراهيم
ابن ميسرة، أن خالته أخبرته عن امرأة مصدقة، قالت: بينا أبى فى غزاة فى الجاهلية إذ رمضوا، فقال
رجل: من يعطينى نعليه وأنكحه أول بنت تؤلد لى . فخلع أبى نعليه، فألقاهما إليه، فولدت له

(١) فى «خ»، و، زه: ابن المرقع، والذى فى الأسماء المبهمة للخطيب والإشارات للنوى: طارق بن المرقع.

جارية، فبلغت... الحديث في اختصاصهما إلى النبي ﷺ، وأمر النبي ﷺ أباهما أن يترك الجارية.
وعزه ابن حجر في المطالب العالية ٦/٢ (١٥٠٨) لإسحاق.

اليان

الرجل الذى أنكح كردم ابنته، ولم تكن ولدت بعد هو: طارق بن المرقع البكنانى، صحابى
أدرك حجة الوداع شيخاً كبيراً، وهو غير طارق بن المرقع الحِجَازى التابعى (١).
٨٥٣/٣٦٤ - روى ذلك أبو داود: ك: النكاح، ب: فى تزويج من لم يولد ٢/٢٣٣، ٢٣٤ (٢١٠٣)
قال:

حدثنا الحسن بن على، ومحمد بن المثنى، المعنى، قالوا: ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد الله
ابن يزيد بن مِقْسَمِ الثَّقَفِي، من أهل الطائف، حدثنى سارة بنت مِقْسَمِ، أنها سمعت ميمونة بنت
كَرْدَمِ قالت: خرجت مع أبى فى حجة رسول الله ﷺ، فرأيت رسول الله ﷺ، فدنا إليه أبى، وهو
على ناقه له، فوقف له، واستمع منه، ومعه دِرَّةٌ كَدْرَةٌ الكِتَابِ، فسمعتُ الأعرابَ والناسَ وهم
يقولون: الطَّبْطِيبَةُ الطَّبْطِيبَةُ الطَّبْطِيبَةُ، فدنا إليه أبى، فأخذ بقدمه، فأقر له، ووقف عليه، واستمع منه،
فقال: إني حضرت جيش غِثْرَانَ - قال ابن المثنى: جيش غِثْرَانَ - فقال طارق بن المُرْقَعِ: مَنْ
يعطينى رمحاً بثوابه؟ قلت: ومثوابه؟ قال: أزوجه أول بنت تكون لى. فأعطيته رمحى ثم غبتُ
عنه، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبلغت... الحديث فى اختلافهما وأمر رسول الله ﷺ كَرْدَمِ
أن يتركها.

هذا إسناد ضعيف، فيه سارة بنت مِقْسَمِ، لا تعرف، وهى عمه عبد الله بن يزيد بن مِقْسَمِ،
وهو صدوق.

رواه أحمد ٦/٣٦٦، والخطيب ص ١٥٧ (٨٢) بسنده إلى مالك بن يحيى، كلاهما عن يزيد
ابن هارون به.

ورواه الطبرانى ١٩٠/١٩ (٤٢٨) بسنده إلى سلم بن قتيبة، عن عبد الله بن يزيد الثقفى، عن
سارة بنت مِقْسَمِ، عن ميمونة بنت كَرْدَمِ، عن أبيها كَرْدَمِ بن سفيان، أن رجلاً قال: يا رسول الله.
فأصغى إليه: فقال: أين عام جيش غِثْرَانَ. قال: فعرف النبي ﷺ ذلك الجيش... فذكر الحديث
السابق.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/٢٦٠: « رواه الطبرانى وفى إسناده مساتير، وليس فيهم ضعف ».

(ز) قلت:

٨٥٤/٣٦٤ - وقد روى الطبرانى ١٩١/١٩ (٤٢٩) عن كَرْدَمِ بن قيس، قال:

(١) الإصابة ٣/٢٨٣ (٤٢٢٤)، أسد الغابة ٣/٥٠.

٣٦٥- (خ) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / ، فَقَالَ : [٥٠٠/أ]
يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي ابْنَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ ، قَدْ (١) أَحْبَبْتُ أَنْ أُزَوِّجَهَا .
هو : الضَّحَّاكُ بْنُ سَفْيَانَ الْكِلَابِيُّ (٢) .

خرجتُ أنا وابنُ عمِّ لي يقالُ له أبو ثعلبة في يومِ حارٍّ ، وعلى حِذاءٍ ، ولاحذاءُ له فقال : أعطني نَعْلَكَ . فقلتُ : لا ، إلا أن تزوجني ابنتك . فقال : أعطني ، فقد زوجتكها ، فلما انصرفنا بعث إلى بنعلي ، وقال : لا زوجة لك عندي . فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « دَعَهَا ، ولا خير لك فيها » ... الحديث .

قال الهيثمي في المجمع ٤/١٨٨ : « رواه الطبراني ... وفيه من لم أعرفه » .
قال ابن حجر في الإصابة ٥/٢٩٧ : « وسند هذا الحديث ضعيف ، لأنه من رواية إسماعيل بن عياش ، وعبد العزيز بن عبيد الله » .
وَدَعَى ابن منده أن كردم بن سفيان وكردم بن قيس واحد ، وقصتهما واحدة ، لأن حديثهما بلفظ واحد .

قال ابن حجر في الإصابة ٥/٢٩٧ : « والمغايرة أوضح ، لأن القصة هنا مع طارق ، وفي ذلك مع أبي ثعلبة ، وهذا في طلب رمح ، وذلك في طلب نعل ، وهذا علّق على ابنة لم توجد إذا وجدت ، وذلك وعده بابنة موجودة » . ثم قال : « وقد قوى ابن السكن المغايرة ، لاختلاف النسبين والسبين ، لكن استبعاد اجتماع الثقفى والحسنى غير مستبعد ، باحتمال أن يكون أحدهما بالإضافة ، والآخر بالهلف » .

ومعه دَرَّةٌ كَدْرَةٌ الْكُتَّابُ فسمعت الأعراب يقولون : الطبطبية الطبطبية : قال الأزهرى : هى حكاية وقع السياط ، وقيل : حكاية وقع الأقدام عند السعى ، يريد أقبل الناس إليه يسعون ولأقدامهم طبطبية ، أى صوت ، ويحتمل أن يكون أراد بها الدرّة نفسها ، فسماها طبطبية ، لأنها إذا ضرب بها حكّت صوت طبطب . وهى منصوبة على التحذير ، أى احذروا الطبطبية (٣) .

٣٦٥/٥٠٠ - لم أجد هذا الحديث عند الخطيب ، كما أشار المصنف ، ولا أشار إليه النووى فى الإشارات .

غير أن ابن عبد البر قال فى الاستيعاب بهامش الإصابة ٤/٣٨١ ، ونقل عنه ابن حجر فى الإصابة ٨/١٦٢ : « وقد قيل : إن الضحاك بن سفيان عرض عليه ابنته فاطمة وقال : إنها لم تصدق قط ، فقال : لا حاجة لى بها » .

(١) فى « ز » : فقد . (٢) فى هامش « خ » : ف ، إشارة إلى أنه فات النووى .

(٣) النهاية ٣/١١١ ، ١١٢ .

٣٦٦- (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَمَامَةَ : عَنْ أَبِيهِ (١) : لَمَّا تُوَفِّي أَبُو قَيْسِ بْنِ الْأَسْلَتِ أَرَادَ ابْنَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ ، وَفِيهِ : فَتَزَلَّتْ ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴾ [النساء : ١٩] .

هى : كَبْشَةُ بِنْتُ مَعْنِ بْنِ عَاصِمٍ . وَابْنُهُ اسْمُهُ : قَيْسٌ . ذَكَرَهُ سُنَيْدٌ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عِكْرَمَةَ .

قلت: وذكر ابن حجر فى الإصابة ٢٦٧/٣ فى ترجمة الضحاك بن سفيان الكلابى؛ أنه عرض على النبى ﷺ أخت امرأته أم شبيب، ولم يُسمها فقال: « أخرج ابن السكن بإسناد صحيح عن عائشة، قالت: نزل الضحاك بن سفيان على رسول الله ﷺ، فقال له وبينى وبينه الحجاب: هل لك فى أخت أم شبيب، امرأة الضحاك؟ فتزوجها النبى ﷺ، ثم طلقها، ولم يدخل بها ».

وقال فى ترجمة امرأة الضحاك ٢٤٦/٨ « أم شبيث » كذا بالناء الثالثة فى آخره، بدل الباء الموحدة. وذكره البيهقى فى الدلائل ٢٨٦/٧ من طريق حجاج بن أبى منيع، عن جده أبى منيع عبيد الله بن زياد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

وقد سبق فى الخبر (٣٥٣) أن فاطمة بنت الضحاك بن سفيان إحدى من قيل إنها تعوذت من رسول الله ﷺ، حين دخل عليها فطلقها.

٨٥٥/٣٦٥ - وأما التى ردها النبى ﷺ لأنها لم تصدع قط، ولم تشتك، فلها قصة أخرى؛ رواها أحمد ١٥٥/٣:

عن عبد الله بن بكر أبى وهب، عن سنان بن ربيعة، عن الحضرمى ابن لاحق، عن أنس بن مالك، أن امرأة أتت النبى ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ابنة لى كذا وكذا، ذكرت من حسنها وجمالها - فأثرتك بها، فقال: « قد قبلتها ». فلم تزل تمدحها، حتى ذكرت أنها لم تصدع، ولم تشتك شيئاً قط. قال: « لا حاجة لى فى ابتك ».

فى الإسناد سنان بن ربيعة صدوق فيه لين، أخرج له البخارى مقروناً، وفيه الحضرمى بن لاحق لا بأس به، فالإسناد حسن.

٨٥٦/٣٦٦ - هذا الحديث أخرجه النسائى فى « التفسير » ١/٣٦٩ (١١٥) قال:

نا على بن المنذر، عن ابن فضيل، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبى أمامة، عن أبىه، قال: لما توفى أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته من بعده... الحديث .

(١) فى « ك » : ابنه .

أبو أمامة هو أسعد بن حنيف.

وهذا إسناد حسن، فيه على بن المنذر الطريقي، صدوق يتشيع، ومحمد بن فضيل الضبي، صدوق عارف روى بالتشيع.

رواه ابن بشكوال ٤٢٦/١ (١٣٨) بسنده إلى النسائي به.

ورواه ابن جرير الطبري ٢٠٧/٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن صالح، عن محمد بن فضيل به.

اليسان

المرأة هي: كبشة، ويقال: كبيشة بنت معن بن عاصم الأنصارية^(١).

٨٥٧/٣٦٦ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٢٠٨/٤ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: قال عكرمة: نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم، من الأوس، توفي عنها أبو قيس بن الأسلت، فنجح عليها ابنه، فجاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: يا نبي الله، لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فأنكح. فنزلت هذه الآية.

هذا إسناد مرسل، وابن جريج لم يصرح بالسماع.

رواه ابن بشكوال ٤٢٦/١، ٤٢٧ (١٣٨) بسنده إلى سنيد، عن حجاج به.

وقيل: إن هذه القصة إنما كانت سبباً في نزول قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف﴾ وإن الابن المقصود اسمه قيس بن أبي قيس صيفي بن الأسلت الأنصاري^(٢).

٨٥٨/٣٦٦ - روى ذلك الطبراني ٢٢/٣٩٣، ٣٩٤ (٩٧٨) قال:

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا قيس بن الربيع، عن أشعث بن سوار، عن عدي بن ثابت، عن رجل من الأنصار، قال: توفي أبو قيس من صالحى الأنصار، فخطب ابنه قيس امرأته، فقالت: أنا أعدك ولدًا وأنت من صالحى قومك، ولكنى آتى رسول الله ﷺ. فاستأمره، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: إن أبا قيس توفي، فقال لها خيرا، قالت: وإن ابنه قيساً خطبني، وهو من صالحى قومه، وإنما كنت أعده ولدًا، فقال لها: «ارجعى إلى بيتك» فنزلت هذه الآية: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾^(٣).

قال الهيثمي في المجمع ٣/٧: «رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي

مريم، وهو ضعيف».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٠، الإصابة ٨/١٧٦ (٩١٥)، أسد الغابة ٥/٥٣٨.

(٢) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ٢/٢١، الإصابة ٥/٢٥٧ (٧١٨٣).

(٣) النساء: ٢٢.

٣٦٧- (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ : خَطَبَ عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ ابْنَتَهُ ، فَذَكَرَ مِنْهَا صِغْرًا... الحديث .

هي : أم كلثوم . كذا في الصحابة من رواية ابن أبي عمر ، عن سفيان :

وقال ابن حجر في الإصابة ٢٥٧/٥ : « في سنده قيس بن الربيع ، عن أشعث بن سوار ، وهما ضعيفان » .

رواه البيهقي ١٦١/٧ بسنده إلى هُشَيْمٍ ، عن أشعث بن سوار ، عن عدى بن ثابت ، مرسلًا . وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٥٧/٥ والسيوطي في الدر المنثور ١٣٤/٢ إلى القُرْبَابِيِّ وابن أبي حاتم عن عدى بن ثابت مرسلًا . وأعله ابن حجر بالانقطاع . وعزاه ابن حجر في الإصابة ١٥٩/٥ إلى سُنَيْدِ بن داود في تفسيره ، عن أشعث بن سوار ، عن عدى بهذا .

وله شاهد مرسل أيضا عن مقاتل بن حيان ، رواه البيهقي ١٦٣/٧ قال : كان إذا توفي الرجل في الجاهلية ، عمَدَ حميمُ الميت إلى امرأته ، فألقى عليها ثوبًا ، فيرث نكاحها ، فيكون هو أحق بها ، فلما توفي أبو قيس بن الأسلت عمَدَ ابنه قيس إلى امرأة أبيه ، فتزوجها ، ولم يدخل بها ، فأتت النبي ﷺ ، فذكرت ذلك له ، فأنزل الله في قيس : ﴿ وَلَا تَكْحُوا مَا كَحَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾... إلخ .

وعزاه ابن حجر في الإصابة ١٧/٢ (١٧٢٢) إلى الثعلبي في تفسيره أن اسمه حصن - بغير ميم - وقال : « ذكر الثعلبي القصة مطولة ، وعزاها للمفسرين بغير سند ، وذكرهما الواقدي أيضا بغير سند ، وعندهما أن المرأة كَبَشَتْ بنت مَعْن » .

٨٥٩/٣٦٧ - روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٦٣/٦ (١٠٣٥٢) قال :

عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر ، قال : خطب عمر إلى عليٍّ ابنته ، فقال : إنها صغيرة ، فقيل لعمر : إنما يريد بذلك منعها . قال : فكلّمه ، فقال علي : أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك . قال : فبعث بها إليه . قال : فذهب عمر ، فكتشف عن ساقها ، فقالت : أرسل ، فلولا أنك أمير المؤمنين لَصَكَّكَ عَنْقَكَ .

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وهذا إسناد منقطع ؛ لأنه لم يدرك أحداً من أطراف هذه القصة ، فقد ولد سنة ست وخمسين على الراجح .

رواه سعيد بن منصور ١٤٧/١ (٥٢١) ، وابن بشكوال ٧٨٧/٢ (٢٨٢) بسنده إلى محمد بن

يزيد المقرئ، كلاهما عن ابن عيينة به، ولفظه «لَلَطَمْتُ عَيْنَكَ».

ورواه عبد الرزاق ١٦٢/٦ (١٠٣٥٣) عن ابن جريج، قال: سمعت الأعمش يقول: خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ ابنته... فذكره.

وروى عبد الرزاق ١٦٢/٦، ١٦٣ (١٠٣٥١) عن معمر، عن أيوب وغيره، عن عكرمة، أن عليّ بن أبي طالب أنكح ابنته وهي جارية، تلعب مع الجوارى، عمر بن الخطاب.

البيان

بنت عليّ المقصودة هي: أم كلثوم، ابنته من فاطمة، ولدت في عهد النبي ﷺ، وقد ولدت لعمر زيدا ورقية، وتزوجت بعده عوف بن جعفر، فلما مات عنها تزوجها أخوه عبد الله بن جعفر، وماتت هي وابنها زيد في يوم واحد، وصلى عليهما عبد الله بن عمر (١).

٨٦٠/٣٦٧ - روى ذلك سعيد بن منصور ١/١٤٦، ١٤٧ (٥٢٠) قال:

نا عبد العزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عمر خطب إلى عليّ رضي الله عنه ابنته أم كلثوم، فقال عليّ: إنما حبست بناتي علي بنى جعفر، فقال: أنكحنيها، فوالله ما على الأرض رجل أرصد من حسن عشرتها ما أرصدت، فقال عليّ رضي الله عنه: قد أنكحتموها... الحديث.

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/٤٦٣ عن أنس بن عياض، عن جعفر بن محمد به.

وروى عبد الرزاق ١٦٣/٦، ١٦٤ (١٠٣٥٤) عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، قال: تزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي، وهي جارية تلعب مع الجوارى... فذكره.

وقال ابن حجر في الإصابة ٨/٢٧٥: «وقال ابن أبي عمر المقدسي: حدثني سفيان، عن عمرو، عن محمد بن علي، أن عمر خطب إلى عليّ ابنته أم كلثوم، فذكر له صغرها... الحديث بنحو ما في المبهم.

وقد رواه ابن بشكوال ٢/٧٨٧، ٧٨٨ (٢٨٢) بسنده إلى ابن أبي عمر به.

ورواه ابن أبي شيبة ٤/٣٤٥ عن ابن علية، عن يونس، عن الحسن، عن أبيه، أن عمر خطب إلى عليّ ابنته أم كلثوم، فقال عليّ: إنها صغيرة... الحديث.

ورواه البيهقي ٧/١١٤ بسنده إلى ابن أبي مليكة، عن حسن بن حسن، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب خطب إلى عليّ رضي الله عنهما أم كلثوم رضي الله عنها، فقال له عليّ: إنها تصغر عن ذلك... فذكر القصة.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٣٣، ٣٣٤، الإصابة ٨/٢٧٥، ٢٧٦ (١٤٧٣)، أسد الغابة ٤/٦١٤-٦١٦.

٣٦٨- (و) (١) : حَدِيثٌ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، تَنْزَوِجُهَا ؟ .

هذه الأخت اسمها : عزة . كذا جاءت مسماة في رواية في صحيح مسلم .

٨٦١/٣٦٨- روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ٢٤٥/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير أخبره، أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته، أن أم حبيبة قالت: قلت: يا رسول الله، أنكح أختي بنت أبي سفيان. قال: «وتحبين؟» قلت: نعم، لست بمُخْلِيةٍ، وأحبُّ من شاركني في خير أختي. فقال النبي ﷺ «إن ذلك لا يحل لي»... الحديث.

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: وأمها تكم اللاتي أرضعنكم ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٢٤٣/٣ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ك: النفقات، ب: المراضع من المواليات وغيرهن ٢٩٠/٣ بسنده إلى عُقَيْلٍ بن خالد، ومسلم: ك: الرضاع، ب: تحريم الربيبة وأخت المرأة ١٠٧٣/٢ (١٤٤٩) بسنده إلى عُقَيْلٍ بن خالد، ومحمد بن عبد الله بن مسلم، والنسائي: ك: النكاح، ب: تحريم الربيبة التي في حجره ٩٤/٦ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ب: تحريم الجمع بين الأم والبنات ٩٤/٦، ٩٥ بسنده إلى يونس، وعبد الرزاق ٤٧٧/٧ (١٣٩٥٥) عن معمر، وابن حبان ١٦٥/٧ (١٠٩٩) بسنده إلى يونس، والبيهقي ١٦٢/٧، ١٦٣ بسنده إلى عقيل بن خالد، وأحمد ٢٩١/٦ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ٤٢٨ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، والطبراني ٢٢٢/٢٣ - ٢٢٤ (٤١٢ - ٤١٤) بسنده إلى يونس، وإلى محمد بن عبد الله بن مسلم، وإلى معمر، جميعا عن ابن شهاب الزهري به، وظاهر حديث يونس الإرسال.

ورواه البخارى: ك: النكاح، ب: ﴿ وَرَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ ٢٤٥/٣ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومسلم في الموضع السابق ١٠٧٢/٢، ١٠٧٣ (١٤٤٩) بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة، ويحيى بن زكريا بن زائدة، وزهير بن معاوية، والنسائي: ك: النكاح، ب: تحريم الجمع بين الأختين ٩٦/٦ بسنده إلى عبدة بن سليمان، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٦٢٤/١ (١٩٣٩) بسنده إلى ابن نمير، والشافعي ٢٣٦/٢ عن أنس بن عياض، وعبد الرزاق ٤٧٥/٧ (١٣٩٤٧) عن ابن جريج، ومعمر، وابن أبي شيبة ٢٨٨/٤، ٢٨٩ عن ابن نمير، وأحمد ٢٩١/٦ بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى محمد بن إسحاق، والطبراني ٢٢٥/٢٣ (٤١٧، ٤١٨) بسنده إلى أبي أويس عبد الله بن

(١) في «ز»: (خ) .

أويس، وإلى ابن جرّيج، ومعمّر، جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة به.

ورواه أبو داود: ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٢/٢٢١، ٢٢٢ (٢٠٥٦) بسنده إلى زهير بن معاوية، وأحمد ٦/٢٩١ عن أبي معاوية، ٣٠٩ عن ابن نمير، والطبراني ٢٣/٣٨١ (٩٠٤) بسنده إلى عبد الله بن نمير، جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن أم حبيبة به.

ورواه الطبراني (٩٠٥) بسنده إلى ابن أبي حازم، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ مثله.

البيان

أخت أم حبيبة المقصودة هي: عزة بنت أبي سفيان بن حرب، الأموية (١).

٣٦٨/٨٦٢ - روى ذلك مسلم ك: الرضاع، ب: تحريم الربيبة وأخت المرأة ٢/٢٠٧٣ (١٤٤٩) قال:

حدثنا محمد بن رُمح بن المهاجر، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن محمد بن شهاب كتب يذكر ؛ أن عروة حدثه ؛ أن زينب بنت أبي سلمة حدثته، أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ حدثتهم أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، انكح أختي عزة. فقال رسول الله ﷺ: «أتخبين ذلك؟». فقالت: نعم يا رسول الله، لستُ لك بمُخلِيةٍ، وأحبُّ من شَرَكْتِي في خيرٍ أختي. فقال رسول الله ﷺ: «فإن ذلك لا يحلُّ لي...» الحديث.

رواه ابن ماجه بنفس السند ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ١/٦٢٤ (١٩٣٩).

(ز) وقيل: اسم أخت أم حبيبة: درة بنت أبي سفيان (٢).

٣٦٨/٨٦٣ - روى ذلك ابن حبان ٦/١٤٦ (٤٠٩٨) قال:

أخبرنا أبو خليفة، حدثنا داود بن شبيب، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، أنها قالت: يا رسول الله هل لك في درة بنت أبي سفيان ؟ قال: «أصنع بها ماذا؟». قالت: تنكحها. قال: «وهل تحل لي؟»... الحديث.

رواه الحميدى ١/١٤٧ (٣٠٧) - ومن طريقه البيهقي ٧/٤٥٣ - عن سفيان بن عيينة، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٧، الإصابة ٨/١٤٣ (٧١٧)، أسد الغابة ٥/٦٠٥.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٢٦، أسد الغابة ٥/٤٤٩، الإصابة ٨/٧٥، ٧٦ (٣٩٣).

هشام به.

(ز) وقيل اسم هذه الأخت: حَمْنَة بنت أبي سفيان (١).

٨٦٤/٣٦٨ - روى ذلك الطبراني ٢٢٤/٢٣ (٤١٥) قال:

حدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا ابن عائشة، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة، أنها قالت: يا رسول الله، هل لك في حمنة بنت أبي سفيان؟ قال: «أصنع ماذا؟» قالت: تنكحها. قال: «فهل تحلُّ لي...؟» الحديث.

رواه في نفس الموضوع (٤١٦) عن علي بن عبد العزيز، عن حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة به، لكن ظاهره الإرسال.

وقوى الذهبي في التجريد ٢٨٧/٢ أنها عزة.

وقال ابن حجر في الفتح ١٢٢/٩: «وقال أبو موسى: الأشهر فيها عزة».

(ز) وفي اسمها رأى آخر لم أجد من أشار إليه، وهو: زينب بنت أبي سفيان، وهي امرأة عروة بن مسعود الثقفي وإحدى الأربع اللاتي اختارهن من العشرة اللواتي كن تحته عند إسلامه (٢).

٨٦٥/٣٦٨ - روى ذلك البيهقي ١٦٢/٧ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، أنبا شعيب بن حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينب بنت أبي سلمة - وأُمُّها أم سلمة زوج النبي ﷺ - أخبرته أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها أنها قالت: يا رسول الله: أنكح أختي زينب بنت أبي سفيان. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أو تحبين ذلك؟» قالت: قلت: نعم، لست لك بمُخْلِيةٍ، وأحب من شاركني في خير أختي. فقال النبي ﷺ: «إن ذلك لا يحلُّ لي»... الحديث.

وقد سبق الحديث بالإبهام من رواية شعيب عن الزهري.

لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ: بضم الميم، اسم فاعل: أي لم أجدك خاليا من الزوجات غيري، وليس من قولهم امرأة مُخْلِيةٍ، إذا خَلَّتْ من الزوج (٣).

(١) أسد الغابة ٤٢٩/٥.

(٢) ترجمتها في تجريد أسماء الصحابة ٢٧٢/٢، الإصابة ٩٦/٨ (٤٨١)، أسد الغابة ٤٦٨/٥.

(٣) النهاية ٧٤/٢.

٣٦٩- (ب) : حديث مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَدِّهِ حَبَانَ أَمْرَأَتَانِ :
هَاشِمِيَّةٌ وَأَنْصَارِيَّةٌ .

الهاشمية : هند بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب . ذكره ابن مزين .

٨٦٦/٣٦٩- روى هذا الحديث مالك : ك الطلاق، ب: طلاق المريض ٥٧٢/٢ (٤٣) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، قال: كانت عند جدى حبان امرأتان: هاشمية، وأنصارية، فطلق الأنصارية، وهى ترضع، فمرت بها سنة، ثم هلك عنها ولم تحض، فقالت: أنا أرثه، لم أحض. فاخصما إلى عثمان بن عفان، فقاضى لها بالميراث، فلامت الهاشمية عثمان، فقال: هذا عمل ابن عمك، وهو أشار علينا بهذا. يعنى على بن أبى طالب.

رواه الشافعى ٣١٢/٢ عن مالك به.

ورواه ابن أبى شيبة ٢١٠/٥ عن أبى خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.

وروى الشافعى ٣١١/٢، ٣١٢ عن سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عبد الرحمن بن أبى بكر أخبره ؛ أن رجلا من الأنصار يقال له حبانُ بن منقذ طلق امرأته، وهو صحيح، وهى ترضع ابنته... فذكر القصة مطولة، وفيها فتوى على المشار إليها.

البيان

قال ابن حجر فى الإصابة ٢٠٤/٨، ٢٠٥ (١٠٩) « هند بنت ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، زوج حبان بن واسع. قاله أبو عمر. قال: ولما مات فى خلافة عثمان كانت له امرأة أخرى أنصارية طلقها، وهى ترضع، فماتت، فمرت بها سنة ولم تحض، فاخصما إلى عثمان، فقاضى بأنها ترثه مع هند، فلامته هند، فقال: عمل ابن عمك، يعنى علياً، هو أشار بهذا. وهذه القصة ذكرها الزبير بن بكار فى الموفقيات .»

وقال الذهبى فى التجريد ٣١٠/٢ : « ولدت على عهد رسول الله ﷺ، وتزوجها حبان بن

واسع .»

وذكرها ابن الأثير وذكر قصتها فى أسد الغابة ٥٦١/٥، ولم أجد هذا الخبر عند ابن بشكوال.

٣٧٠ - (ط) : حَدِيثُ ابْنَةِ أَبِي جَهْلٍ، الَّتِي أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ^(١) أَنْ يَخْطُبَهَا... الْحَدِيثُ.

اسمها: جُوَيْرِيَّةُ (٢)، أَدْرَكَتِ / النَّبِيَّ ﷺ، وَرَوَتْ عَنْهُ / : «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي» .

٣٧١ - (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : زَوْجِنِي خَالِي قُدَامَةَ بْنِ مَطْعُونِ ابْنَةِ أَخِيهِ عَثْمَانَ

ابْنَ مَطْعُونٍ .

اسمها: زَيْنَبُ . كَذَا فِي سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ .

لم أجد هذا الخبر، وقد سبق في الخبر رقم (٣٦٢) أن هذه القصة لعلى بن أبي طالب، وهناك بيان الاختلاف في اسم ابنة أبي جهل.

٣٧٠/٨٦٧- وأما روايتها لحديث «خير الناس قرني» ؛ فأخرجها الطبراني ٢٤/٢١٠، ٢١١ (٥٤٠) في ترجمة جميلة بنت أبي جهل بن هشام، قال:

حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن عثمان، أبو بحر البكرأوى، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج بنت أبي جهل، عن ابنة أبي جهل ؛ أن النبي ﷺ قال: «خير القرن قرني» .

قال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٠: «رواه الطبراني، وسماها جميلة، ورجاله ثقات، إلا أن زوج ابنت أبي جهل لم أعرفه» .

ثم رواه الطبراني بأطول من ذلك ٢٤/٢٥٨ (٦٥٨) في ترجمة درة بنت أبي لهب، من طريق أحمد بن محمد بن صدقة، عن يحيى بن حكيم المقوم، عن البكرأوى، عن شعبة، عن سماك ابن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن رجل، عن زوج بنت أبي جهل، عن بنت أبي جهل. قال الطبراني: «وهم شعبة في إسناد هذا الحديث» .

وقد ذكر الهيثمي في المجمع ١٠/٢٠ هذا الحديث عن بنت أبي لهب (لا عن بنت أبي جهل) وقال: «رواه الطبراني وفيه من لم يُسَمَّ» .

٣٧١/٨٦٨- روى هذا الحديث الدارقطني ٣/٢٣٠ قال:

نا أحمد بن محمد بن زياد، نا عبد الكريم بن الهيثم، نا عبید بن يعیش، نا يونس بن بكير، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: زوجني خالي قدامة بن مطعون بنت أخيه عثمان ابن مطعون، فدخل المغيرة بن شعبة على أمها، فأرغبها في المال، وخطبها إليها، فرفع شأنها إلى النبي ﷺ... الحديث في نزاعها من ابن عمر، وتزوجها للمغيرة بن شعبة.

(١) في «ز»: ابن عمها . (٢) في «ز»: جويرة .

٣٧٢- (خ) : حَدِيثُ نَافِعٍ : تَزَوَّجَ ابْنُ عُمَرَ بِنْتَ خَالِهِ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ ، فَقَالَتْ أُمُّهَا : بِنْتِي تَكْرَهُ ذَلِكَ . فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا .
البنت اسمها : زينب . وأمها : خوالة بنت حكيم بن أمية .

قال الدارقطني: لم يسمعه محمد بن إسحاق من نافع، وإنما سمعه من عمر بن حسين عنه، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد عنه، وتابعه محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمر بن حسين.

رواه ابن بشكوال ٨٠٧/٢ (٢٩٢) بسنده إلى علي بن عبد العزيز، عن عبيد بن يعيش الكوفي به.

وروى ابن ماجه: ك: النكاح، ب: نكاح الصغار يزوجهن غير الآباء ٦٠٤/١ (١٨٧٨) عن الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، والدارقطني ٢٣٠/٣ بسنده إلى علي بن محمد بن معاوية، كلاهما عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر، أنه حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنة له، قال ابن عمر: فزوجه خالي قدامة، وهو عمها، ولم يشاورها، وذلك بعد ما هلك أبوها، فكرهت نكاحه وأحببت الجارية أن يزوجه المغيرة بن شعبة، فزوجه إياه.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٨١/٢: « هذا إسناد ضعيف موقوف، عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، متفق على تضعيفه ».
انظر البيان وبقية تخريج الحديث في الخبر التالي (٣٧٢).

٣٧٢ / ٨٦٩ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٢٠ (٢٣٦) قال:

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عمر بن حنين (كذا، والصواب حسين، تصغير حسن) عن نافع، أن ابن عمر تزوج بنت خاله عثمان بن مظعون، قال: وذهبت أمها إلى النبي ﷺ، فقالت: إن ابنتي تكره ذلك. فأمره النبي ﷺ أن يفارقها وقال: « لا تنكحوا الأيامى حتى تستأمروهن، فإذا سكتن فهو إذنهن، فتزوجها بعد عبد الله المغيرة بن شعبة ».

هذا سند ظاهره الإرسال، لكنه متصل، رواه نافع عن ابن عمر.

رواه الحاكم ١٦٧/٢ - وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي - عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، والدارقطني ٢٢٩/٣ عن أبي محمد بن صاعد، والبيهقي ١٢١/٧ بسنده إلى أبي العباس الأصم، كلاهما عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم

المصرى، عن ابن أبي قُدَيْك - واسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم - عن ابن أبي ذئب - واسمه محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة - عن عمر بن حسين، عن نافع، عن ابن عمر، وفي رواية البيهقي: عن نافع أن ابن عمر.

قال الدارقطني: « ورواه الوليد بن مسلم ، وصدقة بن عبد الله، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، مختصرا مرسلا، وابن أبي ذئب لم يسمع من نافع، وإنما رواه عن عمر بن حسين عنه ».

البيان

بنت عثمان بن مظعون اسمها: زينب بنت عثمان بن مظعون الجمحية^(١).

٨٧٠/٣٧٢ - روى ذلك الدارقطني ٢٣٠/٣، ٢٣١ قال:

نا أبو عبد، نا عبيد الله بن سعيد، نا عمي، نا عبد العزيز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع، أنه قال: تزوج عبد الله بن عمر زينب بنت عثمان بن مظعون بعد وفاة أبيها، وزوجه إياها قدامة بن مظعون، فأرغبهم المغيرة بن شعبة في الصداق، فقالت أم الجارية للجارية: لا تجيزي. فكرهت النكاح، وأعلنت رسول الله ﷺ ذلك هي وأمها، فرد نكاحها رسول الله ﷺ، فنكحها المغيرة بن شعبة.

أبو عبد سماه الخطيب أبا عبيد علي بن حسين بن حرب، وعبيد الله بن سعيد صوابه عبيد الله ابن سعد، وعمه هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

رواه الخطيب ص ٥٢٠، ٥٢١ (٢٣٦) عن أبي بكر محمد بن عبد الملك القرشي، عن علي ابن عمر الحافظ الدارقطني، عن أبي عبيد وهو علي بن حسين بن حرب القاضي، عن عبد الله بن سعيد (كذا والصواب سعد) وهو ابن أخي يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عمه يعقوب، عن عبدالعزیز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع به.

ورواه ابن بشكوال ٨٠٧/٢، ٨٠٨ (٢٩٢) بسنده إلى طاهر بن عبد الله الطبري، عن الدارقطني به.

وأما هي: خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة، السلمية، يقال: كنيها أم شريك، ويقال لها: خويلة بالتصغير، صحابية صالحة فاضلة، وهي من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، وهي امرأة عثمان بن مظعون^(٢).

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧٣/٢، الإصابة ٩٧/٨ (٤٨٩)، أسد الغابة ٥/٥٧٠.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٦٤/٢، تهذيب التهذيب ١٢/٤٤٣، ٤٤٤، الإصابة ٨/٦٩، ٧٠ (٣٦٠)، أسد

الغابة ٥/٤٤٣ - ٤٤٥.

٣٧٣- (خ) : حَدِيثُ أُمِّ الرَّبِيعِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسَلِّمَةَ يَنْظُرُ إِلَى جَارِيَةٍ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ نَظْرًا شَدِيدًا... الْحَدِيثُ فِي النَّظَرِ إِلَى الْخَطُوبَةِ.

هي : نُبَيْتَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ ، يعني (١) بضم الراء المثلثة ، وفتح (٢) الموحدة ، ثم مشاة من تحت ، ثم مشاة من فوق .

(و) : هذا قول أكثر العلماء فيها. كذا قاله أبو موسى الأصفهاني، وقال: وذكرها أبو نعيم وابن منده : بالباء الموحدة في أولها ، وفي آخرها نون . وقال علي بن المديني: نُبَيْتَةُ ، أولها نون . وقيل : نُبَيْهَةٌ ، بالهاء في آخرها .

٣٧٢/٨٧١- روى ذلك الدارقطني ٣/٢٣٠ قال:

قريء على أبي محمد بن سعد وأنا أسمع، حدثكم عبيد الله بن سعد الزهري، نا عمي، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمر بن حسين، مولى آل حاطب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: توفي عثمان بن مظعون وترك بنتاً له من خولة بنت حكيم، فأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون، وهما خالاي، فخطبتُ إلى قدامة بنت عثمان فزوّجنيها، فدخل المغيرة إلى أمها، فأرغبها في المال، فحطتُ إليه، وحطتُ الجارية إلى هوى أمها... الحديث في نزعها من ابن عمر، وتزويجها المغيرة ابن شعبة.

رواه البيهقي ٧/١٢٠ عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، والخطيب ص ٥٢١ (٢٣٦) عن القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، كلاهما عن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني به. ورواه البيهقي ٧/١١٣ بسنده إلى أبي خثيمة، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه به.

٣٧٣/ ٨٧٢- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٣ (٢٤) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر وأبو الحسن بشرى بن عبد الله الرومي، قالوا: أخبرنا أبو جعفر محمد ابن جعفر بن الهيثم الأنباري، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام، حدثنا عبد الله بن عمرو الجمال، حدثنا إبراهيم بن جعفر، حدثتني أم الربيع ابنة عبد الرحمن بن محمد، قالت: رأيت محمد ابن مسلمة ينظر إلى جارية من جوارى الأنصار نظراً شديداً، فقلت له: ما أشد نظرك ! قال: سمعت رسول الله ﷺ: « إذا قذف الله في قلب أحدكم خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها» .

أم الربيع بنت عبد الرحمن بن محمد لم أجد من ترجم لهما، وإبراهيم بن جعفر إن كان هو

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » . (٢) زاد في « ز » : الباء .

٣٧٤- (ب) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ (١) : مَرَّ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، وَهُوَ يَطَّالِعُ (٢) امْرَأَةً مِنْ بَنِي النَّجَّارِ . . . الحديث .
هي : ثُبَيْتَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ ، كما في مُصَنَّفِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ . وقال ابن المدِينِي : أول اسمها / نون . حكاها ابن مأكولا عنه .

الحارثي الأنصاري فقد قال أبو حاتم: « هو صالح » (٣) . وإن كان غيره فلم أجد من ترجم له .
انظر البيان عقب الخبر التالي .

٨٧٣/٣٧٤ - روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٥٨/٦ (١٠٣٣٨) قال :

عن يحيى بن العلاء، عن الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن سليمان، عن سهل بن أبي حثمة قال: مرّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمة، وهو يطالع جارية من بني النجار، فقالوا: سبحان الله! لو فعل هذا بعض شبابنا رأيناه قبيحاً، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة، فلا بأس بأن ينظر إليها » .

هذا إسناد ضعيف جداً، يحيى بن العلاء البجلي الرازي، رُمي بالوضع، وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن .

رواه الطبراني ٢٢٣/١٩ (٤٩٩)، وابن بشكوال ٧٢٣/٢ (٢٥٧) بسنده إلى ابن الأعرابي، كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم الدبّري، عن عبد الرزاق، لكن فيه: « عن محمد بن عثمان » بدل « عن محمد بن سليمان » . قال الطبراني: « هكذا قال يحيى بن العلاء: عن الحجاج، عن محمد بن عثمان » .

وقد توبع يحيى بن العلاء على روايته عن الحجاج:

فرواه ابن أبي شيبة ٣٥٦/٤، وابن ماجه من طريقه: ك: النكاح، ب: النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها ٥٩٩/١ (١٨٦٤)، والطبراني (عن عبيد بن غنام عنه) ٢٢٤/١٩ (٥٠٠) عن حفص ابن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة، قال: خطبتُ امرأة، فجعلت أتخبأ لها، حتى نظرت إليها، فقيل لي: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ... الحديث

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٧٤/٢: « هذا إسناد فيه حجاج وهو ابن أرطاة الكوفي، ضعيف ومدلس، وقد رواه بالنعنة » .

(١) في « ز » : حثمة .

(٢) في « ز » : مطالع .

(٣) الجرح والتعديل ٩١/٢ .

ورواه أحمد ٤٩٣/٣ عن يزيد بن هارون، عن حجاج بن أرطأة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة، قال: رأيتُ محمد بن مسلمة يطارد امرأة يبصره... الحديث.

ورواه الطيالسي ص ١٦٤ (١١٨٦) عن حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن محمد بن أبي سهل، عن أبيه قال: رأيتُ محمد بن مسلمة يطالع امرأة من فوق إجارٍ، ينظر إليها... الحديث.

وسألتني في البيان رواية الطبراني عن حماد بن سلمة، وفيها: الحجاج، عن محمد بن سهل ابن حنيف، عن أبيه. وعُقِبَ عليها الطبراني بقوله: « هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف فيه الناس ».

ورواه الطبراني ٢٢٥/١٩ (٥٠٣) بسنده إلى عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطأة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه، قال: كنتُ قاعداً مع محمد بن مسلمة الأنصاري في داره، فرأى جارية من الأنصار، فطرَدَها يبصره... الحديث.

قال الطبراني: « هكذا رواه عبد الواحد بن زيد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة عن أبيه ».

ورواه أحمد ٢٢٦/٤ عن وكيع، عن ثور، عن رجل من أهل البصرة، عن محمد بن مسلمة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « إذا قذف الله عز وجل في قلب امرئٍ خطبةً امرأة فلا بأس أن ينظر إليها ».

قال البيهقي ٨٥/٧: « هذا الحديث إسناده مختلف فيه، ومداره على الحجاج بن أرطأة ».

البيان

المرأة هي: ثبيته - ضبطه ابن ماكولا بئاء معجمة مثلثة في أوله وبعدها باء مفتوحة معجمة بواحدة، وبعدها ياء ساكنة معجمة بائنين من تحتها وتاء مفتوحة معجمة بائنتين من فوقها - بنت الضحاك بن خليفة. وضبطه ابن المديني - فيما حكاه عنه ابن ماكولا - بنون في أوله وبعدها باء موحدة ثم ياء تحتانية مثناة ثم تاء فوقانية مثناة. وذكر النووي في الإشارات أن « ثبيته » قول أكثر العلماء، وقال: وذكرها أبو نعيم وابن منده بالباء الموحدة في أولها وآخرها نون... وقيل: نبيهة، بالهاء في آخرها.

قال ابن عبد البر: ولدت على عهد رسول الله ﷺ. وقال الذهبي: لا تثبت لها صحبة. وذكرها ابن حجر في القسم الثاني^(١).

(١) الإكمال لابن ماكولا ١/١٨٥، ١٨٦، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٠، ٢٥٣، الإصابة ٨/١٣٦، (٢١٣)، الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة ص ٥٥٤.

٨٧٤/٣٧٤ - روى ذلك ابن أبي شيبة ٣٥٦/٤، ٣٥٧ قال:

حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد نبيته بنت الضحاك وهي على إنجار من أناجير المدينة يبصره، فقلت: أتفعل هذا؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذ ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها».

في الإسناد حجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن، وفيه محمد بن سليمان بن أبي حثمة، وثقه ابن حجاج، وقال ابن حجر: مقبول.

رواه سعيد بن منصور ١٤٦/١ (٥١٩) عن أبي شهاب الخنط عبد ربه بن نافع، والطحاوي ١٣/٣، ١٤ بسنده إلى أبي شهاب الخنط، والبيهقي ٨٥/٧ بسنده إلى أبي شهاب، وأحمد ٢٢٥/٤ عن محمد بن جعفر غندر، وعن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وبسنده إلى عباد بن العوام، والطبراني ٢٢٤/١٩ (٥٠١) بسنده إلى يزيد بن هارون، ٢٢٥، ٢٢٦ (٥٠٤) بسنده إلى أبي معاوية (٥٠٥) بسنده إلى حماء بن سلمة، والخطيب ص ٤٣، ٤٤ (٢٤) بسنده إلى أبي معاوية وإلى أبي شهاب الخنط، وابن بشكوال ٧٢٣/٢، ٧٢٤ (٢٥٧) بسنده إلى أبي شهاب وعبدالواحد بن زياد، جميعا عن الحجاج بن أرطاة به، وفي حديث أبي معاوية عند الطبراني والخطيب: عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، وفي حديث حماد ابن سلمة عند الطبراني: عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه، وفي حديث عبد الواحد بن زياد - عند ابن بشكوال - : عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

قال الطبراني: «والصواب عندي - والله أعلم - ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون، عن الحجاج عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة».

قلت: وحديث سعيد بن منصور عن أبي شهاب موقوف.

ورواه ابن حبان ١٣٩/٦ (٤٠٣١) عن أبي يعلى الموصلي، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن محمد بن خازم، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد ابنة الضحاك على إنجار من أناجير المدينة... فذكره.

كما رواه الحاكم ٤٣٤/٣ عن أبي بكر بن بالوية، والطبراني ٢٢٥/١٩ (٥٠٢)، كلاهما عن عبد الله بن أحمد بن حنبل - زاد الحاكم: عن أبيه - عن عبد الله بن موسى بن شيبة الأنصاري، عن إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة الأنصاري، عن عمه سهل بن أبي حثمة الأنصاري، قال: كنت جالسا مع محمد بن مسلمة، فمرت بنت الضحاك بن خليفة فجعل يطاردها... الحديث.

٣٧٥ - (ع) : حَدِيثُ الْبَرَاءِ : لَقِيتُ خَالِي مَعَهُ رَأْيَةً، فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَقْتُلَهُ . وَفِي بَعْضِ طَرَفِهِ : لَقِيتُ عَمِّي .
(خ) : فِي بَعْضِ طَرَفِهِ : لَقِيتُ عَمِّي الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو .

واقصر (ب) على الطريق التي فيها ذكر عمه (١) ، وقال: هو الحارث بن عمرو ذكره ابن أبي خيثمة . وجاء (٢) أنه أبو بردة هاني بن نيار . ذكره الترمذي والنسائي . وجاء أنه أبو قرّة جد معاوية بن قرّة (٣) . ذكره النسائي .

(ط) : فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَمِّي ، وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو . وَفِي بَعْضِهَا : خَالِي . [٣٣٥/أ]
ثم روى عن البراء : كان اسم خالي قليلا، فسماه النبي ﷺ كثيرا، ثم روى حديث الأضحية، وفيه (٤) ذكر أبي بردة / بن نيار خال البراء . [خ/٧ب]

وأما المتزوج، فذكر الثلاثة أنه قيل : إنه منظور بن زبّان بن سيّار بن عمرو الفزاري . زاد (ب) : أنه ذكره كذلك المفضل بن غسان (٥) ، وحكاه عبد الغني والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» .

(ط) : لم يؤيد المفضل قوله بدليل .

(و) : زبّان : بفتح الزاي وتشديد الموحدة .

قال الحاكم: « هذا حديث غريب، وإبراهيم بن صرمة ليس من شرط هذا الكتاب» .

قال الذهبي: « ضَعَفَهُ الدارقطني وقال أبو حاتم: شيخ» .

الإجمار: بكسر الهمزة وتشديد الجيم: السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط عنه، والإجمار - بالنون - لغة فيه، والجمع الأجاجير، والأناجير (٦) .

٨٧٥/٣٧٥ - روى هذا الحديث النسائي: ك: النكاح، ب: نكاح ما نكح الآباء ١٠٩/٦ :

أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن السدي، عن عدى بن ثابت، عن البراء، قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ قال:

(١) هذا القول وهم من المصنف رحمه الله تعالى، كما سيأتي في التخريج .

(٢) قوله: «جد معاوية بن قرّة» ساقط من «ز» .

(٣) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٤) النهاية ٢٦/١ .

(٥) في «خ»: عتيان .

(٦) في «ز»: في .

أرسلنا رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، أن أضرب عنقه أو أقتله .
أبو نُعَيْمٍ هو الفضل بن دُكَيْنٍ، والسُدِّيُّ هو الكبير، واسمه إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق
له أوهام، والإسناد حسن لأجله.

رواه ابن ماجة: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه من بعده ٨٦٩/٢ (٢٠٦٧) بسنده إلى
أشعث بن سَوَّارٍ، وابن أبي شيبة ١٠٤/١٠، ١٠٥ (٨٩١٦) بسنده إلى السُدِّيِّ، والطحاوي ١٤٨/٣
بسنده إلى السُدِّيِّ، وابن حبان ١٦٥/٦ (٤١٠٠) بسنده إلى السُدِّيِّ، والدارقطني ١٩٦/٣ بسنده
إلى أشعث بن سَوَّارٍ، والحاكم ١٩١/٢ بسنده إلى السُدِّيِّ، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم
يخرجاه» ووافقه الذهبي، والخطيب ص ٤٦٩ (٢١٨) بسنده إلى السُدِّيِّ، وابن بشكوال ١٩٨/١ (٥٠)
بسنده إلى السُدِّيِّ كلاهما عن عَدِيٍّ بن ثابت، عن البراء بن عازب به، وفي بعض الروايات أن
الرجل من بنى تميم.

ورواه الطحاوي ١٥٠/٣ بسنده إلى جابر الجعفي، وأحمد ٢٩٥/٤ بسنده إلى عدى بن
ثابت، كلاهما عن يزيد بن البراء، عن أبيه به.
وفي بعض الروايات: «لقيت عمي».

٨٧٦/ ٣٧٥ - روى ذلك أبو داود: ك: الحدود، ب: الرجل يزني بحريمه ١٥٧/٤ (٤٤٥٧) قال:
حدثنا عمرو بن قُسيطِ الرُّقِيِّ، ثنا عُبَيْدُ الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدى بن
ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لَقَيْتُ عَمِّي، ومعه راية، فقلتُ له: أين تريد؟ قال: بعثني
رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه، وأخذ ماله.
هذا إسناد حسن، عمرو بن قُسيطِ الرُّقِيِّ، ويزيد بن البراء صدوقان.

رواه النسائي: ك: النكاح، ب: نكاح ما نكح الآباء ١٠٩/٦، ١١٠ بسنده إلى عبد الله بن
جعفر، والبيهقي ١٦٢/٧ بسنده إلى عبيد بن جناد الحلبي، والخطيب ص ٤٦٩ (٢١٨) بسنده إلى
عمرو بن قُسيطِ، وابن بشكوال ١٩٧/١ (٥٠) بسنده إلى عبيد بن جناد، جميعا عن عبيد الله بن
عمرو الأسدي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدى بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه به.

ورواه عبد الرزاق ٢٧١/٦، ٢٧٢ (١٠٨٠٤)، ومن طريقه: أحمد ٢٩٧/٤، والنسائي (٢) في
الكبرى ك: الرجم، وابن بشكوال (٣) ١٩٧/١ (٥٠) عن معمر، عن أشعث بن سَوَّارٍ، عن عدى بن
ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه به.

(١) قول المصنف «واقصر (ب) على الطريق التي فيها ذكر عمه» وهم منه رحمه الله تعالى .
(٢) عزاه المزني في التحفة ١٢٨/١١ إليه .
(٣) من نفس طريق النسائي .

وقد رواه البراء من غير تحديد من لقيه:

روى ذلك أحمد ٢/٢٩٢، والحاكم ٢/١٩١ من طريقه، وعزه المزى فى التحفة ١١/١٢٨

إلى النسائي فى الكبرى: ك: الرجم، عن يحيى بن حكيم، كلاهما عن محمد بن جعفر، عن
شعبة، عن الربيع بن الرُّكَيْنِ بن الربيع بن عُمَيْلَةَ، عن عدى بن ثابت، عن البراء، قال: مرُّ بنا
ناس ينطلقون، فقلنا: أين تذهبون؟ قالوا: بعثنا رسول الله ﷺ إلى رجل يأتي امرأة أبيه أن يقتله.

وروى أبو داود: ك: الحدود، ب: الرجل يزنى بحرمة ٤/١٥٧ (٤٤٥٦) بسنده إلى خالد بن
عبيد الله، وعزا المزى فى التحفة ١١/١٢٨ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى أبى
زَيْدٍ عَيْثَرِ بن القاسم، ك: النكاح، بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، والطحاوى ٣/١٤٩ بسنده إلى
أبى بكر بن عياش، والدارقطنى ٣/١٩٦ بسنده إلى صالح بن عمر، والحاكم ٢/١٩٢ بسنده إلى
أسباط بن محمد، وسكت عنه، وقال الذهبى: إسناده مليح، وأعادته ٤/٣٥٧ وسكت عنه، وقال
الذهبي: صحيح، وأحمد ٤/٢٩٥ عن أسباط بن محمد، وبسنده إلى أبى بكر بن عياش، ٢٩٧
بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، جميعا عن مطرف بن طريف، عن أبى الجهم سليمان بن الجهم،
عن البراء بن عازب، قال: بيِّنا أنا أطوف على إبل لى ضَلَّتْ، إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء،
فجعل الأعراب يطيفون بى لمنزلتى من رسول الله ﷺ، إذ أتوا قُبَّةً، فاستخرجوا منها رجلا،
فضربوا عنقه، فسألت عنه، فقالوا: إنه عرسٌ بامرأة أبيه.

وحديث جرير بن عبد الحميد مختصر جدا.

البيان

قيل: الرجل الذى لقيه البراء ومعه راية هو: الحارث بن عمرو الأنصارى، عمّ البراء، وقيل:
خاله^(١).

٨٧٧/٣٧٥ - فمن قال: إنه خاله احتج بما رواه ابن ماجه: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه
من بعده ٢/٨٦٩ (٢٦٠٧) قال:

حدثنا إسماعيل بن موسى، ثنا هُشَيْمٌ، عن أشعث، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب،
قال: مرُّ بى خالى الحارث بن عمرو، وقد عقد له النبى ﷺ لواءً، فقلت له: أين تريد؟ قال: بعثنى
رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، فأمرنى أن أضرب عنقه.

أشعث هو ابن سوار الكندى، ضعيف، والإسناد ضعيف لأجله، وإسماعيل بن موسى الفزارى
صدوق يخطئ روى بالرفض.

٨٧٨/٣٧٥ - ومن قال: إنه عمه احتج بما رواه سعيد بن منصور ١/٢٣٥ (٩٤٢) قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٠٥، الإصابة ١/٢٩٨ (١٤٥٣)، أسد الغابة ١/٣٤٠.

.....
نا هُشِيمٌ، أنا أشعث بن سَوَّارٍ، عن عَدَىِّ بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بي عمِّي
الحارثُ بن عمرو، وقد عقد له النبي ﷺ لواءً... الحديث.

رواه أحمد ٤/٢٩٢، والخطيب ٤/٤٦٩ (٢١٨) بسنده إلى سعيد بن منصور، وأحمد بن
حنبل، عن هشيم به.

ورواه الطحاوي ٣/١٤٨ بسنده إلى سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن هشيم به، لكن لم يقل
عمي، بل قال: مرَّ بي الحارث بن عمرو، ومعه لواء...».

وقد مرت رواية أشعث بن سَوَّارٍ بالإبهام، وفيها « لقيت عمي » مما يظهر معه أن أكثر
الروايات على أن عمَّ البراء هو الحارث بن عمرو، وليس خاله.
وإنما خاله هو أبو بردة هانئ بن نيار^(١).

٨٧٩/٣٧٥- روى ذلك الترمذي: ك: الأحكام، ب: ما جاء فيمن يتزوج امرأة أبيه
٥٩٨/٤ (١٣٧٣) قال:

حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن عدى بن ثابت، عن البراء
قال: مرَّ بي خالي أبو بردة بن نيار، ومعه لواء، فقلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى
رجل تزوج امرأة أبيه أن آتية برأسه.

قال الترمذي: « حسن غريب ».

قلت: فيه أشعث بن سَوَّارٍ، وقد سبق بيان حاله.

رواه ابن بشكوال ١/١٩٩ (٥٠) بسنده إلى الترمذي به.

ورواه الطحاوي ٣/١٤٨ بسنده إلى يوسف بن مَنَازِل، وأبي سعيد الأشج، عن حفص بن
غياث.

وقد مر حديث حفص بن غياث عن أشعث بالإبهام، وفيه: « لقيت خالي ».

وقد تكون القصة تعددت، فمرة كان اللواء لعمه الحارث بن عمرو، ومرة كان لخاله أبي بردة
ابن نيار.».

وقد تكون القصة واحدة، وكان عمه وخاله معا في هذا البعث، ويؤيد ذلك الروايتان
الأخيرتان في الإبهام، ففيهما « مر بنا ناس » و « أقبل ركب وفوارس ».

وقد جاء أن الذي بعثه رسول الله ﷺ هو: أبو قرة جدُّ معاوية واسمه: إياس بن هلال بن

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٥٣).

رياب بن عبد الله المزني، له ولولده صحبة (١).

٨٨٠/٣٧٥ - عزاه المزني في التحفة ٢٨٢/٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم :

عن العباس بن محمد، عن يوسف بن منازل، عن عبد الله بن إدريس، عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه، أن النبي ﷺ بعث أباه - جدّ معاوية - إلى رجل عرس بامرأة أبيه، وخمس ماله.

هذا إسناد حسن، فيه خالد بن أبي كريمة، صدوق يخطئ ويرسل.

رواه ابن بشكوال ١٩٩/١ (٥٠) بسنده إلى النسائي به.

وقد رواه ابن ماجه: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه من بعده ٨٦٩/٣ (٢٦٠٨) عن محمد بن عبد الرحمن بن علي الجعفي، ابن أخي حسين الجعفي، عن يوسف بن منازل التميمي، عن عبد الله بن إدريس، عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه، أن أضرب عنقه، وأصفي ماله.

كذا هو عند ابن ماجه، وفي مصباح الزجاجة للبوصيري ٣٢٤/٢ وقال: « هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات ».

وقد عزا المزني في التحفة ٢٨٢/٨ وابن حجر في الإصابة ٩٣/١ هذا الحديث إلى ابن ماجه بهذا الإسناد، لكن بنص ما عند النسائي، فإله أعلم.

ورواه الطحاوي ١٥٠/٣ عن محمد بن علي داود، وفهد، ومحمد بن الورد، عن يوسف بن منازل به، بلفظ « أن النبي ﷺ بعث جده معاوية » (كذا).

ورواه الدارقطني ٢٠٠/٣ بسنده إلى عبد الله بن الواح اللؤلؤي، وإلى أبي بكر السعدي سلمة بن حفص، كلاهما عن عبد الله بن إدريس به، بلفظ « أن النبي ﷺ بعث إلى رجل... » ولم يحدد المبعوث.

وأما الرجل الذي تزوج امرأة أبيه فهو: منظور بن زبّان - بفتح الزاي وتشديد الموحدة - ابن سيار بن عمرو، الفزاري (٢).

٨٨١/٣٧٥ - قال الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٤٧٠، ٤٧١ (٢١٨):

أخبرني أبو محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن العلامي، قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٩١/١، الإصابة ٩٣/١ (٣٨٥).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٩٦/٢، الإصابة ١٤١/٦، ١٤٢ (٨٢٣٠)، أسد الغابة ٤٢٠/٤.

٣٧٦- (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ السَّلْمِيِّ : الَّذِي خَطَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمَامَهُ .

هو : عَبَادُ بْنُ شَيْبَانَ ^(١) بن إبراهيم السلمى .

الحديث الذى حدث به البراء، أنه قال: لَقِيتُ خَالِي وَمَعَهُ الْحَرْبَةُ، فَقَالَ: بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه. هو: مَنْظُورُ بْنُ زَبَانَ بْنِ سَيَّارٍ.

رواه ابن بشكوال ١/٢٠٠ (٥١) بسنده إلى الدارقطنى، عن أبى بكر الشافعى به .

عزاه ابن حجر فى الإصابة ١٤١/٦ إلى الدارقطنى، وعبد الغنى بن سعيد فى «المشبهة» عن الفضل العلائى ^(٢) وهو الفضل بن غسان بن الفضل العلائى .

وروى عبد الرزاق ٧/١٦٣ (١٢٦٢٥) عن ابن جريج، قال: قال عكرمة مولى ابن عباس: «فرق الإسلام بين أربع وبين أبناء بعولتهن... إلى أن قال: ومُلَيْكَةُ بنت خارجة بن سِنَانِ بن أبى حارثة، كانت عند زَبَانَ بن سِنَانِ، فخلف عليها منظور بن زَبَانَ بن سِنَانِ...» .

٣٧٦/٨٨٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: النكاح، ب: فى خطبة النكاح ٢/٢٣٩ (٢١٢٠) قال:

حدثنا محمد بن بشار، ثنا بَدَلُ بْنُ الْمُحَرَّبِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَخِي شُعَيْبِ الرَّازِى، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَأَنْكَحْنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَهَّدَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه إسماعيل بن إبراهيم مجهول، وفيه العلاء الرازى وثقه ابن حبان، وقال الذهبى ^(٣): لا يعرف، تفرد عنه شعبة، وقال ابن حجر: مقبول.

وأمامة هى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، نسبت إلى جدها على الصحيح، وقيل: هى بنت عبد المطلب، وهى عمه رسول الله ﷺ، ويقال لها: أميمة .

رواه البيهقى ٧/١٤٧ بسنده إلى بُنْدَارِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ، وَإِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الزُّجَاجِ، كِلَاهِمَا عَنْ بَدَلِ بْنِ الْمُحَرَّبِ، عَنِ شُعْبَةَ بِهِ، وَفِي حَدِيثِ الزُّجَاجِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

البيان

هذا الرجل هو: عَبَادُ بْنُ شَيْبَانَ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ، حَلِيفُ قَرِيشٍ، وَيُقَالُ: حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَقِيلَ: هُوَ شَيْبَانُ السَّلْمِيِّ وَالِدُ عَبَادٍ، وَالسَّرُّ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ هُوَ الْاِخْتِلَافُ فِي مَرْجِعِ الضَّمِيرِ فِي

(١) فى «ز»: سنان .

(٢) تصحفت فى الأصل إلى «المفضل الغلانى» .

(٣) فى الميزان (١٠٧/٣) .

قوله « عن جده » الآتي بعد في الرواية (١).

٨٨٣/٣٧٦ - قال المزى في التحفة ١٢٤/١١: رواه أبو علي بن السكن:

عن عبد الملك بن عبد الرحمن بن محمد البغوى، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يزيد بن عيَّاض، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: « ألا أنكِحك أميمة بنت ربيعة بن الحارث - يعني ابن عبد المطلب؟ - ». قلت: بلى يارسول الله. قال: « قد أنكِحتك ». ولم يتشهد.

هذا إسناد ضعيف، فيه يزيد بن عيَّاض بن جعدبة، متروك، وكذبه مالك وغيره، وإسماعيل ابن إبراهيم مجهول..

عزاه ابن حجر في الإصابة ٢٤/٤ إلى ابن منده من طريق أبي العلاء، عن إسحاق بن عبد الله، عن إسماعيل بن إبراهيم به.

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٥٤/٤ من رواية يحيى بن العلاء - وكان ضعيف الحديث - عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده قال: خطبتُ إلى النبي ﷺ أميمة بنت عبد المطلب، فأنكِحنيها.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢١٧/٣ إلى ابن قانع، من طريق حفص بن عمر، عن يحيى بن العلاء به.

وقد غلط بعضهم، فجعلها أمامة بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ، فرواه البيهقي ١٤٧/٧ بسنده إلى أحمد بن فارس، عن البخارى، عن محمد بن عقبة السدوسى، عن حفص بن عمر بن عامر السلمى، عن إبراهيم بن إسماعيل بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده، قال خطبتُ إلى النبي ﷺ عمته، فأنكِحتى ولم يتشهد.

وقوله « عن جده » من أعاد الضمير إلى إبراهيم جعل القصة لشيبان - وهذا كلام ابن أبي حاتم وغيره - ومن أعاد الضمير إلى إسماعيل، فقد جعل القصة والصحة لعباد.

(١) انظر الجرح والتعديل ٣٥٤/٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٦٠/١، الإصابة ٢١٦/٣، ٢١٧ (٣٦٣٩)، ٢٤/٤ (٤٤٥٨).

٣٧٧- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ شَهَابٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ / أَنَّ نِسَاءً كُنَّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمْنَ بِأَرْضِهِنَّ ، وَهُنَّ غَيْرُ مَهَاجِرَاتٍ ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمُوا (١) كُفَّارٌ ، مِنْهُنَّ : بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، وَكَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهَرَبَ زَوْجُهَا . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثُ بَطُولَهُ . وَفِيهِ : وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ ، حَتَّى (٢) أَسْلَمَ ، وَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ .

اسم المرأة : عاتكة . كذا في مصنف عبد الرزاق . وقيل : فاختة . ذكره ابن السكن .

٨٨٤/٣٧٧ - روى هذا الحديث مالك : ك : النكاح ، ب : نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله
٥٤٤ ، ٥٤٣/٢ (٤٤) قال :

عن ابن شهاب ، أنه بلغه أن نساءً كنَّ في عهد رسول الله ﷺ يُسَلِّمْنَ بِأَرْضِهِنَّ ، وَهُنَّ غَيْرُ مَهَاجِرَاتٍ ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمْنَ كُفَّارًا ، مِنْهُنَّ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، وَكَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَهَرَبَ زَوْجُهَا صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ عَمِّهِ وَهَبَ بْنَ عُمَيْرٍ يَرُدُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَانًا لَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ رَضِيَ امْرَأَةً قَبْلَهُ ، وَإِلَّا سَيَّرَهُ شَهْرَيْنِ . . . الْحَدِيثُ فِي قَدُومِ صَفْوَانَ ، وَشَهُودِهِ حَنِينًا وَالطَّائِفِ وَهُوَ كَافِرٌ ، وَامْرَأَتِهِ مُسْلِمَةٌ ، إِلَى قَوْلِهِ :

ولم يفرق رسول الله ﷺ بينه وبين امرأته ، حتى أسلم صفوان ، واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح .

قال ابن عبد البر : لا أعلمه يتصل من وجه صحيح ، وهو حديث مشهور مغلوم عند أهل السير ، وابن شهاب إمام أهلها ، وشهرة هذا الحديث أقوى من إسناده إن شاء الله .

رواه البيهقي ١٨٦/٧ ، ١٨٧ بسنده إلى ابن بكير ، وابن بشكوال ٨٠٣/٢ (٢٩٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي ، كلاهما عن مالك به .

وروى الشافعي ٢٥٧/٢ ، ٢٥٨ عن مالك عن ابن شهاب ، أن صفوان بن أمية هرب من الإسلام ، ثم جاء إلى النبي ﷺ وشهد حنينًا والطائف مشركًا ، وامرأته مسلمة ، واستقر على النكاح . قال ابن شهاب : وكان بين إسلام صفوان وامرأته نحو من شهرين .

اليان

اسم المرأة : عاتكة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية ، أخت خالد بن الوليد ، وكانت تحت صفوان بن أمية مع خمس أخريات ، فلما أسلم طلق واحدة ، وفرق الإسلام بينه وبين أخرى ، كان

(١) كذا هو في الأصول الثلاثة وهو صحيح . (٢) في ١ : هـ : حين .

أبوه تزوجها فخلف هو عليها، ثم طلق عاتكة هذه في خلافة عمر بن الخطاب (١).

٨٨٥/٣٧٧ - روى ذلك عبد الرزاق ١٦٩/٧، ١٧٠ (١٢٦٤٦) قال:

عن معمر، عن الزهري، أنه بلغه أن نساءً في عهد النبي ﷺ كن أسلمن بأرضهن غير مهاجرات، وأزواجهن حين أسلمن كفار، منهن عاتكة ابنة الوليد بن المغيرة، كانت تحت صفوان ابن أمية، فأسلمت يوم الفتح بمكة... الحديث كما سبق في الإبهام.

رواه ابن بشكوال ٨٠٤/٢ (٢٩٠) بسنده إلى الدبري، عن عبد الرزاق به.

وروى عبد الرزاق ١٦٣/٧، ١٦٤ (١٢٦٢٥) عن ابن جريج، قال: قال عكرمة مولى ابن عباس: وجاء الإسلام وعند صفوان بن أمية بن خلف ست نسوة: عاتكة بنت الوليد بن المغيرة، وآمنة بنت أبي سفيان بن حرب، وبرزة بنت مسعود بن عمرو بن عبد ياليل الثقفي، وابنة عامر بن مالك بن جعفر ملاءب الأسنة، وفاخنة بنت الأسود بن المطلب، وأم وهب بنت أبي أمية بن قيس السهمي، فطلق أم وهب بنت أبي أمية، وكانت عجزاً، وفارق التي كانت عند أبيه في الجاهلية، وهي فاخنة بنت الأسود، وكانت عاتكة بنت الوليد من آخر من نكح، وابنة عامر بن مالك، وكانت ممن أمسك، حتى طلق عاتكة في إمارة عمر بن الخطاب.

عزاه ابن حجر في الإصابة ١٣٩/٨ إلى المستغفرى في الصحابة، عن محمد بن ثور، عن ابن جريج قوله.

وقيل: اسم المرأة: فاخنة بنت الوليد بن المغيرة. قال الذهبي في التجريد ٢٩٣/٢: «أخت خالد بن الوليد، إحدى زوجات صفوان بن أمية، بايعت يوم الفتح».

زاد ابن حجر في الإصابة ١٥٤/٨ عن ابن منده: لها ذكر وليس لها حديث.

وذكر ابن الأثير ٥١٥/٥ أنها أسلمت يوم الفتح، وبايعت رسول الله ﷺ مع النساء اللاتي بايعنه.

٨٨٦/٣٧٧ - قال ابن حجر في الإصابة ١٥٤/٨:

أخرج أبو نعيم، من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن عبد العزيز بن عبد الرحمن الإمامي، عن الزهري، قال: كانت فاخنة بنت الوليد عند صفوان بن أمية، وأم حكيم بنت الحارث عند عكرمة، فأسلمتا يوم الفتح.

وروى ابن بشكوال ٨٠٤/٢ (٢٩٠) بسنده إلى ابن إسحاق، عن الزهري، قال: رد النبي

ﷺ فاخنة بنت الوليد بن المغيرة على صفوان بن أمية بعد أربعة أشهر على النكاح الأول.

فلعل لها اسمين، أو أحدهما اسم، والآخر لقب. والله أعلم.

(١) لها ترجمة في تجريد أسماء الصحابة ٢٨٦/٢، الإصابة ١٣٩/٨ (٦٩٨)، أسد الغابة ٥٠١/٥.

بَابُ الْوَلِيمَةِ

٣٧٨- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَوْلَمَ ، وَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ فِي الْبَيْتِ .

الزوجة : زينب بنت جحش .

٨٨٧/٣٧٨- روى هذا الحديث مسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس ١٠٥١/٢، ١٠٥٢، (١٤٢٨) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جعفر (يعنى ابن سليمان)، عن الجعد أبي عثمان، عن أنس بن مالك، قال: تزوج رسول الله ﷺ، فدخل بأهله. قال: فصنعت أُمى أم سليم حيساً، فجعلته فى تور، فقالت: يا أنس، اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ... الحديث فى دعوته الناس للطعام، وأكلهم حتى شبعوا كلهم، إلى أن قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون فى بيت رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس، وزوجته مولية وجهها إلى الحائط، فنقلوا على رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ، فسلم على نسائه، ثم رجع، فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه. قال: فابتدروا بالباب، فخرجوا كلهم... الحديث فى نزول قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بِيوتِ النَّبِيِّ... ﴾ (١) الآية.

الجعد أبو عثمان هو ابن عثمان، وقيل: ابن دينار البصرى.

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الأحزاب ٨٢/٩-٨٤ (٣٢٧٢)، والنسائى: ك: النكاح، ب: الهدية لمن عرس ١٣٦/٦، ١٣٧، والخطيب ص ٩٣ (٥١) بسنده إلى يوسف بن محمد بن عيسى الطويلى، جميعاً عن قتيبة بن سعيد به.

ورواه البخارى: ك: النكاح، ب: الوليمة ولو بشاة ٢٥٥/٣ عن مالك بن إسماعيل، والبيهقى ٢٦٠/٧ بسنده إليه، وأبو يعلى ٧٧/٧ (٤٠٠٥) بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، وابن أبى شيبة ٣١٣/٤ عن الفضل بن دكين، جميعاً عن زهير، عن بيان بن بشير الأحمسى، عن أنس: بنى النبى ﷺ بامرأة من نسائه، فأرسلنى فدعوت رجالا إلى الطعام.

ورواه الترمذى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ٧٩/٩، ٨٠ (٣٢٧٠) عن عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد، عن أبيه، عن بيان، عن أنس به، وزاد: فلما أكلوا وخرجوا قام رسول الله ﷺ، فرأى رجلين جالسين، فانصرف راجعاً، فقام الرجلان، فخرجا، فأنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بِيوتِ النَّبِيِّ ﴾ الآية.

(١) الأحزاب: ٥٣.

قال الترمذى: « وفي الحديث قصة، وهذا حديث حسن غريب من حديث بيان ». ورواه النسائي في التفسير ١/ ١٨٦، ١٨٧ (٤٣٧) بمعناه، بسنده إلى شريك، عن بيان، عن أنس.

البيان

أما المؤمن المقصودة هي: زينب بنت جحش^(١).

٨٨٨/٣٧٨ - روى ذلك مسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس ١٠٥٢/٢ (١٤٢٨) قال:

حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي عثمان، عن أنس، قال: لما تزوج النبي ﷺ زينب أهدت له أم سليم حبساً في تور من حجارة، فقال أنس: فقال رسول الله ﷺ: « اذهب، فادع من لقيت من المسلمين »... الحديث إلى قوله: فأكلوا حتى شبعوا، وخرجوا، وبقي طائفة منهم، فأطالوا عليه الحديث، فجعل النبي ﷺ يستحي منهم أن يقول لهم شيئاً، فخرج وتركهم في البيت؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ... ﴾ الآية.

علقه البخاري: ك: النكاح، ب: الهدية للعروس ٣/ ٢٥٣، ٢٥٤ عن إبراهيم بن طهمان، والنسائي في التفسير بسنده إلى معمر، وأحمد ٣/ ١٦٣ بسنده إلى معمر، جميعاً عن أبي عثمان الجعد بن عثمان، عن أنس به.

وقد روى هذه القصة بالبيان عن أنس: حميد الطويل، ومحمد بن شهاب الزهري، وثابت البناني، وأبو مجلز لاحق بن حميد، وعبد العزيز بن صهيب، وأبو قلابة عبد الله بن زيد الجرهمي، وبعضهم أطل وبعضهم اختصر.

أما حديث حميد؛ فرواه البخاري: ك: التفسير، سورة الأحزاب ٣/ ١٧٧ بسنده إلى عبد الله ابن بكر السهمي، ك: النكاح، ب: ... ٣/ ٢٥٢ بسنده إلى يحيى القطان، وابن حبان ٦/ ١٤٦ (٤٠٥٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وأحمد ٣/ ١٠٥ عن ابن أبي عدي، ٢٠٠ عن يزيد بن هارون، ٢٦٢، ٢٦٣ عن عبد الله بن بكر، وأبو يعلى ٦/ ٤٦١ (٣٨٦١) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن حميد عن أنس به، وفيه أن الذين تخلفوا في البيت رجلاً.

وأما حديث محمد بن شهاب الزهري، فرواه البخاري: ك: النكاح، ب: الوليمة حق ٣/ ٢٥٤ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: الأطعمة، ب: قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩).

.....
٣/٣٠٣ بسنده إلى صالح بن كيسان، ك: الاستذنان، ب: آية الحجاب ٨٧/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، ومسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ١٠٥٠/٢ (١٤٢٨) بسنده إلى صالح ابن كيسان، وعزه المزى فى التحفة ٣٨٣/١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى صالح بن كيسان، والبيهقى ٨٧/٧ بسنده إلى عقيل بن خالد، وأحمد ١٦٨/٣ بسنده إلى عقيل بن خالد، خالد، ٢٣٦ بسنده إلى صالح بن كيسان، والخطيب ص ٩٤، ٩٥ (٥١) بسنده إلى عقيل بن خالد، جميعاً عن محمد بن شهاب الزهرى، عن أنس.

وأما حديث ثابت بن أسلم البنانى ؛ فرواه مسلم: ك: النكاح، ب: فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها ١٠٤٦/٢، ١٠٤٧ (١٤٢٨) بسنده إلى حماد بن سلمة، ب: زواج زينب بنت جحش... ١٠٤٨/٢، ١٠٤٩ (١٤٢٨) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، والنسائي: ك: النكاح، ب: صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها ٧٩/٦، ٨٠ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، والبيهقى ٢٦٠/٧ بسنده إلى حماد بن سلمة، وأحمد ١٩٥/٣، ١٩٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٢٤٦ بسنده إلى حماد ابن سلمة، وأبو يعلى ٧٧/٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، جميعاً عن ثابت عن أنس به، وحديث حماد جزء من حديث، وفيه أن المتخلفين كانا رجلين.

وأما حديث أبى مجلز لاحق بن حميد ؛ فرواه البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣ عن محمد بن عبد الله الرقاشى، ك: الاستذنان، ب: آية الحجاب ٨٧/٤ عن أبى النعمان محمد بن الفضل، ب: من قام من بيته أو مجلسه ولم يستأذن أصحابه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس ٩٤، ٩٣/٤ عن الحسن بن عمرو بن شقيق، ومسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ١٠٥٠/٢ (١٤٢٨) عن يحيى بن حبيب الحارثى، وعاصم بن النضر التميمى، ومحمد بن عبد الأعلى الصنعانى، وعزه المزى فى التحفة ٤٢٥/١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى محمد ابن عبد الأعلى، والبيهقى ٨٧/٧ بسنده إلى داود بن شعيب، ومحمد بن عبد الأعلى، جميعاً عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبى مجلز، عن أنس، وفيه أن المتخلفين كانوا ثلاثة نفر.

وأما حديث عبد العزيز بن صهيب ؛ فرواه البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣، ١٧٧ عن أبى معمر، والنسائي فى عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول صبيحة بنائه ص ٢٥٧، ٢٥٨ (٢٧١) عن عمران بن موسى، وأبو يعلى ٢١/٧، ٢٢ (٣٩١٨) عن جعفر بن مهران، جميعاً عن عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، وفيه أن المتخلفين كانوا ثلاثة رهط.

وأما حديث أبى قلابة ؛ فرواه البخارى ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣ عن سليمان ابن حرب، وأحمد ٢٤١/٣، ٢٤٢ عن مؤمل، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبى قلابة، عن أنس.

٣٧٩- (خ) : حَدِيثُهُ : أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ .
 هِيَ : صَفِيَّةٌ . وَقِيلَ : زَيْنَبُ . وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ .

الحَيْسُ: بفتح الحاء المهملة وتسكين الياء آخر الحروف، بعدها سين مهملة: الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت (١).
 الثَّوْرُ: بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو: إناء من صُفْرٍ أو حجارة، كالإجاعة، وقد يتوضأ منه (٢).

٨٨٩/٣٧٩ - روى هذا الحديث الخطيب ص ١٥٠ (٧٩) قال:

أخبرني أبو القاسم عبيد الله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان الصيرفي، قال: أخبرنا محمد بن المظفر الحافظ، قال حدثنا أبو عمرو به الحرائي، قال: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ.

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الوهاب بن الضحَّاك بن أبان السلمى العرضى، متفق على تركه ومتهم بالوضع، لكنه قد توبع على روايته، كما سيأتى فى البيان، و«أبو عمرو به» كذا فى مطبوعة الأسماء المهممة، وفى تهذيب التهذيب ٣٩٦/٦ «أبو عمرو به الحرائي» أحد شيوخ عبد الوهاب بن الضحاك.

وروى ابن ماجه: ك: النكاح، ب: الوليمة ٦١٥/١ (١٩١٠) عن زهير بن حرب، عن سفيان ابن عيينة، عن على بن زيد بن جدعان، عن أنس بن مالك، قال: شهدت للنبي ﷺ وليمة ما فيها لَحْمٌ وَلَا خَبِزٌ.

قال ابن ماجه: لم يحدث به إلا ابن عيينة.

قلت: قد رواه أحمد ٩٩/٣ عن هشيم، عن على بن زيد، عن أنس، ولفظه: شهدت وليمتين من نساء رسول الله ﷺ، فما أطلعنا فيها خبزاً ولا لحماً، قال: قلت: فمَهْ؟ قال: الحَيْسُ، يعنى التمر والأقط بالسمن.

البيان

قيل: هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ (٣).

(٢) النهاية ١٩٩/١.

(١) النهاية ٤٦٧/١.

(٣) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٩).

٣٨٠ - (ب) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ تَزَوَّجَ ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عُرْسِهِ ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ تَقُومُ عَلَيْنَا ، وَهِيَ الْعُرُوسُ .

يقال لامرأته : أم أُسَيْدٍ / ، كما في صحيح البخارى .

[ك/٣٣ب]

ورواه النسائي فى عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول صبيحة بنائه وما يقال له ص ٢٥٨ (٢٧٢) بسنده إلى خالد بن الحارث، وأحمد ٩٨/٣ عن هشيم، كلاهما عن حميد، عن أنس به.

وانظر الخبر (٣٧٨) فى تزوج النبى بزینب بنت جحش، وفيه قصة الوليمة.

فالصواب أن أم المؤمنين المقصودة هي: صفية بنت حى بن أخطب. وانظر البيان فى الخبر (٣٨١).

وصفية هي بنت حى بن أخطب الإسرائيلية، أم المؤمنين، سبها رسول الله يوم خيبر، ثم أعتقها وتزوجها. ماتت فى خلافة معاوية سنة خمسين على الصحيح^(١).

٨٩٢/٣٨٠ - روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: حق إجابة الوليمة والدعوة ٢٥٥/٣ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد، قال: دعا أبو أُسَيْدٍ الساعدي رسول الله ﷺ فى عرسه، وكانت امرأته يومئذ خادمهم، وهى العروس. قال سهل: تدررون ما سَقَت رسولَ الله ﷺ؟ أَنْقَعَتْ له تمراتٍ من الليل، فلما أَكَلَ سَقَتَهُ إياه.

أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه أيضا: ب: النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس ٢٥٦/٣ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، ك: الأشربة ب: الانتباز فى الأوعية والتور ٣٢٢/٣ بسنده إلى يعقوب، ب: نقيع التمر ما لم يسكر ٣٢٣/٣ بسنده إلى يعقوب، ومسلم: ك: الأشربة، ب: إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصير مسكرا ١٥٩٠/٣ (٢٠٠٦) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، وإلى يعقوب القارى، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الوليمة ١٦٦/١ (١٩١٢) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، والطبرانى ١٦٣/٦ (٥٨٦٣) بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وابن بشكوال ٥٠١/١ (١٦٧) بسنده إلى أبى قتيبة سلم بن قتيبة بن عبد الله بن دينار، جميعا عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد به.

(١) أسد الغابة ٥/٤٩٠، ٤٩١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٢، الإصابة ٨/١٢٦، ١٢٧ (٦٤٧)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٥٨.

٣٨١- (١) : حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ : عَنِ ابْنِهِ - بِالنُّونِ - عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ،
حَدِيثَ : أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ . / رواه النسائي وابن ماجه .

[ز٥٢/١]

ابنه : بكر بن وائل ، كما رواه داود والترمذى .

ورواه الطبراني ١٨٠/٦ (٥٩٢٥) بسنده إلى عبد المهيم بن عباس، عن أبي حازم بن دينار،
عن سهل بن سعد قال: دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ إلى وليمة رجل من الأنصار... الحديث بإبهام الرجل
وعروسه.

وعبد المهيم بن عباس ضعيف.

البيان

هذه المرأة هي: أم أسيد - بضم الهمزة - امرأة أبي أسيد الساعدي (١).

٨٩٣/٣٨٠ - روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم
بالتفيس ٢٥٦/٣ قال:

حدثنا سعيد بن أبى مریم، حدثنا أبو غسان، قال: حدثنى أبو حازم، عن سهل، قال: لما عرس
أبو أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ وأصحابه، فما صنع لهم طعاماً، ولا قرّبهُ إليهم إلا امرأته أم أسيد،
بلّت تمرات فى تورٍ من حجارةٍ من الليل، فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته له فسقته، تتحفه
بذلك.

أبو غسان هو محمد بن مطرف، وأبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه مسلم: ك: الأشربة، ب: إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصير مسكراً ١٥٩١/٣
(٢٠٠٦) عن محمد بن سهل التميمي، وابن حبان ٣٨٣/٧ (٥٣٧١) بسنده إلى محمد بن يحيى،
والطبراني ١٤٦/٦ (٥٧٩٤) عن يحيى بن عثمان، وابن بشكوال ٥٠١/١، ٥٠٢ (١٦٧) بسنده
إلى البخارى، جميعاً عن سعيد بن أبى مریم به، وفى رواية ابن حبان: «لما عرس أبو سعيد الخدرى»
كذا وفى الحاشية قال المصحح: « صوابه أبو أسيد الساعدي. كذا فى الهامش ».

٨٩٤/٣٨١ - روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: النكاح، ب: الوليمة ٦١٥/١ (١٩٠٩) قال:

حدثنا محمد بن أبى عمر العدنى، وغيث بن جعفر الرحبي، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، ثنا
وائل بن داود، عن ابنه، عن الزهري، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ .
فى مطبوعة ابن ماجه « عن أبيه » بالهمزة المقطوعة، والموحدة بعدها مثناة تحتانية، وهو
تصحيف كما يظهر من تخريج الحديث.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٢/٢، الإصابة ٢١١/٨ (١١٢٩)، أسد الغابة ٥٦٥/٥.

رواه الخطيب ص ١٥١ (٧٩) بسنده إلى الحميدى، عن سفيان بن عيينة به.

اليان

ابن وائل بن داود هو: بكر، كان يجالس الزهرى، وثقه الحاكم وابن حبان، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النسائى: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق، مات قديماً، من الثامنة، وقيل: مات قبل أبيه، وقال الذهبي: هو ثقة، احتج به مسلم، مات شاباً (١).

٣٨١/٨٩٥ - روى ذلك أبو داود: ك: الأطعمة، ب: فى استحباب الوليمة عند النكاح ٣/٣٤١ (٣٧٤٤) قال:

حدثنا حامد بن يحيى، ثنا سفيان، ثنا وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك؛ أن النبى ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر.

سفيان هو ابن عيينة، والإسناد حسن لأجل بكر بن وائل.

عزاه المزى فى التحفة ١/٣٧٧ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى الحميدى، وابن حبان ٦/١٤٥ (٤٠٤٩) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، وابن أبى عمر العدنى، ٦/١٤٦ (٤٠٥٢) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، والبيهقى ٧/٢٦٠ بسنده إلى حامد بن يحيى، والحميدى ٢/٥٠٠ (١١٨٤)، والخطيب ص ١٥٠، (٧٩) بسنده إلى عبد الوهاب بن الضحاك، وإلى أحمد بن عبدة الضبى، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك به. وفى حديث الحميدى: وقد سمعت الزهرى يحدث به فلم أحفظه، وكان بكر بن وائل يجالس الزهرى معنا.

وأما الترمذى فقد قال فى هذا الحديث: حدثنا ابن أبى عمر، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه نوف، عن الزهرى، عن أنس بن مالك.

كذا فى نسخة تحفة الأحوذى: ك: النكاح، ب: ما جاء فى الوليمة ٤/٢١٩ (١١٠١) وفى نسخة صحيح الترمذى بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٣/٣٩٤ (١٠٩٥): حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن أبيه، عن الزهرى، عن أنس به.

وفى كلتا النسختين تصحيف؛ فإن الحديث من رواية وائل بن داود عن ابنه - بالنون - لا عن أبيه - بالياء المثناة التحتانية - ولم أجد أحداً ترجم لمن اسمه «نوف بن وائل»، ولا ذكر أحد أن وائلا روى عن ابن له يسمى نوفاً، وقد سماه المزى فى التحفة ١/٣٧٧ بكراً، كما فى بقية

(١) الجرح والتعديل ٢/٣٩٣، ميزان الاعتدال ١/٣٤٨ (١٢٩٧)، تهذيب التهذيب ١/٤٢٨، تقريب التهذيب ١/١٠٧.

الروايات، ولم يتعقبه ابن حجر، ثم إن الترمذى نفسه رواه فى الشمائل، ب: ما جاء فى إدام النبى ﷺ ص ٩٠، ٩١ (١٧٨) على الوجه الصحيح، فقال:

حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه، وهو بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك به.

وقد رواه أحمد ١١٠/٣ عن سفيان، عن الزهرى، عن أنس.

قال الترمذى ٢١٩/٤: « وكان سفيان بن عيينة ربما دلس فى هذا الحديث، وربما لم يذكر فيه: عن وائل، عن ابنه، وربما ذكره ».

وقد روى قصة الوليمة مع قصة البناء بصفية عن أنس: حميد الطويل، وثابت البنائى، وعبد العزيز بن صهيب، وعمرو بن أبى عمرو، مولى المطلب.

أما حديث حميد؛ فرواه البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥٢/٣، ك: الأظعمة، ب: الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ٢٩٢/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، ك: النكاح، ب: اتخاذ السرارى ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ٢٤٠/٣، ٢٤١، ب: البناء فى السفر ٢٥٣/٣ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، والنسائى: ك: النكاح، ب: البناء فى السفر ١٣٤/٦ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، والبيهقى ٢٥٩/٧ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأحمد ٢٦٤/٣ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، جميعا عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك.

وأما حديث ثابت، فرواه مسلم: ك: النكاح، ب: فضيلة إعتاق أمته ثم يتزوجها ١٠٤٥/٢ - ١٠٤٨ (١٣٦٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، وإلى سليمان بن المغيرة، والبيهقى ٢٥٩/٧، ٢٦٠ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وإلى حماد بن سلمة، وأحمد ١٩٥/٣ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٣٤٦ بسنده إلى حماد بن سلمة، جميعا عن ثابت بن أسلم البنائى، عن أنس.

وأما حديث عبد العزيز؛ فرواه البخارى: ك: الصلاة، ب: ما يذكر فى الفخذ ٧٧/١، ٧٨ عن يعقوب بن إبراهيم، ومسلم فى الموضع السابق ١٠٤٣/٢، ١٠٤٤ (١٣٦٥) عن زهير بن حرب، والنسائى: ك: النكاح، ب: البناء فى السفر ١٣١/٦ - ١٣٣ عن زياد بن أيوب، والبيهقى ٢٥٩/٧ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد ١٠١/٣، ١٠٢، جميعا عن إسماعيل بن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وأما حديث عمرو بن أبى عمرو؛ فرواه البخارى: ك: البيوع، ب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ٢٩/٢، ك: الجهاد والسير، ب: من غزا بصبي للخدمة ١٥٢/٢، ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥١/٣، ٥٢ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن الزهرى، ك: الأظعمة، ب: الحيس

.....
ك: الدعوات، ب: التعوذ من غلبة الرجال ١٠٧/٤ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر،
جميعاً عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن أنس به.

وفى كل ذلك أن النبي ﷺ جعل وليمتها ما حصل من السمن والتمر والأقط، وأمر بالأنطاع
فُبَسِطَتْ، فألقى ذلك عليها، وفى بعضها أنه قال: «من كان عنده شيء فليجيئ به» فجاءوا بالسمن
والتمر والأقط، فبسط نطعاً، وألقى ذلك عليه.

النطع: هو الذى يفترش من الجلود، وفيه لغات: فتح النون، وكسرها، وسكون الطاء،
وفتحها، والأفصح: كسر النون وفتح الطاء (١).

(١) هدى السارى ١٩١ .

بَابُ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ

٣٨٢- (ب) (١) : حَدِيثُ حُصَيْنِ (٢) بْنِ مِحْصَنٍ ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَفِيهِ : « فَإِنَّهُ (٣) جَنَّتْكَ وَنَارُكَ » . يَعْنِي زَوْجَهَا .
اسمها : أسماء . ذكره ابن السكّن .
قلت : وابن ماكولا .

٨٩٦/٣٨٢ - روى هذا الحديث الحميدى ١٧٢/١ (٣٥٥) قال:

ثنا سفيان، قال: ثنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرني بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ عَمَةٍ لَهُ، قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ، فَقَالَ: « يَا هَذِهِ، أَذَاتُ بَعْلِ أَنْتِ؟ » قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: « فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ ». فَقُلْتُ: مَا أَلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: « فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟، فَإِنَّ جَنَّتْكَ وَنَارُكَ ».

سفيان هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، وحصين بن محصن - بكسر الميم وتسكين الحاء وفتح الصاد المهملتين - معدود من الصحابة، والإسناد صحيح.
رواه ابن بشكوال ٦٩/١ (٥) بسنده إلى الحميدى به.

وعزاه المزي في التحفة ١١٣/١١٣، ١١٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، بأسانيد إلى الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، ويعلى بن عبيد، ويزيد بن هارون، ومالك، ورواه ابن أبي شيبة ٣٠٤/٤ عن علي بن مسهر، والحاكم ١٨٩/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وقال: « صحيح ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي، والبيهقي ٢٩١/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٣٤١/٤، ٤١٩/٦ عن يزيد بن هارون، والطبراني ١٨٣/٢٥، ١٨٤ (٤٤٨، ٤٥٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسليمان بن بلال، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وابن بشكوال ٦٩/١ (٥) بسنده إلى مالك، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ عَمَتِهِ، وَفِي بَعْضِ الطَّرُقِ « أَنْ عَمَتَهُ »...

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٠٦/٤: « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال رجال الصحيح، خلا حصين، وهو ثقة ».
قلت: بل حصين معدود في الصحابة.

قال المنذرى في الترغيب والترهيب ٧٤/٣: « رواه أحمد والنسائي بإسنادين جيدين، وقال

(٣) في «خ»: إنه .

(٢) في «ز»: حصن .

(١) في «ز»: (ق) .

٣٨٣- (ب) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : صَكَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ، فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيدَهَا مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]... الحديث.

هو : سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ . والمرأة : حَبِيبَةُ بِنْتُ زَيْدٍ ، أختُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ . قاله مقاتل ، كما حكاه الثعلبي في تفسيره (١) .

الحاكم: صحيح الإسناد .

وقال الذهبي في التجريد ٢/٢٤٢: « رواه أبو نعيم، وهو صحيح ».

وعزاه المزي في التحفة ١٣/١١٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عن عبد الله بن محصن، عن عمه له نحوه. قال المزي: « كذا قال « عبد الله بن محصن »، وإنما هو حصين بن محصن ».

البيان

قال المزي في تحفة الأشراف ١٣/١١٣: « قيل: إن اسمها أسماء. ذكر ذلك أبو علي ابن السكن، وأبو نصر بن ماکولا ».

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٥١٥، وتقريب التهذيب ٢/٦٣٠: « يقال لها: أسماء، وهي صحابية لها حديث ».

وذكرها الذهبي في التجريد ٢/٢٤٢ ولم يسمها. وكذلك فعل ابن الأثير ٥/٦٣٦، ٦٣٧.

٨٩٧/٣٨٢- روى ذلك ابن بشكوال ١/٧٠ (٥) قال:

أخبرنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن الشاطبي، في كتابه إلى منها (أى: شاطبة) عن أبي عمر النعمري، قال: ثنا خلف بن قاسم، قال: نا سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ، ثنا نصر بن علي، ثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عن حصين بن محصن، أخبرته عمته أسماء؛ أنها أتت النبي ﷺ في حاجة، فقال: « أذاتُ بعلٍ أنتِ؟ »... الحديث.

٨٩٨/٣٨٣- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ٥/٣٨ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ (٣) قال: صَكَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ، فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيدَهَا

(١) في هامش «ك»: ترك المصنف ها هنا بياض سطر.

(٢) تصحف هذا اللفظ في المطبوعة إلى: «عن» . (٣) النساء: ٣٤ .

منه، فأنزل الله: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ .

هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٧٥٣/٢ (٢٦٧) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.
ورواه ابن جرير أيضا ٣٧/٥، ٣٨ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: ذكر لنا أن رجلا لطم امرأته... فذكره.

ورواه قتادة عن الحسن البصري: رواه ابن جرير أيضا ٣٧/٥ - ومن طريقه ابن بشكوال ٧٥٣/٢ (٢٦٧) - عن محمد بن بشار، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن به.
وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٥١/٢ إلى عبد بن حميد.

وتابعه في روايته عن الحسن: جرير بن حازم: رواه ابن جرير أيضا ٣٨/٥ عن ابن وكيع، عن أبيه، عن جرير بن حازم، عن الحسن؛ أن رجلا من الأنصار لطم امرأته... فذكره.
وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٥١/٢ إلى الفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

وتابع الحسن: ابن جريج، والسدي: روى حديثهما ابن جرير ٣٨/٥، ووصف السدي الرجل بأنه من الأنصار. كما روى ابن بشكوال ٧٥٤/٢ (٢٦٧) حديث ابن جريج.

البيان

قيل: الرجل هو: سعيد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير، الأنصاري، الخزرجي، أحد نقباء الأنصار. استشهد في أحد.

قال ابن حجر في الإصابة في ترجمته: « وذكر مقاتل في تفسيره: أنه نزل فيه: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ » (١).

وأما المرأة؛ فقد نقل المصنف عن ابن بشكوال؛ أنها حبيبة بنت زيد، أخت خاتمة بن زيد، وقد نقل ذلك ابن بشكوال ٧٥٤/٢ عن الثعالبي عن مقاتل. ولم يذكر لذلك دليلا.

ولم أجد من ترجم لمن اسمها: حبيبة بنت زيد أخت خاتمة، وإنما ترجم لحبيبة بنت زيد بن خاتمة، أو بنت خاتمة بن زيد الخزرجية، وهي زوج أبي بكر الصديق، ووالدة ابنته أم كلثوم، وتزوجها بعد الصديق حبيب بن يسار (٢).

وأما التي تُرجم لها بأنها كانت زوجة سعد بن الربيع، فاسمها: عمرة بنت حرم الأنصارية، وقد ذكر ذلك ابن حجر في ترجمة سعد بن الربيع (٣).

(١) ترجمته في: تجريد أسماء الصحابة ٢١٤/١، الإصابة ٧٧/٣ (٣١٤٧).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/٢، الإصابة ٤٨/٨ (٢٧١)، أسد الغابة ٤٢٣/٥.

(٣) ولها ترجمة في تجريد أسماء الصحابة ٢٨٩/٢، الإصابة ١٤٦/٨ (٧٣٩).

بَابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ

٣٨٤- (ق) : حَدِيثُ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ صَحْفَةً^(١) فِيهَا طَعَامٌ ، فَضْرَبَتْ أَلْتِي فِي بَيْتِهَا الصَّحْفَةَ^(١) ... الْحَدِيثُ .
الضَّارِبَةُ : عَائِشَةُ . وَالْمُرْسَلَةُ : قَيْلٌ : أُمُّ سَلْمَةَ . وَقَيْلٌ : صَفِيَّةُ .
(خ) : وَقَيْلٌ : زَيْنَبُ .

٨٩٩/٣٨٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: الغيرة ٢٦٤/٣ قال:

حدثنا على، حدثنا ابن علية، عن حميد، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم، فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: « غارت أمكم ». ثم حبس الخادم، حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت.

على هو ابن عبد الله المدني.

رواه أيضا: ك: المظالم، ب: إذا كسر قصعة أو شيئا لغيره ٧٣/٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وعلقه إلى يحيى بن أيوب الغافقي، وأبو داود: ك: البيوع، ب: فيمن أفسد شيئا يفرم مثله ٢٩٧/٣ (٣٦٧) بسنده إلى يحيى القطان، وخالد بن الحارث الهجيمي، والنسائي: ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧٠/٧ بسنده إلى خالد بن الحارث الهجيمي، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: الحكم فيمن كسر شيئا ٧٨٢/٢ (٢٣٣٤) بسنده إلى خالد بن الحارث، والدارمي: ك: البيوع، ب: من كسر شيئا فعليه مثله ٢٦٤/٢ عن يزيد بن هارون، وأحمد ٢٦٣/٣ عن عبد الله بن بكر، وأبو يعلى ٤١١/٦ (٣٧٧٤) بسنده إلى خالد بن الحارث، ٤٥٦، ٤٥٥/٦، بسنده إلى يزيد بن هارون، والخطيب ص ٥١٧ (٢٣٥) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمي، ويزيد بن هارون، وبشر بن المفضل، وابن بشكوال ٦٣١/٢ (٢١٨) بسنده إلى يزيد، وعبد الله بن بكر^(٢)، جميعا عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك به.

(١) في « ز » : صحيفة .

(٢) في مطبوعة ابن بشكوال « عبد الله بن أبي بكر » .

البيان

أم المؤمنين التي كان رسول الله ﷺ في بيتها هي: عائشة (١).

٩٠٠/٣٨٤ - روى ذلك الترمذى: ك: الأحكام، ب: ما جاء فيمن يكسر له الشيء، ما يحكم له من مال الكاسر ٤/٥٩٣، ٥٩٤ (١٣٧٠) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن حميد، عن أنس، قال: أهدت بعض أزواج النبي ﷺ إلى النبي ﷺ طعاماً في قصعة، فضربت عائشة القصعة بيدها، فألقَتْ ما فيها، فقال النبي ﷺ: « طعام بطعام، وإناء بإناء ».

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح ». وسفيان هو الثوري.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٣٣ (٢١٨) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه أحمد ٣/١٠٥ عن ابن أبي عدي ويزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان عند بعض نساءه، قال: أظنها عائشة... فذكره.

وأما صاحبة الصفحة المكسورة، فاختلف فيها: فقيل: هي أم سلمة (٢).

٩٠١/٣٨٤ - روى ذلك النسائي: ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧/٧٠، ٧١ قال:

أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، عن أم سلمة، أنها يعني أتت بطعام في صحفة لها إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، فجاءت عائشة متزرة بكساء، ومعها فهرٌّ، ففلقَتْ به الصفحة، فجمع النبي ﷺ بين فلقتي الصفحة، ويقول: « كلوا، غارت أمكم » مرتين، ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفة عائشة، فبعث بها إلى أم سلمة، وأعطى صحفة أم سلمة عائشة.

أبو المتوكل الناجي هو علي بن داود، والربيع بن سليمان هو المرادي صاحب الشافعي، ورواية كتبه، والإسناد حسن، فيه أسد بن موسى، صدوق يُغرب.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٣٢ (٢١٨) بسنده إلى النسائي به.

ورواه الخطيب ص ٥١٨، ٥١٩ (٢٣٥) بسنده إلى أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن الربيع بن سليمان المرادي به.

ورجَّح ابن حجر في الفتح ٥/٨٩، ٩٠ أن هذه قصة غير قصة الباب.

وقد روى الطبراني في الصغير ١/٢٠٥، ٢٠٦ من طريق علي بن محمد الأنصاري، عن

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٢٦٩).

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (١٠٨).

حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب، عن عبيد الله بن عمر العُمري، عن ثابت، عن أنس؛ أنهم كانوا عند رسول الله ﷺ في بيت عائشة، إذ أتى بصحفة خبز ولحم من بيت أم سلمة، قال: فوضعنا أيدينا، وعائشة تصنع طعاما عَجَلَةً، فلما فرغنا جاءت به ورفعت صحيفة أم سلمة فكسرتها... الحديث.

(ز) وقيل: إنها حفصة بنت عمر.

٩٠٢/٣٨٤ - روى ذلك أبو يعلى ٨٦، ٨٥/٦، (٣٣٣٩) قال:

حدثنا العباس، حدثنا عمران بن خالد الخزاعي، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ في بيت عائشة - وبعض أصحابه - ينتظر طعاماً. قال: فسبقتها - قال عمران: أكبر ظني أنها حفصة - بصحفة فيها ثريد، وقالت: فوضعتها، قالت: فخرجت عائشة، فأخذت القصة، قال: ذاك قبل أن يحتجن، قال: فضربت بها فانكسرت... الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه عمران بن خالد الخزاعي، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال أحمد: متروك الحديث.

رواه الدارقطني ١٥٣/٤ عن عبدالله بن محمد بن عبد العزيز، عن العباس بن الوليد النرسي به. وسأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن هذا الحديث، فقال أبو زرعة: « هذا خطأ، رواه حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل؛ أن النبي ﷺ، وهو الصحيح »^(١).

قال ابن حجر في الفتح ٩٠/٥: « ولم يُصِبْ عمران في ظنه أنها حفصة، بل هي أم سلمة كما تقدم. نعم وقعت القصة لحفصة أيضاً، وذلك فيما رواه ابن أبي شيبة، وابن ماجه [ك: الأحكام، ب: الحكم فيمن كسر شيئاً ٨٧٢/٢ (٢٣٣٣)] من طريق رجل من بنى سؤدة، غير مسمى، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ مع أصحابه، فصنعت له طعاماً، وصنعت له حفصة طعاماً، فسبقتني، فقلت للجارية: انطلقى فأكفئى قصعتها، فأكفأتها... وبقية رجاله ثقات، وهي قصة أخرى بلا ريب؛ لأن في هذه القصة أن الجارية هي التي كسرت القصة، وفي الذي تقدم أن عائشة نفسها هي التي كسرتها ».

وقيل: المرسله هي صفية بنت حبي بن أخطب^(٢).

٩٠٣/٣٨٤ - روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله ٢٩٧/٣، ٢٩٨، (٣٥٦٨) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني فُلَيْتٌ العامري، عن جَسْرَةَ بنت دجاجة،

(١) علل الحديث ٤٦٦/١.

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٢٢٨).

قالت: قالت عائشة رضی الله عنها: ما رأيت صانعاً طعاماً مثل صافية، صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً، فبعثت به، فأخذني أفكلاً، فكسرت الإناء، فقلت: يا رسول الله، ما كفازة ما صنعت؟ قال: «إناء مثل إناء، وطعام مثل طعام».

يحيى هو ابن سعيد القطان، وسفيان هو الثوري، وفليت، ويقال له: أفلت، ابن خليفة العامري.

قال ابن حجر في الفتح ٩٠/٥: «إسناده حسن».

قلت: فيه فليت العامري صدوق، وجسرة بنت دجاجة، قال ابن حجر: مقبولة.

رواه النسائي: ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧١/٧ - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٣٢/٢ (٢١٨) - بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والخطيب ص ٥١٩ (٢٣٥) بسنده إلى يحيى القطان، كلاهما عن سفيان الثوري، عن فليت، عن جسرة، عن عائشة.

ورواه أحمد ٢٧٧/٦ عن سريج بن النعمان، عن عبد الواحد، عن أفلت بن خليفة، عن جسرة بنت دجاجة، عن عائشة نحوه.

قال الهيثمي في المجمع ٣٢١/٤: «رواه أحمد، ورجالة ثقات».

وقيل: هي زينب بنت جحش (١).

٩٠٤/٣٨٤ - روى ذلك الخطيب ص ٥١٩ (٢٣٥) قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا أبو الحسن علي ابن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا رَوْح بن الفَرَج، قال: حدثنا يحيى بن بُكَيْر، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن جَرِير بن حازم، عن حُمَيْد الطويل، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث أن زينب بنت جحش، أهدت إلى رسول الله ﷺ - وهو في بيت عائشة ويومها - جفنة من حيس، فقامت عائشة، فأخذت القصعة، فضربت بها وما فيها الأرض، فمسرنتها، فقام رسول الله ﷺ إلى قصعة لها فدفعها رسول الله ﷺ إلى زينب، وقال: «هذه لها؛ مكان صحفتها»، وقال لعائشة: «لك التي كسرتها».

ذكره ابن حزم في المحلى ١٤١/٨، فقال: روينا من طريق الليث بن سعد... فذكره. وجزم ابن حجر بأن المرسله هي زينب، فقال في الفتح ٩٠/٥: «وتحرر من ذلك أن المراد بمن أبهم في حديث الباب هي زينب ليجئ الحديث من مخرجه، وهو حميد عن أنس، وما عدا ذلك فقصص أخرى، لا

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩).

يُليق أن يقول في مثل هذا: قيل: المرسله فلانة، وقيل: فلانة إلخ، من غير تحرير». **فَلِقِ الصَّحْفَةَ**: فلق: بكسر الفاء وفتح اللام: جمع فلقه، وهى الكسرة، والمراد بها نصف الصفحة^(١).

الفِهْر: بكسر الفاء وسكون الهاء: الحجر ملء الكف. وقيل: هو الحجر مطلقا^(٢). **فَأَخَذْنِي أَفْكَلًا**: بفتح الهمز وسكون الفاء وفتح الكاف: أى: رعدة. وذلك من شدة الغيرة^(٣).

« غارت أمكم »: قال ابن حجر فى الفتح ٢٨٣/٩، ٢٨٤: « الخطاب لمن حضر، والمراد بالأم هى التى كَسَرَتِ الصَّحْفَةَ، وهى من أمهات المؤمنين، كما تقدم بيانه، وأغرب الداودى، فقال: المراد بقوله « أمكم » سارة، وكان معنى الكلام عنده: لا تتعجبوا مما وقع من هذه من الغيرة، فقد غارت قبل ذلك أمكم، حتى أخرج إبراهيم ولده إسماعيل وهو طفل مع أمه إلى وادٍ غير ذى زرع. وهذا وإن كان له بعض ما يوجب، لكن المراد خلافه، وإن المراد كاسرة الصفحة، وعلى هذا حملة جميع من شرح هذا الحديث، وقالوا: فيه إشارة إلى عدم مؤاخذه الغبراء بما يصدر منها؛ لأنها فى تلك الحالة يكون عقلها محجوباً بشدة الغضب الذى أثارته الغيرة.

وقد أخرج أبو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة مرفوعاً « إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادى من أعلاه » قاله فى قصة^(٤). وعن ابن مسعود رفعه: « إن الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد »^(٥) أخرج البزار، وأشار إلى صحته، ورجاله ثقات، لكن اختلف فى عبيد بن الصباح منهم.

وفى إطلاق الداودى فى سارة أنها أم المخاطبين نظر أيضاً، فإنهم كانوا من بنى إسماعيل، فأمرهم هاجر لا سارة. ويعد أن يكونوا من بنى إسرائيل حتى يصح أن أهمهم سارة». وقال أيضاً فى الفتح ٩١/٥: « وقوله « غارت أمكم » اعتذار منه ﷺ، لئلا يحمل صنيعها على ما يذم، بل يجرى على عادة الضرائر من الغيرة، فإنها مركبة فى النفس بحيث لا يقدر على دفعها».

(٢) النهاية ٤٨١/٣.

(١) مختار الصحاح ص ٥١١.

(٣) النهاية ٤٦٦/٣.

(٤) أبو يعلى ١٢٩/٨، ١٣٠، (٤٦٧٠)، وقال الهيثمى فى المجمع ٣٢٢/٤: « فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وسلمة بن الفضل، وقد وثقه جماعة: ابن معين، وابن حبان، وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح ».

(٥) كشف الأستار ١٩١/٢ (١٤٩٥).

٣٨٥- (ق) : حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ : « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ » .

[٢٥٢/ب] لم تُسَمَّ الأولى منهن . واسم الثانية: عَمْرَةُ بنتُ عمرو . والثالثة: حُبَي بنتُ كعب . والرابعة: مَهْدُ بنتُ أَبِي هَرَمَةَ . والخامسة: كَبْشَةُ . والسادسة: هند . والسابعة: حُبَي بنتُ علقمة . والثامنة: بنتُ دَوْسٍ (١) بن عبد . ولم تُسَمَّ (٢) التاسعة . والعاشر: كبشة بنت الأرقم . والحادية عشر / : أم زرع بنت أكيمل (٣) بن ساعدة . [ك/٣٤٤]

قلت: وسماها ابن دريد في « الوشاح » : عاتكة ، كما نقلها القاضي عياض في

٩٠٥/٣٨٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: النكاح، ب: حسن المعاشرة مع الأهل ٢٥٧/٣، ٢٥٨ قال:

حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، وعلى بن حجر، قالا: أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام ابن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة، قالت: جلس إحدى عشرة امرأة، فتعاهدن، وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا... الحديث بطوله، وفي آخره: قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ » .

رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر حديث أم زرع ١٨٩٦/٤-١٩٠١ (٢٤٤٨) عن علي بن حجر السعدي، وأحمد بن حنبل، والترمذي في الشمائل المحمدية، ب: حديث أم زرع ص ١٢٩-١٣٦ (٢٥١) عن علي بن حجر، وعزاه المزي في التحفة ١١/١٢، إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء عن علي بن حجر، وابن حبان ١١٧/٩، ١١٨ (٧٠٦٠) بسنده إلى هشام ابن عمار، ومصعب بن سعيد، وعلي بن حجر، وأبو يعلى ١٥٤/٨-١٥٩ (٤٧٠١) عن أحمد بن حنبل، والطبراني ١٦٦/٢٣، ١٦٧ (٢٦٦) بسنده إلى هشام بن عمار، وأبي جعفر النفيلى، وعبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وعمرو بن خالد الحراني، والخطيب ص ٥٢٧، ٥٢٨ (٢٣٨) بسنده إلى محمد بن جعفر الورداني، وابن بشكوال ٥٣٨/٢ (١٧٩) بسنده إلى علي بن حجر، جميعاً عن عيسى بن يونس به.

وعلقه البخاري في نفس الموضع ٢٥٨/٣، ورواه مسلم في الموضع السابق ٩٠٢/٤، والطبراني ١٦٤/٢٣-١٦٦ (٢٦٥) من طريق سعيد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عبد الله ابن عروة، عن عروة، عن عائشة به، غير أنه عند الطبراني سقط « عبد الله بن عروة » كما أن ظاهر رواية الطبراني أنها مرفوعة، وليس كذلك عند البخاري ومسلم، فلهذا من تصرف السأخ،

(٢) في « ز » يسم .

(١) في « ز » أوس .

(٣) في « ز » : الكميل، وصححه في الهامش: الكميل .

وبخاصة أن ابن حجر في الفتح ٢٤١/٩ قال بعد ذكر تعليق البخارى: « وقد وصله أبو عوانة فى صحيحه، والطبرانى بطوله، وإسناده موافق لعيسى بن يونس ».

قلت: وفى هذه الرواية ساق عروة الخمس اللاتى ذَمَّنَ - أو شكَّوْنَ - أزواجهن على حِدَّة، ثم ساق الخمس اللاتى مَدَّحْنَ أزواجهن على حِدَّة، ثم ذكر أم زرع، وهذا ترتيب مخالف لسياق حديث عيسى بن يونس.

وعزاه المزى فى التحفة ١٢/١٦٠، ١٦١ إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء بسنده إلى عباد بن منصور الناجى، كما عزاه ١٢/١٨٣، ٢٣١ إليه فيه بسنده إلى عقبة بن خالد، ورواه أبو يعلى ٨/١٦٠ (٤٧٠٢) بسنده إلى عباد بن منصور، والطبرانى ٢٣/١٦٧ - ١٧٢ (٢٦٨)، ٢٦٩ بسنده إلى عقبة بن خالد السُّكُونى، وإلى عباد بن منصور، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعا فى رواية عباد بن منصور، وموقوفا - إلا آخره - فى رواية عقبة بن خالد، وفى رواية عقبة: قال عقبة: قال هشام بن عروة: فحدثنى يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، عن النبى ﷺ... فذكره مرفوعا، فى كليهما اختلاف فى الترتيب.

قال المزى فى التحفة ١٢/١٦١، ١٨٣: « والمحفوظ حديث هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله ابن عروة، عن عائشة ».

وعزاه المزى فى التحفة ١٢/١٩، ٢٠ إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء، عن إبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني، ورواه الطبرانى ٢٣/١٧٣ - ١٧٦ (٢٧٢) بسنده إلى حجاج بن يوسف الشاعر، ومحمد بن منصور الجواد، وإسحاق بن رزق الراسبى، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، جميعا عن عبد الله بن إبراهيم الجدى، عن محمد بن محمد بن نافع، عن القاسم بن عبد الواحد ابن أيمن، عن عمرو بن عبد الله بن عروة، عن عائشة، قالت: فخرت بمال أبى فى الجاهلية، وكان قدر ألف ألف أوقية فقال لى النبى ﷺ « اسكتى يا عائشة، فإنى كنتُ لكِ كأبى زرع » ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فى الجاهلية، فتعاهدن لتخبرن كل امرأة بما فى زوجها، ولا تكذب... الحديث، وفى آخره قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، بل أنت خير من أبى زرع.

وكلام ابن حجر فى الفتح ٩/٢٢١ يفيد صحة هذا الإسناد، فإنه قال تعليقا على من زعم وقف الحديث، وأن قوله فى حديث سعيد بن سلمة عن هشام: ثم أنشأ يحدث حديث أم زرع، أن فاعل أنشأ هو عروة، قال ابن حجر تعليقا على ذلك: « لكن يعكر عليه أن فى بعض طرقه الصحيحة: ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث، وذلك فى رواية القاسم ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٤/٣١٨: « رواه الطبرانى ورجاله بعضهم رجال الصحيح، وبقيتهم وثقهم ابن حبان وغيره، وفى بعضهم كلام لا يقدر ».

ورواه أبو يعلى ١٦٠/٨ (٤٧٠٣) عن سويد بن سعيد، والطبراني ١٦٧/٢٣ (٢٦٧) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخي، ١٧٦ (٢٧٣) بسنده إلى محمد بن أبي عمر العدني، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن داود بن شابور، عن عمر بن عبد الله بن عروة - وفي رواية البلخي: عن عبد الله بن عروة - عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه.

وفي رفع الحديث ووقفه يقول ابن حجر في الفتح ٢٢١/٩: «ويقرى رفع جميعه (يعنى جميع القصة) أن التشبيه المتفق على رفعه يقتضى أن يكون النبي ﷺ سمع القصة وعرفها، فأقرها، فيكون كله مرفوعا من هذه الحيشية، ويكون المراد بقول الدارقطني والخطيب وغيرهما من النقاد: إن المرفوع منه ما ثبت في الصحيحين، والباقي منه موقوف من قول عائشة هو: أن الذى تلفظ به النبي ﷺ لما سمع القصة من عائشة هو التشبيه فقط، ولم يريدوا أنه ليس بمرفوع حكما، ويكون قول من عكس ذلك، فنسب القصة من ابتدائها إلى انتهائها إلى النبي ﷺ واحما».

ورواه الطبراني ١٧٣/٢٣ (٢٧٠، ٢٧١) بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي الزناد، ويونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «كبت لك كأبي زرع لأم زرع» زاد ابن أبي الزناد فى حديثه: «إلا أن أبا زرع طلق، وأنا لا أطلق».

قال الهيثمي ٢٤١/٩: «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه، وعبد الجبار بن سعيد المساحقي وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وعبد العزيز بن محمد بن زباله لم أعرفه، وعبد الرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات».

البيان

قال الخطيب البغدادي فى الأسماء المبهمة ص ٥٢٨: «ولا أعلم أحدا سمي النسبة فى حديثه إلا من الطريق الذى أذكره، وهو غريب جدا» ثم ساق الحديث من طريق الزبير بن بكار، وفيه أن الثانية: عمرة بنت عمرو (١)، والثالثة: حبي (٢) بنت كعب، والرابعة مهتد بنت أبي هزيمة (٣)، والخامسة: كبشة، والسادسة: هند، والسابعة: حبي (٤).

- (١) فى الطبراني المطبوع «عمرة بنت عبد عمرو» لكن فى مجمع الزوائد عنه «عمرة بنت عمرو» كما عند الخطيب.
- (٢) فى الأسماء المبهمة وفى الإشارات المطبوع «حبي» بمثنائين تحتائيتين، أولاهما مفتوحة، والثانية مشددة، وفى الإشارات المخطوط، وفتح الباري لابن حجر، والطبراني، ومجمع الزوائد: حبي، وضبطه ابن حجر فى الفتح ٢٢٣/٩ بضم المهملة وتشديد الموحدة، مقصورا، وفى شرح النووى: حبي بنت كعب (كذا).
- (٣) فى الطبراني ومجمع الزوائد: هدد بنت أبي هزيمة، وفى شرح النووى: مهتد بنت أبي مرزومة.
- (٤) فى الأسماء المبهمة وفى الإشارات المطبوع: حبي بمثنائين، وفى الإشارات المخطوط وفتح الباري والطبراني ومجمع الزوائد: «حبي» بالوحدة مقصورا. وفى شرح النووى «حنى».

بنت علقمة، والثامنة: بنت أوس بن عبد^(١)، والعاشر: كبشة^(٢) بنت الأرقم، والحادية عشرة: أم زرع بنت أكيم بن ساعدة^(٣).

ولم يسم الأولى، ولا التاسعة، ولا أزواجهن، ولا بنت أبي زرع، ولا أمه، ولا الجارية، ولا المرأة التي تزوجها أبو زرع، ولا الرجل الذي تزوجته أم زرع.

غير أنه ينبغي التنبيه إلى أن هذا الترتيب ليس هو ترتيب القصة في الصحيحين، فليست الأولى هنا هي الأولى في الصحيحين، ولا الثانية هي الثانية، وهكذا

فالأولى في رواية البيان هي الرابعة في رواية الصحيحين .

والثانية في رواية البيان هي الثامنة في رواية الصحيحين .

والثالثة في رواية البيان هي العاشرة في رواية الصحيحين .

والرابعة في رواية البيان هي الأولى في رواية الصحيحين .

والخامسة في رواية البيان هي التاسعة في رواية الصحيحين .

والسادسة في رواية البيان هي السابعة في رواية الصحيحين .

والسابعة في رواية البيان هي الخامسة في رواية الصحيحين .

والثامنة في رواية البيان هي السادسة في رواية الصحيحين .

والتاسعة في رواية البيان هي الثانية في رواية الصحيحين .

والعاشر في رواية البيان هي الثالثة في رواية الصحيحين .

قال ابن حجر في الفتح ٢٢٣/٩: « وقد اختلف كثير من رواة الحديث في ترتيبهن. ولا ضمير

في ذلك، ولا أثر للتقديم والتأخير فيه، إذ لم يقع تسميتهن ».

وقد سبق التنبيه على أنه في رواية سعيد بن سلمة ساق الخمس اللاتي ذمن أزواجهن على

حدة، ثم ساق اللاتي مدحن أزواجهن على حدة.

٩٠٦/٣٨٥ - روى ذلك الطبراني ١٧٦/٢٣، ١٧٧، (٢٧٤) قال :

(١) في الطبراني والمجمع : « أسماء بنت عبد » ، وفي الإشارات المخطوط : هرمة بنت أوس بن عبد .

(٢) في الطبراني : كبيشة - بالتصغير - وفي المجمع عنه « كبشة » .

(٣) في الطبراني والمجمع « أم زرع بنت الأكيحل بن ساعدة » بالحاء المهملة في « الأكيحل » بدل الميم ، وفي الإشارات

للنوى : أم زرع ، وهي عاتكة بنت كهل بن ساعدة ، وفي شرح النوى : أم زرع بنت أكهل بن ساعدة ، ولم

يذكر ابن بشكوال اسم أم زرع .

٣٨٦- (ب) : حَدِيثُ عُمَرَ : فِي إِيلَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ . وَفِيهِ : فَجِئْتُ
 الْمَشْرُوبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ .
 هو : رَبَّاحٌ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

حدثنا عبيد الله بن محمد بن العمرى، ثنا الزبير بن بكار، حدثني محمد بن الضحاك بن (١)
 عثمان الخزامى، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة،
 قالت: دخل رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشة، كنت لك كأبي زرع لأم زرع»، قال رسول الله
 ﷺ: «إن قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن، وفيها إحدى عشرة امرأة، وإنهن
 خرجن إلى مجلس لهن، فقالت بعضهن لبعض: تعالوا، فلنذكرن بعولتنا ببعض ما فيهم، ولا
 نكذب، فقيل للأولى: تكلمي. فقالت... وذكر الحديث، وقالت الثانية: وهي عمرة بنت عبد
 عمرو، وقيل للثالثة: تكلمي، وهي: حبا بنت كعب، قيل للرابعة: تكلمي، وهي هدد بنت أبي
 هرومة، قيل للخامسة: تكلمي، وهي كبشة، قيل للسادسة: تكلمي، وهي هند، قيل للسابعة:
 تكلمي، وهي حبا بنت علقمة، قيل للثامنة: تكلمي، وهي أسماء بنت عبد، قيل للتاسعة:
 تكلمي، ولم يسمها، قيل للعاشر: تكلمي، وهي كيشة بنت الأرقم، قيل لأم زرع: تكلمي،
 وهي بنت الأكيحل بن ساعدة. فقالت: أبو زرع، وما أبو زرع...؟ وذكر الحديث.

قال الهيثمي في المجمع: ٣١٩/١٠: «رواه الطبراني عن شيخه عبيد الله بن محمد العمرى،
 رماه النسائي بالكذب».

رواه الخطيب ص ٥٢٨ - ٥٣٠ (٢٣٨) بسنده إلى أبي بكر أحمد بن شبيب، عن الزبير بن
 بكار به، وذكر مع كل واحدة ما تكلمت به، وسبق استغراب الخطيب له.

ورواه ابن بشكوال ٥٣٩/٢ (١٧٩) بسنده إلى أبي محمد بن داود عبد الرحمن بن محمد
 ابن داود الكاتب، عن الزبير بن بكار به، بذكر الأسماء فقط.

وينظر في بيان غريب حديث أم زرع:

الفائق في غريب الحديث ٤٨/٣ - ٥٤، وفتح الباري لابن حجر ٢٢٣/٩ - ٢٤١.

٩٠٧/٣٨٦ - روى هذا الحديث البخارى: ك: المظالم، ب: الغرفة والمعلية المشرفة وغير المشرفة
 ٧٠/٢، ٧١ قال:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن

(١) في الأسماء المبهمة «عن» وهو تصحيف.

عبد الله بن أبي ثور، عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما، قال: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر رضى الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله لهما: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ (١) فَحَجَّجْتُ مَعَهُ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّزْتُ، حَتَّى جَاءَ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ الْمُرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ لِهَاجِرَةَ: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ: وَأَعْجَبَنِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا تَتَنَابَّأُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: فَجِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هِيَ فِيهَا، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ: اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ... الْحَدِيثُ فِي إِبْلَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نَسَائِهِ شَهْرًا، ثُمَّ نَزَلَ آيَةُ التَّخْيِيرِ.

الليث هو ابن سعد، وعقيل هو ابن خالد.

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: موعظة الرجل ابنته لخال زوجها ٢٥٨/٣ - ٢٦٠ بسنده إلى عبيد الله بن أبي ثور، ك: التفسير، ب: سورة التحريم ٢٠٥/٣، ٢٠٦، ك: اللباس، ب: ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط ٣٢/٤، ٣٣ بسنده إلى عبيد بن حنين، ومسلم: ك: الطلاق، ب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ١١٠٨/٢ - ١١١٣ (١٤٧٩) بأسانيد إلى عبيد بن حنين، وإلى عبيد الله بن أبي ثور، والترمذي - وقال: حسن صحيح غريب - ك: التفسير، سورة التحريم ٢٢٤/٩ - ٢٣٢ (٣٣٧٤) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، والنسائي: ك: الصيام، ب: كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة ١٣٧/٤، ١٣٨ بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، وأحمد ٣٣/١، ٣٤ بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، وابن بشكوال ٣٩٣/١ (١٢٢) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، جميعا عن عبد الله بن عباس به، وفي بعض الطرق اختصار.

ورواه البخارى - مختصرا - ك: خبر الواحد، ب: قوله تعالى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ فإذا أذن له واحد جاز ٢٥٤/٤ بسنده إلى عبيد بن حنين، عن ابن عباس، عن عمر رضى الله عنهم، قال: جئت، فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له، وغلام لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة، فقلت: هذا عمر بن الخطاب، فأذن لي.

وقد رويت قصة الاستئذان فقط، ولم يرد فيها ذكر الغلام:

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أسلم عليه ٣٥٢/٣٥١/٤ (٢٥٠١) عن ابن عباس بن عبد العظيم العنبري، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ب: كيف السلام ﷺ ٢٨٢ (٣٢١) عن الفضل بن سهل، كلاهما عن الأسود بن عمر، عن حسن بن صالح، عن

(١) التحريم: ٤.

أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر، أنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟

ورواه الترمذى - وقال حسن غريب - ك: الاستذنان، ب: ما جاء في أن الاستذنان ثلاث ٤٦٨/٧ (٢٨٣٢) بسنده إلى أبي زُمَيْل سِمَاكِ الحنفى، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، قال: استأذنتُ على رسول الله ﷺ ثلاثاً، فأذن لى.

كما رويت القصة بطولها، بدون ذكر الغلام:

رواه البخارى: ك: العلم، ب: التناوب فى العلم ٢٨/١ بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور، ك: التفسير، ب: سورة التحريم ٢٠٦/٣، ك: النكاح، ب: حب الرجل بعض نساته أفضل من بعض ٢٦٣/٣، ك: خير الواحد، ب: ما جاء فى إجازة خير الواحد الصدوق ٢٥٣/٤ بسنده إلى عبيد بن حنين، والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: القيامة، ب: ... ١٦٠/٧، ١٦١ (٢٥٧٩) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله، كلاهما عن ابن عباس، عن عمر، رضى الله عنهم.

البيان

الغلام هو: رباح، مولى رسول الله ﷺ، بعثه النبي ﷺ فى لِقَاح له بالحرّة بعد قتل يسار الراعى الذى كان فى اللقّاح، ويقال: إنه كان مؤذن الرسول ﷺ (١).

٩٠٨/٣٨٦ - روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: فى الإيلاء واعتزال النساء، وتخييرهن وقوله تعالى ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ ١١٠٥/٢ - ١١٠٨ (١٤٧٩) قال:

حدثنى زهير بن حرب، حدثنا عمر بن يونس الحنفى، حدثنا عكرمة بن عمار، عن سماك أبى زُمَيْل، حدثنى عبد الله بن عباس، حدثنى عمر بن الخطاب، قال: لما اعتزل نبي الله ﷺ نساته... الحديث إلى قوله لحفصة: أين رسول الله ﷺ؟ قالت: هو فى خزانتة فى المشربة، فدخلت، فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ، قاعدا على على أسكفة المشربة، مدّل رجله على نقيير من خشب، وهو جذع يرقى عليه رسول الله ﷺ، وينحدر، فناديت: يا رباح، استأذن لى عندك على رسول الله ﷺ. فنظر رباح إلى الغرفة، ثم نظر إلى، فلم يقل شيئاً... الحديث.

رواه ابن بشكوال ٣٩٤/١ (١٢٢) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو يعلى ١٤٩/١ - ١٥٣ (١٦٤) بسنده إلى عثمان بن عمر، عن عكرمة بن عمار به.

الإداوة: بكسر الهمزة: إناء صغير من جلد، يتخذ للماء، وجمعها أداوى (٢).

(٢) النهاية ٣٣/١.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٧٥/١، الإصابة ١٩٣/٢ (٢٥٦١).

٣٨٧- (ط) : حَدِيثُ امْرَأَةِ الْأَعْشَى الَّتِي نَشَزَتْ ، فَأَتَى الْأَعْشَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
فَأَنْشَدَهُ : يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ . . . الْآيَاتِ .
اسمها: معاذة .

المشربة: بضم الراء وفتحها: هي الغرفة^(١).
أسكفة المشربة: بضم الهمزة والكاف وتشديد الفاء المفتوحة: عتبتها^(٢).
نقىير من خشب: هو جذع ينقر، ويجعل فيه شبه المراتى، يُصعد عليه إلى الغرف.

٩٠٩/٣٨٧- روى هذا الحديث أحمد ٢/٢٠١، ٢٠٢ قال:

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا أبو معشر البراء، حدثني صدقة بن طيلسة، حدثني معن
ابن ثعلبة المازني، والحى بعد، قال: حدثني الأعشى المازني، قال: أتيت النبي ﷺ، فأنشده:

يا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ إني لقيت ذرية من الذرب
غدوت أبغها الطعام فى رجب فخلفتى بنزاع وهرب
أخلفت العهد ولطت بالذنب وهن شر غالب لمن غلب

قال: فجعل النبي ﷺ يقول عند ذلك: وهن شر غالب لمن غلب .

هكذا الحديث فى المسند من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، لكن الهيثمى قال فى المجمع
٣٣٢/٤ : « رواه عبد الله بن أحمد، ورجاله ثقات . »

قلت: أبو معشر البراء، واسمه: يوسف بن يزيد، صدوق ربما أخطأ، وصدقة بن طيلسة ومعن
ابن ثعلبة وثقهما ابن حبان، واسم الأعشى عبد الله بن الأعور، ويقال: إنه ليس مازنيا، بل هو
حرمازى.

البيان

امراة الأعشى التى تحدث عنها فى الآيات هى: معاذة^(٣).

٩١٠/٣٨٧- روى ذلك أحمد ٢/٢٠٢ قال:

ثنى العباس بن عبد العظيم العنبرى، ثنا أبو سلمة عبيد بن عبد الرحمن الحنفى، حدثنى الجنيدي
ابن أمير بن ذرورة طريف بن بهصل الحرمازى، حدثنى أبى أمين بن ذرورة بن نضلة، عن أبىه ذرورة

(١) النهاية ٤٥٥/٢ . (٢) مختار الصحاح ص ٣٠٦ .

(٣) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٤، وفى الإصابة فى ترجمة زوجها ٤/٣٥ (٤٥٢٦)، وفى ترجمة
نضلة بن طريف ٦/٢٣٦، ٢٣٧ (٨٧٠٩)، أسد الغابة ٥/٥٤٦ .

ابن نضلة، عن أبيه نضلة بن طريف، أن رجلا منهم يقال له الأعشى، واسمه عبد الله بن الأعور، كانت عنده امرأة يقال: لها معاذة، خرج في رجب يَمِيرُ أهله من هجر، فهربت امرأته بعدُ نَاشِرًا عليه، فعادَتْ برجل منهم يقال له: مطرف ابن بهْصَل بن كعب بن قميْشع بن دلف بن أهْصم بن عبد الله بن الحرماز، فجعلها خلف ظهره... الحديث في طلب الأعشى منه أن يردها إليه، ورفضه، وذهب الأعشى إلى النبي ﷺ وإنشاده، وكتاب النبي ﷺ إلى مطرف، فدفعها إليه.

قال الهيثمي في المجمع ٤/٣٣١: «رواه عبد الله بن أحمد (كذا وهو في المسند من روايته عن أبيه) والطبراني (ولم أجدّه في المطبوع)، وفيه جماعة لم أعرفهم».

قلت: أبو سلمة عبيد بن عبد الرحمن، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: مجهول، والجنيد - بجيم ونون مصغرا - ويقال: حَنيْد - بفتح المهملة وكسر النون وآخره معجمة بوزن عظيم - ابن أمين بن ذروة، ليس بمشهور، وأبوه أمين لا يعرف حاله، وهو مضعّف، وذروة بن نضلة مجهول، ونضلة معدود في الصحابة، فالإسناد ضعيف.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٦/٢٣٦، ٢٣٧ إلى أبي عاصم والبقوى، وابن السكن من طريق الجنيد بن أمين بن ذروة بن نضلة، عن أبيه، عن جده به.

إنى لقيت ذرْبَةً من الدَّرْب: بكسر الهمزة: كنى عن فساده وخيانتها بالذَّرْبَةِ، وأصله من ذَرَبَ المعدة وهو فساده، وذرْبَةٌ منقول من ذَرْبَةٌ كمعدة من معدة، وقيل: أراد سلاطة لسانها وفساد منطقتها، من قولهم: ذَرَبَ لسانه، إذا كان حادًّا اللسان، لا يبالي ما قال (١).

أخلفت العهد ولطت بالدنْب: أراد منعه بُضْعها، من لَطَّت الناقة بذَنبها، إذا سدَّت فرجها به إذا أرادها الفحل، وقيل: أراد: تَوَارَتْ وأخفت شخصها عنه، كما تخفى الناقة فرجها بذَنبها (٢).

بَابُ الْخُلْعِ

٣٨٨- (ع) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أُعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي، وَلَكِنْ أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ.
قَالَ : «تَرُدُّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ»... الحديث.

(خ) (١) : هي حبيبة بنت سهل. وقيل : جميلة بنت عبد الله بن أبي. (و) : كذا وقع
في كتاب الخطيب ، والمشهور أنها جميلة / ، أخت عبد الله بن أبي ؛ لا ابنته. قال ابن
الأثير: وقيل : كانت بنت عبد الله ، وهو وهم. وقال ابن عبد البر: روى البصريون:
جميلة بنت أبي ، وروى أهل المدينة : حبيبة بنت سهل الأنصارية. وقال في ترجمة
حبيبة: جائز أن تكون حبيبة وجميلة اختلتتا (٢) من ثابت.

(ب) : قيل: حبيبة بنت سهل ، كذا في سنن النسائي ، وقيل : سهلة بنت
حبيب (٣)، وقيل: جميلة بنت أبي ، تكنى أم جميل، كذا في «الأحكام» لإسماعيل،
وقيل: زينب بنت عبد الله بن أبي ابن سلول ، ذكره الدارقطني ، وقيل : مريم المغالية ،
رواه النسائي.

٩١١/٣٨٨- روى هذا الحديث البخاري: ك: الطلاق، ب: الخلع وكيف الطلاق فيه ٢٧٣/٣ قال:
حدثنا أزهر بن جميل، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس،
أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس، ما أُعْتِبُ عليه في
خُلُقِي وَلَا دِينِي، وَلَكِنْ أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرُدُّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟».
قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الْحَدِيثَ، وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً».
خالد هو ابن مهران الخذاء.

رواه ابن بشكوال ٦٤٢/٢ (٢٢٣) بسنده إلى البخاري به.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: ما جاء في الخلع ١٦٩/٦، والدارقطني ٢٥٤/٣، ٢٥٥ عن
محمد بن هارون الحضرمي، والبيهقي ٣١٣/٧ بسنده إلى أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان

(٢) في «خ»: اختلفتا.

(١) ساقط من «ز».

(٤) في هامش «ك»: ترك المصنف ها هنا بياض سطر ونصف.

(٣) في «ز» حبيبة.

الواسطي، والطبراني ٣٤٧/١١ (١١٩٦٩) عن عبدان بن أحمد، والخطيب ص ١٤٥ (١٩٩) بسنده إلى عبد الله بن سليمان، ويحيى بن محمد بن محمد بن صاعد، ومحمد بن هارون الحضرمي، جميعاً عن أزهر بن جميل بن جناح به.

وعلقه البخاري ووصله في نفس الموضع، وكذلك البيهقي ٣١٣/٧ عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، وليس فيه أنه طلقها.

وروي أبو داود: ك: الطلاق، ب: في الخلع ٢٦٩/٢ (٢٢٢٩) بسنده إلى علي بن بحر القطان، والترمذي - وقال: حسن غريب - ك: الطلاق، ب: ما جاء في الخلع ٣٦٤/٤ (١١٩٦) بسنده إلى علي بن بحر القطان، والدارقطني ٢٥٥/٣، ٢٥٦ بسنده إلى أبي جعفر عبد الله بن محمد البخاري، وإلى أبي حازم إسماعيل بن يزيد البصري، والحاكم ٢٠٦/٢ بسنده إلى علي بن بحر وقال: « صحيح الإسناد غير أن عبد الرزاق أرسله ». ووافقه الذهبي، جميعاً عن هشام بن يوسف، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي ﷺ عدتها حيضة، وفي رواية أبي جعفر البخاري: حيضة ونصفاً.

ورواه عبد الرزاق ٥٠٦/٦ (١١٨٥٨) - ومن طريقه الدارقطني ٢٥٦/٣، والحاكم ٢٠٦/٢ - عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة به مرسلًا.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك قال: جاءت امرأة ثابت بن شماس إلى رسول الله ﷺ... فذكره.

رواه البزار (كشف الأستار ٢/٢٠٠) (١٥١٥)، وقال الهيثمي في المجمع ٥/٥: « رواه البزار، وفيه أبو جعفر الرازي، وهو ثقة، وفيه ضعف ».

وشاهد من حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء، أنها سمعت رسول الله ﷺ يحدث عن امرأة ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، أنه كان بينه وبينها بعض الشيء... الحديث: رواه الطبراني ٢٦٥/٢٤ (٦٧١).

وشاهد من مرسل سعيد بن المسيب، أن امرأة كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان أصدقها حديقة، وكان غيورا، فضربها فكسر يدها... الحديث: رواه أبو داود في المراسيل: ك: الطلاق ص ١٤٩، ١٥٠ (٢٠٧)، وعبد الرزاق ٢٨٢/٦ (١١٧٥٧).

البيان

قيل: هذه المرأة هي: حبيبة بنت سهل بن ثعلبة بن الحارث الأنصارية، من بنى النجار ماتت

بالشام^(١).

٩١٢/٣٨٨ - روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الخلع ٢/٢٦٨، ٢٦٩ (٢٢٢٧) قال:

حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة؛ أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابها فى الغلس، فقال رسول الله ﷺ: «من هذه؟». فقالت: أنا حبيبة بنت سهل. قال: «ما شأنك؟». قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس، لزوجها. فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ: «هذه حبيبة بنت سهل». وذكرت ما شاء الله أن تذكر. وقالت حبيبة: يا رسول الله، كل ما أعطاني عندى. فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: «خذ منها». فأخذ منها، وجلست هى فى أهلها.

هذا إسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخلع ٦/١٦٩ بسنده إلى ابن القاسم، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخلع ٢/٥٦٤ (٣١)، والشافعى ٢/٢٩٠، وابن حبان ٦/٢٤٠ (٤٢٦٦) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى ٧/٣١٢، ٣١٣ بسنده إلى القعنبي، وأحمد ٦/٤٣٣، ٤٣٤ عن عبد الرحمن بن مهدي، والطبرانى ٢٤/٢٢٣ (٥٦٦) بسنده إلى القعنبي، والخطيب ص ٤١٦ (١٩٩) بسنده إلى القعنبي، وابن بشكوال ٢/٦٤٣ (٢٢٣) بسنده إلى سلمة بن القاسم، جميعا عن مالك به.

ورواه عبد الرزاق ٦/٤٨٤ (١١٧٦٢) عن ابن جريج، والدارمى: ك: الطلاق، ب: فى الخلع ١٦٢/١٦٣، ١٦٢/٢ عن يزيد بن هارون، والبيهقى ٧/٣١٣ بسنده إلى ابن عيينة، والطبرانى ٢٤/٢٢٢، ٢٢٣ (٥٦٥) بسنده إلى ابن جريج، (٥٦٧) بسنده إلى يزيد بن عبد العزيز، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن عمرة، عن حبيبة به، وحديث ابن عيينة مختصر.

ورواه سعيد بن منصور ١/٣٣٥، ٣٣٦ (١٤٣٠، ١٤٣١) عن هشيم، وعن سفيان - وهو ابن عيينة - عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن حبيبة بنت سهل... الحديث بصورة الإرسال، وحديث ابن عيينة مختصر.

ورواه أبو داود فى الموضوع السابق (٢٢٢٨) بسنده إلى أبى عمرو السدوسى المدينى، والبيهقى ٧/٣١٥ بسنده إلى سعيد بن سلمة بن أبى الحسام، كلاهما عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٨، تهذيب التهذيب ١٢/٤٣٧، الإصابة ٨/٤٩ (٢٧٤)، تحفة الأشراف ١١/٢٧٧.

ابن قيس بن شماس، فكسر بعضها، فأنت رسول الله ﷺ بعد الصبح، فاشتكتته إليه... الحديث.

وروى القصة ابن ماجة: ك: الطلاق، ب: المختلة تأخذ ما أعطهاها/١٦٦٣(٢٠٥٧) بسنده إلى أبي خالد الأحمر، وأحمد ٣/٤ - ومن طريقه الطبراني ٢٢٣/٢٤، ٢٢٤(٥٦٨) - بسنده إلى عبد القدوس بن بكر بن خنيس، والخطيب ص ٤١٦ (١٩٩) بسنده إلى ابن عمير، جميعا عن الحجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - زاد أحمد والطبراني: وعن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة -: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان رجلا دميما... الحديث، وفيه: فكان ذلك أول خلع في الإسلام.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٣٤/٢: « هذا إسناد ضعيف ؛ لتدليس الحجاج بن أرطأة ».

وقال الهيثمي في المجمع ٤/٥: « رواه أحمد والبخاري (؟) والطبراني، وفيه الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس ».

قلت: قول الهيثمي: « والبخاري » لم أجده في كشف الأستار، والذي وجدته فيه [١١٩/٢]، ٢٠٠(١٥١٤) حديث عن عمر قال: أول مختلة في الإسلام حبيبة بنت سهل، كانت تحت ثابت ابن قيس بن شماس... فذكره. ولم يورد الهيثمي هذا الحديث في المجمع، وفيه عبد الله بن لهيعة، وليس الراوي عنه أحد العبادلة، فهو ضعيف.

وقيل: اسمها: سهلة بنت حبيب.

٩١٣/٣٨٨ - رواه ابن بشكوال ٦٤٣/٢، ٦٤٤(٢٢٣) قال:

قرأت على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، قال: قرئ على أبي، وأنا أسمع غير مرة، قال: قرأت على أبي بكر عبد الرحمن بن أحمد، قال: ثنا محمد بن إسحاق القاضي، قال: ثنا أحمد ابن دحيم، قال: ثنا إبراهيم بن حماد، عن عمه إسماعيل بن إسحاق، ثنا حجاج، قال: ثنا حماد، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن سهلة بنت حبيب كان رسول الله ﷺ... (١) أن يتزوجها، فتزوجها ثابت بن قيس... فذكر القصة.

عزاه ابن حجر في الفتح ٣٥٠/٩ لابن الجوزي في « التنقيح » وقال: « ما أظنه إلا مقلوبا، والصواب: حبيبة بنت سهل ».

وقيل المختلة هي: جميلة، واختلف هل هي بنت عبد الله بن أبي ابن سلول، أو أخته.

(١) قال المحقق في الهامش: « بياض في الأصل، ولعل مكانه « أراد » أو ما في معناه ».

.....
 ٣٨٨/٩١٤ - من قال: «أخته، استدلل بما رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الخلع وكيفية الطلاق فيه ٢٧٣/٣ قال:

حدثنا إسحاق الواسطى، حدثنا خالد، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، أن أخت عبد الله بن أبى بهذا (يعنى الحديث)، وقال: «تردّين حديثه؟». قالت: نعم. فردتها، وأمره أن يطلقها. وقال إبراهيم بن طهمان، عن خالد، عن عكرمة، عن النبى ﷺ: وطلقها. إسحاق الواسطى هو ابن شاهين، وخالد الأول هو ابن عبد الله الواسطى، والحذاء هو ابن مهران.

رواه البيهقى ٣١٣/٧ بسنده إلى أبى بكر محمد بن محمد بن سليمان، عن إسحاق بن شاهين الواسطى به.

٣٨٨/٩١٥ - وأما من قاله: ابنته، فاستدل بما رواه عبد الرزاق ٦/٥٠٢، ٥٠٣ (١١٨٤٣) قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنى أبو الزبير، أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده ابنة عبدالله ابن سلول، وكان أصدقها حديقه، فكرهته، فقال النبى ﷺ: «تردين عليه حديثه التى أعطاك؟». قالت: نعم. فأخذها، وخلّى سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال: قد قبلت قضاء رسول الله ﷺ.

سمعه أبو الزبير من غير واحد.

أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرّس المكى، والإسناد ضعيف لجهالة شيخه. وروى الخطيب ص ٤١٧ (١٩٩) بسنده إلى حبيب بن عكرمة، أن ابنة عبد الله بن أبى سلول (كذا) كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، فأتت النبى ﷺ، فشكت أن فيه على النساء شدة... الخ.

قال النووى فى الإشارات ص ٥٧٠ بذيل الأسماء المبهمه: «كذا وقع هنا فى كتاب الخطيب فيما رأته من النسخ: جميلة بنت عبد الله بن أبى ابن سلول، والمشهور أنها جميلة بنت أبى، أخت عبد الله بن أبى، لا ابنته. قال ابن الأثير: وقيل: كانت بنت عبد الله. قال: وهو وهم». قلت: قد جاءت نسبتها فى بعض الطرق: جميلة بنت سلول، وفى بعضها: جميلة بنت عبدالله بن أبى.

٣٨٨/٩١٦ - فأما من قال: جميلة دون نسبتها، فرواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الخلع وكيف الطلاق فيه ٢٧٣/٣، ٢٧٤ قال:

حدثنا سليمان، حدثنا حماد، عن أيوب، عن عكرمة، أن جميلة، فذكر الحديث.

سليمان هو ابن حرب، وحماد هو ابن زيد.

ذكره البيهقي ٣١٣/٧ بهذا السند.

٩١٧/٣٨٨ - وأما من نسبها: جميلة بنت سلول - أو السلول - فرواه ابن ماجه: ك: الطلاق،

ب: المختلعة تاخذ ما أعطاها ٦٦٣/١ (٢٠٥٦) قال:

حدثنا أزهر بن مروان، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن
عكرمة، عن ابن عباس، أن جميلة بنت سلول أتت النبي ﷺ، فقالت: والله ما أعتب على ثابت
في دين ولا خلق، ولكنني أكره الكفر في الإسلام، ولا أطيقه بغضا. فقال لها النبي ﷺ: «أتردين
عليه حديثه؟». قالت: نعم. فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديثه، ولا يزداد.

أزهر بن مروان صدوق، لكن تابعه غيره من الثقات كما سيأتي في التخريج، فالإسناد
صحيح.

رواه البيهقي ٣١٣/٧ بسنده إلى همام بن مسلم، وإلى سعيد بن أبي عروبة، والطبراني
٣١٠/١١ (١١٨٣٤) بسنده إلى سعيد، كلاهما عن قتادة به.

ورواه البيهقي ٣١٣/٧، ٣١٤ عن أبي عبد الله الحافظ، وأبي محمد عبيد بن محمد بن
محمد بن مهدي، والخطيب ص ٤١٧ (١٩٩) عن القاضي أبي بكر أحمد بن الحسن الحرشي،
جميعا عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن يحيى بن جعفر بن أبي طالب، عن
عبد الوهاب بن عطاء، قال: سألت سعيدا عن الرجل يخلع امرأته بأكثر مما أعطاها، فأخبرنا عن
قتادة، عن عكرمة، أن جميلة بنت سلول... فذكره مرسلًا.

ورواه ابن بشكوال ٦٤٤/٢ (٢٢٣) بسنده إلى ثابت، عن عكرمة، مرسلًا، أن جميلة بنت
أبي السلول أتت رسول الله ﷺ... فذكره.

٩١٨/٣٨٨ - وأما من نسبها: جميلة بنت عبد الله بن أبي، فرواه النسائي: ك: الطلاق، ب:
عدة المختلعة ١٨٦/٦ قال:

أخبرنا أبو علي محمد بن يحيى المروزي، قال: أخبرني شاذان بن عثمان أخو عبدان، قال:
حدثنا أبي، قال: حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني محمد بن
عبد الرحمن، أن الربيع بنت معوذ بن عفراء، أخبرته أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته،
فكسر يدها، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي، فأتى أخوها يشتكيه إلى رسول الله ﷺ، فأرسل
رسول الله ﷺ إلى ثابت، فقال: «خذ الذي لها عليك، وخلّ سييلها». قال: نعم. فأمرها
رسول الله ﷺ أن تبرص حيضة واحدة، فتلحق بأهلها.

شاذان هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، فالإسناد حسن لأجله.

وقد حكى ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩ عن الدمياطي، أنه جزم بأن اسمها جميلة، وذكر أنها كانت أخت عبد الله بن أبي شقيقة، أمهما: خولة بنت المنذر بن حرام.

قال الدمياطي: «والذي وقع في البخاري من أنها بنت أبي وهم»، وتعقبه ابن حجر بقوله: «ولا يليق إطلاق كونه وهما، فإن الذي وقع فيه: «أخت عبد الله بن أبي»، وهي أخت عبد الله بلا شك، لكن نسب أخوها في هذه الرواية إلى جده أبي، كما نسبت هي في رواية قتادة إلى جدتها سلول، فبهذا يجمع بين المختلف من ذلك».

ثم تعقب ابن حجر دعوى النووي وابن الأثير السابقة من كون أنها بنت عبد الله وهما وأن الصواب: أخت عبد الله بن أبي، بقوله: «وليس الأمر كما قالا، بل الجمع أولى». قال: «وجمع بعضهم باتحاد اسم المرأة وعمتها، وأن ثابتا خالع الثنتين، واحدة بعد أخرى، ولا يخفى بعده، ولاسيما مع اتحاد المخرج، وقد كثرت نسبة الشخص إلى جده إذا كان مشهورا، والأصل عدم التعدد حتى يثبت صريحا»^(١).

وقيل: اسمها: زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول^(٢).

٩١٩/٣٨٨ - روى ذلك الدارقطني ٢٥٥/٣ قال:

حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا يوسف بن سعيد، نا حجاج، عن ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير، أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي ابن سلول، وكان أصدقها حديقة، فكرهته، فقال النبي ﷺ: «أتردّين عليه حديقته التي أعطاك؟». قالت: نعم، وزيادة. فقال النبي ﷺ: «أما الزيادة فلا، ولكن حديقته». قالت: نعم. فأخذها له، وخلّى سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال: قد قبلت قضاء رسول الله ﷺ.

سمعه أبو الزبير من غير واحد.

حجاج هو ابن محمد، وهذا إسناد مرسل. قال ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩: «وسنده قوى مع إرساله».

رواه البيهقي ٣١٤/٧ عن أبي بكر بن الحارث، عن علي بن عمر الدارقطني به.

وجمع ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩ بين هذا والذي قبله، باحتمال «أن يكون لها اسمان، أو

(١) وينظر في ترجمة جميلة: تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٥، ٢٥٦، الإصابة ٨/٣٩، ٤٠، (٢٢٩)، ٤٢، (٢٣٨)، أسد الغابة ٥/٤١٦، ٤١٧.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٣، الإصابة ٨/٩٧، (٤٨٧).

أحدهما لقب». قال: « وإن لم يؤخذ بهذا الجمع؛ فالموصل أصح، وقد اعتضد بقول أهل النسب: إن اسمها جميلة، وبه جزم الدمايطي.»

وقيل: اسم المختلعة: مَرِيَمُ المَغَالِيَّة، من بنى مغالة - بفتح الميم والمعجمة الخفيفة - بطن من الأنصار^(١).

٣٨٨/٩٢٠- روى ذلك النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة المختلعة ١٨٦/٦، ١٨٧ قال:

أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثني عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن ربيع بنت مَعُوذٍ، قال: قلتُ لها: حدثيني حديثك. قالت: اختلعتُ من زوجي، ثم جئت عثمان فسألته: ماذا علي من العدة؟ فقال: لا عدة عليك إلا أن تكوني حديثة عهد به، فتمكثي حتى تحيض حيضة. قال: وأنا متبع في ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مريم المَغَالِيَّة، كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس؛ فاختلعت منه.

عمه هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

قال ابن حجر في الفتح ٣٥٠/٩: «إسناد جيد».

قلت: رجاله كلهم ثقات، وابن إسحاق صرح بالتحديث.

رواه ابن ماجه: ك: الطلاق، ب: عدة المختلعة ١/٦٦٣، ٦٦٤ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، والطبراني ٢٤/٢٦٥، ٢٦٦ (٦٧٢) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ٢٥/٤٢ (٨٠) بسنده إلى يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق به.

قال ابن حجر في الفتح ٣٥٠/٩: «وتسميتها مريم يمكن رده للأول (يعنى جميلة)؛ لأن المغالية - بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة - نسبة إلى مغالة، وهى امرأة من الخزرج، ولدت لعمر بن مالك بن النجار ولده عدياً، فبنو عدى بن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة، ومنهم عبد الله بن أبي، وحسان بن ثابت، وجماعة من الخزرج، فإذا كان آل عبد الله بن أبي من بنى مغالة فيكون الوهم وقع فى اسمها، أو يكون مريم اسماً ثالثاً، أو بعضها لقب لها».

وحاصل ما سبق أن اسم المختلعة متردد بين التتين: جميلة، وحببية.

قال ابن حجر فى الفتح ٣٥٠/٩: «والذى يظهر أنهما قصتان لامرأتين، لشهرة الخبرين، وصحة الطريقتين، واختلاف السياقين، بخلاف ما وقع من الاختلاف فى اسم جميلة ونسبها؛ فإن سياق قصتها متقارب، فأمكن رد الاختلاف فيه إلى الوفاق».

ثم قال: «وعلى تقدير التعدد يقتضى أن ثابتاً تزوج حببية قبل جميلة».

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٤، الإصابة ٨/١٨٨ (٩٩١).

بَابُ الطَّلَاقِ

٣٨٩- (ع) : حَدِيثُ رُكَانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ (١) : أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ .

اسمها : سُهَيْمَةٌ .

(خ) : (٢) بِنْتُ عُوَيْمِرِ الْمُرَيْزِيَّةِ . وَقِيلَ : سُهَيْمَةٌ . وَرَوَى سُفْيَانُ (٣) . وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

(ب) ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ .

(ط) : الْمُرَيْزِيَّةُ ، سَمَّاها الشَّافِعِيُّ عَنِ ابْنِ حُدَادَةَ .

٩٢١/٣٨٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: في البتة ٢/٢٦٣ (٢٢٠٨) قال:

حدثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي ابن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، أنه طلق امرأته البتة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: « ما أردت؟ » قال: واحدة. قال: « آله ». قال: الله. قال: « هو علي ما أردت ».

هذا إسناد ضعيف، فيه الزبير بن سعد، لئن الحديث، وعبد الله بن علي بن يزيد، لئن الحديث، وأبوه علي بن يزيد، مستور.

رواه الترمذى - وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه - ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الرجل طلق امرأته البتة ٤/٣٤٣ (١١٨٧) بسنده إلى قبيصة بن عقبة، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: طلاق البتة ١/٦٦١ بسنده إلى وكيع، وابن أبى شيبة ٥/٦٥ عن وكيع، والدارمى: ك: الطلاق، ب: فى الطلاق البتة ٢/١٦٣ عن سليمان بن حرب، وابن حبان ٦/٢٣٥ (٤٢٦٠) بسنده إلى أبى الربيع الزهرانى سليمان بن داود العتكى، والدارقطنى ٣/٣٤ بسنده إلى أبى نصر التمار، وإلى أبى الربيع الزهرانى، وشيبان بن فروخ، والحاكم ٢/١٩٩ بسنده إلى عبيد الله بن موسى (٤)، والبيهقى ٧/٣٤٢ بسنده إلى معاوية بن عمرو، وإلى أبى الربيع الزهرانى، وشيبان بن فروخ، والطبرانى ٥/٧٠ (٤٦١٢) بسنده إلى محمد بن يوسف الفريوى، وسليمان بن حرب، وحجاج بن المنهال، وأبى الربيع الزهرانى، وشيبان بن فروخ، والخطيب ص ١١٢ (٦١) بسنده إلى شيبان بن فروخ، وأبى الربيع الزهرانى، وابن بشكوال ١/٤٢١ (١٣٥) بسنده إلى شيبان، جميعا عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد الهاشمى، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده به.

(٢) ساقط من: (ز) .

(١) فى (ك، خ) : يزيد .

(٣) فى (ك، خ) : سنيحة .

(٤) وقال: قد انحرَف الشيخان عن الزبير بن سعيد الهاشمى فى الصحيحين، غير أن لهذا الحديث متابعا من بنت (كذا، ولعله: حديث) ركانة بن عبد يزيد المطلبى، فيصبح به الحديث. وواقفه الذهبى. ثم ساق حديث البيان الآتى بعد.

وفى رواية الدارمى: «الزبير، عن سعيد رجل من بنى عبد المطلب» وهو تصحيف صوابه الزبير بن سعيد؛ فإنه الزبير بن سعيد بن سليمان بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.

ورواه سعيد بن منصور ٣٨٤/١ (١٦٧١)، والدارقطنى ٣٤/٤ بسنده إلى جيان، والطبرانى ٧٠/٥، ٧١ (٤٦١٣) بسنده إلى يحيى بن عبد الحميد الحماني، وعزاه المزي فى التحفة ١٧٣/٣ إلى أبى الحسين بن قانع «فى معجمه» بسنده إلى مُسَدَّد، جميعا عن عبد الله بن المبارك، عن الزبير ابن سعيد الهاشمى به، وفى سنن سعيد بن منصور: ابن المبارك، نا ابن الزبير. قال محققه فى الهامش: «وأراها خطأ، والصواب عندى: الزبير، وهو الزبير بن سعيد، فإن الحديث معروف بروايته».

قلت: وهذا واضح من تخريجه من طريق ابن المبارك.

ورواه الدارقطنى ٣٥/٤ بسنده إلى ابن المبارك، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن على ابن السائب، عن جده ركانة بن عبد يزيد به.

قال الذهبى فى ميزان الاعتدال ٤٦٣/٢ فى ترجمة الزبير بن سعيد: «قال العقيلي: إسناده مضطرب، ولا يتابع على حديثه» وساق حديث جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد المطلبى، عن عبد الله، عن أبيه، عن جده؛ أنه طلق امرأته البتة... الحديث. ثم قال الذهبى: «كأنه أراد بقوله «عن جده» الجد الأعلى، وهو ركانة».

البيان

اسم امرأة ركانة: سهيمة بنت عمير المزنية، ويقال: عويمر^(١).

٩٢٢/٣٨٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى البتة ٢٦٣/٢ (٢٢٠٦) قال:

حدثنا ابن السرح، وإبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور، فى آخرين، قالوا: ثنا محمد بن إدريس الشافعى، حدثنى عمى محمد بن على بن شافع، عن عبيد الله بن على بن السائب، عن نافع بن عَجَّير ابن عبد يزيد بن ركانة؛ أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَةَ البتة، فأخبرَ النبي ﷺ بذلك، وقال: والله ما أردتُ إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «والله ما أردتُ إلا واحدة؟» فقال ركانة: والله ما أردتُ إلا واحدة، فردها إليه رسول الله ﷺ، فطلقها الثانية فى زمان عمر، والثالثة فى زمان عثمان.

قال أبو داود: أوله: لفظ إبراهيم، وآخره: لفظ ابن السرح.

ابن السرح هو أحمد بن عمرو بن السرح، وقوله: عبيد الله بن على خطأ، صوابه: عبد الله،

(١) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢٧٩/٢، الإصابة ١١٦/٨ (٥٩٥)، أسد الغابة ٥/٨٣٠.

بالتكبير، وهو مستور، والإسناد ضعيف لأجله.

رواه ابن بشكوال ٤٢١/١ (١٣٥) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه الشافعي ٢٧٨/٢، ٢٧٩، والدارقطني ٣٣/٤ بسنده إلى أحمد بن عمرو بن السرح، وأبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، وآخرين، والحاكم ١٩٩/٢، ٢٠٠ بسنده إلى الربيع بن سليمان، وقال: « قد صح الحديث بهذه الرواية »، وسكت عنه الذهبي، والبيهقي ٣٤٢/٧ بسنده إلى الربيع ابن سليمان، جميعاً عن الشافعي به.

ورواه أبو داود في نفس الموضوع (٢٢٠٧)، ومن طريقه الدارقطني ٣٣/٤، والبيهقي ٣٤٢/٧، عن محمد بن يونس النسائي، عن عبد الله بن الزبير الحميدى، عن محمد بن إدريس الشافعي، عن عمه محمد بن علي بن شافع، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد، عن ركانة بن عبد يزيد به.

ورواه عبد الرزاق ٣٦٢/٦، ٣٦٣ (١١٩٦)، والخطيب ص ١١٣ (٦١) بسنده إلى محمد ابن موسى الحرشي، كلاهما عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني، عن عبد الله ابن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد، عن عمه ركانة بن عبد يزيد، قال: كانت تحتى امرأة من مزينة يقال لها: سهيمة بنت عويمر المزنية، فقلت لها: أنت طالق البتة... فذكره. هذا سند الخطيب ولفظه.

وعند عبد الرزاق هكذا: عبد الرزاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن علي بن السائب بن عجير ابن ركانة بن عبد يزيد، قال: طلقت امرأتى سهيمة البتة... فذكره.

قال محققه: « والذى عندي أن فيه تصحيحاً وإسقاطاً فى مواضع، والصواب: عبد الرزاق، عن إبراهيم - وهو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي - عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير، عن ركانة بن عبد يزيد، فقد رواه الشافعي (سبق) عن عمه محمد بن علي، عن عبد الله ابن علي بن السائب هكذا ».

قلت: يؤيد ذلك رواية محمد بن موسى الحرشي هذه عند الخطيب، وعند ابن قانع كذلك - كما سيأتى - وعلى كل حال، فإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى متروك، والإسناد ضعيف.

قال عبد الرزاق ٣٩١/٦ عقب الحديث رقم (١١٣٣٤) الآتى فى الخبر (٣٩٨):

« قال ابن جريج: وحدثنى بعض بنى حنطب ؛ أن بعض الركانيات تسمى المزنية سهيمة بنت عويمر ».

ورواه الخطيب ص ١١٣ (٦١) بسنده إلى ابن قانع، وعزاه المزى فى التحفة ١٧٣/٣ إلى ابن قانع فى « معجمه »، عن عيسى بن حمدون، عن محمد بن موسى - يعنى الحرشي - عن محمد بن

٣٩٠ - (خ) : حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ طَلَّقَ
امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ ، وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَوَرَّثَهَا عَثْمَانَ .
هى : تَمَاضُرُ بِنْتِ الْأَصْبَغِ الْكَلْبِيَّةِ .

وذكره (ب) من طريق أبى سلمة بن عبد الرحمن ، وقال / مثله .

[٥٣/ب]

إبراهيم المدني به ، بإسناده نحوه ، إلا أنه قال : امرأة من مزينة يقال لها : سَفِيحَةُ بِنْتُ عَوِيْمِر .

قال الخطيب : « والأول أصح » . يعنى سُهَيْمَةَ .

وقيل : سهية ، من غير ميم .

٩٢٣/٣٨٩ - روى ذلك الخطيب ص ١١٣ (٦١) قال :

أخبرنا أبو نعيم عبد الله بن جعفر ، قال : حدثنا يونس بن حبيب ، قال : حدثنا أبو داود ، قال :
حدثنا جرير بن حازم ، قال : حدثنى الزبير بن سعيد بن (كذا ، والصواب : عن) عبد الله بن على ،
عن أبيه ، عن جده .

قال أبو داود : وسمعت شيخاً بمكة ، فقال : حدثنا عبد الله بن على ، عن نافع بن عَجَّير ، عن
ركانة بن عبد يزيد ، قال : كان عندى امرأة يقال لها سهية ، فطلقتها البتة... وذكر الحديث .

قلت : قد رواه أبو داود الطيالسى ص ١٦٤ (١١٨٨) ، والبيهقى ٣٤٢/٧ بسنده إلى أبى
نعيم عبد الله بن جعفر ، عن يونس بن حبيب ، عنه بهذا السند ، غير أنه فيهما قال : سُهَيْمَةَ ، فأثبت
الميم ، إلا أنه فى هامش البيهقى أثبت أنه فى بعض النسخ « سهية » من غير ميم .

قال البيهقى : عبد الله بن على الثانى هو عبد الله بن على بن السائب ، وعبد الله بن على
الأول هو ابن ركانة بن عبد يزيد .

قال ابن حجر فى تلخيص الحبير ٢١٣/٣ (١٦٠٣) بعد أن ساق تخريج حديث ركانة - وهو
حديث الباب - : « اختلفوا هل هو من مسند ركانة ، أو مرسل عنه ، وصححه أبو داود وابن حبان
والحاكم ، وأعله البخارى بالاضطراب ، وقال ابن عبد البر فى التمهيد : ضعفه » .

٩٢٤/٣٩٠ - روى هذا الحديث مالك : ك : الطلاق ، ب : طلاق المريض ٥٧١/٢ (٤٠) قال :

عن ابن شهاب ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف - قال : وكان أعلمهم بذلك - وعن أبى
سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ، أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البتة ، وهو مريض ، فورثها

(١) فى الأصل : طلحة بن عبيد الله بالتصغير ، وهو تصحيف ، والصواب : طلحة بن عبد الله ، وهو ابن عوف الزهرى ،
ابن أخى عبد الرحمن بن عوف .

عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها.

إسناده صحيح.

رواه الشافعي ١٣٧/٢، ١٣٨، والبيهقي ٣٦٢/٧ بسنده إلى الشافعي، والخطيب ص ٣٧

(٢١) بسنده إلى القعني، كلاهما عن مالك به.

قال الشافعي: « حديث ابن شهاب مقطوع ». ذكره البيهقي ٣٦٢/٧، وعند ابن حجر في

التلخيص ٢١٧/٣ أنه قال: « منقطع ».

وروى مالك في نفس الموضع (٤٢) والبيهقي ٣٦٣/٧ من طريقه، عن ربيعة بن أبي

عبدالرحمن قال: بلغني أن امرأة عبد الرحمن بن عوف سألته أن يطلقها... فذكر القصة.

ورواه عبد الرزاق ٦١/٧، ٦٢ (١٢١٩١) عن سعيد بن المسيب مختصراً، (١٢١٩٣) عن

الزهري مختصراً، (١٢١٩٤) عن هشام بن عروة مختصراً، ٦٢/٧، ٦٣ (١٢١٩٥) عن أبي سلمة

مختصراً.

ورواه سعيد بن منصور ٤٤/٢، ٤٥ (١٩٧٠) عن عروة وأبي سلمة.

ورواه ابن أبي شيبة ٢١٧/٥ عن صالح مختصراً.

البيان

امراة عبد الرحمن اسمها: تماضر - بضم التاء المثناة - بنت الأصغ - بالغين المعجمة - ابن

عمرو بن ثعلبة، وقيل: تماضر بنت رباب بن الأصغ، وهي أم أبي سلمة بن عبد الرحمن، وهي من بنى كلب^(١).

٩٢٥/٣٩٠ - روى ذلك الشافعي ١٣٨/٢ قال:

أخبرنا ابن أبي رواد، ومسلم بن خالد، عن ابن جريج، قال: أخبرنا ابن أبي مليكة، أنه سأل

ابن الزبير، عن الرجل يطلق المرأة، فيبتهها، ثم يموت وهي في عدتها، فقال عبد الله بن الزبير: طلق عبد الرحمن بن عوف تماضر بنت الأصغ الكلبية، فبتهها، ثم مات وهي في عدتها، فورثها عثمان رضي الله عنه.

قال ابن الزبير: وأما أنا فلا أرى أن ترث مبتوتة.

ابن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو - هو عبد العزيز، وهو صدوق عابد، وتابعه مسلم

بن خالد الزنجي وهو فقيه صدوق، فالإسناد صحيح، خاصة وقد تابعهما عليه الثقات: عبد الرزاق،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٣، الإصابة ٣٣/٨ (١٩٩).

٣٩١- (ب) : حَدِيثُ الْأَعْرَجِ : أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَرَّثَ نِسَاءَ ابْنِ مَكْمَلٍ (١) مِنْهُ ، وَكَانَ طَلَّقَهُنَّ وَهُوَ مَرِيضٌ .

اسمه : عبد الرحمن . وقيل : عبد الله .

ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن سعيد الأموي.

رواه عبد الرزاق ٦٢/٧ (١٢١٩٢)، وابن أبي شيبة ٢١٧/٥ عن يحيى بن سعيد القطان، والدارقطني ٦٤/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأموي، والبيهقي ٣٦٢/٧ بسنده إلى ابن أبي رواد، ومسلم بن خالد، والخطيب ص ٣٧ (٢١) بسنده إلى بن أبي رواد (٢) ومسلم بن خالد، جميعا عن ابن جريج به.

قال الشافعي: « حديث ابن الزبير متصل ». ذكره البيهقي ٣٦٢/٧، وابن حجر في التلخيص

٢١٧/٣ .

رواه سعيد بن منصور ٤١/٢ (١٩٥٨، ١٩٥٩) عن هشيم، وعن أبي عوانة، كلاهما عن عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه - وفي رواية هشيم: عن جده عبد الرحمن بن عوف؛ أنه قال: لا تسألني امرأة من نسائي الطلاق إلا طلقته، وكانت تماضر بنت الأصبح أم أبي سلمة في خلقها بعض ما فيه... فذكر القصة.

وروى الدارقطني ٦٤/٤، ٦٥ بسنده إلى طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عثمان بن عفان ورث تماضر بنت الأصبح من عبد الرحمن بن عوف... إلخ.

٩٢٦/٣٩١- روى هذا الحديث مالك: ك: الطلاق، ب: طلاق المريض ٥٧٢/٢ (٤١) قال:

عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، أن عثمان بن عفان ورث نساء ابن مكمل منه، وكان طلقهن، وهو مريض.

الأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز، وأرجح أنه لم يدرك هذه القصة، فإنه توفي سنة سبع عشرة ومائة. قال الذهبي في سير النبلاء ٧٠/٤: « وأظنه جاوز الثمانين » وعلى ذلك، فلو أنه أدرك شيئا من خلافة عثمان لما كان مدركا ولا مُمَيِّزا.

رواه ابن بشكوال ٨٦٧/٢ (٣١٩) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك به.

وروى عبد الرزاق ٦٣/٧ (١٢١٩٧) عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب، أن امرأة ابن مكمل ورثها عثمان بعدما انقضت عدتها.

(٢) وقد تصحفت فيه «رؤاد» إلى «داود» .

(١) في «خ»: أبي مكمل، وفي «ز»: ابن محمد .

وابن شهاب لم يدرك عثمان، فإن ابن شهاب ولد سنة خمسين أو إحدى أو ست أو ثمان وخمسين.

البيان

ابن مَكْمَل هو: عبد الرحمن، وقيل: عبد الله بن مكمل بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة ابن كلاب، ذكره عمر بن شبة في الصحابة، وذكر أنه اتخذ داراً بالمدينة عند دار القضاء، واستدركه ابن فتحون وقال: «وأكثر ما يأتي في الرواية ابن مكمل غير مسمى، وسماه بعضهم عبد الرحمن، وهو وَهْمٌ، وإنما عبد الرحمن ابنه، وهو شيخ الزهري». يعني أن الصواب في اسمه عبد الله (١).

٩٢٧/٣٩١ - روى ذلك عبد الرزاق ٦٣/٧ (١٢١٩٦) قال:

عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن عبد الرحمن بن هُرْمَز أخبیره، أن عبد الرحمن بن مكمل كان عنده ثلاث نسوة، إحداهن ابنة قارظ - قال: فأخبرني عثمان بن أبي سليمان أنها جويرية - وكان ذا مالٍ كثير، خرج تاجراً، حتى إذا كان ببعض الطريق أخذته الفالج، فركب إليه ناس من قريش، فيهم نافع بن طريف، وإنه طلق اثنتين منهم، ثم مكث بعد طلاقه إياها سنتين، وإنهما ورثاه، ومات في عهد عثمان، وهو - أظن - ورثهما، ولا أظنهما نكحتا.

رواه ابن بشكوال ٨٦٧/٢ (٣١٩) بسنده إلى عبد الرزاق به.

وروى البيهقي ٢٦٢/٧، ٣٦٣ بسنده إلى ابن شهاب قال: سمعت معاوية بن عبد الله بن جعفر يكلم الوليد بن عبد الملك على عشائه، ونحن بين مكة والمدينة، فقال له: يا أمير المؤمنين، إن أبان بن عثمان نكح ابنة عبد الله بن عثمان ضراراً لابنة عبد الله بن جعفر، حين أبت أن تبيعه ميراثها منه في وجعه، حين أصابه الفالج، ثم لم ينته إلى ذلك حتى طلق أم كلثوم، فحلت في وجعه، وهذا السائب بن يزيد ابن أخت نمر حتى يشهد على قضاء عثمان رضى الله عنه في تماضربنت الأصبغ ورثها من عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه بعد ما حلت، ويشهد على قضاء عثمان بن عفان رضى الله عنه في أم حكيم بنت قارظ، ورثها من عبد الله بن مكمل بعد ما حلت، فادعُه، فسَلَّه عن شهادته... الخ.

قال البيهقي: هذا إسناد متصل، وتابعه ابن أخي ابن شهاب، عن عمه.

وقال ابن بشكوال ٨٦٨/٢: «وأخبرني غير واحد عن أبي عمر ابن عبد البر، أنه قال: ابن مكمل رجل من بنى زهرة، قيل هو عبد الله بن مكمل بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث الزهري».

(١) الإصابة ١٣٣/٤، ١٣٤ (٤٩٧١).

... (١) (طب) : حديث عائشة : جاءت امرأة رِفَاعَةَ الْقُرْطِيَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي فَبِتُّ طَلَاقِي . . . الحديث .

(ب) (٢) : هي : تيممة بنت وهب ، كما في الموطأ .

(ط) : أميمة بنت الحارث ، كما روى عن ابن عباس . وقيل : تيممة بنت أبي عبيد
الْقُرْطِيَّة ، روى عن قتادة . وفي حديث عائشة : تيممة (٣) بنت وهب .

٣٩٢- (ب) : حَدِيثُ خَارِجَةَ (٤) بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ
ثَابِتٍ ، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ :
مَلَّكَتُ امْرَأَتِي أَمْرَهَا ، فَفَارَقْتَنِي . . . الحديث .

اسم امرأته : رُمَيْثَةٌ ، كما في تاريخ البخاري الأوسط .

٩٢٨/٣٩٢- روى هذا الأثر مالك : ك : الطلاق ، ب : ما يجب فيه تطلقه واحدة ٥٥٤/٢ (١٢)
قال :

عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، أنه كان جالسا عند
زيد بن ثابت ، فأتاه محمد بن أبي عتيق ، وعيناه تدمعان ، فقال له زيد : ما شأنك ؟ فقال : ملكتُ
امرأتي أمرها ، ففارقتنى . فقال له زيد : ما حملك على ذلك ؟ قال : القدر . فقال زيد : ارتجعها إن
شئت ، فإنما هي واحدة ، وأنت أملك بها .

هذا سند صحيح ، وهو موقوف على زيد بن ثابت .

رواه الشافعي ٢/٢٨٥ ، ٢٨٦ ، والبيهقي ٧/٣٤٨ من طريقه ، وابن بشكوال ٢/٥٨٥ (١٩٧)
بسندته إلى يحيى بن يحيى الليثي ، كلاهما عن مالك به ، ومحمد بن أبي عتيق هو محمد بن
عبدالله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، أبو عتيق لقب جده ، وهو تابعي .
وعزه ابن حجر في المطالب العالية ٢/٦١ (١٦٥١) إلى مسدّد في مسنده .

وروى عبد الرزاق ٧/١٣ (١١٩٩٣) عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : خير محمد
ابن أبي عتيق امرأته ، فطلقت نفسها ثلاثا ، فسأل محمد زيد بن ثابت ، فجعلها واحدة .

وروى البيهقي ٧/٣٤٨ بسنده إلى عبد الله بن ذكوان ، عن أبيان بن عثمان ، أن رجلا جعل
أمر امرأته بيدها ، فطلقت نفسها ثلاثا ، فرفع ذلك إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه ، فقال : هي

(١) هذا الخبر سبق برقم (٣٥٥) . (٢) ساقط من : « ز » .

(٣) في « ز » : أميمة . (٤) في الأصول الثلاثة : سعيد ، وهو خطأ ، والصواب : خارجة .

٣٩٣- (ب) : حَدِيثُ الْجَهْمِ بْنِ وَرَادٍ : أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَامْرَأَتِهِ : لِأَطْلَقَنَّكَ ، ثُمَّ لِأَحْسِنَنَّكَ تِسْعَ حِيضٍ ، حَتَّى لَا تَقْدِرِي أَنْ تَزُوجِي ... الْحَدِيثُ فِي نَزْوِلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ ﴾ [البقرة : ٢٣١] .
هو : ثابت بن يسار الأنصاري . ذكره الطبري .

واحدة، وهو أحقُّ بها.

وبنفس السند إلى ابن ذكوان، عن القاسم بن محمد مثله، وفيه: فطلقت نفسها ألفاً.

البيان

قال ابن بشكوال ٥٨٥/٢: «امرأة محمد بن أبي عتيق اسمها: رُمَيْثَة. وهي بنت الحارث ابن الطُّفَيْل بن سَخْبَرَة الأزديّة، أم عبد الله بن محمد بن أبي عتيق. ذكرها ابن حبان في الثقات، روت عن أم سلمة، وتفرد عنها أخوها عوف بن الحارث، وقال ابن حجر: مقبولة^(١).

٩٢٩/٣٩٢- روى ذلك ابن بشكوال ٥٨٥/٢ (١٩٧) قال:

أنا أبو بحر الأسدي إجازة منه إلى، قال: أنا أحمد بن عمر، أنا أبو ذرُّ الهَرَوِي، ثنا زاهر بن أحمد، ثنا أبو محمد زنجويه بن محمد، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا إبراهيم بن حمزة، قال: ثنا أنس بن عِيَّاض، عن جعفر، عن أبيه، أنه كان مع أبان بن عثمان، فجاء ابن أبي عتيق، فقال: كنتُ وامرأتِي رُمَيْثَة، فقلت: أمرِك بيدك! فمررنا على زيد على المقاعد، فقال: واحدة.

٩٣٠/٣٩٣- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٧٣٤/٢ (٢٦١) قال:

أنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا يونس بن عبد الله، قال: ثنا أبو عيسى الليثي، قال: ثنا علي بن الحسن، قال: ثنا أحمد بن موسى، قال: ثنا يحيى بن سلام، قال: ثنا الجهم بن وراد، أن رجلاً على عهد النبي ﷺ قال لامرأته: لأطلقنك، ثم لأحسبنك تسع حِيضٍ، حتى لا تقدرى أن تزوجى! قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك طليقة، ثم أدعك، حتى إذا كان عند انقضاء عدتك راجعتك، ثم أطلقك أخرى... الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ ... ﴾ (٢) الآية.

لم أجد ترجمة للجهم بن وراد.

وقد روى ابن أبي شيبة ٢٦٠/٥ عن عبد الله بن إدريس، وابن جرير ٢٧٦/٢ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، وجرير، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال رجل لامرأته على

(١) ميزان الاعتدال ٦٠٦/٤، تهذيب التهذيب ٤٤٨/١٢، تقريب التهذيب ٥٩٨/٢.

(٢) البقرة: ٢٣١.

عهد النبي ﷺ: لا أقرُّبك، ولا تحلِّين مني. قالت: فكيف تصنع؟ قال: أطلقك، حتى إذا مضى عدتُك راجعتك. فخرجتُ، فأنت النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (١) قال: فاستقبله الناس جديداً، من كان طلق، ومن لم يكن طلق.

وروى مالك: ك: الطلاق، ب: جامع الطلاق ٥٨٨/٢ (٨١) - ومن طريقه الطبري ٢٩٥/٢ - عن ثور بن يزيد الديلي، أن رجلاً كان يطلق امرأته، ثم يراجعها، ولا حاجة له بها، ولا يريد إمساكها؛ كيما يطول بذلك عليها العدة، ليضارها، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ولا تمسكوهن ضراراً ليعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه﴾ ليعظهم بذلك.

البيان

الرجل هو: ثابت بن يسار (٢).

٩٣١/٣٩٣ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٢٩٥/٢ قال:

حدثني موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف﴾... إلى قوله ﴿هزوا﴾ قال: نزلت في ثابت ابن بشار [كذا في التفسير، والصواب: يسار - بالثناة التحتانية والمهمل - كما في الإصابة والدر المنثور] طلق امرأته، حتى إذا انقضت عدتها إلا يومين أو ثلاثاً راجعها ثم طلقها، ففعل ذلك بها، حتى مضت لها تسعة أشهر مضارةً يضارها، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿ولا تمسكوهن ضراراً ليعتدوا﴾.

موسى هو ابن هارون، وعمر هو ابن حماد بن طلحة القناد، وهذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٣٧٤/٢، ٣٧٥ (٢٦١) بسنده إلى ابن جرير الطبري به.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٠٥/١ والسيوطي في الدر المنثور ٢٨٥/١ إلى ابن المنذر - أيضاً - عن السدي.

(٢) ترجمه ابن حجر في الإصابة ٢٠٥/١ (٩١٥).

(١) البقرة: ٢٢٩.

٣٩٤- (ب) : حَدِيثُ أَبِي رَزِينِ الْأَسَدِيِّ : / جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ (١) : [ك/٣٥٥]
 أَرَأَيْتَ / قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى (٢) : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ﴾ (٣) [البقرة: ٢٢٨] فَأَيْنَ الثَّالِثَةُ؟ قَالَ: «الثَّالِثَةُ
 تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ».

هو : إسماعيل بن عبد الله الغفاري ، وقيل : الأشجعي . ذكره هبة الله في «الناسخ
 والمنسوخ» .

٩٣٢/٣٩٤- روى هذا الحديث أبو داود في المراسيل، ب: النظر عند التزويج ص ١٤٥،
 ١٤٦(٥):

عن أبي رزین الأسدي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال له: أريت قول الله ﴿الطلاق
 مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ قال: فأين الثالثة؟ قال: «تسريح بإحسان الثالثة».
 وسنده - كما ذكر المزي في التحفة ٣٨٩/١٣ - عن محمد بن كثير، عن سفيان، عن
 إسماعيل بن سميع، قال: سمعت أبا رزین الأسدي يقول... فذكره.

سفيان هو الثوري، وأبو رزین الأسدي هو مسعود بن مالك، وإسماعيل بن سميع الحنفي،
 صدوق تكلم فيه لبدة الخوارج، وهذا سند مرسل.

رواه ابن بشكوال ٣٧٣/٢ (٢٧٦) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه عبد الرزاق ٣٣٧/٦، ٣٣٨٠، (١١٠٩١) عن الثوري، وسعيد بن منصور ٣٤٠/١،
 ٣٤١ (١٤٥٦، ١٤٥٧) عن خالد بن عبد الله، وعن أبي معاوية، وابن أبي شيبة ٢٩٥/٥ عن أبي
 معاوية، والطبري في التفسير ٢٧٨/٢ بسنده إلى أبي معاوية، والثوري، والبيهقي ٣٤٠/٧ بسنده
 إلى خالد بن عبد الله، وإسماعيل بن زكريا، وأبي معاوية، جميعا عن إسماعيل بن سميع الحنفي،
 عن أبي رزین مرسلا.

وقد وصله الدارقطني ٤/٤ عن أحمد بن محمد بن زياد القطان وآخرين، والبيهقي ٣٤٠/٧
 بسنده إلى القاضي أبي الطاهر محمد بن أحمد الذهلي، كلاهما عن إدريس بن عبد الكريم
 المقرئ، عن ليث بن حماد، عن عبد الواحد بن زياد، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس بن
 مالك.

قال الدارقطني والبيهقي: «كذا قال: عن أنس، والصواب: عن إسماعيل بن سميع، عن أبي
 رزین مرسل، عن النبي ﷺ. زاد البيهقي: «كذا رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل».

قال ابن حجر في التلخيص ٢٠٨/٣: «قال عبد الحق: المرسل أصح، وقال ابن القطان: المسند
 صحيح أيضا، ولا مانع أن يكون له في الحديث شيخان».

(٣) في «ز» زيادة: قال .

(٢) في «ز»: عز وجل .

(١) في «ز» وقال .

٣٩٥- (و) (١): حديث : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ (٢).

قيل : اسمها : آمنة (٣) بنت غِفَار (٤) .

وقد روى عن أنس من وجه آخر، رواه الدارقطني ٣/٤، ٤ بسنده إلى حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس. قال البيهقي ٣٤٠/٧: «وليس بشيء» وقال ابن حجر في التلخيص ٢٠٧/٣: «وصححه ابن القطان» .

البيان

قال ابن بشكوال ٧٧٣/٢ «الرجل المذكور هو: إسماعيل بن عبد الله الغفاري، ويقال: الأشجعي» .

قلت: ذكره ابن حجر في الإصابة ٣٩/١ (١٤١)، وقال: استدركه ابن فتحون. وذكر ابن حجر له قصة في طلاق امرأته، وهي حامل، ثم مراجعته لها. ٩٣٣/٣٩٤- روى ابن بشكوال ٧٧٣/٢ - ٧٧٤ (٦٧٦) بسنده إلى عبد الله بن سلامة المفسر الضريير، قال في كتاب «الناسخ والمنسوخ» له:

« إن رجلاً من أشجع، ويقال: من غفار، يعرف بإسماعيل بن عبد الله حقا على امرأته وهي ترضع، فطلقها وهي حامل، لم يطل حكمها حتى طال المنسوخ، فكان أحق برجعته ما لم تضع امرأته حتى نسخت، فنسختها الآية التي قبلها، ويقصد الثالثة، وهي قوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان﴾ فإن قال قائل: فأين الثالثة؟ قيل: هي قوله تعالى: ﴿فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ يروى ذلك عن رسول الله ﷺ .»

هذا نص ابن بشكوال، وهو - كما ترى - مضطرب العبارة، غير مستقيم المعنى، ولا دليل فيه على ما أراد ابن بشكوال.

٩٣٤/٣٩٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق ٢٦٨/٣ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، قال: سمعت ابن عمر، قال: طلق ابن عمر امرأته وهي حائض، فذكر عمر للنبي ﷺ... الحديث.

رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق

(٢) زاد «ز»: وهي حائض.

(٤) في «ز»: عفان.

(١) في «ز»: (ق).

(٣) في «ك، خ»: أمية.

ويؤمر برجعتها ١٠٩٧/٢ (١٤٧١) بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان، وشعبة، وابن أبي شيبة
٧/٥ بسنده إلى شعبة، والطحاوي ٥٢/٣ بسنده إلى شعبة، وعبد الملك بن أبي سليمان،
والدارقطني ٥/٤، ٦ بسنده إلى شعبة، والبيهقي ٣٢٦/٧ بسنده إلى شعبة، وعبد الملك بن أبي
سليمان، وأحمد ٦١/٢، ٧٤، ٧٨ بسنده إلى شعبة، ١٢٨ بسنده إلى عبد الملك بن أبي سليمان،
جميعا عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر به.

وقد رويت القصة: عن نافع، وسالم بن عبد الله، ويونس بن جبير، وسعيد بن جبيرة،
وطاؤوس، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر:

فأما حديث نافع، فرواه:

البخاري: ك: الطلاق، ب قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ... ﴾ الآية،
٢٦٨/٣ بسنده إلى مالك، ب: قول الله تعالى: ﴿ وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي
أَرْحَامِهِنَّ ﴾ ٢٨٣/٣ بسنده إلى الليث، ومسلم في الموضع السابق ١٠٩٣/٢، ١٠٩٤ (١٤٧١)
بسنده إلى مالك والليث، وعبيد الله بن عمر، وأيوب، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في طلاق
السنة ٢٥٥/٢ (٢١٧٩) بسنده إلى مالك، (٢١٨٠) بسنده إلى الليث، والنسائي: ك: الطلاق، ب:
وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ١٣٧/٦، ١٣٨ بسنده إلى عبيد الله بن
عمر، وبسنده إلى مالك، ب: ما يفعل إذا طلق تطليقة واحدة وهي حائض ١٤٠/٦، ١٤١ بسنده
إلى عبيد الله بن عمر، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: طلاق السنة ٦٥١/١ (٢٠١٩) بسنده إلى
عبيد الله بن عمر، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق. وطلاق الحائض
٥٧٦/٢ (٥٣)، والشافعي ٢٧٥/٢، ٢٧٦ عن مالك، وعبد الرزاق ٣٠٨/٦ (١٠٩٥٢) عن
مالك، (١٠٩٥٤) بسنده إلى أيوب، وابن أبي شيبة ٢/٥، ٣ بسنده إلى عبيد الله بن عمر،
والدارمي: ك: الطلاق، ب: السنة في الطلاق ١٦٠/٢ بسنده إلى مالك، والطحاوي ٥٣/٣ بسنده
إلى مالك، وعبيد الله بن عمر، وأيوب، وابن حبان ٢٢٨/٦ (٤٢٤٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر،
والدارقطني ٧/٤ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، والبيهقي ٣٢٣/٧، ٣٢٤ بسنده إلى مالك،
والليث، وعبيد الله بن عمر، وأحمد ٥٤/٢، ١٠٢ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ٦، ٦٤ بسنده إلى
أيوب، ٦٣ بسنده إلى مالك، ١٢٤ بسنده إلى الليث، جميعا عن نافع، عن ابن عمر به.

وأما حديث سالم بن عبد الله بن عمر، فرواه:

مسلم في نفس الموضع ١٠٩٥/٢ (١٤٧١) بسنده إلى الزهري، وإلى محمد بن عبد الرحمن
مولي آل طلحة، وأبو داود في الموضع السابق ٢٥٥/٢ (١٢٨١) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن،
(١٢٨٢) بسنده إلى ابن شهاب الزهري، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطلاق واللعان،
ب: ما جاء في طلاق السنة ٣٤١/٤ (١١٨٦) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، والنسائي: ك:

الطلاق، ب: وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ١٣٨/٦، ١٣٩ بسنده إلى الزهري، ب: ما يفعل إذا طلق تطليقة وهي حائض ١٤١/٦ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: الحامل كيف تطلق ٦٥٢/١ (٢٠٢٣) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، وابن أبي شيبة ٣/٥ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، والطحاوي ٥٣٥١/٣ بسنده إلى الزهري، والدارقطني ٦/٤ بسنده إلى الزهري، ٦، ٧، بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، والبيهقي ٣٢٤/٧ بسنده إلى الزهري، ٣٢٥ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، وأحمد ٢٦/٢ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، ٦١، ٨٠، ١٣٠ بسنده إلى الزهري، جميعا عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه به.

وأما حديث يونس بن جبير، فرواه:

البخارى - تعليقا - ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعدد بذلك الطلاق ٢٦٨/٣ عن قتادة، ووصله في ب: من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق ٢٦٩/٣ بسنده إلى قتادة، ب: قول الله تعالى: ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾ ٢٨٣/٣ بسنده إلى محمد بن سيرين، ومسلم في الموضع نفسه ١٠٩٦/٢، ١٠٩٧، (١٤٧١) بسنده إلى ابن سيرين، وقتادة، وأبو داود في نفس الموضع ٢٥٥/٢، ٢٥٦ (١٢٨٣) بسنده إلى ابن سيرين، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الطلاق، ب: ما جاء في طلاق السنة ٣٣٩/٤، ٣٤٠ (١١٨٥) بسنده إلى ابن سيرين، والنسائي: ك: الطلاق، ب: لغير العدة وما يحتسب منه على المطلق ١٤١/٦، ١٤٢ بسنده إلى ابن سيرين، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: طلاق السنة ٦٥١/١ (٢٠٢٢) بسنده إلى ابن سيرين، وابن أبي شيبة ٧/٥ بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، والطحاوي ٥٢/٣ بسنده إلى ابن سيرين، والدارقطني ٨/٤، ٩ بسنده إلى ابن سيرين، والبيهقي ٣٢٥/٧ بسنده إلى ابن سيرين، ٣٢٥، ٣٢٦ بسنده إلى قتادة، وأحمد ٤٣/٢، ٧٤، ٧٩ بسنده إلى قتادة، ٥١ بسنده إلى ابن سيرين، والطيالسي ص ٢٦٢ (١٩٤٢) بسنده إلى قتادة، جميعا عن أبي غلاب يونس بن جبير، عن ابن عمر، به.

وأما حديث سعيد بن جبير، فرواه:

البخارى تعليقا: ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعدد بذلك الطلاق ٢٦٨/٣ بسنده إلى أيوب، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الطلاق لغير العدة ١٤١/٦ بسنده إلى أبي بشر جعفر بن إياس، وسعيد بن منصور ٣٥٧/١ (١٥٤٦) بسنده إلى أبي بشر^(١)، وابن حبان ٢٢٨/٦ (٤٢٥٠) بسنده

(١) «أبو بشر» تصحف في مطبوعة سعيد بن منصور إلى «يونس»، والتصحيح من شرح معاني الآثار للطحاوي، فقد رواه من طريق سعيد بن منصور، وهو الموافق لبقية الروايات «عن هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير».

إلى أبي بشر، جميعاً عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر به.

وأما حديث طاوس، فرواه:

مسلم في نفس الموضوع ١٠٩٧/٢، ١٠٩٨ (١٤٧١) بسنده إلى عبد الرزاق، وعبد الرزاق ٣١٠/٦ (١٠٩٦١)، والبيهقي ٣٢٦/٧ بسنده إلى عبد الرزاق، وأحمد ١٤٥/٢، ١٤٦ عن عبد الرزاق، وروح بن عباد، كلاهما عن ابن جريج، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عمر، به.

وأما حديث عبد الله بن دينار، فرواه:

مسلم في نفس الموضوع ١٠٩٤/٢ (١٤٧١) عن أحمد بن عثمان بن حكيم، والبيهقي ٣٢٥/٧ بسنده إلى محمد بن عثمان بن كرامة، كلاهما عن خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به.

وعند هؤلاء جميعاً أن هذه التطليقة حسبت على ابن عمر تطليقة، لكن روى أبو داود في كتاب الطلاق، باب: في طلاق السنة ٢/٢٥٦ (٢١٨٥) من طريق أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع، قال: كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ قال: طلق عبد الله بن عمر امرأته، وهي حائض، على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر رسول الله ﷺ، فقال: إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. قال عبد الله: فردّها عليّ، ولم يرها شيئاً... الحديث.

رواه عبد الرزاق ٣٠٩/٦، ٣١٠ (١٠٩٦٠)، ومن طريقه البيهقي ٣٢٧/٧ به.

كما رواه أحمد ٨٠/٢، ٨١ عن روح، والشافعي ٢/٢٧٦، ٢٧٧ عن مسلم، وسعيد بن سالم، جميعاً عن ابن جريج به.

بينما رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق، ويؤمر برجعها ٢/١٠٩٨ (١٤٧١) بسنده إلى حجاج بن محمد، وعبد الرزاق، والنسائي: ك: الطلاق، ب: وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ٦/١٣٩ بسنده إلى حجاج بن محمد، والطحاوي ٣/٥١ بسنده إلى أبي عاصم، والبيهقي ٧/٣٢٣ بسنده إلى حجاج بن محمد، عن ابن جريج به، وليس فيه قوله «ولم يرها شيئاً».

ورواه مسلم بسنده إلى أبي عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن ابن عمر، لم يذكر عبد الرحمن بن أيمن.

وقال مسلم: «أخطأ حيث قال: عروة، وإنما هو مولى عزة».

قال أبو داود عقب الرواية السابقة: «روى هذا الحديث عن ابن عمر: يونس بن جبير، وأنس ابن سيرين، وسعيد بن جبير، وزيد بن أسلم، وأبو الزبير، ومنصور، عن أبي وائل معناهم.

كلهم أن النبي ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم إن شاء طلق، وإن شاء أمسك. وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن، عن سالم، عن ابن عمر.

وأما رواية الزهري، عن سالم ونافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك.

وروى عطاء الخراساني، عن الحسن، عن ابن عمر، نحو رواية نافع والزهري.

والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير.

البيان

امراة ابن عمر المذكورة هي: آمنة - بالمد وكسر الميم ثم النون - بنت غفار - بكسر المعجمة وتخفيف الفاء ثم ألف بعدها راء - وقيل: عفان - بفتح المهملة وتشديد الفاء وبعد الألف نون - وقيل: عمار - بمهمله مفتوحة ثم ميم ثقيلة، وراء بعد الألف .

قال الذهبي في التجريد ٢/٢٤٣ - وعنه نقل ابن حجر في الفتح ٩/٣٠١، ٣٠٢ وفي الإصابة ٣/٨ (١٤): «آمنة بنت غفار: في مبهمات النووي: هي التي طلقها ابن عمر رضي الله عنه».

وقال ابن حجر في الفتح ٩/٣٠١: «قال النووي في تهذيبه: اسمها آمنة بنت غفار، قاله ابن باطيش».

ثم قال ابن حجر ٩/٣٠٢: «ولكني رأيت مستند ابن باطيش في أحاديث قتيبة، جمع سعيد العيار بسند فيه ابن لهيعة، أن ابن عمر طلق امرأته آمنة بنت عمار، كذا رأيتها في بعض الأصول بمهمله مفتوحة ثم ميم ثقيلة، والأول أولى».

وقال في الإصابة: «سماها ابن لهيعة عن عبد الرحمن الأعرج: آمنة بنت عفان، وقال: المرأة التي طلقها ابن عمر على عهد رسول الله ﷺ آمنة بنت عفان. ذكره ابن سعد عن الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة».

وفي رواية قتيبة: بنت غفار، بكسر المعجمة، وتخفيف الفاء، ثم راء. وفي النسخة التي من الطبقات بفتح المهملة وتشديد الفاء، وبعد الألف نون».

قال ابن حجر في الفتح ٩/٣٠٢: «وأقوى من ذلك ما رأيته في مسند أحمد، قال: حدثنا يونس، حدثنا الليث، عن نافع؛ أن عبد الله طلق امرأته وهي حائض، فقال عمر: يا رسول الله، إن عبد الله طلق امرأته التور، فأمره أن يراجعها... الحديث».

وهذا الإسناد على شرط الشيخين، ويونس شيخ أحمد هو ابن محمد المؤدب من رجالهما،

٣٩٦- (و) (١): حَدِيثٌ: أَنَّ مَكَاتِبًا لَأُمِّ سَلْمَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ .

اسم هذا المكاتب: نِهَان .

وقد أخرجه الشيخان، عن قتبية، عن الليث، ولكن لم تُسَمَّ عندهما.

ويمكن الجمع بأن يكون اسمها آمنة، ولقبها النوار.

قلت: الحديث الذى أشار إليه هو فى مسند أحمد ١٤٢/٢ بهذا الإسناد، وليس فيه هذه

التسمية. والله أعلم.

هذا الحديث ذكره النووى فى الإشارات ص ٥٩٥ بذيل الأسماء المبهمة و ص ٢٨ ط لاهور

فقال: «حديث: أن مكاتباً لأم سلمة طلق امرأته... الحديث. هذا المكاتب اسمه نيهان».

ولم أجد الحديث بالإبهام بهذا اللفظ، ولا وجدت ما يفيد أن نيهان مولى أم سلمة حصل منه

ذلك.

فأما بالإبهام؛ فالذى وجدته أن المطلق كان غلاماً لأم سلمة، وأن ذلك كان فى عهد

النبي ﷺ.

٩٣٥/٣٩٦- روى ذلك عبد الرزاق ٢٣٦/٧ (١٢٩٥٢) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: كتب إلى عبد الله بن زياد بن سمعان، أن عبد الله بن عبد الرحمن

الأنصارى، أخبره عن نافع، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ؛ أن غلاماً لها طلق امرأته تطليقتين،

فاستفتت أم سلمة النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره».

قال عبد الرزاق (٢): وسمعت (٣) أنا عبد الله بن زياد بن سمعان، أن عبد الله بن عبد الرحمن

الأنصارى أخبره، عن نافع، عن أم سلمة، ثم ذكر مثله.

نافع هو مولى ابن عمر، وهذا الإسناد ضعيف جداً، فيه عبد الله بن زياد بن سمعان الخزومى

متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، ونافع لم يصح له سماع من أم سلمة.

رواه الطبرانى ٢٣/٢٩٠، ٢٩١ (٦٤٠، ٦٤١) عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى، عن

عبد الرزاق به.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/٣٣٧: «رواه الطبرانى، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو

(١) فى «ز»: (ق).

(٢) فى الأصل: عبد الرحمن، والتصحيح من الهامش، ومن المعجم الكبير للطبرانى.

(٣) فى الأصل: وسألت، والتصحيح من المعجم الكبير للطبرانى.

متروك».

وأما بالبيان، فالذى وجدته أنه كان مكاتباً، وأن اسمه: نفيح، وأن ذلك كان فى عهد عثمان بن عفان، وأن عثمان وزيد بن ثابت هما اللذان أفتياه.

٩٣٦/٣٩٦ - روى ذلك مالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى طلاق العبد ٥٧٤/٢ (٤٧) قال:

عن أبى الزناد، عن سليمان بن يسار؛ أن نفيحاً - مكاتباً كان لأم سلمة زوج النبى ﷺ، أو عبداً لها - كانت تحته امرأة حرة، فطلقها اثنتين، ثم أراد أن يراجعها، فأمره أزواج النبى ﷺ أن يأتى عثمان بن عفان، فيسأله عن ذلك، فلقية عند الدرَج آخذاً بيد زيد بن ثابت، فسألها، فابتدراه جميعاً، فقالا: حرمت عليك، حرمت عليك.

أبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان.

رواه الشافعى ٢٨٥/٢، ٢٨٦ عن مالك، وعبدالرزاق ٢٣٥/٧، ٢٣٦ (١٢٩٤٩) عن الثورى، والبيهقى ٣٦٠/٧، ٣٦٨ بسنده إلى مالك، كلاهما عن أبى الزناد به.

ورواه عبدالرزاق ٢٣٥/٧ (١٢٩٤٧) عن معمر، وابن أبى شيبة ٨٦/٥ عن ابن عليه، كلاهما عن أيوب، عن سليمان بن يسار به بنحوه.

ورواه ابن أبى شيبة ٨٧/٥ عن وكيع، والبيهقى ٣٦٩/٧ بسنده إلى عبد الصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن نفيح نحوه.

ورويت القصة بفتوى عثمان وحده: رواه مالك فى الموضع السابق (٤٨)، والبيهقى ٣٦٩/٧ من طريقه، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن نفيحاً - مكاتباً لأم سلمة - ... فذكره.

ورويت القصة بفتوى زيد بن ثابت فقط: رواه مالك فى نفس الموضع (٤٩)، والبيهقى ٣٦٩/٧ من طريقه، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن نفيحاً - مكاتباً كان لأم سلمة - ... فذكره.

ورويت القصة بفتواهما معاً، لكن بإبهام المكاتب: روى ذلك البيهقى ٣٦٩/٧ بسنده إلى معمر بن سليمان الرقى، عن عبد الله بن بشر، عن أيوب السخيتانى، أن مكاتباً كان تحته حرة، فطلقها تطليقتين، فأتى عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضى الله عنهما، فسألها عن ذلك، فابتدراه كل واحد منهما، وقال: حرمت عليك، والطلاق بالرجال.

٣٩٧- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ عُمَرَ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الطَّائِفِ طَلَّقَ نِسَاءَهُ ، وَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ بِهِ مِنَ الطَّائِفِ . . . الْحَدِيثُ فِي أَمْرِهِ بَارْتِجَاعِ نِسَائِهِ .

هو : غيلان بن سلمة (١) .

لم أجد هذا الحديث بالإبهام إلا فيما ذكره الترمذى فى ك: النكاح، ب: ما جاء فى الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ٢٧٨/٤ عقب الحديث رقم (١١٣٨) السابق ذكره فى الخبر (٣٥٤) (٢) حيث قال: «قال محمد - يعنى ابن إسماعيل البخارى -: وإنما حديث الزهرى، عن سالم، عن أبيه، أن رجلا من ثقيف طلق نساءه، فقال عمر: لتراجعن نساءك، أولأرجمن قبرك. كما رجم قبر أبي رغال».

البيان

الرجل هو: غيلان بن سلمة الثقفى (٣).

٩٣٧/٣٩٧- روى ذلك أحمد ١٤/٢ قال:

ثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر، قالا: ثنا معمر، عن الزهرى - قال ابن جعفر فى حديثه: أنا ابن شهاب - عن سالم، عن أبيه، أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وعنده عشر نسوة، فقال له النبى ﷺ: «اختر منهن أربعا». فلما كان فى عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر، فقال: إنى لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع قد سمع بموتك، فقفذه فى نفسك، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلا، وأيم الله لتراجعن نساءك، ولترجعن فى مالك، أولأورثهن منك، ولأمرن بقبرك فيرجم، كما رجم قبر أبي رغال.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٢٣/٤: «رواه أحمد والبخارى وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح».

ورواه الدارقطنى ٢٧١/٣ - ٢٧٣ بسنده إلى عبد القدوس بن محمد، وإلى أبي بكر حفص ابن عمر بن يزيد، والبيهقى ١٨٣/٧ بسنده إلى أبي بريد عمرو بن يزيد، كلاهما عن سيف بن عبيد الله الجرمى، عن أبي عبيدة العنزى سرار بن مجشّر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر به.

(١) فى «خ» علم مقابل هذا الخبر «ف» إشارة إلى أنه قد فات النوى فى اختصاره .

قلت : ولم أجد عند الخطيب ، فى المطبوعة .

(٢) سقت ترجمته فى الخبر (٣٥٤) .

(٣) انظر الحديث رقم (٨١٥) من هذا الكتاب .

٣٩٨- (١) : حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ بَنِي أَبِي رَافِعٍ (١) مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : طَلَّقَ عَبْدُ يَزِيدَ أَبُو رُكَّانَةَ وَإِخْوَتَهُ أُمَّ رُكَّانَةَ . . . الْحَدِيثُ .
يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ لِابْنِ جُرَيْجٍ هُوَ : الْفَضْلُ بْنُ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، فَإِنَّهُ مِنْ
شَيْخِهِ .

٩٣٨/٣٩٨- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث
٢/٢٥٩ (٢١٩٦) قال:

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى
النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلق عبد يزيد أبو رُكَّانَةَ وإخوته أم
رُكَّانَةَ، ونكح امرأة من مُزَيْنَةَ، فجاءت النبي ﷺ، فقالت: ما يعنى عنى إلا كما تعنى هذه الشعرة
- لشعرة أخذتها من رأسها - ففرق بينى وبينه... الحديث فى أمر النبي عبد يزيد أن يطلقها
ويراجع أم رُكَّانَةَ، فقال: إني طلقها ثلاثاً يا رسول الله. قال: « قد علمت، راجعها » وتلا:
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ (٢) .

قال أبو داود: وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن رُكَّانَةَ، عن أبيه، عن
جده، أن رُكَّانَةَ طلق امرأته البتة، فردها إليه النبي ﷺ أصح (سبق فى الخبر ٣٨٩) لأن ولد الرجل
وأهله أعلم به، أن رُكَّانَةَ إنما طلق امرأته البتة، فجعلها النبي ﷺ واحدة.
هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض بني أبي رافع.

رواه عبد الرزاق ٦/٣٩٠، ٣٩١ (١١٣٣٤) به، وابن حزم فى المحلى ١٠/١٦٨، والبيهقى
٣٣٩/٧ من طريق أبي داود السجستاني، عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق به.

وروى عبد الرزاق ٦/٣٩١ (١١٣٣٥) عن ابن جريج قال: أخبرني بعض بني أبي رافع، عن
عكرمة، عن ابن عباس قال: طلق رجل على عهد النبي ﷺ امرأته ثلاثاً... فذكر معنى الحديث.

البيان

قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ١٢/٤٠٠، وتقريب التهذيب ٢/٥٧٩: «يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ
هُوَ الْفَضْلُ بْنُ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ»، غير أنه فى ترجمة الفضل هذا فى التهذيب ٨/٢٥٢ لم يذكر
أن ابن جريج روى عنه، وذكر أن ابن حبان وثقه، وقال فى التقريب ٢/١١١: «مقبول».

وقد روى هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس: داود بن الحصين، مولى عمرو بن عثمان،
وهو ثقة إلا فى عكرمة، وقد رمى برأى الخوارج، مات سنة خمس وثلاثين.

(٢) الطلاق: ١.

(١) فى «ك»: بنى رافع.

بَابُ الظَّهَارِ

٣٩٩- (ق) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : فِي قِصَّةِ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ ، الَّتِي اشْتَكَتْ زَوْجَهَا ، وَنَزَلَتْ آيَةُ الْمُجَادَلَةِ .

زَوْجَهَا : أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ ، أَخُو عِبَادَةَ (١) .

٣٩٩/٩٤٠- روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: الظهار ١٦٨/٦ قال:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا جرير، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت خولة إلى رسول الله ﷺ تشكو زوجها، فكان يخفى على كلامها، فأنزل الله عز وجل: ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما ﴾ (٢) الآية.

رواه النسائي بنفس السند في التفسير ٣٩٠/٢ (٥٩٠) ، ومن طريقه ابن بشكوال ٢٦٠/١

(٧٠) .

وعلقه البخاري: ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ ٢٧٥/٤ .

ورواه ابن ماجة في المقدمة، ب: فيما أنكرت الجهمية ٦٧/١ (١٨٨) بسنده إلى أبي معاوية محمد بن خازم، ك: الطلاق، ب: الظهار ٦٦٦/١ (٢٠٦٣) بسنده إلى أبي عبيدة عبد الملك بن معن المسعودي، والحاكم ٤٨١/٢ إلى أبي عبيدة بن معن، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وابن جرير الطبري في التفسير ٥/٢٨، ٦ بسنده إلى أبي معاوية، وإلى يحيى بن عيسى، وإلى أبي عبيدة بن معن المسعودي، وإلى جرير بن عبد الحميد، والبيهقي ٣٨٢/٧ بسنده إلى أبي معاوية، وإلى أبي عبيدة بن معن المسعودي، وأحمد ٤٦/٦ عن أبي معاوية، وأبو يعلى ٢١٤/٨ (٤٧٨٠) بسنده إلى أبي عبيدة، والخطيب ص ١٠، ١١ (٤) بسنده إلى أبي عبيدة بن معن، جميعاً عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة به، وفي حديث أبي معاوية: جاءت المجادلة، وفي حديث يحيى بن عيسى: جاءت المرأة، بإبهام خولة في كليهما.

البيان

الزوج المقصود هو: أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة، الخرجي الأنصاري، أخو عبادة بن الصامت، شهد بدرًا والمشاهد، مات في أيام عثمان وله خمس وثمانون

(١) في هامش «ك»: ترك المصنف هاهنا بياض سطرين .

(٢) المجادلة: ١ .

سنة، وقيل: مات سنة أربع وثلاثين بالرملة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة (١).

٩٤١/٣٩٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الظهار ٢/٢٦٦ (٢٢١٤) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن معمر بن عبد الله بن حنظلة، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة، قالت: ظاهر منى زوجى أوس بن الصامت، فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه، ورسول الله ﷺ يجادلنى فيه، ويقول: «اتقى الله، فإنه ابن عمك»، فما برحت حتى نزل القرآن: ﴿قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشكى إلى الله﴾ إلى الفرض، فقال: «يعتق رقبة» قالت: لا يجد... الحديث.

ابن إدريس هو عبد الله، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع فى رواية إبراهيم بن سعد عنه، لكن معمرًا مقبول، ولم يتابع، فالإسناد ضعيف.

رواه أيضا (٢٢١٥) بسنده إلى محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق به، وقال: هذا أصح من حديث يحيى بن آدم.

ورواه الخطيب ص ١١ (٤) بسنده إلى أبى داود بالطريقين.

ورواه ابن جرير فى التفسير ٥/٢٨ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، وابن حبان ٢٣٨/٦ (٤٢٦٥) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وأحمد ٦/٤١٠، ٤١١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، والطبرانى ٢٤٧/٢٤ (٦٣٣) بسنده إلى محمد بن سلمة، وابن بشكوال ١/٢٦١ (٧٠) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، جميعا عن محمد بن إسحاق به، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث فى رواية إبراهيم بن سعد عنه، وفى رواية جرير قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن معمر بن عبد الله ابن حنظلة.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك، قال: إن أوس بن الصامت ظاهر من امرأته خويلة بنت ثعلبة... الحديث: رواه الدارقطنى ٣/٣١٦.

وشاهد مرسل عن عطاء بن يسار، قال: إن خويلة بنت ثعلبة كانت تحت أوس بن الصامت... فذكره: رواه البيهقى ٧/٣٨٩، ٣٩٠.

ومرسل ثان عن قتادة، وثالث عن عكرمة، ورابع عن محمد بن كعب القرظى، ذكرها الطبرى فى التفسير ٤/٢٨.

وخولة - أو خويلة، بالتصغير - بنت ثعلبة بن مالك، أو بنت مالك بن ثعلبة هذا هو الصحيح فى اسمها، وقيل: اسمها خويلة بنت خويلد.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٦، الإصابة ١/٨٧ (٣٣٩)، تهذيب التهذيب ١/٣٣٥.

سماها كذلك ابن عباس في رواية أبي حمزة الثمالي - واسمه ثابت بن أبي صفية - عن
عكرمة، عنه، عند الطبري في التفسير ٣/٢٨، والبيهقي ٣٨٢/٧، ٣٨٣، ٣٩٢. وأبو حمزة ضعيف
رافضي.

وقد سماها ابن عباس: في رواية مجاهد عنه: خولة بنت ثعلبة بن مالك، رواه الطبري
٦/٢٨.

وفي رواية ابن عباس: أن ذلك كان أول ظهور في الإسلام.

وقيل: اسمها: خولة بنت دليج. سماها كذلك أبو عالية الرياحي عند الطبري ٢/٢٨، ٣
والبيهقي ٣٨٤/٧، ٣٨٥. قال ابن حجر في الفتح ٣١٧/١٣: « ودليج - بمهملتين - مصغر، لعله
من أجدادها ».

وقيل: اسمها: خولة بنت الصامت، سماها كذلك ابن عباس عند الطبري ٤/٢٨، وكأنه
التبس اسمها باسم زوجها، كما ذكره عروة بن الزبير في كتابه لعبد الملك بن مروان، إذ قال له:
كُتبتَ إليّ تسألني عن خولة ابنة أوس بن الصامت، وإنها ليست بابنة أوس بن الصامت، ولكنها
امرأة أوس... الخ. ذكره الطبري في التفسير ٥/٢٨.

ورواه الطبراني من طريق آخر ٢٤٧/٢٤، ٢٤٨ (٦٣٤) وفي سنده يحيى الحِماني، وهو
ضعيف. قال الطبراني: « خولة بنت الصامت، وهي خولة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت ».

ويقال: اسمها: جميلة.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: في الظهار ٢٦٧/٢ (٢٢١٩، ٢٢٢٠). عن موسى بن
إسماعيل، وبسنده إلى محمد بن الفضل، والحاكم ٤٨١/٢ بسنده إلى أبي النعمان محمد بن
الفضل، وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، والطبري في التفسير
٦/٢٨ بسنده إلى أسد بن موسى، والبيهقي ٣٨٢/٧ بسنده إلى أبي النعمان محمد بن الفضل،
جميعا عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عائشة، وفي حديث موسى بن إسماعيل: عن
عروة مرسلا، أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلا به لَمَمٌ، فكان إذا اشتد لَمُه
ظاهر من امرأته، فأُنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار.

قال ابن حجر في الإصابة ٤٢/٨ (٢٤٣) في ترجمة جميلة هذه: « ذكرها ابن منده، ونسبه
أبو نعيم إلى التصحيف، وليس كما زعم، فقد وقع تسميتها كذلك في حديث عائشة من مسند
أحمد، لكن المعروف أنها خولة، فلعل جميلة لقب ».

بَابُ اللَّعَانِ

٤٠٠- (خ) : حَدِيثُ/سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَتَلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ آيَةَ اللَّعَانِ .

الملاعن هو : عُوَيْرُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَجَلَانِي .

[ك٥٣/ب] قلت : وحكى النوويُّ في « تَهْدِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » في هذا الرجل/قولين : أحدهما : أنه سعد بن عبادة ، والثاني : أنه عاصم بن عدي . وأنكر شيخنا العلامةُ سِرَاجُ الدِّينِ البلقينيُّ القولَ الأولَ ، وقال : لا^(١) يصح هذا عن سعد بن عبادة .

٤٠٠/٩٤٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الطلاق، ب: التلاعن في المسجد ٢٧٩/٣ قال:

حدثنا يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب عن الملاءنة، وعن السنة فيها، عن حديث سهل بن سعد، أحمى بنى ساعدة، أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أُرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، أيقته أم كيف يفعل؟ فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين، فقال النبي ﷺ: «قد قضى الله فيك وفي امرأتك». قال: فتلاعنا في المسجد، وأنا شاهد، فلما فرغنا قال: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها. فطلعتها ثلاثاً، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ حين فرغنا من التلاعن، ففارقها عند النبي ﷺ، فقال: «ذاك تفریق بين كل متلاعنين». قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فكانت السنة بعدها أن يفرق بين المتلاعنين، وكانت حاملاً، وكان ابنها يدعى لأمه... الحديث .

رواه مسلم: ك: اللعان ١١٣٠/٢ (١٤٩٢) بسنده إلى عبد الرزاق، وعبد الرزاق ١١٥/٧، ١١٦ (١٢٤٤٦)، والشافعي ٣٠٠/٢ عن سعيد بن سالم، والدارقطني ٢٧٤/٣ بسنده إلى حجاج، والبيهقي ٣٩٨/٧، ٤٠٠ بسنده إلى عبد الرزاق، ٣٩٩/٧ بسنده إلى سعيد بن سالم، والطبراني ١١٢/٦، ١١٣ (٥٦٧٤) بسنده إلى عبد الرزاق، والخطيب ص ٢٠٧ (١٠٤) بسنده إلى سعيد بن سالم، جميعاً عن ابن جريج به.

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة النور ١٦٢/٣، وأبوداود: ك: الطلاق، ب: في اللعان

(١) في «خ»، ز: لم.

.....
٢٧٥/٢ (٢٢٥٢)، وابن حبان ٢٤٢/٦ (٤٢٦٩) عن أبي يعلى أحمد بن على بن المثني الموصلي،
والبيهقي ٤٠١/٧ بسنده إلى أبي محمد يوسف بن يعقوب الحمادي، والحسن بن سفيان النسوي،
وأبي يعلى الموصلي، وأبي القاسم البغوي، ومحمد بن عمر الصيرفي، وأبي بكر بن عبد السلام
البصري، والطبراني ١١٦/٦، ١١٧ (٥٦٨٣) عن أحمد بن إبراهيم بن عنبر البصري، جميعاً عن
أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود العتكي، عن قُليح بن سليمان، عن الزهري، عن سهل بن
سعد به.

ورواه أحمد ٣٣٧/٥ عن حجاج بن محمد، والطبراني ١١٥/٦ (٥٦٧٩، ٥٦٨٠) بسنده
إلى عبد الله بن صالح، وإلى سعيد بن عفير، جميعاً عن الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن
ابن شهاب الزهري، عن سهل به.

ورواه البخاري - مختصراً جداً - ك: الصلاة، ب: القضاء واللعان في المسجد بين الرجال
والنساء ٨٥/١، ك: الأحكام، ب: من قضى ولاعن في المسجد ٢٣٨/٤ عن يحيى - وهو ابن
موسى الحداني - عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد به.

وله شاهد من حديث ابن مسعود: رواه مسلم: ك: اللعان ١١٣٣/٢ (١٤٩٥)، وأبو داود:
ك: الطلاق، ب: في اللعان ٢٧٦ (٢٢٥٣)، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: اللعان ١/٦٦٩
(٢٠٦٨)، والطحاوي ٩٩/٣، ١٠٠، وابن حبان ٢٤١/٦ (٤٢٦٧)، والبيهقي ٤٠٥/٧، ٤١٠،
والواحدى في أسباب النزول ص ٢١٣، وأحمد ٤٢١/١، ٤٢٢، ٤٤٨، من طرق عن الأعمش،
عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود.

وقد رواه ابن عباس بإبهام الرجل، وأنه أتى عاصم بن عدى وكان من قومه:

رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: قول النبي ﷺ: لو كنت راجماً بغير بينة ٢٨٠/٣ بسنده
إلى الليث، ب: قول الإمام: اللهم بين ٢٨١/٣ بسنده إلى سليمان بن بلال، ك: المحارِبين، ب: من
أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة ١٨٤/٤ بسنده إلى الليث، ومسلم: ك: اللعان ١١٣٤/٢،
١١٣٥ (١٤٩٦) بسنده إلى الليث، وإلى سليمان بن بلال، والنسائي: ك: الطلاق، ب: قول الإمام:
اللهم بين ١٧٣/٦-١٧٥ بسنده إلى الليث، وإلى إسماعيل بن جعفر، جميعاً عن يحيى بن سعيد،
عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس.

اليان

الملاعِنُ هو: عُويمر بن الحارث العَجَلاني، كذا سماه الخطيب، وقال ابن حجر في الفتح:
«وهذا هو المعتمد»، وفي رواية القعني عن مالك: عويمر بن أشقر، وفي الاستيعاب: عويمر بن

أبيض. قال ابن حجر: فلعل أباه كان يلقب « أشقر » أو « أبيض » (١).

٩٤٣/٤٠٠ - روى ذلك البخارى: ك: الطلاق، ب: اللعان ومن طلق بعد اللعان ٢٧٩/٢ قال:

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمراً العجلانيّ جاء إلى عاصم بن عدى الأنصاري، فقال له: يا عاصم، أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته، فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ سلّ لي يا عاصم عن ذلك. فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها... الحديث في رجوع عاصم، وذهاب عويمر ﷺ وسؤاله رسول الله ﷺ، فقال له: « قد أنزل فيك وفي صاحبك، فاذهب فأت بها ». قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغنا من تلاعنا قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها. فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين.

ورواه أيضاً، ب: من أجاز طلاق الثلاث ٢٦٩/٣ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم: ك: اللعان ١٢٢٩/٢، ١٢٣٠ (١٤٩٢) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في اللعان ٢٧٣/٢، ٢٧٤ (٢٢٤٥) عن القعني، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الرخصة في ذلك (يعني في الطلاق الثلاث المجموعة) ١٤٣/٦، ١٤٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء في اللعان ٥٦٦/٢، ٥٦٧ (٣٤)، والشافعي ٢٩٧/٢، ٢٩٨، والدارمي: ك: التكا، ب: في اللعان ١٥٠/٢ عن عبد الله بن عبد المجيد، وابن حبان ٢٤٢/٦، ٢٤٣ (٤٢٧٠) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٣٩٨/٧، ٣٩٩ بسنده إلى الشافعي، وإلى يحيى بن يحيى، وأحمد ٣٣٦/٥، ٣٣٧ عن عبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى الطباع، والطبراني ١١٣/٦ (٥٦٧٥) بسنده إلى القعني، وعبد الله بن يوسف، والخطيب ص ٢٠٨ (١٠٤) بسنده إلى القعني، جميعاً عن مالك به، وفي حديث أبي داود والطبراني: « عويمر بن أشقر العجلاني ».

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة النور ١٦٢/٣ بسنده إلى الأوزاعي، ك: الاعتصام، ب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم ٢٦١/٤ بسنده إلى ابن أبي ذئب، ومسلم: ك: اللعان ١١٣٠/٢ (١٤٩٢) بسنده إلى يونس بن يزيد، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في اللعان ٢٧٤/٢ (٢٢٤٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، (٢٢٤٩) بسنده إلى الأوزاعي، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: اللعان ٦٦٧/١، ٦٦٨ (٢٠٦٦) بسنده إلى إبراهيم بن سعيد (كذا، والصواب كما في التحفة للمزى: إبراهيم بن سعد)، والشافعي ٢٩٨/٢، ٢٩٩ عن إبراهيم بن سعد، والدارمي: ك:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٢٩/١، أسد الغابة ١٥٨/٤، ١٥٩، الإصابة ٤٥/٥، ٤٦ (٦١٠٩)، فتح الباري ٣٩٣/٩.

النكاح، ب: فى اللعان ١٥٠/٢ بسنده إلى الأوزاعى، والطحاوى ١٠٢/٣ بسنده إلى ابن أبى ذئب، وابن حبان ٢٤٣/٦ (٤٢٧١) بسنده إلى الأوزاعى، والبيهقى ٣٩٩/٧، ٤٠٠ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وإلى ابن أبى ذئب، وإلى الأوزاعى، وإلى يونس بن يزيد، وأحمد ٣٣٤/٥ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، والطبرانى ١١٥-١١٩ (٥٦٨١، ٥٦٨٢، ٥٦٨٦، ٥٦٨٨، ٥٦٩٠، ٥٦٩٢) بسنده إلى يزيد بن أبى حبيب، وإبراهيم بن سعد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ومحمد بن إسحاق، وعبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون، جميعاً عن الزهرى، عن سهل بن سعد به.

ورواه الدارقطنى ٢٧٥/٣، والبيهقى ٤٠٠/٧ بسنده إلى الأوزاعى، عن الزبيدى، عن الزهرى عن سهل بن سعد، أن عويمراً العجلانى قال لرجل من قومه: سل رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث مختصراً.

ورواه الطبرانى ١٤١/٦ (٥٧٧٧) بسنده إلى شعيب بن إسحاق، عن ابن أبى ذئب، عن سلمة بن دينار أبى حازم، عن سهل بن سعد به.

وله شاهد من حديث عاصم بن عدى: رواه النسائى: ك: الطلاق، ب: بدء اللعان ١٧٠/٦، ١٧١ بسنده إلى أبى داود الطيالسى، وأحمد ٣٣٧/٥ عن هاشم - وهو ابن القاسم - كلاهما عن عبد العزيز بن أبى سلمة - زاد النسائى: وإبراهيم بن سعد - عن الزهرى، عن سهل ابن سعد، عن عاصم بن عدى، قال: جاءنى عويمر رجل من بنى العجلان، فقال: أى عاصم... فذكره.

قال ابن أبى حاتم: « قال أبى: لا أعلم أحداً يصله غير عبد العزيز. قيل له: هو محفوظ؟ قال أبى: الناس يقولون: إن عاصم، وهو أشبهه » (١).

قال المزى فى التحفة ٢٢٧/٤: « والمحفوظ حديث سهل بن سعد عن النبى ﷺ .

قلت: قد رواه الطبرانى فى الكبير ١١٩/٦ (٥٦٩٠) بسنده إلى محمد بن المثنى، عن أبى داود، عن عبد العزيز بن أبى سلمة، وإبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سهل بن سعد، به من مسنده.

كما رواه (٥٦٩٢) بسنده إلى على بن الجعد، عن عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون، عن الزهرى، عن سهل بن سعد، به من مسنده.

(١) علل الحديث ٤٥٧/١.

٤٠١ - (خط) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يَرْمِي أُمَّرَأَتَهُ، [خ/٨] فَكَرَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ فِيكُمَا » .
 الْمَلَاعِنُ هُوَ : هَلَالُ بْنُ أُمِيَّةَ . وَالَّذِي رُمِيَ بِهِ شَرِيكُ بْنُ سَحْمَاءَ ، وَسَحْمَاءُ أُمُّهُ ، وَهُوَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِةَ . وَرَوَى لَعُويمِرَ قَرِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَهُمَا صَحِيحَتَانِ (١) .
 وَلَعَلَّهُمَا اتَّفَقَا كَوْنَهُمَا مَعاً فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، أَوْ فِي مِيقَاتَيْنِ (٢) ، وَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ فِي تِلْكَ الْحَالِ .

وروينا عن جابر ، قال : ما نزلت آية اللعان إلا لكثرة السؤال .

قلت : وكذا جمع بينهما النووي في شرح مسلم ، فقال : يُحْتَمَلُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمَا جَمِيعاً ، وَسَبَقَ هَلَالٌ بِاللَّعَانِ ، فَيَصْدُقُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ذَا وَفِي ذَاكَ ، وَأَنَّ هَلَالاً أَوَّلُ مَنْ لَاعَنَ . انْتَهَى .

(ط) : اسم امرأة هلال المقدوفة: خَوْلَةُ بِنْتُ عَاصِمٍ ، لَهَا ذَكَرٌ ، وَلَيْسَتْ لَهَا رِوَايَةٌ .

قلت (٣) : وحكى النووي في « تهذيب الأسماء » ثلاثة أقوال : أحدها : أنه هلال ابن أمية ، والثاني : عاصم بن عدى ، والثالث : عويمر العجلاني . وحكى عن الواحدى أنه قال : أظهر هذه الأقوال أنه عويمر ، لكثرة الأحاديث ، وفي القول الثاني نظر ؛ فلم يصح أن عاصمًا لاعن زوجته ، بل لم نقف على ذلك في شيء من الكتب المشهورة ، وفي حكاية النووي في هذا خلافاً نظر ؛ إذ كل من هلال وعويمر لاعن ، كما تقدم .

٩٤٤/٤٠١ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٧٧ (٢٢١) قال :

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، قال : حدثنا أبو عبيدة السري بن يحيى ابن أخي هناد (٤) قال : حدثنا يحيى بن يعلى ، قال : حدثنا زائدة ، قال : حدثنا عاصم بن كليب الجرمي ، قال : حدثني أبي ، أن ابن عباس أخبره ، قال : أتى رسول الله ﷺ رجلٌ يرمى امرأته ، فكَرَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ، فَدَعَاهُمَا فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ فِيكُمَا » ، فَدَعَا الرَّجُلَ ، فَتَلَاهُنَ عَلَيْهِ ... الْحَدِيثُ .

(١) في « ز » : صحيحان .

(٢) في « ز » : أو في وقتين متقاربتين .

(٣) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٤) في الأصل : « هذا وقال » ، والصواب : « هناد » وهو هناد بن السري . والروا في قوله « وقال » لعلها دال مهملة في الأصل .

هذا إسناد حسن، فيه السريُّ بن يحيى بن السريِّ التميمي الكوفي، قال أبو حاتم: صدوق، وفيه عاصم بن كليب الجرمي وأبوه صدوقان، ويحيى بن يعلى هو التميمي الكوفي.

البيان

الرجل الملاعن لهذه المرأة هو: هلال بن أمية بن عامر بن قيس الأنصاري، شهد بدرا وما بعدها، وتخلف في تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم، وكان معه راية قومه يوم الفتح (١).

٩٤٥/٤٠١ - روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: في اللعان ٢٧٦/٢ - ٢٧٨ (٢٢٥٦) قال:

حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء هلال بن أمية - وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم - فجاء من أرضه عشيا، فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينه، وسمع بأذنه، فلم يهجه، حتى أصبح، ثم غدا على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنني جئتُ أهلي عشَاءً، فوجدت عندهم رجلاً، فرأيت بعيني، وسمعت بأذني. فكَّرَ رسول الله ﷺ ما جاء به، واثبت عليه، فنزلت: ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم فشهادة أحدهم﴾ الآيتين كليهما (النور ٧٦) فسريُّ عن رسول الله ﷺ، قال: «أبشُرُ يا هلال، قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا»... الحديث في تلاعنهما.

هذا إسناد ضعيف، فيه عباد بن منصور الناجي، ضعفه الجمهور، وقال ابن حجر: صدوق رمى بالقدر، وكان يدلس، واختلط بآخرة.

رواه البيهقي ٣٩٥/٧، ٤٠٩ بسنده إلى الحسن بن علي، والواحدى في أسباب النزول ص ٢١٢، ٢١٣ بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد ٢٣٨/١، ٢٣٩، وأبو يعلى ١٢٤/٥، ١٢٧ (٢٧٤٠) عن زهير بن حرب، والخطيب ص ٤٧٨ (٢٢١) بسنده إلى الحسن بن علي، جميعاً عن يزيد بن هارون به، وفي غير حديث الحسن بن علي قصة لسعد بن عباد في غيرته، قبل قصة هلال بن أمية.

ورواه الطيالسي ص ٣٤٧، ٣٤٨ (٢٢٦٧) - والبيهقي من طريقه ٣٩٤/٧، ٣٩٥ - عن عباد ابن منصور به، مع قصة سعد بن عباد.

ورواه عبد الرزاق ١١٤/٧، ١١٥ (١٢٤٤٤) عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة به مرسلًا، ولم يذكر ابن عباس.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢١/٢، أسد الغابة ٦٦/٥، الإصابة ٢٨٩/٦ (٨٩٧٩).

بينما رواه أحمد ٢٧٣/١ عن حسين، عن جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس به موصولا. وحسين هو ابن محمد المروزي، وجرير هو ابن حازم.

وقد تابعه أحمد بن الوليد النحام، لكن سمى الرجل شريكا: رواه الحاكم ٢٠٢/٢ - والبيهقي من طريقه ٣٩٥/٧ - عن أبي بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي، عن أحمد بن الوليد النحام، عن الحسين بن محمد المروزي به.

ورواه البخاري: ك: الطلاق، ب: إخلاف الملاعن ٢٧٩/٣ عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، بلفظ، أن هلال بن أمية قذف امرأته، فجاء فشهد، والنبى ﷺ يقول: «إن الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب؟» ثم قامت فشهدت.

وسياتى الحديث من هذا الطريق فى بيان القاذف والمقذوف.

الذى رُميت به هو: شريك بن السحماء - بفتح السين وسكون الحاء المهملتين - وهى أمه، واسم أبيه: عبدة بن معتب بن الجد بن العجلان، البلوى، حليف الأنصار، قيل: شريك صفة له؛ لا اسم، وهو قول شاذ، وهو أخو البراء بن مالك من الرضاة، وقيل: كان يهوديا، وهذا قول باطل^(١).

٩٤٦/٤٠١ - روى ذلك البخاري: ك: الشهادات، ب: إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة ١٠٧/٢ قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى ﷺ بشريك ابن سحماء، فقال النبى ﷺ: «البينة أوحدٌ فى ظهرك». فقال: يارسول الله، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل يقول: «البينة، وإلا حد فى ظهرك»... فذكر حديث اللعان.

هشام هو ابن حسان.

رواه أيضا: ك: التفسير، سورة النور/٣، ١٦٢، ١٦٣، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: فى اللعان ٢٧٦/٢ (٢٢٥٤)، والترمذى - وقال: حسن غريب - ك: التفسير، ب: سورة النور ٢٦/٩ - ٢٨ (٣٢٢٩)، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: اللعان ١/٦٦٨ (٢٠٦٧)، والبيهقي ٣٩٣/٧، ٣٩٤ بسنده إلى الحسن بن سفيان، والقاسم بن زكريا، وعمران بن موسى، وابن عبد الكريم الوراق، جميعاً عن محمد بن بشار به.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٥٧، أسد الغابة ٢/٣٩٧، ٣٩٨، الإصابة ٣/٢٠٦ (٣٨٩٣)، فتح الباري ٩/٣٩٢.

ورواه الدارقطني ٢٧٧/٣، ٢٧٨ بسنده إلى حفص بن عمرو، عن ابن أبي عدى به.
ورواه الطبراني ٣٢٣/١١، ٣٢٤ (١١٨٨٣) بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، عن هشام بن
حسان به.

ورواه الحاكم - وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي - ٣٧١/٤ بسنده
إلى سعيد بن الربيع، عن هشام بن حسان به مختصراً.
كما روى أنس بن مالك هذه القصة بهذا البيان:

رواه مسلم: ك: اللعان ١١٣٤/٢ (١٤٩٦) بسنده إلى عبد الأعلى، والنسائي: ك: الطلاق،
ب: اللعان في قذف الرجل زوجته برجل بعينه ١٧١/٦، ١٧٢ بسنده إلى عبد الأعلى، ب: كيف
اللعان ١٧٢/٦، ١٧٣ بسنده إلى مخلد بن حسين الأزدي، والطحاوي ١٠١/٣ بسنده إلى مخلد
ابن حسين، ٢. ١ بسنده إلى وهب بن جرير، والبيهقي ٤٠٥/٧، ٤٠٦ بسنده إلى أبي حاتم محمد
ابن إدريس الرازي، وعبد الأعلى، والخطيب ص ٤٨٠ (٢٢١) بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم،
جميعاً عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك به.

وقد ترجم النووي في تهذيب الأسماء واللغات لكل من عويمر العجلاني (٤١/٢) وهلال بن
أمية (١٣٩/٢)، فذكر في كل منهما أنه قذف امرأته بشريك بن السحماء.
وقد جمع ابن حجر في الفتح ٣٩٥/٩ بقوله: « ولا يمتنع أن يتهم شريك ابن سحماء
بالمراأتين معا ».

أما قول ابن طاهر - فيما نقل عنه المصنف - « اسم امرأة هلال المقذوفة خولة بنت عاصم، لها
ذكر وليست لها رواية » فهكذا قال ابن منده، ونقله عنه الذهبي في التجرید ٢٦٤/٢ وابن حجر في
الإصابة ٧١/٨ (٣٦٦).

وقال ابن حجر في الفتح ٣٩٤/٩: « وقد ذكر ابن الكلبي أن امرأة عويمر هي بنت عاصم
المذكور (يعني عاصم بن عدى) وأن اسمها خولة. وقال ابن منده في كتاب الصحابة: خولة بنت
عاصم، التي قذفها زوجها فلاعن النبي ﷺ بينهما، لها ذكر، ولا تُعرف لها رواية وتبعه أبو نعيم،
ولم يذكر سلفهما في ذلك، وكأنه ابن الكلبي. وذكر مقاتل بن سليمان - فيما حكاه القرطبي -
أنها خولة بنت قيس، وذكر ابن مردويه أنها بنت أخي عاصم... ».

وأما ما حكاه المصنف عن النووي من الاختلاف في اسم الملاعن على ثلاثة أقوال: هلال بن
أمية، وعاصم بن عدى، وعويمر العجلاني وترجيح الواحدى كونه عويمراً، فذكره ابن حجر في
الفتح ٣٤٢/٨ وقال: « وكلام الجميع متعقب ».

وكذلك ما حكاه المصنف في الخبر السابق عن النووي أن في الملاعن قولين: أحدهما: أنه
سعد بن عبادة، والثاني: أنه عاصم بن عدى.

قلت: أما عاصم بن عدى، وسعد بن عبادة، فكلاهما لا يصح أنهما لاعتناً، وإنما عاصم كان

.....
سائلا فى حديث عويمر كما سبق فى التخريج، وكان سعد بن عبادة سائلا أيضا، كما سبق فى
التخريج أيضا.

وقد روى سؤال سعد أيضا مسلم: ك: اللعان ١١٣٦/٢ (١٤٩٩) عن المغيرة بن شعبه، قال:
قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلا مع امرأتى... الحديث و (١٤٩٨) عن أبى هريرة مثله.
وأما هلال وعويمر، فكلاهما قد صح أنه لأعَن، وجمع بينهما الخطيب والنورى بما ذكره
المصنف.

وقال ابن حجر فى الفتح ٣٩٧/٩: « وظهر لى الآن احتمال: أن يكون عاصم سأل قبل
النزول، ثم جاء هلال بعده، فنزلت عند سؤاله، فجاء عويمر فى المرة الثانية التى قال فيها: إن الذى
سألتك عنه قد ابتليتُ به، فوجد الآية نزلت فى شأن هلال، فأعلمه النبى ﷺ بأنها نزلت فيه،
يعنى أنها نزلت فى كل من وقع له ذلك، لأن ذلك لا يختص بهلال».
فلم يهجه: أى لم يزعجه، ولم يتفره (١).

كتاب (١) العدد

٤٠٢ - (ع) : حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَدَّتْ سُبَيْعَةَ (٢) بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ (٣)... الحديث .
هو : سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ .

(ب) : وقيل : أبو البِدَاحِ بن عاصم الأنصاري ، حكاه /أبو عمر عن ابن جريج، [ك/٣٦] وفي حديثه : أنه خَطَبَهَا رجلان : أحدهما شاب ، والآخر كَهْلٌ ، وقال : الكهل : أبو السنابل (٤) بن بَعْكُك ، كذا في صحيح مسلم وغيره ، واختلف في اسمه ، فقيل : حَبَّةٌ ، بالباء الموحدة ، وقيل : حَنَّةٌ ، بالنون ، ولا يصح ، وقيل : عمرو ، قيل : عبد الله . [ز/٥٥] قال البخاري : اسمه لَيْدٌ ، وقال الخطيب : لبيد ربه (٥) .

والشاب : قال (٦) ابن وضاح : هو أبو البَشَرِ (٧) بن الحارث ، من بني عبد الدار .
واعترضه (ب) بأن أبا البَشَرِ (٨) هذا لا يُعْرَفُ في الصحابة ، وقال : قال قتادة : تزوجها يحيى بن عُمَيْرٍ .

٩٤٧/٤٠٢ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الطلاق، ب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها
وغيرها بوضع الحمل ١١٢٢/٢، ١١٢٣، (١٤٨٥) قال:

حدثنا محمد بن المثنى العنزى، حدثنا عبد الوهاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد، أخبرني سليمان بن يسار، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة، وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال، فقال ابن عباس: عدتها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: قد حلت. فجعللا يتنازعان ذلك. قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي (يعنى أبا سلمة). فبعثوا كريبا (مولى ابن عباس) إلى أم سلمة يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم، أن أم سلمة قالت: إن سُبَيْعَةَ الأُسْمِيَّةُ

-
- (١) فى «خ، ز»: باب .
(٢) فى «ز»: بالكاف فى آخره وبحذف صدر الكنية .
(٣) فى «ز»: بلباب .
(٤) فى «ز»: لبيدويه .
(٥) فى «ز»: باللفظ ساقط من «ز» .
(٦) فى «ز»: أبو اليسر بالياء المثناة من تحت وبالسين المهملة .
(٧) فى «ز»: صبيعة بالصاد المهملة .
(٨) فى «ز»: السنابل ، بالكاف فى آخره وبحذف صدر الكنية .
(٩) فى «ز»: لبيدويه .
(١٠) فى «ز»: باللفظ ساقط من «ز» .
(١١) فى «ز»: أبو اليسر بالياء المثناة من تحت وبالسين المهملة .

نَفَسَتْ بعد وفاة زوجها بليالٍ، وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأمرها أن تتزوج.
عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي.

رواه مسلم فى نفس الموضع بسنده إلى الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الحامل المتوفى عنها زوجها تضع ٣٧٥/٤، ٣٧٦ (١٢٠٧) بسنده إلى الليث، والنسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٣، ١٩٢/٦، ١٩٣ بسنده إلى الليث، وبسنده إلى مالك، وإلى جعفر بن عون، وإلى سفيان الثوري، ومالك: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً ٥٩٠/٢ (٨٦)، وعبد الرزاق ٤٧٤/٦ (١١٧٢٤) عن مالك، والدارمي: ك: الطلاق، ب: فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة ١٦٥/٢، ١٦٦ عن يزيد بن هارون، وبسنده إلى سفيان الثوري، وابن حبان ٢٤٩/٦ (٤٢٨٢) بسنده إلى مالك، والبيهقي ٤٢٩/٧ بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٢٨٩/٦ عن هشيم بن بشير، ٣١٤/٦ عن يزيد بن هارون، والطبراني ٢٦٩/٢٣ (٥٧٢، ٥٧٣) بسنده إلى حماد بن زيد، وإلى مالك، والخطيب ص ١٠١ (٥٦) بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ١٦٦/١ (٣٩) بسنده إلى مالك، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، وبعضهم يزيد على بعض، وحديث سفيان الثوري مختصر من غير قصة.

ورواه البخارى: ك: التفسير، ب: سورة الطلاق ٢٠٤/٣ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، والنسائي فى الموضع السابق ١٩٢/٦ بسنده إلى حجاج بن أبى عثمان الصواف، وعبد الرزاق ٤٧٤/٦ (١١٧٢٣) عن معمر، وابن حبان ٢٤٨/٦، ٢٤٩ (٤٢٨١) بسنده إلى الأوزاعي، جميعاً عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، بالقصة، وألفاظهم مختلفة، وزاد شيبان وحجاج: أن أبا السنابل خطبها، بينما قال الأوزاعي: فأرسل ابن عباس كريماً إلى أزواج النبي ﷺ، لم يحدد أم سلمة.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩١/٦، ١٩٢ بسنده إلى شعبة، بسنده إلى مالك، ومالك: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً ٥٨٩/٢ (٨٣)، والشافعي ٣٠٩/٢، ٣١٠ عن مالك، وابن حبان ٢٤٩/٦، ٢٥٠ (٤٢٨٣) بسنده إلى مالك، وأحمد ٣١١/٦، ٣١٢ بسنده إلى شعبة، ٣١٩/٦، ٣٢٠ بسنده إلى مالك، والطيالسي ص ٢٢٣ (١٥٩٣) عن شعبة، والطبراني ٢٦١/٢٣ (٥٤٦) بسنده إلى شعبة، (٥٤٧) بسنده إلى مالك، جميعاً عن عبد ربه بن سعيد، عن أبى سلمة، بالقصة، وفى حديث شعبة: فخطبها رجلان، فحطت بنفسها إلى أحدهما، فلما خشوا أن تفتت بنفسها قالوا: إنك لا تحلين... وفى

حديث مالك: فخطبها رجلاً: أحدهما شاب، والآخر كهل، فحطت إلى الشاب، فقال الكهل: لم تحل... الحديث.

وقد روى أبو سلمة القصة، وذكر الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر أم سلمة: رواه عبد الرزاق ٤٧٤/٦، ٤٧٥ (١١٧٢٥)، والنسائي في الموضوع السابق ١٩٤/٦ عن إسحاق الدبري، عنه، عن ابن جريج، عن داود بن أبي عاصم، عن أبي سلمة به.

وللحديث شاهد من حديث المسور بن مخزمة: رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ٢٨١/٣، والنسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٠/٦، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج ٦٥٤/١ (٢٠٢٩)، ومالك: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً ٥٩٠/٢ (٨٥)، والشافعي ٣١٠/٢، وعبد الرزاق ٤٧٦/٦، ٤٧٧ (١١٧٣٤)، وابن حبان ٢٥٠/٦ (٤٢٨٤)، والبيهقي ٤٢٨/٧، وأحمد ٣٢٧/٤، والطبراني ٨٠٦/٢٠ (١٠-٥).

وشاهد آخر من حديث سبيعة نفسها: رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ٢٨١/٣، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج ٦٥٤/١ (٢٠٢٨)، والبيهقي ٤٢٩/٧، والطبراني ٢٩٣/٢٤، ٢٩٤ (٧٤٨، ٧٤٥).

وشاهد ثالث من حديث أبي السنابل بن بعكك: رواه الترمذي (١): ك: الطلاق، ب: ماجاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع ٣٧٣/٤، ٣٧٤ (١٢٠٥، ١٢٠٦)، والنسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٠/٦، ١٩١، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج ٦٥٣/١ (٢٠٢٧)، والدارمي: ك: الطلاق، ب: في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٦٦/٢، وابن حبان ٢٥٠/٦ (٤٢٨٥)، وأحمد ٣٠٤/٤، ٣٠٥، والطبراني ٣٥٨، ٣٥٧/٢٢ (٨٩٦-٩٠٠).

وشاهد مرسل عن عبد الله بن عتبة بن مسعود: رواه الشافعي ٣١٠/٢، والبيهقي ٤٢٩/٧، وأحمد ٤٤٧/١.

ووصله أحمد ٤٤٧/١ عنه، عن ابن مسعود.

ومرسل آخر عن الأسود، رواه الدارمي في الموضوع السابق ١٦٦/٢، ١٦٧.

(١) وقال: حديث أبي السنابل مشهور من هذا الوجه (يعني رواية منصور، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود، عن أبي السنابل) ولا تعرف للأسود شيئاً عن أبي السنابل، وسمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ.

اليان

زوج سبيعة بنت الحارث الأسلمية هو: سعد بن خولة، القرشي، العامري، من بني عامر بن لؤي، وقيل: حليف لهم، مذكور في البدرين، وتوفى في حجة الوداع سنة عشر بمكة (١).

٩٤٨/٤٠٢ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: فضل من شهد بدرًا ٩/٣ قال:

قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري، يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية، فيسألها عن حديثها، وعما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته، فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبة يخبره، أن سبيعة بنت الحارث أخبرته، أنها كانت تحت سعد ابن خولة، وهو من بني عامر بن لؤي، وكان من شهد بدرًا، فتوفى عنها في حجة الوداع، وهي حامل، فلم تنسب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تملت من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك - رجل من بني عبد الدار - فقال لها: مالي أراك تجملت للخطاب ترحين النكاح، فإنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك جمعت على ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك، فأقناني بأني قد حلت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدأ لي.

قال ابن حجر في الفتح ٢٤١/٧: « وقد وصل طريق الليث هذه قاسم بن أصبغ في مصنفه، فأخرجه عن مطلب بن شعيب، عن عبد الله بن صالح، عن الليث بتمامه ».

رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل ١١٢٢/٢ (١٤٨٤) بسنده إلى يونس بن يزيد، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في عدة الحامل ٢٩٣/٢ (٢٣٠٦) بسنده إلى يونس بن يزيد، والنسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٤/٦، ١٩٥ بسنده إلى يونس بن يزيد، ١٩٦ بسنده إلى الزبيدي، وابن حبان ٢٤٨/٦ (٤٢٨٠) بسنده إلى الزبيدي، والبيهقي ٤٢٨/٧، ٤٢٩ بسنده إلى يونس بن يزيد، وأحمد ٤٣٢/٦ بسنده إلى معمر، وإلى ابن إسحاق، والطبراني ٢٩٥/٢٤ (٧٤٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، وابن بشكوال ١٦٧/١، ١٦٨ (٣٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، جميعاً عن ابن شهاب الزهري به، وليس في غير حديث يونس بن يزيد أن عمر بن عبد الله كتب إلى عبد الله بن عتبة بذلك.

وروى عبد الرزاق ٤٧٣/٦ (١١٧٢٢) - ومن طريقه أحمد ٤٣٢/٦، والطبراني ٢٩٥/٢٤،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢١٣/١، الإصابة ٧٤/٣، ٧٥ (٣١٣٩)، أسد الغابة ٢٧٣/٢، ٢٧٤.

٢٩٦ (٧٥٠)، والخطيب ص ١٠٢ (٥٦) - عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفناها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة، فتوفى عنها في حجة الوداع... الحديث.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٥/٦، ١٩٦ عن محمد ابن وهب، عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن مسلم الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زقر بن أوس بن الحدّان النصرى، عن سبيعة بنحوه، وفيه: « فنكحت فتى من قومها ».

وذكر ابن حجر في الإصابة ٢٣/٧، وابن بشكوال ١٦٧/١ أن أبا عمر بن عبد البر ذكر أنه أبو البداح بن عاصم بن عدى حليف الأنصار، وقال: ذكره ابن جريج وغيره، وهو الصحيح في أن له صحبة، والأكثر يذكرونه في الصحابة.

ونقل ابن حجر عن ابن فتحون قوله: « قول ابن عمر: « توفى عن سبيعة » وهم، وإنما كان أبو البداح زوجاً لجملة بنت يسار أخت معقل بن يسار ».

وقد سبق ذكر ذلك في الخبر (٣٦٠).

وتعقب ابن حجر كلام أبي عمر، فرجع تأخر أبي البداح عن عهد النبي ﷺ، وذكر أن جماعة أروخوا وفاته سنة سبع عشرة ومائة، أو سنة عشر ومائة، وله أربع وثمانون سنة، فيكون مولده سنة ست وعشرين بعد النبي بخمسة عشر عاماً، وهذا يدفع أن يكون له صحبة.

ثم قال ابن حجر: « لكن المعروف أن اسم زوج سبيعة إنما هو سعد بن خولة، وهو الذي ثبت في الصحيح أنه كان زوج سبيعة، فتوفى عنها وهي حامل، والله أعلم ».

أما الرجلان اللذان خطباها، فشاب وكهل.

قال ابن بشكوال ٦٩/١ فيما نقله عن أبي محمد بن عتاب من كتابه عن ابن وضاح، قال: «... والشاب الذي خطبها هو: أبو اليسر بن الحارث من بني عبد الدار، والكهل هو: أبو السنابل ». انتهى قول ابن وضاح. قلت - يعنى ابن بشكوال -: « ولا يعرف أبو اليسر هذا في الصحابة ».

قلت: قد ضبطه ابن حجر في الفتح ٤١٧/٩ بكسر الباء وسكون الشين المعجمة وترجم له في الإصابة ١٩٧/٧ (١٢٥) فقال: « أبو اليسر - بفتحتين - ابن الحارث العبدري من بني الدار... ».

وقال الذهبي في التجريد ١٥١/٢: « خطيب سبيعة الأسلمية. قاله ابن الدباغ ».

وأما الكهل، فهو: أبو السنابل بن بَعَكْكَ - بموحدة ثم مهمله ثم كافين بوزن جعفر - ابن الحارث بن عَمِيْلَة - بفتح أوله - ابن السَّبَّاق بن عبد الدار القرشي العبدري، اختلف في اسمه، فقيل: عمرو، قاله ابن البرقي عن ابن هشام، عمن يثق به، عن الزهري، وقيل: عامر، روى عن ابن إسحاق، وقيل: حبة، بموحدة بعد المهمله، وقيل بنون، ويقال: لبيد ربه، بالإضافة، وقيل: أصرم، وقيل: عبد الله، كان من المؤلفه، وسكن الكوفة، وكان شاعرا. نقل الترمذى عن البخارى أنه قال: « لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ »، وجزم ابن سعد أنه بقى بعد النبي ﷺ زمانا (١).

٩٤٩/٤٠٢ - روى ذلك البخارى: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن
٢٨١/٣ قال:

حدثنا يحيى بن بُكَيْرٍ، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزٍ الأعرج، قال: أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن زينب بنت أبى سلمة، أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ، أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها، توفى عنها وهى حبلى فخطبها أبو السنابل بن بَعَكْكَ، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدى آخر الأجلين . فمكنت قريبا من عشر ليال، ثم جاءت النبي ﷺ. فقال: « انكحى ».

رواه النسائى: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٣/٦، ١٩٤ بسنده إلى شعيب بن الليث، والبيهقى ٤٢٩/٧ بسنده إلى يحيى بن بُكَيْرٍ، والطبرانى ٤١٠/٢٣ (٩٨٧) بسنده إلى عبد الله بن صالح، ويحيى بن بُكَيْرٍ، جميعاً عن الليث بن سعد به
ورواه الطبرانى (٩٨٦) بسنده إلى ابن لهيعة، عن الأعرج به.

ورواه أيضا (٩٨٥) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة به.

وروى أحمد ٤٣٢/٦، ٤٣٣ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، والطبرانى ٢٩٣/٢٤، ٢٩٤ (٧٤٦) بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، قال: حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى، عن أبى سلمة، قال: دخلت على سبيعة بنت أبى برزة الأسلمية، فسألته عن أمرها، فقالت: كنت عند سعد بن خولة، فتوفى عنى، فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت. قالت: فخطبنى أبو السنابل بن بَعَكْكَ أخو بنى عبد الدار... الحديث.
كذا سماها فى هذه الرواية « سبيعة بنت أبى برزة الأسلمية ».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٧٥/٢، تحفة الأشراف ٢٢١/٩، فتح البارى ٤١٦/٩، تهذيب التهذيب ١٢/١٣٢، الإصابة ٩١/٧، ٩٢ (٥٦٧)، ابن بشكوال ١٦٩/١، الإكمال ٣٢٠/٢.

قال ابن حجر فى الفتح ٤١٦/٩: « فإن كان محفوظا، فهو أبو برزة غير الصحابى المشهور، وهو إما كنية للحارث والد سبيعة، أو نسبت فى الرواية المذكورة إلى جدّها ».

وروى ابن بشكوال ١٦٨/١، ١٦٩ (٣٩) بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج، عن قتادة، أنه سئل عن امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بشهر، أ يصلح لها أن تزوج ؟ فقال: حدثني إبراهيم بن خِلاس بن عمرو^(١)، عن عبد الله بن عتبة، أنه قال: كُتِبَ إلى سبيعة بنت الحارث الأسلمية، وهى بمصر، فى ذلك، فكُتِبَتْ: أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك... فذكره .

قال قتادة: فتزوجها يحيى بن عمير.

الحجاج هو ابن الحجاج الباهلى البصرى الأحول، وقول قتادة: « فتزوجها يحيى بن عمير » مرسل.

وقد ترجم ابن الأثير فى أسد الغابة ١٠١/٥ ليحيى بن عمير، فقال: « يحيى بن عمير بن الحارث بن كندة بن ثعلبة بن الحارث بن حزام. قال جعفر: قال محمد بن حبان: أبوه بدرى، له صحبة. أخرجه أبو موسى ».

وقال الذهبى فى التجريد ١٣٣/٢: « يحيى بن عمير بن الحارث الأنصارى السلمى. أبوه بدرى » . ولم يذكره ابن حجر.

فحطت إلى الشاب: أى مالت إليه، ونزلت بقلبها نحوه^(٢).

فخشوا أن تفتات بنفسها : الافتيات : السبق إلى الشيء دون ائتمار من يؤتمر ، تقول : افتات عليه بأمر كذا ، أى فاتته به^(٣) .

فلم تنسب أن وضعت حملها : أى لم تلبث^(٤) .

فلما تعلت من نفاسها : بتشديد اللام ، ويروى « تعالت » : أى ارتفعت وطهرت ، ويجوز أن يكون من قولهم : تعلى الرجل من علته ، إذا برأ ، أى خرجت من نفاسها ، وسلمت^(٥).

(١) قوله : « حدثني إبراهيم بن خِلاس بن عمرو » كذا هو ، و قتادة إنما يروى عن خِلاس - بكسر المعجمة - ابن عمرو ، ولم أجد من اسمه إبراهيم بن خِلاس بن عمرو ، فلعله إبراهيم ، عن خِلاس بن عمرو ، أو زيدت « إبراهيم » خطأ .

(٢) النهاية ٤٠٢/١ . (٣) مختار الصحاح ص ٥١٣ ، ٥١٤ .

(٤) النهاية ٥٢/٥ .

٤٠٣- (ب) : حديثُ أم سلمةَ وأم حبيبةَ : أنَّ امرأةَ أتتِ النَّبيَّ ﷺ ، فذكرت أنَّ ابنةَ لها تُوفِّي زَوْجها ، وقدِ اشتكتَ عيناها ... الحديث .

المتوفى هو : المغيرة المخزومي . والمرأة السائلة (١) : عاتكة بنت عبد الله بن نعيم العدوي . كذا في موطأ ابن وهب .

٩٥٠/٤٠٣- روى هذا الحديث مسلم: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداذ في عدة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام ١١٢٦/٢ (١٤٨٨/١٤٨٦) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، أنه سمع زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة، تذكُر أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، فذكرت له أن بنتاً لها توفى عنها زوجها، فاشتكت عيناها، فهي تريد أن تكحلها، فقال رسول الله ﷺ: « قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول، وإنما هي أربعة أشهر وعشر».

يحيى بن سعيد هو الأنصاري.

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها ١٨٨/٦، ١٨٩ بسنده إلى جرير، ب: النهي عن الكحل للحادة ٢٠٦/٦ بسنده إلى حماد بن زيد، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها ١/٦٧٣، ٦٧٤ (٢٠٨٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن أبي شيبة ٥/٢٧٩، ٢٨٠ عن يزيد بن هارون، والبيهقي ٧/٤٢٨ بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى شجاع بن الوليد، والطبراني ٢٣/٣٤٩ (٨١٧) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن بشكوال ١/٣٥٣ (١٠٦) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

وقد رواه يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب، عن أم سلمة، لم يذكر فيه أم حبيبة: رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: النهي عن الكحل للحادة ٦/٢٠٥ بسنده إلى سفيان، ٢٠٥، ٢٠٦ بسنده إلى زهير بن معاوية، والحميدي ١/١٤٥ (٣٠٤) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ٢٣/٣٤٩ (٨١٥) بسنده إلى حماد بن زيد، وإلى زهير بن معاوية، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حميد، عن زينب، عن أم سلمة، وفي حديث زهير أنها امرأة من قريش.

وتابعه على ذلك: شعبة بن الحجاج، وأيوب بن موسى، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم.

أما حديث شعبة، فرواه البخاري: ك: الطلاق، ب: الكحل للحادة ٣/٢٨٤ عن آدم بن أبي

(١) في « زه » : الشاكية .

إياس، ك: الطب، ب: الإثم والكحل من الرمذ ١٢/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ومسلم: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة... ١١٢٥/٢، ١١٢٦ (١٤٨٨) بسنده إلى محمد ابن جعفر، وإلى معاذ، والنسائي: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها ١٨٨/٦ بسنده إلى خالد بن الحارث، والطيالسي ص ٢٢٣ (١٥٩٦)، والبيهقي ٤٢٨/٧ بسنده إلى آدم بن أبي إياس، وأحمد ٢٩٢/٦ عن يحيى بن سعيد القطان، ٣١١/٦ عن محمد بن جعفر، وعن حجاج، والطبراني ٣٤٨/٢٣ (٨١٣) بسنده إلى عاصم، جميعاً عن شعبة بن الحجاج، عن حميد بن نافع، عن زينب، عن أم سلمة.

وأما حديث أيوب بن موسى، فرواه النسائي: ك: الطلاق، ب: النهى عن الكحل للحادة ٢٠٥/٦ بسنده إلى الليث بن سعد، وسعيد بن منصور ٨٠/٢ (٢١٣٣) عن سفيان الثوري، والطبراني ٣٤٩/٢٣ (٨١٦) بسنده إلى سفيان الثوري، كلاهما عن أيوب بن موسى، عن حميد، عن زينب، عن أم سلمة، وفي حديث الليث « امرأة من قریش ».

وأما حديث عبد الله بن أبي بكر، فهو أحد ثلاثة أحاديث أخبرت بها زينب حميداً: رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً ٢٨٣/٣ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة... ١١٢٤/٢ (١٤٨٨) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: إحداد المتوفى عنها زوجها ٢٩٠/٢ (٢٢٩٩) عن القعنبى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الطلاق، ب: ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها ٣٧٧/٤، ٣٧٨ (١٢١١) بسنده إلى معن بن عيسى، والنسائي: ك: الطلاق، ب: ترك الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية ٢٠٢/٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء في الإحداد ٥٩٧/٢ (١٠٣)، والشافعي ٣٢٠/٢، ٣٢١، وعبد الرزاق ٤٧/٧، ٤٨ (١٢١٣)، وابن حبان ٢٥٢/٦ (٤٢٩٠) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، والبيهقي ٤٣٧/٧ بسنده إلى الشافعي، وابن بكير، ويحيى بن يحيى، والطبراني ٣٤٧/٢٣، ٣٤٨ (٨١٢) بسنده إلى عبد الرزاق، والقعنبى، وعبد الله بن يوسف، جميعاً عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة.

البيان

الزوج المتوفى هو: المغيرة الخزومي.

قال ابن حجر في الإصابة ١٣٣/٦ (٨١٧٧): « مات في عهد النبي ﷺ، وكان تحتها بنت

عابد بن نعيم بن عبد الله النحام العدوية، فأنت أمها تستفتى رسول الله ﷺ من أجل شكوى عين ابنتها... « كذا، وقوله: بنت عابد بن نعيم تصحيف، والصواب: بنت عاتكة بنت نعيم، كما سيأتي.

واسم المرأة المستفتية: عاتكة بنت نعيم بن عبد الله النحام، العدوية، وقيل: الأنصارية، والصواب الأول (١).

٩٥١/٤٠٣ - روى ذلك الطبراني ٣٤٩/٢٣، ٣٥٠ (٨١٨) قال:

حدثنا الحسن بن غُليب المصري، ثنا عمران بن هارون الرملي. (ح) وحدثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا أحمد بن سعيد الهمداني، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، أنه سمع القاسم بن محمد، يحدث عن زينب، أن أم سلمة أخبرتها أن بنت نعيم بن عبد الله العدوي أتت النبي ﷺ، فقالت: إن ابنتي توفى عنها زوجها - وكانت تحت المغيرة المخزومي - وهي تشتكى عينيها، أفكتحل؟ قال: « لا »، ثم صمتت ساعة، ثم قالت: إنها تشتكى عينيها فوق مانظن، أفكتحل؟ قال: « لا »، ثم قال: « لا يحل لمسلمة أن تحد فوق ثلاثة أيام، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ».

محمد بن عبد الرحمن هو أبو الأسود، والطريق الأولى فيها الحسن بن غليب، قال ابن حجر: لا بأس به، وعمران بن هارون قال أبو زرعة: صدوق (الجرح والتعديل ٣٠٧/٦) وقال الذهبي: ليته ابن يونس (المغني في الضعفاء ٤٨٠/٢)، وفي الطريق الثانية أحمد بن سعيد بن بشر الهمداني، صدوق.

والإسناد بالطريقين يرتقى إلى الصحة إذ الحديث من رواية ابن وهب، عن ابن لهيعة، وهي رواية صحيحة.

عزاه ابن حجر في الإصابة ١٣٣/٦ إلى ابن وهب في موطنه.

رواه ابن بشكوال ٣٥٤/١ بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن ابن وهب به، وزاد فيه.

وقال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب ٣٦٨/٤: « عاتكة بنت نعيم الأنصارية، حديثها عند ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، عن عاتكة ابنة نعيم، أخت عبد الله بن نعيم، أنها جاءت رسول الله ﷺ، فقالت: إن ابنتها توفى عنها زوجها... فذكره، ولم يُسمَّ زوجها.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٥، الاستيعاب بهامش الإصابة ٣٦٨/٤-٣٧٠، أسد الغابة ٥/٥٠٠، ٥٠١، الإصابة ٨/١٣٨ (٦٩٧).

٤٠٤- (ع) : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ أَتَى فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَمَاتَ عَنْهَا ،
وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا ، فَقَالَ : لَهَا (١) صَدَاقُ نِسَائِهَا ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَذَكَرَ قِصَّةَ بَرُوعِ بِنْتِ
وَاشِقِ .

زوجها : هلال بن مرة الأشجعي .

(ب) : ذكره أبو داود .

(خ) : وفيه : فقام رجل من أشجع ، فقال : أشهد لَقَضَيْتَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
هو : مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ .

ولم يذكر (و) هذه الزيادة ، بل اقتصر على ذكر زوجها .

(ط) : وفيه : فقام الجراح وأبو سنان (٢) ، فقالا : نَشْهَدُ (٣) .

قال ابن حجر في الإصابة ١٣٨/٨ : « وصله ابن منده عن طريق عثمان بن صالح ، عن ابن
لهيعة مثله ، لكن أدخل بين زينب بنت أبي سلمة وعاتكة : أم سلمة ، ولم ينسب عاتكة أنصارية ،
ونسبها عدوية ، وهو الصواب » . ثم أشار إلى رواية الطبراني السابقة .

٩٥٢/٤٠٤- روى هذا الحديث أحمد ٢٧٩/٤ قال :

ثنا أبو داود ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن خِلاس ، عن عبد الله بن عتبة ، قال : أتى ابن مسعود في
رجل تزوج امرأة ، فمات عنها ، ولم يفرض لها ، ولم يدخل بها ، فسئل عنها شهراً ، فلم يقل فيها
شيئاً ، ثم سأله ، فقال : أقول فيها برأى ، فإن يك خطأ فمضى ومن الشيطان ، وإن يك صواباً فمن
الله ، لها صدقة إحدى نساها ، ولها الميراث ، وعليها العدة . فقام رجل من أشجع ، فقال : أشهد
لقضيتَ فيها بقضاء رسول الله ﷺ في برُوعِ ابنةِ واشِقِ . قال : فقال : هلم شاهداك (٤) . فشهد له
الجراح وأبو سنان ، رجلا من أشجع .

أبو داود هو الطيالسي ، وهشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي ، وخِلاس - بكسر الخاء
المعجمة - هو ابن عمرو الهجري - بفتحين - والإسناد صحيح . وبرُوع كجرول ، بفتح الباء

(١) في « ز » : لهذا

(٢) في الأصول : « سنان » حذف صدر الكنية ، وهو خطأ . والصواب : أبو سنان

(٣) في « خ » علم مقابله « ف » إشارة إلى أنه فات النووي في اختصاره ، وهو خطأ فقد ذكره النووي .

(٤) كذا في المسند ، واللغة : شاهديك .

الموحدة وسكون الرء وفتح الواو، والجراح المذكور هو ابن أبي الجراح الأشجعي.

رواه أحمد أيضا ٤٣٠/١، ٤٣١ عن يحيى بن سعيد القطان، وعن عبد الملك بن عمرو، والطيالسي ص ١٧٨ (١٢٧٣) - ومن طريقه الخطيب ص ٤٧٤ (٢٢٠) - كلاهما عن هشام به، وليس في حديث يحيى بن سعيد تسمية بروع بنت واشق، وفي حديث يحيى أيضا شهادة أبي الجراح (كذا) وحده.

ورواه النسائي: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ١٢١/٦ بسنده إلى أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله، وابن حبان ١٥٩/٦، ١٦٠ (٤٠٨٨) بسنده إلى مصعب بن المقدم، وأحمد ٢٧٩/٤، ٢٨٠ عن أبي سعيد، كلاهما عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، قالوا: أتى عبد الله في رجل... الحديث، وليس فيه ذكر استشهاد الرجل الأشجعي بالجراح وأبي سنان.

غير أن أحمد - في روايته - قال: فقال رجل من أشجع، قال منصور: أراه سلمة بن يزيد.

قال النسائي: « لا أعلم أحدا قال في هذا الحديث: « الأسود » غير زائدة ».

ورواه النسائي في الموضع السابق ١٢٢/٦، ١٢٣ بسنده إلى علي بن مسهر، وابن أبي شيبة ٣٠١/٤، ٣٠٢ عن ابن أبي زائدة، والحاكم ١٨٠/٢ بسنده إلى علي بن مسهر، وقال: « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي، والبيهقي ٢٤٥/٧ بسنده إلى علي بن مسهر، وأحمد ٢٨٠/٤ بسنده إلى ابن أبي زائدة، وإلى حماد بن سلمة، والطبراني ٢٣١/٢٠ (٥٤٢) بسنده إلى حماد بن سلمة، جميعاً عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود بالقصة، لكن في حديث علي بن مسهر: وذلك بسمع ناس من أشجع فقالوا: تشهد... إلخ. وفي حديث حماد بن سلمة: فقام أبو سنان الأشجعي في رهط، فقالوا: تشهد... إلخ.

وقد رواه ابن حبان ١٦٠/٦ (٤٠٨٩) من طريق علي بن مسهر، غير أنه قال: وذلك بحضرة ناس من أشجع، فقال رجل يقال له معقل بن سنان، فقال: أشهد... إلخ.

وعزاه المزي في التحفة ٥١/٤ إلى النسائي في الكبرى: ك: النكاح - ومن طريقه ابن بشكوال ٤٤٠/١ (١٤٤) - عن إسحاق بن إبراهيم، عن المعتمر بن سليمان، عن منصور، عن إبراهيم (زاد ابن حجر في النكت: عن علقمة) قال: أتى عبد الله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقاً... فذكره قال: فقال سلمة وفلان: قضى رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق... الحديث.

وسلمة هو ابن قيس الأشجعي.

البيان

زوج بَرَّوَع هو: هلال بن مُرَّة - ويقال: ابن مروان - الأشجعي (١).
٩٥٣/٤٠٤ - روى ذلك أبو داود: ك: النكاح، ب: فيمن تزوج ولم يُسمِّ صداقا حتى مات
٢٣٨، ٢٣٧/٢ (٢١١٦) قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خِلاس
وأبي حَسَّان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود أتى في رجل، بهذا الخبر،
قال: فاختلفوا إليه شهرا، أو قال: مرات، قال: فإني أقول فيها: إن لها صداقا... الحديث إلى قوله:
فقام ناس من أشجع، فيهم الجراح وأبو سنان، فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله
ﷺ قضاها فينا، في بَرَّوَع بنتِ وأشق، وأن زوجها هلال بن مرة الأشجعي كما قضيت. قال:
ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله ﷺ.

خلاس هو ابن عمرو الهجري، وأبو حسان هو مسلم بن عبد الله الأعرج، وهذا إسناد
صحيح.

رواه البيهقي ٢٤٦/٧ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وأحمد ٤٤٧/١، ٤٤٨ بسنده إلى
سعيد، وإلى هشام الدستوائي، وإلى همام، والخطيب ص ٤٧٥ (٢٢٠) بسنده إلى سعيد بن أبي
عروبة، وابن بشكوال ٤٤١/١، ٤٤٢ (١٤٤) بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، جميعاً عن قتادة به،
وفي حديث همام: « وكان زوجها هلال بن مروان »، وعند الباقيين: « هلال بن مرة ».

ورواه أحمد ٤٤٧/١ عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة به، لكن لم
يذكر اسم الزوج.

وروى عبد الرزاق ٢٩٤/٦، ٢٩٥ (١٠٨٩٩) عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي، أن رجلا
أتى عبد الله بن مسعود... فذكره إلى قوله: فقام رجل من أشجع، فقال: أشهد لقضيت فيها بقضاء
رسول الله ﷺ في بَرَّوَع بنتِ وأشقِ الأُسلمية، كانت تحت هلال بن أمية، فقال ابن مسعود: هل
سمع هذا معك أحد؟ قال: نعم، فأتى بنفر من قومه، فشهدوا بذلك... الخ.

فسمى الرجل هلال بن أمية، ولم أرَ من ذكر ذلك أو أشار إليه، وليس في الصحابة أشجعي
يقال له: هلال بن أمية. والله أعلم

والرجل الأشجعي الذي شهد له الجراح وأبو سنان هو: معقل بن سنان الأشجعي (٢).

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢٢/٢، الإصابة ٢٩٠/٦ (٨٩٨٦، ٨٩٨٧).

(٢) سبق في الخبر (٢٠٢).

.....
١٠٤/٩٥٤- روى ذلك أبو داود: ك: النكاح، ب: فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات
٢/٢٣٧(٢١١٤) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي،
عن مسروق، عن عبد الله، في رجل تزوج امرأة، فمات ولم يدخل بها، ولم يفرض لها الصداق
فقال: لها الصداق كاملاً، وعليها العدة، ولها الميراث، فقال معقل بن سنان: سمعت رسول الله
ﷺ قضى به في برؤع بنت واشق.

هذا إسناد صحيح .

رواه النسائي: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ١٢٢/٦ عن إسحاق بن منصور،
وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ١/٦٠٩(١٨٩١) عن
أبي بكر بن أبي شيبة، وابن أبي شيبة ٤/٣٠٠، وابن حبان ٦/١٦٠(٤٠٨٦) بسنده إلى محمد بن
المنثري، والحاكم ٢/١٨٠، ١٨١ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ».
وروافقه الذهبي، والبيهقي ٧/٢٤٥ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد ٤/٢٨٠، وابن بشكوال
١/٤٤٠، ٤٤١(١٤٤) بسنده إلى إسحاق بن منصور المروزي، جميعاً عن عبد الرحمن بن مهدي
به، وفي رواية ابن أبي شيبة في المصنف « معقل بن يسار »، أما رواية ابن ماجه عنه ففيها « معقل
ابن سنان ».

ورواه الطبراني ٢٠/٢٣٢، ٢٣٣(٥٤٦) بسنده إلى أبي يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، عن
فراس به.

ورواه (٥٤٥) بسنده إلى أبي حذيفة، عن سفيان، عن فراس به، لكن قال: ققام أبو سنان
الأشجعي.

ورواه أبو داود في الموضع السابق (٢١١٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن مهدي،
والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: النكاح، ب: ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها
قبل أن يفرض لها ٤/٢٩٩، ٣٠٠(١١٥٤) بسنده إلى زيد بن الحباب، (١١٥٥) بسنده إلى يزيد
ابن هارون، وعبد الرزاق، والنسائي: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ٦/١٢١، ١٢٢
بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى عبد الرحمن بن مهدي، ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها
زوجها قبل أن يدخل بها ٦/١٩٨ بسنده إلى زيد بن الحباب، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل
يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ١/٦٠٩(١٨٩١) بسنده إلى ابن مهدي، وعبد الرزاق
٦/٢٩٤(١٠٨٩٨)، وابن أبي شيبة ٤/٣٠٠ عن ابن مهدي، وابن حبان ٦/١٥٩(٤٠٨٧) بسنده
إلى ابن مهدي، والبيهقي ٧/٢٤٥ بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى يزيد، وابن مهدي، وإلى عبد

.....
الرزاق، وأحمد ٢٨٠/٣ عن يزيد بن هارون، ٢٨٠/٤ عن عبد الرحمن، وعن يزيد، والطبراني ٢٣١/٢٠، ٢٣٢ (٥٤٣) بسنده إلى عبد الرزاق، والخطيب ص ٤٧٦ (٢٢٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى عبد الرزاق، جميعا عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود به، وفي رواية عبد الرزاق - عند البيهقي - « معقل بن يسار »، أما في المصنف فهو « معقل بن سنان ».

قال البيهقي عقب روايته: « وهذا وهم، والصواب: معقل بن سنان، كما رواه عبد الرحمن ابن مهدي وغيره ».

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٢/١ (٩٢٩) عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود به. لم يذكر علقمة، وفيه: فقام أبو سنان الأشجعي.

وقد رواه الطبراني ٢٣٢/٢٠ (٥٤٤) بسنده إلى أبي حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة به، وفيه: فقام معقل بن يسار.

وقد سئل أبو زرعة عن روايات الباب، فقال: « معقل بن سنان أصح » الجرح والتعديل (٤٢٦/١).

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٢/١ (٩٣٠) عن هشيم، عن سيار، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود بن أبي هند، كلهم عن الشعبي، عن عبد الله به، وفيه: « قام معقل بن سنان الأشجعي، فقال: أشهد... ».

ونقل ابن حجر في تلخيص الحبير ١٩١/٣، كما نقل غيره، عن الشافعي رده لهذا الحديث، لاضطرابه في اسم الراوي، فمرة يقول: عن معقل بن سنان، ومرة عن معقل بن يسار، ومرة عن بعض أشجع لا يسمى.

وقد رد البيهقي دعوى الاضطراب بقوله ٢٤٩/٧:

« هذا الاختلاف في تسمية من روى قصة برّوع بنت واشق عن النبي ﷺ لا يُوهن الحديث، فإن جميع الروايات أسانيدُها صحّاح، وفي بعضها ما دل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكان بعض الرواة سمي منهم واحدا، وبعضهم سمي اثنين، وبعضهم أطلق ولم يُسم، ومثله لا يردُّ الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى، والله أعلم ».

وقد سبق قول أبي زرعة الرازي: « معقل بن سنان أصح ».

٤٠٥ - (ق) : حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا ، / فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنِي وَلَا نَفَقَةً .

(خ) : قيل : زوجها عيَّاشُ بنُ أبي ربيعة . وقيل : أبو حفص بن المغيرة (١) . وفي بعض طرقه : عمرو بن حفص .

(و) : هذا خطأ فاحش ؛ فإن عيَّاشاً ليس زوجها قطعاً ، إنما هو رسولُ زوجها . كذا في صحيح مسلم وغيره . وأما زوجها ؛ ففي بعض طرق مسلم أنه أبو عمرو بن / حفص بن المغيرة (٢) ، وفي بعضها : أبو حفص بن المغيرة . والصواب عند العلماء الأول ، كما رواه مسلم في معظم الروايات . واختلف في اسمه ، فالصحيح : عبد الحميد ، وقيل : أحمد ، وقيل : اسمه كنيته . ذكر هذه الأقوال القاضي عياض ، وصحَّح عبد الحميد .

(ب) : الرسول إلى فاطمة - إن شاء الله - عيَّاش بن أبي ربيعة . وقيل : أرسل مع عيَّاش الحارث بن هشام . ذُكر ذلك في صحيح مسلم .

٩٥٥/٤٠٥ - روى هذا الحديث مسلم : ك : الطلاق ، ب : المطلقة ثلاثا لانفقة لها ١١٢٠/٢ (١٤٨٠) قال :

حدثني حسن بن علي الحلواني ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا حسن بن صالح ، عن السدي ، عن البهي ، عن فاطمة بنت قيس ، قالت : طلقني زوجي ثلاثا ، فلم يجعل لي رسول الله ﷺ سكني ، ولا نفقة .

السدي هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة ، والبهي - بفتح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية - اسمه عبد الله ، وهو مولى مصعب بن الزبير ، ويقال : اسم أبيه يسار .

رواه البيهقي ٤٧٤/٧ بسنده إلى الحسن بن علي ، والطبراني ٣٧٧/٢٤ (٣٩٢) بسنده إلى حبان بن بسر القاضي ، كلاهما عن يحيى بن آدم به .

ورواه مسلم في الموضع السابق ١١١٩/٢ بسنده إلى وكيع ، والنسائي : ك : الطلاق ، ب : إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق ٥٠/٦ بسنده إلى ابن مهدي ، وابن ماجه : ك : الطلاق ، ب : المطلقة ثلاثا هل لها سكني ونفقة ٦٥٦/١ (٢٠٣٥) بسنده إلى وكيع ، وابن أبي شيبة ١٤٩/٥ (٣) ،

(١) في « ز » : أبو حفص عمر بن المغيرة .

(٢) في المصنف : « حدثنا أبو بكر ، قال : نا سفيان » كذا ، ولعله سقط ها هنا « وكيع » بين أبي بكر وسفيان ، فإنه عند مسلم وابن ماجه من رواية أبي بكر عن وكيع عن سفيان . والله أعلم .

والبيهقي ١٣٦/٧ بسنده إلى وكيع، وأحمد ٤١٢/٦ عن وكيع، والخطيب ص ٣٩٥ (١٩١) بسنده إلى وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن فاطمة بنت قيس بمثله، زاد وكيع - في رواية مسلم والبيهقي وأحمد - أنه خطبها معاوية وأبو جهم، فأنكحها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد، أما رواية ابن مهدي - عند النسائي - فزاد أنه أمرها أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم.

ورواه مسلم في نفس الموضوع ١١٢٠/٢ بسنده إلى شعبة، والنسائي: ك: الطلاق، ب: نفقة البائنة ٢١٠/٦ بسنده إلى شعبة، والبيهقي ١٨١/٧ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤١٣/٦ بسنده إلى شعبة، والطيالسي ص ٢٢٨ (١٦٤٥) عن شعبة، والطبراني ٣٧٧ (٩٣٠)، ٣٧٦/٢٤ بسنده إلى شريك، وإلى عتبة بن عبد الله، والخطيب ص ٤٩٤ (٢٢٧) بسنده إلى شعبة، جميعاً عن أبي بكر بن أبي الجهم قال: دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس... فذكر الحديث، وزاد عتبة - عند الطبراني - أن النبي ﷺ أمرها بالاعتداد في بيت ابن أم مكتوم، كما زاد هو وشعبة - في رواية مسلم والبيهقي والطيالسي - أن معاوية وأبا جهم خطباها، وأن النبي ﷺ أنكحها أسامة.

ورواه مسلم في نفس الموضوع ١١١٤/٢، ١١١٥ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن القاري، والبيهقي ٤٧٢/٧ بسنده إليهما، والطبراني ٣٧١/٢٤ (٩٢١) بسنده إلى فضيل بن سليمان النميري، جميعاً عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس به.

ورواه مسلم في نفس الموضوع ١١١٦/٢ بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المتوتة ٢٨٦/٢ (٢٢٨٧) بسنده إلى محمد بن عمرو، والطحاوي ٦٥/٣ بسنده إلى عمران بن أبي أنس، و٦٦ بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، والبيهقي ٤٧٢/٧ بسنده إلى عمران بن أبي أنس، وإلى محمد بن عمرو بن علقمة، وأحمد ٤١٣/٦ بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، والطبراني ٣٦٨/٢٤ (٩١٦، ٩١٥) ٣٦٩، ٣٦٩ (٩١٧-٩١٩) بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، جميعاً عن يحيى، عن أبي سلمة عبد الرحمن به، وفي رواية محمد بن عمرو أن زوجها كان رجلاً من بني مخزوم، وفي رواية عمران أنه مخزومي، وزاد محمد بن عمرو أنه أمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم أمرها بالتحول إلى ابن أم مكتوم، وأن معاوية وأبا جهم خطباها، وأن النبي ﷺ أنكحها أسامة.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: الرخصة في خروج المتوتة من بيتها في عدتها لسبكتها ٢٠٧/٦، ٢٠٨ بسنده إلى مخلد بن يزيد، وعبد الرزاق ١٩/٧ (١٢٠٢١)، وأحمد ٤١٤/٦، ومن طريقه الطبراني ٣٧٥/٢٤، ٣٧٦ (٩٢٨) - عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن

عاصم، عن فاطمة، وفيه أن زوجها رجل من بنى مخزوم، وفيه بيان اسم من خطباها ومن تزوجها، وفي رواية النسائي وأحمد تسمية المرأة التي أمرها بالاعتداد عندها « أم كلثوم»، وفي رواية عبد الرزاق والطبراني: « أم مكتوم».

البيان

زوج فاطمة الذي طلقها هو: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، القرشي المخزومي، وقيل: أبو حفص بن عمرو بن المغيرة، وقيل: أبو حفص بن المغيرة، والجمهور على الأول، واختلف في اسمه، فقيل: عبد الحميد، وهو قول الأكثرين، وقيل: أحمد، وقيل: اسمه كنيته. خرج مع على إلى اليمن، فمات هناك، وقيل: بل رجع إلى أن شهد فتوح الشام في عهد عمر، وإنه كلم عمر بالجافية، وواجهه بما يكره لما عزل خالد بن الوليد. وهو ابن عم خالد ابن الوليد^(١).

٩٥٦/٤٠٥ - فأما من قال: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، فرواه مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن عبد الله بن يزيد، مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: « ليس لك عليه نفقة »... الحديث.

رواه مسلم في نفس الموضع ١١١٦/٢ بسنده إلى ابن شهاب، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢٨٥/٢، ٢٨٦ (٢٢٨٤) بسنده إلى عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، (٢٢٨٦) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الرخصة في ذلك (يعنى في الثلاث المجموعة) ١٤٥/٦ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، ب: الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ٢٠٨/٦ بسنده إلى ابن شهاب، ك: النكاح، ب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم ٧٥/٦، ٧٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء في نفقة المطلقة ٥٨٠/٢، ٥٨١ (٦٧) عن عبد الله بن يزيد، والشافعي ٣٢٢/٢، ٣٢٣ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، وعبد الرزاق ٢٠/٧ (١٢٠٢٢) بسنده إلى ابن شهاب، والطحاوي ٦٤/٣، ٦٥ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، و٦٥، ٦٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، وإلى ابن شهاب، وابن حبان ٢٢٤/٦ (٤٢٣٩) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، والدارقطني ٢٩/٤ بسنده إلى ابن شهاب، والبيهقي ١٣٥/٧، ١٧٧، ١٧٨، ٤٣٢ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، ٤٣٢/٧.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٨٩/٢، الإصابة ١٣٦/٧ (٧٩٢)، شرح مسلم للنووي ٩٤/١٠، ٩٥.

بسنده إلى ابن شهاب، وأحمد ٤١٢/٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، ٤١٣، ٤١٤ بسنده إلى عمران ابن أبي أنس، ٤١٦ بسنده إلى ابن شهاب، والطبراني ٣٦٧/٢٤، ٣٦٧ (٩٠٩-٩١٢) بأسانيد إلى ابن شهاب، ٣٦٧، ٣٦٨ (٩١٣) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، والخطيب ص ٣٩٧ (١٩١) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، وابن بشكوال ١٧٦/١ (٤٣) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، جميعاً عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن فاطمة به، وبعضهم يزيد على بعض.

٩٥٧/٤٠٥ - وأما تسميته «عبد الحميد»، فقد عزاه الهيثمي في الجمع ٤/٣٢٥، ٣٢٦ إلى الطبراني في الأوسط، فقال:

عن عبد الحميد أبي عمرو، وكانت تحته فاطمة بنت قيس، فطلقها، فأنت النبي ﷺ فقال: «لا نفقة لها».

قال الهيثمي: «وفيه محمد بن خالد بن عبد الله، وهو ضعيف».

٩٥٨/٤٠٥ - وأما من قال: أبو حفص بن المغيرة، فرواه مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ٢/١١١٥، ١١١٦ (١٤٨٠) قال:

حدثني محمد بن رافع، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شيبان، عن يحيى (وهو ابن أبي كثير)، أخبرني أبو سلمة، أن فاطمة بنت قيس، أخت الضحّاك بن قيس، أخبرته أن أبا حفص بن المغيرة الخزومي طلقها ثلاثاً، ثم انطلق إلى اليمن، فقال لها أهله: ليس لك علينا نفقة... الحديث.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢/٢٨٦ (٢٢٨٥) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، ٢٨٧ (٢٢٨٩) بسنده إلى ابن شهاب، والطبراني ٣٧٠/٢٤، ٣٧١ (٩٢٠) بسنده إلى يحيى ابن أبي كثير، والخطيب ص ٣٩٧ (١٩١) بسنده إلى ابن شهاب، كلاهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به، وفيه: أنه أمرها أن تعتد عند أم شريك، ثم أمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم، وأنه أنكحها أسامة بن زيد بن حارثة.

وقيل: إن زوجها هو عياش بن أبي ربيعة الخزومي^(١).

٩٥٩/٤٠٥ - واحتج بما رواه في الأسماء المبهمة ص ٣٩٦ (١٩١) قال:

أخبرنا البرقاني، قال: قرأت على أبي العباس بن حمدان، حدثكم محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن بشّار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر ابن أبي الجهم^(٢)، قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إليّ زوجي عياش بن أبي ربيعة

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٠٦).

(٢) هذا هو الصواب، وفي الأصل: أبو بكر بن الجهم.

بطلاقي ثلاثاً، قالت: فأتيتُ النبي ﷺ، قال: « كم طلقك ؟ ». قلت: ثلاثاً... الحديث فى اعتدادها فى بيت ابن أم مكتوم، وخطبة معاوية وابن الجهم لها، ونكاحها أسامة بن زيد. عبد الرحمن هو ابن مهدى، وسفيان هو الثورى .

قال النووى فى الإشارات ص ٥٨٢ بذييل الأسماء المبهمة:

« هذا الذى قاله الخطيب رحمه الله خطأ فاحش، فإن عياش بن أبى ربيعة ليس زوجها قطعاً، إنما هو رسول لزوجها، أرسله إليها يخبرها بالطلاق، ويعطيها نفقة من شعير، هكذا جاء مصرحاً به فى صحيح مسلم وغيره».

قال محقق الأسماء المبهمة:

« ولعل الوهم دخل على من قال: إن زوجها عياش من قولها: « أرسل إلى زوجى عياش بن أبى ربيعة» فى رواية أبى بكر بن أبى الجهم^(١)، فظنه فاعل الإرسال والمتصف بالزوجية، بينما هو مفعول به، والفاعل «زوجى»، كما تؤيد ذلك الكثرة الكاثرة من الطريق المذكورة .

غير أن الخطيب رحمه الله قال: «روى هذا الحديث شعبة أيضاً، عن أبى بكر بن أبى الجهم^(٢) فقال فيه: عن فاطمة: أن زوجها طلقها طلاقاً بائناً، وأنه أمر أباه حفص أن يعطيها رزقها، وهذا يدل على أن زوجها عياش، كما ذكر عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان^(٣)».

قلت: بل الحديث من طريق عبد الرحمن عن سفيان صريح فى أن عياشاً كان رسولاً ؛ لا زوجاً لفاطمة، وأن زوجها إنما هو أبو عمرو بن حفص بن المغيرة.

٩٦٠/٤٥٥ - روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١١١٩/٢، ١١٢٠، (١٤٨٠) قال:

حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبى بكر بن أبى الجهم، قال: سمعتُ فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إلى زوجى أبو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن أبى ربيعة لطلاقي، وأرسل معه بخمسة أصع تمر، وخمسة أصع شعير، فقلت: أما لى نفقة إلا هذا ؟ ولا أعتد فى منزلكم ؟ قال: لا. قالت: فشددتُ على نيايى، وأتيتُ رسول الله ﷺ، فقال: « كم طلقك ؟ ». قلت: ثلاثاً... الحديث فى اعتدادها فى بيت ابن أم مكتوم، وخطبة معاوية وأبى الجهم لها، ونكاحها أسامة بن زيد.

رواه ابن حبان ٢٢٤/٦ (٤٢٤٠) بسنده إلى أبى خيثمة زهير بن حرب، وأحمد ٤١١/٦، وابن بشكوال ١٧٧/١، ١٧٨ (٤٣) بسنده إلى إسحاق بن منصور، جميعاً عن عبد الرحمن بن

(١)، (٢) هذا هو الصواب، وفى الأصل: أبو بكر بن الجهم .

مهدى، عن سفيان الثوري به.

كما رواه عبد الرحمن عن سفيان بذلك: فرواه مسلم عقب الحديث السابق بسنده إلى أبي عاصم النبيل، والبيهقي ٤٧٣/٧ بسنده إلى محمد بن كثير، والطبراني ٣٧٦/٢٤ (٩٢٩) بسنده إلى محمد بن كثير، والخطيب ص ٣٩٧ (١٩١) بسنده إلى محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري به، وفي رواية كثير - عند الطبراني والخطيب - أن اسم زوجها أبو حفص بن المغيرة. وروى الطحاوي ٦٥/٣ بسنده إلى الليث، عن أبي الزبير المكي، أنه سأل عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن الحفص، عن طلاق جده أبي عمرو، فاطمة بنت قيس، فقال له عبد الحميد: طلقها البتة، ثم خرج إلى اليمن، ووكل عياش بن أبي ربيعة، فأرسل إليها عياش ببعض النفقة فسخطتها... الحديث.

ثم رواه بسنده إلى الليث، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس نفسها، بمثل حديث الليث عن أبي الزبير، حرف بحرف. وقد شارك الحارث بن هشام عياشاً في ذلك.

٩٦١/٤٠٥ - روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١١١٧/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد (واللفظ لعبد)، قالوا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطبيقه، كانت بقيت من طلاقها، وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة لها، فقالا لها: والله مالك نفقة إلا أن تكوني حاملاً. فأتت النبي ﷺ، فذكرت له قولهما، فقال: «لا نفقة لك»... الحديث في انتقالها إلى بيت ابن أم مكتوم، ومراجعة فاطمة مروان بن الحكم في حكم النفقة للمطلقة ثلاثاً. رواه ابن بشكوال ١٧٨/١ (٤٣) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢٨٧/٢، ٢٨٨ (٢٢٩٠) بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: النكاح، ب: تزويج المولى العربية ٦٢/٦، ٦٣ بسنده إلى الزبيري، ك: الطلاق، : نفقة الحامل المبتوتة ٢١٠/٦، ٢١١ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وعبد الرزاق ٢٠/٧ - ٢٣ (١٢٠٢٥، ١٢٠٢٥) عن معمر، والبيهقي ٤٧٢/٧، ٤٧٣ بسنده إلى معمر، وأحمد ٤١٤/٦، ٤١٥ بسنده إلى معمر، والطبراني ٣٧٢/٢٤ - ٣٧٤ (٩٣٤، ٩٢٥) بسنده إلى معمر، جميعاً عن الزهري به.

قال الترمذي عقب حديث فاطمة ٣٥٢/٤ - ٣٥٤: «هذا حديث حسن صحيح، وهو قول بعض أهل العلم، منهم الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، والشعبي، وبه يقول أحمد وإسحاق،

٤٠٦ - (١) : حَدِيثُ هُشَيْمٍ: عَنْ سَيَّارٍ، وَحُصَيْنٍ، وَمُغِيرَةَ، وَدَاوُدَ، وَإِسْمَاعِيلَ،
 وَذَكَرَ آخَرِينَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قِصَّةَ طَلَاقِهَا. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.
 مِنَ الْآخَرِينَ: مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

وقالوا: ليس للمطلقة سكنى، ولا نفقة، إذا لم يملك زوجها الرجعة.

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، منهم عمر، وعبد الله: إن المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة.

وقال بعض أهل العلم: لها السكنى، ولا نفقة لها، وهو قول مالك بن أنس، والليث بن سعد، والشافعي، وقال الشافعي: إنما جعلنا لها السكنى بكتاب الله، قال الله تعالى ﴿ لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ (١) قالوا: هو البذاء، أن تبذو على أهلها، واعتل بأن فاطمة بنت قيس لم يجعل لها النبي ﷺ السكنى، لما كانت تبدو على أهلها.

قال الشافعي: ولا نفقة لها لحديث رسول الله ﷺ في قصة فاطمة بنت قيس .

وقد ذكر النووي في شرح مسلم ٦٤/١٠ هذه الآراء.

وذكر ابن حجر في الفتح ٤٢٣/٩ أن رأى الشافعي هذا هو رأى الجمهور، وذكر بقية الآراء، وحجج كل فريق.

٩٦٢/٤٠٦ - روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ٢٠٨/٦، ٢٠٩ قال:

أخبرنا يعقوب بن ماهان بصرى، عن هُشَيْمٍ، قال: حدثنا سَيَّارٌ، وَحُصَيْنٌ، وَمُغِيرَةُ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَذَكَرَ آخَرِينَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ قِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَيْتَةَ، فَخَاصَمْتَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّكْنَى وَالنَّفَقَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدُ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

سيار هو ابن أبي سيار، أبو الحكم العنزي، وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمى، والمغيرة هو ابن مقسم الضبي، وهذا إسناده حسن، فيه يعقوب بن ماهان، صدوق، لكن تابعه عليه أحمد ابن منيع - كما سيأتى في البيان - وهو ثقة حافظ، كما تابعه غيره.

(١) الطلاق: ١.

البيان

من الآخرين: مجالُ بنُ سعيد بن عمير بن بسطام الهمداني، أبو عمرو، ويقال: أبو سعيد الكوفي، ضعفه يحيى القطان وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني وابن سعد وابن حبان، وقال يعقوب بن سفيان والبخاري: صدوق، وقال ابن حجر: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، وقد أخرج له مسلم مقروناً مع غيره، وهشيم ممن روى عنه من القدماء قبل التغير، مات سنة أربع وأربعين ومائة في ذى الحجة (١).

٩٦٣/٤٠٦ - روى ذلك الترمذي: ك: الطلاق، ب: ماجاء في المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة ٣٥٢، ٣٥١/٤ (٢/١١٩١) قال:

حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا هشيم، أنبأنا حصين، وإسماعيل، ومجالد، قال هشيم: وأخبرنا داود أيضاً، عن الشعبي، قال: دخلت على فاطمة ابنة قيس، فسألته عن قضاء رسول الله ﷺ فيها، فقالت: طلقها زوجها البتة، فخاصمته في السكنى والنفقة، فلم يجعل لها النبي سكنى ولا نفقة.

وفي حديث داود قالت: وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم.

قال الترمذي: « هذا حديث حسن صحيح ».

وقد رواه أحمد ٤١٥/٦ عن هشيم، عن مجالد، عن الشعبي.

(ز) ومن الآخرين أيضاً: أشعث بن سوار، الكندي، الكوفي، مولى ثقيف، كان قاضياً على الأهواز، ضعفه ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والنسائي، وابن حبان، وابن سعد، والعجلي، والدارقطني، ووثقه ابن معين - في قول آخر - وابن شاهين، وقال ابن حجر: ضعيف، وقد أخرج له مسلم في المتابعات (٢).

٩٦٤/٤٠٦ - روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١١١٧/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا هشيم، أخبرنا سيار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، ومجالد، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود، كلهم عن الشعبي، قال: دخلت على فاطمة بنت قيس، فسألته عن قضاء رسول الله ﷺ عليها، فقالت: طلقها زوجها البتة، فقالت: فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة، قالت: فلم يجعل لي سكنى، ولا نفقة، وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم.

وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن حصين، وداود، ومغيرة، وإسماعيل، وأشعث،

عن الشعبي، أنه قال: دخلت على فاطمة بنت قيس، بمثل حديث زهير عن هشيم.

(١) الجرح والتعديل ٣٦١/٨، ٣٦٢، تهذيب التهذيب ٣٦/١٠-٣٨، تقريب التهذيب ٢٢٩/٢.

(٢) الجرح والتعديل ٢٧١/٢، ٢٧٢، تهذيب التهذيب ٣٠٨/١، ٣٠٩، تقريب التهذيب ٧٩/١.

رواه البيهقي ٤٧٣/٧ بسنده إلى زهير بن حرب به.

ورواه الطحاوي ٢٦٤/٣ بسنده إلى سعيد بن منصور، عن هشيم، عن مغيرة، وحصين، وأشعث، وإسماعيل بن أبي خالد، وسيار، ومجالد، عن الشعبي به.

وأحمد ٤١٦/٦ عن هشيم، عن سيار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، وابن أبي خالد، وداود، ومجالد، أو إسماعيل بن أبي سالم، عن الشعبي به.

والدارقطني ٢٣/٤، ٢٤ بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن سيار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، وداود، ومجالد، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي به، ٢٤ بسنده إلى الحسن ابن عرفة، عن هشيم، عنهم - مع اختلاف في الترتيب - عن الشعبي به.

ورواه ابن حبان ٢٢٣/٦ (٤٢٣٨) عن أبي يعلى، عن أبي خيثمة، عن هشيم، عن سنان (كذا، ولم أجد في هذه الطبقة من شيوخ هشيم وتلامذة الشعبي من اسمه سنان، فلعله تصحيف، صوابه سيار) وحصين، ومغيرة، ومجالد، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود، كلهم عن الشعبي به.

والطبراني ٣٧٩/٢٤ (٩٣٨) بسنده إلى أبي عبيد القاسم بن سلام، عن هشيم، عن مغيرة، وحصين، وسيار، وداود بن أبي هند، ومجالد، وإسماعيل بن أبي خالد، وأشعث، عن الشعبي به.

وقد رواه غير هشيم عن بعض هؤلاء، وعن غيرهم، عن الشعبي:

فرواه مسلم في نفس الموضع ١١١٨/٢، ١١١٩ بسنده إلى سيار أبي الحكم، وسلمة بن كهيل، وأبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢٨٧/٢ (٢٢٨٨) بسنده إلى سلمة بن كهيل، والترمذي: ك: الطلاق، ب: ما جاء في المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة ٣٥١/٤ (١/١١٩١) بسنده إلى مغيرة، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الرخصة في ذلك (يعني في الثلاث المجموعة) ١٤٤/٢ بسنده إلى سعيد بن يزيد الأحمسي، وإلى سلمة بن كهيل، ب: الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ٢٠٩/٦ بسنده إلى أبي إسحاق السبيعي، وابن ماجه: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة ٦٥٦/١ (٢٠٣٦) بسنده إلى مغيرة، ب: من طلق ثلاثا في مجلس واحد ٦٥٢/١ (٢٠٣٤) بسنده إلى أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، وعبد الرزاق ٢٣/٧ (١٢٠٢٦) بسنده إلى مجالد، وابن أبي شيبة ١٤٩/٥ بسنده إلى مغيرة، والدارمي: ك: الطلاق، ب: في المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة أم لا ١٦٤/٢، ١٦٥ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى زكريا بن أبي زائدة، والطحاوي ٦٧/٣ بسنده إلى سلمة ابن كهيل، ٦٨ بسنده إلى حماد بن سلمة، وابن حبان ٢٢٣/٦ (٤٢٣٦) بسنده إلى سلمة بن كهيل، (٤٢٣٧) بسنده إلى المغيرة، والبيهقي ٣٢٩/٧ بسنده إلى حصين، ٤٣١ بسنده إلى أبي إسحاق السبيعي، ٤٧٥ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى أبي إسحاق السبيعي، وأحمد ٣٧٣/٦، ٤١٦، ٤١٧ بسنده إلى مجالد، ٤١١، ٤١٢، ٤١٦ بسند إلى زكريا بن أبي زائدة، ٤١٢ بسنده إلى

٤٠٧- (خ) : حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ عَنْ أَمْرِهَا... الْحَدِيثُ،
وَفِيهِ : فَخَطَبَنِي /مَعَاوِيَةَ وَرَجُلٌ آخَرَ .

[ز/٥٦ب]

هو : أبو الجهم عامر بن حذيفة^(١) العدوي^(٢) .

سلمة بن كهيل، ٤١٥ بسند إلى حصين بن عبد الرحمن، ٤١٦ بسنده إلى أبي إسحاق السبيعي،
والحميدي ١٧٦/١ (٣٦٣) بسنده إلى مجالد بن سعيد، والطبراني ٣٧٩/٢٤ (٩٣٤، ٩٣٧)
بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى زكريا بن أبي زائدة، وإلى مجالد، ٣٨٠، ٣٨٥ (٩٣٩-٩٥٥)
بسنده إلى سيار أبي الحكم، وإلى الأعمش، وإلى حماد بن أبي سليمان، وإلى أبي حصين، وإلى
أبي الزناد، وإلى محمد بن سالم، وإلى داود بن أبي هند، وإلى الشيباني، وإلى مطرف بن طريف،
وإلى سعيد بن يزيد البجلي، وإلى عبد الله بن بريدة، وإلى حبيب بن أبي ثابت، وإلى يونس بن
أبي إسحاق، وإلى مغيرة، وإلى أبي إسحاق السبيعي، وإلى زكريا بن حكيم جميعاً عن الشعبي،
عن فاطمة بنت قيس، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يذكر أن زوجها أبو حفص بن المغيرة،
وبعضهم يقول « حفص » من غير صدر الكنية، وبعضهم يذكر أنه أبو عمرو بن حفص بن المغيرة،
وبعضهم يذكر القصة بطولها، وبعضهم يختصر.

وفي بعض الروايات ذكر ردّ عمر بن الخطاب حديث فاطمة هذا.

٩٦٥/٤٠٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: النكاح، ب: خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن

له ٧٤/٦ قال:

أخبرني حاجب بن سليمان، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري،
وزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعن الحارث بن عبد الرحمن، عن
محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أنهما سألا فاطمة بنت قيس عن أمرها، فقالت: طلقني زوجي
ثلاثاً، فكان يرزقني طعاماً فيه شيء... الحديث إلى قوله ﷺ لها: « ليس لك سكنى ولا نفقة،
فاعتدي عند فلانة». قالت: وكان يأتيها أصحابه، ثم قال: « اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه
أعمى، فإذا حللت فاذنيني ». قالت: فلما حللت أذنته، فقال رسول الله ﷺ: « ومن خطبك ؟ »
فقلت: معاوية ورجل آخر من قريش، فقال النبي ﷺ: « أما معاوية، فإنه غلام من غلمان قريش، لا
شيء له، وأما الآخر فإنه صاحب شر، لا خير فيه، ولكن انكحي أسامة بن زيد». قالت:
فكرهته، فقال لها ذلك ثلاث مرات، فنكحته.

حجاج هو ابن محمد، والقائل: « وعن الحارث بن عبد الرحمن » هو ابن أبي ذئب، والحارث

(١) في « ز » : حذافة .

(٢) في « خ » علم مقابله « ف » ، وفي هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

هذا هو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب، وهذا إسناد حسن، فيه حاجب بن سليمان صدوق ربما وهم، وفيه الحارث بن عبد الرحمن صدوق.

رواه الطبراني ٣٦٨/٢٤ (٩١٤) عن حفص بن عمر السدوسي، عن عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، وي زيد بن عبد الله بن قُسيط، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن فاطمة بنت قيس به.

وهذا إسناد حسن، فيه عاصم بن علي صدوق ربما وهم، والحارث صدوق.

وظاهر هذا الإسناد أن الحارث بن عبد الرحمن وي زيد بن عبد الله بن قُسيط قد اشتركا في الرواية عن أبي سلمة ومحمد بن عبد الرحمن، بخلاف رواية النسائي، ففيها أن رواية الحارث عن محمد، ورواية يزيد عن أبي سلمة.

رواه الخطيب ص ٤٩٣ (٢٢٧) بسنده إلى شبابة بن سَوَّار، عن ابن أبي ذئب، عن ابن قُسيط، عن أبي سلمة، أنه سأل فاطمة بنت قيس... فذكره، ولم يذكر الطريق الآخر.

البيان

الرجل الآخر الذي خطبها هو: أبو الجهم بن حديفة بن غانم، القرشي العدوي، قيل: اسمه عامر، وقيل عبيد - بضم المهملة - وهو من مسلمة الفتح، وكان شديد العارضة، وعاش إلى خلافة ابن الزبير (١).

وقد فات المصنف أن ينقل عن الخطيب اسم المرأة التي أمر النبي ﷺ فاطمة أن تعتد عندها، ثم أمرها بالتحول إلى بيت ابن أم مكتوم، وهذه المرأة هي: أم شريك القرشية العامرية، من بني عامر بن لؤي، واسمها: غُزَيَّة - بضم المعجمة وفتح الزاي وتشديد المثناة التحتانية، آخرها تاء مربوطة - ويقال: غزيلة - بالتصغير - بنت دُودَانَ بن عوف، ويقال: بنت جابر بن حكيم (٢).

٩٦٦/٤٠٧ - روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة... الحديث في طلاقها إلى قوله: فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: « تلك امرأة يفشاها أصحابي، اعتدى عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذنيني »

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٥٦/٢، الإصابة ٣٤/٧ (٢٠٦)، أسد الغابة ١٦٢/٥، ١٦٣.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٢٥/٢، الإصابة ٢٤٨/٨، ٢٤٩، (١٣٤٠).

قالت: فلما حَلَّتْ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكُ لِأَمَالِ لَهُ، أَنْكَحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهَتْهُ ثُمَّ قَالَ: « أَنْكَحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢/٢٨٥، ٢٨٦ (٢٢٨٤) عن القعنبى، والنسائى: ك: النكاح، ب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم ٦/٧٥، ٧٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء في نفقة المطلقة ٢/٥٨٠، ٥٨١ (٦٧)، والبيهقى ٧/١٣٥، ٤٧١ بسنده إلى القعنبى، ١٧٧، ١٧٨ بسند إلى يحيى بن يحيى، ١٨٠، ١٨١ بسنده إلى الشافعى، وأحمد ٦/٤١٢ عن عبد الرحمن بن مهدى، وعن إسحاق بن عيسى، والطبرانى ٢٤/٣٦٦، ٣٦٧ (٩١٣) بسنده إلى القعنبى، وإلى عبد الله بن يوسف، جميعاً عن مالك به.

وقد سبق البيان مع إبهام الزوج فى الخبر (٤٠٥) من طريق شعبة، وعتبة بن عبد الله، عن أبى بكر بن أبى الجهم، عن فاطمة.

(ز) وقد سميت المرأة فى رواية عبد الرحمن بن عاصم عن فاطمة: أم كلثوم، أو أم مكتوم. فأما من قال « أم كلثوم » فرواه النسائى: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكانها ٦/٢٠٧، ٢٠٨ بسنده إلى مخلد بن يزيد، وأحمد ٦/٤١٤ عن عبد الرزاق، كلاهما عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن عاصم، عن فاطمة بنت قيس به، وقد صرح ابن جريج بالتحديث فى رواية عبد الرزاق عنه.

وأما من قال « أم مكتوم »، فرواه عبد الرزاق ٧/١٩ (١٢٠٢١)، والطبرانى ٢٤/٣٧٥، ٣٧٦ (٩٢٨) من طريقه، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن عاصم، عن فاطمة به.

باب لِحَاقِ النَّسَبِ

٤٠٨- (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : كَانَتْ لَزْمَعَةٌ جَارِيَةٌ يَطْوُهَا ، وَكَانَتْ تُظَنُّ بِرَجُلٍ آخَرَ يَقَعُ عَلَيْهَا ، فَمَاتَ زَمْعَةٌ وَهِيَ حُبْلَى ، فَوَلَدَتْ وَلَدًا يُشْبِهُ الَّذِي تُظَنُّ بِهِ .
الرجل : عتبة بن أبي وقاص ، أخو سعد .
(و) (١) : والغلام : عبد الرحمن بن زَمْعَةَ .

٩٦٧/٤٠٨- روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم يتفه صاحب الفراش ٦/١٨٠-١٨١ قال:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير - مولى لهم - عن عبد الله بن الزبير، قال: كانت لزَمْعَةَ جارية يطؤها هو، وكان يُظَنُّ بآخر يقع عليها، فجاءت بولدٍ شبه الذي كان يُظَنُّ به، فمات زَمْعَةٌ، وهي حبلى، فذكرت ذلك سودة لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة، فليس لك بأخ». هذا إسناد حسن، فيه يوسف بن الزبير، وثقه ابن حبان، وقال ابن جرير: مجهول، وقال ابن حجر: مقبول. وقد تابعه مجاهد عند عبد الرزاق كما سيأتي.

رواه الطحاوي ٣/١١٥ بسنده إلى محمد بن قدامة، عن جرير بن عبد الحميد به.

ورواه الدارقطني ٤/٢٤٠ بسنده إلى يوسف بن موسى، عن جرير.

وقد سقط هذا الخبر من الأسماء المبهمة وأشار إليه النووي في الإشارات.

وقد روى عبد الرزاق ٧/٤٤٣ (١٣٨٢٠)، وأحمد ٤/٥ عنه، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن الزبير، أن زمعة كانت له جارية وكان يَطْوُهَا، وكانوا يَتَّطِعُهَا، وكانوا يَتَّهَمُونَهَا، فولدت، فقال النبي ﷺ لسودة: «أما الميراث فله، وأما أنت فاحتجبي منه يا سودة، ليس لك بأخ».

البيان

الرجل الذي كانت تُظَنُّ به هو: عتبة بن أبي وقاص، أخو سعد بن أبي وقاص، ذكره ابن حجر في القسم الرابع، وغلط من عدّه في الصحابة، وقال: «وفي الجملة ليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه، بل فيها ما يصرح بموته على الكفر» (٢).

(١) ساقط من «ز».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٧٢، الإصابة ٥/١٦٣ (٦٧٤٤)، فتح الباري ١٢/٢٧.

٩٦٨/٤٠٨ - روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: شراء المملوك من الحربى وهبته وعتقه ٢٧/٢
قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها، أنها
قالت: اختصم سعد بن أبى وقاص وعبد بن زَمْعَة فى غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخى
عتبة بن أبى وقاص، عهد إلى أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخى يا رسول الله،
وُلِدَ على فراش أبى من وليدته. فنظر رسول الله ﷺ إلى شبهه، فرأى شبها بينا بعتبة، فقال: «هو
لك يا عبد، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتججى منه يا سودة». فلم تره سودة قط.

ورواه فى ك: الفرائض، ب: من ادعى أخا أو ابن أخ ١٧٠/٤ عن قتيبة، ومسلم: ك: الرضاع،
ب: الولد للفراش وتوقى الشبهات ١٠٨٠/٢ (١٤٥٧) عن قتيبة، وعن محمد بن ربح، والنسائى:
ك: الطلاق، ب: إلحاق الولد بالفراش إذ لم ينفه صاحب الفراش ١٨٠/٦ عن قتيبة، كلاهما عن
الليث بن سعد به..

ورواه البخارى: ك: البيوع، ب: تفسير المشبهات ٣/٢، ٤ عن يحيى بن قزعة، ك: الوصايا،
ب: قول الوصى لوصيه: تعاهد ولدى، وما يجوز للوصى من الدعوى ١٢٥/٢، ١٢٦، ك:
الغازى. ب: ... ٦٤/٣ عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، ك: الأحكام، ب: من قضى له بحق أخيه،
فلا يأخذه، فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ٢٤١/٤ عن إسماعيل بن أبى أويس،
ومالك: ك: الأفضية، ب: القضاء بإلحاق الولد بأبيه ٧٣١/٢ (٢٠)، والشافعى ٣٠٧/٢-٣٠٩،
والدارقطنى ٢٤١/٤ بسنده إلى ابن وهب، والطحاوى ١١٣/٣، ١١٤ بسنده إلى ابن وهب،
وابن حبان ١٦٢/٦ (٤٠٩٣) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى ٤١٢/٧ بسنده إلى إسماعيل
ابن أبى أويس، وعبد الله بن مسلمة، جميعاً عن مالك، عن ابن شهاب الزهري به.

ورواه البخارى: ك: الخصومات، ب: دعوى الوصى للميت ٦١/٢ عن عبد الله بن محمد،
ومسلم: ك: الرضاع، ب: الولد للفراش وتوقى الشبهات ١٠٨١/٢ (١٤٥٧) عن سعيد بن منصور،
وأبى بكر بن أبى شيبة، وعمرو الناقد، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: الولد للفراش ٢٨٢/٢ (٢٢٧٣)
عن سعيد بن منصور، ومسدد، والنسائى: ك: الطلاق، ب: فراش الأمة ١٨١/٦ عن إسحاق بن
إبراهيم، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الولد للفراش وللعاهر الحجر ٦٤٦/١ (٢٠٠٤) عن أبى بكر
ابن أبى شيبة، والشافعى ٣٠٩/٢، والدارقطنى ٣١٣/٣، ٣١٤، ٢٤١/٤ بسنده إلى عبد الجبار بن
العلاء، وأبى عبيد الله الخزمى، ومحمد بن أبى عبد الرحمن المقرئ، والبيهقى ٤١٢/٧ بسنده إلى
الشافعى، وأحمد ٣٧/٦، والحميدى ١١٧/١ (٢٣٨)، وأبو يعلى ٣٩٢/٧ (٤٤١٩) عن إسحاق بن

إبراهيم، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهري به.

ورواه البخارى: ك: العتق، ب: أم الولد ٨١/٢، والدارمى: ك: النكاح، ب: الولد للفراش
١٥٢/٢ عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري.

ورواه عبد الرزاق ٤٤٢/٧ (١٣٨١٨) - ومن طريقه مسلم (١٤٥٧)، وأحمد ٢٢٦/٦ -
عن معمر، عن الزهري.

ورواه عبد الرزاق ٤٤٣/٧ (١٣٨١٩)، ٤٤٤ (١٣٨٢٤) - ومن طريقه أحمد ٢٠٠/٦ - عن
ابن جريج، عن الزهري.

والدارقطنى ٢٤١/٤ بسنده إلى مخلد بن يزيد، وإلى روح، عن ابن جريج، عن الزهري.

ورواه أحمد ٢٣٧/٦ عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، عن الزهري.

ورواه أبو داود الطيالسى ص ٢٠٤ (١٤٤٤) عن زمعة بن صالح الجندى، عن الزهري.

قال التورى فى الإشارات ص ٥٦٩: « قلت: واسم الغلام: عبد الرحمن بن زمعة ».

وقال ابن حجر فى الفتح ٢٧/١٢: « والابن المذكور اسمه عبد الرحمن، وذكره ابن عبد البر
فى الصحابة وغيره » (١).

وأما الجارية، فقال ابن حجر فى الفتح ٢٦/١٢: « لم أقف على اسمها، لكن ذكر مصعب
الزبيرى وابن أخيه الزبير فى نسب قريش أنها كانت أمة يمانية ».

الولد للفراش: أى لمالك الفراش، وهو الزوج والمولى. والمرأة تسمى فرأشاً، لأن الرجال
يفترشونها (٢).

وللعاهر الحجر: العاهر: الزانى، وقد عَهَرَ يَعْهَرُ عَهْرًا وَعُهْرًا: إذا أتى المرأة ليلاً للفجور بها،

ثم غلب على الزنا مطلقاً، والمعنى: لاحظَ للزانى فى الولد، وإنما هو لصاحب الفراش، أى لصاحب
أم الولد، وهو زوجها أو مولاها، وهو كقوله الآخر: « له التراب » أى: لاشئء له (٣).

(١) له ترجمة فى تجريد أسماء الصحابة ٣٤٧/١، الإصابة فى القسم الثانى ٦٩/٥، ٧٠ (٦٢٠٦).

(٢) النهاية ٤٣٠/٣.

(٣) النهاية ٣٢٦/٣.

٤٠٩ - (طب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **إِنَّ امْرَأَتِي وَكَلَّتْ غُلَامًا أَسْوَدًا، فَقَالَ: « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ » ...** الحديث .

هو : ضمضم بن قتادة .

(ب) : ذكره عبد الغني .

(ط) : وامراته من بنى عجل .

٩٦٩/٤٠٩ - روى هذا الحديث البخارى: ك: المحاربين، ب: ما جاء فى التعريض ١٨٣/٤ قال:

حدثنا إسماعيل، حدثنى مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ جاءه أعرابى فقال: يا رسول الله، إن امرأتى ولدت غلاماً أسود. فقال: **« هل لك من إبل ؟ »**. قال: نعم. قال: **« ما ألوانها ؟ »** قال: حمر. قل: **« هل فيها من أوزق ؟ »**. قال: نعم. قال **« فأتى كان ذلك ؟ »**. قال: أراه عرق نزع. قال: **« ففعل ابنك هذا نزع عرق »**. إسماعيل هو ابن عبد الله أبى أويس بن أويس.

رواه أيضا: ك: الطلاق، ب: إذا عرض بنفى الولد ٢٨٧/٣ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: اللعان ١١٣٧/٢ (١٥٠٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى معمر، وإلى ابن أبى ذئب، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: إذا شك فى الولد ٢٧٨/٢، ٢٧٩ (٢٢٦٠، ٢٢٦١) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومعمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء فى الرجل ينتفى من ولده ٣٢٥/٦، ٣٢٦ (٢٢١١) بسنده إلى ابن عيينة، والنسائى: ك: الطلاق، ب: إذا عرض بامرأته وشكّت فى ولده وأراد الانتفاء منه ١٧٨/٦، ١٧٩ بسنده إلى ابن عيينة، وإلى معمر، وإلى شعيب ابن أبى حمزة، وابن ماجه: ك: الرجل يشك فى ولده ٦٤٥/١ (٢٠٠٢) بسنده إلى ابن عيينة، والشافعى ٣٠٦/٢ عن مالك، وعبد الرزاق ٩٩/٧، ١٠٠ (١٢٣٧١) عن معمر، وفيه قصة للزهرى، والطحاوى ١٠٣/٣ بسنده إلى مالك، وابن أبى ذئب، وسفيان بن عيينة، وابن حبان ١٦٢/٦ - ١٦٣ (٤٠٩٤، ٤٠٩٥) بسنده إلى ابن عيينة، والبيهقى ٤١٠/٧، ٤١١ بسنده إلى مالك، وإلى ابن عيينة، وإلى معمر، وإلى ابن أبى ذئب، وأحمد ٢٣٣/٢، ٢٣٤ بسنده إلى معمر، وإلى ابن أبى ذئب، ٢٣٩ عن سفيان بن عيينة، و٢٧٩ بسنده إلى معمر، و٤٠٩ بسنده إلى مالك، والحميدى ٤٦٤/٢، ٤٦٥ (١٠٨٤) عن سفيان بن عيينة، وابن بشكوال ٢٨١/١ (٧٩) بسنده إلى مالك، جميعاً عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة به. وفى حديث سفيان ومعمر أن الرجل كان من بنى فزارة، وزاد معمر أن النبى ﷺ لم يرخص له فى الانتفاء منه.

ورواه البخارى: ك: الاعتصام، ب: من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبيّن قد بين حكمهما

ليفهم السائل ٢٦٤/٤ عن أصبغ بن الفرج، ومسلم: ك: اللعان ١١٣٧/٢، ١١٣٨ (١٥٠٠) عن أبي الطاهر، وحرمة بن يحيى، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: إذا شك في الولد ٢٧٩/٢ (٢٢٦٢) عن أحمد بن صالح، والطحاوي ١٠٣/٣ عن يونس بن عبد الأعلى، والبيهقي ٤١١/٧ بسنده إلى حرمة، جميعاً عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة به.

ورواه مسلم في الموضع السابق، عن محمد بن رافع، عن حُجَّين، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، بلاغاً عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث ابن عمر: أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ، فقال: إن امرأتى ولدت علي فراشي غلاماً أسود... الحديث:

رواه ابن ماجه: ك: النكاح، ب: الرجل يشك في ولده ٦٤٥/١، ٦٤٦ (٢٠٠٣).

البيان

الرجل هو: ضمضم بن قتادة^(١). وامراته من بني عجل.

٩٧٠/٤٠٩ - قال ابن حجر في الإصابة ٢٨٧/٣ في ترجمة ضمضم:

« ذكر في حديث أورده عبد الغنى بن سعيد المصرى في «المبهمات» من طريق مطر بن العلاء، عن عمته قُطَيْبَةُ بنت هرم بن قطبة، أن مدلو كاً حدثهم، أن ضمضم بن قتادة ولد له مولود أسود، من امرأة من بني عجل، فأوجس لذلك، فمشكا إلى النبي ﷺ فقال: «هل لك من إبل؟» قال: نعم. قال: «فما ألوانها؟». قال: فيها الأحمر والأسود وغير ذلك. قال: «فأنتي ذلك؟» قال: عرق نزع. قال: «وهذا عرق نزع». قال: فقدم عجائز من بني عجل، فأخبرن أنه كان للمرأة جدة سوداء.

قال ابن الأثير في أسد الغابة: «أخرجه أبو موسى بإسناد غريب، وقال: هذا إسناد عجيب».

رواه ابن بشكوال ٢٨١/١، ٢٨٢ (٧٩) بسنده إلى أبي محمد عبد الغنى بن سعيد، عن أبي إسحاق إبراهيم بن عمر الدمشقي، عن القاسم بن عيسى الغفاري، عن محمد بن أحمد بن مطر بن العلاء بن أبي الشعثاء آخر بني فزارة الفزاري، عن يحيى بن أبي العمر، وكان زوج بنت مطر بن العلاء، قال: سمعتُ جدك مطراً يحدث عن عمته: وقطبة^(٢) بنت هارون بن قطبة، أن مدلو كاً حدثهم... الحديث

عرق نزعه: يقال نزع إليه في الشبه^(٣): إذا أشبهه.

ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ٢٧٣/١، أسد الغابة ٤٦/٣، ٤٧، الإصابة ٢٧٤/٣ (٤١٩٢).
(٢) كذا «وقطبة بنت هارون بن قطبة». ولم أجد لها ترجمة. (٣) النهاية ٤١/٥.

٤١٠- (١) : حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ حَضْرَمَوْتِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، أَنَّ ثَلَاثَةَ أَتَوْا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) ، يَخْتَصِمُونَ إِلَيْهِ فِي وُلْدِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ ، ثَلَاثَةٌ (٢) اشْتَرَكُوا فِي طَهْرِهِ .

هذا الحضرمي هو : عبد الله بن الخليل ، كما في أبي داود والنسائي . /

[٣٧/١]

٩٧١/٤١٠- روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: القرعة في الولد إذا تنازعا فيه قال: ١٨٣/٦

أخبرنا إسحاق بن شاهين، قال: حدثنا خالد، عن الشيباني، عن الشعبي، عن رجل من حضرموت، عن زيد بن أرقم، قال: بعث رسول الله ﷺ علياً على اليمن، فأتى بغلام تنازع فيه ثلاثة. وساق الحديث.

خالد هو ابن عبد الله الواسطي، والشيباني هو أبو إسحاق بن أبي سليمان، والإستاد ضعيف؛ لجهالة الرجل الحضرمي.

ورواه الطبراني (١٧٢/٥، ١٧٣ (٤٩٨٩) من طريق معاذ بن المثني، عن مسدد، عن خالد بن سليمان الشيباني (كذا، والصواب: عن خالد عن سليمان الشيباني)، عن عامر (وهو ابن شراحيل الشعبي)، عن رجل من حضرموت، عن زيد بن أرقم، أن علياً رضي الله عنه كان باليمن، فأتاه ثلاثة يتنازعون في ولد، كلهم يزعم أنه ابنه... فذكره.

اليان

شيخ الشعبي في هذه الرواية هو: عبد الله بن الخليل، ويقال: ابن أبي الخليل، ويقال: عبد الله بن الخليل الحضرمي، الكوفي. وفرق ابن أبي حاتم بين عبد الله بن خليل الكوفي الحضرمي الراوي عن زيد بن أرقم، والراوي عنه الشعبي، وعبد الله بن أبي الخليل، ويقال: ابن الخليل، أبو الخليل الراوي عن علي، والراوي عنه أبو إسحاق الهمداني، وكذلك فرق بينهما ابن حبان والبخاري، وصنيع ابن حجر في التهذيب يقتضي أنه شخص واحد، وقد وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول (٣).

٩٧٢/٤١٠- روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد قال: ٢٨١/٢ (٢٢٦٩) قال:

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم،

(١) ساقط من ز . (٢) في د خ ، ز : في ثلاثة .

(١) الجرح والتعديل ٤٥/٥ ، تهذيب التهذيب ١٧٤/٥ ، تقريب التهذيب ٤١٢/١ .

قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ، فجاء، رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنتين منهما: طيبا بالولد لهذا. فغليا، ثم قال لاثنتين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنتين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مُقرعٌ بينكم، فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبه ثلثا الدية، فأقرع بينهم، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ، حتى بدت أضراسه أو نواجذه.

يحيى هو ابن سعيد القطان، والأجلح هو ابن عبد الله بن حُجَّية، والإسناد حسن، فيه الأجلح صدوق، وفيه عبد الله بن الخليل، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول. وقد توبع عليه.

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: القرعة في الولد إذا تنازعا فيه ١٨٢/٦، ١٨٣ بسنده إلى علي بن مُسهر، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو بكر بن أبي شيبة ٣٥٢/٧، ٣٥٣ (٣٤٤٠) عن علي بن مُسهر، والبيهقي ٢٦٧/١٠ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٣٧٤/٤ عن سفيان بن عيينة، وبسنده إلى هشيم، والحميدي ٣٤٥/٢ (٧٨٥) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ١٧٣/٥ (٤٩٩٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعلي بن مُسهر، وخالد بن عبد الله، وقيس بن الربيع، وأبي بكر بن عياش. جميعاً عن الأجلح بن عبد الله بن حُجَّية به، وحديث ابن أبي شيبة مختصر جدا، وفي حديث النسائي وأحمد والحميدي: عبد الله بن أبي خليل، وفي حديث هشيم عند أحمد: عن أبي الخليل.

ورواه أبو داود في الموضوع نفسه (٢٢٧١) بسنده إلى معاذ بن معاذ، والنسائي في الموضوع نفسه ١٨٤/٩ بسنده إلى محمد بن جعفر، والبيهقي ٢٦٧/١٠ بسنده إلى شبابة، جميعاً عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، سمع الشعبي، عن الخليل أو ابن الخليل - عند النسائي: عن أبي خليل أو عن ابن أبي الخليل - قال: أتى علي بن أبي طالب رضى الله عنه في امرأة ولدت من ثلاث نحوه.

قال النسائي: «لم يذكر زيد بن أرقم، ولم يرفعه».

وقال أبو دود: «لم يذكر اليمن، ولا النبي ﷺ ولا قوله: «طيبا بالولد».

قال النسائي: «هذا صواب والله تعالى أعلى وأعلم».

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث الأجلح المرفوع، فقال: «قد اختلفوا في هذا الحديث، فاضطربوا، والصحيح حديث سلمة بن كهيل» (علل الحديث ٤٠٢/١).

(ز) وقد روى الشعبي هذا الحديث عن عبد خير بن يزيد الهمداني، أبي عمارة الكوفي، الخيواني - وقال عبد الرزاق، وعنه الطبراني: الحضرمي - وهو تابعي، مخضرم، ثقة (١).

(١) المرح والتعديل ٣٧/٦، تهذيب التهذيب ١١٣/٦، تقريب التهذيب ٤٧٠/١.

١٠/٤٩٣- روى ذلك أبو داود في الموضوع السابق (٢٢٧٠) قال:

حدثنا خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِثَلَاثَةِ وَهُوَ بِالْيَمَنِ، وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلَ اثْنَيْنِ: أَتُقْرَأُ لِهَذَا بِالْوَلَدِ؟ قَالَا: لَا. حَتَّى سَأَلَهُمْ جَمِيعًا، فَجَعَلَ كُلَّمَا سَأَلَ اثْنَيْنِ قَالَا: لَا. فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَلْحَقَ بِالَّذِي صَارَتْ عَلَيْهِ الْقِرْعَةُ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ الدِّيَةِ. قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

صالح الهمداني هو ابن صالح بن حَيٍّ، وهذا إسناد صحيح.

ورواه النسائي في نفس الموضوع ١٨٢/٦ عن أبي عاصم خُشَيْشِ بْنِ أَصْرَمَ، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: القضاء بالقرعة ٧٨٦/٢ (٢٣٤٨) عن إسحاق بن منصور، وعبد الرزاق ٣٥٩/٧ (١٣٤٧٢)، والبيهقي ٢٦٦/١٠، ٢٦٧ بسنده إلى أبي الأزهر، والطبراني ٧٢/٥ (٤٩٨٧) عن إسحاق بن إبراهيم الدبيري، جميعاً عن عبد الرزاق به، وفي مصنف عبد الرزاق ومعجم الطبراني: «عبد خير الحضرمي».

ورواه الطبراني ٧٢/٥ (٤٩٨٨) بسنده إلى أبي مسعود أحمد بن الفرات، عن عبد الرزاق، عن سفيان - وهو الثوري - عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم مثله. النواجذ: الضواحك من الأسنان، وهي التي تبدو عند الضحك، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان. والمراد: الأول، لأنه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو أواخره أضراسه، كيف، وقد جاء في صفة ضحكه: جُلُّ ضحكه التبسم (١).

بَابُ إِثْبَاتِ الْقَائِفِ

٤١١ - (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : دَخَلَ قَائِفٌ ، فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا قَدْ غَطِيَا رُؤُوسَهُمَا .

هو : مُجَزَّزُ الْمُدَلِّجِي . قال ابن معين : أسامة كان أسود ، خرج إلى أمه ، وزيد

كان/أيض (١) .

[٥٧٧/١]

٩٧٤/٤١١ - روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي ص ٢٠٦ (١٤٦١) قال :

حدثنا ابن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل قائف على رسول الله ﷺ، فإذا أسامة بن زيد وزيد عليهما قطيفة، قد غطيا رؤوسهما، وبدت أقدامهما، فقال: القائف: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسُرَّ بذلك رسول الله ﷺ، وأخبر بذلك عائشة.

ابن سعد هو إبراهيم، وهذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٢٩١ (١٤٤) بسنده إلى أبي داود الطيالسي به.

ورواه البخاري: ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: مناقب زيد بن حارثة مولى النبي

صلى الله عليه وسلم ٣٠٣/٢، ٣٠٤ عن يحيى بن قزعة، ومسلم: ك: الرضاع، ب: العمل بإلحاق القائف الولد ١٠٨٢/٢ (١٤٥٩) عن منصور بن أبي مزاحم، والدارقطني ٢٤٠/٤ بسنده إلى عبدالله ابن وهب، جميعاً عن إبراهيم بن سعد به.

البيان

اسم القائف: مُجَزَّزُ بن الأَعور بن جعدة، المُدَلِّجِي، الكِنَانِي، القائف، مذكور فيمن شهد فتح مصر، ويقال: لم يكن اسمه مُجَزَّزًا، وإنما قيل له ذلك لأنه كان إذا أسر أسيراً جزَّ ناصيته وأطلقه. ومُجَزَّزٌ، بضم الميم وكسر الزاي الثقيلة، وحكى فتحها، وبعدها زاي أخرى (٢).

٩٧٥/٤١١ - روى ذلك البخاري: ك: الفرائض، ب: القائف ١٧٠/٤، ١٧١ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: دخل على رسول الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور، فقال: «يا عائشة، ألم ترى أن مجزراً المدلجى دخل، فرأى أسامة وزيداً، وعليهما قطيفة، قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامها، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض».

(١) فى هامش «ك» ترك المصنف ها هنا بياض سطر .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٥٢/٢، الإصابة ٤٥٠/٦ (٧٧٢٥)، أسد الغابة ٣٠٣/٤ .

سفيان هو ابن عيينة.

رواه في نفس الموضع بسنده إلى الليث بن سعد، ك: المناقب، ب: صفة النبي ﷺ ٢٧٢/٢
بسنده إلى ابن جريج، ومسلم: ك: الرضاع، ب: العمل بإلحاق القائف الولد ١٠٨١/٢، ١٠٨٢
(١٤٥٩) بسنده إلى الليث، وسفيان بن عيينة، ويونس، ومعمر، وابن جريج، وأبو داود: ك:
الطلاق، ب: في القافة ٢/٢٨٠ (٢٢٦٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، (٢٢٦٨) بسنده إلى الليث،
والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء في القافة ٦/٣٢٧ (٢٢١٢)
بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى سفيان بن عيينة، والنسائي: ك: الطلاق، ب: القافة ٦/١٨٤، ١٨٥
بسنده إلى الليث، وإلى سفيان بن عيينة، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: القافة ٢/٧٨٧ (٢٣٤٩)
بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٧/٤٤٧، ٤٤٨ (١٣٨٣٣)، (١٣٨٣٤) عن ابن جريج،
وعن ابن عيينة، ٤٤٨، ٤٤٩ (١٣٨٣٦) عن معمر، والدارقطني ٤/٢٤٠ بسنده إلى يونس، والليث،
وإلى ابن جريج، وابن حبان ٦/١٦١ (٤٠٩٠، ٤٠٩١) بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى يونس،
و٩/٩٩ (٧٠١٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأحمد ٦/٣٨ عن سفيان بن عيينة، و٨٢ بسنده إلى
الليث، ٢٢٦ بسنده إلى معمر، وإلى ابن جريج، والحميدى ١/١١٧، ١١٨ (٢٣٩) عن سفيان بن
عيينة، وأبو يعلى ٧/٣٩٥-٣٩٦ (٤٤٢٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والخطيب ص ٢٩٢ (١٤٤)
بسنده إلى الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة،

جميعاً عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي حديث
يونس: وكان مجزراً قاتفاً، وفي حديث ابن جريج عند البخارى: المدلجى ولم يذكر اسمه.

قال الحميدى: ١/١١٨ (٢٤٠): ثنا وقال (كذا) سفيان: وسمعت ابن جريج يحدث به عن
الزهرى، فقال فيه: ألم ترى مُحَرَّرًا المدلجى، فقلت: يا أبا الوليد، إنما هو مُحَرَّرًا المدلجى، فانكسر،
ورجع.

قال أبو داود السجستاني ٢/٢٨٠: « وسمعت أحمد بن صالح يقول: كان أسامة أسود،
شديد السواد، مثل القار، وكان زيد أبيض مثل القطن ».

وروى الخطيب بسنده إلى يحيى بن معين قال: « إن أسامة بن زيد كان لونه أسود، وخرج
إلى أمه، وزيد كان أبيض ».

القائف: الذى يعرف الآثار، والجمع: القافة (١).

(١) مختار الصحاح ص ٥٥٦.

كِتَابُ الْإِيمَانِ

٤١٢- (خط): حَدِيثُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ: خَاصَمْتُ رَجُلًا فِي بَثْرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ». قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ ... الْحَدِيثُ فِي نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ...﴾ [الآية [آل عمران: ٧٧].

(خ): هو: الْحَفْشِيشُ^(١)، بِالْجِيمِ، وَقِيلَ: بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَقِيلَ: بِالْحَاءِ الْمَعْجَمَةِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ بِالْجِيمِ، وَكَتَبَاهُ أَبُو الْخَيْرِ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَهُ صَحْبَةٌ، وَلَا رَوَايَةَ عَنْهُ، وَفِي رَوَايَةٍ: رَجُلٌ يُقَالُ^(٢) لَهُ: الْحَفْشِيشُ بْنُ حَصِينٍ.

(و): هو بالشين المعجمة المكررة، وبفتح أوله.

(ط): اسمه معدان أبو الخير، ويقال: جفشيش.

قلت: هو مضبوط في النسخ الصحيحة من «الاستيعاب» بكسر الجيم وسكون الفاء. وقال: يقال^(٢) فيه: بالجيم، وبالحاء وبالحاء، ويكنى أبا الخير، يقال^(٢): اسمه جرير بن معاذ. ان. ثم حكى عن عمران بن موسى، أنه قاله بضم الجيم.

٩٧٦/٤١٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الرهن، ب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٧٨/٢، ٧٩ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال عبد الله رضى الله عنه: من حلف على يمين يستحق بها مالاً، وهو فيها فاجر - لقي الله وهو عليه غضبان، فأنزله الله تصديق ذلك: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ﴿فَقَرَأَ إِلَى﴾ ﴿عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (آل عمران: ٧٧) ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قال: فحدثناه، فقال: صدق، لفي والله أنزلت، كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شاهدك أو يمينه». قلت: إنه إذا يحلف ولا يُيالي، فقال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين...» الحديث والآية.

أبو وائل هو شقيق بن سلمة.

(٢) في «ز»: فقال.

(١) في «ك»: الجشيش، من غير فاء.

رواه البخارى أيضا: ك: الشهادات، ب: ... ١٠٧/٢ عن عثمان بن أبى شيبة، ومسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١٢٣/١ (١٣٨) عن إسحاق بن إبراهيم، والطبرى فى التفسير ٢٣٠/٣ عن عبد بن حميد، جميعاً عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبى وائل شقيق بن سلمة، بالقصة والحديث.

ورواه الطيالسى ص ١٤١ (١٠٥١) - والخطيب - من طريقه ص ٣٥١ (١٧٤) عن ورقاء بن عمر الشكرى، عن منصور، عن أبى وائل به. وورقاء فى حديثه عن منصور لين، غير أنه قد تابعه جرير كما سبق.

ورواه البخارى: ك: الخصومات، ب: كلام الخصوم بعضهم فى بعض ٦١/٢، ك: الشهادات، ب: سؤال الحاكم المدعى: هل لك بينة، قبل اليمين ١٠٧/٢ بسنده إلى أبى معاوية محمد بن خازم، ك: التفسير، سورة آل عمران ١١٠/٣، ك: الإيمان والنذور، ب: قول الله تعالى ﴿إن الذين يشتركون به عهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...﴾ الآية ١٥٥/٤، ١٥٦ بسنده إلى أبى عوانة الوضاح بن عبد الله، ك: المساقاة، ب: الخصومة فى البئر والقضاء فيها ٥١/٢ بسنده إلى أبى حمزة السكرى محمد بن ميمون، ك: الشهادات، ب: قول الله تعالى ﴿إن الذين يشتركون به عهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ ١٠٨/٢ بسنده إلى شعبة، ومسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١٢٢/١، ١٢٣ (١٣٨) بسنده إلى أبى معاوية، ووكيع، وأبو داود: ك: الإيمان والنذور، ب: فىمن حلف يمينا ليقطع بها مالا لأحد ٢٢٠/٣، ٢٢١ (٣٢٤٣) بسنده إلى أبى معاوية - والترمذى وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى اليمين الفاجرة يقطع بها مال المسلم ٤٨٧/٢، ٤٨٨ (١٢٨٧)، ك: التفسير، سورة آل عمران ٣٤٥/٨، ٣٤٦ (٤٠٨٢) بسنده إلى أبى معاوية، والنسائى فى التفسير ٢٩٩/١ (٨٢) - ومن طريقه ابن بشكوال ٥٧٩/٢ (١٩٥) - بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: البيعة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٧٧٨/٢ (٢٣٢٢) بسنده إلى أبى معاوية ووكيع، وابن أبى شيبة ١/٧، ٢ عن وكيع، والطبرى فى التفسير ٢٢٩/٣ بسنده إلى أبى معاوية، وابن حبان ٢٧١/٧، ٢٧٢ (٥٠٦٣) بسنده إلى أبى معاوية، والبيهقى ١٧٩/١٠، ١٨٠ بسنده إلى أبى معاوية، ٢٥٥ بسنده إلى وكيع، وأحمد ٢١١/٥ عن أبى معاوية، ٢١١، ٢١٢ عن وكيع، ٢١٢ بسنده إلى شعبة، والطيالسى ص ١٤١ (١٠٥٠) عن شعبة، والطبرانى ٢٣٤/١، ٢٣٥ (٦٤٢-٦٤٠) بسنده إلى أبى عوانة، وإلى شعبة، وإلى وكيع، وابن بشكوال ٥٨٠/٢ (١٩٥) بسنده إلى أبى معاوية، جميعاً عن أبى وائل (١) بالقصة، وفى حديث أبى معاوية وصف الرجل المخاصم بأنه من اليهود، وفى حديث أبى عوانة أنه كان ابن عم للأشعث، وفيه أن الخصومة كانت فى بئر، أما غيره

(١) فى مطبوعة ابن بشكوال: الأعمش، عن سفيان. وهو خطأ، والصواب: «عن أبى وائل».

فقال: إن الخصومة كانت في أرض. وحديث شعبة مختصر جدا، لم يذكر مخصصته للرجل.
ولم يذكر ابن ماجة المرفوع من حديث ابن مسعود.

ورواه البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: عهد الله عز وجل ١٥٣/٤ بسنده إلى شعبة، ك: الأحكام، ب: الحكم في البئر ونحوها ٢٤١/٤ بسنده إلى سفیان الثوري، كلاهما عن سليمان بن مهران الأعمش، ومنصور بن المعتمر، كلاهما عن أبي وائل به، وحديث شعبة مختصر.

ورواه أحمد ٢١٢/٥ بسنده إلى أبي بكر بن عيَّاش، والطبراني ٢٣٥/١ (٦٤٣) بسنده إلى المَسْمُودى عبد الرحمن بن عبد الله، كلاهما عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل به، وحديث ابن مسعود مرفوع عند الأعمش، دون منصور.

وجمع ابن حجر بين كون المتخاصم فيه بئراً أو أرضاً « بأن المراد أرض البئر، لا جميع الأرض التي هي أرض البئر، والبئر من جملتها».

وجمع بين كون المتخاصم للأشعث ابن عم له، أو رجلا من اليهود بقوله:

«ولامتنافاة بين قوله «ابن عم لى» وبين قوله «من اليهود» لأن جماعة من اليمن كانوا تهودوا لما غلب يوسف ذو نواس على اليمن، فطرد عنها الحبشة، فجاء الإسلام، وهم على ذلك، وقد ذكر ذلك ابن إسحاق في أوائل السيرة النبوية مبسوطاً».

وروى أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف يمينا ليقطع بها مالا لأحد ٢٢١/٣ (٣٢٤٤)، ك: الأفضية، ب: الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه ٣١٢/٣ (٣٦٢٢) بسنده إلى الفريابي محمد بن يوسف، والبيهقى ١٨٠/١٠ بسند إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، وأحمد ٢١٢/٥، ٢١٣ عن عبد الله بن نعيم، والطبراني ٢٣٣/١ (٦٣٧) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، جميعاً عن الحارث بن سليمان الكندى، عن كردوس الثعلبي، عن الأشعث بن قيس، أن رجلاً من كندة ورجلاً من حضرموت اختصما إلى النبي ﷺ في أرض من اليمن... فذكر القصة ولم يذكر أنها سبب نزول الآية.

ورجح ابن حجر أن هذه قصة أخرى، فقال في الفتح ٤٨٧/١١:

«وأظنها قصة أخرى، فإن مسلماً أخرج من طريق علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله ﷺ، فقال الحضرمي: إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي (سيأتي في الخبر رقم ٤١٤). وإنما جوزتُ التعدد، لأن الحضرمي يغير الكندى، لأن المدعى في حديث الباب هو الأشعث، وهو الكندى جزماً، والمدعى في حديث وائل هو الحضرمي، فافترقا قال: «ويجوز أن يكون الحضرمي نسب إلى البلد، لا إلى القبيلة، فإن أصل نسبة القبيلة كانت إلى البلد، ثم اشتهرت النسبة إلى القبيلة، فعمل الكندى في هذه القصة كان يسكن حضرموت، فنسب إليها، والكندى لم يسكنها، فاستمر على نسبه».

البيان

الرجل المخاصم للأشعث هو: الحفشيش - بوزن فعيل - بن النعمان الكندي، يقال: اسمه معدان، ويكنى أبا الخير، ويقال فيه: جرير بن معدان. والحفشيش ضَبُط بالجيم في أوله، وهو الأشهر، وضبط بالحاء المهملة، وبالحاء المعجمة، وبالشين المعجمة المكررة، وذكر بكسر أوله وضمه، ويقال: اسمه معدان بن الأسود بن معد يكرّب الكندي.

قال ابن حجر في الفتح ٤٨٧/١١: «ومعد يكرّب جد الحفشيش، وهو جد الأشعث بن قيس ابن معد يكرّب بن معاوية بن جبلة بن عدى بن ربيعة بن معاوية، فهو ابن عم له حقيقة». وكان قدم على النبي ﷺ في وفد كندة، وقيل: إنه ارتد وقتل صبّرا، وليس بصحيح (١).

٩٧٧/٤١٢ - أحجّ لذلك بما رواه الطبراني ٢٣٣/١، ٢٣٤ (٦٣٨) قال:

حدثنا محمد بن الفضل السقّطي، ثنا سعيد بن سليمان، (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا علي بن بحر، قالا: ثنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبي، عن الأشعث بن قيس، قال: خاصم رجل من الحضرميين رجلاً منّا يقال له الحفشيش إلى النبي ﷺ في أرض له، فقال النبي ﷺ للحضرمي: «جئني بشهودك على حقلك، وإلا حلف لك» قال له: أرضي أعظم شأنًا من أن لا يحلف عليها. فقال رسول الله ﷺ: «إن يمين المسلم من وراء ما هو أعظم من ذلك» فانطلق ليحلف، فقال النبي ﷺ: «إن هو حلف كاذبا أدخله الله عز وجل النار». فانطلق الأشعث، فأخبره، فقال: أصلح بيني وبينه. فأصلح بينهما.

في الإسناد مجالد بن سعيد، وهو ليس بالقوى، تغير حفظه في آخر عمره ضعفه يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني وابن سعد وابن حبان، وقال يعقوب بن سفيان والبخاري: صدوق.

رواه الخطيب ص ٣٥٣، ٣٥٤ (١٧٤) بسنده إلى عيسى بن يونس، وإلى يحيى بن سعيد الأموي، عن مجالد بن سعيد به، وفي حديث عيسى: الحفشيش - بالجيم - أما حديث يحيى ففيه: الحفشيش بن الحصين - بالحاء المهملة.

ورواه ابن بشكوال ٥٨١/٢ (١٩٥) بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مجالد (٢)

به.

قلت: ويلاحظ أن سياق الشاهد غير سياق قصة الأشعث مع ابن عمه، ففي قصة الأشعث مع ابن عمه، أن القصة كانت سببا في نزول الآية، وأن الرجل المخاصم من قومه - يعني كندة -

(١) الجرح والتعديل ٥٥٠/٢، الاستيعاب ٢٦٤-٢٦٧، تجريد أسماء الصحابة ٨٦/١، الإصابة ١١٧٠/٢، ٢٥١/١، الأسماء المبهمة ص ٣٥٢-٣٥٤ (١٧٤).

(٢) تصحف «مجالد» في المطبوعة إلى «المجال».

٤١٣- (خ) : حَدِيثُ أَبِي مُوسَى : اِخْتَصَمَ رَجُلَانِ فِي أَرْضِ إِلِيِّ النَّبِيِّ ﷺ ،
وَأَحَدَهُمَا (١) مِنْ حَضْرَمَوْتِ .

اسم الحضرمي : ربيعة بن عیدان . كذا قاله لنا أبو نعيم ، يعني بكسر العين ، بعدها
باء موحدة .

وقال ابن يونس في « تاريخ/مصر » : عیدان ، بفتح العين وبالمنشأة من تحت .

والخاصم : امرؤ القيس بن عابس - بالموحدة - الكندي ، وليس في الصحابة من
يسمى امرأ القيس غيره .

وليس فيها أنه رجع عن يمينه . وفي هذه القصة أن الخاصم للحفشيش حضرمي ، وأنه رجع عن
الحلف ، وليس فيها أنها كانت سبباً في نزول الآية ، بل فيها أن الأشعث أصلح بين الحضرمي وبين
الجفشيش ، بل في رواية يحيى بن سعيد الأموي عن مجالد عن الشعبي عن الأشعث : فانطلق
الأشعث فأخذ الجفشيش فأخبره ، فقال : أصلح بيني وبينه . فأصلح بينهما .

وهذه القصة الميينة بقصة كردوس الثعلبي عن الأشعث أنسبه ، والراجح أن الكندي هنا هو
الجفشيش ، وقد جزم ابن حجر في الفتح ٤٨٦/١١ ، ٤٨٧ ، وفي الإصابة ، وكذا أصحاب التراجم بأن
الجفشيش هو خصيم الأشعث ، غير أن ابن حجر بعد أن ساق رواية الشاهد هذه قال :

« قلت : وهذا (السياق) يخالف السياق في الصحيح ، فإن كان ثابتاً حمل على تعدد القصة .

قلت : وهذا ما يجب المصير إليه .

والأقرب للمبهم في قصة الأشعث هنا أن يكون هو امرأ القيس بن عابس الكندي الوارد قصته
في حديث عدى بن عميرة (الآتي في الخبر ٤١٣) غير أن مما يعكر على ذلك أن وائل بن حجر قد
روى قصة امرئ القيس ، فذكر أن مخاصمه هو ربيعة بن عیدان (كما سيأتي في الخبر ٤١٤) ، إلا
أن يحمل على أن امرأ القيس كان مخاصماً في القضيتين . والله أعلم .

٩٧٨/٤١٣ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٢٧ (٢٠٤) قال :

أخبرنا أبو نعيم الحافظ ، قال : حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، قال : حدثنا
أبو جعفر محمد بن عاصم ، قال : حدثنا الجعفي ، وهو الحسين بن علي (٢) ، عن جعفر بن بُرقان ، عن
ثابت بن الحجاج ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، قال : اختصم رجلان في أرض إلي النبي ﷺ ،
وأحدهما من حضرموت ، فجعل يمين أحدهما - قال : وصاح الآخر ، وقال : تجعلها يمينه فيذهب

(١) في « ز » : أحدهما . من غير واو .

(٢) في الأصل : الحسن ، مكبراً ، والصواب : الحسين - بالتصغير - ابن علي .

بأرضي. قال: قال: « بلى ». فقال رسول الله ﷺ: « إن هو اقتطع أرضك يمينه ظلما كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة، ولا يزيه وله عذاب أليم » فقال الآخر: حسبي. فوزع الآخر، وردّها عليه.

هذا إسناد حسن، فيه أبو جعفر محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني، صدوق، وجعفر بن برقان - بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف - صدوق. وانظر الخبر التالي عن وائل بن حجر.

البيان

قال الخطيب: هذا الرجل الخاصم للحضرمي كان: امرأ القيس بن عابس^(١).

٩٧٩/٤١٣ - روى ذلك أحمد ٤/١٩١، ١٩٢ قال:

ثنا يحيى بن سعيد، عن جرير بن حازم، قال: ثنا عدى بن عدى، قال: أخبرني رجاء بن حيوة، والعرس بن عميرة، عن أبيه عدى، قال: خاصم رجل من كندة يقال له امرؤ القيس بن عابس رجلاً من حضرموت إلى رسول الله ﷺ في أرض، فقضى على الحضرمي بالبينة، فلم تكن له بينة، فقضى على امرئ القيس باليمين... الحديث في استحلافه امرأ القيس، وترك امرئ القيس الحلف.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٧٨: « رواه أحمد والطبراني، ورجالها ثقات » وهو كما قال. عزاه المزى في التحفة ٧/٢٨٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: القضاة، بسنده إلى يزيد بن هارون، ورواه الطبراني في التفسير ٣/٢٢٩ بسنده إلى يزيد بن هارون، والبيهقي ١٠/١٧٨ بسنده إلى يزيد بن هارون، والطبري ١٧/١٠٨، ١٠٩ (٢٦٥) بسنده إلى عارم أبي النعمان، والخطيب ص ٤٢٨ (٢٠٤) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وبسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن جرير بن حازم به، وفي حديث عارم - عند الطبراني - قال رجاء بن حيوة: فتلا رسول الله ﷺ ﴿إِنَّ الدِّينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية... إلخ، وفي حديث مالك بن يحيى، عن يزيد بن هارون، عن جرير: أن أيوب هو الذي زاد سمع ذلك من عدى، وقال جرير: ولم أحفظها من عدى.

وعزاه المزى في التحفة ٧/٢٨٥، ٢٨٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: القضاة، بسنده إلى أبي الزبير، عن عدى، عن أبيه.

(١) في الأصل « عاصم »، ولعل الخطأ من الناسخ، إذ أن الخطيب ذكره في عنوان الخبر فقال: امرؤ القيس بن عابس الكندي. وهو الصواب، وستأتي ترجمته في الخبر (٤١٤).

٤١٤ - (ب): حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ/وَرَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضِي...
الحديث.

اختلف فيهما: ففي حديث: أن (١) الأشعث بن قيس لما سمع قوله (٢): ﴿إن الذين يشترون بعهد الله...﴾ الآية (آل عمران: ٧٧) قال: في أنزلت وفي رجل آخر من اليهود.

وفي حديث: أن المتخاصمين: امرؤ القيس بن عابس، وربيعة (٣) بن عبدان.

وفي حديث: أن (١) الأشعث قال: كان بين رجل منا ورجل من الحضرميين يقال له الجفشيخ خصومة في أرض... الحديث. رواه إسماعيل في «الأحكام».

ورواه الطبراني - ضمن مسند العرس بن عميرة - ١٧/١٣٧ (٤١) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن عدى بن عدى، عن رجاء بن حيوة، والعرس ابن عميرة، أن رجلاً من حضرموت وامراً القيس بن عابس كان بينه وبين آخر خصومة في أرض له... فذكره. قال الهيثمي ٧٩/٤: «ورجاله ثقات».

وانظر بيان المخاصم له في الخبر التالي.

٤١٤/٩٨٠ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار ١/١٢٣، ١٢٤ (١٣٩) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وهناد بن السري، وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة)، قالوا: حدثنا أبو الأحوص، عن سَمَاكٍ، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ كَانَتْ لِأَبِي... الْحَدِيثُ.

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالا لأحد ٣/٢٢١ (٣٢٤٥)، وك: الأفضية، ب: الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه ٣/٣١٢ (٣٦٢٣) عن هناد بن السري والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الأحكام، ب: ما جاء في أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٤/٥٧٠ (١٣٥٥) عن قتيبة، وابن حبان ٧/٢٦٣، ٢٦٤ (٥٠٥١)

(٣) في «ز»: ربيعة.

(٢) زاد في «ز»: تعالى.

(١) في «ك»: ابن.

بسنده إلى قتيبة، والدارقطني ٢١١/٤ بسنده إلى الحسن بن الربيع، والبيهقي ١٧٩/١٠ بسنده إلى قتيبة، و٢٥٥ بسنده إلى هناد بن السري، والطبراني ١٤/٢٢، ١٥ (١٧) بسنده إلى عاصم بن علي، وأبي بكر بن أبي شيبة، وسهل بن عثمان، ومُسَدَّد، وابن بشكوال ٥٧٨/٢، ٥٧٩ (١٩٥) بسنده إلى ابن أبي شيبة، وعاصم بن علي، جميعاً عن أبي الأحوص سلام بن سليم الكوفي، عن سِمَاك، عن علقمة بن وائل بن حُجر، عن أبيه به.

البيان

المتخصصان هما: امرؤ القيس بن عابس بن المنذر الكندي، كان يوم اليرموك على كردوس، وكان ممن ثبت في فتنة الردة، وسكن الكوفة (١).

وربيعة بن عبدان - بفتح المهمله وسكون التحتانية على المشهور، وقيل: بكسر العين وبالباء الموحدة، وقال ابن مطر: رأيت به خط أبي نعيم بكسر العين وتشديد الدال - ابن ذى العرف بن وائل الحضرمي ويقال: الكندي، شهد فتح مصر، وله صحبة (٢).

٩١٤/٤١٨١ - روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار ١٢٤/١ (١٣٩) قال:

حدثني زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن أبي الوليد، قال زهير: حدثنا هشام ابن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل، عن وائل بن حجر، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فأناه رجلان يختصمان في أرض، فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضي يا رسول الله في الجاهلية (وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي، وخصمه: ربيعة بن عبدان)، قال: « بينتك ». قال: ليس لي بينة. قال: « يمينه »... الحديث . قال إسحاق في روايته: ربيعة بن عبدان.

رواه أحمد ٣١٧/٤ عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك، والطيلسي ص ١٣٨ (١٠٢٥)، والخطيب ص ٤٢٩ (٢٠٤) بسنده إلى أبي داود، وابن بشكوال ٥٨٠/٢، ٥٨١ (١٩٥) بسنده إلى موسى بن إسماعيل (٣)، جميعاً عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه به.

وقد وهِمَ ابنُ حجر - رحمه الله - فقال في التلخيص ٢٠٨/٤: « والحضرمي هو وائل

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٨/١، الإصابة ٦٤/١ (٢٤٨)، الأسماء المبهمة ص ٤٢٩ (٢٠٤).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٨٠/١، الإصابة ٢٠١/٢ (٢٦١٣).

(٣) تصحيف « ربيعة بن عبدان » في مطبوعة ابن بشكوال إلى « ربيعة بن غيلان ».

٤١٥- (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ عُمَرُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْبٍ ،
فَقَالَ رَجُلٌ : لَا وَابِي ... الْحَدِيثُ .
هو : عُمَرُ .

قلت : كذا في الصحيحين وغيرهما من حديثه .

المذكور، والكندي هو امرؤ القيس بن عباس، واسمه ربيعة». وانظر الخبرين السابقين لمزيد البيان.

٩٨٢/٤١٥- روى هذا الحديث أحمد ١٩/١ قال:

ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، قال: حدثنا زائدة، ثنا سِمَاكُ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال عمر: كنا في ركبٍ، فقال رجل: لا وأبي، فقال رجل: « لا تحلفوا بأبائكم » فالتفت، فإذا هو رسول الله ﷺ.

هذا إسناد ضعيف، رواية سِمَاكُ بن حَرْبٍ عن عكرمة مضطربة، وفي الإسناد أبو سعيد عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى، صدوق ربما أخطأ.
رواه الخطيب ص ١٩٢ (٩٧) بسنده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه به.

البيان

الرجل الخالف بأبيه هو: عمر بن الخطاب (١).

٩٨٣/٤١٥ - روى ذلك البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: لا تحلفوا بأبائكم ١٥١/٤ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب، وهو يسير في ركبٍ، يحلف بأبيه، فقال: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت» .

ورواه أيضاً: ك: الأدب، ب: مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مَتَأُولًا أَوْ جَاهِلًا ٦٦/٤، ٦٧ بسنده إلى الليث بن سعد، ومسلم: ك: الأيمان، ب: النهى عن الحلف بغير الله تعالى ١٢٦٧/٣ (١٦٤٦) بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى عبيد الله بن عمر، وأيوب بن أبي تيممة السخيتاني، والوليد بن كثير، وإسماعيل بن أمية، والضحاك بن عثمان، وابن أبي ذئب، وعبدالكريم بن مالك الجزرى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الأيمان والنذور، ب: فى

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢١).

كراهية الحلف بغير الله ١٣٤/٥ (١٥٧٣) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ومالك: ك: النذور والأيمان، ب: جامع الأيمان ٤٨٠/٢ (١٤)، وعبد الرزاق ٤٦٧/٨ (١٥٩٢٣) عن عبيد الله بن عمر، والدارمي: ك: النذور والأيمان، ب: النهي عن أن يحلف بغير الله ١٨٥/٢ بسنده إلى مالك، وابن حبان ٢٧٨/٦ (٤٣٤٤، ٤٣٤٥) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، ٢٧٨/٦، ٢٧٩ (٤٣٤٦) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، والبيهقي ٢٨/١٠، ٢٩ بسنده إلى مالك، وإلى إسماعيل بن أمية، وإلى الوليد بن كثير، وإلى عبيد الله ابن عمر، وأحمد ١١/٢ بسنده إلى إسماعيل بن أمية، و١٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، والطيالسي ص ٥ (٢٠) عن جويرية بن أسماء، والخطيب ص ١٩٢ (٩٧) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن بن الحاجر، جميعاً عن نافع، عن ابن عمر به.

ورواه عبد الرزاق ٤٦٧/٨ (١٥٩٢٤) بسنده إلى عبد الكريم بن أبي المخارق.

وأبو داود: ك: النذور والأيمان، ب: في كراهية الحلف بالآباء ٢٢٢/٢ (٣٢٤٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر به.

ورواه البخاري - تعليقاً - ك: الأيمان والنذور، ب: لا تحلفوا بأبائكم ١٥١/٤ عن ابن عيينة ومعمر، ومسلم في الموضوع السابق بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأبو داود في السابق (٣٢٥٠) بسنده إلى معمر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: النذور والأيمان، ب: في كراهية الحلف بغير الله ١٣٢/٥ (١٥٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والنسائي: ك: الأيمان والنذور، ب: الحلف بالآباء ٤/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن ماجه: ك: الكفارات، ب: النهي أن يحلف بغير الله ٦٧٧/١ (٢٠٩٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٤٤٦/٨ (١٥٩٢٢) عن معمر، والبيهقي ٢٨/١٠ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى معمر، وأحمد ١٨/١ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ٧/٢ بسنده إلى معمر، ٨ عن سفيان بن عيينة، جميعاً عن الزهري، عن أسلم، عن ابن عمر، زاد أبو داود وابن ماجه وأحمد - في أولى رواياته - والبيهقي في الأخيرة: عن عمر، بالقصة.

ورواه البخاري في نفس الموضوع ١٥١/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، ومسلم فيه بسنده إلى يونس، وإلى عَقِيل بن خالد، ومعمر، والنسائي فيه ٥/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى الزبيدي، جميعاً عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، بالمرفوع، دون قصة حلف عمر.

ورواه عبد الرزاق ٤٦٧/٨ (١٥٩٢٥)، وأحمد ٣٢/١ عن محمد بن عبد الله الزبيدي، ٤٢ عن حسين بن محمد، جميعاً عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر بالقصة.

٤١٦- (خ): حَدِيثُهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُخْتِي حَلَفَتْ أَنْ تَمْشِيَ
إِلَى الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ يَشُقُّ (١) عَلَيْهَا الْمَشْيُ... الْحَدِيثُ.

الرجل: عقبة بن عامر./

[٥٨/]

وروى عبد الرزاق ٤٦٧/٨، ٤٦٨ (١٥٩٢٦) - ومن طريقه أحمد ٣٤/٢ - والخطيب
ص ١٩٢، ١٩٣ (٩٧) بسنده إلى أبي عاصم، كلاهما عن سفیان الثوري، عن أبيه - وهو سعيد
ابن مسروق - عن منصور، وعامر الشعبي (وفى الأسماء المبهمة: جابر) عن سعد بن عبيدة،
عن ابن عمر، أن النبي ﷺ سمع عمر حلف بأبيه، فنهاه، زاد عبد الرزاق وأحمد: وقال: «من
حلف بشيء من دون الله فقد أشرك» أو قال: «ألا وهو مشرك».

ورواه أحمد ٤٧/١ عن أبي سعيد، عن إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة،
عن ابن عمر، عن عمر به.

٩٨٤/٤١٦ - روى هذا الحديث الحاكم ٣٠٢/٤ قال:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا
أبو سعيد البَقَال، عن عكرمة، عن ابن عباس رضِيَ اللهُ عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ،
فقال: إن أُخْتِي حَلَفَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْهَا الْمَشْيُ. قال: «مُرَّهَا فَلْتَرْكَبْ إِذَا لَمْ
تَسْتَطِعْ أَنْ تَمْشِيَ، فَمَا أَغْنَى اللَّهُ أَنْ يَشُقَّ عَلَيَّ أُخْتُكَ».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وواقفه الذهبي.

قلت: أبو سعيد البقال هو سعيد بن مرزبان - بفتح فسكون فضم - العبسي، وهو ضعيف
مدلس، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، وقال الفلاس: متروك، وذكره ابن حجر في القسم الخامس
من المُدَلِّسِينَ، فالإسناد ضعيف لضعفه وتدليسه. والعجب من الإمام الذهبي رحمه الله إذ أورده في
الضعفاء، ومع ذلك وافق على تصحيح حديثه.

رواه الخطيب ص ٢٢٥ (١١٤) بسنده إلى إسماعيل بن محمد الصَّغَار، عن محمد بن إسحاق

الصَّغَانِي به.

وقد روى الحديث من غير هذا الطريق بلفظ: «إن أُخْتِي نَذَرَتْ»:

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية

٢٣٤/٣ (٣٢٩٥) بسنده إلى أبي النضر هاشم بن القاسم، والطحاوي ١٣٠/٣ بسنده إلى سعيد بن

(١) في «ز»: شق.

سليمان، والحاكم ٣٠٢/٤ بسنده إلى الفضل بن موسى. وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ». وسكت عنه الذهبي، وابن حبان ٢٨٦/٦ (٤٣٦٩) بسنده إلى زكريا بن يحيى، وأحمد ٣١٠/١ عن أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني، و٣١٥ عن يحيى بن آدم، وأبو يعلى ٣٣١/٤ (٢٤٤٣) عن بشر بن الوليد الكندي، جميعاً عن شريك بن عبد الله النخعي، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أختي نذرت، يعني أن تحج ماشية... فذكره. وفي حديث أبي كامل عند أحمد: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن أختي... الحديث. وهذا إسناد ضعيف، فيه شريك وهو صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة.

ورواه الطبراني ٣٤١/١١ (١١٩٤٩) بسنده إلى خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

اليسان

الرجل هو: عقبة بن عامر بن عيس بن عمرو بن عدى الجهني الأنصاري (١).

٩٨٥/٤١٦- روى ذلك أبو داود: ك: الأيمان، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٢٣٤/٣ (٣٢٩٦) قال:

حدثنا محمد بن المثني، ثنا أبو الوليد، ثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت، فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتهدى هدياً. هذا إسناد صحيح.

ورواه أيضاً (٣٢٩٧) بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، والدارمي: ك: النذور والأيمان، ب: في كفارة النذر ١٨٣/٢، ١٨٤ بسنده إلى همام، والطحاوي ١٣١/٣ بسنده إلى همام، والبيهقي ٧٩/١٠ بسنده إلى همام، وإلى هشام، وأحمد ٢٣٩/١، ٢٥٣، ٣١١ بسنده إلى همام، وأبو يعلى ١٢٢/٥ (٢٧٣٧) بسنده إلى همام، والطبراني ٣٠٨/١١، ٣٠٩ (١١٨٢٨) بسنده إلى همام، (١١٨٢٩) بسنده إلى هشام، والخطيب ص ٢٢٦ (١١٤) بسنده إلى همام، جميعاً عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه أبو داود (٣٢٩٨) عن محمد بن المثني، عن ابن أبي عدى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة، أن أخت عقبة بن عامر... مرسلاً. وانظر لتمام البيان الخبر (٢٩٥) عن عقبة بن عامر.

الهدى: بتخفيف الياء، وتشديدها مع كسر الدال: ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم

لتنحر (٢).

٤١٧- (ب) : حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ الْحَارِثِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ ... » الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا ؟ قَالَ : « وَإِنْ كَانَ سِوَاكَأَمِنْ أَرَاكَ » .

هو : محمد بن كعب بن مالك الأنصاري . كذا في مسند بقي بن مخلد .

٩٨٦/٤١٧- روى هذا الحديث مسلم : ك : الإيمان ، ب : وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار ١١٢/١ (١٣٧) قال :

حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلى بن حُجر ، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر ، قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، قال : أخبرنا العلاء ، وهو ابن عبد الرحمن ، مولى الحرقة ، عن معبد بن كعب السلمى ، عن أخيه عبد الله بن كعب ، عن أبي أمامة ، أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ » .

أبو أمامة هو إياس بن ثعلبة الأنصاري الحارثي .

رواه النسائي : ك : آداب القضاة ، ب : القضاء فى قليل المال وكثيره ٢٤٦/٨ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر ، ومالك : ك : الأفضية ، ب : ما جاء فى الخنث على منبر النبي ﷺ ٧٢٧/٢ (١١) ، والشافعى ٥١/٢ عن مالك ، والدارمى : ك : البيوع ، ب : فىمن اقتطع مال امرئ مسلم يمينه ٢٦٦/٢ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر ، وابن حبان ٢٧٢/٧ (٥٠٦٤) بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة ، والبيهقى ١٧٩/١٠ بسنده إلى مالك ، وإلى إسماعيل بن جعفر ، وأحمد ٢٦٠/٥ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر ، والطبرانى ٢٧٣/١ ، ٢٧٤ (٧٩٦-٧٩٨) بسنده إلى سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، ومالك ، وزيد بن أبي أنيسة ، وابن بشكوال ٦١٥/٢ (٢١١) بسنده إلى مالك ، جميعاً عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن معبد بن كعب السلمى ، عن عبد الله بن كعب الأنصاري ، عن أبي أمامة الحارثي به .

ورواه الطبرانى ٢٧٤/١ ، ٢٧٥ (٨٠٠) بسنده إلى سلامة بن رُوْح ، عن عقيل ، عن معبد بن كعب ، عن أخيه عبد الله بن كعب ، عن أبي أمامة به .

ورواه مسلم فى نفس الموضوع ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، وهارون بن عبد الله ، وابن ماجة : ك : الأحكام ، ب : من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا ٧٧٩/٢ (٢٣٢٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وابن أبي شيبة ٢/٧ ، والدارمى : ك : البيوع ، ب : فىمن اقتطع مال امرئ مسلم يمينه ٢٦٦/٢ عن عبد الله بن سعيد ، والطبرانى ٢٧٤/١ (٧٩٩) بسنده إلى أبي

كريب (١)، وابن بشكوال ٦١٥/٢ (٢١١) بسنده إلى ابن أبي شيبة، جميعاً عن أبي أسامة حماد ابن أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب السلمى، عن أخيه عبد الله ابن كعب، عن أبي أمامة الحارثى به.

البيان

الرجل هو: محمد بن كعب بن مالك، الأنصارى، من بنى جشم، وهو غير محمد بن كعب المذكور فى الإسناد السابق، وهو أخوه الأكبر. أدرك النبى ﷺ، وقيل: ذكره فى الحديث وهم، وردّه ابن حجر، وقوى أن كعباً كان له ولدان اسمهما محمد (٢).

٩١٧/٤٩٨٧ - قال ابن عبد البر فى الاستيعاب بهامش الإصابة ٣/٣٥٤، ٣٥٥:

ذكره ابن السكن، وقال: ذكر فى بعض الروايات أنه أدرك النبى ﷺ، وسأله عن حديث، وإسناده صالح، وسأقه إلى عبد الله بن كعب (هو من طريق عكرمة بن عمار، عن طارق بن القاسم بن عبد الرحمن القرشى، عن عبد الله بن كعب) قال: حدثنى أبو أمامة قال: كنت أنا وأبوك كعب، وأخوك محمد بن كعب قعوداً، ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الآخر كاذباً، فيقطع يمينه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «أيما رجل حلف على مال رجل كاذباً، فاقطعه يمينه، فقد برئت منه الذمة، ووجبت له النار». فقال محمد بن كعب: وإن كان قليلاً؟ قال: فقلب رسول الله ﷺ سوكاً بين إصبعيه، وقال: «وإن كان سواك أراك».

قال ابن الأثير فى أسد الغابة ٤/٣٣٠: «قال أبو نعيم: ذكر محمد فى هذا الحديث وهم، فقد رواه النضر الجرشى ولم يذكر محمداً، ورواه معبد، عن أخيه عبد الله، عن أبي أمامة، ولم يذكر محمداً. قال: والصحيح من ذكر محمد بن كعب فى الحديث أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة. رواه الوليد بن كثير عن محمد بن كعب».

قال ابن حجر معقبا على ذلك فى الإصابة ٦/٦٣: «حديث الوليد عند مسلم فى صحيحه، وقد وقفت على ما يدل أن لكعب بن مالك ولدين اسم كل منهما محمد، فقرأت بخط الحافظ جمال الدين المزى فى تهذيب الكمال: محمد بن كعب الأنصارى الأصغر، روى عن أخيه عبد الله ابن كعب، روى عنه الوليد بن كثير، وقال: محمد بن كعب الأكبر، مات فى حياة النبى ﷺ، وهى فائدة جليلة، ترد على أبي نعيم، يقوى بها حديث عكرمة بن عمار، ويستدل بها على أنه حفظ ذكر محمد بن كعب فى هذا الحديث، وأنه محمد آخر، غير الذى روى عن عبد الله بن

(١) قال المحقق فى الهامش: وفى نسخة من المعجم أبو بكر بن أبي شيبة.

(٢) الاستيعاب ٣/٣٥٤، أسد الغابة ٤/٣٢٩، ٣٣٠، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦١، الإصابة ٦/٦٣، ٦٣ (٧٧٩٧).

٤١٨- (ب) : حَدِيثُ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ : عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛

[خ/٨ب]

أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ رَجُلٍ/ قَالَ : مَالِي فِي رَتَاجِ (١) الْكَعْبَةِ ، فَقَالَتْ : يَكْفُرُهُ مَا يَكْفُرُ الْيَمِينَ .

أم منصور اسمها : صفية بنت شيبة بن عثمان ، كما في صحيح مسلم .

كعب، ويستفاد منه لطيفة، وهي أن عبد الله بن كعب روى عن أخيه محمد بن كعب الأكبر، وروى عنه محمد بن كعب الأصغر.

وقد روى الحديث ابن بشكوال ٦١٦/٢ (٢١١) بسنده إلى بقي بن مخلد، عن وهب بن بقية، عن عمرو، عن عكرمة، عن طارق بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة به.

٩٨٨/٤١٨- روى هذا الحديث مالك: ك: النذور والأيمان، ب: جامع الأيمان ٤٨١/٢ (١٧) قال:

عن أيوب بن موسى، عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن أمه، عن عائشة أم المؤمنين، أنها سئلت عن رجل قال: مالي في رتاج الكعبة؟ فقالت عائشة: يكفره ما يكفر اليمين. هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٩٨٣/٢ (٢٤٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك به.

البيان

أم منصور هي: صفية بنت شيبة بن عثمان العبدرية، لها رؤية، وقال الدارقطني: لاتصح لها رؤية، وقد روت عن النبي ﷺ، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين، ورده المزي بأنها سمعت من النبي ﷺ كما في البخاري (٢).

٩٨٩/٤١٨- سماها في روايته عبد الرزاق ٤٨٣/٨ (١٥٩٨٨) قال:

عن الثوري، عن منصور بن صفية، عن أمه صفية ابنة شيبة، عن عائشة، أنها سئلت عن رجل جعل كل ماله له في رتاج الكعبة، في شيء كان بينه وبين عمه له. قالت عائشة: يكفره ما يكفره اليمين.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقي ٦٥/١٠ بسنده إلى عبد الله بن الوليد، عن الثوري به، كما رواه بسنده إلى

(١) في (ز): رباح.

(٢) أسد الغابة ٤٩٢/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٣/٢، الإصابة ١٢٨/٨ (٦٥٠)، تهذيب التهذيب ٤٥٨/١٢،

تقريب التهذيب ٦٠٣/٢.

٤١٩- (خ) : حَدِيثُ مُجَاهِدٍ : كَانَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ضَيْفٌ ، فَأَبْطَأَ عَنْ أَهْلِهِ ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ قَالَ : عَشَيْتُمْ ضَيْفِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ عَشَاءَكُمْ ... الْحَدِيثُ .
الأنصاري هو: أبو الدرداء .

قلت : الذي في الصحيح (١) أن هذه القضية جرت لأبي بكر الصديق . فعمل كلا منهما اتفاق له ذلك . [ك٢٨/١]

يحيى بن سعيد، عن منصور به.

وأما قوله « كما في صحيح مسلم »: فليس المراد به أن البيان في هذا الحديث جاء في صحيح مسلم، بل مراده أن أم منصور جاءت مبينة في أحاديث أخرى في صحيح مسلم.
وقد ساق ابن بشكوال ٦٨٣/٢ إسناداً بالبيان، ولم يذكر حديثاً.
ورواه عبد الرزاق أيضاً ٤٨٣/٨ (١٥٩٨٧) عن ابن جريج، عن عطاء، عن صفية ابنة شيبه به.

٤١٩/٩٩٠- روى هذا الحديث عبد الرزاق ٤٩٩/٨ (١٦٠٤٥) قال:

عن إسرائيل بن يونس، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد، قال: نزل رجل على رجل من الأنصار، فجاء وقد أمسى، فقال: أعشيتم؟ قالوا: لا، انتظرناك. قال: انتظرتوني إلى هذه الساعة؟ والله لا أذوقه. فقالت المرأة: والله لا أذوقه إن لم تدقه. وقال الضيف: والله لا أكل إن لم تأكلوا. فلما رأى ذلك الرجل قال: لا أجمع أن أمنع نفسي وضيفي وامرأتي. فوضع يده، فأكل، فلما أصبح أتى النبي ﷺ، فقص عليه القصة، فقال له النبي ﷺ: « ما صنعت؟ » قال: أكلتُ يائبي الله. قال النبي ﷺ: « أطعت الله، وعصيت الشيطان. »
هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات.

ورواه الخطيب ص ٢٢٣ (١١٣) من طريق ابن أبي الدنيا، عن إسحاق بن إسماعيل - الطالقاني - عن جرير بن عبد العزيز بن رفيع (كذا، وهنا تصحيف، والصواب: جرير عن عبد العزيز بن رفيع، وجرير هو ابن عبد الحميد) عن مجاهد بالقصة.

البيان

قال الخطيب: « هذا الرجل: أبو الدرداء، عويمر بن زيد. »

قلت: هو مشهور بكنيته، وقيل: إن اسمه عامر، وعويمر لقب له، واختلف في نسبه، فقيل:

(١) في « ز »: الذي في الصحيحين .

ابن عامر، وقيل: ابن مالك، وقيل: ابن ثعلبة، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن زيد بن قيس بن أمية، الخزرجي الأنصاري، أسلم يوم بدر وشهد أحداً، مات لستين بقينا من خلافة عثمان (١).

٩٩١/٤١٩ - روى ذلك الخطيب ص ٢٢٤ (١١٣) قال:

أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن أحقوب الواسطي، قال: حدثنا علي بن محمد بن عبد الله البرتي بواسط قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا إسماعيل بن عليّة، عن يونس، عن الحسن، عن أبي الدرداء قال: تضيفهم ضيف، فأبطأ، حتى نام الضيف طاوياً، ونام الصبيان جياً... فذكر القصة في قسّمه وقسّمها وقسّم الضيف، ثم أكل فأكلوا، إلى قوله: فَبَرُوا واللّه يا رسول الله، وفجرت. قال: « بل كنت أنت خيرهم وأبرهم».

وقول المصنف: « الذي في الصحيح أن هذه القضية جرت لأبي بكر الصديق، فلعل كلا منهما اتفق له ذلك».

قلت: قد حدث مثل ذلك لأبي بكر الصديق كما سأبين مخرجه، لكن - بالتأكيد - ليس هو المقصود بحديث مجاهد، إذ عُرّف فيه الرجل بأنه أنصاري، كما أن سياق القصة مثل سياق قصة أبي الدرداء، وفي قصة أبي الدرداء أنه حلف هو وامرأته وضيفه، أما في قصة أبي بكر فهو الذي حلف وضيفه. فالراجع أن أبا الدرداء هو المبهم في حديث الباب.

وأما قصة أبي بكر، فرواها البخاري: ك: سترة المصلي، ب: السمر مع الضيف والأهل ١١٣/١، ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢/٢٧٦، ك: الأدب، ب: قول الضيف: لا أكل حتى تأكل ٧١/٤، ٧٢ بسنده إلى سليمان بن طرخان التيمي، ك: الأدب، ب: ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ٧١/٤ بسنده إلى سعيد بن إياس الجريزي، ومسلم: ك: الأثربة، ب: إكرام الضيف وفضل إيثاره ٣/١٦٢٧-١٦٢٩ (٢٠٥٧) بسنده إلى سليمان بن طرخان التيمي، وإلى سعيد ابن إياس الجريزي، وأبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف على طعام لا يأكله ٣/٢٢٧ (٣٢٧١، ٣٢٧٠) بسنده إلى الجريزي، وابن حبان ٦/٢٧٤، ٢٧٥ (٤٣٣٥) بسنده إلى الجريزي، والبيهقي ١٠/٣٤ بسنده إلى الجريزي، وأحمد ١/١٩٧، ١٩٨ بسنده إلى سليمان بن طرخان، جميعاً عن أبي عثمان النهدي - وفي أولى روايتي أبي داود: عن أبي عثمان أو عن أبي السليل (وهو ضريب بن نقيز) - عن عبد الرحمن بن أبي بكر، بالقصة.

(١) المرح والتعديل ٧/٢٦، ٢٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٣٠، تحفة الأشراف ٨/٢١٨ (٤٢٦)، تهذيب التهذيب ٨/١٥٦، ١٥٧، الإصابة ٦/٤٦٥ (٦١١٢).

بَابُ الرِّضَاعِ

٤٢٠- (ق): حَدِيثُ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ بِنْتَ عَمِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: قَدْ أَرْضَعْتَكُمَا ... الحديث .

[٥٨٧/ب]

هو: أبو سَرْوَةَ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ . وَالْمَرْأَةُ: أُمُّ يَحْيَى (١) بِنْتُ أَبِي إِهَابٍ /

(ب): واسمها: غَنِيَّةٌ . ذكره الدار قطنى فى « المؤتلف والمختلف »

قلت: يعنى بغين معجمة ، ونون مكسورة ، وباء آخر الحروف .

وقال والدى فى شرح ألفيته: إنه وقع فى بعض طرق الحديث ، من رواية

إسماعيل بن أمية ، عن ابن أبى مُلَيْكَةَ ، عن عقبة بن الحارث ، قال: تزوجت زينب بنت أبى إهاب . قاله أعلم .

٩٩٢/٤٢٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٥١٥ (٢٣٤) قال:

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن القاسم النرسى، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، والهيثم بن محمد، قالا: حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أيوب، عن ابن أبى مُلَيْكَةَ، عن الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إنى تزوجت بنت عم لى، فدخلت علينا امرأة، فقالت: إنها قد أرضعتكما، وليست بمعدّل. قال رسول الله ﷺ: « كيف وقد قيل ؟ » فرده عليه. قال: ففارقها، ونكحت غيره.

البيان

الرجل هو: أبو سَرْوَةَ (٢) عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ، النوفلى، القرشى، المكى، أسلم يوم الفتح، وقيل: عقبة المراد هنا ليس هو أبا سرورة، بل هو أخوه، وأنها جميعا أسلما يوم الفتح. قال ابن حجر: وقد أطبق أهل الحديث على أنه هو، وقولهم أولى إن شاء الله تعالى. مات فى خلافة ابن الزبير (٣).

٩٩٣/٤٢٠- روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: شهادة المرضعة ٢٤٤/٣ قال:

(١) فى « ز »: أم غنى .

(٢) قال ابن حجر فى الإصابة ٨/٨١ ، ٨٢ : « واختلف فى سینه ، فبالفتح عند الأكثر ، وقيل: بالكسر ، والراء الساكنة ، وزعم الحميدى أنه رآه بخط الدارقطنى مضموم العين ، ولعلها كانت علامة الإهمال فظنها ضمة » .

(٣) المرح والتعديل ٦/٣٠٩ ، أسد الغابة ٣/٤١٥ ، ٤١٦ ، تهذيب التهذيب ٧/٢١٢ ، الإصابة ٤/٢٤٩ ، ٢٥٠ ، تحفة الأشراف ٧/٢٩٩ .

حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: حدثني عبيد بن أبي مریم، عن عقبة بن الحارث، قال: وقد سمعته من عقبة، لكنني لحديث عبيد أحفظ، قال: تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء فقالت: أرضعتكما. فأتيت النبي ﷺ، فقلت: تزوجت فلانة بنت فلان، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكما. وهي كاذبة. فأعرض، فأتيته من قبل وجهه، قلت: إنها كاذبة. قال: «كيف بها، وقد زعمت أنها قد أرضعتكما؟ دعها عنك». وأشار بأصبعيه: السبابة والوسطى. يحكى أيوب.

رواه أبو داود: ك: الأفضية، ب: الشهادة في الرضاع ٣/٣٠٧ (٣٦٠٤) بسنده إلى الحارث بن عمير، وإسماعيل بن علي، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الرضاع، ب: ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاع ٤/٣١٠، ٣١١ (١١٦١) بسنده إلى ابن علي، والنسائي: ك: النكاح، ب: الشهادة في الرضاع ٦/١٠٩ بسنده إلى ابن علي، وعبد الرزاق ٧/٤٨٢ (١٣٩٦٨)، ٨/٣٣٥ (١٥٤٣٥) عن معمر، والدارقطني ٤/١٧٥ - ١٧٧ بسنده إلى ابن علي، والبيهقي ٧/٤٦٣ بسنده إلى ابن علي، وأحمد ٤/٧، ٣٨٣، ٣٨٤ عن ابن علي، والطبراني ١٧/٣٥٣ (٩٧٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، والخطيب ص ٥١٦ (٢٣٤) بسنده إلى معمر، وابن بشكوال ١/٤٥٣ (١٤٧) بسنده إلى ابن علي، جميعا عن أيوب السخيتاني به، وفي حديث حماد: أبهم عبيد بن أبي مریم، وسمى المرأة «أم يحيى».

ورواه البخاري: ك: الشهادات، ب: شهادة المرضعة ٢/١٠٣ بسنده إلى عمر بن سعيد بن أبي حسين، والدارقطني ٤/١٧٧ بسنده إلى أيوب، والبيهقي ٧/٤٦٣ بسنده إلى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، والطبراني ١٧/٣٥٢ (٩٧٢) بسنده إلى عبد الله بن عبد الرحمن، جميعا عن ابن أبي مليكة، عن عقبة به مختصرا، لم يذكر عبيد بن أبي مریم. والمرأة التي تزوجها هي: أم يحيى بنت أبي إهاب، واسمها غنية (١).

٩٩٤/٤٢٠ - روى ذلك البخاري: ك: الشهادات، ب: شهادة الإماء والعبيد ٢/١٠٣، قال:

حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث. وحدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: سمعت ابن أبي مليكة، قال: حدثني عقبة بن الحارث، أو سمعته منه، أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، قال: فجاءت أمة سوداء، فقالت: قد أرضعتكما. فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فأعرض عني. قال: فتنحيت، فذكرت ذلك له، قال: «وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما؟» فنهاه عنها.

(١) أسد الغابة ٥/٦٢٧، الإصابة ٨/١٥٣ (٨٠٧)، ٢٩٠ (١٥٣٩)، ابن بشكوال ١/٤٥٤.

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الشيباني.

ورواه أيضا: ك: العلم، ب: الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله ٢٨/١، ك: الشهادات، ب: إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون: ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد ٩٩/٢ بسنده إلى عمر بن سعيد بن أبي حسين، ك: البيوع، ب: تفسير المشبهات ٣/٢ بسنده إلى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وعبد الرزاق ٤٨١/٧ (١٣٩٦٧)، ٣٣٥/٨ (١٥٤٣٦) عن ابن جريج، وابن أبي شيبة ١٩٦/٤ بسنده إلى عمر بن سعيد، والدارمي: ك: النكاح، ب: شهادة المرأة الواحدة على الرضاع ١٥٧/٢، ١٥٨ بسنده إلى ابن جريج، والدارقطني ١٧٧/٤ بسنده إلى ابن جريج، وإلى عبد الله بن عبد الرحمن، وابن حبان ٢١١/٦، ٢١٢ (٤٢٠٣) بسنده إلى أيوب، (٤٢٠٤) بسنده إلى ابن جريج، (٤٢٠٥) بسنده إلى عمر بن سعيد، والبيهقي ٤٦٣/٧ بسنده إلى ابن جريج، وأحمد ٧/٤، ٣٨٤ بسنده إلى إسماعيل بن أمية، ٨/٤ بسنده إلى ابن جريج، والطالسي ص ١٩٠ (١٣٣٧) بسنده إلى حماد بن زيد، والحميدي ٢٦٣/١، ٢٦٤ (٥٧٩) بسنده إلى إسماعيل ابن أمية، والطبراني ٣٥١/١٧، ٣٥٢ (٩٧٠، ٩٧١) بسنده إلى ابن جريج، (٩٧٣) بسنده إلى عمر ابن سعيد، ٣٥٣، ٣٥٤ (٩٧٦) بسنده إلى إسماعيل بن أمية، والخطيب ص ٥١٦ (٢٣٤) بسنده إلى ابن جريج، وابن بشكوال ٤٥٤/١ (١٤٧) بسنده إلى ابن جريج، جميعا عن ابن أبي مليكة به، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يقول: أم يحيى بنت أبي إهاب، وبعضهم يقول: بنت أبي إهاب، لا يذكر أم يحيى، وبعضهم يقول: بنت أبي إهاب بن عزيز.

قال المزى في التحفة ٣٠٠/٧: « وقال إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن

الحارث: تزوجت زينب بنت أبي إهاب ».

قلت: رواية إسماعيل هذه عند أحمد والحميدي والطبراني عن سفيان بن عيينة عنه، وفيها: ابنة

أبي إهاب، وعند أحمد ٧/٤: ابنة أبي إهاب، وليس فيه عندهما تسميتها زينب.

ولم أجد من ترجم لزینب بنت أبي إهاب، ولا من ذكر أن زينب اسم أم يحيى. والله أعلم.

وروى أبو داود: ك: الأفضية، ب: الشهادة في الرضاع ٣٠٦/٣، ٣٠٧ (٣٦٠٣) عن سليمان

ابن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث - وحدثنيه (القائل: ابن أبي مليكة) صاحب لي عنه، وأنا لحديث صاحبي أحفظ، قال: تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب... فذكره.

ورواه الطبراني ٣٥٣/١٧ (٩٧٤) بسنده إلى عارم بن النعمان وسليمان بن حرب، كلاهما

عن حماد بن زيد به.

٤٢١- (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْتَفْتِحُ بَعْدَ نُزُولِ الْحِجَابِ (١).

هو : أَفْلَحُ، أَخُو أَبِي الْقَعِيسِ، كُنِيَّتُهُ أَبُو الْجَعْدِ.

٩٩٥/٤٢١- روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء فى الرضاع ٢٦٦/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، أنها قالت: جاء عمى من الرضاعة، فاستأذن على، فأبيت أن أذن له، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك، فقال: «إنه عمك، فأذنى له». قالت: فقلت: يارسول الله، إنما أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، ولم يَرْضَعْنِي الرَّجُلَ. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إنه عمك، فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ». قالت عائشة: وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب. قالت عائشة: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

رواه مسلم: ك: الرضاع. ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٠٧٠/٢ (١٤٤٥) بسنده إلى ابن نمير، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الرضاع، ب: ما جاء فى لبن الفحل ٣٠٤/٤، ٣٠٥ (١١٥٨) بسنده إلى ابن نمير، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ٦٢٧/١ (١٩٤٩) بسنده إلى عبد الله بن نمير، ومالك: ك: الرضاع، ب: رضاعة الصغير ٦٠١/٢، ٦٠٢ (٢)، وعبد الرزاق ٤٧٣/٧ (١٣٩٤٠) عن ابن جريج، وابن حبان ١٦٤/٦ (٤٠٩٧) بسنده إلى مالك، وأحمد ١٩٤/٦ عن يحيى بن سعيد القطان، والخطيب ص ١٥ (٨) بسنده إلى مسلمة، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

ورواه أحمد ٣٦/٦، ٣٧ عن سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: جاء عمى بعد ما ضرب الحجاب، فأبيت أن أذن له... الحديث.

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٧/١ (٩٥٣) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، قال: قالت لى عائشة: جاءنى عمى من الرضاعة بعد ما ضرب على الحجاب يستأذن... الحديث.

البيان

عم عائشة المقصود هو: أفلح، أخو أبي القعيس، ويقال: ابن أبي القعيس، ويقال: أبو القعيس، والصحيح الأول، وعداده فى بنى سليم، وقيل: إنه من الأشعرين. ويكنى أبا الجعد، وقيل:

(١) هذا اللفظ ساقط من (ز).

أبو القعيس، اسمه: الجعد، وقيل: وائل بن أفلح (١).

٩٩٦/٤٢١ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب، ب: قوله تعالى ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ...﴾ ١٧٧/٣، ١٧٨ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة رضيت الله عنها قالت: استأذن على أفلح أخو أبي القعيس، بعدما أنزل الحجاب، فقلت: لا آذن له حتى استأذن فيه النبي ﷺ، فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فدخل على النبي ﷺ، فقلت له: يا رسول الله، إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن، فأبيت أن آذن له حتى استأذنتك، فقال النبي ﷺ: «وما منعك أن تأذنين؟ عمك...» الحديث.

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ٢٤٤/٣ بسنده إلى مالك، ك: الأدب، ب: قول النبي ﷺ: تربت يمينك ٧٤/٤، ٧٥ بسنده إلى عقيل بن خالد، ومسلم: ك: الرضاع، ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٠٦٩/٢ (١٤٤٥) بسنده إلى مالك، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمر، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ٦٢٧/١ (١٩٤٨) بسنده إلى ابن عيينة، ومالك: ك: الرضاع، ب: رضاعة الصغير ٦٠٢/٢ (٣)، والشافعي ٢٤٤/٢ عن سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٤٧٢/٧ (١٣٩٣٧) عن معمر، وسعيد بن منصور ٢٣٧/١ (٩٥١) عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٢٨٨/٤ عن ابن عيينة، والدارقطني ١٧٧/٤، ١٧٨ بسنده إلى مالك، والبيهقي ٤٥٢/٧ بسنده إلى عقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس، وأحمد ٣٣/٦ بسنده إلى معمر، ١٧٧ بسنده إلى مالك، ٢٧١ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، والحميدي ١١٣/١ (٢٢٩) عن ابن عيينة، والخطيب ص ١٦ (٨) بسنده إلى معمر، جميعا عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به، وفي حديث ابن عيينة: أفلح بن أبي القعيس، وزاد معمر في حديثه: «وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة».

ورواه مسلم في الموضع نفسه ١٠٧٠/٢ بسنده إلى حماد بن زيد، وأبي معاوية، وأبو داود: ك: النكاح، ب: في لبن الفحل ٢٢٢/٢ (٢٠٥٧) بسنده إلى سفيان الثوري، والنسائي: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٤٧٢/٧ (١٣٩٣٨) عن معمر، وسعيد بن منصور ٢٣٧/١ (٩٥١) عن سفيان بن عيينة، والدارمي: ك: النكاح، ب: ما يحرم من الرضاع ١٥٦/٢ عن جعفر بن عون، والدارقطني ١٧٧/٤، ١٧٨ بسنده إلى ابن عيينة، وابن حبان

(١) أسد الغابة ١٠٦/١، الاستيعاب بهامش الاصابة ١٠٠/١، تجريد أسماء الصحابة ٢٥/١، الإصابة ٥٧/١ (٢٢٥).

.....
٢١٢/٦، ٢١٣ (٤٢٠٦) بسنده إلى حماد بن سلمة، والبيهقي ٤٥٢/٧ بسنده إلى جعفر بن عون،
والحميدى ١١٣/١ (٢٣٠) عن ابن عيينة، وأبو يعلى ٤٧٥/٧ (٤٥٠١) بسنده إلى حماد بن زيد،
جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، وفي حديث حماد بن زيد وجعفر بن عون: أن
أخا أبي القعيس، وفي حديث أبي معاوية: أبو القعيس، وفي حديث الثوري: أفلح بن أبي القعيس.
ورواه عبد الرزاق ٤٧٣/٧ (١٣٩٤١) عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن عائشة نحوه.
ولم يذكر عروة.

ورواه البخاري: ك: الشهادات، ب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت
القديم ١٠٠/٢ بسنده إلى الحكم بن عتيبة، ومسلم في الموضع نفسه ١٠٧٠/٢ (١٤٤٥) بسنده إلى
يزيد بن أبي حبيب، والحكم، والنسائي: ك: النكاح، ب: ما يحرم من الرضاع ٩٩/٦ بسنده إلى
يزيد بن أبي حبيب، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى جعفر بن ربيعة، والبيهقي ٤٥٢/٧ بسنده
إلى الحكم، ويزيد بن أبي حبيب، جميعاً عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة، وفي حديث
يزيد بن أبي حبيب: أفلح بن قعيس، وفي حديث الحكم: أفلح، من غير نسبة.

ورواه النسائي: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى وهب بن كيسان، عن عروة
ابن الزبير، عن عائشة، أن أخا أبي القعيس استأذن على عائشة بعد آية الحجاب... الحديث.

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٧/١ (٩٥٤) عن إسماعيل بن إبراهيم، والطيالسي ص ٢٠٣
(١٤٣٤) كلاهما عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة، أن أبا قعيس استأذن... فذكره، وفي
آخر حديث الطيالسي: « وكان أبو قعيس أخو أفلح زوج ظفر عائشة ».
وقد كناه « أبا الجعد » عطاء بن أبي رباح في روايته عن عروة.

٩٩٧/٤٢١ - رواه مسلم: ك: الرضاع، ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٠٧٠/٢ (١٤٤٥) قال:
حدثني الحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن رافع، قالوا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج،
عن عطاء، أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته، قالت: استأذن عليّ عَمَى من الرضاعة،
أبو الجعد، فرددته (قال لي هشام: إنما هو أبو القعيس)، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته بذلك. قال:
« فهلا أذنت له ؟ تربت يمينك، أو يدك ».

القائل « قال لي هشام » هو: ابن جريج، وقد صرح ابن جريج بالسماع في رواية النسائي
وعبد الرزاق.

رواه النسائي: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ عن إسحاق بن إبراهيم، وعبد الرزاق ٤٧٣/٧
(١٣٩٣٩)، والخطيب ص ١٦ (٨) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن عبد الرزاق به.

٤٢٢- (ب) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ (١) : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،
وَأَنَا مَعَهُ ، يَسْأَلُهُ عَنْ رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ (٢) ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ :
كَانَتْ لِي وَلِيدَةٌ ... الْحَدِيثُ .

السائل لعمر (٣) : هو أبو عيسى بن جبر ، واسمه عبد الرحمن . كذا (٤) في
حديث الليث عن يحيى بن سعيد .

قال الخطيب: « والصواب أنه أخو أبي القعيس، كما قال الزهري عن عروة، والله أعلم ».
وعزا ابن حجر الحديث في الإصابة ٥٧/١ إلى الطبراني في الأوسط من طريق إبراهيم - هو
ابن هاشم - عن هُدْبَةَ، عن محمد بن بكر، عن عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، قال: حدثنا
أبو القعيس، أنه أتى عائشة يستأذن عليها... الحديث .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٢/٤: « رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عباد بن
منصور، وهو ثقة، وقد ضعف » .

قلت: قد مرَّ حديث عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة.
قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٥١٥ (١٣٧٨): « أبو قعيس، واسمه وائل بن أفلح، جرى
ذكره في الصحيح، وقد أخرج الطبراني من طريق القاسم بن محمد، حدثني أبو قعيس، أنه أتى
عائشة رضي الله عنها، فاستأذن عليها... الحديث .

٩٩٨/٤٢٢- روى هذا الحديث مالك: ك: الرضاع، ب: ما جاء في الرضاعة بعد الكبير ٦٠٦/٢
(١٣) قال:

عن عبد الله بن دينار، أنه قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر، وأنا معه عند دار القضاء، يسأله
عن رضاعة الكبير، فقال عبد الله بن عمر: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إنني كانت لي
وليدة، وكنت أطؤها، فعمدت امرأتى إليها فأرضعتها، فدخلتُ عليها، فقالت: دونك، فقد - والله -
أرضعتها. فقال عمر: أوجعها وأت جاريتك، فإنما الرضاعة رضاعة الصغير.
هذا إسناد صحيح، وهو موقوف على عمر.

رواه الشافعي في الأم ٢٩/٥ عن مالك، ورواه البيهقي ٤٦١/٧ بسنده إلى الشافعي به.
ورواه البيهقي ٤٦١/٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بقصة المرأة

(١) و(٣) اللغزان ساقطان من « ك » .
(٢) في النسخ الثلاث: الصغير. وهو خطأ، والصواب: الكبير.
(٤) في « ز » : كذا وجد .

الأنصارية وحكم عمر فيها.

ورواه عبد الرزاق ٤٦٢/٧ (١٣٨٩٠) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر به.
ورواه عبد الرزاق أيضا (١٣٨٨٩) عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء رجل
إلى عمر... فذكره.

البيان

قال الزرقاني في شرح الموطأ ٩١/٣: «فقال عبد الله بن عمر: «جاء رجل»: قال أبو عمر: هو
أبو عيس بن جبر، الأنصاري، ثم الحارثي، البدرى.

وأبو عيس: هو ابن جبر - وقيل: ابن جابر - ابن عمرو بن زيد بن جشم بن مجدعه بن حارثة
ابن الحارث، الأنصاري الأوسي، قيل: كان اسمه في الجاهلية عبد العزى، وقيل: معبد، فسماه النبي
ﷺ عبد الرحمن، قيل: إنه شهد بدرا، واشترك في قتل كعب بن الأشرف. مات سنة أربع وثلاثين،
وهو ابن سبعين سنة، وصلى عليه عثمان بن عفان (١).

٩٩٩/٤٢٢ - روى عبد الرزاق ٤٦٢/٧ (١٣٨٩٢) قال:

عن ابن جريج، قال: بلغني أن رجلاً من الأنصار من بنى حارثة كانت له وليدة يطؤها، فخرج
يوماً يصلى مع عمر بن الخطاب، فأرضعت امرأته وليدته وأكرهتها، فحدث ذلك عمر، فقال عمر:
لترجعن إلى وليدتك فلتطأنّها، ولتوجعن ظهراً امرأتك.

واسمه: عيسى بن حزم بن عمرو بن زيد بن حارثة.

هذا إسناد معضل، وكذا هو في المصنف «عيسى بن حزم»، ولم أجد أحداً بهذا الاسم،
فترجح أنه تصحيف «أبو عيس بن جبر» والله أعلم.

على أنه مما ينبغي التنبيه إليه أن الإمام القاضي أبا الوليد الباجي المالكي وهيم في شرح الموطأ
(المنتقى ١٥٥/٤) فقال: «قوله: أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر: هو أبو عيس عبد الرحمن بن جبير
(كذا) الأنصاري، سأل عن رضاعة الكبير عبد الله بن عمر، فأخبره عبد الله بن عمر بما عنده في
ذلك، عن أبيه عمر».

وهذا وهم منه رحمه الله، فإن أبا عيس هو السائل لعمر كما سبق، وأما السائل لابن عمر فقال
الزرقاني في شرح الموطأ ٩١/٣: «لم يُسمَّ» والله أعلم.

(١) أسد الغابة ٢٤٧/٥، ٢٤٨، الاستيعاب ١٢٢/٤، ١٢٣، تجريد أسماء الصحابة ١٨٤/٢، تهذيب التهذيب
١٧٤/١٢، الإصابة ١٢٦/٧، ١٢٧ (٧٢٥).

٤٢٣- (ب) : حَدِيثُ أَبِي الطُّفَيْلِ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لِحَمًا بِالْجِعْرَانَةِ (١) ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ ، فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُمُّ الَّتِي أَرْضَعْتَهُ .

هي : حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي ذُوَيْبِ السَّعْدِيَّةِ . وروينا أن ثُوَيْبَةَ مَوْلَاةَ أَبِي لَهَبٍ أَرْضَعَتْهُ أَيْضًا ، إِلَّا أَنَّهَا تُوْفِيَتْ بِخَيْرٍ ، وَالْقَسْمُ إِنَّمَا كَانَ بِالْجِعْرَانَةِ . ويتعلق بهذا ذكر أبي النبي ﷺ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَهُوَ : / الْخَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى . ذَكَرَهُ (ط) (٢) .

[٥٩/أ]

١٠٠٠/٤٢٣- روى هذا الحديث البخارى فى الأدب المفرد، ب: حسن العهد ص ٥٦٨ (١٢٩٥) قال:

حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، قال: حدثنى عُمارةُ بن ثوبان، قال: حدثنى أبو الطُّفَيْلِ، قال: رأيتُ النبي ﷺ يقسم لحمًا بالجِعْرَانَةِ، وأنا يومئذٍ غلامٌ أحملُ عضو البعير، فأنته امرأةٌ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ ، قُلْتُ : مَنْ هَذِهِ ؟ قِيلَ : هَذِهِ أُمُّ الَّتِي أَرْضَعْتَهُ .

أبو عاصم هو الضحاک بن مخلد الشيبانى. وفيه جعفر بن يحيى وعمه عمارة، وثقهما ابن حبان، وجهلُهُما ابن القطان، وجهلُ الأول ابن المدينى، وقال عبد الحق فى الثانى: ليس بالقوى، وقال ابن حجر فى الأول: مقبول، وفى الثانى: مستور.

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى بر الوالدين ٣٣٧/٤ (٥١٤٤) عن محمد بن المثنى، والحاكم ٦١٨/٣، ٦١٩ بسنده إلى أبى قلابة عبد الله بن زيد، وسكت عنه هو والذهبى، ١٦٤/٤ بسنده إلى أبى عبد الله محمد بن يعقوب، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ولم يذكره الذهبى، والبيهقى فى دلائل النبوة ١٩٩/٥ بسنده إلى أبى عاصم، وأبو يعلى ١٩٥/٢، ١٩٦ (٩٠٠) عن عمرو بن الضحاک بن مخلد، وابن بشكوال ٧٥٨/٢ (٢٦٩) بسنده إلى أبى مسلم إبراهيم بن عبدالله، جميعاً عن أبى عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان (وعند أبى داود: جعفر بن عمارة بن ثوبان) عن أبى الطفيل عامر بن واثلة به.

اليان

أم النبي صلى الله عليه وسلم التى أرضعته هي: حليلة بنت أبى ذؤيب عبد الله بن الخارث بن شجنة - بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون - ابن رزام - بكسر المهملة ثم المنقوطة - ابن ناضرة بن سعد بن بكر بن هوازن (٣).

١٠٠١/٤٢٣- روى ذلك ابن بشكوال ٧٥٨/٢، ٧٥٩ (٢٦٩) قال:

(١) فى (ز): بجعرانة . (٢) فى هامش (ك): ترك المصنف ها هنا بياض سطرين . (٣) الاستيعاب ٢٧٠/٤، أسد الغابة ٤٢٦/٥-٤٢٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٩، الإصابة ٨/٥٢، ٥٣ (٢٩٧) .

.....
أنبا أبو محمد بن محسن، عن أبي عمر النمري، قال: أنبا أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الفرّضى، قال: أنبا محمد بن أحمد، قال: أنبا ابن الأعرابي، قال: ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، قال: ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: الشيماء هي: خدامة بنت الحارث، أخت النبي ﷺ من الرضاعة، غلبت عليها الشيماء، فلا تعرف في قومها إلا به، وهي حليلة أم رسول الله ﷺ، وذكروا أن الشيماء كانت تحضن النبي ﷺ مع أمه إذا كان عندهم.

وقد أرضعته ﷺ أيضا ثوية مولاة أبي لهب، فقد قال النبي ﷺ لحبيبة بنت أبي سفيان لما عرضت عليه أختها، وأنها أخبرته أنه سيخطب زينب بنت أبي سلمة، قال: «... لو لم تكن ريبتى فى حجرى، إنها لابنة أختى، أرضعتنى وأباها ثوية...».

وقد سبق تخريجه فى الخبر (٣٦٨).

لكن ثوية ماتت سنة سبع، مرجع رسول الله ﷺ من خيبر. وهذه القصة إنما كانت بالجعرانة سنة تسع.

وزوج حليلة الذى هو أبو النبي ﷺ من الرضاعة هو: الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدى. أسلم بمكة وحسن إسلامه، وكان النبي ﷺ يكرمه ويجلسه على رءاه(١).

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٠٤، الإصابة ١/٢٩٦ (١٤٣٥)، أسد الغابة ٥/٤١٤.

بَابُ الْحَصَانَةِ /

٤٢٤- (خط): حَدِيثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا الْحَكَمِ رَافِعَ بْنَ سِنَانَ أَسْلَمَ، وَأَبَتْ أُمْرَأَتُهُ (١) أَنْ تُسَلَّمَ (٢)، فَأَرَادَتْ أَنْ تَأْخُذَ بِنَتْنِهَا .. الْحَدِيثُ .
اسم هذه البنت: عُمَيْرَةُ (٣).

١٠٠٢/٤٢٤- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٤٤ (١٢٢) قال:

أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي، وأبو منصور محمد بن عثمان السَّوَّاق، قال: أخبرنا محمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا عمير بن عبد الحميد الحنفي، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، أن الحكم بن رافع بن سنان أسلم، وأبت امرأته أن تسلم، فأرادت أن تأخذ ابنتها، فأتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ابنتي. فأمره رسول الله ﷺ، فجلس ناحية، وأمرها فجلست ناحية، ووضعت الجارية بينهما. قال « ادعواها » فمالت الجارية نحو أمها، وهي فطيم أو نسيه بذلك، فقال رسول الله ﷺ: « اللهم اهدها ». فمالت إلى أبيها، فأخذها.

كذا هنا « الحكم بن رافع بن سنان » وها هنا سقط، والصواب: أن أبا الحكم رافع بن سنان، كما ذكره المصنف أعلاه وذكره النووي في الإشارات بذييل الأسماء المبهمة ص ٥٤٩.

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن يونس الكُدَيْمِيُّ، أحد المتروكين، وأتهم بالوضع، وعبد الحميد ابن جعفر، صدوق ربما وهم، ورُمي بالقدر.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد ٢٧٣/٢ (٢٢٤٤) عن إبراهيم بن موسى الرازي، والحاكم ٢٠٦/٢، ٢٠٧- ومن طريقه البيهقي ٣/٨، ٤- بسنده إلى إبراهيم بن موسى - وأحمد ٤٤٦/٥ عن علي بن بحر، كلاهما عن عيسى بن يونس، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن جده رافع بن سنان بالقصة

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي.

قلت: عبد الحميد بن جعفر، صدوق، رمى بالقدر، ربما وهم، فالإسناد حسن.

رواه الدارقطني ٤٣/٤ بسنده إلى علي بن غراب، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني أبي، عن جد أبيه، بالقصة.

(٢) في « ز »: سلم .

(١) في « ز »: لقرابة .

(٣) في « ز »: عمرة، وقيل: عميرة .

قال البيهقي ٤/٨: « رافع بن سنان جد عبد الحميد بن جعفر ».

قال ابن التركماني في ذيله « هو جد جده، لأنه عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، كذا ساق نسبه ابن عبد البر وصاحب الكمال وغيرهما ».

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ١٨٥/٦ عن محمود بن غيلان، وأحمد ٤٤٧/٥، كلاهما عن عبد الرزاق، عن سفيان - وهو الثوري - عن عثمان البتي، عن عبد الحميد بن سلمة الأنصاري، عن أبيه، عن جده، أنه أسلم، وأبت امرأته أن تسلم، فجاء ابن لهما صغير لم يبلغ الحلم... فذكر القصة بتخيير الغلام.

وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الحميد بن سلمة وأبوه وجده مجهولون.

ورواه ابن ماجه: ك: الأحكام، ب: تخيير الصبي بين أبويه ٧٧٨/٢ (٢٣٥٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد ٤٤٦/٥، كلاهما عن إسماعيل بن عليه، عن عثمان البتي، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه عن جده، أن أبويه اختصما زاد أحمد: فيه (إلى النبي ﷺ، أحدهما كافر، والآخر مسلم، فخير، فتوجه إلى الكافر، فقال: « اللهم اهده » فتوجه إلى المسلم، فقضى له به

قال البوصيري في الزوائد ٢/٢٢٥ « هذا إسناد ضعيف، رواه الدارقطني في سننه من طريق عبد الحميد بن سلمة، وقال: عبد الحميد، وأبوه، وجده، لا يعرفون ».

ورواه سعيد بن منصور ١١٠/٢ (٢٢٧٦)، وأحمد ٤٤٦/٥، كلاهما عن هشيم، عن عثمان البتي أبي عمر، عن عبد الحميد بن سلمة، أن جده أسلم في عهد رسول الله ﷺ... فذكره مرسلًا.

اليان

اسم هذه البنت: عميرة بنت أبي الحكم رافع بن سنان (١).

١٠٠٣/٤٢٤ - روى ذلك الدارقطني ٤/٤٣، ٤٤، قال:

نا ابن أبي الثلج، نا محمد بن حماد الظهري، نا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، نا أبي، أن جده رافع بن سنان أسلم، وأبت امرأته أن تسلم، وكان بينهما جارية تدعى عميرة، فطلبت ابنتها فمنعها ذلك، فأتيا النبي ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ: « أقعدى ها هنا » وقال له: « أقعد ها هنا »، ثم قال: « ادعواها »، فدعواها فمالت نحو أمها، فقال رسول الله ﷺ: « اللهم اهدها » فمالت إلى أبيها، فأخذها، فذهب بها.

ابن أبي الثلج هو محمد بن أبي الثلج، وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٠، الإصابة ٨/١٤٩ (٧٦٧)، أسد الغابة ٥/١١١.

٤٢٥- (طب) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : أَنَّهُمْ اخْتَصَمُوا فِي ابْنَةِ حَمْزَةَ ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَتَهَا.

أمها : سَلْمَى بِنْتُ عُمَيْسٍ ، أختُ أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ .

(ب) : ابنة حمزة هذه اسمها : عُمَارَةُ . وقيل : أَمَامَةُ ، وتكنى أم الفضل . ذكره ابن السكن .

(ط) : اسم الابنة : فاطمة . وقيل : أَمَامَةُ ، وهي : أم الفضل .

رواه الخطيب ص ٢٤٥ (١٢٢) بسنده إلى أبي عبد الله محمد بن يوسف بن بشر بن النضر الهروي، عن محمد بن حماد الظهراني به.

وقال ابن حجر في الإصابة ١٤٩/٨ في ترجمة عميرة: روى حديثها بكر بن بكار، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني أبي وغير واحد من قومنا، أن أبا الحكم بن سنان أسلم، ولم تسلم امرأته... فذكر القصة، وفي آخرها: واسمها: عميرة. أخرجه أبو نعيم وأبو موسى من طريقه.

١٠٠٤/٤٢٥- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: من أحق بالولد ٢٨٤/٢ (٢٢٧٨) قال:

حدثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عَجْبَرٍ، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة، فقال جعفر: أنا أخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندى خالتها، وإنما الحالة أم. فقال علي: أنا أحق بها، ابنة عمي، وعندى ابنة رسول الله ﷺ، وهي أحق بها. فقال زيد: أنا أحق بها، خرجت إليها، وسافرت، وقدمت بها. فخرج النبي ﷺ، فذكر حديثاً، قال: « وأما الجارية فأقضى بها لجعفر، تكون مع خالتها، وإنما الحالة أم ».

قال ابن حجر في النكت الظراف ٤٣٢/٧: « إنما رواه يزيد بن الهاد، عن محمد بن نافع بن عجبير بن عبد يزيد، عن أبيه، عن علي. فالراوى عن علي: نافع بن عجبير، لا أبوه، والراوى عن نافع: ابنه محمد، لا محمد بن إبراهيم. بين ذلك البيهقي (السنن الكبرى ٦/٨) في روايته من طريق إبراهيم بن حمزة عن الدرأوردى، وكذا أخرجه الحاكم (فى المستدرک ٢١١/٣). فلعنه كان الأصل: عن يزيد بن الهاد، « عن محمد، عن نافع »

قال البيهقي (٦/٨): رواه محمد بن يحيى الذهلي، عن إبراهيم بن حمزة على الصواب،

وكذلك رواه عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، عن الدرأوردى .

قلت: قد ذكر البيهقي عقب الحديث طريق أبي داود المذكورة، وقال: والذي عندنا أن الأول أصح، أي طريق يزيد، عن محمد بن نافع، عن أبيه، عن علي .
وطريق البيهقي هي طريق الحاكم، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي .

وروى القصة أبو داود في نفس الموضع (٢٢٨٠) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأحمد ٩٨/١، ٩٩ عن يحيى بن آدم، و١١٥ عن حجاج بن محمد، وأبو يعلى ٤٠١/١، ٤٢١ (٥٢٦)، ٥٥٤ بسنده إلى يحيى بن آدم، وابن بشكوال ٧٠٩/٢ (٢٥٠) بسنده إلى يحيى بن آدم، جميعاً عن إسرائيل بن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، وهاني بن هاني عن علي به، غير أن في هذه الرواية أن علياً هو الذي تناول ابنة حمزة، فدفعها إلى فاطمة، وفي حديث يحيى بن آدم عند أحمد تسمية خالة البنت: أسماء بنت عميس. وحديث أبي يعلى مختصر جدا.

وهذا إسناد حسن، فيه هاني بن هاني مستور، وتابعه هبيرة بن يريم - بوزن عظيم - لا بأس به .
كما رواه أبو داود (٢٢٧٩) عن محمد بن عيسى، عن سفيان بن عيينة، عن أبي فروة مسلم ابن سالم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي وقال: بهذا الخبر، وليس بتمامه. قال: وقضى بها لجعفر، وقال: إن خالتها عنده.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب رضی الله عنه، رواه البخاري: ك: الصلح، ب: كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه ١١٢/٢، ١١٣، س ك: المغازي، ب: عمرة القضاء ٥٦/٣، ٥٧ عن عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضی الله عنه.

البيان

أم البنت هي: سلمى بنت عميس الخثعمية، أخت أسماء، كانت تحت حمزة بن عبد المطلب، فلما مات عنها تزوجها شداد بن الهاد (١).

والبنت اختلف في اسمها، فقيل: عمارة، وقيل: فاطمة، وقيل: أمامة، وقيل: أمة الله، وقيل: سلمى.

قال ابن حجر في الفتح ٣٨٨/٧: « والمشهور الأول ». زوجها رسول الله ﷺ من سلمة بن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧٨/٢، الإصابة ١١١/٨ (٥٦٣)، أسد الغابة ٥٧٩/٥ .

سلمة. وتكنى أم الفضل(١).

١٠٠٥/٤٢٥ - روى ذلك ابن سعد فى الطبقات الكبرى ١٢٦/٨ قال :

أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنى ابن أبى حبيبة ، عن داود بن الحصين عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : إن عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب ، وأمها سلمى بنت عميس ، كانت بمكة ، فلما قدم رسول الله ﷺ كلم على النبي ﷺ ، فقال : علام تترك ابنة عمنا يتيمة بين ظهري المشركين ... الحديث فى إخراجها من مكة واختصام على وجعفر وزيد فيها ، وقضاء النبي ﷺ بها لجعفر . هذا إسناد ضعيف ، فيه محمد بن عمر الواقدى متروك .

وروى ابن بشكوال ٧١٠/٢ (٢٥٠) بسنده إلى أيوب، عن عكرمة، مرسلًا أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة فى عمرة القضاء، قالت عمارة ابنة حمزة بن عبد المطلب لعلى: أخرجونى معكم... فذكر القصة.

وقال ابن سعد فى الطبقات ٢٢٣/٨ فى ترجمة سلمى بنت عميس : « أسلمت قديما مع أختها أسماء بنت عميس ، وتزوجها حمزة بن عبد المطلب بن هاشم ، فولدت له ابنته عمارة ، وهى التى كانت بمكة ، فأخرجها على بن أبى طالب فى عمرة القضية ، فاختصم فيها على وزيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب ... » وذكر القصة .

وذكر ابن سعد فى الطبقات ١٢٥/٨ عن هشام بن محمد بن السائب الكلبي أن اسمها أمامة ، وأن عمارة رجل ، كان حمزة يكنى به .

وجزم ابن سعد فى ترجمة أمامة ٣٩/٨ أنها هى التى اختصم فيها على وجعفر ... ولم يذكر مستنده فى ذلك .

وقال ابن حجر فى الإصابة ١٣/٨ : « قال أبو جعفر بن حبيب فى كتابه (المخبر) : لما قدم رسول الله ﷺ من عمرة القضية ، أخذ معه أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب »

ثم قال ابن حجر : وذكر الخطيب فى المبهمات أيضا أن اسمها أمامة .

كذا قال ابن حجر ولم أجد ذكر ذلك فى الأسماء المبهمة .

ثم قال ابن حجر : وحكى ابن السكن أنه قيل : إن اسمها فاطمة .

ورواه ابن بشكوال ٧١٠/٢ بسنده إلى على بن السكن .

وقال فى الفتح ٣٨٨/٧ : وذكر الحاكم فى الإكليل وأبو سعيد فى شرف المصطفى من حديث ابن عباس بسند ضعيف ، أن النبي ﷺ كان أخى بين حمزة وزيد بن حارثة ، وأن عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة .

(١) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٨٨ ، ٢٩٤ ، ٣٣١ ، الإصابة ١٣/٨ (٦٤) ، ١١٠ ، (٥٥٦) ، ١٤٥ (٧٣٢) ، ١٦١ (٨٣٢) ، ٢٦٧ (١٤٤١) .

٤٢٦- (ب): حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : كَانَتْ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ... الحديث ، وفيه : فَأَدْرَكَتَهُ (١) جَدَّةُ الْغُلَامِ ، فَنَازَعَتْهُ إِيَّاهُ .

أم الغلام هي : جميلة بنتُ عاصمِ بنِ ثابتِ بنِ أبي الأفلح . ذكره محمد بن عبد الرحيم البرقي .

وجدته تسمى الشموس ، ولقيها عمرَ رضى الله عنه بمحسر . ذكره ابن المدينى فى الطبقات (٢).

١٠٠٦/٤٢٦- روى هذا الحديث مالك : ك: الوصية، ب: ما جاء فى المؤث من الرجال ومن أحق بالولد ٧٦٧/٢، ٧٦٨ (٦) قال:

عن يحيى بن سعيد، أنه قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: كانت عند عمر بن الخطاب امرأة من الأنصار، فولدت له عاصم بن عمر، ثم إنه فارقتها، فجاء عمر قباء، فوجد ابنه عاصما يلعب بفناء المسجد، فأخذ بعضده فوضعه بين يديه على الدابة، فأدركته جدة الغلام، فنازعتة إياه، حتى أتيا أبا بكر الصديق، فقال عمر: ابنى. وقالت المرأة: ابنى. فقال أبو بكر: خلّ بينها وبينه. قال: فما راجعه عمر الكلام.

هذا إسناد منقطع، لم يدرك القاسم أبا بكر، فقد مات القاسم سنة إحدى ومائة على أقل تقدير عن سبعين سنة، فيكون مولده سنة إحدى وثلاثين.

رواه البيهقى ٥/٨ بسنده إلى يحيى بن بكير، وابن بشكوال ٤٢٢/١ (١٣٦) بسنده إلى يحيى ابن يحيى الليثى، كلاهما عن مالك به.

ورواه عبد الرزاق ٧/١٥٥ (١٢٦٠٢)، وسعيد بن منصور ١٠٩/٢ (٢٢٦٩)، كلاهما عن سفيان ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، قال: أبصر عمر عاصما ابنه مع جدته - أم أمه - فكانه جاذبها إياه، فلما رآه أبو بكر مقبلا قال أبو بكر: هي أحق به. قال: فما راجعه الكلام.

وقد رواه عبد الرزاق متصلا ٧/١٥٤ (١٢٦٠١) عن ابن جريج، قال: أخبرنى عطاء الخراسانى عن ابن عباس، قال: طلق عمر بن الخطاب امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم، فلقيها تحمله بمحسر ولقيه قد فطم ومشى، فأخذه بيده، لينتزعها منها... وذكر القصة.

قال عبد الرزاق: ومُحَسَّرٌ: سوق بين قباء وبين الحديبية.

وقال: وزعم لى أهل المدينة أنه إنما لقي جدته الشموس تحمله بمحسر

قلت: قال ابن حجر فى التقريب ٢/٢٣ فى عطاء الخراسانى: صدوق يهيم كثيرا ويرسل ويدلس.

(١) فى «ك»: ما ذكرته . (٢) فى هامش «ك»: ترك المصنف ما هنا بياض سطرين .

وقد روى هذه القصة: سعيد بن المسيب: عند ابن أبي شيبة ٢٣٨/٥، وعكرمة: عند عبد الرزاق ١٥٤/٧ (٢٦٠٠)، وسعيد بن منصور ١٠٩/٢ (٢٢٧٢)، وابن أبي شيبة ٢٣٦/٥، والشعبي: عند سعيد بن منصور ١٠٩/٢ (٢٢٧١)، وابن أبي شيبة ٢٣٧/٥، والشعبي عن مسروق: عند البيهقي ٥/٨، والزهرى: عند عبد الرزاق ١٥٣/٧ (١٢٥٩٨).

وألفاظهم مختلفة، بعضهم يزيد على بعض.

البيان

أم الغلام هي: جميلة بنت ثابت بن أبي الأفلح، تكنى أم عاصم، كان اسمها عاصية، فسمها رسول الله ﷺ جميلة، تزوجها عمر سنة سبع، فولدت له عاصم بن عمر، ثم طلقها، فتزوجها يزيد ابن حارثة، فولدت له عبد الرحمن بن يزيد (١).

وأما جدة عاصم، هي: الشموس بنت أبي عامر، واسمها عبد عمرو بن صيفى بن زيد بن أمية، الأنصارية من بنى عمرو بن عوف (٢).

١٠٠٧/٤٢٦ - روى ذلك ابن أبي شيبة ٢٣٨/٥ قال:

نا ابن مالك، قال: نا ابن إدريس، عن يحيى، عن القاسم، أن عمر بن الخطاب طلق جميلة بنت عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح، فتزوجت، فجاء عمر، فأخذ ابنه، فأدرسته الشموس ابنة أبي عامر الأنصارية، وهي أم جميلة، فأخذته، فترافعا إلى أبي بكر، وهما متشبثان، فقال لعمر: خلّ بينها وبين ابنها.

كذا قال «جميلة بنت عاصم بن ثابت» وفي كتب التراجم «جميلة بنت ثابت» والله أعلم.

وروى عبد الرزاق ١٥٥/٧ (١٢٦٠٣) عن ابن جريج، قال: حدثني ابن تيم أن امرأة عمر هذه: ابنة عاصم بن الأفلح، والأفلح من بنى عمرو بن عوف، من الأوس.

وروى سعيد بن منصور ١٠٩/٢ (٢٢٧٠) عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أن عمر خاصم امرأته أم عاصم بنت عاصم في ابنه منها إلى أبي بكر، رضى الله عنه، فقال له أبو بكر: ادفعه إليها. فما راجعه الكلام.

وعزا ابن بشكوال البيان إلى علي بن المدني في كتاب (الطبقات) له.

وادى المحسّر: بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر السين المهملة وتثقيلا ثم راء: موضع بين مكة وعرفة. وقيل: بين منى والمزدلفة، وليس من منى ولا المزدلفة، بل هو واد برأسه (٣).

كذا في معجم البلدان، وقد سبق قول عبد الرزاق، ومحسّر: سوق بين قباء وبين الحديبية. وهو أقرب. والله أعلم.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٥، الاستيعاب ٤/٢٦٢، أسد الغابة ٥/٤١٧، الإصابة ٨/٤٠، ٤١ (٢٣١).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨١، أسد الغابة ٥/٤٨٨، الإصابة ٨/١٢٢ (٦٢٤).

(٣) معجم البلدان ٥/٦٢.

كِتَابُ الْحُدُودِ بَابُ حَدِّ الزُّنَا

٤٢٧ - (خط) : حَدِيثُ جَابِرٍ : رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ .

هو : مَا عَزَّ . وَالْمَرْأَةُ الَّتِي / زَنَا بِهَا : أُمَّةٌ لَهَزَّالِ الْأَسْلَمِيِّ ، اسْمُهَا : فَاطِمَةُ .

(و) (١) : وَقِيلَ : اسْمُهَا مُنِيرَةٌ .

١٠٠٨/٤٢٧ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الحدود، ب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا
١٣٢٨/٣ (١٧٠١) قال:

حدثني هارون بن عبد الله ، حدثنا حجاج بن محمد، قال : قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير،
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود وامرأته .

ورواه في نفس الموضوع بسنده إلى رُوْح بن عبادة، وأبو داود: ك: الحدود، ب: في رجم
اليهوديين ١٥٧/٤ (٤٤٥٥) بسنده إلى حجاج بن محمد، وعبد الرزاق ٣١٩/٧ (١٣٣٣٣)، والشافعي
١٩٨/٢ عن عبد المجيد بن عبد العزيز، والبيهقي ٢١٥/٨ بسنده إلى حجاج بن محمد، وأحمد
٣٢١/٣ عن عبد الرزاق، والخطيب ص ٤٩٥ (٢٢٨) بسنده إلى أبي عاصم الضحاك بن مخلد،
جميعاً عن ابن جريج به، وفي حديث أبي داود بلفظ: «رجم النبي ﷺ رجلاً من اليهود وامرأة زنيا»
لم يذكر الرجل الأسلمي .

ورواه أحمد ٣٨٦/٣، ٣٨٧ عن حسن، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير قال: سألت حابرا: هل
رجم رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم، رجم رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود وامرأة، وقال لليهودي:
نحن نحكم عليكم اليوم .

وحسن هو ابن موسى، والإسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة .

وروى جابر قصة الأسلمي - بالإبهام - بأطول من ذلك:

رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما

(١) ساقط من « خ » .

٤٢٨- (ب) : حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقَالَ : إِنَّ الْآخَرَ زَنَا ... الْحَدِيثِ . وَفِيهِ : فَلَمَّا عَضَّتْهُ الْحِجَارَةُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ بِكَذًا ، وَبِسَاقٍ بَعِيرٍ .

وفي حديث آخر : أَنَّ جَارِيَةَ كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا .

المعترف بالزنا ماعز بن مالك ، واسمه : غريب ، وماغز لقب له . والذي استقبله وضربه : عبد الله بن أنيس . والجارية اسمها : فاطمة ، وهي جارية هزأل .

٢٧٢/٣ ، ٢٧٣ ، ك: الحدود، ب: رجم المحصن ١٧٦/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، ب: الرجم بالمصلى ١٧٧/٤ بسنده إلى معمر، ومسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنا ١٣١٨/٣ (١٩٦١) بسنده إلى يونس، ومعمر، وابن جريج، وأبو داود: ك: الحدود، ب: رجم ماعز ابن مالك ١٤٨/٤ ، ١٤٩ (٤٤٣٠) بسنده إلى معمر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الحدود، ب: ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع ٦٩٥/٤ (١٤٥١) بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: الجنائز، ب: ترك الصلاة على المرجوم ٦٢/٤ ، ٦٣ بسنده إلى معمر، وعبدالرزاق ٣١٩/٧ ، ٣٢٠ (١٣٣٣٦) ، ١٣٣٣٧ عن ابن جريج، وعن معمر، والطحاوي ١٤٢/٣ بسنده إلى يونس، والدارمي: ك: الحدود، ب: الاعتراف بالزنا ١٧٦/٢ بسنده إلى ابن جريج، وابن حبان ٣٠٦/٦ (٤٤٢٣) بسنده إلى يونس، والدارقطني ١٢٧/٣ ، ١٢٨ بسنده إلى معمر، والبيهقي ٢١٨/٨ بسنده إلى معمر، ٢٢٥ بسنده إلى يونس، وإلى ابن جريج، وأحمد ٣٢٣/٣ بسنده إلى معمر، جميعاً عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً من أسلم جاء النبي ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه... الحديث، وحديث يونس مختصر، وحديث معمر أتم منه، وفي حديث ابن جريج عند عبد الرزاق والبيهقي: زعموا أنه ماعز بن مالك.

البيان

انظر الخبر (٤٢٨).

١٠٠٩/٤٢٨ - روى هذا الحديث مالك: ك: الحدود، ب: ما جاء في الرجم ٨٢٠/٢ (٢) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن رجلاً من أسلم جاء إلى أبي بكر الصديق، فقال: له: إن الآخر زنا. فقال له أبو بكر: هل ذكرت هذا لأحد غيري؟ فقال: لا. فقال له أبو بكر: فأتب إلى الله، واستتر بستر الله، فإن الله يقبل التوبة عن عباده... الحديث في ذهابه إلى عمر، ثم إلى النبي ﷺ، وإعراض النبي ﷺ عنه ثلاث مرات، إلى قوله: حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله ﷺ إلى

أهله، فقال: «أيشتكى أم به جنة؟» فقالوا: يا رسول الله، والله إنه لصحيح، فقال رسول الله ﷺ: «أبكر أم ثيب؟» فقالوا: بل ثيب يا رسول الله، فأمر به رسول الله ﷺ، فرُجم.

رواه عبد الرزاق ٣٢٣/٧ (١٣٣٤٢) عن ابن عيينة، والبيهقي ٢٢٨/٨ بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ٢٠٣/١ (٥٢) بسنده إلى مالك، كلاهما عن يحيى بن سعيد به، وقدم ابن عيينة في حديثه سؤال عمر على سؤال أبي بكر.

وقد رواه ابن أبي شيبة ٧٧/١٠، ٧٦/١٠ (٨٨٢٧) عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد به، وسمى ماعز بن مالك.

وقد روى سعيد بن المسيب حديث ماعز موصولاً عن أبي هريرة:

رواه البخارى: ك: الحدود، ب: لا يرجم المجنون والمجنونة ١٧٦/٤، ١٧٧، ك: الأحكام، ب: من حكم فى المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام ٢٣٨/٤، ٢٣٩ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: الحدود، ب: سؤال الإمام المقر: هل أحصنت ١٧٨/٤ بسنده إلى عبد الرحمن ابن خالد بن مسافر، ك: الطلاق، ب: الطلاق فى الإغلاق والكره ٢٧٣/٣ بسنده إلى شعيب، ومسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزن ١٣١٨/٣١ (١٩٦١) بسنده إلى عقيل، وإلى عبد الرحمن بن خالد، وإلى شعيب بن أبي حمزة، والطحاوى ١٤٣/٣ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والبيهقي ٢١٣/٨، ٢١٤ بسنده إلى عقيل، و٢١٩ بسنده إلى شعيب، وأحمد ٤٥٣/٢ بسنده إلى عقيل، جميعاً عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وسعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة، أن رجلاً من أسلم أتى النبي ﷺ، وهو فى المسجد، فقال: إنه قد زنى... فذكر القصة.

البيان

الأسلمى هو: ماعز بن مالك الأسلمى قال: اسمه غريب، وماعز لقب له (١).

١٠١٠/٤٢٨ - روى ذلك الترمذى: ك: الحدود، ب: ما جاء فى درء الحد عن المعترف إذا رجع ٦٩٣/٤، ٦٩٤ (١٤٥٠) قال:

حدثنا أبو كريب، حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: جاء ماعز الأسلمى إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنه قد زنى. فأعرض عنه، ثم جاء من الشق الآخر، فقال: يا رسول الله، إنه قد زنى. فأعرض عنه، ثم جاء من الشق الآخر، فقال: يا رسول الله،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٠/٢، أسد الغابة ٢٧٠/٤، ٢٧١، الإصابة ١٦/٦ (٧٥٨١).

.....
إنه قد زنى . فأمر به في الرابعة، فخرج إلى الحرّة، فرجم بالحجارة، فلما وجد مَسَّ الحِجَارَةَ فَرَّ يَشْتَدُّ
حتى مرَّ برجل معه لَحْيٌ جَمَلٌ، وضربه الناس حتى مات... الحديث.
قال الترمذى : هذا حديث حسن.

قلت: لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام.

رواه ابن ماجه: ك: الحدود، ب: الرجم ٨٥٤/٢ (٢٥٥٤) بسنده إلى عباد بن العوام، وابن أبي
شيبه ٧٢/١٠ (٨٨١٧) عن عباد بن العوام، وابن حبان ٣٠٦/٦ (٤٤٢٢) بسنده إلى عيسى بن
يونس، والبيهقي ٢٢٨/٨ بسنده إلى عيسى بن يونس، وأحمد ٢٨٦/٢ عن يحيى بن سعيد القطان،
٤٥٠/٢ عن يزيد بن هارون، والخطيب ص ٤٩٥، ٤٩٦ (٢٢٨) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً
عن محمد بن عمرو بن علقمة به، وليس في رواية ابن حبان وأولى روايتي أحمد قصة الرجل الذي
رماه بلحي الجمل.

وستأتى القصة من طرق أخرى عن أبي هريرة في الخبر (٤٢٩) والخبر (٤٣٥) .

وقد روى البيان عن جابر بن عبد الله بسند فيه مجالد بن سعيد وليس بالقوى، تغير في آخر
عمره: رواه ابن أبي شيبه ٧١/١٠ (٨٨١٥) عن أبي خالد الأحمر، عن المجالد، عن الشعبي، عن
جابر، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ ، فقال: إنه قد زنى... الحديث في ٣ ثلاث مرات، ثم
رجمه في الرابعة.

قال الخطيب: والمرأة التي زنا بها ماعز كانت أمة لهزال، واسمها فاطمة.

ولم أجد لها ترجمة

١٠١١/٤٢٨ - روى ذلك أحمد ٢١٧/٥ قال:

ثنا عفان، ثنا أبان - يعني ابن زيد العطار - حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن
عبدالرحمن، عن نعيم بن هزال، أن هزالاً كان استأجر ماعز بن مالك، وكانت له جارية يقال لها
فاطمة، قد أملكته، وكانت ترعى غنماً لهم، وأن ماعزاً وقع عليها، فأخبر هزالاً، فخدعه، فقال:
انطلق إلى النبي ﷺ ، فأخبره، عسى أن ينزل فيك قرآن، فأمر به النبي ﷺ ، فرجم، فلما عضته مسَّ
الحجارة انطلق يسعي، فاستقبله رجل بلحي جزور، أو ساق بعير، فضربه، فصرعه، فقال النبي ﷺ :
«ويلك يا هزال، لو كنت سترته بثوبك كان خيراً لك» .

هزال، بتشديد الزاي، وعفان هو ابن مسلم، وهذا إسناد رجاله ثقات.

رواه الخطيب ص ٤٩٦ (٢٢٨) بسنده إلى الحسن بن المنثي، عن عفان بن مسلم به.

وعزاه المزي في التحفة ٧٠/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم - ومن طزيقه ابن بشكوال
١/٢٠٥ (٥٢) - بسنده إلى حبان (١) بن هلال، عن أبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يزيد بن
نعيم، عن هزال به.

وأما الرجل الذي استقبل ماعزا وضربه، فهو: عبد الله بن أنيس، أو ابن أنس، قال ابن حجر في
الإصابة: وجوز أبو موسى أنه الجهني، وليس ببعيد (٢).

١٠١٢/٤٢٨ - روى ذلك أحمد ٢١٦/٥ - ٢١٧ قال:

ثنا وكيع، ثنا هشام بن سعد، أخبرني يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه، قال: كان ماعز بن مالك
في حجر أبي، فأصاب جارية من الحَيِّ فقال له أبي: أتت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت، لعله
يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج، فأتاه، فقال: يا رسول الله، إنى زينت، فأقم
على كتاب الله... الحديث إلى قوله: فلما رُجم فوجد مسَّ الحجارة جَزَع، فخرج يشتد، فلقبه
عبدالله بن أنيس، وقد أعجز أصحابه، فنزع له بوظيف بعير، فرماه به فقتله... الحديث.
هذا إسناد رجاله ثقات.

رواه ابن أبي شيبة ٧١/١٠، ٧٢ (٨١٦) بسنده إلى هشام بن سعد، ٧٨/١٠، ٧٩ (٨٨٣٣)
بسنده إلى زيد بن أسلم، والحاكم - وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي - ٣٦٣/٤ -
بسنده إلى زيد بن أسلم، والبيهقي ٢١٩/٨ بسنده إلى زيد بن أسلم، وأحمد أيضًا ٢١٧/٥ بسنده
إلى زيد بن أسلم، وابن بشكوال ٢٠٥/١، ٢٠٦ (٥٢) بسنده إلى زيد بن أسلم، كلاهما عن يزيد
ابن نعيم بن هزال عن أبيه، به.

(ز) قلت: وروى أن الذي رماه بلحى البعير هو عمر بن الخطاب، فإن صح فلا يمتنع التعدد.
والله أعلم.

١٠١٣/٤٢٨ - روى ذلك عبد الرزاق ٣٢١/٧ (١٣٣٣٩) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر، قال: أخبرني أيوب، عن أبي أمامة بن
سهل بن حنيفة الأنصاري، أن النبي ﷺ صلى الظهر يوم ضرب ماعز، وطول الأولين من الظهر،
حتى كاد الناس أن يعجزوا عنها من طول القيام، فلما انصرف أمر به، فرُجم، فلم يقتل، حتى رماه
عمر بن الخطاب بلحى بعير، فأصاب رأسه، فقتله... الحديث.

هذا إسناد صحيح.

(١) تصحف في مطبوعة ابن بشكوال إلى «حيدر».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٨/١، الإصابة ٣٧/٤ (٤٥٣٨).

٤٢٩ - (خ) : حَدِيثُ بُرَيْدَةَ : فِي الْمَرْأَةِ الْغَامِديَّةِ (١) الْمَعْتَرَفَةُ بِالزُّنَا

اسمها : /سُبَيْعَةَ . وَقِيلَ : أَيْبَةُ بِنْتُ فَرْج .

[ك/٣٩]

وقد وردت قصة رجم ماعز بالإبهام والبيان من روايات متعددة عن جابر بن سمرة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وغيرهم. وفيما ذكرنا كفاية

١٠١٤/٤٢٩ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الحدود، ب: المرأة التي أمر النبي ﷺ بوجعها من جهينة ١٥٢/٤ (٤٤٤٢) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى بن يونس، عن بشير بن المهاجر، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن امرأة - يعني من غامد - أتت النبي ﷺ، فقالت: إني فَجَرْتُ، فقال: «ارجعي» فرجعت، فلما كان من الغد أتته، فقالت: لعلك أن تردني كما رددت ماعز بن مالك، فوالله إني لجلبي، فقال لها: «ارجعي» فرجعت، فلما كان من الغد أتته، فقال لها: «ارجعي حتى تلدي» فرجعت، فلما ولدت أتته بالصبي، فقالت: هذا قد ولدته، فقال لها: «ارجعي حتى تفضميه»، فجاءت به، وقد فطمته، وفي يده شيء يأكله، فأمر بالصبي، فدفع إلى رجل من المسلمين، وأمر بها، فحفر لها، وأمر بها فرجعت... الحديث في سب خالد إياها ورد الرسول عليه وصلاته عليها. هذا إسناد صحيح.

رواه ابن أبي شيبة ٨٧/١٠، ٨٦/١٠، ٨٧ (٨٨٥٨) عن عبد الله بن نمير، والدارمي: ك: الحدود، ب: الحامل إذا اعترفت بالزنا ١٧٩/٢، ١٨٠ عن أبي نعيم، والحاكم ٣٦٣/٤ بسنده إلى خلاد بن يحيى، والبيهقي ٢٢٩/٨ بسنده إلى أبي نعيم، وأحمد ٣٤٨/٥ عن أبي نعيم، والخطيب ص ٣٦٠ (١٧٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، جميعاً عن بشير بن المهاجر الغنوي به.

ورواه ابن أبي شيبة ٨٥/١٠، ٨٦ (٨٨٥٦) عن ابن نمير، عن بشير به، لكن مختصراً.

ورواه مسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢١/٣-١٣٢٣ (١٩٦٥) بسنده إلى سليمان بن بريدة، وإلى عبد الله بن بريدة، والدارقطني ٩١/٣، ٩٢ بسنده إلى سليمان بن بريدة، والبيهقي ٢١٤/٨، ٢٢٦ بسنده إلى سليمان بن بريدة، ٢٢١ بسنده إلى عبد الله بن بريدة، كلاهما عن أبيهما بريدة بن الحصيب، بقصة ماعز بن مالك والمرأة الغامدية، وفي حديث سليمان أنه أعطى ولدها رجلاً من الأنصار، وفي حديث عبد الله: رجلاً من المسلمين.

وقطع أحمد الحديث، فروى قصة ماعز وحدها ٢٤٧/٥، وقصة الغامدية وحدها ٢٤٨/٥

بإسناد واحد، من طريق أبي نعيم، عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه.

(١) في خ: العامرية.

قال الخطيب في الأسماء المهمة ص ٣٦٠: «رواه عمران بن حصين، وقال: امرأة من جهينة». قلت: حديث عمران فيه أن النبي ﷺ رجم الجهينة بعد أن وضعت، وأن عمر قال: أتصلى عليها وقد زنت؟ قال: «والذى نفس بيده لقد تابت توبة لو قُسمت على سبعين من أهل المدينة لو سعتهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها».

رواه مسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢٤/٣ (١٦٩٦) بسنده إلى هشام الدستوائي، وإلى أبان بن يزيد العطار، وأبو داود: ك: الحدود، ب: المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة ١٥١/٤، ١٥٢ (٤٤٤٠) بسنده إلى هشام، وأبان، (٤٤٤١) بسنده إلى الأوزاعي، والترمذي - وقال: حديث صحيح - ك: الحدود، ب: منه (أى رجم الثيب) ٧٠٨، ٧٠٧/٤ (١٤٥٩) بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: الجنائز، ب: الصلاة على المرحوم ٦٤، ٦٣/٤ بسنده إلى هشام، وعبد الرزاق ٣٢٥/٧ (١٣٣٤٨) عن معمر، وابن أبي شيبة ٨٧/١٠، ٨٨ (٨٨٥٩) بسنده إلى أبان، والدارمي: ك: الحدود، ب: الحامل إذا اعترفت بالزنى ١٨٠/٢ بسنده إلى هشام، والدارقطني ١٠١/٣ بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله، ١٠٢ بسنده إلى علي بن المبارك ١٢٧/٣ بسنده إلى معمر، وإلى هشام، والبيهقي ٢١٧/٨، ٢١٨، ٢٢٥ بسنده إلى هشام، وأحمد ٤٢٩/٤، ٤٣٠ بسنده إلى معمر، ٤٣٥، ٤٣٧ بسنده إلى هشام ٤٤٠ بسنده إلى أبان، والطيالسي ص ١١٤ (٨٤٨)، جميعاً عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أبي المهلب الجرمي، عن عمران بن حصين.

ورواه عبد الرزاق ٣٢٥/٧ (١٣٣٤٧) عن معمر، والثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمران، نحوه.

وروى أبو داود في المراسيل، ب: ما جاء في الحدود ص ١٥٢ (٩) عن هناد، وابن أبي شيبة ٨٦/١٠ (٨٨٥٧)، كلاهما عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن سمالك بن حرب، عن الحسن بالقصة مرسلًا، وعند ابن أبي شيبة أن المرأة من بارق.

قال أبو داود في السنن ١٥٢/٤: «جهينة، وغامد، وبارق، واحد»

وقال النووي في شرح مسلم ٢٠١/١١: «غامد - بغين معجمة ودال مهملة - وهى بطن من جهينة». وجمع النووي بين رواية رجمها بعد الولادة، ورواية رجمها بعد الفطام بما حاصله أن الرجم تم بعد الفطام، وأن قول الرجل فى الرواية الأولى: على رضاعه، إنما أراد بالرضاعة كفالته وتربيته وسماه رضاعاً مجازاً.

البيان

قال الخطيب: « هذه المرأة هي: سبيعة ». قال ابن الأثير: « سبيعة القرشية غير منسوبة » (١).

١٠١٥/٤٢٩ - روى ذلك الخطيب ص ٣٦١ (١٧٧) قال:

أخبرنا عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد ابن مسلمة، حدثنا أبو منصور الحارث بن منصور، حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء، عن عبيد ابن عمير الليثي، قال: حدثتني عائشة، أن سبيعة القرشية قالت: يا رسول الله، إنني زنيْتُ، فأقيم عليَّ حدَّ الله، فقال: « اذهبى حتى تضعى ما فى بطنك » قال: فلما وضعت ما فى بطنها أتته، ولو جلست ما سألت عنها، قالت: يا رسول الله، إنني قد فطمته، فقال رسول الله ﷺ: « من لهذا الصبي؟ » فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فرُئيَ فى وجه رسول الله ﷺ الكراهية، فقال: « اذهبوا بها فارجموها »

عزاه ابن حجر فى الإصابة إلى ابن منده من طريق عمر بن قيس المكي وقال: « سنده ضعيف، وأخلق بها إن ثبت خيرها أن تكون هى التى قبلها » يعنى سبيعة الأسلمية.

قلت: عمر بن المكي، متروك، ذكره ابن حجر فى التقريب ٦٢/٢.

قال الخطيب: « وقيل: ابنة فرج »، كذا، ونقل النووى عنه فى الإشارات ص ٥٤٢: « وقيل: أبية

بنت فرج ».

قلت: لم أجد من ترجم لها.

١٠١٦/٤٢٩ - واحتج الخطيب لذلك بما رواه فى الأسماء المبهمة ص ٣٦١ (١٧٧) قال:

أخبرنا ابن سهل (كذا، والصواب: أبو سهل) محمود بن عمر العكبرى، أخبرنا أبو طالب عبد الله بن محمد بن عبد الله، حدثنا علي بن محمد المطرز، حدثنا عمر بن إسماعيل، حدثنا يعلى، هو ابن الأزدق، عن عبد الله بن حراد، أن ابنة فرج أمت النبي ﷺ، فقالت يا رسول الله، إنني أسرفتُ على نفسى، فنجتُ لتطهرنى . قال: « كم عليك من حملك ؟ » قالت: سبع . قال: « ليس لك تطهير حتى تلدى » . فولدت غلاما، ثم أتته، فقالت: يا رسول الله، قد ولدته فطهرنى، قال: « أرضعيه سنتين، وأوفيه حقه، فلا تظلميه » وساق بقية الحديث.

يعلى بن الأزدق الحرّانى، قال الذهبى فى المغنى ٧٦٠/٢: قال البخارى: لا يكتب حديثه،

وقال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث يحدث بها ولم يدر.

والذى أرجحه أن اسم هذه المرأة الغامدية غير معروف، ولعل الرواة أبهموه سترأ عليها، والله

(١) أسد الغابة ٤٧٢/٥، الإصابة ١٠٤/٨ (٥٢٢)، تجريد أسماء الصحابة ٢٧٥/٢.

٤٣٠- (خ) : حَدِيثُ حَبَّةَ : أَتَتْ أَمْرَأَةً عَلِيًّا ، فَقَالَتْ : زَنَيْتُ . فَجَلَدَهَا ، ثُمَّ رَجَمَهَا .

هي : شُرَاحَةُ الْهَمْدَانِيَّةِ .

أعلم، وقد ذكرها في المبهمات ابن الأثير في آخر أسد الغابة ٦٤٣/٥ .

١٠١٧/٤٣٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٣٨ (٧٣) قال:

أخبرنا أبو الصَّهْبَاءِ ولاد بن علي بن سهل التيمي الكوفي، قال: أخبرنا محمد بن علي بن دُحَيْمِ الشيباني، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: أخبرنا عثمان - هو ابن أبي شيبة - قال: حدثنا جرير، عن سلم (كذا، والصواب مسلم) المَلَّاثِي، عن حية (كذا، والصواب: حبة بالموحدة) عن علي، قال: أتته امرأة، فقالت: إني زنيته . فقال: لعلك غُصِبْتِ نفسك. قالت: ما غُصِبْتِ: قال: لعلك أُتِيتِ وأنت نائمة في فراشك. قالت: لقد أتيت طائعة غير مكرهة. قال: فحبسها، فلما ولدت وشب ولدها جلدتها مائة، ثم أمر فحُفِرَ لها في الرحبة، ثم حفر لها إلى منكها، ثم دخلت فيها، ثم رمينا، ثم قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ .

جرير هو ابن عبد الحميد، ومسلم هو ابن كيسان الضبي المَلَّاثِي الأعور، وحبة هو ابن جوين - بالتصغير - العرنى - بضم المهمله وفتح الراء بعدها نون - والإسناد ضعيف، فيه مسلم المَلَّاثِي، ضعيف، وحبة بن جوين، صدوق له أغلاط، وكان غالبا في التشيع.

ورواه الدارقطني ١٢٤/٣ بسنده إلى سليمان بن كثير، وأحمد ١١٦/١ بسنده إلى هشيم، كلاهما عن حصين، عن الشعبي، قال: أُتِيَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَوْلَاةٍ لِسَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْهَمْدَانِيِّ، فَجَلَدَهَا ثُمَّ رَجَمَهَا... الحديث.

البيان

هذه المرأة هي: شُرَاحَةُ الْهَمْدَانِيَّةِ، وشُرَاحَةُ، ضبطه ابن حجر في الفتح ١٠٥/١٢ بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء، ثم حاء مهمله، والهمدانية بسكون الميم، ولعلها هي مولاة سعيد بن قيس. ولم أجد لها ترجمة.

١٠١٨/٤٣٠- روى ذلك ابن أبي شيبة ٨٨/١٠ (٨٨٦٠) قال:

حدثنا علي بن مُسْهَرٍ، عن الأجلح، عن الشعبي، قال: أتى بِشُرَاحَةَ، امرأة من همدان، وهي حبلى من زنا، فأمر بها علي، فحبست في السجن، فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس، فضربها مائة سوط، ورجمها يوم الجمعة.

هذا إسناد حسن، الأجلح بن عبد الله بن حُجَّيَّة - بالهملة والجيم، مصغرا - الكندي، صدوق شيعي، وقد تابعه عليه غيره من الثقات كما سيأتي.

رواه البيهقي ٢٢٠/٨ بسنده إلى جعفر بن عون، والخطيب ص ١٣٩ (٧٣) بسنده إلى يعلى بن عبيد، كلاهما عن الأجلح الكندي، عن الشعبي به، بقصه أطول من قصة علي بن مُسهر، نحو القصة الواردة في الإبهام.

ورواه الطحاوي ١٤٠/٣ بسنده إلى أبي عامر العَددي عبد الملك بن عمرو، وأحمد ١٠٧/١ عن محمد بن جعفر، والخطيب ص ٣١٩ (٧٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي، أن علياً رضى الله عنه جلد شُرَاحَة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، قال: أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنة رسول الله ﷺ .

وهذا إسناد صحيح.

وقد رواه البخارى: ك: المحاربين، ب: رجم المحصن ١٧٦/٤ عن آدم، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت الشعبي يحدث عن علي رضى الله عنه، حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: قد رجمتها بسنة رسول الله ﷺ .

ورواه أحمد ١٤١/١ عن بهز، ١٥٣ عن عفان بن مسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي، بقصة الجلد والرجم.

ورواه عبد الرزاق ٣٢٦/٧ (١٣٣٥٠) بسنده إلى أبي جحيفة وهب بن عبد الله، ٣٢٧/٧ (١٣٣٥٣) بسنده إلى أبي حصين عثمان بن عاصم، وإسماعيل، والدارقطنى ١٢٤/٣ بسنده إلى أبي حصين، والحاكم ٣٦٥/٤ بسنده إلى إسماعيل بن أبي خالد، وقال: « هذا إسناد صحيح »، ووافقه الذهبي، والبيهقي ١٢٠/٨ بسنده إلى أبي حصين، وأحمد ١٢١/١، ١٤٣ بسنده إلى مجالد ابن سعيد، ١٤٠ بسنده إلى قتادة، وأبو نعيم ٣٢٩/٤ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وتجالد، وإسماعيل ابن سالم، وحصين بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن خالد، جميعاً عن الشعبي بالقصة والبيان، وبعضهم يزيد على بعض.

قال ابن حجر فى الفتح ١٠٤/١٢: « وجزم الدارقطنى بأن الشعبي سمع هذا الحديث من عليّ ». قال: « ولم يسمع عنه غيره ».

ورواه الطحاوي ١٤٠/٣ بسنده إلى موسى بن أعين، عن مسلم الأعور، عن حبة العُرَني، عن عليّ، بالقصة والبيان، وقد سبق هذا الطريق في الإبهام.

ورواه الطحاوي ١٤٠/٣ بسنده إلى الرضراض بن أسعد، قال: شهدت علياً رضى الله عنه جلد شُرَاحَة، ثم رجمها.

ورواه الطحاوي أيضا ١٤٠/٣ بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن عليّ بالقصة.

٤٣١- (ط) : حَدِيثُ الْمَرَأَةِ الَّتِي أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَقِمَّ عَلَيَّ الْحَدَّ . فَرَدَّهَا ، حَتَّى فُطِمَ الصَّبِيُّ .

اسمها : خَوْلَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وفيها نَزَلَتْ آيَةُ الظَّهَارِ . وقال يوسف بن عبد الله ابن سلام : حدثتني خَوْلَةُ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، وكانت عند أوس بن الصَّامِتِ ، أخي عبادة بن الصامت ... الحديث في الظهار .

قلت : وقد تقدم في باب الظهار من كلام (خ ب) أنها خولة بنت ثعلبة .

رواه عبد الرزاق ٣٢٧/٧ (١٣٣٥١) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، بقصة رجم شُرَاحَةَ فقط.

قال الحازمي في الاعتبار ص ٣٠٢: « وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب، فنهبت طائفة إلى أن المحسن الزاني يجلد مائة ثم يرحم، عملاً بحديث عبادة [وهو قوله ﷺ : «خذلوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم» . رواه مسلم: ك: الحدود، ب: حد الزنا ١٣١٦/٣ (١٦٩٠)] ورأوه محكماً (يعنى غير منسوخ بحديث رجم ماعز دون جلده) ومن قال به: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود بن علي الظاهري، وأبو بكر بن المنذر من أصحاب الشافعي .

وخالفهم في ذلك أكثر أهل العلم وقالوا: بل يرحم ولا يجلد. روى ذلك عن عمر بن الخطاب، وإليه ذهب إبراهيم النخعي، والزهري، ومالك، وأهل المدينة، والأوزاعي، وأهل الشام، وسفيان، وأبو حنيفة، وأهل الكوفة، والشافعي، وأصحابه ماعدا المنذر، ورأوا حديث عبادة منسوخاً في ذلك بأحاديث تدل على النسخ، ونحن نورد بعضها.

ثم أورده الحازمي حديث رجم ماعز بن مالك.

٤٣١/١٠١٩- روى هذا الحديث الدارقطني ١٢٢/٣ قال:

نا أبو محمد بن صاعد، نا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، نا أبي، نا أبو حمزة، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي الزبير، عن جابر، أن امرأة أتت النبي ﷺ ، فقالت: إني زني، فأقم عليّ الحد، فقال: «انطلقى حتى تفطمى ولدك». فلما فطمت ولدها أتته، فقالت: إني زني، فأقم فيّ الحد. فقال: «ها من يكفل ولدك» فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا أكفل ولدها يا رسول الله. فرجمها.

أبو حمزة هو محمد بن ميمون المروزي السُّكْرِي، وإبراهيم الصائغ هو ابن ميمون، وهو صدوق، فالإسناد حسن لأجله.

عزاه المزى فى التحفة ٢/٢٨٦ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الرجم بسنده إلى على بن الحسن ابن شقيق، والحاكم ٤/٣٦٤ - وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبى - بسنده إلى عبدان، كلاهما عن أبى حمزة السكرى به.

وروى ابن حبان ٦/٣٠٧، ٣٠٨ (٤٤٢٥) بسنده إلى أبى موسى الأشعري نحو هذه القصة.

وروى مالك: ك: الحدود، ب: ما جاء فى الرجم ٢/٨٢١، ٨٢٢ (٥) نحوها أيضا، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبد الله بن أبى مليكة، مرسلا.

قال ابن عبد البر فى تجريد التمهيد ص ٢٣٨: هكذا قال يحيى فى هذا الحديث: عن مالك، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبد الله بن أبى مليكة، فجعل الحديث لعبد الله ابن أبى مليكة، مرسلا عنه. وقال القعنبي وابن القاسم وابن بكير وابن وهب: عن مالك، عن يعقوب ابن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبى مليكة، عن أبيه، فجعلوا الحديث لزيد بن طلحة.

ثم ذكر بسنده إلى على بن المدينى قوله: زيد بن طلحة التيمى هو زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبى مليكة.

ثم قال: «هذا هو الصواب والله أعلم، وقد قال محمد بن سعد كاتب الواقدي: هو يعقوب بن زيد بن طلحة من بنى عبد الله بن جدعان التيمى، لم يقل غير هذا».

قلت: وقد رواه الحاكم ٤/٣٦٤ بسنده إلى ابن وهب، عن مالك، عن يعقوب بن يزيد بن طلحة التيمى، عن أبيه به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد بن طلحة التيمى أدرك النبى ﷺ. وواقفه الذهبى. وهذا منهما - رحمهما الله - عجيب، إذ كيف يمكن أن يدرك يزيد بن طلحة (كذا هو فى المستدرک) ﷺ وجده، عبد الله بن أبى مليكة (كما صححه ابن عبد البر) لم يدركه، غير أنه يعتذر للحاكم رحمه الله تعالى بأنه قال قبل أن يسوق الحديث: وقد روى مالك بن أنس فى الموطأ حديث المرجومة بإسناد أختشى عليه الإرسال.

قلت: وقد رويت هذه القصة فى الخير (٤٢٩) (قصة الغامدية أو الجهنية) فلعلها هى، إذ لا مسوغ للتعدد مع اتحاد الروايات. والله أعلم.

البيان

ما نقله المصنف عن ابن طاهر أن هذه المرأة هى خولة بنت خويلد التى نزلت فيها آية الظهار هو خطأ فاحش، لا أدرى على أى شىء اعتمد فى رأيه هذا، فإن خولة قد عاشت بعد النبى ﷺ وروت حديث الظهار كما سبق فى الخير (٣٩٩) فكيف إذا يضح أن يقال: إنها رجعت فى الزنا ١٩! نستغفر الله من الزلل والخطأ. وقد ذكرت الاختلاف فى اسمها فى الظهار فى الخير (٣٩٩).

٤٣٢- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وامرأة زنياً ... الحديث ، وفيه : أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى قَارِيهِمْ ، فَأَتَى بِالتُّورَةِ .
هو : عبد الله بن سوريا الأغور (١) . ذكره ابن إسحاق (٢) .

١٠٢٠/٤٣٢- روى هذا الحديث البخارى:ك:علامات النبوة،ب:قول الله ﷻ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ﴿٢٨٥/٢٨٦﴾
قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله: « ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم ؟». فقالوا: نفضحهم، ويُجلدون. فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم . فَأَتَوْا بِالتُّورَةِ، فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك. فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم. فأمر بهما رسول الله ﷺ، فَرُجِمَا. قال عبد الله: فرأيت الرجل يَجْتُمُّ على المرأة يقيها الحجارة.

رواه أيضا: ك: الحدود، ب: أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفِعوا إلى الإمام ١٨٢/٤ عن إسماعيل بن عبد الله، ومسلم: ك: الحدود، ب: رجم اليهود أهل الذمة فى الزنى ١٣٢٦/٣ (١٦٩٩) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وأبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهودين ١٥٣/٤ (٤٤٤٦) عن عبد الله بن مسلمة، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الحدود، ب: ما جاء فى رجم أهل الكتاب ٧٠٩/٤ (١٤٦٠) بسنده إلى مَعْن، وعزاه المزي فى التحفة ٢٠٧/٦ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الرجم، عن قتبية، ومالك: ك: الحدود، ب: ما جاء الرجم ٨١٩/٢ (١)، والشافعى ١٩٨/٢، ١٩٩، وابن حبان ٣٠٣/٦، ٣٠٤ (٤٤١٧) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى ٢١٤/٨ بسنده إلى القعنبي، وأحمد ٧/٢، ٦٣ عن عبد الرحمن بن مهدى، و٧٦ عن إسحاق بن سليمان، وابن بشكوال ٧٢٧/٢ (٢٥٩) بسنده إلى قتبية بن سعيد. جميعاً عن مالك به، وحديث الترمذى وأحمد مختصر جداً، بقصة الرجم فقط، وليس فيه قصة القارىء، لكن قال الترمذى: وفى الحديث قصة.

(١) هذا اللقب ساقط من «خ».

(٢) فى هامش نسخه «ز» الذى فى السيرة: سوريا، بلا ياء. قال ابن إسحاق: ولم يكن بالحجاز أحد أعلم بالتوراة منه.

قال ابن كثير فى تاريخه: وقد قيل: إنه أسلم. انتهى.

وفى سنن أبى داود فى حديث أن اليهود أتوه باهن سوريا بالشتية (كذا، ولعلها: بابنى سوريا بالشتية).

ورواه البخارى: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ١/٢٣٠، ك: التفسير، ب: سورة آل عمران ٣/١١٣، ك: الاعتصام، ب: ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ٤/٢٦٦ بسنده إلى موسى بن عقبة، ك: التوحيد، ب: ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب العربية وغيرها ٤/٣٠٧ بسنده إلى أيوب، ومسلم فى نفس الموضوع (١٦٩٩) بسنده إلى عبيد الله ابن عمر، وأيوب، وموسى بن عقبة، وعزاه المزي فى التحفة إلى النسائي فى الكبرى: ك: الرجم ٦/٦٥ بسنده إلى أيوب، ٢٣٦ بسنده إلى موسى بن عقبة، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: رجم اليهودى واليهودية ٢/٨٥٤ (٢٥٥٦) بسنده إلى عبيد الله، وعبد الرزاق ٧/٣١٨ (١٣٣٣١)، ١٣٣٣٢ عن معمر، وعن ابن جريج، وموسى بن عقبة، والدارمي: ك: الحدود، ب: الحفر لمن يراد رجمه ٢/١٧٨ بسنده إلى موسى بن عقبة، والبيهقى ٨/٢٤٦ بسنده إلى موسى بن عقبة، وأحمد ٢/١٧٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، وابن إسحاق ٢/٤٠٦ عن صالح بن كيسان، وابن بشكوال ٢/٧٢٨ (٢٥٩) بسنده إلى معمر، جميعاً عن نافع، عن ابن عمر بالقصة، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث معمر: فأرسل إلى قارئهم، فجاءه بالتوراة، لكنى لم أرَ ممن ذكر لمعمر سماعاً من نافع، وإن كان ذلك محتملاً.

ورواه أبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٥ (٤٤٤٩) بسنده إلى زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر، وفيه أن النبي ﷺ قال: « اتنوني بأعلمكم » فأتى بفتى شاب... الحديث.

رواه البخارى: ك: الحدود، ب: الرجم فى البلاط ٤/١٧٧ بسنده إلى سليمان بن بلال المدنى، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

وهذه القصة قد رواها البراء بن عازب، وأبو هريرة بالإبهام:

أما حديث البراء، فرواه: مسلم: ك: الحدود، ب: رجم اليهود وأهل الذمة فى الزنى ٣/١٣٢٧ (١٧٠٠)، وأبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٤ (٤٤٤٧، ٤٤٤٨)، وعزاه المزي فى التحفة: ٢/٢٣ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الرجم، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: رجم اليهودى واليهودية ٢/٨٥٥ (٢٥٥٨)، والبيهقى ٨/٢١٤، ٢١٥، ٢٤٦، وأحمد ٤/٢٨٦. وأما حديث أبى هريرة، فرواه:

أبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٥، ١٥٦ (٤٤٥٠، ٤٤٥١)، وعبد الرزاق ٧/٣١٦ (١٣٣٣٠).

وفيه: وسكت شاب منهم، فلما رآه النبي ﷺ سكتَ أَلظَّ به الشُّدة... الحديث.

وفيه بيان مبتدأ ترك بنى إسرائيل للرجم، واستبدال التحميم والتجبيه والجلد به.

البيان

القارئ الأعور المذكور هو: عبد الله بن سوريا، ويقال: ابن صور، كان من أحبار اليهود. يقال: إنه أسلم، ذكر السهيلي عن النقاش، غير أن ابن إسحاق قال في آخر قصة الرجم هذه: ثم كفر بعد ذلك ابن سوريا ووجد نبوة رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى فيهم ﴿يَأْيُهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ...﴾ الآية (المائدة: ٤١) وقيل: إنه ارتد بعد أن أسلم، والله أعلم^(١).

١٠٢١/٤٣٢ - روى ذلك أحمد ٥/٢ قال:

ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن اليهود أتوا النبي ﷺ برجل وامرأة منهم قد زنيا، فقال: «ما تجدون في كتابكم؟». فقالوا: نُسَخَمَ وجوههما، ويُخْزَيَان. فقال: «كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة، فاتلوها إن كنتم صادقين». فجاؤوا بالتوراة، وجاؤوا بقارئ لهم أعور، يقال له: ابن سوريا، فقرأ، حتى إذا انتهى إلى موضع منها وضع يده عليه، فقيل له: ارفع يدك. فرفع يده، فإذا هي تلوح، فقال - أو قالوا - : يا محمد، إن فيها الرجم، ولكننا كنا نتكاثمه بيننا، فأمر بهما رسول الله ﷺ، فرجما. قال: فلقد رأيتُ يَجَانِيُ عليها، يقبها الحجارة.

إسماعيل هو ابن إبراهيم بن عليّة، وهذا إسناد صحيح.

رواه الطيالسي ص ٢٥٣، ٢٥٤ (١٨٥٦)، ورواه ابن حبان ٣٠٤/٦ (٤٤١٨) بسنده إلى عبد الله ابن محمد بن أسماء، عن جويرية بن أسماء، عن نافع به، وزاد فيه تكذيب عبد الله بن سلام لهم. وأما بيان ابن إسحاق الذي أشار إليه المصنف - فيما نقله عن ابن بشكوال ٧٢٨/٢ - ٧٣٠ - فقيما رواه في السيرة ٤٠٤/٢، ٤٠٥ قال: حدثني ابن شهاب الزهري، أنه سمع رجلاً من مزينة من أهل العلم، يحدث سعيد^(٢) بن المسيب، أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار اليهود اجتمعوا في بيت المدرّاس... الحديث بالقصة إلى قوله: فقال: «يا معشر يهود، أخرجوا إلى علماءكم». فخرجوا له عبد الله بن سوريا... الحديث.

وهو إسناد ضعيف، لجهالة المُزَنِي، وقد قال ابن إسحاق فيه: حدثني بعضُ بنى قريظة أنهم قد أخرجوا إليه يومئذ مع ابن سوريا: أبا ياسر بن أخطب، ووهب بن يهودا...

وقد رواه البيهقي ٢٤٦/٨، ٢٤٧ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به.

وروى القصة جابر بن عبد الله، فذكر أنهم أتوه بابنى سوريا:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٨/١، الإصابة ٨٦/٤، ٨٧ (٤٧٥٥).

(٢) عند ابن بشكوال: يحدث عن سعيد المسيب.

٤٣٣- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّبِعُهُ (١) بِأَمِّ إِبْرَاهِيمَ ، وَكَدَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... الحديث .

هو: مَأْبُورُ الْحَصِيِّ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقِيلَ : ابْنُ عَمِّ لَهَا قِبْطِي كَانَ يَزُورُهَا ، ذَهَبَ إِلَيْهِ عَلَيَّ لِيَقْتُلَهُ ، فَإِذَا هُوَ أَجَبٌ .

رواه أبو داود: ك: الحدود، ب: في رجم اليهوديين ١٥٦/٤ (٤٤٥٢)، - ومن طريقه البيهقي ٢٣١/٨، عن يحيى عن موسى البلخي، عن أبي أسامة، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله.

أَلْظُ بِهِ النَّشْدَةُ: أى الح في سؤاله وأكزمه إياه (٢).

وَالنَّشْدَةُ: بكسر النون المثقلة: مصدر نشد (٣).

التَّجْيِيبَةُ: أصله: أن يحمل اثنان على دابة، ويجعل قفا أحدهما إلى قفا الآخر. والقياس: أن يقابل بين وجوههما: لأنه مأخوذ من الجبهة. والتَّجْيِيبَةُ أيضًا: أن ينكس رأسه، فيحتمل أن يكون المحمول على الدابة إذا فُعِلَ به ذلك نُكِّسَ رأسه فَسُمِّيَ ذلك الفعل تَجْيِيبًا. ويحتمل أن يكون من الجَبَّةِ وهو: الاستقبال بالمكروه، وأصله من إصابة الجبهة، يقال: جبهته إذا أصبت جبهته (٤).

والتَّحْمِيمُ: تسويد الوجه وتسخيمه بالفحم (٥).

قوله «يجنأ» أو «يجانى» ، وفي بعض الروايات «يحنى» :

قال ابن حجر في الفتح ١٥٠/١٢ وجملة ما حصل لنا في ضبط هذه اللفظة عشرة أوجه: الأولان (٥)، والثالث: بضم أوله وكسر النون وبالهزمة، الرابع: كالأول، إلا أنه بالموحدة بدل النون، الخامس: كالثاني، إلا أنه بواو بدل التحتانية، السادس: كالأول، إلا أنه بالجيم، السابع: بضم أوله وفتح المهملة وتشديد النون، الثامن: يجانى، بالنون، التاسع: مثله، لكن بالحاء، العاشر: مثله، لكن بالفاء بدل النون، والجيم أيضا.

قال أيضًا: ١٥٠/١٢، ١٥١: «ورأيت في الزهريات للذهلي بخط الضياء في هذا الحديث من طريق معمر، عن الزهري: يجانى بجيم وفاء بغير همز، وعلى الفاء: صح صح».

١٠٢٢/٤٣٣- روى هذا الحديث مسلم: ك: التوبة، ب: براءة حرم النبي ﷺ من الرية ٢١٣٩/٤ (٢٧٧١) قال:

حدثني زهير بن حرب، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت، عن أنس، أن رجلا

(١) في «خ»: متهم . (٢) النهاية ٢٥٢/٤ . (٣) النهاية ٥٣/٥، ٥٤ .

(٤) النهاية ٢٣٧/١ . (٥) مختار الصحاح ص ١٥٦، النهاية ٤٤٤/١ .

(٦) الأولان: يعنى «يجنى» بالحاء المهملة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية ساكنة ، و«يجنأ» بجيم ونون مفتوحة ثم همزة .

كان يتهم بأمر ولد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لِعَلِيٍّ:

«اذْهَبْ، فَاضْرِبْ عُنُقَهُ»، فَأَنَاهُ عَلِيٌّ، فَإِذَا هُوَ فِي رَكْبِي، يَتَبَدَّرُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْرَجْ. فَنَاولَهُ يَدَهُ، فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مُجْبِوبٌ، لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ مُجْبِوبٌ، مَا لَهُ ذِكْرٌ.

رواه أحمد ٢٨١/٣، وابن بشكوال ٤٩٧/١ (١٦٥) بسنده إلى زهير بن حذب، كلاهما عن عفان به.

قال النووي في شرح مسلم ١١٨/١٧، ١١٩: «قيل: لعله كان منافقاً ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محرراً لقتله بنفاقه وغيره، لا بالزنا، وكف عنه علي رضي الله عنه، اعتماداً على أن القتل بالزنا، وقد علم انتفاء الزنا. والله أعلم».

اليان

هذا الرجل هو: ما بور، بموحدة خفيفة مضمومة وواو ساكنة، ثم راء مهملة، القبطي، قريب مارية أم ولد رسول الله ﷺ، قدم معها من مصر، أهداه المقوقس إلى رسول الله ﷺ، وأسلم في عهد النبي ﷺ، ويقال في اسمه: هابو، بهاء بدل الميم، وبغير راء في آخره (١).

قال ابن حجر في الإصابة بعد أن ساق حديث مسلم السابق في الإبهام: أخرجه مسلم، ولم يُسمِّه، وسماه أبو بكر بن أبي خيثمة، عن مصعب الزبيري: مأبور، ولفظه: ثم ولدت مارية التي أهداها المقوقس إلى رسول الله ﷺ ولده إبراهيم، وكان أهدى معها أختها سيرين وخصياً يقال له: مأبور.

وقيل: هو ابن عم لها قبطي، كان يزورها .

١٠٢٣/٤٣٤ - روى ذلك ابن بشكوال ٤٩٧/١، ٤٩٨ (١٦٥) قال:

ثنا بذلك أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مروان، عن أحمد بن سليمان الحريري، عن أبي جعفر محمد بن جرير الطبري.

وأخبرنا أبو محمد قراءةً عليه وأنا أسمع، عن أبيه رحمه الله، عن أبي أيوب القاضي، قال: ثنا محمد بن مفرج، قال: ثنا محمد بن أيوب، عن أبي بكر البزار، قال: ثنا أبو كريب، قال: ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٠/٢، الإصابة ١٣/٦، ١٤ (٧٥٧٥)، تاريخ الأمم والملوك للطبري ٨٦/٢.

٤٣٤- (١) : حَدِيثُ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ : عَنْ ابْنِ عَمِّ (١) أَبِي هُرَيْرَةَ ، قِصَّةَ مَاعِزِ بْنِ

مَالِكٍ .

وَأَسْمُ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الصَّامِتِ ، كَمَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ
وَالنَّسَائِيِّ . وَقِيلَ ، ابْنُ هِضَاضٍ ، كَمَا فِي النَّسَائِيِّ (٢) .

جده على قال: كثر على مارية أم إبراهيم في قبطن ابن عم لها، كان يزورها، ويختلف إليها، فقال
لى النبي ﷺ: «خذ هذا السيف فانطلق، فإن وجدته عندها فاقتله...» فذكر القصة.

الرَّمِيَّ: بتشديد الراء المفتوحة، كسر الكاف وتشديد الياء: جنس للركية، وهى البئر، وجمعها
ركايا (٣).

١٠٢٤/٤٣٤- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الحدود، ب: رجم ماعز بن مالك ١٤٨/٤
(٤٤٢٩) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن ابن عم أبي
هريرة، عن أبي هريرة بنحوه (يعنى بقصة ماعز بن مالك فى الحديث الآتى فى البيان) زاد:
واختلفوا، فقال بعضهم: رُبط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن عم أبي هريرة، وقد بينه ابن جريج فى رواية عبد الرزاق عنه كما
سأيتى فى البيان، بأنه عبد الرحمن بن الصامت. وسماه غيره: عبد الرحمن بن هضاض أو ابن
هضاض أو ابن هضاب، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وأبو عاصم هو الضحاك بن
مخلد.

عزاه المزى فى التحفة ١٠/١٤٦ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الرجم، عن عباس العنبرى،
ورواه البيهقى ٨/٢٢٧، ٢٢٨ بسنده إلى عمرو بن أبى عاصم، كلاهما عن أبى عاصم الضحاك
ابن مخلد به.

البيان

ابن عم أبى هريرة هو: عبد الرحمن بن الصامت، وقيل: ابن هضاض، وقيل: ابن هضاض،
وقيل: ابن الهضاب الدوسى، وقيل: هو ابن أخى أبى هريرة، ولا يعرف له إلا هذا الحديث، ولم
يرؤ عنه إلا أبو الزبير المكى. قال ابن أبى حاتم: وهضاض أصح (٤).

(١) فى «ز»: ابن عمر. (٢) زاد «ز»: والله أعلم. (٣) النهاية ٢/٢٦١.

(٤) التاريخ الكبير للبخارى ٥/٣٦١ (١١٤٦)، الجرح والتعديل ٥/٢٩٧، تهذيب التهذيب ٦/١٩٨، ١٩٩.

.....
١٠٢٥/٤٣٤ - روى ذلك أبو داود: ك: الحديث، ب: رجم ماعز بن مالك ٤/٤٨ (٤٤٢٨)
قال:

حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أن عبد الرحمن ابن الصامت، ابن عم أبي هريرة أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء الأسلمي نبي الله ﷺ، فشهد علي نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات... الحديث في قصة رجمه، ونيل بعض الصحابة من عرضه، وإنكار النبي ذلك.

عزاه المزى في التحفة ١٠/١٤٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، عن إسحاق بن إبراهيم، ورواه عبد الرزاق ٧/٣٢٢ (١٣٣٤٠)، والدارقطني ٣/١٩٦، ١٩٧ بسنده إلى الحسن بن أبي الربيع، كلاهما عن عبد الرزاق به.

١٠٢٦/٤٣٤ - وأما تسميته عبد الرحمن بن هضاض فيحتج له بما رواه أبو داود الطيالسي ٣٢٤ (٢٤٧٣) قال:

حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن عبد الرحمن بن هضاض، عن أبي هريرة، قال: جاء ماعز بن مالك إلى هزال، فقال: إن الآخر زنا. قال: فائت النبي ﷺ فأخبره قبل أن ينزل فيك قرآن، فأتاه، فأخبره، حتى شهد أربعاً، فأمر برجمه، فرجم... الحديث.

عزاه المزى في التحفة ١٠/١٤٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى عبد الله بن المبارك، ورواه الطحاوي ٣/١٤٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة به.

وأما تسميته عبد الرحمن بن هضاب، فعزاه المزى في التحفة ١٠/١٤٦ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى الحسين بن واقد، عن أبي الزبير عبد الرحمن بن الهضاب، ابن أخي أبي هريرة، عن أبي هريرة في معناه.

وأما تسميته عبد الرحمن بن الهضاهض، فقال البخاري في التاريخ الكبير ٥/٣٦١ (١١٤٦):
«قاله عمرو بن خالد، عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير».

وقد سبقت طرق أخرى للقصة عن أبي هريرة في الخبر (٤٢٧) والخبر (٤٢٨).

٤٣٥ (١) - (١) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ : أَنْ عُمَرَ رَفَعَ إِلَيْهِ غُلَامًا ابْتَهَرَ (٢) جَارِيَةً فِي شِعْرِهِ ، فَقَالَ : انظُرُوا إِلَيْهِ . فَلَمْ يَوْجَدْ . فَأَثَبَتْ ، فَدَرَأَتْ عَنْهُ الْحَدَّ . رواه أبو عبيد في « غريب الحديث » (٣) ، ومن طريقه البيهقي .

قال البيهقي في الخلافات : والغلام هو ابن أبي الصعبة (٤) . [ك/٣٩ب]

١٠٢٤/٤٣٥ - روى هذا الحديث ابن أبي شيبة ٤٨٦/٩ (٨٢٠٣) قال : حدثنا ابن عليّة، عن إسماعيل بن أمية، عن يحيى، قال: ابْتَهَرَ غُلَامٌ مِنَّا فِي شِعْرِ بامرأة، فَرَفَعَ إِلَى عَمْرٍ، فَشَكَ فِيهِ، فَلَمْ يَوْجَدْ أَثَبَتْ، فَقَالَ: لَوْ وَجَدْتِكَ أَثَبْتَ لَجِلْدَتِكَ، أَوْ لَحَدَّتِكَ. كذا « يحيى »، ولم أرَ في شيوخ إسماعيل بن أمية: يحيى، إنما فيهم: مجملد بن يحيى بن حبان، وهذا الحديث من روايته، فلعل سقط حدث في مطبوعة المصنف. وذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في « غريب الحديث » ٢٩١/٣ بالنص الذي ساقه المصنف أعلاه، وذكر في الهامش أنه في بعض النسخ قال: حدثنا ابن عليّة عن، إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمر. وبعضهم يرويه عن عثمان.

البيان

الغلام هو: ابن أبي الصعبة (٥).

١٠٢٥/٤٣٥ - روى ذلك عبد الرزاق ٣٣٨/٧ (١٣٣٩٧)، ١٧٧/١٠ (١٨٧٣٤) قال: عن الثوري، عن أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حبان، قال: ابْتَهَرَ ابنُ أَبِي الصَّعْبَةِ بامرأة في شِعْرِهِ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عَمْرٍ بن الخطاب، فقال: انظروا إلى مؤثّرته. فلم يثبت، فقال: لو كنت أثبت الشعر لجلدتك الحدّ. هذا إسناد صحيح.

قال أبو عبيد:

« في حديث عمر رضي الله عنه: أنه رفع إليه غلام ابتهر جارية في شعره، فقال: انظروا إليه، فلم يوجد أثبت، فدرأ عنه الحدّ. وروى بعضهم هذا الحديث عن عثمان. قوله: « ابتهر » الابتهار: أن يقذفها بنفسه، فيقول: فعلتُ بها كاذباً. فإن كان قد فعل فهو الابتيار. قال الكميّ:

قبيحٌ بمثلَى نعتُ الفتاة
إما ابتهاراً وإما ابتياراً (٦).

(١) هذا الخبر ساقط من « خ » .
(٢) في هامش « ز » : بالباء والتاء والهاء والراء : أى قذفها .
(٣) هذا اللفظ ساقط من « ز » .
(٤) في « ز » : الصعب .
(٥) لم أعثر له على ترجمة .
(٦) غريب الحديث ٢٩١/٣ .

بَابُ حَدِّ السَّرْقَةِ

٤٣٦- (خط): حَدِيثُ مَسْعُودِ بْنِ الْأَسْوَدِ: لَمَّا سَرَقَتْ تِلْكَ الْمَرْأَةُ الْقَطِيفَةَ أَتَيْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / فَقُلْنَا: نَقْدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً... الحديث .

[ز/٦٠ب]

(خ): هي: فاطمة المخزومية، وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد .

(ط): هي (١): فاطمة بنت الأسود، بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد .

١٠٢٩/٤٣٦- روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: الحدود، ب: الشفاعة في الحدود ٨٥١/٢، ٨٥٢ (٢٥٤٨) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة ابن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها، قال: لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمتنا ذلك، وكانت امرأة من قريش، فجعنا إلى النبي ﷺ نكلمه، وقلنا: نحن نقديها بأربعين أوقية، فقال رسول الله ﷺ: «تَطَهَّرْ خَيْرٌ لَهَا...» الحديث في رفضه شفاعة أسامة بن زيد فيها.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣٠٥/٢: هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

وقال ابن حجر في الإصابة ٨٨/٦ والفتح ٧٨/٢: بسنده حسن.

قلت: لم يصرح ابن إسحاق بالتحديث في أي من طرقه، والله أعلم.

رواه ابن أبي شيبة ٤٦٦/٩، ٤٦٧ (٨١٣٠) عن ابن نمير، والحاكم ٣٧٩/٤، ٣٨٠ بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة». ووافقه الذهبي، والبيهقي ٢٨١/٨ بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، والطبراني ٣٣٥-٣٣٣/٢٠ (٧٩٣، ٧٩٢) بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، وعبد الله بن نمير، والخطيب ص ٢٥٦، ٢٥٧ (١٢٧) بسنده إلى عباد بن العوام، جميعاً عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود - وعند عباد: ابن العجماء - عن أبيها به.

ورواه الخطيب ص ٢٥٦ (١٢٧) بسنده إلى زهير، عن يحيى بن إسحاق، عن محمد بن يزيد ابن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها به.

ولعل قوله «يحيى بن إسحاق» تصحيف، وصوابه «محمد بن إسحاق» فالحديث دائر على

(١) هذا اللفظ ساقط من «ك، خ».

٤٣٧ - (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ ... الْحَدِيثِ .

هي : فاطمة بنت أبي الأسد ، بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد . ذكره عبد الغني .
وقيل : هي أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد . ذكره عبد الرزاق .

رواية محمد بن إسحاق . ولم أر من ذكر يحيى بن إسحاق في الرواة عن محمد بن طلحة ، فإن صح فزهير هو ابن معاوية الجعفي ، والله أعلم .

ورواه أحمد ٤٠٩/٥ عن يونس ، والطبراني ٣٣٣/٢٠ (٧٩١) بسنده إلى عبد الله بن صالح ، وكامل بن طلحة الجحدري ، جميعاً عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، أن خالته بنت مسعود - عند الطبراني : أخت مسعود - ابن العجماء حدثته أن أباهما قال لرسول الله ﷺ في الخزومية التي سرقت قطيفة : نفديها بأربعين أوقية . فقال رسول الله ﷺ «لأن تطهر خير لها» . فأمر بها ، فقطعت يدها . زاد أحمد : وهي من بني عبد الأسد .

ورواه أحمد ٣٢٩/٦ عن يونس ، عن الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، نحوه ، فزاد « يحيى بن سعيد » بين « الليث » و « يزيد » وزاد : وهي من بني عبد الأشهل ، أو من بني عبد الأسد .

اليان

انظر الخبر (٤٣٧) الآتي .

١٠٣٠/٤٣٧ - روى هذا الحديث البخاري : ك : المغازي ، ب : ٦٥ ، ٦٤/٣٠٠٠ ، قال :

حدثنا محمد بن مقاتل ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح ، ففرغ قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه . قال عروة : فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله ﷺ ، فقال : « أتكلمني في حد من حدود الله ؟ ... » الحديث إلى قوله : قالت عائشة : فكانت تأتي بعد ذلك ، فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ .

عبد الله هو ابن المبارك ، ويونس هو ابن يزيد .

رواه النسائي : ك : قطع السارق ، ب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في الخزومية التي سرقت ٧٥/٨ عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك به .

ورواه البخاري : ك : الشهادات ، ب : شهادة القاذف والسارق ١٠١/٢ ، ك : الحدود ، ب :

توبة السارق ١٧٤/٣ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وعلقه في الشهادات عن الليث، ومسلم: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود ١٣١٥/٣ (١٦٨٨) بسنده إلى ابن وهب، وأبو داود: ك: الحدود، ب: القطع في العارية إذا جُحدت ١٣٩/٤ (٤٣٩٦) بسنده إلى الليث، والنسائي في الموضع السابق ٧٤/٨، ٧٥ بسنده إلى عبد الله بن وهب، والطحاوي ١٧١/٣ بسنده إلى ابن وهب، والبيهقي ٢٦٧/٨ بسنده إلى ابن وهب، ٢٨٠ بسنده إلى الليث، وابن بشكوال ٤١٥/١ (١٢٣) بسنده إلى ابن وهب، جميعاً عن يونس بن يزيد به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي بعضها أن المرأة كانت تستعير المتاع، فجدته.

ورواه البخاري: ك: الأنبياء، ب: ... ٢٦٢/٢، ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر أسامة بن زيد ٣٠٤/٢ عن قتبية، ك: الحدود، ب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع ١٧٣/٤ عن أبي الوليد الطيالسي، ب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ١٧٣/٤ عن سعيد بن سليمان، ومسلم: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره ١٣١٥/٣ (١٦٨٨) عن قتبية، ومحمد بن رمح، وأبو داود: ك: الحدود، ب: في الحد يشفع فيه ١٣٢/٤ (٤٣٧٣) عن يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، وقتبية، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الحدود، ب: ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود ٦٩٩/٤، ٦٩٨ (١٤٥٢) عن قتبية، والنسائي: ك: قطع السارق، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري ... ٧٣/٨، ٧٤ عن قتبية، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: الشفاعة في الحدود ٨٥١/٢ (٢٥٤٧) عن محمد بن رمح، والطحاوي ١٧١/٣ بسنده إلى شعيب ابن الليث، والدارمي: ك: الحدود، ب: الشفاعة في الحدود دون السلطان ١٧٣/٢ عن أحمد بن عبد الله، والبيهقي ٢٥٣/٨، ٢٥٤ بسنده إلى سعيد بن سليمان، ٢٦٧ بسنده إلى يحيى بن بكير، جميعاً عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بالقصة، وفيه أن المرأة كانت مخزومية.

ورواه النسائي في الموضع السابق ٧٢/٨، ٧٣ بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والطيالسي ص ٢٠٤، ٢٠٥ (١٤٤٨)، وأبو يعلى ٣٩/٨ (٤٥٤٩) عن محمد بن عباد، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به، وحديث محمد بن عباد مختصر.

وقد رواه غير واحد عن سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن الزهري.

فرواه البخاري: ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر أسامة بن زيد ٣٠٤/٢ عن علي بن المديني قال: حدثنا سفيان، قال: ذهبت أسأل الزهري عن حديث المخزومية، فصاح بي. قلت لسفيان: فلم تحتمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... فذكره.

ورواه النسائي في الموضوع نفسه ٧٢/٨ عن إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن منصور، ورزق الله بن موسى، عن سفيان، عن أيوب، عن الزهري، بالقصة، وألفاظهم مختلفة.

ورواه مسلم: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره ١٣١٦/٣ (١٦٨٨) عن عبد بن حميد، وأبو داود: ك: الحدود، ب: في الحد يشفع فيه ١٣٢/٤، ١٣٣ (٤٣٧٤)، ١٣٩ (٤٣٩٧) عن عباس بن عبد العظيم العنبري، ومحمد بن يحيى، وعبد الرزاق ٢٠١/١٠، ٢٠٢ (١٨٨٣٠)، والطحاوي ١٧٠/٣ بسنده إلى أحمد بن صالح، والبيهقي ٢٨٠/٨ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد ١٦٢/٦، جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري به، بالقصة، وفيه أن هذه المرأة المخزومية كانت تستعير المتاع وتجمده.

ورواه النسائي في نفس الموضوع ٧٣/٨ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وبسنده إلى إسماعيل ابن أمية وإسحاق بن راشد، جميعاً عن الزهري به بالقصة.

وقد استعرض ابن حجر في الفتح ٧٩/١٢-٨٢ آراء العلماء في الجمع بين روايات أصحاب الزهري بأنها استعارت، فجددت، فقطعت، وروايات أصحابه الآخرين، بأنها سرقت، فقطعت وانتهى إلى ترجيح أنها قطعت لأجل السرقة، وأما ذكر الاستعارة، فعلى اعتبار أنها عرفت بذلك، وذلك أن القطع في السرقة متفق عليه، والقطع في جحد العارية مختلف فيه. والله أعلم.

البيان

هذه المرأة المخزومية هي: فاطمة بنت أبي الأسود، وقيل: بنت الأسود وقيل: بنت أبي الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد، الصحابي الجليل، قتل أبوها كافراً يوم بدر، قتله حمزة بن عبد المطلب (١).

١٠٣١/٤٣٧- روى ذلك ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمتها ٢٦٣/٨ قال:

أخبرنا ابن نمير، عن الأجلح، عن حبيب بن أبي ثابت، برفع الحديث، أن فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد سرقت على عهد رسول الله ﷺ حلياً، فاستشفعوا على النبي ﷺ بغير واحد، وكلموا أسامة بن زيد، ليكلم رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يشفعه، فلما أقبل أسامة، ورآه النبي ﷺ، قال: «لا تكلمني يا أسامة، فإن الحدود إذا انتهت إلى فليس لها مترك، لو كانت ابنة محمد، فاطمة، لقطعتها».

ابن نمير هو عبد الله، وأجلح هو ابن عبد الله، يقال: اسمه يحيى، وهو صدوق، شيعي، والإستناد مرسل، وحبيب بن أبي ثابت ثقة كثير الإرسال والتدليس.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٣/٢، الإصابة ١٦٠/٨ (٨٢٨)، الطبقات الكبرى ٢٦٣/٨، فتح الباري ٧٨/١٢،

أسد الغابة ٥١٨/٥.

ورواه الخطيب ص ٢٥٧، ٢٥٨ بسنده إلى أبي عبد الله أحمد بن يحيى الحجري، وعيسى بن عبد الله الطيالسي، وابن بشكوال ٤١٦/١ (١٣٣) بسنده إلى عيسى بن عبد الله الطيالسي، كلاهما عن أسيد بن زيد الجمال، عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عمار بن معاوية الدهني، عن شقيق (وتصحف عند ابن بشكوال إلى سفيان) قال: سرقت فاطمة بنت أبي أسد - وفي رواية الحجري بنت أبي الأسود - بنت أخي أبي سلمة زوج أم سلمة... الحديث.

وعزه ابن حجر في الفتح ٧٨/١٢ وفي الإصابة ١٦٠/٨ إلى عبد الغني بن سعيد المصري في المبهمات، من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عمار الدهني، عن أبي وائل شقيق بن سلمة به. وقال: والطريق الأولى - يعني طريق حبيب بن أبي ثابت - أقوى .

قلت: لأن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي، متروك، وكان شيعيا. كذا قال ابن حجر في التقريب، وعمار بن معاوية الدهني صدوق يتشيع.

وروى عبد الرزاق قصتها بالبيان، فقال: بنت الأسود بن عبد الأسد، ابنة أخي سفيان بن عبد الأسد. ولم يسمها.

رواه ٢٠٢/١٠ (١٨٨٣١) عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: أخبرني حسن ابن محمد بن علي، قال سرقت امرأة... الحديث، وفيه أن عمر بن أبي سلمة قال للنبي: إنها عمتي. فقال عمرو بن دينار: فلم أشكك حين قال حسن: قال عمر للنبي ﷺ: إنها عمتي أنها بنت الأسود بن عبد الأسد، ابنة أخي سفيان بن عبد الأسد.

قال عمرو بن دينار: وأخبرني عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، قال: استعارت بنت الأسود بن عبد الأسد شيئا، كاذبة، فكتمته، فقطعها النبي ﷺ.

وقيل هي: أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد، الخزومية، بنت عم المذكورة (١).

١٠٣٢/٤٣٧ - روى ذلك عبد الرزاق ٢٠٣/١٠ (١٨٨٣٢) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني - أظن - عكرمة بن خالد، أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أخيره أن امرأة جاءت امرأة، فقالت: إن فلانة تستعيرك حليا وهي كاذبة... وساق القصة ثم قال: قال ابن جريج: وأخبرني بشر بن تميم، أنها أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد، قال: لا أجد غيرها، لا أعرف هذا النسب إلا فيها.

قال ابن حجر في الفتح ٧٨/١٢: « وهذا مُعْضَلٌ، ووقع مع ذلك في سياقه، أنه قاله عن ظن

(١) الإصابة ٢٦٢/٨، ٢٦٣ (١٤٢٢)، فتح الباري ٧٨/١٢.

٤٣٨- (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ : أَنَّ عَبْدًا سَرَقَ وَدِيًّا مِنْ حَائِطٍ ،
فَغَرَسَهُ فِي حَائِطِ سَيِّدِهِ ... الحديث .
اسم العبد : فتيل . وقيل : فيل .

وحسبان . وهو غلط من قاله ، لأن قصتها مغايرة للقصة المذكورة في هذا الحديث .

قال ابن بشكوال ٤١٧/١ : « ذكر ذلك عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني
بشر بن تيم... » فذكره .

قلت : أما قصتها ، فقال في الفتح ٧٨/١٢ وفي الإصابة ٢٦٢/٨ : إن هشام بن الكلبي ذكرها
في كتاب « المثالب » فذكر أنها خرجت من الليل في حجة الوداع ، فوقفت بركبٍ نُزُولٍ ، فأخذت
لهم ، فأخذوها فأوثقوها ، فلما أصبحوا أتوا بها النبي ﷺ ، فعادت بحقوى أم سلمة ، فأمر بها النبي
ﷺ ففُطِعت .

قلت : وذكرها كذلك بهذا السياق ابن سعد ٢٦٣/٨ من غير إسناد .

قال ابن حجر : « وقد تقدم في الشهادات ، وفي غزوة الفتح ، أن قصة فاطمة بنت الأسود
كانت عام الفتح ، فظهر تغاير القصتين ، وأن بينهما أكثر من سنتين .

ويظهر من ذلك خطأ من اقتصر على أنها أم عمرو ، كابن الجوزي ، ومن ردها بين فاطمة
وأم عمرو كابن طاهر وابن بشكوال ومن تبعهما ، فله الحمد ، وقد تقلد ابن حزم ما قاله بشر بن
تيم ، لكنه جعل قصة أم عمرو بنت سفيان في جحد العارية وقصة فاطمة في السرقة ، وهو غلط
أيضا لوقوع التصريح في قصة أم عمرو بأنها سرقت .
ففلون وجه رسول الله ﷺ : أي تغير لونه غاضبا (١) .

١٠٣٣/٤٣٨ - روى هذا الحديث أبو داود : ك : الحدود ، ب : مالا قطع فيه ١٣٦/٤ ، ١٣٧
(٤٣٨٨) قال :

حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن
حَبَّانٍ ، أَنَّ عَبْدًا سَرَقَ وَدِيًّا مِنْ حَائِطِ رَجُلٍ ، فغرسه في حائط سيده ، فخرج صاحب الودى يلتمس
وديه ، فوجده ، فاستعدى على العبد مروان بن الحكم ، فسجن مروان العبد ، وأراد قطع يده ، فانطلق
سيد العبد إلى رافع بن خديج ، فسأله عن ذلك ، فأخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا قطع في

(١) هدى السارى ص ١٨٠ .

ثمر ولا كثر... الحديث في ذهاب رافع إلى مروان، وإخباره بالحديث، وإرسال مروان للعبد.
قال أبو داود: الكثر: الجمار.

هذا إسناد صحيح.

ورواه في نفس الموضوع (٤٣٨٩) بسنده إلى حماد بن زيد، ومالك: ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه ٨٣٩/٢ (٣٢)، والشافعي ٢/٢٠٩، ٢١٠ عن مالك، والطحاوي ٣/١٧٢ بسنده إلى مالك، والبيهقي ٨/٢٦٢، ٢٦٣ بسنده إلى حماد بن زيد، ٢٦٦ بسنده إلى مالك، وأحمد ٣/٤٦٤ بسنده إلى شعبة، والطبراني ٤/٢٦١ (٤٣٤١) بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ١/٣٤٩ (١٠٤) بسنده إلى مالك، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، وفي حديث حماد بن زيد عند البيهقي: أن الغلام كان لواسع بن حبان، وأنه سرق الودى من حائط جاره، وفي حديث شعبة عند أحمد أن الغلام كان لنعمان الأنصاري، وحديث حماد وشعبة أخصر من حديث مالك.

ورواه الطحاوي ٣/١٧٢ بسنده إلى الشافعي، وابن حبان ٦/٣١٨ (٤٤٤٩) بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء العطار، والحميدى ١/٩٩ (٤٠٧)، جميعاً عن سفیان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، أن عبداً سرق ودياً... فذكر الحديث، وهو أخصر من سابقه.

وقد روى هذا الحديث (المرفوع فقط) عن محمد بن يحيى، عن رافع، وعنه، عن عمه، عن رافع، وسيأتي في الخبر (٤٤٣).

البيان

قال ابن بشكوال ١/٣٥٠ (١٠٤): العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل.

١٠٣٤/٤٣٨ - والحجة في ذلك ما قرأت على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا يونس بن عبد الله، قال: ثنا محمد بن أحمد بن خالد، قال: ثنا أبي قال: ثنا أبي، قال: ذكر هذا الحديث الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن غلاماً لعمته يقال له فتيل، ويقال: فيل، سرق ودياً. فذكر معنى حديث مالك المتقدم.

الودى: صغار النخل. الواحدة: ودية (١).

التمر: الرطب مادام في رأس النخلة، فإذا قطع فهو الرطب، فإذا كثر فهو التمر. وواحد التمر: ثمرة، ويقع على كل الثمار، ويغلب على ثمر النخل (٢).

الكثر - بفتحين - : جمار النخل، وهو شحمه الذى وسط النخلة (٣).

(٣) النهاية ٤/١٥٢.

(٢) النهاية ١/٢٢١.

(١) النهاية ٥/١٧٠.

٤٣٩- (ب) : حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : كَانَتْ دِرْعٌ لِرَجُلٍ عِنْدَ رَجُلٍ ، فَسُرِقَتْ ،
وَأَتَهُمْ بِهَا رَجُلًا ... الْحَدِيثُ .

صاحب الدرع : قتادة بن النعمان . والمتهم بها : طعمة بن أبيرق ، كما في تفسير
سفيان بن عيينة .

١٠٣٥/٤٣٩ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٥٤٩/٢ ، ٥٥٠ (١٨٤) قال :

قرأت على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد ، قال : ثنا أبي ، قال : قرأت على أبي بكر
عبد الرحمن بن أحمد ، قال : ثنا محمد بن إسحاق العاملي ، قال : ثنا أحمد بن دُحَيْم ، ثنا إبراهيم بن
حماد ، ثنا إسماعيل القاضي ، ثنا يحيى ، قال : ثنا قيس ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبيرة ،
قال : كان درع لرجل عند رجل ، فسُرِقَتْ ، فاتَّهَمَ رجلاً ، ففُشِيَ ذلك بالمدينة ، فتكلمت الأنصار ...
الحديث في نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ
اللَّهُ﴾ (١) ثم لحق الرجل بأهل الشرك ، ومحاولة سرقتهم ، وقتلهم إياه .

هذا مرسل ضعيف ، فيه عطاء بن السائب ، اختلط ، ولم يسمع منه قبل الاختلاط إلا شعبة
والثوري وزهير بن معاوية وزائدة وأيوب وحماد بن زيد ، واختلف في حماد بن سلمة ، ومن
عداهم فحديثه ضعيف ، لأنه بعد اختلاطه . انظر هدى السارى ص ٤٢٤ .

اليان

قال ابن بشكوال ٥٥٠/٢ (١٨٤) : صاحب الدرع هو : قتادة بن النعمان (٢) - والآخذ لها
هو : طعمة بن أبيرق .

١٠٣٦/٤٣٩ - واحتج ابن بشكوال لذلك بما رواه ، قال :

قرأت على أبي محمد بن محسن ، قال : قرأت على أبي القاسم التميمي ، قال أنا أحمد بن
إبراهيم المكي ، قال : ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا سعيد (٣) بن عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن صدقة
والسدي والكلبي ، قالوا : إن طعمة بن أبيرق سرق درع قتادة بن النعمان ، وكانت موضوعة في
نخالة فاحتملها . وقال غيرهم : كانت في دقيق ، فاتبعوا أثر الدقيق ، فلما علم أنهم قد عرفوا مكانها
ألقاها في بيت جار له من اليهود يقال له : زيد بن السمين ، فخاصمه إلى النبي ﷺ ، فقال اليهودي :
ألقاها في بيتي طعمة . وقال طعمة : كذب اليهودي ، بل هو سرقها ، وإنما وجدت في بيته ، فأنزله
الله عز وجل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ...﴾ الآية ... الحديث

(١) النساء : ١٠٥ . (٢) سبقت ترجمة قتادة في الخبر (٢٥٤) .

(٣) في الأصل « سعد » والصواب : سعيد ، وهو ابن عبد الرحمن المخزومي ، ولم أجد من اسمه « سعد بن
عبد الرحمن » إلا سعد بن عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة الزهري . روى عن أنس وروى عنه شريك وجبر ، ذكره
ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩٠/٤ ، وهو متقدم عن طبقة سفيان ، كما هو واضح .

صدقة هو ابن يسار الجزري، والسدي هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، والكلبي هو: محمد بن السائب بن بشر، وهو متهم بالكذب، ورمى بالرفض.

وقد قال الذهبي في التجريد ٢٥٧/١ في ترجمة طعمة: طعمة بن أبيرق بن عمرو الأنصاري شهد أحداً. ونقل ابن الأثير في أسد الغابة ٥٢/٣ وابن حجر في الإصابة ٢٨٥/٣ (٤٢٣٨) عن أبي إسحاق المستملي أنه قال: شهد المشاهد كلها إلا بدرأ، كما ذكرنا أن أبا موسى أخرجه في الصحابة، وقال: وقد تكلم في إيمان طعمة.

قال ابن الأثير وقيل: أبوطعمة بشير بن أبيرق الأنصاري.

وروى الطبري ١٦٩/٥ بسنده إلى مجاهد في سبب نزول الآية: ذلك في طعمة بن أبيرق، ودرعه من حديد التي سرق، وقال أصحابه من المؤمنين للنبي ﷺ: اعذره في الناس بلسانك، ورموا بالدرع رجلاً من يهود بريفنا.

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢١٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

كما روى الطبري ١٧١/٥ بسنده إلى قتادة: ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت في شأن طعمة ابن أبيرق، وفيما هم به نبي الله ﷺ من عذره... وذكر القصة وسمى اليهودي: زيد بن السمين، ولم يسم المسروق منه.

وعزه السيوطي ٢١٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

كما روى الطبري ١٧١/٥ بسنده إلى العوفي، عن ابن عباس في سبب النزول: وذلك أن نفراً من الأنصار غزوا مع النبي ﷺ في بعض غزواته، فسرت درع لأحدهم، فأظن بها رجلاً من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ، فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي... فذكر القصة ولم يسم اليهودي.

وعزه ابن كثير ٥٥٠/١، ٥٥١ إلى ابن مردويه، وقال: «وهذا سياق غريب».

وعزه السيوطي ٢١٧/٢ إلى ابن أبي حاتم.

وروى الطبري ١٧٢/٥ بسنده إلى السدي، قال: نزلت في طعمة بن أبيرق، واستودعه رجل من اليهود درعا، فانطلق بها إلى داره، فحفر لها اليهودي، ثم دفنها، فخالف إليها طعمة، فاحفر عنها، فأخذها، فلما جاء اليهودي يطلب درعه كافر عنها، فانطلق إلى ناس من اليهود من عشيرته، فقال: انطلقوا معي، فإني أعرف موضع الدرع. فلما علم بهم طعمة أخذ الدرع، فألقاها في بيت أبي مليل الأنصاري... فذكر قصة طويلة، وفي آخرها أن طعمة لما افتضح كفره، ونزل على الحجاج ابن علاط السلمي، وحاول سرقته، فأخرجه الحجاج، فمات بحرة بنى سليم كافراً.

وعزه السيوطي ٢١٨/٢ إلى ابن أبي حاتم.

وروى الطبري ١٧٣/٥ بسنده إلى ابن جريج عن عكرمة، قال: استودع رجل من الأنصار طعمة ابن أبيرق مشربة له فيها درع، وخرج فغاب، فلما قدم الأنصاري فتح مشربته فلم يجد الدرع،

٤٤٠- (ب) : حَدِيثُ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ سَارِقًا سَرَقَ فِي زَمَانِ عُمَانَ
أَتْرُنْجَةً ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَانَ أَنْ تُقَوِّمَ ، فَقَوِّمَتْ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ ، مِنْ صَرْفِ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا (١)
بِدِينَارٍ ، فَقَطَعَ يَدَهُ .

السارق (٢) : أبو حفصة . ذكر ابن المنذر . وحكاه ابن عبد البر في « الاستذكار » (٣) .
والأترنجة قيل : هي خرزة من ذهب ، تكون في عنق الصبي . وقيل : الأترنجة التي
تؤكل .

فسأل عنها طعمة . بن أبيرق ، فرمى بها رجلاً من اليهود يقال له : زيد بن السمين ... فذكر القصة .
وهذه كلها مراسيل ضعيفة .

وقد روى الترمذى : ك : التفسير ، ب : سورة النساء ٣٩٥/٨ - ٣٩٩ (٣٢٢٦) بسنده إلى
محمد بن سلمة الحراني ، والطبراني ١٧٠/٥ ، ١٧١ بسنده إلى محمد بن سلمة الحراني ، والحاكم
٣٨٨-٣٨٥/٤ بسنده إلى يونس بن بكير ، كلاهما عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمرو
ابن قتادة ، عن أبيه ، عن جده قتادة بن النعمان ، قال : « كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق : بشرٌ ،
وبشِيرٌ ومبشِرٌ ، وكان بشير رجلاً منافقاً - في حديث يونس : كان بنو أبيرق رهطاً من بني ظفر ،
وكانوا ثلاثة : بشير وبشر ومبشر ، وكان بشير يكنى أبا طعمة ، وكان شاعراً وكان منافقاً ... » فذكر
القصة طويلة ، فيها أن بشيراً سرق من عليّة رفاعة عمّ قتادة متاعاً ودروعاً ، وأن بنى أبيرق اتهموا
ليبد بن سهل الأنصاري بالسرقه ، فلما افتضح أمرهم لحق بشير بالمشركين ، ونزل على سلافة بنت
سعد بن سمية ، وأن حسان بن ثابت رماها بالشعر ، فطردت بشيراً .
وحديث محمد بن سلمة أطول من حديث يونس بن بكير .

قال الترمذى ، هذا حديث غريب ، لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني ، وروى
يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا ،
لم يذكروا فيه : عن أبيه عن جده .

قلت : قد رواه الحاكم من طريق يونس بن بكير مسندًا ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط
مسلم ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي .

١٠٣٧/٤٤٠ - روى هذا الحديث مالك : ك : الحدود ، ب : ما يجب فيه القطع ٨٣٢/٢ (٢٣) قال :
عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، أن سارقاً سرق في زمان

(٣) في « ز » : الاستذكار .

(٢) زاد في « ز » : هو .

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

٤٤١ - (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي أَتَى بِهِ بُسْرٌ (١) بْنِ أَرْطَاةَ ، وَقَدْ سَرَقَ ، فَخَلَّى

سَيِّلَهُ .

اسمه : مصدر (٢) .

عثمان أترجة، فأمر بها عثمان بن عفان أن تقوم، فقومت بثلاثة دراهم، من صرف اثني عشر درهماً بدينار، فقطع عثمان يده.

أبو بكر هو: ابن محمد بن عمرو بن حزم، والإسناد صحيح.

رواه الشافعي ٢/٢٠٥، والبيهقي ٨/٢٦٢ بسنده إلى الشافعي، وإلى يحيى بن بكير، وابن بشكوال ٢/٦٧١ (٢٣٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، جميعاً عن مالك به. زاد الشافعي في روايته: قال مالك: وهي الأترجة التي يأكلها الناس.

وروى ابن عيينة في تفسيره ص ٢٤١ - وعبدالرزاق - من طريقه - القصة ١٠/٢٣٧ (١٨٩٧٣) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن سارقاً سرق أترجة ثمنها ثلاثة دراهم، فقطع عثمان يده. قال: والأترجة: خرزة من ذهب تكون في عنق الصبي.

وروى ابن أبي شيبة ٩/٤٧٣ (٨١٥٢) عن عبد الرحيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، قال: أتى عثمان برجل سرق أترجة، فقومها ربع دينار، فقطع يده.

البيان

قال ابن بشكوال ٢/٦٧١ (٢٣٥): الرجل الذي قطع عثمان رضى الله عنه يده هو:

أبو حفصة:

١٠٣٨/٤٤٠ - الحجة في ذلك: ما أنبا أبو الحسن عبد الرحمن بن عبد الله إجازة، عن أبي محمد

قاسم بن محمد، قال:

ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد، قال: أنبا محمد بن عمار الدمياطي، قال: أنبا أبو بكر بن المنذر، قال: ثنا موسى بن هارون، نا إبراهيم بن عبد الله الهروي، ثنا هشيم بن عيسى بن قيس السلمى، قال: رأيت أبا حفصة أقطع اليد من المفصل، فقلت: من قطعك؟ قال: عثمان في أترجة سرقتها.

ولم أجد ترجمة لأبي حفصة هذا، ولا لهشيم بن عيسى الراوى عنه.

١٠٣٩/٤٤١ - روى هذا الحديث الطبراني ٢/٣٣ (١١٩٥) قال:

حدثنا المقدم بن داود المصرى، ثنا أسد بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا عياش بن عباس، عن شبيب بن بيتان، عن جنادة بن أبي أمية، أنه قال على المنبر حين جلد الرجلين اللذين سرقا من غنائم

(١) فى «ز»: بشر . (٢) هذا اللفظ غير واضح فى «ز» وفى الهامش: مصده .

الناس: إنه لم ينعنى من قطعهما إلا بَسْرُ بنِ أَرْطَاةَ ، وجد رجلاً يسرق في الغزو ، فجلده ، ولم يقطع يده ، وقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القطع في الغزو .

شَيْبَمٌ - هو بكسر الشين المعجمة ، وفتح التحتانية وسكون مثلها بعدها - ابن بَيْتَانَ ، مثنى بيت ، والإسناد ضعيف ، فيه ابن لهيعة .

وَبُسْرُ بنِ أَرْطَاةَ ، ويقال ابن أبي أَرْطَاةَ ، مختلف في صحبته .

اليان

اسم الرجل الذي جلده بسر ، ولم يقطعه : مِصْدَرٌ ، ولم أجد من ترجم له .

١٠٤٠/٤٤١ - روى ذلك أبو داود : ك : الحدود ، ب : في الرجل يسرق في الغزو أَيْقَطَعُ ١٤٢/٤ (٤٤٠٨) قال :

حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني حيوةُ بنُ شريح ، عن عياش بن عباس القتيبي ، عن شَيْبَمِ بنِ بَيْتَانَ ، ويزيد بن صباح الأصبحي ، عن جنادة بن أبي أمية ، قال : كنا مع بَسْرُ بنِ أَرْطَاةَ في البحر ، فأتى بسارق ، يقال له : مِصْدَرٌ ، قد سرق بُخْتِيَةَ ، فقال : قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لا تُقَطِّعُ الأيدي في السفر » ، ولولا ذلك لقطعته .

القتيبي - بكسر القاف وسكون المثناة الفوقية - وأحمد بن صالح هو المصري ، أبو جعفر الطبري ، والإسناد رجاله ثقات إلى بسر بن أَرْطَاةَ ، وهو مختلف في صحبته ، وهو قد صرح في هذا الإسناد بسماع النبي ﷺ .

وقال ابن حجر في الإصابة ١/١٥٢ عن هذا الإسناد : « إنه مصري قوى » .

رواه أحمد ٤/١٨١ بسنده إلى ابن لهيعة ، وإلى سهيل بن يزيد ، كلاهما عن عياش بن عباس ، عن شَيْبَمِ بنِ بَيْتَانَ ، عن جنادة بن أبي أمية ، بالقصة ، ولفظه : لا تقطع الأيدي في الغزو .

ورواه الترمذي - وقال : هذا حديث غريب - ك : الحدود ، ب : ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو ١١/٥ ، ١٢ (١٤٧٤) بسنده إلى ابن لهيعة ، عن عياش بن عباس ، عن شَيْبَمِ بنِ بَيْتَانَ ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن بسر بن أَرْطَاةَ بالمرفوع فقط ، دون القصة .

ورواه النسائي : ك : قطع السارق ، ب : القطع في السفر ٨/١٩١ بسنده إلى حيوة بن شريح ، عن عياش بن عباس ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن بسر به ، بالمرفوع فقط ، دون القصة ، ولم يذكر أحداً بين عياش و جنادة .

البُخْتِيَةُ : بضم الباء وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء الفوقية : الأنتى من الجمال البُخْتِ ، والذكر بختي ، وهي جمال طوال الأعناق ، وتجمع على بُخْتٍ وبخاتي ، واللفظة معربة (١) .

(١) النهاية ١/١٠١ .

[٦١/٤] ٤٤٢ - (١): حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ / الْمُقْبَرِيِّ: عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ (١) وَلَا كَثْرَ».

اسم أخيه: عبد الله.

٤٤٣ - (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ». رواه النسائي.

ورواه أيضاً هو والترمذي وابن ماجه عنه، عن عمه واسع، عن رافع.

ورواه النسائي من (٢) من رواية يحيى بن سعيد، عن رجل من قومه، عن عم له، عن رافع بن خديج.

ورواه أيضاً هو والترمذي وابن ماجه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع، عن رافع.

١٠٤١/٤٤٢ - روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: الحدود، ب: لا قطع في ثمر ولا كثر ٨٦٥/٢
(٢٥٩٤) قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قطع في ثمر ولا كثر».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣٢٠/٢: هذا إسناد ضعيف، أخو سعد بن سعيد اسمه عبدالله، ضعفه يحيى القطان، وابن مهدي، وأحمد، وابن معين، والفلاس، والبخاري، والنسائي، وأبو داود، وابن عدي، وغيرهم.

وهكذا سماه المزي في التحفة ٤٧٤/٩.

قال في التهذيب ٣٨٨/١٢: سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة: «لا قطع في ثمر ولا كثر» اسم أخيه: عبد الله بن سعيد.

١٠٤٢/٤٤٣ - روى هذا الحديث النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٨/٨ قال:

أخبرنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد ابن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه، عن رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) في (٢) عن.

«لا قطع في ثمر، ولا كثر».

أبو أسامة هو حماد بن أسامة، والإسناد ضعيف لجهالة الرجل المحدث لمحمد بن يحيى، وسيأتي أنه عمه واسع بن حبان وهو ثقة.

رواه عبد الرزاق ٢٢٣/١٠ (١٨٩١٦) عن ابن جريج، والدارمي: ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ١٧٤/٢ بسنده إلى أبي أسامة، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، ولم يقل ابن جريج: «من قومه».

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٨٧/٨، ٨٨ عن قتيبة، عن الليث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه، عن رافع بن خديج به.

ورواه أيضا ٨٨/٨ بسنده إلى بشر بن المفضل، والطبراني ٢٦٢/٤ (٤٣٥٢) بسنده إلى الليث، كلاهما عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً من قومه - وعند الليث، عن محمد بن يحيى بن حبان - حدثه عن عمه له، عن رافع بن خديج به.

كذا قال، وفي تحفة الأشراف ١٦٠/٣: «عن عم له» بالتذكير.

البيان

عم محمد بن يحيى حبان هو: واسع بن حبان بن منقذ، الأنصاري، المازني، روى عن رافع ابن خديج، وابن عمر، وغيره، وروى عنه ابنه حبان، ومحمد بن يحيى بن حبان، تابعي ثقة^(١).

١٠٤٣/٤٤٣ - روى ذلك الترمذي: ك: الحدود، ب: ماجاء لا قطع في ثمر ولا كثر ١٠/٥ (١٤٧٣) قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، أن رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثمر ولا كثر». هذا إسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٧/٨ بسنده إلى سفيان، وهو الثوري، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: لا يقطع في ثمر ولا كثر ٨٦٥/٢ (٣٥٩٣) بسنده إلى الثوري، والدارمي: ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ١٧٤/٢ بسنده إلى الثوري، والبيهقي ٢٦٣/٨ بسنده إلى سفيان بن عيينة، والطيالسي ص ١٢٩ (٩٥٨) عن زهير بن محمد، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

(١) الجرح والتعديل ٤٨/٩، تهذيب التهذيب ٩٠/١١، ٩١.

وقد رواه محمد بن يحيى بن حبان عن رافع، من غير ذكر عمه:

رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٧/٦ بسنده إلى يحيى القطان، وحماد ابن زيد، وأبي معاوية، وسفيان الثوري، والشافعي ٢/٢٠٩، ٢١٠ عن مالك، وابن أبي شيبة ١٠/٢٦ (٨٦٣٢) عن أبي خالد الأحمر، والدارمي: ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ٢/١٧٤ عن يزيد بن هارون، وبسنده إلى سفيان الثوري، وجريث الثقفي، والبيهقي ٨/٢٦٣ بسنده إلى أبي شهاب، وأحمد ٣/٤٦٣، ٤/١٤٠، ١٤٢ عن يزيد بن هارون، والطبراني ٤/٢٦٠ - ٢٦٢ (٤٣٣٩، ٤٣٤٠، ٤٣٤٢، ٤٣٥١) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وعبد الوارث بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، ويونس بن راشد، وزائدة بن قدامة، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وأنس بن عياض، وأبي خالد الأحمر، وابن جريج، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج به.

قال ابن أبي حاتم في العلل ١/٤٥٦: «سألت أبي عن حديث رواه أبو خالد الأحمر، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، قال: «لا قطع في قمر ولا كثر»؟ قال أبي: منهم من يقول: محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي ميمونة، عن رافع». قلت: الذي أشار إليه أبو حاتم رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٨/٨ عن محمد بن علي بن ميمون، والدارمي: ك: الحدود، ب: مالا يقطع فيه من الثمار ٢/١٧٤، ١٧٥، كلاهما عن سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي ميمون - وعند الدارمي: عن أبي ميمونة - عن رافع بن خديج به.

قال النسائي: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه.

قال الدارمي: القول ما قال أبو أسامة. يعني محمد بن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه.

وروي هذا الحديث عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج:

رواه النسائي في نفس الموضع ٨/٨٦، ٨٧ - والطبراني من طريقه ٤/٢٤٧ (٤٢٧٧) - بسنده إلى الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن رافع بن خديج به. قال المزني في التحفة ٣/١٥٤: «المحفوظ حديث يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج، وقيل: عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج».

ورواه عبد الرزاق ١٠/٢٢٣ (١٨٩١٧) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، أن رافع بن خديج

قال... فذكره.

٤٤٤ - (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ : عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، وَذَكَرَ آخَرَ ،
عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، حَدِيثَ حَرِيْسَةَ الْجَبَلِ . رواه النسائي .
والآخر هو : هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، كما رواه في موضع آخر .

٤٤٤/٤٤٤ - ١٠٤٤ - هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٦/٣٣٠ إلى:

النسائي في الكبرى: ك: اللقطة، من طريق الحارث بن مسكين، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، وذكر آخر، كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف ترى فيما يوجد في الطريق الميتاء؟... وفيه: وسئل عن حريسة الجبل...؟ الحديث .

هذا إسناد حسن، عمرو بن شعيب صدوق، وأبوه صدوق.

رواه الحاكم ٣٨١/٤ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به، كما في البيان الآتي بعد.
قال الحاكم: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأبوب، عن نافع، عن ابن عمر. ووافقه الذهبي.

البيان

الرجل الآخر هو: هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعد، ضعفه أحمد وابن معين في أحد قولين، والنسائي. وحسن العجلي حديثه، وقال أبو زرعة: محله الصدق. قال ابن حجر: صدوق له أوام، ورمى بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة ستين أو قبلها (١).
٤٤٤/٤٤٥ - ١٠٤٥ - روى ذلك النسائي: ك: قطع السارق، ب: الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين ٨٦/٨ قال:

قال الحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع: عن ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، أن رجلاً من مزيئة أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف ترى حريسة الجبل؟ فقال: «هي ومثلها والنكال...» الحديث.

رواه الطحاوي ١٤٦/٣ عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب به. لكن فيه: وهشام، عن سعيد، عن عمرو... وها هنا تصحيف، والصواب: هشام بن سعد، عن عمرو.
الطريق الميتاء: بكسر الميم: أى الطريق المسلوك، وهو مفعال من الإتيان. والميم زائدة، وبابه

(١) المرح والتعديل ٦١/٩، ٦٢، تهذيب التهذيب ٣٧/١١، ٣٨، تقريب التهذيب ٣١٨/٢.

.....
الهمزة (١).

حَرَيْسَةُ الجبل: أى ما يحرس بالجبل، وليس فيها إذا سُرقت قطع ؛ لأنها ليست بحِرْزٍ،
والحريسة فعيلة بمعنى مفعولة: أى أنّ لها مَنْ يحرسها ويحفظها، ومنهم من يجعل الحريسة السرقة
نفسها، ويقال: حرس يحرس حرسا إذا سرق، فهو حارس ومحترس (٢).

بَابُ حَدِّ الشُّرْبِ

٤٤٥ - (ق) : حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : أَنَّ عُمَرَ قَالَ : وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ ، فَرَعَمَ أَنَّهُ الطَّلَاءُ ... الْحَدِيثُ .

هو : عبيدُ الله بن عمر . وقع ذكره في حديث الزُّعْفَرَانِي ، وفي جامع معمر .

١٠٤٦/٤٤٥ - روى هذا الحديث النسائي : ك : الأثرية ، ب : الأخبار التي اعتلَّ بها من أباح شراب المسكر ٣٢٦/٨ قال :

قال الحارث بن مسكين ، قراءةً عليه وأنا أسمع : عن ابن القاسم ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، أنه أخبره ، أن عمر بن الخطاب خرج عليهم ، فقال : إني وجدتُ من فلانٍ ريحَ شرابٍ ، فزعم أنه شراب الطَّلَاءِ ، وأنا سائل عما شرب ، فإن كان مسكراً جلدته . فجلده عمر بن الخطاب رضى الله عنه الحدَّ تاماً .

وعزاه المزى في التحفة ٢٢/٨ إليه في الكبرى : ك : الوليمة ، بنفس السند .

هذا إسناد صحيح ، وصححه ابن حجر في الفتح ٥٧/١٠ .

رواه مالك : ك : الأثرية ، ب : الحد في الخمر ٨٤٢/٢ (١) ، والشافعي ٢١٤/٢ ، والدارقطني ٢٤٨/٨ بسنده إلى ابن وهب ، والبيهقي ٢٩٥/٨ بسنده إلى الشافعي ، والخطيب ص ٢٣٠ (١١٧) بسنده إلى عبد الله بن مسلمة القعنبي ، وابن بشكوال ٢٧٠/١ (٧٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي ، جميعاً عن مالك به .

وروى الطحاوي ١٥٨/٣ من طريق ربيعة ، عن السائب بن يزيد ، أن عمر صلَّى على جنازة ، فلما انصرف أخذ بيد ابن له ، ثم أقبل على الناس ، فقال : أيها الناس ، إني وجدتُ من هذا ريحَ الشراب ... فذكره .

ورواه من طريق شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، عن السائب مثله .

وروى الدارقطني ١٦٧/٣ بسنده إلى عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ ، عن ابن شهاب ، أخبرني السائب بن يزيد ، أنه حضر عمر بن الخطاب يضرب رجلاً وجد منه ريحَ الخمر .

ورواه ١٦٨/٣ بسنده إلى يونس بن يزيد ، وابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب مثله .

اليان

الذي كُنِيَ عنه في هذا الحديث هو : عبيد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، ولد في

عهد النبي ﷺ، وغزا في خلافة أبيه، وكان من شجعان قريش وفرسانهم، وقتل مع معاوية بصفين في ربيع الأول سنة ست وثلاثين (١).

١٠٤٧/٤٤٥ - روى ذلك الشافعي ٢/٢١٥ قال:

أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن عمر بن الخطاب بخرج فصلي على جنازة، فسمعه السائب يقول: إني وجدت من عبيد الله وأصحابه ريح الشراب، وأنا سائل عما شربوا، فإن كان مسكراً حدّثتهم. قال: قال سفيان: فأخبرني معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أنه حضره يحدّهم.

سفيان هو ابن عيينة، والإسناد صحيح.

عزاه ابن حجر في الفتح ١٠/٥٧ إلى سعيد بن منصور.

ورواه البيهقي ٨/٣١٢ بسنده إلى سعدان بن نصر، ٣١٥ بسنده إلى الشافعي، والخطيب ص ٢٣٠، ٢٣١ (١١٧) بسنده إلى الحسن بن عيسى، والشافعي، وابن بشكوال ١/٢٧٠ (٧٥) بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفراني، جميعاً عن سفيان بن عيينة به، ولم يذكر الحسن بن عيسى حديث معمر. وغير الشافعي يقول: عبيد الله بن عمر.

ورواه عبد الرزاق ٩/٢٢٨ (١٧٠٢٨) عن معمر، عن الزهري به.

ورواه ابن بشكوال ١/٢٧٠، ٢٧١ (٧٥) بسنده إلى الدبري، عن عبد الرزاق به.

وعلقه البخاري: ك: الأشربة، ب: الباذق ٣/٣٢٣ قال: وقال عمر: وجدت من عبيد الله ريح الشراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته.

(تبييه): إنما شرب عبيد الله ما شرب، ظننا أنه لا يسكر، وأنه ليس من الشراب المحرم، وذلك واضح من قول عمر: فزعم أنه شراب الطلاء. يعني: وأنه ليس بمحرم، ولذلك أيضاً استثبت عمر بالسؤال عما إذا كان مسكراً، فلما تبين له ذلك جلدته.

الطلاء: بكسر المهملة وبالمد: الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرُبُّ، وأصله: القطران الخائر الذي تطلّى به الإبل (٢).

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٣٦٣، الإصابة ٥/٧٦٦ (٦٢٣٥).

(٢) النهاية ٣/١٣٧.

٤٤٦ - (خ) : حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ : أَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ ، فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ ، فَجَلَدَهُ (١) ... الحديث .

[خ/٩] هو / نعيمان . وقيل : نعيمان بن عمرو الأنصاري .

قلت : وذكر أبو عمر أن الذي قد (٢) وقع منه هذا هو ابن نعيمان ، بعد أن روى بإسناده / أنه نعيمان .

١٠٤٨/٤٤٦ - روى هذا الحديث أبو داود : ك : الحدود ، ب : إذا تابع في شرب الخمر ٤/١٦٥ (٤٤٨٥) قال :

حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا سفيان ، قال : الزهري أخبرنا ، عن قبيصة بن ذؤيب ، أن النبي ﷺ قال : « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَاقْلُوهُ » ، فَأَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ فَجَلَدَهُ ، وَكَانَتْ رِخْصَةً .

سفيان هو ابن عيينة ، وهذا سند مرسل رجاله ثقات ، قبيصة بن ذؤيب ولد عام الفتح ، ولم يسمع من النبي ﷺ .

رواه الشافعي ٢/٢١٣ ، والبيهقي ٨/٣١٤ بسنده إلى سعدان بن نصر ، والشافعي ، والخطيب ص ٣٠٦ (١٥٢) بسنده إلى علي بن حرب الطائي ، جميعاً عن سفيان بن عيينة به .

ورواه عبد الرزاق ٧/٣٨١ (١٣٥٥٣) و٩/٢٤٦ (١٧٠٨٤) عن معمر ، عن ابن جريج ، عن الزهري ، عن قبيصة بنحوه .

ورواه الطحاوي ٣/١٦١ بسنده إلى يونس ، عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب الكعبي ، أنه حدثه أنه بلغه عن رسول الله ﷺ ، مثله .

كما رواه فيه بسنده إلى محمد بن المنكدر بلاغاً بالحديث والقصة .

ورواه عبد الرزاق ٧/٣٨٠ ، ٣٨١ (٣٥٥١) عن عمر بن حبيب ، عن ابن شهاب مرسل .

البيان

هذا الرجل هو : نعيمان - ويقال : نعيمان - ابن عمرو بن رفاعة ، من بني غنم بن مالك بن النجار . له صحبة ، مذكور فيمن شهد بدرأً وأحدأً والخندق والمشاهد كلها ، وكان مشهوراً

(٢) هذا اللفظ سقط من « خ » ، زه .

(١) زاد في « خ » : ثم أتى به فجَلَدَهُ .

بالمزاح، وتوفى في آخر خلافة معاوية (١).

١٠٤٩/٤٤٦ - روى ذلك البيهقي ٣١٤/٨ قال:

أخبرنا أبو الحسين بن يشران العدل، ببغداد، أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القَطَّان، ثنا محمد بن الجهم السمرى، ثنا يعلى بن عبيدة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن قبيصة بن ذؤيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقطوه». فأتى رسول الله ﷺ برجل من الأنصار، يقال له: نعيمان، فضربه أربع مرات، فرأى المسلمون أن القتل قد أُخِّر، وأن الضرب قد وجب. هذا إسناد مرسل، وفيه ابن إسحاق يدلُّس ولم يصرح بالسماع.

رواه الخطيب ص ٣٠٧ (١٥٢) بسنده إلى أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، عن محمد بن الجهم السمرى به.

وقد رواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بالقصة: رواه الحاكم ٣٧٣/٤، والبيهقي ٣١٤/٨ من طريق زياد بن عبد الله، عن محمد بن إسحاق به، ولم يصرح ابن إسحاق بالتحديث.

كما رواه ابن إسحاق، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بالقصة:

رواه الخطيب ص ٣٠٧ (١٥٢) من طريق الحسن بن صالح، عن محمد بن إسحاق به، ولم يصرح بالتحديث أيضا.

وروى هذه القصة عبد الرزاق ٣٨١/٧ (١٣٥٥٢) عن معمر، عن زيد بن أسلم، قال: أتى بابين النعيمان إلى رسول الله ﷺ... فذكره مرسلا.

وروى قصة ضرب النعيمان، عقبه بنُ الحارث:

رواه البخارى: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الحدود ٤٤/٢، ك: الحدود، ب: من أمر بضرب الحد فى البيت ١٧١/٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، ك: الحدود، ب: الضرب بالجريد والنعال ١٧١/٤ بسنده إلى وهيب بن خالد، وعزاه المزى فى التحفة ٣٠١/٧ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الحدود بسنده إلى وهيب، والطحاوى ١٥٧/٣ بسنده إلى وهيب، والبيهقى ٣١٢/٨، ٣١٧ بسنده إلى وهيب، وأحمد ٧/٨، ٣٨٤ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، ٨ بسنده إلى وهيب، والطبرانى ٣٥٤/١٧ (٩٧٧، ٩٧٨) بسنده إلى وهيب، وعبد الوهاب الثقفى، جميعاً

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٠٩/٢، ١١٢، الإصابة ٢٥٠/٦، ٢٥١ (٨٧٨٩).

٤٤٧- (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَكِرَ فِي رَحْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِرَدِّهِ إِلَى رَحْلِهِ، وَكَمْ يَحْدُهُ.

هو: علقمة بن الأعور السلمي. وقيل: أبو علقمة. وقيل: أبو الأعور السلمي، وهو الصواب. روى حديثه محمد بن إسحاق. وقال: لا تُقَامُ الحُدُودُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ (١).

عن أيوب السخيتاني، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث: جيء بالنعمان أو ابن النعمان - وفي حديث عبد الوارث: بالنعيمان، من غير شك - شاربا إلى النبي ﷺ، فأمر من في البيت أن يضربوه، فضربوه بالنعال والجريد. قال عقبة: وكنت فيمن ضربه.

ووهم الحاكم فاستدركه ٣٧٣/٤، ٣٧٤ من طريق عبد الوهاب الثقفي، وطريق عبد الوارث ابن سعيد، كلاهما عن أيوب به. وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وتعقبه الذهبي بأن الحديث في البخاري.

قال ابن حجر في الفتح ٤/٤٤٠: « قوله: جيء بالنعيمان - بالتصغير - أو ابن النعيمان، هو شك من الراوي، ووقع عند الإسماعيلي: في رواية: جيء بنعمان أو نعيمان، فشك هل هو بالتكبير أو التصغير... وفي رواية للإسماعيلي: جئت بالنعيمان بغير شك. ويستفاد منه تسمية الذي أحضر النعيمان، وأنه النعيمان بغير شك.

وقد وقع عند الزبير بن بكار في النسب، من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، قال: كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان، ويصيب الشراب، فذكر الحديث نحوه».

وقال ابن حجر أيضا: ٥٦/١٢: « وهذا يعكر على قول ابن عبد البر: إن الذي كان أتى به قد شرب الخمر هو ابن النعيمان، فإنه قيل في ترجمة النعيمان: كان رجلاً صالحاً، وكان له ابن انهك في شرب الخمر، فجلده النبي ﷺ. وقال في موضع آخر: إن النعيمان جلد في الخمر أكثر من خمسين مرة. وانظر الإصابة ٦/٢٥٠.

٤٤٧/... هذا الحديث لم أعثر عليه بالإبهام.

البيان

هذا الرجل هو: علقمة بن الأعور السلمي، أبو الأعور، وقيل: أبو علقمة، يُعَدُّ في أهل المدينة. ذكره ابن السكن وغيره (٢).

٤٤٧/١٠٥٠ - قال ابن حجر في الإصابة ٤/٢٦٢:

(١) في هامش «ك»: ترك المصنف ها هنا بياض سطر ونصف.

(٢) تجميد أسماء الصحابة ١/٣٩٠، الإصابة ٤/٢٦٢ (٥٦٥٤).

.....
قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن طلحة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما ضرب رسول الله ﷺ في الخمر إلا أخيرا، لقد غزا غزوة تبوك، فغشى حجرتة من الليل علقمة بن الأعور السلمي، وهو سكران، حتى قطع بعض عرى الحجرة، فقال: «مَنْ هَذَا؟». فقيل: علقمة، سكران. فقال: «لِيَقُمْ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَيَأْخُذَ بِيَدِهِ حَتَّى يَرُدَّهُ إِلَى رَحْلِهِ».

هذا إسناد رجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، ومحمد بن طلحة هو ابن يزيد بن ركانة.

بَابُ حَدِّ الْمُحَارَبَةِ /

٤٤٨- (ق): حَدِيثُ أَنَسٍ: فِي قِصَّةِ الْعُرَيْنِيِّ الَّذِي اجْتَوَا الْمَدِينَةَ، وَقَتَلُوا الرَّاعِي.

هو: يَسَارٌ، بِيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ، وَسِينِ مَهْمَلَةٍ. وَعَدَدُ الْعُرَيْنِيِّ ثَمَانِيَةٌ. رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ.

قلت: هو في صحيح البخارى، من رواية أبى قلابه، عن أنس، أن رهطاً من عكّل ثمانية قدموا على النبي ﷺ... فذكر الحديث. أخرجه في كتاب الجهاد (١).

١٠٥١/٤٤٨- روى هذا الحديث البخارى: ك: الوضوء، ب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرايضها ١/٥٣، ٥٤، قال:

حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبى قلابه، عن أنس، قال: قدم أناس من عكّل أو من عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحِ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَبْنَانِهَا، فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحَّحُوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَقُوا النَّعْمَ، فَجَاءَ الْخَيْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِئَ بِهِمْ، فَأَمَرَ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَّرَتِ أَعْيُنُهُمْ، وَأَلْقَوْا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ.

قال أبو قلابه: فهؤلاء سرقوا، وقتلوا، وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله.

ورواه: ك: الجهاد، ب: إذا حرقَ المشرك المسلم هل يحرق ١٧٢/٢، ك: الحدود، ب: لم يسقَ الحاربيون المرتدون حتى ماتوا ١٧٥/٤ بسنده إلى وهيب، ب: سمّر النبي أعين الحاربيين ١٧٥/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، وأبو داود: ك: الحدود، ب: ماجاء في المحاربة ١٣٠/٤ (٤٣٦٤) بسنده إلى حماد بن زيد، (٤٣٦٥) بسنده إلى وهيب، والنسائي: ك: تحريم الدم، ب: تأويل قوله عز وجل ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا... ﴾ ٩٥/٧ بسنده إلى سفيان الثوري، وعبد الرزاق ٢٥٨/٩ (١٧١٣٢) عن معمر، والطحاوي ١٨٠/٣ بسنده إلى جرير بن حازم، وبسنده إلى سفيان، وابن جبان ٣١٩/٦، ٣٢٠ (٤٤٥١، ٤٤٥٢) بسنده إلى حماد بن زيد، وأحمد ١٦١/٣ بسنده إلى سفيان الثوري، والحطيب ص ٣٣٤ (١٦٦) بسنده إلى حماد بن زيد، جميعاً عن أيوب، عن أبى قلابه عبد الله بن زيد الجرهمي، عن أنس به، وبعضهم

(١) في هامش نسخة (ز): أى في باب: إذا أحرقَ المشرك المسلم هل يحرق. وقال المصنف في موضع آخر: خرجته البخارى بهذا اللفظ، وهو في باب القسامة من الحدود، وكذا هو من طريقين في صحيح مسلم في الحدود أيضاً، والله أعلم، فليعلم.

يزيد على بعض، وفي حديث وهيب وجريير بن حازم، أنهم كانوا ثمانية.

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة المائدة ١٢٤/٣ بسنده إلى عبد الله بن عون، ك: الديات، ب: القسامة ١٩١/٤ بسنده إلى إسماعيل بن عليّة، ومسلم: ك: القسامة، ب: حكم المحاررين والمرتدين ١٢٩٦/٣، ١٢٩٧ (١٦٧١) بسنده إلى ابن عليّة، وأيوب، وعبد الله بن عون، والنسائي: ك: تحريم الدم، ب: تأويل قول الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا... ﴾ ٩٤، ٩٣/٤ بسنده إلى يزيد بن زريع، وابن حبان ٣٢٠/٦، ٣٢١ (٤٤٥٣) بسنده إلى ابن عليّة، وأحمد ١٨٦/٣ عن ابن عليّة، وأبو يعلى ١٩٧/٥، ١٩٨ (٢٨١٦) بسنده إلى إسماعيل بن عليّة، جميعاً عن حجاج بن أبي عثمان الصواف، عن أبي رجاء سلمان مولى أبي قلابة، عن أبي قلابة، عن أنس به، وفي حديث البخارى قصة لأبي قلابة مع عمر بن عبد العزيز، وفي هذا الطريق أن العرنيين كانوا ثمانية.

ورواه البخارى: ك: الحدود، ب: المحاررين من أهل الكفر والردة ١٧٤/٤، ١٧٥، ب: لم يحسم النبي ﷺ المحاررين من أهل الردة حتى هلكوا ١٧٥/٤ بسنده إلى الوليد بن مسلم، ومسلم: ك: القسامة، ب: حكم المحاررين والمرتدين ١٢٩٨/٣ (١٦٧١) بسنده إلى مسكين بن بكير، ومحمد ابن يوسف، وأبو داود: ك: الحدود، ب: ما جاء في المحاربة ١٣١/٤ (٤٣٦٦) بسنده إلى الوليد بن مسلم، والنسائي: ك: تحريم الدم، ب: تأويل قول الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ ٩٤/٧ بسنده إلى الوليد بن مسلم، ٩٥ بسنده إلى محمد بن يوسف، والطحاوي ٣١١/٤ بسنده إلى بشر بن بكر، وابن حبان ٣١٩/٦ (٤٤٥٠) بسنده إلى الوليد بن مسلم، وأحمد ١٩٨/٣ عن الوليد بن مسلم، جميعاً عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أنس، به، وعند مسلم أنهم كانوا ثمانية.

وقد رواه جماعة - غير أبي قلابة - عن أنس:

فرواه البخارى: ك: الزكاة، ب: استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل ٢٦٢/١، ك: المغازي، ب: قصة عكل وعرينة ٤٧/٣، ك: الطب، ب: الدواء بأبوال الإبل ٩/٤، ب: من خرج من أرض لا تلامه ١٤/٤ بسنده إلى قتادة، ك: الطب، ب: الدواء بألبان الإبل ٩/٤ بسنده إلى ثابت ابن أسلم، ومسلم: ك: القسامة، ب: حكم المحاررين والمرتدين ١٢٩٦/٣ - ١٢٩٨ (١٦٧١) بسنده إلى عبد العزيز بن صهيب، وحמיד، وقاتدة، ومعاوية بن قرة، وأبو داود: ك: الحدود، ب: ما جاء في المحاربة ١٣١/٤ (٤٣٦٧، ٤٣٦٨) بسنده إلى ثابت، وقاتدة، وحמיד، والترمذي: ك: الطهارة، ب: ما جاء في بول ما يؤكل لحمه ٢٤٢/١، ٢٤٣ (٧٢)، ك: الأطعمة، ب: ما جاء في شرب أبوال الإبل ٥٧٧/٥ (١٠٩٦)، ك: الطب، ب: ما جاء في شرب أبوال الإبل ١٩٥/٦ (٢١١٤) بسنده إلى

ثابت، وقتادة، وحמיד، والنسائي: ك: الطهارة، ب: بول ما يؤكل لحمه ١٥٨/١-١٦٠، ك: تحريم الدم، ب: ذكر اختلاف الناقلين لخير حميد عن أنس ٩٧/٧ بسنده إلى قتادة، ونفس الباب ٩٧/٧، ٩٨ بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحמיד، ونفس الباب ٩٥/٧-٩٧ بسنده إلى حميد، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: من حارب وسعى في الأرض فساداً ٨٦١/٢ (٢٥٧٨) بسنده إلى حميد، والشافعي ٢١٥/٢، ٢١٦ بسنده إلى حميد، وعبد الرزاق ١٠٦/١ (١٣٥٣٨) بسنده إلى قتادة، وابن خزيمة ٦١/١ (١١٥) بسنده إلى قتادة، والطحاوي ١٠٧/١، ١٨٠/٣ بسنده إلى حميد، وإلى حميد، وعبد العزيز بن صهيب، ١٨٠/٣، ٣١١/٤ بسنده إلى معاوية ابن قره، ١٠٨/١ بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحמיד، وابن حبان ٣٣٣/٢ (١٨٨٥)، ٣٢١/٦ (٤٤٥٤) بسنده إلى قتادة، ٣٢١، ٣٢٢ (٤٤٥٥) بسنده إلى حميد، وأحمد ١٠٧/٣، ٢٠٥ بسنده إلى حميد، ١٦٣/٣، ١٧٠، ١٧٧، ٢٣٣، ٢٨٧، ٢٩٠ بسنده إلى قتادة، والطيالسي ص ٢٦٨ (٢٠٠٢) بسنده إلى قتادة، وأبو يعلى ٢٦٣/٥، ٢٦٤ (٢٨٨٢)، ٣٨٤ (٣٠٤٤)، ٤٥٣، ٤٥٤ (٣١٧٠) بسنده إلى قتادة، ٦٣/٦، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٥، ٤٦٦ (٣٣١١)، ٣٥٠٨، ٣٨٧١، ٣٨٧٢ بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحמיד، ١٢/٧، ١٣ (٣٩٠٥) بسنده إلى عبد العزيز بن صهيب، وابن بشكوال ٢٨٣/١ (٨٠) بسنده إلى حميد، جميعاً عن أنس ابن مالك به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي حديث عبد العزيز بن صهيب: فمالوا على الرعاة، فقتلوه، وفي حديث معاوية بن قره: فقتلوا أحد الراعيين.

ورواه النسائي: ك: الطهارة، ب: بول ما يؤكل لحمه ١٦٠/١، ١٦١، ك: تحريم الدم، ب: ذكر اختلاف طلحة بن مُصَرِّفٍ ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث ٩٨/٧، وابن حبان ٣٣٢/٢، ٣٣٣ (١٣٨٣) بسنديهما إلى طلحة بن مُصَرِّفٍ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس به.

قال النسائي ١٦١/١: لا نعلم أحداً قال: عن يحيى، عن أنس في هذا الحديث غير طلحة. والصواب عندي - والله أعلم - يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مرسل.

ثم رواه في تحريم الدم ٩٨/٧، ٩٩ بسنده إلى يحيى بن أيوب، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، به مرسل.

ورواه مسلم في نفس الموضوع ١٢٩٨/٣ (١٦٧١)، والترمذي: ك: الطهارة، ب: ما جاء في بول ما يؤكل لحمه ٢٤٦/١ (٧٣)، والنسائي ك: تحريم الدم ب: ذكر اختلاف طلحة بن مُصَرِّفٍ ومعاوية بن صالح ١٠٠/٧، وابن حبان ٣٢٢/٦ (٤٤٥٧)، والدارقطني ١٣٦/٣، من طريق يزيد ابن زريع، عن سليمان التيمي، عن أنس، بلفظ: إنما سَمَلُ النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سَمَلُوا أعين الرعاة.

البيان

العبد المقتول هو: يَسَارُ، الراعى، مولى رسول الله ﷺ، وهو يباء تحتانية ثم مهملة خفيفة، يقال: إن النبي ﷺ أصابه فى غزوة بنى ثعلبة (١).

١٠٥٢/٤٤٨ - روى ذلك الطبرانى ٦/٧، ٧ (٦٢٢٣) قال:

حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيرى، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامى (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا محمد بن الوليد المدني، قال: ثنا محمد بن طلحة التيمي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمة بن الأكوع، قال: كان للنبي ﷺ غلام، يقال له: يَسَارُ، فنظر إليه يحسن الصلاة، فأعتقه، وبعثه فى لَقْح له بالحرّة، وكان بها، فأظهر قوم الإسلام من عُرَيْنَةَ من اليَمَن، وجاؤوا وهم مرضى مَوْعُوكُونَ، وقد عَظُمَتْ بَطُونُهُمْ، فبعث بهم النبي ﷺ إلى يَسَارَ، وكانوا يشربون من ألبان الإبل، حتى انطوت بطونهم، ثم عدوا على يسار فذبحوه، وجعلوا الشوك فى عينيه، ثم طَرَدُوا الإبل، فبعث النبي ﷺ فى آثارهم خيلاً من المسلمين، أميرهم كَرُزُ بن جابر الفهري، فلحقهم، فجاء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم.

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٢٩٤: «رواه الطبرانى، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو ضعيف».

وقال ابن حجر فى الفتح ١/٢٩٢: «ياسناد صالح». وهذا من ابن حجر - رحمه الله تعالى - وهم، فقد قال فى التقریب ٢/٢٨٧: «موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أبو محمد المدني، منكر الحديث»، كما ذكر فى التهذيب ١٠/٣٢٨ تضعيف الأئمة له، ومنهم: يحيى بن معين، والبخارى، وأحمد، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطنى، وابن سعد.

ورواه الخطيب ص ٣٣٥ (١٦٦) بسنده إلى محمد بن الوليد الزبيدي، عن محمد بن طلحة التيمي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن ابن سلمة، عن سلمة به. كذا «ابن سلمة» وقال المحقق فى الهامش: هو إياس بن سلمة بن الأكوع.

قلت: هذا خطأ نشأ عن تصحيف، والصواب عن أبي سلمة، وهو ابن عبد الرحمن، عن سلمة.

وروى ابن بشكوال ١/٢٨٤ (٨٠) بسنده إلى موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، نحو ذلك

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٤٢، الإصابة ٦/٣٥١ (٩٣٤٢)، فتح البارى ١/٢٩٢.

مرسلا.

أما ما ورد في حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس: «ثم مالوا على الرعاة فقتلواهم» بصيغة الجمع، فجمع ابن حجر بينه وبين ما ورد بإفراد الراعى فى الفتح ٢٩٢/١ فقال:

«يحتمل أن إبل الصدقة كان لها رعاة، فقتل بعضهم مع راعى اللقاح، فاقصر بعض الرواة على راعى النبى ﷺ، وذكر بعضهم معه غيره، ويحتمل أن يكون بعض الرواة ذكره بالمعنى، فتجاوز فى الإتيان بصيغة الجمع، وهذا أرجح، لأن أصحاب المغازى لم يذكر أحد منهم أنهم قتلوا غير يسار. والله أعلم.»

اللقاح: النوق ذوات الألبان (١).

سَمَرُ أعينهم: أى أحمى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها (٢).

ويروى سَمَلُ أعينهم: أى فقأها بحديدة محمأة أو غيرها، وقيل: هو فقؤها بالشوك، وهو بمعنى السَمَر، وإنما فعل ذلك بهم لأنهم فعلوا بالرعاة مثله وقتلواهم، فجازاهم على صنيعهم بمثله، وقيل: إن هذا كان قبل أن تنزل الحدود، فلما نزلت نهى عن المثلة (٣).

(٣) النهاية ٤٠٣/٢ .

(٢) النهاية ٣٩٩/٢ .

(١) النهاية ٢٦٢/٤ .

بَابُ حَدِّ السَّابِّ

٤٤٩- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : هَجَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي خَطْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ ...
الحديث (١). وفيه : أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ : « مَنْ لِي بِهَا ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا :
أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ قَتَلَهَا ، وَأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لَمَّا جِيَءَ بِرَأْسِهَا : « لَا
يَنْتَطِحُ (٢) فِيهَا عِزَانٌ » .

هي : عصماء بنت مروان ، من بنى أمية بن زيد (٣) . والقاتل لها : عمير الخطمي
القاري . ذكره أبو عمر في الصحابة (٤) .

١٠٥٣/٤٤٩- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٥٢٠/٢ (١٧٢) قال :

قرأت على أبي الحسن عبد الرحمن بن عبد الله الشاهد، قال: قرئ على أبي بكر بن
عبد الرحمن وأنا أسمع، أنبا محمد بن سلامة القاضي، أنبا محمد بن الحسن بن محمد الموصلي،
قدم علينا قال: أنبا علي بن عمر بن الحسين الحربي الحنبلي السكري، قال: ثنا ابن الفضل: جعفر بن
أحمد بن محمد بن الصباح الجرجاني، قال: ثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي، قال: ثنا
محمد بن الحجاج (٥) اللخمي أبو إبراهيم الواسطي، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن ابن
عباس رحمه الله، قال: هَجَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي خَطْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ هِجَاءَ لَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ، فَاثْتَدَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: « مَنْ لِي بِهَا ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَكَانَتْ
تَمَارَةً تَبِيعُ التَّمْرَ. قَالَ: فَأَتَاهَا، فَقَالَ لَهَا: عِنْدَكَ تَمْرٌ ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَرْتُهُ تَمْرًا، فَقَالَ: أُرِدْتُ تَمْرًا أَجُودَ
مِنْ هَذَا. قَالَ: فَدَخَلْتُ لِتُرِيَهُ. قَالَ: وَدَخَلَ خَلْفَهَا. قَالَ: فَنَظَرَ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَمْ يَرَ إِلَّا خِوَانًا، فَعَلَا
بِهِ رَأْسَهَا حَتَّى دَفَعَهَا (٦). قَالَ: فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَفَيْتَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَمَا إِنَّهَا لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عِزَانٌ» . فَأَرْسَلَهَا.

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن الحجاج اللخمي الواسطي، كذبه أبو حاتم، وابن معين
والدارقطني، وقال البخاري: منكر الحديث، واتهمه ابن عدى بالوضع (٧).

ورواه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٩٩/١٣ بسنده إلى مسلم بن أبي عيسى، جار أبي مسلم
المستملي، عن محمد بن الحجاج اللخمي به.

(٢) في «خ»: تنتطح، وفي «ز»: ينتطح.

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٣) هذا اللفظ ساقط من «خ»، وفي «ز»: يزيد .

(٤) في هامش «ك»: ترك المصنف هنا بياض سطر ونصف . (٥) في الأصل: الحاج .

(٦) كذا . والصواب كما في تاريخ بغداد: «دمغها» ومعناه: أصاب دماغها حتى ماتت .

(٧) المغنى في الضعفاء ٥٦٤/٢ ، ميزان الاعتدال ٥٠٩/٣ ، الجرح والتعديل ٢٣٤/٧ .

ورواه ابن الجوزى في «العلل المتناهية» ١/١٨٠ (٢٧٩) بسنده إلى ابن عدى، عن جعفر بن أحمد ابن محمد بن الصباح الجرجرائي به مختصراً، وقال: هذا مما يتهم محمد بن الحجاج بوضعه، وعزاه الصالحى فى «سبل الهدى والرشاد» ٦/٣٦ إلى ابن عساكر فى تاريخه فى ترجمة أحمد بن أحمد البلخى، وهو ليس بثقة، يروى الكذب (١).

البيان

المرأة هي: عَصْمَاء - بفتح العين وسكون الصاد والمهملتين - بنت مروان، من بنى أمية بن زيد والقاتل لها: عُمَيْرُ بن عدى بن خُرَشَةَ، الخَطْمِيُّ - بفتح الخاء المعجمة، وسكون الطاء المهملة، وبالميم وياء النسب - كان أعمى، وكان أول من أسلم من بنى خَطْمَةَ، وكان إمامهم وقراءهم (٢).

١٠٥٤/٤٤٩ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/١٠٥١، ١٠٥٢) قال:

«وغزوة عمير بن عدى الخطمى عَصْمَاءَ بنتَ مروان، وهى من بنى أمية بن زيد، فلما قُتِلَ أبو عَفْكَ نَافَقَتْ، فذكر عبدُ الله بن الحارث بن الفضيل، عن أبيه، قال: وكانت تحت رجل من بنى خَطْمَةَ، يقال له: يزيد بن زيد، فقالت تعيب الإسلام وأهله...» فذكر شعرها وإجابة حسان بن ثابت عليها، فقال رسول الله ﷺ حين بلغه ذلك: «أَلَا أَحَدٌ لى من بنت مروان؟» فسمع ذلك من قول رسول الله ﷺ عمير بن عدى الخطمى، وهو عنده، فلما أمسى من تلك الليلة سرى عليها فى بيتها، فقتلها، ثم أصبح مع رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني قد قتلتها، فقال: «نصرت الله ورسوله يا عمير». فقال: هل على شىء من شأنها يا رسول الله؟ قال: «لا ينتطح فيها عنزان...» فذكر الحديث فى رجوع عمير إلى قومه، وعز الإسلام بمقتل عصماء.

هذا إسناد معضل، الحارث بن فضيل الخطمى ثقة، من الطبقة السادسة.

رواه الواقدي بهذا الإسناد فى المغازى ١/١٧٢-١٧٤ بمعنى ما ها هنا، وزاد فى الآخر:

حدثنى عبد الله بن الحارث، عن أبيه قال: كان قتل عصماء لخمس ليال بقين من رمضان، مرجع النبي ﷺ من بدر، على رأس تسعة عشر شهراً.

ورواه ابن بشكوال ٢/٥٢١ (١٧٢) بسنده إلى الواقدي، عن أبيه به.

لا ينتطح فيها عنزان: أى: لا يلتقى فيها اثنان ضعيفان، لأن النطح من شأن التيوس والكباش؛ لا العنز، وهى إشارة إلى قضية مخصوصة، لا يجرى فيها خلف ولا نزاع (٣).

وقال الميدانى: أى لا يكون له تغير ولا تكبير (٤).

وقال الصالحى: لا يعارض فيها معارض، يعنى أن قتلها هين (٥).

(١) المغنى ١/٣٣، الميزان ١/٨١. (٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٤٧٤، الإصابة ٥/٣٤ (٦٠٣٨).

(٣) النهاية ٥/٧٤. (٤) مجمع الأمثال ٢/١١٧. (٥) سبل الهدى والرشاد ٦/٣٧.

كِتَابُ الْقِصَاصِ

[٦٢٢] ٤٥٠- (خ) (١): حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ/أَمْرًا، فَعَرَضَتْ الدِّيَةَ، فَأَبْرَأَ أَنْ يَقْبَلُوهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ»... الحديث.

الكَاسِرَةُ: الرَّيْعُ. وَقَاتَلَ هَذَا الْكَلَامَ: أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ.

١٠٥٥/٤٥٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٨٣ (٤٦) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثنا محمد بن بشر بن مطر الورّاق، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: أخبرنا خالد، عن حميد، عن أنس، أن ابنة النضر بن أنس (٢) كسرت ثنيّة امرأة، فعرضت الدية، فأبرأ أن يقبلوا، فقال رسول الله ﷺ: «القصاص». فقال أخوها: والذي بعثك بالحق لا يقتص منها. فرضوا بالدية، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «كم من عبد لو أقسم على الله لأبره».

خالد: هو ابن الحارث الهجيمي، والإسناد صحيح.

ورواه البخاري مختصراً: ك: الديات، ب: السن بالسن ١٩٠/٤ عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد، عن أنس، ابن ابنة النضر لطمّت جارية، فكسرت ثنيّتها، فأتوا النبي ﷺ، فأمر بالقصاص.

كما روى بنفس السند: ك: التفسير، ب: سورة البقرة ٣/٢٠ بلفظ: «كتاب الله القصاص» ولم يذكر القصة.

وروى النسائي: ك: القسامة، ب: القصاص من الثنية ٢٧/٨ بسنده إلى بشر بن المفضل، عن حميد، قال: ذكر أنس أن عمته كسرت ثنية جارية، فقاضى النبي ﷺ بالقصاص، فقال أخوها أنس ابن النضر: أتكسر ثنية فلانة... فساق القصة.

(١) في «خ»: (ع).

(٢) هكذا هو في المطبوع ابنة النضر بن أنس ولعل قوله «بن أنس» زيادة خطأ، اشتهه على الناسخ. وفي الإشارات ص ٥٣٧: «أن ابنة النضر كسرت» على الصحيح.

اليان

الكاسرة هي: الربيع - بالتصغير والثقل - بنت النضر بن ضمضم، الأنصارية، الخزرجية، عمة أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ (١).

وأخوها هو: أنس بن النضر، استشهد في غزوة أحد، ولم يكن قد شهد بدرأ (٢).

١٠٥٦/٤٥٠ - روى ذلك البخارى: ك: الصلح، ب: الصلح فى الدينة ١١٣/٢ قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، قال: حدثنى حميد، أن أنساً حدثهم، أن الربيع - وهى ابنة النضر - كسرت نيةً جارية، فطلبوا الأرش، وطلبوا العفو، فأبوا، فأتوا النبى ﷺ فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر نية الربيع يا رسول الله ؟ لا، والذى بعثك بالحق لا تكسر نيتها. فقال: «يا أنس، كتاب الله القصاص». فرضى القوم، وعفوا، فقال النبى ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

ورواه: ك: الجهاد، ب: قول الله تعالى: ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه... ﴾ ٣١٨/٢ بسنده إلى عبد الأعلى بن الأعلى، وزياى بن عبد الله بن الطفيل البكائى، ك: التفسير، سورة البقرة ١٠٢/٣ بسنده إلى عبد الله بن بكر بن حيب السهمى، وسورة المائدة ١٢٤/٣، ١٢٥ بسنده إلى مروان بن معاوية الفزارى، وأبو داود: ك: الديات، ب: القصاص من السن ١٩٧/٤ (٤٥٩٥) بسنده إلى المعتمر بن سليمان، والنسائى: ك: القسامة، ب: القصاص من الثانية ٢٧/٨، ٢٨ بسنده إلى خالد بن الحارث الهجيمى، وابن ماجه: ك: الديات، ب: القصاص فى السن ٨٨٤/٢، ٨٨٥ (٢٦٤٩) بسنده إلى خالد بن الحارث، ومحمد بن أبى عدى، والطحاوى ١٧٦/٣، ١٧٧ بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمى، ومحمد بن عبد الله الأنصارى، والبيهقى ٢٥/٨، ٦٤ بسنده إلى محمد بن عبد الله الأنصارى، وأحمد ١٢٨/٣ عن ابن أبى عدى، ١٦٨ عن محمد بن عبد الله الأنصارى، والطبرانى ٢٦٤/١ (٧٦٨)، ٢٦٢/٢٤ (٦٦٤) بسنده إلى محمد ابن عبد الله الأنصارى، والخطيب ص ٨٤ (٤٦) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمى، جميعاً عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك به.

وقد خالف ثابت بن أسلم حميداً فى سياق الحديث عن أنس، فروى عنه أن أخت الربيع، أم حارثة جرحت إنساناً، فاختصموا إلى النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ: «القصاص القصاص» فقالت أم الربيع: يا رسول الله، أيقْتَصُّ من فلانة ؟، لا والله لا يُقْتَصُّ منها... فساق الحديث.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٦٧/٢، الإصابة ٨٠/٨ (٤١٤)، أسد الغابة ٤٥٢/٥، ٤٥٣.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣١/٢، الإصابة ٧٤/١، ٧٥ (٢٨١)، أسد الغابة ١٣١/١، ١٣٢.

رواه مسلم: ك: القسامة، ب: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها ٣/١٣٠٢ (١٦٧٥) بسنده إلى عفان بن مسلم، والنسائي: ك: القسامة، ب: القصاص في السن ٨/٢٦، ٢٧ بسنده إلى عفان، والبيهقي ٨/٦٤ بسنده إلى عفان، وأحمد ٣/٢٨٤ عن عفان، وأبو يعلى ٦/١٢٤ (٣٣٩٦) عن إبراهيم بن الحجاج السامي ٦/٢٣١ (٣٥١٩) بسنده إلى عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به.

قال النووي في شرح مسلم ١١/١٦٣: «حصل الاختلاف في الروایتين من وجهين: أحدهما: أن في رواية مسلم أن الجارحة أخت الربيع، وفي رواية البخاري أنها الربيع نفسها، والثاني: أن في رواية مسلم أن الخالف لا تكسر نيتها هي أم الربيع - بفتح الراء - وفي رواية البخاري أنه أنس ابن النضر.

قال العلماء: المعروف في الروايات رواية البخاري، وقد ذكرها من طرقه الصحيحة، كما ذكرنا عنه، وكذا رواه أصحاب كتب السنن.

قلت: إنهما قضيتان، أما الربيع الجارحة في رواية البخاري، وأخت الجارحة، في رواية مسلم، فهي بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء، وأما الربيع الخالفة في رواية مسلم فبفتح الراء وكسر الياء وتخفيف الياء».

وقال ابن حجر في الإصابة ٨/٨٠: عن قصة مسلم: «فتلك قصة أخرى إن كان الراوي حفظ، وإلا فهو وهم من بعض رواته، ويستفاد منه إن كان محفوظاً أن لوالدة الربيع صحبة.

(تنبيه): قال النووي في شرح مسلم ١١/١٦٣ تعليقا على حلف أنس بن النضر: «وأما قوله: والله لا يقتص منها، فليس معناه رد حكم النبي ﷺ، بل المراد به الرغبة إلى مستحق القصاص أن يعفو، وإلى النبي ﷺ في الشفاعة إليهم في العفو، وإنما حلف ثقة بهم أن لا يُحْتَوَى، أو ثقة بفضل الله ولطفه أن لا يحنثه، بل يلهمهم العفو».

الأرش: بفتح الهمزة وسكون الراء ثم شين معجمة في الأصل: هو ما يأخذه المشتري من البائع إذا اطلع على عيب في المبيع، وأروش الجنائيات والجراحات من ذلك؛ لأنها جارية لها عما حصل فيها من النقص، وسمى أرشا لأنه من أسباب النزاع، يقال: أرشت بين القوم إذا أوقعت بينهم (١).

(١) النهاية ١/٣٩.

٤٥١- (خ) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ ، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا ... الْحَدِيثُ .

هو : عبد الله بن سهل بن زيد الأنصاري .

١٠٥٧/٤-١٠٥٧- روى هذا الحديث البخاري: ك: الديات، ب: القسامة ١٩١/٤ قال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سعيد بن عبيد، عن بشير بن يسار، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره ؛ أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر ففترقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلا، فانطلقوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحدنا قتيلا فقال: «الكبير الكبر» فقال لهم: «تأتون بالبينة على من قتله؟». قالوا: مالنا ببينة. قال: «فيحلفون؟». قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود. فكره رسول الله ﷺ أن ييطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة.

أبو نعيم هو الفضل بن دكين.

رواه مسلم: ك: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، ب: القسامة ١٣٩٤/٣ (١٦٦٩) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وأبو داود: ك: الديات، ب: في ترك القود بالقسامة ١٧٨/٤، ١٧٩ (٤٥٢٣) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، والنسائي: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ١٢/٨ بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن أبي شيبة ٣٨٣/٩ (٧٨٦٧) عن الفضل بن دكين، والطحاوي ١٩٨/٣ بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، والدارقطني ١١٠/٣ بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، والبيهقي ١٢٠/٨ بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني ١٠٠/٦، ١٠١ (٥٦٢٩) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، والخطيب ص ١٧٤ (٨٩) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن سعيد بن عبيد الطائي، عن بشير بن يسار، عن سهل، به.

ورواه الدارقطني ١١٠/٣، والطبراني ١٠٠/٦ (٥٦٢٨) بسندهما إلى حبيب بن أبي ثابت، عن بشير، عن سهل بن أبي حثمة، قال: خرج قوم من الأنصار إلى خيبر، فقتل منهم رجل... فذكر القصة.

ورواه أبو داود: ك: الديات، ب: ترك القود في القسامة ١٧٩/٤ (٤٥٢٤) بسنده إلى رافع ابن خديج، قال: أصبح رجل من الأنصار مقتولا بخيبر... فذكر القصة.

البيان

القتيل هو: عبد الله بن زيد الأنصاري، الحارثي (١).

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٦/١، الإصابة ٨٢/٤ (٤٧٢٤).

١٠٥٨٤/٤٥١ - روى ذلك البخارى: ك: الأدب، ب: إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالإكرام
والسؤال ٧٢/٤ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد - هو ابن زيد - عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن
يسار مولى الأنصار، عن رافع بن خديج وسهل بن أبى حنيفة؛ أنهما حدثاه أن عبد الله بن سهل،
ومحيصة بن مسعود أتيا خبير، ففترقا فى النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن
سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فتكلموا فى أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن،
وكان أصغر القوم، فقال النبي ﷺ: «كبر الكبر - قال يحيى: ليلى الكلام الأكبر - فتكلموا فى أمر
صاحبهم، فقال النبي ﷺ: «أتستحقون قتلكم - أو قال: صاحبكم - بأيمان خمسين منكم ؟»
قالوا: يا رسول الله، أمر لم نره. قال: «فبئركم يهود فى أيمان خمسين منهم ؟» قالوا: يا رسول
الله، قوم كفار. فوداهم رسول الله ﷺ من قبله.

رواه البخارى فى نفس الموضوع تعليقا عن الليث بن سعد، ورواه مسلم: ك: القسامة، ب:
القسامة ١٢٩١/٣، ١٢٩٢، (١٦٦٩) بسنده إلى الليث، وإلى حماد بن زيد، وإلى هشيم، وأبو داود:
ك: الديات، ب: القتل بالقسامة ١٧٧/٤ (٤٥٢٠) بسنده إلى حماد بن زيد، والترمذى - وقال:
حسن صحيح - ك: الديات، ب: ما جاء فى القسامة ٦٨٢/٤ - ٦٨٤ (١٤٤١، ١٤٤٢) بسنده إلى
الليث، وإلى يزيد بن هارون، والنسائى: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبير سهل
فيه ٧/٨، ٨ بسنده إلى الليث، وحماد بن زيد، وابن حبان ٧/٦٠٠ (٥٩٧٧) بسنده إلى حماد ابن
زيد، والدارقطنى ٣/١٠٩ بسنده إلى حماد بن زيد، والبيهقى ٨/١١٨ بسنده إلى الليث، ١١٨،
١١٩ بسنده إلى حماد بن زيد، وأحمد ٤/١٤٢ بسنده إلى حماد بن زيد، والطبرانى ٤/٢٨١،
٢٨٢ (٤٤٢٨) بسنده إلى معاوية بن صالح، ٦/١٠٠ (٥٦٢٧) بسنده إلى حماد بن زيد، والخطيب
ص ١٧٥ (٨٩) بسنده إلى حماد ابن زيد، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن بشير بن
يسار، عن سهل بن أبى حنيفة، ورافع بن خديج به، وفى حديث الليث: عن سهل بن أبى حنيفة،
قال يحيى: وأحسبه قال: وعن رافع بن خديج.

وقد روى هذه القصة بشير بن يسار، عن سهل بن أبى حنيفة وحده.

روى ذلك البخارى: ك: الصلح، ب: الصلح مع المشركين ١١٣/٢، ك: الجزية، ب:
الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ٢٠٤/٢ بسنده إلى بشر بن المفضل، ك: الأدب، ب:
إكرام الكبير ٧٢/٤ تعليقا عن سفیان بن عيينة، ومسلم: ك: القسامة، ب: القسامة ١٢٩٣/٣
(١٦٦٩) بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، والنسائى: ك: القسامة،
ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبير سهل فيه ٩/٨ - ١١ بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب
الثقفى، وابن عيينة، وعبد الرزاق ١٠/٣٠ (١٨٢٥٩) عن ابن عيينة، والطحاوى ٣/١٩٧ بسنده إلى

سفيان بن عيينة، والدارقطني ١٠٨/٣، ١٠٩ بسنده إلى بشر بن المفضل، والبيهقي ١١٨/٨، ١١٩ بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة، وأحمد ٢/٤ عن ابن عيينة، والحميدي ١٩٦/١، ١٩٧ (٤٠٣) عن ابن عيينة، والطبراني ٩٩/٦ (٥٦٢٥) بسنده إلى ابن عيينة، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة به، ورواية البخاري الأولى مختصرة.

ورواه الدارمي: ك: الديات، ب: في القسامة ١٨٨/٢، ١٨٩ بسنده إلى يزيد بن زريع، وأحمد ٣/٤ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة بنحوه.

غير أن البيهقي قد رواه ١٢٦/٨ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري وبشير بن كيسان (كذا) عن سهل بن أبي حثمة به.

ورواه أبو ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن حنيف، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره هو ورجل من كبراء قومه، ويروى أنه أخبره عن رجل من كبراء قومه.

رواه البخاري: ك: الأحكام، ب: كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمثاله ٢٤٣/٤، ٢٤٤ عن عبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو داود: ك: الديات، ب: القتل بالقسامة ١٧٧/٤، ١٧٨ (٤٥٢١) بسنده إلى عبد الله بن وهب، والنسائي: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٥/٨ - ٧ بسنده إلى ابن وهب، وإلى عبد الرحمن بن القاسم، والبيهقي ١١٧/١ بسنده إلى الشافعي، وأحمد ٣/٤ عن الشافعي، جميعاً عن مالك، عن أبي ليلى، عن سهل أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه، ولم يذكر ابن وهب - عند النسائي -: ورجال من كبراء قومه.

ورواه مسلم: ك: القسامة، ب: القسامة ١٢٩٤/٣ (١٦٦٩) بسنده إلى بشر بن عمر، وابن ماجه: ك: الديات، ب: القسامة ٨٩٢/٢، ٨٩٣ (٢٦٧٧) بسنده إلى بشر بن عمر، ومالك: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٨٧٧/٢، ٨٧٨ (١) والشافعي ١٦٤/٢، ١٦٥، والطحاوي ١٩٨/٣، ١٩٩ بسنده إلى ابن وهب، والبيهقي ١١٧/١ بسنده إلى يحيى بن بكير، والطبراني ١٠١/٦ (٥٦٣٠) بسنده إلى القعني، وعبد الله بن يوسف، جميعاً عن مالك، عن أبي ليلى، عن سهل؛ أنه أخبره رجال - أو أخبره عن رجال - من كبراء قومه، بالقصة.

قال المزني في التحفة ٩١/٤: «هكذا يقول بشر بن عمر: عن رجال من كبراء قومه».

ورواه مسلم في الموضع السابق ١٢٩٣/٣ (١٦٦٩) عن القعني، عن سليمان بن بلال، عن

٤٥٢- (ب) : حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ عُمَرَ قَتَلَ نَفْرًا ، خَمْسَةَ أَوْ سَبْعَةَ ، بِرَجُلٍ وَاحِدٍ قَتَلُوهُ ، وَقَالَ : لَوْ تَمَلَّأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتَهُمْ .

[ك، ١/٨]

اسم المقتول : أصييل . كذا/ في المعجم لأبي ذر .

يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن أدرك من أصحاب النبي ﷺ .

وروى ابن بشير القصة مرسلًا .

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ١٠١/٨ بسنده إلى ابن القاسم، ومالك: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٨٧٨/٢ (٢)، وعبد الرزاق ٣٠/١٠ (١٨٢٥٨)، والطحاوي ٣/١٩٧، ١٩٨ بسنده إلى ابن وهب، جميعاً عن مالك، عن يحيى ابن سعيد، عن بشير بن يسار مرسلًا .

ورواه الطحاوي ٣/١٩٩، ٢٠٠ بسنده إلى سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، به مرسلًا، ولم يذكر بشيراً ولا سهلاً .

وروى عبد الرزاق القصة ٣٠/١٠، ٣١ (١٨٢٦٠) من طريق عبد الله بن سمعان، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن رهط من الأنصار به .

الكَبْرُ الكَبِيرُ: بضم الكاف أي: ليبدأ الأكبر بالكلام، أو قدّموا الأكبر؛ إرشاداً إلى الأدب في تقديم الأسن .

كَبْرُ الكَبِيرِ: أي قدم الأكبر (١) .

١٠٥٩/٤٥٢- روى هذا الحديث مالك: ك: العقول، ب: ما جاء في الغيلة والسحر ٨٧١/٢ (١٣) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قتل نفراً، خمسة، أو سبعة، برجل واحد قتلوه قتل غيلة، وقال عمر: لو تملأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً .
هذا إسناد صحيح .

رواه الشافعي ١٥٧/٢ عن مالك، وعبد الرزاق ٤٧٦/٩ (١٨٠٧٥) عن الثوري، وابن أبي شيبة ٣٤٧/٩ (٧٧٤٣) عن عبد الله بن نمير، والدارقطني ٣/٢٠٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن نمير، والبيهقي ٨/٤٠، ٤١ بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ١/٤٩٥ (١٦٤) بسنده إلى مالك، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، وغير مالك يقول: سبعة، من غير شك .

(١) النهاية ١٤١/٤ .

ورواه البخارى: ك: الديات، ب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتصّ منهم كلهم
١٩٠/٤ بسنده إلى عبيد الله العمرى، وابن أبي شيبة ٣٤٧/٩، ٣٤٨ (٧٧٤٥) بسنده إلى العمرى
عبيد الله بن عمر، والبيهقى ٤١/٨ بسنده إلى عبيد الله العمرى، ويحيى بن سعيد الأنصارى،
كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر قتل سبعة من أهل صنعاء... الحديث.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٤٧/٩ (٧٧٤٤) عن وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن سعيد بن
المسيب، قال: قال عمر: لو اشترك فيه أهل صنعاء لقاتلتهم.

وقال البخارى فى ك: الديات، ب: إذا أصاب قوم من رجل... ١٩٠/٤: «وقال مغيرة بن
الحكم، عن أبيه: إن أربعة قتلوا صبياً، فقال عمر مثله.»

وروى عبد الرزاق ٤٧٥/٩ (١٨٠٦٩) عن ابن جريج، قال: أخبرنى ابن أبى مليكة، أن ستة
رجال وامرأة قتلوا رجلاً بصنعاء... فذكره.

وروى (١٨٠٧٠) عن ابن جريج قال: أخبرنى عمرو، أن حىّ بن يعلى أخبره، أنه سمع يعلى،
يخبر أنه كتب إلى عمر فى رجل وامرأة قتلوا رجلاً... فذكره.

وروى (١٨٠٧٤) عن معمر، عن أيوب، عن أبى قلابة، قال: قتل عمر سبعة بواحد بصنعاء.

وروى عبد الرزاق أيضاً (١٨٠٧٦) القصة بتفصيل قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرنى عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة، أن امرأة كانت باليمن، لها
سنة أخلاء، فقالت: لا تستطيعون ذلك منها حتى تقتلوا ابن بعليها. فقالوا: امسكيه لنا عندك.
فأمسكته، فقتلوه عندها، وألقوه فى بئر، فدلّ عليه الذبان، فاستخرجوه، فاعترفوا بقتله، فكتب
يعلى بن أمية بشأنهم هكذا إلى عمر بن الخطاب، فكتب عمر أن اقتلهم، المرأة وإياهم، فلو قتله أهل
صنعاء أجمعون قتلهم به.

وروى الدارقطنى ٢٠٢/٣، ٣٠٣ القصة بسياق آخر، بسنده إلى عبد الله بن عمرة من بنى

قيس بن ثعلبة قال: كان رجل من أهل صنعاء يسبق الناس كل سنة، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة
رجال يشربون الخمر، فأخذوه وقتلوه، ثم ألقوه فى بئر... فذكر القصة.

اليان

اسم الغلام المقتول: أصيل. ولم أجد له ترجمة.

١٠٦٠/٤٥٢ - روى ذلك عبد الرزاق ٤٧٦/٩، ٤٧٧ (١٨٠٧٧) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرنى عمرو، أن حىّ بن يعلى، أخبره أنه سمع يعلى بهذا الخبر (يعنى

الخبر (١٨٠٧٦) السابق) قال: اسم المقتول: أصيل، وألقوه فى بئر بغمدان، فدلّ عليه الذبان

الأخضر، فطافت امرأة أبيه على حمار بصنعاء أياما، تقول: اللهم لا تخفى عليّ من قتل أصيلا. قال عمر: إن يعلى كان يقول: كان لها خليل واحد، فقتله هو وامرأة أبيه، فقال حيّ: سمعت يعلى يقول: كتب إلى عمر، أن اقتلهم، فلو اشترك في دمه أهل صنعاء أجمعون قتلتهم.

قال ابن أبي حاتم في ترجمة «حيّ بن يعلى بن أمية الثقفي» ٢٧٥/٣: ... روى عنه ابن أبي مليكة وعمرو، سمعت أبي يقول ذلك. «وقال في ترجمة «عمرد - بالدال - ابن الحسن» ٤٢/٧: «روى عن حيّ بن يعلى بن أمية، روى عنه ابن جريج، سمعت أبي يقول ذلك». فلعل ما هاهنا ليس عمرو بن دينار، وإنما هو عمرد بن الحسن. ولم أجد من ذكره غير ابن أبي حاتم، ولم أجد فيه ولا في شيخه جرحاً ولا تعديلاً.

وروى عبد الرزاق ٤٧٧/٩ (١٨٠٧٩) عن معمر، قال: أخبرني زياد بن جبل، عن شهد ذلك، قال: كانت امرأة بصنعاء لها ربيب... فذكر القصة، وفيها: أنهم تماثلوا عليه، سبعة مع المرأة، وأن اسمه كان أصيلا. والقصة أطول من سابقتها.

وروى البيهقي ٤١/٨ بسنده إلى ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن المغيرة بن حكيم الصنعاني، عن أبيه، أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها، وترك في حجرها ابناً له من غيرها، غلام يقال له: أصيل... فذكر القصة وفيها: أن الرجل الخليل ورجلاً آخر والمرأة ونخادمها، أربعتهم اشتركوا في قتل أصيل.

وروى ابن بشكوال ٤٩٥/١، ٤٩٦ (١٦٤) بسنده إلى أبي ذر الهروي، عن الحسن بن محمد الواسطي، عن زكريا بن يحيى بن رحمويه، عن يحيى بن بكير، عن مجالد، عن عامر الشعبي قال: قتل ستة نفر غلاماً بصنعاء لم يحتلم، يقال له: أصيل، فكتب عمر رضي الله عنه إلى المغيرة بن شعبة: أن اقتلهم به، وقال: لو تماثلوا عليه أهل صنعاء لقتلتهم.

غيلة: بكسر الغين المعجمة: أي في خفية واغتيال، وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه أحد، والغيلة فعلة من الاغتيال (١).

تماثلوا عليه: أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا (٢).

الذبان: بكسر الدال المعجمة: جمع الكثرة للذباب، وجمع القلة: أذبة، كغراب وأغربة وغربان (٣).

عُمدان: بضم الغين المعجمة وسكون الميم: البناء العظيم بناحية صنعاء اليمن، قيل: هو من بناء سليمان عليه السلام (٤).

(٢) النهاية ٣٥٣/٤

(١) النهاية ٤٠٣/٣

(٤) معجم البلدان ٢١٠/٤

(٣) مختار الصحاح ص ٢١٩

٤٥٣- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ ... الْحَدِيثُ .

هو : الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ . قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْحَسَنِ (١) بِنِ مَغِيثٍ ، وَلَمْ يَأْتِ بِشَاهِدٍ .

قلت : قد رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » .

١٠٦١/٤٥٣- روى هذا الحديث الترمذى : ك : الاستذنان ، ب : من اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ
٤٨٨/٧ (٢٨٥١) قال :

حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّهَابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وهو كما قال ، وبنُّدار هو محمد بن بشار .

رواه ابن بشكوال ٥٨٧/٢ (١٩٩) بسنده إلى الترمذى به .

ورواه البخارى : ك : الديات ، ب : من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان ١٨٩/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان ، والشافعى ١٦٤/٢ عن عبد الوهاب الثقفى ، وأحمد ١٠٨/٣ عن ابن أبى عدى ، ١٢٥ عن يحيى القطان ، ١٧٨ عن سهل ، وهو ابن يوسف الأتطاطى ، وأبو يعلى ٣٤٥/٦ (١٠٥٧) ، ٤٦٢ ، ٤٦٣ (٣٨٦٤) بسنده إلى يزيد بن هارون ، جميعاً عن حميد الطويل ، عن أنس ابن مالك به .

ورواه البخارى : ك : الاستذنان ، ب : الاستذنان من أجل البصر ٨٨/٤ عن مسدد ، ك : الديات ، ب : من اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَّأُوا عَيْنَهُ فَلَا دِيَةَ لَهُ ١٩٢/٤ عن أبى اليمان الحكم بن نافع ، ومسلم : ك : الآداب ، ب : تحريم النظر فى بيت غيره ١٦٩٩/٣ (٢١٥٧) عن يحيى بن يحيى ، وأبى كامل فضيل بن حسين ، وقتيبة بن سعيد ، وأبوداود : ك : الأدب ، ب : فى الاستذنان ٣٤٣/٤ (٥١٧١) عن محمد بن عبيد بن حساب ، والبيهقى ٢٣٨/٨ بسنده إلى الحجاج بن المنهال وأبى النعمان (كذا ، ولعله : وأبى اليمان) ، وأحمد ٢٣٩/٣ عن حسن ، ٢٤٢ عن إسحاق بن عيسى ، والطيالسى ٢٧٦ (١٠٧٤) ، جميعاً عن حماد بن زيد ، عن عبيد الله بن أبى بكر بن أنس بن مالك الأنصارى ، عن جده أنس بن مالك به .

ورواه النسائى : ك : العقول ، ب : ذكر حديث عمرو بن حزم فى العقول واختلاف الناقلين له ٦٠/٨ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير ، والطبرانى ٢٥٤/١ (٧٣١) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير ، وأحمد ١٩١/٣ بسنده إلى حماد بن سلمة ، كلاهما عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن

(١) فى (ك) : أبو الحسين .

أنس، أن أعرايبا أتى النبي ﷺ ... فذكره.

ورواه أحمد ١٤٠/٣ عن أبي النظر هاشم بن القاسم، عن عيسى بن طهمان عن أنس به.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي بالقصة:

رواه البخاري: ك: الاستذنان، ب: الاستذنان من أجل البصر ٨٨/٤ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الديات، ب: من اطلع في بيت قوم فقأوا عينه فلا دية له ١٩٢/٤ بسنده إلى الليث بن سعد، ومسلم: ك: الآداب، ب: تحريم النظر في بيت غيره ١٦٩٨/٣ (٢١٥٦) بسنده إلى الليث، ويونس ابن يزيد، وابن عيينة، ومعمر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الاستذنان، ب: من اطلع في دار قوم بغير إذنتهم ٤٨٨/٧، ٤٨٩ (٢٨٥٢) بسنده إلى ابن عيينة، والنسائي: ك: العقول، ب: ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول، واختلاف الناقلين له ٦٠/٨، ٦١ بسنده إلى الليث بن سعد، والشافعي ١٦٣/٢ عن ابن عيينة، وعبد الرزاق ٣٨٣/١٠ (١٩٤٣١) عن معمر والدارمي: ك: الديات، ب: من اطلع في دار قوم بغير إذنتهم ١٩٧/٢، ١٩٨ بسنده إلى الأوزاعي، وابن أبي ذئب، وابن حبان ٥٩٧/٧ (٥٩٦٩) بسنده إلى الليث، وابن عيينة، والبيهقي ٢٣٨/٨ بسنده إلى ابن عيينة، ومعمر، وأحمد ٣٣٠/٥ عن ابن عيينة، ٣٣٤، ٣٣٥ بسنده إلى معمر، والحميدي ٤١٢/٢ (٩٢٤) عن ابن عيينة، وابن بشكوال ٥٨٧/٢ (١٩٩) بسنده إلى ابن عيينة، جميعاً عن محمد بن شهاب الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي به. وقد جزم ابن حجر في الفتح ٢١٥/١٢ بأنهما قصتان، يعني ما رواه أنس قصة، وما رواه سهل قصة أخرى .

البيان

قال ابن بشكوال ٥٨٨/٢: «الرجل هو: الحكم بن أبي العاص سمعت شيخنا أبا الحسن بن مغيث يقول ذلك ولم يأت عليه بشاهد».

والحكم بن أبي العاص هو: ابن أمية بن عبد شمس القرشي، والد مروان بن الحكم، وعم عثمان بن عفان، أسلم يوم الفتح، وسكن المدينة، ثم نفاه النبي ﷺ إلى الطائف، ثم أعيد إلى المدينة في خلافة عثمان، ومات بها سنة اثنتين وثلاثين (١).

قال ابن حجر في الفتح ٢١٥/١٢ بعد أن نقل ما ذكره ابن بشكوال عن شيخه: (ولم يذكر مستندا لذلك): «ووجدت في كتاب «مكة» للفاكهي من طريق أبي سفيان (وفى الإصابة: أبي سنان) عن الزهري وعطاء الخراساني؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ دخلوا عليه وهو يلعن الحكم ابن أبي العاص، وهو يقول: «اطلع عليّ وأنا مع زوجتي فلانة، فكَلَح في وجهي». وهذا ليس

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٣٥/١، الإصابة ٢٨/٢، ٢٩ (١٧٧٦).

٤٥٤- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٣] نزلت في مِقْيَسِ بْنِ ضُبَابَةَ ، قتل أخاه رجلاً ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ الدِّيَةَ ، ثم يَتَّ (١) قاتل أخيه ، فقتله .

أخو مِقْيَسٍ : هِشَامُ بْنُ ضُبَابَةَ . والمقتول : زُهَيْرُ بْنُ عِيَّاضِ الْفَهْرِيِّ . كذا في تفسير ابن عباس ، من رواية خلف بن قاسم .

صريحاً في المقصود هنا .

قال : « ووقع في سنن أبي داود [ك: الأدب، ب: في الاستئذان ٣٤٤/٤ (٥١٧٤)] من طريق هزيل بن سُرحبيل ، قال : جاء سعد فوقف على باب النبي ﷺ ، فقام يستأذن على الباب ، فقال : « هكذا عنك ، وإنما الاستئذان من أجل البصر » .

قال : « وهذا أقرب إلى أن يفسر به المبهم الذي في ثانی أحاديث الباب (يعني حديث سهل) ولم ينسب سعد هذا في رواية أبي داود ، ووقع في رواية الطبراني [٢٢/٦ (٥٣٨٦)] من طريق هزيل ابن سُرحبيل ، عن سعد بن عبادة ، ٢٣/٦ (٥٣٩٣) من طريق هلال بن يساف ، عن سعد بن عبادة [أنه سعد بن عبادة . والله أعلم . »

المشقق: بكسر الميم: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض، فإذا كان عريضاً فهو المعبلة (٢).

١٠٦٢/٤٥٤- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ١٣٧/٥ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقيس بن ضبابة، فأعطاه النبي ﷺ الدية، فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله. قال ابن جريج: وقال غيره: ضرب النبي ﷺ دية علي بنى النجار، ثم بعث مقيساً، وبعث معه رجلاً من بنى فهر، في حاجة للنبي ﷺ، فاحتمل مقيس الفهرى، وكان أيداً، فضرب به الأرض، ورضخ رأسه بين حجرين، ثم ألقى يتغنى:

قتلت به فهراً وحملت عقله
سراة بنى النجار أرباب فارع

فقال النبي ﷺ: « أظنه قد أحدث حدثاً، أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه في حل ولا حرم، ولا سلم ولا حرب ». فقتل يوم الفتح.

قال ابن جريج: وفيه نزلت هذه الآية: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ الآية (٣).

(٣) النساء: ٩٣ .

(٢) النهاية ٤٩٠/٢ .

(١) في (ز) : وثب على .

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى ابن جرير، وابن المنذر، من طريق ابن جريج، عن
عكرمة به.

ورواه ابن بشكوال ٢/٧٦٠ (٢٧٠) بسنده إلى محمد بن ثور، عن ابن جريج به، ولم يذكر
عكرمة.

ورواه البيهقى فى الدلائل ٦٠/٥، وعزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٦٧/٦، ١٦٨ إلى
الطبرانى فى الأوسط، من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس، بقصة الأربعة الذين لم
يؤمنهم رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، وفيها قصة مقيس هذه.
قال الهيثمى: « وفيه الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف ».

البيان

أخو مقيس اسمه: هشام بن صُبابَة - بضم المهملة، وموحدين، الأولى خفيفة - ابن حزن بن
سيار بن عبد الله بن كليب. وقال أبو سعيد السكرى: هو هشام بن حزن، وأمه صُبابَة بنت مقيس
ابن قيس، وضبط اسمها بضم الصاد المهملة، وموحدين ونسبه لأكثر أهل اللغة، وقال ابن دريد:
ضبابَة بالضاد المعجمة، كان قد أسلم مع أخيه مقيس، فلما وجده أخوه قتيلاً، وأعطاه النبي ديتة
بيت لرجل فقتله، ثم ارتد كافراً ولحق بمكة، فأهدر الرسول ﷺ دمه، فقتل فى فتح مكة (١).

١٠٦٣/٤٥٤ - قال ابن حجر فى الإصابة ٢٨٦/٦:

فى تفسير ابن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿ ومن يقتل مؤمناً
متعمداً ﴾ قال: نزلت فى مقيس بن صُبابَة، وكان قد أسلم هو وأخوه هشام، فوجد مقيس أخاه
قتيلاً، فشكا ذلك لرسول الله ﷺ، فأمر له بالدية، فأخذها، ثم عدّا على قاتل أخيه، فقتله، وارتد،
وأقام بمكة، وقال فى ذلك أبياتا.

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى البيهقى فى شعب الإيمان، من طريق الكلبي به،
وقال الواحدى فى أسباب النزول ص ١١٤: وقال الكلبي: عن أبي صالح، عن ابن عباس: إن مقيس
ابن ضبابَة وجد أخاه هشام بن ضبابَة قتيلاً فى بنى النجار، وكان مسلماً... فذكر القصة مطولة،
بدفع بنى النجار ديتة، وقتل مقيس لرجل من بنى فهد (كذا، والصواب: فهد بالراء) وارتداده،
ولهذا الرسول دمه، وقتله يوم الفتح.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى ابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبير، بالقصة بهذا
البيان. وذكر الواقدى فى المغازى ٢/٨٦١ قصة قتل مقيس يوم الفتح، ثم قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢٠/٢، أسد الغابة ٦٢/٥، الإصابة ٢٨٥/٦، ٢٨٦ (٨٩٦٥).

٤٥٥- (ق) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنْ / زِنْبَاعاً وَالِدَ رَوْحٍ وَجَدَ غُلَاماً لَهُ مَعَ جَارِيَتِهِ ، فَقَطَعَ ذَكَرَهُ ، وَجَدَعَ أَنْفَهُ ... الْحَدِيثُ فِي عَقْدِهِ لَهُ بِالْمُطَلَّةِ .

اسم الغلام : سَنَدَر . (ب) : يَكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ . ذَكَرَهُ ابْنُ رِشْدِينَ فِي الصَّحَابَةِ .

وكان جرمة أن أخاه هاشم بن ضبابة كان قد أسلم، وشهد المُرَيْسِع مع رسول الله ﷺ، فقتله رجل من بني عمرو بن عوف خطأ، ولا يدرى، وظن أنه من المشركين... فذكر قصة الدية، وقتل مقيس الرجل العمري، وارتداده، وسمى قاتل هاشم: أوساً. ورجح ابن حجر في الإصابة ما ذكره ابن الكلبي.

وذكر القصة بالبيان ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧٦١)، والبيهقي في الدلائل ٥/٦١ .

واسم المقتول: زهير بن عياض الفهري، من بني الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشي، الفهري (١).

١٠٦٤/٤٥٤ - قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٢١١ :

أخبرنا أبو موسى إجازة، أخبرنا الحسن بن أحمد المقرئ، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا سليمان بن أحمد، أخبرنا بكر بن سهل، أخبرنا عبد الغني بن سعيد، أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: أرسل رسول الله ﷺ مقيس بن ضبابة، ومعه زهير بن عياض الفهري من المهاجرين، وكان من أهل بدر، وحضر أحداً إلى بني النجار، فجمعوا مقيس دية أخيه، فلما صارت الدية إليه وثب على زهير بن عياض، فقتله، وارتد إلى الشرك.

أبو نعيم هو: أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وسليمان بن أحمد هو الطبراني، وعبد الغني بن سعيد هو الثقفى.

رواه ابن بشكوال ٢/٧٦١ (٢٧٠) بسنده إلى خلف بن قاسم، عن بكر بن سهل به.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٣/١٦ إلى عبد الغني بن سعيد الثقفى في تفسيره، ثم قال: وأخرجه الطبراني. (ولم أجده في مطبوعة المعجم الكبير، ولا في مجمع الزوائد). قال: وهو إسناد ضعيف.

قلت: ابن جريج مدلس، وقد عنعن.

١٠٦٥/٤٥٥ - روى هذا الحديث عبد الرزاق ٩/٤٣٨، ٤٣٩ (١٧٩٣٢) قال:

عن معمر، وابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو؛ أن

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٩٣، أسد الغابة ٢/٢١١، الإصابة ٣/١٦ (٢٨٢٢).

زنباع^(١) أبا روح بن دينار، وجد غلاماً له مع جاريتيه، فقطع ذكره، وجَدَعَ أَنفَهُ، فَأَتَى الْعَبْدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ هَذَا ؟ ». قَالَ: فَعَلُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: « اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ ».

قال عبد الرزاق: وسمعت أنا محمد بن عبيد الله العَرَزَمِي يحدث به عن عمرو بن شعيب. كذا هو « أبا روح بن دينار »، والصواب: أبا روح بن زنباع، وفي الإسناد ابن جريج مُدَلِّسٌ، وقد عنعن، لكن تابعه معمر، وعمرو بن شعيب صدوق، فالإسناد حسن.

رواه أحمد ١٨٢/٢، والطبراني ٢٦٨/٥، ٢٦٩ (٥٣٠١) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الدُّبَرِي، والخطيب ص ١١٨ (٦٤) بسنده إلى إسحاق الدبري، وابن بشكوال ٣٢٢/١ (٩٣) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الدبري، كلاهما عن عبد الرزاق به، وعند أحمد: عن معمر، أن ابن جريج أخبره... فذكره.

قال الهيثمي في المجمع ٢٨٩/٦: « رواه أحمد، ورجاله ثقات ».

ورواه أبو داود: ك: الديات، ب: من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه ١٧٦/٤ (٤٥١٩) بسنده إلى محمد بن بكر، وابن ماجه: ك: الديات، ب: من مثل عبده فهو حر ٨٩٤/٢ (٢٦٨٠) بسنده إلى النضر بن شميل، كلاهما عن أبي حمزة سوار بن داود الصيرفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ... فذكر القصة بإبهام السيد والعبد، وسوار - بتشديد الواو - صدوق له أوهام.

قال البيهقي ٣٦/٨: « وليس بالقوي ».

وله شاهد من حديث زنباع أبي روح؛ أنه قدم على النبي ﷺ، وقد خصى غلاماً له، فأعتقه النبي ﷺ بالمثل: رواه ابن ماجه: ك: الديات، ب: من مثل عبده، فهو حر ٨٩٤/٢ (٢٦٧٩)، وابن بشكوال ٣٢٢/١، ٣٢٣ (٩٣) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن سلمة بن روح ابن زنباع، عن جده به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة: « وإسناد حديثه (يعني حديث زنباع) ضعيف، لضعف إسحاق بن أبي فروة ».

ورواه الطبراني ٢٦٩/٥ (٥٣٠٢) فجعله عن سلمة بن روح بن زنباع، أن جده أخصى عبداً له... الحديث.

البيان

اسم غلام زنباع هذا: سَنَدَرٌ، نزل مصر، وأقطعه عمرو بن العاص بها أرضاً وداراً، يكنى أبا

(١) كذا، والقياس: زنباعاً.

عبدالله، ويكنى أبا الأسود، وفرق البعض بينهما (١).

١٠٦٦/٤٥٥ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ١٤٦/٢) (١٣٩٤) قال:

حدثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا سعيد بن أبي مریم، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن ربيعة بن لقيط حدثه، أن عبد الله بن سندر، حدثه عن أبيه، أنه كان عند الزنباع بن سلامة، وأنه عتب عليه، فخصاه، وجدعه، فأتى النبي ﷺ، فأخبره، فأغلط لزنباع القول، وأعتقه منه، فقال: أوص بي. فقال: «أوصي بك كل مسلم».

رواه الطبراني ١٦٩/٧ (٦٧٢٦) بسنده إلى أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، وابن بشكوال ١/٣٢٣ (٩٣) بسنده إلى عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن لهيعة به.

قال الهيثمي في المجمع ٤/٢٣٩: «رواه البزار والطبراني، وفيه عبد الله بن سندر، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

قلت: قد ذكره ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٦٤/٥) ولم يذكر فيه جرحاً، ولا تعديلاً وذكره ابن حجر في الإصابة ٤/٨٢ (٤٧٢٢) في القسم الأول، وقال: «المعروف أن الصحبة لسندر... لكن إذا خصي سندر في زمن النبي ﷺ اقتضى أن يكون لابنه عبد الله صحبة أو رؤيته».

وروى البيهقي ٨/٣٦ بسنده إلى المثني بن الصباح، والخطيب ص ١١٨ (٦٤) بسنده إلى ابن لهيعة، كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال كان لزنباع الجذامي عبد، يقال له سندر - زاد المثني: أو ابن سندر - فوجده يقبل جارية له، فأخذها، فجبه وجدع أذنيه وأنفه... فذكر القصة. وكل من المثني وابن لهيعة ضعيفان. قال البيهقي: المثني بن الصباح ضعيف لا يحتج به.

قال ابن حجر في الإصابة ٣/١٣٦: «وقال الخطيب في المؤلف: اختلف في الذي خصاه زنباع، فقيل: هو سندر نفسه، وقيل: ابن سندر، وقيل: أبو سندر. قلت: وقيل: أبو الأسود. والراجح أن الذي خصي هو سندر، وأنه يكنى أبا الأسود».

قلت: قال أبو داود عقب الحديث السابق ذكره ٤/١٧٦ (٤٥١٩): «الذي عتق كان اسمه روح ابن دينار» وقال أبو داود: «الذي جبه زنباع» وقال أبو داود: «هذا زنباع أبو روح، كان مولى العبد».

قلت: لم أجد من ترجم لروح بن دينار هذا، ولا من ذكره في هذه القصة، والله أعلم.

(١) الجرح والتعديل ٤/٣٢٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٢، المعجم الكبير للطبراني ٧/١٦٩، الإصابة ٣/١٣٦، ١٣٧ (٣٥١٠).

بَابُ الدِّيَاتِ

٤٥٦- (خ) : حَدِيثُ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ... الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ : فَقَالَ رَجُلٌ : كَيْفَ نَعْقِلُ مَنْ لَا أَكْلَ ، وَلَا اسْتَهْلَ .

هو : حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ . وَإِحْدَى الْمَرَاتَيْنِ : مُلَيْكَةُ ، وَالْأُخْرَى : عَطِيفٌ . كَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَرَوَى أَنَّهُمَا : أُمُّ عَفِيفٍ ، وَأُمُّ مَكْلَفٍ . أَنَّ الضَّارِبَةَ : أُمُّ عَفِيفِ بِنْتُ مَسْرُوحٍ ، وَالْمَضْرُوبَةَ : مُلَيْكَةُ بِنْتُ سَاعِدَةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : مُلَيْكَةُ بِنْتُ عُوَيْرٍ . وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ : بِنْتُ عُوَيْرٍ ، بِلَا رَاءٍ (١) .

١٠٦٧/٤٥٦- روى هذا الحديث الطبراني ١٩٣/١ (٥١٣) قال:

حدثنا المقدم بن داود المصري، ثنا أسد بن موسى، ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب السخيتاني، قال: سمعت أبا المَلِيحِ، عن أبيه، وكان قد صحب رسول الله ﷺ، قال: كانت فينا (٢) امرأتان، ضربت إحداهما الأخرى بعمود، فقتلتها، وقتلت ما في بطنها، فقضى النبي ﷺ في المرأة بالعقل، وفي الجنين بغيره عبد، أو أمية، أو بفرس، أو بعيرين من الإبل، أو كذا وكذا من الغنم، فقال رجل من رهط القاتلة: كيف نعقل يا رسول الله من لا أكل، ولا شرب، ولا صاح فاستهل؟ فمثل ذلك يُطَلَّ. فقال رسول الله ﷺ: «أَسْجَاعَةُ أَنْتَ؟»، وقضى رسول الله ﷺ أن ميراث المرأة لزوجها وولدها، وأن العقل على عصابة القاتلة.

قال الهيثمي في المجمع ٦/٣٠٠: «رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود، وهو ضعيف».

قلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨/٣٠٣: «تكلّموا فيه»، وأسد بن موسى، شيخه، صدوق يُغْرَبُ. وأبو المَلِيحِ هو ابن أسامة بن عمير الهذلي. وقد تابع أسداً في رواية هذا الحديث: سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، أبو عبيد الله الخزومي، وهو ثقة.

رواه الخطيب ص ٥١١ (٢٣٣) بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة به.

انظر البيان في الخبر التالي (٤٥٧)

(١) زاد في هامش «زه» ويقال: أم عطيف.

(٢) في الأصل: «فيها» والصواب: فينا، كما في المجمع وغيره.

٤٥٧- (ط): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ .

(ب): الضاربة: / أم عفيف بنت مسروح. وذات الجنين: مليكة بنت عويمر (١).
ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحٍ. وَقِيلَ: إِنَّ الْمُتَكَلِّمَ بِذَلِكَ:
حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ.

[ك/٤١ب]

(ط) مثله؛ إلا أنه قال: أم عفيفة، ولم يحك كون المتكلم حمل بن مالك.

١٠٦٨/٤٥٧- روى هذا الحديث البخارى: ك: الديات، ب: جنين المرأة ١٩٣/٤ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وحدثنا إسماعيل، حدثنا مالك؛ عن ابن شهاب،
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى،
فطرح جنينها، فقضى رسول الله ﷺ فيها بغرة عبد أو أمة.

ورواه: ك: الطب، ب: الكهانة ١٩/٤ عن قتبية، ومسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين...
١٣٠٩/٣ (١٦٨١) عن يحيى بن يحيى، والنسائي: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٤٨/٨، ٤٩،
بسنده إلى ابن وهب، ومالك: ك: العقول، ب: عقل الجنين ٨٥٥/٢ (٥)، والشافعي ١٧٤/٢،
والطحاوى ٢٠٥/٣ بسنده إلى ابن وهب، وابن حبان ٦٠٣/٧ (٥٩٨٥) بسنده إلى أحمد بن أبي
بكر، والبيهقي ١١٢/٨، ١١٣ بسنده إلى ابن وهب، والشافعي، ويحيى بن يحيى، وأحمد
٢٣٦/٢ عن عبد الرحمن بن مهدي، وابن بشكوال ٢٢٠/١ (٥٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى
الليثي، جميعاً عن مالك به.

ورواه البخارى: ك: الطب، ب: الكهانة ١٩/٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر،
ومسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين ١٣١٠/٣ (١٦٨١) بسنده إلى معمر، وعبدالرزاق ٥٦/١٠،
٥٧ (٨٣٣٨) عن معمر، والبيهقي ١١٣/٨ بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ومعمر،
وأحمد ٢٧٤/٢ بسنده إلى معمر، كلاهما عن محمد بن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي
هريرة، بالقصة، وزاد عبد الرحمن: فقال ولي المرأة التي غرمت: كيف أغرم يا رسول الله من لا
شرب ولا أكل... الحديث، وفي رواية معمر: فقال قاتل: كيف... فذكره.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح (٢) - ك: الديات، ب: ما جاء في دية الجنين
٦٦٦/٤، ٦٦٧ (١٤٣٠) بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن ماجه: ك: الديات، ب:
دية الجنين ٨٨٢/٢ (٢٦٣٩) بسنده إلى محمد بن بشر العبدي، وابن أبي شيبة ٢٥٠/٩ (٧٣١٨) عن
عبد الرحمن ابن سليمان، والطحاوى ٢٠٥/٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن حبان ٦٠٥/٧

(٢) عند المزي في التحفة ١٩/١١: وقال: حسن.

(١) في ٥ خ: عويم.

.....
.....
(٥٩٩٠) بسنده إلى عيسى بن يونس، والدارقطني ١١٤/٣، ١١٥ بسنده إلى عيسى بن يونس، وأحمد ٤٣٨/٢ عن يحيى بن سعيد القطان، ٤٣٩ عن يزيد بن هارون، جميعاً عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال الذي قضى عليه: أنعطى من لا شرب ولا أكل... الحديث.

ورواه البخاري: ك: الفرائض، ب: ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ١٦٧/٤ عن قتيبة، ك: الديات، ب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد ١٩٣/٤ عن عبد الله ابن يوسف، ومسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين ١٣٠٩/٣ (١٦٨١) عن قتيبة، وأبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين ١٩٣/٤ (٤٥٧٧) عن قتيبة، والترمذي: ك: الفرائض، ب: ما جاء أن الميراث للورثة والعقل على العصبة ٢٩٢/٦ (٢١٩٤) عن قتيبة، والنسائي: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٤٧/٨، ٤٨ عن قتيبة، والشافعي ١٧٥/٢ عن يحيى بن حسان، وابن أبي شيبة ١٨٢/١٠، ١٨٣ (٩١٦٤) عن شبابة بن سوار، والطحاوي ٢٠٥/٣ بسنده إلى شعيب بن الليث، وابن حبان ٦٠٣/٧، ٦٠٤ (٥٩٨٦) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي ١١٣/٨ بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، ويحيى، بن بكير، وقتيبة، وأحمد ٥٣٩/٢ عن هاشم بن القاسم، جميعاً عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أنه قال: قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة: عبد أو أمة، ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنينها وزوجها، وأن العقل على عصبته. وفي رواية هاشم - عند أحمد - «امرأة من بنى لحيان من هذيل».

ورواه البخاري: ك: الطب، ب: الكهانة ١٩/٤ عن قتيبة، والنسائي: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٤٩/٨ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: العقول، ب: عقل الجنين ٨٥٥/٢ (٦)، والشافعي ١٧٦/٢، والبيهقي ١١٣/٨ بسنده إلى الشافعي، وابن بشكوال ٢٢٠/١ (٥٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعاً عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب بالقصة مرسلًا، وزاد: فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا أكل... الحديث

وكذلك رواه عبد الرزاق ٦٠/١٠ (١٨٣٤٩) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سعيد به. وروى هذه القصة المغيرة بن شعبة، بقصة قتل المرأة ضرته، وقضاء رسول الله ﷺ بديتها على عصبة القاتلة، وقول رجل منهم: أتغرم دية من لا أكل... الحديث.

رواه مسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين ١٣١٠/٣، ١٣١١ (١٦٨٢) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ومفضل بن مهلهل، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين

٤/١٩٠، ١٩١ (٤٥٦٨، ٤٥٦٩) بسنده إلى شعبة، وجري، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الديات، ب: ما جاء في دية الجنين ٤/٦٦٦ (١٤٢٩) بسنده إلى شعبة والثوري، والنسائي: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٩ بسنده إلى زائدة، ب: صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة ٨/٥٠، ٥١ بسنده إلى جري، والثوري، وإسرائيل، وشعبة، وعبد الرزاق ١٠/٦٠، ٦١ (١٨٣٥١) عن الثوري، والدارمي: ك: الديات، ب: في دية الجنين ٢/١٩٦ بسنده إلى شعبة، والطحاوي ٣/١٨٨ بسنده إلى الثوري، وزائدة، ٥٠٥ بسنده إلى شعبة، وابن حبان ٧/٦٠٣ (٥٩٨٤) بسنده إلى شعبة، والدارقطني ٣/١٩٧، ١٩٨ بسنده إلى جري، والثوري وشعبة، والبيهقي ٨/١١٤ بسنده إلى جري، وأحمد ٤/٢٤٥، ٢٤٩ بسنده إلى الثوري، ٢٤٦ بسنده إلى زائدة، وشعبة، والطيالسي ص ٩٥ (٦٩٦) عن شعبة، والطبراني ٢٠/٤٠٩، ٤١٠ (٩٧٨-٩٨٢) بسنده إلى الثوري، وشعبة، ويحيى بن يعلى، وجري، جميعاً عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيد ابن نضلة - أو ابن نضيلة - عن المغيرة بن شعبة به.

ورواه النسائي في الموضع السابق ٨/٥١ بسنده إلى الأعمش، عن إبراهيم النخعي، قال: ضربت امرأة ضررتها بحجر... فذكر القصة مرسلًا.

البيان

الرجل الذي قال: كيف أغرم...؟ هو: حمَل - بفتحين - ابن مالك بن النابغة، من بني لحيان بن هذيل، الهذلي، أبو نضلة، نزل البصرة، وله بها دار (١).

٤٥٧/١٠٦٩ - روى ذلك مسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين ٣/١٣٠٩، ١٣١٠ (١٦٨١) قال:

حدثني أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب (ح) وحدثنا حرملة بن يحيى التميمي، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: اقتلت امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر، فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة: عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم، فقال حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم من لا شرب، ولا أكل، ولا نطق، ولا استهل؟ فمثل ذلك يطل. فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكهّان». من أجل سجع الذي سجع.

أبو الطاهر أحمد بن عمرو، ويونس هو ابن يزيد.

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٤٠، أسد الغابة ٢/٥٢، الإصابة ٢/٣٨، ٣٩ (١٨٢٧)، تهذيب التهذيب ٣/٣٢.

رواه أبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/١٩٢، ١٩٣ (٤٥٧٦) بسنده إلى ابن وهب، والنسائي: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٨ بسنده إلى ابن وهب، والدارمي: ك: الديات، ب: دية الخطأ على من هي ؟ ٢/١٩٧ عن عثمان بن عمر، والطحاوي ٣/١٨٧ بسنده إلى ابن وهب، وابن حبان ٧/٦٤، ٦٥ (٥٩٨٨) بسنده إلى ابن وهب، والبيهقي ٨/١١٤ بسنده إلى عثمان ابن عمر، وأحمد ٢/٥٣٥ عن عثمان بن عمر، والخطيب ص ٥١٢ (٢٣٣) بسنده إلى ابن وهب، وابن بشكوال ١/٢٢٢ (٥٨) بسنده إلى ابن وهب، جميعاً عن يونس بن يزيد به.

ورواه البخاري: ك: الديات، ب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد ٤/١٩٣ بسنده إلى ابن وهب، عن يونس به مختصراً، لم يذكر قصة قول حمل بن مالك.

ورواه الطيالسي ص ٣٠٣ (٢٣٠١) عن زمعة، عن الزهري به، وفيه: فجاء ابن النابغة، فقال: يا رسول الله، كيف أغرم... فذكره.

وروى عبد الرزاق ١٠/٥٩ (١٨٣٤٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن شعيب، أن امرأتين من هذيل كانتا عند رجل من هذيل... فذكر القصة، وفيها: وقال ابن عم الضاربة، ويقال له حمل بن مالك بن النابغة: لا شرب، ولا أكل... فذكره.

(ز) روى أن حمل بن مالك إنما كان زوج المرأتين، وأبا الغلام.

٤٥٧/١٠٧٠ - روى ذلك أبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/١٩١ (٤٥٧٢) قال:

حدثنا محمد بن مسعود المصيبي، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع طاوساً، عن ابن عباس، عن عمر، أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقال حمل ابن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فقتلتها وجنينها، فقضى رسول ﷺ في جنينها بغرة، وأن تقتل.

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الشيباني، وهذا إسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: قتل المرأة بالمرأة ٨/٢١، ٢٢ بسنده إلى حجاج بن محمد، وابن ماجه: ك: الديات، ب: دية الجنين ٢/٨٨٢ (٢٦٤١) بسنده إلى أبي عاصم، والدارمي: ك: الديات، ب: في دية الجنين ٢/١٩٦، ١٩٧ عن أبي عاصم، والطحاوي ٣/١٨٨ بسنده إلى أبي عاصم، وهشام بن سليمان الخزومي، وابن حبان ٧/٦٠٥ (٥٩٨٩) بسنده إلى أبي عاصم، والدارقطني ٣/١١٥-١١٧ بسنده إلى أبي عاصم، ومحمد بن بكر البرساني، والبيهقي ٨/١١٤ بسنده إلى أبي عاصم، وأحمد ١/٣٦٤ عن عبد الرزاق، وابن بكر، ٤/٧٩ عن عبد الرزاق، جميعاً عن ابن جريج به، ولم يذكر هشام بن سليمان في روايته: «وأن تقتل».

ورواه أبو داود: ك : الديات، ب: دية الجنين ١٩٢/٤ (٤٥٧٣) بسنده إلى عمرو بن دينار،
والشافعي ١٧٦/٢ بسنده إلى عمرو بن دينار، وعبد الله بن طاوس، وعبد الرزاق ٥٧/١٠ (١٨٣٣٩)
بسنده إلى ابن طاوس، والدارقطني ١١٧/٣ بسنده إلى ابن طاوس، والبيهقي ١١٤/٨ بسنده إلى
عمرو بن دينار وابن طاوس، كلاهما عن طاوس، عن عمر، به، لم يذكر ابن عباس:

وروى أحمد ٢١٦/٢ عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال قضى رسول الله ﷺ في عقل الجنين
إذا كان في بطن أمه بغرة عبدٍ أو أمةٍ، قضى بذلك في امرأة حمل بن مالك بن النابغة الهذلي.
قال الهيثمي في المجمع ٢٩٩/٦: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقيّة رجاله
ثقات.

وروى ابن ماجه: ك: الديات، ب: الميراث من الدية ٨٨٣/٢ (٢٦٤٣) من طريق إسحاق بن
يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جد أبيه عبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ قضى لحمل
ابن مالك الهذلي اللحياني بميراثه من امرأته التي قتلها امرأته الأخرى.
وإسحاق لم يدرك جد أبيه، فالإسناد منقطع.

وهو جزء من حديث طويل، قطعه ابن ماجه في مواضع متعددة. وذكره عبد الله بن أحمد
في موضع واحد ٣٢٦/٥، ٣٢٧ من نفس الطريق، وزاد فيه: فقال أبو القاتلة المقضى عليه: يا رسول الله،
كيف أغرم... الحديث.

وروى الطبراني ٩/٤ (٣٤٨٣) في ترجمة حمل بن مالك، القصة من طريق مجاهد عن
الهذلي، أنه كانت عنده امرأة، فتزوج عليها أخرى، فتغارتا، فضربت الهلالية العامرية... فذكره.

وروى ابن أبي شيبة ١٧٤/١٠ (٩١٤٢) بسنده إلى أبي جعفر محمد بن علي، وإلى سعيد بن
المسيب، وإلى مجاهد، قالوا: تغارت امرأتان لحمل بن مالك بن النابغة... الحديث، وفيه: فقال
أبو القاتلة أو عمها: أئدي من لا أكل... فذكره.

وقيل إن القاتل: كيف أغرم...؟ هو أبو القاتلة، وقيل: أخوها.

وجمع ابن حجر في الفتح ٢١٩/١٢ بأن كلا من أبيها وأخيها وزوجها قالوا ذلك لأنهم
كلهم من عصبته بخلاف المقتولة.

(ز) واختلف في اسم القاتلة، واسم أخيها، واسم المقتولة، فقيل: اسم أخي القاتلة:

عمران ابن عويم، ويقال: عويم، الهذلي، له ترجمة في الإصابة ٢٧/٥ (٦٠٨).

١٠٧١/٤٥٧ - روى ذلك الطبراني ١٩٣/١، ١٩٤ (٥١٤) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عثمان بن سعيد المري، ثنا المنهال بن خليفة، عن سلمة بن

تمام، عن أبي المُنْبِيعِ الهذلي، عن أبيه، قال: كان فينا رجل يقال له: حمل بن مالك، له امرأتان، إحداهما هذلية، والأخرى عامرية، فضربت الهذلية بطن العامرية، بعمود خِجَاءٍ أو فسطاط، فألقت جنينا ميتا، فانطلق بالضاربة إلى النبي ﷺ، معها أخ لها، يقال له: عمران بن عويم، فلما قصوا على رسول الله ﷺ القصة قال: «دُوء» فقال عمران: يا نبي الله، أُنْدى مالا أكل، ولا شرب، ولا صاح، فاستهل، مثل هذا يطل... الحديث.

قال الهيثمي في المجمع ٦/٣٠٠: «رواه الطبراني والبيهقي باختصار كبير، والمنهال بن خليفة وثقة أبو حاتم، وضعفه جماعة».

قلت: رواية البزار في كشف الأستار ٢/٢٠٨، ٢٠٩ (١٥٢٣) بسنده إلى عبيد الله بن موسى عن المنهال بن خليفة به، ولفظه: «أن امرأة رمت امرأة بحجر، فألقت جنيناً ميتاً، فقصى فيه رسول الله ﷺ بغرة عبدٍ أو أمة». وقال البزار: «إسناده حسن».

وعزه ابن حجر في الإصابة ٥/٢٧ إلى ابن منده، من طريق عبيد الله بن موسى، عن المنهال ابن خليفة به، وسماه عمران بن عويم.

وروى الطبراني ٩/٤ (٤٣٨٤) بسنده إلى عباد بن منصور، عن أبي المُنْبِيعِ الهذلي، عن حمل ابن النابغة، أنه كانت له امرأتان: لحَيَانِيَّة، ومعاوية، من بنى معاوية بن زيد، وأنهما اجتمعتا فتغابرتا، فرفعت المعاوية حجراً، فرمت به اللحيانية، وهي حبلية وقد بلغت، فقتلتها، فألقت غلاماً، فقال حمل بن مالك لعمران بن عويم: أدِّ إلى عقل امرأتى. فارتفعا إلى رسول الله ﷺ، فقال: «العقل على العصابة، وفي السقط غرة عبدٍ أو أمة».

وقيل: اسم أختي القتالة: العلاء بن مسروح، حجازي (١).

واسم القتالة: أم عفيف بنت مسروح، واسم المضروبة: مليكة بنت ساعد الهذلي.

١٠٧٢/٤٥٧ - روى ذلك الطبراني ١٧/١٤١، ١٤٢ (٣٥٢) قال:

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن عباد المكي، ثنا محمد بن سليمان بن مسمول، عن عروة بن تيم بن عويم، عن أبيه، عن جده، قال: كانت أختي مليكة وامرأة منا يقال لها أم عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة، فضربت أم عفيف مليكة بمسطح بيتها، وهي حامل، فقتلتها، وما في بطنها، فقصى رسول الله ﷺ فيها بالدية، وفي جنينها بغرة عبدٍ أو وليدة، فقال أخوها العلاء بن مسروح: يا رسول الله، أتغرم من لا أكل ولا شرب ولا نظر ولا استهل، فمثل هذا يطل. فقال رسول الله ﷺ: «اسجّع كسجّع الكهان».

(١) له ترجمة في: أسد الغابة ٩/٤، الإصابة ٤/٢٦٠ (٥٦٤٣) وأحاله إلى عويم.

قال الهيثمي ٣٠٠/٦: « رواه الطبراني، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف ». وضعفه ابن حجر في الإصابة ٤٦/٥ في ترجمة عويمر الهذلي.

رواه ابن بشكوال ٢٢١/١ (٥٨) بسنده إلى موسى بن الحسن، والخطيب ص ٥١٤ (٢٣٣) بسنده إلى عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، وأحمد بن أبي خيثمة، كلاهما عن محمد بن عباد المكي به وفيه « فقال العلاء بن مسروح »، ولم يقل: « أخوها ». وقال « عويمر » بزيادة راء.

وروى عبد الرزاق ٦٢/١٠ (١٨٣٥٦) عن ابن جريج، عن رجل، عن عكرمة مولى ابن عباس، أن اسم الهذلي الذي قتلت إحدى امرأته الأخرى، فقضى رسول الله ﷺ بغرة في الجنين، وبديهة في المرأة، اسمه حمل بن مالك بن النابغة من بنى كثير بن خناسة بن غافلة بن كعب بن طابخة بن لحيان بن هذيل، واسم المرأة القتيلة: أم عفيف بنت مسروح من بنى سعد بن هذيل.

وأخوها: العلاء بن مسروح، والمقتولة: مليكة بنت عويمر، من بنى لحيان بن هذيل، وأخوها: عمرو بن عويمر، فقال العلاء بن مسروح: لا أكل ولا شرب... فذكر القصة.

وقيل: اسم إحداهما مليكة، واسم الأخرى: عطيف، وقيل: أم عطيف - بالعين المهملة - وقيل: أم غطيف - بالغين المعجمة.

١٠٧٣/٤٥٧ - روى ذلك أبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين ١٩٢/٤ (٤٥٧٤) قال:

حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار، أن عمرو بن طلحة حدثهم، قال: ثنا أسباط، عن سيماء، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قصة حمل بن مالك، قال: فأسقطت غلاماً قد نبت شعره ميتاً، وماتت المرأة، فقضى على العاقلة الدية، فقال عمها: إنها قد أسقطت يا نبي الله غلاماً قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب، إنه والله ما استهل، ولا شرب ولا أكل، فمثله يطل. فقال النبي ﷺ: « أسجع الجاهلية وكهانتها، أد في الصبي غرة ».

قال ابن عباس: كان اسم إحداهما: مليكة، والأخرى: أم غطيف.

أسباط هو ابن نصر - ويقال: نصر - الهمداني، صدوق كثير الخطأ يغرب، والإسناد ضعيف، ورواية سماء عن عكرمة مضطربة.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: صفة شبه العمدة وعلى من دية الأجنة ٥١/٨، ٥٢ عن أحمد ابن عثمان بن حكيم، وابن حبان ٦٠٤/٧ (٥٩٨٧) بسنده إلى أبي بكر الأعمى، والبيهقي ١١٥/٨ بسنده إلى أحمد بن حازم بن أبي غرزة، والخطيب ص ٥١٢، ٥١٣ (٢٣٣) بسنده إلى جعفر بن محمد الصائغ، وإلى سليمان بن عبد الرحمن التمار، جميعاً عن عمرو بن حماد بن طلحة، عن أسباط بن نصر به، وفي رواية الصائغ عند الخطيب: «... والأخرى عطيف»، وفي رواية التمار

عنده... والأخرى: أم عطيف»، وعند غيرهما: أم غطيف.

كذا، ونقل النوى فى الإشارات (بذيلى الأسماء المبهمة ص ٥٣٤) أن الأخرى اسمها: غطيف، ويقال: أم غطيف. وبذلك يتفق مع غير الخطيب فى إعجام الغين. وفى الإشارات (ط لاهور ص ٣): والأخرى: غطيفة، ويقال: أم غطيف.

قال الخطيب: وروى أن إحدى المرأتين أم عطيف (كذا) والأخرى: أم مكلف. ونقل النوى فى الإشارات (بذيلى المبهمات ص ٥٣٤) فى الأولى: أم عفيف، بقاء بدل الطاء، وكذلك نقل المصنف. وفى الإشارات ط لاهور ص ٣ أن الأولى أم غطيف بالغين المعجمة والطاء المهملة.

١٠٧٤/٤٥٧ - روى ذلك الخطيب ص ٥١٣ (٢٣٣) قال:

أخبرنا الحسن بن أبى بكر، قال: أخبرنا عبد الصمد على بن محمد الطستى، قال: حدثنا السرى بن سهل الجندى سابورى، قال: حدثنا عبد الله بن رشيد، قال حدثنا أبو عبيدة مجاعة بن الزبير، عن قتادة، عن أبى المليلح، أن حمل بن مالك بن النابغة كانت له امرأتان تسمى إحداهما: أم عطيف، والأخرى: أم مكلف، فضربت إحداهما الأخرى بفسطاط - أو قال: بحجر - فماتت، وألقت جنينا... الحديث.

ولم يسم فيه القاتل، وقال: إنه رجل من عاقلة المرأة.

أبو المليلح لم يدرك القصة، ويحتمل أنه سمعها من حمل بن مالك، أو من أبه أسامة بن عمير، وقد سبق بيان أنه رواها عن كل منهما.

وعبد الله بن رشيد، قال الذهبى فى المغنى ١/٢٣٨: « ليس بقوى، وفيه جهالة ».

ومُجاعة - بضم الميم وتشديد الجيم - ابن الزبير ذكر فى المغنى ٢/٥٤٢ أن ابن حنبل قال: « ولم يكن فيه بأس فى نفسه ». قال الذهبى: وضعفه الدارقطنى وغيره.

والسرى هو ابن عاصم بن سهل، وينسب إلى جده، قال فى المغنى ١/٢٥٣: قال ابن عدى: « يسرق الحديث ».

ورواه الطبرانى فى ترجمة حمل بن مالك ٩/٤ (٣٤٨٥) عن معاذ بن المثنى، عن مسدد، عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن أبى المليلح بن أسامة، أن حمل بن مالك كانت تحته ضرتان: مليكة وأم عفيف، فرمت إحداهما صاحبها بحجر، فأصابته قبلها، فألقت جنينا ميتا، وماتت... فذكر القصة.

ورواه ابن بشكوال ١/٢٢١، ٢٢٢ (٥٨) بسنده إلى عبد الوهاب، عن سعيد به. وهذا إسناد رجاله ثقات.

٤٥٨- (و) : حَدِيثٌ : اسْتَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي ضَمَانِ دِيَةِ الْجَنِينِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَنْتَ مُؤَدَّبٌ ، لِأَشَىءَ عَلَيْكَ .
هو :/عبد الرحمن بن عوف .

[١/٦٣]

وعزاه ابن حجر في «المطالب العلية» ١٣٠/٢، ١٣١ (١٨٥٥) للحارث بن أبي أسامة.

وقد ذكر ابن حجر هذه الاختلافات في اسم المرأتين في ترجمة مليكة بنت عويمر.

العقل: الدية، وأصلها أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول، أي شدها في عقلها، ليسلمها إليهم ويقبضوها منه، فسميت الدية عقلاً بالمصدر، يقال: عقل البعير يعقله عقلاً، وجمعها: عقول، وكان أصل الدية الإبل، ثم قومت بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها (١).

فقضى في الجنين بغرة: عبد أو أمة: الغرة: العبد نفسه أو الأمة. وأصل الغرة: البياض الذي يكون في وجه الفرس، والغرة عند الفقهاء: ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والإماء، وإنما تجب الغرة في الجنين إذا سقط ميتاً، فإن سقط حياً ثم مات ففيه الدية كاملة (٢).

١٠٧٥/٤٥٨ - روى هذا الحديث عبد الرزاق ٤٥٨/٩، ٤٥٩ (١٨٠١٠) قال:

عن معمر، عن مطر الوراق وغيره، عن الحسن، قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى امرأة مغبية، كان يُدخَلُ عليها، فأنكر ذلك، فأرسل إليها، فقيل لها: أجيبى عمر. فقالت: يا ويلها! مالها ولعمر؟ قال: فينا هي في الطريق فزعت، فضربها الطلق، فدخلت داراً، فألقت ولدها، فصاح الصبي صيحيتين، ثم مات، فاستشار عمر أصحاب النبي ﷺ، فأشار عليه بعضهم: أن ليس عليك شيء، إنما أنت وآل ومؤدّب. قال: وصمت علي، فأقبل عليه، فقال: ما تقول؟ ... القصة في حكم على عليه بالدية، لأنه قتل خطأ.

وهذا منقطع بين الحسن البصرى وعمر.

قال الشافعي في الأم ٨٧/٦: «وبلغنا أن عمر أرسل إلى امرأة، فزعت فأجهضت ذابطنها، فاستشار علياً... فذكره، ولم يذكر مبهم الباب، ونقله عنه البيهقي ٣٢٢/٨.

اليان

ذكر ابن حجر في تلخيص الحبير ٣٦/٤ أن المشير المكنى عنه ببعضهم هو عبد الرحمن بن عوف (٣).

(٢) النهاية ٣٥٣/٣.

(١) النهاية ٢٧٨/٣.

(٣) سبقت ترجمته في الخبر (١٦٤).

٤٥٩- (١) : حَدِيثُ يَعْقُوبَ بْنِ أَوْسٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : عُقْبَةُ بْنُ أَوْسٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَالَ : « أَلَا وَإِنَّ قَبِيلَ خَطَأَ الْعَمَدِ (١) ... » الحديث . رواه النسائي وغيره .

وهو : عبد الله بن عمرو ، كما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه . وقيل : عبد الله ابن عمر .

فقال : « حديث عمر ، أنه أرسل إلى امرأة ذكرت عنده بسوء ، فأجهضت ما في بطنها ، فقال عمر للصحابة : ماترون ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف : إنما أنت مؤدب ، لاشيء عليك . فقال لعلي : ماذا تقول ؟ ... القصة في حكم على عليه بالدية .
الطَّلُقُ : يسكون اللام : وجع الولادة ، والواحدة : طلقة (٢) .

١٠٧٦/٥٤٩ - روى هذا الحديث النسائي : ك : القسامة ، ب : ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤١/٨ قال :

حدثنا محمد بن كامل ، قال : حدثنا هشيم ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : خطب النبي ﷺ يوم فتح مكة ، فقال : « ألا وإن قبيل الخطأ شبه العمدة بالسوط والعصا والحجر مائة من الإبل ، فيها أربعون ثنية إلى بازل عامها كلهن خلفه » .

هشيم هو ابن بشير ، وخالد هو ابن مهران الحذاء ، وهذا الإسناد صحيح ، وعقبة بن أوس ، يقال له أيضا يعقوب بن أوس .

ورواه فيه ٤١/٨ ، ٤٢ بسنده إلى بشر بن المفضل ، وإلى يزيد بن زريع ، وعبد الرزاق ٢٨٢/٩ (١٧٢١٣) عن الثوري ، والطحاي ١٨٥/٣ ، ١٨٦ بسنده إلى هشيم ، والدارقطني ١٠٣/٣ ، ١٠٤ بسنده إلى يزيد بن زريع ، وبشر بن المفضل ، ١٠٥ بسنده إلى الثوري ، والبيهقي ٤٥/٨ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفي ، جميعاً عن خالد بن مهران ، عن القاسم ، عن عقبة - وفي حديث بشر ويزيد : يعقوب بن أوس - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به .

البيان

الصحابي هو : عبد الله بن عمرو بن العاص (٣) ، السهمي .

١٠٧٧/٤٥٨ - روى ذلك أبو داود : ك : الديات ، ب : في الخطأ شبه العمدة ١٨٥/٤ (٤٥٤٧) قال :

(١) في ذ : الخطأ . العمدة . (٢) النهاية ١٣٦/٣ . (٣) سبقت ترجمته في الخبر (٣) .

حدثنا سليمان بن حرب، ومسدد، المعنى، قالوا: ثنا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ خطب يوم الفتح بمكة، فكبر ثلاثاً، ثم قال: « لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده ». إلى هاهنا حفظته عن مسدد، ثم اتفقا « ألا إن كل ماثرة كانت في الجاهلية تُذكر وتُدعى من دم أو مالٍ تحت قدمي، إلا ما كان من سقاية الحاج، وسدانة البيت » ثم قال.. « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها ». وحديث مسدد أم.

حماد هو ابن زيد، وخالد هو ابن مهران الخذاء، وهذا إسناد صحيح.

وقال الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٣١: « قال ابن القطان في كتابه: هو حديث صحيح... ولا يضره الاختلاف الذي وقع فيه ».

ورواه (٤٥٤٨) بسنده إلى وهيب بن خالد، والنسائي: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الخذاء ٨/٤١ بسنده إلى حماد بن زيد، وابن ماجه: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٢/٨٧٧ (٢٦٢٧) بسنده إلى حماد بن زيد، وابن حبان ٧/٦٠١، ٦٠٢ (٥٩٧٩) بسنده إلى وهيب، والدارقطني ٣/١٠٤، ١٠٥ بسنده إلى وهيب، والبيهقي ٨/٤٥ بسنده إلى حماد بن زيد، جميعاً عن خالد بن مهران، عن القاسم بن ربيعة بن جوشن، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به.

ورواه النسائي: ك: القسامة، ب: كم دية شبه العمد ٨/٤٠ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، وابن ماجه: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٢/٨٧٧ (٢٦٢٧) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن جعفر، والدارمي: ك: الديات، ب: في شبه العمد ٢/١٩٧ عن سليمان بن حرب، والدارقطني ٣/١٠٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والبيهقي ٨/٤٤ بسنده إلى أبي عمر، وأحمد ٢/١٦٤، ١٦٦ عن محمد بن جعفر، جميعاً عن شعبة، عن أيوب، القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به، ولم يذكر عقبة بن أوس.

وقيل: الصحابي هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب (١).

١٠٧٨/٤٥٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الديات، ب: في الخطأ شبه العمد ٤/١٨٥، ١٨٦ (٤٥٤٩) قال:

حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمعناه، قال: خطب رسول الله ﷺ يوم الفتح - أو فتح مكة - على درجة البيت، أو الكعبة.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٣٤).

يعنى: فذكر الحديث بمعنى حديث عبد الله بن عمرو السابق.

هذا إسناد ضعيف، فيه على بن زيد بن جُدعان، ضعيف. ونقل الزيلعي في نصب الراية ٣٣٢/٤ عن ابن القطان: إنه لا يصح، لضعف على بن زيد.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤٢/٨ بسنده إلى ابن عيينة، وابن ماجه: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٨٧٨/٢ (٢٦٢٨) بسنده إلى ابن عيينة، والشافعي ١٧١/٢ عن ابن عيينة، وعبد الرزاق ٢٨١/٩، ٢٨٢ (١٧٢١٢) عن معمر، والدارقطني ١٠٥/٣ بسنده إلى ابن عيينة ومعمر، والبيهقي ٤٤/٨ بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ١١/٢ عن ابن عيينة، ٣٦ بسنده إلى معمر، والحميدي ٣٠٧/٢، ٣٠٨ (٧٠٢) عن ابن عيينة، جميعاً عن على بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمر به.

ورواه أحمد ١٠٣/٢ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسي، عن ابن عمر به.

وقد ذكر ابن أبي حاتم في اللعل ٤٦٢/١، ٤٦٣ هذا الحديث، من طريق موسى بن إسماعيل المنقري، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسي، عن عبد الله بن عمرو به. وذكر أن أبا زرعة سئل عنه، وعن حديث على بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، فقال أبو زرعة: حديث القاسم بن ربيعة أصح.

قال ابن أبي حاتم: « ونفس حديث حماد بن سلمة، فإن أحمد بن سنان حدثنا عن يزيد، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسي، عن ابن عمر، وليس لابن عمرو، عن النبي ﷺ، وهو أشبهه ».

ورواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤١/٨ عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدى، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبه بن أوس، عن النبي ﷺ مرسلًا.

كما رواه النسائي: ك: القسامة، ب: كم دية شبه العمد ٤٠/٨، ٤١ بسنده إلى أيوب، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤٢/٨ بسنده إلى حميد الطويل، كلاهما عن القاسم بن ربيعة، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

قال ابن أبي حاتم في اللعل ٤٦٢/١: « وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم ».

الثية من الإبل: ما دخل في السادسة، والذكر: ثني (١).

٤٦٠- (١) : حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ،
يَخْطُبُ ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : هُوَ لِأَبْنِ ثَعْلَبَةَ قَتَلُوا فَلَانًا ... الْحَدِيثُ .
هو : ثَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَمٍ ، كما رواه النسائي مبهماً ومبيناً .

والبازل: الذي تم له ثمانى سنين ودخل فى التاسعة، وحيثذ يطلع نابه وتكمل قوته، ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين (١).
الخِطْفَةُ: بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام: الحامل من النوق، وتجمع على خلفات، وخلائف، وقد خلفت وأخلفت إذا حالت (٢).

١٠٧٩/٤٦٠ - روى هذا الحديث النسائي: ك: القسامة، ب: هل يؤخذ أحد بجريرة غيره
٥٤/٨ قال:

أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: أنبأنا شعبة، عن أشعث بن أبى الشعثاء قال: سمعت الأسود بن هلال يحدث عن رجل من بنى ثعلبة بن يربوع، أن ناساً من بنى ثعلبة أتوا النبى ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة، قتلوا فلاناً، رجلاً من أصحاب النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ: « لا تجنى نفس على أخرى».

أبو داود هو الطيالسى، والإسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابى، إن صحت صحبته.
رواه أبو داود الطيالسى ص ١٧٧ (١٢٥٧) وقال عقبه: « وقال الثورى: عن ثعلبة بن زهدم».
ورواه النسائي فيه ٥٤/٨ بسنده إلى أبى عتاب الدلال، عن شعبة به، وزاد أن الأسود كان قد أدرك النبى ﷺ.

ورواه فيه ٥٤/٨ بسنده إلى أبى عوانة الوضاح بن عبد الله، وأبى الأحوص، وأحمد ٦٤/٤، ٦٥ بسنده إلى أبى عوانة، جميعاً عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن رجل من بنى يربوع - أو من بنى ثعلبة بن يربوع - به.

اليسان

الرجل المحدث للأسود بن هلال هو: ثعلبة بن زهدم، الحنظلى، اليربوعى، التميمى، وزهدم: بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة، مختلف فى صحبته، عده فى الصحابة ابن حبان وابن السكن وابن حزم وجماعة، وقال الثورى: له صحبة، وعقب البخارى عليه بأنه لا يصح،

وقال العجلي: تابعي ثقة (١).

١٠٨٠/٤٦٠ - روى ذلك النسائي: ك: القسامة، ب: هل يؤخذ أحد بجزيرة غيره ٣/٨ قال:

أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا بشر بن السري، قال: حدثنا سفيان، عن أشعث، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب في أناس من الأنصار، فقالوا: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع، قتلوا فلاناً في الجاهلية، فقال النبي ﷺ، وهتف بأعلى صوته: «ألا لا تجنئ نفس على الأخرى».

سفيان هو الثوري، وأشعث هو ابن أبي الشعثاء سليم بن أسود، وهذا إسناد صحيح، إن صحت صحة ثعلبة بن زهدم، وهو رأى الكثيرين، وصحح ابن حجر في الإصابة ٢٠٧/١ هذا الحديث.

رواه فيه ٥٣/٨، ٥٤ بسنده إلى معاوية بن هشام، والبيهقي ٣٤٥/٨ بسنده إلى قبيصة بن عقبة، والطبراني ٨٥/٢ (٢٣٨٤) بسنده إلى قبيصة بن عقبة، ومحمد بن يوسف الفريابي، جميعاً عن سفيان الثوري به.

(١) الجرح والتعديل ٤٦٣/٢، تجريد أسماء الصحابة ٦٧/١، تهذيب التهذيب ٢٠/٢، الإصابة ٢٠٧/١ (٩٢٩).

كتاب السير

٤٦١- (خ) : حديث أنس : في هجرة النبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه ،
فَلَحِقَهُمَا فَارِسٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اللَّهُمَّ اصْرِعْهُ ... » الحديث .
هو : سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ .

١٠٨١/٤٦١- روى هذا الحديث البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه
٣٣٤/٢ قال:

حدثني محمد، حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: أقبل نبي الله ﷺ إلى المدينة، وهو مُرَدِفٌ أبا بكر، وأبو بكر شيخ يُعْرَفُ، ونبي الله ﷺ شابٌ لا يُعْرَفُ ... الحديث إلى قوله: فالتفت أبو بكر، فإذا هو بفارس قد لحقهم، فقال: يا رسول الله، هذا فارس قد لحق بنا، فالتفت نبي الله ﷺ فقال: «اللهم اصْرِعْهُ»، فصرعه الفرس، ثم قامت تُحَمِّمٌ، فقال: يا نبي الله، مرني بما شئت. قال: «قفف مكانك، لا تتركن أحداً يلحق بنا». قال: فكان أول النهار جاهداً على نبي الله ﷺ، وكان آخر النهار مسلحةً له ... ثم ساق الحديث في الهجرة، وفي إسلام عبد الله بن سلام.

محمد، قال المزى في التحفة ٢٧٩/١: «غير منسوب»، وقال ابن حجر في الفتح ١٩٥/٧: «هو ابن سلام، وقال أبو نعيم في المستخرج: أظنه أنه محمد بن المثني أبو موسى»، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد. وهذا الحديث من مراسيل الصحابة؛ فإن أنسا لم يشهد هذه القصة. قال ابن حجر في الفتح ١٩٦/٧: «ولعله حملها عن أبي بكر الصديق، فقد تقدم في مناقبه، أن أنسا حدث عنه بطرف من حديث الغار، وهو قوله: قلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا ... الحديث».

رواه أحمد ٢١١/٣ - ومن طريقه الخطيب ص ١١٤ (٦٢) - عن عبد الصمد بن عبد الوارث

ابن سعيد به.

اليان

اسم هذا الفارس: سراقه بن مالك بن جُعْشَمُ (١).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٢١).

١٠٨٢/٤٦١ - روى ذلك البخارى: ك: الأثرية، ب: شرب اللبن ٣٢٤/٣ قال:

حدثني محمود، أخبرنا أبو النضر (كذا، وفي ط الشعب وفتح البارى وتحفة الأشراف: النضر. وهو ابن شمَّيل. وهذا هو الصواب) أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء رضى الله عنه قال: قدم النبي ﷺ من مكة، وأبو بكر معه. قال أبو بكر: مررنا برأع، وقد عطش رسول الله ﷺ. قال أبو بكر رضى الله عنه: فحلبت كُثْبَةً من لبن فى قدح، فشرب، حتى رضيتُ، وأتانا سراقَة بن جُعْشُم على فرَس، فدعا عليه، فطلب إليه سراقَة أن لا يدعُو عليه، وأن يرجع، ففعل النبي ﷺ.

محمود هو ابن غيلان، وأبو إسحاق السبيعي هو عمرو بن عبد الله، والبراء هو ابن عازب. ورواه الخطيب ص ١١٥ (٦٢) بسنده إلى عمرو بن حكَّام، ومحمود بن جعفر، عن شعبة، به بقصة سراقَة فقط.

ورواه البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه ٣٣٤/٢ عن محمد ابن بشار، ومسلم: ك: الأثرية، ب: جواز شرب اللبن ١٥٩٢/٣ (٢٠٠٩) عن ابن المثنى وابن بشار، وأحمد ٢٨٠/٤، ٢٨١، وأبو يعلى ١٠٦/١ (١١٤) عن القواريري عبيد الله بن عمر، (١١٥)، ٢٦٠/٣، ٢٦١ (١٧١٠) عن محمد بن بشار، جميعا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء رضى الله عنه قال: لما أقبل النبي ﷺ تبعه سراقَة بن جُعْشُم... فذكره، ثم قال: فعطش، فمر برأع، قال أبو بكر: فأخذت قدحا، فحلبت فيه... الحديث، فجعل قصة سراقَة من مسند البراء، وقصة الراعى من مسند أبي بكر.

ورواه البخارى: ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢٨٢/٢ بسنده إلى زهير بن معاوية، ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: مناقب المهاجرين وفضلهم ٢٨٤/٢ بسنده إلى إسرائيل بن يونس، ومسلم: ك: الزهد والرفائق، ب: فى حديث الهجرة، ويقال له: حديث الرجل ٢٣٠٩-٢٣١١ (٢٠٠٩) بسنده إلى زهير بن معاوية، وإسرائيل بن يونس، وابن أبي شيبة ٣٢٧/١٤-٣٢٩ (١٨٤٥٩) بسنده إلى إسرائيل، وابن حبان ٦٤/٨-٦٦ (٦٢٤٨) بسنده إلى إسرائيل، وأحمد ٣٠٢/١ بسنده إلى إسرائيل، وأبو يعلى ١٠٧/١، ١٠٨ (١١٦) بسنده إلى إسرائيل، والبيهقى فى دلائل النبوة ٤٨٣/٢-٤٨٥ بسنده إلى إسرائيل، وإلى زهير بن معاوية، جميعا عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب عن أبي بكر الصديق، بقصة الراعى وسراقَة مطولا، وبعضهم يزيد على بعض، وفيه قصة بين العازب بين البراء وبين أبي بكر الصديق رضى الله عنه.

وقد روى سراقَة نفسه القصة: روى حديثه:

٤٦٢- (ق): حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي الْهَجْرَةِ : وَاسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ دَلِيلًا لَهُمْ .

(خ) : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَرْيَقِطِ اللَّيْثِيِّ .

(ب) : عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَرْقَدٍ (١) ، وَقِيلَ : ابْنُ أَرْيَقِطٍ . ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ .

البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه ٣٣٢/٢، ٣٣٣، وعبدالرزاق ٣٩٢/٥-٣٩٥ (٩٧٤٣)، وابن أبي شيبة ٣٣٢، ٣٣١/١٤ (١٨٤٦١)، وابن إسحاق (السيرة النبوية ٣٣٨/٢، ٣٣٩)، وابن حبان ٦٣/٨، ٦٤ (٦٢٤٧)، والحاكم، وقال: « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ٦/٣، ٧، والبيهقي في دلائل النبوة ٤٨٥/٢-٤٨٨، وأحمد ١٧٥/٤، ١٧٦، والطبراني ١٣٢/٧-١٣٥ (٦٦٠٣-٦٦٠١).

تُحْمَمِحِم: الحَمْحَمَةُ: صوت الفرس، دون الصهيل (٢).

المَسْلُحَةُ: بفتح الميم واللام بينهما مهملة ساكنة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو وسموا مسلحة، لأنهم يكونون ذوى سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة وهي كالثغر والمرقب، يكون فيه أقوام يرقبون العدو، لئلا يطرقهم على غفلة، فإذا رأوه أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له (٣).

والمعنى أن سراقه صار آخر النهار يردُّ الناس عن طريق رسول الله ﷺ ويضلّ لهم، فصار كالمسلحة.

الكُتْبَةُ مِنَ اللَّبْنِ: بضم الكاف: القليل من اللبن، والكُتْبَةُ: كُلُّ قَلِيلٍ جَمَعْتَهُ مِنْ طَعَامٍ أَوْ لَبْنٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَالْجَمْعُ: كُتِبَ، بِضَمٍ فَفَتَحَ (٤).

١٠٨٣/٤٦٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الإجارة، ب: استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام ٣٣/٢ قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضی الله عنها: واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل، ثم من بني عبد ابن عدى هاديا خريئاً. الخريئ: الماهر بالهداية... الحديث.

رواه عبد الرزاق ٣٩١/٥، ٣٩٢ فى جزء من الحديث (٩٧٤٣) وهو حديث الهجرة بطوله، عن معمر به، والخطيب ص ١٨٣ (٩٣) بسنده إلى محمد بن كثير بن أبى عطاء، عن معمر به.

وروى البخارى قصة الباب فقط: ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة

(٢) النهاية ٤٣٦/١ .

(١) الذى عند ابن بشكوال: «أرقت» بالطاء، لا بالذال .

(٤) النهاية ١٥١/٤ .

(٣) النهاية ٣٨٨/٢ .

أيام أو شهر أو سنة... ٣٣/٢ عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عَقِيل بن خالد، عن الزهري به.

ورواه ابن بشكوال ١٤٤/١ (٣٩) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى بقصة الهجرة بطولها: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبي ﷺ بأصحابه ٣٣١/٢، ٣٣٢ بنفس السند، وكذلك رواه بطوله البيهقي فى دلائل النبوة ٤٧٥/٢، ٤٧٦ بسنده إلى يحيى بن بكير، وعبد الله بن صالح، عن الليث به.

وقد رويت قصة الهجرة بالإسنادين السابقين فى مواضع متعددة فى البخارى، لكن ليس فى أى منها ذكر قصة الدليل هذه، وفى كل منها ما ليس فى الآخر.

اليان

هذا الدليل اسمه: عبد الله بن أريقط، الليثى، ثم الدثلى، قال ابن حجر فى الإصابة: ولم أر من ذكره فى الصحابة إلا الذهبى فى التجريد، وقد جزم عبد الغنى المقدسى فى السيرة بأنه لم يعرف له إسلاما، وتبعه النووى فى تهذيب الأسماء (١).

١٠٨٤/٤٦٢ - روى ذلك الحاكم فى المستدرک ٨/٣ قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضى، ثنا موسى بن إسحاق القاضى، ثنا مسروق ابن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، قال: قال ابن إسحاق: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: لما خرج رسول الله ﷺ من الغار مهاجرا، ومعه أبو بكر، وعامر بن فهيرة مردفه أبو بكر، وخلفه عبد الله بن أريقط الليثى، فسلك بهما أسفل من مكة، ثم مضى بهما حتى هبط بهما على الساحل أسفل من عسفان... الحديث فى ذكر مراحل الهجرة ومنازلها.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه ». وسكت عنه الذهبى. وقال ابن حجر فى الفتح ١٨٦/٧: « إسناده صحيح ».

قلت: مسروق بن المرزبان - بفتح الميم بعدها راء ساكنة ثم زاي مضمومة ثم باء موحدة - صدوق له أوهام، وموسى بن إسحاق هو ابن موسى الأنصارى الخطمى قاضى الرى، ذكره ابن أبى حاتم، وقال: ثقة صدوق.

وروى الحاكم ١١-٩/٣، والبيهقى فى دلائل النبوة ٢٧٦/١-٢٨١، والطبرانى ٤٨/٤-٥١.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٦/١، الإصابة ٣٣/٤ (٤٥١٧).

(٣٦٠٥)، وفي الأحاديث الطوال بذيل المعجم الكبير ٢٥٤/٢٥ - ٢٥٦ (٣٠)، بأسانيدهم إلى حزام ابن هشام، عن أبيه هشام بن حبيش بن خالد - ويقال: خويلد - عن جده حبيش بن خالد (وسقط من رواية الحاكم: عن جده حبيش بن خالد) أن رسول الله ﷺ خرج من مكة مهاجرا إلى المدينة، وأبو بكر رضى الله عنه، ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة، ودليلهما الليثى عبد الله بن أرقط، مروا على خيمتى أم معبد ... فذكر قصة أم معبد بطولها.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه »، وساق دلائل لصحته وصدق رواته، وتعقبه الذهبي بقوله: « ما فى هذه الطرق شىء على شرط الصحيح ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٥٨/٦: « رواه الطبرانى، وفى إسناده جماعة لم أعرفهم ».

وروى الحاكم ١١/٣، والخطيب ص ١٨٤ (٩٣)، وعزاه ابن حجر فى الإصابة ١٧٧/٧ (١٠٥٠) إلى البخارى فى التاريخ، وابن خزيمة فى الصحيح، والبقوى، جميعا من طريق الحر بن الصباح، عن أبي معبد الخزاعى، أن رسول الله ﷺ خرج ليلة هاجر من مكة إلى المدينة، هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة، دليلهم: عبد الله بن أريقط الليثى.

وقد سبق قول الذهبي عن هذه الطريق وغيرها: « ما فى هذه الطرق شىء على شرط الصحيح ».

قال ابن حجر فى الإصابة: « قال البخارى: هذا مرسل، وأبو معبد مات قبل النبى ﷺ ».

وقال فى الفتح ١٨٦/٧ فى تسمية هذا الدليل: « وقع فى سيرة ابن إسحاق، تهذيب ابن هشام: اسمه: عبد الله بن أرقط، وفى رواية الأموى عن ابن إسحاق: ابن أريقط، كذا رواه الأموى فى المغازى بإسناد مرسل فى غير هذه القصة، قال: وهو دليل رسول الله ﷺ إلى المدينة فى الهجرة. وعند موسى بن عقبة: أريقط، بالتصغير أيضا، لكن بالطاء، وهو أشهر: وعند ابن سعد: عبد الله بن أريقط، وعن مالك اسمه: رقيق، حكاه ابن التين ».

قلت: أما ما ذكره عن ابن إسحاق بتهذيب ابن هشام، فالذى وجدته فى النسخ التى بين يدي، أن ابن إسحاق قال: أرقط، بالطاء مكبرا، وقال ابن هشام: أريقط بالطاء مصغرا (١).

وأما تسميته « أريقط » فرواه البيهقى فى دلائل النبوة ٤٧٩/٢ فى جزء من حديث عروة بن الزبير مرسلا، وفيه ابن لهيعة.

وقد رواه ابن بشكوال ١٤٤/١، ١٤٥ بسنده إلى ابن إسحاق، وقال: فى قصة طويلة، وقال: هو عبد الله بن أرقط، ويقال: أريقط.

(١) انظر: السيرة النبوية بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ٣٣٧/٢، ٣٤٠، وتحقيق مصطفى السقا وآخرين ٤٨٨/١، ٤٩١.

٤٦٣- (ك): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١): خَرَجَ عُمَرُ يُرِيدُ النَّبِيَّ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قَالَ: / أتريدُ مُحَمَّدًا وَأختَكَ قَدْ صَبَّتْ ... الحديث في إسلام عمر، وفيه: أنه ضرب زوجها .

أخت عمر: فاطمة . وزوجها: سعيد بن زيد .

(ب): والرجل الذي لقيه: نعيم بن عبد الله / النحام (٢) . ذكر ذلك البغوي في الصحابة . [ز ٦٣/ب]

١٠٨٥/٤٦٣- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٨٠٩/٢ ، ٨١٠ (٢٩٣) قال:

أنا محمد بن عتاب، في آخرين، عن أبي عمر النمرى، قال: أنا أبو محمد بن عبد المؤمن، قال: ثنا محمد بن بكر، قال: ثنا أبوداود، قال: ثنا علي بن الحسين الدرهمي، قال: ثنا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله، عن أبيه، قال: خرج عمر يريد النبي ﷺ، فلقيه رجل، فقال: أين تريد يا ابن الخطاب؟ قال: محمداً. قال أتريد محمداً، وأختك قد صبأت؟ قال: فأتاها، فسمع همهمة، واستفتح، ففتح له، وكان خياب عندهم، فاخْتَبَأَ فِي الْمِخْدَعِ. قال: فضرب عمر زوجها، فأظهرت إسلامها. قال عمر: ماتلك الهمهمة؟ قالوا: كتاب الله عز وجل. قال: اعرضوه عليّ؛ وكانوا يقرأون ﴿ط﴾. قالوا: لا يمسه إلا المطهرون، فتطهر ثم جاء فقراً وأسلم... الحديث في ذهابه إلى النبي ﷺ وإعلانه إسلامه.

هذا إسناد مرسل. محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة من الطبقة الثالثة.

وقد روى القصة البزار- كشف الأستار ١٦٩/٣-١٧١ (٤٢٩٣)- بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الحنيني، عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، قال: أتجيبون أن أعلمكم أول إسلامي؟ قال: قلنا: نعم. قال: كنت أشد الناس على رسول الله ﷺ، فبينما أنا في يوم شديد الحر في بعض طرق مكة إذ رأني رجل من قريش... فذكر القصة في ضرب أخته، ولم يذكر زوجها، وسمى السورة «سورة الحديد».

قال البزار: «لأنعلم رواه بهذا السند إلا الحنيني، ولأنعلم في إسلام عمر أحسن من هذا الإسناد، على أن الحنيني خرج من المدينة، فكُفِّ، واضطرب حديثه».

(١) في «ك»: ابن عبد الرحمن. وهو خطأ. والمثبت من «خ، ز» هو الموافق لما عند ابن بشكوال ولم أجد من اسمه: محمد ابن زيد بن عبد الرحمن.

(٢) في الأصول الثلاثة: ابن النحام. وهو خطأ، والمثبت موافق لما عند ابن بشكوال، وهو الصواب، فإن النحام صفة لنعيم، وقيل له ذلك؛ لأن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة فسمعت نعمة من نعيم»، انظر ترجمته في الإصابة ٦/٢٤٨.

قال الهيثمي في المجمع ٩/٦٤، ٦٥: «رواه البزار، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف»
«وفى هامش المجمع عن ابن حجر: «فيه من هو أضعف من أسامة، وهو إسحاق بن إبراهيم الحنيني،
وقد ذكر البزار أنه تفرد به».

وقد رواه من نفس الطريق: الحاكم ٤/٥٩، ٦٠، والبيهقي في دلائل النبوة ٢/٢١٦-٢١٩.
وحديث الحاكم مختصر. وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: «قد سقط منه، وهو واه
منقطع».

كما روى الحاكم ٤/٥٩ بسنده إلى علي بن خنّرم، والبيهقي في الدلائل ٢/٢١٩-٢٢١
بسنده إلى محمد بن عبد الله بن يزيد المنادي، كلاهما عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن
القاسم بن عثمان، أبي العلاء البصري، عن أنس بن مالك رضى الله عنه، أن رجلاً من بنى
زهرة لقي عمر قبل أن يسلم، وهو متقلد السيف... فذكر القصة، وفيها أنه ضرب ختته وأخته، وأن
السورة كانت سورة ﴿طه﴾، وسمى ختته «سعيدا».

وحديث الحاكم مختصر. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: «قد سقط منه» وقال في
«ميزان الاعتدال» في ترجمة القاسم بن عثمان البصري ٣/٣٧٥: «حدث عنه عثمان الأزرق بمتن
محفوظ، وبقصة إسلام عمر، وهي منكورة جدا».

وعزاه ابن حجر في المطالب العالية ٤/١٩٣-١٩٥ (٤٢٨١) لأبي يعلى، وقال المحقق في
الهامش: «قال البوصيري: رواه أبو يعلى بسند ضعيف، لضعف القاسم بن عثمان البصري... وقد
رواه أبو يعلى عن غير واحد، وفي جميع الأسانيد القاسم بن عثمان».

البيان

أخت عمر هي: فاطمة بنت الخطاب بن نفيل، القرشية، العدوية، أسلمت قديما هي وزوجها،
وقيل اسمها أميمة، وقيل: هو لقب لها، وكنيتها: أم جميل^(١).

وزوجها هو: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم قبل دخول
رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر، وشهد أهدأ والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زمان بدر فلم
يشهدها، وضرب له رسول الله ﷺ فيها بسهم. مات سنة (٥٠) وقيل (٥١) وقيل (٥٢) عن بضع
وسعين سنة^(٢).

(١) أسد الغابة ٥/٥١٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٤، الإصابة ٨/١٦١، ١٦٢ (٨٣٣).

(٢) أسد الغابة ٢/٣٠٦-٣٠٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٢٢، الجرح والتعديل ٤/٢١، الإصابة ٣/٩٦،

٩٧ (٣٢٥٤)، تهذيب التهذيب ٤/٣٠، ٣١، حلية الأولياء ١/٩٥-٩٧.

والرجل الذى لقي عمر هو: نعيم بن عبد الله، القرشى، العدوى، المعروف بالنحام. (١)

١٠٨٦/٤٦٣ - قال ابن هشام فى السيرة النبوية ١/٢٢٨-٢٣٠:

قال ابن إسحاق: وكان إسلام عمر - فيما بلغنى - أن أخته فاطمة بنت الخطاب، وكانت عند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت قد أسلمت، وأسلم زوجها سعيد بن زيد، وهما مستخفيان بإسلامهما من عمر، وكان نعيم بن عبد الله النحام - رجل من قومه، من بنى عدى بن كعب - وقد أسلم، وكان أيضا يستخفى بإسلامه، أرقاً من قومه، وكان خباب بن الأرت يختلِف إلى فاطمة بنت الخطاب، يقرئها القرآن، فخرج عمر يوماً متوشحاً سيفه، يريد رسول الله ﷺ ورهطاً من أصحابه... الحديث إلى قوله: فلقية نعيم بن عبد الله، فقال: أين تريد يا عمر؟ فقال: أريد محمداً هذا الصابئ، الذى فرق أمر قريش، وسفّه أحلامها، وعاب دينها، وسب آلهتها، فأقتله. فقال له نعيم، والله لقد غرّتك نفسك من نفسك يا عمر... فذكر القصة فى رجوع عمر إلى أخته فاطمة وختنه سعيد، وعندهما خباب، ومعهما صحيفة فيها ﴿طه﴾ إلى آخر القصة فى إسلام عمر.

قال ابن إسحاق: فهذا حديث الرواة من أهل المدينة عن إسلام عمر بن الخطاب حين أسلم.

وروى عبد الرزاق ٥/٣٢٥، ٣٢٦ فى الحديث رقم (٩٧١٩) قال: قال معمر: قال الزهرى:... فكان أول إسلام عمر - بعدما أسلم قبله ناس كثير - أن حدث أن أخته أم جميل بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب أسلمت... فذكر القصة ببيان أم جميل فقط، وهى مغايرة لقصة ابن إسحاق السابقة.

ورى ابن بشكوال ٢/٨١٠، ٨١١ (٢٩٣) بسنده إلى ابن إسحاق، قال: كانت فاطمة بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب عند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت قد أسلمت وأسلم زوجها سعيد بن زيد، وكانوا يستخفون بإسلامهم من عمر، يعنى حتى أسلم عمر.

صيات: خرجت من دينها إلى دين محمد (٢).

الهمهمة: الكلام الخفى الذى لا يفهم، وأصل الهمهمة: صوت البقر (٣).

المخدع: هو البيت الصغير الذى يكون داخل البيت الكبير، وتضم ميمه وتفتح (٤).

الفرق: بفتح الفاء والراء: الخوف والفرع، ويقال: فرق يفرق فرقا (٥).

(٢) النهاية ٣/٤.

(٤) النهاية ٢/١٤.

(١) سبقت ترجمته فى الخير (٣٣٨).

(٣) النهاية ٥/٢٧٦.

(٥) النهاية ٣/٤٣٨.

٤٦٤- (ب) : حديث أبي إدريس^(١): أن^(٢) عبادة بن الصامت ، وكان قد شهد بدرأ ، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، وذكر حديث.

النقباء ليلة العقبة اثنا عشر: هو، وسعد بن عبادة، وأسعد بن زرارة، وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، والمنذر بن عمرو، وعبد الله بن رواحة، والبراء بن معرور، وأبو الهيثم بن التيهان^(٣)، وأسيد بن حضير، وعبد الله بن عمرو بن حرام، ورافع بن مالك.

١٠٨٧/٤٦٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: الإيمان، ب: ...١٢/١ قال:

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: قال أبو إدريس عائذ الله بن عبدالله، أن عبادة بن الصامت، وكان شهد بدرأ، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، أن رسول الله ﷺ قال - وحوله عصابة من أصحابه -: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً...» الحديث فى بيعة العقبة الأولى.

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة.

ورواه أيضا: ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار إلى النبي ﷺ وبيعة العقبة ٣٢٩/٢ بسنده إلى ابن أخى ابن شهاب، ك: المغازى، ب: ... ١٠/٣، ك: الأحكام، ب: بيعة النساء ٢٤٧/٤ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ك: التفسير، ب: سورة الممتحنة ٢٠١/٣، ك: الحدود، ب: الحدود كفارة ١٧٢/٤ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الحدود، ب: توبة السارق ١٧٤/٤، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿تَوَتَّى الْمَلِكُ مِنْ تَشَاء﴾ ٢٩٢/٤ بسنده إلى معمر، وعلقه فى الأحكام عقب السابق عن الليث عن يونس بن يزيد، ومسلم: ك: الحدود، ب: الحدود كفارة لأهلها ٣٣٣/١٧٠٩) بسنده إلى ابن عيينة، ومعمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح، ك: الحدود، ب: ماجاء أن الحدود كفارة لأهلها ٧١٤/٤، ٧١٥ (١٤٦٤) بسنده إلى ابن عيينة، والنسائى: ك: البيعة، ب: البيعة على الجهاد ١٤١/٧، ١٤٢ بسنده إلى صالح بن كيسان، ب: البيعة على فراق الشرك ١٤٨/٧ بسنده إلى معمر، ب: ثواب من وفى بما بايع عليه ١٦١/٧، ١٦٢، ك: الإيمان، ب: البيعة على الإسلام ١٠٨/٨، ١٠٩ بسنده إلى ابن عيينة، والدارمى: ك: السير، ب: فى بيعة النبي ﷺ ٢٢٠/٢ بسنده إلى يونس، وأحمد ٣١٤/٥ عن ابن عيينة، ٣٢٠ بسنده إلى معمر، والحميدى ١٩١/١ (٣٨٧) عن ابن عيينة، وابن إسحاق - السيرة النبوية ٢/٢٩٥ - وابن بشكوال ٨٧١/٢ (٣٢١) بسنده إلى شعيب، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن أبي إدريس عائذ الله،

(٢) فى «زه» ابن.

(١) فى «زه»: إدريس، بحذف صدر الكنية.

(٣) فى «زه»: التيهان.

عن عبادة بن الصامت به، وليس فى شئ منها وصف عبادة بأنه من النقباء.

ورواه النسائى: ك: البيعة، ب: البيعة على الجهاد ٧/١٤١، ١٤٢ بسنده إلى صالح بن كيسان، عن الحارث بن فضيل، عن ابن شهاب الزهري، عن عبادة به، لم يذكر أباً لإدريس.
وتابع أباً لإدريس على روايته أبو عبدالله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، وأبو الأشعث شراحيل بن آدة الصنعاني.

أما حديث الصنابحي، فرواه البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار إلى النبى ﷺ بمكة وبيعة العقبة ٢/٣٢٩ عن قتيبة، ك: الديات، ب: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَحْيَائِهَا﴾ ٤/١٨٧ عن عبدالله بن يوسف، ومسلم: ك: الحدود، ب: الحدود كفارات لأهلها ٣/١٣٣٣ (١٧٠٩) عن قتيبة، ومحمد بن رمح، وأحمد ٥/٣٢١ عن هاشم، والبيهقى فى دلائل النبوة ٢/٤٣٦، ٤٣٧ بسنده إلى قتيبة، جميعاً عن الليث، عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير مرثد بن عبدالله الزينى، عن الصنابحي، عن عبادة بن الصامت، رضى الله عنه، قال: إني لمن النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ. قال: وبايعناه على أن لا تشرك بالله شيئاً... الحديث.

ورواه ابن إسحاق - السيرة النبوية ٢/٢٩٥ - ومن طريقه أحمد ٥/٣٢٣، والبيهقى فى الدلائل ٢/٤٣٦، قال: حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن مرثد بن عبدالله الزينى، عن عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، عن عبادة بن الصامت قال: كنت فىمن حضر العقبة الأولى، وكنا اثنى عشر رجلاً فبايعنا رسول الله ﷺ على بيعة النساء، وذلك قبل أن تفرض الحرب... فذكره.

وأما حديث أبى الأشعث الصنعاني، فرواه مسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى هشيم، وأحمد ٥/٣١٣ عن هشيم ٥/٣١٣، ٣٢٠ بسنده إلى شعبة، والطيالسى ص ٧٩ (٥٧٩) عن شعبة، كلاهما عن خالد بن مهراّن الحذاء، عن أبى قلابة، عن أبى الأشعث، عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء... فذكره.

قلت: وقد روى عبادة أيضاً حديث بيعة العقبة الثانية، التى كان أحد النقباء فيها، وليس هذا مجال إيراده.

البيان

النقباء فى ليلة العقبة هما الاثنا عشر، الذين ذكرهم المصنف أعلاه وهم تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس.

١٠٨٣/٤٦٤ - روى ذلك ابن إسحاق^(١) قال:

حدثني معبد بن كعب بن مالك بن كعب بن القين، أخو بنى سلمة، أن أخاه عبدالله بن كعب، وكان من أعلم الأنصار، حدثه أن أباه كعباً حدثه، وكان كعب ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها، قال: خرجنا في حجاج قومنا من المشركين... فذكر حديث العقبة، إلى قوله: وقد كان رسول الله ﷺ قال: «أخرجوا إلى منكم اثني عشر نقيباً، ليكونوا على قومهم بما فيهم». فأخرجوا منهم اثني عشر نقيباً، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس.

هذا إسناد صحيح، صرح ابن إسحاق بالتحديث عن معبد بن كعب، وقد وثق معبد بن حبان، وأخرج له البخارى حديثاً، وروى له مسلم.

رواه أحمد ٤٦٠/٤ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق به.

قال الهيثمي ٤٥٠/٦: «ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع».

وأما تسمية الاثني عشر، ففيما رواه الطبراني ٨٧/١٩ - ٩٠ (١٧٤) بسنده إلى محمد بن عبدالله بن نمير، والبيهقي في الدلائل ٤٤٤/٢ - ٤٤٩ بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار العطاردي، كلاهما عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، بالحديث أعلاه، وقال فيه: فقال رسول الله ﷺ: «أخرجوا إلى منكم اثني عشر نقيباً» فأخرجوهم، وكان نقيب بنى النجار: أسعد بن زرارة^(٢)، وكان نقيب بنى سلمة: البراء بن معرور^(٣)، وعبدالله بن عمرو بن خرام^(٤)، وكان نقيب بنى ساعدة: سعد بن عبادة^(٥)، والمنذر بن عمرو^(٦)، وكان نقيب بنى زريق: رافع بن مالك ابن العجلان^(٧)، وكان نقيب بنى الحارث بن الخزرج: عبدالله بن رواحة^(٨)، وسعد بن الربيع^(٩)، وكان نقيب عوف بن الخزرج: عبادة بن الصامت^(١٠). ونقيب بنى عبد الأشهل: أسيد بن

(١) السيرة النبوية ٣٠٠-٣٠٣.

(٢) ترجمته في أسد الغابة ١/٧١، ٧٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٤، الإصابة ١/٣٢، ٣٣ (١١١).

(٣) ترجمته في أسد الغابة ١/١٧٣، ١٧٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٧، الإصابة ١/١٤٩ (٦١٩).

(٤) ترجمته في أسد الغابة ٣/٢٣١، ٢٣٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٢٥، الإصابة ٤/١١٠ (٤٨٢٩).

(٥) سبق ترجمته في الخبر (١٨٢).

(٦) ترجمته في أسد الغابة ٤/٤١٨، ٤١٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٥، الإصابة ٦/١٣٩، ١٤٠ (٨٢٢٠).

(٧) ترجمته في أسد الغابة ٢/١٥٧، ١٥٨، تجريد أسماء الصحابة ١/١٧٤، الإصابة ٢/١٨٩، ١٩٠ (٢٥٤٠).

(٨) ترجمته في أسد الغابة ٣/١٥٦ - ١٥٩، تجريد أسماء الصحابة ١/٣١٠، الإصابة ٤/٦٦، ٦٧ (٤٦٦٧).

(٩) ترجمته في أسد الغابة ٢/٢٧٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١٤، الإصابة ٣/٧٧ (٣١٤٧).

(١٠) ترجمته في أسد الغابة ٣/١٠٦، ١٠٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٤، الإصابة ٤/٢٧، ٢٨ (٤٤٨٨).

٤٦٥- (ق): حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَن قِتَالِ بَدْرٍ.

هُوَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ.

وقوله فيه: فَلَقِيَهُ سَعْدٌ دُونَ أَحَدٍ. هو ابن مُعَاذٍ.

(ب): وفيه أن أخته قالت: ما عَرَفْتُهُ إِلَّا بِنَانِهِ. هي الرِّبِيعُ بنتُ النَّضْرِ، كما في

الترمذى، ومسند أبي داود الطيالسى (١).

حضير (٢)، وأبو الهيثم بن التيهان (٣)، وكان نقيب بنى عمرو بن عوف: سعد بن خيشمة (٤)، وكانوا اثني عشر، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس... الحديث.

والإسناد أيضا صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة ٥٩٧/١٤، ٥٩٨ (١٨٩٤٨) عن ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر به.

وقد ذكرهم بأنسابهم ابن إسحاق - السيرة النبوية - ٣٠٣/٢، ٣٠٤ وجعل بدلا من أبي الهيثم ابن التيهان: رفاعة بن عبد المنذر بن زبير. قال ابن هشام: وأهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان، ولا يعدون رفاعة.

ثم ذكر شعر كعب بن مالك في ذكرهم بأسمائهم.

وروى ابن بشكوال ٨٧١/٢، ٨٧٢ عن ابن عبد البر تسميتهم، وقال: «هكذا عداهم يحيى ابن أبي كثير، وسعيد بن عبدالعزيز، وسفيان بن عيينة، وغيرهم، رحمهم الله».

١٠٨٩/٤٦٥- روى هذا الحديث الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة الأجزاء ٦٢-٦٣ (٣٢٥٤) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن عمه غاب عن قتال بدر، فقال غبت عن أول قتال قاتله رسول الله ﷺ المشركين، لكن الله أشهدني

(١) في هامش نسخة: «زه» لاحاجة إلى إبعاد النجعة: فقد وردت مبينة في الصحيحين عن أنس بن مالك، ولفظ البخارى: عن أخته، وهى تسمى الربيع، وفى أول الحديث: غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر. ولفظ مسلم: فقالت أخته عمى الربيع بنت النضر. والله أعلم».

(٢) ترجمته فى أسد الغابة ٩٢/١، ٩٣، تجريد أسماء الصحابة ٢١/١، ٢٢، الإصابة ٤٨/١ (١٨٣).

(٣) ترجمته فى أسد الغابة ٣١٨/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢١/٢، الإصابة ٢٠٩/٧ (١١٨٨).

(٤) ترجمته فى أسد الغابة ٢٧٥/٢، ٢٧٦، تجريد أسماء الصحابة ٢١٣/١، الإصابة ٧٦/٣ (٣١٤٢).

قتالاً للمشركين ليرين الله كيف أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاءوا به هؤلاء - يعني المشركين - وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - ثم تقدم فلقبه سعد، فقال: يا أحمي، ما فعلت أنا معك. فلم أستطع أن أصنع ما صنع، فوجد به بضعاً وثمانين بين ضربة سيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم، فكنا نقول: فيه وفي أصحابه نزلت: ﴿فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر﴾^(١) يعني الآية. (الأحزاب: ٢٣).

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

رواه النسائي في التفسير ١٦٧/٢ (٤٢٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، ورواه ابن أبي شيبة ٣٩٥/١ (١٨٦٠٩)، وأحمد ٢٠١/٣، والخطيب ص ٨ (٣) بسنده إلى عبدالرحيم بن منيب، جميعاً عن يزيد بن هارون، عن حميد بن أبي حميد الطويل، عن أنس به.

ورواه البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة أحد ٢١/٣ بسنده إلى محمد بن طلحة بن مصرف اليامى، عن حميد، عن أنس به، لكن ببيان سعد بن معاذ، وفيه: «فما عرف حتى عرفته أخته بشامة أو بينانه...».

اليان

عم أنس هو: أنس بن النضر^(٢).

وسعد الذى لقيه هو: سعد بن معاذ بن النعمان، الأنصارى، الأوسى، الأشهللى، كان زعيم الأوس وسيدهم، أسلم على يد مصعب بن عمير قبل الهجرة، وقتل بسبب سهم رمي به يوم الخندق . وستأتي قصة استشهاده فى الخبر (٤٧٧) وقد اهتز العرش لموته^(٣).

١٠٩٠/٤٦٥ - روى ذلك البخارى: ك: الجهاد، ب: قوله تعالى: ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه...﴾ ١٣٨/٢ قال:

حدثنا محمد بن سعيد الخزاعى، حدثنا عبد الأعلى، عن حميد، قال: سألت أنساً. حدثنا عمرو بن زُرارة، حدثنا زياد، قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس، رضى الله عنه، قال: غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يارسول الله، غبتُ عن أول قتال قاتلت المشركين... الحديث إلى قوله: ثم تقدم، فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: ياسعد بن معاذ: الجنة رب النضر، إني أجد ريحها من دون أحد... الحديث إلى قوله: فما عرفه أحد إلا أخته بينانه. قال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه...﴾

(١) الأحزاب: ٢٣ . (٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٥٠).

(٣) أسد الغابة ٢/٣٩٦-٣٩٩، تجريد أسماء الصحابة ١/٣١٩، الإصابة ٣/٨٧، ٨٨ (٣١٩٧).

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى، وزيد هو ابن عبدالله بن الطفيل البكائي.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٣/٢٤٤، ٢٤٥ بسنده إلى عبدالله بن بكر السهمي، وأبونعيم ١٢١/١ بسنده إلى عبدالله بن بكر السهمي، والخطيب ص ٩ (٣) بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد، جميعا عن حميد، عن أنس، وليس في حديث الفزاري ذكر أخته، وإنما قيه: « ما عرفناه إلا بينانه، لأنه مثل به... ».

ورواه أحمد ٣/٢٥٣ عن عفان، عن حماد، عن ثابت، عن أنس به.

ورواه ابن بشكوال ٢/٧٨٤ (٢٨١) بسنده إلى حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس به.

واسم أخت أنس بن النضر: الربيع بنت النضر^(١).

١٠٩١/٤٦٥ - روى ذلك مسلم: ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ٣/١٥١٢ (١٩٠٣) قال:

حدثني محمد بن حاتم، حدثنا بهز، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، قال: قال أنس: عمي الذي سميتُ به، لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرا... فذكر القصة في استقباله سعد بن معاذ، وقتله، قال: فوجد في جسده بضعٌ وثمانون، من بين ضربة وطعنة ورمية. قال: فقالت أخته، عمتي، الربيع بنت النضر: فما عرفتُ أختي إلا بينانه... الحديث.

بهز هو ابن أسد العمي. وتسمية عم أنس ثابتة في بقية الروايات الآتية.

رواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الأحزاب ٨/٦٠-٦٢ (٣٢٥٣) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، والنسائي في التفسير ٢/١٦٦ (٤٢٢) بسنده إلى ابن المبارك، وأبي داود الطيالسي، وأحمد ٣/١٩٤ عن بهز، وهاشم والطيالسي ص ٢٧٢ (٢٠٤٤)، ومن طريقه ابن بشكوال ٢/٨٧٥، ٨٧٦ وابن بشكوال أيضا بسنده إلى عبدالله بن المبارك، جميعا عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس به، وفي رواية الطيالسي: جاء خالي أنس بن النضر... فذكره.

ورواه ابن حبان ٩/٨٣، ٨٤ (٦٩٨٤) بسنده إلى عبدالله بن المبارك، عن سليمان بن المغيرة به، وقال: « فقالت عمتي أخته»، ولم يسمها.

البنان: الأصابع، وقيل: أطرافها، وأحدثها بنانة^(٢).

(٢) النهاية ١/١٥٧.

(١) سبقت ترجمتها في الخير (٤٥٠).

٤٦٦- (خط): حَدِيثُ الْبَرَاءِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِرَجُلٍ قَدْ أُسِرَهُ ... الْحَدِيثُ

فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ.

(خ): الْمَأْسُورُ: الْعَبَّاسُ. الْأَنْصَارِيُّ: أَبُو الْيَسْرِ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو.

(ط): الَّذِي أُسِرَ الْعَبَّاسُ: طَارِقُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَمَعَهُ أَبُو الْيَسْرِ.

١٠٩٢/٤٦٦- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٦٦ (٢١١) قال:

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد الأهوازي، قال: حدثنا علي بن محمد بن عبيد العامري الكوفي، قال: حدثنا علي بن محمد بن أبي فروة الرهاوي بالرقعة، قال: أخبرني جدي يزيد ابن محمد أبو فروة، قال: حدثنا عبدالله بن واقد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: جاء رجل من الأنصار برجل قد أسره، فقال الرجل: يا رسول الله، ليس هذا الذي أسرنى، إنما أسرنى رجل من القوم، من هيبته كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ: «لقد أيدك الله بملك كريم». عبد الله بن واقد هو الحرثاني، متروك، وكان يدلس، والإسناد ضعيف لأجله، وسفيان هو الثوري، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

البيان

الرجل المأسور هو: العباس بن عبدالمطلب^(٢).

١٠٩٣/٤٦٦- روى ذلك أحمد ١١٧/١ قال:

ثنا حجاج، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي رضي الله عنه، قال: ... فذكر حديث غزوة بدر، في آخره: فقتلنا منهم سبعين، وأسرونا سبعين، فجاء رجل من الأنصار قصير بالعباس بن عبدالمطلب أسيراً. فقال العباس: يا رسول الله، إن هذا والله ما أسرنى، لقد أسرنى رجل أجلع، من أحسن الناس وجهاً، على فرس أبلق، ما أراه في القوم. فقال الأنصاري: أنا أسرته يا رسول الله. فقال: «اسكت، فقد أيدك الله بملك كريم...» الحديث.

حجاج هو ابن محمد، وإسرائيل هو ابن يونس، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبدالله السبيعي. قال الهيثمي في المجمع ٧٦/٦: «رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة».

قلت: أما رواية البزار - كشف الأستار ٢/٣١١-٣١٢ (١٧٦١) - فهي في قصة الغزوة فقط، ولم يذكر فيها هذه القصة، وهي من طريق محمد بن المثني، عن عثمان بن عمر، عن إسرائيل به،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٢٧).

فرجاله رجال الصحيح أيضا خلا حارثة بن مُضَرَّب.

وأما حارثة بن مُضَرَّب - بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة - فهو ثقة، روى البخارى له فى الأدب المفرد وأصحاب السنن، فالإسناد صحيح.

وروى ذلك أحمد أيضا ١٨٣/٤ عن بهز، عن شعبة، عن أبى أحمد - وهو محمد بن عبدالله الزبيرى - عن سفيان - وهو الثورى - عن أبى إسحاق - وهو السبيعى - عن البراء بن عازب، قال: جاء رجل من الأنصار بالعباس قد أسره ... فذكره.

قال الهيثمى فى المجمع ٨٥/٦: «رواه أحمد ورجال رجال الصحيح».

ورواه الخطيب ص ٤٤٧ (٢١١) بسنده إلى حجاج بن الشاعر، عن أبى أحمد الزبيرى به.

والأنصارى الذى أسر العباس هو: أبو اليسر، كعب بن عمرو بن عباد الأنصارى، شهد العقبة، وشهد بدرأ وهو ابن عشرين سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من شهد بدرأ. مات سنة خمس وخمسين^(١).

١٠٩٤/٤٦٦ - روى ذلك أحمد ٣٥٣/١ قال:

ثنا يزيد ، قال: قال محمد - يعنى ابن إسحاق - حدثنى من سمع عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان الذى أسر العباس بن عبدالمطلب أبو اليسر بن عمرو، وهو: كعب بن عمرو، أحد بنى سلمة، فقال له رسول الله ﷺ: «كيف أسرته يا أبا اليسر؟». قال: لقد أعاننى عليه رجل، ما رأيت بعد ولا قبل، هيئته كذا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أعانك عليه ملك كريم»... وساق الحديث فى فدائه نفسه وابنى أخويه وحليفه.

قال الهيثمى فى المجمع ٨٦/٦: «رواه أحمد ، وفيه راو لم يُسمَّ، وبقية رجاله ثقات».

رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ١٢/٤ بسنده إلى هارون بن أبى عيسى الشامى، وإبراهيم بن سعد، والخطيب ص ٤٤٧ (٢١١) بسنده إلى محمد بن سلمة، جميعا عن محمد بن إسحاق، قال: حدثنى بعض أصحابنا، عن مِقْسَمِ أبى القاسم، عن ابن عباس ... فذكره، بقصة الأسر، دون الفداء.

ومِقْسَم - بكسر الميم وسكون القاف - هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل.

وروى البزار - كشف الأستار ٣٢٠/٢ (١٨٧٠) - بسنده إلى على بن زيد ، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: قلت لأبى: يا أبه، كيف أسرك أبو اليسر؟ ولوشئت لجعلته فى كفك.

(١) أسد الغابة ٢٤٥/٤، تجريد أسماء الصحابة ٣٢/٢، الإصابة ٣٠٧/٥ (٧٤١٦)، تهذيب التهذيب ٣٩٢/٨.

٤٦٧- (خ) : حَدِيثُ أَبِي عَبَّاسٍ : قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، فَسَأَلُوهُمْ أَنْ يَشْتَرُوا جِيفَتَهُ ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ .
هو : نَوْفَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْخَزْرَمِيُّ .

قال: يَابُنَيَّ، لَاتَقُلْ ذَلِكَ، فَقَدْ لَقَيْتَنِي، وَهُوَ أَعْظَمُ فِي عَيْنِي مِنَ الْخَنْدَمَةِ^(١) .
قال البزار: « لَانَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا عَنِ الْعَبَّاسِ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ » .
قال الهيثمي في المجمع ٨٥/٦: « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ (وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْكَبِيرِ الْمَطْبُوعِ) وَالْبَزَّازِ، وَفِيهِ عَلَى بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ وَثَقُوا » .
وروى الطبراني ١٦٤/١٩ (٣٧٠) بسنده إلى أبي اليسر، قال: نظرت يوم بدر إلى العباس بن عبدالمطلب، وهو قائم كأنه صنم، وعيناه تذرفان ... فساق الحديث في أسره إياه .
قال الهيثمي في المجمع ٨٥/٦: « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » .
وقيل: إن الذي أسره هو: طارق بن عبيد بن مسعود الأنصاري^(٢)، ومعه أبو اليسر بن عمرو .

ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة ٢٨٢/٣ (٤٢٢١) من كلام ابن منده .
الأجلح: الذي انحسر الشعر عن جانبي رأسه^(٣) .
فرس أبلق: أي فيه سواد وبياض، يقال: فرس أبلق وفرس بلقاء^(٤) .

١٠٩٥/٤٦٧- روى هذا الحديث الترمذي: ك: الجهاد، ب: ما جاء لاتفادي جيفة الأسير
٣٧٧، ٣٧٦/٥ (١٧٦٨) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين، فأبى النبي ﷺ أن يبيعه لهم .

أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان هو الثوري، وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، والحكم هو ابن عتيبة، ومقسم هو ابن بجرة أو نجدة، مولى عبد الله بن الحارث .
قال الترمذي: « هذا حديث غريب، لانعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج بن أرطاة

(١) الخندمة: جبل بمكة. النهاية ٨٢/٢، ومعجم البلدان ٣٩٢/٢ .

(٢) ترجم لطارق: ابن الأثير في أسد الغابة ٤٩/٣، والذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٢٧٤/١ .

(٣) النهاية ٢٨٤/١ . (٤) انظر مختار الصحاح ص ٦٤ .

أيضاً عن الحكم ، وقال أحمد بن الحسن : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه . قال محمد بن إسماعيل : ابن أبي ليلى صدوق ، لكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه ولا أروى عنه شيئاً . وابن أبي ليلى صدوق قفيه ، وربما يهْمُ في الإسناد .
قال ابن حجر في التقریب ١٨٤/٢ فيه : « صدوق سئ الحفظ جدا » .
قلت : مقسم صدوق ، وكان يرسل .

رواه ابن أبي شيبة ٤١٩/١٢ (١٥١٠٥، ١٥١٠٤) عن وكيع ، وعن علي بن مسهر ، وأحمد ٢٥٦/١ بسنده إلى علي بن مسهر ، ٣٢٦ بسنده إلى الثوري ، والطبراني ٣٧٨/١١ ، ٣٧٩ (١٢٠٥٨) بسنده إلى الثوري ، والخطيب ص ٣١٦ (١٥٨) بسنده إلى الثوري ، جميعاً عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم (وفي مطبوعة الأسماء المبهمة : الحكم بن مقسم ، وهو خطأ أوتصحيف) عن ابن عباس به ، وعند الثوري وصف الرجل بأنه من عظماء المشركين .

ورواه أحمد ٢٤٨/١ عن نصر بن باب ، ٢٧١ بسنده إلى عباد ، وهو ابن العوام ، وابن أبي شيبة ٤١٩/١٢ (١٥١٠٣) عن حفص بن غياث ، جميعاً عن الحجاج - وهو ابن أرتأة - عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، بالقصة ، وفيه أن النبي ﷺ قال : « إنه لخبيث ، خبيث الدية ، خبيث الخيفة... » وفي حديث حفص أنهم عرضوا عشرة آلاف درهم .
والحجاج ابن أرتأة مدلس ، من المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع .

البيان

هذا المشرك اسمه : نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي .

١٠٩٦/٤٦٧ - روى ذلك الخطيب ص ٣١٦ (١٥٨) قال :

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن القاسم النرسي ، قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي ، قال : حدثنا محمد بن علي بن الحسين الرقي ، قال : حدثنا أيوب بن محمد ، قال : حدثنا بهز بن بشر ، قال : حدثنا أبو شيبة ، عن الحكم بن (كذا ، والصواب : عن) مقسم ، عن ابن عباس ، قال : لما كان يوم الخندق قال نوفل بن المغيرة : لأقتلن محمداً . فوثب فرسه في الخندق . فاندقت عنقه فيه ، فقال المشركون : ادفعه إلينا ونعطيك ديتة . فقال : « دعوه ، فإنه خبيث ، خبيث الدية » .

أبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان بن خواستي جد أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، وابن أخت الحكم بن عتيبة ، وهو متروك الحديث ، والإسناد ضعيف لأجله .

٤٦٨- (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ: «ارْجِعْ، فَلَنْ نَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ»./

هو: خَيْبُ بْنُ يَسَافٍ، وَقَدْ أَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ. ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ، وَالْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ.

وروى ابن أبي شيبة ٤٢٣/١٤ (١٨٦٧١) بسنده إلى عكرمة، أن نوفلاً، أو ابن نوفل، تردى به فرسه يوم الخندق ... فذكره.

وقال ابن إسحاق في قتلى المشركين يوم الخندق (السيرة النبوية ٧٣٢/٣): «ومن بنى مخزوم ابن يقظة: نوفل بن عبد الله بن المغيرة، سألوا رسول الله ﷺ أن يبيعهم جسده، وكان اقتحم الخندق، فتورط فيه، فقتل، فغلب المسلمون على جسده، فقال رسول الله ﷺ: «لا حاجة لنا في جسده ولا بثمنه»، فخلّى بينهم وبينه.

قال ابن هشام: أعطوا رسول الله ﷺ بجسده عشرة آلاف درهم، فيما بلغني عن الزهري. وذكر البيهقي في الدلائل ٤٠٤/٣ القصة بهذا البيان من مغازي موسى بن عقبة.

١٠٩٧/٤٦٨- روى هذا الحديث مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: كراهية الاستعانة في الغزو بكافر ٣/١٤٤٩، ١٤٥٠، (١٨١٧) قال:

حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك. ح. وحدثني أبو الطاهر (واللفظ له)، حدثني عبد الله بن وهب، عن مالك، عن الفضيل بن أبي عبدالله، عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه... الحديث في رجوع النبي ﷺ له مرتين، وقوله: «فارجع، فلن أستعين بمشرك».

ثم إيمان الرجل في الثالثة، فقال له رسول الله ﷺ: «فانطلق».

رواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: في المشرك يسهم له ٧٥/٣ (٢٧٣٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، والترمذي - وقال: حسن غريب - ك: السير، ب: ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم ١٧١/٥ (١٦٠١) بسنده إلى معن، وعزاه المزى في التحفة ١٣/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى يحيى، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، ورواه في التفسير ٤٣٩/٢ (٦٢٠)، بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، والدارمي: ك: السير، ب: قول النبي ﷺ: إنا لانستعين بالمشركين ٢/٢٣٣ بسنده إلى روح، وابن حبان ١١١/٧ (٤٧٠٦) بسنده إلى ابن

مهدي، والبيهقي ٣٦/٩، ٣٧ بسنده إلى ابن وهب، وأحمد ٦٧/٦، ٦٨ عن أبي المنذر ١٤٨، ١٤٩ عن عبد الرحمن بن مهدي، وابن بشكوال ٢٠٩/١ (٥٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، جميعا عن مالك به، وبعضهم يزيد على بعض، وفي بعض الروايات: عبدالله بن دينار، وهو تحريف، والصواب: عبد الله بن نيار، وهو ابن مكرم الأسلمي.

ولم أجد هذا الحديث في «الموطأ» المطبوع، وذكره ابن عبد البر في التجرید ص ٢٧٣ وقال: «هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسى، وسعيد بن عُفَيْر، وعبد الله بن يوسف، دون غيرهم». ورواه ابن أبي شيبة ٣٩٥/١٢ (١٥٠٠٩). وعنه وعن علي بن محمد: ابن ماجة: ك: الجهاد، ب: الاستعانة بالمشركين ٩٤٥/٢ (٢٨٣٢)، والدارمي: ك: السير، ب: قول النبي ﷺ إنا لانستعين بالمشركين ٢٣٣/٢ عن إسحاق بن إبراهيم، جميعا عن وكيع، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي دينار، وفي تحفة الأشراف ١٣/١٢، ١٢٠: نيار، وفي مطبوعة ابن ماجة: دينار، وعند الدارمي: مالك عن عبد الله بن دينار، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنا لانستعين بمشرك».

قال ابن ماجة: قال علي في حديثه: عبد الله بن يزيد أو زيد.

قال المزى في التحفة ١٣/١٢، ١٢٠: «كذا عنده، عبدالله بن يزيد عن نيار» وهو تخطيط فاحش، والصواب: عبد الله بن دينار.

البيان

هذا الرجل هو: خبيب بن يساف - ويقال: إساف - بن عتبة بن عمرو، الأنصاري، الأوسي، شهد بدرًا، وقيل: لم يشهدها. روى عنه ابنه عبد الرحمن بن خبيب، وتوفي في خلافة عثمان (١).

١٠٩٨/٤٦٨ - روى ذلك ابن أبي شيبة ٣٩٤/١٢ (١٥٠٠٦) قال:

حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المستلم بن سعيد، قال: حدثنا خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ يريد وجهًا، فأتيته أنا ورجل من قومي، فقلنا: إن شهد قومنا مشهدًا لانتهده معهم (٢)، قال: «أسلمتما؟» قلنا: لا. قال: «فإنا لانستعين بالمشركين على المشركين». قال: فأسلمنا، وشهدنا معه.

(١) المرح والتعديل ٣٨٧/٣، أسد الغابة ١٠١/٢، ١٠٢، تجريد أسماء الصحابة ١٥٦/١، الإصابة ١٠٣/٢ (٢٢١٥).

(٢) كذا، والعبارة بهذه الصورة غير مستقيمة، ولعلها حدث فيها سقط، والصواب كما في الروايات الأخرى: إنا نكره - أو نستحي - أن يشهد قومنا... إلخ.

٤٦٩- (ط، و) (١): حَدِيثٌ: أَنَّ ابْنَ عَفْرَاءَ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ.

(و) (٢): هُمَا: عَوْذٌ، وَمُعَوَّذٌ. وَيُقَالُ فِي عَوْذٍ: عَوْفٌ.

(ط): ابْنَا عَفْرَاءَ: مُعَاذٌ، وَمُعَوَّذٌ، وَلَهُمَا أَخٌ ثَالِثٌ اسْمُهُ عَوْفٌ، وَأَخٌ رَابِعٌ اسْمُهُ رِفَاعَةُ، بَنُو الْحَارِثِ بْنِ سَوَادٍ (٣)، وَأَمَّهُم: عَفْرَاءٌ.

يزيد هو ابن هارون، وفي الإسناد مستلم بن سعيد، صدوق عابد، ربما وهم، وعبدالرحمن ابن خبيب، ذكره ابن حبان في الثالثة من الثقات، قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٢٤٨ (٦١٩): «وكانه لم يثبت له من والده سماعا، أو ظن أن والده ليس من الصحابة».

رواه البخاري في التاريخ الكبير ٢٠٩/٣، ومن طريقه ابن بشكوال ٢١٠/١ (٥٤)، عن عبدالله بن محمد الجعفي، والبيهقي ٣٧/٩ بسنده إلى عبدالله بن روح المدائني، وأحمد ٤٥٤/٣، والطبراني ٢٢٣/٤، ٢٢٤ (٤١٩٤) بسنده إلى أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله ابن نمير، جميعاً عن يزيد بن هارون، عن المستلم بن سعيد به، زاد أحمد بين المستلم وخبيب: عن عباد. ولعل ذلك خطأ من الناسخ.

قال الهيثمي في المجمع ٣٠٣/٥: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات».

وروى الطبراني (٤١٩٦) بسنده إلى أبي جعفر الرازي، عن مستلم بن سعيد، عن خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «أنا لأستعين بمشرك».

قال الواقدي في المغازي ٤٧/١: «قالوا: وكان خبيب بن يساف رجلًا شجاعاً، وكان يأبى الإسلام، فلما خرج النبي ﷺ إلى بدر خرج هو وقيس بن مخرث، وهما على دين قومهما...» ثم ساق القصة في رد الرسول لهما، وإسلام خبيب وشهوده بدرًا.

حُرَّةُ الوَبْرَةِ: بفتح الواو وسكون الباء الموحدة: ناحية من أعراض المدينة، وقيل: هي قرية ذات نخيل (٤).

١٠٩٩/٤٦٩- روى هذا الحديث البخاري ك: المغازي، ب: فضل من شهد بدرًا ٨/٣ قال:

حدثني يعقوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: قال عبد الرحمن بن عوف: إنني لفي الصف يوم بدر إذ التفت، فإذا عن يميني وعن يساري فتیان حديثا السن، فكأنني لم آمن بمكانهما، إذ قال لي أحدهما سرا من صاحبه: يا عم، أرني أبا جهل. فقلت: يا بن أخي، وما تصنع

(٢) هذا الحرف ساقط من «خ».

(٤) النهاية ١٤٥/٥.

(١) في «ز»: ط.ق.

(٣) في «ز»: أسعد. وكتب في الهامش «لعله عمرو».

به؟ قال: عاهدتُ الله إن رأيته أن أقتله، أو أموت دونه. فقال لي الآخر سراً من صاحبه مثله، فما سرني أنى بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدوا عليه مثل الصقرين، حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء.

يعقوب، رجح ابن حجر في الفتح ٣٩/٧ أنه إما ابن إبراهيم الدورقي، وأما ابن محمد الزهري، وإبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

وقال البخاري في باب: قتل أبي جهل ٥/٣: حدثنا علي بن عبدالله، قال: كتبت عن يوسف في الماجشون، عن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، في بدر، يعني حديث ابني عفراء.

رواه ابن أبي شيبة ٣٦٠/١٤، ٣٦١ (١٨٥٢٣) عن يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد به.

وروى أنس بن مالك القصة أيضا: قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ يَنْظُرْ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برّد، قال: أنت أبو جهل؟ قال: فأخذ بلحيته، قال: وهل فوق رجل قتلتموه، أو قتله قومه^(١).

رواه البخاري: ك: المغازي، ب: قتل أبي جهل ٤/٣، ٥ بسنده إلى زهير بن معاوية، وابن أبي عدى، ومعاذ بن معاذ، وب: ١٤/٣ ٠٠٠ بسنده إلى إسماعيل بن عليه، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: قتل أبي جهل ٣/١٤٢٤، ١٤٢٥ (١٨٠٠) بسنده إلى ابن عليه، ومعتمر بن سليمان، وابن أبي شيبة ٣٧٢/١٤، ٣٧٣ (١٨٥٤١) بسنده إلى زهير، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/٨٦، ٨٧ بسنده إلى زهير، ومعاذ بن معاذ، وابن أبي عدى، وأحمد ٣/١١٥ بسنده إلى شعبة، ١٢٩ عن ابن أبي عدى، ٢٣٦ عن محمد بن عبد الله بن المثني، جميعاً عن سليمان بن طرخان التيمي، عن أنس بن مالك به.

اليان

قال النووي في الإشارات (بذيل الأسماء المبهمة ص ٥٩٤): «هما: عوذ، ومعوذ، ويقال في عوذ: عوف».

وقال ابن طاهر: ابنا عفراء: معاذ، ومعوذ، ولهما أخ ثالث، اسمه: عوف، وأخ رابع، اسمه: رفاعة، بنو الحارث بن سواد، وأمهم عفراء.

قلت وذكر ابن حجر في ترجمة عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن سواد ٨/١٤٤ (٧٢٥)، أنها والدة معاذ ومعوذ وعوف بنو الحارث، فلم يذكر رفاعة، كما ذكر أن ثلاثهم شهدوا بدرًا، مع

(١) قال النووي في شرح مسلم ١٦٠/١٢: «أى: لاعارعلى في قتلكم إياي».

إخوتهم لأهمهم بنى البكير الليثى، وكانوا أربعة، فانتظم لها سبعة شهدوا بدرًا.
وقال فى ترجمة رفاعه بن الحارث ٢٠٩/٢ (٢٦٥٦): « ذكره ابن إسحاق فى البدرين،
وأنكر ذلك الواقدى وغيره». وقال فى ترجمة عوذ بن الحارث ٤٢/٥ (٦٠٨١): « هو عوف،
واختلف فى اسمه، وعوف أصح». ثم ترجم لعوف فى نفس الصفحة (٦٠٨٧) وذكر أنه استشهد
ببدر.

قلت: وأما المقصودان بحديث الباب، فالصواب أنهما معاذ، ومعوذ - بتشديد الواو - ابنى
الحارث بن رفاعه بن الحارث بن سواد، البخارى الأنصارى، وعفراء أهمما، وقيل: استشهد
معوذ، وعاش معاذ بعد ذلك، وكان معاذ قد شهد العقبة الأولى، مع الستة الذين هم أول من لقي
النبي ﷺ من الأوس والخزرج (١).

وقد اشترك فى قتله معاذ بن عمرو بن الجموح، ولم يُجهز عليه الثلاثة، بل الذى أجهز عليه
عبدالله بن مسعود.

١١٠٠/٤٦٩ - روى ذلك البخارى: ك: فرض الخمس، ب: من لم يخمس الأسلاب ١٩٧/٢
قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يوسف بن المَاجِشُون، عن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف،
عن أبيه، عن جده، قال: يَبِينَا أَنَا واقف فى الصف يوم بدر، فنظرتُ عن يمينى وشمالى، فإذا أنا
بغلامين من الأنصار، حديثه أسنانهما ... الحديث إلى قوله ﷺ لهما: «كلاكما قتله، سلَّبه لمعاذ
ابن عمرو بن الجموح». وكانا معاذ بن عفراء، ومعاذ بن عمرو بن الجموح.

رواه مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: استحقاق القاتل سلب القاتل ١٣٧٢/٣ (١٧٥٢) عن
يحيى بن يحيى التميمى، وابن حبان ١٦٤/٧ (٤٨٢٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى، والحاكم فى
المستدرک ٤٢٥/٣ بسنده إلى مسدد، والبيهقى فى دلائل النبوة ٨٣/٣، ٨٤ بسنده إلى محمد بن
أبى بكر، ٣٠٦، ٣٠٥/٤، بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ومسدد، وأحمد ١/١٩٢، ١٩٣، جميعاً
عن يوسف بن المَاجِشُون به.

وأما معوذ، فضربه بعدهما.

١١٠١/٤٦٩ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤٦٣/٢، ٤٦٤) قال:

حدثنى ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعبدالله بن أبى بكر أيضاً قد حدثنى
ذلك، قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح، أخو بنى سلمة: سمعتُ القوم، وأبو جهل فى مثل
الحرَجَّة - قال ابن هشام: الحرَجَّة: الشجر الملتف ... - وهم يقولون: أبو الحكم لا يُخلَّص إليه. قال:

(١) ترجمة معاذ فى أسد الغابة ٣٧٨/٤ - ٣٨٠، تجريد أسماء الصحابة ٨١/٢، الإصابة ١٠٧/٦، ١٠٨ (١٠٣٤).
وترجمة معوذ فى أسد الغابة ٤٠٢/٤، تجريد أسماء الصحابة ٩٠/٢، الإصابة ١٢٩/٦ (١٠٥٧).

٤٧٠- (ط): حَدِيثُ الَّذِي بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَيْنًا يَنْظُرُ عَيْرَ أَبِي سُفْيَانَ.

هو: عَدِيُّ بْنُ أَبِي الزُّغْبَاءِ الْجُهَنِيِّ، مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، شَهِدَ بَدْرًا.

قلت: الزغباء: بالزاي، والغين المعجمة، والباء موحدة.

فلما سمعتها جعلته من شأني، فصمدت نحوه، فلما أمكنتني حملتُ عليه، فضربتُه ضربةً أطنتُ قدمه بنصف ساقه، فوالله ما شبهتها حين طاحت إلا بالنواة حين تطيح تحت مِرْصَخة النوى حين يضرب بها... الحديث في ضرب عكرمة إياه على عاتقه، قال: ثم مرَّ بأبي جهل وهو عقير: معوِّذُ ابنِ عَفْرَاءَ، فضربه حتى أثبتته، فتركه، وبه رمقٌ، وقاتل معوِّذٌ حتى قُتِلَ، فمرَّ عبد الله بن مسعود بأبي جهل حين أمر رسول الله ﷺ أن يلتمس في القتلى... فذكر القصة في قتل عبد الله أبا جهل.

هذا إسناد صحيح (يعني إسناد ثور بن يزيد).

ورواه البيهقي في الدلائل ٣/٨٤، ٨٥ بسنده إلى زياد بن عبد الله، عن ابن إسحاق به.

وعزاه ابن حجر في الفتح ٧/٢٣٠ إلى الحاكم من طريق ابن إسحاق به. وقال ابن حجر: «فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء شدُّ عليه مع معاذ بن عمرو، كما في الصحيح، وضربه بعد ذلك معوِّذٌ حتى أثبتته. ثم حَزَّ رأسه ابنُ مسعود، فتجمع الأقوال كلها».

قلت: وقد قال ابن الأثير في أسد الغابة ٤/٣٧٩: «روى ابن أبي خيثمة، عن يوسف بن بهلول، عن ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، ورجل آخر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن معاذ بن عفراء، قال: سمعت القوم وهم في مثل الحرجة، وأبوجهل فيهم... فذكر القصة عن معاذ بن عفراء، ثم قال ابن الأثير: «هكذا روى ابن أبي خيثمة عن ابن إسحاق. وذكره عبد الملك ابن هشام عن زياد^(١) عن ابن إسحاق لمعاذ بن عمرو بن الجموح».

ثم ذكر ابن الأثير هذا الاختلاف مرة ثانية ٤/٣٨١، ٣٨٢، ورجَّح أن معاذَ بنَ عفراءَ هو الذي قتل أبا جهل.

قوله: «فضربتُه ضربةً أطنتُ قدمه بنصف ساقه فوالله ما أشبهها حين طاحت إلا بالنواة حين تطيح تحت مِرْصَخة النوى»: أطنتها: قطعها، استعارة من الطنين: صوت القطع، والمِرْصَخة - بكسر الميم وفتح الضاد: الآلة التي يرضح بها النوى، أي يكسر^(٢).

٤٧٠/١١٠٢- روى هذا الحديث عبد الرزاق ٥/٣٤٨، ٣٤٩ (٩٧٢٧) قال:

عن معمر، أخبرني أيوب، عن عكرمة، أن أبا سفيان أقبل من الشام في عير لقريش، وخرج

(٢) النهاية ٣/١٤٠.

(١) هو زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي.

المشركون مغُوثين لغيرهم، وخرج النبي ﷺ يريد أبا سفيان وأصحابه، فأرسل رسول الله ﷺ رجلين من أصحابه عينا، طليعةً ينظران بأى ماء هو، فانطلقا حتى إذا علما علمه وخبراً خبره جاء مسرعين، فأخبرا النبي ﷺ، وجاء أبو سفيان حتى نزل على الماء الذى كان به الرجلان، فقال لأهل الماء: هل أحسستم أحداً من أهل يثرب؟ ... الحديث.

هذا إسناد مرسل .

وروى الطبرانى ١٧٤/٤ - ١٧٦ (٤٠٥٦) عن بكر بن سهل، عن عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصارى يقول: قال رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة: «إني أخبرتُ عن غير أبي سفيان أنها مقبلة ...» الحديث إلى قوله: ثم إن رسول الله ﷺ بعث رجلاً لينظر ما قبل القوم، فقال: رأيت سواداً، ولا أدرى. فقال رسول الله ﷺ: «هم هم، هلموا أن نَعَادُ» ... الحديث .

قال الهيثمى فى المجمع ٧٤/٦: «رواه الطبرانى وإسناده حسن».

قلت: فيه ابن لهيعة، وليس الراوى عنه أحد العبادلة (ابن المبارك وابن وهب وابن يزيد المقرئ) فهو ضعيف.

البيان

ليس الذى بعثه رسول الله ﷺ عيناً واحداً فقط، كما ذكر ابن طاهر، بل اثنين هما: عدى بن أبى الزغباء سنان بن سبيع بن ثعلبة الجهنى، حليف بنى النجار، شهد بدرًا وما بعدها، وتوفى فى خلافة عمر رضى الله عنهم (١).

والثانى: بسبس، ويقال: بسبسة، بباءين مفتوحتين وسنين مهملتين، بوزن فعلة، ويقال: بسبسة - بالتصغير - ابن عمرو بن ثعلبة بن حرشة بن زيد، حليف بنى طريف بن الخزرج. شهدا بدرًا (٢).

١١٠٣/٤٧٠ - روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة ٣١/٣ وما بعدها قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدثنى يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، وحدثنى الزهرى، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبى بكر، وغيرهم من علمائنا، فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض، وقد اجتمع حديثهم فيما

(١) أسد الغابة ٣/٣٩٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٧٧، الإصابة ٤/٢٣٠ (٢٤٧٤).

(٢) أسد الغابة ١/١٧٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٨، الإصابة ١/١٥٢ (٦٣٧).

ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ يَوْمِ بَدْرٍ، قَالُوا:

سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فِي أَرْبَعِينَ رَاكِبًا مِنْ قُرَيْشٍ، تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ... فَذَكَرَ الْقِصَّةَ إِلَى قَوْلِهِ: وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَذَكَرَ مَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الصَّفْرَاءِ بَعَثَ بِسَبْسِ بْنِ عَمْرٍو وَعَدَى بْنِ أَبِي الرَّغْبَاءِ الْجُهَيْنِيِّ، يَلْتَمِسَانِ الْخَبَرَ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، فَانْطَلَقَا حَتَّى وَرَدَا بَدْرًا، فَأَنَاخَا بَعِيرَهُمَا إِلَى تَلٍّ مِنَ الْبَطْحَاءِ، وَاسْتَقِيَا فِي شَنْ لِهَمَا مِنَ الْمَاءِ، فَسَمِعَا جَارِيَتَيْنِ تَقُولُ إِحْدَاهُمَا لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا تَأْتِي الْعَيْرَ غَدًا، فَلَخِصَ بَيْنَهُمَا مَجْدَى بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ: صَدَقَتْ. وَسَمِعَ ذَلِكَ بَسْبِسٌ وَعَدَى، فَجَلَسَا عَلَى بَعِيرِهِمَا، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَاهُ الْخَبَرَ، وَأَقْبَلَ أَبُو سَفْيَانَ حِينَ وُلِّيَا، وَقَدَحَدَّرَ، فَتَقَدَّمَ أَمَامَ عَيْرِهِ... الْحَدِيثُ.

هذه أسانيد مرسلة.

ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ (السيرة النبوية ٢/٤٥٠).

وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ بِهَذَا الْبَيَانِ فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى ١٢/٢.

وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قِصَّةَ بِسْبِسَةَ أَوْ بِسْبِسَةَ فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسْبِسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرَ أَبِي سَفْيَانَ... الْحَدِيثُ:

رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ فَقَطُّ أَبُو دَاوُدَ: ك: الْجِهَادِ، ب: بَعَثَ الْعَيُونَ ٣/٣٨ (٢٦١٨) عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَاهُ بِزِيَادَةِ قِصَّةِ بَدْرِ مُسْلِمًا: ك: الْإِمَارَةِ، ب: ثُبُوتُ الْجَنَّةِ لِلشَّهِيدِ ٣/١٥٠٩، ١٥١٠، (١٩٠١) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، وَهَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩/١٤٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، وَفِي الدَّلَائِلِ ٣/٦٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، وَأَحْمَدُ ٣/١٣٧، وَالْحَطِيبُ ص ٢٠٥ (١٠٣) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيِّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ، وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ فِي الدَّلَائِلِ: بِسْبِس.

مُغَوِّثِينَ: بِضَمِّ الْمِيمِ وَكسْرِ الْوَاوِ: أَيْ مَغِيثِينَ، فَجَاءَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ، وَلَمْ يُعَلِّهِ، وَلَوْ رَوَى مُغَوِّثِينَ: بِالتَّشْدِيدِ، مِنْ غَوَّثَ بِمَعْنَى أَغَاثَ لَكَانَ وَجْهًا (١).
اسْتَقِيَا فِي شَنْ لِهَمَا: يَعْنِي فِي قَرْبَةٍ لِهَمَا (٢).

٤٧١- (ع): حَدِيثُ جَابِرٍ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ أَحُدٍ: إِنَّ قَتْلَتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ (١): « فِي الْجَنَّةِ ». فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.
هو: عُمَيْرُ بْنُ الْحَمَامِ الْأَنْصَارِيُّ.

(خ): وَكَانَتْ قِصَّتُهُ يَوْمَ بَدْرٍ؛ لَا يَوْمَ أَحُدٍ.

(ط): فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: يَوْمَ بَدْرٍ.

١١٠٤/٤٧١- روى هذا الحديث البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة أحد ٢١/٣ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، ثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد: أرأيت إن قُتِلتُ، فأين أنا؟ قال: « في الجنة ». فألقى تمرات في يده، ثم قاتل حتى قتل.

سفيان هو: ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار

رواه مسلم: ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ١٥٠٩/٣ (١٩٠١) عن سعيد بن عمرو الأشعثي، وسويد بن سعيد، والنسائي: ك: الجهاد، ب: ثواب من قتل في سبيل الله عزوجل ٣٣/٦ عن محمد بن منصور، وسعيد بن منصور ٢١٤/٢ (٢٥٥٢)، وابن حبان ٨١/٧، ٨٢ (٤٦٣٤) بسنده إلى عمرو بن محمد الناقد، وأحمد ٣/٣٠٨، والحميدي ٥٢٦/٢ (١٢٤٩)، والخطيب ص ٢٠٤ (١٠٣) بسنده إلى سعيد بن منصور، وابن بشكوال ١٨٥/١ (٤٥) بسنده إلى محمد بن يزيد المقرئ، جميعا عن سفيان بن عيينة به.

وروى مالك: ك: الجهاد، ب: الترغيب في الجهاد ٤٦٦/٢ (٤٢) - ومن طريقه ابن بشكوال ١٨٥/١ (٤٥) - عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله ﷺ رَغِبَ فِي الْجِهَادِ، وَذَكَرَ الْجَنَّةَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْكُلُ تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ... فَذَكَرَهُ.

البيان

قال ابن حجر في الفتح ٢٧٣/٧، ٢٧٤: « لم أقف على اسمه، وزعم ابن بشكوال أنه عميرُ ابن الحمام - وهو بضم المهملة، وتخفيف الميم - وسبقه إلى ذلك الخطيب » ثم قال: « لكن وقع التصريح في حديث أنس أن ذلك كان يوم بدر، والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنهما كانت يوم أحد، فالذي يظهر أنهما قصتان وقتنا لرجلين، والله أعلم ». كما رجَّح هذا الرأي في الإصابة ٣١/٥.

(١) في « ز »: فقال.

قلت: صنع الخطيب يفيد أنه اعتبرهما قصة واحدة، فقد قال: «هذا الرجل هو عمير بن الحمام الأنصاري، إلا أن ذلك كان يوم بدر، لا يوم أحد» وكذلك صنع ابن طاهر، فقد قال - كما نقل عنه المصنف -: «في حديث جابر أنه يوم أحد، وفي حديث أنس يوم بدر».

قلت: في قصة عمير بن الحمام يوم بدر، أن النبي ﷺ هو الذي رغبهم، فعجب لذلك عمير وهش له، فسأل تأكيداً، وهذا يقوى كونهما قصتين، خاصة وأن الإسنادين صحيحين.

وعمير بن الحمام هو ابن الجموح، الأنصاري، السلمى، أول قتيل من الأنصار في الإسلام في حرب (١).

١١٠٥/٤٧١ - روى قصته مسلم: ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ١٥٠٩/٣، ١٥١٠، (١٩٠١) قال:

حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر، وهارون بن عبد الله، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، وألفاظهم متقاربة، قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان (وهو ابن المغيرة)، عن ثابت، عن أنس، قال: بعث رسول الله ﷺ عيناً بسياسة، ينظر ما صنعت غير أبي سفيان ... الحديث في غزوة بدر، إلى قوله: فقال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض». قال: يقول عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله، جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: «نعم». قال: يخ يخ.

فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملك على قولك يخ يخ؟». قال: لا، والله يا رسول الله، إلا رجاء أن أكون من أهلها. قال: «فإنك من أهلها». فأخرج تمرات من قرنيه، فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن حبيت حتى أكل تمراتي هذه؛ إنها لحياة طويلة. قال: فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل.

رواه ابن بشكوال ١٨٦/١ (٤٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أحمد ١٣٧/٣، والبيهقي في الدلائل ١٣٧/٣، ١٣٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصغاني، والخطيب ص ٢٠٥، ٢٠٦ (١٠٣) بسنده إلى العباس بن محمد بن حاتم الدوري، وأحمد ابن حنبل، وابن حجر في الإصابة ٣١/٥ بسنده إلى عبد بن حميد، جميعاً عن أبي النضر هاشم ابن القاسم به.

ورواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: بعث العيون ٣٨/٣ (٢٦١٨) عن هارون بن عبد الله، والبيهقي ١٤٨/٩ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصغاني، كلاهما عن أبي النضر هاشم بن

(١) أسد الغابة ٤/٤٤٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٢٢، الإصابة ٣١/٥ (٦٠٢٥).

٤٧٢- (خ) : حَدِيثُ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهَا: قُتِلَ أَخُوكِ. قَالَتْ: رَحِمَهُ اللَّهُ، إِنَّا لِلَّهِ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ: قِيلَ: قُتِلَ زَوْجُكَ. قَالَتْ: وَاحْزَنَاهُ... الحديث. كَانَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ يَوْمَ أَحُدٍ، وَأَخُوهَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ. وَزَوْجُهَا: مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ.

القاسم، به بقصة بسبسة فقط، دون قصة الباب.

وروى ابن إسحاق (في السيرة النبوية ٤٥٧/٢) هذه القصة فقال:

ثم خرج رسول الله ﷺ - يعنى من العريش - إلى الناس، فحرضهم، وقال.. «والذى نفسى بيده، لا يقاتلهم اليوم رجل، فيقتل صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، إلا أدخله الله الجنة». فقال عمير بن الحمام، أخو بني سلمة، وفي يده تمرات يأكلهن: بَخِ بَخِ، أفما بينى وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلنى هؤلاء؟ قال: تُمُّ قَذَفَ التمرات من يده، وأخذ سيفه، فقاتل القوم حتى قُتِلَ.

ذكره الخطيب ص ٢٠٦ (١٠٣) بسنده إلى محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق به.

بَخِ بَخِ: كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكرر للمبالغة، وهى مبنية على السكون، فإن وصلت جَرَرَتْ وَنَوَّتْ فقلت: بَخِ بَخِ، وربما شددت. وَبَخِبَخْتُ الرجل: إذ قلت له ذلك، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه^(١).

١١٠٦/٤٧٢- روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: الجنائز، بل: ما جاء فى البكاء على الميت

٥٠٧/١ (١٥٩٠) قال:

حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إسحاق بن محمد الفَرَوِيُّ، ثنا عبد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه، عن حمنة بنت جحش، أنه قيل لها: قتل أخوك. فقالت رحمه الله. إنا لله، وإنا إليه راجعون. قالوا: قتل زوجك. قالت واحزنناه! فقال رسول الله ﷺ «إن للزوج من المرأة لشعبة، ماهى لشيء».

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٥٢٣/١: «هذا إسناد فيه عبد الله بن عمر العمرى وهو ضعيف». وهو كما قال، وفيه أيضاً: إسحاق الفروى، صدوق، كُفُ فساء حفظه، وإبراهيم بن محمد صدوق.

رواه الحاكم ٦١/٤، ٦٢ بسنده إلى إبراهيم بن الحسين، وسكت عنه هو والذهبي، والخطيب

(١) النهاية ١٠١/١.

ص ٥٠٠ (٢٣٠) بسنده إلى محمد بن إسماعيل ، كلاهما عن إسحاق الفروي، عن عبد الله بن عمر العمري، عن أخيه عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم ابن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه ، عن حمنة به .

فزاد هنا «عبيد الله العمري» بين عبد الله العمري، وإبراهيم بن محمد. وفي مطبوعة «الأسماء المبهمة» إبراهيم بن محمد، عن جحيش، عن أبيه»، وهو تصحيف أو تحريف أو خطأ طباعى .

البيان

أخو حمنة هو: عبد الله بن جحش بن رثاب بن يعمر، الأسدى، حليف بنى عبد شمس أحد السابقين إلى الإسلام، شهد بدرًا، واستشهد بأحد، وهو أول أمير أمر في الإسلام، ودفن هو وحمزة وخاله في قبر واحد، وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة^(١) .

وزوجها هو: مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف، العبدري، أبو عبد الله، أحد السابقين إلى الإسلام، أسلم والنبي ص في دار الأرقم ، وحبسه أهله هرب ، وهاجر إلى الحبشة ، ثم رجع إلى مكة، وابتعثه الرسول ﷺ إلى المدينة يعلم الأنصار، وهاجر، وشهد بدرًا، وكان حامل اللواء يوم أحد^(٢) .

١١٠٧/٤٧٢ - روى ذلك ابن إسحاق (في السيرة النبوية ٦١٣/٣) قال في قصة أحد:

ثم انصرف رسول الله ﷺ راجعا إلى المدينة، فلقيته حمنة بنت جحش، كما ذكر لي، فلما لَقِيَتِ النَّاسَ نَعِيَ إِلَيْهَا أَخُوها عبد الله بن جحش، فاسترجعت، واستغفرت، ثم نعى لها خالها حمزة ابن عبد المطلب، فاسترجعت ، واستغفرت، ثم نعى لها زوجها مصعب بن عمير، فصاحت، وولولت. فقال رسول الله ﷺ: «إن زوج المرأة لم يكن أن»، لما رأى من تثبتها عند أخيها وخالها، وصياحها على زوجها .

رواه البيهقي في الدلائل ٣٠١/٣ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن شيوخه الذين روى عنهم قصة أحد، قالوا: ... فذكره.

وروى الواقدي في المغازي ٢٩٠/١ - والخطيب ص ٥٠٠، ٥٠١ (٢٣٠) من طريقه - عن أشياخه الذين روى عنهم قصة أحد هذه القصة، وفي آخرها قول الرسول ﷺ: «إن للزوج من المرأة مكانا ما هو لأحد».

(١) أسد الغابة ١٣١/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٢/١، الإصابة ٤٦/٤ (٤٥٧٤).

(٢) أسد الغابة ٣٦٨/٤ - ٣٧٠، تجريد أسماء الصحابة ٧٨/٢، الإصابة ١٠١/٦ (٧٩٩٦).

٤٧٣- (خ): حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ يُقَاتِلُ، لَا يَدْعُ
لِلْكَفَّارِ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»... الحديث. [ز٦٤/ب]
هو منافق، واسمه: قُرْمان، وكانت القصة يوم أحد.

١١٠٨/٤٧٣- روى هذا الحديث البخارى: ك: الجهاد، ب: لا يقول: فلان شهيد ١٥٣/٢ قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون، فاقتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى
عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة
ولافاذة إلا اتبعها يضر بها سيفه، فقالوا: ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان. فقال رسول الله ﷺ:
«أما إنه من أهل النار»... الحديث في مصاحبة رجل آخر لهذا الرجل، ثم استعجال هذا الرجل
وقتله نفسه، وقول رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من
أهل النار...» الحديث.

أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه أيضا: ك: المغازي، ب: غزوة خيبر ٤٩/٣، ٥٠ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، ٥١
بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ك: الرقاق، ب: الأعمال بالحوادث ١٢٨/٤، ك: القدر، ب:
العمل بالحوادث ١٤٥/٤ بسنده إلى أبي غسان محمد بن مطرف، ومسلم: ك: الإيمان، ب: غلظ
تحريم قتل الإنسان نفسه... ١٠٦/١ (١١٢) بسنده إلى يعقوب القارى، والبيهقي في دلائل النبوة
٢٥٢/٤ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، وأحمد ٣٣١/٥، ٣٣٢ بسنده إلى عبد الرحمن بن
عبد الله بن دينار، والطبراني ١٤٣/٦ (٥٧٨٤) بسنده إلى أبي غسان، ١٥٥ (٥٨٣٠) بسنده إلى
محمد بن جعفر بن أبي كثير، ٢٠٠ (٦٠٠١) بسنده إلى يعقوب القارى، والخطيب ص ٢٧٥
(١٣٥) بسنده إلى يعقوب، جميعا عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي بالقصة، وبعضهم
يزيد على بعض.

وروى مسلم: ك: القدر، ب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه... ٤٢/٤ (١١٢) بسنده إلى
يعقوب القارى، وابن حبان ١٨/٨ (٦١٤٢) بسنده إلى أسامة بن زيد، وأحمد ٣٣٥/٥ بسنده إلى
أبي غسان محمد بن مطرف، والطبراني ١٤٧/٦ (٥٧٩٨، ٥٧٩٩) بسنده إلى أبي غسان، ١٤٩
(٥٨٠٦) بسنده إلى سليمان بن بلال، جميعا عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد،
عن النبي ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة...» الحديث بهذه القطعة، دون القصة.

اليان

قال الخطيب « هذا الرجل من المنافقين، واسمه قُزَمان، وهذه القصة كانت يوم أحد».

قزمان هو بضم القاف، وسكون الزاي، ابن الحارث وهو ظُفْرِي، بضم المعجمة والفاء، نسبة إلى بنى ظُفْر، بطن من الأنصار وكان يكنى أبا الغَيْدِاق، بمعجمة مفتوحة، وتحتانية ساكنة؛ وآخرها قاف. وكان حليفاً لبني ظفر، وليس من أنفسهم. قال الذهبي: لا ينبغي أن يذكر في الصحابة^(١).

٤٧٣/١١٠٩ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوة ٣/٦٠٥) قال:

حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، قال كان فينا رجل أتى، لا يُدْرَى مِنُّهُ هو، يقال له: قُزَمان، وكان رسول الله ﷺ يقول إذا ذُكِرَ: «إنه لمن أهل النار».

قال: فلما كان يوم أحدٍ قاتل قتلاً شديداً، فقتل وحده ثمانية أو سبعة من المشركين، وكان ذا بأس، فأثبتته الجراحة، فاحتمل إلى دار بنى ظُفْر. قال: فجعل رجال من المسلمين يقولون له: والله لقد أبليت اليوم يا قُزَمان، فأبشر. قال بماذا أبشروا؟ فوالله إن قاتلت إلا عن أحساب قومي، ولولاذلك ما قاتلت. قال: فلما اشتدت عليه جراحه أخذ سهماً من كنانته، فقتل به نفسه.

هذا مرسل، وعاصم بن عمر بن قتادة ثقة ثبت عالم في المغازي.

رواه الخطيب ص ٢٦٦ (١٣٥) بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به.

ورواه ابن بشكوال ١/٣٣٣ (٩٨) بسنده إلى أحمد بن أيوب بن إبراهيم، عن ابن إسحاق به مختصراً^(٢).

وروى الواقدي في المغازي ١/٢٢٣، ٢٢٤ قال: حدثني ابن أبي سبرة، عن خالد بن رباح، عن المطلب بن عبد الله، قال: ... فذكر حديثاً، ثم قال: وكان قزمان من المنافقين، وكان قد تخلف عن أحد، فلما أصبح غيره نساء بنى ظُفْر، فقلن: يا قُزَمان، قد خرج الرجال وبقيت يا قُزَمان، ألا تستحي مما صنعت؟ ما أنت إلا امرأة... فذكر الحديث في خروجه إلى أحد، وحسن بلائه، ثم قتله نفسه بعد أن مرَّ عليه قتادة بن النعمان وهنأه بالشهادة.

وقال الواقدي ١/٢٦٣، ٢٦٤: «قالوا: وكان قزمان عديداً في بنى ظفر، لا يدري ممن هو، وكان لهم حائطاً محبباً، وكان مُقْلًا، لا ولد له ولا زوجة، وكان شجاعاً، يعرف بذلك في حروبهم تلك التي كانت تكون بينهم، فشهد أحداً، فقاتل قتالاً شديداً، فقتل ستة أو سبعة، وأصابته

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٥/٢، الإصابة ٥/٢٤٠ (٧١٠٢)، فتح الباري ٧/٣٦٢.

(٢) في مطبوعة ابن بشكوال: ابن إسحاق، عن عاصم، عن ابن عمر، وهو خطأ، والصواب: عاصم بن عمر.

الجراح، فقيل للنبي ﷺ: قُزْمَانٌ قد أصابته الجراح، فهو شهيد، قال: «من أهل النار». فَأَتَى إِلَى قُزْمَانَ، فقيل له: هنيئا لك يا أبا الغيداق الشهادة. قال: يَمْ تَبشرونِ، والله ما قاتلنا إلا على الأحساب...» فذكر قصة انتحاره.

وقد ذكر ابن حجر في الفتح ٣٦١/٧ أن ابن الجوزي جزم في مشكله بأن القصة التي حكها سهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل: قُزْمَانُ الظفري.

ثم ذكر استدلاله على ذلك بما حكاه الواقدي، قال ابن حجر: «وهذا الذي نقله أخذه من مغازي الواقدي، وهو لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف».

قلت: وقد أورد البخاري قصة سهل هذه في غزوة خيبر، كما مر آنفا.

قال ابن حجر في الفتح ٣٦١/٧: «ولم أقف على تعيين كونها بخيبر، لكنه مبنى على أن القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة التي في حديث أبي هريرة (سيأتي في الخبر رقم ٤٨٧) وقد صرح في حديث أبي هريرة أن ذلك كان بخيبر. وفيه نظر، فإن في سياق سهل، أن الرجل الذي قتل نفسه اتكأ على حَدِّ سيفه حتى خرج من ظهره، وفي سياق أبي هريرة، أنه استخرج أسهماً من كنانته، فنحر بها نفسه. وأيضا ففي حديث سهل أن النبي ﷺ قال لهم لما أخبروه بقصته: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة... الحديث، وفي حديث أبي هريرة، أنه قال لهم لما أخبروه بقصته: «قم يا بلال، فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن». ولهذا جنح ابن التين إلى التعدد. ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغايرة الأخيرة، وأما الأولى، فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه، فلم تزهق روحه، وإن كان قد أشرف على القتل، فاتكأ حينئذ على سيفه، استعجالاً للموت».

وستأتي القصة عند ابن بشكوال في الخبر (٤٨٧) من حديث أبي هريرة.

الفاذة: المنفرد. والفذ: الواحد، وقد فذ الرجل عن أصحابه: إذا شدَّ عنهم وبقي فرداً^(١).

(١) النهاية ٤٢٢/٣.

٤٧٤- (ب): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَبْرِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ... الْحَدِيثُ.
هو: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ. وقيل: /أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ. ذكر ذلك الواقدي في مغازيه.

[ك/٤٣]

٤٧٤/١١١٠- روى هذا الحديث مالك: ك: الجهاد، ب: الترغيب في الجهاد ٢/٤٦٥، ٤٦٦ (٤١) قال:

عن يحيى بن سعيد، قال: لما كان يوم أُحُدٍ قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَبْرِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ؟». فقال رجل: أنا يا رسول الله . فذهب الرجل يطوف بين القتلى، فقال له سعد ابن ربيع: ماشأنا؟ فقال له الرجل: بعثني إليك رسول الله ﷺ لآتيه بخبرك. قال: فآقرأه مني السلام، وأخبره أني طُعِنْتُ اثنتي عشرة طعنة، وأني قد أنفَذْتُ مقاتلي، وأخبر قومك، أنه لا عذرَ لهم عند الله إن قتل رسول الله ﷺ، وواحد منهم حي.
هذا مرسل.

قال المحقق: «قال ابن عبد البر: هذا الحديث لأحفظه، ولا أعرفه إلا عند أهل السير، فهو عندهم مشهور معروف» كما نقل ذلك عن ابن عبد البر في التمهيد ابن حجر في الإصابة ٣/٧٧.
ورواه ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٢٧٧، وابن بشكوال ١/١٨٨ (٤٦) عن طريق يحيى بن يحيى، عن مالك به.

وله شاهد مرسل: رواه ابن إسحاق (في السيرة النبوية ٣/٦١١) قال: فقال رسول الله ﷺ - كما حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني أخو بن النجار: - «من ينظر لي ما فعل سعد بن الربيع؟ أفي الأحياء هو أم في الموتى؟» فقال رجل من الأنصار: أنا أنظر لك يا رسول الله ما فعل سعد... الحديث يمثل حديث يحيى بن سعيد.

رواه الحاكم ٣/٢٠١ بسنده إلى عبد الله، والبيهقي في الدلائل ٣/٢٨٥ بسنده إلى يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق به.

البيان

قال ابن بشكوال: هو محمد بن مسلمة، وقيل: أبي بن كعب (١).

٤٧٤/١١١١- روى ذلك الواقدي في المغازي ١/٢٩٢، ٢٩٣ قال:

وقالوا: وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَبْرِ سَعْدِ بْنِ رَبِيعٍ؟ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتَهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْوَادِي - وَقَدْ شَرَعَ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ سَنَانًا»

(١) سبقت ترجمة محمد بن مسلمة في الخبر (١٢٨) وأبي بن كعب في الخبر (٩١).

قال: فخرج محمد بن مسلمة، ويقال: أبي بن كعب، فخرج نحو تلك الناحية، قال: وأنا وسط القتلى أتعرفهم إذ مررتُ به صريعاً في الوادي، فناديتُهُ، فلم يُجِبْ، ثم قلت: إن رسول الله ﷺ أرسلني إليك. فتنفس كما يتنفس الكبير، ثم قال: وإن رسول الله ﷺ لحي؟ قلت: نعم، وقد أخبرنا أنه شرع لك اثنا عشر سناناً. قال: طُعِنْتُ اثنتي عشرة طعنة، كلها أجأنتني، أبلغ قومك الأنصار السلام، وقل لهم: الله الله وما عاهدتم عليه رسول الله ليلة العقبة... الحديث .

رواه ابن بشكوال ١٨٩/١ (٤٦) بسنده إلى الواقدي به.

وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٢٧٧: «قيل: إن الرجل الذي ذهب إليه: أبي بن كعب، قاله أبو سعيد الخدري، وقال له: قل لقومك... فذكره.

(ز) قلت: أصح من ذلك أن الرجل هو زيد بن ثابت الأنصاري النجاري، كان عمره لما قدم النبي ﷺ المدينة أحد عشر عاماً، وردّه الرسول في بدر، وشهد أحداً والمشاهد بعدها، وقيل: كانت الخندق أولى مشاهدته، وهو من مشاهير قُرَاء الصحابة وحُفَظَهم، وكان من كُتَّاب الوحي، وتوفي سنة اثنتين، وقيل: ثلاث، وقيل: خمس وأربعين، وقيل: سنة إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: خمس وخمسين^(١).

١١١٢/٤٧٤ - روى ذلك الحاكم ٣/٢٠١ قال:

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بَالُوِيه، ثنا محمد بن موسى البصري، ثنا أبو صالح عبدالرحمن بن عبد الله الطويل، ثنا مَعْنُ بنُ عَيْسَى، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي حازم، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، قال: بعثني رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ، لطلب سعد بن الربيع، وقال لي: «إن رأيتَهُ فاقْرَأهُ مني السلام، وقل له: يقول لك رسول الله ﷺ: كيف تجدك؟» قال: فجعلت أطوف بين القتلى، فأصبتُهُ وهو في آخر رمقي، وبه سبعون ضربة، ما بين طعنة برمح، وضربة بسيف، ورمية بسهم، فقلت له: يا سعد، إن رسول الله ﷺ يقرأ عليك السلام، ويقول لك: خبرني كيف تجدك؟ قال: علي رسول الله السلام، وعليك السلام، قل له: يا رسول الله، أجدني أجد ريح الجنة، وقل لقومي الأنصار: لا عذر لكم عند الله إن يَخْلُصَ إلى رسول الله ﷺ، وفيكم شَفْرِيَطْرُفُ. قال: وفاضت نفسه رحمه الله .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي .

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٣/٢٤٨ عن أبي عبد الله الحاكم به.

(١) أسد الغابة ٢/٢٢١-٢٢٣، تجريد أسماء الصحابة ١/١٩٧، الإصابة ٣/٢٢، ٢٣ (٢٨٧٤)، تهذيب التهذيب ٣/

٤٧٥- (ك، ط): حَدِيثُ جَابِرٍ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أَحُدٍ، وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ ... الْحَدِيثُ ،
وَفِيهِ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالُوا^(١): ابْنَةُ عَمْرٍو،
أَوْأَخْتُ عَمْرٍو... الْحَدِيثُ .

هى: فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ، عَمَّةُ جَابِرٍ.

(ب) كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

(ط، و): وَسَمَاهَا الْوَأَقْدِيُّ: هِنْدٌ.

أَجَافَتْنِي: أَى وَصَلْتُ إِلَى جَوْفِي^(٢).

شَفَّرَ: بِالضَّمِّ وَقَدْ يَفْتَحُ: حَرَفَ جَفْنَ الْعَيْنِ الَّذِي يَنْبَغُ عَلَيْهِ الشَّعْرُ^(٣).

١١١٣/٤٧٥ - رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ الْبُخَارِيُّ: ك: الْجَنَائِزُ، ب: ... ٢٢٤/١، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أَحُدٍ، قَدْ مَثَّلَ بِهِ، حَتَّى وَضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ
سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَهَنَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ، فَهَنَانِي قَوْمِي،
فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». قَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْأَخْتُ
عَمْرٍو. قَالَ: «فَلَمْ تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ».

سَفِيَانٌ هُوَ ابْنُ عَيْنِيَّةَ، وَذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ (١٢٦٢) عَنْ سَفِيَانٍ أَنَّ الشُّكَّ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ.

رَوَاهُ أَيْضًا: ك: الْجِهَادُ، ب: ظَلَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الشَّهِيدِ ١٤٠/٢ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَيْنِيَّةَ، ك:
الْمَغَازِي، ب: مَنْ قَتَلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أَحُدٍ ٢٦/٣، ٢٧ بِسَنَدِهِ إِلَى شُعْبَةَ، وَمُسْلِمٍ: ك: فَضَائِلُ
الصَّحَابَةِ، ب: مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَامٍ وَالِدِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٤/١٩١٧، ١٩١٨ (٢٤٧١)
بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَيْنِيَّةَ، وَابْنِ جَرِيحٍ، وَمَعْمَرٍ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ: ك: الْجَنَائِزُ،
ب: تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ ٤/١١، ١٢ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَيْنِيَّةَ، وَابْنِ حَبَانَ ٩/٨٢، ٨٣ (٦٩٨٢) بِسَنَدِهِ إِلَى
شُعْبَةَ، وَابْنِ بَيْهَقِي فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ٣/٢٩٧ بِسَنَدِهِ إِلَى شُعْبَةَ، وَأَحْمَدَ ٣/٣٠٧ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنِيَّةَ،
وَالحَمِيدِيُّ ٢/٥٣١ (١٢٦١) عَنْ ابْنِ عَيْنِيَّةَ، وَابْنِ بَشْكَوَالٍ ١/٣٢٤ (٩٤) بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَيْنِيَّةَ،
جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ بِهِ. قَالَ مُسْلِمٌ: غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبِكَاءِ
الْبَاقِيَةِ.

(٣) النِّهَايَةُ ٢/٤٨٤.

(٢) النِّهَايَةُ ١/٣١٧.

(١) فِي «ز»: قَالُوا.

ورواية شعبة المذكورة هي من طريق أبي الوليد الطيالسي عنه، وليس فيها ذكر الباكية.

البيان

اسم عمه جابر: فاطمة بنت عمرو بن حرام، الأنصارية^(١).

١١١٤/٤٧٥ - روى ذلك البخارى: ك: الجنائز، ب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته ٢١٦/١، قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، قال: سمعت محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: لما قتل أبى جعلت أكشف الثوب عن وجهه، أبكى، وينهونى عنه، والنبي ﷺ لا ينهانى، فجعلت عمى فاطمة تبكى، فقال النبي ﷺ: «تبكين أو لا تبكين، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها، حتى رفعتموه».

تابعه ابن جريح، أخبرنى ابن المنكدر، سمع جابراً رضى الله عنه.
غندر هو محمد بن جعفر.

رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضى الله عنهما ١٩١٨/٤ (٢٤٧١) بسنده إلى وهب بن جرير، وأحمد ٢٩٨/٣ عن محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد، والطبرانى ٣٦٤/٢٤، ٣٦٥ (٩٠٥) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، وابن بشكوال ١١/٣٢٥ (٩٤) بسنده إلى وهب بن جرير، جميعاً عن شعبة به، وعند مسلم وأحمد: فاطمة بنت عمرو.

ورواه النسائى: ك: الجنائز، ب: فى البكاء على الميت ١٣/٤ بسنده إلى بهز بن أسد، والطيالسى ص ٢٣٧ (٧١)، كلاهما عن شعبة به، وقال: «فجعلت عمى تبكى» ولم يسمها. مع أن الذهبى فى التجريد وابن الأثير فى الأسد وابن حجر فى الإصابة قد ذكروا أنها سميت فى حديث أبى داود الطيالسى عن شعبة، فلعل الاسم سقط فى النسخة المطبوعة فقط.

وقال الواقدى: إن اسمها هند بنت عمرو بن حرام.

١١١٥/٤٧٥ - روى ذلك فى المغازى ٢٦٥/١، ٢٦٦، قال:

وكانت عائشة زوج النبي ﷺ خرجت فى نسوة تستروح الخبر - ولم يضرب الحجاب يومئذ - حتى إذا كانت بمنقطع الحرّة وهى هابطة من بنى حارثة إلى الوادى لقيت هند بنت عمرو ابن حرام، أخت عبد الله بن عمرو بن حرام تسوق بعبيراً لها، عليه زوجها عمرو بن الجموح، وابنها

(١) أسد الغابة ٥٢٦/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٥، الإصابة ١٦٤/٨ (٨٤٥).

٤٧٦- (ب) : حَدِيثٌ سَهْلٌ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ... فذَكَرَ الْقِصَّةَ.

الجراح له: قيل: عتبة بن أبي وقاص. وقيل: رجل من هذيل، يقال له: عبدالله بن القمئة.

ذَكَرَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ.

خلاد بن عمرو، وأخوها عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر... الحديث إلى قوله ﷺ لها: «ياهند، مازالت الملائكة مظلة على أخيك من لدن قتل إلى الساعة، ينظرون أين يدفن». ثم مكس رسول الله ﷺ حتى قبرهم، ثم قال: «ياهند، قد تراقفوا في الجنة جميعا، عمرو بن الجموح، وابنك خلاد، وأخوك عبدالله». قالت هند: يا رسول الله، ادع الله، عسى أن يجعلني معهم.

ثم قال الواقدي أيضا: قال جابر: لما استشهد أبي جعلت عمتي تبكي، فقال النبي ﷺ: «ما يبكيها؟ مازالت الملائكة تظل عليه بأجنحتها، حتى دفن».

وقد ترجم ابن الأثير في أسد الغابة ٥/٥٦٣ وابن حجر في الإصابة ٨/٢٠٦ (١١٠٢) لهند، وقالوا: روى حديثها الواقدي، عن أيوب بن النعمان، عن أبيه، عنها. قال ابن حجر: ورويناه في أمالي المحاملي.

٤٧٦/١١١٦- روى هذا الحديث البخاري ك: الجهاد، ب: لبس البيضة ٢/١٥٥ قال:

حدثنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، رضى الله عنه، أنه سئل عن جرح النبي ﷺ يوم أحد، فقال: جرح وجه النبي ﷺ، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم، وعلى يمسك، فلما رأت أن الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت حصيرا، فأحرقته حتى صار رمادا، ثم ألزقته، فاستمسك الدم.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٣٦ (٢٢٠) بسنده إلى البخاري به.

ورواه البخاري أيضا ك: الطهارة، ب: غسل المرأة أبها الدم عن وجهه ١/٥٥، ك: الجهاد، ب: دواء الجرح بإحراق الحصير... ٢/١٧٥، ك: النكاح، ب: ولا يديّن زنتهن إلا لبعولتهن... ٣/٢٦٨ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: الجهاد، ب: المحن ومن يترس بترس صاحبه ٢/١٥٤، ك: المغازي، ب: ... ٣/٢٣، ك: الطب، ب: حرق الحصير ليسد به الدم ٤/١٤ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القاري، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: غزوة أحد ٣/١٤٦ (١٧٩٠) بسنده إلى عبدالعزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن القاري، وابن عيينة، وسعيد بن أبي هلال الليثي،

ومحمد بن مطرف، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الطب، ب: التداوى بالرماد ٢٦١/٦
 (٢١٦٧) بسنده إلى ابن عيينة، وابن ماجه: ك: الطب، ب: دواء الجراحة ١١٤٧/٢ (٣٤٦٤) بسنده
 إلى ابن عيينة، والبيهقى فى دلائل النبوة ٢٥٩/٣-٢٦١ بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، وسعيد
 ابن أبى هلال، وابن حبان ١٩١/٨، ١٩٢ (٦٥٤٤، ٦٥٤٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة،
 وعبد العزيز بن أبى حازم، وأحمد ٣٣٠/٥ عن سفيان بن عيينة، ٣٣٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن
 إسحاق، والحميدى ٤١٥/٢ (٩٢٩) عن سفيان بن عيينة، والطبرانى ١٣٥/٦ (٥٧٥٥) بسنده
 إلى هشام بن سعد، ١٤٤ (٥٧٨٩) بسنده إلى أبى غسان محمد بن مطرف، ٢٥٣ بسنده إلى سعيد
 ابن عبد الرحمن الحمجى، ١٦٢، ١٦٣ (٥٨٦٢) بسنده إلى زهرة بن عمرو بن معبد التيمى، ١٦٥
 (٥٨٦٩) بسنده إلى نجيح أبى معشر المدنى، ١٧٢ (٥٨٩٨) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم،
 ١٧٧ (٥٩١٦) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٩٧ (٥٩٨٦) بسنده إلى سعيد بن أبى هلال الليثى،
 جميعا عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدى، بالقصة، وبعضهم يزيد على
 بعض، وبعضهم لم يذكر أنه سئل، وبعضهم ذكر أنه ناسألوه.

وقد رواه الطبرانى ١٧٧/٦ (٥٩١٨) بسنده إلى محمد بن عيينة أخى سفيان، عن أبى
 حازم، قال: سألت سهل بن سعد الساعدى... فذكره.

وروى هذه القصة ابن ماجه فى الموضوع السابق (٣٤٦٥) بسنده إلى ابن أبى فديك،
 والطبرانى ١٢٣/٦ (٥٧١١) بسنده إلى يعقوب بن حميد بن كاسب، كلاهما عن عبدالمهيمن بن
 عباس بن سهل الساعدى، عن أبيه، عن جده به.

اليان

الجراح لرسول الله ﷺ يوم أحد قيل هو: عتبة بن أبى وقاص، أخو سعد بن أبى وقاص (١).

١١١٧/٤٧٦ - روى ذلك عبد الرزاق ٢٩٠/٥، ٢٩١ (٩٦٤٩)، قال:

عن معمر، عن الجزرى، عن مِقْسَم، قال معمر: وسمعت الزبير يحدث ببعضه، أن عتبة بن أبى
 وقاص كسر رباعية النبى ﷺ يوم أحد، ودمى وجهه، فدعا عليه النبى ﷺ، فقال: «اللهم لا يحل
 عليه الحول حتى يموت كافرا»، فما حال عليه الحول حتى مات كافرا إلى النار.

كذا قال: «وسمعت الزبير». قال المحقق فى الهامش: وانظر لعل الصواب «الزهرى».

قلت: بل هو الزهرى يقيناً. كذلك رواه البيهقى فى دلائل النبوة ٢٦٥/٣ بسنده إلى إسحاق

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٠٨).

ابن إبراهيم الدبري، وابن بشكوال ٦٣٧/٢ (٢٢٠) بسنده إلى سلمة بن شبيب، كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، وعن عثمان الجزري^(١)، عن مقسم به.

قال أحمد بن حنبل عن عثمان الجزري: «روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه، وقال أبو حاتم: «لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان» يعني ابن راشد (الجرح والتعديل ١٧٤/٦).

وإسناد مقسم مرسل، وإسناد الزهري معضل.

وقال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٢٩٧/٣): «... وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص».

وذكره البيهقي في الدلائل ٢٦٥/٣ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به.

وروى البيهقي في الدلائل ٢٠٧/٢ بسنده إلى موسى بن عقبة في مغازيه: «... يزعمون أن

الذي رماه عتبة بن أبي وقاص».

ورواه ابن بشكوال ٦٣٧/٢ (٢٢٠) بسنده إلى معمر، عن قتادة به.

وقيل: هو: عبد الله بن قمئة، أو قمئة.

١١١٨/٤٧٦ - روى ذلك عبد الرزاق ٢٩٠/٥ (٩٦٤٨)، قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع يعقوب بن موسى يقول: الذي دُمِّي وجه النبي ﷺ يوم أحد رجل من هُذَيْل يقال له: ابن القمئة، فكان حتفه أن سلط الله عليه تيساً، فنطحه، فقتله. قال إبراهيم: اسمه: عبدالله بن القمئة.

لَمْ أَرِ مَنْ اسْمُهُ يَعْقُوبُ بْنُ مُوسَى، إِلَّا مَا ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ ٤/٤٥٥ (٩٨٢٧)، (٩٨٢٨) وَالْمَغْنَى فِي الضَّعْفَاءِ ٢/٧٥٩ (٧٢٠٣، ٧٢٠٤)» قَالَ: «يَعْقُوبُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُسَلِّمَةَ، مَجْهُولَانِ (كِلَاهُمَا مَجْهُولَانِ)».

ولم أر في شيوخ إبراهيم بن ميسرة من اسمه يعقوب بن موسى.

رواه ابن بشكوال ٦٣٧/٢ (٢٢٠) بسنده إلى عبد الرزاق به.

قال البيهقي في الدلائل ٢١٥/٣: «قال موسى بن عقبة: قال ابن شهاب: رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بني الحارث بن عبد مناة يقال له: ابن قمئة، ويقال: «بل رماه عتبة بن أبي وقاص».

وقال ابن عبدالبر في «الدرر في مختصر المغازي والسير» ص ١٦١: «وكان الذي تولى ذلك

(١) في ابن بشكوال: الزهري، عن عثمان، من غير واو.

٤٧٧- (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِي

الْأُكْحَلِ... الْحَدِيثِ.

هو: حِبَانُ بْنُ الْعَرَقَةِ. كَذَا فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ. وَقِيلَ: أَبُو أُسَامَةَ الْجَشْمِيُّ.

من النبي ﷺ عمرو بن قمئة الليثي، وعتبة بن أبي وقاص. وقد قيل: إن عبدالله بن شهاب - جد الفقيه المسلم محمد بن مسلم بن شهاب - هو الذي شجَّ رسول الله ﷺ في جبهته». كذا قال «عمرو بن قمئة».

قلت: ومعنى كلام ابن عبدالبر أنهم اشتركوا في ذلك، وهذا ما قاله الواقدي في المغازي ٢٤٤/١، ونقله عنه البيهقي في الدلائل ٢٦٥/٣، قال: «والثبت عندنا أن الذي رمى في وجنتي النبي ﷺ ابن قمئة، والذي رمى شفتيه، وأصاب رباعيته: عتبة بن أبي وقاص».

قال ابن هشام (السيرة النبوية ٥٩٨/٣): «وذكر ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ، فكسر رباعيته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهري شججه في جبهته، وأن ابن قمئة جرح وجنته...».

قلت: ربيع - بالتصغير - قال أحمد: ليس بمعروف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

الرَّبَاعِيَّةُ: بوزن الثمانية: السن التي بين الثانية والناب، والجمع رباعيات^(١).

هشمت البيضة على رأسه: الهشيم: الكسر، والهشيم من النبات: الياس المتكسر، والبيضة:

الخوذة^(٢).

١١١٩/٤٧٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: المساجد، ب: ضرب الحباء في المساجد ٤٥/٢، قال:

أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش رمية في الأُكْحَلِ، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد، ليعوده من قريب.

عبيد الله بن سعيد هو ابن يحيى اليشكري، وهذا إسناد صحيح.

(٢) النهاية ٢٦٤/٥.

(١) مختار الصحاح ص ٣٢١.

رواه ابن بشكوال ٥٣٦/٢ (١٧٨) بسنده إلى النسائي به.

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: الخيمة فى المسجد للمرضى وغيرهم ٩٢/١ عن زكرياء بن يحيى، وأبو داود: ك: الجنائز، ب: فى العيادة مراراً ١٨٦/٣ (٣١٠١) عن عثمان بن أبى شيبة، كلاهما عن عبد الله بن نمير به.

ورواه الطبرانى ٧٠٦/٦ (٥٣٢٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة به، بأطول مما سبق.

البيان

الرجل القرشى المشرك هو: حبان - بكسر المهملة، وتشديد الموحدة - ابن العرقعة - بفتح المهملة وكسر الراء - والعرقعة أمه وهى بنت سعيد بن سعد بن سهم، وهو حبان بن قيس، من بنى معيص - بفتح الميم، وكسر المهملة، ثم تحتانية ساكنة، ثم مهملة - ويقال: ابن أبى قيس بن علقمة بن عبد مناف (١).

١٧٧/٤ - ١١٢٠ - روى ذلك البخارى: ك: المغازى، ب: مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم ٣/٣٤، ٣٥ قال:

حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش، يقال له: حبان بن العرقعة، رماه فى الأكحل، فضرب النبى ﷺ خيمة فى المسجد، ليعوده ... الحديث فى بنى قريظة وحكم سعد فيهم، ثم موته فى خيمته بالمسجد.

رواه ابن بشكوال ٥٣٦/٢، ٥٣٧ (١٧٨) بسنده إلى البخارى به.

ورواه مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: جواز قتال من نقض العهد ٣/١٣٨٩ (١٧٦٩) عن أبى بكر بن أبى شيبة، ومحمد بن العلاء الهمداني، وأبى كريب، والبيهقى فى دلائل النبوة ٤/٢٦، ٢٧ بسنده إلى محمد بن رافع، والحسين بن منصور، وأحمد ٦/٥٦، جميعاً عن عبد الله بن نمير به، واختصره أحمد، فذكر قصة الباب فقط.

وروى أحمد ٦/١٤١، ١٤٢، وابن أبى شيبة ١٤/٤٠٨ - ٤١١ (١٨٦٤٣) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، عن أبيه، عن جده، عن عائشة، قالت: خرجت يوم الخندق ... الحديث، وفيه: «يرمى سعداً رجل من المشركين من قريش، يقال له ابن العرقعة -

(١) فتح البارى ٧/٣١٧.

عند ابن أبي شيبية: حبان بن العرقه - بسهم له، فقال له: خذها وأنا ابن العرقه. فأصاب أكله، فقطعه، فدعا الله عز وجل سعداً، فقال: اللهم لأتمتني حتى تفر عيني من بني قريظة ... » الحديث في حكمه فيهم، ثم موته.

قال الهيثمي في المجمع ٦/١٣٨: « رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. ».

وقيل: إن الذي رمى سعداً هو: أبو أسامة الجشمي، حليف بني مخزوم.

١١٢١/٤٧٧ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧١٠، ٧١١)، قال:

حدثني من لأتهم، عن عبد الله بن كعب بن مالك، أنه كان يقول: ما أصاب سعداً يومئذ إلا أبو أسامة الجشمي، حليف بني مخزوم.

وقد قال أبو أسامة شعرا في ذلك لعكرمة بن أبي جهل ... فذكره.

وقال ابن بشكوال ٢/٥٣٧: « ويقال: رماه أبو أسامة الجشمي. ذكر ذلك الواقدي. ».

وروى الطبراني ٦/٧، ٨ (٥٣٢٧) عن محمد بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن، عن عروة، أن سعد بن معاذ رمى يوم الخندق رمية، فقطعت الأكل من عضده، فزعموا أنه رماه حبان بن قيس، أحد بني عامر بن لؤي، ثم أخو بني العرقه، ويقول آخرون: رماه أبو أسامة الجشمي، فقال سعد: رب اشفني من بني قريظة قبل الممات ... فذكر الحديث في حكمه عليهم، ثم موته.

قال الهيثمي في المجمع ٦/١٣٩: « رواه الطبراني مرسلًا، وفيه ابن لهيعة وحدثه حسن، وفيه ضعف. ».

قلت: وهذا مما يُضعف فيه ابن لهيعة.

وقد ذكر ذلك البيهقي في الدلائل ٣/٤٠٤ نقلاً عن مغازي موسى بن عقبة...

(ز) وقال ابن هشام في السيرة النبوية ٣/٧١١: « ويقال: إن الذي رمى سعداً خفاجة بن

حبان. ».

قلت: واضح أن القول الأول هو أصح الأقوال، وأولاها بالقبول، ولا يمنع أن يكون أولئك قد

شاركوا في الرمي، والله أعلم.

٤٧٨- (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ النَّمُومِ الَّذِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ يَهُودَ بَعَثَتْ إِلَيَّ: إِنْ كَانَ يُرْضِيكَ عَنَّا أَنْ تَأْخُذَ رَجُلًا مِنْ قَرِيْشٍ رَهْنًا ...» الحديث في سبب انهزام المشركين يوم الخندق، وقول النبي ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»./
هو: نَعِيمُ بْنُ مَسْعُودِ الْأَشْجَعِيِّ.

الأَكْحَلُ: عرق في وسط الذراع يكثر فَصْدُهُ (١).

٤٧٨/٠٠٠ - لم أعثر على هذا الحديث بالإبهام.

البيان

الرجل النموم المقصود هو: نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف، الغطفاني، الأشجعي، أسلم ليالي الخندق، وقتل في أول خلافة علي، قبل قدومه البصرة، في موقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان (٢).

٤٧٨/١١٢٤ - روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة ٣/٤٤٧، قال:

أخبرنا عبد الله الحافظ، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان نعيم رجلاً نموماً، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّ يَهُودَ قَدْ بَعَثَتْ إِلَيَّ: إِنْ كَانَ يُرْضِيكَ أَنْ تَأْخُذَ رَجُلًا رَهْنًا مِنْ قَرِيْشٍ وَغُطْفَانٍ، مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَتَقْتُلَهُمْ إِلَيْكَ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ ذَلِكَ، فَلَمَّا وُلِيَ نَعِيمٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْحَرْبُ خُدْعَةٌ».

في الإسناد أحمد بن عبد الجبار العطاردي، قال ابن حجر: ضعيف، لكنه صحيح في السير، ويونس بن بكير مختلف فيه، وقال الذهبي: صدوق مشهور، وقال ابن حجر: يخطئ.

ونقل البيهقي في الدلائل ٣/٤٠٤ وما بعدها عن موسى بن عقبة في مغازيه قال: «وأقبل رجل من أشجع يقال له: نعيم بن مسعود، يذبح الأحاديث، وقد سمع الذي أرسلت به قريش وغطفان إلى بني قريظة، والذي رجعوا إليهم، فلما رآه رسول الله ﷺ أشار إليه، وذلك غشاء، فأقبل نعيم ابن مسعود حتى دخل على رسول الله ﷺ...» فذكر القصة بسياق آخر، بأطول مما سبق.

وذكره كذلك عبدالرزاق في مصنفه ٥/٣٦٨ (٩٧٣٧) في سياق وقعة الأحزاب وبني قريظة.

(١) النهاية ٤/١٥٤.

(٢) أسد الغابة ٥/٣٣، ٣٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/١١١، الإصابة ٦/٢٤٩ (٨٧٨٠)، تهذيب التهذيب ٤١٥/١٠، ٤١٦.

٤٧٩- (خ): حَدِيثُ عَائِشَةَ: مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ إِلَّا أَمْرًا، وَاللَّهُ
إِنَّمَا لَعْنَدِي تَضْحَكُ؛ إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا ... الْحَدِيثُ.

هي: بُنَاتُة، بنون مضمومة، ثم باء موحدة، ثم ألف، ثم مشاة من فوق، بنت بُسَيْلٍ.
قال الواقدي: بنانة، بموحدة، ثم نونين بينهما ألف.

قلت: وفي تفسير الثعلبي عن الواقدي أيضا: أنها مزنة، امرأة الحكم القرظي، قتلت
خلاد بن سويد^(١)، رمت عليه رحي.

ورواه ابن إسحاق بسياق آخر (السيرة النبوية ٣/٧١٢-٧١٤)، قال: «ثم إن نعيم بن مسعود
ابن عامر بن أنيف بن ثعلبة بن قنفذ بن هلال بن خلوة بن أشجع بن ريث بن غطفان، أتى
رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنني قد أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي. فمُرُنِي بما
شئت، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَنْتَ فِينَا رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَخُذْ لَنَا إِنْ اسْتَطَعْتَ، فَإِنَّ الْحَرْبَ
خُدْعَةٌ... الْحَدِيثُ فِي تَخْذِيلِهِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَهَزِيمَةِ الْمُشْرِكِينَ.

ورواه البيهقي في الدلائل ٣/٤٤٥-٤٤٧ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن
رجل، عن عبد الله بن كعب بن مالك به.

وذكر ابن عبد البر في الدرر ص ١٩٨-٢٠٠ القصة بهذا السياق، مختصرة.

الحرب خدعة: يروى بفتح الخاء المعجمة، وضمها مع سكون الدال المهملة، وبضمها مع فتح
الدال . فالأول معناه: أن الحرب ينقضى أمرها بخدعة واحدة، من الخداع: أى أن المقاتل إذا خُدع
مرة واحدة لم تكن لها إقالة، وهى أفصح الروايات وأصحها، ومعنى الثانى: هو الاسم من الخداع،
ومعنى الثالث: أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تنفى لهم، كما يقال: فلان رجل لُعبَةٌ وضحكة -
بضم الأول وفتح الثانى - أى كثير اللعب والضحك^(٢).

١١٢٣/٤٧٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجهاد، ب: فى قتل النساء ٣/٥٤ (٢٦٧١)، قال:

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد
ابن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: لم يُقتل من نسايتهم - تعنى بنى قريظة -

(١) فى «ك»، خ: «سليم، وفى «ز»: «أسلم، وكلاهما خطأ، والصواب: سويد.
(٢) النهاية ٢/١٤.

إلا امرأة، إنها لعندي تحدث تضحك ظهراً وبطناً، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسيوف، إذ هتف هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا . قلت: وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته. قالت: فانطلق بها فضربت عنقها، فما أنسى عجباً منها أنها تضحك ظهراً وبطناً، وقد علّمت أنها تُقتل.

رواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧٢٢/٣) به.

والحاكم ٣/٣٥، ٣٦ - ومن طريقه البيهقي ٨٢/٩ - بسنده إلى يونس بن بكير، عن أبي إسحاق به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

ولم أجد الخبر في مطبوعة الأسماء المهمة، لكن ذكره النووي في الإشارات بذيل الأسماء المهمة ص ٥٦٥.

البيان

هذه المرأة القرظية، قال النووي في الإشارات ص ٥٦٥: « قال الخطيب: اسمها: نباتة بنت تسيل، ثم ذكرها الخطيب في موضع آخر من الكتاب، فقال: نباتة - كما هنا - بنون مضمومة ، ثم موحدة ثم ألف ثم مثناة فوق. قال : وقال الواقدي: بنانة، بموحدة ثم نونين بينهما ألف».

قلت: والذي عند الواقدي في المغازي « نباتة » بهذا الرسم، يعنى بنون ثم موحدة ثم ألف ثم مثناة فوقية.

والذي قتله هو: خلاد بن سويد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي شهد بدرًا. وولى ابنه السائب اليمن لمعاوية، وقد ألفت عليه المرأة رحي فقتلته^(١).

١١٢٤/٤٧٩ - روى ذلك الواقدي في المغازي ٥١٦/٢، ٥١٧، قال:

قالوا: وكانت امرأة من بنى النضير، يقال لها نباتة، وكانت تحت رجل من بنى قريظة، فكان يحبها وتحميه، فلما اشتد عليهم الحصار بكت إليه، وقالت: إنك لمفارقى. فقال: هو والتوراة ما ترين، وأنت امرأة، فدلتى عليهم هذه الرحي، فإنا لم نقتل منهم أحداً بعد، وأنت امرأة، وإن يظهر محمد علينا لا يقتل النساء، وإنما كان يكره أن تُسبى، فأحب أن تقتل بجرحها، وكانت في حصن الزبير بن باطا، فدلت رحي فوق الحصن، وكان المسلمون ربما جلسوا تحت الحصن يستظلون في فيه. فأطلعت الرحي، فلما رآها القوم انفضوا، وتدرك خلاد بن سويد، فتشده رأسه، فحذر المسلمون أصل الحصن ... الحديث في ضحكها مع عائشة وقتلها.

١١٢٥/٤٧٩ - أما تسميتها « بنانة » بهذا الاسم، بموحدة ثم نونين بينهما ألف، فذكره ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمة خلاد، قال:

(١) أسد الغابة ٢/١٢١، تجريد أسماء الصحابة/١٦١، الإصابة ١٤٠/٢ (٢٢٧٤).

٤٨٠- (١): حَدِيثُ عَبْدِ الْخَيْرِ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ (١) بْنِ شَمَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ (١)، عَنْ جَدِّهِ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ خَلَادٍ، وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ تَسْأَلُ عَنْ ابْنِهَا، وَهُوَ مَقْتُولٌ.

وفيه: «أَبْنُكَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ». قَالَتْ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ». رواه أبو داود.

اسم ابن هذه المرأة: خَلَادٌ، والقاتلون له هم بنو قريظة، كما ورد الأمران مبينين في مسند أبي يعلى الموصلي.

«... وقتل يوم قريظة، طرحت عليه حجر من أطم من آطامها، فشدخته، فقال رسول الله ﷺ: «إن له أجر شهيدين»، يقولون: إن الحجر ألقتها عليه امرأة اسمها بنانة، امرأة من قريظة، ثم قتلها رسول الله ﷺ مع بني قريظة، لما قتل من أنبت منهم، ولم يقتل امرأة غيرها».

قال ابن حجر في الإصابة في ترجمة خلاد: وقد ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما في البدرين، وأنه استشهد بقريظة، طرحت عليه امرأة منهم رحي، فشدخته، فقال النبي ﷺ: «إن له أجر شهيدين». ولم يسم المرأة.

وقال ابن هشام عقب رواية ابن إسحاق السابقة في الإبهام: «وهي التي طرحت الرحي على خلاد بن سويد».

١١٢٦/٤٧٩- وروى البيهقي ذلك في السنن ٨٢/٩ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو علي محمد بن جعفر الدقاق، ثنا محمد بن جرير، فيما حدثهم محمد بن حميد، عن سلمة، عن محمد بن إسحاق، والحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن الواقدي، أنهم قالوا: إن خلاد بن سويد بن ثعلبة الخزرجي دلت عليه فلانة - امرأة من بني قريظة - رحاً، فشدخت رأسه، فذكر أن رسول الله ﷺ قال: «له أجر شهيدين» فقتلها رسول الله ﷺ، فيما ذكر.

قال البيهقي: «قول ابن إسحاق والواقدي منقطع».

الأطم: بالضم: البناء المرتفع، وجمعه آطام، والمراد به هنا: الحصن (٣).

١١٢٧/٤٨٠- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجهاد، ب: فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم ٥/٣، ٦، (٢٤٨٨)، قال:

(٣) النهاية ١/٥٤.

(٢) في «زه»: أميمة.

(١) هذا اللفظ ساقط من «خ».

حدثنا عبدالرحمن بن سلام ، ثنا حجاج بن محمد، عن فرج بن فضالة، عن عبدالحخير بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ يقال لها: أم خلاد، وهي منتقبة، تسأل عن ابنها، وهو مقتول ، فقال لها بعض أصحاب النبي ﷺ : جئت تسألين عن ابنك، وأنت منتقبة؟ فقالت: إن أرزأ ابني فلن أرزأ حياتي، فقال رسول الله ﷺ : «ابنك له أجر شهيدين». قالت : ولم ذلك يارسول الله؟ قال: «لأنه قتل أهل الكتاب».

قال المزى فى التحفة ١١٣/٢: «كذا قال، وجد عبدالحخير هو «ثابت»، لا «قيس» رواه أحمد ابن إبراهيم الموصلى، عن فرج بن فضالة، فقال: «عبد الحخير بن قيس بن ثابت بن شماس، عن أبيه، عن جده،» ونسب «ثابتا» إلى جده «شماس»، وأصاب فى قوله: «عبد الحخير بن قيس». قلت: عبد الرحمن بن سلام هو عبدالرحمن بن محمد بن سلام البغدادي، وفى الإسناد فرج ابن فضالة، ضعيف، وعبد الحخير بن قيس، مجهول الحال، فهو ضعيف.

البيان

هذا الابن اسمه: خلاد، غير منسوب، اعتبره ابن الأثير فى أسد الغابة ١٢١/٢، ١٢٢ هو وخلاد بن سويد واحداً، وردّه ابن حجر فى الإصابة ١٤٠/٢ (٢٢٧٨) وقال: لم يصب، لأن الحديث ناطق بأن هذا شاب ، وخلاد بن سويد له ولد يقال له السائب، صحابى معروف، وابن ابنه خلاد بن السائب صحابى أيضاً، ولا يلزم من كون خلاد بن السائب (كذا والصواب: خلاد ابن سويد) قتل يوم قريظة بيد المرأة (انظر الخبر السابق: ٤٧٩) وقال النبي ﷺ : «إن له أجرين»، أن لا يقتل آخر فيها، فيقال له ذلك».

والقاتلون لخلاد هم بنو قريظة.

وأمه أم خلاد. ذكرها ابن الأثير فى أسد الغابة ٥٧٩/٥، وعنه ابن حجر فى الإصابة ٢٢٨/٨ (١٢٤٥)، وقال: سألت عن ابنها وقد قتل. ١١٢٨/٤٨٠ - قال ابن حجر فى الإصابة ١٤٠/٢:

روى أبو يعلى (ولم أجده فيما طبع من المسند) من طريق عبدالحخير بن قيس بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده، قال: استشهد شاب من الأنصار يوم قريظة، يقال له: خلاد، فقال النبي ﷺ : «أما إن له أجر شهيدين». قالوا: لم يارسول الله؟ قال: «لأن أهل الكتاب قتلوه». قال ابن حجر: «قال ابن منده: غريب، لانعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: قد سبق بيان أن عبدالحخير مجهول الحال.

إن أرزأ ابني فلن أرزأ حياتي: أى إن أصيبتُ به وفقدته فلن أصاب بحياتي، والرء - بضم

٤٨١- (خ): حَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ: كُنْتُ فِي سَبِيٍّ (١)
 قَرِيظَةً، وَكَانُوا يَقْتُلُونَ مَنْ خَرَجَتْ شِعْرَتُهُ، فَلَمْ أَكُنْ أَنْبَتٌ.
 هو: عَطِيَّةُ الْقُرْظِيِّ.

الراء -: المصيبة بفقد الأعزة، وهو من الانتقاص (٢).

١١٢٩/٤٨١- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٢٧ (١١٥)، قال:

أخبرنا أبو علي الحسن بن الحسن بن العباس النعالي، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن الحسن
 ابن علي اليقطيني، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا محمد بن خلاد أبو بكر
 الباهلي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا مسعر، عن عبد الملك بن عمير، قال:
 سمعت رجلاً كان في سبي بني قريظة، قال: وكانوا ينظرون، فمن خرجت شعيرته قتلوه. قال:
 فنظروا إلي، فلم أكن أنبت، فخلأني رسول الله ﷺ.
 مسعر هو ابن كدام.

وروى الحميدي ٣٩٤/٢ (٨٨٩)، وسعيد بن منصور ٣٤٣/٢ (٢٩٦٦)، والطبراني ١٦٥/١٧
 (٤٣٩) بسنده إلى إسماعيل بن إسحاق الطالقاني، جميعاً عن ابن عينة، عن ابن أبي نجيح، عن
 مجاهد، قال: سمعت رجلاً في مسجد الكوفة يقول: كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة
 غلاماً، فثكروا في، فنظروا إلي، فلم يجدوا موسى جرت علي، فاستقيت.

البيان

الرجل هو: عطية القرظي، ولا يعرف له نسب، وكان ينزل الكوفة (٣).

١١٣٠/٤٨١- روى ذلك أبو داود: ك: الحدود، ب: في الغلام يصيب الحد ٤١/٤٤٠٤)، قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، أخبرنا عبد الملك بن عمير، حدثني عطية القرظي،
 قال، كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون، فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل،
 فكنت فيمن لم ينبت.

و(٤٤٠٥) قال:

حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الحديث، قال: فكشفوا عانتى،
 فوجدوها لم تنبت، فجعلوني في السبي.

(٢) النهاية ٢/٢١٨.

(١) في ٥ ز: ٥ بنى.

(٣) الجرح والتعديل ٦/٣٨٤، أسد الغابة ٣/٤١٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٨٢، الإصابة ٤٧/٤٤٧ (٥٥٧٢).

سفيان هو الثوري، وأبو عوانة هو الواضح بن عبدالله، وهذا إسناد صحيح.

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك السير، ب: ما جاء في النزول على الحكم
٢٠٧/٥، ٢٠٨ (١٦٣٣) بسنده إلى سفيان الثوري، والنسائي: ك: الطلاق، ب: متى يقع طلاق
الصبي ١٥٥/٦ بسنده إلى ابن عيينة: ك: قطع السارق، ب: حد البلوغ ... ٩٢/٨ بسنده إلى شعبة،
وابن ماجة: ك: الحدود، ب: من لا يجب عليه الحد ٨٤٩/٢ (٢٥٤١، ٢٥٤٢) بسنده إلى الثوري،
وإلى ابن عيينة، وابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧٢٤) عن شعبة، وعبد الرزاق ١٧٩/١٠ (١٨٧٤٢)،
١٨٧٤٣) عن معمر، وعن الثوري، وسعيد بن منصور ٣٤٣/٢ (٢٩٦٥) عن هشيم، والدارمي: ك:
الجهاد، ب: حد الصبي متى يقتل ٢٢٣/٢ عن محمد بن يوسف^(١)، وابن حبان ١٣٧/٧، ١٣٨
(٤٧٦٠-٤٧٦٣) بسنده إلى هشيم بن بشير، وجريز، وسفيان بن عيينة، وأبي عوانة،
والحاكم ٣٥/٣ بسنده إلى حماد بن سلمة، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وواقفه الذهبي،
والبيهقي في دلائل النبوة ٤/٢٥ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤/٣١٠ بسنده إلى سفيان الثوري،
والطيالسي ص ١٨١ (١٢٨٤) عن شعبة، والحميدي ٢/٣٩٤ (٨٨٨) عن ابن عيينة، والطبراني
١٦٣/١٧ - ١٦٥ (٤٢٨ - ٤٣٨) بسنده إلى الثوري، وشعبة، ومعمر، وابن عيينة، وأبي عوانة،
وزهير، وحماد بن سلمة، ويزيد بن عطاء، وعلي بن صالح، وشريك، وهشيم، والخطيب ص ٢٢٧
(١١٥) بسنده إلى شعبة، جميعاً عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظي، بالقصة، وبعضهم
يزيد على بعض.

وعزه المزى في التحفة ٧/٢٩٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى ابن جريج،
عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن عطية - رجل من بنى قريظة - به.
الشُّعْرَة: بكسر الشين: العانة، وقيل: منبت شعرها^(٢).

(١) كذا قال الدارمي: أخبرنا محمد بن يوسف، عن عبد الملك بن عمير، ولعل الصواب: محمد بن يوسف (وهو
الفريابي) عن سفيان (الثوري) عن عبد الملك، إذ لم أجد محمد بن يوسف سماعاً من عبد الملك بن عمير، وإن كان
قد أدركه، فإن محمداً ولد سنة مائة وعشرين، وتوفى عبد الملك سنة ست وثلاثين ومائة عن مائة وثلاثة أعوام.
(٢) النهاية ٢/٤٨٠.

٤٨٢- (و) (١): حَدِيثٌ فِي قِصَّةِ الْيَهُودِ: فَأَسْلَمَ مِنْهُمْ ابْنَا سَعِيَّةَ (٢).

اسم أحدهما: ثعلبة. وفي الآخر ثلاثة أقوال: أسيد، وأسيد، وأسد، بفتح الهمزة وضمها/ مع الياء، والثالث بحذفها. وسعيّة (٢): بفتح السين المهملة، وبالياء المشاة من تحتها.

[ز/٦٥ب]

٤٨٢/٥٠٠- لم أشر على هذا الحديث بالإبهام.

اليبان

ابنا سعية هما: ثعلبة، وأسد، ويقال: أسيد - بفتح الهمزة وكسر السين المهملة - ويقال: أسيد - بالتصغير - ورجح ابن الأثير، ومن قبله الدارقطني وابن ماكولا الثاني. وسعيّة، بفتح السين المهملة، وسكون العين المهملة، وفتح الياء بنقطتين من أسفل، وآخره هاء، وهما من بني هذل، وليسا من بني قريظة أو النضير، أسلما ليلة حصار بني قريظة، وتوفيا في حياة النبي ﷺ (٣).

٤٨٢/١١٣١- روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة ٤/٣١، ٣٢، قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة، عن شيخ من بني قريظة، أنه قال: هل تدري عما كان إسلام ثعلبة وأسيد ابني سعية وأسد بن عبيد، نفر من هزل (٤)، لم يكونوا من بني قريظة ولا نضير، كانوا فوق ذلك. فقلت: لا. قال: فإنه قدم علينا رجل من الشام من يهود، يقال له: ابن الهيّان (٥) ... قال: فلما كانت تلك الليلة التي افتتحت فيها قريظة قال أولئك الغتيان الثلاثة، وكانوا شبابا أحداثا: يامعشر يهود، هو الذي ذكر لكم ابن الهيّان. قالوا: ماهو. قالوا: بلى، والله إنه لهو يامعشر يهود، إنه والله لهو بصفته. ثم نزلوا، فأسلموا واخلوا أموالهم وأولادهم وأهاليهم. قالوا: وكانت أموالهم في الحصن مع المشركين، فما فتح رد ذلك عليهم.

في أحمد بن عبد الجبار العطاردي، قال ابن حجر: ضعيف، لكنه صحيح في السير، ويونس ابن بكير، مختلف فيه، وقال الذهبي: صدوق مشهور، وقال ابن حجر: يخطئ.

(١) في زه: ق. (٢) في زه: سعيد.

(٣) ترجمة ثعلبة أسد الغابة ١/٢٤٠، ٢٤١، تجريد أسماء الصحابة ١/٦٧، الإصابة ١/٢٠٧ (٩٣٤)، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/٢٩٨، و ترجمة أسيد في أسد الغابة ١/٦٩، ٧٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١، الإصابة ١/٣١ (١٠٠)، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٩٨.

(٤) عند ابن إسحاق وابن الأثير «هذل» بالذال المهملة، لا بالزاي.

(٥) كان ابن الهيّان قد أعلمهم بقدوم النبي ﷺ إلى المدينة، وأوصاهم أن يسبقوا إلى الإيمان به.

٤٨٣- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ، فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَحَلَفَ: أَنْ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَهْرِيقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ. وَفِيهِ: فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؟» فَأَشْرَفَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ... الْحَدِيثِ.

هما: عمار بن ياسر، وعباد بن بشر، وهو الجريح. وقيل: عمارة بن حرب، والأول أثبت إن شاء الله. ذكره الواقدي وابن هشام.

قلت: وقال المنذرى فى حواشى مختصر السنن^(١)، فى التعبير عن القول المرجوح فى تعيين الأنصارى: عمارة بن حزم؛ بدل حرب. قال: والسورة هى الكهف. حكاها أبو بكر البيهقى. قال وكانت غزوة ذات الرقاع سنة أربع من الهجرة. وذكر البخارى أنها بعد^(٢) خيبر، لأن أبا موسى الأشعري جاء بعد خيبر، يعنى: وقد حضرها. والله أعلم.

[٤٤/ك]

عزاه ابن حجر فى الإصابة ٣/١ إلى ابن السكن من طريق سعيد بن بزيغ، عن ابن إسحاق به. وقال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧١٩/٣) فى سياق حديث بنى قريظة: «ثم إن ثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية، وأسد بن عبيد، وهم نفر من بنى هديل، ليسوا من بنى قريظة، ولا النضير، نسبهم فوق ذلك، هم بنو عم القوم، أسلموا تلك الليلة التى نزلت فيها بنو قريظة على حكم رسول الله ﷺ».

زاد ابن الأثير فيما نقل عنه: «فمنعوا دماءهم وأموالهم».

١١٣٢/٤٨٣- روى هذا الحديث أبو داود ك: الطهارة، ب: الوضوء من الدم ٥٠/١، ٥١ (١٩٨)، قال:

حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا ابن المبارك، عن محمد بن إسحاق، حدثنى صدقة بن يسار، عن عقيل بن جابر، عن جابر، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ - يعنى فى غزوة ذات الرقاع - فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين، فحلف: أن لأنتهى حتى أريق دمًا فى أصحاب محمد، فخرج يتبع أثر النبى ﷺ، فنزل النبى ﷺ منزلاً، فقال: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا؟». فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار، فقال: «كونا بقم الشعب». قال: فلما خرج الرجلان إلى قم الشعب اضطجع المهاجرى، وقام الأنصارى يصلى، وأتى الرجل، فلما رأى شخصه عرف أنه ريبة للقوم، فرماه بسهم، فوضعه فيه، فنزعه، حتى رماه بثلاثة أسهم، ثم ركع، ثم سجد، ثم انتبه صاحبه، فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب، ولما رأى المهاجرى ما بالأنصارى من الدم، قال:

(١) فى ز: السيرة. (٢) فى ز: أنها كانت بفتح خيبر.

سبحان الله! ألا أنبهتني أول ما رمى، قال: كنت في سورة أقرؤها، فلم أحب أن أقطعها.
هذا إسناد حسن، فيه عقيل - يفتح أوله - ابن جابر، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول،
وقال الحاكم ١٥٧/١: «إنه أحسن حالاً من أخويه محمد وعبدالرحمن».

رواه ابن بشكوال ٤٣٨/١ (١٤٣) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٦٩٥، ٦٩٦) وزاد فيه أحرفاً.

ورواه ابن خزيمة ٢٤/١، ٢٥ (٣٦) بسنده إلى يونس بن بكير، وابن حبان ٢١٢/٢، ٢١٣ (١٠٩٣) بسنده إلى ابن المبارك، والدارقطني ٢٢٣/١، ٢٢٤ بسنده إلى يونس بن بكير، والحاكم،
وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، ١٥٦/١، ١٥٧ بسنده إلى يونس بن بكير، وجريز،
والبيهقي ١٥٠/٩ بسنده إلى يونس بن بكير، جميعاً عن محمد بن إسحاق به. وحديث البيهقي مختصر.

اليان

المهاجرى هو: عمار بن ياسر بن عامر^(١).

والأنصاري هو: عباد بن بشر، وفي الصحابة من الأنصار اثنان بهذا الاسم، أحدهما: عباد بن بشر بن قيطي الأوسى، والثاني: عباد بن بشر بن وقش بن زغبة الأوسى الأشهلنى، وكلاهما شهد بدرًا، والأخير استشهد باليمامة، ويحتمل أن يكون المقصود أياً منهما، ولم أستطع التمييز، والله أعلم^(٢).

وقيل: الأنصاري هو: عمارة بن جزم بن زيد، النجاري، عقيبي، بدرى، واستشهد باليمامة^(٣).

قال ابن هشام (السيرة النبوية ٣/٦٩٥) في سياق حديث ابن إسحاق: «وهما: عمار بن ياسر، وعباد بن بشر».

والسورة التي كان يقرأها هي سورة الكهف.

١١٣٣/٤٨٣ - روى ذلك كله الواقدي في المغازى ٣٩٦/١، ٣٩٧، قال:

حدثني عبدالله بن عثمان، عن أخيه، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن أبيه...
الحديث في صلاة الخوف إلى أن قال:

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

(٢) أسد الغابة ٣/٩٩-١٠١، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩١، الإصابة ٤/٢٢ (٤٤٤٥)، ٤٤٤٦ (تهذيب التهذيب ٧٨/٥، ٧٩، الجرح والتعديل ٦/٧٧).

(٣) أسد الغابة ٤/٤٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٩٥، الإصابة ٤/٢٧٥ (٥٧٠٦)، الجرح والتعديل ٦/٣٦٤.

٤٨٤- (ع): حَدِيثُهُ: أَنْ رَجُلًا اسْتَلَّ سَيْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: مَنْ يَمْتَعِكَ مِنِّي يَا مُحَمَّدٌ؟... الحديث.

هو: غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ.

(و): هو^(١) بالغين المعجمة، تُضْمٌ وتَفْتَحُ، والفتح هو الصحيح، والراء مفتوحة بلا خلاف. وحكى صاحب المطالع عن بعضهم: أنه بالعين المهملة، وهو تصحيف.

(ب): وقيل: دَعُورُ بْنُ الْحَارِثِ. ذكره الواقدي، وذكر/ أنه أسلم، وقيل: عمرو ابن جِحَاشٍ^(٢). [٦٦٦/]

وكان رسول الله ﷺ قد أصاب في محالهم نسوة، وكان في السبى جارية وضيفة، وكان زوجها يحبها، فلما انصرف رسول الله ﷺ راجعاً إلى المدينة حلف زوجها ليطلبن محمداً، ولا يرجع إلى قومه حتى يصيب محمداً، أو يهريق فيهم دماً، أو تتخلص صاحبتة، فبينما رسول الله ﷺ في مسيره عشية ذات ريح، فنزل في شعب استقبله، فقال: «مَنْ رَجُلٌ يَكُونُ اللَّيْلَةَ؟». فقام رجلان: عمار بن ياسر، وعباد بن بشر، فقالا: نحن يارسول الله نكلوك... فذكر القصة في صلاة عباد، وإصابة الرجل إياه، إلى أن قال: فقال عمار: أى أخي، مامنعك أن توقظني به في أول سهم رمى به؟ قال: كنت في سورة أقرؤها، وهي سورة الكهف... الحديث إلى قوله: ويقال الأنصاري: عمار بن ياسر.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٣/٣٧٨ بسنده إلى الواقدي به، وزاد البيهقي في قول الواقدي الأخير: «وعباد بن بشر».

وعزه ابن بشكوال ١/٤٣٩ إلى الواقدي، ولم يذكر متنه.

الرَّيْثَةُ: هو العين والطلية الذى ينظر للقوم، لثلايدهمهم عدو، ولا يكون إلا على جبل أو شرفٍ ينظر منه^(٣).

فلما عرف أن قد نَدِرُوا به: بكسر الذال المعجمة: أى علموا وأحسوا بمكانه^(٤) يكلؤنا: أى يحفظنا ويحرسنا. والكلاءة: الحفظ والحراسة^(٥).

١١٣٤/٤٨٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: الجهاد، ب: من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة ١٥٥/٢ قال:

(٣) النهاية ١٧٩/٢.

(٢) في «ز»: محاش.

(١) هذا الضمير ساقط من «ز».

(٥) النهاية ١٩٤/٤.

(٤) النهاية ٣٩/٥.

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شبيب، عن الزهري، قال: حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي، وأبوسلمة بن عبدالرحمن، أن جابر بن عبد الله رضِيَ اللهُ عنهما أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ نجد. فلما قَفَلَ رسول الله ﷺ قَفَلَ معه، فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العِصاهِ، فنزل رسول الله ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله ﷺ تحت سَمْرَةٍ، وعلق بها سيفه، ونمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا، وإذاعنده أعرابي فقال: «إن هذا اخترط عليَّ سيفي، وأنا نائم، فاستيقظتُ، وهو في يده صلتاً، فقال: مَنْ يَمْنَعُكَ مني؟ فقلت: الله» ثلاثاً. ولم يعاقبه، وجلس.

ورواه أيضاً في باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر ١٥٥/٢، ك: المغازي، ب: غزوة ذات الرقاع ٣٦/٣ بنفس الإسناد، ومسلم: ك: الفضائل، ب: توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس ٤/١٧٨٧ (٨٤٣) عن الدارمي، وأبي بكر بن إسحاق، عن أبي اليمان به.

ورواه البيهقي في الدلائل ٤/٢٧٣ بسنده إلى أبي حاتم الرازي، عن أبي اليمان به.

ورواه البخاري أيضاً في نفس الموضوعين الأخيرين بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وإلى محمد ابن أبي عتيق، ومسلم في الموضوع السابق ٤/١٧٨٦ (٨٤٣) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وابن حبان ٧/٣٤، ٣٥ (٤٥٢٠) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، والخطيب ص ٢٤٦ (١٢٣) بسنده إلى إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، وابن بشكوال ١/٣٩٠ (١٢١) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، جميعاً عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان الدؤلي، عن جابر، بالقصة.

ورواه البخاري أيضاً: ك: المغازي، ب: غزوة ذات الرقاع ٣٦/٣ تعليقا عن أبان، عن يحيى ابن أبي كثير، ب: غزوة بنى المصطلق من خزاعة ٣٧/٣ بسنده إلى الزهري، ومسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: صلاة الخوف ١/٥٧٦، ك: الفضائل، ب: توكله على الله... ٤/١٧٨٧ (٨٤٣) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، وفي الموضوع الأخير ٤/١٧٨٦ بسنده إلى الزهري، وأحمد ٣/٣٦٤ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير. والبيهقي في الدلائل ٤/٣٧٤ بسنده إلى الزهري، ٣٧٥ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله. بالقصة، وفيه ذكر صلاة الخوف.

ورواه الخطيب ص ٢٤٦ (١٢٣) بسنده إلى عنبسة الغنوي، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، أن نبي الله ﷺ كان يحاصر بنى محارب بنخل، فقال رجل: أنا أقتل لكم محمداً... فذكره. وسيأتي في البيان من حديث ابن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن جابر.

ورواه الطحاوي ١/٣١٧ بسنده إلى قتادة، عن سليمان الشكري، عن جابر، بالقصة وإبهام

الرجل، وسيأتي الكلام على رواية قتادة عن سليمان.

البيان

هذا الرجل هو: غُورث بن الحارث، وغُورث بوزن جعفر، وقيل: بضم أوله، وهو بغير معجمة، وراء، ومثلثة، مأخوذ من الغرث، وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلثة، وحكى الخطابي فيه غُويْرث، بالتصغير، وحكى عياض أن بعض المغاربة قال في البخارى بالعين المهملة. قال: وصوابه بالمعجمة. قاله الحافظ ابن حجر في الفتح ٣٣١/٧.

وقال النووي في شرح مسلم ٤٤/١٥: «غورث، بغير معجمة وثناء مثلثة، الغين مضمومة ومفتوحة، وحكى القاضى الوجهين، ثم قال: الصواب الفتح....».

وقد عده الذهبى فى التجريد ٣/٢ فى الصحابة، وقال: «... وأسلم». قاله البخارى فى حديث جابر.

وتعقبه ابن حجر فى الإصابة ١٩١/٥، ١٩٢ (٦٩١٧) بأنه ليس فى البخارى تعرض لإسلامه، ثم ساق ابن حجر طرق البخارى السابقة ثم قال: «فهذه الطرق الصحيحة ليس فيها أنه أسلم، وكان الذهبى لما رأى فى ترجمة، «دعثنور بن الحارث» (سيأتي بعد) أن الواقدى ذكر له شيها بهذه القصة، وأنه ذكر أنه أسلم، فجمع بين الروایتين، فأثبت إسلام غورث، فإن كان كذلك ففيما صنعه نظراً، من حيث أنه عزاه للبخارى، وليس فيه أنه أسلم، ومن حيث أنه يلزم الجزم بكون القصتين واحدة، مع احتمال كونهما واقعتين إن كان الواقدى أتقن ما نقل.»

١١٣٥/٤٨٤ - والدليل على أنه غورث مارواه سعيد بن منصور فى السنن ١٩٩/٢ (٢٥٠٤) قال:

نا أبو عوانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر بن عبد الله قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خصفة، فأرأوا من المسلمين غرة، فجاء رجل يقال له غورث بن الحارث، حتى قام على رسول الله ﷺ، فقال: من يمنعك منى؟ قال: «الله». فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ، فقال: «من يمنعك منى؟» قال: «كن خير آخذ». قال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله». قال: لا، ولكنى أعاهدك أن لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلّى سبيله، فرجع، فقال: جئتكم من عند خير الناس... ثم ساق جابر الحديث فى صلاة الخوف.

أبو عوانة هو الواضح بن عبد الله، وأبو بشر هو جعفر بن أبى وحشية، وهذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، فقد قال البخارى: «سليمان اليشكرى، يقال: إنه مات فى حياة جابر بن عبد الله» قال: «ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر» قال: «ولا نعرف لأحد منهم سماعاً من سليمان

.....
اليشكري، إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعله سمع منه حياة جابر بن عبد الله ... الخ. قاله
الترمذى عقب الحديث (١٣٢٦) ٤، ٥٤١، ٥٤٢.

ورواه الحاكم ٢٩/٣، ٣٠ بسنده إلى محمد بن الفضل عارم، والبيهقى فى دلائل النبوة
٣٧٥/٣، بسنده إلى محمد بن الفضل عارم، وعاصم بن على، وأحمد ٣٦٤/٣، ٣٦٥ عن
عفان، ٣٩١ عن سريج، وأبو يعلى ٣١٢/٣، ٣١٣ (١٧٧٨) عن شيبان بن عبد الرحمن، والطحاوى
٣١٥/١ بسنده إلى محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، والخطيب ص ٢٤٦، ٢٤٧ (١٢٣)
بسنده إلى سعيد بن منصور، جميعا عن أبى عوانة به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى.

قلت: قد وهما - رحمهما الله - فى ذلك، فليس سليمان بن قيس اليشكرى من رجال
الصحيحين، وإن كان ثقة، وقد سبق قول البخارى فيه أعلاه.

وقد ذكره البخارى معلقا، مختصر السند والمتن فى ك: المغازى، ب: غزوة ذات الرقاع
٣٦/٣، فقال: «وقال مسدد عن أبى عوانة، عن أبى بشر: اسم الرجل غورث بن الحارث، وقاتل فيها
محارب خصفة».

قال ابن حجر فى الفتح ٣٣١/٧: «هكذا أورده مختصرا من الإسناد والمتن، فأما الإسناد،
فأبو عوانة هو الواضح البصرى، وأما أبو بشر، فهو جعفر بن أبى وجشية، وبقية الإسناد ظاهر فيما
أخرجه مسدد فى مسنده، رواية معاذ بن المثنى عنه، وكذلك أخرجها إبراهيم الحربى فى كتاب
«غريب الحديث» له، عن مسدد، عن أبى عوانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر، وأما
المتن فتماهه: عن جابر، قال: غزا رسول الله ﷺ محارب خصفة... فذكره.

قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٦٩٣/٣): «وحدثنى عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن جابر بن
عبدالله، أن رجلا من محارب - يقال له غورث - قال لقومه من غطفان ومحارب: ألا أقتل لكم
محمدا؟ قالوا: بلى، وكيف تقتله؟ قال: أفنك به. فأقبل إلى رسول الله ﷺ، وهو جالس، وسيف
رسول الله ﷺ فى حجره، فقال: يا محمد، انظر إلى سيفك هذا؟ قال: «نعم». قال: فأخذه
فاستله، ثم جعل يهزه، ويهم، فيكبته الله، ثم قال: يا محمد، أما تخافنى؟ قال: «لا، وما أخاف
منك؟» قال: أما تخافنى وفى يدى السيف؟ قال، «لا، ينعنى الله منك». ثم عمد إلى سيف
رسول الله ﷺ فردّه عليه. قال: فأنزل الله ﴿يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم
أن يسيطروا إليكم أيديهم﴾ (١).

(١) المائة: ١١.

وفيه عمرو بن عبيد، وكان داعية إلى بدعة، كذبه أيوب، ويونس بن عبيد، وتركه النسائي، وعمرو بن علي، ويحيى بن سعيد، وضعفه حفص بن غياث وابن معين، فالإسناد ضعيف.

رواه ابن بشكوال ٣٩١/١، ٣٩٢ (١٢١) بسنده إلى ابن إسحاق به.

وقيل: الرجل هو: دعثور بن الحارث بن محارب، الغطفاني، وقد أسلم، وكان ذلك في غزوة غطفان، وهي ذى أمر^(١).

٤٨٤/١١٣٦ - روى ذلك الواقدي في المغازي ١/١٩٤، ١٩٥، قال:

حدثني محمد بن زياد بن أبي هنيذة، قال، حدثني ابن أبي عتاب، وحدثني عثمان بن الضحاك بن عثمان، وحدثني عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر، عن عبد الله بن أبي بكر، وزاد بعضهم على بعض في الحديث. وغيرهم قد حدثنا أيضا، قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن جمعا من ثعلبة ومحارب بنى أمر قد تجمعوا، يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، جمعهم رجل منهم، يقال له: دعثور بن الحارث بن محارب، فندب رسول الله ﷺ المسلمين...

فذكر الحديث في مسيره، إلى أن قال: فنزل رسول الله ﷺ ذا أمر وعسكر معسكرهم، فأصابهم مطر كثير، فذهب رسول الله ﷺ لحاجته، فأصابه ذلك المطر، فبل ثوبه، وقد جعل رسول الله ﷺ وادي ذى أمر بينه وبين أصحابه، ثم نزع ثيابه فنشرها لتجف، وألقاها على شجرة، ثم اضطجع تحتها، والأعراب ينظرون إلى كل مايفعل، فقالت الأعراب لدعثور، وكان سيدها وأشجعها: قد أمكنك محمد، وقد انفرد من أصحابه، حيث إن غوث بأصحابه لم يُغث حتى تقتله. فاختر سيفا من سيوفهم صارما ثم أقبل مشتتلا على السيف، حتى قام على رأس النبي ﷺ بالسيف مشهورا، فقال: يا محمد، من يمنعك مني اليوم؟ قال رسول الله ﷺ: «الله». ودفع جبريل في صدره، ووقع السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ، وقام على رأسه، فقال: «من يمنعك مني؟». قال: لأحد، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، لأكثر عليك جمعا أبدا... الحديث في سبب النزول ﴿يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يسطوا عليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾ الآية.

ابن أبي عتاب اسمه زيد .

رواه البيهقي في الدلائل ٣/١٦٨، ١٦٩، قال: قال الواقدي: ... فذكره، ثم قال:

« كذا قال الواقدي، وقد روى في غزوة ذات الرقاع قصة أخرى، في الأعرابي الذي قام على رأسه بالسيف، وقال: من يمنعك مني؟ فإن كان الواقدي قد حفظ ما ذكر في هذه الغزوة، فكأنهما

(١) أسد الغابة ٢/١٣١، ١٣٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٦٦، الإصابة ٢/١٦٣ (٢٣٩٢).

قستان، والله أعلم.

وقال الذهبي في التجرید ١٦٦/١: «دعثنور بن الحارث الغطفاني، في حديث عجيب الإسناد، والأشبه غورث».

وعزاه ابن حجر في الإصابة ١٦٣/٢ إلى الواقدي، من طريق عبدالله بن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة أتمار، فلما سمعت به الأعراب لحقت بذري الجبال، فقالت غطفان لدعثنور بن الحارث: ... فذكره، ثم قال ابن حجر: «وقصته هذه شبيهة بقصة غورث بن الحارث، المخرجة في الصحيح من حديث جابر، فيحتمل التعدد، أو أحد الاسمين لقب إن ثبت الاتحاد».

وقال في الفتح ٣٣١/٧ بعد قصة غورث: «ووقع عند الواقدي في سبب هذه القصة أن اسم الأعرابي «دعثنور»، وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قستان في غزوتين، فالله أعلم».

قلت: إن صح ما قاله الواقدي (وهو لا يصح إسناداً) فالتعدد أولى، لاختلاف السياقين واختلاف الغزوتين واختلاف النهايتين، والله أعلم.

أما ما ذكره ابن بشكوال ٣٩٢/١، أنه «عمرو بن جحاش» فوهم من ابن بشكوال فإن قصة عمرو بن جحاش إنما هي في قصة بني النضير.

وإنما اختلط الأمر على ابن بشكوال، لأنه قيل: إن قوله تعالى ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ السابقة، كان سبب حادثة بني النضير، وكذلك لأن ابن إسحاق ساقها عقب حديثه السابق، فقال (السيرة النبوية ٢٩٣/٣): وحدثني يزيد بن رومان أنها «يعنى الآية» إنما أنزلت في عمرو بن جحاش، أخى بني النضير وما هم به، والله أعلم أى ذلك كان.

العِضَاهُ: بكسر العين المهملة: شجر أم غيلان، وكل شجر عظيم له شوك، الواحدة: عِضَةٌ، بالثاء وأصلها عضهة، وقيل: واحده عضاهة^(١).

السَّمْرُ: بفتح السين المهملة وضم الميم: ضرب من شجر الطلح. الواحدة: سَمْرَةٌ^(٢).

اخترط سيفه: أى سلّه من غمده، وهو افتعل من الخرط^(٣).

صلتا: أى مجرداً، يقال: أصلت السيف إذا جرده من غمده^(٤).

أمر: بفتح الهمزة والميم: موضع من ديار غطفان^(٥).

(٣) النهاية ٢٣/٢.

(٢) النهاية ٣٩٩/٢.

(١) النهاية ٢٥٥/٣.

(٥) النهاية ٦٧/١، ومعجم البلدان ٢٥٢/١.

(٤) النهاية ٤٥/٣.

٤٨٥- (ب): حَدِيثُ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ.
وفيه: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خَزَاعَةَ.

هو: بُسْرٌ، بضم الباء الموحدة، وبالسين المهملة، ابن سفيان الخزاعي.

١١٣٧/٤٨٥- روى هذا الحديث البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة الحديبية ٤٥/٣ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري، حين حدث هذا الحديث، حفظت بعضه وثبتت معمر، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، يزيد أحدهما على صاحبه، قالوا: خرج النبي ﷺ في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة قلد الهدى، وأشعره، وأحرم منها بعمره، وبعث عينا له من خزاعة، وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه عينه، قال: إن قريشا جمعوا لك جموعا ... الحديث.

سفيان هو ابن عينته، وهذا الحديث من مرسل الصحابة، لأنهما لم يحضرا القصة. انظر الفتح ٢٤١، ٢٢٨/٥.

رواه ابن بشكوال ٧٢٥/١ (٢٥٨) بسنده إلى البخارى به.

ورواه أحمد ٣٢٣/٤ عن سفيان به، مختصراً، إلى قوله « وبعث عينا له بين يديه ».

ورواه عبدالرزاق ٣٣٠/٥- ٣٤٢ (٩٧٢٠)، وابن حبان ١٨٣/٧- ١٨٩ (٤٨٥٢) بسنده إلى محمد بن المتوكل بن أبي السرى، والبيهقى فى دلائل النبوة ٩٩-١٠٨ بسنده إلى محمد بن يحيى، وابن أبى عمر، وأحمد ٣٢٨/٤- ٣٣١، والطبرانى ١٥-٩/٢ (١٣) عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى، جميعا عن عبدالرزاق، عن معمر، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان ابن الحكم، بحديث الحديبية مطولا، وفيه قصة الباب فى أوله.

ورواه البخارى: ك: الشروط، ب: الشروط فى الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ١١٩/٢- ١٢٣ عن عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق، به بطوله، عدا قصة الباب.

وكذلك رواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: فى صلح العدو ٨٥/٣، ٨٦ (٢٧٦٥) بسنده إلى محمد بن ثور، عن معمر، بالحديث، لم يذكر قصة الباب أيضا.

وقد روى كل من البخارى وأبو داود وغيرهما أجزاء من الحديث فى مواطن متفرقة وليس فى أى منها إشارة لقصة الباب.

البيان

هذا العين اسمه: بَسْرٌ - ضبطه ابن ماكولا وابن الأثير بضم الباء وسكون السين المهملة - وقيل: بَشْرٌ - بكسر الموحدة وسكون المعجمة - ابن سفيان بن عمرو بن عويمر، الخزاعي، الكعبي،

كان شريفاً، كتب إليه النبي ﷺ يدعوهُ إلى الإسلام، وشهد الحديبية، وكان أسلم سنة ست (١).
١١٣٨/٤٨٥ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧٧٤ وما بعدها) قال:

حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مسور بن مخزومة، ومروان بن الحكم، أنهما حدثاه قالا: خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية، يريد زيارة البيت، لا يريد قتالاً. وساق معه الهدى سبعين بدنةً، كان الناس سبع مائة رجل، فكانت كل بدنة عن عشرة نفر.

وكان جابر بن عبد الله - فيما بلغني - يقول: كنا أصحاب الحديبية أربع عشرة مائة.

قال الزهري: وخرج رسول الله ﷺ، حتى إذا كان بعسفان لقبه بشر بن سفيان الكعبي - قال ابن هشام: يقال بسر - فقال: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا ... الحديث في قصة الحديبية بمثل حديث معمر عن الزهري.
هذا إسناد صحيح.

رواه أحمد ٣٢٦-٣٢٣/٤ عن يزيد بن هارون، والطبراني ١٥/٢٠، ١٦ (١٤) بسنده إلى محمد بن سلمة، كلاهما عن محمد بن إسحاق به.

ورواه ابن بشكوال ٧٢٦/٢ (٢٥٨) من طريق أبي الوليد بن الفرصى بسنده إلى البخاري، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، بالقصة وسماء، «بسر بن سفيان» ونسبه خزاعيا.

ورواه ابن أبي شيبة ٤٤٤/١٤-٤٥١ (١٨٧٠٢) عن خالد بن مخلد، عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري، عن ابن شهاب، عن عروة، أن رسول الله ﷺ خرج عام الحديبية في ألف وثمانمائة، وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يدعى «ناجية» ... الحديث.

كذا، وإنما في بقية الروايات أن ناجية بن جندب ناجية إنما سلك بهم الطريق الآخر حين كره رسول الله ﷺ أن تلتقى خيله بخيل خالد بن الوليد.

إشعار البدن: هو أن يشق أحد جنبى سنام البدنة، حتى يسيل دمها، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هدى (٢).

غدير الأشطاط: غدير: بفتح الغين المعجمة، والأشطاط: بشين وطاءين مهملتين: جمع شط،

(١) أسد الغابة ١/٩١، ١٨٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٨، الإصابة ١/١٥٤ (٦٤٣).

(٢) النهاية ٢/٤٧٩، مندى أنسابي ص ١٣٥.

٤٨٦- (خ): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ، حِينَ افْتَتَحَهَا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُسَهِّمَ لِي (١)، فَتَكَلَّمْتُ (٢) بَعْضُ وَكْدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: لَا تُسَهِّمُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ... الْحَدِيثُ.

هو: أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ.

وهو جانب الوادي. كذا جزم صاحب المشرق. وفي رواية: بغدير الأسطاط قريبا من عسفان (٣).

١١٣٩/٤٨٦- روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: الكافر يقتل المسلم، ثم يسلم، فيسدد بعد ويقتل ١٤٢/٢ قال:

حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، قال: أخبرني عنبسة بن سعيد، عن أبي هريرة رضى الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ، وهو بخيبر، بعدما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لي، فقال بعض بنى سعيد بن العاص: لأتسهم له يا رسول الله. فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل... الحديث.

(قال الحميدي): قال سفيان: وحدثني السعيدى، عن جده، عن أبي هريرة.

قال أبو عبد الله (البخاري): السعيدى: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص.

قال المزى فى التحفة ٢٩٣/١: «جده: سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، ابن أخى عنبسة ابن سعيد بن العاص هذا».

رواه بطوله الحميدى ٤٧١/٢، ٤٧٢ (١١٠٩)

وحديث السعيدى هذا رواه البخاري: ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥٥/٣ عن موسى بن إسماعيل عنه به، غير أنه لم يتعرض فى حديثه لسؤال القسمة، لكن فيه تسميته أبان بن سعيد بن العاص.

وروى البخاري: ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥٥/٣ عن على بن عبد الله، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: فىمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له ٧٣/٣ (٢٧٢٤) عن حامد بن يحيى البلخى، والخطيب ص ١٧ (٩) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، جميعا عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهري، وسأله إسماعيل بن أمية، قال: أخبرني عنبسة بن سعيد، أن أبا هريرة رضى الله عنه أتى النبی ﷺ،

(١) هذا اللفظ ساقط من «زه».

(٢) فى «زه»: فكلم.

(٣) فتح البارى ٢٤٢/٥، ومعجم البلدان ١/١٩٨.

فسأله، فقال له بعض بنى سعيد بن العاص ... فذكره. هذا لفظ البخارى. ولفظ البلخى: فحدثنا الزهرى، أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشى يحدث عن أبى هريرة، قال: قدمت المدينة، ورسول الله ﷺ بخيبر حين افتتحها، فسألته أن يُسهم لى، فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص ... فذكره.

قال ابن حجر فى النكت الظراف ٢٩٢/١٠، ٢٩٣ عن إسناد البخارى: «وهذا صوابه مرسل» كذا، ولعل أصل الكلام: «وهذا صورته مرسل» فكذلك قال فى الفتح ٣٧٦/٧: «هذا السياق صورته الإرسال، وقد تقدم من وجه آخر مصرحاً فيه بالاتصال فى أوائل الجهاد». وقال فى الفتح ٣٠/٦: «فى رواية الزبيدى (سنأتى فى البيان) عن الزهرى التصريح بسماع عنبسة له من أبى هريرة».

البيان

ولد سعيد بن العاص المقصود هو: أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس القرشى الأموى، كان أبوه من أكابر قريش، وشهد أبان بدرأ وهو مشرك، وهو الذى أجاز عثمان بن عفان فى الحديدية، وأسلم بعد الحديدية، واختلف فى وفاته، : فقيل: قتل فى أجنادين سنة اثنتى عشرة، وقيل: قتل يوم مرج الصفر عند دمشق سنة أربع عشرة، وقيل: قتل يوم اليرموك سنة خمس عشرة. وقيل: توفى سنة تسع وعشرين. ورجح ابن عبد البر الأول^(١).

١١٤٠/٤٨٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: فىمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له ٧٣/٣ (٢٧٢٣) قال:

حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد، عن الزهرى، أن عنبسة بن سعيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث أبان ابن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد، فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله ﷺ بخيبر، بعد أن فتحها وإن حزم خيلهم ليف، فقال أبان: اقسم لنا يارسول الله . قال أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم يارسول الله. فقال أبان: أنت بها ياوْبَرٌ تحدر علينا من رأس ضال. فقال النبى ﷺ: «اجلس يا أبان». ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ .

محمد بن الوليد هو الزبيدى، وإسماعيل بن عياش الحمصى صدوق فى روايته عن أهل بلده، مخلط فى غيرهم، كذا قال ابن حجر. ونقل ابن الكيال فى الكواكب النيرات ١٩-٢٠ نحو ذلك عن يعقوب الفسوى ودحيم ويحى بن معين والبخارى، وقال البخارى: حديثه عن أهل حمص صحيح.

(١) أسد الغابة ٣٥/١، ٣٧، تجريد أسماء الصحابة ١/١، الإصابة ١٠/١، ١١ (٢)، فتح البارى ٣٧٧/٧.

قلت: وحديثه هذا عن الزبيدي، وهو حمصي، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى.

رواه سعيد بن منصور ٢/٢٨٥، ٢٨٦ (٢٧٩٣)، والبيهقي ٦/٣٣٤ بسنده إلى أبي داود السجستاني، والخطيب ص ١٨ (٩) بسنده إلى عبد الله بن أبي القاسم، وابن الأثير في أسد الغابة ١/٣٦ بسنده إلى أبي داود، كلاهما عن سعيد بن منصور به،
وعلقه البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة خيبر ٣/٥٥، قال: « ويذكر عن الزبيدي، عن الزهري » فذكره.

وسعيد بن العاص الذي حدثه أبو هريرة هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص، ابن أخي أبان المذكور.

قال الخطيب: « ذكر في هذا الحديث الأول أن أبا هريرة كان السائل لرسول الله ﷺ أن يُسهم له، وأن ابن سعيد بن العاص قال للنبي ﷺ: لا تنقسم له.
وفي الحديث الثاني، أن أبان بن سعيد كان السائل لرسول الله ﷺ أن يقسم، وأن أبا هريرة القائل: لا تنقسم له. والحديث الأول هو الصحيح، ولذلك ذكره الواقدي في كتاب المغازي (٢/٦٨٣).

وقال ابن حجر في الفتح ٧/٣٧٨: « وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي، ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ: « يا أبان، اجلس » ولم يقسم لهم.

قال ابن حجر: « ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل ».

قلت: والجمع الذي ذكره ابن حجر أولى وأوجه أن يصار إليه من ترجيح إحدى الروايتين، وتكون كل رواية فيها اختصار، ويكون عنسبة سمعه من أبي هريرة مرتين، فمرة سمعه منه على النحو الأول، ومرة سمعه يحدث به سعيد بن العاص بالنحو الثاني، وذكر أبو هريرة في كل مرة ما لم يذكر في الأخرى. والله أعلم،

وقد رأيت أبا حاتم بن حبان روى ٧/١٥١-١٥٣ (٤٧٩٤) بسند صحيح إلى سعيد بن عبدالعزيز، قال: سمعت الزهري يذكر عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أنه سمعه يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث سرية قبل نجد عليها أبان بن سعيد بن العاص ... فذكر الحديث على الوجه الثاني.

فهذا يؤكد أن حديث أبي هريرة لسعيد بن العاص كان على غير الوجه الذي حدث به غيره،

٤٨٧- (ب) (١): حَدِيثُهُ: شَهِدْنَا خَيْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعِي
الإِسْلَامَ: «هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ أَشَدَّ الْقِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ
الجِرَاحَةُ... الحديث.

هو: قُرْمَانُ الظُّفْرَى. ويكنى أبا العَيْدَاقِ. ذكره الواقدي والحري في «غريب
الحديث».

قلت: وقد تقدم ذكره من حديث سهل بن سعد من عند الخطيب (٢)، وقال: إِنَّهُ
كَانَتْ الْقِصَّةُ يَوْمَ أَحُدٍ.

وأنه ذكر في كل مرة مالم يذكر في الأخرى. والله أعلم.

ياوْبَرُ تَحَدَّرَ عَلَيْنَا مِنْ رَأْسِ ضَانٍ: الوبر: بسكون الباء: دويبةٌ على قدر السنور، غبراء أو
بيضاء، حسنة العينين، شديدة الحياء، حجازية، والأثني: وبره، وجمعها: وبور، ووبار، وإنما شبهه
بالوبر تحقيراً له، ورواه بعضهم بفتح الباء، من ودبر الإبل، تحقيراً له أيضاً، والأول هو الصحيح
المعروف (٣).

رأس ضان، بالضاد المعجمة: جبل في بلاد دوس (٤).

وقد وردت كلمة «ضان» باللام مكان النون عند أبي داود كما هو مذكور في الرواية.

١١٤١/٤٨٧- روى هذا الحديث البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة خيبر ٥٠/٣ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال: شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن يدعى الإسلام: «هذا من أهل
النار». فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال، حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعض الناس
يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كناته، فاستخرج منها أسماً، فنحر بها
نفسه... الحديث في قوله ﷺ: «قم يا فلان، فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمناً، إن الله يؤيد الدين
بالرجل الفاجر».

أبو اليمان هو الحكم بن نافع.

ورواه أيضاً: ك: الجهاد، ب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ١٨٠/٢، ١٨١ بسنده إلى
شعيب ومعمر، ك: القدر، ب: العمل بالخواتيم ١٤٥/٤ بسنده إلى معمر، ومسلم: ك: الإيمان، ب:
غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه... ١٠٥/١، ١٠٦ (١١١) بسنده إلى معمر، وعبد الرزاق ٢٦٩/٥،

(٢) في «ز»: عن عبد الخير.

(٤) معجم البلدان ١٤/٣.

(١) في «ز»: خ.

(٣) النهاية ١٤٥/٥، وهدي الساري ص ١٩٨.

٤٨٨- (خ): حَدِيثُهُ: أَنَّ غُلَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَحُطُّ رَحْلَهُ فِي انصِرَافِهِمْ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَأَتَاهُ سَهْمٌ عَرَبٌ... الْحَدِيثُ هُوَ: مَدْعَمٌ.

٢٧٠ (٩٥٧٣) عن معمر، وابن حبان (٢٥/٧، ٢٦ (٤٥٠٢) بسنده إلى معمر، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٥٣/٤ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وأحمد ٢/٣٠٩، ٣١٠ بسنده إلى معمر، وشعيب، وابن بشكوال ١/٣٣٢ (٩٨) بسنده إلى شعيب، كلاهما عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به. وعند ابن حبان: «بحنين» ولعله تصحيف.

قال البخاري عقب الحديث في المغازي: «تابعه معمر، عن الزهري. وقال شعيب: عن يونس، عن ابن شهاب: أخبرني ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن أبا هريرة قال: شهدنا مع النبي ﷺ خيبر^(١). وقال ابن المبارك: عن يونس، عن سعيد، عن النبي ﷺ. تابعه صالح، عن الزهري. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، أن عبد الرحمن بن كعب أخبره، أن عبید الله ابن كعب، قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خيبر. قال الزهري: وأخبرني عبید الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ».

البيان

انظر الخبر (٤٧٣)، وقدينت هناك أن قُرْمَانَ إنما كانت قصته يوم أحد، كما هو نص الحديث، وليس هو الذي كان يوم خيبر.

٤٨٨/١١٤٢- روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: غلظ تحريم الغلول، وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ١/١٠٨ (١١٥) قال:

حدثني أبو الطاهر، قال: أخبرني ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ثور بن زيد الدؤلي عن سالم أبي الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد - وهذا حديثه - حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهباً، ولا ورقاً، غنمنا المتاع والطعام، والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي، ومع رسول الله ﷺ عبد له وهبه له رجل من جذام، يدعى رفاعة ابن زيد، من بنى الضبيب، فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله، فرمى بسهم، فكان فيه حتفه، فقلنا: هنيئاً له الشهادة يارسول الله. قال رسول الله ﷺ: «كلا، والذي نفس محمد بيده! إن الشملة لتلتهب عليه ناراً، أخذها من المغام يوم خيبر لم تصبها المقاسم» قال: ففزع الناس، فجاء

(١) كذا، وفي الفتح ٧/٣٦٣ «حنينا» وقال الحافظ هناك: يريد أن يونس خالف معمرًا وشعيبًا، فذكر بدل «خيبر» لفظه «حنين».

رجل بشرًاكٍ أو شِرَاكِين، فقال: يارسول الله، أصبتُ يومَ خير، فقال رسول الله ﷺ: «شراك من نار، أو شراكان من نار».

رواه البيهقي ١٠٠/٩ بسنده إلى محمد بن عبدالله بن عبد الحكم المصري، عن ابن وهب به.
ورواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٨٠١، ٨٠٢)، وابن أبي شيبة ١٢/٤٩٥ (١٥٣٨٤) -
ومن طريقه ابن حبان ٧/١٧١ (٤٨٣٢) - عن ابن فضيل، والحاكم ٣/٣٠ بسنده إلى يونس بن
بكير، وقال: «صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، والخطيب
ص ٢٨٩ (١٤٣) بسنده إلى يونس بن بكير، جميعا عن ابن إسحاق: حدثني ثور بن زيد - عند
ابن أبي شيبة: عن يزيد بن خصيفة - عن سالم مولى عبدالله بن مطيع - عند ابن أبي شيبة: مولى
مطيع - عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: انصرفنا مع رسول الله ﷺ من خير إلى وادي
القرى، ومعه غلام أهداه له رفاعة بن زيد الجذامي، ... فذكره وعند ابن أبي شيبة: أهدى رفاعة إلى
رسول الله ﷺ غلاما ...

البيان

اسم الغلام: مدعم - بكسر الميم، وسكون الدال المهملة، وفتح العين المهملة - يقال: إنه يكنى
أبا سلام، ويقال: أبو سلام غيره^(١).

١١٤٣/٤٨٨ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة خير ٣/٥٤ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، عن معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن مالك بن أنس، قال:
حدثني ثور، قال: حدثني سالم مولى ابن مطيع، أنه سمع أبا هريرة، رضى الله عنه، يقول:
افتتحنا خير، ولم نغنم ذهبًا، ولا فضة، وإنما غنمنا البقر والإبل والمتاع، والحوائط، ثم انصرفنا مع
رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، ومعه عبد له، يقال له: مدعم، أهداه له أحد بنى الضباب، فبينما
هو يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر، حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئا له
الشهادة! فقال رسول الله ﷺ: «بلى، والذي نفسى بيده إن الشملة التي أصابها يوم خير من
المغانم، لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه نارا». فجاء رجل حين سمع ذلك بشراك أو شراكين،
فقال: هذا شيء كنت أصبته، فقال رسول الله ﷺ: «شراك أو شراكان من نار».

أبو إسحاق هو الفزاري، وثور هو ابن زيد الديلي، وسالم هو أبو الغيث.

ورواه أيضا: ك: الأيمان والنذور، ب: هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع
والأمتعة ٤/١٦٠ عن إسماعيل بن أبي أويس، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: في تعظيم الغلول

(١) أسد الغابة ٤/٣٤١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦٦، الإصابة ٦/٧٤ (٧٨٥٠)، فتح الباري ٧/٣٧٥.

٦٨/٣ (٢٧١١) عن القعنبى، والنسائى: ك: الأيمان والتذور، ب: هل تدخل الأرضون فى المال إذا نذر ٢٤/٧ بسنده إلى ابن القاسم، ومالك: ك: الجهاد، ب: ماجاء فى الغلول ٤٥٩/٢ (٢٥)، والشافعى ٢٦/٢، وابن حبان ١٧٠/٧ (٤٨٣١) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، والبيهقى فى دلائل النبوة ٢٦٩/٤ بسنده إلى القعنبى، والخطيب ص ٢٩٠ (١٤٣) بسنده إلى القعنبى، جميعا عن مالك به.

قال المزى فى التحفة ٤٥٩/٩: «قال أبو الحسن الدارقطنى: قال موسى بن هارون: وهم ثور ابن زيد فى هذا الحديث، لأن أبا هريرة لم يخرج مع النبى ﷺ - يعنى إلى خيبر- وإنما قدم المدينة بعد خروج النبى ﷺ إلى خيبر، وأدرك النبى ﷺ، وقد فتح الله عليه خيبر.

قال أبو مسعود الدمشقى: وإنما أراد البخارى ومسلم من نفس هذا الحديث قصة «مدعم» فى غلول الشملة التى لم تصبها المقاسم، وأن النبى ﷺ قال: «إنها لتشتعل عليه ناراً» وقد روى الزهرى، عن عنبسة بن سعيد، عن أبى هريرة، قال: «أتيت النبى ﷺ بخيبر بعد ما افتتحوها، فقلت: أسهم لى» (انظر الخبر ٤٨٦) ورواه أيضا عمرو بن يحيى بن سعيد بن العاص، عن جده عن أبى هريرة، ولا يشك أحد من أهل العلم أن أبا هريرة قد شهد قسم النبى ﷺ غنائم خيبر، وهو، وجعفر بن أبى طالب، وجماعة من مهاجرة الحبشة الذين قدموا من السفينة، فإن كان ثورهم فى قوله «خرجنا» فإن القصة المرادة من نفس الحديث صحيحة».

وعلق ابن حجر فى النكت الظراف على ذلك بقوله: «قد وافق مالكاً عبدالعزيز بن محمد الدرأوردى عند مسلم، وذكر الحافظ أبو عبد الله بن منده، أن محمد بن إسحاق رواه عن ثور، بلفظ أزال الإشكال، وهو عن أبى هريرة، قال: انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادى القرى عشية، فنزل و غلام يحط رحله ... الحديث. فلعل الوهم الذى فى قوله «خرجنا إلى خيبر» من غير ثور بن زيد.

قلت - يعنى ابن حجر -: ولعل المراد بقوله «خرجنا إلى خيبر»: «خرجنا من خيبر».

وانظر أيضا فتح البارى ٣٧٤/٦.

الشملة: كساء يتغطى به ويتلف به^(١).

الشراك - بكسر الشين: أحد سيور النعل التى تكون على وجهها^(٢).

السهم الغرب: أى لا يعرف راميه، يقال: سهم غرب: بفتح الراء وسكونها وبالإضافة، ومن غير إضافة^(٣).

وفى هامش نسخة «ز»: «أى لا يعرف راميه، روى بإسكان الراء وفتحها، وبالإضافة والصفة».

(٣) النهاية ٣٥١، ٣٥٠/٣.

(٢) النهاية ٤٦٨/٢.

(١) النهاية ٥٠١/٢.

٤٨٩- (خ): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: كَانَ رَجُلٌ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ». فَنَظَرُوا، فَإِذَا عَلَيْهِ كِسَاءٌ قَدْ غَلَّهُ.

[ك/٤٤ب]

اسمه: كَرَكْرَة، ويقال بكسر الكافين^(١)، وبفتحهما.

والسهم العائر - بالعين المهملة - هو: الذي لا يُدرى من رماه^(٢).

١٤٤٤/٤٨٩ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٨٠ (١٣٨) قال:

أخبرنا علي بن عبدالله بن محمد المعدل، أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا محمد ابن أحمد بن النضر، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: كان رجل على نفل النبي ﷺ فأصابه سهم، فمات، فقال النبي ﷺ: «هو في النار» فنظروا، فإذا عليه كساء قد غلَّهُ. هذا إسناد صحيح.

البيان

هذا الرجل اسمه: كَرَكْرَة - بفتح الكافين، ويقال بكسرهما، وقال النووي: إنما اختلف في كافته الأولى، وأما الثانية فمكسورة اتفاقاً - له صحبة، ولا تعرف له رواية. كان نوبياً أهداه للنبي هودة بن علي الحنفي، فأعتقه، وقيل: لم يعتقه^(٣).

١٤٤٥/٤٨٩ - روى ذلك البخاري: ك: الجهاد، ب: القليل من الغلول ١٨٢/٢ قال:

حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: كان على ثقل النبي ﷺ - رجل يقال له: كَرَكْرَة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار». فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلَّها.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلام: كَرَكْرَة، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوط كذا.

سفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار، وابن سلام هو محمد شيخ البخاري.

قال ابن حجر في الفتح ١٣١/٦: «وأراد بذلك أن شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الإسناد. بفتح الكاف».

رواه ابن ماجه: ك: الجهاد، ب: الغلول ٩٥٠/٢ (٢٨٤٩) عن هشام بن عمار، وسعيد بن

منصور ٢٦٦/٢، ٢٦٧ (٢٧٢٠)، وعبد الرزاق ٢٤٥/٥ (٩٥٠٤)، وابن أبي شيبة ٤٩١/١٢

(٢) النهاية ٣/٣٢٨.

(١) في «ز»: القافين.

(٣) أسد الغابة ٤/٢٣٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩، الإصابة ٥/٣٠٠ (٧٣٩٤)، فتح الباري ٦/١٣١.

٤٩٠- (ب): حَدِيثُ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: / أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّعْدَيْنِ يَوْمَ خَيْرِ أَنْ يَبِيعَا آتِيَةً مِنَ الْمَغَانِمِ، مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ... الْحَدِيثُ.

اختلف فيهما كثيراً، وأولى ما قيل إن شاء الله: إنهما سعد بن أبي وقاص، وسعد ابن عباد. ذكره يحيى بن بكير، ويعقوب بن شيبة، وغيرهما.

(١٥٣٧٣)، والبيهقي ٩/١٠٠ بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفراني، وأحمد ٢/١٦٠، والخطيب ص ٢٨٠ (١٣٨) بسنده إلى سعيد بن منصور، جميعاً عن سفيان بن عيينة به.
الثَّقَلُ: بفتح المثلثة والقاف: متاع المسافر^(١).

١١٤٦/٤٩٠- روى هذا الحديث مالك: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة تيراً وعينا ٢/٦٣٢ (٢٨) قال:

عن يحيى بن سعيد، أنه قال: أمر رسول الله ﷺ السعديين أن يبيعا آتية من المغام، من ذهب أو فضة، فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً، أو كل أربعة بثلاثة عيناً، فقال لهما رسول الله ﷺ: «أريتما، فرداً».

هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ١/٢٤١ (٦٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك به.

البيان

السعدان هما: سعد بن أبي وقاص^(٢)، وسعد بن عباد الأنصاري^(٣).

١١٤٧/٤٩٠- ذكر الحديث بهذا البيان ابن عبد البر في: «التقصي لحديث الموطأ» من رواية يحيى ابن يحيى، عن مالك، فقال في ص ٢٣٥ رقم (٧٧٠).

مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه قال: أمر رسول الله ﷺ السعديين، سعد بن عباد، وسعد بن أبي وقاص، أن يبيعا آتية من المغام من ذهب أو فضة، فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً، وكل أربعة بثلاثة عيناً، فقال لهما رسول الله ﷺ: «أريتما، فرداً»..

قال ابن عبد البر: «روى هذا الحديث ابن وهب، عن الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة، وزعم البخاري أنه والد عبدالعزيز بن أبي سلمة».

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (١٦٤).

(١) النهاية ١/٢١٧.

(٣) سبقت ترجمته في الخبر (١٨٢).

٤٩١- (ب): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ^(١) الْمُرْنِيِّ: أَصَبْتُ مِنْ خَيْرِ جِرَابٍ شَحْمٍ، فَأَحْتَمَلْتُهُ عَلَى عَاتِقِي إِلَى رَحْلِي، فَلَقِينِي صَاحِبُ الْمَغَامِمْ. هو: كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. وقع ذكره في المَدْوَنَةِ.

وعزا ابن بشكوال ٢٤١/١ هذا البيان إلى يحيى بن بكير، وذكر سنده إليه.

قال ابن بشكوال ٢٤٢/١: «وذكر يعقوب بن شيبة، وسعد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: ثنا قدامة بن محمد بن قدامة بن خشرم، عن أبيه، قال ثنا مخرمة بن بكير، عن أبيه قال: سمعت أبا كثير الجلاح مولى عبدالرحمن - أو عبد العزيز - بن مروان، يقول: سمعت حنثاً السبائي، عن فضالة، يقول: كنا يوم خيبر يجعل الرسول ﷺ على الغنائم سعد بن أبي وقاص، وسعد بن عباد، فأرادوا أن يبيعوا الدينار بين الثلاثة والثلاثة بالخمسة، فقال رسول الله ﷺ: «لا، إلا مثلاً بمثل».

قال أبو عمر بن عبدالبر: «وهذا إسناد متصل حسن صحيح، وأبو كثير هذا يقال فيه: مولى عمر بن عبدالعزيز بن مروان، ويقال: عبدالرحمن بن مروان، مصري تابعي ثقة، وروى عنه عمرو بن الحارث، وبكير بن الأشج، وعبيد الله بن أبي جعفر، وسائر الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى القول فيه، فصح أن السعدين: سعد بن أبي وقاص، وسعد بن عباد، وارتفع الشك في ذلك والحمد لله. انتهى كلام أبي عمر، والحمد لله».

ثم رواه ابن بشكوال ٢٤٢/١، ٢٤٣ بسنده إلى قدامة، عن مخرمة به، وذكر في أوله قصة لفضالة بن عبيد، لكن قال: إن ذلك كان يوم حنين.

١١٤٨/٤٩١- روى هذا الحديث ابن إسحاق (السيرة النبوية ٨٠٢/٣) قال:

حدثني من لأتهم، عن عبدالله بن مغفل المزني، قال: أصبت من فيء خير جراب شحم، فأحتملته على عاتقي إلى رحلي وأصحابي، قال: فلقيني صاحب المغامم الذي جعل عليها، فأخذ بناحيته وقال: هلم هذا نقسمه بين المسلمين. قال: قلت: لا، والله لأعطيكمه. قال: فجعل يجأبذني الجراب. قال: فرآنا رسول الله ﷺ ونحن نصنع ذلك. قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً، ثم قال لصاحب المغامم: «لا أبالك، خل بينه وبينه». قال: فأرسله، فانطلقت به إلى رحلي وأصحابي، فأكلناه.

هذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ ابن إسحاق.

رواه ابن بشكوال ٤٠٢/١ (١٢٦) بسنده إلى زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق به.

(١) في «ز»: مغل.

وقد روى الحديث فى الصحاح بغير هذا السياق، لم يذكر فيه قصة صاحب المغام.

رواه البخارى: ك: فرض الخمس، ب: ما يصيب من الطعام فى أرض الحرب ١٩٩/٢ قال:

حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغفل، رضى الله عنه، قال: كنا محاصرين قصر خير، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت لآخذه، فالتفت، فإذا النبى ﷺ، فاستحييت منه .

ورواه أيضا: ك: المغازى، ب: غزوة خير ٥٢/٣، ك: الذبائح والصيد، ب: ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم ٣١١/٣ بسنده إلى شعبة، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: جواز الأكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب ١٣٩٣/٣ (١٧٧٢) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وشعبة، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: فى إباحة الطعام بأرض العدو ٦٥/٣ (٢٧٠٢) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وابن أبى شيبة ٤٣٩/١٢، ٤٤٠ (١٥١٨١)، ٤٦٧/١٤ (١٨٧٣٦) بسنده إلى شعبة، والدارمى: ك: السير، ب: أكل الطعام قبل أن تقسم الغنيمة ٢٣٤/٢ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأحمد ٨٦/٤ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٥٥/٥، ٥٦ بسنده إلى شعبة، والطيالسى ص ١٢٣ (٩١٧) عن شعبة، وسليمان بن المغيرة، جميعا عن حميد بن هلال العدوى، عن عبد الله ابن مغفل به، وفى حديث سليمان بن المغيرة أن ابن مغفل قال: لأعطى اليوم أحداً من هذا شيئا، وأنه رأى الرسول متبسما.

البيان

اسم صاحب المغام المذكور: كعب بن عمرو بن زيد الأنصارى.

١١٤٩/٤٩١ - قال ابن حجر فى الإصابة ٣٠٧/٥ (٧٤١٥):

روى حديثه عبد الله بن وهب، عن مسلمة بن على، عن سعيد بن عبد العزيز، عن رجل من قريش، أن رسول الله ﷺ لما حاصر خير جاع بعض الناس، فافتتحوا حصناً من حصونها، فأخذ بعض المسلمين جراب شحم، فبصر به صاحب المغام، وهو كعب بن عمرو بن زيد الأنصارى، فأخذه منه، فقال النبى ﷺ: «خُلِّ بينه وبين جرابه» فذهب به إلى أصحابه.

قال ابن حجر: «وفى سنده - مع انقطاعه - ضعف» يعنى أن مسلمة بن على الحُشِنَى متروك، وقال فى الفتح ١٨٢/٦: «وقد أخرج ابن وهب، بسند مُعْضَل، أن صاحب المغام كعب بن عمرو ابن زيد الأنصارى، أخذ منه الجراب، فقال النبى ﷺ: «خُلِّ بينه وبين جرابه» .

ثم قال: «وبهذا يتبين معنى قوله» فاستحييتُ من رسول الله ﷺ «ولعله استحيا من فعله ذلك وقوله معا».

٤٩٢ - (ط) (١): حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي خَرَجَتْ تُدَاوِي الْجُرْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

عَامَ خَيْبَرَ.

اسمها: الضَّحَّاكُ بنتُ مسعود، أخت حُوَيْصَةَ ومُحَيِّصَةَ، ابني مسعود.

وقد رواه ابن بشكوال ٤٠٣/١ (١٢٦) بسنده إلى سحنون، عن ابن وهب به.

١١٥٠/٤٩٢ - لعل هذا الحديث هو مارواه ابن إسحاق (السيرية النبوية ٨٠٤/٣) قال:

حدثني سليمان بن سُحَيْمٍ، عن أمية بن (كذا والصواب: بنت) أبي الصلت، عن امرأة من بني غِفَارٍ قد سَمَّأها لي، قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من بني غِفَارٍ، فقلنا: يارسول الله، قد أردنا أن نخرج معك إلى وجهك هذا - وهو يسير إلى خيبر - فُتدَاوَى الجرحى، ونعين المسلمين بما استطعنا. فقال: «على بركة الله». قالت: فخرجنا معه، وكنت جارية حَدَثَةً، فأردفني رسول الله ﷺ على حقيبة رحله ... فذكرت الحديث في حيزها لأول مرة، وتعليم رسول الله إياها الغسل، وفيه: فلما فتح رسول الله ﷺ خيبر رَضَخَ لنا من الفئ ...

سليمان صدوق، وأميه بنت أبي الصلت لا يُعْرَفُ حالها، ويقال فيها: أمنة.

رواه أحمد ٣٨٠/٦ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق به.

ورواه أبو داود: ك: الطهارة، ب: الاغتسال من الحيض ٨٤/١ (٣١٣) عن محمد بن عمرو

الرازي، عن سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق به وأوله: أردفني رسول الله ﷺ على حقيبة رحله ... إلى آخر الحديث.

ورواه الواقدي في المغازي ٦٨٥/٢، ٦٨٦ عن ابن أبي سبرة، عن سليمان بن سُحَيْمٍ، عن أم

عَلِيٍّ بنت الحكم، عن أمية بنت قيس بن أبي الصلت الغفارية، قالت: جئت رسول الله ﷺ في نسوة من غفار ... فذكره هكذا.

وقد ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» في المبهمات في آخر الكتاب ٦٤٠/٥ من طريق ابن

إسحاق.

البيان

إن صح أن الحديث السابق هو المقصود، فليست المرأة هي من ذكر ابن طاهر قطعاً، بل قال ابن

حجر في التهذيب ٤٣٠/١٢: «زعم السهيلي أن اسم هذه المرأة التي من بني غفار: ليلي، ويقال:

(١) في «ز»: خ.

هي امرأة أبي ذر^(١)».

١١٥١/٤٩٢ - واحتج لذلك بما رواه الطبراني ٢٨/٢٥، ٢٩ (٤٥) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا القاسم بن محمد بن أبي شيبة، ثنا محمد بن فضيل، عن هاشم بن البريد، عن مسلم أبي هاشم، عن موسى بن القاسم التغلبي، عن ليلى الغفارية، قالت : كنت امرأة أخرج مع النبي ﷺ أدواى الجرعى.

قال الهيثمي فى مجمع الزوائد ٣٢٤/٥: « رواه الطبراني، وفيه القاسم بن محمد بن أبي شيبة، وهو ضعيف».

قلت: وفيه موسى بن القاسم التغلبي، قال الذهبى فى (المغنى فى الضعفاء) ٦٨٦/٢ (٦٥١٦): «حديثه شبه لاشيء». وقال فى التجريد ٣٠٣/٢: «خير باطل».

وقال ابن حجر فى الإصابة ١٨٣/٨: «أخرجه العقيلي(٤/١٦٦) فى ترجمة موسى بن القاسم من الضعفاء، وابن منده من رواية على بن هاشم بن البريد، حدثتني ليلي الغفارية... فذكره مطولا. قال العقيلي: لا يعرف إلا لموسى بن القاسم، قال البخارى: لا يتابع عليه. انتهى».

أما قول ابن طاهر - فيما نقل عنه المصنف -: اسمها الضحاك بنت مسعود، أخت حُوَيْصَةَ ومُحِيصَةَ ابنتي مسعود، فهكذا ذكرها ابن الأثير فى أسد الغابة ٤٩٦/٥، وقال:

١١٥٢/٤٩٢ - روى يزيد بن عياض، عن سهل بن أبي حثمة:

أن الضحاك بنت مسعود خرجت مع رسول الله ﷺ حين غزا خيبر... الحديث. أخرجه ابن منده وأبو نعيم».

قال ابن الأثير: وقال أبو نعيم: كذا ذكرها المتأخر - يعنى ابن منده - وهى أم الضحاك».

ثم ترجم لها فى «أم الضحاك» ٥٩٦/٥، وذكر الخبر.

وكذلك ذكرها ابن حجر فى الإصابة ١٣٤/٨ فى القسم الرابع (٦٧٦) وقال: ذكرها ابن منده، فوهم، وتعقبه أبو نعيم بأنها أم الضحاك، كما ستأتى على الصواب».

ثم ذكرها ابن حجر فى «أم الضحاك» ٢٥١/٨ (١٣٥٢) ، وكذلك ذكرها ابن عبد البر فى الاستيعاب بهامش الإصابة ٤٦٩/٤ ، فقال: «أم الضحاك بنت مسعود الحارثية، الأنصارية، شهدت خيبر مع النبي ﷺ، فأسهم لها سهم رجل. ذكر الواقدي عن محمد بن عبد الرحمن المدنى، عن سهل بن عبد الله (فى الإصابة: عبد الله بن سهل) الأنصارى، ثم التجارى، عن سهل بن أبى حثمة أن أم الضحاك. فذكره» .

(١) لها ترجمة فى أسد الغابة ٥٤٣/٥، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٣/٢، الإصابة ١٨٣/٨ (٩٦٩).

٤٩٣- (١): حَدِيثُ حَشْرَجِ بْنِ زِيَادٍ^(١): عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ؛ أَنَّهَا خَرَجَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَادِسَةَ سِتِّ نِسْوَةٍ. رواه أبو داود والنسائي.

هذه المرأة: أم زياد الأشجعي.

قال ابن حجر في الإصابة: «قال ابن سعد: لم أجد لها ذكراً في نسب الأنصارى. قلت: قد ذكر عمر بن شيبان (كذا والصواب شيبان) أنها أخت حويصة، ومحبيصة، فقرأت في كتاب «أخبار المدينة» له، بسند له عن يزيد بن عياض بن جعده (كذا والصواب: جعدبة، وهو متروك) أحد الضعفاء، أنه بلغه من شأن خيبر، فذكر القصة أنه قسم لأميرتين حضرتنا القتال، وهما: أم الضحاك بنت مسعود، أخت حويصة، وأخت حذيفة بن اليمان، أعطى كل واحد منهما مثل سهم رجل». وانظر الخبر التالي (٤٩٣) ففيه أن أم زياد الأشجعية كانت سادسة ست نسوة خرجن في خيبر، يداوين الجرحى، ويسقين العطشى، ويناولن السهام.

وذكر الواقدي في المغازي ٢/٦٨٤، ٦٨٥ عن أبي بكر بن أبي سيرة، عن قطير الحارثي، عن حزام ابن سعد بن محبيصة، قال: ... وخرج مع رسول الله ﷺ من المدينة عشرون امرأة ... ثم ساق أسماءهن .

١١٥٣/٤٩٣ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجهاد، ب: في المرأة والعبد يُحذيان من الغنيمة ٣/٧٤، ٧٥ (٢٧٢٩) قال:

حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره، أخبرنا زيد بن الحباب، قال: ثنا رافع بن سلمة بن زياد، حدثني حشرج بن زياد، عن جدته أم أبيه، أنها خرجت مع رسول الله ﷺ، فبعث إلينا، فجننا، فرأينا فيه الغضب، فقال: «مع مَنْ خرجتُنَّ، وبأذن من خرجتُنَّ؟» فقلنا: يا رسول الله، خرجنا نغزل الشعر، ونعين به في سبيل الله، ومعنا دواء الجرحى، وناول السهام، ونسقى السويق. فقال: «فَمَنْ؟» حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال. قال: فقلت لها: يا جدة، وما كان ذلك؟ قالت: كان تمراً.

هذا إسناد ضعيف، فيه حشرج - بفتح المهملة ثم معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة، ثم جيم - ابن زيادة، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الذهبي (الميزان ٥٥١/١): لا يعرف.

عزاه المزي في التحفة ١٣/٨٠ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى علي بن الحكم

(١) في «خ»: زناد، وهو خطأ.

٤٩٤- (ق): حَدِيثُ أُمِّ هَانِيٍّ: أَجْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَرَادَ عَلِيٌّ قَتْلَهُمَا... الحديث.

(خ): هما الحارثُ بنُ هِشَامٍ، وعبدالله بن أبي ربيعة.

(ب) الحارث بن هشام، وزهير بن أبي أمية بن المغيرة. ذكره ابن إسحاق.

المروزي، وابن أبي شيبة ١٢/٥٢٥ (١٥٤٩٨)، ١٤/٣٦٦ (١٨٧٣٢) عن زيد بن الحباب، كلاهما عن رافع بن سلمة بن زياد به.

البيان

جدته هي: أم زياد الأشجعية. ولم يتبين لي ما إذا كان ذلك اسماً لها، أو كنية بولدها زياد والد حشرج^(١).

٤٩٤/١١٥٤- روى هذا الحديث سعيد بن منصور ٢/٢٣٤ (٢٦١٠) قال:

نا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن سعيد بن أبي هند، أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره، أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته، أنها أجارت رجلين من بني مخزوم يوم فتح رسول الله ﷺ مكة، فدخل عليه علي بن أبي طالب، فقال: ما هذا يا أم هانئ؟ لأقتلنهما. قالت: فأغلقت عليها، ثم ذهبت إلى رسول الله ﷺ، فوجدته يغتسل، وابنته فاطمة تستره بثوب فاغتسل، ثم أخذ الثوب فالتحفه، ثم صلى ثماني ركعات الضحى، ثم قال: «مالك يا أم هانئ؟» قلت: لاني أجرتُ رجلين من أحمائي، فجاء علي يريد أن يقتلنهما. فقال رسول الله ﷺ: «قد أمنا من أمنت وأجرنا من أجرت».

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي، ضعيف، لم يرو عنه غير إسماعيل. ورواه الطبرني ٢٤/٣٢١ (١٠٢٢) عن محمد بن علي الصائغ المكي، ومسعدة بن سعد العطار، عن سعيد به.

لكن تابعه محمد بن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٨٦٩) عن سعيد بن أبي هند به، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، فصح الإسناد، وعند ابن إسحاق أنهما من أحمائها.

ورواه ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٢ (١٥٢٣٧)، ١٤/٤٩٨ (١٨٧٧٧٤) عن عبد الرحيم بن سليمان، ١٢/٤٥٣ (١٥٢٣٨) عن أبي خالد سليمان بن حيان الأحمر، والطبراني ٢٤/٤٢٠ (١٠٢٠، ١٠٢١).

(١) لها ترجمة في أسد الغابة ٥/٥٨٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٠، الإصابة ٨/٢٣٥ (١٢٦٩).

بسنده إلى عبد الرحيم، وجريز بن عبد الحميد، وابن بشكوال ١٤٢/١، ١٤٣ (٢٨) بسنده إلى زياد بن عبد الله البكائي، جميعا عن محمد بن إسحاق به. وفي رواية أبي خالد: «عن أبي إسحاق» كذا وهو تصحيف، والصواب: ابن إسحاق. وليس في شيوخ أبي خالد ولا تلاميذ سعيد من يدعى أبا إسحاق، وإنما في شيوخ هذا وتلاميذ ذلك: ابن إسحاق. وقد روى ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ بعضه بهذا الإسناد وقال: ابن إسحاق، وليس في روايتي ابن أبي شيبة هذين تصريح بسماع ابن إسحاق.

كما تابعهما يزيد بن أبي حبيب: روى حديثه البيهقي في دلائل النبوة ٨٠/٥، ٨١ بسنده إلى يحيى بن بكير، والطبراني ٤١٩/٢٤، ٤٢٠ (١٠١٩) بسنده إلى عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث، عن يزيد، عن سعيد به.

وقد روى حديث يزيد مختصرا بقصة الغسل والصلاة فقط، دون قصة الإجارة:

رواه مسلم: ك: الحيض، ب: تستر المتغسل بثوب ونحوه ٢٦٦/١ (٣٣٦)، وابن ماجه: ك: الطهارة وستنها، ب: المتديل بعد الوضوء وبعد الغسل ١٥٨/١ (٤٦٥) كلاهما عن محمد بن رمح، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب به.

كما رواه مسلم فيه بسنده إلى الوليد بن كثير، عن سعد بن أبي هند.

وقد تابع سعيد بن أبي هند على رواية القصة: سعيد بن أبي سعيد المقبري، وإبراهيم بن عبد الله بن حسين.

أما حديث المقبري، فرواه البيهقي ٩٥/٩ بسنده إلى ابن أبي ذئب، وأحمد ٣٤١/٦، ٣٤٣ بسنده إلى ابن أبي ذئب، ٤٢٣، ٤٢٤ بسنده إلى محمد بن عجلان، والحميدي ١٥٨/١، ١٥٩ (٣٣١) - ومن طريقه ابن بشكوال ١٤١/١ (٢٨) - بسنده إلى محمد بن عجلان، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي مرة، عن أم هانئ به.

وأما حديث إبراهيم بن عبد الله بن حسين، فرواه أحمد ٣٤٢/٦ عن يزيد بن هارون، والطبراني ٢٤، ٤١٤، ٤١٥ (١٠١١-١٠٠٩) بسنده إلى حماد بن سلمة، ويحيى بن سعيد، ويزيد ابن هارون، جميعا عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله بن حسين، عن أبي مرة، عن أم هانئ به.

ورواه الطبراني - مختصرا - ٤٣١/٢٤ (١٠٥٥) بسنده إلى أبي سعيد المقبري، وبطوله (١٠٥٦) بسنده إلى سعيد بن أبي هند. كلاهما عن أم هانئ به. لم يذكر أبا مرة.

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٤/٢ (٢٦١١) عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري، عن أبيه، قال:

لما كان يوم الفتح جاءت أم هانئ بنت أبي طالب، فقالت: أى رسول الله، إني أجزتُ أحمائي، وابن أُمى أراد قتلهم. فذكره هكذا مرسلًا وبالجمع (أحمائي).

وقد سقط هذا الخبر من الأسماء المبهمة، وذكره النووي فى الإشارات بذيله ص ٥٨٩.

وقد روى ابن عباس عن أم هانئ أنها أجزت رجلاً - بالإفراد - من المشركين:

روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: فى أمان المرأة ٨٤/٣ (٢٧٦٣) عن أحمد بن صالح، وعزاه المزى فى التحفة ٤٥٣/١٢ إلى النسائي فى الكبير: ك: السير، عن ابن السرح، والحارث بن مسكين، والحاكم ٥٣/٤، ٥٤ - وسكت عنه هو والذهبي - بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والبيهقي ٩٥/٩ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والطبراني ٢٤/٤٠٧ (٩٨٩) بسنده إلى أحمد بن صالح، جميعاً عن ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن مخزومة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس، قال: (واللفظ لأحمد بن صالح) حدثني أم هانئ بنت أبي طالب أنها أجزت رجلاً من المشركين يوم الفتح، فأنت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: « قد أجزنا من أجزت، وأمننا من أمنت ».

وهذا إسناد ضعيف، فيه عياض بن عبد الله الفهري، وثقه ابن حبان، وضعفه البخارى وابن معين، وقال ابن حجر: فيه لين.

البيان

ورد أنهما « ابنا هيرة ».

١١٥٥/٤٩٤ - روى ذلك الطبراني ٤١٧/٢٤، ٤١٨ (١٠١٦) قال:

حدثنا أبو زرعة الدمشقي، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا أبو معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هانئ، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الفتح، فاغتسل، فصلى الضحى ثمانى ركعات فى ثوب واحد قد خالف بين طرفيه، فقلت: يا رسول الله، إني قد أجزت حموى ابنتى هيرة، وإن ابن أُمى زعم أنه قاتلها. فقال رسول الله ﷺ: « قد أجزنا من أجزت ».

هذا إسناد ضعيف، فيه أبو معشر المدني نجيح بن عبد الرحمن السندی، ضعيف.

وورد أنه فلان بن هيرة، ولم يُسم.

١١٥٦/٤٩٤ - روى ذلك البخارى: ك: الصلاة. ب: الصلاة فى الثوب الواحد ملتحقاً به

٧٥/١ قال:

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني مالك بن أنس، عن أبي النظر مولى عمر بن

عبيد الله، أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره، أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره. قالت: فسلمت عليه، فقال: « من هذه؟ ». فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: « مرحبا بأم هانئ ». فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات، ملتحفا في ثوب واحد، فلما انصرف قلت: يا رسول الله، زعم ابن أُمى أنه قاتل رجلا قد أجرته: فلان بن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ: « قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ ». قالت أم هانئ: وذلك ضحى.

أبو النضر هو سالم بن أبي أمية.

رواه أيضا: ك: الجزية، ب: أمان النساء وجوارهن ٢/٢٠٣ عن عبد الله بن يوسف، ك: الأدب، ب: ما جاء في « زعموا » ٤/٧٥ عن عبد الله بن مسلمة، ومسلم: ك: صلاة المسافرين، ب: استحباب صلاة الضحى ١/٤٩٨ (٣٣٦) عن يحيى بن يحيى، والترمذى - وقال: صحيح - ك: الاستئذان، ب: ما جاء في « مرحبا » ٨/٣ (٢٨٧٨) بسنده إلى معن بن عيسى، ومالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: صلاة الضحى ١/١٥٢ (٢٨)، والدارمي: ك: السيز، ب: يجير على المسلمين أذناهم ٢/٢٣٤، ٢٣٥ عن عبيد الله بن عبد المجيد، والبيهقي ٩/٩٤، ٩٥ بسنده إلى يحيى ابن يحيى، وأحمد ٦/٣٤٣، ٤٢٣ عن عبد الرحمن بن مهدي، ٤٢٥ عن إسحاق (ولم يميزه، ويحتمل أنه ابن عيسى الطباع، أو ابن سليمان الرازى، والأول صدوق، والثاني ثقة)، والطبرانى ٢٤/٤١٨ (١٠١٧) بسنده إلى القعنبى، وعبد الله بن يوسف، جميعا عن مالك به.

وقد روى مختصرا بقصة الغسل، دون قصة الباب:

رواه البخارى: ك: الغسل، ب: التستر في الغسل عند الناس ١/٦١ عن القعنبى، ومسلم: ك: الحيض، ب: تستر المغتسل بثوب ونحوه ١/٢٦٥ (٣٣٦) عن يحيى بن يحيى، والنسائى: ك: الطهارة، ب: ذكر الاستتار عند الاغتسال ١/١٢٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، جميعا عن مالك به.

قال ابن حجر في الفتح ١/٣٩٧: « فلان بن هبيرة، بالنصب على البدل، أو الرفع على الحذف. وعند أحمد والطبرانى من طريق أخرى: إنى أجرته حموين لى. قال أبو العباس بن شريح وغيره: هما جعدة بن هبيرة، ورجل آخر من بنى مخزوم، كانا فيمن قاتل خالد بن الوليد، ولم يقبلا الأمان، فأجارتهما أم هانئ وكانا من أحمائها.

وقال ابن الجوزى: إن كان ابن هبيرة منهما فهو جعدة. كذا قال، وجعدة معدود فيمن له رؤية، ولم تصح له صحبة (انظر الإصابة ١/٢٦٩ (١٢٦٢) في القسم الثانى) وقد ذكره من حيث

الرواية فى التابعين: البخارى وابن حبان وغيرهما، فكيف يتهياً لمن هذه سبيله فى صغر السن أن يكون عام الفتح مقاتلاً، حتى يحتاج إلى الأمان؟ ثم لو كان ولد أم هانئ لم يهم على بقتله، لأنها كانت قد أسلمت، وهرب زوجها، وترك ولدها عندها. وجوز ابن عبد البر أن يكون ابناً لهييرة من غيرها، مع نقله عن أهل النسب أنهم لم يذكروا لهييرة ولداً من غير أم هانئ.

وجزم ابن هشام فى تهذيب السيرة (٤/٨٦٩) بأن اللذين أجارتهما أم هانئ هما: الحارث بن هشام (١) وزهير بن أبى أمية المخزوميان (٢) (وذكره ابن بشكوال ١/١٤٣).

وروى الأزرقى بسند فيه الواقدى (انظر المغازى للواقدى ٢/٨٢٩، ٨٣٠) فى حديث أم هانئ هذا أنهما: الحارث بن هشام، وعبد الله بن أبى ربيعة (٣).

وحكى بعضهم أنهما: الحارث بن هشام، وهييرة بن أبى وهب. وليس بشيء؛ لأن هييرة هرب عند فتح مكة إلى نجران، فلم يزل بها مشركاً حتى مات. كذا جزم به ابن إسحاق وغيره، فلا يصح ذكره فىمن أجارته أم هانئ.

وقال الكرماني: قال الزبير بن بكار: فلان بن هييرة هو الحارث بن هشام. انتهى. وقد تصرف فى كلام الزبير، وإنما وقع عند الزبير فى هذه القصة موضع فلان بن هييرة: الحارث بن هشام.

والذى يظهر لى - لا يزال الكلام لابن حجر - أن فى رواية الباب حذفاً، كأنه كان فيه: فلان ابن عم هييرة، فسقط لفظ « عم » أو كان فيه: فلان قريب هييرة فتغير لفظ « قريب » بلفظ « ابن ». وكل من الحارث بن هشام وزهير بن أبى أمية وعبد الله بن أبى ربيعة يصح وصفه بأنه ابن عم هييرة وقريبه، لكون الجميع من بنى مخزوم. انتهى كلام ابن حجر.

قال الواقدى فى المغازى ٢/٨٢٩، ٨٣٠: « قالوا: وكانت أم هانئ بنت أبى طالب تحت هييرة بن أبى وهب المخزومى، فلما كان يوم الفتح دخل عليها حموان لها: عبد الله بن أبى ربيعة

(١) هو أخو أبى جهل. شهد بدر مع المشركين، وكذلك أحداً، ثم أسلم فى فتح مكة وحسن إسلامه وهاجر إلى الشام فى زمن عمر، ومات فى طاعون عمواس، وقيل: استشهد يوم اليرموك.

أسد الغابة ١/٣٥١، ٣٥٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١١١، الإصابة ١/٣٠٧ (١٥٠٠).

(٢) هو أخو أم سلمة، مذكور فى المؤلفات قلوبهم. وكان ممن قام فى نقض الصحيفة التى كتبها قريش على بنى هاشم.

أسد الغابة ٢/٢٠٦، ٢٠٧، تجريد أسماء الصحابة ١/١٩١، الإصابة ٣/١٣، ١٤ (٢٨١٦).

(٣) هو ابن المغيرة بن عبد الله المخزومى، أخو عياش بن أبى ربيعة، وهو أخو أبى جهل لأمه وكان مبعوث قريش مع

عمر بن العاص إلى الحبشة. أسد الغابة ٣/١٥٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٣١٠، الإصابة ٥/٦٤، ٦٥

(٤٦٦٢).

٤٩٥- (طب): حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ ... الْحَدِيثُ. وَفِيهِ ذِكْرُ ابْنِ خَطْلٍ.

(ب): اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ: فَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ، وَقِيلَ: عَبْدُ الْعَزْزِيِّ، [وَقِيلَ: هِلَالٌ]. ذَكَرَ ذَلِكَ كُلُّهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ.

(ط): اسْمُهُ عَبْدُ الْعَزْزِيِّ [١]. وَالَّذِي قَتَلَهُ: أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ، / وَاسْمُهُ: نَضْلَةُ بْنُ عَيْبِدٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

الخزومي، والحارث بن هشام، فاستجارا بها، وقالوا: نحن في جوارك. قالت: نعم أتما في جوارى. قالت أم هانئ: فهما عندي إذ دخل عليّ فارساً مُدَجَّجاً في الحديد، ولا أعرفه، فقلت له: أنا بنت عم رسول الله ﷺ. قالت: فكفّ عني، وأسفر عن وجهه، فإذا على عليه السلام، فقلت: أخی. فاعتنقته، وسلمت عليه. ونظر إليهما، فشهر السيف عليهما. قلت: أخی من بين الناس يصنع بی هذا. قالت: وألقيت عليهما ثوباً، وقال: تجيرين المشركين؟ وحلّت دونهما، فقلت: والله لتبدأن بی قبلهما. قال: فحدثني ابن أبي ذئب، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هانئ، قالت: فذهبت إلى خباء رسول الله ﷺ بالبطحاء، فلم أجده، ووجدت فيه فاطمة، فقلت: ماذا لقيت من ابن أمي؟ أجزت حمويين لي من المشركين ... الحديث في تأمينهما.

١١٥٧/٤٩٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: جزاء الصيد، ب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام ٣١٧/١ قال:

حدّثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن رسوال الله ﷺ دخل عام الفتح، وعلى رأسه المغفر، فلما نزعهُ جاء رجل، فقال: إن ابن خطلٍ متعلّق بأستار الكعبة، فقال «اقتلوه».

ورواه في: ك: الجهاد، ب: قتل الأسير وقتل الصبر ١٧٦/٢، ١٧٧ عن إسماعيل بن أبي أويس، ك: المغازي، ب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ٦٢/٣ عن يحيى بن قزعة، ومسلم: ك: الحج، ب: جواز دخول مكة بغير إحرام ٩٨٩/٢، ٩٩٠ (١٣٥٧) عن القعنبى، ويحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: قتل الأسير، ولا يعرض عليه الإسلام ٦٠/٣ (٢٦٩٥) عن القعنبى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الجهاد، ب: ماجاء في المغفر ٣٤١/٥، ٣٤٢ (١٧٤٤)، وفي الشمائل، ب، ماجاء في صفة مغفر رسول الله ﷺ ص ٥٤ (١٠٥) عن قتيبة،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «ز».

(١٠٦) بسنده إلى ابن وهب، والنسائي: ك: الحج، ب: دخول مكة بغير إحرام ٢٠٠/٥، ٢٠١ عن قتيبة، ومالك: ك: الحج، ب: جامع الحج ٤٢٣/١ (٢٤٧)، وابن أبي شيبة ٤٩٢/١ (١٨٧٦٠) عن شباة، والدارمي: ك: المناسك، ب: في دخول مكة بغير إحرام حج ولاعمرة، ٧٤، ٧٣/٢، ك: السير، ب: كيف دخل النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر ٢٢١/٢ عن عبد الله بن خالد بن حازم، والطحاوي ٢٥٨/٢، ٢٥٩ بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي ٢١٢/٩ بسنده إلى يحيى بن يحيى، وفي الدلائل ٦٣/٥ بسنده إلى القعنبى، ويحيى بن يحيى، ٦٤ بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ١٦٤/٣ عن عبد الرزاق، ١٨٦/٣ عن عبد الرحمن بن مهدي، ٢٣١/٣ عن إسحاق ابن عيسى، ٢٣٢/٣، ٢٣٣ عن أبي أحمد الزبيرى، ٢٤٠/٣ عن أبي سلمة الخزازى، وأبو يعلى ٢٤٥/٦ (٣٥٤٦، ٣٥٣٩٢٤٦، ٣٥٤١) عن منصور بن أبي مزاحم، وبسنده إلى بشر بن السري، وابن بشكوال ١٢٨/١ (٢٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، جميعا عن أنس بن مالك بن أنس به.

ورواه البخارى: ك: اللباس، ب: المغفر ٢٧/٤، ٢٨ عن أبي الوليد الطيالسي، والنسائي: ك: الحج، ب: دخول مكة بغير إحرام ٢٠١/٥ بسنده إلى ابن عيينة، وابن ماجه: ك: الجهاد، ب: السلاح ٩٣٨/٢ (٢٨٠٥) عن هشام بن عمار، وسويد بن سعيد، وابن حبان ٤٤٤/٦ (٣٧٩٥، ٣٧٩٥) بسنده إلى ابن جريح، وابن عيينة، والحميدى ٥٠٩/٢ (١٢١٢) عن ابن عيينة، وأبو يعلى ٢٤٦/٦ (٣٥٤٢، ٣٥٤٠) بسنده إلى ابن عيينة، ووكيع، وأبو نعيم ١٣٩/٨ بسنده إلى فضيل بن عياض، جميعا عن مالك بن أنس، بقصة دخول مكة وعلى رأسه المغفر، ولم يذكر فيه قصة ابن خطل.

البيان

ابن خطل هذا: قيل: اسمه: عبد الله. والذي قتله: سعيد بن حريث.

١١٥٨/٤٩٥ - روى ذلك النسائي: ك: تحريم الدم، ب: الحكم فى المرتد ١٠٥/٧، ١٠٦ قال:

أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثني أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، قال: زعم السديُّ، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر، وامرأتين، وقال: «اقتلوهم، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة»، عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس صباية، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح، فأما عبد الله بن خطل، فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عماراً، وكان أثب الرجلين، فقتله... الحديث فى قصة بقية النفر.

أسباط هو ابن نصر، والسديُّ هو الكبير واسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، والإسناد حسن، فيه أحمد بن المفضل الحفرى، صدوق شيعى فى حفظه شىء، وأسباط صدوق كثير الخطأ يُغرب، والسديُّ صدوق يهجم، ورمى بالتشيع.

رواه ابن أبي شيبة ٤٩١/١٤ (١٧٨٥٩) والدارقطني ٤/١٦٧، ١٦٨ بسنده إلى زهير بن محمد بن قмир، والعباس بن محمد، والبخاري (كشف الأستار ٢/٣٤٣، ٣٤٤) (١٨٢١) عن يوسف ابن موسى، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٥٩، ٦٠ بسنده إلى أحمد بن يوسف السلمى، وابن بشكوال ١/١٢٨، ١٢٩ (٢٤) بسنده إلى زهير بن محمد، جميعا عن أحمد بن المفضل به.

وروى أبو داود: ك: الجهاد، ب: قتل الأسير، ولا يعرض عليه الإسلام ٣/٥٩ (٢٦٨٣)، ك: الحدود، ب: الحكم فيمن ارتد ٤/١٢٨ (٤٣٥٨) - ومن طريقه الحاكم ٣/٤٥ - عن عثمان بن أبي شيبة، عن أحمد بن المفضل به بالقصة، بتسمية عبد الله بن أبي سرح وقصته فقط.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

وقيل: اسم ابن خطل: عبد العزى.

١١٥٩/٤٩٥ - روى ذلك الدارقطني ٤/١٦٧ قال:

نا إسماعيل بن محمد الصفار، نا عباس بن محمد، نا الحسن بن بشير، نا الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: آمن رسول الله ﷺ الناس يوم فتح مكة، إلا أربعة نفر: عبد العزى بن خطل، ومقيس بن صباة الكنانى، وعبد الله بن سعد بن سرح، وأم سارة، فأما عبد العزى فقتل وهو أخذ بأستار الكعبة ... وذكر باقى الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه الحكم بن عبد الملك القرشى البصرى، ضعيف.

ذكره ابن بشكوال ١/١٢٩ (٢٤) عن الدارقطني به.

ورواه البيهقي في الدلائل ٥/٦٠، ٦١ بسنده إلى أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى، عن الحسن بن بشر الكوفى به.

وقيل: اسمه هلال بن خطل.

١١٦٠/٤٩٥ - روى ذلك الدارقطني ٤/١٦٨ قال:

نا إبراهيم بن حماد، نا على بن حرب، نا زيد بن الحباب، نا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن ابن سعيد، حدثنى أبى، عن جدى، أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: «أربعة لا أؤمنهم فى حل ولا حرم: الحويرث بن نقيد، ومقيس بن ضباة، وهلال بن خطل، وعبد الله بن سعد بن أبى سرح»، وذكر باقى الحديث.

قوله: «عن جدى» أصلها عن جده، أى سعيد بن بربوع الخزومى. هكذا رواه البيهقي فى السنن ٩/٢١٢ عن أبى بكر بن الحارث بن الفقيه، عن الدارقطني. وعثمان بن عبد الرحمن والد

عمر ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٥٧/٦ وقال: «سمع عروة بن الزبير، روى عنه ابنه أبو بكر. سمعت أبي يقول ذلك».

وعمر ابنه وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

وقد روى أبو داود هذا الحديث - من غير تسمية الأربعة - ك: الجهاد، ب: قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام ٥٩/٣، ٦٠ عن محمد بن العلاء، عن زيد بن حباب، عن عمرو (كذا) ابن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يوبوع المخزومي، قال: حدثني جدي (كذا) عن أبيه بالحديث.

فها هنا أن الذي حدث عمر هو جده عبد الرحمن، وهو ثقة، وليس أباه عثمان. وقوله: «عمرو» قال المزي في التحفة ١٨/٤: «قال أبو داود في كتاب «التفرد» له: الصواب عمر بن عثمان».

قال أبو داود عقب روايته: «لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب».

وقد رجح أبو داود عقب الحديث (٢٦٨٥) أن اسم ابن خطل: عبد الله.

وقد جمع ابن حجر في الفتح ٥٢/٤ بين هذه الآراء بقوله: «والجمع ما اختلف فيه من اسمه، أنه كان يسمى عبد العزى، فلما أسلم سمي عبد الله، وأما من قال: «هلال» فالتبس عليه بأخ له اسمه «هلال». بين ذلك الكلبي في النسب. وقيل: هو عبد الله بن هلال بن خطل، وقيل: غالب بن عبد الله بن خطل، واسم خطل: عبد مناف من بني تيم بن فهر بن غالب».

وأما قاتل ابن خطل: فقيل: هو سعيد بن حريث، كما سبق، وقيل: هو أبو برزة الأسلمي، واسمه: فضلة بن عبد الله وقيل: ابن عبيد، وقيل: عبد الله بن فضلة. نزل مرو، ومات بها، ودفن في مقبرة كلاباذ، وقيل: مات بالبصرة. أسلم قديماً، وشهد خيبر وفتح مكة وخيبر ومات سنة ستين وقيل: أربع وستين^(١).

١١٦١/٩٥ - روى ذلك ابن أبي شيبة ٤٩٢/١ (١٨٧٦١) قال:

حدثنا معتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، أن أبا برزة قتل ابن خطل، وهو متعلق بأستار الكعبة».

قال ابن حجر في الفتح ٥٢/٤: «وإسناده صحيح مع إرساله، وله شاهد عن ابن المبارك في «البر والصلة». ومن حديث أبي برزة نفسه، ورواه أحمد(?) من وجه آخر. وهو أصح ما ورد في تعيين قاتله».

رواه ابن بشكوال ١٣٠/١ (٢٤) بسنده إلى جابر بن عمرو الراسبي، عن أبي برزة الأسلمي،

(١) أسد الغابة ١٩/٥، ٢٠، ١٤٦، ١٤٧، تجريد أسماء الصحابة ١٠٦/٢، ١٥١، الإصابة ٢٣٧/٦، ٢٣٨، (٨٧١٠)، ١٨/٧ (١٢٠).

٤٩٦- (ب): حَدِيثُ/ ابْنِ عُمَرَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَفِيهِ: ثُمَّ دَعَا عَثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ^(١)، فَقَالَ: «اِنْتَبِي بِالْمِفْتَاحِ». فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ...
الحديث.

اسم أمه: سُلَافَةُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ الشَّهِيدِ. ذكره ابن إسحاق، وقيل: سُلَافَةُ بِنْتُ سَعْدِ ابْنِ شَهِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ. ذكره الواقدي عن أشياخه.

قال: قتلت عبدالعزى بن خطل، وهو متعلق بأستار الكعبة ... إلخ.

ثم قال ابن حجر: «وتحمل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قتله، فكان المباشر منهم أبو برزة، ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه، فقد جزم ابن هشام في السيرة (٤/٨٦٨ من قول ابن إسحاق) بأن سعيد بن حريث وأبابرزة الأسلمي اشتركا في قتله، ومنهم من سمي قاتله سعيد بن ذؤيب، وحكى المحب الطبري أن الزبير بن العوام هو الذى قتل ابن خطل».

وقد رجَّح أبو داود عقب الحديث (٢٦٨٥) أن القاتل: أبو برزة الأسلمي.

وسبب عدم تأمين ابن خَطَلٍ مارواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٨٦٨) قال: وعبدالله بن خَطَلٍ، رجل من بنى تميم بن غالب، وإنما أمر بقتله، أنه كان مسلماً، فبعثه رسول الله ﷺ مُصَدِّقًا، وبعث معه رجل من الأنصار، وكان معه مولى له يخدمه، وكان مسلماً، فنزل منزلاً، وأمر المولى أن يذبح له تيساً، فيصنع له طعاماً، فنام، فاستيقظ، ولم يصنع له شيئاً، فعداً عليه، فقتله، ثم ارتد مشركاً، وكانت له قيتتان: فَرَّتَي، وصاحبتهما، وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلهما معه.

ورواه البيهقي فى الدلائل ٦٢/٥ من طريق ابن إسحاق.

وقال ابن حجر فى الفتح ٤/٥٢: «وروى الفاكهى من طريق ابن جريج، قال: قال مولى ابن عباس: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار ورجلاً من مزينة وابن خَطَلٍ، وقال: أطيعا الأنصارى، حتى ترجعا. فقتل ابن خَطَلٍ الأنصارى، وهرب المزنى».

المَغْفَر: بكسر الميم وسكون الغين وفتح الفاء بعدها راء: هو مايلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه^(٢).

١١٦٢/٤٩٦- روى هذا الحديث مسلم: ك: الحج، ب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره... ٩٦٦/٢ (١٣٢٩) قال:

(٢) النهاية ٣/٣٧٤.

(١) قوله «بن طلحة» ساقط من «ز».

حدثني ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن أيوب السُّخْتِيَانِي، عن نافع عن ابن عمر، قال: أقبل رسول الله ﷺ عام الفتح على ناقيةٍ لأَسامة بن زيد، حتى أناخ بفناء الكعبة، ثم دعا عثمان بن طلحة، فقال: « ائتني بالفتاح ». فذهب إلى أمه، فأبت أن تعطيه، فقال: والله لتعطينيه أو ليخرجن هذا السيف من صُلبي. قال: فأعطته إياه، فجاء إلى النبي ﷺ، فدفعه إليه، ففتح الباب ... فذكر مثل حديث حماد بن زيد.

يعنى ذكر دخول النبي ﷺ هو وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة، وصلاة النبي داخلها وسؤال ابن عمر ببلال عن ذلك.
سفيان هو ابن عيينة.

رواه عبدالرزاق ٥ / ٨٠ (٩٠٦٤) عن معمر، وأحمد ١٥ / ٦ عن سفيان بن عيينة، وابن بشكوال ١ / ٤٧٩ (١٥٨) بسنده إلى ابن عيينة، كلاهما عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر به. وقد روى الحديث بقصة طلب المفتاح ومجيء عثمان به، دون ذكر أمه.

رواه البخاري: ك: الصلاة، ب: الأبواب والعلق للكعبة والمسجد ٩٣ / ١ بسنده إلى أيوب، ك: المغازي، ب: دخول النبي ﷺ من أعلى مكة ٦٢ / ٣ تعليقا بسنده إلى يونس بن يزيد، ب: حجة الوداع ٨٣ / ٣ بسنده إلى فليح بن سليمان، ومسلم في الموضع السابق بسنده إلى أيوب، والطبراني ٣٤٧ - ٣٤٥ / ١ (١٠٣٩، ١٠٤٢، ١٠٤٩) بسنده إلى أيوب، وإسماعيل بن إبراهيم بن عتبة، وفليح بن سليمان، جميعا عن نافع، عن ابن عمر بالقصة.

ورواه كذلك عبدالرزاق ٥ / ٨١ (٩٠٦٥)، ومن طريقه الطبراني ١ / ٣٤٤ (١٠٣٥) - عن ابن جريح، سمع ابن أبي مليكة وغيره، عن ابن عمر به.

وروى الحديث بقصة دخول الكعبة والصلاة فيها وسؤال بلال، أو ببعض ذلك، دون ذكر قصة الباب أو ذكر فتح الكعبة.

رواه البخاري: ك: الصلاة، ب: السورى فى غير جماعة ٩٨ / ١، ب: ٩٨ / ١ بسنده إلى نافع، ب: قول الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ٨٢ / ١، ك: التهجد، ب: ما جاء فى التطوع مثنى مثنى ٢٠٣ / ١ بسنده إلى مجاهد، ك: الحج، ب: إغلاق البيت ويصلى فى أى نواحى البيت شاء ٢٧٨ / ١ بسنده إلى سالم بن عبدالله، ومسلم: ك: الحج، ب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ... ٩٦٦ / ٢، ٩٦٧ (١٣٢٩) بسنده إلى نافع، وسالم، وأبوداود: ك: الحج، ب: فى دخول الكعبة ٢ / ٢١٣، ٢١٤ (٢٠٢٣-٢٠٢٥) بسنده إلى نافع، والنسائي: ك: المساجد، ب: الصلاة فى الكعبة ٢ / ٢٢، ٢٣ بسنده إلى سالم، ك: القبلة، ب: مقدار ذلك (يعنى مقدار الدنو من

الستره) ٦٣/٢، ك: المناسك، ب: دخول البيت ٢١٦/٥، ٢١٧ بسنده إلى نافع، ب: موضع الصلاة في البيت ٢١٧/٥، ٢١٨ بسنده إلى ابن أبي مليكة ومجاهد، وابن ماجه: ك: المناسك، ب: دخول الكعبة ١٠١٨/٢ (٣٠٦٣) بسنده إلى نافع، ومالك: ك: الحج، ب: الصلاة في البيت وقصر الصلاة... ٣٩٨/١، ٣٩٩ (١٩٣) عن نافع، والشافعي ٦٥/١ بسنده إلى نافع، والواقدي ٨٣٣/٢، ٨٣٤ عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، والدارمي: ك: المناسك، ب: الصلاة في الكعبة ٥٣/٢ بسنده إلى نافع، وسالم، وأحمد ١٢/٦، ١٣ بسنده إلى نافع، والطيالسي ص ١٥٢ (١١١٥) بسنده إلى نافع، والحميدي ٨٢/١ (١٤٩) بسنده إلى نافع، والطبراني ٣٤٩-٣٤٣/١ (١٠٢٩) بسنده إلى أشعث بن أبي الشعثاء، (١٠٣٠، ١٠٣١) بسنده إلى مجاهد، (١٠٤١، ١٠٤٣-١٠٥٤) بسنده إلى نافع، (١٠٥٥) بسنده إلى سالم، جميعاً عن ابن عمر به، مختصراً ومطولاً.

وقد روى قصة أم عثمان في أمر المفتاح وحدها: عبد الرزاق ٨٣/٥، ٨٤ (٩٠٧٣) عن معمر، عن الزهري، أن رسول الله ﷺ قال لعثمان بن طلحة يوم الفتح: «أنتى بمفتاح الكعبة». فأبطأ عليه ... فذكر القصة، وفيها أن النبي ﷺ أعاد إليه المفتاح، وقال: «غيبه» ... الخ.
عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٧/٦ إلى الطبراني (ولم أجد في الكبير) مرسلًا، وقال: «ورجاله رجال الصحيح».

البيان

قال ابن حجر في الفتح ٣٧١/٣: «اسم أم عثمان المذكورة: سُلَافَة، بضم المهملة والتخفيف والفاء».

وقال ابن حجر أيضاً في الإصابة ١٠٩/٨ (٥٤٨): «سلافة بنت سعد الأنصارية والدة عثمان ابن طلحة».

وقد ذكر ابن إسحاق (السيرة النبوية ٥٨٣/٣)، والواقدي في المغازي ٢٠٢/١ فيمن خرج من نساء المشركين يوم أحد: سلافة بنت سعد بن شهيد الأنصارية، وقال: هي أم بني طلحة: مسافع والجللاس وكلاب».

١١٦٣/٤٩٦ - واحتج ابن حجر لذلك في الإصابة ١٠٩/٨ بما رواه الواقدي في المغازي:

حدثنا معاذ بن محمد، عن عاصم بن عمر، عن علقمة بن وقاص الليثي، فذكر قصة دخول النبي ﷺ في الفتح، وفيه: فصلي، ثم جلس في المسجد ثم أرسل بلالاً إلى عثمان بن طلحة، يطلب منه مفتاح الكعبة، فطلبه عثمان من أمه سلافة بنت سعد الأنصارية الأوسية، فنازعته طويلاً، ثم أعطته له، ف جاء به إلى النبي ﷺ، وأسلمت سلافة بعد.

وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٤٧٧/٥: «سلامة (بالميم، بدل الفاء) بنت سعد بن الشهيد، من

٤٩٧- (و) (١): حَدِيثٌ: جَاءَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقَبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مُسَلِّمَةً /، فَجَاءَ
أَخْوَاهَا يَطْلُبَانَهَا.

هذا الأخوان: عُمَارَةُ، والوليد، ابنا عقبة، كذلك ذكرهما ابن هشام في السيرة
وغيره.

بنى عمرو بن عوف، أم بنى طلحة بن أبي طلحة. بايعت النبي ﷺ بعد الفتح قاله ابن حبيب». وقال الذهبي أيضاً في التجريد ٢٧٧/٢ مثل ذلك.

وقال ابن حجر في الإصابة ١٠٩/٨ (٥٥٠): «سلامة بنت سعيد (كذا) بن الشهيد، من بنى عمرو بن عوف، ذكرها ابن حبان في المبيعات».

ومقتضى صنيع ابن حجر هذا أنها غير سلافة السابقة. والله أعلم.

١١٦٤/٤٩٦- وروى اسمها بالميم ابن أبي شيبة ٤٧٧/١ ضمن الحديث رقم (١٨٧٤٦) قال:

حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب، قالوا: ... فذكر الحديث في خروج النبي لفتح مكة، ودخوله، وفيه: ثم طاف رسول الله ﷺ بالبيت، ثم دخل عثمان بن طلحة، فقال: «أى عثمان، أين المفتاح؟» فقال: هو عند أُمِّي سلامة بنت سعد. فأرسل إليها رسول الله ﷺ، فقالت: لا، واللوات والعزى، لأدفعه إليه أبداً. قال: إنه قد جاء أمر غير الأمر الذي كنا عليه، فإنك إن لم تفعلني قُتِلتُ أنا وأخي. قال: فدفعته إليه ... الحديث.

هذا إسناد مرسل.

ولم أجد من سماها «سلافة بنت عمرو بن الشهيد» وإنما قال ابن بشكوال ٤٨١/١: «وقال ابن إسحاق: أم عثمان بن طلحة هي: سلافة بنت عمرو بن السهيل».

والذي في مغازي الواقدي ٨٣٣/٢ عن أشياخه بالقصة، وفيه: فخرج عثمان إلى أمه، وهي بنت شيبة ... فذكره.

وقد رواه ابن بشكوال ٤٨٠/١ (١٥٨) بسنده إلى الواقدي، عن أشياخه بنحو ما في المغازي ولكن قال: «فخرج عثمان إلى أمه سلافة بنت سعد بن سهيل الأنصارية».

١١٦٥/٤٩٧- روى هذا الحديث ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٣٢/٨ قال:

أخبرنا خالد بن مخلد، حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز، قال: حدثني ابن شهاب، قال:

(١) في «ز»: ق.

كان المشركون قد شرطوا على رسول الله ﷺ يوم الحديبية، أنه من جاء من قبلنا - وإن كان على دينك - رددته إلينا، ومن جاءنا من قبلك لم نردّه إليك، فكان يرد إليهم من جاء من قبلهم يدخل في دينه. فلما جاءت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط مهاجرة جاء أخوها يريدان أن يخرجها ويردّاهما إليهم، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ (٢) الآية ... الخ.

هذا إسناد مرسل.

وقد رويت قصة هجرة أم كلثوم بنت عقبة، وأن أهلها جاءوا يسألون رسول الله ﷺ ردها في الصحيح.

روى ذلك البخارى: ك: الشروط، ب: ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعات ١١٥/٢، ١١٦ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: المغازي، ب: غزوة الحديبية ٤٥/٣، ٤٦ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب، والطبراني ١٦/٢٠، ١٧ (١٥) بسنده إلى ابن أخي ابن الزهري، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة، قال عقيل يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ، وقال ابن أخي ابن الزهري: يخبران من خير رسول الله ﷺ في الحديبية - فذكر الحديث في شرط الصلح في الحديبية، ثم قال: وجاء المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ، وهي عاتق، فجاء أهلها يسألون رسول الله ﷺ أن يرجعها إليهم، فلم يرجعها إليهم، لما أنزل الله فيهن ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ﴾ ... الحديث.

البيان

أخراً أم كلثوم هما: عمارة والوليد ابنا عقبة بن أبي معيط، وهما من مسلمة الفتح، وكانا أخرى عثمان بن عفان لأمه، وقد أقام عمارة بالكوفة، وفيها عقبة، أما الوليد فولى الكوفة سنة خمس وعشرين، وعزل سنة تسع وعشرين، ثم اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، وأقام بالرقعة إلى أن مات وكان أصغر الأخوين (٢).

١١٦٦/٤٩٧ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧٨٩) قال:

وهاجرت إلى رسول الله ﷺ أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط في تلك المدة، فخرج أخوها عمارة، والوليد ابنا عقبة، حتى قدما على رسول الله ﷺ يسألانه أن يردها عليهما بالمهد الذى بينه وبين قريش في الحديبية، فلم يفعل، أبى الله ذلك.

(١) المتحنة: ١٠.

(٢) ترجمة عمارة في أسد الغابة ٤/٥٠، ٥١، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٩٦، الإصابة ٤/٢٧٧، ٢٧٨ (٥٧١٩).
وترجمة الوليد سبقت في الخبر (٧١).

٤٩٨- (ق): حَدِيثُ جَابِرٍ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْمًا بِالْجِعْرَانَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اَعْدِلْ... الحديث.

هو: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ.

(ب): واسمه: حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَقِيلَ: نَافِعُ التَّمِيمِيِّ، وَقِيلَ: عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُهُ، أَيْ ابْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ.

عزا مثله ابن حجر في الإصابة ٢٧٧/٤، ٢٧٨ إلى الزبير بن بكار في «أنساب قريش»، من غير إسناد.

وقال ابن حجر في الإصابة ٢٧٤/٨: «قال ابن أسحاق في المغازي: حدثني الزهري، وعبدالله ابن أبي بكر بن حزم، قالوا: هاجرت أم كلثوم بنت عقبة عام الحديبية، فجاء أخوها عمارة وفلان ابنا عقبة يطلبانها، فأبى النبي ﷺ أن يردها إليهما ... الخ».

وقال الواقدي في المغازي ٦٢٩-٦٣١ وابن سعد في الطبقات ٢٣٠/٨: «وقالوا: لانعلم قرشية خرجت بين أبويها مسلمة مهاجرة إلى الله إلا أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، كانت تحدث تقول: ... فذكرت حديث هجرتها بطوله، وفي آخره: وقدم أخوها من الغد: الوليد وعمارة ابنا عقبة بن أبي معيط، فقالا: يا محمد، ف لنا بشرطنا وما عاهدتنا عليه: فقال: «قد نقض الله» فانصرفا.

وقال السيوطي في الدر المنثور ٢٠٦/٦: «وأخرج الطبراني وابن مردويه بإسناد ضعيف، عن عبد الله بن أبي أحمد رضى الله عنه قال: هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط في الهدنة فخرج أخوها: عمارة والوليد ... الحديث».

العائق: الشابة أول ماترك. وقيل: هى التى لم تين من والديها، ولم تزوج، وقد أدركت وشبت، وتجمع على العتق والعواتق^(١).

١١٦٧/٤٩٨- روى هذا الحديث البخارى ك: فرض الخمس، ب: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ... ١٩٦/٢ قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا قره، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجعرة إذ قال له رجل: اعدل، فقال له: «شقيت إن لم أعدل».

(١) النهاية ١٧٩/٣.

(١) أسد الغابة ٣٩٦/١، ١٣٩/٢-١٤٠، الإصابة ٣٣٥/١ (١٦٥٦)، ١٧٥/٢ (٢٤٤٦).

قرة هو ابن خالد السدوسي.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ١٨٦/٥ بسنده إلى عثمان بن عمر، والخطيب ص ٧٣ (٤١) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن قرة بن خالد السدوسي، عن عمرو بن دينار، عن جابر ابن عبدالله به.

ورواه مسلم: ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم ٧٤٠/٢ (١٠٦٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، وقرة بن خالد السدوسي، وابن ماجه في المقدمة، ب: في ذكر الخوارج ٦١/١ (١٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والبيهقي في دلائل النبوة ١٨٥/٥، ١٨٦ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، والخطيب ص ٧٣ (٤١) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن بشكوال ٥٤٣/٢ (١٨٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، وسفيان بن عيينة، جميعا عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرُس، عن جابر بن عبدالله، به وزاد فيه أن عمر قال: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْتَلَ هَذَا الْمُنَافِقَ. فقال: « معاذ الله ... » الحديث.

البيان

هذا الرجل هو: ذو الخويصرة التميمي: ذكره ابن الأثير، مستدلاً بحديث الباب وذكر ما قيل: إن اسمه « حرقوص بن زهير ». قال ابن حجر: « وعندي في ذكره في الصحابة وقفة »^(١).

١١٦٨/٤٩٨ - روى ذلك البخاري: ك: المناقب، ب: علامات النبوة في الإسلام ٢٨١/٢ قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا سعيد الخدري، رضى الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، وهو يقسم قسماً أتاه ذو الخويصرة - وهو رجل من بني تميم - فقال: يا رسول الله، اعدل. فقال: « ويلك أو ممن يعدل إذا لم أعدل؟ قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل ». فقال: عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه، فأضرب عنقه: فقال: « دَعْنَهُ، فإنه له أصحاباً، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم » ... الحديث في ذكر الخوارج والرجل ذو الثدية، وقاتل علياً بإيهم.

رواه ابن بشكوال ٥٤٤/٢، ٥٤٥ (١٨٢) بسنده إلى البخاري به.

ورواه مسلم: ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم ٧٤٤/٢، ٧٤٥ (١٠٦٤) - ومن طريقه ابن بشكوال ٥٤٤/٢ (١٨٢) - بسنده إلى يونس بن يزيد، والبيهقي في دلائل النبوة ١٨٧/٥، ١٨٨ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والخطيب ص ٧٤، ٧٥ (٤١) بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري به.

(١) أسد الغابة ٣٩٦/١، ١٣٩/٢، ١٤٠، الإصابة ٣٣٥/١ (١٦٥٦)، ١٧٥/٢ (٢٤٤٦).

ورواه البخارى: ك: الأدب، ب: ماجاء فى قول الرجل « وملك » ٧٦.٧٥/٤ بسنده إلى الأوزاعى، ومسلم: ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم ٧٤٤/٢، ٧٤٥ (١٠٦٤) بسنده إلى يونس بن يزيد، والبيهقى فى دلائل النبوة ٤٢٧/٦ بسنده إلى الأوزاعى، وابن الأثير فى أسد الغابة ١٣٩/٢ بسنده إلى الأوزاعى، كلاهما عن الزهرى، عن أبى سلمة، والضحاك بن شرحبيل - أو ابن شراحيل - الهمدانى، عن أبى سعيد به.

ورواه البخارى: ك: استتابة المرتدين، ب: من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفرد الناس عنه ١٩٨/٤ بسنده إلى معمر، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى سعيد به، وسماه: « عبد الله بن ذى الخويصرة ».

قال ابن حجر فى الفتح ٢٥٩/١٢: « فى رواية عبد الرزاق، عن معمر بلفظ: بينما رسول الله ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ابن ذى الخويصرة التميمى. وكذا أخرجه الإسماعيلى من رواية عبد الرزاق، ومحمد بن أبى ثور، وأبى سفيان الحميرى، وعبد الله بن معاذ، أربعتهم عن معمر ». وله شاهد: رواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٩٣٣/٤) - ومن طريقه أحمد ٢/٢١٩، والبيهقى فى الدلائل ١٨٦/٥، ١٨٧ - حدثنى أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن مقسم أبى القاسم، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب الليثى، حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يطوف بالبيت معلقا نعله بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ حين كلمه التميمى يوم حنين؟ قال: نعم، جاء رجل من بنى تميم، يقال له: ذو الخويصرة... فذكر القصة.

١١٦٩/٤٩٨ - وأما تسميه « حرقوص بن زهير » فقال ابن الأثير فى أسد الغابة ١٤٠/٢: أخبرنا عثمان بن أبى على الزرزارى إجازة، إن لم يكن سماعا، بإسناده، عن أبى إسحاق الثعلبى، أخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد، حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين، أخبرنا محمد بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن أبى سعيد الخدرى، قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم قسما - قال ابن عباس: كانت غنائم هوازن - يوم حنين، إذ جاءه ذو الخويصرة التميمى، وهو حرقوص بن زهير...

قال ابن حجر فى الفتح ٢٥٩/١٢: « وما أدرى من الذى قال: وهو حرقوص... » إلخ. وقد احتج ابن بشكوال لتسميته حرقوصا بقصة ذى الثدية المحدث الآتية فى الخبر (٦٣٦) كما احتج لتسميته نافعا بنفس القصة.

٤٩٩- (ب): حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ... الحديث، وفيه: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ عَيْنَ تَبُوكَ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَمْسُوا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ، وَأَنَّ رَجُلَيْنِ سَبَقَا إِلَى الْعَيْنِ... الحديث.

لم يُسْمَهُمَا ابنُ إِسْحَاقَ. قال الواقدي: فسبقه إليه أربعة من المنافقين: مُعْتَبُ (١) بنُ قُشَيْرٍ، والحارث بن يزيد الطائي، ووديعة بن ثابت، وزيد بن اللصيت (٢).

١١٧٠/٤٩٩- روى هذا الحديث مسلم: ك: الفضائل، ب: في معجزات النبي ﷺ ٤/١٧٨٤، ١٧٨٥ (٦٠٦) قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حدثنا أبو علي الحنفى، حدثنا مالك (وهو ابن أنس)، عن أبي الزبير المكي، أن أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره، أن معاذ بن جبل أخبره، قال: خرجنا مع النبي ﷺ عام غزوة تبوك... الحديث إلى قوله: ثم قال: «إنكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا، حتى آتى» فجنناها، وقد سبقنا إليها رجلان، والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء. قال: فسألها النبي ﷺ: «هل مسستما من مائها شيئا؟». قال: نعم. فسبها النبي ﷺ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول... الحديث.

أبو علي الحنفى هو عبيد الله بن علي، وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس.

رواه مالك: ك: قصر الصلاة في السفر، ب: الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر ١/٤٣١، ١٤٤ (٢)، وابن خزيمة ٢/٨٢، ٨٣ (٩٦٨) بسنده إلى ابن وهب، والبيهقى في دلائل النبوة ٥/٢٣٦، بسنده إلى يحيى بن بكير، وأحمد ٥/٢٣٧، ٢٣٨ عن عبد الرحمن بن مهدي، وعن روح ابن عباد، والطبراني ٢٠/٥٧ (١٠٢) بسنده إلى عبد الرزاق، وابن بشكوال ٢/٨٦٠، ٨٦١ (٣١٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى، جميعا عن مالك بن أنس به.

وقد روى الحديث بقصة الجمع بين الصلاتين في غزوة تبوك فقط، دون بقية القصة:

رواه مسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: الجمع بين الصلاتين في الحضر ١/٤٩٠ (٧٠٦) بسنده إلى زهير بن معاوية، وقرة بن خالد، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: الجمع بين الصلاتين ٢/٤، ٥ (١٢٠٦، ١٢٠٨) بسنده إلى مالك وهشام بن سعد، والنسائي: ك: المواقيت، ب: الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ١/٢٨٥ بسنده إلى مالك، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة والسنة فيها، ب: الجمع بين الصلاتين في السفر ١/٣٤٠ (١٠٧٠) بسنده إلى الثوري،

(١) في «ز»: مغيث.

(٢) في النسخ الثلاث «نصيب» والصواب: اللصيت، كما عند الواقدي وابن بشكوال، وسيأتي في البيان.

٥٠٠- (أ): حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: فِي تَوْبَتِهِ، وَفِيهِ: وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمٍ.

هو: حَمَزَةٌ بِنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِي. قَالَه الْوَاقِدِي.

والشافعي ١١٧/١ عن مالك، وعبد الرزاق ٥٤٥/٢ (٤٣٩٨) عن الثوري، وأحمد ٥/٢٢٨، ٢٢٩ بسنده إلى قرة بن خالد، ٢٣٠ بسنده إلى الثوري، والطيالسي ص ٧٧ (٥٦٩) عن قرة بن خالد، والطبراني ٥٧/٢٠-٥٩ (١٠١، ١٠٣، ١٠٨) بسنده إلى الثوري، وهشام بن سعد، وعمرو بن الحارث، وزهير بن معاوية، وأثعث بن سوار، وزيد بن أبي أنيسة، وقره بن خالد، جميعا عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل به.

وقد ذكر ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٩٥٤) القصة وفيها:

فسبقه إليه نفر من المنافقين، فاستقوا ما فيه، فلما أتاه رسول الله ﷺ وقف عليه، فلم ير فيه شيئا فقال: « من سبقنا إلى هذا الماء ؟ » فقيل له: يا رسول الله فلان، وفلان. فقال: « أَوَلَمْ أَنهَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى آتِيَهُ، » ثم لعنهم رسول الله ﷺ ... إلخ القصة.

البيان

ذكر الواقدي أنهم كانوا أربعة وسماهم: معتب بن قشير، والحارث بن يزيد الطائي، ووديعه ابن ثابت، وزيد بن اللصيت.

١١٧١/٤٩٩- روى ذلك الواقدي في المغازي ٣/١٠٣٩ قال:

... وأقبل رسول الله ﷺ قافلاً، حتى إذا كان بين تبوك ووَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي النَّاقَةِ، وَكَانَ فِيهِ وَثَلٌ، يَخْرُجُ مِنْهُ فِي أَسْفَلِهِ قَدْرٌ مَا يَرُوي الرَّاكِبِينَ أَوْ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ سَبَقَنَا إِلَى ذَلِكَ الْوَشَلِ فَلَا يَسْتَقِينُ مِنْهُ شَيْئًا، حَتَّى نَأْتِيَهُ » فَسَبَقَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: مَعْتَبُ بْنُ قُشَيْرٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَزِيدِ الطَّائِي، حَلِيفُ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَوَدِيعَةُ بْنُ ثَابِتٍ، وَزَيْدُ بْنُ اللَّصِيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَلَمْ أَنهَكُمْ؟ ». وَلَعَنَهُمْ وَدَعَا عَلَيْهِمْ ... إلخ.

تَبَضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ: أَي تَقَطَّرُ، يُقَالُ: بَضَّ الْمَاءُ: إِذَا قَطَرَ وَسَالَ (١).

الْوَشَلُ: الْمَاءُ الْقَلِيلُ (٢).

١١٧٢/٥٠٠- روى هذا الحديث البخاري: ك: المغازي، ب: حديث كعب بن مالك

٩٠-٨٦/٣ قال:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله

(٢) النهاية ٥/١٨٩.

(١) النهاية ١/١٣٢.

ابن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب من بنيه حين عمى، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك ... فذكر الحديث في تخلفه وصاحبيه، وتوبتهما، بطوله إلى أن قال: فذهب الناس يبشروننا، وذهب قبل صاحبي مبشرون، وركض إلى رجل فرسا، وسعى ساع من أسلم، فأوفى على الجبل، وكان الصوت أسرع من الفرس ... الحديث .

رواه مسلم: ك: التوبة، ب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٢١٢٠/٤-٢١٢٩ (٢٧٦٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، وعقيل، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، ومعتل ابن عبيدالله، وعبد الرزاق ٣٩٧/٥-٤٠٥ (٩٧٤٤) عن معمر، وابن أبي شيبة ٥٤١/١٤-٥٤٥ (١٨٨٥٣) بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٧٣/٥-٢٧٩ بسنده إلى عقيل بن خالد، وأحمد ٤٥٦/٣-٤٥٩ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، ٣٨٧/٦-٣٩٠ بسنده إلى معمر، والطبراني ٤٢/١٩-٤٦ (٩٠) بسنده إلى معمر، ٤٦-٥٢ (٩١) بسنده إلى ابن إسحاق، ٥٣-٥٦ (٩٥) بسنده إلى عبد العزيز الأنصاري، جميعا عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عبد الله ابن كعب، عن أبيه، وفي حديث معمر: الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه.

وقد رويت أجزاء من الحديث مقطعة في مواطن متعددة، وليس فيها ذكر هذا الساعي الأسلمي في المواطن التالية:

البخاري: ك: الرصايا، ب: إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ١٢٩/٢، ك: الجهاد، ب: من أراد غزوة فورى غيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس ١٦١/٢، ١٦٢، ك: المناقب، ب: صفة النبي ﷺ ٢٧٢/٢، ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار بمكة وبيعة العقبة ٣٢٨/٢، ك: المغازي، ب: قصة غزوة بدر ٣/٣، ك: التفسير، ب: سورة التوبة ١٣٧/٣، ١٣٨، ١٣٩، ك: الاستئذان، ب: من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته ٩٠/٤، ك: الأيمان والنذور، ب: إذا أهدى ماله على وجه النذر ٥٨/٤، ك: الأحكام، ب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه ٢٤٩/٤، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: فيما عني به الطلاق والنيات ٢٦٢/٢ (٢٢٠٢)، ك: الأيمان والنذور، ب: من نذر أن يتصدق بماله ٢٤٠/٣، ٢٤١ (٣٣١٧، ٣٣١٨، ٣٣٢١)، والترمذي: ك: التوبة ٥٠٦-٥١١ (٥١٠٠)، والنسائي: ك: الطلاق، ب: الحقى بأهلك ١٥٢/٦، ك: الأيمان والنذور، ب: إذا أهدى ماله على وجه النذر ٢٢/٧، ٢٣، وأحمد ٤٥٤/٣-٤٦٠، والطبراني ٥٢/١٩، ٥٣ (٩٤-٩٢)، ٥٦-٦٠ (٩٦-١١٠).

٥٠١ - (ق): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ /بَعَثَهُمْ فِي بَعْثٍ، وَأَمَرَهُمْ بِأَحْرَاقِ رَجُلَيْنِ... الحديث.

أحدهما: هَبَارُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلَبِ، وَكَانَ كَافِرًا، ثُمَّ أَسْلَمَ.

وَالْآخَرَ، قَالَ (خ): نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ.

وَقَالَ (ب): نَافِعُ بْنُ عَبْدِ (١) عَمْرٍو. ذَكَرَهُ الْبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ. [ك ٤٥/ب]

البيان

الرجل الأسلمي هو: حمزة بن عمرو الأسلمي (٢).

(ز) والفارس الذي ركض إلى كعب هو: الزبير بن العوام.

١١٧٣/٥٠٠ - روى ذلك الواقدي ١٠٥٤/٣ في حديث كعب بن مالك، قال:

قال كعب: وكان الصوت الذي سمعته على سَلْعٍ أُسْرِعَ مِنَ الْفَارِسِ الَّذِي يَرْكُضُ فِي الْوَادِي - وهو الزبير بن العوام - والذي صاح على سلع، يقول كعب: كان رجلا من أسلم، يقال له: حمزة بن عمرو، وهو الذي بشرني. قال: فلما سمعت صوته نزعْتُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ، لِبَشَارَتِهِ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ يَوْمَئِذٍ غَيْرَهُمَا... الحديث.

١١٧٤/٥٠١ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: لا يعذب بعداب الله ١٧٢/٢ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن بُكَيْرٍ، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، أنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث، فقال: «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا، فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ -: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحْرَقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يَعْذِبُ بِهَا إِلَّا اللَّهَ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

بكبير هو ابن الأشج.

علقه البخاري أيضا: ك: الجهاد، ب: التوديع ١٦٢/٢، ١٦٣ عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، ورواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: في كراهية حرق العدو بالنار ٣/٥٥ (٢٦٧٤) بسنده إلى الليث، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: السير، ب: ... ١٩٣/٥ بسنده إلى الليث، وعزاه في التحفة ١٠/١٠٦، ١٠٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى عمرو بن الحارث وآخر، وسعيد بن منصور ٢/٢٤٣ (٢٦٤٥) بسنده إلى عمرو بن الحارث، والبيهقي ٩/٧١ بسنده

(١) هذا اللفظ ساقط من «خ».

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (١٩٨).

إلى الليث، وأحمد ٢/٣٠٧، ٤٥٣ بسنده إلى الليث، ٣٣٨ عن يونس، وعنه عن الليث، والخطيب ص ٤٦٠، ٤٦١ (٢١٥) بسنده إلى الليث بن سعد، وابن بشكوال ١/١١٩ (٢١) بسنده إلى الليث، جميعا عن بكير بن الأشج به.

البيان

الرجلان هما: هبار بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي، القرشي، وكان قد نخس راحلة زينب بنت رسول الله ﷺ لما أرسلها زوجها إلى المدينة، وكانت حاملاً فأسقطت، وقد أسلم بعد الفتح، مُنصَرَفَ رسول الله ﷺ من الجِعْرَانَ (١).

والثاني: نافع بن عبد القيس الفهري، كان مع عمرو بن العاص في فتح مصر، وبقي إلى خلافة عثمان وهو من مسلمة الفتح (٢).

هذا إن صح أنه هو المقصود بحديث الباب.

وقد قال ابن حجر في الفتح ١٠٥/٦: « ولم أقف لرفيقه - يعني رفيق هبار - على ذكر في الصحابة، فلعله مات قبل أن يسلم ».

١١٧٥/٥٠١ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٢/٤٨١، ٤٨٢) قال:

حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، أنا فيها، فقال لنا: « إن ظفرتم بهبار بن الأسود أو الرجل الآخر الذي سبق معه إلى زينب - قال ابن هشام: وقد سمي ابن إسحاق الرجل في حديثه وقال: هو نافع بن عبد قيس - فحرقوهما بالنار » قال: فلما كان الغد بعث إلينا، فقال: « إني كنت أمرتكم بتحريق هذين الرجلين إن أخذتموهما، ثم رأيت أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بالنار إلا الله، فإن ظفرتم بهما فاقتلوهما ».

عزاه ابن حجر في النكت الظراف ١٠٦/١٠ إلى أبي علي بن السكن في « الصحابة » من طريق ابن إسحاق. وقال ابن السكن: أبو إسحاق الدوسي مجهول.

ورواه الخطيب ص ١٦٤ (٢١٥) بسنده إلى محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به.

ورواه ابن بشكوال ١/١٢٠ (٢١) بسنده إلى ابن لهيعة، وإلى الليث، عن بكير بن الأشج،

(١) أسد الغابة ٥/٥٣، ٥٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/١١٧، الإصابة ٦/٢٧٩، ٢٨٠ (٨٩٣)، الأسماء المبهمة ص ٤٦٠ (٢١٥).

(٢) الإصابة ٦/٢٢٦ (٨٦٥٣).

٥٠٢- (خ) (١): حَدِيثُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَهْطاً إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: «إِنْ قَدِرْتُمْ عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ».

هو: هُبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَكَانَ كَافِراً، ثُمَّ أَسْلَمَ، وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ.

عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة به، لم يذكر أبا إسحاق الدوسي، وسمى الثاني «نافع بن عبد عمرو».

وقد رواه ابن أبي شيبة ٣٨٩/١٢ (١٤٠٨٨)، والدارمي: ك: السير، ب: في النهي عن التعذيب بعذاب الله ٢٢٢/٢ عن عبد الله بن عمرو بن أبان، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق بالإسناد، لكنه قال: «إِنْ ظَفَرْتُمْ بِفُلَانٍ وَفُلَانٍ...»، لم يسمهما. وانظر الخبر التالي.

قال ابن حجر في الفتح ١٠٥/٦ في تسمية الرجل الثاني: «وحكى السهيلي عن مسند البزار، أنه خالد بن عبد قيس، فلعله تصحف عليه، وإنما هونافع، كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار، وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار، وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك».

١١٧٦/٥٠٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجهاد، ب: في كراهية حرق العدو بالنار ٥٤/٣، ٥٥ (٢٦٧٣) قال:

حدثنا سعيد بن منصور، ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، حدثني محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أمره على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا، فَاحْرِقُوهُ بِالنَّارِ»، فوليت، فناداني، فرجعت إليه، فقال: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تَحْرِقُوهُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْذِبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ».

أبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان، والإسناد صحيح.

رواه البيهقي ٧٢/٩ بسنده إلى أبي داود به.

ورواه سعيد بن منصور ٢٤٣/٢ (٢٦٤٣)، وعنه أحمد ٤٦٤/٣ به.

ورواه أحمد ٤٩٤/٣ عن محمد بن بكر، وعن عبد الرزاق، والخطيب ص ٤٥٩ (٢١٥) بسنده إلى حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن أبي الزناد، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، حدثه أن رسول الله ﷺ بعثه ورهطاً معه إلى

(١) في «ك»: وفي «خ، ز»: (خ)، وهو الصواب.

رجل من عذرة^(١) ... فذكر القصة.

ورواه البيهقي ٧٢/٩ بسنده إلى الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج به، أن النبي ﷺ بعث رجلاً، فقال: «إن أصبت فلاناً أو فلاناً ... فذكره».

ورواه عبد الرزاق ٥/٢١٤، ٢١٥ (٩٤١٨) عن ابن جريج، عن أبي الزناد، لم يذكر «زيد بن سعد».

البيان

هذا الرجل هو: هبار بن الأسود^(٢).

١١٧٧/٥٠٢ - روى ذلك سعيد بن منصور ٢/٢٤٤ (٢٤٦) قال:

نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ، وهي في خدرها، فأسقطت، فبعث رسول الله ﷺ سرية، فقال: «إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي وخطبي، ثم أشعلوا فيه النار». ثم قال: «إني لأستحي من الله، لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله» وقال: «إن وجدتموه فاقطعوا يده، ثم اقطعوا رجله» فلم تصبه السرية، وأصابته نقلة إلى المدينة، فأسلم، فأتى النبي ﷺ، فقيل له: هذا هبار يسب ولا يسب، وكان رجلاً سباباً، فجاءه النبي ﷺ يمشى حتى وقف عليه، فقال: «يا هبار، سب من سبك، يا هبار، سب من سبك».

ابن أبي نجيح هو عبدالله، وهذا إسناد مرسل.

رواه الخطيب ص ٤٦٠ (٢٥١) بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي، عن سفيان ابن عيينة به.

ورواه عبد الرزاق ٥/٢١٤ (٩٤١٧) عن ابن عيينة، عن ابن جريج - قال: حسبت - عن مجاهد قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فقال: «إن أخذتم هبار بن الأسود ... الحديث».

وقصة خروج زينب وإيذاء هبار لها بأن طعن بعيرها حتى صرعت، فأسقطت، ذكرها ابن إسحاق (السيرة النبوية ٢/٤٨٠) - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣/١٥٥ - عن عبدالله بن أبي بكر، قال: حدثت عن زينب بنت رسول الله ﷺ ... فذكر القصة.

وذكرها البيهقي في ٣/١٥٦ بسنده إلى عائشة بالقصة.

(١) كذا عند أحمد، وعند الخطيب. «من عدوه» وهو أقرب إلى الصواب.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٠١).

٥٠٣- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ... الْحَدِيثِ.

المهاجرى: جَهَّجَاهُ بن مسعود، والأنصارى: سِنَان بن وَبَرَةَ الجهنى . ذكره ابن إسحاق.

١١٧٨/٥٠٣- روى هذا الحديث البخارى:ك: التفسير، سورة المنافقون ٣/٢٠٣ قال:

حدثنا على، قال: حدثنا سفيان، قال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله، رضى الله عنه، قال: كنا فى غزاة - قال سفيان مرة: فى جيش - فكسَعَ رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصارى: يا للأنصار. وقال المهاجرى: يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: « ما بال دعوى جاهلية؟... » الحديث فى تواعد ابن أبى إخراج رسول الله ﷺ من المدينة، وطلب عمر أن يقتله، ورفض النبي ﷺ ذلك.

قال سفيان: فحفظته من عمرو، قال عمرو: سمعت جابرا: كنا مع النبي ﷺ .
على هو ابن المدينى، وسفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار.

رواه فى نفس الموضوع ٣/٢٠٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وفى ك: المناقب، ب: ماينهى من دعوة الجاهلية ٢/٢٦٨ بسنده إلى ابن جريج، ومسلم: ك: البر والصلة والآداب، ب: نصر الأخ ظالما أو مظلوما ٤/١٩٩٨، ١٩٩٩ (٢٥٨٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأيوب بن أبى تيمية، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة المنافقون ٩/٢١٨-٢٢٠ (٣٣٧٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والنسائى فى عمل اليوم والليلة، ب: دعوى الجاهلية ص ٥٤١ (٩٧٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق ٩/٤٦٨، ٩٦٩ (١٨٠٤١) عن معمر، وابن عيينة، وابن حبان ٨/١٩٣، ١٩٤ (٦٥٤٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والبيهقى فى دلائل النبوة ٤/٥٣، ٥٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، والطيالسى ص ٢٣٧ (١٧٠٨) عن سفيان بن عيينة، والحميدى ٢/٥١٩، ٥٢٠ (١٢٣٩) عن سفيان بن عيينة، وابن بشكوال ١/١٠١ (١٧) بسنده إلى ابن عيينة، جميعا عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله به، وبعضهم لم يذكر قصة ابن أبى.

ورواه مسلم: ك: البر والصلة والآداب، ب: نصر الأخ ظالما أو مظلوما ٤/١٩٩٨ (٢٥٨٤) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، وأحمد ٣/٣٢٣، ٣٢٤ عن يحيى بن آدم، وأبى النضر هاشم بن القاسم، جميعا عن زهير بن معاوية، عن أبى الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، عن جابر بن عبد الله، قال: اقتل غلامان: غلام من المهاجرين، وغلام من الأنصار... فذكره، وليس فيه قصة ابن أبى.

(١) فى «ز»: رسول الله .

٥٠٤ - (ب): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى رَجُلًا... الحديث .

هو: عبد الله بن حذافة السهمي. كذا في صحيح البخاري. وقيل: حنيس بن حذافة السهمي. وقيل: شجاع بن وهب الأسدي. ذكرهما عمر بن شبة^(١) في «أخبار المدينة».

البيان

المهاجري هو: جهجاه بن قيس، وقيل: ابن سعيد، وقيل: ابن مسعود، الغفاري شهد بيعة الرضوان بالحديبية^(٢).

والأنصاري هو: سنان بن وبر، ويقال: ابن وبرة، الجهني: حليف بني الحارث بن الخزرج^(٣).

١١٧٩/٥٠٣ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٧٥٨) قال:

حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان، كل قد حدثني بعض حديث بنى المصطلق ... الحديث إلى قوله: فبينما رسول الله ﷺ على ذلك الماء وردت واردة الناس، ومع عمر بن الخطاب أجير له من بنى غفار، يقال له: جهجاه بن مسعود يقود فرسه، فازدحم جهجاه وسنان بن وبر الجهني حليف بنى عوف بن الخزرج على الماء، فصرخ الجهني: يامعشر الأنصار، وصرخ جهجاه: يامعشر المهاجرين. فغضب عبد الله بن أبي ابن سلول... الحديث، وفيه أن عمر طلب من النبي ﷺ أن يأمر عباد بن بشر بقتل ابن أبي . هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ١٢/١ (١٧) بسنده إلى زياد بن عبد الله، عن ابن إسحاق به.

ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٤/٥٢، ٥٣ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به، وفيه جهجاه بن سعيد، وسنان بن زيد (ولعله تصحيف) وذكر الواقدي في المغازي ٢/٤١٥ القصة بهذا البيان.

كسع رجلا: أى ضرب دبره بيده^(٤).

١١٨٠/٥٠٤ - روى هذا الحديث البخاري: ك: العلم. ب: ما يذكر في المناولة. وكتاب أهل العلم

(١) في «خ»: شبية.

(٢) أسد الغابة ٢/٣٥٩، ٣٦٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤١، الإصابة ٣/١٣٥، ١٣٦ (٣٥٠٥).

(٤) النهاية ٤/١٧٣.

بالعلم إلى البلدان ٢٣/١ قال:

حدثنا إسماعيل بن عبدالله ، قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

صالح هو ابن كيسان.

رواه أيضاً: ك: الجهاد، ب: دعوة اليهودى والنصراني وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقصر والدعوة قبل القتال ١٥٩/٢ بسنده إلى عقيل، ك: خير الواحد، ب: ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحد بعد واحد ٢٥٤/٤، ٢٥٥ بسنده إلى يونس بن يزيد وعزاه المزى في التحفة ٦٧/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى يونس، ك: العلم، بسنده إلى صالح بن كيسان، وابن أخي الزهري، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٨٧/٤ بسنده إلى يونس، وأحمد ٣٠٥/١ بسنده إلى صالح بن كيسان، وابن بشكوال ١١٢/١ (٢٠) بسنده إلى صالح بن كيسان، جميعاً عن ابن شهاب الزهري به.

وقول ابن المسيب مع نص الرسالة: رواه ابن أبي شيبة ٣٣٨ (٢٨٤٧٦).

وللحديث شاهد من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كتب إلى كسرى وقصر والنجاشي... رواه مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل ٣/١٣٩٧، ١٣٩٨ (١٧٧٤)، والترمذي - وقال: حسن صحيح غريب - ك: الاستئذان، ب: في مكتبة المشركين ٧/٤٩٩ (٢٨٥٩)، وابن حبان ٨/١٧٦ (٦٥١٩، ٦٥٢٠)، والبيهقي ٩/١٠٧، وأحمد ٣/١٣٣.

البيان

المبعوث إلى كسرى هو: عبدالله بن حذافة بن قيس، القرشي، السهمي (١).

١١٧٧/٥٠٤ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقصر ٩٠/٣ قال:

حدثنا إسحاق، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٠٥).

عبدالله بن حذافة السهمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

إسحاق هو ابن راهويه.

رواه ابن بشكوال ١١٣/١ (٢٠) بسنده إلى أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن

سعد به.

ورواه أحمد ٢٤٣/١ عن يعقوب به، وعن سليمان بن داود الهاشمي، عن إبراهيم بن سعد،

عن صالح بن كيسان، وابن أخي ابن شهاب، عن ابن شهاب به.

قال ابن حجر في الفتح ٩٦/٨: «ووقع في رواية عمر بن شبة، أنه خنيس بن حذافة، وهو غلط،

فإنه قد مات بأحد، فتأمت منه حفصة، وبعث الرسل وكان بعد الهدنة، سنة سبع».

وعزا ابن بشكوال ذلك ١١٣/١ إلى عمر بن شبة في «أخبار المدينة».

وقيل: الذي بُعث إلى كسرى هو: شجاع بن وهب - ويقال: ابن أبي وهب - بن ربيعة بن

أسد الأسدي، من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا، واستشهد باليمامة^(١).

١١٨٢/٥٠٤ - روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة ٣٨٧/٤، ٣٨٨ قال:

في كتابي عن أبي عبدالله الحافظ فيما لم أجد نسخة سماعي، وقد أنبأني به إجازة، أن

أبا جعفر محمد بن صالح بن هانئ أخبرهم، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارودي، قال:

حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أنبأنا يونس،

عن ابن شهاب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد القاري، أن رسول الله ﷺ قام ذات يوم على

المنبر خطيبًا... الحديث، وفيه، فبعث شجاع بن وهب إلى كسرى، فخرج حتى قدم على كسرى

وهو بالمدائن، فأستأذن عليه... الحديث في دخوله على كسرى، ودفعه الكتاب إليه، وتمزيق كسرى

الكتاب وقوله ﷺ: «مزق كسرى ملكه».

قال البيهقي: «اتفق هذا المرسل والموصول قبله في تمزيق كتابه، وفي هذا أن النبي ﷺ أخبر

عن تمزيقه ملكه، وفي الأولى أنه دعا عليه، واختلفت الروايتان فيمن يدفع كتابه إلى كسرى،

والرواية الأولى موصولة، فهي أولى. والله أعلم».

(١) أسد الغابة ٢/٣٨٦، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٠٥، الإصابة ٣/١٩٤ (٣٨٤٦).

٥٠٥- (ب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ...
الحديث في إسلام أمه.

اسمها: أَمِيمَةُ بِنْتُ صَفِيحٍ^(١) بن الحارث بن دوس. ذكره ابن قتيبة في «المعارف».

١١٨٣/٥٠٥- روى هذا الحديث مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أبي هريرة
الدوسي رضى الله عنه ٤/١٩٣٨، ١٩٣٩ (٢٤٩١) قال:

حدثنا عمرو الناقد، حدثنا عمر بن يونس اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن أبي كثير يزيد
ابن عبد الرحمن، حدثني أبو هريرة، قال: كنت أدعو أُمِّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتَهَا يَوْمًا،
فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أكره، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَبْكِي.... الحديث في دعاء
النبي ﷺ لأمه، وإسلامها، ودعا النبي ﷺ أن يحبب الله أبا هريرة وأمه إلى المؤمنين.

رواه أحمد ٢/٣١٩، ٣٢٠ عن عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني ٤٠/٢٥، ٤١ (٧٦) بسنده
إلى أبي الوليد الطيالسي، وابن بشكوال ١/٤٧٧ (١٥٧) بسنده إلى عمر بن يونس اليمامي، جميعا
عن عكرمة بن عمار به.

البيان

قال ابن قتيبة في «المعارف» ص ٢٧٧ في ترجمة أبي هريرة: «وأمه: أميمة بنت صفيح بن
الحارث، من دوس، وقد أسلمت أمه. وخاله سعد بن صفيح، من أشد أهل زمانه».

قلت: صفيح: بالفاء، ويقال: صبيح، بالباء الموحدة، مصغرا. وسماها الطبراني «ميمونة» فقال
٤٠/٢٥: «ميمونة بنت صبيح أم أبي هريرة»^(٢).

١١٨٤/٥٠٥- أماتسميتها «أميمة» فقد روى ابن الأثير في أسد الغابة ٥/٤٠٥ قال:

أخبرنا أبو موسى - فيما أذن لي قال: أخبرنا أبو علي، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا سليمان بن
أحمد، أخبرنا محمد بن إسحاق بن شاذان، حدثنا أبي، أخبرنا سعد بن الصلت، أخبرنا يحيى بن
العلاء، عن أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن عمر بن الخطاب رضى الله
عنه دعاه ليستعمله، فأبى أن يعمل له، فقال: أتكره العمل، وقد طلبه من كان خيرا منك؟ قال:
من؟ قال: يوسف بن يعقوب عليهما السلام. فقال أبو هريرة: يوسف نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة
ابن أميمة، أخشى ثلاثا واثنين. فقال عمر: أفلا قلت: خمسا؟ قال: أخشى أن أقول بغير علم،
وأقضى بغير حكم، وأن يضرب ظهري، ويتنزع مالي، ويشتم عرضي.

(١) في ز: صبيح.

(٢) لها ترجمة في أسد الغابة ٥/٤٠٥، ٥٥٣، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٨، ٣٠٧، الإصابة ٨/١٨، ١٩ (١٠٢)،
١٩٤ (١٠٢٥).

٥٠٦ - (ب): حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
الَّذِينَ قَتَلُوا ابْنَ أَبِي الْحَقِيقِ عَنِ النَّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ.

اسم ابن أبي / الحقيق: سلام - بالتشديد - ويكنى أبا رافع. كذا في مصنف عبد الرزاق. [٦٨/١]

قال ابن حجر في الإصابة ١٩/٨: «سنده ضعيف جدا».

قلت: فيه يحيى بن العلاء، رمى بالوضع.

قال ابن حجر: «لكن أخرجه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، فقوى».

وأما تسمية أبيها، فلما سبق ذكره عن ابن قتيبة.

١١٨٥/٥٠٦ - روى هذا الحديث مالك: ك: الجهاد، ب: النهى عن قتل النساء والولدان في الغزو
٤٤٧/٢ (٨) قال:

عن ابن شهاب، عن ابن لكعب بن مالك، قال: حسبتُ أنه قال: عبد الرحمن بن كعب، أنه
قال: نهى رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان. قال: فكان رجل
منهم يقول: برّجت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصباح، فأرفع السيف عليها، ثم أذكر نهى رسول
الله ﷺ، فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها.

هذا إسناد مرسل. قال ابن عبد البر: اتفق رواة الموطأ على إرساله.

والحقيق بضم الحاء المهملة، وفتح القاف وسكون التحتية وبقاف أخرى (١).

رواه ابن بشكوال ٦٣٨/٢ (٢٢١) بسنده إلى الوليد بن مسلم، عن مالك به.

ورواه عبد الرزاق ٢٠٢/٥ (٩٣٨٥) عن معمر، عن ابن كعب بن مالك به، عقب حديث

الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة.

ووصله الطبراني ٧٤/١٩ (١٤٥) بسنده إلى يونس بن يزيد، (١٤٦) بسنده إلى مالك بن

أنس، كلاهما عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه.

ورواه الشافعي ١٠/٢ - ومن طريقه البيهقي ٧٨/٩ - ورواه سعيد بن منصور ٢٣٩/٢

(٢٦٢٧)، والبيهقي ٧٨/٩ بسنده إلى علي بن المدني، وعزاه الهيثمي في المجمع ٣١٥/٥ إلى أحمد،

وقال: «ورجاله رجال الصحيح»، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن

(١) سبل الهدى والرشاد ٦/١٦٩.

.....
مالك، عن عمه، رضى الله عنه، أن النبي ﷺ لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٨٢/١٢، ٣٨١/١٢ (١٤٠٦١) فقال: حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن عمه، أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى ابن أبي الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان.

ولم أعرف من هو عم ابن كعب بن مالك، وليس فى النفر الذين سُموا فى هذه القصة من هو أخو كعب بن مالك لأبيه، إلا أن يكون أحدهم كان أخا كعب لأمه، أو من الرضاعة، لكن لم أجد من ذكر ذلك.

وقد عزا الهيثمى فى المجمع ٣١٦/٥ للطبرانى عن عبد الله بن عتيك، أن النبي ﷺ حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبي الحقيق وهو بخيبر نهى عن قتل النساء والصبيان.
قال الهيثمى: «رجالهم رجال الصحيح خلا محمد بن مصفى، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر».

وقد رواه ابن أبي شيبة ٤٧٠/١٤، ٤٧١ (١٨٧٤٤) عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، مرسلًا.

البيان

ابن أبي الحقيق هو: أبو رافع اليهودى، واختلف فى اسمه.

قال البخارى ١٨/٣ والبيهقى فى دلائل النبوة ٣٣/٤ والصالحي فى سبل الهدى والرشاد ١٦٢/٦: «عبد الله بن أبي الحقيق، ويقال: سلام بن أبي الحقيق، كان بخيبر، ويقال: فى حصن له بأرض الحجاز».

قال ابن حجر فى الفتح ٢٦٢/٧: «والحقيق، بمهملة وقاف مصغرا، والذى سماه عبد الله هو عبد الرحمن بن أنيس».

١١٨٦/٥٠٦ - وذلك فيما أخرجه الحاكم فى الإكليل من حديثه مطولاً، وأوله:

أن الرهط الذين بعثهم رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي الحقيق ليقتلوه، وهم عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، وحليف لهم، ورجل من الأنصار، وأنهم قدموا خيبر ليلاً. فذكر الحديث».

وقد روى حديث عبد الله بن أنيس أبو يعلى ٢٠٤/٢-٢٠٦ (٩٠٧) عن أبي كريب محمد

ابن العلاء، عن يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، حدثني أبي، عن جدي أبي أمي، عن عبد الله بن أنيس به، مطولاً، لكن لم يسمه عبد الله، بل قال: «ابن أبي الحقيق» فقط.

قال الهيثمي في المجمع ١٩٨/٦: «رواه أبو يعلى، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف».

وسماه «سلاماً» بتشديد اللام (١) محمد بن إسحاق.

١١٨٧/٥٠٦ - قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧٤٦/٣-٧٤٧):

ولما انقضى شأن الخندق وأمر بنى قريظة، وكان سلام بن أبي الحقيق، وهو أبو رافع، فيمن حزب الأحزاب على رسول الله ﷺ، وكانت الأوس قبل أحد قد قتلت كعب بن الأشرف في عداوته لرسول الله ﷺ وتحريضه عليه، استأذنت الخزرج رسول الله في قتل سلام بن أبي الحقيق، وهو بخير، فأذن لهم، فحدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عبد الله بن كعب قال: ... فذكر القصة بطولها في قتل ابن أبي الحقيق، وسمى نفر الذين خرجوا من الخزرج: عبد الله ابن عتيك، ومسعود بن سنان، وعبد الله بن أنيس، وأبا قتادة الحارث بن ربيع، وخزاعي بن أسود.

رواه البيهقي في الدلائل ٣٤-٣٣/٤ بطوله، وفي السنن ٧٩/٩ أوله، بسنده إلى يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق به.

وسماه «سلاماً» كذلك عروة بن الزبير.

روى البيهقي في الدلائل ٣٨/٤ من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة قال: «وكان سلام بن أبي الحقيق قد أجلب في غطفان ومن حوله من مشركي العرب...» فذكر القصة.

وفي الإسناد - غير الإرسال - ابن لهيعة، وليس الراوي عنه أحد العبادة.

وقد سماه موسى بن عقبة «أبو رافع بن أبي الحقيق».

رواه البيهقي في الدلائل ٣٨/٤، ٣٩ بسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة، وزاد في نفر الخزرجيين: أسعد بن حرام.

وقد اكتفى البراء بن عازب بتسميته «أبا رافع»، وذكر أن الذي قتله: عبد الله بن عتيك.

(١) قال الصالحى فى سبيل الهدى والرشاد ١٦٩/٦: «اختلف فى تشديد لاهم وتخفيفها، وجرم فى الفتح (٧/٦٦٢) بالتشديد».

٥٠٧- (ب): حَدِيثُ أَنَسٍ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي؟ فَانْطَلَقَ،
فَرَكِبَ حِمَارًا... الحديث.

وفيه: فقال رجلٌ من الأنصار: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ.
هو: عبد الله بن رَوَاحَةَ. ذكره يحيى بن سلام في تفسيره.

فروى البخارى: ك: الجهاد، ب: قتل النائم المشرك ١٧٣/٢ عن عبد الله بن محمد، ك:
الغازى، ب: قتل أبي رافع ... ١٨/٣ عن إسحاق بن نصر، كلاهما عن يحيى بن آدم، عن يحيى
ابن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب، قال: بعث
رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو
نائم. هكذا رواه مختصراً.

ثم رواه في الموضوعين السابقين بسنده إلى زكريا بن أبي زائدة، وإسرائيل بن يونس بن أبي
إسحاق، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، ورواه البيهقي في الدلائل ٣٧-٣٥/٤ بسنده إلى
يوسف، وإلى إسرائيل، جميعاً عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء، بالقصة مطولة، لكن ليس
فيها ذكر النهي عن قتل النساء والصبيان، ولا ذكر امرأة أبي رافع، وفي حديث يوسف سَمَى مِنْ
النفر: عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة، فاستفدنا بذلك تسمية سابع في نفر الخزرجيين.
والله أعلم.

وانظر القصة في سبل الهدى والرشاد ١٦٦-١٦٦/٦.

وروى ابن بشكوال ٦٣٨/٢، ٦٣٩ (٢٢١) بسنده إلى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري،
عن ابن كعب بن مالك، قال: لما قتل عبد الله بن عتيك وأصحابه سلاماً بن أبي الحقيق من اليهود
دخلوا المسجد والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فلما رأهم قال: «أفلمحت الوجوه».

١١٨٤/٥٠٧- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلح، ب: ما جاء في الإصلاح بين الناس
١١١/٢ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا معتمر، قال: سمعت أبي، أن أنساً، رضى الله عنه، قال: قيل للنبي ﷺ:
لو أتيتَ عبدَ الله بنَ أبي! فانطلق إليه النبي ﷺ، وركب حماراً، فانطلق المسلمون يمشون معه،
وهي أرض سبخة، فلما أتاه النبي ﷺ، فقال: إليك عنى، والله لقد آذانى تنن حمارك. فقال رجل
من الأنصار منهم: والله لحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ. فغضب لعبد الله رجلٌ من
قومه، فشتمه، فغضب لكل منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجرید والأيدى والنعال، فبلغنا

أَنهَا أَنْزَلَتْ ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ (١).

مَعْتَمِرٌ هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ بْنِ طَرِّحَانَ التَّمِيمِيِّ.

رواه مسلم: ك: الجهاد والسر، ب: في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين ١٤٢٤/٣ (١٧٩٩) عن محمد بن عبد الأعلى القيسي، والطبري في التفسير ١٢٨/٢٦ بسنده إلى محمد بن عبد الأعلى، واليه في ١٧٣/٨ بسنده إلى نعيم بن حماد، ومحمد بن أبي بكر، وأحمد ١٥٧/٣، ٢١٩ عن عارم، وأبو يعلى ١٢٥/٧، (٤٠٨٢) ١٢٦ عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والواحدى في أسباب النزول ص ٢٦٣ بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل، وابن بشكوال ٣٠٢/٢ (٢٤٧) بسنده إلى عبد الأعلى بن حماد، ومحمد بن أبي بكر، جميعا عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس به.

البيان

الرجل الأنصارى قيل: هو: عبد الله بن رواحة الأنصارى (٢).

قال ابن حجر في الفتح ٢٢٩/٥: «لم أقف على اسمه، وزعم بعض الشراح أنه عبد الله بن رواحة، ورأيت بخط القطب، أن السابق إلى ذلك الدياتي، ولم يذكر مستنده في ذلك، فتبعت ذلك، فوجدت حديث أسامة بن زيد - الآتي في تفسير آل عمران - بنحو قصة أنس، وفيه أنه وقعت بين عبد الله بن رواحة وعبد الله بن أبي مراجعة، لكنها في غير ما يتعلق بالذي ذكر هنا. فإن كانت القصة متحدة احتمل ذلك، لكن سياقها ظاهر في المغايرة، لأن في حديث أسامة أنه أراد عيادة سعد بن عباد، فمرَّ بعبد الله بن أبي، وفي حديث أنس هذا أنه ﷺ دُعِيَ إلى إتيان عبد الله بن أبي».

ويحتمل اتحادهما: بأن الباعث على توجهه العيادة، فاتفق مروره بعبد الله بن أبي، فقبل له حينئذ: لو أتيت. ويدل على اتحادهما أن في حديث أسامة: فلما غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ».

قلت: سياق قصة أسامة مغاير تماما لسياق قصة أنس في حديث الباب.

١١٨٩/٥٠٧ - وحديث أسامة رواه البخارى: ك: التفسير، سورة آل عمران ١١٤/٣، ١١٥ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٤٦٤).

(١) الحجرات: ٩.

رضى الله عنهما، أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قטיפية له فدكّية، وأردف أسامة ابن زيد وراءه، يعود سعد بن عباد، في بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر. قال: حتى مرّ بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أبي، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تُعبّروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ، ثم وقف، فنزل، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقا فلا تؤذينا به في مجلسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فأغشنا به في مجلسنا، فإنا نحب ذلك. فاستبّ المسلمون والمشركون واليهود، حتى كاد يتثاورون، فلم يزل النبي ﷺ يُخفّضهم حتى سكنوا ... الحديث.

وواضح تماما أن القصة غير القصة.

وقد رواه أيضا في ك: الأدب، ب: كنية المشرك ٨١/٤، ٨٢ بسنده إلى شعيب، ومحمد بن أبي عتيق، ك: المرضى، ب: عيادة المريض راجيا ومائثيا ٥/٤، ٦ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: الاستئذان، ب: التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ٩/٤ بسنده إلى معمر، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين ١٤٢٢/٣-١٤٢٤ (١٧٩٨) بسنده إلى معمر، وعقيل، وعبد الرزاق ٥/٤٩٠-٤٩٢ (٩٧٨٤) عن معمر، وابن حبان ١٩٣/٨ (٦٥٤٧) بسنده إلى معمر، وأحمد ٥/٢٠٣ بسنده إلى معمر، وعقيل، وشعيب، جميعا عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد به.

لكن عزا ابن بشكوال ٧٠٣/٢ (٢٤٧) البيان إلى الكلبي، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ أقبل على حمار ... فذكر قصة الباب، إلى قوله: وغضب له بعض القوم، وهو عبد الله بن رواحة، فقال: أرسول الله ﷺ قلت هذا القول؟ ... الحديث في سبب نزول الآية ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ ﴾.

والكلبي: محمد بن السائب بن بشر، متهم بالكذب، ورمى بالرفض.

٥٠٨ - (١): حَدِيثُ وَحْشِيٍّ: فِي رَمِيهِ مُسَيْلِمَةَ، وَقَوْلِهِ: وَوَثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ.

الأنصاري هو: عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني.

١١٩٠/٥٠٨ - روى هذا الحديث البخاري: ك: المغازي، ب: قتل حمزة رضي الله عنه ٢٥/٣
قال:

حدثني أبو جعفر محمد بن عبد الله، حدثنا حُجَيْنُ بن المثنى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، قال: خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الحيار، فلما قدمنا حمص قال لي عبيد الله: هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم... الحديث في مجيئهما وحشياً وقصة قتله حمزة، ثم إسلامه، إلى أن قال وحشي: فلما قبض رسول الله ﷺ فخرج مسيلمة الكذاب، قلت: لأخرجن إلى مسيلمة، لعلني أقتله فأكافئ به حمزة. قال: فخرجت مع الناس، فكان من أمره ما كان. قال: فإذا رجل قائم في ثلثة جدار، كأنه جمل أورق، نائر الرأس، قال: فرميت به بحررتي، فأضعها بين يديه، حتى خرَّجت من بين كتفيه. قال: ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته.

رواه ابن حبان ٧٩/٩-٨١ (٦٩٧٨) بسنده إلى محمد بن مشكان السرخسي، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٤١/٣، ٢٤٢ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، وأحمد ٥٠١/٣، جميعاً عن حجين بن المثنى به.

ورواه أبو داود الطيالسي ص ١٨٦ (١٣١٤) عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عدي بن الحيار، قال: أقبلنا من الروم، فلما قربنا من حمص قلنا: لو مررنا بوحشي... الحديث، ولم يذكر فيه جعفر بن عمرو بن أمية الضمري.

ورواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٥٩٠/٣-٥٩٢) عن عبد الله بن الفضل بالقصة، بسياق أطول من سياق عبد العزيز بن أبي سلمة.

البيان

الأنصاري هو: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو، المازني، الأنصاري، أبو محمد، اختلف في شهوده بدرأ، وقد شهد أحداً وما بعدها، وكان مسيلمة قد قتل أخاه حبيب ابن زيد، وقطعه عضواً عضواً، وقد قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين أيام يزيد بن معاوية (١).

(١) الجرح والتعديل ٥٧/٥، أسد الغابة ١٦٧/٣، ١٦٨، تجريد أسماء الصحابة ٣١٢/١، الإصابة ٧٢/٤، ٧٣ (٤٦٧٩)، تهذيب التهذيب ١٩٦/٥.

٥٠٩- (ط): حَدِيثُ ابْنِ حَدْرَدٍ: عَنْ أَبِيهِ: كُنْتُ فِي خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ،

فَذَكَرَ قِصَّةَ الْمُوتِقِ وَالشُّعْرِ. / [ك٤٦٤]

عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي بعثه النبي ﷺ عينا إلى مالك بن عوف، وبعثه إلى عامر بن الأضبط، وتحاكم إلى النبي ﷺ في دين له. واسم أبي حدرد: سلامة (١)، وله صحبة.

[قلت: الذي في الصحيح أن الدين لكعب بن مالك على ابن أبي حدرد.] (٢)

١١٩١/٥٠٩- جزم بذلك الواقدي في المغازي ٢٦٩/١، فذكر:

أن أم سعد بنت سعد بن ربيع دخلت على خالتها نسيية بنت كعب أم عمارة، فسألتهما. وفيه: قلت: يدك، ما أصابها؟ قالت:

أصيبت يوم اليمامة، لما جعلت الأعراب، ينهزمون بالناس نادى الأنصار: «أخلصونا» فأخلصت الأنصار، فكنت معهم، حتى انتهينا إلى حديقة الموت، فاقتلنا عليها ساعة، حتى قتل أبو دجانة على باب الحديقة، ودخلتها وأنا أريد عدو الله مسيلمة، فيعرض لي رجل منهم، فضرب يدي، فوالله ما كانت لي ناهية، ولا عرجت عليها، حتى وقفت على الخيث مقتولا، وابني عبدالله ابن زيد المازني يمسح سيفه بشيابه، فقلت: قتلته؟ قال: نعم. فسجدت شكرا لله.

الظلمة: بضم المثلثة: الخلل في الحائط (٣).

١١٩٢/٥٠٩- روى هذا الحديث ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٨٨٦، ٨٨٧) قال:

حدثنى يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن الزهري، عن ابن أبي حدرد الأسلمي، قال: كنت يومئذ في خيل خالد بن الوليد، فقال لي فتى من جذيمة، وهو في سني، وقد جمعت يده إلى عنقه برمة، ونسوة مجتمعات غير بعيد منه: يا فتى. فقلت: ما تشاء؟ قال: هل أنت آخذ بهذه الرمة، ففائدتي إلى هؤلاء النسوة، حتى أقضى إليك حاجة، ثم تردني بعد، فتصنعوا بي ما بدا لكم؟ قال: قلت: والله ليسير ما طلبت. فأخذت برمته، فقُدته بها، حتى وقف عليهن، فقال: اسلمي حبيش، على نفي من العيش.

أرأيتك إذا طالبتكم فوجدتكم بحلية أو ألفتكم بالخواتم

... فذكر الشعر. قالت: وأنت فحيت سبعا وعشرا، وترا، وثمانية تترى. قال: ثم انصرفت

به، فضربت عنقه.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من «خ».

(١) في «ز» سلام.

(٣) مختار الصحاح ص ٨٦.

قال ابن إسحاق: فحدثني أبو فراس بن أبي سُنَيْلَةَ الأَسْلَمِي، عن أَشْيَاخِ مِنْهُمْ عَمَّنْ كَانَ حَضَرَهَا مِنْهُمْ، قَالُوا: فَقَامَتْ إِلَيْهِ حِينَ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ، فَأَكْبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا زَالَتْ تَقْبَلُهُ حَتَّى مَاتَتْ عِنْدَهُ.

قوله «يومئذ» يعنى يوم بعث النبي ﷺ خالدا إلى بنى جذيمة.
هذا إسناد صحيح. وهكذا هو عند ابن إسحاق فى السيرة.

لكن رواه البيهقى فى دلائل النبوة ١١٥/٥ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن يعقوب، عن الزهرى، عن ابن أبى حدرد، عن أبيه، فذكره، وزاد «عن أبيه». أما ابن حجر فى الإصابة ٤٥/٤ (٤٦١٢) فقال: روى ابن إسحاق فى المغازى عن يعقوب بن عتبة، عن ابن شهاب، عن أبى حدرد، أن ابنه عبد الله قال: كنت فى خيل خالد بن الوليد. فذكر الحديث فى قصة المرأة التى عشقها الرجل، وضربت عنقه، فماتت عليه.

وقد روى هذه القصة عصام المزنى، لكن لم يحدد أن ذلك كان فى هذه السرية بالذات: روى حديثه الحميدى ٣٥٩/٢، ٣٦٠ (٨٢٠). ومن طريقه البيهقى فى دلائل النبوة ١١٦/٥، ١١٧. والبيهقى فيه ١١٧/٥ بسنده إلى إبراهيم بن بشار، والطبرانى ١٧٧/١٧، ١٧٨ (٤٦٧) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وحامد بن يحيى، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن نوفل ابن مساحق، عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام، عن أبيه.

وهذا إسناد ضعيف، فيه ابن عصام لا يعرف حاله، وعبد الملك بن نوفل وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

وقد روى بعض حديثه - من غير القصة - أبو داود: ك: الجهاد، ب: فى دعاء المشركين ٤٣/٣ (٢٦٣٥) عن سعيد بن منصور، والترمذى - وقال حسن غريب - ك: السير، ب: ... ١٥٥/٥ (١٥٨٩) عن ابن أبى عمر، وسعيد بن منصور ١٤٩/٢، ١٥٠ (٢٣٨٥)، وأحمد ٤٤٨/٣، جميعا عن سفيان بن عيينة به.

كما روى القصة ابن عباس، دون تحديد السرية أيضا. عزا المزى فى التحفة ١٧٩/٥ حديثه إلى النسائى فى الكبرى: ك: السير - ومن طريقه روى البيهقى فى دلائل النبوة ١١٧/٥، ١١٨ - عن محمد بن على بن حرب المروزى، عن على بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد بن أبى سعيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

وفى الإسناد على بن الحسين بن واقد، صدوق له أوهام، وأبوه ثقة له أوهام.

٥١٠ - (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي بَعَثَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ (١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِفَتْحِ ذِي الْخَلْصَةِ.

اسمه: أزطاة. وقيل: حصين بن ربيعة الطائي، وهو الصواب المحفوظ.

البيان

اسم أبي حدرد الأسلمي، قيل: سلامة بن عمير بن أبي سلامة بن مسعد بن مساب - بكسر الميم وسكون المهملة بعدهما همزة ممدودة وآخره موحدة - ويقال: سنان، ويقال: شيبان - ابن الحارث الأسلمي.

وقال أحمد بن حنبل: حدثت عن ابن إسحاق أن اسمه عبد. وقال علي بن المديني: اسمه عتبة، وقيل: اسمه عبيد - بالتصغير - له صحبة ورواية، ويقال: إنه والد أم الدرداء خيرة زوج أبي الدرداء، يُعَدُّ في أهل الحجاز (٢).

وأما الشاب العاشق والمرأة، فلم أر من سماهما.

الرؤمة: بضم الراء: قطعة جبل يشد بها الأسير أو القاتل، إذا قيد إلى القصاص (٣).

١١٩٣/٥١٠ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: حرق الدور والنخيل ١٧٣/٢ قال:

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثني قيس بن أبي حازم، قال:

قال لي جرير: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تريحنى من ذى الخلصة؟» وكان بيتاً في خثعم يسمى كعبة اليمانية. قال: فانطلقت في خمسين ومائة فارس ... الحديث في كسرها وتحريقها، وفيه: ثم بعث إلى رسول الله ﷺ يخبره، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب. قال: «فبارك في خيل أحمرس ورجالها» خمس مرات.

يحيى هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل هو ابن أبي خالد.

رواه أيضاً فيه، ب: البشارة في الفتوح ١٨٣/٢، ك: المغازي، ب: غزوة ذى الخلصة ٧٤/٣، ٧٥ بسنده إلى يحيى القطان، ك: الدعوات، ب: قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ١٠٣/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٣٩٢/١٢، ٣٩٣ (١٥٠٠١) عن وكيع، وأحمد ٣٦٠/٤ عن

(١) هذا اللفظ ساقط من «ك، خ».

(٢) له ترجمة في أسد الغابة ٤١/٣ (في ترجمة ابنه عبد الله)، ١٦٩/٥، ١٧٠، تجريد أسماء الصحابة ١٥٨/٢، الإصابة ٤/٤ (٤٦١٢) (في ترجمة ابنه عبد الله)، ٤١/٧، ٤٢ (٢٥٨).

(٣) النهاية ٢٦٧/٢.

يزيد بن هارون، ٣٦٢ عن يحيى بن سعيد، ٣٦٥ عن وكيع، والحميدى ٣٥١/٢ (٨٠١) عن ابن عيينة، والطبرانى ٢٩٩/٢، ٣٠٠، (٢٢٥٢، ٢٢٥٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وسفيان بن عيينة، ومروان ابن معاوية الفزارى، جميعا عن إسماعيل بن أبى خالد به، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث ابن عيينة ومروان: فأتيت النبى ﷺ فقلت: يا رسول الله، ما أتيتك حتى تركتها مثل الجمل الأجرى... إلخ، كما فيه أنه خرج فى خمسين.

ورواه من غير قصة البشير والبشارة النسائى فى عمل اليوم والليلة، ب: الدعاء لمن لا يثبت على الخيل ص ٣٥٨ (٥٢٤) عن محمد بن منصور، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبى خالد به. وكتاب فضائل الصحابة، ب: جرير بن عبد الله رضى الله عنه ص ١٧٦ (١٩٨) عن موسى بن عبد الرحمن، عن أبى أسامة، عن إسماعيل بن أبى خالد به.

ورواه بالدعاء فقط دون بقية القصة ابن حبان ١٦٥/٩ (٧١٥٧) بسنده إلى وكيع، والطبرانى ٣٠٠/٢ (٢٢٥٤) بسنده إلى أبى أسامة، كلاهما عن إسماعيل بن أبى خالد به.

ورواه البخارى ك: مناقب الأنصار، ب: ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضى الله عنه ٣١٦/٢ عن إسحاق الواسطى، ك: المغازى، ب: غزوة ذى الخلفة ٣/٧٤ عن مسدد، ومسلم: ك: فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه ٤/١٩٢٥، ١٩٢٦ (٢٤٧٦) عن عبد الحميد بن نيمان، والطبرانى ٣١٠/٢ (٢٢٨٩) بسنده إلى مسدد، ووهب بن بقية، ويحيى بن عبد الحميد الحماني، جميعا عن خالد بن عبد الله الطحان، عن بيان بن بشير، عن قيس بن أبى حازم، عن جرير، بالقصة، وفى رواية إسحاق: فأتيتها، فأخبرناه، وعند الباقرين: فأتيت النبى ﷺ، فأخبرته.

وقد جمع ابن حجر فى الفتح ٥٧/٨ بين كونه أرسل بشيرا وكونه أخبر بنفسه بما حاصله أن الذى أخبر النبى ﷺ هو رسول جرير، وأنه نسب الإخبار إلى جرير مجازا.

البيان

البشير هو: حصين بن ربيعة بن عامر بن الأزور، الأحمسى، البجلي، وقيل فيه: حصن، وقيل حسين - بالسين المهملة - والأول أصح. يكنى أبا أرطأة - بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها مهملة، وبعد الألف هاء تأنيث - وهو مشهور بكنيته، وليس له ذكر إلا فى هذا الحديث (١).

١٩٤/٥١٠ - روى ذلك البخارى ك: المغازى، ب: غزوة ذى الخلفة ٣/٧٥ قال:

حدثنا يوسف بن موسى، أخبرنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس، عن جرير، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأتريحنى من ذى الخلفة»... فذكر القصة، وذكر فيها قصة اليمنى الذى

(١) أسد الغابة ٢/٢٤، ٢٥، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٢، الإصابة ٢/١٩ (١٧٢٩).

كان يستقسم بالأزلام، ثم قال:

ثم بعث جرير رجلا من أحمرس يكنى أبا أرطأة إلى النبي ﷺ يبشره بذلك، فلما أتى النبي ﷺ قال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، ماجئت حتى تركتها كأنها جمل أجرب. قال: فبرك النبي ﷺ على خيل أحمرس ورجالها، خمس مرات.
أبوأسامة هو حماد بن أسامة الكوفي.

رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل جرير بن عبدالله رضى الله عنه ١٩٢٦/٤ (٢٤٧٦) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، وإلى وكيع، وعبد الله بن نمير، وسفيان بن عيينة، ومروان ابن معاوية الفزاري، وأبي أسامة، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: فى بعثة البشراء ٨٨/٣ (٢٧٧٢) بسنده إلى عيسى بن يونس، وابن حبان ١٦٥/٩ (٧١٥٨) بسنده إلى إسماعيل المؤدب، والبيهقي ١٧٤/٩ بسنده إلى يحيى القطان، وفى دلائل النبوة ٣٤٧/٥، ٣٤٨ بسنده إلى خالد بن عبد الله الطحان، والطبراني ٣٠١/٢، ٣٠٠ (٢٢٥٥) بسنده إلى جرير، ووكيع، جميعا عن إسماعيل بن أبي خالد به، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث مروان بن معاوية عند مسلم، ويحيى بن سعيد عند البيهقي، تسميته: حصين بن ربيعة.

وقيل اسم البشير: أرطأة الطائي (١).

١١٩٥/٥١٠ - قال ابن حجر فى الإصابة:

ذكره ابن منده، وأخرج من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير، أن النبي ﷺ بعثه إلى ذى الخلفة، فهدمها، فبعث إلى النبي ﷺ علياً وسلم بشيراً يقال له: أرطأة، أراه، فذكر الحديث.

قال ابن حجر: ووهم قيس فى تسميته، وإنما هو أبو أرطأة حصين بن ربيعة، كما وقع عند مسلم فى صحيحه، وكذلك اتفق الحفاظ على تسميته من أصحاب إسماعيل بن أبي خالد. والله أعلم.

(ز) قلت: وأغرب من ذلك ما روى أن اسمه «بشير».

١١٩٦/٥١٠ - روى ذلك أحمد ٣٦٠/٤ قال:

ثنا يحيى بن زكريا، ثنا ابن أبي خالد، عن قيس، عن جرير بن عبدالله، أن النبي ﷺ بعثه إلى ذى الخلفة، فكسرها، وحرقتها بالنار، ثم بعث رجلا من أحمرس، يقال له بشير إلى رسول الله ﷺ يبشره.

يحيى بن زكريا هو ابن أبي زائدة، وهو ثقة، الإسناد صحيح، غير أنى لم أجد من ذكر «بشيرا»

(١) له ترجمة فى أسد الغابة ٥٨/١، ٥٩، تجريد أسماء الصحابة ١١/١، الإصابة ١٢٢/١ (٥١٠) فى القسم الرابع.

٥١١- (ط): حَدِيثٌ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ/ حِينَ رَأَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِيفَةً أَنْ يَأْتِيَ بِنْتَ

خَارِجَةَ ... الْحَدِيثُ فِي وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

هي: حبيبة بنت خارجة بن أبي زهير الخزرجي، لها ذكر، ولم يعرف لها رواية.

هذا أو أشار إليه، وغالب ظني، أن الأصل «بعث رجلا من أحسن بشيرا» فزيد «يقال له»، أو «بعث رجلا من أحسن يقال له أبو أرطأة بشيرا» فسقط «أبو أرطأة» وذلك لتتفق الرواية مع بقية الروايات الصحيحة. والله أعلم.

١١٩٧/٥١١- قال ابن الأثير في أسد الغابة ٤٢٢/٥:

« روى ابن منده وأبو نعيم، أن أبا بكر استأذن رسول الله ﷺ حين رأى منه خفة في مرضه أن يأتي ابنة خارجة، فأذن له. في حديث طويل أخرجه الثلاثة.»

وقال ابن حجر في الإصابة ٤٨/٨: « وفي قصة الوفاة النبوية من رواية عروة عن عائشة: استأذن أبو بكر لما رأى من النبي ﷺ خفة أن يأتي بنت خارجة، فأذن له.»

قلت: وقد تتبعت حديث عروة عن عائشة في المرض والوفاة على قدر مايسر الله لي، فلم أجد فيه ذلك، فلعله في رواية ابن منده وأبي نعيم من طريق عروة عن عائشة. والله أعلم.

وعند ابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ذكر وفاته ودفنه ﷺ ١٠٢٠/١٦٢٧) بإسناد صحيح عن علي بن محمد، عن أبي معاوية محمد بن خازم، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: لما قبض رسول الله ﷺ وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالي ... فذكرت الحديث في قصة دخول أبي بكر عليه، ومواجهته لعمر حين أنكر موته.

البيان

هي: حبيبة بنت خارجة بن زيد، ويقال: بنت زيد بن خارجة، والأول أصح، الخزرجية زوج أبي بكر الصديق، مات عنها وهي حامل بأنثى سميتها عائشة «أم كلثوم» أسلمت، وبايعت، ولما توفي عنها أبو بكر تزوجت إساف بن عتبة بن عمرو^(١).

١١٩٨/٥١١- روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة ٧/٢٠٠ (عن مغازي موسى بن عقبة) بسنده إلى محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب. وبسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة... فذكر القصة في مرض رسول الله ﷺ، إلى أن قال: ودخل أبو بكر على ابنته عائشة، فقال: قد أصبح رسول الله ﷺ مفقياً، وأرجو أن يكون الله عز وجل قد

(١) أسد الغابة ٤٢٢/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/٢، الإصابة ٤٨/٨ (٢٧١).

٥١٢- (ب) (١): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سَقَطَتْ قِلَادَتَهَا لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي طَلِبِهَا... الْحَدِيثُ.
أحد الرجلين: أسيد بن حضير.

شفاه، ثم ركب فلحق بأهله بالسناح، وهناك كانت امرأته حبيبة بنت خارجة بن أبي زهير أخي بنى الحارث بن الخزرج... إلخ.

٥١٢ / ١١٩٩- روى هذا الحديث الحميدى ١/ ٨٨، ٨٩ (١٦٥) قال:

ثنا سفيان، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها سقطت قِلادتها ليلة الأبواء، فأرسل رسول الله ﷺ رجلين من المسلمين في طلبها، فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فلم يدريا كيف يصنعان، فنزلت آية التيمم، فقال أسيد حضير: جزاك الله خيراً، ما نزل بك أمر قط فكرهته لإجعل الله لك مخرجاً، وجعل للمسلمين فيه خيراً.
هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ١/ ٣٦٤ (١١١) بسنده إلى بشر بن موسى، عن الحميدى به.

وقد روى القصة البخارى: ك: التيمم، ب: إذا لم يجد ماء ولا تراباً ١/ ٧٠ بسنده إلى عبد الله بن نمير، ك: فضائل أصحاب النبي، ب: فضل عائشة ٢/ ٣٠٨، ك: النكاح، ب: استعارة الثياب للعروس وغيرها ٣/ ٢٥٤ بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة، ك: التفسير، ب: سورة النساء ٣/ ١١٩، ك: اللباس، ب: استعارة القلائد ٤/ ٣٧ بسنده إلى عبدة بن سليمان، ومسلم: ك: الحियض، ب: التيمم ١/ ٢٧٩ (٣٦٧) بسنده إلى أبي أسامة، ومحمد بن بشر، وابن ماجه: ك: الطهارة، ب: ماجاء فى السبب ١/ ١٨٨ (٥٦٨) بسنده إلى أبي أسامة، والدارمى: ك: الطهارة، ب: التيمم مرة ١/ ١٩٠، ١٩١ بسنده إلى أبي أسامة، وأحمد ٦/ ٥٧ عن ابن نمير، جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، وفى حديث عبدة: هلكت قلادة لأسماء، وفيه: أن النبي ﷺ بعث فى طلبها رجلاً، وكذلك فى حديث ابن نمير عند أحمد. أما عند البخارى فقال: رجلاً بالإنفراد، وفى حديث أبي أسامة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، وفيه: أنه أرسل فى طلبها ناساً من أصحابه.

وروى القصة بأطول من ذلك القاسم بن محمد، عن عائشة، لم يذكر فيه أنه أرسل فى طلبها أحداً.

روى حديثه البخارى: ك: التيمم، ب: قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّ تَجَدَّوْا مَاءً فَتَيْمَّمُوا...﴾ ١/ ٦٩،

(١) فى (ز): ق.

٧٠، واختصره في ك: النكاح ، ب: قول الرجل لصاحبه: هل أعرستم الليلة ٢٦٨/٣ عن عبد الله ابن يوسف، ك: فضائل أصحاب النبي، ب: ... ٢٩١/٢، ٢٩٢ عن قتيبة بن سعيد، ك: التفسير، ب: سورة المائدة ١٢٤/٣، واختصره في ك: الحدود، ب: من أدب أهله أو غيره دون السلطان ١٨٣/٤ عن إسماعيل بن أبي أويس، ومسلم: ك: الحيض ، ب : التيمم ٢٧٩٠/١ (٣٦٧) عن يحيى بن يحيى والنسائي: ك: الطهارة، ب: بدء التيمم ١٦٣/١، ١٦٤ عن قتيبة، ومالك: ك: الطهارة، ب: هذا باب في التيمم ٥٣/١، ٥٤ (٨٩)، والشافعي ٤٣/١، ٤٤، وابن حبان ٢٩٥/٢ (١٢٩٧) بسنده إلى القعبي، ٣٠٥، ٣٠٦ (١٣١٤) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، وأحمد ١٧٩/٦ عن عبدالرحمن بن مهدي، جميعا عن مالك، عن عبدالرحمن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، بالقصة. ورواه البخاري في التفسير والحدود (الموضعين السابقين) بسنده إلى عمرو بن الحارث، عن عبدالرحمن بن القاسم به.

وروي أحمد ٢٧٢/٦، ٢٧٣ القصة بسياق آخر، من طريق ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة. وليس فيه أنه أرسل في طلبها أحدا. وقد كانت القلادة مالكا لأسماء بنت أبي بكر، فاستعارتها منها أم المؤمنين عائشة في رحلتها تلك. انظر: فتح الباري ١/٣٦٨، ٣٦٩.

اليان

أحد من بعثهم رسول الله ﷺ في طلب العقد: أسيد بن حضير (١).

١١٢٠٠/٥١٢ - روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: التيمم ٨٦/١ (٣١٧) قال:

حدثنا عبد الله محمد النفيلي، أخبرنا أبو معاوية، ح، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا عبدة، المعنى واحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير، وأنا سأ معه، في طلب قلادة أضلتها عائشة، فحضرت الصلاة، فصلوا بغير وضوء، فأتوا النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فأنزلت آية التيمم. زاد ابن نفي، فقال لها أسيد بن حضير: يرحمك الله، مانزل بك أمر تكرهينه لإجعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا.

أبو معاوية هو محمد بن خازم، وعبدة هو ابن سليمان، والإسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٣٦٥/١ (١١١) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه النسائي: ك: الطهارة، ب: فيمن لم يجد الماء ولا الصعيد ١٧٢/٢ عن إسحاق بن

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٦٤).

٥١٣- (١): حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقَنَاعَةِ وَالْعِلْمِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، فِي قِصَّةٍ قَتَلَنِي أَحَدًا.

هو: عبد الرحمن بن كعب بن مالك، كما في السنن الأربعة.

إبراهيم، عن أبي معاوية به.

٥١٣/٠٠٠٠- لم أجد الحديث بهذا اللفظ إلا أن البخارى قال فى ك: الجنائز، ب: من يقدم فى

اللحد ٢٣٣/١ عقب حديثه الآتى بعد فى البيان:

« وقال سليمان بن كثير: حدثنى الزهرى، حدثنى من سمع جابرا رضى الله عنه.»

البيان

شيخ الزهرى فى هذا الحديث هو: عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصارى، والسلمى أبو الخطاب المدنى، قيل: إنه ولد فى عهد النبى ﷺ، ولم يرَوه عنه شيئا، وهو ثقة مات فى خلافة سليمان بن عبد الملك، وقيل: فى خلافة أخيه هشام^(١).

٥١٣/١٢٠١- روى ذلك البخارى: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الشهيد ٢٣٢/١ قال:

حدثنا عبدالله بن يوسف، حدثنا الليث، قال: حدثنى ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنه. قال: كان النبى ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟» فإذا أشير إلى أحدهما قدمه فى اللحد، وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة». وأمر بدفنه فى دماثهم، ولم يُغسلوا ولم يُصلَّ عليهم.

ورواه فيه، ب: دفن الرجلين والثلاثة فى قبر ٢٣٢/١، ٢٣٣ عن سعيد بن سليمان، ب: من لم ير غسل الشهداء ٢٣٣ عن أبى الوليد الطيالسى، ب: من يقدم فى اللحد ٢٣٣/١ بسنده إلى عبدالله ابن المبارك، ب: اللحد والشق فى القبر ٢٣٤/١ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، ك: المغازى، ب: من قتل من المسلمين يوم أحد ٢٦/٣ عن قتبية، وأبوداود: ك: الجنائز، ب: فى الشهيد يغسل ١٩٦/٣ (٣١٣٨) عن قتبية بن سعيد، ويزيد بن خالد بن موهب، (٣١٣٩) بسنده إلى ابن وهب، والترمذى وقال: - حسن صحيح - ك: الجنائز، ب: ماجاء فى ترك الصلاة على الشهيد ١٢٦/٤ (١٠٤١) عن قتبية بن سعيد، والنسائى: ك: الجنائز، ب: ترك الصلاة عليهم (يعنى الشهداء) ٦٢/٤ عن قتبية، وابن ماجه: ما جاء فى الصلاة على الشهداء ودفنهم ٤٨٥/١ (١٥١٤) عن محمد بن رمح، والشافعى ٢١٠/١ عن بعض أصحابه، وابن أبى شيبه ٣٢٥/٣، ٣٩٢/١٤ (١٨٦٠٠)

(١) الجرح والتعديل ٢٨٠/٥، تهذيب التهذيب ٢٣٣/٦، الإصابة فى القسم الثانى ٧٤/٥ (٦٣٢٦).

زاد ناسخ (ز) هذا الخبر بهامش ص ٦٤/ب، فقال:

حديث ابن إسحاق في السيرة: عن محمد بن يحيى بن حبان، أن النبي ﷺ لما نزل قريبا من بدر ركب هو ورجل من أصحابه، حتى وقف على شيخ من العرب، فسأله عن قريش، وعن محمد وأصحابه؟ وما بلغه عنهم؟ فقال الشيخ: لا أخبر كما حتى تخبراني ممن أنتما. وذكر القصة، وفيها، فلما فرغ من خبره قال: ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ: «نحن من ماء»، ثم انصرف.

الرجل الأول: أبو بكر الصديق. قاله ابن هشام. وقال أيضا: يقال: الشيخ: سفيان الضمري.

عن شعبة، وابن حبان ٨٠/٥ (٣١٨٧) بسنده إلى يزيد بن موهب. جميعا عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما به، وبعضهم يزيد على بعض.

.... - قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٢/٤٤٨) في حديثه عن الطريق الذي سلكه رسول الله

ﷺ وأصحابه إلى بدر:

«ثم نزل قريبا من بدر، فركب هو ورجل من أصحابه».

قال ابن هشام: الرجل هو أبو بكر الصديق.

قال ابن إسحاق: «كما حدثني محمد بن يحيى بن حبان، حتى وقف على شيخ من العرب، فسأله عن قريش، وعن محمد وأصحابه، وما بلغه عنهم، فقال الشيخ: لا أخبر كما حتى تخبراني ممن أنتما. فقال له رسول الله ﷺ: «إذا أخبرتنا أخبرناك». قال: أذاك بذاك؟ قال: «نعم». قال الشيخ: فإنه بلغني أن محمدا وأصحابه خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان صدق الذي أخبرني فهم اليوم بمكان كذا وكذا - للمكان الذي به رسول الله ﷺ - وبلغني أن قريشا خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان الذي أخبرني صدقني فهم اليوم بمكان كذا أو كذا - للمكان الذي فيه قريش - فلما فرغ من خبره قال: ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ: «نحن من ماء»، ثم انصرف عنه. قال: يقول الشيخ: مامن ماء؟ أم من ماء العراق؟

قال ابن هشام: يقال: ذلك الشيخ: سفيان الضمري.

هذا الخبر زيادة في هامش (ز) /.

قال الناسخ: زيادة:

حديث ابن مسعود: قال: من (هاجر) ^(١) يتغى شيئا فهو له. قال: (هاجر) ^(١) رجل (ليتزوج) ^(١) امرأة يقال لها: أم قيس، وكنا () ^(٢) مهاجر أم قيس. ورواه الطبراني.

ثنا محمد بن علي الصائغ، ثنا (سعيد) ^(١) بن منصور، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش ^(١) عن شقيق، عنه.

وهذا المهاجر () ^(٣) لم يعرف بأكثر من هذا. وأم قيس هذه مذكورة في الصحايات () ^(٤) لها اسم على الصحيح.

وذكر أبو () ^(٥) عمر بن دحية أن اسمها () ^(٦) عنانية.

... = روى هذا الحديث الطبراني ١٠٦/٩ (٨٥٤٠)، قال:

حدثنا محمد بن الصائغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قال عبدالله: من هاجر يتغى شيئا فهو له. قال: هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، وكان يسمى: مهاجر أم قيس.

قال الهيثمي في المجمع ١٠١/٢: «ورواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

وقد عزه ابن الأثير في أسد الغابة ٦١٠/٥ والنووي في التجريد ٣٣٢/٢ وابن حجر في الإصابة ٢٦٩/٨ (١٤٥١) إلى ابن منده وأبي نعيم.

ولم أجد من ذكر في بيان أم قيس، غير أنها أم قيس، وأنها من المهاجرات.

(١) كل ما بين القوسين ضائع الحروف في المخطوطة، والتصحيح من الطبراني.

(٢) كلمة ضائعة، وفي الطبراني: وكان يسمى.

(٣) كلمة ضائعة، ولعلها: «المذكور»

(٤) كلمة ضائعة، ولعلها: «وليس».

(٥) كلمة ضائعة، ولعلها: «الخطاب».

(٦) حروف غير واضحة وكلمة ضائعة.

فَصْلٌ فِي الْفِيءِ وَالْغَنِيمَةِ

٥١٤- (خ): حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ: مَشِيْتُ أَنَا وَقَلَانٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمَطْلَبِ وَتَرَكْتَنَا... الْحَدِيثُ.
فلان^(١) هو: عثمان بن عفان.

١٢٠٢/٥١٤- روى هذا الحديث الطبراني ١٢٦/٢ (١٥٤٠) قال:

حدثني محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني، ثنا أبو كريب، ثنا يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن محمد بن جبيرة بن مطعم، عن أبيه، قال: مشيت أنا وقلان إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركتنا، وإنما نحن وهم إليك بمنزلة واحدة. فقال النبي ﷺ: «بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد».

أبو كريب هو محمد بن العلاء، وهذا إسناد ضعيف، فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري ضعيف، وقد خالف غيره من الثقات، فقد رواه الثقات عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبيرة بن مطعم، كما سيأتي في البيان.

غير أنه قد تابعه معمر بن راشد في روايته عن الزهري، عن محمد بن جبيرة بن مطعم: رواه الشافعي ١٩/٢، ٢٠ عن مطرف بن مازن عن معمر، لكن ببيان عثمان بن عفان، كما سيأتي في البيان، ومطرف^(٢) ضعيف، وينسب إلى الكذب.

رواه الخطيب ص ١٩٦ (٩٩) بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن يونس بن بكير به.

البيان

الذي مشى معه جبيرة بن مطعم هو: عثمان بن عفان^(٣).

١٢٠٣/٥١٤- روى ذلك البخاري: ك: فرض الخمس، ب: ومن الدليل أن الخمس للإمام... قال: ١٩٦/٢

حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبيرة بن مطعم، قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركتنا. ونحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «إنما بنو المطلب وبنو

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(٢) انظر ترجمته في تعجيل المنفعة ص ٤٠٤، ٤٠٥، المغنى في الضعفاء ٦٦٢/٢.

(٣) سبق ترجمته في الخبر (١٣٩).

٥١٥ - (خ): حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ: كُنَّا بِالْمَرِيدِ، فَأَتَى رَجُلٌ يَدَهُ قِطْعَةً أَدَمَ^(١) أَحْمَرَ، فَقُلْنَا: كَأَنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. فَقَالَ: أَجَلٌ. فَقُلْنَا: نَاوَلْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ. فَنَاوَلْنَاهَا، فَإِذَا فِيهَا: مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي زُهَيْرٍ، الْخُمْسَ مِنَ الْغَنِيمَةِ...

[ك٤٦ب] الحديث.

هو: النمر بن قُؤِلب.

هاشم شيء واحد.

رواه أيضا: ك: المناقب، ب: مناقب قريش ٢/٢٦٥ بسنده إلى عقيل، ك المغازي، ب: غزوة خيبر ٣/٥٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، وأبو داود: ك: الخراج و الإمارة والفيء، ب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى ٣/١٤٥ (٢٩٧٨) بسنده إلى يونس، ١٤٦ (٢٩٨٠) بسنده إلى محمد ابن إسحاق، والنسائي: ك: قسم الفيء ٧/١٣٠، ١٣١ بسنده إلى يونس بن يزيد، وابن إسحاق، وابن ماجه: ك: الجهاد، ب: قسمة الخمس ٢/٩٦١ (٢٨٨١) بسنده إلى يونس بن يزيد، وأحمد ٤/٨١ بسنده إلى ابن إسحاق، ٨٥ بسنده إلى محمد بن إسحاق، ويونس، والنعمان بن راشد، والخطيب ص ١٩٦، ١٩٧ (٩٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، جميعا عن الزهري به، وبعضهم يزيد على بعض، وحديث يونس وابن إسحاق أطول من حديث عقيل، وفي حديث النعمان بن راشد أن عثمان هو الذي سأل.

١٢٠٤/٥١٥ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الخراج، ب: ما جاء في سهم الصفي ٣/١٥٣، ١٥٤ (٢٩٩٩) قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا قرّة، قال: سمعت يزيد بن عبدالله، قال: كنا بالمريد، فجاء رجل أشعث الرأس، بيده قطعة أديم أحمر، فقلنا: كأنك من أهل البادية، فقال: أجل، فقلنا: ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك. فناولناها، فقرأناها، فإذا فيها: «من محمد رسول الله إلى بني زهير ابن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي ﷺ وسهم الصفي، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله». فقلنا: من كتب لك هذا الكتاب: قال: رسول الله ﷺ.

قرة هو ابن خالد السدوسي، وهذا إسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابي.

رواه البيهقي ٩/١٣ بسنده إلى يونس بن بكير، وأحمد ٥/٧٨ عن روح بن عباد، والخطيب ص ٣١٤ (١٥٧) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، جميعاً عن قرّة بن خالد به، وزاد الخطيب فيه حديثاً

(١) في زه: أديم

٥١٦- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ (١) الْمُقْرِي: عَنْ حَيَوَةَ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ أَبِي هَانِيءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو (٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً». كَذَا فِي النَّسَائِيِّ.

والآخر هو: ابن لهيعة، كما في أبي داود.

آخر.

ورواه النسائي: ك: قسم الفياء ١٣٤/٧ بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري، وأحمد ٧٧/٥، ٧٨ عن إسماعيل وهو ابن علية، كلاهما عن سعيد بن إياس الجري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشخير، قال: كنت مع مطرف في سوق الإبل، فجاء أعرابي... فذكره، وزاد فيه عند أحمد حديثا آخر.

البيان

الرجل هو: النمر بن تولب بن زهير بن أقيش، العكلي، وعكّل أمة، حَضَنَتْهُمْ، فَنَسَبُوا إِلَيْهَا، وهو شاعر مشهور، كان يقال له: الكيس، لجودة شعره (٣).

قال المزي في التحفة عقب الحديث السابق ٢١٣/١١: «رواه خلاد بن قره بن خالد، عن أبيه، عن أبي العلاء بن الشخير، وسمى الرجل «النمر بن تولب الشاعر». وكذلك رواه بعضهم عن سعيد الجري.»

١٢٠٥/٥١٦- رواه الخطيب ص ٣١٥ (١٥٧) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سليمان محمد بن سلام الجمحي، قال: ذكر خلاد بن خالد (٤) السدوسي، عن أبيه، وسعيد بن إياس الجري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشخير، أخى مطرف، قال: بينا نحن بهذا المربد جلوس إذ أتى علينا أعرابي أشعث الرأس... فذكر الحديث، وفي آخره: ففي حديث قره عن يزيد: فقبل لي لما ولّي: هذا النمر بن تولب العكلي.

ذكره ابن حجر في الإصابة ٢٥٣/٨ عن محمد بن سلام الجمحي، قال: ذكر خلاد بن قره ابن خالد، عن أبيه، والجري، عن أبي العلاء به... وفيه: فسألنا عنه، فقيل: هذا النمر بن تولب.

المربد: بكسر الميم وفتح الياء: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم (٥).

(١) في «ز»: زيد.

(٢) في «ز»: يغزوا.

(٣) أسد الغابة ٣٩/٥، ٤٠، تجريد أسماء الصحابة ١١٢/٢، الإصابة ٢٥٣/٦، ٢٥٤ (٨٨٠٣).

(٤) كذا، والصواب: خلاد بن قره بن خالد، ولعله سقط «قره» من الناسخ أو الطابع.

(٥) النهاية ١٨٢/٢.

.....
١٢٠٦/٥١٦ - روى هذا الحديث النسائي: ك: الجهاد، ب: ثواب السرية التي تخفق ١٧/٦،

١٨ قال:

أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حيوة، وذكر آخر، قالوا: حدثنا أبو هانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من غازية تغزو في سبيل الله، فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويقتل لهم الثلث، فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم».

حيوة هو ابن شريح، وأبو هانئ هو حميد بن هانئ، وأبو عبد الرحمن الحلي هو عبد الله بن يزيد، والإسناد صحيح.

رواه مسلم: ك: الإمارة، ب: بيان قدر ثواب من غزا فغنم، ومن لم يغنم ٣/١٥١٤، ١٥١٥ (١٩٠٦) عن عبد بن حميد، وابن ماجه: ك: الجهاد، ب: النية في القتال ٢/٩٣١ (٢٧٨٥) عن عبد الرحمن بن إبراهيم، والبيهقي ٩/١٦٩ بسنده إلى العباس بن عبد الله الترقى، جميعا عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن حيوة - وحده، لم يذكر آخر - عن أبي هانئ به.

ووهم الحاكم فرواه ٢/٧٨ بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحلي، عن عبد الله بن عمرو.

قال الحاكم: «هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووهم الذهبي أيضا فوافقه.

البيان

الرجل الآخر هو: عبد الله بن لهيعة (١).

١٢٠٧/٥١٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: في السرية تخفق ٣/٨ (٢٤٩٧) قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة وابن لهيعة، قال: ثنا أبو هانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحلي، يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ «ما من غازية تغزو في سبيل الله . . .» الحديث .

هذا إسناد صحيح .

رواه البيهقي ٩/١٦٩ بسنده إلى محمد بن إسماعيل، وأحمد ٢/١٦٩، كلاهما عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ به.

وقد تابعهما نافع بن يزيد: روى حديثه مسلم في الموضوع السابق بسنده إلى سعيد بن أبي

مرجم.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤).

فصل في الشهداء

٥١٧- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ الْعَيْنَ بِأَحَدِ نُوْدَى الْمَدِينَةِ: مَنْ كَانَ لَهُ قَتِيلٌ فَلْيَأْتِ قَتِيلَهُ. وفيه: وَأَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ أَصْبَعَ رَجُلٍ مِنْهُمْ (١)، فَأَنْفَطَرَتْ دَمًا.

هو: حمزة، سيد الشهداء.

١٢٠٨/٥١٧- روى هذا الحديث عبد الرزاق ٢٧٧/٥ (٩٦٠٢) قال:

عن ابن عيينة، عن أبي الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما أراد معاوية أن يجري الكظامة قال: من كان له قتيل فليأت قتيله، يعني قتلى أحد، قال: فأخرجهم رطاباً يتشون. قال: فأصابت المسحاة رجل رجل منهم فانفطرت دمًا، قال: فقال أبو سعيد: لا ينكر بعد هذا منكر أبدا. هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٥٦٦/١ (١٩٠) بسنده إلى إسحاق بن إسماعيل، عن ابن عيينة به. وقد ذكر القصة بهذا الواقدي في المغازي ٢٦٧/١، ٢٦٨ عن شيوخه، ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة ٢٩٤/٣.

البيان

الذي انفطرت رجله دما هو: حمزة بن عبد المطلب، سيد الشهداء، عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاعة، أسلم في السنة الثانية من البعثة، وأبلى في بدر وأحد بلاء حسنا، استشهد بأحد، رماه وحشى بن حرب بحرته فقتله (٢).

١٢٠٩/٥١٧- روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة ٢٩١/٣ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله الأصبهاني الزاهد، قال: حدثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، قال: حدثنا خالد بن خِدَاش، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: استصْرَحْنَا إِلَى قَتْلَانَا يَوْمَ أَحَدٍ، وَذَلِكَ حِينَ أُجْرِيَ مُعَاوِيَةُ الْعَيْنَ، فَأَتَيْنَاهُمْ، فَأَخْرَجْنَاهُمْ تَتْنِي أَطْرَافِهِمْ. قال: وقال حماد: وزادني صاحب لي في الحديث: فأصاب قدم حمزة فانتعب دمًا. ورواه كذلك عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي محمد عبد الله بن إبراهيم المتونى، عن خالد

(١) هذا اللفظ ساقط من «ك».

(٢) أسد الغابة ٤٦٦/٢، ٥٠، تجريد أسماء الصحابة ١٣٩/١، الإصابة ٣٧/٢، ٣٨ (١٨٢٢).

٥١٨- (١) حَدِيثُ عَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
 «عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ...» الحديث. رواه الترمذی.
 قيل: إنه عقبه بن عامر، فيما حكاه البخاری.

ابن خِدَاش، فذكره بإسناده نحوه، إلا أنه قال: فأخرجناهم رِطَابًا يَبْتَنُونَ، على رأس أربعين سنة.
 خالد بن خِدَاش صدوق يخطئ، والإسناد ضعيف لجهالة صاحب حماد بن زيد.
 قال ابن بشكوال ٥٦٧/٢ (١٩٠): «وقع إلينا ذلك من رواية عبد الأعلى بن حماد، قال: ثنا
 عبد الجبار- يعنى ابن الورْد - قال: سمعت أبا الزبير، يقول: سمعت جابر بن عبد الله يذكركه
 مختصراً.
 المسحاة: بكسر الميم: هى المجرفة من الحديد، والميم زائدة، لأنه من السحو: الكشف
 والإزالة^(١).
 انثعب: أى سال^(٢).

١٢١٠/٥١٨- روى هذا الحديث الترمذی: ك: فضائل الجهاد، ب: ما جاء فى ثواب الشهيد
 ٢٧٢، ٢٧١/٥ (١٦٩٢) قال:
 حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عليُّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي
 كثير، عن عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ
 يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: شهيد، وعفيف متعفف، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه».
 قال الترمذی: هذا حديث حسن صحيح.

كذا، وفى تحفة الأشراف ١٠١/١١ أنه قال: «حسن»، وكذلك نقل المبار كفورى الشارح،
 وهو الصواب، فى الإسناد عامر العقيلي عن أبيه، قال ابن حجر: مقبولان. ووثق ابن حبان عامراً.
 رواه ابن حبان ١٨٥/٩، ٢٨٢ (٧٢٠٤)، (٧٤٣٨) مقطوعاً، بسنده إلى معاذ بن هشام الدستوائى،
 وأحمد ٤٢٥/٢ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة، وأبو داود الطيالسى ص ٣٣٤ (٢٥٦٧)، جميعاً
 عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائى، عن يحيى بن أبي كثير به، وزاد: «وأول ثلاثة يدخلون
 النار...» الحديث.

قال المزى فى تحفة الأشراف ١٠١/١١: «تابعه ميمون بن مهران، عن يحيى بن أبي كثير،

(٢) النهاية ٢١٢/١.

(١) النهاية ٣٤٩/٢.

عن عامر العقيلي، أن أبا هريرة حدثه ... فذكره .

البيان

قال ابن خجر في ترجمة عامر (١) :

« عامر بن عقبة، ويقال: ابن عبد الله العقيلي ... قال البخاري: عامر العقيلي، يقال: ابن عقبة، وقال ابن حبان في الثقات: عامر بن عبد الله بن شقيق العقيلي، روى عن أبي هريرة، وعنه يحيى بن أبي كثير » .

ثم قال في ترجمة «عقبة العقيلي» (٢) : « روى عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. الْحَدِيثُ. وَعَنْ ابْنِهِ عَامِرِ الْعَقِيلِيِّ.»

ثم قال في المبهمات (٣) «عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعنه يحيى بن أبي كثير، قيل: إنه عقبة. حكاها البخاري : قلت: جزم ابن حبان بأنه عبد الله بن شقيق ... » .
وقد سماه الحاكم: « شبيب» .

١٢١١/٥١٨ - روى ذلك في المستدرک ٣٨٧/١ قال:

حدثنا علي بن حمّشاذٍ العدل، ثنا أبو المثنى العنبري، ثنا علي بن عبد الله المدني، ثنا معاذ ابن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني عامر بن شبيب العقيلي، أن أباه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ...» الحديث.

قال الحاكم: « عامر بن شبيب العقيلي، شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث، وهذا أصل في الباب، تفرد به عنه يحيى بن أبي كثير، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر في التهذيب ٦٩/٥: « وقال الحاكم: اسم أبيه شبيب، ولعله تصحيف من شقيق» .

(٢) ٢٢٥/٧

(١) تهذيب التهذيب ٦٨/٥، ٦٩ .

(٣) ٣٩٤/١٢

بَابُ الْإِمَارَةِ

٥١٩ - (خط): حَدِيثُ عُمَرَ: فِي قِصَّةِ السَّقِيْفَةِ، وَبَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَلَقِينَا مِنْهُمْ - يَعْنِي مِنَ الْأَنْصَارِ - رَجُلَانِ صَالِحَانِ ... الْحَدِيثُ (١).

هما: مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ، وَعُوَيْمٌ (٢) بْنُ سَاعِدَةَ.

(خ): وَفِيهِ: فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ.

هو: الْحَبَّابُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

وأورده (ب) من حديث ابن عباس، وقال مثل (خ)، وزاد عزو ذلك إلى مسند أحمد بن خالد، وقال: وفيه: لو قد مات عمر بايعت (٣) فلاناً.

فلان المشار إليه: طلحة بن عبيد الله، كما في فوائد البغوي، عن علي بن الجعد.

١٢١٢/٥١٩ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الحدود، ب: رجم الحبلي من الزنا إذا أحصنت ١٧٩/٤، ١٨١، قال:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، قال: كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب، في آخر حجة حجها؛ إذ رجع إلى عبد الرحمن، فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، لك في فلان، يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة، فتمت، فغضب عمر ... الحديث في ردِّ عمر على ذلك بعد أن قدم المدينة، إلى أن قال:

ثم إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول: والله لومات عمر بايعت فلاناً، فلا يفترون أمرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة، وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه، تفرُّة أن يقتلا، وإنه قد كان من خيرنا حين توفى الله نبيه ﷺ، إلا أن الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بنى ساعدة، وخالف عنا على والزيير ومنَّ معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر، انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا

(٣) في «ز»: فابعت.

(٢) في «ز»: عويمر.

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز».

نريدهم، فلما دنونا منهم لَقِينَا منهم رجلاً صالحان، فذكرنا ما تَمَالَى عليه القوم... فذكر حديث السقيفة، وفيه أنه لما عرض أبو بكر عليهم أن يختاروا أحد رجلين: عمر أو أبا عبيدة، قال قائل من الأنصار: أنا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُدَيْقُهَا الْمُرْجَبُ، منا أمير، ومنكم أمير يامعشر قريش... الحديث في مبايعة أبي بكر.

صالح هو ابن كيسان.

رواه عبدالرزاق ٤٣٩/٥-٤٤٥ (٩٧٥٨) عن معمر، وابن إسحاق (السيرة النبوية ١٠٧١/٤ - ١٠٧٤) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وابن حبان ٣١٧/١-٣١٩ (٤١٤) بسنده إلى هشيم، ٣١٩-٣٢٢ (٤١٥) بسنده إلى مالك بن أنس، وأحمد ١/٥٥، ٥٦ بسنده إلى مالك ابن أنس، وابن بشكوال ١/٣٨٢ (١١٧) بسنده إلى مالك، جميعاً عن الزهري به.

ورواه الخطيب ص ٤٨٥، ٤٨٦ (٢٢٣) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، عن صالح بن عسال (كذا وهو تصحيف، والصواب: كيسان) عن الزهري به، من أول قوله: إنه كان من خيرنا حين توفي الله نبيه ﷺ... إلى آخر القصة.

ورواه البخاري: ك: الاعتصام، ب: ماذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ٢٦٥/٤ عن موسى بن إسماعيل، عن عبد الواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهري به، بأول الحديث فقط، وهي قصة الرجل القائل: « لو مات أمير المؤمنين لبايعنا فلانا ».

وقد روى أجزاء الحديث في مواطن متفرقة، دون ذكر شيء مما في هذا الباب:

رواه البخاري: ك: المظالم، ب: ما جاء في السقائف ٦٩/٢، ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: مقدم النبي ﷺ وأصحابه بالمدينة ٣٣٨/٢ بسنده إلى مالك ويونس، ك: الحدود، ب: الاعتراف بالزنا ١٧٩/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومسلم: ك: الحدود، ب: رجم الثيب في الزنى ٣/١٣١٧ (١٦٩١) بسنده إلى يونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة، وأبو داود: ك: الحدود، ب: في الرجم ٤/١٤٤، ١٤٥ (٤٤١٨) بسنده إلى هشيم، والترمذي - وقال: صحيح - ك: الحدود، ب: ماجاء في تحقيق الرجم ٧٠٠/٤ (١٤٥٣) بسنده إلى معمر، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: الرجم ٢/٨٥٣، ٨٥٤ (٢٥٥٣) بسنده إلى ابن عيينة، ومالك: ك: الحدود، ب: ماجاء في الرجم ٢/٨٢٣ (٨)، والدارمي: ك: الحدود، ب: في حد المحصنين بالزنا ١٧٩/٢ بسنده إلى مالك، وأحمد ١/٢٩ عن هشيم، ٤٠ بسنده إلى مالك، جميعاً عن الزهري به.

البيان

الرجلان الصالحان هما: عويم بن ساعدة بن عابس بن قيس، الأنصاري، الأوسي، وعويم

.....
بالتصغير وبغير راء، شهد العقبة وبدراً وأحدا، ومات في خلافة عمر، وقيل: مات في حياة النبي ﷺ، والأول أصح^(١).

ومعن بن عدى بن الجعد بن العجلان البلوى، حليف الأنصار، شهد أحداً، كان مع خالد بن الوليد في قتال أهل الردة^(٢).

١٢١٣/٥١٩ - روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: ... ١٤/٣، قال:

حدثنا موسى، حدثنا عبدالواحد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، حدثني ابن عباس، عن عمر رضی الله عنهم: لما توفي النبي ﷺ قلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار، فلقينا منهم رجلاً صالحاً شهداً بدرأ، فحدث عروة بن الزبير، فقال: هما: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدى.

موسى هو ابن إسماعيل، وعبدالواحد هو ابن زياد، وحديث الزهري عن عروة مرسل.
قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/١٠٧٤): «قال الزهري: أخبرني عروة بن الزبير أن أحد الرجلين الذين لقوا من الأنصار حين ذهبوا إلى السقيفة: عويم بن ساعدة، والآخر معن بن عدى أخو بني العجلان».

ورواه ابن بشكوال ١/٣٨٣ (١١٧) بسنده إلى مالك، عن الزهري، عن عروة به.
والذي قال: «أنا جذيلها المحكك...» هو: الحَبَاب بن المنذر بن الجموح، الأنصاري، الخزرجي، السلمى. شهداً بدرأ، وكان يكنى أبا عمرو، وله في بدر قصة مشهورة، مات في خلافة عمر، وقد زاد على الخمسين، والحَبَاب: بضم المهملة وموحدين الأولى خفيفة^(٣).

١٢١٤/٥١٩ - روى ذلك عبد الرزاق ٥/٤٤٥ في آخر الحديث (٩٧٥٨) قال:

قال معمر: قال الزهري: وأخبرني عروة أن الرجلين اللذين لقياهم من الأنصار: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدى، والذي قال: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب: الحَبَاب بن المنذر. هذا إسناد مرسل.

وقال ابن حبان في الحديث (٤١٥) السابق في الإبهام: «قال مالك: أخبرني الزهري، أن عروة ابن الزبير أخبره أن الرجلين الأنصارين الذين لقيا المهاجرين هما: عويم (كذا وهو تصحيف، والصواب: عويم) ابن ساعدة، ومعن بن عدى. وزعم مالك أن الزهري سمع سعيد بن المسيب يزعم

(١) أسد الغابة ٤/١٥٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٩، الإصابة ٥/٤٥ (٦١٠٧)، السيرة النبوية ٤/١٠٧٤.

(٢) أسد الغابة ٤/٤٠١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٠، الإصابة ٦/١٢٨، ١٢٩ (٨١٥٣)، السيرة النبوية ٤/١٠٧٤.

(٣) أسد الغابة ١/٣٦٤، ٣٦٥، تجريد أسماء الصحابة ١/١١٥، الإصابة ١/٣١٦، ٣١٧ (١٥٤٧).

.....
أن الذى قال يومئذ: «أنا جذيلها المحكك» رجل من بنى سلمة، يقال له حباب بن المنذر». رواه ابن بشكوال ١/٣٨٣ (١١٧) بسنده إلى مالك به.

وروى ابن أبى شيبة ١٤/٥٦٣-٥٦٧ (١٨٨٨٩) عن عبد الأعلى، عن إسحاق، عن عبد الملك ابن أبى بكر (كذا، وقوله عبد الملك فيه تصحيف، والصواب: عبدالله) عن الزهرى، عن عبيد الله ابن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: كنت أختلف إلى عبدالرحمن بن عوف ... فذكر الحديث السابق فى الإبهام، وفيه: فلقينا رجلا من الأنصار رجل صدق: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدى، فقالا: أين تريدون؟ ... وفيه: فلما غشناهم تكلموا، فقالوا: يا معشر قريش، منا أمير، ومنكم أمير، فقام الحباب بن المنذر، فقال: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المَجَّب، إن شئتم، والله لقد رددناها جذعة ... الحديث.

وروى الخطيب ص ٤٨٧ (٢٢٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهرى، وثبتنى فى بعضه معمر، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، قال: قال عمر: ... فذكره مختصرا، وفيه: فلقينا رجلين صالحين، شهدا بدرا: معن بن عدى، وعويم (كذا) ابن ساعدة، فقالا أين تريدون؟ ... الحديث إلى أن قال: «فقال الحباب بن المنذر: أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المَرْجَب، منا أمير، ومنكم أمير ... الحديث.

وفلان المكنى عنه فى أول الحديث: «لو مات عمر بايعة فلانا» هو طلحة بن عبيد الله .

١٢١٥/٥١٩- روى ذلك البزار (كشف الأستار ٢/٢٩٢-٢٩٥) (١٧٣٦) قال:

حدثنا زهير بن محمد بن قمبر، ثنا حسين بن محمد، ثنا أبو معشر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وعن عمر بن عبد الله مولى غفرة، قال: قدم على أبى بكر مال من البحرين ... فذكر قصة طويلة فى قسم الفىء فى عهد أبى بكر، ثم عمر، وفيه أن عمر فرق فى العطاء بين البدرين وغيرهم، وبين أبناء الشهداء وغيرهم. وأن طلحة راجعه فى ذلك، إلى أن قال: فعمل عمر عمره بهذا، حتى إذا كانت السنة التى حج فيها قال ناس من الناس: لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلانا، يعنون طلحة ابن عبيد الله، وقالوا: كانت بيعة أبى بكر فلتة ... الحديث.

أبو معشر هو نجيج بن عبد الرحمن السندى.

قال الهيثمى فى المجمع ٦/٦: «فى الصحيح طرف منه، رواه البزار، وفيه أبو معشر نجيج، ضعيف يعتبر بحديثه».

قال ابن بشكوال ١/٣٨٣: «وهذا المشار إليه بفلان هو: طلحة بن عبيد الله وقع ذلك فى فوائد البغوى عن على بن الجعد، وذكر القصة».

٥٢٠ - (خط): حَدِيثُ عَلِيٍّ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ (١) رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. وَفِيهِ: أَنَّهُ أَوْقَدَ لَهُمْ نَارًا، وَأَمَرَهُمْ بِالِدُّخُولِ فِيهَا... الْحَدِيثُ.

[ز/٦٩ب]

[ك/٤٧أ]

(خ): هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ/. وَقَوْلُ بَعْضِ الرُّوَاةِ: إِنَّهُ أَنْصَارِي (٢) وَهُمْ.

(ط): هُوَ: عَلْقَمَةُ بْنُ مُجَرِّزِ الْمُدَلِّجِيِّ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ.

قال ابن حجر في الفتح ١٢/١٢٩: «ونقل ابن بطال عن المهلب أن الذين (كذا) عنوا أنهم يبايعونه رجلاً من الأنصار. ولم يذكر مستنده في ذلك».

إن بيعة أبي بكر كانت فلتة: أراد بالفتنة: المفاجأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيبة للشرك والفتنة، فعصم الله من ذلك ووقى. والفتنة: كل شيء فُعل من غير روية، وإنما بُدِر بها خوف انتشار الأمر (٣).

تَغْرَةٌ أَنْ يَقْتَلَا: التَّغْرَةُ: مصدر غررته، إذا أبقيته في الغرر، وهي من التفرير، كالتعلل من التعليل. وفي الكلام مضاف محذوف وتقديره: خوف تغرة أن يقتلا: أى وقوعهما فى القتل، فحذف المضاف الذى هو الخوف، وأقام المضاف إليه الذى هو تغرة مقامه، وانتصب على أنه مفعول له (٤).

أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ: هو تصغير جدل، وهو العود الذى ينصب للإبل الجربى لتحتك به، وهو تصغير تعظيم: أى أنا ممن يُستشفى برأيه، كما تستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود (٥).

أَنَا عُدَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ: تصغير العدق: النخلة، وهو تصغير تعظيم (٦).

والرُّجْبِيَّةُ: بضم الراء: هو أن تُعَمَدَ النخلة الكريمة ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها أن تقع (٧).

١٢١٦/٥٢٠ - روى هذا الحديث البخارى: ك: خبر الواحد، ب: ماجاء فى إجازة خبر الواحد الصدوق فى الآذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام ٤/٢٥٣ قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن زبيد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن علي، رضى الله عنه، أن النبي ﷺ بعث جيشاً، وأمر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً،

(٣) النهاية ٣/٤٦٧.

(٢) فى «ز»: الضارب.

(١) فى «ز»: عليه.

(٦) النهاية ٣/١٩٩.

(٥) النهاية ١/٢٥١.

(٤) النهاية ٣/٣٥٦.

(٧) النهاية ٢/١٩٧.

وقال: ادخلوها. فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها. فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة». وقال للآخرين: «لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف».

غُنْدَرُ هو محمد بن جعفر، وزَيْدٌ هو ابن الحارث الياصبي، وأبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ هو عبد الله ابن حبيب.

رواه أيضا: ك: المغازي، ب: سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال: إنها سرية الأنصار ٧١/٣، ك: الأحكام، ب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٢٣٤/٤ بسنده إلى الأعمش، ومسلم: ك: الإمارة، ب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية ٣/١٤٦٩، ١٤٧٠ (١٨٤٠) بسنده إلى زيد الياصبي، والأعمش، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: في الطاعة ٣/٤٠ (٢٦٢٥) بسنده إلى زيد، والنسائي: ك: البيعة، ب: جزاء أمر بمعصية فأطاع ٧/١٥٩ بسنده إلى زيد، وابن أبي شيبة ١٢/٥٤٢ (١٥٥٣) بسنده إلى الأعمش، وابن حبان ٧/٤٧ (٤٥٤٨) بسنده إلى زيد، والبيهقي في الدلائل ٤/٣١١، ٣١٢ بسنده إلى الأعمش، وأحمد ١/٨٢، ١٢٤ بسنده إلى الأعمش، ٩٤ بسنده إلى زيد، والطيالسي ص ١٧ (١٠٩) بسنده إلى الأعمش^(١)، وأبو يعلى ١/٣٠٩ (٣٧٨)، ٤٥٤، ٤٥٥ (٦١١) بسنده إلى الأعمش، والخطيب ص ١٧٠ (٨٧) بسنده إلى الأعمش، جميعا عن سعد بن عبيدة به، وفي حديث الأعمش أن الرجل كان من الأنصار، وأنه أمرهم بالتواثب في النار، لأنه غضب عليهم في بعض الأمر.

وقد روى مختصرا بلفظ: «لا طاعة لبشر في معصية الله» من غير قصة:

رواه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٣ (١٥٥٦)، وابن حبان ٧/٤٧، ٤٨ (٤٥٤٩)، ٤٥٥٠ بسنده إلى نوح بن حبيب، وأبو يعلى ١/٢٤١ (٢٧٩)، ٣٠٨، ٣٠٩ (٣٣٧) عن زهير بن حرب، جميعا عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن زيد بن الحارث، عن سعد بن عبيدة السلمي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ.

البيان

الأمير الذي أمرهم بذلك قيل هو: عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى، القرشي، السهمي أبو حذافة، أسلم قديما، وهاجر إلى الحبشة^(٢).

(١) الذي في مسند الطيالسي هكذا حدثنا شعبة بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن، وواضح أن فيه سقطا، والصواب: شعبة، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، كما في بقية الروايات. وقد عزا المزني في التحفة ٧/٤٠٠ الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: البيعة من طريق أبي داود عن شعبة عن منصور، والأعمش، عن سعد بن عبيدة.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢٠٥).

والذى أمره إنما هو علقمة بن مُجَزَّر - بضم أوله، وجيم مفتوحة. ومعجمتين، الأولى مكسورة ثقيلة، وحكى فتحها - ابن الأعرور، الكنانى، المدلىجى، بعثه عمر على جيش إلى الحبشة فى البحر، فأصبوا جميعاً، وذلك سنة عشرين^(١). وقد سبقت ترجمة والده فى الخبر (٤١١).

١٢١٧/٥٢٠ - روى ذلك ابن ماجه: ك: الجهاد، ب: لاطاعة فى معصية الله ٩٥٥/٢، ٩٥٦، (٢٨٦٣)، قال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبى سعيد الخدرى، أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مُجَزَّر على بعث، وأنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس غزاته، أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش، فأذن لهم، وأمر عليهم عبدالله بن حذافة بن قيس السهمى، فكننتُ فيمن غزا معه، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً ليصطلوا، أوليصنعوا عليها صنيعاً، فقال عبدالله - وكانت فيه دُعابة - : أليس لى عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعته؟ قالوا: نعم. قال: فأنى أعزم عليكم إلا توابتم فى هذه النار. فقام ناس، فتحجزوا، فلما ظن أنهم واثبون قال: أمسكوا على أنفسكم، فإنما كنت أمرح معكم. فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه ».

قال المزى فى التحفة ٤٢٤/٣: « ثوبان لقب الحكم ».

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٤٢٣/٢: « هذا إسناد صحيح ».

قلت : فى الإسناد عمر بن الحكم، وثقه ابن حبان وابن سعد ، وروى له مسلم، وقال ابن حجر: صدوق.

رواه ابن أبى شيبة ٥٤٣/١٢ (١٥٥٥٥) عن يزيد بن هارون، وابن حبان ٤٣/٧، ٤٤ (٤٥٤٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، والحاكم ٣٦٠/٣^(٢) وسكت عنه هو والذهبى، وابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/١٠٥٤، ١٠٥٥) عن عبد العزيز بن محمد، وأحمد ٦٧/٣ عن يزيد بن هارون، والخطيب ص ١٧١ (٨٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، جميعاً عن محمد بن عمرو به.

وروى الواقدى فى المغازى (٩٨٣/٣) هذه القصة، عن محمد بن موسى، عن أبيه، وعن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أبيه.

(١) أسد الغابة ٤/١٤، تجميد أسماء الصحابة ٣٩١/١، الإصابة ٢٦٧/٤ (٥٦٧١).

(٢) عند الحاكم فى المستدرک قال: حدثنا محمد بن عمرو... إلخ. وواضح أن ها هنا سقطاً، فأين الحاكم من محمد ابن عمرو؟ وقد قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٤٢٥/٣: « رواه الحاكم فى المستدرک من طريق عبد العزيز بن محمد، عن ابن عمرو به ».

.....
وواضح أن كلاً من علقمة وعبد الله بن حذافة ليسا أنصارين، بينما رواية الأعمش، عن سعد ابن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن علي، فيها أنه رجل أنصارى. ولذلك ضعف النووى فى شرح مسلم (٢٢٧/١٢) القول بأنه عبد الله بن حذافة.

بينما قال الخطيب فى الأسماء المبهمة ص ١٧١: «وقول الراوى فى حديث على: إنه رجل من الأنصار وهَمَّ، إنما كان من بنى سهم»، وتبع الخطيب فى ذلك ابن الجوزى كما ذكره الحافظ فى الفتح ٤٧/٧ .

وقد مرَّ أن الحديث فى رواية زبيد عن سعد بن عبيدة فيه «رجلا» وليس فيه أنه من الأنصار ومعنى هذا أن الخطيب - ومن بعده ابن الجوزى وغيره - يجزم بأن القصة فى حديث على وأبى سعيد واحدة.

بينما صنيع البخارى يعنى احتمال التعدد، حيث بَوَّبَ للحديث بقوله: «سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعلقمة بن مُجَزَّر المدلجى، ويقال: إنها سرية الأنصار».

قال ابن حجر فى الفتح ٤٧/٧: «فأشار بذلك إلى احتمال تعدد القصة، وهو الذى يظهر لى لاختلاف سياقهما، واسم أميرهما، والسبب فى أمره بدخولهم النار».

قلت: قد ذكر فى حديث الباب المبهم أن الأمر لهم بالدخول فى النار هو الذى أمره عليهم رسول الله ﷺ، بينما فى حديث البيان: الذى أمرهم بذلك إنما أمره عليهم علقمة، وفى حديث الباب بالإبهام أنه حملة على هذا الأمر الغضب، بينما كان الأمر فى حديث البيان دعابةً ومزاحاً. ولذلك فالقول بالتعدد أولى.

قال ابن حجر: «ويحتمل الجمع بينهما بضربٍ من التأويل، ويعده وصف عبد الله بن حذافة السهمى القرشى المهاجرى بكونه أنصارياً».

ثم قال: «ويحتمل الحمل على المعنى الأعم، أى أنه نصر رسول الله ﷺ فى الجملة. وإلى التعدد جنح ابن القيم».

وقد روى عبد الرزاق ٣٣٥/١١ (٢٠٦٩٩) عن معمر، عن يحيى بن أبى كثير، أن النبى ﷺ بعث عبد الله بن حذافة على سرية، فأمر أصحابه، فأوقدوا ناراً، ثم أمرهم أن يثبوا، فجعلوا يثبونها، فجاء شيخ ليثبها، فاحترق منه بعض ما احترق... فذكر رجوعهم إلى النبى ﷺ بمثل ما سبق.

وهذا سياق مخالف لما سبق، وإسناده مرسل.

٥٢١- (ب): حَدِيثُ أَبِي وَائِلٍ: قِيلَ لِأَسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ... الحديث.

المكنى عنه: عثمان رضى الله عنه.

١٢١٨/٥٢١- روى هذا الحديث البخارى: ك: بدء الخلق، ب: صفة النار وأنها مخلوقة
٢١٩/٢، ٢٢٠ قال:

حدثنا على، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: قيل لأسامة: لو أتيت فلاناً فكلمته؟ قال: إنكم لترون أنى لا أكلمه، ألا أسمعكم، إنى أكلمه فى السر، دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل أن كان على أميراً: إنه خير الناس، بعد شىء سمعته من رسول الله ﷺ. قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة، فيلقى فى النار فتندلق أفتابه فى النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه...» الحديث.

على هو ابن عبد الله، وسفيان هو ابن عيينة، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة، وأسامة هو ابن زيد.

رواه ابن بشكوال ٨٦٣/١ (٣١٦) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضاً: ك: الفتن، ب: الفتنة التى تموج كموج البحر ٢٢٨/٤ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٢٠٧/٥ عن أبي معاوية، ٢٠٩ بسنده إلى شعبة، كلاهما عن سليمان بن مهران الأعمش به.

البيان

فلان المكنى عنه هو: عثمان بن عفان (١).

١٢١٩/٥٢١- روى ذلك مسلم: ك: الزهد والرقائق، ب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله ٢٢٩٠/٤، ٢٢٩١ (٢٩٨٩) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبى شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وإسحاق بن إبراهيم، وأبو كريب - واللفظ لأبى كريب - (قال يحيى وإسحاق: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية، حدثنا شقيق، عن الأعمش، عن أسامة بن زيد، قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: ألا ترون أنى لا أكلمه، ألا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بينى وبينه، ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد يكون على أميراً: إنه خير الناس، بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار، فتندلق أفتاب

(١) سبقت ترجمته فى الخير (١٣٩).

٥٢٢- (ب): حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَقْطَعَ الْيَدَ وَالرَّجْلَ قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَشَكَأَ إِلَيْهِ أَنَّ عَامِلَ الْيَمَنِ ظَلَمَهُ ... الْحَدِيثُ.

عامل اليمن: يعلى بن منية^(١). ذكره الدارقطني. والأقطع اسمه: جبر، أو جبير. ذكره عبد الرزاق.

بطنه... الحديث.

رواه فى نفس الموضوع بسنده إلى جرير، وأحمد ٢٠٥/٥ عن يعلى بن عبيد، والحميدى ٢٥٠/١ (٥٤٧) عن سفیان بن عيينة، جميعاً عن سليمان بن مهران الأعمش به.

ورواه الطبرانى ١٦٤/١، ١٦٥ (٣٩٥) بسنده إلى أبى معاوية، (٤٠٢) بسنده إلى يعلى بن عبيد، كلاهما عن الأعمش به، بالمرفوع فقط مختصراً.

ورواه أحمد ٢٠٦/٥ عن عبد الصمد، عن حماد، عن عاصم، عن أبى وائل، عن أسامة بن زيد، بالمرفوع فقط.

ولم يذكر ابن بشكوال دليلاً على كونه عثمان.

أقتاب بطنه: أى أمعاؤه، واحداها: قتب - بكسر فسكون - وقيل: هى جمع قتب، وقتب جمع قتبة، وهى المعى^(٢).

١٢٢٠/٥٢٢- روى هذا الحديث مالك: ك: الحدود، ب: جامع القطع ٨٣٥/٢، ٨٣٦ (٣٠) قال:

عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أن رجلاً من أهل اليمن، أقطع اليد والرجل قدم، فنزل على أبى بكر الصديق، فشكا إليه أن عامل اليمن قد ظلمه، فكان يصلى الليل، فيقول أبو بكر: وأبيك ما ليك بليل سارق. ثم إنهم فقدوا عقداً لأسماء بنت عميس، امرأة أبى بكر الصديق، فجعل الرجل يطوف معهم، ويقول: اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح. فوجدوا الحلبي عند صائغ، زعم أن الأقطع جاءه به، فاعترف به الأقطع، أو شهد عليه به. فأمر به أبو بكر الصديق، فقطعت يده اليسرى، وقال أبو بكر: والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي من سرقته.

رواه الشافعى ٤٠٣/٢، ٤٠٤- ومن طريقه البيهقى ٢٧٣/٨- وابن بشكوال ٢٦٨/١ (٧٤) بسنده إلى يحيى الليثى، كلاهما عن مالك به.

قال ابن حجر فى تلخيص الحبير ٧٠/٤: «وفى سنده انقطاع» يعنى: لم يدرك القاسم أبابكر.

وروى عبد الرزاق ١٨٧/١٠ (١٨٧٦٩) عن الثورى، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

(١) النهاية ١١/٤.

(١) فى «ز»: منه.

ابن محمد، أن سارقاً مقطوع اليد والرجل سرق حُلِيًّا لأسماء، فقطعه أبو بكر الثالثة. قال: حسبته قال: يده.

وروى عبد الرزاق (١٨٨/١٠، ١٨٩ (١٨٧٧٤) - ومن طريقه الدارقطني ١٨٤/٣ - عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رجل أسود يأتي أبا بكر فيدنيه، ويقرئه القرآن... فذكرت قصة طويلة مشابهة لقصة الباب، وفيها: «فأمر به، ففُطِعت رجله».

وروى عبد الرزاق (١٨٧٧٠) عن معمر، عن الزهري، عن سالم وغيره، قال: إنما قطع أبو بكر رجله، وكان مقطوع اليد...

البيان

عامل اليمن هو: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث، التميمي، الخنظلي، حليف قريش، ويقال له: يعلى بن منية - بضم الميم وسكون النون - وهي أمه، وقيل: هي أم أبيه، جزم بذلك الدارقطني، وقال: هي منية بنت الحارث بن جابر والدة أمية والد يعلى. أسلم يوم الفتح، وشهد حنيناً والطائف، وتبوك، وولاه أبو بكر وعمر وعثمان، وشهد الجمل مع عائشة، وقتل مع عليٍّ بصفين^(١).

١٢٢١/٥٢٢ - روى هذا الحديث الدارقطني ١٨٣/٣، ١٨٤ قال:

ثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، نا الحسن بن عرفة، نا إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، عن نافع، أن رجلاً أقطع اليد والرجل نزل على أبي بكر الصديق، فكان يصلي من الليل، فقال له أبو بكر: ما ١٣٤٢١٣٤٢ ليالك بليل سارق، مَنْ قطعك؟ قال: يعلى بن أمية ظلماً. قال: فقال له أبو بكر: لأكتبنُ إليه. وتوعده، فبينما هم كذلك إذ فقدوا حُلِيًّا لأسماء بنت عميس... فذكره، وفيه أن أبا بكر أمر بقطع رجله، فقال عمر: بل نقطع يده كما قال الله عز وجل. قال: دونك.

هذا إسناد منقطع، نافع لم يدرك القصة.

رواه ابن بشكوال (١/٢٦٩) (٧٤) بسنده إلى الدارقطني به.

وروى عبد الرزاق (١٨٧/١٠، ١٨٧ (١٨٧٧١) - ومن طريقه الدارقطني ١٨٤/٣ - عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطع يعلى بن أمية، وكان مقطوع اليد قبل ذلك.

هذا إسناد صحيح.

والأقطع اسمه: جبر، أو جبير، ولم أجد له ترجمة.

(١) أسد الغابة ١٢٨/٥ - ١٢٩، تجريد أسماء الصحابة ١٤٤/٢، الإصابة ٣٥٣/٦ (٩٣٦٠).

٥٢٣- (خ): حَدِيثُ جَهْمِ بْنِ عَثْمَانَ السَّلْمِيِّ: بَيْنَا عُمَرُ يَطُوفُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ
سَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ:

هَلْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى خَمْرٍ فَأَشْرِبَهَا أَمْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى نَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ

هي: الفريرة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف. قال ابن قتيبة (٢): وكانت تحت
المغيرة بن شعبة.

١٢٢٢/٥٢٢- روى ذلك عبد الرزاق ١٨٩/١٠ (١٨٧٧٥)، قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني غير واحد من أهل المدينة، منهم إسماعيل بن محمد بن سعد، أن
يعلی قطع يد السارق ورجله، فسرق الثالثة فقطع أبو بكر يده الثانية، ثم ذكر نحو حديث الزهري
(يعني حديث الزهري عن عروة عن عائشة السابق) قال ابن جريج: وأخبرني عبد الله بن أبي بكر،
أن اسمه جبر، أو جبير.

إسناده منقطع.

قال ابن بشكوال ٢٦٩/١: «وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج... فذكره».

١٢٢٣/٥٢٣- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٦١-٢٦٣ (١٢٩)، قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي جعفر الأخرم، قال: أخبرنا أبو علي عيسى بن محمد
ابن أحمد بن عمر بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الطوماري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد
ابن عبيد بن أبي الدنيا القرشي، قال: حدثنا عمرو بن أبي الحارث الهمداني، قال: حدثنا محمد بن
سعيد القرشي، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن جهم بن عثمان بن أبي جهمة السلمی - وكان على
ساقه خبير يوم فتحها النبي ﷺ - عن أبيه، عن جده، قال: بينا عمر بن الخطاب يطوف ذات ليلة
في سلك المدينة إذ سمع امرأة وهي تهتف من خدرها:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

... فذكر الشعر والقصة في إبعاد عمر لنصر إلى البصرة، ورفض عمر محاولات رجعه إلى

المدينة، حتى مات عمر، فركب نصر صدر راحلته وتوجه نحو المدينة.

الذي كان على ساقه خبير هو عثمان بن أبي جهم كما ذكر ابن أبي حاتم.

محمد بن سعيد القرشي هو الأثرم، وقد رمى بالكذب (٣).

(١) في «ز»: هل. وصححها في الهامش «من».

(٢) في «ز»: قاله قتيبة.

(٣) المعنى في الضعفاء ٥٨٦/٢.

ومحمد بن عثمان بن جهم ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أجد من ذكر أباه أو جده.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٢١٩/٤ (٥٤٢٤) إلى الخرائطي في «اعتلال القلوب» عن إبراهيم ابن الجنيد، عن محمد بن سعيد القرشي به.

قال ابن حجر: «وقد اختلف على محمد بن سعيد في إسناده، فرواه ابن منده من طريق عتاب بن الجليل، عن محمد بن سعيد الأثرم، عن محمد بن عثمان بن جهم، عن أبيه، عن جده، أنه كان على غنائم خيبر. وهذا كأنه مقلوب.

ورواه ابن عساكر في تاريخه من طريق قاسم بن جعفر، عن محمد بن سعيد، عن محمد بن عثمان بن جهم، عن أبي جهيمة، عن أبيه، عن جده، وكان على ساقه غنم خيبر».

وقد روى ابن سعد القصة في الطبقات الكبرى ٢٨٥/٣ مختصرة، من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، قال: أخبرنا داود بن أبي الفرات، قال: أخبرنا عبد الله بن بريدة الأسلمي، قال: بينا عمر بن الخطاب يعس ذات ليلة إذ امرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

فلما أصبح سأله عنه، فإذا هو من بني سليم... فذكر إخراج عمر إياه إلى البصرة.

وعمر بن عاصم الكلابي صدوق في حفظه شيء، وقد أخرج له الجماعة، وباقي رجال الإسناد ثقات، وعبد الله بن بريدة كان له سبع سنين يوم مات عمر، فيحتمل أنه حمل تلك القصة وحضرها.

البيان

قال الخطيب: «هذه المرأة المتمنية هي: الفريرة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف الثقفي».

١٢٢٤/٥٢٣ - روى ذلك في الأسماء المبهمة ص ٢٦٤، ٢٦٥ (١٢٩)، قال:

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي، قال: أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد الرحمن السكري، قال: وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، في حديث عروة بن الزبير: إن الحجاج رآه قاعداً مع عبد الملك بن مروان، فقال له: أيقعد ابن معك (كذا، ولعلها هنا سقطا، سقط المضاف إليه «ابن...») على سريرك، لا أمَّ له! فقال عروة: أنا لا أم لي، وأنا ابن عجائز الجنة؟ ولكن أين (كذا، ولعل الصواب: إن) شئت أخبرتك من لا أمَّ له يا ابن المتمنية. فقال عبد الملك: أقسمت عليك أن تفعل. فكفَّ عروة.

قال ابن قتيبة: قوله: يا ابن المتمنية، أراد أمه، وهي الفريرة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف،

٥٢٤- (خ): حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ: وَاللَّهِ مَا تَقْضِي بِالْعَدْلِ، وَلَا تُعْطِي الْجَزَلَ. فَغَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ (١) ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ (٢) [الأعراف: ١٩٩]... الحديث.

القائل الأول: عِيْنَةُ بِنُ حِصْنٍ (٣). والثاني: ابن أخيه، الحُرْبِيُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ (٤).

وكانت تحت المغيرة بن شعبة، وهي القائلة:

ألا سبيل إلى خمر فأشربها أم لا سبيل إلى نصر بن حجاج

وكان نصر بن حجاج من بنى سليم، وكان جميلاً رائعاً، فمر عمر بن الخطاب ذات ليلة، وهذه المرأة تقول:

ألا سبيل إلى خمر فأشربها ؟

فدعا بنصر بن حجاج، فسبّره إلى البصرة، فأتى مجاشع بن مسعود السلمى، وعنده امرأته شميلة، وكان مجاشع أمياً، فكتب نصر على الأرض: أحبك حباً لو كان فوقك لأظلك، ولو كان تحتك لأظلك. فكتبت المرأة: وأنا والله. فكب مجاشع على الكتاب إناء، ثم أدخل كتابها، فقرأه، وأخرج نصرها، وطلقها.

وواضح أنه لم يذكر مستند ابن قتيبة في هذه التسمية.

وقد ذكر ابن قتيبة في «عيون الأخبار» ٢٣/٤، ٢٤ القصة بالإبهام من أول قوله «وسمع (يعنى عمر) امرأة ذات ليلة تقول... فذكر القصة أعلاه، وزاد: فقال نصر بن حجاج:

ومالى ذنب غير ظن ظننته وفى بعض تصديق الظنون أتام

...إلى آخر الأبيات.

قال ابن قتيبة: «وأنا أحسب هذا الشعر مصنوعاً» .

١٢٢٥/٥٢٤- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٣٠ (٢٠٥) قال:

أخبرنا على بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا الحسين بن صفوان البرذعي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، قال: حدثني عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن رجل من قريش، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رجل لعمر بن الخطاب: والله ما تقسيم بالعدل، ولا تعطى الجزل. فغضب عمر، حتى عرف في وجهه، فقال له رجل إلى جنبه: يا أمير المؤمنين، ألم تسمع أن الله يقول: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ فقال

(١) فى «ز»: قول الله عز وجل. (٢) فى «خ، ز»: ﴿خذ العفو﴾ فقط.

(٣) فى «ز»: عتبته بن حصين. (٤) فى «ز»: حصين.

عمر: صدقت صدقت. فكأنما كانت ناراً فأطفت.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ يونس بن بكير.

اليان

القائل الأول: عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، كان من المؤلففة، أسلم قبل الفتح، وشهدها، وشهد حنيناً والطائف، وعاش إلى خلافة عثمان بن عفان (١).

والقائل الثاني: ابن أخيه: الحرُّ - بضم الحاء المهملة وبالراء - ابن قيس بن حصن، الفزاري ذكره في الصحابة أبو علي بن السكن وابن شاهين (٢).

١٢٢٦/٥٢٤ - روى ذلك البخاري: ك: التفسير، ب: سورة الأعراف ١٣١/٣، قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: لما قدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحرُّ بن قيس - وكان من النفر الذين يُدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباباً - فقال عيينة لابن أخيه: يا بن أخى، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لى عليه. قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحرُّ لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هى يا بن الخطاب، فو الله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر، حتى همَّ به، فقال له الحرُّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين. والله ماجاوزها عمر حين تلاها، وكان وقفاً عند كتاب الله.

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة .

رواه أيضاً: ك: الاعتصام، ب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٢٥٨/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، والخطيب ص ٤٣٠، ٤٣١ (٢٠٥) بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري به.

ورواه عبد الرزاق ١١/٤٤٠، ٤٤١ (٢٠٩٤٦) عن معمر، عن الزهري، قال: كان مجلس عمر مفتصاً من القراء ... فذكره مرسلًا ببيان عيينة، وإبهام ابن أخيه.

(١) أسد الغابة ١٦٧/٤، تجريد أسماء الصحابة ٤٣٢/١، الإصابة ٥٥/٥، ٥٦ (٦١٤٦)، فتح الباري ١٣/٢١٧،

(٢) فتح الباري ١٣/٢١٨، الإصابة ٥/٢، ٦ (١٦٨٧)، تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٥، أسد الغابة ١/٣٩٣، ٣٩٤.

٥٢٥- (خ): حَدِيثُ أَبِي عُمَانَ/ النَّهْدِيِّ: سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ عَنِ الذَّارِيَاتِ
وَالْمُرْسَلَاتِ وَالنَّازِعَاتِ، فَقَالَ عُمَرُ: ضَعُ عَنْ (١) رَأْسِكَ... الْحَدِيثُ.
هو: صَبِيغٌ - بفتح الصاد المهملة، وبالغين المعجمة - ابن عَسَلٍ. وقيل: ابن غنم (٢).
وقيل: ابن شريك التميمي .

١٢٢٧/٥٢٥ - روى هذا الحديث الخطيب ص ١٥٢ (٨٠) قال:

أخبرنا أبو القاسم الأزهرى، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن البزاز، قال: أخبرنا أحمد
ابن محمد بن المغلس، قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموى، قال: حدثنا هودبة بن خليفة البكراوي،
حدثنا سليمان التميمي، عن أبي عثمان النهدي، قال: سألت رجلاً من يربوع، أو من بني تميم عمر بن
الخطاب عن «الذاريات والمرسلات والنازعات» أو عن بعضهن، فقال له عمر: ضع عن رأسك، فإذا
لَهُ وفرة، فقال عمر: أما والله لو رأيتك مخلوقاً لضربت الذى فيه عينك. قال: ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ
البصرة - أو قال: إلينا - ألا يجالسوه. فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا.

البيان

هذا الرجل هو: صَبِيغٌ - بفتح الصاد المهملة، وكسر الباء الموحدة - ابن عَسَلٍ - بكسر العين
المهملة وسكون السين المهملة - ويقال: ابن عَسِيلٍ - بضم العين وفتح السين مصغراً - ويقال: ابن
شريك، وقيل: ابن عليم، من بنى عسيل بن عمرو بن يربوع بن حنظلة التميمي اليربوعي
البصري (٣).

١٢٢٨/٥٢٥ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٣/٦٩، ٧٠) (٢٢٥٩)، قال:

حدثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا سعيد بن سلام العطار، ثنا أبو بكر بن أبي سبرة، عن يحيى بن
سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: جاء صَبِيغٌ التميميُّ إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين،
أخبرني عن «الذاريات ذروا». قال: هي الرياح... الحديث فى سؤاله عن «الحاملات وقرا»،
و«المقسمات أمرا» و«الجاريات يسرا». قال: ثم أمر به عمر، فضرب مئةً، وجعل فى بيتٍ، فلما برأ
دعاه، فضربه مئةً أخرى، وحمله على قتبٍ، وكتب إلى أبي موسى الأشعري: امنع الناس من
مجالسته، فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى، فحلف له بالأيمان المغلظة ما يجد فى نفسه مما كان
يجد شيئاً، فكتب فى ذلك إلى عمر، فكتب عمر: ما إخاله إلا قد صدق، فخلَّ بينه وبين مجالسة
الناس.

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(٢) كذا، وفى أصل الأسماء المبهمة، كما فى إشارات النووى: عليم.

(٣) تهذيب تاريخ دمشق ٦/٣٨٦، ٣٨٧، الأسماء المبهمة ص ١٥٢ (٨٠).

قال البزار: «لأنعلمه مرفوعا من وجه إلا من هذا، وإنما أتى من أبي بكر بن أبي سبرة فيما أحسب؛ لأنه لين الحديث. وسعيد بن سلام لم يكن من أصحاب الحديث، وقد بينا علته، إذ لم نحفظه إلا من هذا الوجه».

قال الهيثمي في المجمع ١١٣/٧: «رواه البزار، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو متروك».

قلت: قد رُمي ابن أبي سبرة بالوضع.

رواه الخطيب ص ١٥٣ (٨٠) بسنده إلى سلم بن مهران الوزان، عن إبراهيم بن هانئ به.

وعزه في تهذيب تاريخ دمشق ٣٨٦/٦ إلى الدارقطني، وقال: قال الدارقطني، هذا الأثر غريب، تفرد به أبو بكر بن أبي سبرة المدني عنه. أقول: هذا الأثر مطعون فيه، وأظن أنه كذب مختلق، والعقل لا يقبل أن يضرب عمر رضى الله عنه رجلاً سأل عن تفسير آيات من القرآن، ليست من التشابه في شيء، ثم ينهى عن مجالسته، وحاشا عمر أن يصل إلى هذه الدرجة من الجفاء».

وعزه السيوطي في الدر المنثور ١١١/٦ إلى الفريابي عن الحسن مختصرا بالقصة».

(ز) قلت: والثابت أن عمر إنما فعل بصيغ ذلك لأنه كان يسأل عن التشابه.

١٢٢٩/٥٢٥ - روى ذلك الدارمي في المقدمة، باب: من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع ٥٤/١ قال:

أخبرنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، ثنا يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار، أن رجلا يقال له صبيغ قدم فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ. فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه، وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضربا حتى دمی رأسه، فقال: يأمر المؤمنين، حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي.

أبو النعمان هو محمد بن الفضل، عارم السدوسي، ورجال الإسناد ثقات، لكنه منقطع، فقد ولد سليمان سنة أربع وعشرين، واستشهد عمر سنة ثلاث وعشرين.

ذكره في تهذيب تاريخ دمشق ٣٨٧/٦.

وروى الدارمي أيضا في نفس الموضع ٥٥/١، ٥٦ القصة من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن محمد بن عجلان، عن نافع، أن صبيغا العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين، حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب... فذكر القصة مطولة، وفيه أن عمر كتب إلى أبي موسى الأشعري، أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى إلى عمر، أن قد حسنت توبته، فكتب عمر، أن يأذن للناس بمجالسته.

٥٢٦ (١) - (١): حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ: قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ، أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ (٢)؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: مَا نَقَمْنَا (٣) مِنْهُ شَيْئًا. فَذَكَرْتُ حَدِيثَ: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ» ... الحديث.

[ك/٤٧ب] قال الحافظ شرف الدين الدمياطي / في كتاب «الإشارة إلى ترك ولاية القضاء والإمارة»: قولها: صاحبكم، هو: عمرو بن العاص، وقيل: معاوية بن حديج الكندي التجيبي، وهو الأكثر. انتهى (٥).

وعبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات، لكنه منقطع أيضا، لأن نافعاً لم يدرك عمر، رضى الله عنهم. وذكره أيضا في تهذيب تاريخ دمشق ٦/٣٨٧.

قال ابن ماكولا في الإكمال ٥/٢٢١: «كان يسأل عمر عن غريب القرآن». وقال الفيروز آبادي في القاموس المحيط ٣/١١٣: «كان يعنت الناس بالغوامض والسؤالات، فنفاه عمر إلى البصرة».

وقال الذهبي في المشته ٢/٤١٤: «صبيغ بن عسل الذي يسأل عن المشابه». له وفرة: الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن (٦). عراجين النخل: جمع عرجون، بضم العين المهملة والجيم: وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق، وهو فعلون من الانعراج: الانعطاف، والواو والنون زائدتان (٧).

١٢٣٠/٥٢٦ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإمارة، ب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية ... ٣/١٤٥٨ (١٨٢٨)، قال:

حدثني هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، حدثني حرملة، عن عبد الرحمن بن شُمَاسَةَ، قال: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِنْ كَانَ لِيَمُوتَ لِلرَّجُلِ مِنَ الْبَعِيرِ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ، وَالْعَبْدُ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ. فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ

(٣) في «ز»: بمنعنا.

(٢) في «ز»: من أنت.

(١) هذا الخبر ساقط من «خ».

(٥) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(٤) في «ز»: أمور.

(٧) النهاية ٣/٢٠٣.

(٦) النهاية ٥/٢١٠.

٥٢٧ (١) - (١): حَدِيثُ عُدِيِّ بْنِ عُمَيْرِ الْكِنْدِيِّ مَرْفُوعاً: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مَخِطاً فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ ... الْحَدِيثُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ.

والرجل المذكور هو: سعد بن عباد، كما رواه أحمد في مسنده.

لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر، أخي، أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم، فارفق به».

شماسة، بفتح الشين وضمها.

رواه أيضا فيه بسنده إلى عبدالرحمن بن مهدي، وأحمد ٢٥٨/٦ عن وهب بن جرير بن حازم، كلاهما عن جرير بن حازم، عن حرملة به.

ورواه ابن حبان ٣٨٢/١ (٥٥٤) بسنده إلى عبدالله بن وهب، وأحمد ٩٣/٦ بسنده إلى ابن وهب، و٢٥٧ بسنده إلى جرير بن حازم، كلاهما عن حرملة، عن عبدالرحمن بن شماسة به (في رواية جرير هذه: ابن سماعة، وهو تصحيف) بالحديث المرفوع، من غير قصة.

البيان

لم أجد دليلا للبيان الذي ذكره المصنف.

١٢٣١/٥٢٧ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإمارة، ب: تحريم هدايا العمال ١٤٦٥/٣ (١٨٣٣) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن عدى بن عميرة الكندي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً فما فوقه، كان غلولا يأتي به يوم القيامة». قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار، كأتى أنظر إليه، فقال: يا رسول الله، أقبل عني عملك، قال: «ومالك؟». قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: «وأنا أقوله الآن، من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ، وما نهي عنه انتهى».

(١) هذا الخبر ساقط من «ك، خ».

ورواه فيه بسنده إلى عبدالله بن نمير، ومحمد بن بشر، وأبي أسامة، والفضل بن موسى ، وأبوداود: ك: الأفضية، ب: في هدايا العمال ٣/٣٠٠، ٣٠١ (٣٥٨١) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وأحمد ٤/١٩٢ عن يزيد بن هارون، ووكيع، وسعيد، وهو ابن أبي عروبة، والحميدي ٢/٣٩٦، ٣٩٧ (٨٩٤) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ١٧/١٠٦، ١٠٧ (٢٥٦-٢٦١) بسنده إلى سفيان الثوري، وزهير، ووكيع، وعيسى بن يونس، وسفيان بن عيينة، ومروان بن معاوية الفزاري، ومعتز بن سليمان، ويحيى بن عبد الملك بن أبي عتبة، جميعا عن إسماعيل بن أبي خالد به.

البيان

الرجل الأنصاري المذكور هو: سعد بن عبادة^(١).

١٢٣٢/٥٢٧ - روى ذلك أحمد ٤/١٩٢ قال:

ثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن خالد (كذا. والصواب: ابن أبي خالد) قال: حدثني قيس، عن عدى بن عمير الكندي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأيها الناس، من عمل منكم لنا على عمل، فكتمنا منه مخيظاً فما فوقه، فهو غلٌّ يأتي به يوم القيامة». قال: فقام رجل من الأنصار أسود - قال مجالد: هو سعد بن عبادة - كأنني أنظر إليه، قال: يارسول الله، اقبل عنى عملك . فقال: « وما ذاك ؟ » قال : سمعتك تقول كذا وكذا قال : « وأنا أقول ذلك الآن ، من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتى منه أخذه، وما نهى عنه انتهى».

إسناد الحديث صحيح، لكن مجالد بن سعيد ليس بالقوي، تغير في آخر عمره.

المخيظ: بكسر الميم وفتح الياء المشناه التحتانية: الإبرة^(٢).

(٢) النهاية ٢/٩٢.

(١) سبقت ترجمته في الخير (١٨٢).

كِتَابُ

الْمُسْتَنْفَاكُ

مِنْ مَبْهَمَاتِ الْمَثْنِ وَالْإِسْنَادِ

تَصْنِيفُ

الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي زُرْعَةَ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْعِرَاقِيِّ

(٧٦٢ - ٨٢٦ هـ)

الجزء الثالث

تحقيق

الدكتور عبد الرحمن بن عبد الحميد البدر



كِتَابُ
الْمُسْتَنْفَائِ
مَرْتَبِهِمَا الْمَثْنُ وَالْإِسْنَادُ

كافة حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

مدار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م
الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب
ت : ٢٤٧٧٢١ / ٢٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٢٠
المكتبة : أمام كلية الطب ت : ٢٤٧٤٢٣ ص ب : ٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨



الموزع الوحيد بالمملكة العربية السعودية
مدار الإنطيس الخيزراء للنشر والتوزيع

كِتَابُ الْقَضَاءِ وَالشَّهَادَاتِ

٥٢٨- (ب): حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ خَاصِمَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ... الْحَدِيثِ، وَفِيهِ: فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، / [ز/٧٠ب]

أَنْ كَانَ (١) ابْنُ عَمَّتِكَ.

قيل: إنه حاطب بن أبي بلتعة. ذكره النقاش، ومكي، والمهدوي، في تفاسيرهم (٢).

وقيل: ثابت بن قيس بن شماس، قاله شيخنا أبو الحسن بن مغيث (٣).

١٢٣٣/٥٢٨- روى هذا الحديث البخاري: ك: المساقاة، ب: سكر الأنهار ٢/٥١-٥٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، رضى الله عنهما، أنه حدثه؛ أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج الحرّة التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري، سرح الماء يمر فآبى عليه، فاختصما إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك» فغضب الأنصاري، فقال: أن كان ابن عمك... الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ (٤).

رواه مسلم: ك: الفضائل، ب: وجوب اتباعه ﷺ ٤/١٨٢٩، ١٨٣٠ (٢٣٥٧) عن قتيبة، ومحمد بن رمح، وأبو داود: ك: الأقضية، ب: أبواب من القضاء ٣/٣١٥، ٣١٦ (٣٦٣٧) عن أبي الوليد الطيالسي، والترمذي - وقال: هذا حديث حسن - ك: الأحكام، ب: ماجاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء ٤/٥٩٩، ٦٠٠ (١٣٧٤)، ك: التفسير، ب: سورة النساء ٨/٣٨١ (٥٠١٧) عن قتيبة، والنسائي: ك: آداب القضاء، ب: إشارة الحاكم بالرفق ٨/٢٤٥ عن قتيبة، وابن ماجه في المقدمة، ب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ ... ٧/١، ٨ (١٥)، ك: الرهون،

(١) هذا اللفظ ساقط من «خ».

(٢) في هامش «ز»: «وابن أبي حاتم عن ابن المسيب، وابن بابويه وغيرهم».

(٣) زاد هنا في «ك»: «.. ولم أر لهذه الزيادة معنى. وزاد في هامش «ز»: وجزم الدميري في حياة الحيوان بأنه ذو

الخويصرة، واسمه: حرقوص بن زهير التيمي.

(٤) النساء: ٦٥.

ب: الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء ٨٢٩/٢ (٢٤٩٠) عن قتيبة، وابن حبان ١١٤/١ (٢٤) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، وأحمد ٤/٤، ٥ عن هاشم بن القاسم، وابن بشكوال ٥٧٢/٢ (١٩٣) بسنده إلى قتيبة، جميعا عن الليث بن سعد به، وعند بعضهم أن هذا الأنصاري قد شهد بدرا.

ورواه النسائي: ك: آداب القضاء، ب: الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان ٨/٢٣٨، ٢٣٩ بسنده إلى يونس بن يزيد، والليث بن سعد، والحاكم ٣/٣٦٤ بسنده إلى محمد بن عبدالله بن مسلم ابن أخي ابن شهاب، والطبري ٥/١٠٠ بسنده إلى يونس، والليث، جميعا عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام به، فجعله من مسند الزبير.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فإني لا أعلم أحداً أقام هذا الإسناد عن الزهري يذكر عبدالله بن الزبير عن أخيه (كذا، ولعل الصواب: عن أبيه)، وهو عنه ضيق». ولم يورده الذهبي .

ورواه البخاري: ك: الصلح، ب: إذا أشار الإمام بالصلح فأبى من حكم عليه بالحكم البين ٢/١١٤، ١١٥، وأحمد ١/١٦٥، ١٦٦، كلاهما عن أبي اليمان نافع بن حكيم، عن شعيب أبي بن حمزة، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن الزبير به، لم يذكر فيه « عبدالله بن الزبير».

ورواه البخاري: ك: المساقاة، ب: شرب الأعلى قبل الأسفل ٢/٥٢، ك: التفسير، سورة النساء ٣/١٢٠ بسنده إلى معمر، ك: المساقاة، ب: شرب الأعلى إلى الكعيبين ٢/٥٢ بسنده إلى ابن جريج، والطبري ٥/١٠١ بسنده إلى عبدالرحمن بن إسحاق، جميعا عن الزهري، عن عروة قال: خاصم الزبير رجلا من الأنصار... فذكره، وصورته صورة الإرسال، لكنه مرفوع، لما سبق. وقد ذكر في حاشية تحفة الأشراف ٣/١٨٣ هذه الأنحاء الأربعة، ثم قال: « قال الدارقطني: والمحفوظ رواية شعيب».

البيان

قيل: هذا الرجل هو: حاطب بن أبي بلتعة - بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها مشناة، ثم مهملة مفتوحات - اللخمي، حليف بنى أسد بن عبد العزى، فهو مهاجري، شهد بدرا ومات سنة ثلاثين في خلافة عثمان، وله خمس وستون سنة^(١).

(١) أسد الغابة ١/٣٦٠، ٣٦٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١١٣، ١١٤، الإصابة ١/٣١٤ (١٥٣٣).

١٢٣٤/٥٢٨ - عزى السيوطى فى الدر المنثور ١٨٠/٢، وابن حجر فى الفتح ٢٧/٥ ذلك إلى:

ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، فى قوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ الآية، قال: نزلت فى الزبير بن العوام وحاطب بن أبى بلتعة، اختصما فى ماء، فقضى النبى ﷺ أن يسقى الأعلى ثم الأسفل. قال ابن حجر: «إسناده قوى، مع إرساله، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير، فيكون موصولا، وعلى هذا فيؤول قوله «من الأنصار» على إرادة المعنى الأعم».

وروى ابن بشكوال ٥٧٣/٢، ٥٧٤ (١٩٣) بسنده إلى أبى بكر محمد بن الحسن المقرئ، قال فى قوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون...﴾ الآية: وذلك أن الزبير بن العوام من بنى أسد بن عبد العزى، وحاطب بن أبى بلتعة العبسى من مذحج، وهو حليف لبنى أسد بن عبد العزى اختصما إلى النبى ﷺ فى الماء، وكانت أرض الزبير فوق أرض حاطب ... فذكر القصة.

قال السيوطى فى «زهر الربى على المجتبى» بحاشية النسائى ٢٣٨/٨: «قال الحافظ زين الدين العراقى فى شرح الترمذى: لم يقع تسميته فى شىء من طرق الحديث، ولعلمهم أرادوا ستره، لما وقع منه. وقد سماه الواحدى فى أسباب النزول، فقال: إنه حاطب بن أبى بلتعة، وكذلك سماه محمد ابن الحسن النقاش ومكى ومهدوى.

وهو مردود بأن حاطبا مهاجرى حليف بنى أسد بن عبد العزى، وليس من الأنصار».

قال ابن بشكوال ٥٧٣/٢: «وقيل: ثابت بن قيس بن شماس الأنصارى^(١). قاله لنا شيخنا أبو الحسن بن مغيث رحمه الله مرارا، ولم يأت على ذلك بشاهد ذكره، والله أعلم.

قال ابن حجر فى الفتح ٢٦/٥: «قلت: «ليس ثابت بدرى».

وقال ابن حجر أيضا: «ووقع فى رواية يزيد بن خالد، عن الليث، عن الزهرى، عند ابن المقرئ فى معجمه فى هذا الحديث، أن اسمه حميد. قال أبو موسى المدينى فى ذيل الصحابة: لهذا الحديث طرق، لأعلم فى شىء منها ذكر حميد، إلا فى هذه الطريق».

وقال ابن حجر أيضا: «وحكى الواحدى أنه ثعلبة بن حاطب الأنصارى، الذى نزل فيه قوله تعالى: ﴿ومنهم من عاهد الله﴾، ولم يذكر مستنده، وليس بدرى أيضا».

الشراج: جمع شرجة وهى: مسيل الماء من الحرة إلى السهل^(٢).

الحرة: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة^(٣).

(٢) النهاية ٥٤٦/٣.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر^(٣).

(٣) النهاية ٣٦٥/١، معجم البلدان ٣٣١/٣.

٥٢٩ - (خط): حَدِيثُ هَمَامٍ: سَأَلَ قَتَادَةَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ لِامْرَأَتِهِ (١)، فَحَدَّثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ؛ أَنَّهَا رُفِعَتْ إِلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، فَقَالَ: لِأَقْضِينَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الحديث.

الذي رفعت قصته إلى النعمان: عبدالرحمن بن حنين (٢).

[خ]: وقيل: ابن جبير (٣).

١٢٣٥/٥٢٩ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٢١ (١١٢)، قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن رزق البزار، قال: أخبرنا أحمد بن سليمان بن أيوب العباداني، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: سئل قتادة - وأنا أسمع - عن رجل وقع على جارية لامرأته، فحدثنا عن حبيب بن سالم، أنها رفعت إلى النعمان بن بشير، فقال: لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ، إن كانت أحلتها له لأجلدنه مئة، وإن لم تكن أحلتها له رجمته.

وعزه المزي في التحفة ١٧/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم بسنده إلى حبان، ورواه الطحاوي ١٥٤/٣ بسنده إلى أبي عمر الحوضي، كلاهما عن همام، قال: سئل قتادة عن رجل وطئ جارية امرأته، فحدث - ونحن جلوس - عن حبيب بن سالم، عن حبيب بن يساف (وعند الطحاوي: فحدثنا عن حبيب بن يساف، عن حبيب بن سالم (٤)) أنها رفعت إلى النعمان... فذكره.

قال النسائي: «أحاديث النعمان هذه مضطربة».

ورواه الترمذي: ك: الحدود، ب: ماجاء في الرجل يقع على جارية امرأته ١٣/٥ (١٤٧٥) بسنده إلى هشيم بن بشير، وابن ماجه: ك: الحدود، ب: من وقع على جارية امرأته ٨٥٣/٢ (٢٥٥١) بسنده إلى خالد بن الحارث، وأحمد ٢٧٢/٤ عن يزيد بن هارون، ٢٧٧ عن محمد بن جعفر، وعبد الله بن بكر، جميعا عن سعيد بن أبي عروبة (زاد هشيم عند الترمذي: وأيوب بن مسكين)، عن قتادة، عن حبيب بن سالم، قال: رفع إلى النعمان بن بشير رجل وقع على جارية امرأته... فذكره.

(١) في «خ»: لامرأة. (٢) في «ز»: عبدالرحمن بن صهن ابن جبير. (كذا).

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من «ز».

(٤) قال في التهذيب في ترجمة حبيب ١٦١/٢: «روى عنه (يعني النعمان) عن حبيب بن يساف عنه، على اختلاف

ذلك»، وقال المزي في التحفة ١٨/٩: «حبيب بن يساف، عن النعمان بن بشير. في الترجمة التي قبل هذه» يعني

ترجمة حبيب، عن النعمان.

ورواه النسائي: ك: النكاح، ب: إحلال الفرج ٢٤/٦ بسنده إلى حماد بن سلمة، عن سعيد ابن أبي عروبة به، بالمرفوع فقط، دون القصة.

قال الترمذى: « حديث النعمان في إسناده اضطراب، سمعت محمداً يقول: لم يسمع قتادة من حبيب هذا الحديث».

ورواه الترمذى في الموضع السابق (١٤٧٦) عن علي بن حجر، وابن أبي شيبة ١٢/١٠ (٨٥٨٣) - ومن طريقه الطحاوى ١٤٥/٣ - والبيهقى ٢٣٩/٨ بسنده إلى أبي داود الطيالسى، وأحمد ٢٧٧/٤، والطيالسى ص ١٠٧، ١٠٨ (٧٩٦)، جميعاً عن هشيم بن بشير، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن حبيب بن سالم، أن رجلاً وقع بجارية امرأته، فأنت امرأته النعمان بن بشير، فأخبرته، فقال: أما إن عندي خبراً شافياً عن رسول الله ﷺ ... فذكره.

ونقل المزى في التحفة ١٧/٩ عن الترمذى عن البخارى: « وأبو بشر لم يسمع من حبيب أيضاً هذا الحديث».

ورواه - من غير القصة - أبو داود: ك: الحدود، ب: في الرجل يزنى بجارية امرأته ١٥٨/٤ (٤٤٥٩) بسنده إلى محمد بن جعفر، والنسائي: ك: النكاح، ب: إحلال الفروج ١٢٣/٦، ١٢٤ بسنده إلى محمد بن جعفر، والدارمى: ك: الحدود، ب: فيمن يقع على جارية امرأته ١٨٢/٢ بسنده إلى محمد بن جعفر، والحاكم ٣٦٥/٤ بسنده إلى آدم بن أبي إياس، وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي، وأحمد ٢٧٧/٤ عن محمد بن جعفر، جميعاً عن شعبة، عن أبي بشر، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ، بالمرفوع، دون القصة.

ورواه أحمد ٢٧٣/٤ عن علي بن عاصم، عن خالد بن مهران الحذاء، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، قال: جاءت امرأة إلى النعمان بن بشير، فقالت: إن زوجها وقع على جارتها... فذكره.

وعلى بن عاصم صدوق يخطئ ويصير، ورُمي بالشيخ.

البيان

الرجل الذى رفعت قصته إلى النعمان هو: عبد الرحمن بن حنين، قال الخطيب في الأسماء المبهمة: ويقال: ابن حبيرة. ويلقب: « قرقور».

ولم أجد له ترجمة.

١٢٣٦/٥٢٩ - روى ذلك أبو داود: ك: الحدود، ب: في الرجل يزنى بجارية امرأته ١٥٧/٤،

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، عن خالد بن عرفة، عن حبيب بن سالم، أن رجلاً يقال له عبدالرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته، فرفع إلى النعمان بن بشير، وهو أمير على الكوفة، فقال: لأقضين فيك بقضية رسول الله ﷺ: إن كانت أحلتها لك جلدتك مئة، وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة. فوجدوه قد أحلتها له، فجلده مئة. قال قتادة: كتبتُ إلى حبيب بن سالم، فكتب إلي بهذا.

أبان هو ابن يزيد، وخالد بن عرفة وثقه ابن حبان، وقال حاتم، والبخاري: مجهول، وقال ابن حجر: مقبول.

قلت: قد خرج عن حد الجهالة برواية قتادة، وأبي بشر، وواصل مولى أبي عبيدة عنه.

رواه النسائي: ك: النكاح، ب: إحلل الفروج ١٢٤/٦ بسنده إلى حبان بن موسى، وأحمد ٢٧٥/٤، ٢٧٦ عن بهز، وعفان، والخطيب ص ٢٢١، ٢٢٢ (١١٢) بسنده إلى موسى بن إسماعيل، جميعاً عن أبان بن يزيد العطار به، وفي رواية حبان وبهز وعفان: عبدالرحمن بن حنين، وكان يَبْزُ قُرُقُورًا.

ورواه الذارمي: ك: الحدود، ب: فيمن يقع على جارية امرأته ١٨١/٢، ١٨٢ عن يحيى بن حماد، عن أبان بن يزيد، عن قتادة، قال: كتب إلى خالد بن عرفة، عن حبيب بن سالم، أن غلاماً كان يَبْزُ قُرُقُورًا، فوقع على جارية امرأته، فرفع ذلك إلى النعمان بن بشير، فقال: لأقضين فيه بقضاء شافٍ، إن كانت أحلتها له جلدته ... فذكره. قال يحيى: هو مرفوع.

وأما تسميته «عبد الرحمن بن حبيرة»، (كذا وقال المصنف: جبير. ولم يكن يذكر النوى هذا الخبر في الإشارات).

٢٣٧/٥٢٩ - فرواه الخطيب ص ٢٢٢ (١١٢)، قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو الحسن عبد الصمد بن علي الطمسي، قال: حدثنا السريُّ بن سهل الجندِّي سَابُورِي، قال: حدثنا عبد الله بن رشيد، قال: حدثنا أبو عبيدة مُجَاعَةُ بن الزبير، عن قتادة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، أنه رفع إليه رجل وقع بجارية امرأته... فذكره، وفي آخره: وهو: عبدالرحمن بن حبيرة.

مُجَاعَةُ - بضم الميم وتشديد الجيم - ابن الزبير، قال أحمد بن حنبل: «لم يكن به بأس في نفسه» وضعفه الدارقطني وغيره، وقال ابن عدى: هو ممن يحتمل ويكتب حديثه^(١).

(١) ميزان الاعتدال ٣/٣٤٧، المغنى في الضعفاء ٢/٥٤٢.

٥٣٠ (١) - (خ): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَاءِ أَرْضٌ
لَاخِرَ، فَأَبَى (٢) صَاحِبُهَا أَنْ يَدْعَهُ يُجْرَى الْمَاءُ فِي أَرْضِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَوْ لَمْ أَجِدْ لِلْمَاءِ
مَسِيلًا (٣) إِلَّا بَطْنَكَ لِأَجْرِيتهُ.

صاحب الأرض: محمد بن مسلمة. والذي أراد إجراء الماء: الضحاك بن خليفة.

١٢٣٨/٥٣٠ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٨٨ (٢٢٤)، قال:

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، وعلي بن محمد بن عبد الله المعدل، قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان بن سعد (كذا، والصواب: ابن سعيد، وهو الثوري) عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً كان بينه وبين الماء أرض لرجل، فأبى صاحبها أن يدعه أن يرسل الماء في أرضه، فقال له عمر بن الخطاب: لو لم أجد مسيلاً إلا على بطنك لأجريتته.

ولم يدرك يحيى بن سعيد هذه القصة، فإن يحيى بن سعيد لم يسمع من صحابى غير أنس ابن مالك.

البيان

صاحب الأرض هو: محمد بن مسلمة الأنصارى (٤).

والذى أراد إجراء الماء هو: الضحاك بن خليفة بن ثعلبة، الأنصارى، الأشهلى، شهد أحداً وتوفى فى آخر خلافة عمر، وقال ابن سعد: كان مغموصاً عليه (٥).

١٢٣٩/٥٣٠ - روى ذلك مالك: ك: الأفضية، ب: القضاء فى المرفق ٧٤٦/٢ (٣٣) قال:

عن عمرو بن يحيى المازنى، عن أبيه، أن الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض، فأراد أن يمر به فى أرض محمد بن مسلمة، فأبى محمد، فقال له الضحاك: لم تمنعنى؟ وهو لك منفعة، تشرب به أولاً وآخرأ، ولا يضرك. فأبى محمد، فكلّم فيه الضحاكُ عمر بن الخطاب، فدعا عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة، فأمره أن يخلى سبيله، فقال محمد: لا. فقال عمر: لم تمنع

(١) زاد ناسخ (ز) هذا الخبر فى هامش ص ٤٤/أ فقال: زيادة:

حديث أنه كان بين رجل وبين الماء أرض لآخر، فأبى صاحبها أن يدعه يجرى الماء فى أرضه، فقال عمر: لو لم أجد للماء مسيلاً إلا على بطنك لأجريتته.

صاحب الأرض: محمد بن مسلمة. والذي أراد إجراء الماء: الضحاك بن خليفة.

(٢) فى «ز»: سبيلا.

(٣) فى «ز»: فأتى.

(٤) سبقت ترجمته فى الخبر (١٢٨).

(٥) أسد الغابة ٣/٣٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٧٠، الإصابة ٢٦٦/٢ (٤١٥٧).

٥٣١ - (١): حَدِيثُ أَبِي نَعَامَةَ الْعَدَوِيِّ: عَنْ نِسْوَةٍ مِنْ خَالَاتِهِ وَأَشْيَاحٍ مِنْ قَوْمِهِ،
عَنْ جَدِّهِ لَأُمِّهِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ بَنِي طَهِيَّةَ^(١) اسْتَعَدَّتْ عَلَيْهِ^(٢).
من هؤلاء الأشيّاح: عبد العزيز بن بشير بن كعب العدوي.

أحاك ماينفعه؟ وهو لك نافع، تسقى به أولاً وآخراً، وهو لا يضرّك. فقال محمد: لا، والله. فقال
عمر: والله ليمرنن به، ولو على بطنك. فأمره عمر أن يمر به، ففعل الضحّاك.

يحيى هو ابن عمارة بن أبي حسن الأنصاري، المازني، وهذا إسناد رجاله ثقات، فإن كان
يحيى بن عمارة - وهو من الطبقة الثالثة - أدرك عمر، فالإسناد صحيح.
رواه الخطيب ص ٤٨٨ (٢٢٤) بسنده إلى القعني عن مالك به.
العريض: بضم المهملة مضغراً: وادٍ بالمدينة به أموال لأهلها^(٣).

٥٣١/٥٠٠ - لم أجد هذا الحديث بالإبهام أو بالبيان، لكن عزاه في تهذيب التهذيب ١٢/٤٢٤ إلى
أبي داود في القدر، وقال:

« أبو نعامة العدوي ، عن نسوة من خالاته وأشياخ من قومه ، عن جده لأمه سلمان بن عامر
الضبي؛ أن بنى طهية استعدت عليه ... الحديث . من الأشيّاح ، عبد العزيز بن بشير بن كعب .»

أبو نعامة هو عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة. ومن شيوخه: عبدالعزيز بن بشير بن كعب
العدوي البصري، ووقع عند أبي داود في القدر: الضبي بدل العدوي. قال ابن المديني عنه: مجهول
لأنعرفه، وبشير بن كعب معروف، وذكره ابن حبان في الثقات، وأشار إلى اختلاف في اسم أبيه،
هل هو بشير بالضم أو بالفتح، وقال ابن حجر: مجهول^(٤).

وبنو طهية: بضم الطاء المهملة وفتح الهاء وتشديد المثناة التحتانية المفتوحة: هم بنو أبي سود،
وعون (عوف)^(٥)، ابني مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم، ينسبون إلى أهمهم: طهية
بنت عشمس بن سعد بن زيد مناة^(٦).

(١) في «خ»: أن بنى طهية. وفي «ز»: أن بنى طهية.

(٢) في «ك»: أسعد بن عليه.

(٣) النهاية ٣/٢١٤، وانظر: معجم البلدان ٤/١١٤.

(٤) انظر في ترجمة عبد العزيز: الجرح والتعديل ٥/٣٧٨، تهذيب التهذيب ٦/٢٩٦، تقريب التهذيب ١/٥٠٨.

(٥) في موضع: «عون» بالنون، وفي الآخر: «عوف» بالفاء.

(٦) جمهرة أنساب العرب ص ٢٢٨، ٤٦٧.

٥٣٢ - (ق) (١): حَدِيثُ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ: عَنْ عَمِّهِ: ابْتِاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ... الْحَدِيثُ فِي جَدِّ الْأَعْرَابِيِّ، وَشَهَادَةِ خُزَيْمَةَ.

(خ): الْأَعْرَابِيُّ: سَوَاءُ بَنِي الْحَارِثِ. وَقِيلَ: ابْنُ قَيْسِ الْحَارِثِيِّ.

(ب): سَوَادُ بْنُ قَيْسٍ، وَقِيلَ: ابْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيِّ (٢). ذَكَرَهُ الْعِثْمَانِيُّ فِي

[ك٤٨/أ]

الصَّحَابَةِ.

١٢٤٠/٥٣٢ - رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَبُو دَاوُدَ: ك: الْأَفْضِيَّةُ، ب: إِذَا عَلِمَ الْحَاكِمُ صَدَقَ الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِهِ ٣/٣٠٨ (٣٦٠٧)، قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ - وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْيَ، وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيَسْأَلُونَهُ بِالْفَرَسِ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مَبْتِاعًا هَذَا الْفَرَسِ، وَإِلَّا بَعْتَهُ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ؟» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَاللَّهِ مَا بَعْتَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلَى، قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ». فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا. فَقَالَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ. فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ، فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟». فَقَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَجَعَلَ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ.

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ: ك: الْبَيْوعُ، ب: التَّسْهِيلُ فِي تَرْكِ الْإِشْهَادِ عَلَى الْبَيْعِ ٧/٣٠١، ٣٠٢ بِسَنَدِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، وَالْحَاكِمُ ٢/١٧، ١٨ بِسَنَدِهِ إِلَى شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، وَقَالَ: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَرِجَالُهُ بِاتِّفَاقِ الشُّيْخِينَ ثِقَاتٍ، وَلَمْ يَخْرُجْ» وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَأَحْمَدُ ٥/٢١٥، ٢١٦ بِسَنَدِهِ إِلَى شُعَيْبٍ، وَالْخَطِيبُ ص ١٢٠، ١٢١ (٦٥) بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنُ بِشْكَوَالٍ ١/٣٩٥، ٣٦٠ (١٠٩) بِسَنَدِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ٨/٣٦٧ (١٥٥٦٦) عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارَةَ، عَنِ خُزَيْمَةَ بْنِ

ثَابِتٍ بِالْقِصَةِ.

وَعَزَاهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» ٤/٩٢، ٩٣ (٤٠٥١) إِلَى ابْنِ أَبِي عَمْرٍ، عَنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. كَمَا عَزَاهُ ابْنُ حَجْرٍ فِيهِ (٤٠٥٣) الْقِصَةَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ

(٢) هَذَا اللَّفْظُ سَاقِطٌ مِنْ «ز».

(١) فِي «ز»: ب.

الله عنه.

وروى عبد الرزاق القصة (١٥٥٦٥) عن ابن جريج، مرسلاً.

وروى عبد الرزاق (١٥٥٦٧) عن معمر، عن الزهري، أو قتادة، أو كليهما، أن يهودياً جاء يتقاضى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «قد قضيتك». قال اليهودي: بيتك. قال: فجاء خزيمة الأنصاري، فقال: أنا أشهد أنه قضاك ... فذكره.

وهذا مرسل.

وإن صح فيحتمل أن الأعرابي كان يهودياً قبل ذلك، والله أعلم.

البيان

الأعرابي هو: سواء بن الحارث، وقيل: ابن قيس المخاربي، قيل: هما واحد، وقيل: اثنان. ورجح ابن حجر الأول. قدم في وفد محارب، فأسلم سنة عشر، وأجارهم النبي ﷺ كما يجير الوفد^(١).

١٢٤١/٥٣٢ - روى هذا الحديث الطبراني ٨٧/٤ (٣٧٣٠)، قال:

حدثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا عثمان بن أبي شيبة (ح) وحدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، ثنا ليث بن هارون العكلي، قالوا: ثنا زيد بن الحباب، حدثني محمد بن زرارة بن خزيمة بن ثابت، حدثني عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه، أن النبي ﷺ اشترى فرسا من سواء بن الحارث، فبحه، فشهد له خزيمة بن ثابت، فقال رسول الله ﷺ: «ما حملك على الشهادة، ولم تكن معه حاضراً؟». قال: صدقتك لما جئت به، وعلمت أنك لاتقول إلا حقا. فقال رسول الله ﷺ: «من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه».

قال الهيثمي في المجمع ٣٢٠/٩: «رواه الطبراني، ورجاله كلهم ثقات».

ورواه الحاكم ١٨/٢ بسنده إلى عبد الله بن عبدة الخزاعي، وسكت عليه هو والذهبي، ورواه الخطيب ص ١٢١، ١٢٢ (٦٥) بسنده إلى أبي الحسن علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيح، وأبي بكر ابن أبي شيبة، وابن الأثير في أسد الغابة ٣٧٤/٢ بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، وابن بشكوال ٣٦٠/١، ٣٦١ (١١٠) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، والليث بن مقرون، جميعا عن زيد بن الحباب به، وفي حديث أبي بكر: سواء بن قيس المخاربي.

(١) أسد الغابة ٣٧٣/٢، ٣٧٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٧، الإصابة ٣/١٤٧ (٣٥٧٠)

٥٣٣ - (١): حَدِيثُ عَبْدِ الْكَرِيمِ / الْجَزْرِيِّ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: [٧١/١] «النَّدَمُ تَوْبَةٌ».

كذا رواه النسائي في جمعه لحديث مالك.

ورواه ابن ماجة من رواية عبد الكريم، عن زياد بن أبي مریم، عن عبد الله بن معقل^(١)، عن ابن مسعود. وقيل: عن ابن معقل^(١). عن أبيه، عن ابن مسعود.

وعزه ابن حجر في «المطالب العالیة» ٩٣/٤ (٤٠٥٢) لأبي بكر بن أبي شيبة (يعنى في مسنده).

وقد أورده ابن حمزة الحسينى في «البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف» ٣٨١/٢، وفيه «سواد (كذا) ابن الحارث»، وهو إمام تصحيف أو خطأ من الناسخ أو الطابع.

٥٣٣/٠٠٠ - قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٤٠٠: «عبد الكريم بن مالك الجزرى، عن رجل، عن أبيه: «الندم توبة».

روى عبد الكريم، عن زياد بن أبي مریم، عن عبد الله بن معقل، عن أبيه، عن ابن مسعود».

البيان

روى عبد الكريم بن مالك الجزرى هذا الحديث عن زياد بن أبي مریم، وقيل: عن زياد بن الجراح - عن عبد الله بن معقل، عن ابن مسعود.

٥٣٣/١٢٤٢ - أما من قال: عن زياد بن أبي مریم عن ابن معقل، فرواه ابن ماجة: ك: الزهد، ب: ذكر التوبة ٢/١٤٢٠ (٤٢٥٢)، قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزرى، عن زياد بن أبي مریم، عن ابن معقل، قال: دخلت مع أبي على بن عبد الله، فسمعتة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الندم توبة»: فقال له أبى: أنت سمعت النبي ﷺ يقول: «الندم توبة»؟ قال: نعم.

سفيان هو ابن عيينة، وابن معقل هو عبد الله.

قال البوصيرى في مصباح الزجاجة: ٣/٣٠٨: «هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات».

رواه البخارى في التاريخ الكبير ٣/٣٧٤ عن الحميدى، والحاكم ٤/٢٤٣ بسنده إلى أحمد ابن شيبان الرملى، والحميدى، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى، وأحمد ١/٥٨-٥٩ (١٠٥)، وأبو يعلى ٨/٣٨٠-٣٨٢ (٤٩٦٩)، ٩/٦٤ عن أبى خيثمة

(١) فى «ز»: مغفل.

زهير بن حرب، والقضاعي ٤٢/١، ٤٣ (١٣) بسنده إلى يونس بن عبد الأعلى، جميعا عن سفيان ابن عيينة به.

وتابع ابن عيينة على ذلك: الثوري، وعمر بن سعد:

رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٧٤/٣ بسنده إلى عمر بن سعد، وسفيان الثوري، وأحمد ٤٣٣/١ بسنده إلى الثوري، وأبو نعيم ٣١٢/٨ بسنده إلى عمر بن سعد، والقضاعي ٤٣/١ (١٤) بسنده إلى سفيان الثوري، جميعا عن عبد الكريم بن مالك، عن زياد بن أبي مریم به.
٤٢٣/٥٣٣-١٢٤٣ وأما من قال: عن زياد بن الجراح، عن ابن معقل، فرواه أحمد ٤٢٢/١، ٤٢٣، قال:

ثنا كثير بن هشام، قال: قرأت على عبد الكريم، عن زياد بن الجراح، عن عبد الله بن معقل، قال: كان أبي عند ابن مسعود، فسمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الندم توبة». هذا إسناد صحيح.

رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٧٤/٣ بسنده إلى شريك، وأبو يعلى ١٣/٩ (٥٠٨١) بسنده إلى شريك، والطبراني في الصغير ٣٣/١ بسنده إلى النضر بن عربي، كلاهما عن عبد الكريم بن مالك الجزري به.

وسماه زهير بن معاوية - عن عبد الكريم - زيادا، وقال: «وليس بابن أبي مریم»: رواه الطيالسي ص ٥٠ (٨١) عنه به.

وقد رواه خصيف بن عبد الرحمن الجزري - وهو صدوق سيئ الحفظ خلط بآخره، ورمى بالإرجاء - عن زياد وسماه «زياد بن أبي مریم»:

رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٧٤/٣ عن محمد بن سلام، وأحمد ٤٢٣/١، كلاهما، عن معمر بن سليمان الرقي، عن خصيف، عن زياد بن أبي مریم به.

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٥٢٨: «قال أبي: وسمعت مصعب بن سعيد الحرائي يقول: قال لي عبد الله بن عمرو: قال سفيان: عبد الكريم، عن زياد بن أبي مریم في «الندم توبة». قلت له: إنما هو ابن الجراح. قال عبيد الله: وقد رأيت أنا زياد بن الجراح. ووهم ابن عيينة، فروى عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مریم، عن عبيد الله بن معقل. قال أبي: وسمعت مصعب ابن سعيد الجزري يقول: عن عبد الله بن عمرو، أنه قال لابن عيينة: أنا رأيت زياد بن الجراح، وليس زياد بن أبي مریم.

قال أبو محمد: والدليل على صحة مقاله: ما حدثنا به يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن زهير بن معاوية، عن عبد الكريم الجزري، فقال: عن زياد - وليس هو ابن أبي مریم -

٥٣٤- (١): حَدِيثُ عُمَرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعاً: «هِجْرَةَ (١) الْمُسْلِمِ سَنَةً كَدَمَهُ» (٢).

هو: أبو خراش، كما رواه البخارى فى الأدب مبهماً وميناً. ورواه أبو داود مينياً (٣).

عن عبد الله بن معقل.

قال أبو محمد: قد روى هذا الحديث سفيان الثورى، عن عبد الكرم الجزرى، فقال: عن زياد ابن أبى مریم. كما رواه ابن عيينة، فدل أن عبد الكرم قال مرة: زياد بن الجراح، ومرة قال: زياد بن أبى مریم. والصحيح: زياد بن الجراح.

وقال ابن أبى حاتم أيضاً فى علل الحديث ١٤١/٢: «سألت أبى عن حديث رواه ابن ثور، عن معمر، عن عبد الكرم الجزرى، عن أبى عبيدة بن عبد الله، عن ابن مسعود، قال: «الندم توبة، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له». قال أبى: هذا خطأ، إنما هو عبد الكرم، عن زياد بن الجراح، عن ابن معقل، قال: دخلت مع أبى على ابن مسعود».

وقال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ٣٣٠/٣ فى ترجمة زياد بن أبى مریم: «والأظهر أنهما اثنان، ويحرر من كلام أهل حران أن راوى حديث «الندم توبة» هو زياد بن الجراح، بخلاف ما جاء فى رواية السفيانين، والله أعلم».

وقد رواه خيشمة عن ابن مسعود:

روى ذلك ابن حبان ٦١١/٢ بسنده إلى مخلدين يزيد الحرانى، (٦١٣) بسنده إلى يوسف ابن أسباط، وأبو نعيم ٢٥١/٨ بسنده إلى يوسف بن أسباط. كلاهما عن مالك بن مغول، عن منصور، عن خيشمة، عن ابن مسعود به.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث منصور».

وسأل ابن أبى حاتم أباه عنه (العلل ١١٦/٢) فقال: «هذا حديث باطل بهذا الإسناد».

قلت: قد رواه أبو يعلى ١٧١/٩ (٥٢٦١) بسنده إلى خالد بن الحارث، عن مالك بن مغول، عن منصور، عن خيشمة، عن رجل، عن عبد الله، فتبين بهذا أن روايتى ابن حبان وأبى نعيم فيهما علة، والله أعلم.

١٢٤٤/٥٣٤- روى هذا الحديث البخارى فى الأدب المفرد، ب: من هجر أخاه سنة،

ص ١٧٩ (٤٠٥) قال:

(٣) زاد فى «زه»: والله أعلم.

(٢) فى «زه»: سبه كدمه. (كذا).

(١) فى «زه»: هجر.

حدثنا ابن أبي مریم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني الوليد بن أبي الوليد المدني، أن عمران بن أبي أنس حدثه، أن رجلاً من أسلم، من أصحاب النبي ﷺ حدثه عن النبي ﷺ، قال: «هجرة المؤمن سنة كدمه»، وفي المجلس محمد بن المنكدر، وعبدالله بن أبي عتاب، فقالا: قد سمعنا هذا عنه.

ابن أبي مریم هو سعيد، ويحيى بن أيوب هو الغافقي، وقد روى له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، وقد تابعه حيوة بن شريح، كما سيأتي في البيان، والوليد وثقة أبو زرعة وابن حبان، فالإسناد صحيح.

البيان

الصحابي هو: أبو خراش الأسلمي، ويقال السلمي، واسمه: حذرْد - بمفتوحة مهملة، وسكون دال أولى مهملة وفتح راء - ابن أبي حدود. يعد في المدنيين^(١).

١٢٤٥/٥٣٤ - روى ذلك البخاري في الأدب المفرد، ب: من هجر أخاه سنة ص ١٧٨ (٤٠٤) قال:

حدثنا عبدالله بن زيد، قال: حدثنا حيوة، قال: حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد المدني، أن عمران بن أبي أنس حدثه، عن أبي خراش السلمي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من هجر أخاه سنة فهو بسفك دمه».

قوله: عبدالله بن زيد فيه تصحيف، وهو عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ شيخ البخاري، والإسناد صحيح.

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فيمن يهجر المسلم ٢٧٩/٤ (٤٩١٥) بسنده إلى حيوة بن شريح، والحاكم ١٦٣/٤ بسنده إلى حيوة، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الأدب» ص ١٨٣، ١٨٤ (٣٠٢، ٣٠٣) بسنده إلى حيوة، وأحمد ٢٢٠/٤ بسنده إلى حيوة، والطبراني ٣٠٧/٢٢، ٣٠٨ (٧٧٩-٧٨١) بسنده إلى حيوة، وابن لهيعة، وسعيد بن أبي أيوب، جميعاً عن الوليد بن أبي الوليد به، وفي مسند أحمد: أبي خدش (كذا بالبدال المهملة، وهو تصحيف).

(١) الجرح والتعديل ٣/٣١٣، أسد الغابة ١/٣٨٧، ٣٨٨، تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٤، الإصابة ١/٣٣١ (١٦٣٥)، تهذيب التهذيب ٢/١٩١.

كِتَابُ الْأَدَبِ

٥٣٥ - (ق): حَدِيثُ أَنَسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ

امرأتى»... الحديث.

هى: صفية بنت حىي.

(ب): كذا فى صحيح البخارى.

١٢٤٦/٥٣٥ - روى هذا الحديث مسلم: ك: السلام، ب: بيان أنه يستحب لمن رؤى خاليا بامرأة وكانت زوجة أو محرما له أن يقول: هذه فلانة، ليدفع ظن السوء ١٧١٢/٤ (٢١٧٤) قال:

حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس، أن النبي ﷺ كان مع إحدى نساته، فمر به رجل، فدعاه، ف جاء، فقال: «يا فلان، هذه زوجي فلانة»، فقال: يا رسول الله، من كنت أظن به فلم أكن أظن بك. فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم».

رواه البيهقي فى «الآداب» ص ١٨٥ (٣٠٥) بسنده إلى يونس بن محمد، وأحمد ١٥٦/٣، عن سريج، ويونس، ٢٨٥ عن عفان بن مسلم، وأبو يعلى ١٨٦/٦ (٣٤٧٠) بسنده إلى بهز بن أسد، والخطيب ص ١٤٦ (٧٧) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسريج بن النعمان، ويونس بن محمد، وابن بشكوال ٦٣٤/٢ (٢١٩) بسنده إلى عفان بن مسلم، جميعا عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك به.

ورواه أبو داود: ك: السنة، ب: فى ذرارى المشركين ٢٣٠/٤ (٤٧١٩) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: «إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم»، ولم يذكر القصة.

البيان

هذه المرأة هى: أم المؤمنين صفية بنت حىي بن أخطب^(١).

١٢٤٧/٥٣٥ - روى ذلك البخارى: ك: الاعتكاف، ب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٧٩).

حدثنا أبو أيمن، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني علي بن الحسين، رضى الله عنهما، أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته، أنها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد، في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها، حتى إذابلغت باب المسجد عند باب المسجد مر رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: «على رسلكما، إنما هي صفية بنت حبي...» الحديث.

رواه بنفس الإسناد: ك: الأدب، ب: التكبير والتسبيح عند التعجب ٤/٨٤.

ورواه في ك: الاعتكاف، ب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه ١/٣٤٧، ك: الأدب، ب: التكبير والتسبيح عند التعجب ٤/٨٤ بسنده إلى محمد بن أبي عتيق، ك: الاعتكاف (نفسه) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ب: زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ١/٣٤٧، ك: فرض الخمس، ب: ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ٢/١٨٨ بسنده إلى عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، ك: الاعتكاف (نفسه)، ك: بدء الخلق، ب: صفة إبليس ٢/٢٢٢ بسنده إلى معمر، ك: الأحكام، ب: الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم ٤/٢٣٩، ٢٤٠ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ومسلم: ك: السلام، ب: بيان أنه يستحب لمن رأى خاليا بامرأة... ٤/١٧١٢، ١٧١٣ (٢١٧٥) بسنده إلى معمر، وشعيب، وأبو داود: ك: الصوم، ب: المعتكف يدخل البيت لحاجته ٢/٣٣٣ (٢٤٧١) بسنده إلى شعيب، وفيه (٢٤٧٠)، وفي ك: الأدب، ب: في حسن الظن ٤/٢٩٨، ٢٩٩ (٤٩٩٤) بسنده إلى معمر، وعزاه المزي في التحفة ١١/٣٣٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الاعتكاف بسنده إلى معمر، وسفيان بن عيينة، وابن ماجه: ك: الصيام، ب: في المعتكف يزوره أهله في المسجد ١/٥٦٦ (١٧٧٩) بسنده إلى عثمان بن عمر بن موسى، وعبدالرزاق ٤/٣٦٠ (٨٠٦٥) عن معمر، وابن حبان ٥/٢٧٠ (٣٦٦٣) بسنده إلى معمر، ٧/١٣ (٤٤٧٩) بسنده إلى عبدالرحمن بن إسحاق، ٧/١٣، ١٤ (٤٤٨٠) بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وأحمد ٦/٣٣٧ بسنده إلى معمر، والطبراني ٢٤/٧١-٧٣ (١٨٩-١٩٣) بسنده إلى معمر، وعبدالرحمن بن إسحاق، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، ومحمد بن عبد الله بن أبي عتيق، وشعيب، والخطيب ص ١٤٧ (٧٧) بسنده إلى شعيب، وابن بشكوال ٢/٦٣٤، ٦٣٥ (٢١٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وشعيب، جميعا عن الزهري به، بعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يقول: عن علي بن حسين، أن صفية... فذكره.

٥٣٦ - (خ): حَدِيثُهُ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: « هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ؟ » قَالُوا: لَا، إِلَّا (١) ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. قَالَ: « ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ». هو: النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّنٍ.

١٢٤٨/٥٣٦ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الزكاة، ب: إعطاء المؤلفلة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه ٧٣٥/٢ (١٠٥٩) قال:

حدثنا محمد بن المثني ، وابن بشار ، قال ابن المثني : حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرنا شعبة ، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، قال: جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال : «أفيكم أحد غيركم ؟» فقالوا: لا، إلا ابن أخت لنا. فقال رسول الله ﷺ : « إن ابن أخت القوم منهم»، فقال: « إن قريشا حديث عهد بجاهلية، ومصيبة وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم...» الحديث.

رواه البخارى: ك: المناقب، ب: ابن أخت القوم ومولى القوم منهم ٢٦٧/٢ بسنده إلى محمد ابن جعفر، والترمذى - وقال: صحيح - ك: المناقب، ب: فى فضل الأنصار وقريش ٤٠١/١ - ٤٠٣ - ٣٩٩٢) بسنده إلى محمد بن جعفر، وأحمد ١٧٢/٣، ٢٧٥ عن محمد بن جعفر، وحجاج، ١٧٣، ٢٧٦ عن بهز، ٢٢٢ عن هاشم بن القاسم، والخطيب ص ٣٠٤ (١٥١) بسنده إلى محمد بن جعفر، جميعا عن شعبة، عن قتادة، عن أنس به، وحديث البخارى، إلى قوله « ابن أخت القوم منهم ».

وروى بعض المرفوع البخارى: ك: الفرائض، ب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم ١٦٩/٤ عن أبى الوليد، والنسائي: ك: الزكاة، ب: ابن أخت القوم منهم ١٠٦/٥ بسنده إلى وكيع، وأحمد ٢٧٧/٣ عن وكيع، جميعا عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «وابن أخت القوم منهم» أو « من أنفسهم» ولم يذكر قصة.

وروى الجزء الأخير (دون القصة) البخارى: ك: فرض الخمس، ب: ما كان النبي ﷺ يعطى المؤلفلة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ١٩٨/٢ عن أبى الوليد الطيالسى، ك: المغازى، ب: غزوة الطائف ٧٠/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن أنس به، وحديث أبى الوليد أشد اختصارا.

ورواه ابن حبان (بقصة الباب) ١٩٣/٩ (٧٢٢٤) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأحمد ٢٠١/٣ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن حميد، عن أنس، بقصة تقسيم غنائم حنين، وفيه أنه ﷺ إنما جمعهم بعدما وجدوا فى أنفسهم، وتذاكروا بأنستهم مافعله رسول الله ﷺ من إعطاء المؤلفلة قلوبهم كثيرا.

(١). فى «ك»: إلا أن ابن.

اليان

ابن أخت الأنصار الذي ذكروا أنه معهم هو: النعمان بن مقرن - بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء - ابن عائذ، المزني، له ذكر في فتوح العراق، وهو الذي فتح أصبهان، واستشهد في نهاوند سنة إحدى وعشرين، وكان معه لواء مزينة يوم الفتح.
ومزينة بنت كلب بن وبرة، وهي أم عثمان، وأوس، أولاد عمرو بن أد، ونسب ولدها إليها(١).

١٢٤٩/٥٣٦ - روى ذلك الدارمي: ك: السير، ب: في مولى القوم، وابن أختهم منهم ٢٤٣/٢
قال:

أخبرنا أبو نعيم، ثنا شعبة، قال: قلت لمعاوية بن قرة: أكان أنس يذكر أن النبي ﷺ قال للنعمان بن مقرن: «ابن أخت القوم منهم؟». قال: نعم.
أبو نعيم هو الفضل بن دكين، وهذا إسناد صحيح.

رواه أحمد ٢٢٢/٣ - ومن طريقه الخطيب ص ٣٠٥ (١٥١) - عن هاشم بن القاسم، وابن بشكوال ٢ / ٨٥٠ (٣٠٩) بسنده إلى عبدالرحمن بن زياد، كلاهما عن شعبة به.
وروى ابن أبي شيبة ٦١/٩ (٦٥٣٤) عن وكيع، عن شعبة، عن قتادة، قال: قلت لمعاوية بن قرة... فذكره.

ورواه النسائي: ك: الزكاة، ب: ابن أخت القوم منهم ١٠٦/٥ عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن شعبة، قال: قلت لأبي إياس قرة بن معاوية: أسمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «ابن أخت القوم من أنفسهم؟» قال: نعم.
ولم يذكر النعمان.

كما رواه البخاري: ك: الفرائض، ب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم ١٦٩/٤ عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن معاوية بن قرة، وقاتدة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مولى القوم من أنفسهم». ولم يذكر قصة، ولا ذكر النعمان.

ورواه أحمد ١٧١/٣، ١٧٢ عن محمد بن جعفر، ٢٣١ عن أبي قطن، كلاهما عن شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «ابن أخت القوم منهم» ولم يذكر قصة.

(١) أسد الغابة ٣٠/٥، ٣١، تجريد أسماء الصحابة ١١٠/٢، جمهرة أنساب العرب ص ٢٠١، ٢٠٢ الإصابة ٢٤٦/٦ (٨٧٦٠).

٥٣٧- (ب): حَدِيثُ أَبِي مُوسَى: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ فِيهِ نَفْرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: « هَلْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا قُرَشِيٌّ؟ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرَ فُلَانِ ابْنِ أُخْتِنَا ... الْحَدِيثُ.
هو: النُّعْمَانُ بْنُ مُقْرَنٍ.

١٢٥٠/٥٣٧- روى هذا الحديث أحمد ٣٩٦/٤ قال:

ثنا محمد بن جعفر، ثنا عوف، وحماد بن أسامة، حدثني عوف، عن زياد بن مخرأق، عن أبي كنانة، عن أبي موسى، قال: قام رسول الله ﷺ على بيت فيه نفر من قريش، فقال: وأخذ بعضادة الباب، ثم قال: « هل في البيت إلا قرشي؟ » قال: فقليل: يارسول الله غير فلان، ابن أختنا. فقال: « ابن أخت القوم منهم ». قال: ثم قال: « إن هذا الأمر في قريش ماداموا إذا استرحموا رحموا... » الحديث.

عوف هو ابن أبي جميلة، وأبو كنانة هو القرشي، وقيل: هو معاوية بن قره، ولم يشتهر. قال الهيثمي في المجمع ١٩٣/٥: « رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، ورجال أحمد ثقات ». قلت: أبو كنانة، قال ابن القطان - وتبعه ابن حجر -: مجهول، وبقيت رجاله ثقات: رواه البزار (كشف الأستار ٢/٢٢٩) (١٥٨٢) عن يحيى بن حكيم، عن محمد بن جعفر به. وروى أبو داود: ك: الأدب، ب: في العصابة ٣٣٢/٤ (٥١٢٢) بعضه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن حماد بن أسامة به ولفظه: « ابن أخت القوم منهم ». ولم يذكر القصة. وابن أبي شيبة ٦١/٩ (٦٥٣٣) كذلك.

وقد عزاه - بنفس القصة والألفاظ - الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٤/٥ إلى الطبراني في الصغير والأوسط، وقال: « ورجاله ثقات ».

وروى رفاعة بن رافع قصة مشابهة: رواها البخاري في الأدب المفرد، ب: مولى القوم من أنفسهم ص ٣٩ (٧٥)، والحاكم في المستدرک ٣٢٨/٢، وأحمد ٣٤٠/٤، وابن أبي شيبة ٦١/٩ (٦٥٣٥).

وقال الحاكم: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي.

البيان

قال ابن بشكوال ٨٤٩/٢، ٨٥٠: « هو النعمان بن مقرن »، وقد مر في الخبر السابق (٥٣٦) أن النعمان هو المقصود بأنه ابن أخت الأنصار، وإن كانت رواية الحجّة لم تبين أنه ابن أخت الأنصار أو غيرهم، على أنه من الواضح أن قصة أنس في الخبر (٥٣٦) مغايرة لقصة أبي موسى في

٥٣٨ - (خ): حَدِيثُ زُهَيْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَيِّءَ الْهَيْئَةِ
 قَالَ: «أَلَك مَالٌ؟». قَالَ: نَعَمْ، مِنْ كُلِّ أَنْوَاعِ الْمَالِ... الْحَدِيثُ.
 هو: مَالِكُ/ بِنُ نَضَلَةَ وَالِدِ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُشَمِيِّ.

[٧١/ب]

حديث الباب.

(ز) وقد روى أن ابن أخت القرشيين المقصود هنا هو: عتبة بن غزوان السلمى بن جابر،
 السلمى، المازنى حليف بنى عبد شمس، أو بنى نوفل، من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، ثم
 إلى المدينة، وشهد بدرًا ومابعدھا، وولاه عمر البصرة. ومات سنة سبع عشرة، وقيل: عشرين،
 وقيل: قبل ذلك^(١).

١٢٥١/٥٣٧ - روى ذلك الطبرانى ١١٨/١٧ (٢٩١) قال:

حدثنا الحسن بن على المعمرى، ثنا عبد الملك بن بشير الشامى، ثنا عمر أبو حفص، ثنا عتبة بن
 إبراهيم بن عتبة بن غزوان، عن أبيه، عن عتبة بن غزوان، أن رسول الله ﷺ قال يوماً لقريش: «هل
 فيكم من ليس منكم؟» قالوا: ابن أختنا عتبة بن غزوان. قال: «ابن أخت القوم منهم، وحليف
 القوم منهم».

قال الهيثمى فى المجمع ١/١٩٦: «ورواه الطبرانى فى الكبير، وهو من رواية عتبة بن إبراهيم
 ابن عتبة بن غزوان، عن أبيه، عن عتبة، ولم أر من ذكر عتبة ولا إبراهيم».

ورواه الحاكم ٣/٢٦٢ عن أبى بكر أحمد بن محمد بن بالويه، عن الحسن بن على المعمرى
 به، وقال: «ذكر عتبة بن غزوان فى هذا الحديث غريب جداً».

قال الذهبى: «إسناده مظلم».

عضادة الباب: بكسر العين المهملة: أى جانبه^(٢).

١٢٥٢/٥٣٨ - روى هذا الحديث الطبرانى ٢٧٣/٥ (٥٣٠٨) قال:

حدثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا سفيان، عن أسلم المنقرى، عن زهير بن أبى
 علقمة الضبعى قال: أتى النبى ﷺ رجل سيء الهيئة، فقال: «ألك مال؟» قال: نعم، من كل أنواع
 المال. قال: «قلير عليك، فإن الله عز وجل يحب أن يرى أثره على عبده حسناً، ولا يحب

(١) المعجم الكبير للطبرانى ١٧/١١٢، أسد الغابة ٣/٣٦٣ - ٣٦٥، تجميد أسماء الصحابة ١/٣٧١، تهذيب التهذيب

٧/٩٢، الإصابة ٤/٢١٥، ٢١٦ (٥٤٠٣).

(٢) هدى السارى ص ١٥٣.

٥٣٩- (طب): حَدِيثُ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ: عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ
وَأَنَارَتْهُ الْهَيْئَةُ... الحديث.
هو: مالك بن نضلة.

البؤس والتباؤس.

قال الهيثمي في المجمع ١٣٢/٥: «رواه الطبراني، وترجم لزهير، ورجاله ثقات». .
رواه الخطيب ص ٧٨٧ (١٤٢) بسنده إلى محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، عن بشر بن
موسى به.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٤٢٦/٣، ٤٢٧ عن ابن قادم، عن سفيان به.

البيان

قال الخطيب: «هذا الرجل هو مالك بن نضلة، والد أبي الأحوص».

انظر في ذلك الخبر التالي (٥٣٩).

البؤس: الخضوع والفقر^(١).

التباؤس: ويروى «التبؤس» بالقصر والتشديد: يعني إظهاره عند الناس^(٢).

١٢٥٣/٥٣٩- روى هذا الحديث النسائي: ك: الزينة، ب: الجلال ١٨٠/٨، ١٨١ قال:

أخونا أبو كريب محمد بن العلاء، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن
أبي الأحوص، عن أبيه، قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ، فرأيت رث الثياب، فقال: «ألك
مال؟» قلت: نعم، يارسول الله، من كل المال. قال: «فإذا آتاك الله مالاً فليّر أثره عليك».

أبو إسحاق هو السبيعي، والإسناد صحيح.

رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: في غسل الثوب والخلقان ٥١/٤ (٤٠٦٣) بسنده إلى زهير
ابن معاوية، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البر والصلة، ب: ماجاء في الإحسان والعفو
١٤٣/٦، ١٤٤ (٢٠٧٤) بسنده إلى سفيان الثوري، والنسائي في الموضع السابق ١٨١/٨ بسنده إلى
زهير، ب: ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها ١٨٦/٨ بسنده إلى إسماعيل بن أبي
خالد، وابن أبي الدنيا في «الشكر» ص ٢٤ بسنده إلى شعبة، والحاكم ١٨١/٤ بسنده إلى شعبة،
وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الآداب» ص ٣٤٧ (٧٣٠)

(١)، (٢) النهاية ١/٨٩.

بسنده إلى أبي بكر بن عياش، وأحمد ٤٧٣/٣ بسنده إلى معمر، وشعبة، والجراح بن مليح، وإسرائيل بن يونس، ١٣٧/٤ بسنده إلى شريك بن عبد الله، وسفيان الثوري، والطيالسي ص ١٨٤ (١٣٠٣) عن شعبة، والطبراني ٢٧٦/٩ - ٢٨٢ (٦٠٧ - ٦١٣، ٦١٥ - ٦٢١) بسنده إلى معمر، وشعبة، وإسرائيل، وزهير، وشريك، والأجلح، وأبي الأحوص سلام بن سليم الكوفي، والحسن بن فرات، وإسماعيل بن أبي خالد، وفطر بن خليفة، وابن جريج، وعبد الحميد بن الحسن، وجريز بن حازم، والخطيب ص ٢٨٧ (١٤٢) بسنده إلى أبي بكر بن عياش، وابن بشكوال ٧٩٥/٢ (٢٨٦) بسنده إلى أبي بكر عياش، وأبي الأحوص سلام بن سليم، جميعاً عن أبي إسحاق السبيعي به، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يزيد قصة السؤال عن القرى، وقصة النهي عن البحيرة.

ورواه ابن حبان ٣٩٠/٧ (٥٣٩٣) بسنده إلى هُدبة بن خالد القيسي، وأحمد ٤٧٣/٣، ٤٧٤ عن بهز بن أسد، والطبراني ٢٨٣/١٩ (٦٢٣) بسنده إلى هُدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص به.

وذكره ابن بشكوال ٧٩٥/٢ فقال: «ورواه حماد بن سلمة ...» فذكره.

البيان

أبو الأحوص اسمه عوف.

واسم أبيه مالك بن نضلة الجُشمي - بضم الجيم وفتح الشين المعجمة - من بنى جُشم بن معاوية بن بكر بن هوازن. ويقال في اسمه: مالك بن عوف بن نضلة.

قال ذلك الترمذي عقب الحديث (٢٠٧٤)، وابن حبان عقب الحديث (٥٣٩٢)، والمزى في التحفة ٣٤٧/٨ وغيرهم من أصحاب التراجم. ورواه الخطيب بسنده إلى يحيى بن معين^(١).

١٢٥٤/٥٣٩ - وقد سماه ابن حبان في روايته ٣٩٠/٧ (٥٣٩٢)، قال:

أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة، عن أبيه، قال: أتيت النبي ﷺ وأنا قَسِيفُ الهَيْمَةِ، فقال: «هل لك من مال؟» فقلت: نعم. قال: «من أي مال؟». قلت: من كل، قد آتاني الله من الإبل والرقيق والغنم. قال: «إذا آتاك الله مالا فليُرِّ عليك:» ... الحديث..

وروى ابن بشكوال ٧٩٦/٢ (٢٨٦) حديثاً آخر فيه تسميته مالك بن نضلة، وهو حديث: «الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطى التي تليها، ويد السائل السفلى، وأعطى الفضل،

(١) وترجمته في أسد الغابة ٤/٢٩٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٤٩، الإصابة ٦/٣٥ (٧٦٨٦)، تهذيب التهذيب

٥٤٠- (ع): حَدِيثُ عَائِشَةَ: ذُكِرَ/عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ اسْمُهُ شِهَابٌ، «فَقَالَ: بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ».

هو: هشامُ بنُ عامرِ الأنصاري، والد سعد بن هشام.

ولاتعجز عن نفسك».

الثياب الرث: هو الخَلَقُ - بكسر اللام - البالي^(١).

كشف الهيئة: بكسر الشين المعجمة: أى تارك للتنظيف والغسل. والقشف - بفتحين -: ييس العيش، وقد قشف يقشف، ورجل متقشف: أى تارك للنظافة والترفة^(٢).

١٢٥٥/٥٤٠- روى هذا الحديث البخارى فى الأدب المفرد، ب: شهاب ص ٣٦٢ (٨٢٥) قال:

حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن زرارة بن أبى أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، رضى الله عنها: ذكر عند رسول الله ﷺ رجل يقال له «شهاب»، فقال رسول الله ﷺ: «بل أنت هشام».

عمران القطان هو ابن دَوَّار - بفتح الواو بعدها راء - ، وهو صدوق يهيم، والإسناد حسن لأجله.

رواه ابن حبان ٥٢٩/٧ (٥٧٩٣) بسنده إلى أبى داود الطيالسى، والحاكم ٢٧٦/٤، ٢٧٧ بسنده إلى عمرو بن مرزوق، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبى، وأبو داود الطيالسى ص ٢١٠ (١٥٠١)، وأحمد ٧٥/٦ عنه، والخطيب ص ٥٢٩ (١٦٤) بسنده إلى عمرو بن مرزوق، وابن بشكوال ٦١٧/٢ (٢١٢) بسنده إلى عمرو بن مرزوق، كلاهما عن عمران به.

قال الهيثمى فى المجمع ٥١/٨: «رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط بنحوه، وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

البيان

هذا الرجل هو: هشام بن عامر بن أمية الأنصاري، والد سعد بن هشام، واستشهد أبوه عامر بأحد، وسكن هشام البصرة، وعاش إلى زمن زياد، ومات بالبصرة^(٣).

١٢٥٦/٥٤٠- روى ذلك الطبرانى ١٧١/٢٢ (٤٤٢) قال:

حدثنا على بن عبد العزيز، ثنا مَعْلَى بن أسد العمى، ثنا عبد العزيز بن المختار، عن على بن

(٢) النهاية ٦٦/٤.

(١) النهاية ١٩٥/٢.

(٣) أسد الغابة ٦٤/٥، تجريد أسماء الصحابة ١٢٠/٢، الإصابة ٢٨٧/٦ (٨٩٦٩)، تهذيب التهذيب ٣٩/١١.

٥٤١ - (ع): حَدِيثُهَا: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اِذْنُوا لَهُ، بِئْسَ
أَخُو الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ ... الْحَدِيثُ

(خ): يُقَالُ: إِنَّهُ مَخْرَمَةٌ بِنَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ.

(ب): هُوَ عَيْنَةٌ بِنَحْصَنِ، وَقِيلَ: مَخْرَمَةٌ.

(ط) هُوَ مَحْزَمَةٌ. وَقِيلَ: عَيْنَةٌ.

زيد، عن الحسن، عن هشام بن عامر، أنه أتى النبي ﷺ، فقال: «ما اسمك» فقال: شهاب. قال: «بل أنت هشام».

قال الهيثمي «في مجمع الزوائد ٥١/٨: «رواه الطبراني، وفيه على بن زيد، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: الجمهور على تضعيفه، وقد روى مسلم له مقروناً، وقال الترمذي: صدوق.

رواه الخطيب ص ٣٢٩، ٣٣٠ (١٦٤) بسنده إلى حامد بن سهل، وابن بشكوال ٦١٧/٢ (٢١٢) بسنده إلى محمد بن سنجر، كلاهما عن المعلی بن أسد به.

ورواه الحاكم ٢٧٧/٤ بسنده إلى أبي حاتم الرازي عن المعلی بن راشد، ولعله تصحيف، والصواب «المعلی بن أسد»، إذ لم أجد في الرواة عن عبدالعزيز بن المختار المعلی بن راشد، كما لم أجد الأول في شيوخ الأخير، ثم إن المعلی من طبقة متقدمة (فهو من الطبقة الثامنة)، وابن أسد من العاشرة) والله أعلم.

وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وقد ذكره أبو داود تعليقا عقب الحديث (٤٩٥٦) فقال: «... وشهاب، فسماه هشاما...» ثم قال: «تركت أسانيدها للاختصار».

١٢٥٧/٥٤١ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الأدب، ب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٥٩/٤ قال:

حدثنا صدقة بن الفضل، أخبرنا ابن عيينة، سمعت ابن المنكدر، سمع عروة بن الزبير، أن عائشة، رضی الله عنها، أخبرته، قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ، فقال: «اِذْنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فلما دخل أَلَانَ له الكلام، قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت، ثم أَلَنْتَ له الكلام. قال: «أى عائشة، إن شر الناس من تركه الناس - أو ودَّعه الناس -

.....
اتقاء فحشه.

رواه بنفس السند واللفظ في «الأدب المفرد» ب: شر الناس من يتقى شره ص ٥٧٣،
٥٧٤ (١٣١١).

ورواه أيضا في باب: المداراة مع الناس ٧٠/٤ بسنده إلى عيينة، ب: لم يكن النبي ﷺ
فاحشا، ولا متفحشا ٥٥/٤ بسنده إلى روح بن القاسم، ومسلم: ك: البر والصلة والآداب، ب:
مداراة من يتقى فحشه ٢٠٠٢/٤، ٢٠٠٣ (٢٥٩١) بسنده إلى ابن عيينة، ومعر، وأبو داود: ك:
الأدب، ب: في حسن العشرة ٢٥١/٤ (٤٧٩١) بسنده إلى ابن عيينة، والترمذي - وقال: حسن
صحيح، ك: البر والصلة، ب: ماجاء في المداراة ١٣٢/٦، ١٣٣ (٢٠٦٤) بسنده إلى ابن عيينة،
وعبدالرزاق (١٤١/١) (٢٠١٤٤) عن معمر، وابن حبان ٣٥/٧ (٤٥٢١) بسنده إلى ابن عيينة،
والبيهقي في «الأدب» ص ١٤٤ (٣٢٢) بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ٣٨/٦ عن ابن عيينة،
والطيلالسي ص ٢٠٥ عن ابن عيينة، والحميدي ١٢١/١ (٢٤٩) عن ابن عيينة، والخطيب
ص ٣٧٢ (١٨٢) بسنده إلى ابن عيينة، جميعا عن محمد بن المنكدر به.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة، ب: كيف الذم ص ٢٤٦ (٢٣٨) بسنده إلى حاتم بن
إسماعيل، وأبو يعلى ٢٤٤/٨، ٢٤٥ (٤٨٢٣) بسنده إلى حاتم، ٢٥٠ (٤٨٣٢) بسنده إلى وهيب بن
خالد، كلاهما عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عبدالله بن نيار، عن عروة، عن عائشة به،
وحدِيث النسائي مختصر.

ورواه البخاري في الأدب المفرد، ب: قول الرجل فلان جعد أسود ... ص ٣٣٣ (٧٥٥)،
وأبو داود: ك: الأدب، ب: في حسن العشرة ٢٥١/٤ (٤٧٩٢)، كلاهما عن موسى بن إسماعيل،
عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٤٧٩٣) بسنده إلى أسود بن عامر، وأبو يعلى ٨٥/٨
(٤٦١٨) عن بشر بن الوليد الكندي، كلاهما عن شريك بن عبد الله القاضي، عن الأعمش، عن
مجاهد، عن عائشة به.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة، ب: كيف الذم ص ٢٤٥ (٢٣٧) بسنده إلى مسروق عن
عائشة به مختصرا.

ورواه البخاري في الأدب المفرد، ب: من أتى علي صاحبه إن كان آمنا به ص ١٤٧، ١٤٨
(٣٣٨) بسنده إلى محمد بن فليح، وأحمد ١٥٨/٦ عن أبي عامر، وسريح بن النعمان، والقضاعي
١٧٢/٢ (١١٢٤) بسنده إلى معافي بن سليمان، جميعا عن فليح، عن عبدالله بن عبد الرحمن بن

معمر، عن أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة بالقصة، وزاد: فلما خرج الرجل استأذن آخر، قال: نعم ابن العشييرة، فلما دخل لم ينسبط إليه ... الحديث.

ورواه مالك - بلاغا عن عائشة - ك: حسن الخلق، ب: ماجاء في حسن الخلق ٢/٩٠٣ (٤).

البيان

قيل الرجل هو: عيينة بن حصن^(١).

قال النووي في شرح مسلم ١٤٤/١٦: «قال القاضى: هذا الرجل هو عيينة بن حصن، لم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله».

وذكر ابن حجر في الفتح ٣٧٨/١٠ أنه فسره بذلك ابن ابطال، وعياض، والقرطبي والنوى.

ثم قال ابن حجر:

١٢٥٥/٥٤١ - وقد أخرجه عبد الغنى بن سعيد في «المبهمات» من طريق:

عبد الله بن عبد الحكم، عن مالك، أنه بلغه عن عائشة: استأذن عيينة بن حصن على النبي ﷺ، فقال «بئس ابن العشييرة» ... الحديث.

وقد رواه ابن بشكوال ٣٣٠/١ (٩٧) من هذا الطريق.

ثم قال ابن حجر: «وأخرجه ابن بشكوال في المبهمات [٣٣٠/١، ٣٣١ (٩٧)] من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، أن عيينة استأذن. فذكره مرسلا».

وقد روى الخطيب ص ٣٧٢ (١٨٢) الحديث من طريق عبد الرزاق السابق، وزاد في آخره: «قال معمر: بلغني أن الرجل كان عيينة بن حصن».

وقال ابن أبي شيبة ٣٣٦/٨ (٥٣٩٩): حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، قال: دخل عيينة على النبي ﷺ ولم يستأذن، فقالت عائشة: يا رسول الله، من هذا؟ قال: «هذا أحرق مطاع في قومه ...» الحديث.

وهذا إسناد مرسل. ولكنه قصة أخرى غير قصة الباب.

وروى ابن بشكوال ٣٣٠/١ (٩٧) بسنده إلى حبيب الحنفى كاتب مالك قال: «كان الرجل الذى قال فيه رسول الله ﷺ: «بئس ابن العشييرة»: عيينة بن بدر الفرارى».

وقيل: الرجل هو: مخزومة بن نوفل بن أمية بن عبد مناف، الزهرى، كانت له سن عالية،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٥٢٤)

٥٤٢ - (ع): حَدِيثُهَا: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُقْبَلُونَ صِيَّانَكُمْ؟ وَاللَّهِ مَا نُقْبَلُهُمْ... الحديث.

قِيلَ: هُوَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ. وَقِيلَ: عَيْنَةُ بْنُ حَصْنٍ.

(و): قَدْ جَاءَ التَّصْرِيحُ فِي الصَّحِيحِينَ بِتَسْمِيَةِ الْأَقْرَعِ. فَإِنْ صَحَّ عَنْ عَيْنَةَ كَانَ وَقَعًا مِنْهُمَا جَمِيعًا.

وعلم بالنسب، وكان عالماً بأنصاب الحرم، وهو والد المسور بن مخرمة الصحابي المشهور، ومخرمة أحد المؤلفين لقلوبهم. عاش مائة وخمس عشرة سنة، وتوفي سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة خمس وخمسين^(١).

١٢٥٩/٥٤١ - روى ذلك الخطيب ص ٣٧٣ (١٨٢) قال:

أخبرنا محمد بن علي الحرابي، أخبرنا عمر بن أحمد الواعظ، حدثنا إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي، حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا عامر وهو الخزاز، حدثنا أبو يزيد المدني، عن عائشة، قالت: جاء مخرمة بن نوفل، فلما سمع النبي ﷺ صوته قال: «بئس أخو العشيبة» فلما دخل تشبش به حتى خرج... الحديث.

أبو عامر الخزاز - بمعجمات - هو صالح بن رستم، وهو صدوق كثير الخطأ، وإبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي قال الذهبي في الميزان ٤٦/١: «لابأس به إن شاء الله».

رواه ابن بشكوال ٣٣١/١ (٩٧) بسنده إلى منصور المروزي، عن النضر بن شميل به.

وعزه ابن حجر في الفتح ٣٧٨/١، ٣٧٩ إلى عبد الغني في المبهمات من طريق أبي عامر الخزاز.

قال ابن حجر في الفتح بعد أن ساق الرأيين: «فيحمل على التعدد».

١٢٦٠/٥٤٢ - روى هذا الحديث البخاري ك: الأدب، ب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٥٥/٤ قال:

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: تُقْبَلُونَ الصَّيَّانَ فَمَا نُقْبَلُهُمْ. فقال النبي ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزِعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ».

رواه أيضا في الأدب المفرد، ب: قبلة الصبيان ص ٤٦ (٩٠) عن عمر بن يوسف (كذا) عن

(١) أسد الغابة ٣٧/٤، ٣٣٨، تجريد أسماء الصحابة ٦٤/٢، الإصابة ٧٠/٦، ٧١ (٧٨٣٤).

سفيان به.

ولم أجد من اسمه عمر بن يوسف أصلاً في المصادر التي وقفت عليها، فلعلها «محمد بن يوسف» كما في الصحيح، وتصحف إلى «عمر بن يوسف» والله أعلم.

ورواه مسلم: ك: الفضائل، ب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال ١٨٠٨/٤ (٢٣١٧) بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة، وعبد الله بن نمير، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: بر الوالد والإحسان إلى البنات ١٠٢٩/٢ (٣٦٦٥) بسنده إلى أبي أسامة، والبيهقي في الآداب ص ٤١ (١٥) بسنده إلى سفيان الثوري، وأحمد ٥٦/٦ عن ابن نمير، ٧٠ بسنده إلى هريم بن سفيان الجلي، والخطيب ص ٤٠١ (١٩٣) بسنده إلى عبدة بن سليمان، جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به، وغير سفيان الثوري يقول: أتى ناس من الأعراب.

البيان

هذا الرجل هو: الأقرع بن حابس التميمي (١).

١٢٦١/٥٤٢ - روى ذلك البخاري: ك: الأدب، ب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٥١/٤ قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أباه ريرة، رضى الله عنه، قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً. فنظر إليه رسول الله ﷺ، ثم قال: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمَ».

رواه بنفس السند والمتن في الأدب المفرد ص ٤٦، ٤٧ (٩١).

ورواه مسلم: ك: الفضائل، ب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال ١٨٠٨/٤، ١٨٠٩ (٢٣١٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة. ومعمر، وأبو داود: ك: الأدب، ب: فى قبله الرجل ولده ٣٥٥/٤ (٥٢١٨) بسنده إلى ابن عيينة، والترمذي قال: حسن صحيح، ك: البر والصلة، ب: ما جاء فى رحمة الولد ٣٨/٦ (١٩٧٦) بسنده إلى ابن عيينة، وعبد الرزاق ٢٩٨/١١ (٢٠٥٨٩) عن معمر، وابن حبان ٣٤١/١ (٤٥٨) بسنده إلى ابن عيينة، ٤٤٥/٧ (٥٥٦٧) بسنده إلى معمر، والبيهقي فى «الآداب» ص ٤٠، ٤١ (١٤) بسنده إلى معمر، وأحمد ٢٤١/٢ عن سفيان بن عيينة، ٢٦٩ بسنده إلى معمر، ٥١٤ عن محمد بن أبى حفصة، والحميدى ٤٧١/٢ (١١٠٦) عن سفيان بن عيينة، والخطيب ص ٤٠١ (١٩٣) بسنده إلى سليمان بن كثير، جميعاً عن الزهري، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة به.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٢١).

٥٤٣ - (خ): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: كُنَّا فِي أُغَيْلِمَةَ نَلْعِبُ، فَمَرَّ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ، فَحَمَلَنِي وَغُلَامًا مَعِي.
الغُلامُ هو: قُتَمُ بْنُ الْعَبَّاسِ.

وقيل الرجل هو: عيينة بن حصن (١).

١٢٦٢/٥٤٢ - روى ذلك ابن حبان ٦٠/٩ (٦٩٣٦) قال:

أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ يدلُّعُ لسانه للحسين، فيرى الصبي حمرة لسانه، فيهشُّ إليه، فقال له عيينة بن بدر: ألا أراه يصنع هذا بهذا! فوالله إنه ليكون لى الولد قد خرج وجهه، وماقبلته قط. فقال النبي ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ».

هذا إسناد حسن، محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق له أوهام، وقد أخرج له الجماعة.

رواه الخطيب ص ٢٠٤ (١٩٣) بسنده إلى عفرة (كذا، ولم أرَ من ذكره) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به، لم يذكرأبا هريرة.

وروى أحمد ٢٢٨/٢ قال: انا هشيم، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: دخل عيينة بن حصن على رسول الله ﷺ، فرآه يقبل حسنا أو حسينا، فقال له: لا تُقبِّله يارسول الله، لقد ولد لى عشرة، ماقبلت أحدا منهم. فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ».

قلت: قد مر حديث الزهري فى أنه «الأفرع بن حابس»، وقدخالف هشيم بن بشير هاهنا، فسماه «عيينة بن حصن» وهشيم مدلس من المرتبة الثالثة، وقد عنعن، كما أنه خالف الثقات، وهم أكثر وأحفظ.

١٢٦٣/٥٤٣ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٧١ (١٣٣) قال:

أخبرنا عبد العزيز بن على الوراق، قالوا (كذا): أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال: حدثنا الحسن بن على المعمرى، قال: حدثنا سريج بن يونس، ومحمد بن الصباح، قالوا: حدثنا سفيان، عن جعفر بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: كنت فى أُغَيْلِمَةَ نَلْعِبُ، فَمَرَّ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ، فَحَمَلَنِي وَغُلَامًا مَعِي، فَكُنَّا عَلَى الدَّابَّةِ ثَلَاثَةً.

سفيان هو ابن عيينة، الإسناد حسن، فيه خالد بن سارة المخزومي صدوق.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٥٢٤).

رواه الحميدى ١/٢٤٧ (٥٣٨) عن سفيان به، ولفظه: «مرّ بى رسول الله ﷺ أنا و غلام من بنى عبدالمطلب، فحملنا على دابة، فكنا ثلاثة».

اليبان

الغلام هو: قُثم - بضم القاف وفتح المثناة - ابن عباس بن عبد المطلب، وأمه أم الفضل، وكان يُشبهه بالنبي ﷺ، ولم يصح له سماع منه، ولأه على مكة، وخرج مع سعيد بن عثمان بن عفان إلى سمرقند فاستشهد هناك، وذلك فى أيام معاوية، ولم يعقب قثم (١).

١٢٦٤/٥٤٣ - روى ذلك النسائى فى عمل اليوم والليلة، ب: مايقول إذا مات له ميت ص ٥٨٠، ٥٨١ (١٠٧٣) قال:

أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن جعفر بن خالد بن سارة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: لورأيتنى أنا وقثم وعبيد الله ابني العباس، ونحن صبيان نلعب، إذ مرّ رسول الله ﷺ على دابة فقال: «ارفعوا إلى هذا». فجعلنى أمامه، وقال: «ارفعوا هذا» لقتم فجعله خلفه، ولم يستحى من عمه العباس، وكان عبيد الله أحب إليه من قثم. قال: ثم مسح على رأسى ثلاثاً، ثم قال: «اللهم اخلف جعفرأ فى أهله» قال: قلت: ما فعل قثم؟ قال: استشهد. قلت: الله ورسوله أعلم بالخير. قال: أجل.

أبو داود هو سليمان بن سيف الحرّانى، وأبو عاصم هو الضحّاك بن مخلد الشيبانى، وقد صرح ابن جريج بالسماع فى رواية النسائى التالية، والإسناد حسن، فيه خالد بن سارة الخزومى صدوق.

رواه النسائى فيه، باب: مايقول للخائف ص ٥٧٧ (١٠٦٦) بسنده إلى أبى عاصم الضحّاك ابن مخلد، والحاكم ١/٣٧٢، ٥٦٧/٣ بسنده إلى أبى عاصم، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وأحمد ١/٢٠٥ عن روح، والخطيب ص ٢٧١، ٢٧٢ (١٣٣) بسنده إلى روح، كلاهما عن ابن جريج به، وقد صرح أبو عاصم فى أولى روايتى الحاكم أنه سمع أيضاً من جعفر ابن خالد.

(١) أسد الغابة/٤/١٩٧، ١٩٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٣، الإصابة/٥/٢٣١ (٧٠٧٥).

٥٤٤- (خ): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلَمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (١)، فَحَمَلَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَاحِدًا، وَآخَرَ خَلْفَهُ.

أحدهما: عبدُ الله بنُ جعفر، الآخر: قيل: الحسين (٢) بن علي، وقيل: عبد الله بن عباس.

١٢٦٥/٥٤٤- روى هذا الحديث البخارى: ك: العمرة، ب: استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة ٣٠٦/١ قال:

حدثنا معلّى بن أسد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضى الله عنهما. قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيلمة بنى عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه، وآخر خلفه.

خالد هو ابن مهران الخدّاء.

رواه أيضاً: ك: اللباس، ب: الثلاثة على الدابة ٤٦/٤ عن مسدد، والنسائي: ك: الحج، ب: استقبال الحج ٢١٢/٥ عن قتيبة، والبيهقي فى الآداب ص ٤٣٧ (٦٩٢) بسنده إلى مسدد، والمقدسى، والطبرانى ٣٤٣/١١ (١١٩٥٣) بسنده إلى مسدد، والخطيب ص ٤٥١ (٢١٣) بسنده إلى عبيد الله بن عمرو بن نصر بن علي، جميعاً عن يزيد زريع به، وفى رواية قتيبة: «أغيلمة من بنى هاشم».

البيان

قال الخطيب: «أما أحد الغلامين اللذين حملهما رسول الله ﷺ بين يديه وخلفه، فهو عبد الله ابن جعفر بن أبى طالب».

أمه: أسماء بنت عميس، وولد عبد الله بأرض الحبشة، وقدم مع أبيه المدينة، وله رواية عن النبي ﷺ، واشتهر بالجود والكرم والحلم، وله فى ذلك أخبار كثيرة، وتوفى سنة ثمانين بالمدينة، وقد جاوز التسعين عاماً (٣).

قال الخطيب: «وأما الآخر، فاختلف فيه، فقيل: الحسن بن علي بن أبى طالب. وقيل: عبد الله بن عباس».

١٢٦٦/٥٤٤- أما من قال: هما عبد الله بن جعفر والحسن، فاحتج بما رواه الخطيب ص ٤٥١، ٤٥٢ (٢١٣) قال:

(٢) فى «خ، ز»: الحسن.

(١) فى «ك»: بنى المطلب.

(٣) أسد الغابة ٣/١٣٣-١٣٥، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٢/١، تهذيب التهذيب ١٤٩/٥، ١٥٠، الإصابة ٤/٤٨،

٤٩ (٤٥٨٢).

.....
أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ثابت أبو يزيد، عن عاصم الأحول، عن مَورِق، عن عبد الله بن جعفر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بي وبالحسن، فجعل أحدنا بين يديه، والآخر خلفه على الدابة.

أبو داود هو الطيالسي، وثابت هو ابن يزيد الأحول. ومَورِق - بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة - هو ابن مُشْرِج - بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم، ويقال: بفتح الراء - العجلي البصري، وهذا إسناد صحيح.

وقد رواه غير ثابت بن يزيد عن عاصم، فتردد بين الحسن والحسين:

فرواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل عبدالله بن جعفر رضى الله عنهما ١٨٨٥/٤ (٢٤٢٨) بسنده إلى أبي معاوية، وعبد الرحيم بن سليمان، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: فى ركوب ثلاثة على دابة ٢٧/٣ (٢٥٦٦) بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري، وعزاه المزى فى التحفة ٣٠٦/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الحج بسنده إلى أبي معاوية، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: ركوب ثلاثة على دابة ١٢٤٠/٢ (٣٧٧٣) بسنده إلى عبدالرحيم بن سليمان، وأحمد ٢٠٣/١ عن أبي معاوية، جميعا عن عاصم الأحول، عن مورق، عن عبدالله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته (فى حديث عبدالرحيم: تلقى بنا)، قال: وإنه قدم من سفر، فسبق بي إليه، فحملنى بين يديه (فى حديث عبد الرحيم: قال: فتلقى بي) ثم جئى بأحد ابنى فاطمة (قال عبدالرحيم: وبالحسن أو بالحسين) فأردف خلفه. قال: فأدخلنا المدينة (فى حديث عبد الرحيم: حتى دخلنا المدينة).

قلت: واضح أن هذه القصة مغايرة لقصة عبدالله بن عباس بالإبهام، إذ فى هذه أن النبى قدم المدينة من سفر، وفى تلك أنه دخل مكة، وكان ذلك عام الفتح.

١٢٦٧/٥٤٤ - وأما من قال: هما ابن جعفر، وابن عباس، فاحتج بما رواه البخارى: الجهاد، ب: استقبال الغزاة ١٨٤/٢ قال:

حدثنا عبدالله بن أبي الأسود، حدثنا يزيد بن زريع، وحמיד بن الأسود، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن أبي مليكة: قال ابن الزبير لابن جعفر، رضى الله عنهم: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا، وتركك.

رواه مسلم فى ك: فضائل الصحابة، ب: عبدالله بن جعفر رضى الله عنهما ٨٨٥/٤ (٢٤٢٧) بسنده إلى إسماعيل بن عليه، وأبى أسامة حماد بن أسامة، وعزاه المزى فى التحفة ٣٠٢/٤ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الحج، بسنده إلى يزيد بن زريع، وأحمد ٢٠٣/١ عن إسماعيل بن عليه، والخطيب ص ٤٥٢ (٢١٣) بسنده إلى إسماعيل بن عليه، جميعا عن حبيب بن الشهيد به، وفى

.....
حديث إسماعيل أن عبد الله بن جعفر هو الذى قال لابن الزبير أتذكر...، وأن ابن الزبير هو القاتل:
نعم ... لكن زاد أحمد فى رواية بعد «نعم»: «قال» ...

قال ابن حجر فى الفتح ١٣٣/٦: «والذى فى البخارى أصح، ويؤيده ماتقدم فى الحج عن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة استقبلته أغيلمة من بنى عبدالمطلب ... فإن ابن جعفر من بنى عبدالمطلب، بخلاف ابن الزبير، وإن كان عبدالمطلب جد أبيه، لكنه جده لأمه».

قال المزى فى التحفة ٣٠٢/٤: «رواه شعبة، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن أبى مليكة. قال: شهدت ابن الزبير وابن عباس، فقال ابن الزبير لابن عباس: أتذكر حين استقبلنا رسول الله ﷺ وقد جاء من سفر؟ فقال: نعم، فحملنى وفلانا - غلام من بنى هاشم - وتركك. ولم يسم «ابن جعفر».

ورواه أحمد ٥/٤ عن أبى اليمان، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال عبد الله بن الزبير لعبد الله بن جعفر: أتذكر يوم استقبلنا النبى ﷺ فحملنى وتركك.

وظاهر أن المتروك ابن جعفر، والمحمول ابن الزبير، ولكن الحديث من طريق إسماعيل بن عياش الحمصى، وقد ذكرنا فى خبر سابق، أنه صدوق، فى رواية أهل بلده (الحمصيين)، مخلص فى الرواية عن غيرهم. فهذه الرواية مما خلط فيه.

(ز) قلت: وقد فسّر ابن حجر فى الفتح ٣٣٢/١٠، ٣٣٣ المبهمين فى حديث الباب بأنيهما: قثم بن العباس، والفضل بن العباس.

١٢٦٨/٥٤٤ - واحتج بما رواه البخارى عقب حديث الإبهام: ك: اللباس، ب: حمل صاحب الدابة غيره بين يديه ٤٦/٤ قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب: ذكر الأشر الثلاثة عند عكرمة، فقال: قال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ، وقد حمل قثم بين يديه، والفضل خلفه، أو قثم خلفه، والفضل بين يديه. فأيهم شر، أو أيهم خير؟

عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى، وأيوب هو ابن أبى تيمة.

قال ابن حجر فى الفتح ٣٣٣/١٠: قوله «فأيهم شر أو أيهم خير» هذا كلام عكرمة يرد به على من ذكر له شر الثلاثة.

قلت: وليس فى النص دلالة على أن هذه القصة هى قصة الإبهام وغير خاف أن قصة استقبال الصبيان للنبى ﷺ وحمله إياهم تكررت وتعددت مع كل سفر، كما سبق فى النصوص، فلا يمتنع أن يكون حمل هؤلاء مرة، وهؤلاء مرة. والله أعلم.

٥٤٥- (ب): حَدِيثُ أَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ رَسُولًا: «لَا تُبْقِينَ فِي رِقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً».

هو: زيد، مولاه كذا في مسند الحارث بن أبي أسامة، وغرائب مالك للجوهري.

قلت: وأبو بشير - بفتح الباء - قال ابن عبد البر: لا يوقف له على اسم صحيح، وقيل: اسمه قيس بن عبيد، ولا يصح. انتهى. وقد رواه النسائي من رواية عباد بن تميم، عن رجل من الأنصار، وهو أبو بشير هذا، كما علمت.

رواه عبد الرزاق ٣٩٧/١٠ (١٩٤٨٢) عن أيوب، عن عكرمة، قال: ركب النبي ﷺ دابة، وحمل قثم بين يديه، وأردف الفضل بن عباس خلفه. كذا ذكره عكرمة مرسلًا.
أغيلمة: تصغير أغلمة، جمع غلام في القياس، ولم يرد في جمعه: أغلمة، وإنما قالوا: غِلْمَةٌ. ومثله: أصيبية، تصغير صيبية. ويريد بالأغيلمة: الصبيان، ولذلك صغروهم^(١).

١٢٦٩/٥٤٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل ١٧٠/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاري رضي الله عنه أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره - قال عبدالله: وحسبت أنه قال: والناس في مبيتهم - فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً «أن لا يقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة لا تقطعت».

رواه مسلم: ك: اللباس والزينة. ب: كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير ١٧٦٢/٣ (٢١١٥) عن يحيى، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: في تقليد الخيل بالأوتار ٢٤/٣ (٢٥٥٢) عن القعنبى، ومالك: ك: صفة النبي ﷺ، ب: ماجاء في نزع المعاليق والجرس من العنق ٩٣٧/٢ (٣٩)، وابن حبان ١٠٠/٧ (٤٦٧٨) بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، وأحمد ٢١٦/٥ عن روح، وإسماعيل بن عمر، والطبراني ٢٢٩٤/٢٢ (٧٥٠) بسنده إلى القعنبى، وعبدالله بن يوسف، وابن بشكوال ٧٧/١ (٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، جميعاً عن مالك به، وفي آخره قال مالك: أرى ذلك من العين. وعزه المزرى في التحفة ١٢٩/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، عن قتيبة، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن رجل من الأنصار به وهو أبو بشير هذا.

٥٤٦- (ب): حَدِيثُ أَبِي عُمَرَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِيَانِهِمَا... الحديث.

هما: الزُّبَيْرَانِ بن بدر، وعمرو بن الأَهم، كما في «المؤتلف والمختلف» / [ك/٤٩٤]

للدارقطني.

البيان

قال ابن حجر في الفتح ٦/٩٩: «قوله «فأرسل» قال ابن عبد البر: في رواية روح بن عباد عن مالك: أرسل مولاة زيدا، قال ابن عبد البر: وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي».

وقال ابن بشكوال ١/٧٧: «هو زيد مولى رسول الله ﷺ»

وزيد بن حارثة هو ابن شراحيل الكلبي مولى رسول الله. شهد المشاهد، وكان من الرماة المذكورين، وكان من أوائل المسلمين، واستشهد يوم مؤتة سنة ثمان من الهجرة، وهو ابن خمس وخمسين سنة^(١).

١٢٧٠/٥٤٥- روى ذلك البيهقي في «الآداب» ص ٤٢٦ (٩٢٨) قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني، حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد، عن ابن تميم (كذا، والصواب، عباد بن تميم) أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسول الله ﷺ زيدا مولاة - قال عبدالله بن أبي بكر: حسبت أنه قال: والناس في مبيتهم - «لا تبقى في رقبة يعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت».

قال مالك: إن (كذا والصواب: أرى) ذلك من العين.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ١/٧٧، (٨) ٧٨ بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة، ومحمد بن إسماعيل

الصائغ، عن روح به.

١٢٧١/٥٤٦- روى هذا الحديث البخاري: ك: الطب، ب: إن من البيان سحراً ٤١/٢١ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالله بن عمر، رضى الله عنهما: أنه قدم رجلان من المشرق، فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله ﷺ «إن من

(١) أسد الغابة ٢/٢٢٤-٢٢٧، تجريد أسماء الصحابة ١/١٩٨، الإصابة ٣/٢٤-٢٦ (٢٨٨٤)، تهذيب التهذيب

البيان لسحرا» أو «إن بعض البيان لسحرا».

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: الخطبة ٢٥١/٣ بسنده إلى سفيان الثوري، وأبو داود: ك: الأدب، ب: ماجاء في المشدق في الكلام ٣٠٢/٤ (٥٠٠٧) بسنده إلى مالك، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البر والصلة، ب: ماجاء إن من البيان لسحرا ١٧٥/٦، ١٧٦ (٢٠٩٧) بسنده إلى عبدالعزيز بن محمد الدرأوردى، ومالك: ك: الكلام، ب: مايكره من الكلام بغير ذكر الله ٩٨٦/٢ (٧)، وابن حبان ٥٢٠/٧ (٥٧٦٥) بسنده إلى مالك، وأحمد ١٦/٢، ٦٢ بسنده إلى مالك، ٥٩ بسنده إلى سفيان الثوري، وابن بشكوال ٩٨/١ (١٦) بسنده إلى مالك، جميعا عن زيد بن أسلم به.

ورواه ابن حبان ٤٨٩/٧ (٥٦٨٨) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وأحمد ٩٤/٢، كلاهما عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو، عن زهير - وهو ابن محمد التيمي - عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر بلفظ: قدم رجلان من المشرق خطيبان على عهد رسول الله ﷺ، فقاما فتكلما، ثم قعدا، وقام ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ، فقال: يأيتها الناس، قولوا بقولكم، فإنما تشقيق الكلام من الشيطان. قال النبي ﷺ: «إن من البيان سحرا».

البيان

الرجلان هما: عمرو بن الأهمم - واسم الأهمم: سنان - ابن سمي بن خالد، التيمي، المنقري كان خطيباً جميلاً بليغاً شاعراً شريفاً، كان في وفد تميم سنة تسع (١).
والزبرقان، بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو لقب له، لقب به لحسنه، وهو اسم من أسماء القمر، واسمه الحصين بن بدرين امرئ القيس، والتيمي، السعدي، قدم في وفد تميم، عاش إلى زمن عبد الملك بن مروان، وكف بصره في آخر عمره، وكان عليماً بأنساب الخيل، بليغاً، فصيحاً، شريفاً (٢).

١٢٧٢/٥٤٦ - استند أصحاب هذا القول إلى ما رواه البيهقي في دلائل النبوة ٣١٦/٥، ٣١٧ قال:

أخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي، أخبرنا محمد بن محمد بن أحمد بن عثمان البغدادي، حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين العلاف ببغداد، حدثنا علي بن حرب الطائي، حدثنا أبو سعد الهيثم بن محفوظ، عن أبي المقوم الأنصاري - قال أبو جعفر: أبو المقوم اسمه يحيى بن

(١) أسد الغابة ٣/٨٧، ٨٨، تجريد أسماء الصحابة ١/١٨٨، الإصابة ٤/٢٨٥، ٢٨٦ (٥٧٦٥).

(٢) أسد الغابة ٢/١٩٤، ١٩٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٠١، الإصابة ٣/٣، ٤ (٢٧٧٦)، فتح الباري ١٠/٢٠٢.

يزيد - عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس، قال: جلس إلى رسول الله ﷺ قيس بن عاصم، والزبرقان بن بدر، وعمرو بن الأهم، والتميميون، ففخر الزبرقان، فقال: يارسول الله، أنا سيد تميم، والمطاع فيهم، والمجاب، أمنعهم من الظلم وأخذ لهم بحقوقهم، وهذا يعلم ذلك. يعنى عمرو بن الأهم. فقال عمرو بن الأهم: إنه لشديد العارضة، مانع لجانبه، مطاع فى أذنيه^(١). فقال الزبرقان: والله يارسول الله لقد علم منى غير ما قال، ومانعه أن يتكلم إلا الحسد. فقال عمرو بن الأهم: أنا أحسدك؟! فوالله إنك لثيم الخال، حديث المال، أحق الولد، مضيع فى العشيرة، والله يارسول الله لقد صدقت فيما قلت أولاً، وما كذبت فيما قلت آخراً، ولكنى رجل إذا رضيت قلت أحسن ما علمت، وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت، ولقد صدقت فى الأولى والآخرة جميعاً، فقال النبى: «إن من البيان سحراً، إن من البيان سحراً».

رواه ابن بشكول ١/٩٩، ١٠٠ (١٦) بسنده إلى الدارقطنى، عن أبى بكر محمد بن عبد الله ابن الحسين المستعنى، عن محمد بن جعفر المطيرى، عن على بن حرب به.

قال ابن كثير فى البداية والنهاية ٥/٤٥: «هذا إسناد غريب جداً»

وقال ابن حجر فى التهذيب ٢/٣٧٤ فى ترجمة الحكم بن عتيبة: «قال أحمد وغيره: لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث، وعدّها يحيى القطان: حديث الوتر، والقنوت وعزّة الطلاق، وجزاء الصيد، والرجل يأتى امرأته وهى حائض. رواه ابن أبى خيثمة فى تاريخه عن على بن المدبني عن يحيى».

وعلى هذا فليس هذا الحديث مما سمع الحكم من مقسم.

وقد روى البيهقى القصة فى نفس الموضوع بسنده إلى محمد بن الزبير الخنظلى قال: قدم على النبى الزبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم، وعمرو بن الأهم ... فذكر نحوه.

ومحمد بن الزبير - مع انقطاع الإسناد وإرساله - متروك.

كما عزا الهيثمى فى المجمع ٨/١١٦، ١١٧ القصة إلى الطبرانى فى الأوسط والكبير عن أبى بكرة وقال: «رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير عن محمد بن موسى الإصطخرى، عن الحسن ابن كثير بن يحيى بن أبى كثير، ولم أعرفهما، وبقيّة رجاله ثقات».

قال ابن حجر فى الفتح ١٠/٢٠٢ بعد أن ساق حديث ابن عباس السابق: «وهذا لا يلزم منه أن يكون الزبرقان وعمرو هما المراد بحديث ابن عمر، فإن المتكلم إنما هو عمرو بن الأهم وحده، وكان كلامه فى مراجعته الزبرقان، فلا يصح نسبة الخطبة إليهما إلا على طريق التجوز».

(١) فى حديث أبى بكرة عند الطبرانى: «فى أذنيه» وهو الأثمب بالصواب.

٥٤٧- (ب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ
أَعِيشُ بِهِنَّ، وَلَا تُكْثِرُ عَلَيَّ قَانَسِي. فَقَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

قيل: إنه جارية بن قدامة. ويحتمل أن يكون أبا الدرداء، أو عبدالله بن عمر^(٢)، أو
سفيان بن عبدالله الثقفي، لأنه قد روى عن غير واحد من الصحابة، وهو من حديث ابن
عمر صحيح.

[قلت: وفي مسند الإمام أحمد أن عبدالله بن عمرو سأل عن ذلك أيضاً. وسؤال
جارية بن قدامة في معجم الطبراني الأوسط، وفي معجمه الكبير: أن عمَّ جارية سأل.
وفي رواية له: أن ابن عم له. وفي مسند أبي يعلى الموصلي: أن عم أبيه سأل، والظاهر
أن جماعة سألوها/ عن ذلك^(٣).] [ب/٧٢ز]

وقال ابن حجر قبل ذلك بأسطر: «قوله: «قدم رجلان»: لم أقف على تسميتهما صريحا».
تشقيق الكلام: أى التَطَلُّبُ فيه ليخرجه أحسن مخرج^(٤).
شديد العارضة: أى شديد الناحية ذو جَلْدٍ وحرارة^(٥).

١٢٧٣/٥٤٧- روى هذا الحديث الترمذى: ك: البر والصلة، ب: ماجاء فى كثرة الغضب
١٦٤/٦ (٢٠٨٩) قال:

حدثنا أبو كريب، أخبرنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة،
قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: عَلَّمَنِي شَيْئًا، وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ، لَعَلِّي أَعِيشُ. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».
فردَّد ذلك مراراً، كل ذلك يقول: «لَا تَغْضَبْ».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأبو حصين اسمه عثمان بن
عاصم الأسدى».

قلت: أبو حصين: بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين.

رواه البخارى: ك: الأدب، ب: الحذر من الغضب ٦٨/٤ عن محمد بن يوسف، والبيهقى
فى «الآداب» ص ١١٩، ١٢٠ (١٧٢) بسنده إلى عاصم بن على، وأحمد ٤٦٦/٢ عن أسود بن
عامر، جميعاً عن أبى بكر بن عياش به، وبعضهم يزيد بن على بعض.

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من «خ».

(٢) فى «خ»: عمرو.

(١) فى «خ»: أعش.

(٥) النهاية ٢/٣١٦٦.

(٤) النهاية ٢/٤٩٢.

.....
رواه أبو يعلى ١٦٦/٣ (١٥٩٣) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي

ﷺ.

ورواه أحمد ٣٦٢/٢ عن زيد بن يحيى الدمشقي، عن عبد الله بن العلاء بن زبير، عن القاسم مولى يزيد، عن أبي هريرة به.

وقد روى مالك هذا الحديث - بنفس لفظ المصنف - ك: حسن الخلق، ب: ماجاء في الغضب ٩٠٥/٢ (١١) عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن رجلا ... فذكره مرسلا.

ووصله معمر، عن ابن شهاب، عن حميد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: قال رجل: يا رسول الله، أوصني .. فذكره.

رواه عبد الرزاق ١٨٧/١١ (٢٠٢٨٦)، وأحمد ٣٧٣/٥ عنه، عن معمر به.

قال الهيثمي في المجمع ٦٩/٨: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

ورواه ابن بشكوال ١٢١/١ (٢٢) بسنده إلى مطرف بن عبد الله، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد، عن أبي هريرة به.

البيان

حدثت هذه القصة لجماعة من الصحابة، منهم:

جارية بن قدامة السعدى التميمي، عمّ الأحنف بن قيس، وليس بعمه أخى أبيه، ولكنه كان يدعوه عمه على سبيل الإعظام، ويقال: ابن عمه، يكنى أبا أيوب، وقيل: أبو قدامة، وقيل: أبو يزيد، شهد صفين مع على، ومات فى ولاية يزيد بن معاوية^(١).

١٢٧٤/٥٤٧ - روى ذلك أحمد ٣٤/٥٤٧ قال:

ثنا ابن نمير، ثنا هشام، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن عمّ له يقال له: جارية بن قدامة السعدى، أنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، قل لى قولاً ينفعنى، وأقلل علقى، لعلى أعيه. فقال رسول الله ﷺ: «لا تغضب». فأعاد عليه مرارا، كل ذلك يقول: «لا تغضب».

هذا إسناد صحيح.

رواه أيضا ٣٤/٥٤٧ عن أبي معاوية، وابن أبي شيبة ٣٤٤/٨، ٣٤٥ (٥٤٣٢) عن ابن نمير، وابن حبان ٤٧٩/٧ (٥٦٦٠) بسنده إلى عمرو بن الحارث، والحاكم ٦١٥/٣ بسنده إلى مسلمة بن قعنب

(١) أسد الغابة ٣٦٣/١، تجريد أسماء الصحابة ٧٥/١، الإصابة ٢٢٧/١، ٢٢٨ (١٠٤٦)، تهذيب التهذيب ٤٨/٢.

.....
القعنبي، والطبراني ٢/٢٦١، ٢٦٢ (٢٠٩٣، ٢٠٩٤) بسنده إلى حماد بن سلمة، ومسلمة بن قنعب، (٢٠٩٦) بسنده إلى عمرو بن الحارث، ٢٦٣ (٢١٠٢، ٢١٠٣) بسنده إلى عبدالله بن نمير، وعبد بن سليمان، ٢٦٤ (٢١٠٦) بسنده إلى أبي أسامة، وابن بشكوال ١/١٣١، ١٢٢ (٢٢) بسنده إلى ابن نمير، جميعاً عن هشام بن عروة به، وفي رواية ابن أبي شيبة وابن حبان، ورواية أبي أسامة عند الطبراني وصف جارية بأنه ابن عم الأحنف بن قيس.

ورواه ابن حبان ٧/٤٧٩ (٥٦٦١) بسنده إلى أبي خيثمة، وأحمد ٣/٤٨٤، ٣٤/٥، والطبراني ٢/٢٦٢ (٢٠٩٥) بسنده إلى مسدد، وابن بشكوال ١/١٢٢ (٢٢) بسنده إلى عبدالرحمن ابن الحكم، ويعقوب الدورقي، جميعاً عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، أن رجلاً قال للنبي ﷺ ... فذكره بإبهام الرجل، إلا عند ابن بشكوال، فإنه جعله من قوله.

قال أحمد: «قال يحيى: قال هشام: قلت: يارسول الله. وهم يقولون: لم يدرك النبي ﷺ». قال أحمد: يعني يحيى بن سعيد يقول: وهم يقولون».

وقال ابن بشكوال: «قال عبدالرحمن بن بشر بن الحكم في حديثه: قال يحيى: قال هشام فيه: قلت: يارسول الله. وهم يقولون: لم يدرك النبي ﷺ».

ورواه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٥ (٥٤٣٣) - ومن طريقه الطبراني ٢/٢٦٣ (٢١٠٤) - عن عبدة ابن سليمان، وأحمد ٥/٣٧٢ بسنده إلى زهير، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن ابن عم له (عند الطبراني: عن عم له) أنه أتى النبي ﷺ ... فذكره.

ورواه أحمد ٥/٣٧٠ عن حسين بن محمد، والطبراني ٢/٢٦٣ (٢١٠٠) بسنده إلى أسد بن موسى، كلاهما، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن الأحنف، عن ابن عم له به.

ورواه الطبراني ٢/٢٦٢ (٢٠٩٧) بسنده إلى علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن عمه، أنه أتى النبي ﷺ ... فذكره.

ورواه الطبراني ٢/٢٦٢ (٢٠٩٨) بسنده إلى ابن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن جارية بن قدامة، عن النبي، لم يذكر الأحنف، ورواه أيضاً ٢/٢٦٧، ٢٦٣ (٢٠٩٩) بسنده إلى محمد بن عبدالرحمن الطفاوى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن طلحة بن قيس، عن الأحنف بن قيس، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له، قال: قلت: يارسول الله ... فذكره.

ورواه أيضاً ٢/٢٦٢-٢٦٤ (٢١٠٥) بسنده إلى عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن ابن عم له من بني تميم، سأل النبي ﷺ ... فذكر مثله.

ورواه أيضاً ٢/٢٦٤ (٢١٠٧) بسنده إلى أبي الزناد، عن عروة، عن الأحنف، عن جارية به.

ورواه أيضا ٢٦٣/٢ (٢١٠١) بسنده إلى محمد بن كريب، عن أبيه، قال: شهدت الأحنف ابن قيس يحدث عمه، وعمه جارية بن قدامة، وهو عند ابن عباس، قال: يا رسول الله، قل لي قولاً ... الحديث.

ومن حدث له ذلك: أبو الدرداء (١).

١٢٧٥/٥٤٧ - عزا الهيثمي في المجمع ٧٠/٨ ذلك إلى الطبراني في الكبير والأوسط.
عن أبي الدرداء، قال: قلت: يا رسول الله، دلني على عمل يدخلني الجنة. قال: « لا تغضب، ولك الجنة ».

لم أجده في الكبير المطبوع.

قال الهيثمي: « وأحد إسنادي الكبير رجاله ثقات ».

ورواه ابن بشكوال ١٢٣/١ (٢٢) بسنده إلى سليمان بن سلمة بن عبد الجبار الخبائري، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم، عن ابن أبي عبله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به.
وهذا إسناد ضعيف، فيه سليمان بن سلمة الخبائري، تركه أبو حاتم وكذبه ابنه الجنيد، وضعفه النسائي والخطيب وابن عدي (٢).

ومنهم: عبد الله بن عمر (٣).

١٢٧٦/٥٤٧ - روى ذلك أو يعلى ٥١/١٠ (٥٦٨٥) قال:

حدثنا داود بن عمرو، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن ابن عمر، قال: قلت: يا رسول الله، قل لي قولاً، وأقلل لعلِّي أعقله. فقال رسول الله ﷺ: « لا تغضب ». فأعدتُ مرتين، كل ذلك يرجع إلى النبي ﷺ « لا تغضب ».

ابن أبي الزناد هو عبد الرحمن، وأبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان.

قال الهيثمي في المجمع ٧٠/٨: « وفيه ابن أبي الزناد، وقد وضعفه غير واحد. وبقي رجاله رجال الصحيح ».

ورواه ابن بشكوال ١٢٣/١ (٢٢) بسنده إلى ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن ابن عمر به. قال ابن بشكوال: « قال أبو نصر: وهذا قد روى عن غير واحد من الصحابة - رضي

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤١٩).

(٢) انظر ترجمته في الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٥٠ (٢٥٣)، الجرح والتعديل ٤/١٢١، ١٢٢، المغني في الضعفاء ١/٢٨٠، ميزان الاعتدال ٢/١٠٩، ١١٠.

(٣) سبقت ترجمته في الخبر (٣٣٤).

.....
الله عنهم - مسندا، وهو من حديث ابن عمر صحيح، وإسناده صالح».

ومنهم: سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة، الثقفى، الطائفى، أسلم مع وفد ثقيف وكان عاملا لعمر على الطائف (١).

١٢٧٧/٥٤٧ - روى ذلك الطبرانى ٦٩/٧، ٧٠ (٦٣٩٩) قال:

حدثنا يحيى بن صالح، ثنا على بن معبد الرقى، ثنا خالد بن حيّان، عن سليمان بن أبي داود، عن سالم بن عجلان الأفسس، عن عروة بن الزبير، عن سفيان بن عبد الله الثقفى، قال: قلت لنبى الله ﷺ: يا نبى الله، قل لى قولاً أنتفع به، وأقلل، لعلى أعقله. قال نبى الله ﷺ: «لا تغضب». فعاوده مراراً، يسأله عن ذلك، يقول النبى ﷺ: «لا تغضب».

قال الهيثمى فى المجمع ٧٠/٨: «رواه الطبرانى، وفيه سليمان بن أبى داود، ولم يعرف».

قلت: لم أجد من ترجم له، ويحيى بن عثمان بن صالح صدوق رضى بالتشيع، وخالد بن حيّان الرقى صدوق يخطئ، وبقيه رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ١٢٣/١، ١٢٤ (٢٢) بسنده إلى على بن أحمد السواق، عن على بن معبد الرقى به.

ومنهم: عبد الله بن عمرو بن العاص (٢).

١٢٧٨/٥٤٧ - روى ذلك أحمد ١٧٥/٢ قال:

ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا درّاج، عن عبد الرحمن بن جبّير، عن عبد الله بن عمرو، أنه سأل رسول الله ﷺ: ماذا يباعدنى من غضب الله عز وجل؟ قال: «لا تغضب».

حسن هو ابن موسى، ودرّاج - بثقليل الرء وآخره جيم - هو ابن سمعان، وهو صدوق.

قال الهيثمى فى المجمع ٦٩/٨: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقيه رجاله ثقات».

قلت: قد تابعه عمرو بن الحارث المصرى، وهو ثقة حافظ.

روى حديثه ابن حبان ٢٥٧/١ (٢٩٦) عن أبى يعلى الموصلى، عن أحمد بن عيسى المصرى، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن درّاج، عن عبد الرحمن بن جبّير، عن عبد الله بن عمرو به.

وهذا إسناد حسن، وفيه أحمد بن عيسى المصرى، ودرّاج، وهما صدوقان.

(١) أسد الغابة ٣١٩/٢، ٣٢٠، تجريد أسماء الصحابة ٢٢٦/١، الإصابة ١٠٥/٣، ١٠٦ (٣٣٠٨).

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣).

٥٤٨ - (ب): حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ أَنَّهُ خَرَجَ -
تَعْنِي (١) النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنِي ابْنَتِهِ ... الْحَدِيثُ .

هذه المرأة هي: خولة بنت حكيم، امرأة عثمان بن مظعون، كذا في مسند الحميدى.

١٢٧٩/٥٤٨ - روى هذا الحديث ابن بشكوال (٢٧٢/١) قال:

أخبرنا أبو على الصدقى - رحمة الله - مكاتبة، قال: أنبأ أبو الحسن على بن الحسين، قال: ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر، قال: ثنا ابن الأعرابي، ثنا أبو على الحسن بن محمد الزعفراني، قال: ثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن ابن أبي سويد، عن عمر بن عبد العزيز، قال: زعمت المرأة الصالحة أنه خرج - يعنى النبي ﷺ - وهو محتضن أحد ابني ابنته، وهو يقول: «إنكم لتبخلون ، وتُجبنون ، وتُجهلون ، وإنكم لمن ريحان الجنة» .

البيان

هذه المرأة هي: خولة بنت حكيم بن أمية (٢).

١٢٨٠/٥٤٨ - روى ذلك الترمذى: ك: البر والصلة، ب: ما جاء فى حب الوالد ولده ٣٦/٦ ،
٣٧ (١٩٧٥) قال:

حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، قال: سمعت ابن أبي سويد، يقول: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم، قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم، وهو محتضن أحد ابني ابنته، وهو يقول: «إنكم لتبخلون وتُجبنون وتُجهلون، وإنكم لمن ريحان الله» .

قال الترمذى: «حديث ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلا من حديثه، ولا نعرف لعمر ابن عبد العزيز سماعا من خولة» .

قلت: ابن أبي سويد هو محمد، وهو مجهول، فالإسناد ضعيف، وهو منقطع أيضا.

رواه أحمد ٤٠٩/٦ ، والحميدى ١٦٠/١ (٣٣٤) - ومن طريقه ابن بشكوال ٢٧٢/١ ، ٢٧٣ (٧٦) - والطبرانى ٢٣٩/٢٤ ، ٢٤٠ (٦٠٩) بسنده إلى عبد الرزاق، ومحمد بن أبي عمر، جميعا عن سفيان بن عيينة به، وزاد فى الرواية: «وإن آخر وطأة وطنها رب العالمين بوج» .

ورواه الطبرانى ٢٤١/٢٤ (٦١٤) عن الحسن بن عبد الأعلى الترسى، عن عبد الرزاق، عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن سويد (كذا ولعله: إبراهيم بن ميسرة) عن ابن أبي سويد الثقفى،

(١) فى «ز»: يعنى . (٢) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٧٢).

٥٤٩- (ب): حَدِيثُ الْحَسَنِ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَجُوزٌ، فَقَالَ: «لَا تَدْخُلُ» (١) الْجَنَّةَ عَجُوزٌ. فَبَكَتْ، فَقَالَ: «إِنَّكَ لَسْتِ يَوْمَئِذٍ بِعَجُوزٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً﴾... الْآيَةَ [الواقعة: ٣٥].

هي: عمته صفية بنت عبد المطلب.

عن عمر بن عبد العزيز، قال: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم أن رسول الله ﷺ قال: «الولد مخزنة، مجبنة، مجهلة، ومبخلّة وإن آخر وطأة وطئها الله عز وجل بوج».

وج - بفتح الواو، وتشديد الجيم - موضع بناحية الطائف (٢).

مبخلّة: مفعلة من البخل، ومظنة له. والولد مبخلّة: أى يحمل أبويه على البخل، ويدعوهما إليه فيبخلان بالمال لأجله (٣).

وهكذا أيضا: مخزنة ومجبنة ومجهلة: أى أن الأبناء يحملون آباءهم على الخزن والجبن والبخل والجهل.

١٢٨١/٥٤٩- روى هذا الحديث الترمذى فى الشمائل المحمدية، ب: ما جاء فى صفة مزاح رسول الله ﷺ ص ١٢١، ١٢٢ (٢٤٠) قال:

حدثنا عبد بن حميد، حدثنا مصعب بن المقدم، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، قال: أتت عجوز إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يدخلى الجنة. فقال: «يا أم فلان، إن الجنة لا تدخلها عجوز». قال: فقلت تبكى، فقال: «أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز، إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً . فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا . عربا أترابا﴾» (٤)

مصعب بن المقدم صدوق له أوهام، والمبارك بن فضالة - بالفتح والتخفيف - مشهور بالتدليس والتسوية، وهو فى المرتبة الثالثة من المدلسين - والحسن هو ابن أبى الحسن البصرى، فالإسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ١/٨٥٤ (٣١١) بسنده إلى جرير بن حازم، عن الحسن به.

وعزاه ابن كثير فى التفسير ٤/٢٩١ إلى عبد بن حميد بهذا الإسناد.

وزاد السيوطى فى «الدر المنثور» ٦/١٥٨ عزوه إلى ابن المنذر، والبيهقى فى «البعث».

وعزاه السيوطى فى «الدر المنثور» ٦/١٥٨ إلى البيهقى فى «الشعب» عن عائشة، قالت: دخل

(١) فى «ز»: يدخل.

(٢) النهاية ٥/١٥٤.

(٣) النهاية ١/١٠٣.

(٤) الواقعة: ٣٥-٣٧.

٥٥٠- (ب): حَدِيثُ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ: عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

عمه هو: عبد الله بن زيد بن عاصم المازني. ذكره الترمذي.

النبي ﷺ وعندى عجوز، فقال: «من هذه؟» قلت: إحدى خالاتي. قال: «أما إنه لا يدخل الجنة العجوز». فدخل العجوز من ذلك ما شاء الله، فقال النبي ﷺ: «إنا أنشأناهن خلقا آخر». وعزا إلى الطبراني في الأوسط عن عائشة، أن النبي ﷺ أتته عجوز من الأنصار، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يدخلني الجنة. فقال: «إن الجنة لا يدخلها عجوز» فذهب يصلي، ثم رجع، فقالت عائشة: لقد لقيت من كلمتك مشقة. فقال: «إن ذلك كذلك، إن الله إذا أدخلهن الجنة حولهن أبقارا».

البيان

قال ابن بشكوال ٢/٨٥٤، ٨٥٥: «العجوز المذكورة في هذا الحديث هي: عمه النبي ﷺ: صفية بنت عبد المطلب رضى الله عنها».

قال لنا الوزير الضابط، أبو عبد الله جعفر بن محمد بن مكى بن أبى طالب - رحمه الله - من قراءتي عليه لغريب الحديث لابن قتيبة. وقال لى: قال لى أبو مروان سراج: زعم بعض الناس أن هذه العجوز هي: عمته صفية بنت عبد المطلب رضى الله عنها».

٥٥٠/١٢٨٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلاة، ب: الاستلقاء فى المسجد ومد الرجل ١/٩٤ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه، أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً فى المسجد، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

رواه أيضاً: ك: اللباس، ب: الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى ٤/٤٧ بسنده إلى إبراهيم ابن سعد، ك: الاستئذان، ب: الاستلقاء ٤/٩٦ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومسلم: ك: اللباس والزينة، ب: فى إباحة الاستلقاء، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى ٣/١٦٦٢ (٢١٠٠) بسنده إلى مالك، وابن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمر، وأبو داود: ك: الأدب، ب: فى الرجل يضع إحدى الرجلين على الأخرى ٤/٢٦٧ (٤٨٦٦) بسنده إلى مالك، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الاستئذان، ب: ما جاء فى وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً ٨/٤٩ (٢٩١٥)- ومن طريقه ابن بشكوال ٢/٥٨٩، ٥٩٠ (٢٠٠) بسنده إلى ابن عيينة - والنسائي:

٥٥١- (ب): حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ مَنْ قَالَ خَيْرًا، أَوْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ».

هى: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.

ك: المساجد، ب: الاستلقاء فى المسجد ٥٠/٢ بسنده إلى مالك، ومالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: جامع الصلاة ١٧٢/١ (٨٧)، وعبد الرزاق ١٦٧/١١ (٢٠٢٢١) عن معمر، وابن أبى شيبة ٣٨٠/٨ (٥٥٥٨) عن ابن عيينة، والدارمى: ك: الاستئذان، ب: فى وضع إحدى الرجلين على الأخرى ٣٨٣/٣ بسنده إلى ابن عيينة، وابن حبان ٤٣١/٧ (٥٥٢٦) بسنده إلى مالك، والبيهقى فى الآداب ص ٣٩٤، ٣٩٥ (٨٦١، ٨٦٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومعمر، وأحمد ٣٨/٤ بسنده إلى مالك، ومعمر، ٣٩ بسنده إلى يحيى بن حرجة، ٤٠ بسنده إلى معمر، وعن سفيان ابن عيينة، وابن بشكوال ٥٨٩/٢ (٢٠٠) بسنده إلى مالك، جميعا عن ابن شهاب الزهري به.

البيان

قال البيهقى عقب الحديث (٨٦١): «قال سفيان: وعمه عبد الله بن زيد» وقال الترمذى عقب الحديث (٢٩١٥): «وعم عباد بن تميم هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى»^(١) ونقله ابن بشكوال عنه.

٥٥٠/١٣٨٣- ورواه بالبيان الطيالسى ص ١٤٨ (١١٠١) قال:

حدثنا ابن أبى ذئب، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد، قال: رأيت رسول الله ﷺ مستلقيا فى المسجد، واضعاً إحدى رجله على الأخرى. هذا إسناد صحيح.

كما رواه بالبيان الحميدى ٢٠١/١ (٤١٤) عن سفيان بن عيينة به. وقد احتج ابن بشكوال للبيان بكلام الترمذى السابق.

٥٥١/١٢٨٤- روى هذا الحديث ابن أبى شيبة ٨٤/٩ (٦٦١٥) قال:

يزيد بن هارون، قال: حدثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لم يكذب من قال خيراً أو أصلح بين اثنين».

سفيان بن حسين ثقة فى غير الزهري. لكن تابعه على هذا الحديث غيره من الثقات، كما

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٥٠٨).

سيأتي في التخريج.

رواه ابن بشكوال ٦٧٩/٢ (٢٣٨) بسنده إلى ابن أبي شيبة به.

ورواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في إصلاح ذات البين ٤/٢٨٠، ٢٨١ (٤٩٢٠) بسنده إلى سفيان، وإسماعيل بن علية، ومعمر، جميعا عن الزهري به.

اليان

أم حميد بن عبد الرحمن بن عوف هي: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط بن عمرو بن أمية ابن عبد شمس، إحدى المهاجرات الأوائل، وقد مرت قصة هجرتها في الخبر (٤٩٧) وتزوجت عبد الرحمن بن عوف، فولدت حميداً، وإبراهيم، ثم تزوجت بعده عمرو بن العاص، وماتت عنده^(١).

١٢٨٥/٥٥١ - روى ذلك البخاري: ك: الصلح، ب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ١١١/٢، ١١٢ قال:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، أن حميد ابن عبد الرحمن أخبره، أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً، ويقول خيراً».

صالح هو ابن كيسان .

ورواه في الأدب المفرد، ب: ينمي خيراً بين الناس ص ١٦٩ (٣٨٥) بسنده إلى يونس، ومسلم: ك: البر والصلة والآداب، ب: تحريم الكذب وبيان المباح منه ٤/٢٠١١، ٢٠١٢ (٢٦٠٥) بسنده إلى يونس بن يزيد، وصالح بن كيسان، ومعمر، وأبو داود: ك: الأدب، ب: في إصلاح ذات البين ٤/٢٨١ (٤٩٢١) بسنده إلى عبد الوهاب بن أبي بكر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: البر والصلة، ب: ما جاء في إصلاح ذات البين ٦/٧٠ (٢٠٠٤) بسنده إلى معمر، وعزاه المزى في التحفة ١٣/١٠٣ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، بسنده إلى صالح بن كيسان، ك: عشرة النساء، بسنده إلى عبد الوهاب بن أبي بكر، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ويونس بن يزيد، وعبد الرزاق ١١/١٥٨ (٢٠١٩٦) - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٧٩/٢ (٢٠٠) عن معمر - وابن حبان ٧/٤٩٤ (٥٧٠٣) بسنده إلى مالك، والبيهقي في «الآداب» ص ٩٧، ٩٨ (١٣١، ١٣٢) بسنده إلى معمر، وعبد الوهاب بن أبي بكر، وأحمد ٦/٤٠٣ بسنده إلى عبد الرحمن

(١) الطبقات الكبرى ٨/٢٣١، أسد الغابة ٥/٦١٤، تجميد أسماء الصحابة ٢/٣٣٣، الإصابة ٨/٢٧٤ (١٤٦٧)، تهذيب التهذيب ١٢/٥٠٤.

٥٥٢- (ق): حَدِيثُ عَلْقَمَةَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَتْ لِابْنِ مَسْعُودٍ: بَلَّغْنِي أَنْكَ لَعْنَتَ ذَيْتٍ وَذَيْتٍ (١)./ يعنى الواصلة والمستوصلة... الحديث.

(خ): يقال: إنها أم يعقوب.

(ب): أم يعقوب الأسدية. كذا فى صحيح البخارى.

ابن إسحاق، وضالح بن كيسان، ومعمر، ٤٠٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن أبي بكر، ومعمر، وابن جريج، والطيالسى ص ٢٣٠ (١٦٥٦) بسنده إلى معمر، والطبرانى ٧٥/٢٥- ٨٠ (١٨٣-٢٠١) بسنده إلى سفيان بن حسين، ومعمر، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن أبي زياد، ومالك، وعقيل، وعبد الرحمن بن إسحاق، ومحمد بن أبي حفصة، ويونس، وعبد الوهاب ابن ربيع، وعبد الوهاب بن أبي بكر، وأيوب، ويعقوب بن عطاء، والزبيدي، وبرد بن سنان، والأوزاعي، وسفيان ابن عيينة، ويحيى بن عتيق، والقضاعي ٢١٠/٢، ٢١١ (١٢٠٥، ١٢٠٦) بسنده إلى عبد الوهاب ابن أبي بكر، وأيوب، ومعمر، وابن بشكوال ٦٨٠/٢ (٢٠٠) بسنده إلى شعيب، وأبو نعيم ٢٦٦/٦ بسنده إلى معمر، والنعمان، جميعا عن ابن شهاب الزهري به، وبعضهم يزيد على بعض، وأول حديث عبد الوهاب: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص فى شئ مما يقول الناس إنه كذب إلا فى ثلاث... فذكره.

نَمَى خَيْرًا: يقال: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ أَنْمِيَهُ: إِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِصْلَاحِ وَطَلَبِ الْخَيْرِ. إِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ وَالنَّمِيمَةِ قُلْتَ: نَمَيْتَهُ، بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ (٢).

١٢٨٦/٥٥٢- روى هذا الحديث الحميدى ٥٣/١، ٥٤ (٩٧) قال:

ثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، أن امرأة من بنى أسد أتت ابن مسعود، فقالت له: بلغنى أنك لعنت ذيت وذيت، والواشمة، والمستوشمة وإنى قرأت ما بين اللوحين فلم أجد الذى تقول، وإنى لأظن على أهلك منها، فقال لها عبد الله: فادخلى وانظرى. فدخلت ونظرت، فلم تر شيئا. قال: فقال لها عبد الله: أما قرأت ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (٣) قالت: بلى. قال: فهو ذلك.

سفيان هو ابن عيينة، ومنصور هو ابن المعتمر، وإبراهيم هو ابن سويد النخعي، وعلقمة هو ابن قيس النخعي، والإسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٣٣٩ (١٦٩) بسنده إلى بشر بن موسى، عن الحميدى به.

(٣) الحشر: ٧.

(٢) النهاية ١٢١/٥.

(١) فى ١خ: ديت وديت.

ورواه ابن حبان ٤١٥/٧، ٤١٦ (٥٤٨٠) بسنده إلى إبراهيم بن بشار الرمادى، وابن بشكوال ٤٦٧/١ (١٥٣) بسنده إلى أبي عبد الله الخزومى، كلاهما عن ابن عيينة به.

ورواه أحمد ٤٥٤/١ عن عفان بن مسلم، والطبرانى ٣٣٧/٩ (٩٤٦٧) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن جرير بن حازم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بالقصة والحديث.

ورواه - من غير قصة المرأة - مسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم فعل الواصلة ... ٣/١٦٧٩ (٢١٢٥) عن شيبان بن فروخ، والنسائى: ك: الزينة، ب: لعن المتمصبات والمتفلجات ١٨٨/٨ بسنده إلى وهب بن جرير، كلاهما عن جرير بن حازم به، دون قصة المرأة.

ورواه النسائى فى نفس الموضوع بسنده إلى شعبة، وفى باب: التمتصات ١٤٦/٨، ١٤٧ بسنده إلى أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، بالحديث دون القصة، ولم يذكر فيه «علقمة».

ورواه النسائى: ك: الزينة، ب: لعن المتمصبات والمتفلجات ١٨٨/٨ عن محمد بن يحيى ابن محمد، عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله... فذكر الحديث والقصة مختصرة.

ورواه النسائى: ك: الزينة، ب: المستوصلة ١٤٦/٨ بسنده إلى موسى بن خلف العمى، وأحمد ٤١٥/١ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، والطبرانى ٣٣٧/٩، ٣٣٨ (٩٤٦٨) بسنده إلى موسى بن خلف، كلاهما عن قتادة، عن عذرة، عن الحسن العرنى، عن يحيى بن الجزار، عن مسروق بالقصة والحديث، وأوله: أن امرأة أتت عبد الله بن مسعود، فقالت: إني امرأة زعراء، أ يصلح أن أصل شعرى؟ فقال: لا. قالت: أئسى سمعته من رسول الله ﷺ، أو تجده فى كتاب الله ... وساق الحديث.

البيان

هذه المرأة يقال لها: أم يعقوب الأسدية.

قال ابن حجر فى الفتح ٣١٤/١٠: «أم يعقوب المذكورة فى هذا الحديث لا يعرف اسمها، وهى من بنى أسد بن خزيمه. ولم أقف على ترجمة لها. ومراجعتها لابن مسعود تدل على أن لها إدراكاً، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب».

١٢٨٧/٥٥٢ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، ب: سورة الحشر ١٩٩/٣ قال:

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله،

قال: لعن الله الواشمات، والموتشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله. فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد، يقال لها: أم يعقوب، فجاءت، فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت ... الحديث.

سفيان هذا هو الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، وإبراهيم هو ابن سويد النخعي، وعلقمة هو بن قيس النخعي.

ورواه في نفس الموضع، وفي ك: اللباس، ب: الواشمة ٤٣/٤، ٤٤ بسنده إلى سفيان الثوري، ب: المتنمصات ٦٣/٤ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ومسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... ١٦٧٨/٣ (٢١٢٥) بسنده إلى سفيان الثوري، وجرير، ومفضل ابن مَهْلَهْل، وأبو داود: ك: الترجل، ب: في صلة الشعر ٧٧/٤، ٧٨ (٤١٦٩) بسنده إلى جرير، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: الواصلة والواشمة ١/٦٤٠ (١٩٨٩) بسنده إلى الثوري، وعبد الرزاق ٣/١٤٥ (٥١٠٣) عن الثوري، والدارمي: ك: الاستئذان، ب: في الواصلة والمستوصلة ٢/٢٧٩، ٢٨٠ بسنده إلى الثوري، وابن حبان ٧/٤١٦ (٥٤٨١) بسنده إلى جرير، وأحمد ١/٤٣٣، ٤٣٤، ٤٤٣ بسنده إلى الثوري، والطبراني ٩/٣٣٦، ٣٣٧ (٩٤٦٦) بسنده إلى الثوري، وابن بشكوال ١/٤٦٨ (١٥٣) بسنده إلى جرير، جميعا عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة به، وفي حديث سفيان عند البخاري: «قال سفيان: ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، رضى الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ الواصلة. قال: سمعته من امرأة يقال لها: أم يعقوب، عن عبد الله، مثل حديث منصور».

وقد روى الحديث - دون القصة - البخاري: ك: اللباس، ب: المتفلجات للحسن ٤٢/٤ بسنده إلى جرير، ب: الموصولة ٤٣/٤، ب: المستوشمة ٤٤/٤ بسنده إلى سفيان الثوري، ومسلم: ك: اللباس والزينة، ب: تحريم فعل الواصلة ٣/١٦٧٨، ١٦٧٩ (٢١٢٥) بسنده إلى شعبة، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الاستئذان، ب: ما جاء في الواصلة والمستوصلة ٨/٦٧ (٢٩٣٢) بسنده إلى عبيدة بن حميد، والنسائي: ك: الزينة، ب: المتنمصات ٨/١٤٦ بسنده إلى الثوري، ب: لعن المتنمصات والمتفلجات ٧/١٨٨ بسنده إلى شعبة، جميعا عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، ولم يذكر المرأة.

ورواه الخطيب ص ٣٤٠ (١٦٩) بسنده إلى جرير بن حازم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بالحديث والقصة.

وروى الطبراني القصة، وسمى المرأة «أم المستوردة»، فروى في الكبير ٩/٣٣٨ (٩٤٦٩) قال:

٥٥٣- (خ): حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْقُوعًا: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ». فَقَالَ رَجُلٌ
عِنْدَ عِمْرَانَ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا^(١) أَوْ عَجْزًا... الحديث./

[٧٣/١]

هو: بُشَيْرٌ - بضم الباء - ابن كعب العدوي.

حدثنا الطبري الفقيه محمد بن جرير، ثنا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن،
حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، قال: قال عبد الله: لعن
الله المتفلجات والتمنصات والمتوشمات المغيرات خلق الله. فأنته امرأة من بنى أسد يقال لها:
أم المستورد، فقالت: يا أبا عبد الرحمن، بلغني أنك لعنت المتفلجات والتمنصات... الحديث.

ذيت وذيت: مثل كيت وكيت، وهي من ألفاظ الكنايات^(٢).

الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر، والواشمة هي
التي تفعل ذلك، والمستوشمة والمتوشمة هي التي يفعل بها ذلك^(٣).

النامصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والتمنصة أو المتمنصة التي تأمر من يفعل بها
ذلك^(٤).

الفَلَج: بالتحريك: فرجة ما بين الثنايا والرُّباعيات، والمتفلجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك
بأسنانهن، رغبة في التحسين^(٥).

١٢٨٨/٥٥٣ - روى هذا الحديث أحمد ٤/٣٦٦ قال:

ثنا يزيد، أنا خالد بن رباح أبو الفضل، ثنا أبو السَّوَّارِ العدوي، ثنا عمران بن حصين، عن
النبي ﷺ، قال: «الحياء خير كله». فقال رجل من الحى: إنه يقال في الحكمة: إن منه وقاراً لله،
وإن منه ضعفاً. فقال له عمران: أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتحدثني عن الصحف.

يزيد هو ابن هارون، وأبو السَّوَّارِ - بالسین المهملة والواو المشددين - هو حسان بن حريث،
وفى الإسناد خالد بن رباح الهذلي، اختلف رأى ابن حبان فيه، وقال ابن عدى: لا بأس به، ورمى
بالقدر^(٦).

رواه الخطيب ص ٣٥ (٢٠) بسنده إلى أبي إسحاق إسماعيل بن عبد الملك الخزاز، عن خالد
ابن رباح به.

(٣) انظر النهاية ٥/١٨٩.

(٢) النهاية ٢/١٧٤.

(١) في «خ، ز» و: .

(٥) النهاية ٣/٤٦٨.

(٤) النهاية ٥/١١٩.

(٦) انظر المعنى في الضعفاء ١/٢٠٢، ميزان الاعتدال ١/٦٣٠، تعجيل المنفعة ص ١١٢.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٣٥/٨ (٥٣٩٥) عن وكيع، وأحمد ٤٢٦/٤، ٤٣٦، عن يحيى بن سعيد، والطيالسي ص ١١٤ (٨٥٤)، والطبراني ٢٠٥/١٨ (٥٠٣-٥٠١) بسنده إلى يزيد بن هارون، وإسرائيل بن يونس، وحاتم بن قره، والقضاعي ٧٦/١ (٧٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، وأبو نعيم ٢٥١/٢ بسنده إلى بكر بن بكار، جميعاً عن خالد بن رباح به، بالمرفوع فقط، دون القصة.

البيان

الرجل هو: بشير - بالتصغير - ابن كعب بن أبي، الحميري العدوي، ويقال: العامري، أبو أيوب، وهو ثقة متفق على توثيقه، وهو مخضرم^(١).

١٢٨٩/٥٥٣ - روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: بيان عدد شعب الإيمان، وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان ٦٤/١ (٦٧) قال:

حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا حماد بن زيد، عن إسحاق (وهو ابن سويد)، أن أبا قتادة حدث، قال: كنا عند عمران بن حصين في رهط منا، وفينا بشير بن كعب، فحدثنا عمران يومئذ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله» فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة، أن منه سكينه ووقاراً لله، ومنه ضعف. قال: فغضب عمران حتى احمررتا عيناه، وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه. قال: فأعاد عمران الحديث. قال: فأعاد بشير، فغضب عمران قال: فمازلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد، إنه لأبأس به.

أبو قتادة العدوي اسمه تميم بن نذير، وقيل: الزبير بن نذير.

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في الحياء ٤/٢٥٢ (٤٧٩٦) عن سليمان بن حرب، وأحمد ٤٤٥/٤ عن إسحاق بن عيسى، والطبراني ٢٢١/١٨، ٢٢٢ (٥٥٣) بسنده إلى مسدد، وأبي النعمان عارم، وسليمان بن حرب، والخطيب ص ٣٦ (٢٠) بسنده إلى إسحاق بن عيسى، جميعاً عن حماد ابن زيد به.

ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦/٢٦٢ بسنده إلى فضيل بن عبد الوهاب، عن حماد بن زيد، بالمرفوع فقط، دون القصة.

ورواه أحمد ٤/٤٦، والطبراني ٢٢٢/١٨ (٥٥٤) بسنده إلى محمد بن أبي صفوان، كلاهما عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة، عن عمران بن حصين، بالمرفوع فقط، دون القصة.

(١) تهذيب التهذيب ١/٤١٣، ٤١٤ - تقريب التهذيب ١/١٠٤، والجرح والتعديل ٢/٣٩٥.

٥٥٤- (خ): حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ مُقَرَّنٍ: سَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ (١)، فَلَمَّا ذَهَبَ الْمَسْبُوبُ لِيَتَصَرَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ ... الحديث.

المسبوب: أبو بكر الصديق.

ورواه البخارى: ك: الأدب، ب: الحياء ٦٨/٤، وفى الأدب المفرد، ب: الحياء ص ٥٧٤ (١٣١٢) بسنده إلى شعبة، ومسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى شعبة، والبيهقى فى «الأدب» ص ١٣١ (١٩٦) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤٢٧/٤ بسنده إلى شعبة، ٤٤٢ بسنده إلى أبى نعمة العدوى، والطيالسى ص ١١٤ (٨٥٣) عن شعبة، والطبرانى ٢٠٥/١٨، ٢٠٦ (٥٠٤) بسنده إلى أبى أمامة، والخطيب ص ٣٥، ٣٦ (٢٠) بسنده إلى خالد بن رباح، جميعا عن أبى السوار العدوى به، وهو أخصر من حديث أبى قتادة.

وروى المرفوع فقط منه أبو نعيم ٢٥١/٢ بسنده إلى أبى نعمة العدوى، عن أبى السوار.

ورواه الطبرانى ٢٠٦/١٨ (٥٠٥، ٥٠٦) بسنده إلى شعبة، والحجاج بن الحجاج، وأبو نعيم ٢٥١/٢ بسنده إلى شعبة، والقضاعى ٧٦/١، ٧٧ (٧١) بسنده إلى شعبة، كلاهما عن قتادة، عن أبى السوار عن عمران، بالمرفوع دون القصة، بلفظ «الحياء لا يأتى إلا بخير».

ورواه مسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى النضر بن شميل، والطبرانى ٢٠٢/١٨ (٤٩٣) بسنده إلى يزيد بن زريع، كلاهما عن أبى نعمة عمرو بن عيسى العدوى، عن حجيرة بن الربيع العدوى، عن عمران بن حصين بالقصة. وقد قيل: إن حجيرة بن الربيع هو أبو السوار سابق الذكر (انظر تهذيب التهذيب ١٨٩/٢).

ورواه أحمد ٤٤٠/٤ عن عفان، عن حماد، عن ثابت، وحماد، عن حميد، عن الحسن، كلاهما عن عمران، بالقصة.

٥٥٤/١٢٩٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٦٣ (٨٤) قال:

أخبرنى أبو بكر محمد بن الفرج بن على البراز، قال: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن على الناقد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن رفاعة أبو هشام الرفاعى، قال حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبى خالد الوالى، عن النعمان بن مقرن، قال: سب رجل رجلاً عند النبى ﷺ، والنبى ﷺ جالس، فلما ذهب المسبوب لينتصر قام النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، سبى وأنت جالس، فلما انتصرت قمت! قال: «إن الملك كان يرد»

(١) فى «ز»: رسول الله.

عنك، فلما انتصرت قام، فكرهتُ أن أجلس». وكان في المجلس رجل سبَّابٌ، فأعطى الله عهداً ألا يسبُّ أحداً أبداً.

في الإسناد محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي، قال العجلي: «لأبأس به»، وقال غيره: «صدوق» وقال البخاري: «رأيتهم مجمعين على ضعفه»، وعن ابن نمير: «كان يسرق الحديث»، وعنه: «كان أضعفنا طلباً وأكثرنا غرائب»، وقال ابن حجر: «ليس بالقوى»^(١).

وأبو خالد الوالبي الكوفي، اسمه هرمز، ويقال: هرم وثقه ابن جبان، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن حجر: مقبول. وذكر ابن حجر أن روايته عن عمر والنعمان بن مقرن مرسله، فالإسناد ضعيف.

وقد تابع أبا هشام على رواية القصة أسودُ بنُ عامر - وهو ثقة - لكن خالفه في السياق، فروى أحمد ٤٤٥/٥ عن أسود بن عامر، عن أبي بكر، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالبي، عن النعمان بن مقرن، قال: قال رسول الله ﷺ - وسب رجل رجلاً عنده، قال: فجعل المسبوب يقول: عليك السلام، قال - قال رسول الله ﷺ: «أما إن ملكاً بينكما يذبُ عنك، كلما يشتمك هذا قال له: بل أنت وأنت أحق به، وإذا قال له: عليك السلام قال: لا بل لك، أنت أحق به».

قال الهيمتي في المجمع ٧٥/٨: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير أحمد بن خالد الوالبي وهو ثقة».

قلت: قد سبق بيان أن روايته عن النعمان بن مقرن مرسله.

البيان

الرجل المسبوب هو: أبو بكر الصديق^(٢).

١٢٩١/٥٥٤ - روى ذلك عبدالرزاق ١٧٧/١١ (٢٠٢٥٥) قال:

أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أُنَيْع، أن رجلاً كان يشتم أبا بكر ورسول الله ﷺ جالساً، فلما ذهب أبو بكر ليتنصر منه قام النبي ﷺ، فقال له أبو بكر: شتمني، فلما ذهب لأردُّ عليه قمت. قال: «إن الملك كان معك، فلما ذهب لترد عليه قام، فقامت».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات، وزيد بن أُنَيْع - بالهمزة وبالمثلثة مصغراً - ويقال يُنَيْع - بإبدال الهمزة ياء تحتانية - ثقة مخضرم من الطبقة الثانية.

وروى أبو داود: ك: الأدب، ب: في الانتصار ٤/٢٧٤ (٤٨٩٦) - ومن طريقه البيهقي في

(١) انظر ترجمته في الجرح والتعديل ١٢٩/٨، المغنى في الضعفاء ٢/٦٤٤، تقريب التهذيب ٢/٢١٩.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (١٠١).

٥٥٥- (خ): حَدِيثُ هَمَامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَتْنِي قَوْمٌ عَلَى رَجُلٍ، فَجَعَلَ الْمَقْدَادُ يَحْتِي فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ ... الحديث.

المثنى عليه: عثمان بن عفان رضى الله عنه.

الأدب ص ١١٦، ١١٧ (١٦٥) - عن عيسى بن حماد، عن الليث، عن سعيد المقبرى، عن بشير بن المحرر، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: بينما رسول الله ﷺ جالس، ومعه أصحابه وقع رجل بأبى بكر، فأذاه، فصمت عنه أبو بكر ... فذكر القصة. وهذا إسناد مرسل، وبشير بن المحرر، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وبقية رجاله ثقات.

قال أبو داود (٤٨٩٧): «حدثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد ابن أبى سعيد، عن أبى هريرة، أن رجلاً كان يسب أبابكر، وساق نحوه. وكذلك رواه صفوان ابن عيسى عن ابن عجلان كما قال سفيان». قلت: وهذا إسناد صحيح.

وقد رواه بطوله أحمد ٤٣٦/٢، والخطيب ص ١٤٦ (٨٤) بسنده إلى مسدد، والبيهقى فى الأدب ص ١١٦ (١٦٤) بسنده إلى محمد بن أبى بكر، جميعاً عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة به بطوله.

٥٥٥/١٢٩٢ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٠٠ (١٠١) قال:

أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب، وأبو عبد الله أحمد بن عبد الله بن الحسين المحاملى، قال: أخبرنا أبو على محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، قال: حدثنا محمد بن عثمان، قال: حدثنا عبادة بن زياد، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن مغيرة، ومنصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: جاء قوم يُثنون على رجل، فجثا المقداد على ركبتيه، فجعل يحصب وجوههم، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا فى وجوههم التراب». مغيرة هو ابن مقسم - بكسر الميم - الضبى، ومنصور هو ابن المعتمر بن سليمان.

وقد رواه البخارى فى الأدب المفرد، ب: يحيى فى وجوه المدّاحين التراب ص ١٤٨ (٣٣٩) عن على بن عبد الله، ومسلم: ك: الزهد والرقائق، ب: النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط ... ٤/٢٢٩٧ (٣٠٠٢) عن أبى بكر بن أبى شيبة، ومحمد بن المثنى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الزهد، ب: كراهية المدّحة والمدّاحين ٧/٧٣ (٢٥٠٤) عن محمد بن بشار، وأحمد ٥/٦، جميعاً عن عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان بن سعيد الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت،

عن مجاهد، عن أبي معمر الأزدي عبد الله بن سَخْبَرَة، قال: قام رجل يثنى على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثو عليه التراب، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثى في وجوه المدّاحين التراب. ورواه ابن أبي شيبة ٥/٩ (٦٣١٠) - ومن طريقه ابن ماجه: ك: الأدب، ب: المدح ١٢٣٢/٢ (٢٧٤٢) - عن ابن مهدي، به بالمرفوع فقط، دون القصة.

البيان

الثنى عليه هو: أمير المؤمنين عثمان بن عفان^(١).

١٢٩٣/٥٥٥ - روى ذلك مسلم: ك: الزهد والرقائق، ب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على المدوح ٤/٢٢٩٧ (٣٠٠٢) قال:

حدثنا محمد بن المثني، ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثني) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد، فجثا على ركبتيه، وكان رجلاً ضخماً، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ماشأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيت المداحين فاحثوا في وجوههم التراب».

رواه أيضاً فيه بسنده إلى سفيان الثوري، وأبو داود: ك: الأدب، ب: في كراهية التمداح ٤/٢٥٤ (٤٨٠٤) بسنده إلى الثوري، وابن أبي شيبة ٥/٩ (٦٣١١) بسنده إلى شعبة، ٨ (٦٣٢٠) بسنده إلى سفيان الثوري، والبيهقي في الآداب ص ٢٤٢، ٢٤٣ (٥١٢) بسنده إلى سفيان الثوري، وأحمد ٥/٦ بسنده إلى سفيان الثوري، وإلى شعبة، والطيالسي ص ١٥٨ (١١٥٨) عن ورقاء بن عمر اليشكري، والخطيب ص ٢٠١ (١٠١) بسنده إلى ورقاء، جميعاً عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن همام بن الحارث به، وفي رواية عبيد الله بن عبدالرحمن الأشجعي، عن سفيان الثوري (عند مسلم): عن منصور والأعمش، عن إبراهيم ...

وروى أحمد ٥/٦ عن محمد بن جعفر، والطيالسي ص ١٥٨ (١١٥٩)، كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، قال: جعل رجل يمدح غلاماً لعثمان (عند أحمد: جعل يمدح عاملاً لعثمان) ... فذكر القصة.

وروى أحمد ٥/٦ عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أن سعيد بن العاص بعث وفداً من العراق إلى عثمان، فجاؤوا يثنون عليه، فجعل المقداد يحثو في وجوههم التراب ... الحديث.

وروى أحمد ٥/٦ عن يحيى القطان، عن وائل بن داود، عن عبدالله البهي، أن ركباً وقفوا

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٣٩).

٥٥٦- (خ): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ».

هو: لييد بن ربيعة.

على عثمان بن عفان، فمدحوه، وأثنوا عليه، وثُمَّ المقدادُ بن الأسود ... فذكره.

جثا على ركبتيه: أى جلس على ركبتيه^(١).

يحصب وجوههم: أى يرمى وجوههم بالحصباء. والحصباء: الحصى الصغار^(٢).

احثوا فى وجوه المداحين التراب: أى ارموا، يقال: حثا يحثو حثوا ويحثنى حثياً، يريد بها الحية، وألا يعطوا شيئاً. ومنهم من يجريه على ظاهره، فيرمى فيها التراب^(٣).

١٢٩٤/٥٥٦- روى هذا الحديث البخارى ك: الرقاق، ب: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ١٢٧/٤ قال:

حدثنا محمد بن المنشى، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، قال: «أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شىء ما خلا الله باطل». غندر هو محمد بن جعفر.

رواه مسلم: ك: الشعر ١٧٦٨/٤ (٢٢٥٦) بسنده إلى زائدة، وشعبة، وأحمد ٢٤٨/٢ بسنده إلى زائدة، ٣٩٣ بسنده إلى الثورى، ٤٥٨ بسنده إلى شعبة، والحميدى ٤٥٤/٢ (١٠٥٣) بسنده إلى زائدة، وأبو نعيم ٢٠١/٧ بسنده إلى شعبة، جميعاً عن عبد الملك بن عمير به.

ورواه الخطيب ص ٢٨١ (١٣٩) عن أبى بكر البرقانى، عن أبى العباس بن حمدان، عن ابى العباس السراج، عن محمد بن أبى عمر، عن أبى سلمة.

(كذا قال . وغالب ظنى أن هاهنا سقطاً، فأين محمد بن أبى عمر العدنى - وهو من الطبقة العاشرة مات سنة ٢٤٣ - من أبى سلمة بن عبد الرحمن، وهو من الطبقة الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقد زواه مسلم أعلاه عن محمد بن أبى بكر، عن سفيان بن عيينة، عن زائدة بن قدامة، عن عبد الملك بن عميرة، عن أبى سلمة).

البيان

قائل هذا الشعر هو: لييد بن ربيعة بن عامر الجعفرى، شاعر مشهور، كان فارساً شجاعاً سخياً، أسلم، فترك الشعر، وعمر طويلاً، فمات بالكوفة سنة إحدى وأربعين، عن مائة وخمسة

(٣) النهاية ١/٣٣٩.

(٢) النهاية ١/٣٩٣.

(١) النهاية ١/٢٣٩.

٥٥٧- (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، وَيُهْدِي إِلَيْهِ، وَيَضْحَكُ مِنْ كَلَامِهِ.

اسمه: عبدالله، ويُلقبُ حِمَاراً، وهو الذي أتى به عمرٌ وقد شرب.

وأربعين عاماً، منها خمسة وخمسون في الإسلام^(١).

١٢٩٥/٥٥٦- روى ذلك البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: أيام الجاهلية ٣١٩/٢ قال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل. وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم».

أبو نعيم هو الفضل بن دكين، وسفيان هو الثوري، وعبد الملك هو ابن عمير الكوفى.

ورواه فى: ك: الأدب، ب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه ٧٣/٤ بسنده إلى سفيان، ومسلم: ك: الشعر ١٧٦٨/٤، ١٧٦٩ (٢٢٥٦) بسنده إلى شريك، وسفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الاستئذان، ب: ماجاء فى إنشاد الشعر ١٤١/٨ (٣٠٠٧) بسنده إلى شريك، وفى الشمائل المحمدية، ب: ماجاء فى صفة كلام رسول الله ﷺ فى الشعر ص ١٢٣ (٢٤٢) بسنده إلى الثوري، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: الشعر ١٢٣٦/٢ (٣٧٥٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة^(٢)، وابن أبي شيبة ٥٠٧/٨ (٦٠٦٧) بسنده إلى سفيان الثوري، وابن حبان ٥١٥/٧، ٥١٦ (٥٧٥٣، ٥٧٥٤) بسنده إلى شريك، وسفيان، وأحمد ٤٧٠/٢ بسنده إلى الثوري، والخطيب ص ٢٨١ (١٣٩) بسنده إلى سفيان الثوري، جميعاً عن عبد الملك بن عمير به.

ورواه ابن أبي شيبة ٥٠٦/٨، ٥٠٧ (٦٠٦٦) عن أبي أسامة، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة به، فذكر موسى بن طلحة بدل أبي سلمة بن عبد الرحمن.

٥٥٧/٠٠٠- هذا الحديث لم أعثر عليه بالإبهام.

البيان

هذا الرجل اسمه عبدالله، ويلقب حِمَاراً - بكسر الحاء، باسم الحيوان المشهور - عاش إلى

(١) أسد الغابة ٤/٢٦٠، ٢٦٢، تجريد أسماء الصحابة ٣٨/٢، الإصابة ٤/٦، ٥ (٧٥٣٥).

(٢) حديث سفيان بن عيينة هو عند مسلم وأحمد والحميدى عن زائدة بالإبهام، لكن ابن ماجه لم يذكر زائدة.

١٢٩٦/٥٥٧ - روى ذلك البخارى: ك: الحدود، ب: مايكرمن لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة/٤ ١٧٢ قال:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث، قال: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبدالله، وكان يلقب حِمَاراً، وكان يُضْحِكُ رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتى به يوماً، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله».

رواه أبو يعلى ١٦١/١ (١٧٦، ١٧٧) بسنده إلى عبد الله بن نمير، ومحمد بن بشر، عن هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، أن رجلاً كان يلقب حماراً وكان يُهْدَى رسول الله ﷺ ... الحديث ولم يذكر اسمه.

قال ابن حجر في الإصابة ٤/١٦٤: «قال ابن منده - بعد أن أخرجها من طريق سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، وهي طريق الخارجي - : رواه هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: رأيت رجلاً أتى عمر برجل يقال له عبدالله بن حمار، قد شرب هو وصاحب له، فذكر الحديث، وفيه: كان يأتي النبي ﷺ، ويهدى إليه، ويضحكه في كلامه».

قال: وجزم ابن عبد البر بأنه ولد النعمان المذكور في حديث عقبة بن الحارث (في الخبر ٤٤٦).

قلت: لكنه وقع عند البخارى بالشك: أبو النعمان. أو ابن النعمان.

وترجم ابن حجر لعبدالله بن النعمان ٤/٣٦ (٤٩٨٦) وقال:

«وقيل: هو عبدالله الذي كان يقال له حمار».

وفي هامش «ز»: «إنما أتى به في الشرب رسول الله ﷺ كما هو ثابت في صحيح البخارى. نعم الحديث في رواية عمر، فلعله التيس عليه».

وقد زاد ناسخ «ز» هذا الخبر على هامش ص ٦٢/أ فقال:

«حديث أبي هريرة: «أتى النبي ﷺ بسكران، فأمر بضربه ... الحديث وفيه: فلما انصرف قال رجل: ماله أخزاه الله؟ رواه البخارى وأبو داود والنسائي».

(١) أسد الغابة ٢/٤٩، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٨، الإصابة ٢/٣٥ (١٨٠٩)، ٤/٤٦ (٥٠٤٥).

٥٥٨ - (ط): حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَ اسْمُهَا عَاصِيَةَ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ.

هي: جميلة بنت ثابت بن أبي الأفلح الأوسى، امرأة عمر بن الخطاب.

ورواه البخارى أيضا من حديث عمر بن الخطاب، أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان اسمه عبدالله، وكان يلقب حمّاراً، وكان يضحك رسول الله، وكان قد جلده فى الشراب، فأتى يوماً، فأمر به، فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم عننه، ما أكثر ما يؤتى به! ... الحديث^(١).

وأما الأول الشارب، فقال ابن الملقن وغيره: إنه النعيان بن عمرو بن رفاعة، توفى فى خلافة معاوية. ويقال فيه: نعيان، بالتكثير مع التصغير فيهما. ويؤيد هذا ما فى البخارى وغيره من حديث عقبه بن الحارث^(٢) أن النبى ﷺ أتى بنعمان أو بابن نعمان، وهو سكران ... الحديث.

وأما تسميته بعبد الله وتلقيه بحمار، كما فى حديث عمر الذى أخرجه البخارى، فقال الزركشى: قيل: هذا وهم، واسمه النعيان.

وقد سبق فى الباب قبله على الصواب. انتهى.

١٢٩٧/٥٥٨ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الآداب، ب: استحباب تغيير الاسم القبيح إلى الحسن ١٦٨٦/٣ (٢١٣٩) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، ومحمد بن المثني، وعبد الله بن سعيد، ومحمد بن بشار، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرنى نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية، وقال: «أنت جميلة».

يحيى هو القطان، وعبيد الله هو ابن عمر.

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى تغيير الاسم القبيح ٢٨٨/٤ (٤٩٥٢) عن أحمد بن حنبل، ومسدد، والترمذى - وقال: حسن غريب - ك: الاستئذان، ب: ماجاء فى تغيير الأسماء ١٢٧/٨ (٢٩٩٤) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقى، ومحمد بن بشار، وغير واحد، والبخارى فى الأدب المفرد ص ٣٥٩، ٣٦٠ (٨٢٠) عن صدقة بن الفضل، والبيهقى فى الآداب ص ٢٩١ (٦٠٩) وفى السنن الكبرى ٣٠٧/٩ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد ١٨/٢، والطبرانى ٢١٢/٢٤ (٥٤٤) بسنده إلى سهل بن زنجلة، ومحمد بن يحيى بن أبى سمينة، جميعاً عن يحيى بن سعيد القطان به.

ورواه ابن حبان ٥٢٩/٧ (٥٧٩٠) من طريق حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، ولفظه أن

(٢) انظر حديث عقبه هذا الخبر (٤٤٦).

(١) انظر حديث عمر فى الخبر رقم (٥٥٧).

النبي ﷺ قال لعاصية: « أنت جميلة».

البيان

هذه المرأة هي: جميلة بنت ثابت بن أبي الأفلح، وأم عاصم بن عمر بن الخطاب^(١).

١٢٩٨/٥٥٨ - روى ذلك الدارمي: ك: الاستذنان، ب: في تغيير الأسماء ٢/٢٩٤، ٢٩٥ قال:

حدثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد، هو ابن سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن أم عاصم، كان يقال لها عاصية، فسماها النبي ﷺ جميلة.
هذا إسناد صحيح.

رواه الطبراني ٢٤/٢١٢ (٥٤٣) عن علي بن عبدالعزيز، عن حجاج بن منهال. فذكر الإسناد، ولم يذكر لفظ الحديث.

وقد رواه غير الحجاج عن حماد، فجعلها ابنة عمر بن الخطاب.

١٢٩٩/٥٥٨ - روى ذلك مسلم: ك: الآداب، ب: استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ٣/١٦٨٧ (٢١٣٩) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، ان ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية، فسماها رسول الله ﷺ « جميلة».
رواه ابن ماجه: ك: الأدب، ب: تغيير الأسماء ٢/١٢٣٠ (٣٧٣٣)، وابن أبي شيبة ٨/٤٧٥ (٥٩٤٥) بنفس الإسناد.

قال ابن الأثير في أسد الغابة ٥/٤١٩: « وليس بشيء، فإن جميلة امرأة عمر، وهي بنت ثابت، كان اسمها عاصية، فسماها رسول الله ﷺ « جميلة».

وقال ابن حجر في الإصابة ٨/٤٢ (٢٤١): « جميلة بنت عمر بن الخطاب، تقدم ذكرها في جميلة بنت ثابت».

قلت: لم يتقدم لها ذكر في « جميلة بنت ثابت» إلا أن يكون ابن حجر قصد - كما قصد ابن الأثير - أن الصواب أن القصة لجميلة بنت ثابت، لاجميلة بنت عمر، وقد ذكر ابن حجر في « بنت ثابت» أن أمة لعمر أيضا - كان يقال لها عاصية، سماها رسول الله ﷺ جميلة.

قلت: ولا مانع أن تتعدد القصة، فيكون المقصود بالحديث: امرأة عمر وابنته، وأمه، ويكون كل منهن قد سميت « جميلة»، بدلا من عاصية، والله أعلم.

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٤٢٦).

٥٥٩ - (١): حديث: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا. قَالَ: «أَعْلَمْتَهُ»... الحديث.

المكنى عنه بفلان هو: أبوذر، كما رواه الخطيب في «المتفق والمفترق» في ترجمة الربيع بن سليمان، من حديث عبدالله بن سرجس.

١٣٠٠/٥٥٩ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه ٣٣٣/٤ (٥١٢٥) قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا المبارك بن فضالة، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن رجلاً كان عند النبي ﷺ، فمرُّ به رجل، فقال: يا رسول الله: إني لأحب هذا. فقال له النبي ﷺ: «أَعْلَمْتَهُ؟» قال: لا. قال: «أَعْلَمْتَهُ». قال: فلققه، فقال: إني أحبك في الله. فقال: أحبك الذي أحببتني له.

في الإسناد مبارك بن فضالة - بالتخفيف - وهو صدوق يدلّس ويسوي، وقد صرح بالسماع، فالإسناد حسن.

رواه البيهقي في الآداب ص ١٥٠، ١٥١ (٢٣٦) بسنده إلى هاشم بن القاسم، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٦٥ (١٩٨) بسنده إلى هدية بن خالد، كلاهما عن المبارك بن فضالة به. وقد تابع المبارك على ذلك: حسين بن واقد المروزي، وهو ثقة له أوام:

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٢٢، ٢٢٣ (١٨٢) بسنده إلى علي بن الحسين بن واقد، وأحمد ٣/١٤٠، ١٤١ عن زيد بن الحباب، كلاهما عن الحسين بن واقد، عن ثابت، عن أنس به.

وقد رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٢٣ (١٨٣) عن إبراهيم بن يعقوب، عن الحسن ابن موسى، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي، عن الحارث، أن رجلاً كان عند النبي ﷺ ... فذكره.

وهذا إسناد صحيح. قال المزني في التحفة ٣/١٠: «الحارث، قال ابن أبي حاتم: له صحبة».

ثم رواه النسائي فيه (١٨٤) عن إبراهيم بن يعقوب، عن الحجاج - وهو ابن منهال - عن حماد ابن سلمة، عن ثابت البناني، عن حبيب بن أبي سبيعة، عن الحارث، عن رجل حدثه بهذا الحديث.

قال النسائي: «وهذا الصواب عندنا، وحديث حسين بن واقد خطأ، وحماد بن سلمة أثبت - والله أعلم - بحديث ثابت من حسين بن واقد، والله أعلم».

قال المزني في التحفة ٣/١٠: «رواه موسى بن إسماعيل، عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة،

عن رجل حدثه به. ورواه يحيى بن موسى ، عن أحمد بن إسحاق ، عن حماد، عن ثابت ، عن ابن سبيعة - ولم يسمه - عن الحارث.

ورواه إسحاق بن راهويه، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن حبيب ابن سبيعة الضبيعي، عن الحارث، عن رجل حدثه به.

ورواه بشر بن محمد، وأحمد بن جميل المروزيان، عن ابن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سبيعة بن حبيب الضبيعي، عن النبي ﷺ نحوه».

وقد روى الطبراني ١٣٨/٢٢ (٣٦٦) القصة عن وحشى بن حرب.

قال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٨٢: «رواه الطبراني بسندين، ورجال أحدهما ثقات».

البيان

الرجل الذي كان جالسا عند النبي ﷺ: عبدالله بن سرجس (١).

والرجل الآخر هو: أبوذر الغفاري، قيل: اسمه جندب بن جنادة بن قيس، وقيل: اسمه برير - بموحدة مصفرا ومكبرا - ابن جنادة، وقيل: ابن جندب، وقيل: ابن السكن، أصدق الناس لهجة، مات بالريذة سنة اثنتين وثلاثين (٢).

١٣٠١/٥٥٩ - عزاً الهيثمي في المجمع ١٠/١٨٢ ذلك إلى:

الطبراني (ولم أجده في الكبير المطبوع): عن عبد الله بن سرجس، قال: قلت للنبي ﷺ: إني أحب أبا ذر. فقال: «أعلمته بذلك؟» قلت: لا. قال: «فأعلمه». فلقيت أبا ذر، فقلت: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتني له. فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «أما إن ذلك لمن ذكره أجر».

قال الهيثمي: «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم».

(ز) قلت: وقد حدث لابن عمر مثل ما حدث لعبدالله بن سرجس، لكن دون تسمية الرجل

الآخر.

١٣٠٢/٥٥٩ - روى ذلك الطبراني ١٢/٣٦٦ (١٣٣٦١) قال:

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، قالا: ثنا الأزرق بن علي، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا زهير بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، قال: سمعت ابن عمر يقول: بينما أنا جالس عند النبي ﷺ إذ جاء رجل، فسلم عليه، ثم ولى عنه،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٦).

(٢) أسد الغابة ٥/١٨٦ - ٨٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٦٤، الإصابة ٧/٦٠-٦٣ (٣٨٢)، تهذيب التهذيب ١٢/٩٨،

٥٦٠- (١): حَدِيثُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «تَكَلِّتْ

أُمَّكَ!» كَذَا هُوَ مَبْهُمٌ فِي «الْغَرِيبِ» لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَ«النَّهَائِيَّةِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ. [ز٧٣/ب]

وهو: أبو ذر، كما هو مبين في سنن أبي داود، في حديث «الصعيد الطيب وضوء المسلم... الحديث».

[ك٥٠/أ]

فقلت: يارسول الله، والله إنى لأحب هذا، قال: «هل أعلمته؟» قلت: لا. قال: «فأعلم ذاك أخاك». فاتبعته، فسلمت عليه، فأخذت بمنكبه، وقلت: والله إنى لأحبك في الله. وقال هو: وأنا أحبك لله. وقلت: لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل.

قال الهيثمي في المجمع ٢٨٢/١٠: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجلها رجال الصحيح، غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم، وكلاهما ثقة».

٥٦٠/١٠٠٠- هذا النص عزاه ابن الأثير في «النهائية» ٢١٧/١ لأبي موسى المديني في غريب الحديث.

البيان

هذا الصحابي هو: أبو ذر الغفاري (١).

٥٦٠/١٣٠٣- روى ذلك أبو داود: ك: الطهارة، ب: الجنب يتيمم ٩٠/١، ٩١ (٣٣٢) قال:

حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة. ح. وحدثنا مسدد، أخبرنا خالد - يعني ابن عبدالله الواسطي - عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بُجْدَان، عن أبي ذر، قال: اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ... فذكر الحديث إلى قوله: فأتيت النبي ﷺ، فقال: «أبو ذر؟» فسكت، فقال: «تكلتك أملك يا أبا ذر! لأملك الويل»... الحديث في قوله ﷺ: «الصعيد الطيب طهور المسلم، ولو إلى عشرين...».

هذا إسناد ضعيف، فيه عمرو بن بُجْدَان، لا يعرف حاله.

رواه ابن حبان ٣٠٣/٢ (١٣٠٩) بسنده إلى يزيد بن زريع، والحاكم ١٧٦/١، ١٧٧. بسنده إلى خالد الواسطي، كلاهما عن خالد الحذاء به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه، إذ لم نجد لعمرو بن بُجْدَان راوياً غير أبي قلابة الجرمي، وهذا مما شرطت فيه، وثبت أنهما قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين» وواقفه الذهبي.

وقد روى هذا الحديث من غير القطعة موطن الشاهد (٢).

(ز) وقد قال النبي ﷺ أيضاً لمعاذ بن جبل.

(٢) انظر تخريجه في الخبر (٦١).

(١) سبق تـرجمته في الخبر (٥٥٩).

٥٦١ - (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنَ أَبِي حَيْشٍ» رَوَى عَنْهُ

سليمان بن يسار، وروى حديثه محمد بن عمر المدني /

اسمه: السائب.

١٣٠٤/٥٦٠ - روى ذلك الترمذى: ك: الإيمان، ب: ماجاء فى حرمة الصلاة ٧/٣٦٢ - ٣٦٥

(٢٧٤٩) قال:

حدثنا ابن أبى عمر، أخبرنا عبدالله بن معاذ الصنعانى، عن معمر، عن عاصم بن أبى النجود، عن أبى وائل، عن معاذ بن جبل ... فساق الحديث، وفى آخره: فقلت: يابى الله، إنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكبُ الناس فى النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

وأبو وائل هو شقيق بن سلمة.

رواه ابن ماجه: ك: الفتن، ب: كف اللسان فى الفتنة ٢/١٣١٤، ١٣١٥ (٣٩٧٣) بنفس السند، وعبدالرزاق ١١/١٩٤ (٢٠٣٠٣) عن معمر، ومن طريق عبدالرزاق: البيهقى فى «الآداب» ص ٢٣٤ (٣٩٩)، وأحمد ٥/٢٣١، والطبرانى ٢٠/١٣٠، ١٣١ (٢٦٦).

كما قال النبى ﷺ ذلك لزياد بن لبيد الأنصارى، فى حديث نسخ القرآن بذهاب أهله.

انظر الخبر (٢٣).

٥٦١ / ٠٠٠ - لم أعثر عليه بالإبهام.

البيان

هو السائب بن أبى حيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزى، القرشى، الأسدى. ذكره العسكرى وقال: لأعلم له رواية، وقال ابن سعد: أسلم يوم الفتح، وكانت له سن عالية، وله بالمدينة دار كبيرة، ومات فى زمن معاوية بالمدينة^(١).

١٣٠٥/٥٦١ - روى ذلك الواقدى فى المغازى ١/٧٩ فى سياق غزوة بدر، قال:

حدثنا موسى بن محمد، عن أبيه، قال: كان السائب بن أبى حيش الأسدى يحدث فى زمن عمر بن الخطاب يقول: والله ما أسرنى أحد من الناس ... فذكر الحديث فى أسره، وذهب عبدالرحمن بن عوف به إلى النبى ﷺ، قال: فقال لى رسول الله: «يا ابن أبى حيش، من أسرك؟»

(١) أسد الغابة ٢/٢٥٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٠٥، الإصابة ٣/٥٨، ٥٩ (٣٠٥٣).

٥٦٢ - (ط): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ أُمَّهُ قَالَتْ لَهُ: تَعَالَ، هَاكَ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتُعْطِيهِ» قَالَتْ: تَمْرًا. قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوَلَّمْتَ تُعْطِيهِ كُتِبَتْ عَلَيْكَ
كَذِبَةٌ».

اسمها: ليلي بنت أبي حثمة، ويقال: بنت غانم.

فقلت: لأعرف، وكرهت أن أخبره بالذي رأيت، فقال رسول الله ﷺ: «أسره ملك من الملائكة
كريم. اذهب يا ابن عوف بأسيرك». . فذهب بي عبد الرحمن... إلخ.
موسى بن محمد هو ابن إبراهيم الهذلي. قال ابن حجر في التهذيب ٣٢٩/١٠: «مأستبعد أن
يكون هو التيمي، وكتبه الواقدي مرة هذليا، وتصحف المدني هذليا».
وقال في الإصابة: «روى عنه سليمان بن يسار وغيره، قال ابن منده: روى عنه سليمان بن
يسار أن النبي ﷺ قال له: «يا ابن أبي حبيش». . رواه الواقدي. ولم يزد ابن منده في ترجمته على
ذلك».

١٣٠٦/٥٦٢ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: في التشديد في الكذب ٢٩٨/٤
(٤٩٩١) قال:

حدثنا قتيبة، ثنا الليث، عن ابن عجلان، أن رجلاً من موالى عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي
حدثه، عن عبد الله بن عامر، أنه قال: دعنتى أمى يوماً ورسول الله ﷺ قاعد فى بيتنا، فقالت:
هاتعال أعطيك. فقال لها رسول الله ﷺ: «وما أردت أن تعطيه؟». قالت: أعطيه تَمْرًا. فقال لها
رسول الله ﷺ: «أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كُتِبَتْ عَلَيْكَ كَذِبَةٌ».
هذا إسناد ضعيف لجهالة مولى عبد الله بن عامر.

رواه أحمد ٤٤٧/٣ عن هاشم بن القاسم، عن الليث به.

قال ابن حجر في الإصابة ١٨١/٨: «وتابع الليث حيوة بن شريح، ويحيى بن أيوب، وحاتم
ابن إسماعيل، وعن يحيى بن أيوب: المولى زياد، وهو عند ابن منده من طريقه».

البيان

أم عبد الله بن عامر هي: ليلي بنت أبي حثمة بن حذيفة بن غانم، القرشية العدوية، أخت
سليمان بن أبي حثمة، أسلمت قديماً، وبايعت، وكانت من المهاجرات الأول، هاجرت

٥٦٣- (١): حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أَسِيدِ الْبَرَادِ: عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِيَّاكُمْ
وَالْبَغِضَةَ وَإِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ. كَذَا فِي الْأَدَبِ لِلْبُخَارِيِّ وَسَنَنُ أَبِي دَاوُدَ.

وقال المزي: إن لم يكن جده سالم بن عبدالله البراد، مولى القرشيين؛ فلا أدرى من

هو.

الهجرتين^(١).

روى عنها ابنها عبدالله في خبر غير خبر الباب فسامها.

١٣٠٧/٥٦٢- روى ذلك إسحاق (السيرة النبوية ٢٢٩/١) قال:

حدثني عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة، عن عبد العزيز بن عبدالله
ابن عامر بن ربيعة، عن أمه أم عبدالله بنت أبي حثمة، قالت: والله إنا لتترجل إلى أرض الحبشة،
وقد ذهب عامر في بعض حاجاتنا، إذ أقبل عمر بن الخطاب حتى وقف عليّ وهو عليّ شركة...
فذكرت قصة الهجرة إلى الحبشة وبداية إسلام عمر.

رواه الحاكم ٥٨/٤ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن
بكير، عن ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن أبيه، عن أمه أم
عبد الله.

وهذا هو الصواب، بزيادة «أبيه» بين «عبد العزيز» و«أمه». وعبد الرحمن بن الحارث صدوق له
أوهام، وعبد العزيز ذكره ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٣٨٥/٥، ٣٨٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً.

ورواه الطبراني ٢٥/٢٩، ٣٠ (٤٧) بسند إلى أبي كُرَيْبٍ محمد بن العلاء، عن يونس بن
بُكَيْرٍ، عن ابن إسحاق، عن عبدالرحمن، عبد العزيز، عن أمه ليلي بنحوه، ولم يذكر فيه «عن أبيه».
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٣، ٢٤: «عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أمه، قالت:
كان عمر بن الخطاب...» فذكر الحديث. قال «رواه الطبراني، وقد صرح ابن إسحاق بالسمع
فهو صحيح».

٥٦٣/٥٥٠ - لم أجد الحديث بهذا النص، وليس هو في «الأدب المفرد» للبخاري.

١٣٠٨/٥٦٣ - إنما رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في الحسد ٤/٢٧٦ (٢٧٠٦) قال:

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٥/٢٩، أسد الغابة ٥/٥٤١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٢، الإصابة ٨/١٨٠، ١٨١
(٩٥٠).

٥٦٤ - (١): حَدِيثُ أُيُوبَ بْنِ بُشَيْرٍ بْنِ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَنزَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي الْمُصَافِحَةِ. كَذَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ.

وقد ورد في «الأدب» لليهقي^(١) تسمية هذا الرجل عبد الله.

حدثنا عثمان بن صالح البغدادي، ثنا أبو عامر - يعني عبد الملك بن عمرو - ثنا سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب» أو قال: «العشب».

إبراهيم بن أبي أسيد - بفتح الهمزة، وقيل: بضمها مصغراً، قال البخاري: ولا يصح - وثقه ابن حبان، وقال ابن أبي حاتم: شيخ محله الصدق، وقال ابن حجر: صدوق. وجده مجهول. فالإسناد ضعيف .

رواه اليهقي في الآداب ص ١٠٧ (١٥٠) بسنده إلى أبي الأزهر أحمد بن الأزهر بن منيع، عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العَدَوِيِّ به.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة إبراهيم بن أبي أسيد ٢٧٢/١ فقال: «إبراهيم ابن أبي أسيد البراد، عن جده، عن أبي هريرة ...» به.

البيان

قال المزى في تحفة الأشراف ١٠٠/١١: «قال أبو القاسم: وأظنه سالماً».

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٦٠٢/٤: «إبراهيم بن أبي أسيد البراد، عن جده، عن أبي هريرة في الحسد. لعل جده سالم».

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٧٨/١٢: «يحتمل أن يكون مولى قريش، وإلا فلا يعرف» ثم قال في التقريب ٥٧١/٢: «إبراهيم بن أسيد البراد عن جده، لا يعرف، من الثالثة».

قلت: فإن كان هوسالماً أبا عبد الله البراد الكوفي فهو ثقة^(٢).

١٣٠٩/٥٦٤ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: في المعانقة ٣٥٤/٤ (٥٢١٤) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا أبو الحسين - يعني خالد بن ذكوان - عن أيوب ابن بشير بن كعب العدوي، عن رجل من عنزة، أنه قال لأبي ذر - حيث سير من الشام - : إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله ﷺ . قال: إذا لأخبرك به، إلا أن يكون سراً.

(١) في «ز»: وقد ورد في بعض طرقه.

(٢) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٣٨٤/٣، تقريب التهذيب ٢٨١/١.

٥٦٥- (١): حَدِيثُ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، فِي النَّهْيِ عَنِ التَّشْيِيكِ. كَذَا فِي التِّرْمِذِيِّ.

وهو: أَبُو ثُمَامَةَ الْحَنَاطُ^(١)، كَمَا فِي أَبُو دَاوُدَ.

قلت: إنه ليس بسر، هل كان رسول الله ﷺ يصفحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني ... الحديث.

حماد هو ابن سلمة، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة الرجل العنزي، وفيه أيوب بن بشير بن كعب العدوي، قال ابن خراش: مجهول. ووثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مستور.

البيان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٣٨١: قيل: اسمه عبد الله ولم أجد من ترجم له.

١٣١٠/٥٦٤- روى ذلك البيهقي في «الآداب» ص ١٨١ (٢٩٢) قال:

أخبرنا أبو نصر بن قتادة، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي، قالوا: أنبأنا أبو عمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي، حدثنا يحيى بن يحيى، أنبأنا بشر بن المفضل، عن خالد بن ذكوان. عن أيوب بن بشير العدوي، عن عبد الله العنزي، قال: سألت أبا ذر: أكان رسول الله ﷺ إذا لقي الرجل يصفحه، يأخذ بيده ... الحديث.

وقد سبق بيان علته.

١٣١١/٥٦٥- روى هذا الحديث الترمذي: ك: الصلاة، ب: ماجاء في كراهية التشبيك بين

الأصابع في الصلاة ٢/٣٩٤ (٣٨٤) قال:

حدثنا قتيبة، أخبرنا الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن رجل، عن كعب ابن عُجْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد، فلا يشبكن بين أصابعه، فإنه في صلاة».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة الرجل الذي حدث المقبري. وقد اضطربت الرواية فيه عن محمد بن عجلان.

فرواه عبد الرزاق ٢/٢٧٢ (٣٣٣)، وأحمد ٤/٢٤٢ عن محمد بن بكر، كلاهما عن ابن جريج، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن بعض بني كعب، عن كعب

به.

(١) في (ز): الحياط.

ورواه الطبرانى ١٥٣/٩ (٣٣٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، ومحمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن رجل من آل كعب بن عجرة، عن كعب به.

ورواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة والسنة فيها، ب: ما يكره فى الصلاة ٣١٠/١ (٩٦٧) بسنده إلى أبى بكر بن عياش، وعبدالرزاق ٢/٢٧٣ (٣٣٤) عن الثورى، والدارمى: ك: الصلاة، ب: النهى عن الاشبك إذا خرج إلى المسجد ١/٣٢٧ بسنده إلى الثورى، وابن خزيمة ١/٢٢٨ (٤٤٤) بسنده إلى أبى خالد الأحمر، وأحمد ٤/٢٤٢ عن أبى تمام قران بن تمام الأسدى، ٢٤٣، ٢٤٤ بسنده إلى شريك بن عبدالله، والطبرانى ١٩/١٥٢، ١٥٣ (٣٣٤) بسنده إلى الثورى، (٣٣٦) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعا عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى، عن كعب به. وفى رواية ابن ماجه: عن أبى سعيد، وأما المزى فى التحفة، فقال عند تخريجها ٨/٣٠٥: «عن سعيد».

ورواه عبد الرزاق ٢/٢٧٢ (٣٣٢) عن ابن جريج، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبى سعيد، عن رجل مصدق، عن أبى هريرة به.

ورواه ابن خزيمة ١/٢٢٧ (٤٤٠) عن عبدالله بن هاشم، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبى هريرة، لم يذكر الرجل.

قال ابن خزيمة ١/٢٢٨: «وأما ابن عجلان، فقد وهم فى الإسناد، وخلط فيه، فمرة يقول: عن أبى هريرة، ومرة يرسله، ومرة يقول: عن سعيد، عن كعب».

قلت: ومرة يقول: عن سعيد، عن رجل، عن كعب، ومرة يجعل الرجل من آل كعب».

ورواه عبدالرزاق ٢/٢٧١، ٢٧٢ (٣٣١) - ومن طريقه الطبرانى ١٩/١٥٣ (٣٣٧) - عن أبى معشر المدنى نجيح بن عبدالرحمن السندى، وابن خزيمة ١/٢٧٧ (٤٤٣) بسنده إلى ابن أبى ذئب، والبيهقى ٣/٢٣٠ بسنده إلى ابن أبى ذئب، وأحمد ٤/٢٤٢ بسنده إلى أبى ذئب، كلاهما عن سعيد بن أبى سعيد، عن رجل من بنى سالم، عن أبيه - زاد أبو معشر: عن جده - عن كعب ابن عجرة به.

ورواه الدارمى: ك: الصلاة، ب: النهى عن الاشبك إذا خرج إلى المسجد ١/٣٢٧ بسنده إلى محمد بن مسلم الطائفى، وابن خزيمة ١/٢٢٦، ٢٢٧ (٤٣٩)، ٢٢٩ (٤٤٧) بسنده إلى عبدالوارث، ٢٢٩ (٤٤٦) بسنده إلى محمد بن مسلم الطائفى، كلاهما عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة به.

اليان

الرجل هو: أبو ثمامة الخنَّاط - بمهملة ونون - القماح، حجازي، قال ابن حبان في الثقات: كان حريف كعب بن عجرة، وقال الدارقطني: لا يعرف، يترك. وقال الذهبي: لا يعرف، وخبره منكر عن كعب عجرة، وقال ابن حجر: مجهول الحال^(١).

١٣١٢/٥٦٥ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: ماجاء في المشى إلى الصلاة في الظلم ١٥٤/١ (٥٦٢) قال:

حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، أن عبد الملك بن عمرو حدثهم، عن داود بن قيس، قال: حدثني سعد بن إسحاق، حدثني أبو ثمامة الخنَّاط، أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد، أدرك أحدهما صاحبه، قال: فوجدني وأنا مشبك يدي، فنهاني عن ذلك، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه، ثم خرج عامداً إلى المسجد، فلا يشبكن يديه، فإنه في صلاة ».

هذا إسناد ضعيف، وقد عرفت أن أبا ثمامة مجهول الحال.

وقد ذكر المزني في التحفة ٣٠٤/٨ في تخريجه لهذا الحديث من أبي داود، ذكر أبا سعيد المقبري بين سعد بن إسحاق وأبي ثمامة.

رواه الدارمي: ك: الصلاة، ب: النهي عن الاشتباك إذا خرج إلى المسجد ٣٢٦/١، ٣٢٧ عن عثمان بن عمر، وابن خزيمة ٢٢٧/١ (٤٤١) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وابن حبان ٢٤٢/٣ (٢٠٣٤) بسنده إلى أبي عامر، والبيهقي ٢٣٠/٣ بسنده إلى عثمان بن عمر، وعثمان بن الهيثم، وأحمد ٢٤١/٤ عن إسماعيل بن عمر، والطبراني ١٥١/١٩، ١٥٢ (٣٣٢) بسنده إلى عثمان بن الهيثم المؤذن، جميعاً عن داود بن قيس الفراء، عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة الخنَّاط، عن كعب بن عجرة به.

وفى ابن حبان « عن أبي أمامة » بالهمزة، وفيه وفي ابن خزيمة « الخياط » بالخاء المعجمة والياء المثناة التحتانية المشددة.

ورواه ابن خزيمة ٢٢٧/١ (٤٤٢) عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني ١٥٢/١٩ (٣٣٣) بسنده إلى إبراهيم بن حمزة الزبيرى، كلاهما عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة، عن كعب.

ورواه البيهقي ٢٣٠/٣ بسنده إلى حفص بن غياث، عن الضحاک بن عثمان، عن سعيد بن

(١) المغنى فى الضعفاء ٧٧٧/٢، ميزان الاعتدال ٥٠٩/٤، تهذيب التهذيب ٥٣/١٢، ٥٤، تقريب التهذيب ٤٠٤/٢.

٥٦٦ - (١): حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدٍ، فِي الاسْتِثْذَانِ.

هو: هُزَيْلُ بْنُ شُرْحَيْلٍ، كما رواه أبو داود مبهماً ومبيناً.

أبي سعيد، عن أبي ثمامة البزى (كذا) عن كعب بن عجرة.

قال ابن خزيمة ٢٢٨/١: «يشبه أن يكون الصحيح مارواه أنس بن عياض، لأن داود بن قيس أسقط من الإسناد أبا سعيد المقرئ، فقال: عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة».

ورواه البيهقي ٢٣٠/٣ بسنده إلى الحسن بن علي الرقي، عن عمرو بن قُسيط، عن عبيد الله ابن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة به. قال البيهقي: «هذا إسناد صحيح إذا كان الحسن بن علي الرقي هذا حفظه، ولم أجد له فيما رواه من ذلك متابعا، والله أعلم».

١٣١٣/٥٦٦ - روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: في الاستئذان ٣٤٤/٤ (٥١٧٥) قال:

حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة بن مُصْرَفٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدٍ، نَحْوَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله نحوه: يعنى نحو حديث الاستئذان، وسيأتى فى البيان.

سفيان هو الثوري، وسعد هو ابن أبي وقاص.

البيان

الرجل هو: هزِيل - بالتصغير - ابن شرحبيل، الأودي، الكوفي، وهو ثقة متفق على توثيقه، وعده ابن سعد فى الطبقة الأولى من الكوفيين، ويقال: إنه أدرك الجاهلية (٢).

١٣١٤/٥٦٦ - روى ذلك أبو داود فى نفس الموضع السابق (٥١٧٤) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير. ح وثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هُزَيْلٍ، قال: جاء رجل - قال عثمان: سعد - فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على الباب - قال عثمان: مستقبل الباب فقال له النبي ﷺ: «هكذا عنك، أو هكذا، فإنما الاستئذان من النظر».

هذا إسناد صحيح.

[ز/٧٤] ٥٦٧- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ / إِدْرِيسَ : عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَدْخُلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ ... الْحَدِيثُ .
 جده: يزيد بن عبد الرحمن الأودى. وعمه: داود بن يزيد^(١).

١٣١٥/٥٦٧- روى هذا الحديث ابن ماجه: ك: الزهد، ب: ذكر الذنوب ١٤١٨/٢ (٤٢٤٦) قال:

حدثنا هارون بن إسحاق، وعبدالله بن سعيد، قالا: ثنا عبدالله بن إدريس، عن أبيه وعمه، عن جده، عن أبي هريرة، قال: سئل النبي ﷺ: ما أكثر ما يدخل الجنة؟ قال: «التقوى، وحسن الخلق». وسئل عن أكثر ما يدخل النار؟ قال: «الأجوفان: الفم والفرج».

هذا إسناد حسن، فيه يزيد بن عبد الرحمن الأودى، جد عبد الله بن إدريس وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول. وعم عبدالله بن إدريس - وإن كان ضعيفاً - قد تابعه أبوه، وهو ثقة.

رواه الترمذى - وقال: صحيح غريب - ك: البر والصلة، ب: ماجاء فى حسن الخلق ١٤٢/٦ (٢٠٧٢) عن أبى كريب محمد بن العلاء، والحاكم ٣٢٤/٤ بسنده إلى سهل بن عثمان، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، وكلاهما عن عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة.

البيان

عم عبد الله بن إدريس: قال المزى فى التحفة ٤٢٣/١٠: «اسم عمه: داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودى».

وجد عبد الله. قال الترمذى عقب الحديث: «وعبدالله بن إدريس هو ابن يزيد بن عبد الرحمن، الأودى» وقال المزى فى التحفة ٤٢٣/١٠: «يزيد بن عبد الرحمن الأودى، جد عبدالله ابن إدريس».

١٣١٦/٥٦٧- روى ذلك بالبيان أحمد ٣٩٢/٢ قال:

حدثنا حسين، ثنا المسعودى، عن داود أبى يزيد (كذا والصواب: بن يزيد)، عن أبيه، عن أبى هريرة، أن النبي ﷺ قال: «أكثر ما يلج به الإنسان النار الأجوفان: الفم والفرج، وأكثر ما يلج به الإنسان الجنة: تقوى الله عز وجل وحسن الخلق».

حسين هو: ابن محمد بن بهرام التميمى المروزى، والمسعودى هو: عبد الرحمن بن عبد الله ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود، اختلط قبل موته، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، وحسين

(١) فى «ك»: زيد. (٢) تهذيب التهذيب ٣٠/١١، تقريب التهذيب ٣١٥/٢.

٥٦٨- (١): حَدِيثُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ: عَنْ عَجُوزٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، جَدَّةِ عَلِيِّ
ابْنِ غُرَابٍ، عَنْ أُمِّ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَثْمَانَ، فِي خَفْضِ الْجَارِيَةِ إِذَا سَلِمَتْ. رواه البخارى
في «الأدب المفرد» هكذا. [ك/٥٠٠]

وجدة علي بن غراب هي: عقيلة، مولاة لبني فزارة [كما رواه أبو داود] (١).

ابن محمد سكن بغداد، فإن كان سماعه منه في بغداد فهو بعد الاختلاط. وداود بن يزيد ضعيف،
فالإسناد ضعيف.

وقد تابع المسعودي: محمد بن عبيد الطنافسي: رواه أحمد ٤٤٢/٢ عنه، عن أبيه، عن
أبي هريرة به.

وقد تابع المسعودي أيضاً علي روايته: أبو نعيم: رواه البيهقي في «الزهد الكبير»
ص ٣٦٢ (٩٥٣) عن أبي نصر بن قتادة، عن أبي علي حامد ابن محمد الهروي، عن أبي نعيم، عن
داود بن يزيد الأودي، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ
لأصحابه: «تدرون ما أكثر ما يدخل الناس النار ...» الحديث.

وقد رواه أحمد ٢٩١/٢ عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن داود بن يزيد، عن
أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ ... فذكره. لم يذكر أبا داود، وهو جد عبد الله بن إدريس.

١٣١٧/٥٦٨- روى هذا الحديث البخارى في الأدب المفرد، ب: خفض المرأة ص ٥٤٩
(١٢٤٥)، ب: ختان الإماء ص ٥٥٠، ٥٥١ (١٢٤٩) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا عجوز من أهل
الكووفة - جدة علي بن غراب - قالت: حدثتني أم المهاجر، قالت: سئيت وجوار من الروم، فعرض
علينا عثمان الإسلام، فلم يُسلم منا غيري وغير أخرى، فقال عثمان: اذهبوا، فاحفضوهما
وطهروهما. فكننت أخدم عثمان.

البيان

قول المصنف: «جدة علي بن غراب هي عقيلة، مولاة لبني فزارة، كما رواه أبو داود»
يوحى بأن أبا داود روى ذلك في سننه، وليس كذلك، بل قال أبو داود ذلك فيما نقل عنه ابن
حجر في تهذيب التهذيب ٤٦٦/١٢ في ترجمتها، قال: «قال أبو داود: عقيلة: جدة علي بن
غراب».

(١) في «ك»: حبر وبياض وشطب.

٥٦٩- (١): حَدِيثُ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [فِي السَّلَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَجْلِسِ]^(١) كَذَا فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» لِلنَّسَائِيِّ.

ومحمد هذا [هو: ابن عجلان. والرجل هو: سعيد]^(١) المقبري، كما رواه أبو داود والترمذي [والنسائي في الكتاب المذكور أيضاً]^(١).

ثم إنه قال في المبهمات بعد ذلك ٥١٦/١٢: «عبد الواحد بن زياد، عن عجزوز من أهل الكوفة، جدة على بن غراب، اسمها: طلحة».

وقال في ترجمة «طلحة أم غراب» ٤٦١/١٢: «روت عن عقيلة مولاة بني فزارة، وعن بنانة، عن عثمان بن عفان، وعنهما مروان بن معاوية، ووكيع، وذكرها ابن حبان في الثقات».

وإنما روى أبو داود في ك: الصلاة، ب: في كراهية التدافع على الإمامة ١٥٨/١، ١٥٩ (٥٨١) عن هارون بن عباد، عن مروان - وهو ابن معاوية - عن طلحة أم غراب، عن عقيلة، امرأة من بني فزارة، مولاة لهم، عن سلامة بنت الحرّ، أخت خُرْمَةَ بن الحرّ الفزاري، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون إماماً يصلي بهم».

ورواه ابن ماجه: ك: إقامة الصلاة والسنة فيها، ب: ما يجب على الإمام ٣١٤/١ (٩٨٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن أم غراب، عن امرأة يقال لها عقيلة، عن سلامة بنت الحرّ، نحوه.

١٣١٨/٥٦٩- روى هذا الحديث النسائي في عمل اليوم واللييلة ص ٢٨٩، ٢٩٠ (٣٤٢) قال:

أخبرنا أحمد بن سليمان، وعبد الرحمن بن محمد بن سلام، قالوا: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد - قال عبد الرحمن: ليس ابن سيرين - عن رجل، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم إلى القوم فليسلم، وإذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

اليان

محمد هو: ابن عجلان المدني، القرشي، أبو عبد الله، أحد العلماء العاملين، وثقه أحمد وابن عيينة وموسى بن عقبة وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن حبان والعجلي، وأخرج له مسلم في المتابعات ولم يحتج به، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وقال

(١) كل ما بين المعقوفات مكانه في «ك» حبر وبياض وشطب.

.....
الذهبي: إمام صدوق مشهور. وتوفى ابن عجلان سنة ثمان وأربعين ومائة^(١).

وشيخه هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري، اسم أبيه: كيسان، والمقبري - بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة، التحتانية بعدها راء - نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان مجاورا لها. اتفقت كلمة الأئمة على توثيقه، وقال الواقدي: اختلط قبل موته بأربع سنين. مات سنة (١١٧)، وقيل (١٢٣)، وقيل (١٢٥)، وقيل (١٢٦)^(٢).

١٣١٩/٥٦٩ - زوى ذلك أبو داود: ك: الأدب، ب: فى السلام إذا قام من المجلس ٤/٣٥٣ (٥٢٠٨) قال:

حدثنا أحمد بن حنبل، ومسدد، قالا: ثنا بشر - يعنينا ابن المفضل - عن ابن عجلان، عن المقبرى - قال مسدد: سعيد بن أبي سعيد المقبرى - عن أبي هريرة، قال قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

هذا إسناد حسن، لأجل محمد بن عجلان.

رواه الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: الاستئذان، ب: التسليم عند القيام والقعود ٧/٤٨٥ (٢٨٤٩) بسنده إلى الليث، والنسائي فى عمل اليوم والليلة ص ٢٩٩ (٣٦٩) بسنده إلى ابن جريج، والليث، وص ٣٠٠ (٣٧١) بسنده إلى روح بن القاسم، والبخارى فى الأدب المفرد، ب: التسليم إذا جاء المجلس ص ٤٤٤ (١٠٠٧) عن أبي عاصم، وص ٤٤٤ (١٠٠٨) بسنده إلى سليمان بن بلال، وابن حبان ١/٣٥٨ (٤٩٤-٤٩٦) بسنده إلى المفضل بن فضالة، وبشر بن المفضل، وروح بن القاسم، وابن السنن فى عمل اليوم والليلة ص ١٣٣ (٤٥٢) بسنده إلى أبى خالد الأحمر، وأحمد ٢/٢٣٠ عن بشر بن المفضل، و٢٨٧ عن قران بن تمام، و٤٣٩ عن يحيى القطان، والحميدى ٢/٤٩٠، ٤٩١ (١١٦٢) عن سفيان بن عيينة، جميعا عن محمد بن عجلان به.

ورواه البخارى فى الأدب المفرد (١٠٠٧) بسنده إلى صفوان بن عيسى، والنسائي فى عمل اليوم والليلة (٣٧٠) بسنده إلى الوليد بن مسلم، كلاهما عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قال ابن حجر فى التهذيب ٩/٣٠٤: «قال يحيى القطان، عن ابن عجلان: كان سعيد المقبرى

(١) الجرح والتعديل ٨/٥٤٩، ٥٥٠ ميزان الاعتدال ٣/٦٤٤-٦٤٧، تهذيب التهذيب ٦/٣٠٣-٣٠٥، تقريب التهذيب ٢/١٩٠.

(٢) الجرح والتعديل ٤/٥٧، تهذيب التهذيب ٤/٣٤، ٣٥، تقريب التهذيب ١/٢٩٧.

٥٧٠- (١) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ [أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ] ^(١) : « مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ... » رواه النسائي .
ورواه [أيضاً عنه ، عن الأعمش] ^(١) عن أبي صالح ، وعنه ، عن محمد بن المنكدر ،
عن أبي صالح .

يحدث عن أبي هريرة ، وعن أبيه ، عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليه ،
فجعلها كلها عن أبي هريرة . ولما ذكر ابن حبان في كتاب « الثقات » هذه القصة قال : ليس هذا
بوهن يُوهن الإنسان به ؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة .
وقد رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ (٣٠٨) بسنده إلى يعقوب بن يزيد
ابن طلحة ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة به .

٥٧٠/١٣٢٠- عزاه المزى في التحفة ٤٤٩/٩ إلى النسائي في الكبرى : ك : الرجم :

عن يحيى بن حبيب بن عربي ، عن حماد بن زيد ، عن محمد بن واسع ، عن رجل ، عن
أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ
سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ... » الحديث .
رواه القضاعي ٢٩٠/١ (٤٧٦) بسنده إلى عارم أبي النعمان ، عن حماد بن زيد به .
ورواه أحمد ٥٠٠/٢ عن يونس بن محمد ، عن حماد ، وهو ابن أبي حزم البصري القطعي ، عن
محمد بن واسع ، عن بعض أصحابه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به .

البيان

محمد بن واسع في هذا الحديث شيخان ، عن أبي صالح ، هما :
الأعمش ، واسمه : سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ، الكوفي ، يقال : أصله من
طبرستان ، وولد بالكوفة ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، وصفه الدارقطني والكرائسي بالتدليس ،
وعده ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين ، وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم ، وأخرجوا لهم في
الصحيح ، ولد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين ، وهو يوم كربلاء ، وتوفي سنة سبع وأربعين ،
وقيل : ثمان وأربعين ومائة ^(٢) .

(١) ما بين المعقوفات مكانه في « ك » حبرويباض وشطب .

(٢) الجرح والتعديل ٤/١٤٦ ، ١٤٧ ، تهذيب التهذيب ٤/١٩٥-١٩٧ ، تقريب التهذيب ١/١٣١ ، طبقات المدلسين
ص ٥٣ ، أسماء المدلسين (للسيوطي) ص ٩٨ (٢١) ، طبقات الحفاظ ص ٧٤ (١٤٤) .

والثاني: هو محمد بن المنكدر بن عبد الله، أبو عبد الله التيمي، أحد الأئمة الأعلام الثقات، وكان من سادات القراء ومعادن الصدق. مات سنة ثلاثين، وقيل: إحدى وثلاثين ومائة^(٢).

١٣٢١/٥٧٠- أما حديثه عن الأعمش فعزاه المزى في التحفة ٣٦٧/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم:

عن العباس بن عبد الله بن العباس بن السندي، عن ابن عائشة، وهو عبيد الله بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « مَنْ قَرَّجَ عَنْ أَخِيهِ كَرِيَةً، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمَ ... » الحديث. هذا إسناد حسن، فيه العباس بن عبد الله صدوق.

رواه ابن حبان ٣٧٤/١ (٥٣٥) بسنده إلى عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، وأبي سورة، عن الأعمش به. وقد تابعه غيره في الرواية عن الأعمش:

فرواه مسلم: ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ٢٠٧٤/٤ (٢٦٩٩) بسنده إلى أبي معاوية، وعبد الله بن نمير، وأبي أسامة، وأبو داود: ك: الأدب، ب: في المعونة للمسلم ٢٨٧/٤ (٤٩٤٦) إلى أبي معاوية وجريز الرازي، والترمذي: ك: القراءات، ب: ... ٢٦٧/٨ (٤٠١٥) بسنده إلى أبي أسامة، ك: الحدود، ب: ما جاء في الستر على مسلم ٦٩٠، ٦٩١ (١٤٤٦) بسنده إلى أبي عوانة، وابن ماجه في المقدمة، ب: فضل العلماء والحث على طلب العلم ٨٢/١ (٢٢٥) بسنده إلى أبي معاوية، وابن أبي شيبة ٨٥/٩، ٨٦ (٦٦١٨) عن أبي معاوية، والبيهقي في «الزهد الكبير» ص ٣١١ (٧٥٨) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وأحمد ٢٥٢/٢ عن أبي معاوية، وابن نمير، جميعا عن الأعمش به.

ورواه أبو داود في نفس الموضع عن واصل بن عبد الأعلى، والترمذي: ك: الحدود، ب: ماجاء في الستر على المسلم ٦٩١/٤ (١٤٤٧) عن عبيد بن أسباط، وعزاه المزى في التحفة ٤٤٨/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، عن محمد بن إسماعيل بن سمرة، جميعا عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن حدثه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

١٣٢٢/٥٧٠- وأما روايته عن ابن المنكدر، فعزاه المزى في التحفة ٤٤٦/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم:

عن أحمد بن الخليل الذي كان يكون بنيسابور، عن روح بن عباد، عن هشام - هو ابن

(٢) الجرح التعديل ٩٧/٨، ٩٨، تهذيب التهذيب ٩/٤١٧-٤١٩، تقريب التهذيب ٢/٢١٠، طبقات الحفاظ ١/٥٨.

٥٧١ - (١): حَدِيثُ^(١) مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْقُطَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَيْدٍ: عَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة ».

وشيوخ منصور^(٢) هو: هلال بن يساف، وفيه اختلاف.

حسان - عن محمد بن واسع، عن محمد بن المنكدر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « من نفس عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا، ومن ستر أخاه المسلم ... » الحديث.

هذا إسناد صحيح .

رواه أحمد ٥١٤/٢ عن روح بن عبادة به.

(ز) ورواه محمد بن واسع نفسه ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة:

١٣٢٣/٥٧٠ - عزاه المزي في التحفة ٤٤٦/٩ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم:

عن أحمد بن سليمان، وعبد الرحمن بن محمد بن سلام، و عن يزيد بن هارون، عن هشام ابن حسان، عن محمد بن واسع، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من ستر أخاه المسلم في الدنيا ...» الحديث.

وهذا أيضا صحيح، فإن محمد بن واسع قد سمع أبا صالح، فيحتمل أنه سمع هذا الحديث من غيره عنه، ومنه مباشرة، فحدث مرة بهذا، ومرة بذلك، بخاصة وأنه ليس من المدلسين، والله أعلم.

رواه ابن أبي شيبة ٥٨/٩ (٦٦١٧) عن يزيد بن هارون به.

ورواه أحمد ٢٩٦/٢ عن يزيد بن هارون، عن هشام، عن محمد بن واسع، عن أبي هريرة (كذا. ولعله سقط عن أبي صالح).

١٣٢٤/٥٧١ - هذا الحديث عزاه المزي في التحفة ٢٥٣/٣ إلى النسائي في عمل اليوم والليلة:

عن القاسم بن زكريا، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن منصور، عن رجل، عن خالد بن عرقطة، عن سالم.

كذا قال المزي: وفي التهذيب ٩٣/٣: « وقال معاوية بن هشام، عن الثوري، عن منصور، عن

(١) في «ك» حبر وبياض وشطب. (٢) في «ز»: وهذا الرجل.

رجل، عن خالد بن عرفطة. والذي في المطبوع من عمل اليوم واللييلة، ب: مايقول العاطس إذا شمت ص ٢٤٢ (٢٢٨) أنه قال:

أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن خالد بن عرفطة، عن سالم بن عبيد، قال: كنا مع النبي ﷺ، فعطس رجل. فذكر نحوه.

وخالد بن عُرْطُة قال ابن حجر في التقريب ٢١٦/١: «مقبول» وقال أبو حاتم (الجرح والتعديل ٣/٣٤٠): «لأعرف أحدا يقال له خالد بن عرفطة إلا واحداً، والذي له صحبة»، وقال الذهبي (المغنى في الضعفاء ١/٢٠٤): «لا يعرف».

البيان

شيخ منصور في هذا الحديث هو: هلال بن يسّاف، بكسر المثناة التحتانية، ويقال: إساف، الأشجعي، مولاهم الكوفى، أدرك علياً، وروى عن جماعة من الصحابة. واتفق على توثيقه، وعلق له البخارى، وروى له الباقون، وهو من الطبقة الثالثة^(١).

وقد اختلفت رواية منصور عنه اختلافاً كثيراً:

فرواه عنه، عن سالم بن عبيد:

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: ماجاء في تشميت العاطس ٣٠٧/٤ (٥٠٣١) بسنده إلى جرير ابن عبد الحميد، والترمذى: ك: الاستئذان، ب: ماجاء كيف يشمت العاطس ١٢/٨، ١٣ (٢٨٨٤) بسنده إلى الثورى، والنسائى فى عمل اليوم واللييلة ص ٢٤١، ٢٤٢ (٢٢٧-٢٢٥) بسنده إلى جرير، وإسرائيل بن يونس، والثورى، وابن حبان ١/٤٠١، ٤٠٢ (٥٩٨) بسنده إلى إسرائيل بن يونس، وابن السننى فى عمل اليوم واللييلة ص ٨٢، ٨٣ (٢٦١) بسنده إلى الثورى، والحاكم ٤/٢٦٧ بسنده إلى جرير، والطبرانى ٧/٥٨ (٦٣٦٨) بسنده إلى أبى عوانة، جميعاً عن منصور، عن هلال بن يسّاف، عن سالم بن عبيد به، وبعضهم يزيد على بعض.

قال الحاكم: «الوهم فى رواية جرير هذه ظاهر، فإن هلال بن يسّاف لم يدرك سالم بن عبيد، ولم يره، وبينهما رجل مجهول».

ورواه منصور، عن هلال، عن رجل، عن سالم:

رواه النسائى فى عمل اليوم واللييلة ص ٢٤٢ (٢٢٨) بسنده إلى سفيان الثورى، والطبرانى

(١) الجرح والتعديل ٩/٧٢، تهذيب التهذيب ١/٧٦، ٧٧، تقريب التهذيب ٢/٣٢٥.

٥٧٢ - (١): حَدِيثُ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ (١): / عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْهَجِيمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ: «يَا أُخِيَّةُ»، فَتَهَاةُ. رواه أبو داود. وعن رجل من قومه: «لَاتَقُلْ (٢) عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ فَإِنَّهَا تَحِيَّةُ الْمَوْتَى». رواه الترمذى والنسائى فى «عمل اليوم والليلة». وعن رجل من بلهجوم فى الإسبال.
هو: أبو جُرَى الهَجِيمِيِّ.

٥٨/٧ (٦٣٦٩) بسنده إلى أبى عوانة، والحاكم ٤/٢٦٧ بسنده إلى الثورى، وزائدة بن قدامة، جميعا عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سالم به، وفى حديث قدامة: رجل من النخع.
ورواه منصور، عن هلال، عن رجل، عن آخر، عن سالم:
رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٢٤٢ (٢٢٩) عن محمد بن بشار، وأحمد ٦/٧، ٨، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن سفيان الثورى، عن منصور، عن رجل - زاد أحمد: من آل خالد ابن عرفطة - عن آخر، عن سالم به.

قال النسائى: «وهذا هو الصواب عندنا، والأول (يعنى: هلال عن سالم) خطأ».

ورواه منصور، عن هلال، عن خالد بن عرفجة، عن سالم:

رواه أبو داود ٤/٣٠٧ (٥٠٣٢) بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق، والنسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٢٤٣ (٢٣١) بسنده إلى يزيد بن هرمز، والطيالسى ص ١٦٧ (١٢٠٣)، جميعا عن أبى بشر ورفاء الشكرى، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفجة، عن سالم ابن عبيد.

قال ابن حجر فى التهذيب ٣/٩٢: «خالد بن عرفجة صوابه بن عرفطة».

٥٧٢/١٣٢٥ - أما الحديث الأول فرواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الرجل يقول لامرأته: يَا أُخْتِي ٢/٢٦٤ (٢٢١١) قال:

حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، ثنا أبو نعيم، ثنا عبد السلام - يعنى ابن حرب - عن خالد الحذاء، عن أبى تميم، عن رجل من قومه، أنه سمع النبى ﷺ سمع رجلاً يقول لامرأته: «يا أُخِيَّةُ»، فنهاه.

أبو تيممة هو طريف بن مجالد الهَجِيمِيِّ، والإسناد صحيح.

(٢) (ز: ٤) يقل.

(١) فى (ز: ٤): التميمي.

وقد رواه أبو داود (٢٢١٠) بسنده إلى حماد بن سلمة، وعبد الواحد، وخالد الطحان، عن خالد الحذاء، عن أبي تيممة الهجيمي، أن رجلا ... فذكره مرسلا.

قال أبو داود: «ورواه عبد العزيز بن المختار، عن خالد، عن أبي عثمان، عن أبي تيممة، عن النبي ﷺ. ورواه شعبة، عن خالد الحذاء، عن رجل، عن أبي تيممة، عن النبي ﷺ».

١٣٢٦/٥٧٢ - وأما الحديث الثاني فرواه الترمذي: ك الاستذنان، ب: ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئا ٥٠٦/٧، ٥٠٧ (٢٨٦٥) قال:

حدثنا سويد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي تيممة الهجيمي، عن رجل من قومه قال: طلبت النبي ﷺ، فلم أقدر عليه ... الحديث إلى قوله: قلت: عليك السلام يارسول الله، عليك السلام يارسول الله، عليك السلام يارسول الله، قال: «إن عليك السلام تحية الميت» ثم أقبل عليّ، فقال: «إذا لقي الرجل أخاه المسلم فليقل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته». ثم ردّ عليّ النبي ﷺ، قال: «وعليك ورحمة الله، وعليك ورحمة الله، وعليك ورحمة الله».

سويد هو ابن نصر، وعبد الله هو ابن المبارك، والإسناد صحيح.

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٨١، ٢٨٢ (٣١٩)، ٣٢٠ بسنده إلى يزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٧٦ (٢٣٦) بسنده إلى يزيد بن زريع، والطبراني ٦٦/٧ (٦٣٨٩) بسنده إلى خالد بن عبد الله الواسطي، جميعا عن خالد ابن مهران الحذاء، عن أبي تيممة به.

ورواه أحمد ٣/٣٨٢، ٣٨٣ عن إسماعيل بن علية، عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي تيممة، عن رجل من قومه، مطولا، وذكر فيه حديث الإسبال الآتي بعد.

١٣٢٧/٥٧٢ - وأما الحديث الثالث، فرواه أحمد ٥/٦٤ قال:

ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد الحذاء، عن أبي تيممة الهجيمي، عن رجل من بلهجين، قال: قلت: يارسول الله، إلام تدعو؟ ... الحديث، وفيه: «واتنَزَّرَ إلى نصف الساق، فإن آيت فإلى الكعبين، وإيّاك وإسبال الإزار، فإن إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله تبارك وتعالى لا يحب المخيلة».

وهيب هو ابن خالد، وهذا إسناد صحيح.

ورواه أيضا ٤/٦٥، ٣٧٧/٥، ٣٧٨ عن أبي النضر، عن الحكم بن فضيل، عن خالد الحذاء به

بنحوه.

البيان

الرجل الذى حدث أبا تيممة بالأحاديث الثلاثة هو: أبو جَرِيٍّ - بضم الجيم وفتح الراء وتشديد المثناة التحتانية مصغرا - الهجيمي، واسمه: جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر، صحح البخارى وغيره الأول، وصحح العسكري والطبرانى الثانى، سكن البصرة. والهجيمى - بضم الهاء وفتح الجيم - نسبة إلى محلة بالبصرة - وبلهجوم بطن من تميم نسبت إليهم المحلة^(١).
أما الأول فلم أجده بالبيان .

١٣٢٨/٥٧٢ - وأما الثانى والثالث، فرواه أبو داود: ك: اللباس، ب: ماجاء فى إسبال الإزار: ٥٦/٤ (٤٠٨٤) قال:

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن أبي غِفَارٍ، ثنا أبو تيممة الهجيمى (وأبو تيممة اسمه: طريف بن مجالد) عن أبي جَرِيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ، قال: رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ. قلت: عليك السلام يارسول الله، مرتين، قال: «لا تقل عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الميت، قل السلام عليك...» فذكر الحديث فى طلبه من النبى ﷺ أن يعهد إليه، فكان مما عهد إليه قوله: «وارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين. وإياك وإسبال الإزار، فإنها من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة»... الحديث.

أبو غِفَارٍ - بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء، آخره راء مهملة، وقيل: بفتح العين المهملة وتشديد الفاء، آخره نون - هو المثنى بن سعد، ويقال: ابن سعيد الطائى، وثقه البزار والدقاق، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال عمرو بن على الفلاس - وتبعه ابن حجر -: لا بأس به، فالإسناد حسن.

رواه البيهقى فى «الآداب» ص ١١٣، ١١٤ (١٥٩) من طريق أبى داود به.

ورواه الطبرانى ٦٥/٧ (٦٣٨٦) عن معاذ بن المثنى، عن يحيى بن سعيد به.

ورواه الحاكم ١٦٨/٤ بسنده إلى أبى السليل - وهو ضُرَيْبُ بن نَفِيرٍ - عن أبى تيممة الهجيمى، عن جابر بن سليم الهجيمى به. وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى.

ورواه أبو داود: ك: الأدب، ب: كراهية أن يقول: عليك السلام ٣٥٣/٤ (٥٢٠٩) بسنده إلى

(١) المعجم الكبير ٦٢/٧، المرح والتعديل ٤٩٤/٢، أسد الغابة ٢٥٣/١، ٢٥٤، تجريد أسماء الصحابة ٧١/١، الإصابة ٢٢١/١ (١٠١٣)، ١٢٥/٣ (٣٤٢٩)، ٣١/٧ (١٩٤)، تهذيب التهذيب ٥٧/١٢

أبي خالد الأحمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الاستذنان، ب: ماجاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئا ٥٠٨/٧ (٢٨٦٦) بسنده إلى أبي أسامة، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٨١ (٣١٨) بسنده إلى عيسى بن يونس، وابن أبي شيبة ٤٢٩/٨ (٩٥٦) عن أبي خالد الأحمر، والطبراني ٦٥/٧ (٦٣٨٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، جميعا عن أبي غفار المشي بن سعيد الطائي، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي جُرَيُّ جابر بن سليم الهجيمي، بقصة السلام فقط.

وروق في رواية النسائي «عن المثني بن عفان» وهو تصحيف، صوابه «عن المثني أبي عفان». ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٨٠ (٣١٧) بسنده إلى سعيد بن إياس الجريري، عن أبي السليل، عن أبي تيممة، عن جابر بن سليم به، بقصة السلام فقط.

ورواه عبدالرزاق ٣٨٤/١٠ (١٩٤٣٤) عن معمر، عن الجريري، عن أبي تيممة قال: سلم أبو جُرَيُّ على النبي ﷺ، فذكر قصة السلام، وظاهره الإرسال، وليس فيه ذكر أبي السليل.

ورواه أحمد ٦٣/٥، ٦٤ بسنده إلى يونس بن عبيد، والطبراني ٦٣/٧، ٦٤ (٦٣٨٤)، ٦٣٨٥ بسنده إلى أبي الخليل عبدالسلام، ويونس بن عبيد، كلاهما عن عبيدة الهجيمي (وهو مجهول الحال) عن أبي تميم الهجيمي، عن أبي جري جابر، بحديث قدمه على النبي، وفيه قصة الإسبال، دون السلام.

وفي المسند المطبوع جعله عن أبي تيممة من مسنده لم يذكر أبا جُرَيُّ، لكن ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٢٤٥ ذكر أنه عن أبي تيممة، عن أبي جُرَيُّ.

ورواه أحمد ٦٣/٥ عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن عبد ربه الهجيمي، عن جابر بن سليم، أو سليم به، لم يذكر أبا تيممة.

قال ابن حجر عن «عبد ربه» في تعجيل المنفعة ص ٢٤٥: «هذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو عبيدة الهجيمي، كذا هو في أصل المسند، عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن عبيدة الهجيمي، عن جابر بن سليم».

ورواه الطبراني ٦٥/٧، ٦٦ (٦٣٨٨) بسنده إلى زيد بن هلال، عن أبي تيممة الهجيمي، عن سليم بن جابر به، وفيه قصة الإسبال، دون السلام.

وعزه المزى في التحفة ١٤٥/٢ إلى النسائي في الكبرى ك: الزينة، بسنده إلى حماد بن مسعدة، وأبي عامر العقدي، ورواه ابن حبان ٣٦٩/١ (٥٢٢) بسنده إلى يزيد شعبة، والطيالسي ص ١٦٧ (١٢٠٨)، والطبراني ٦٦/٧ (٦٣٩٠) بسنده إلى تمام بن بزيع، جميعا عن قرعة بن خالد، عن قرعة بن موسى، عن أبي جُرَيُّ جابر - أو سليم - به، وفيه قصة الإسبال، دون السلام، وقرعة

٥٧٣- (١): حَدِيثُ أَبِي الْحُصَيْنِ الْحَجْرِيِّ: عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، فِي النَّهْيِ عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالتَّنْفِ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.

هو: أبو عامر المَعَاظِرِيُّ الْحَجْرِيُّ، كما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

ابن موسى الهجيمي مجهول.

وعزاه المزي في التحفة ١٤٥/٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى خالد بن الحارث، عن قره بن خالد، عن قره بن موسى، قال: حدثنا مشيختنا، عن سليم بن جبير نحوه. وعزاه المزي في التحفة ١٤٥/٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: الزينة، بسنده إلى هشام بن عبد الملك الطيالسي، ورواه ابن حبان ٣٦٩/١، ٣٧٠ (٥٢٣) بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٦٣/٥ عن يزيد بن هارون، وعن عبد الصمد بن عبد الوارث، والطبراني ٦٢/٧، ٦٣ (٦٣٨٣) بسنده إلى عارم أبي النعمان، ومسلم بن إبراهيم، وأبي الوليد الطيالسي، جميعا عن سلام بن مسكين، عن عقيل بن طلحة، عن أبي جري (تصحفت في مطبوع ابن حبان إلى جزء) به، وفيه قصة الإسبال، دون السلام، وهذا إسناد صحيح.

قلت: وكل هذه طرق يقوى بعضها بعضا.

إسبال الإزار: أي تطويله وإرساله، حتى يصل إلى الأرض كبراً واختيالاً^(١).

المَخِيلَة: بفتح الميم وكسر الخاء: الكبر، ومثلها: الخيلاء، والخيلاء بضم الخاء وكسرها^(٢).

١٣٢٩/٥٧٣- روى هذا الحديث النسائي: ك: الزينة، ب: تحريم الوشر ١٤٩/٨ قال:

أخبرنا محمد بن حاتم، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا عبدالله، عن حيوة بن شريح، قال: حدثني عياش بن عباس القتباني، عن أبي الحصين الحميري، أنه كان هو وصاحب له يلزمان أباريخانة يتعلمان منه خيرا، قال: فحضر صاحبي يوما، فأخبرني صاحبي، أنه سمع أبا ريحانة يقول: إن رسول الله ﷺ حرم الوشر والوشم والتنف.

حبان هو ابن موسى، وعبد الله هو ابن المبارك، وأبو الحصين الحميري، كذا هو في السنن، وفي تحفة الأشراف ٢١١/٩: الحجري، وهو الصواب: بحاء مهملة وجيم، واسمه: الهيثم بن شقي - بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء بوزن على - والإسناد ضعيف لجهالة صاحب أبي الحصين.

رواه أحمد ١٣٥/٤ عن عتاب بن زياد الخراساني، عن عبد الله بن المبارك به.

وقد رواه النسائي فيه إلى ابن وهب، وعن قتيبة، وأحمد/٤/١٣٤ عن حجاج بن محمد، جميعاً عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي حصين، عن أبي ريحانة، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عن الوشر والوشم. ولم يذكر صاحبه.

البيان

صاحب أبي الحصين هو: أبو عامر المَعافري الحَجري الأزدي: اسمه عبد الله بن جابر، من حجر الأزدي، والحَجري بفتح المهملة وسكون الجيم. وقيل: اسمه عامر، ولا يصح. قال ابن حجر: مقبول^(١).

١٣٣٠/٥٧٣ - روى ذلك أبو داود: ك: اللباس، ب: من كرهه (يعنى لبس الحرير) ٤٨/٤ (٤٠٤٩) قال:

حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهَّب الهمداني، أخبرنا المفضل - يعني ابن فضالة - عن عياش بن عباس القتيابي، عن أبي الحصين - يعني الهيثم بن شفي - قال: خرجت أنا وصاحب لي يكتى أبا عامر، رجل من المَعافر لنصلي بإيلياء، وكان قاصمهم رجل من الأزدي، يقال له أبو ريحانة من الصحابة، قال أبو الحصين: فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم ردفته، فجلست إلى جنبه، فسألني: هل أدركت قصص أبي ريحانة؟ قلت: لا. قال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشر، والوشم، والتنف، وعن مكامة الرجل الرجل بغير شعار ... الحديث.

هذا إسناد ضعيف لأجل أبي عامر المَعافري، مقبول، ولم يتابع.

رواه النسائي: ك: الزينة، ب: التنف ٨/١٤٣ بسنده إلى المفضل بن فضالة القتيابي، وابن ماجه: ك: اللباس، ب: ركوب النمر ٢/١٢٠٥ (٣٦٥٥) بسنده إلى يحيى بن أيوب، وأحمد ٤/١٣٤ بسنده إلى المفضل، ويحيى بن أيوب، كلاهما عن عياش بن عباس به، وحديث ابن ماجه مختصر، فيه ذكر النهي عن ركوب النمر فقط.

قال ابن حجر في النكت الظراف ٩/٢١٠، ٢١١: «أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (ولم أجده في المطبوع في اسم أبي ريحانة «شمعون» أو كنيته) من طريق سوادة الرقي، عن أبي الحصين، قال: أتينا بيت المقدس، فجلسنا إلى أبي ريحانة، فذكر أن رسول الله ﷺ حرم عشرة أشياء.

وهذا ظاهره أن أبا الحصين سمع أبا ريحانة، وليس كذلك، لما في رواية حيوة... وساقها،

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٦١، تقريب التهذيب ٢/٤٤٤.

٠٠٠ - (١): (١) حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ عَنزَةَ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ حَيْثُ سِيرَ مِنَ الشَّامِ:
أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فذكر الحديث في المصافحة.
رواه أبو داود.

وهذا الرجل من عنزة اسمه: عبد الله، كما وقع مسمى في «الأدب» لليهقي.

٥٧٤ - (١): حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتْ
أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ... الحديث.

[ك/٥١] الذى لم يشمته: عامر بن الطفيل. والذى شمته: ابن أخى عامر، كما رواه الطبرانى
فى معجمه الكبير، من حديث سهل/بن سعد.

ثم قال: «عرف من رواية أبى داود أن صاحبه هو أبو عامر المعافرى، وأن سياق سودة معلول، لأنه
حذف موضع العلة، وهى قوله: فحضر صاحبى، ولم أحضر.

وهذا من دقائق العلة الخفية التى يصير بها الحديث معلولا اصطلاحاً».

الوشر: أن تحدد المرأة أسنانها وترققها^(٢).

المكامة: أن يضاجع الرجل صاحبه فى ثوب واحد، لاحاجر بينهما، والكميع: الضجيع^(٣).

١٣٣١/٥٧٤ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الأدب، ب: الحمد للعاطس ٨٤/٤ قال:

حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، حدثنا سليمان، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه،
قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ، فشمت أحدهما، ولم يشمت الآخر، فقيل له، فقال: «هذا
حمد الله، وهذا لم يحمد الله».

سفيان هو الثورى، وسليمان هو التيمى.

رواه أيضا، فى ب: لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله ٨٥/٤، وفى كتاب الأدب المفرد،
ب: إذا لم يحمد الله لم يشمت ص ٤٠٧ (٩٣) بسنده إلى شعبة، ورواه مسلم: ك: الزهد والرقائق،
ب: تسميت العاطس، وكرامة الثاؤب ٢٢٩٢/٤ (٢٩٩١) بسنده إلى حفص بن غياث، وأبى خالد
الأحمر، وأبو داود: ك: الأدب، ب: فىمن يعطس ولا يحمد الله ٣٠٩/٤ (٥٠٣٩) بسنده إلى زهير،
وسفيان الثورى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الاستذنان، ب: ماجاء فى إيجاب التسميت

(١) هذا الخبر مكرر وقد سبق برقم (٥٦٤) وهو ساقط من «ك، خ».

(٢) النهاية ٢٠٠/٤.

(٣) مختار الصحاح ص ٧٢٣.

بمحمد العاطس ١٥/٨، ١٦ (٢٨٨٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ب: مايقول إذا عطس ص٢٣٩ (٢٢٢) بسنده إلى معتمر ابن سليمان، وعبد الوارث بن سعيد، وابن ماجه: ك: الأدب، ب: تشميت العاطس ١٢٢٣/٢ (٣٧١٣) بسنده إلى يزيد بن هارون، وعبدالرزاق ٤٥٢/١٠ (٩٦٧٨) عن معتمر، وابن أبي شيبة ٤٩٥/٨ (٦٠٢٤) عن يزيد بن هارون، والدارمي: ك: الاستئذان ب: إذا لم يحمد الله لا يشتمه ٢/٢٨٣، ٢٨٤ بسنده إلى زهير، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص٧٩ (٢٤٨) بسنده إلى عبدالوارث، وابن حبان ٤٠٢/١ (٥٩٩)، ٦٠٠ بسنده إلى معاذ بن معاذ، وجريز بن عبد الحميد، ومحمد بن أبي عدى، والبيهقي في الآداب ص٢٠٨ (٣٤٨) بسنده إلى معاذ بن معاذ، وأحمد ١٠٠/٣ عن معتمر بن سليمان، ١١٧ عن يحيى بن سعيد، ١٧٦ عن إسماعيل بن عليّ والطيالسي ص٢٧٥ (٢٠٦٥) عن شعبة، والحميدي ٥٠٨/٢ (١٢٠٨) عن ابن عيينة، وأبو يعلى ١١٣/٧، ١١٤ (٤٠٦٠) بسنده إلى معاذ بن معاذ، وجريز، ٧/١٢٠ (٤٠٧٣) بسنده إلى إسماعيل بن أمية، جميعاً عن سليمان بن طرخان التيمي، عن أنس به.

البيان

الرجلان هما: عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب، الفارس المشهور، دعا عليه النبي ﷺ فمات بالذبحه في بيت امرأة سلوية، كافراً^(١). وابن أخيه، ولم أجد من سماه.

٥٧٤/١٣٣٢ - روى ذلك الطبراني ١٢٥/٦، ١٢٦ (٥٧٢٤) قال:

حدثنا عبدان، ثنا أبو مصعب، ثنا عبد المهيمن، عن أبيه، عن جده، أن عامر بن الطفيل قدم على النبي ﷺ المدينة، فراجع النبي ﷺ، وارتفع صوته، وثابت بن قيس قائم بسيفه على النبي ﷺ... الحديث في مراجعته عاصماً، وفيه: ففطس ابن أخ لعامر، فحمد الله، فشتمته النبي ﷺ، ثم عطس عامر، فلم يحمد الله، فلم يشتمته النبي ﷺ، فقال عامر: شتمت هذا الصنبي وتركتني؟ قال: إن هذا حمد الله... ثم ذكر الحديث في غزوة بئر معونة، ودعاء النبي ﷺ على عامر وموته.

عبدان هو ابن أحمد، وأبومصعب هو أحمد بن أبي بكر، وعبد المهيمن هو ابن عباس بن سهل ابن سعد الساعدي، وهو متفق على ضعفه.

قال الهيثمي في المجمع ١٢٦/٦، ٥٨/٨: «رواه الطبراني، وفيه عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف».

(١) انظر فتح الباري ٤٩٦/١٠ وحديث البيان عند الطبراني.

٥٧٥^(١) - (١): حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « شَمَّتِ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَإِنْ زَادَ فَإِنْ شِئْتَ فَشَمَّتَهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا »./

[ز٧٥/]

نقل العَلَّامِيُّ فِي « المراسيل » عن الحافظ المِزِّي أَنَّهُ قَالَ: أَظُنُّ أُمَّهُ هِيَ: حميدة^(٢) بنت عبيد بن رفاعة. قال العَلَّامِيُّ: وكأنه اعتمد في ذلك أنها أم أخيه يحيى بن إسحاق. وعلى هذا فالحديث مرسل؛ لأن عبيد بن رفاعة بن رافع تابعي.

١٣٣٣/٥٧٥ - روى هذا الحديث الترمذى: ك: الاستذنان، ب: ماجاءكم ييشمت العاطس ١٧/٨ (٢٨٩٢) قال:

حدثنا القاسم بن دينار الكوفى، أخبرنا إسحاق بن منصور السلولى الكوفى، عن عبد السلام ابن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن أبى خالد الدالانى، عن عمر بن إسحاق بن أبى طلحة، عن أمه، عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ: « شَمَّتِ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَإِنْ زَادَ فَإِنْ شِئْتَ فَشَمَّتَهُ، وَإِلَّا فَلَا ».

قال الترمذى: « هذا حديث غريب، وإسناده مجهول ».

اليان

أم عمر هى: حميدة - ويقال: عبيدة - بنت عبيد بن رفاعة بن رافع الأنصارىة الزرقية. ذكرها ابن حبان فى الثقات، وسماها «حميدة»، وقال ابن حجر: مقبولة، أما عبيدة؛ فقال ابن حجر: لا يعرف حالها، ورجح فى النكت الظراف ١١/٢٣٩ أنها حميدة، وأنها أم عمر ويحيى ابنى إسحاق^(٣).

١٣٣٤/٥٧٥ - روى ذلك أبو داود: ك: الأدب، ب: كم مرة يشمت العاطس ٤/٣٠٨ (٥٠٣٦) قال:

حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد ابن رفاعة الزرقى؛ عن أبيها، عن النبى ﷺ قال: « تشمت العاطس ثلاثا، فإن شمت إن تشمتته فشمته، وإن شمت فكف ».

هذا إسناد مرسل، وعبيد بن رفاعة قيل: إن له إداركا، وقيل: إنه ولد فى عهد النبى ﷺ،

(١) هذا الخبر ساقط من «خ».

(٢) فى «ز»: جميلة.

(٣) تهذيب التهذيب ١٢/٤٤١، ٤٦٥، تقريب التهذيب ٢/٥٩٥، ٦٠٦.

.....
ويزيد ابن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، صدوق في حفظه شيء.

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٨٠ (٢٥٢) بسنده إلى أبي نعيم، عن عبد السلام بن

حرب به.

قال ابن حجر في النكت الظراف ٢٢٥/٧: «أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، عن جمعة

ابن عبد الله، عن أبي عتيان - وهو مالك بن إسماعيل - فقال: عن أمه حميدة، ولم يتردد».

قال المزي في التحفة ٢٢٩/١ بعد أن ذكر الحديث بالإبهام والبيان: «فاختلف فيه مالك بن

إسماعيل وإسحاق بن منصور في تسمية شيخ يزيد بن عبد الرحمن، هل هو يحيى أو عمر، وهما
أخوان، وأمهما هي حميدة».

وقال ابن حجر في التهذيب ٤٤١/٢: «ورواية يحيى بن إسحاق عن أمة حميدة - من غير

شك - في معرفة الصحابة لأبي نعيم».

(١) في «ك»: حبر وياض وشطب.

كِتَابُ الزُّهْدِ

٥٧٦- (خ): حَدِيثُ جَابِرٍ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ مَنزِلَ رَجُلٍ، فَأَطْعَمَهُمْ رُطْبًا، وَسَقَاهُمْ مَاءً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ ».

هو: أبو الهيثم مالك بن التيهان. وقال في موضع آخر من الكتاب: قيل أبو التيهان، وقيل: أبو أيوب الأنصارى خالد بن زيد.

١٣٣٥/٥٧٦- روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٨٢ (١٤٠) قال:

أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله المعدل، قال: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن حنادة، قال: حدثنا أبو سلمة المنقري، قال: حدثنا حماد، عن عمار ابن أبي عمار، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر أتوا منزل رجل، فأطعمهم رطبا، وسقاهم من الماء، فقال رسول الله ﷺ: « وهذا من النعيم الذي تسألون عنه ».

عمار بن أبي عمار، وثقه أحمد وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، وتكلم فيه شعبة، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

وروى أحمد ٣٥١/٣ عن عبد الصمد، عن عفان، عن حماد، عن عمار عن جابر: أكل رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رطبا وشربوا ماء، فقال رسول الله ﷺ: « هذا من النعيم الذي تسألون عنه ».

ولم يذكر أنهم أتوا منزل رجل.

البيان

قال الخطيب: « هذا الرجل كان أبا الهيثم مالك بن التيهان الأنصارى ».

وقال النووي في « الإشارات » بذييل الأسماء المهمة ص ٥٤٧: « وقال - يعنى الخطيب - في موضع آخر من الكتاب: قيل هو ابن التيهان، وقيل: هو أيوب الأنصارى خالد بن زيد. وقد تبعهما المصنف على ذلك.

قلت: بل المقصود بحديث جابر هذا هو جابر نفسه، أما الآخرا فسيأتى فى الخبر التالى (٥٧٨) أن المبهم فى حديث أبى هريرة أحدهما.

٥٧٧- (ب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْلَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ ... الحديث، وفيه: أَنَّهُمْ أَتَوْا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ... فذكر القصة السابقة.

هو: أبو الهيثم مالك بن التيهان، كما في أحكام إسماعيل القاضي. وقيل: أبو أيوب الأنصاري. ذكره أبو داود في كتاب «معيشة النبي ﷺ».

١٣٣٦/٥٧٦- والحجة في أن جابراً هو المقصود بحديث الباب مارواه أحمد ٣٢٨/٣ قال:

ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد - يعنى ابن سلمة - عن عمار بن أبي عمار، عن جابر قال: أتاني النبي ﷺ وأبو بكر وعمر، فأطعمتهم رطباً، وأسقيتهم ماء، فقال النبي ﷺ: «هذا من النعيم الذي تسألون عنه».

عمار بن أبي عمار سبق بيان حاله.

رواه ابن حبان ١٧٣/٥، ١٧٤ (٣٤٠٢) بسنده إلى إبراهيم بن الحجاج السامي، والطبري في التفسير ٢٨٦/٣٠ بسنده إلى الحسن بن بلال، ويزيد بن هارون، وأبو يعلى ٣/٣٢٥، ٣٢٦ (١٧٩٠) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، جميعاً عن حماد بن سلمة به.

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٨٨ إلى ابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان.

ورواه النسائي: ك: الوصايا: ب: قضاء الدين قبل الميراث ٦/٢٤٦ بسنده إلى يونس بن محمد بن حرمي، وأحمد ٣/٣٩١ عن عفان، وأبو يعلى ٤/١١٧، ١١٨ (١٢٦١) عن هُدبة بن خالد، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن جابر، قال: كان ليهودي على أبي تمر، فقتل يوم أحد وترك حديقتين... فذكر الحديث في بركة النبي ﷺ في التمرحين جاء هو وأبو بكر وعمر - ولم يذكر النسائي عمر - ثم ذكر قصة الباب.

١٣٣٧/٥٧٧- روى هذا الحديث مسلم: ك: الأشربة، ب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك... ٣/١٦٠٩ (٢٠٣٨) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا خلف بن خليفة، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة، فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «مأخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟» قالا: الجوع يارسول الله. قال: «وأنا - والذي نفسى بيده - لأخرجني الذي أخرجكما، قوموا». فقاموا معه فأتى رجلاً من الأنصار، فإذا هو

ليس في بيته، فلما رأتها المرأة قالت: مرحبا وأهلا. فقال لها رسول الله ﷺ: «أين فلان؟». قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء. إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني. قال: فانطلق، فجاءهم يعذق فيه بسرّ وتمر ورطب، فقال: كلوا من هذه وأخذ المديّة، فقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحَلُوبُ» فذبح لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق، فشريوا، فلما أن شعبوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «والذي نفسي بيده لتسألنّ عن هذا النعيم يوم القيامة. أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم».

أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه ابن بشكوال ٢/٦٢٨ (٢١٧) بسنده إلى مسلم به.

ورواه مسلم فيه بسنده إلى عبدالواحد بن زياد، عن يزيد بن كيسان به.

البيان

الأنصاري هو: أبو الهيثم مالك بن التيهان، بفتح المثناة الفوقية وكسر التحتية وتشديدهما (٢).

١٣٣٨/٥٧٧ - روى ذلك الترمذى: ك: الزهد، ب: ماجاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ
٣٨-٣٤/٧ (٢٤٧٤) قال:

حدثنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا آدم بن أبي إياس، أخبرنا شيبان أبو معاوية، أخبرنا عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها، ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر، فقال: «ما جاء بك يا أبا بكر؟». قال: خرجت ألقى رسول الله ﷺ، وأنظر في وجهه، والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر، فقال: «ما جاء بك يا عمر؟» قال: الجوع يارسول الله. قال: «وأنا قد وجدت بعض ذلك، فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري»، وكان رجلا كثير النخل والشاة... فذكر القصة بأطول مما سبق.

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى.

رواه الخطيب ص ٢٨٣، ٢٨٤ (١٤٠) بسنده إلى عبدالله بن موسى، عن شيبان بن عبدالرحمن

به.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٤٦٤).

(١) في «ك»: ابن مالك.

ورواه الترمذى فى ذات الموضوع (٢٤٧٥) عن صالح بن عبد الله، عن أبى عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبى سلمة، مرسلًا.

وقال: «وحدِيثُ شيبان أتم من حديث أبى عوانة وأطول، وشيبان ثقة عندهم، صاحب كتاب».

ورواه أحمد فى الزهد ص ٥٧ (١٧٥) عن أبى سعيد، عن أبى عوانة، عن عمر بن أبى سلمة، عن أبىه، مختصرًا، مرسلًا.

وقد روى ابن عباس هذه القصة بهذا البيان:

روى حديثه أبو يعلى ٢١٤/١، ٢١٥ (٢٥٠) عن زكريا بن يحيى، والبخاري (كشف الأستار ٢٦٣/٤-٢٦٥) (٣٦٨١) عن محمد بن عبد الأعلى، كلاهما عن أبى خلف عبد الله بن عيسى، عن يونس بن عبيد، عن عكرمة، عن ابن عباس بالقصة. وفى رواية البخاري، عن ابن عباس، سمع عمر بالقصة.

قال الهيثمى فى المجمع ٣١٧/١٠: «وفى أسانيدهم كلها عبد الله بن عيسى أبو خلف، وهو ضعيف، وقال أبو يعلى والطبرانى: أم الهيثم، وقال البخاري: أم أبى الهيثم».

ورواه ابن بشكوال ٢٢٩/٢ (٢١٧) بسنده إلى يزيد بن رومان بالقصة مرسلًا.

وقيل: هو أبو أيوب الأنصارى (١).

١٣٣٩/٥٧٧ - عز الهيثمى فى المجمع ٣١٧/١٠، ٣١٨ ذلك إلى:

الطبرانى فى الصغير والأوسط: عن ابن عباس قال: خرج أبو بكر بالهاجرة، فسمع بذلك عمر، فخرج، فإذا هو بأبى بكر، فقال: يا أبا بكر، ما أخرجك هذه الساعة؟ قال: أخرجنى والله ما أجد من حاق الجوع فى بطنى. فقال: وأنا والله ما أخرجنى غيره. فبينما هما إذ خرج النبى ﷺ، فقال: «ما أخرجكما هذه الساعة؟». قالا: أخرجنا والله ما نجد فى بطوننا من حاق الجوع. فقال النبى ﷺ: «أنا والذى نفسى بيده ما أخرجنى غيره». فانطلقوا حتى أتوا باب أبى أيوب الأنصارى... فذكر مثل قصة أبى الهيثم.

قال الهيثمى: «رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه عبد الله بن كيسان المروزى، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح».

رواه ابن بشكوال ٢٣٠/٢ (٢١٧) بسنده إلى الفضل بن موسى، عن عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس به، وفيه «من حارق الجوع».

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٢).

٥٧٨- (ب): حَدِيثُهُ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْكُو الْغَرْتِ (١)، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاسْتَقَى عَشْرِينَ دَلْوًا، كُلُّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَهَا.

[زه/٧٥ب]

هو: علي/ بن أبي طالب. ذكره ابن الدنيا في كتاب «الجوع والعطش».

البُسْرُ: أوله طلع، ثم خلال - ثم بلح - بفتحتين - ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر. الواحدة: بُسْرَةٌ وبُسْرَةٌ، والجمع: بُسْرَاتٌ وبُسْرٌ، بضم السين في الثلاثة (٢).

حاقُ الجوع: أى صادقه وشدته، ويروى بالتخفيف من حاق به يحيق حيقاً وحقاً إذا أحدق به، يريد من اشتمال الجوع عليه، فهو مصدر أقامه مقام الاسم وهو مع التشديد: اسم فاعل من حق يحق (٣).

٥٧٨/١٣٤٠- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٧٧٧/٢ (٢٧٨) قال:

أنا أبو محمد بن عتّاب، في جماعة سواه، عن أبي عمر النمرى، قال: أنبا خلف بن القاسم، قال: أنبا أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن، قال: حدثني محمد بن إبراهيم الأنماطي، قال: ثنا محمد بن المثني، قال: ثنا أبو عاصم، قال: حدثتني زينب بنت أبي طليق أم الحصين، قالت: سمعت حبان بن جزء، قال: سمعت أبا هريرة يقول: ذهب النبي ﷺ يشكو الغرث، فانطلق رجل من أصحابه، فاستقى عشرين دلوًا، كلُّ دلوٍ بتمرَةٍ، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ، فأطعمها إياه، فأكلها.

لم أجد ترجمة لزينب بنت أبي طليق، إلا أن ابن حجر عدها في الرواة عن حبان - بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة - ابن جزء - بفتح الجيم وسكون الزاى - في التهذيب ١٥٠/٢.

وروى ابن ماجة: ك: الرهون، ب: الرجل يستقى كل دلو بتمرَةٍ ويشترط جلدته ٨١٨/٢، ٨١٩ (٢٤٤٨) عن علي بن المنذر، عن محمد بن فضيل، عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل من الأنصار، فقال: يارسول الله، مالي أرى لونك منكفتا؟ قال: «الخمص». فانطلق الأنصارى إلى رحله، فلم يجد في رحله شيئاً، فخرج يطلب، فإذا هو يهودى يسقى نخلا... فذكر الحديث فى سقيه نخل اليهودى كل دلو بتمرَةٍ، ثم مجيئه بالتمر إلى النبي ﷺ.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/٢٦٣: «هذا إسناد ضعيف، عبد الله بن سعيد بن كيسان، ضعّفه أحمد، وابنُ معين، ويحيى القطان، وابن مهدى، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخارى، وأبو داود، والنسائى، وابن عدى، وغيرهم».

(٣) النهاية ١/٤١٥.

(٢) مختار الصحاح ص ٥١.

(١) فى هامش «زه»: معنى الجوع.

البيان

الرجل هو: علي بن أبي طالب رضی الله عنه (١).

١٣٤١/٥٧٨ - روى ذلك أحمد ٩٠/١ قال:

ثنا أسود، ثنا شريك، عن موسى الصغير الطحان، عن مجاهد، قال: قال علي: خرجت فأتيت حائطاً، قال: فقال: دلو وتمر. قال: فدليت، حتى ملأت كفي، ثم أتيت الماء، فاستعذبت - يعنى شربت - ثم أتيت النبي ﷺ، فأطعمته بعضه، وأكلت أنا بعضه.

أسود هو: ابن عامر، وشريك هو: ابن عبدالله النخعي، وموسى الصغير هو: ابن مسلم الحزامي.

قال الهيثمي في المجمع ٣١٤/١٠: «رواه أحمد، ورجاله وثقوا، إلا أن مجاهداً لم يسمع من علي».

ورواه ابن بشكوال ٧٧٧/٢، ٧٧٨ (٢٧٨) بسنده إلى ابن أبي الدنيا، عن إسحاق بن إبراهيم، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن مجاهد، عن علي بقصة مشابهة، وعد التمرات تسع عشرة تمرة.

قلت: قال ابن حجر في التهذيب ٤٠/١٠: «قال الدورى: قيل ليحيى بن معين: يروى عن مجاهد أنه قال: خرج علينا علي؟ فقال: ليس هذا بشيء. وقال أبو زرعة: مجاهد عن علي مرسل». ثم قال: «وقد قال ابن خراش: أحاديث مجاهد عن علي مراسيل، لم يسمع منها شيئاً». وانظر المراسيل للرازي ص ٢٠٣-٢٠٦.

وقد روى جزءاً صغيراً منه ابن ماجه: ك: الرهون، ب: الرجل يستقى كل دلو بتمر، ويشترط جلد ٨١٨/٢ (٢٤٤٧) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي، قال كنت أدلو الدلو بتمر، وأشترط أنها جلد. قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/٢٦٣: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، موقوفاً». وقد رويت هذه القصة عن علي بوجه آخر بأطول من هذا، وليس فيها أنه أطعم النبي ﷺ.

فروى الترمذي: ك: صفة القيامة، ب: ... ١٧١/٧، ١٧٢ (٢٥٩١) عن هناد، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، قال: حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: خرجت في يوم شات من بيت رسول الله ﷺ... فذكر الحديث في جوعه، إلى أن قال: فخرجت ألتمس شيئاً، فمررت بيهودي في مال له وهو يسقى بيكرة له، فاطلعت عليه من ثلثة في الحائط، فقال: مالك يا أعرابي؟ هل لك في دلو بتمر؟ فقلت: نعم، فافتح الباب حتى أدخل. ففتح، فأعطاني دلو، فكلما نزع دلو أعطاني تمرة، حتى إذا امتلأت كفي

(١) سقت ترجمته في الخبر (٣٨).

أرسلت دلوه، وقلت: حسبي، فأكلتها، ثم جرعت من الماء، فشربت، ثم جئت المسجد، فوجدت رسول الله ﷺ فيه.

قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب».

قلت: فيه راو لم يُسمَّ، وهو شيخ محمد بن كعب.

ورواه أبو يعلى ٣٨٧/١، ٣٨٨ (٥٠٢) بسنده إلى يزيد بن رومان، عن رجل، عن علي، بأطول من ذلك.

قال الهيثمى فى المجمع ٣١٤/١٠: «رواه أبو يعلى، وفيه راو لم يُسمَّ، وبقية رجاله ثقات».

وروى ابن عباس القصة بالبيان: رواه ابن ماجه: ك: الرهون، ب: الرجل يستقى كل دلو بتمره ويشترط جلدَةً ٨١٨/٢ (٢٤٤٦) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أصاب نبي الله ﷺ خصاصةً، فبلغ ذلك علياً، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً، ليُقيت به رسول الله ﷺ، فأتى بستاناً لرجل من اليهود، فاستقى له سبعة عشر دلواً، كل دلو بتمره، فخيره اليهودى من تمره، سبع عشرة عجوة، فجاء بها إلى نبي الله ﷺ.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ٢/٢٦٢: «هذا إسناد ضعيف، حنش اسمه حسين بن قيس، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخارى، والنسائى، والبخارى، وابن عدى، والعقلى، والدارقطنى، وغيرهم».

(ز) قلت: والأنصارى: هو كعب بن عجرة.

١٣٤٢/٥٧٨ - عزا الهيثمى ٣١٣/١٠، ٣١٤ الحديث إلى الطبرانى فى الأوسط عن كعب ابن عجرة قال:

أتيت النبي ﷺ، فرأيتُه متغيراً، فقلت: بأبى أنت وأمى! ما لى أراك متغيراً؟ قال: «مادخل جوفى ما يدخل جوف ذات كبد منذ ثلاث». قال: فذهبت فإذا يهودى يسقى إبلأ له، فسقيت له على دلو بتمره، فجمعت تمراً، فأتيت به النبي ﷺ، فقال: «من أين لك يا كعب؟». فأخبرته فقال النبي ﷺ: «أتجنبنى يا كعب؟» قلت: بأبى أنت! نعم. قال: «إن الفقر أسرع إلى من يحبنى من السيل إلى معادنه، وإنه سيصيبك بلاء، فأعد له تحجفاً...» الحديث.

قال الهيثمى: «وإسناده جيد».

الغرث: الجوع^(١).

الخمص: الجوع. ومثله الخمصة والمخمصة: الجماعة^(٢).

(٢) النهاية ٢/٨٠.

(١) النهاية ٣/٣٥٣.

٥٧٩- (ب): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: مَرَّ بِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنَا وَأُمِّى نُصَلِحُ
[ك/٥١ب] خُصًّا لَنَا/ فَقَالَ: «الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»

اسمها : ربيعة بنت منبه بن الحجاج السهمية. ذكرها خليفة فى الرواة الصحابيات.

١٣٤٣/٥٧٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: ماجاء فى البناء/٣٦٠ (٥٢٣٥)
قال:

حدثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، ثنا حفص، عن الأعمش، عن أبى السُّفْر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: مرَّ بى رسولُ الله ﷺ، وأنا أُطِئُ حائِطًا لى، وأنا وأمى، فقال: «ما هذا يا عبد الله؟» فقلت: يا رسول الله، شىء أصلحه. فقال: «الأمر أسرع من ذلك».

حفص هو ابن غياث، وأبو السُّفْر - بتشديد المهملة وسكون الفاء - هو سعيد بن يُحْمِد - بضم المثناة التحتانية وسكون الحاء المهملة وكسر الميم بعدها دال مهملة - ويقال ابن أحمد الثورى، والإسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٨٧٧/٢ (٣٢٤) بسنده إلى عمرو بن على، عن أبى معاوية، عن الأعمش به، وتصحف أبو السفر إلى «أبى المسعر».

ورواه أبو داود فى نفس الموضوع (٥٢٣٦) عن عثمان بن أبى شيبة، وهناد، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الزهد، ب: ماجاء فى قصر الأمل ٦/٦٢٨، ٦٢٩ (٢٤٣٨) عن هناد، وابن ماجه: ك: الزهد، ب: فى البناء والخراب ٢/١٣٩٣ (٤١٦٠) عن أبى كريب محمد بن العلاء، وأحمد ١٦١/٢، وفى «الزهد» ص ٥٢، ٥٣ (١٥٧)، جميعا عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن أبى السُّفْر، عن عبد الله بن عمرو (وفى مطبوعة ابن ماجه: ابن عمر. وهو خطأ أو سهو من الناسخ) قال: مرَّ علىَّ النبى ﷺ، ونحن نعالجُ خُصَّالَنَا وهى ... فذكر الحديث. ولم يذكر أمه.

ورواه البخاوى فى الأدب المفرد ص ١٩٧، ١٩٨ (٤٥٦) عن عمر - وهو ابن محمد بن الحسن ابن الزبير الأسدى - عن أبىه، عن الأعمش، عن أبى السُّفْر، عن عبد الله بن عمرو، قال: مرَّ النبى ﷺ، وأنا أصلحُ خُصَّالَنَا ... فذكره ولم يذكر أمه.

البيان

أم عبد الله بن عمرو بن العاص هى: ربيعة بنت منبه بن الحجاج، السهمية، أسلمت، وبايعت، لها ذكر، وليست لها رواية (١).

قال ابن بشكوال ٨٧٧/٢: «أم عبد الله بن عمرو بن العاص اسمها: ربيعة بنت منبه بن الحجاج

(١) أسد الغابة ٥/٤٦١، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٠، الإصابة ٨/٨٨ (٤٥٣)، المعجم الكبير للطبرانى ٢٤/٢٦٢.

٥٨٠- (ب): حَدِيثُ أَيُّوبَ بْنِ عُمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَتَجَشَّأُ، فَقَالَ: «أَقْصِرْ مِنْ جُشَائِكَ...» الْحَدِيثُ.

هو: أَبُو جُحَيْفَةَ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّوَّائِيُّ. ذَكَرَهُ سَعِيدُ بْنُ أَسَدٍ فِي «فَضَائِلِ

التَّابِعِينَ».

السهمية. ذكرها خليفة بن خياط في الرواة الصحابيات في كتاب الطبقات له (ص ٣٣٥) الذي أخبرني به أبو محمد بن عتَّاب، عن أبيه، عن القنَّازعي، عن الناجي، عن عبد الله بن يونس، عن بقي بن مخلد، عن مجاهد، عن خليفة.

وذكرها أيضا النوردي (كذا، ولعله: البوردي) في كتاب الصحابة له.

١٣٤٤/٥٨٠- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٣٢٨ (٩٦) قال:

قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرِ التَّجِيبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَتَجَشَّأُ، فَقَالَ: «أَقْصِرْ مِنْ جُشَائِكَ، فَإِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا».

ولم أجد من ترجم لأيوب بن عثمان هذا، لكن روى الترمذى - وقال: حسن غريب - في ك: صفة القيامة، ب: ... ١٨١/٧، ١٨٢ (٢٥٩٦)، وابن ماجه: ك: الأطعمة، ب: الاقتصاد في الأكل وكرهية الشَّبَعِ ١١١/٢ (٣٣٥٠) بسندهما إلى عبد العزيز بن عبد الله القرشي، عن يحيى بن مسلم - أو سليم - البكاء، عن ابن عمر، قال: تجشأ رجل عند النبي ... فذكره. والقرشي منكر الحديث، والبكاء ضعيف الحديث.

وعزاه الهيثمي في المجمع ٣١/٥ إلى الطبراني عن عبد الله بن عمرو، وفيه يحيى بن مسعود

شيخ الطبراني، ضعيف.

اليان

الرجل هو: أَبُو جُحَيْفَةَ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جِنَادَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ سَوَّاءَةَ

السَّوَّائِيُّ، قَدَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، وَحَفِظَ عَنْهُ، ثُمَّ صَحَبَ عَلِيًّا بَعْدَهُ، وَوَلَاهُ شَرْطَةَ الْكُوفَةِ لِمَا وَلِيَ الْخِلَافَةَ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَسْمِيهِ وَهَبَ الْخَيْرِ. قَالَ ابْنُ حَبَانَ. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ (١).

(١) أسد الغابة ٥/٩٥، ٩٦، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٣١، تهذيب التهذيب ١١/١٤٥، الإصابة ٦/٣٢٦ (٩١٦٧).

.....
١٣٤٥/٥٨٠ - روى ذلك الحاكم ١٢١/٤ قال:

أخبرنا مكرم بن أحمد القاضي، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا أبو ربيعة فهد بن عوف، ثنا فضل بن أبي الفضل الأزدي، أخبرني عمر بن موسى، أخبرني علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة، قال: أكلت ثريدة من خبز بر ولحم سمين، ثم أتيت النبي ﷺ، فجعلت أتجشأ، فقال: «ما هذا؟ كُفَّ مِنْ جُشَائِكَ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا شَبَعًا أَكْثَرَهُمْ فِي الْآخِرَةِ جَوْعًا».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: فهد قال المدني: كذاب، وعمر هالك». والأمر كما قال الذهبي.

رواه الطبراني ١٣٢/٢٢ (٣٥١) عن علي بن عبدالعزيز، عن أبي ربيعة فهد بن عوف به.

ورواه الطبراني ١٢٦/٢٢، ١٢٧ (٣٢٧) عن عبدان بن أحمد، عن محمد بن خالد الكوفي، عن إسحاق بن منصور، عن عبدالسلام بن حرب، عن أبي رجاء، عن أبي جحيفة به.

قال الهيثمي في المجمع ٣١/٥: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير بأسانيد، وفي أحد أسانيد الكبير: محمد بن خالد الكوفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

قلت: لم أجد من ذكر محمد بن خالد الكوفي هذا فيما وقفت عليه. لكن تابعه إسحاق بن منصور السلولي، وقد وثقه ابن حبان والعجلي، وروى له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق، تكلم فيه للتشيع.

رواه البزار (كشف الأستار ٢٥٨/٤) (٣٦٧٠) عن العباس بن جعفر - وهو ثقة - عن إسحاق ابن منصور - وهو السلولي - عن عبد السلام بن حرب به.

ورواه البيهقي في «الآداب» ص ٣٣٣ (٧٠٠) بسنده إلى مقدم بن داود، عن أسد بن موسى، عن علي بن ثابت الجزري، عن الوليد بن عمرو بن ساج، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه به. والمقدم ضعيف، وشيخه أسد صدوق يُغْرَب، وشيخه ثابت صدوق ربما أخطأ، وشيخه الوليد ضعيف.

ورواه ابن بشكوال ٣٢٨/١ (٩٦) بسنده إلى سعيد بن أسد بن موسى عن أبيه به.

ورواه البزار (كشف الأستار ٢٥٨/٤) (٣٦٦٩) عن الحسن بن عرفة، عن علي بن ثابت، عن عمر بن موسى، عن عمر بن أبي جحيفة، عن أبيه به.

قال الهيثمي في المجمع ٣٢٣/١٠: «رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات».

كِتَابُ التَّفْسِيرِ وَأَسْبَابِ النُّزُولِ

٥٨١- (ب): حَدِيثُ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ [الآية: البقرة: ٢٣١]،

وفيه: قال: أَنْزَلَتْ فِي أُمَّةٍ سَوْدَاءَ... الحديث.

اسمها: خَنْسَاءَ. ذكره أبو بكر الطَّرطُوسِي (١) فِي اخْتِصَارِهِ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

١٣٤٦/٥٨١- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ٢/٢٢٣ قال:

حدثني موسى بن هارون، قال: ثنا عمرو بن حماد، قال: ثنا أسباط، عن السُّدِّيِّ
﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَأُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ قال: نزلت في
عبدالله بن رواحة، وكانت له أمةٌ سوداء، وإنه غضب عليها، فلطمها، ثم خرج، فأتى النبي ﷺ،
فأخبره بخبرها... الحديث في عقبه إياها، وتزوج منها. قال: فظعن عليه ناس من المسلمين،
فقالوا: تزوج أمة! وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم، رغبة في أحسابهم، فأنزل
الله فيهم ﴿وَلَأُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ﴾ ولعبد مؤمن خير من مشرك.

أسباط هو ابن نصر الهمداني راوية السُّدِّيِّ، والسُّدِّيِّ - بضم السين وكسر الدال المهملتين
المشددتين - هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، والأول صدوق كثير الخطأ يُغْرَبُ، والثاني
صدوق يَهْمُ. والإسناد معضل.

رواه ابن بشكوال ٧٧١/٢ (٢٧٥) بسنده إلى ابن جرير به.

وعزه السيوطي في الدر المنثور ١/٢٥٧ إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدي.

ووصله الواحدى في أسباب النزول ص ٤٥ بسنده إلى محمد بن يحيى، عن عمر بن حماد

عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس به.

اليان

قال ابن بشكوال: «المرأة المذكورة اسمها: خنساء، كما أنا غير واحد من شيوخنا عن الإمام

أبي بكر محمد بن الوليد الفهرى، ذكر في اختصاره لتفسير القرآن، قال: كانت خنساء وليدة

سوداء لحذيفة بن اليمان، وفيها نزل قول الله عز وجل: ﴿وَلَأُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ﴾ فقال لها

حذيفة: أو قد ذكرت في الملاء الأعلى على دامتك وسوادك، وأنزل الله تعالى ذكرك في كتابه؟

(١) في « زه: الطرشوسى.

٥٨٢ - (خ) (١): حَدِيثُ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ: عَنِ الْبَرَاءِ: نَزَلَتْ (٢) «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ»، ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ (البقرة: ٢٣٨). فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ: فَبَيَّ إِذَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

هذا القائل اسمه: زاهر (٣).

فأعتقها وتزوجها.

قلت: واضح أن ما استشهد به ابن بشكوال، لادليل عليه، ثم هوليس خبر الإبهام، لاختلاف صاحب الأمة. وكذلك فلم أجد أحداً ذكر خنساء هذه في الصحابة، ولو أن الخبر ثابت لذكرت.

٥٨٢/١٣٤٧ - روى هذا الحديث مسلم: ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ١/٤٣٨ (٦٣٠) قال:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا يحيى بن آدم، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: نزلت هذه الآية «حافظوا على الصلوات وصلاة العصر» فقرأنا ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» فقال رجل كان جالساً عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر. فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله، والله أعلم.

قال مسلم: «ورواه الأشجعي، عن سفیان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: قرأناها مع النبي ﷺ زماناً، بمثل حديث فضيل بن مرزوق».

رواه الطبري في التفسير ٢/٣٤٦ بسنده إلى علي بن يزيد الصدائي، وأبي أحمد الزبيرى محمد بن عبد الله بن الزبير، والبيهقي ١/٤٥٩ بسنده إلى أبي أحمد الزبيرى، والخطيب ص ٩٨ (٥٣) بسنده إلى يحيى بن آدم، جميعاً عن الفضيل بن مرزوق به، وتحرفت عند الطبري إلى «الفضيل بن مسروق».

ووهم الحاكم فاستدركه ٢/٢٨١ بسنده إلى أبي... (٤) عن الفضيل بن مرزوق، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي».

وحديث الأشجعي الذي ذكره مسلم وصله أبو عوانة في مسنده ١/٣٥٤ عن موسى بن سعيد الطرسوسى، عن إبراهيم بن أبي الليث، عن الأشجعي به، ولم يذكر فيه قصة الرجلين، والأشجعي هو عبيد الله بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الأشجعي الكوفي، والراوى عنه إبراهيم بن

(٣) فى «زه»: زهير.

(١) فى «زه»: (ب).

(٢) فى «زه»: أنزلت.

(٤) فى المستدرک هناياض، ولعله أبو أحمد الزبيرى، والله أعلم.

٥٨٣- (ب): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَلَحِقَ بِالشُّرْكِ^(١) ثُمَّ نَدِمَ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ: سَلُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟... الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ / [آل عمران: ٨٦-٨٩]، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَسْلَمَ.

[٧٦٦]

هو: الحارث بن سويد الأنصاري. ذكره عبد الرزاق.

أبي الليث، قال الذهبي في الميزان ١/٥٤: «متروك الحديث».

كما رواه البيهقي في السنن ١/٤٥٩ بسنده إلى عثمان بن سعيد الدارمي، وإسحاق بن الحسن، عن إبراهيم بن أبي الليث به.

البيان

اسم الرجل الذي كان جالسا عند شقيق بن عقبة: زاهر.

١٣٤٨/٥٨٢- روى ذلك أبو عوانة في مسنده ١/٣٥٣، ٣٥٤ قال:

حدثنا الصائغ بمكة والصَّغَانِي، قالوا: ثنا يحيى بن أبي بكير، (ح) وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا أبو نعيم، (ح) وحدثنا ابن ثور القيسراني، قال: ثنا الفريابي، قالوا: ثنا فضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: نزلت هذه الآية «حافظوا على الصلوات وصلاة العصر» فقرأناها على رسول الله ﷺ ما شاء الله أن نقرأها، ثم نسخها الله عز وجل ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة والوسطى﴾^(٢) قال الصائغ، عن يحيى بن أبي بكير، قال: فقال زاهر، وكان زاهر^(٣)، وكان مع شقيق: أفهى صلاة العصر؟ فقال: قد حدثتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله، والله أعلم.

الصائغ هو جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، والصَّغَانِي هو أبو بكر محمد بن إسحاق، وأبو أمية هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي، وأبو نعيم هو الفضل بن دُكَيْن، والفرياني هو محمد بن يوسف، والإسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٩٨ (٥٣) بسنده إلى محمد بن سابق، عن فضيل بن مرزوق به.

ورواه أحمد ٢/٣٠١ عن يحيى بن آدم، عن فضيل بن مرزوق به، وسماه «أزهر».

١٣٤٩/٥٨٣- روى هذا الحديث النسائي: ك: تحريم الدم، ب: توبة المرتد ٧/١٠٧ قال:

(٢) البقرة: ٢٣٨.

(١) في «زه» المشركين.

(٣) كذا، وقال في الهامش: كذا هو في الأصل. قلت: وواضح أن قوله «وكان زاهر» لا معنى له.

أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا يزيد - وهو ابن زُرَيْع - قال: أنبأنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رجل من الأنصار أسلم، ثم ارتد ولحق بالشرك، ثم تدم، فأرسل إلى قومه: سلوا لي رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن فلاناً قد ندم، وإنه أمرنا أن نسألك، هل له من توبة؟ فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فأرسل إليه، فأسلم.

داود هو ابن أبي هند، والإسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٣٧٣/١ (١١٣) بسنده إلى النسائي به.

ورواه الطبري في التفسير ٢٤١/٣ بسنده إلى يزيد بن زريع، ٢٤١، ٢٤٢ بسنده إلى علي ابن مسهر، وابن حبان ٣٢٣/٦، ٣٢٤ (٤٤٦٠) بسنده إلى يزيد بن زريع، والحاكم ٣٦٦/٤ بسنده إلى حفص بن غياث (١)، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وأقره الذهبي، والبيهقي ١٩٧/٨ بسنده إلى علي بن عاصم، وأحمد ٢٤٧/١ عن علي بن عاصم، والواحدى فى أسباب النزول ص ٧٤، ٥٧ بسنده إلى علي بن عاصم، ويحيى بن أبي زائدة، جميعاً عن داود بن أبي هند به (وفى رواية الواحدى عن علي بن عاصم: عن خالد وداود).

ورواه الطبري ٢٤١/٣ بسنده إلى عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة مرسلًا، بنحوه.

البيان

هذا الرجل هو: الحارث بن سويد بن الصامت الأنصارى الأوسى. قال ابن الأثير: ولا خلاف بين أهل الأثر أن هذا قتله النبي ﷺ بالمجذر بن زياد، لأنه قتل المجذر يوم أحد غيلةً، ثم ذكر ابن الأثير أنه قتل المجذر لأن المجذر قتل أباه سويد بن الصامت فى الجاهلية.

قال ابن حجر: وفى جزمه بذلك نظر، لأن العدوى وابن الكلبي والقاسم بن سلام جزموا بأن القصة إنما وقعت لأخيه الجلاس، لكن المشهور أنها للحارث (٢).

١٣٥٠/٥٨٣ - روى ذلك ابن جرير الطبري فى التفسير ٢٤١/٣ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا جعفر بن سليمان، قال: أخبرنا حميد الأعرج، عن مجاهد، قال: جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ، ثم كفر فرجع إلى

(١) فى أصل المستدرک المطبوع هكذا: «ثنا أحمد بن حازم بن أبى غرزة بن عمرو بن حفص بن غياث، ثنا أبو داود بن أبى هند» وهذا تحريف، والصواب كما أرى: ثنا أحمد بن حازم بن أبى غرزة (له ترجمة فى المرح والتعديل ٤٨/٢) ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبى، عن داود... «والله أعلم.

(٢) أسد الغابة ٣٣٢/٢، تجريد أسماء الصحابة ١٠١/١، الإصابة ٢٩٣/١ (١٤٢٠).

٥٨٤- (ب): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ... الْحَدِيثُ.

اللَّاطِمُ هُوَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ. وَالْيَهُودِيُّ: فَحَاصٌ. ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَأَنْ فِيهِ نَزَلَ ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آيَةُ آلِ عِمْرَانَ:

[١٨١].

قَوْمِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الْقُرْآنَ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قَالَ: فَحَمَلَهَا إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: إِنَّكَ - وَاللَّهِ - مَاعَلَمْتُ لَصَدُوقٌ، وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأَصْدَقُ مِنْكَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِأَصْدَقُ الثَّلَاثَةِ. قَالَ: فَرَجَعَ الْحَارِثُ، فَأَسْلَمَ، فَحَسَنَ إِسْلَامَهُ.

حميد الأعرج هو ابن قيس المكي الأسدي، مولاهم، والإسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ١/٣٧٤ (١١٣) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.

ورواه الواحدي في أسباب النزول ص ٧٥ بسنده إلى مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ بِهِ.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٤٩ إلى عبد الرزاق (في تفسيره) ومُسَدَّدُ (في مسنده) وابن المنذر والباوردي في معرفة الصحابة.

وروى الطبري ٣/٢٤١ بسنده إلى السدي نحو هذا البيان .

وعزاه السيوطي في الدر ٢/٤٩ لابن أبي شيبة، عن أبي صالح مولى أم هانئ، نحو هذه القصة بالبيان.

وروى الطبري ٣/٢٤٢ بسنده إلى ابن جريج، قال: قال عكرمة: نزلت في أبي عامر الراهب، والحارث بن سويد بن الصامت، ووَاحُوحُ بْنُ الْأَسَلْتِ، فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا رَجَعُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَحِقُوا بِقَرِيشٍ، ثُمَّ كَتَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ: هَلْ لَنَا مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ الْآيَةَ.

وهذا إسناد - فضلا عن إرساله - لم يصرح ابن جريج فيه بالسماع.

١٣٥١/٥٨٤- روى هذا الحديث البخاري ك: الخصومات، ب: ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ٢/٦٠ قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بينما رسول الله ﷺ جالس جاء يهودي، فقال: يا أبا القاسم، ضرب وجهي رجل من أصحابك. فقال: «من؟». قال: رجل من الأنصار. قال «ادعوه». فقال: «أضربته؟».

قال: سمعته بالسوق يحلف: والذي اصطفى موسى على البشر! قلت: أى خبيث، على محمد ﷺ؟ فأخذتني غصبة ضربت وجهه، فقال النبي ﷺ: «لأُخَيِّرُوا بين الأنبياء، فإن الناس يعثون يوم القيامة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أكان فيمن صُعب أم حوسب بصعقة الأولى».

رواه أيضا: ك: التفسير، ب: سورة الأعراف ٣/١٣٠، ك: الديات: إذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ٤/١٩٤ بسنده إلى سفيان الثوري، ومسلم: ك: الفضائل، ب: من فضائل موسى ﷺ ٤/١٨٤٥ (٢٣٧٤) بسنده إلى الثوري، وابن أبي شيبة ١١/٥٢٦ (١١٨٨٦) بسنده إلى وهيب، وأحمد ٣/٤٠، ٤١ بسنده إلى ورقاء، وابن بشكوال ١/٣٠ (٨٦) بسنده إلى خالد بن عبد الله، جميعا عن عمرو بن يحيى بن عمارة المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

وقد روى الحديث مختصرا، بالمرفوع - أوجزه منه - دون قصة الباب.

رواه البخاري: ك: الأنبياء، ب: قول الله تعالى ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة﴾ ٢/٢٤٥، ك: الديات، ب: إذا لطم المسلم يهوديا ٤/٢٩٤، ك: التوحيد، ب: وكان عرشه على الماء ٤/٢٨٢ بسنده إلى سفيان الثوري. ومسلم: ك: الفضائل، ب: من فضائل موسى ﷺ ٤/١٨٤٥ (٢٣٧٤) بسنده إلى الثوري، وأبو داود: ك: السنة، ب: التخيير بين الأنبياء عليهم السلام ٤/٢١٧ (٤٦٦٨) بسنده إلى وهيب، وابن حبان ٨/٤٥ (٦٢٠٤) بسنده إلى الثوري، وأحمد ٣/٣٣ بسنده إلى الثوري، جميعا عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

وقد روى أبو هريرة هذه القصة أيضا: روى حديثه البخاري: ك: الخصومات، ب: ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ٢/٥٩، ٦٠، ك: الأنبياء، ب: قول الله تعالى ﴿وإن يونس لمن المرسلين﴾ ٢/٢٤٩، ب: وفاة موسى وذكره بعده ٢/٢٤٨، ك: الرقاق، ب: النفخ في الصور ٤/١٣١، ١٣٢، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿توتى الملك من تشاء﴾ ٤/٢٩٢، ٢٩٣، ومسلم في الموضوع السابق ٤/١٨٤٣-١٨٤٥ (٢٣٧٣)، وأبو داود في الموضوع السابق ٤/٢١٧، ٢١٨ (٤٦٧١)، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الزمر ٩/١١٧، ١١٨ (٣٢٩٦)، وابن ماجه: ك: الزهد، ب: ذكر البعث ٢/١٤٢٨، ١٤٢٩ (٤٢٧٤)، وأحمد ٢/٢٦٤.

وبعض الرواة ذكر سبب القسم واللطم، وهو أن المسلم واليهودي كانا يتبايعان، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على البشر. وبعضهم وصف المسلم بأنه أنصاري، وبعضهم لم يصفه بذلك.

اليان

الرجل المسلم هو: أبو بكر الصديق^(١).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٠١).

١٣٥٢/٥٨٤ - روى ذلك ابن بشكوال ٣٠١/١ (٨٦) قال:

قرئ - وأنا أسمع - على الشيخين: أبي محمد بن عتاب، وأبي الوليد بن طريف، رحمهما الله، قالوا: قرأنا على حاتم بن محمد، قال: ثنا أبو الحسن بن فراس، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، وابن جدعان، عن سعيد بن المسيب، قال: كان بين رجل من أصحاب النبي ﷺ وبين رجل من اليهود كلام فى شئ، - فقال عمرو بن دينار: هو أبو بكر - فقال اليهودى: والذى اصطفى موسى على البشر! قال: فلطمه المسلم، فذهب به إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا يهودى، أنا أول من تنشق عنه الأرض، فأجد موسى متعلقاً بالعرش» زاد أحدهما على صاحبه: قال سفيان: قال عمرو بن دينار: وقال غيرهما: «لعله جوزى بالصعقة التى أصابته».

عزاه ابن حجر فى الفتح ٣١٧/٦ إلى ابن عيينة فى «جامعه» وابن أبى الدنيا فى كتاب «البعث» بهذا الإسناد والمتن.

قلت: ويعكر عليه وصف المسلم بأنه من الأنصار، وأجاب ابن حجر فى الفتح ٣١٨/٦ على ذلك باحتمال أن يكون المراد: «بالأنصار المعنى الأعم، فإن أبا بكر الصديق، رضى الله عنه، من أنصار رسول الله ﷺ قطعاً، بل هو رأس من نصره، ومقدمهم وسابقهم».

وأما اليهودى، فقال ابن حجر فى الفتح ٣١٧/٦: «لم أقف على اسم هذا اليهودى فى هذه القصة، وزعم ابن بشكوال أنه: فنحاص، بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين، وعزاه لابن إسحاق، والذي ذكره ابن إسحاق لفنحاص مع أبى بكر فى لطمه إياه قصة أخرى، فى نزول قوله تعالى ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء﴾ (١) ...».

١٣٥٣/٥٨٤ - قلت: روى هذه القصة موصولة الطبرى فى التفسير ١٢٩/٤ قال:

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا يونس بن بكير، قال: ثنا محمد بن إسحاق، قال: ثنا محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة، أنه حدثه عن ابن عباس: قال: دخل أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، بيت المدراس، فوجد من يهود ناساً كثيراً، قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له «فَنحاص» كان من علمائهم وأخبارهم، ومعه حبر يقال له: «أُشيع» فقال أبو بكر، رضى الله عنه، لفنحاص: وَيَحْكُ يَا فَنحاص! اتقى الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عند الله، تجدونه مكتوباً عندكم فى التوراة والإنجيل. قال فنحاص: والله ياأبا بكر، ما بنا إلى الله من فقر وإنه إلينا لفقير ... فذكر القصة فى تطاول فنحاص على الله، ولطم أبى بكر إياه، واختصامهما إلى النبي ﷺ، إلى قوله: فأنزل الله تبارك وتعالى فيما قال فنحاص، رداً عليه، وتصديقاً لأبى بكر: ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء﴾ إلى قوله ﴿فإن ذلك من عزم الأمور﴾.

(١) آل عمران: ١٨١.

٥٨٥- (ب): حَدِيثُ عِكْرَمَةَ: /لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا خَرَجُوا مَعَهُمْ بِنَاسٍ قَدْ أَقْرَأُوا بِالْإِسْلَامِ كُرْهًا، فَقَاتَلُوا يَوْمَئِذٍ، فَقُتِلُوا، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]. وفيه: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ - وَكَانَ مَرِيضًا -: أَخْرِجُونِي إِلَى الرَّوْحِ. فَأَخْرَجُوهُ، فَمَاتَ ... الحديث. هو الذي نزل فيه ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

واخْتَلَفَ فِيهِ: فقيل: هو ضمرة. وقيل: ضمضم بن عمرو^(١) الخزاعي. وقيل: ضمرة ابن العيص^(٢)، وكلا القولين مروى عن ابن عباس. وقيل: جندع بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي. [وقيل: ضمرة بن جندب الضمري. وقيل: جندب بن ضمرة الجندعي]^(٣).

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن أبي محمد الأنصاري مولى زيد بن ثابت، مدني، مجهول من السادسة، تفرد عنه ابن إسحاق.

ذكر ابن إسحاق - وأشار إليه ابن بشكول ٣٠١/١ (٨٦) - هذه القصة من غير إسناد (السيرة النبوية ٣٩٩/٢).

وقد عراه السيوطي في الدر المنثور ١٠٥/٢، ١٠٦ إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

وروى الطبري ١٢٩/٤ القصة عن ابن حميد، عن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة مولى ابن عباس مرسلًا. كما روى فيه القصة عن السدي باختصار.

٥٨٥/١٣٥٤ - زوى هذا الحديث:

ابن جرير الطبري في التفسير، وقطعه قطعتين، فذكر صدر الحديث، في قصة خروج المسلمين كرها من المشركين في الآية الأولى ١٤٩/٥، وذكر قصة خروج المهاجر وموته، وهي قصة الباب عند آية ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ﴾ ١٥٢/٥ قال:

(١) في «ك»: عمر.

(٢) في «ز»: الهيصن.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من «خ» وزاد في هامش «ز» مايلي: «وقال أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة: خالد ابن حزام أخو حكيم بن حزام، من مهاجرة الحبشة، فنهشته حية، فمات في الطريق، فنزلت فيه ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية. كذا رواه عبد الرحمن بن شيبه المدني، عن عبد الرحمن بن المغيرة الجذامي، عن المنذر بن عبد الله، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير، قال: هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة، فنهشته حية، فمات في الطريق، فنزلت فيه ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ﴾.»

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت عكرمة يقول: لما أنزل الله ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم﴾ الآيتين، قال رجل من بنى ضمرة - وكان مريضاً -: أخرجوني إلى الروح. فأخرجوه حتى إذا كان بالحصحصاص مات، فنزل فيه: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله﴾ (١) الآية.

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال بطوله ٤٨٢/١ (١٥٩) بسنده إلى أبي عبيد المخزومي، عن ابن عيينة به.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٢ إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

ورواه الواحدى فى أسباب النزول ص ١١٩ بسنده إلى أبى الوليد الأزرقى، عن جده، عن

سفيان بن عيينة به، لكنه قال: فقال رجل من بنى بكر.

ورواه الطبرى ١٥١/٥، ١٥٢ عن الحسن بن يحيى، وابن بشكوال ٤٨٣/١ (١٥٩) بسنده

إلى سلمة بن شبيب، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، مرسلًا، ورجاله ثقات أيضاً.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٢ إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد.

البيان

اختلف فى تسمية هذا الرجل، فقال ابن إسحاق: جندع بن ضمرة بن أبى العاص الجندعى

الضمري، أو الليثى، وقيل: جندب بن ضمرة، جزم بذلك الواقدى، وقيل: ضمرة، أو ابن ضمرة،

وقيل: ضمرة بن جندب، وقيل: ضمرة بن العيص، وقيل: أبو ضمرة بن العيص، وقيل: العيص

ابن ضمرة بن زباع، وقيل: ضمرة بن عمرو، وقيل: ضمرة بن حبيب، وقيل: حبيب بن ضمرة.

ذكر هذه الأقوال كلها ابن حجر فى الإصابة ٢٦٣/٣ (١٢٣٠) وترجم له بـ «جندع بن ضمرة

ابن أبى العاص الجندعى، الضمري، أو الليثى». وذكر بعضها ابن الأثير فى «أسد الغابة» ٣٠٣/١،

٣٠٤ فى ترجمة «جندب بن ضمرة الليثى».

١٣٥٥/٥٨٥ - أما من قال: ضمرة بن جندب، فروى أبو يعلى ٨١/٥ (٢٦٧٩) قال:

حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا عبد الرحمن، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس،

قال: خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً، فقال لأهله: احملوني، فأخرجوني من أرض

المشركين إلى رسول الله ﷺ. فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى النبى ﷺ، فنزل الوحي ﴿ومن

(١) النساء: ١٠٠.

يخرج من بيته مهاجراً إلى ورسوله الله ثم يدركه الموت ﴿ حتى بلغ ﴾ وكان الله غفوراً
رحيماً ﴿ (١) .

عبد الرحمن هو ابن محمد بن زياد الحاربي، وأشعث هو ابن سوار.

قال الهيثمي في المجمع ١٠/٧: « رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات ».

قلت: في الإسناد أشعث بن سوار، وهو ضعيف، وقد أخرج له مسلم في المتابعات.

وعزاه ابن كثير في التفسير ١/٥٤٣ إلى ابن أبي حاتم، عن سليمان بن داود مولى عبد الله بن
جعفر.

ورواه الطبراني ١١/٢٧٢، ٢٧٣ (١١٧٠٩) عن عبد الرحمن بن سلم الرازي، كلاهما عن
سهل بن عثمان، عن عبد الرحيم (في ابن كثير: عبد الرحمن بن سليمان) عن أشعث بن سوار،
عن عكرمة، عن ابن عباس به.

قال السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٧: « أخرج أبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني بسند رجاله
ثقات عن ابن عباس ... فذكره ».

وروى نحوه الطبري في التفسير ٥/١٥٢- ومن طريقه ابن بشكوال ١/٤٨٥، ٤٨٦ (١٥٩)-
بسنده إلى ابن جريج عن عكرمة مرسلًا « ضمرة بن جندب الجندعي ».

والطبري فيه بسنده إلى السدي وقال: « ضمرة بن جندب الضمري ».

وكذلك رواه ابن بشكوال ١/٤٨٥ (١٥٩) بسنده إلى السدي.

كما روى ٥/١٥١ بسنده إلى قتادة نحوه، وسماه « ضمرة » ولم ينسبه.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٨ إليه، وإلى عبد بن حميد، قال: « ولفظ عبد: سيرة ».

١٣٥٦/٥٨٥- وأما من قال: اسمه: ضمرة بن العيص، أو العيص بن ضمرة بن زباع، فروى
ابن جرير الطبري في التفسير ٥/١٥١ قال:

حدثني يعقوب بن إبراهيم، ثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، في قوله ﴿ ومن
يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ﴾ قال: كان رجل من خزاعة يقال له: ضمرة بن العيص،
أو العيص ابن ضمرة بن زباع، قال: فلما أمروا بالهجرة كان مريضاً، فأمرأه أن يفرشوا له على
سريره ويحملوه إلى رسول الله ﷺ . قال: ففعلوا، فأتاه الموت وهو بالنعيم، فنزلت هذه الآية.

أبو بشر هو جعفر بن إياس، وهذا إسناد مرسل رجاله ثقات، لكن هشيماً مدلس، وقد عنعن،

(١) النساء: ١٠٠.

غير أنه قد تابعه شعبة عليه.

روى حديث شعبة الطبري ١٥١/٥ عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد به، وسماه: «ضمرة بن العيص بن الزنباع، أو فلان بن ضمرة بن العيص ابن الزنباع».

ورواه البيهقي ١٤/٩، ١٥ بسنده إلى سعيد بن منصور، عن هشيم به، إلا أنه قال: «ضمرة ابن العيص بن ضمرة بن زنباع».

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٧/٢ إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد أيضا.

وعزا السيوطي في الدر ٢٠٧/٢ إلى ابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبير، عن أبي ضمرة بن العيص الزرقى الذي كان مصاب البصر وكان بمكة... فذكر القصة، وقوله عن أبي ضمرة: يعنى الحكاية، وليس الرواية.

وذكره ابن كثير ٥٤٣/١ من طريق ابن أبي حاتم، عن أبيه، عبدالله بن رجاء، عن إسرائيل، عن سعيد بن جبير، عن ضمرة بن العيص الزرقى... فذكره هكذا «ضمرة».

١٣٥٧/٥٨٥- وأما من قال: حبيب بن ضمرة الليثي، فقال الواحدى فى أسباب النزول ص ١١٩:

قال ابن عباس فى رواية عطاء: كان عبدالرحمن بن عوف يخبر أهل مكة بما ينزل فيهم من القرآن، فكتب الآية التى نزلت ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم﴾ فلما قرأها قال حبيب ابن ضمرة الليثى لبيه، وكان شيخا كبيرا: احملونى، فإنى لست من المستضعفين، وإنى لأهتدى إلى الطريق... الحديث.

١٣٥٨/٥٨٥- وأما من قال: ضمرة بن العيص، فقال ابن بشكوال ٤٨٤/١ (١٥٩):

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه رحمه الله، قال: ثنا محمد بن نبات، قال: ثنا عبد الله بن محمد بن نصر، ثنا أحمد بن زياد، ثنا ابن وضاح، ثنا محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال: ثنا نعيم بن حماد، قال: ثنا يزيد بن أبي حكيم، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: طلبت اسم رجل أربع عشرة سنة، حتى وقفت عليه، وهو اسم الذى خرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله، يقال: إنه ضمرة بن العيص.

١٣٥٩/٥٨٥- وأما من قال: خندع بن ضمرة بن أبي الخندعى، فقال ابن بشكوال ٤٨٤/١ (١٥٩):

٥٨٦- (ب): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ ... الْحَدِيثُ فِي نَزْوِلِ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء ٩٤].

هو: / عامر بن الأضبط الأشجعي. كذا في المنتقى لابن الجارود^(١).

[ز/٧٦ب]

[قلت: وأما القاتل له]^(٢) فقيل: المقداد. وقيل: أسامة بن زيد. وقيل: محلم بن جثامة. وقيل: غالب الليثي. وقيل: فليت، رجل من بني ليث. وقيل: أبو الدرداء. حكاه أبو عمر^(٣) في ترجمة محلم بن جثامة من الاستيعاب.

أخبرنا أبو محمد بن عتاب، عن أبي حفص الذهلي، قال: ثنا ابن فطيس القاضي، قال: ثنا عبد الله بن محمد، قال: ثنا الحسن بن سعد، قال: ثنا بَقِيُّ بن مَخْلَدٍ، قال: ثنا هناد بن السري، ثنا يونس، قال: قال ابن إسحاق: حدثني يزيد بن عبد الله بن قَسِيطٍ^(٤)، عن رجل من قومه، قال: لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان خندع بن ضمرة بن أبي العاص الخندعي رجلاً مسلماً، فاشتكى بمكة ... فذكره.

١٣٦٠/٥٨٦- روى هذا الحديث البخاري: ك: التفسير، سورة النساء ١٢١/٣ قال:

حدثني علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، رضى الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾^(٥) قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمته له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم. فقتلوه، فأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله ﴿عرض الحياه الدنيا﴾ تلك الغنيمة.

سفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار، وعطاء هو ابن أبي رباح.

رواه ابن بشكوال ٤٦٤/١ (١٥٢) بسنده إلى البخاري به.

ورواه مسلم: ك: التفسير ٢٣١٩/٤ (٣٠٢٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم وأحمد بن عبدة الضبي، وأبو داود: ك: الحروف والقراءات ٣٢/٤ (٣٩٧٤) عن محمد بن عيسى، وعزه المزي في التحفة ٩٤/٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: السير، ورواه النسائي في التفسير ٣٩٨/١ (١٣٦)، عن محمد بن عبد الله بن يزيد، وابن جرير الطبري في التفسير ١٤٠/٥،

(١) في «خ»: لابن الحرد.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من «ك».

(٣) في «ز»: أبو عمرو.

(٤) في الأصل: «بسيط» بالوحدة في أوله، وهو تحريف.

(٥) النساء: ٩٤.

١٤١ عن أبي كريب، وسعيد بن الربيع، وبسنده إلى عبدالرزاق، وابن بشكوال/١٤٦٥ (١٥٢) بسنده إلى عبدالرزاق، جميعا عن سفيان بن عيينة به.

ورواه الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: التفسير، سورة النساء/٣٨٦ (٥٠٢١) بسنده إلى عبد العزيز بن أبي رزمة، وابن أبي شيبة/١٢٥ (٨٩٩٠)، ٣٧٧/١٢، ٣٧٨ (١٤٠٥١) عن عبدالرحيم بن سليمان، (٨٩٩١، ١٤٠٥٢) عن وكيع، وابن جرير الطبرى/١٤١ بسنده إلى عبدالرحيم بن سليمان، وعبيد الله، والحاكم/٢٣٥ بسنده إلى عبيد الله بن موسى، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»: ووافقه الذهبي، وأحمد/١٢٢٩ عن يحيى بن أبي بكير، ٢٧٢ عن حسين بن محمد، وخلف بن الوليد، ٣٢٤ عن يحيى بن آدم، وابن بشكوال/١٤٦٤، ٤٦٥ (١٥٢) بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، والطبرانى/١١ (٢٧٨، ٢٧٩ (١١٧٣١) بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابى، وخلف بن الوليد، جميعا عن إسرائيل، عن سِمَاكِ بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مرَّ رجلٌ من بنى سليم على نفرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، ومعه غنم له، فسلم عليهم، قالوا ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم. فقاموا، فقتلوا وأخذوا غنمه... الحديث فى نزول الآية. ورواية سِمَاكِ عن عكرمة مضطربة.

اليان

قيل: المقتول هو: عامر بن الأصبط الأشجعى^(١).

والقاتل: مُحَلِّمُ بن جَثَّامَةَ بن قيس بن ربيعة الليثى، وقيل: اسمه يزيد^(٢).

١٣٦١/٥٨٦ - روى هذا ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/١٠٤٣) قال:

حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدر، عن أبيه عبد الله ابن أبي حدر، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم فى نفر من المسلمين، فيهم أبو قتادة الحارث ابن ربيعى، ومحلم بن جثامة بن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم مر بنا عامر بن الأصبط الأشجعى على قعود له، ومعه متبع له، ووطب من لبن. قال: فلما مر بنا سلم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم بن جثامة، فقتله بشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره، وأخذ متبعه. قال: فلما قدمنا على رسول الله ﷺ، وأخبرناه الخبر نزل فينا: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتِينُوا﴾ الآية.

القعقاع قيل: هو ابن أبي حدود، وله صحبة، وقيل: هو ابن عبد الله بن أبي حدر، ولا يصح

(١) أسد الغابة/٣/٧٧، تجريد أسماء الصحابة/١/٢٨٢، الإصابة/٤/٤٣٥٦.

(٢) أسد الغابة/٤/٣٠٩، تجريد أسماء الصحابة/٢/٥٤، الإصابة/٦/٤٩ (٧٧٤٦).

له صحبة، ورجح ذلك ابن حجر وأنه ابن أخي الأول. ولم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(١).

رواه الطبري في التفسير ١٤٠/٥ بسنده إلى سلمة، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٠٥/٤، ٣٠٦ بسنده إلى محمد بن سلمة، وأحمد ١١/٦ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وابن بشكوال ٤٦٦/١ (١٥٢) بسنده إلى عبدالرحمن بن محمد المحاربي، جميعاً عن محمد بن إسحاق به.

قال الهيثمي في المجتمع ٨/٧: «رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات».

وروى ابن جرير الطبري ١٤٠/٥ القصة بسنده إلى ابن إسحاق، عن نافع، ابن عمر بنحوه، ولم يصرح ابن إسحاق بالسماع.

وروى ابن إسحاق (السيرة النبوية ١٠٤٣/٤، ١٠٤٤) - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣٠٦/٥، ٣٠٧ - عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن زياد بن ضميرة بن سعد السلمى، عن عروة بن الزبير (عند البيهقي: يحدث عروة بن الزبير) عن أبيه، عن جده، القصة في اختصام عيينة بن حصن والأقرع بن حابس في عامر بن الأضبط ومسلم بن جثامة، في قصة طويلة.

وروى ابن إسحاق (١٠٤٤/٤، ١٠٤٥) عن لايتهم، عن الحسن البصري، أن مُحَلِّمًا مات بعد سبعة أيام فلفظته الأرض.

قال ابن حجر في الفتح ١٩٤/٨ بعد أن ذكر هذه القصة: «وهذه عندي قصة أخرى» يعني غير قصة الباب المذكورة في الإبهام.

قلت: ويرجحُ أنها غيرها اختلاف السياقين، ففي قصة الإبهام أنهم قتلوا الرجل ليأخذوا غنيمته، وها هنا أن محلماً قتل عامراً الشيء كان بينهما.

وقيل: القاتل هو المقداد بن الأسود^(٢).

والمقتول غير معروف.

انظر الحجة في ذلك في الخبر (٦) وفيه: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتو القوم وجدهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد، فقتله ... الحديث.

ورجح ابن حجر في الفتح ١٩٤/٨ أن هذا هو المقصود بحديث الباب.

(١) انظر الجرح والتعديل ١٣٦/٧، وتمجيل المنفعة ص ٣٤٤، ٣٤٥، والإصابة ٢٤٤/٥ (٧١٢٠)، ٢٨٦، ٢٨٧ (٧٣٣٦).

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٦).

وقيل: القاتل أسامة بن زيد، والمقتول: مرداس. انظر الخبر (٦)، (٧).

وقيل: القاتل: غالب الليثي، والمقتول: مرداس. انظر الخبر (٧) لكن غالباً إنما كان قائد السرية، وليس في الحديث تصريح بأنه كان القاتل.

وقيل: القاتل هو أبو الدرداء^(١).

١٣٦٢/٥٨٦ - روى ذلك الطبري في التفسير ١٤٣/٥ قال:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: نزل ذلك في رجل قتله أبو الدرداء، فذكر من قصة أبي الدرداء نحو القصة التي ذكرت عن أسامة بن زيد.

يونس هو ابن عبد الأعلى، وابن وهب هو عبد الله، وابن زيد هو: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، والإسناد معضل.

وقيل: اسم القاتل: فليت - بفاء مضمومة ولام مفتوحة، ثم مثناة تحتانية ساكنة، بعدها مثناة فوقية. كذا ضبطه ابن فتحون، وقيل: قَلَيْب - بقاف في أوله، مصغراً، وآخره موحدة تحتانية - كذا ضبطه أبو موسى^(٢).

١٣٦٣/٥٨٧ - روى ذلك ابن جرير الطبري ١٤١/٥ قال:

حدثني محمد بن سعد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كان الرجل يتكلم بالإسلام ويؤمن بالله والرسول، ويكون في قومه... فذكر الحديث في نزول الآية إلى أن قال: وهو رجل اسمه مرداس، جلا قومه هارين من خيل بعثها رسول الله ﷺ. عليها رجل من بني ليث اسمه قليب، ولم يجامعهم، إذ لقيهم مرداس، فسلم عليهم، فقتلوه، فأمر رسول الله لأهله بدنيته، ورد إليهم ماله، ونهى المؤمنين عن مثل ذلك.

محمد بن سعد هو ابن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، قال الذهبي في الميزان ٥٦٠/٣: «قال الخطيب: كان لنا في الحديث، وروى الحاكم عن الدارقطني أنه لأبأس به» وقال في المغني في الضعفاء ٥٨٤/٢: «لينه الخطيب»، وعم أبيه هو الحسن بن الحسن بن عطية، قال في المغني ١٧٠/١ «ضعفوه»، والحسن بن عطية، قال في المغني ١٦٢/١: «ضعفه أبو حاتم وغيره»، وعطية بن سعد العوفي قال في المغني ٤٣٦/٢: «مجمع على ضعفه» فالإسناد ضعيف.

قال ابن حجر في الإصابة ٢٤٦/٥: «والذي يظهر أن كلاً منهما (يعني فليثاً وقليباً) تصحيف، وإنما هو غالب الليثي كما تقدم في ترجمته».

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤١٩).

(٢) أسد الغابة ٢٠٨/٤، تجريد أسماء الصحابة ١٧/٢، الإصابة ٢١٣/٥ (٧٠٠١) ٢٤٦ (٧١٢٥).

٥٨٧- (خ): حَدِيثُ الْفَلْتَانِ بْنِ عَاصِمٍ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ
لِلْكَاتِبِ: اكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿...
فَقَامَ الْأَعْمَى، فَقَالَ: ... الْحَدِيثُ.

الكاتب، زيد بن ثابت، والأعمى: عمرو بن أم مكتوم.

١٣٦٤/٥٨٧- روى هذا الحديث ابن حبان ١٠٥/٧، ١٠٦ (٤٦٩٢) قال:

أخبرنا أحمد بن علي بن المثني، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: حدثنا
عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا عاصم بن كليب، قال: حدثني أبي، عن خالي الفلتان بن عاصم،
قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ رَامَ بَصْرَهُ، وَفَرَّغَ سَمْعَهُ وَقَلْبَهُ،
مَفْتُوحَةً عَيْنَاهُ، لَمَّا يَأْتِيهِ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ. مِنْهُ، فَقَالَ لِلْكَاتِبِ: «اَكْتُبْ: لَا يَسْتَوِي
الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَقَامَ الْأَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَنْبُنَا؟ فَأَنْزَلَ
اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لِلْأَعْمَى: إِنَّهُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

فخاف أن ينزل عليه شيء من أمره، فبقى قائما، ويقول: أعوذ بغضب رسول الله ﷺ. قال:
فقال النبي ﷺ: «اكتب: «غير أولى الضرر»^(٢).

هذا إسناد صحيح، والفلتان - بفتحين - هو خال كليب بن شهاب.

رواه أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني ١٥٦/٣، ١٥٧ (١٥٨٣) بهذا الإسناد، لكن سقط
قوله «عن أبيه» ولعله سهو من النساخ.

ورواه الطبراني ١٨/٣٣٤ (٨٥٦) بسنده إلى عفان بن مسلم، وإبراهيم بن الحجاج السامي،
ويحيى الحماني، والخطيب ص ٤٣٢ (٢٠٦) بسنده إلى عفان بن مسلم، جميعا عن عبد الواحد بن
زياد به، وفيه، «فبقى قائما يقول: أتوب إلى الله».

قال الهيثمي في المجمع ٩/٧: «رواه أبو يعلى، والبخاري بنحوه، والطبراني بنحوه، ورجال أبي
يعلى ثقات».

قلت: ورجالهما كذلك ثقات، ورواية البزار هي في كشف الأستار ٣/٤٥، ٤٦ (٢٢٠٣) عن
أبي كامل فضيل بن حسين الجحدري، عن عبد الواحد بن زياد به، لكن ببيان اسم الأعمى: ابن أم
مكتوم.

(١) زاد في «ز»: غير أولى الضرر.

(٢) النساء: ٩٥.

اليسان

الكاتب: زيد ثابت^(١).

والأعمى: ابن أم مكتوم، واسمه عمرو، وقيل: عبدالله^(٢).

١٣٦٥/٥٨٧ - روى ذلك البخارى: ك: الجهاد، ب: قول الله تعالى: ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين ... ﴾ الآية ١٤٢/٢، ١٤٣ قال:

حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء، رضى الله عنه، يقول: لما نزلت ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين ﴾^(٣) دعا رسول الله ﷺ زيدا، فجاء بكتف، فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر ﴾. أبو الوليد الطيالسى هو هشام بن عبد الملك، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعى.

رواه أيضا فى ك: التفسير، سورة النساء/٣/١٢١ بسنده إلى شعبة، وفيه وفى ك: فضائل القرآن، ب: كاتب النبي ﷺ ٢٢٦/٣ بسنده إلى إسرائيل بن يونس، ومسلم: ك: الإمارة، ب: سقوط فرض الجهاد عن المعذورين ١٥٠٨/٣ (١٨٩٨) بسنده إلى شعبة، وابن أبي شيبة ٣٤٣/٥ بسنده إلى زكريا بن أبي زائدة، والدارمى: ك: الجهاد، ب: العذر فى التخلف عن الجهاد ٢٠٩/٢ بسنده إلى شعبة، وابن جرير الطبرى فى التفسير ١٤٤/٥ بسنده إلى شعبة، ١٤٦ بسنده إلى زهير ابن معاوية، والبيهقى ٢٣/٩ بسنده إلى شعبة، وابن حبان ١٢٤/١، ١٢٥ (٤٠) بسنده إلى إسرائيل، ١٢٥/١ (٤٢) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٢٨٢/٤، ٤٨٤، ٢٩٩، ٣٠٠ بسنده إلى شعبة، ٣٠١ بسنده إلى زهير بن معاوية، والطيالسى ص ٩٦ (٧٠٥)، والخطيب ص ٤٣٣ (٢٠٦) بسنده إلى شعبة، والواحدى فى أسباب النزول ص ١١٨ بسنده إلى شعبة، وزهير بن معاوية، جميعا عن أبي، إسحاق السبيعى به، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث إسرائيل تسمية الأعمى « عمرو ابن أم مكتوم » وفى رواية إسرائيل عند البخارى فى التفسير كنى عن الكاتب بفلان.

ورواه مسلم فى الموضع السابق بسنده إلى مسعر بن كدام، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الجهاد، ب: فى أهل العذر فى القعود ٣١١/٥، ٣١٢ (١٧٢١) بسنده إلى سليمان التيمى، ك: التفسير، سورة النساء/٨/٣٨٧ (٥٠٢٢) بسنده إلى سفيان الثورى، والنسائى: ك: الجهاد، ب: فضل المجاهدين على القاعدين ١٠/٦ بسنده إلى سليمان التيمى، وأبى بكر بن عياش، والطبرى فى التفسير ١٤٤/٥ بسنده إلى سليمان التيمى، وأبى بكر بن عياش، ومسعر بن كدام،

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٩٦).

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٧٤).

(٣) النساء: ٩٥.

.....
وابن حبان ١٢٥/١ (٤١) بسنده إلى سليمان التيمي، وأحمد ٢٩٠/٤، ٢٩٩ بسنده إلى سفيان الثوري، جميعا عن أبي إسحاق بالقصة، دون ذكر الكاتب، وبعضهم يقول: ابن أم مكتوم، وبعضهم يقول: عمرو ابن أم مكتوم.

وقد روى زيد بن ثابت القصة بالبيان السابق، وسمى الأعمى «ابن أم مكتوم»:

رواه البخارى: ك: الجهاد، ب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ...﴾ الآية ٤٣/٣، ك: التفسير، سورة النساء ١٢١/٣ بسنده إلى صالح بن كيسان، والنسائي: ك: الجهاد، ب: فضل المجاهدين بن علي القاعدین ٩/٧ بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، ٩، ١٠ بسنده إلى صالح بن كيسان، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة النساء ٣٩٠/٨، ٣٩١ (٥٠٢٤) بسنده إلى صالح بن كيسان، والطبري في التفسير ١٤٥/٥ بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، والبيهقي ٢٣/٩ بسنده إلى صالح بن كيسان، وأحمد ١٨٤/٥ بسنده إلى صالح بن كيسان، والطبراني ١٢٢/٥، ١٢٣ (٤٨١٤، ٤٨١٥) بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، (٤٨١٦) بسنده إلى صالح بن كيسان، والواحدى في أسباب النزول ص ١١٧ بسنده إلى محمد بن إسحاق، جميعا عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت به.

ورواه أبو داود: ك: الجهاد، ب: في الرخصة في القعود من العذر ١١/٣ (٢٥٠٧) عن سعيد ابن منصور، وسعيد بن منصور ١٢٢/٢ (٢٣١٤)، والبيهقي ٢٣/٩، ٢٤ بسنده إلى سعيد بن الحكم ابن أبي مريم، وأحمد ١٩٠/٥، ١٩١ عن سليمان بن داود، وسريج بن يونس، والطبراني ١٣١/٥، ١٣٢ (٤٨٥١، ٤٨٥٢) بسنده إلى آدم بن أبي إياس، وسعيد بن أبي مريم، ويحيى الحماني، وزهير ابن معاوية، جميعا عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت به.

ورواه زيد بن ثابت أيضا، وسمى الأعمى عبد الله بن أم مكتوم:

روى ذلك الطبري في التفسير ١٤٥/٥ بسنده إلى عبد الرزاق، وابن حبان ١٠٦/٧ (٤٦٩٣) بسنده إلى عبد الرزاق، وأحمد ١٨٤/٥ عن عبد الرزاق، والطبراني ١٤٦/٥ (٤٨٩٩) بسنده إلى عبد الرزاق، وعبد الله بن المبارك، جميعا عن معمر، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت به، وهذا إسناد صحيح.

٥٨٨- (خ): حَدِيثُ الْبَرَاءِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَسْتَفْتُونَكَ فِي الْكَلَالَةِ ...

الحديث في سبب نزول الآية^(١).

هو: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٣٦٦/٥٨٨- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الفرائض، ب: من كان ليس له ولد وله أخوات ٣/١٢٠ (٢٨٨٩) قال:

حدثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، يستفتونك في الكلالة، ما الكلالة؟ قال: «تجزئك آية الصيف». فقلت لأبي إسحاق: هو من مات ولم يدع ولداً ولا والداً؟ قال: كذلك ظنوا أنه كذلك.

أبو بكر هو ابن عياش، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وهذا إسناد صحيح.

رواه الترمذي: ك: التفسير، ب: سورة النساء ٤٠٦/٨ (٥٠٣٣) بسنده إلى أحمد بن يونس، وأحمد ٢٩٣/٤ عن يحيى بن آدم، والخطيب ص ١٩٠ (٩٦) بسنده إلى منصور بن أبي مزاحم، جميعاً عن أبي بكر بن عياش به.

ورواه أحمد ٤ / ٢٩٥، ٣٠١ عن معمر بن سليمان الرقي، عن حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال: «تكفيك آية الصيف».

ورواه ابن جرير الطبري ٦/٣٠ بسنده إلى أبي إسحاق، عن أبي سلمة مرسلًا.

البيان

السائل هو: عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢).

١٣٦٧/٥٨٨- روى ذلك مسلم: ك: الفرائض، ب: ميراث الكلالة ٣/١٢٣٦ (١٦١٧) قال:

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ومحمد بن المثني (واللفظ لابن المثني) قالوا: حدثنا يحيى ابن سعيد، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر ابن الخطاب خطب يوم الجمعة، فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر، ثم قال: إني لأدع بعدى شيئا أهم من الكلالة، ماراجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بأصبعه في صدري، وقال: «يا عمر، الأتكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟» وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن.

(١) كذا قال المصنف إن الحديث في سبب نزول الآية. وليس هو كذلك، إنما هو في الاستفسار عن الكلالة، كما هو واضح من النص في التخريج.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢١).

٥٨٩- (ب) : حَدِيثُ الْكَلْبِيِّ : ﴿ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ [المائدة : ٢] : نَزَلَتْ
 [ك/٥٢ب] فِيمَا بَلَّغْنَا فِي رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ ، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، /
 مَا تَأْمُرْنَا بِهِ ، وَمَا تَنْهَانَا عَنْهُ ... الْحَدِيثُ .

[خ/١٢ب] هو : الحُطْمُ / ، واسمه : شُرَيْحُ بْنُ ضُبَيْعَةَ بْنِ شُرَحْبِيلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْتَدٍ ، قَتَلَهُ
 الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ فِي الرِّدَّةِ . ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ ، فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ فُطَيْسٍ .

هشام هو ابن عبدالله الدستوائي .

ورواه في ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: نهى من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها ٣٩٦/١ (٥٦٧) بسنده إلى هشام، وفي الموضوعين بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وابن ماجه: ك: الفرائض، ب: الكلاله ٢/٩١٠، ٩١١ (٢٧٢٦) بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وابن جرير الطبري في التفسير ٦/٢٩ بسنده إلى شعبة، ٣٠ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، وأحمد ١/١٥١ بسنده إلى همام بن يحيى، ٢٧، ٢٨ بسنده إلى هشام، ٢٦، ٤٨، ٤٩ بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، والطيالسي ص ١١ (٥٣) عن هشام، وأبو يعلى ١/١٦٥، ١٦٦ (١٨٤) بسنده إلى هشام، ٢١٩، ٢٢٠ (٢٥٦) بسنده إلى شعبة، والخطيب ص ١٩٠، ١٩١ (٩٦) بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، جميعا عن قتادة به، وحديث ابن ماجه وابن جرير والخطيب بقصة الكلاله فقط، وغيرهم زاد قصة رؤيا الديك وقصة البصل والثوم في الصلاة.

وروى قصة الكلاله أيضا مالك: ك: الفرائض، ب: ميراث الكلاله ٢/٥١٥ (٧) عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ عن الكلاله... فذكره مختصراً.
 وأحمد ١/٣٨ عن أبي نعيم، عن مالك بن مغول، عن الفضيل بن عمرو، عن إبراهيم النخعي، عن عمر به.

٥٨٩ / ١٣٦٨ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٧٧٥ (٢٧٧) قال:

أنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا يونس بن عبيد الله، عن أبي عيسى، قال: ثنا علي بن الحسن، قال: ثنا أحمد بن موسى، قال: ثنا يحيى بن سلام، قال: قال الكلبي: ﴿ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ نزلت - فيما بلغنا - في رجل من بكر بن واثل، من بني قيس بن ثعلبة، قدم على النبي ﷺ بالمدينة، فقال: يا محمد، ما تأمرنا به، وما تنهانا عنه؟ فأخبره النبي ﷺ بالذي له وعليه في الإسلام، فلم يرض به، وقال: أرجع إلى قومي... الحديث.

الكلبي هو محمد بن السائب بن بشر: متهم بالكذب، رافضى.

البيان

الرجل هو: الحطّم. قال ابن حزم فى جمهرة أنساب العرب ص ٣٢٠: « الحطّم صاحب المشركين فى الردة، وهو: شريح بن ضبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد » (١) وسماه عكرمة: الحطّم، أخو بنى ضبيعة بن ثعلبة البكرى.

٥٨٩ / ١٣٦٩ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٣٩/٦ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: قدم الحطّم أخو بنى ضبيعة بن ثعلبة البكرى المدينة فى غير له، يحمل طعاما، فباعه، ثم دخل على النبى ﷺ فباعه، وأسلم، فلما ولّى خارجاً نظر إليه، فقال لمن عنده: « لقد دخل على بوجه فاجر، وولى بقفا غادر » فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام، وخرج فى غير له تحمل الطعام فى ذى القعدة يريد مكة، فلما سمع به أصحاب رسول الله ﷺ تهباً للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار، ليقطعوه فى غير، فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا سَعَاتِرَ اللَّهِ ﴾ (٢).

القاسم هو ابن زكريا بن دينار، والحسين هو ابن على بن الوليد الجعفى، وحجاج هو ابن محمد المصيصى، والإسناد - فضلا عن إرساله - فيه ابن جريج، مدلس، وقد عنعن.

رواه ابن بشكوال ٢٧٦/١ (٢٧٧) بسنده إلى على بن المبارك عن ابن ثور، عن ابن جريج قال: وقال مولى ابن عباس..... فذكره.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٥٤، ٢٥٥ إلى ابن المنذر أيضا، وفيه « الحطّم بن هند البكرى ».

وروى ابن جرير القصة ٦/١٣٨، ١٣٩ بسنده إلى السدى، وسماه « الحطّم بن هند البكرى » وقصته أطول.

ثم وصلها فى التاريخ ٣/٢٥٤، ٢٦٠ من طريق السدى، عن أبى صالح، وأبى مالك، عن ابن عباس، ومن طريقه عن مرة، عن ابن مسعود، ومن طريقه عن ناس من أصحاب النبى ﷺ، وهو إسناد ضعيف.

(١) عند ابن بشكوال: « الحطّم بن صبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد » وقال: « وقلته العلاء بن الحضرمى فى الردة ».

(٢) المائدة: ٢.

٥٩٠- (ب) : حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : آتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالُوا : تَعَالَ نَطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ . وَفِيهِ : وَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِحْدَى لَحْيِي الرَّأْسِ / فَضْرَبَنِي بِهِ ، فَجَرَحَ أَنْفِي ... الحديث في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ الآية [المائدة : ٩٠] .

الضارب هو : عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ . وقيل : حمزة بن عبد المطلب . وقال الزهري : إن سعداً كان هو الضارب لعتبان .

١٣٧٠/٥٩٠- روى هذا الحديث مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٤/١٨٧٧، ١٨٧٨ (١٧٤٨) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا سِمَاكُ بن حرب، حدثني مصعب بن سعد، عن أبيه، أنه نزلت فيه آيات من القرآن... فذكر الحديث في قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا ﴾ ^(١)، وقوله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ ^(٢) وآية الوصية، ثم قال: وآتيتُ على نفرٍ من الأنصار والمهاجرين، فقالوا: تعال نطعمك ونسقيك خمرًا، وذلك قبل أن تحرم الخمر. قال: فأتيتهم في حَشٍّ والحش: البستان - فإذا رأسُ جزور مشويٌّ عندهم، وِزْقٌ من خمر. قال: فأكلت وشربت معهم، قال: فذُكِرَتِ الأنصار والمهاجرون عندهم، فقلت: المهاجرون خير من الأنصار. قال: فأخذ رجل أحد لحيي الرأس، فضربني به، فجرح بأنفِي، فأتيته رسول الله ﷺ، فأخبرته، فأنزل الله عز وجل في - يعني نفسه - شأن الخمر: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ .
زهير هو ابن معاوية الجعفي.

رواه أيضا فيه بسنده إلى شعبة، والبخاري في الأدب المفرد، ب: بر الوالد المشرك ص ١٦، ١٧ (٢٤) بسنده إلى إسرائيل بن يونس، وأحمد ١/١٨١، ١٨٥، ١٨٦ بسنده إلى شعبة، والطيالسي ص ٢٨، ٢٩ (٢٠٨) عن شعبة، وأبو يعلى ٢/١١٦ - ١١٨ (٧٨٣) بسنده إلى زهير بن معاوية، والواحدى في أسباب النزول ص ١٣٨ بسنده إلى زهير بن معاوية، وابن بشكوان ٢/٥٦٠ (١٨٨) بسنده إلى زهير، جميعاً عن سِمَاكِ بن حرب به، وعند بعضهم وصف الضارب بأنه من الأنصار. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٣/١٥٨ إلى النحاس في ناسخه وابن مردويه والبيهقي في الشعب أيضا.

وروى قصة الباب فقط ابن جرير الطبري في التفسير ٧/٢٢ عن محمد بن المثني، عن

(٢) الأنفال : ١ .

(١) العنكبوت : ٨ .

محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك، عن مصعب، عن أبيه، وفيه أن الضارب لسعد رجل من الأنصار. وهو إسناد صحيح.

ورواها أبو يعلى ٩٦/٢ (٧٥١) عن زهير بن حرب، عن وكيع، عن إسرائيل، عن سماك به كذلك.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣١٥/٢ إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه والنحاس في ناسخه.

وروى ابن جرير أيضاً قصة الباب في التفسير ٢٣/٧ بسنده إلى ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله مرسلًا.

وقد خالف هناد بن السري، فروى عن أبي الأحوص، وروى عن ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، كلاهما عن سماك بن حرب بهذا الإسناد أن الضارب هو سعد بن أبي وقاص: روى ذلك ابن جرير في التفسير ٢٢/٧، ٢٣ عن هناد، عن أبي الأحوص. وعن هناد، عن ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، كلاهما عن سماك.

البيان

قال ابن بشكوال ٥٦١/٢: «الرجل الأنصاري هو: عتبان بن مالك (١)»

غير أن ابن بشكوال ساق الحجة فذكر فيها أن سعداً كان هو الضارب لعتبان فقال:

١٣٧١/٥٩٠ - أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: أنبا محمد بن سعيد، قال:

أنبا يحيى بن هلال بن مطر، ثنا إسحاق بن قاسم، ثنا إبراهيم بن محمد بن باز، قال: حدثني أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: ثنا سعيد بن أبي أويس، عن أبي حفص عمر بن حفص، عن عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري، ذكر ذلك في الناسخ والمنسوخ له. وذكر أن عتبان بن مالك كان صاحب الصنيع، فإنه دعا سعد بن أبي وقاص إلى صنعته، وأن سعداً كان الضارب لعتبان بن مالك، وفيهما نزلت: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ الآية.

قال ابن بشكوال: «وكذلك ذكر أبو بكر محمد بن الحسن النقاش في كتابه، أنه عتبان بن مالك الأنصاري».

قلت: وهذا مخالف للصحيح في الباب، إذ فيه أن سعداً كان هو المضروب، وأن الأنصاري

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٣).

٥٩١- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ [مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ]^(١) فَذَكَرَ حَدِيثَ الْجَامِ ، وَنَزُولَ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ ﴾ [المائدة : ١٠٦] .

السهمي هو : بُدَيْلُ بْنُ أَبِي^(٢) مَارِيَةَ . وفيه : فقام رجلاًن من أوليائه ... الحديث .
الرجلان هما : عمرو بن العاص ، والمطلبُ بنُ أبي وداعة . كذا في تفسير ابن عباس ، من رواية خلف بن قاسم .
قلت : في الترمذى : بديل بن أبي مریم .

كان الضارب .

قال ابن بشكوال : « وقد قيل : إنه حمزة بن عبد المطلب^(٣) . ذكر ذلك فتح بن إبراهيم ، عن أبي الطيب الحريري البغدادي ، صاحب محمد بن جرير الطبري » .
قلت : وهذا بعيد ؛ لأن الضارب وصف بأنه أنصاري ، ولأن حمزة قتل في أحد ، قبل تحريم الخمر ونزول الآية المذكورة .

١٣٧٢/٥٩١- روى هذا الحديث البخارى : ك : الوصايا ، ب : قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ... وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ ١٣٤/٢ قال :

قال لى على بن عبد الله : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا ابن أبي زائدة ، عن محمد بن أبي القاسم ، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما ، قال : خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بداء ، فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جأماً من فضة مخصوصاً من ذهب ، فأحلفهما رسول الله ﷺ ، ثم وجد الجأماً بمكة ، فقالوا : ابتعناه من تميم وعدى . فقام رجلاًن من أوليائه ، فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما ، وإن الجام لصاحبهم . قال : وفيهم نزلت هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ ﴾ .

ورواه فى التاريخ الكبير ٢١٤/١ ، ومن طريقه ابن بشكوال ٣٣٧/١ (١٠٠) بنفس السند .

ورواه أبو داود : ك : الأفضية ، ب : شهادة أهل الذمة فى الوصية فى السفر ٣٠٧/٣ ، ٣٠٨ (٣٦٠٦) بسنده إلى يحيى بن آدم ، والترمذى - وقال : حسن غريب - ك : التفسير ، سورة المائدة

(٢) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(١) ما بين المعرفتين ساقط من « ز » .

(٣) سبقت ترجمة حمزة فى الخبر (٥١٧) .

٤٣٢/٨ (٥٠٥٣) بسنده إلى يحيى بن آدم، وابن جرير الطبري ٧٤/٧، ٧٥ بسنده إلى يحيى بن آدم، والبيهقي ١٦٥/١٠ بسنده إلى يحيى بن آدم، وأبو يعلى ٣٣٩، ٣٣٨/٤ (٢٤٥٣) عن أبي عمر الحارث بن سريج، والواحدى فى أسباب النزول ص ١٤٢ بسنده إلى الحارث بن سريج، جميعاً عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به.

البيان

السهمى هو: بُدَيْل، ويقال: بُرَيْل - بالراء بدل الدال - ويقال: بُرَيْو - براءين - ويقال: بزِيل - بالزاي - ابن أبي مریم - ويقال: ابن أبي مارية - السهمى، مولى عمرو بن العاص، كان مسلماً من المهاجرين^(١).

وأحد الرجلين من أوليائه: عمرو بن العاص بن وائل السهمى، أسلم سنة ثمان، قبل الفتح، وقيل: بين الحديبية وخيبر، وفضائله ومناقبه كثيرة، مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث، وقيل: ثمان وأربعين، وقيل غير ذلك^(٢).

١٣٧٣/٥٩١ - روى ذلك الترمذى: ك: التفسير، سورة المائدة ٤٢٦/٨ - ٤٣١ (٥٠٥٢) قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرّائى، أخبرنا محمد بن سلمة الحرّائى، أخبرنا محمد ابن إسحاق، عن أبي النضر، عن باذان، مولى أم هانئ، عن ابن عباس، عن تميم الدارى، فى هذه الآية: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾^(٣) قال: برئ الناس منها غيرى وغير عدى بن بداء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما، وقدم عليهما مولى لبنى سهم يقال له: بُدَيْل بن أبي مریم بتجارة، ومعه جَآمٌ من فضة... فذكر القصة إلى أن قال: فقام عمرو بن العاص، ورجل آخر، فحلفا، فنزعت الخمسمائة درهم من عدى ابن بداء.

قال الترمذى: « هذا حديث غريب، وليس إسناده بصحيح، وأبو النضر الذى روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندى محمد بن السائب الكلبي يكنى أبا النضر، وقد تركه أهل العلم بالحديث، وهو صاحب التفسير، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد بن سائب الكلبي، يكنى أبا النضر، ولا نعرف لسالم أبي النضر المدينى رواية عن أبي صالح مولى أم هانئ».

قلت: وأبو صالح اسمه باذان - ويقال: باذام - وهو ضعيف.

رواه الطبري فى التفسير ٧٥/٧ بنفس إسناده الترمذى.

(١) أسد الغابة ١/١٦٩، ١٧٠، تجريد أسماء الصحابة ٤٥/١، الإصابة ١/١٤٥ (٦٠٩)، فتح البارى ٥/٣٠٨.

(٢) أسد الغابة ٤/٤١٥ - ٤١٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٤١١، الإصابة ٥/٢، ٣ (٥٨٧٧)، تهذيب التهذيب

٥٠، ٤٩/٨

(٣) المائدة: ١٠٦.

٥٩٢- (خ) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : قَالَ نَاسٌ مِّنَ الْكُفَّارِ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنْ طَرَدْتَ عَنَّا فَلَئِنَّا وَفَلَئِنَّا أَتَبَعْنَاكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ ^(١) الآية [الأنعام : ٥٢] .

القائل هذا : الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن ، والقوم الذين أرادوا منه طردهم : صهيب ، وبلال ، وعمار ، وخباب .

قلت : وورد ذكر سعد بن أبي وقاص معهم أيضاً ^(٢)

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٣٤١/٢ إلى ابن أبي حاتم، والنحاس في ناسخه، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في المعرفة.

وروى القصة ابن جرير في التفسير ٧٥/٧ بسنده إلى ابن سيرين وغيره، وعكرمة، دخل حديث بعضهم في بعض. فذكر القصة وسماه « بديل بن أبي مارية مولى عمرو بن العاص ».

وأما الرجل الثاني، فقال المباركفوري في « تحفة الأحوذى » ٤٣١/٨ : « سمي مقاتل بن سليمان في تفسيره الآخر: المطلب بن أبي وداعة، وهو سهمى أيضا ».

وروى ابن بشكوال ٣٣٨/١، ٣٣٩ (١٠٠) بسنده إلى عبد الغنى بن سعيد الثقفي، عن موسى ابن عبد الرحمن، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، بالقصة، مطولة وسماهم جميعا، وفيه: ثم إن عمرو بن العاص والمطلب ظهرا على آنية عند تميم وعدى، قالوا: هذه الآنية لنا، وهى مما توارى بها بديل... الحديث.

عبد الغنى بن سعيد الثقفي، ضعفه ابن يونس ^(٣) وموسى بن عبد الرحمن الثقفي: مشهور هالك، واتهمه ابن حبان بالوضع، وقال ابن عدى منكر الحديث ^(٤) وابن جريج مدلس وقد عنعن. الجمام: بالجيم وتخفيف الميم، أى: الإثناء ^(٥).

مُخَوَّصًا بِالذَّهَبِ: بقاء معجمة، وواو ثقيلة، بعدها مهملة: أى عليه صفائح الذهب مثل حوص النخيل ^(٦).

٥٩٢ / ١٣٧٤ - روى هذا الحديث ابن جرير الطبرى في التفسير ٢٨/٧ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة. وحدثنا

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «ك، خ». .

(٢) المغنى في الضعفاء ٤٠١/٢، ميزان الاعتدال ٦٤٢/٢ .

(٣) المغنى ٦٨٤/٢، ميزان الاعتدال ٢١١/٤، ٢١٢ . (٥) فتح البارى ٣٠٨/٥ .

(٦) النهاية ٨٧/١، فتح البارى ٣٠٨/٥ .

محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة والكلبي، أن ناساً من كفار قريش قالوا للنبي ﷺ: إن سرُّك أن تتبعك فاطرد عنا فلانا وفلانا، ناساً من ضعفاء المسلمين، فقال الله تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾.

إسناد قتادة مرسل رواه ثقات. أما الكلبي محمد بن السائب بن بشر فهو متهم بالكذب رافضى.

رواه الخطيب ص ٤٨٢ (٢٢٢) بسنده إلى علي بن محمد بن حماد الظهراني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة به.

ورواه ابن جرير أيضاً ١٢٨/٧ عن بشر - وهو ابن معاذ - عن يزيد - وهو ابن هارون - عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - عن قتادة، نحوه، قال: وقد قال قائلون من الناس لرسول الله ﷺ... فذكره، ولم يصفهم بأنهم من كفار قريش.

البيان

قيل: القائل هذا: عيينة بن حصن الفزاري^(١) والأقرع بن حابس التميمي^(٢).

والقوم الذين أرادوا طردهم: صهيب بن سنان، أبو يحيى المعروف بالرومي، حالف عبد الله ابن جدعان بمكة، وهاجر بعد النبي ﷺ، فأدركه بقاء، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ومات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، وصلى عليه سعد بن أبي وقاص، وكان عمره (٧٣) عاماً، وقيل (٨٤) عاماً^(٣).

وبلال بن رباح^(٤)، وعمار بن ياسر^(٥)، وخباب ابن الأرت الخزاعي، وقيل: التميمي، سبي في الجاهلية بمكة، فبيح، وقيل: هو من حلفاء بنى زهرة، وقيل: مولى أم أنمار بنت سباع الخزاعية، شهد بدرًا والمشاهد بعدها، ونزل الكوفة، ومات بها سنة سبع وثلاثين^(٦).

١٣٧٥/٥٩٢ - روى ذلك ابن ماجه: ك: الزهد، ب: مجالسة الفقراء ١٣٨٢/٢، ١٣٨٣، (٤١٢٧) قال:

حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو بن محمد العنقري، ثنا أسباط ابن نصر، عن السدي، عن أبي سعد الأزدي - وكان قارئ الأزد - عن أبي الكنود، عن خباب، في قوله تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ إلى قوله: ﴿فتكون

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٥٢٤).

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢٢١).

(٣) أسد الغابة ٣/٣٠-٣٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٦٨، الإصابة ٣/٢٥٤، ٢٥٥ (٤٠٩٩)، تهذيب التهذيب ٤/٣٨٥.

(٤) سبقت ترجمته في الخبر (٧٧).

(٥) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

(٦) أسد الغابة ٢/٩٨-١٠٠، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٥، الإصابة ٢/١٠١ (٢٢٠٦).

من الظالمين»^(١) قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب، وبلال، وعمار، وخباب، قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين. فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم... فذكر القصة بطولها في نزول الآيات.

أبو الكنود هو عبد الله بن عامر، أو ابن عمران، أو ابن عويمر، وقيل: ابن سعيد، وقيل: عمر بن حبشي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

قال البوصيري في مصباح الزجاجاة ٢٧٧/٣: « هذا إسناد صحيح. رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أحمد بن المفضل، حدثنا أسباط بن نصر، فذكره بإسناده ومثته... ».

قلت: فيه أسباط بن نصر، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ يُغرب، والسُدِّي إسماعيل بن عبد الرحمن، قال ابن حجر: صدوق يهيم، وأبو الكنود، سبق بيان حاله.

رواه ابن جرير الطبري في التفسير ١٢٧/٧، ١٢٨ بسنده إلى أسباط بن نصر، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٥٢/١، ٣٥٣ بسنده إلى حكيم بن زيد، وأبو نعيم ٣٤٤/١ بسنده إلى أسباط بن نصر، والخطيب ص ٤٨٣، ٤٨٤ (٢٢٢)^(٢)، عن السُدِّي به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٣/٣ إلى ابن أبي شيبة، وأبي يعلى، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

وروى ابن مسعود القصة مختصرة بهذا البيان، ولم يذكر أسماء الملائم من قریش.

رواه ابن جرير الطبري ١٢٧/٦ بسنده إلى أبي زيد، وعن جرير، وأحمد ٤٢٠/١ عن أسباط، والطبراني ٢٦٨/١٠ (١٠٥٢٠) بسنده إلى يزيد بن عبد العزيز، وأبو نعيم ٣٤٦/١ بسنده إلى جرير، جميعاً عن أشعث بن سوار، عن كردوس الثعلبي، عن عبد الله بن مسعود، قال: مرَّ الملائم من قریش بالنبي ﷺ، وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب، ونحوهم من ضعفاء المسلمين... فذكره.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١/٧: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح،

غير كردوس، وهو ثقة».

قال المصنف: وقد ورد ذكر سعد بن أبي وقاص معهم أيضاً.

قلت: وكذلك ذكر سعد مع ابن مسعود، وذكر المقداد.

(١) الأنعام: ٥٢.

(٢) في مطبوعة الأسماء المهمة: «حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد الأزدي، وكان قارئ الأزدي، عن أبي الكنود... فذكره. وواضح أن ها هنا سقطاً، والصواب: ... حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو بن محمد العنقري، ثنا أسباط بن نصر، عن السُدِّي، عن أبي سعد الأزدي، وكان قارئ الأزدي... إلخ.

.....
١٣٧٦/٥٩٢- روى ذلك مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: فى فضل سعد بن أبى وقاص
رضى الله عنه ١٨٧٨/٤ (٢٤١٣) قال:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن
سعد: فى نزلت: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى﴾ قال: نزلت فى ستة أنا
وابن مسعود منهم، وكان المشركون قالوا له: تدنى هؤلاء؟

عبد الرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثورى، وشريح هو ابن هانى بن نهيك.

ورواه فيه بسنده إلى إسرائيل، ورواه النسائي فى فضائل الصحابة ص ١١٩، ١٢٠ (١١٦)،
ص ١٤٩ (١٦٠) بسنده إلى الثورى، ١٥٠ (١٦٢) بسنده إلى إسرائيل، وابن ماجه: ك: الزهد، ب:
مجالسة الفقراء ١٣٨٣/٢ (٤١٢٨) بسنده إلى قيس بن الربيع، والطبرى فى التفسير ١٢٨/٧ بسنده
إلى سفيان الثورى، والحاكم ٣/٣١٩ بسنده إلى إسماعيل بن المقدم، وقال: «صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، والبيهقى فى الدلائل ٣٥٣/١ بسنده إلى إسرائيل،
وأبو نعيم ١/٣٤٥ بسنده إلى الثورى، وإلى إسرائيل، جميعاً عن المقدم بن شريح به، وفى حديث
الثورى: أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان، وفى حديثه عند الطبرى وأبى نعيم:
ستة منهم ابن مسعود. وفى حديث قيس بن الربيع: فى ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد
وبلال.

وفى حديث إسماعيل بن المقدم: خمسة من قريش أنا وابن مسعود فيهم.

(ز) وقيل: المشركون هم: عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، ومطعم بن عدى، والحارث بن
نوفل، وقرظة بن عبد عمرو بن نوفل.

والمسلمون هم: بلال، وعمار، وسالم مولى حذيفة، وصبيح مولى أسيد، وابن مسعود،
والمقداد، ومسعود بن القارى، وواقد بن عبد الله الحنظلى، وعمرو بن عبد عمرو، ومرثد بن
أبى مرثد.

١٣٧٧/٥٩٢- روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٢٨/٧، ١٢٩ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، فى قوله:
﴿وأندر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم﴾^(١) الآية قال: جاء عتبة بن ربيعة، وشيبة بن
ربيعة، ومطعم بن عدى، والحارث بن نوفل، وقرظة بن عبد عمرو بن نوفل، فى أشرف من بنى
عبد مناف من الكفار إلى أبى طالب... فذكر القصة إلى قوله: وكانوا بلالاً، وعمار بن ياسر،

(١) الأنعام: ٥١.

[ك/٥٣]
[ز/٧٧ب]

٥٩٣- (ب): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ: كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عِرَاءً...
الحديث، وفيه: أن امرأة أَلْقَتْ ثِيَابَهَا، وَأَنْشَدَتْ:

الْيَوْمَ يَدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلَّهُ

وَفِيهِ نَزُولُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

هي: ضِبَاعَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْقَشِيرِيَّةِ (١). ذكره أبو بكر أحمد بن الحسن الصباحي.

وسالماً مولى أبي حذيفة، وصبيحا مولى أسيد، ومن الخلفاء: ابن مسعود، والمقداد بن عمرو، ومسعود بن القاري، وواقد بن عبد الله الحنظلي، وعمرو بن عبد عمرو ذو الشمالين، ومرثد بن أبي مرثد، وأبو مرثد من غنى، حليف حمزة بن عبد المطلب، وأشباههم من الخلفاء.... بالقصة.

عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٣/٣ إلى ابن المنذر أيضاً.

١٣٧٨/٥٩٣- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٨٣٩/٢ (٣٠٤) قال:

أنا أبو محمد بن عتاب، أنا الذهلي، أنا ابن فطيس، ونقلته من أصله، قال: ثنا محمد بن مسعود، قال: ثنا محمد بن فطيس، ثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: ثنا عارم، عن حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبيرة، قال: كان الناس يطوفون بالبيت عرأة، يقولون: لا نطوف في ثياب أذنبنا فيها، فجاءت امرأة، فألقت ثيابها، فطافت، ووضعت يدها على قلبها، وقالت:

اليوم ييدو بعضه أو كله
فما بدا منه فلا أحله

قال: ونزلت هذه الآية ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ .

عزاه السيوطي في الدر المنثور ٧٨/٣ إلى عبد بن حميد عن سعيد بن جبيرة.

وقد رواه ابن جرير الطبري بنحوه في التفسير ١١٩/٨، ١٢٠ إلى آخر الشعر فقط، من طريق ابن وكيع - وهو سفيان - عن سويد وأبي أسامة، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبيرة به، وهذا مرسل، وفيه سفيان بن وكيع كان صدوقاً إلا أنه ابتلى بورأقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه.

وقد وصله سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: فروى مسلم: ك: التفسير، ب: في قوله تعالى:

﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ ٢٣٢٠/٤ (٣٠٢٨) قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، (ح) وحدثني أبو بكر بن نافع (واللفظ له) حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبيرة، عن

(١) في (ز): التسترية.

ابن عباس، قال: كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة، فتقول: من يعيرني تطوافاً؟ تجعله على فرجها، وتقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله

فنزلت هذه الآية ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ .

رواه النسائي: ك: مناسك الحج، ب: قول الله عز وجل ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ ٢٣٣/٥، ٢٣٤ بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن جرير الطبري في التفسير ١١٨/٨، ١١٩ بسنده إلى خالد بن الحارث، ومحمد بن جعفر، وهب بن جرير، جميعاً عن شعبة به.

ورواه ابن بشكوال ٨٣٩/٢، ٨٤٠ (٣٠٤) بسنده إلى محمود، عن شعبة، عن أيوب، عن قتادة مرسلاً.

البيان

قيل: هذه المرأة هي: ضباعة بنت عامر بن قرط بن سلمة بن قشير، القشيرية، أسلمت بمكة وكان ذلك منها في الجاهلية، وكانت من أجمل النساء، وهاجرت، ويقال: إن النبي ﷺ خطبها، ثم سكت عنها^(١).

١٣٧٩/٥٩٣ - قال ابن حجر في الإصابة ١٣٣/٨:

ذكر هشام ابن الكلبي في « الأنساب » عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: كانت ضباعة القشيرية تحت هودة بن علي الجعفي، فمات، فورثته في ماله... فذكر القصة في زواجها من عبد الله بن جدعان، ثم طلبها الطلاق منه لتتزوج هشام بن المغيرة، فاشتراط ابن جدعان شروطاً منها أن تطوف بالبيت عريانة، إلى قول هشام لها: ... وأما طوافك بالبيت عريانة، فأنا أسأل قريشا أن يخلوا لك البيت ساعة، فسليه الطلاق. فسألته، فطلقها، وحلفت له، فتزوجها هشام، فولدت له سلمة، فكان من خيار المسلمين، ووفى لها هشام بما قال .»

قال ابن عباس: فأخبرني المطلب بن أبي وداعة السهمي - وكان لدة رسول الله ﷺ - قال: لما أحلقت قريش لضباعة البيت، وخرجت أنا ومحمد، ونحن غلامان، فاستصغرونا فلم نمنع، فنظرنا إليها لما جاءت، فجعلت تخلع ثوباً ثوباً، وهي تقول:

اليوم يبدو كله أو بعضه فما بدا منه فلا أحله

حتى نزع ثيابها ثم نشرت شعرها، فغطى بطنها وظهرها، حتى صار في خلخالها، فما استبان من جسدها شيء، وأقبلت تطوف، وهي تقول هذا الشعر. فلما مات هشام بن المغيرة وأسلمت هي وهاجرت خطبها النبي ﷺ إلى ابنها سلمة... فذكره.

(١) أسد الغابة ٤٩٥/٥، ٤٩٦، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٤/٢، الإصابة ١٣٣/٨ (٦٧٠).

٥٩٤- (ب): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾
 [الأعراف: ١٧٦] قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَهُ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُ فِيهِنَّ، وَكَانَتْ الْمَرْأَةُ (١)
 يُقَالُ لَهَا الْبَسُوسُ، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ... الْحَدِيثُ.

اختلف في صاحب الدعوات المستجابات، فقيل: أمية بن أبي الصلت. حكاها
 النسائي. وقيل بلعم بن أبي. كذا في تفسير عبد الرزاق. وقيل: بلعم بن محرز. وقيل:
 بلعم بن بقران (٢). وقيل: بلعم بن باعر.

هشام بن محمد بن السائب الكلبي، قال الذهبي في «المغنى في الضعفاء» ٧١١/٢: «تركوه»
 وأبوه محمد بن السائب متهم بالكذب رافضي. وأبو صالح، باذام: ضعيف.

قال ابن بشكوال ٨٤٠/٢: «المرأة المذكورة اسمها: ضباعة بنت عامر القشيرية. ذكر ذلك
 أبو بكر أحمد بن الحسن الصباحي، في تاريخه، أنه غير واحد، عن أبي عمر النمرى، أنا خلف بن
 قاسم، عن ابن رشيقي، عن الصباحي، فذكره».

قلت: ولا يلزم أن تكون الآيات نزلت في حالة خاصة، وإنما نزلت في حالات متعددة، إذ
 كان ذلك من عاداتهم، كما هو واضح في حديث ابن عباس.

ثم إنه لو صح - فرضاً - ما ذكره ابن الكلبي، فيبعد أن تنزل الآية فيه، فإنه قبل الإسلام بزم
 طويل كما هو ظاهر. والله أعلم.

١٣٨٠/٥٩٤- قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٢٦٥/٢:

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا ابن أبي نمر، حدثنا سفيان، عن أبي سعيد الأعمور، عن
 عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِذْ نَادَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّي كُنْتُ رَسُولَ رَبِّكُمْ فَأَنِذِرْكُمْ
 بِالطَّغْيَانِ﴾ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَهُ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُ فِيهِنَّ، وَكَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ، لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ، فَقَالَتْ: اجْعَلْ لِي مِنْهَا
 وَاحِدَةً. قَالَ: فَلَكَ وَاحِدَةٌ، فَمَاذَا تَرِيدِينَ؟ قَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي امْرَأَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ.
 فَدَعَا اللَّهَ، فَجَعَلَهَا أَجْمَلُ امْرَأَةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّ لَيْسَ فِيهِمْ مِثْلُهَا رَغِبَتْ عَنْهُ،
 وَأَرَادَتْ شَيْئًا آخَرَ، فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لَهَا كَلْبَةً، فَصَارَتْ كَلْبَةً، فَذَهَبَتْ دَعْوَتَانِ، فَجَاءَ بَنُوهَا،
 فَقَالُوا: لَيْسَ بِنَا عَلَى هَذَا قَرَارٍ، قَدْ صَارَتْ أُمَّنَا كَلْبَةً، يُعِيرُنَا النَّاسُ بِهَا، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَى الْحَالِ
 الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا. فَدَعَا اللَّهَ، فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَذَهَبَتْ الدَّعَوَاتُ الثَّلَاثُ، وَتَسْمَى الْبَسُوسُ.

قال ابن كثير: «غريب».

(٣) الأعراف: ١٧٦.

(٢) في «خ»: بقران.

(١) في «ز»: امرأة.

سفيان هو ابن عيينة، وأبو سعيد الأعور، وعند ابن بشكوال: أبو سعد، لم أجد.

رواه ابن بشكوال ٦٦١/٢ (٢٣١) بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن ابن عيينة، عن أبي سعد الأعور، عن ابن عباس به، لم يذكر عكرمة.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ١٤٥/٣ إلى أبي الشيخ.

البيان

لم أجد بيانا للرجل الذي في قصة الباب، وإنما اختلف فيمن نزلت فيه هذه الآية، والقصة السابقة أحد الآراء، فالاختلافات التي ذكرها المصنف، تبعا لابن بشكوال - وسأذكرها - ليست في اسم هذا الرجل، وإنما هي في اسم من نزلت فيه هذه الآية. والله أعلم.

قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٢/٢٦٦: «هو بلعام، ويقال: بلعم بن باعوراء، ويقال: ابن أبر، ويقال: ابن باعور بن شهتوم بن قوشتم بن ماب بن لوط بن هاران - ويقال: ابن حران - ابن آزر. وكان يسكن قرية من قرى البلقاء. قال ابن عساکر: وهو الذي كان يعرف اسم الله الأعظم، فانسلك من دينه».

قلت: ورد عن ابن مسعود أنه بلعم، أو بلعام، أو بلعم بن أبر.

١٣٨١/٥٩٤ - روى ذلك الطبراني ٩/٢٤٩ (٩٠٦٤) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم ثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبدالله: «واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا» قال: هو بلعم، ويقال: بلعام.
أبو نعيم هو الفضل بن دكين، وسفيان هو الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، وأبو الضحى هو مسلم بن صبيح.

قال الهيثمي في المجمع ٧/٢٥: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: لكنه موقوف على ابن مسعود، وقد قال السيوطي في «تدريب الرازي» ١/١٩٢، ١٩٣: «ليعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند».

قال ذلك تعليقا على قول النووي: «وأما قول من قال: تفسير الصحابي مرفوع، فذاك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية أو نحوه».

رواه النسائي في التفسير ١/٥١٠ (٢١٣) - ومن طريقه ابن بشكوال ٦٦٢/٢ (٢٣١) - بسنده إلى شعبة، وابن جرير في التفسير ٩/٨٢ بسنده إلى سفيان الثوري، وجرير، وعمرو بن أبي قيس

الرازى، والأعمش، وشعبة، وابن بشكوال ٦٦٣/٢ (٢٣١) بسنده إلى الثورى والأعمش (١)، جميعا عن منصور به، وفي حديث شعبة وجريز: بلعم، وفي حديث الثورى، وعمرو، والأعمش: بلعم بن أُر، وقد ضبطه الطبرى بضم الباء الموحدة، لكن عند ابن بشكوال: «بلعم بن باعوراء».

كما ورد عن ابن عباس تسميته بلعم، وتسميته: بلعم بن باعرا، وتسميته: بلعم بن باعوراء: روى ذلك الطبرى فى التفسير ٨٢/٩، ٨٣ بسنده إلى على بن أبى طلحة، ٨٣/٩ بسنده إلى عطية العوفى، ٨٢/٩ بسنده إلى عمران بن الحارث، جميعا عن ابن عباس به، وعند على: بلعم، وعند العوفى: بلعم من أهل اليمن، وعند عمران: بلعم بن باعرا.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ١٤٥/٣ إلى عبد بن حميد وابن جرير وأبى الشيخ وابن مردويه، من طرق عن ابن عباس. قال: هو بلعم بن باعوراء، وفى لفظ: بلعام بن عامر.

وقال ابن بشكوال ٦٦٣/٢ (٢٣١): «وروى عطاء بن أبى رباح، عن الضحاک بن مزاحم، عن ابن عباس، قال: هو بلعم بن محرر».

وسماه عكرمة: بلعام: رواه الطبرى فى التفسير ٨٢/٩، ٨٣.

وسماه أيضا: بلعم: رواه الطبرى فى التفسير ٨٢/٩.

وعند ابن بشكوال ٦٦٣/٢ (٢٣١) عنه: «بلعام بن باعرا».

وسماه مجاهد: بلعام بن باعرا: رواه الطبرى فى التفسير ٨٢/٩.

وعند ابن بشكوال ٦٦٣/٢ (٢٣١) عنه «بلعام بن بعرا».

قال ابن بشكوال: والله أعلم بالحقيقة فى ذلك كله.

وقيل: إنما نزلت الآية فى أمية بن أبى الصلت. وهذا قول عبد الله بن عمرو بن العاص.

١٣٨٢/٥٩٤ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٨٣/٩ قال:

حدثنا ابن المننى، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدى، قال: ثنا سعيد بن السائب، عن غضيف

ابن أبى سفيان، عن يعقوب ونافع ابنى عاصم، عن عبد الله بن عمرو، قال فى هذه الآية: ﴿الذى آتيناها آياتنا فانسَخ منها﴾ قال: هو أمية بن أبى الصلت.

هذا إسناد حسن، فيه غضيف - ويقال: غطيف، بالطاء المهملة - ابن أبى سفيان، وثقه

ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

(١) فى الأصل: الثورى عن الأعمش ومنصور، وهو تحريف، وصوابه كما عند الطبرى: الثورى والأعمش عن منصور. والله أعلم.

٥٩٥- (ق): حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ: كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا أَبَالِي بَعْدَ أَنْ أَسْقَى الْحَاجَّ أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا غَيْرَ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ آخَرُ نَحْوَهُ فِي عِمَارَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادُ أَفْضَلُ مِمَّا قَلْتُمْ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ [الآية: التوبة: ١٩].

(خ): الأول هو: العباس، وكان على السقاية. والثاني: عثمان بن طلحة، أو شيبه ابن عثمان، وكان على السدانة. وقد ذكر أنهما جميعاً تكلمتا بذلك. والثالث: علي.

(ب): الأول: العباس. والثاني: طلحة بن شيبه، أو شيبه بن عثمان. والثالث: علي. وقيل: نزلت في علي وابن عباس.

رواه النسائي في التفسير ١/٥١١ (٢١٤) - ومن طريقه ابن بشكوال ٢/٦٦٢ (٢٣١) - عن عمرو بن علي، عن عبد الرحمن بن مهدي به.

ورواه ابن جرير ٩/٨٣ بسنده إلى ابن أبي عدي، وعبد الرحمن بن مهدي، ووهب بن جرير، ومحمد بن جعفر، والنسائي في التفسير ١/٥١١ (٢١٢) - ومن طريقه ابن بشكوال - بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعاً عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم، عن عبد الله بن عمرو.

قال ابن كثير في التفسير ٢/٢٦٥: «وقد روى عنه من غير وجه عنه، وهو صحيح إليه». ثم قال ابن كثير: «وكأنما أراد أن أمية بن أبي الصلت يشبهه، فإنه قد كان اتصل إليه علم كثير من علم الشرائع المتقدمة، ولكنه لم ينتفع بعلمه...». ثم قال بعد: «وأما المشهور في سبب نزول هذه الآية الكريمة، فإنما هو رجل من المتقدمين في زمن بني إسرائيل، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف».

١٣٨٣/٥٩٥ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الإمارة، ب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى قال: ١٤٩٩/٣ (١٨٧٩).

حدثني حسن بن علي الحلواني، حدثنا أبو توبة، حدثنا معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، أنه سمع أبا سلام قال: حدثني النعمان بن بشير، قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج. وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتكم. فزجرهم عمر،

(١) التوبة: ١٩.

وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. فأنزل الله عز وجل: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر﴾ (١) الآية إلى آخرها.

وأبو توبة هو الربيع بن نافع، وأبو سلام هو ممتور الأسود. ومعاوية وزيد أخوان.

رواه أيضا فيه بسنده إلى يحيى بن حسان، وابن جرير الطبري في التفسير ٦٧/١٠ بسنده إلى الوليد بن مسلم، وابن حبان ٥٦/٧ (٤٥٧٢) بسنده إلى معمر بن يعمر، وأحمد ٤/٢٦٩ عن أبي توبة الربيع بن نافع، والخطيب ص ٤٧٢ (٢١٩) بسنده إلى أبي توبة، وابن بشكوال ١/٧٤٤، ٧٤٥ (٢٦٥) بسنده إلى محمد، وإلى أبي توبة، جميعا عن معاوية بن سلام به.

ورواه ابن جرير ٦٧/١٠، ٦٨ عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى ابن أبي كثير، عن النعمان بن بشير به.

ورواه ابن بشكوال ٢/٧٤٣ (٢٦٥) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن النعمان. فزاد رجلاً بين يحيى والنعمان.
وروى ابن بشكوال نحو القصة ٢/٧٤٤ (٢٦٥) عن ابن عباس.

اليسان

الأول الذي ذكر السقاية هو: العباس بن عبد المطلب^(١)، والثالث الذي ذكر الجهاد هو: علي^٤ ابن أبي طالب^(٢)، واختلف في الثاني الذي ذكر الحجابة، فقيل: هو طلحة بن شيبه، ولم أجد له ترجمة.

١٣٨٤/٥٩٥ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٦٨/١٠ قال:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أُخبرْتُ عن أبي صخر، قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: افتخر طلحة بن شيبه من بنى عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، فقال طلحة: أنا صاحب البيت، معي مفتاحه، لو أشاء بت فيه. وقال عباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بت في المسجد، وقال علي: ما أدري ما تقولان! لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد. فأنزل الله: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام﴾ (٣) الآية كلها.

يونس هو ابن عبد الأعلى، وابن وهب هو عبد الله، وهذا الإسناد - فضلا عن إرساله - منقطع؛ لجهالة شيخ ابن وهب فيه، لكن بينه ابن بشكوال ٢/٧٤٦ (٢٦٥) من طريق بقي بن

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢٢٧).

(٣) التوبة: ١٩.

مخلد، عن سحنون، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن أبي صخر به. وحديث عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة صحيح.

وقيل: إن صاحب الحجابة هو: شيبه بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد الله بن عبد العزى ابن عبد الدار، له صحبة، أسلم يوم الفتح، وكان أبوه ممن قتل بأحد كافرا، وكان ممن ثبت يوم حنين بعد قصة، ومات سنة تسع وخمسين (١).

١٣٨٥/٥٩٥ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٦٨/١٠ قال:

حدثني محمد بن الحسن، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله﴾ قال: افتخر على عباس وشيبة بن عثمان، فقال العباس: أنا أفضلكم، أنا أسقى حجاج بيت الله. وقال شيبة: أنا أعمر مسجد الله، وقال علي: أنا هاجرت مع رسول الله ﷺ، وأجاهد معه في سبيل الله. فأنزل الله: ﴿الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله...﴾ (٢) الآية.

رواه ابن بشكوال ٧٤٥/٢، ٧٤٦ (٢٦٥) بسنده إلى ابن جرير به، إلا أنه قال: «ثنا الحسين بدل» حديثي محمد بن الحسن.

وقيل: تكلم بذلك عثمان بن طلحة وشيبة بن عثمان معاً.

١٣٨٦/٥٩٥ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٦٨/١٠ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عمرو، عن الحسن، قال: نزلت في علي وعباس وعثمان وشيبة، تكلموا في ذلك، فقال العباس: ما أراني إلا تارك سقائتنا. فقال رسول الله ﷺ: «أقيموا على سقائتكم، فإن لكم فيها خيراً».

عمرو هو ابن عبيد بن باب المعتزلي، كان داعية إلى بدعة، اتهمه جماعة مع أنه كان عبداً، والحسن هو ابن أبي الحسن البصري.

رواه الخطيب ص ٤٧٣ (٢١٩) بسنده إلى محمد بن حماد الطهراني، عن عبد الرزاق به.

وقد روى الطبري ٦٨/١٠، وابن بشكوال ٧٤٦/٢ (٢٦٥) عن الشعبي قال: نزلت في علي والعباس، تكلموا في ذلك.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢١٨/٣ إلى عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ.

(١) أسد الغابة ٧/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٦١/١، الإصابة ٢١٨/٣ (٣٩٤٠).

(٢) التوبة: ٢٠.

٥٩٦- (ب): حَدِيثُ قَتَادَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٥] نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَاهَدَ اللَّهَ عَهْدًا، فَأَسَاءَ عَهْدَهُ.

وعن مجاهد، قال: رَجُلَانِ خَرَجَا عَلَيَّ مَلَإِ قُعُودًا،^(١) فَقَالَا: وَاللَّهِ لَئِن رَزَقْنَا اللَّهُ لَنُصَدِّقَنَّ. فَلَمَّا رَزَقَهُمْ بَخِلُوا بِهِ.

هما: ثعلبة بن حاطب الأنصاري، ومعتب ابن قشير. كذا في مغازي ابن إسحاق.

كما عزاه إلى ابن مردويه، بأطول من ذلك.

وروى ابن بشكوال ٧٤٥/٢ (٢٦٥) بسنده إلى ابن سيرين، قال: قدم علي بن أبي طالب من المدينة إلى مكة، فقال للعباس، أبي عمر: ألا تهاجر؟... فذكره بتسميتهما.
وقوله «للعباس أبي عمر» غريب، فلم أرَ مَنْ كُنِيَ العباس بن عبد المطلب بذلك، والله أعلم.

١٣٨٧/٥٩٦- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ١٣١/١٠ قال:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية. قال: ذكر لنا أن رجلا من الأنصار أتى علي مجلس من الأنصار، فقال: لئن آتاه الله مالا ليؤدين إلي كل ذى حق حقه. فاتاه الله مالا، فصنع فيه ما تسمعون. قال: ﴿فلما آتاهم من فضله بخلوا به﴾ إلى قوله: ﴿وبما كانوا يكذبون﴾^(٢).

بشر هو ابن معاذ، ويزيد هو ابن هارون، وسعيد هو ابن أبي عروبة، وهذا إسناد مرسل، رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٧٥٥/٢ (٢٦٨) بسنده إلى العباس بن الوليد، عن سعيد به.

كما رواه ابن بشكوال فيه بسنده إلى خليل، عن قتادة به.

وقال ابن جرير أيضا ١٣٢/١٠: حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ قال: رجلا نخرجا علي ملاء قعود فقالا: والله لئن رزقنا الله لنصدقن، فلما رزقهم بخلوا به.

رواه ابن بشكوال ٧٥٦، ٧٥٥/٢ (٢٦٨) بسنده إلى ابن جرير به.

ورواه الطبري أيضا فيه بسنده إلى شبيل بن عباد، وورقاء بن عمر اليشكري، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، مثله.

(٢) التوبة: ٧٦، ٧٧.

(١) في ذلك، خ: سلاقعود.

البيان

قيل: إن الرجلين هما: معتب بن قشير^(١)، وثلعبة بن حاطب الأنصاري.

١٣٨٨/٥٩٦ - قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٩٧٨):

ثم قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لئن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقُنَّ وَلَنُكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾
وكان الذين عاهد الله منهم: ثلعبة بن حاطب، ومعتب بن قشير، وهما من بنى عمرو بن عوف.

رواه ابن بشكوال ٧٥٦/٢ (٢٦٨) بسنده إلى زياد بن عبد الله، عن ابن إسحاق به.

وقد رواه ابن جرير في التفسير ١٣٢/١٠ عن ابن حميد، عن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن به.

وهو - فضلا عن إرساله - ضعيف، فيه عمرو بن عبيد المعتزلي، كان داعية إلى بدعة، وقد عنعنه ابن إسحاق عنه.

وقيل: إنما نزلت الآية في ثلعبة بن حاطب. وهذا إن صح فهو غير ثلعبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد، من بنى عمرو بن عوف، الأوسى الأنصاري، فإن هذا الأخير قد شهد بدرًا.

١٣٨٩/٥٩٦ - روى كونه ثلعبة بن حاطب ابن جرير الطبري في التفسير ١٣٠/١٠ قال:

حدثني محمد بن سعد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لئن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية. وذلك أن رجلا يقال له ثلعبة بن حاطب من الأنصار أتى مجلسا، فأشهدهم، فقال: لئن آتاني الله من فضله آتيت كل ذي حق حقه، وتصدقت منه، وجعلت منه للقرابة. فابتلاه الله، فآتاه من فضله، فأخلف ما وعد، فأغضب الله بما أخلفه ما وعده، فقص الله شأنه في القرآن.

هذا إسناد مسلسل بالضعفاء العوفيين. انظر الخبر (٥٨٧).

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٢٨٩/٥ عن أبي عبد الله الحافظ، عن أحمد بن كامل القاضي عن محمد بن سعد العوفي به.

ورواه ابن بشكوال ٧٥٦/٢ (٢٦٨) بسنده إلى عروة مرسلا، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة.

كما رواه ٧٥٧/٢ بسنده إلى سعيد بن جبير، مرسلا، وفي إسناده الوليد بن مسلم، مدلس، وقد عنعن.

وروى ابن جرير ١٣٠/١٠، ١٣١ بسنده إلى محمد بن شعيب الحراني، والطبراني ٢٦٠/٨،

٢٦١ (٧٨٧٣) بسنده إلى الوليد بن مسلم، والبيهقي في الدلائل ٥/٢٨٩ - ٢٩٢ بسنده إلى

(١) سبق ترجمته في الخبر (٣٩٦).

مسكين بن بكير، جميعاً عن معان بن رفاعة السلمي، عن أبي عبد الملك علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم بن عبد الرحمن، وهو أبو عبد الرحمن الشامي، عن أبي أمامة الباهلي، قال:

جاء ثعلبة بن حاطب الأنصاري، فقال: يا رسول الله: ادع الله أن يرزقني مالا... فذكر الحديث بطوله، في دعاء النبي ﷺ له، وكثرة ماله، ومنعه الصدقة، ونزول الآية، وعدم قبض النبي صدقته، وكذلك فعل أبو بكر وعمر وعثمان، حتى هلك في خلافة عثمان.

قال الهيثمي في المجمع ٣٢٧/٧: « رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك ».

قلت: ومعان بن رفاعة لئن الحديث، كثير الإرسال.

وقد ساق ابن الأثير في أسد الغابة ٣٣٧/١، ٣٣٨ هذا الحديث بإسناده إلى محمد بن شعيب، عن معان بن رفاعة، في ترجمة ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد الأوسي البدرى، ثم ذكر بعدها قول ابن الكلبي: إنه شهد بدرًا وقتل يوم أحد، ثم قال: « فإن كان هذا الذي في هذه الترجمة، فإما أن يكون ابن الكلبي وهم في قتله، أو تكون القصة غير صحيحة، أو يكون غيره. وهو هو لا شك فيه ».

كما ساقه الذهبي في التجريد ٦٦/١، وذكر أن هذا الحديث الطويل منكر بمره.

وقال البيهقي في الدلائل عقب الحديث: « هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير، وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف، فإن كان امتناعه من قبول توبته وقبول صدقته محفوظاً، فكأنه عرف نفاقه قديماً، ثم زيادة نفاقه وموته عليه، ثم أنزل الله تعالى عليه من الآية حديثاً، فلم يركونه من أهل الصدقة، فلم يأخذها منه. والله أعلم ».

وقد فرق ابن حجر بين صاحب هذه القصة وبين ثعلبة بن حاطب البدرى، وقال في الإصابة ٢٠٦/١: « وفي كون صاحب هذه القصة - إن صح الخبر، ولا أظنه يصح - هو البدرى - المذكور قبله - نظر. وقد تأكدت المغايرة بينهما بقول ابن الكلبي: إن البدرى استشهد بأحد. ويقوى ذلك أيضاً بأن ابن مردويه روى في تفسيره من طريق عطية عن ابن عباس في الآية المذكورة، قال: وذلك أن رجلاً يقال له ثعلبة بن أبي حاطب من الأنصار أتى مجلساً، فأشهدهم، فقال: لئن آتاني الله من فضله. الآية. فذكر القصة بطولها، فقال: إنه ثعلبة بن أبي حاطب، والبدرى اتفقوا على أنه ثعلبة بن حاطب. وقد ثبت أنه ﷺ قال: « لا يدخل النار أحد شهد بدرًا والحديبية »، وحكى عن ربه أنه قال لأهل بدر: « اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم ». فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقاً في قلبه، وينزل فيه ما نزل ؟ فالظاهر أنه غيره. والله أعلم ».

قلت: لا داعي لإطالة البحث في كونه هو البدرى أو غيره، طالما أن القصة - أصلاً - غير صحيحة، كما ظهر في التخريج، حتى لا يساء الظن بصحابي برىء. والله أعلم.

٥٩٧- (ع) : حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَصَبْتُ مِنْ امْرَأَةٍ دُونَ

الْجَمَاعِ / ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي سَبَبِ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ ﴾ [ك٥٣/ب]
الآية [هود : ١١٤].

هو : أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري .

(ب) : ذكره النسائي في تفسيره . وقيل : نَبَهَانَ التَّمَارِ ، وكنيته : أبو مَعْقِلٍ (١) ،

وقيل : ابن مَغِيثٍ (٢) الأنصاري .

(ط) : وفي رواية أخرى : عمرو بن غَزِيَّةِ الأنصاري .

زاد (خ) فيه : فقال رجل . أَلَهُ خَاصَّةٌ ؟ .

[القائل : أله خاصة :] (٣) قيل : أبو اليسر أيضا . وقيل : مُعَاذُ . وقيل : عُمَرُ (٤) .

[قلت : روى ابن منده في الصحابة أن السائل : عمرو بن غَزِيَّةِ ، وأن القائل : أَلَهُ

خَاصَّةٌ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ] (٥) .

٥٩٧ / ١٣٩٠- روى هذا الحديث مسلم: ك: التوبة، ب: قوله تعالى ﴿ إن الحسنات يذهبن

السيئات ﴾ ٤/٢١١٦، ٢١١٧ (٢٧٦٣) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة - واللفظ ليحيى - (قال يحيى: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا) أبو الأحوص، عن سِمَاكٍ، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى عالجت امرأة فى أقصى المدينة، وإنى أصبت منها مادون أن أمسها... الحديث فى نزول قوله تعالى: ﴿ وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴾. فقال رجل من القوم: يابنى الله، هذا له خاصة؟ قال: « بل للناس كافة ».

رواه أبو داود: ك: الحدود، ب: فى الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن

يأخذه الإمام/٤/١٦٠ (٤٤٦٨) بسنده إلى أبى الأحوص، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة هود ٨/٥٣٣، ٥٣٤ (٥١١٣) بسنده إلى أبى الأحوص، وعزاه المزى فى التحفة ٧/٥ إلى النسائي فى الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى أبى الأحوص، وأبى عوانة، وابن جرير الطبرى

(٢) فى « ز » : معتب .

(٤) فى « خ » : عمرو .

(١) كذا، والصواب : أبو مقبل . كما فى كتب التراجم .

(٣، ٥) ما بين المعقوفين ساقط من « خ » .

.....
في التفسير ١٢/٨٠ بسنده إلى أبي الأحوص، وإسرائيل، وأبي عوانة، وابن حبان ١١٣/٣، ١١٤ (١٧٢٥) بسنده إلى أبي عوانة، والطيالسي ص ٣٧ (٢٨٥) عن أبي عوانة، والخطيب ص ٤٣٨ (٢٠٩) بسنده إلى أبي عوانة، جميعاً عن سَمَاك بن حرب، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله بن مسعود به.

وليس في رواية ابن حبان : فقال: رجل من القوم... إلخ.

وانظر رواية إبراهيم عن الأسود وحده في الخبر التالي (٥٩٨).

ورواه الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة هود ٨٥/٥٣٥ (١١٤، ١١٥) بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابي، والفضل بن موسى السيناني، وعزاه المزي في التحفة ٧/٨٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الراجم، بسنده إلى الفضل بن موسى، وإلى محمد بن يوسف، والطبراني ١٠/٢٤٤ (١٠٤٨٢) بسنده إلى محمد بن يوسف، كلاهما، عن سفيان الثوري، عن الأعمش وسماك - ولم يذكر الفضل الأعمش - عن إبراهيم النخعي، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، عن ابن مسعود به، وليس فيه: فقال رجل: أله خاصة... إلخ.

البيان

هذا الرجل هو: أبو اليَسَرِ كعبُ بنُ عمرو الأنصاري^(١).

١٣٩١/٥٩٧ - روى ذلك الترمذى: ك: التفسير، سورة هود ٨٥/٥٣٨، ٥٣٩ (٥١١٨) قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا قيس بن الربيع، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليَسَرِ، قال: أتتني امرأة تبتاع تمراً، فقلت: إن في البيت تمراً لطيب^(٢) منه. فدخلت معي في البيت، فأهويت إليها فقيلتها... فذكر الحديث في مجيئه أبا بكر ثم عمر، ونصحهما إياه بالستر والتوبة، ثم مجيئه النبي وقوله له: «أخلفت غازيا في سبيل الله في أهله بمثل هذا؟» حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة، حتى ظن أنه من أهل النار قال: وأطرق رسول الله ﷺ طويلاً، حتى أوحى إليه: «أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين»^(٣) قال أبو اليَسَرِ: فأتيته، فقرأها عليّ رسول الله ﷺ، فقال أصحابه: ألهذا خاصة أم للناس عامة؟ قال: «بل للناس عامة».

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب (في تحفة الأشراف ٨/٣٠٧: حسن غريب) وقيس بن الربيع ضعفه وكيع وغيره، وروى شريك عن عثمان بن عبد الله هذا الحديث: مثل رواية

(٢) كذا، ولعله: «أطيب».

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٦٦).

(٣) هود: ١١٤.

قيس بن الربيع». ثم قال: «وأبو اليسر اسمه كعب بن عمرو».

قلت: قيس وثقه الثوري وشعبة، وأبو الوليد، ومعاذ بن معاذ، وتكلم فيه عفان، وأحمد، ووكيع، وضعفه أيضا ابنُ معين، وعلى بن المديني، وابن سعد، والدارقطني، وقال ابن حجر: صدوق، تغير لما كبر. وقال الذهبي في الميزان ٣/٣٩٣: «صدوق في نفسه، سيء الحفظ».

رواه النسائي في التفسير ١/٥٩٥، ٥٩٦ (٢٦٨) - ومن طريقه ابن بشكوال ١/٢٩٤، ٢٩٥ (٨٤) - بسنده إلى شريك بن عبد الله، وابن جرير الطبري في التفسير ١٢/٨٠ بسنده إلى قيس بن الربيع، والطبراني ١٩/١٦٥ (٣٧١) بسنده إلى قيس بن الربيع، والخطيب ص ٤٣٩ (٢٠٩) بسنده إلى شريك بن عبد الله، جميعا عن عثمان بن عبد الله بن موهب به، وليس في حديث شريك: فقال أصحابه: ألهذا خاصة؟... الخ.

وقيل: صاحب القصة هو: نيهان التمار، أبو مقبل.

٥٩٧/١٣٩٢ - قال ابن الأثير في أسد الغابة ٥/١٣:

روى مقاتل عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ (١)

و ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ :

يريد نيهان التمار، أته امرأة حسناء جميلة، تبتاع منه تمرًا، فضرب على عجزتها، فقالت: والله ما حفظت غيبة أخيك، ولا نلت حاجتك. فسقط في يده، فذهب إلى رسول الله ﷺ فأعلمه، فقال رسول الله ﷺ: «إياك أن تكون امرأة غاز» فذهب ييكي، فقام ثلاثة أيام، يصوم النهار، ويقوم الليل، فلما كان اليوم الرابع أنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ الآية فأرسل رسول الله ﷺ إليه، فأخبره بما نزل فيه، فحمد الله وشكره، فقال: يا رسول الله، هذه توبتي قبلها، فكيف لي حتى يقبل شكري، فأنزل الله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ الآية.

قال ابن الأثير: أخرج ابن منده وأبو نعيم.

قال الذهبي في التجريد ٢/١٠٣: «نيهان التمار أبو مقبل، له ذكر في رواية مقاتل عن

الضحاك، وليسا بثقتين».

ورواه ابن بشكوال ١/٢٩٥، ٢٩٦ (٨٤) بسنده إلى عبد الغني بن سعيد الثقفي، عن موسى

ابن عبد الرحمن، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس به.

وقال ابن حجر في الإصابة ٦/٢٣٠ بعد أن ذكر رواية مقاتل بن سليمان في تفسيره:

(١) آل عمران: ١٣٥.

«وهكذا أخرجه عبد الغنى بن سعيد الثقفى فى تفسيره، عن موسى بن عبد الرحمن، عن ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس، مطولا».

ثم قال: «ومقاتل متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس، وعبد الغنى وموسى هالكان. وأورد هذه القصة الثعلبى والمهدوى ومكى والماوردى فى تفاسيرهم بغير سند».

وقيل: هو فلان بن معتب الأنصارى، لم أجد له ترجمة.

١٣٩٣/٥٩٧- روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٢ / ٨٠ قال:

حدثني أبو السائب، قال: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: جاء فلان بن معتب، رجل من الأنصار، فقال: يارسول الله، دخلت امرأة، فملتُ منها ما ينال الرجل من أهله إلا أنى لم أواقعها، فلم يدّر رسول الله ﷺ ما يجيبه، حتى نزلت هذه الآية: ﴿أقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ فدعاها فقرأها عليه.

هذا إسناد معضل.

رواه ابن بشكوال ١/٢٩٦، ٢٩٧ (٨٤) بسنده إلى محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبى معاوية به، وسماه «ابن مغيث».

وقد عزاه المزى فى التحفة ٧/٨٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الرجم، عن أبى كريب محمد ابن العلاء، عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: جاء رجل... فذكره مرسلا، ولم يذكر أنه سماه.

وعزاه فى الدر المنثور ٣/٣٥٣ إلى ابن جرير، وفيه «فلان بن مقيب» كذا...

ورواه عبد الرزاق ٧/٤٤٦، ٤٤٧ (١٣٨٣٠) عن معمر، عن سليمان التيمى به، بأطول مما سبق؛ إلا أنه لم يذكر فيه قول الرجل: ألى هذا؟.

وقيل: صاحب القصة عمرو بن غزيرة - بغين معجمة، ثم زاي مكسورة وتحتانية ثقيلة - ابن عمرو بن ثعلبة، النجارى الأنصارى. يقال: إنه شهد العقبة وبدرا^(١).

١٣٩٤ / ٥٩٧- قال ابن حجر فى الإصابة ٥ / ١٠:

ذكر الكلبي فى تفسيره عن أبى صالح، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿أقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات﴾^(٢) قال: نزلت فى عمرو بن غزيرة، وكان يبيع التمر، فأتته امرأة تبتاع منه تمراً. الحديث فى نزول الآية.

(١) أسد الغابة ٤/١٢٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٤١٥، الإصابة ٦/١٠ (٥٩٢٢).

(٢) هود: ١١٤.

قال ابن حجر: انفرد الكلبي بتسميته: غزية بن عمرو.

قلت: والكلبي متهم بالكذب، رومي بالرفض، وأبو صالح باذام: ضعيف.

وأما القائل: أله خاصة، فقيل: هو صاحب القصة نفسه.

١٣٩٥/٥٩٧- روى ذلك البخارى: ك: مواقيت الصلاة وفضلها، ب: ماجاء أن الصلاة كفارة
قال: ١٠٢/١

حدثنا قتيبة، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود، أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة، فأثنى النبي ﷺ، فأخبره، فأنزل الله: ﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم».

رواه أيضاً في ك: التفسير، سورة هود ١٤٢/٣ بسنده إلى يزيد بن زريع، ومسلم: ك: التوبة، ب: قوله تعالى ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ ٢١١٥/٤، ٢١١٦ (٢٧٦٣) بسنده إلى يزيد بن زريع، وإلى المعتمر بن سليمان، وإلى جرير، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة هود ٥٣٦/٨، ٥٣٦ (٥١١٦) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، والنسائي في التفسير ٥٩٤/١ (٢٦٧) بسنده إلى يزيد بن زريع، وبشر بن الفضل، وابن أبي عدى، وعزاه المزى في التحفة ٧٩/٧ إليه في الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى يزيد بن زريع، ك: الصلاة، بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة والسنة فيها، ب: ماجاء أن الصلاة كفارة ٤٤٧/١، ٤٤٨ (١٣٩٨) بسنده إلى إسماعيل بن عليه، ك: الزهد، ب: ذكر التوبة ١٤٢١/٢ (٢٢٥٤) بسنده إلى المعتمر بن سليمان، وابن جرير الطبري في التفسير ١٢ / ٨٠ بسنده إلى ابن عليه، وبشر بن الفضل، والمعتمر، وابن حبان ١١٤/٣ (١٧٢٦) بسنده إلى المعتمر، وابن خزيمة ١٦١/١، ١٦٢ (٣١٢) بسنده إلى المعتمر، وأحمد ٣٨٥/١، ٣٨٦، ٤٣٠ عن يحيى بن سعيد، والطبراني ٢٨٤/١٠ (١٠٥٦٠) بسنده إلى سلام بن أبي مطيع، والخطيب ص ٤٤٠ (٢٠٩) بسنده إلى ابن أبي عدى، وابن بشكوان ٢٩٤/١ (٨٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، جميعاً عن سليمان بن طرخان التيمي، عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي، عن ابن مسعود.

وقيل: القائل عمر بن الخطاب (١).

١٣٩٦/٥٩٧- روى ذلك أحمد ٤٤٥/١ قال:

ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حرب، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله،

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٢١).

قال: جاء إلى النبي ﷺ، فقال: إني لقيت امرأة في البستان... فذكر الحديث والآية، قال: فدعاه النبي ﷺ، فقرأها عليه، فقال عمر: يا رسول الله، أله خاصة أم للناس كافة؟ فقال: «بل للناس كافة».

هذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٤٣٨، ٤٣٩ (٢٠٩) بسنده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه به.
ورواه ابن حبان ١١٤/٣، ١١٥ (١٧٢٧) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وابن خزيمة ١٦٢/١ (٣١٣) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، كلاهما عن وكيع به.
وقيل: القائل هو: معاذ بن جبل (١).

٥٩٧ / ١٣٩٧ - روى ذلك عبد الرزاق ٤٤٥/٧ (١٣٨٢٩) قال:

أخبرنا إسرائيل بن يونس، عن سِمَاك بن حرب، أنه سمع إبراهيم يحدث، عن علقمة والأسود، عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ... فذكر الحديث والآية. قال: فقال له معاذ بن جبل: أله وحده يأنى الله، أم للناس كافة؟ قال: «بل للناس كافة».

هذا إسناد صحيح.

رواه أحمد ٤٤٩/١، والخطيب ص ٤٤٠ (٢٠٩) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، كلاهما عن عبد الرزاق به.

ورواه أحمد عقبه عن سريج، عن أبي عوانة، عن سِمَاك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، مثله.

وقد روى ذلك عن معاذ نفسه: رواه الترمذي: ك: التفسير، سورة هود ٥٣٦/٨، ٥٣٧ (٥١١٧) بسنده إلى زائدة، والطبري في التفسير ١٢/٨٠ بسنده إلى زائدة، وجري، وأحمد ٢٤٤/٥ بسنده إلى زائدة، والطبراني ١٣٦/٢٠، ١٣٧ (٢٧٧، ٢٧٨) بسنده إلى زائدة، وجري، كلاهما، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ، بالقصة، وفيها: فقلت: يا رسول الله، أهي له خاصة أم للمؤمنين عامة؟ قال: «بل للمؤمنين عامة».

قال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده متصل، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ ابن جبل، ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر، وقتل عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين، وقد روى عن عمر ورآه».

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٦٤).

قلت : ولا مانع أن يكون السؤال حصل منهم جميعا .

(ز) وقد روى أن الرجل صاحب القصة سأل، وأن عمر رد عليه بعموم الحكم، فصدقه

النبى ﷺ .

١٣٩٨/٥٩٧ - روى ذلك أحمد ٢٦٩/١ ، ٢٧٠ قال :

ثنا مؤمل، قال: ثنا سفيان، قال: ثنا حماد، قال: ثنا على بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، أن امرأة مغيياً أتت رجلاً تشتري منه شيئا، فقال: ادخلى الدوْلَج حتى أعطيك . فدخلت فقبلها وغمزها، فقالت: ويحك ! إني مغيّب . فتركها ، وندم على ما كان منه... الحديث فى مجيئه عمر ثم أبا بكر، ثم النبى ﷺ، وقوله: « لعلها مغيّب » قال: فإنها مغيّب . فسكت رسول الله ﷺ ونزل القرآن: ﴿ وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ﴾ إلى ﴿ للذاكرين ﴾ (١) قال: فقال الرجل : يارسول الله، أمى فى خاصة، أو فى الناس عامة ؟ ، قال: فقال عمر: لا، ولا نعمة عين لك، بل هى للناس عامة ، قال: فضحك النبى ﷺ، وقال: « صدق عمر » رضى الله عنه . مؤمل هو ابن إسماعيل العدوى، وحماد هو ابن سلمة ، وهذا إسناد ضعيف فيه على بن زيد ابن جدعان ضعيف، ويوسف بن مهران لِين الحديث .

رواه الخطيب ص ٤٤١ (٢٠٩) بسنده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه، لكن فيه سقط فى موضعين، فقد قال: « حدثنا مؤمل، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يوسف بن مهران . والصبواب: حدثنا مؤمل، قال: ثنا سفيان، قال: ثنا حماد، قال: ثنا على بن زيد، عن يوسف بن مهران ، كما هو فى النص أعلاه :

ورواه أحمد ٢٤٥/١ عن يونس، وعفان، والطبرانى ٢١٥/١٢ ، ٢١٦ (١٢٩٣١) بسنده إلى

حجاج بن المنهال، جميعا عن حماد بن سلمة به .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣٨/٧: « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير... ورواه فى الأوسط باختصار كثير، وفى إسناد أحمد والكبير على بن زيد، وهو سىء الحفظ ثقة، وبقية رجاله ثقات، وإسناد الأوسط ضعيف » .

مُغِيَّب: بضم الميم وكسر الغين المعجمة: التى غاب عنها زوجها (٢) .

الدوْلَج: بالبدال المهملة المثقلة، والواو الساكنة، واللام المفتوحة، ثم جيم: الخدع، وهو البيت

الصغير داخل البيت الكبير (٣) .

(٣) النهاية ١٤١/٢ .

(٢) النهاية: ٣٩٩/٣ .

(١) هود: ١١٤ .

٥٩٨ - (١): حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: عَنْ خَالِهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ... الْحَدِيثُ
الْمُقَدَّم.

خاله هو: الأسود / بن يزيد ، كما في سنن النسائي مبهماً ومبيناً. [٧٨ب/]

١٣٩٩/٥٩٨ - هذا الحديث رواه ابن جرير في التفسير ٨٠/١٢ قال:

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا شعبة، قال: أنبأني «سِمَاكُ»، قال: سمعت
إبراهيم يحدث عن خاله، عن ابن مسعود، أن رجلاً قال للنبي ﷺ... فذكر الحديث السابق.
كما رواه ابن جرير فيه عن ابن المثنى، عن أبي قطن عمرو بن الهيثم البغدادي، عن شعبة به.
وعزاه المزى في التحفة ٥/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى سعيد بن الربيع
وأبي قطن، كلاهما عن شعبة به.

البيان

خال إبراهيم بن يزيد النخعي، هو: الأسود بن يزيد النخعي (١).

١٤٠٠/٥٩٨ - روى ذلك مسلم: ك: التوبة، ب: قوله تعالى: ﴿إِن الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾
٢١١٧/٤ (٢٧٦٣) قال:

حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي، حدثنا شعبة، عن
سماك بن حرب، قال: سمعت إبراهيم يحدث عن خاله الأسود، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بمعنى
حديث أبي الأحوص (٥٩٧) وقال في حديثه: فقال معاذ: يا رسول الله، هذا لهذا خاصة أو لنا عامة؟
قال: «بل لكم عامة».

عزاه المزى في التحفة ٥/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: الرجم، ورواه ابن جرير في التفسير
٨٠/١٢، كلاهما عن محمد بن المثنى به.

وعزاه المزى إليه أيضاً بسنده إلى أسباط بن نصر، عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود، عن
عبد الله به.

وقد رواه إبراهيم، عن خاله عبد الرحمن بن يزيد النخعي أيضاً. انظر الخبر السابق (٥٩٧).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٧).

٥٩٩- (ب) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا أَنْكَرَ الْقُرْآنَ وَكَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ (١) عَلَيْهِ صَاعِقَةً فَأَهْلَكَتُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ ﴾ [الرعد : ١٣] قال : شديد (٢) القوة في الحيلة .

هو : أربيد (٣) بن قيس بن جعفر بن كلاب . ذكره الطبري .

١٤٠١/٥٩٩- روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ٨٤/١٢ قال :

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذُكِرْنَا أَنَّ رَجُلًا أَنْكَرَ الْقُرْآنَ، وَكَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَاعِقَةً، فَأَهْلَكَتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ ﴾ [الرعد: ١٣] .

هذا إسناد مرسل، وبشر بن معاذ العقدي صدوق، وبقية رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٧٦٩/٢ (٢٧٤) بسنده إلى دحيم الدمشقي، عن سعيد بن أبي عروبة به.

اليان

الرجل هو: أربيد بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر بن كلاب، أخو لبيد بن ربيعة الشاعر لأمه، ذكره ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٢٨٥ في ولد خالد بن جعفر بن كلاب، وقال: وهو الذي أراد قتل رسول الله ﷺ مع عامر بن الطفيل، فدعا عليه، فرماه الله تعالى بصاعقة، فمات.»

١٤٠٢/٥٩٩- روى ذلك الطبراني ٣٧٩/١٠ - ٣٨١ (١٠٧٦٠) قال:

حدثنا مسعدة بن سعد العطار، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني عبد العزيز بن عمران، حدثني عبد الرحمن وعبد الله ابنا زيد بن أسلم، عن أبيهما، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، أن أربيد بن قيس بن جزى بن خالد بن جعفر بن كلاب وعامر بن الطفيل بن مالك قدما المدينة على رسول الله ﷺ، فأنتهيا إلى رسول الله ﷺ، وهو جالس، فجلسا بين يديه... فذكر الحديث في طلب عامر من النبي أن يجعل له الأمر من بعده، ورفض النبي ذلك، وتهديد عامر إياه، ثم خروج عامر وأربيد وتآمرهما على قتل النبي ﷺ إلى قوله: فأقبلا راجعين إليه، فقال عامر: يا محمد، قم معي أكلمك. فقام معه النبي ﷺ، فخليا إلى الجدار، ووقف معه رسول الله ﷺ يكلمه، وسلَّ أربيد السيف، فلما وضع يده على قائم السيف يست على قائم السيف، فأبطأ عامر على أربيد بالضرب، فالتفت رسول الله ﷺ، فرأى أربيد وما يصنع، فانصرف عنهما... الحديث في

(٢) في «ز»: شدة .

(١) زاد في «خ»: تعالى .

(٣) في «ز»: أزيد .

٦٠٠- (ب) : حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الَّذِي قَتَلَهُ
الْخَضِرُ طَبِعَ كَافِرًا ، وَلَوْ عَاشَ لِأَرْهَقَ أَبُوهُ طَغْيَانًا وَكُفْرًا » .

هذا الغلام اسمه: جيسور، بالجيم والسين والراء المهملتين، وقيل: خيسور، بالخاء
المهملة. ذكره البخاري في صحيحه، واختلف رواته في ضبطه^(١).

قلت: وقيل: خشر بوذ^(٢). واسم أبيه: ملاس. واسم أمه: رخمى.

خروجهما إلى قوله: فخرجا حتى إذا كانا بالرقم أرسل الله عز وجل على أربد صاعقة، فقتلته،...
وذكر الحديث في موت عامر بالقرحة في بيت امرأة من بنى سلول، ونزول الآيات.

قال الهيثمي في المجمع ٤٢/٧: « رواه الطبراني في الأوسط، والكبير بنحوه... وفي إسنادهما
عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف ».

قلت: عبد العزيز متروك، احترقت كتبه فحدث من حفظه، فاشتد غلظه، وعبد الرحمن بن
زيد ضعيف، وتابعه أخوه عبد الله وهو صدوق فيه لين.

عزاه السيوطي في الدر المنثور ٤٦/٤ إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم
في الدلائل، من طريق عطاء بن يسار، عن ابن عباس.

وروى ذلك ابن جزير الطبري ٨٤/١٢، ٨٥ - ومن طريقه ابن بشكوال ٧٦٩/٢، ٧٧٠،
(٢٧٤) - عن ابن جريج مختصرا، مرسلا.

وعزاه السيوطي في الدر ٥٢/٤ إلى أبي الشيخ أيضا.

١٤٠٣/٦٠٠ - روى هذا الحديث مسلم: ك : القدر، ب: معنى كل مولود يولد على الفطرة
وحكم موت أطفال الكفار والمسلمين ٢٠٥٠/٤ (٢٦٦١) قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن رقية بن مسقلة،
عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ:
« إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا، ولو عاش لأرهب أبويه طغيانا وكفرا ».

رقية: براء وقاف مفتوحتين، وموحدة، ومسقله: بالسين المهملة وفتح القاف واللام، كذا هو
في صحيح مسلم وفي غيره، وفي كتب التراجم «مصقله» بالصاد المهملة بدل السين، وكلاهما
صحيح.

(١) في «ز»: واختلف في ضبطه.

(٢) في «ز»: حر نود.

رواه أبو داود: ك: السنة، ب: في القدر/٤٢٢٧/٤ (٤٧٠٥، ٤٧٠٦) بسنده إلى رقة بن مصقلة، وإسرائيل بن يونس، والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: التفسير، سورة الكهف ٥٩٦/٨ (٥١٥٨) بسنده إلى عبد الجبار بن عباس، وابن جرير الطبرى فى التفسير ١٦/٣، ٤ بسنده إلى عبد الجبار بن عباس الهمداني، وابن حبان ٣٨/٨ (٦١٨٨) بسنده إلى رقة، وعبدالله بن أحمد فى زوائده على المسند ١٢١/٥ بسنده إلى رقة، وإلى عبد الجبار بن عباس الهمداني، والطيالسى ص ٧٣ (٥٣٨) عن محمد بن أبان، وابن بشكوال ٦٥٤/١ (٢٢٨) بسنده إلى رقة، وإسرائيل، جميعا عن أبى إسحاق عمرو بن عبد الله السيعى به، وفى مطبوعة الطيالسى: ابن إسحاق وهو تصحيف.

وهذا الحديث - أصلاً - قطعة من حديث الخضر الطويل: رواه بطوله - وفيه موطن الشاهد - مسلم: ك: الفضائل، ب: من فضائل الخضر عليه السلام ١٨٥٠/٤ - ١٨٥٢ (٢٣٨٠) بسنده إلى رقة، وإلى إسرائيل، وعبد الله بن أحمد فى زوائده على المسند ١١٨/٥، ١١٩ بسنده إلى إسرائيل، جميعا عن أبى إسحاق به، وفيه: «وأما الغلام فطبع يوم طبع كافرا، وكان أبواه قد عطفوا عليه، فلو أدرك أرقهما طغيانا وكفرا...» الحديث.

البيان

اسم الغلام: جيسور. قال ابن حجر فى الفتح ٣١٩/٨: «وفى رواية أبى ذر عن الكشَمِيهِنِي: بفتح المهملة أوله، ثم تحتانية ساكنة، ثم مهملة مضمومة، وكذا فى رواية ابن السكن. وفى روايته عن غيره بجيم أوله، وعند القابسى بنون بدل التحتانية، وعند عبدوس بنون بدل الراء، وذكر السهيلي أنه رآه فى نسخة بفتح المهملة والموحدة ونونين الأولى مضمومة بينهما الواو الساكنة، وعند الطبرى من طريق شعيب الجبائى كالقابسى، وفى تفسير الضحاك بن مزاحم: اسمه حشردو، ووقع فى تفسير الكلبي: اسم الغلام: شمعون.»

وانظر ابن بشكوال ٦٥٥/٢.

١٤٠٤/٦٠٠ - رواه البخارى: ك: التفسير، سورة الكهف ١٥٤/٣، ١٥٥ قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام بن يوسف، أن ابن جريج أخبرهم، قال: أخبرنى يعلى ابن مسلم، وعمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، يزيد أحدهما على صاحبه، وغيرهما قد سمعته يحدث عن سعيد، قال: إنا لعند ابن عباس فى بيتٍ إذ قال: سلونى. قلت: أى أبى عباس، جعلنى الله فداءك! بالكوفة رجل قاص، يقال له نَوْفٌ، يزعم أنه ليس بموسى بنى إسرائيل. أما عمرو، فقال لى: قال: قد كذب عدو الله. وأما يعلى فقال لى: قال ابن عباس: حدثنى أبى بن كعب...

فذكر حديث موسى، والخضر بطوله، إلى أن قال: ﴿وكان وراءهم ملك﴾^(١) وكان أمامهم - قرأها ابن عباس: أمامهم ملك - يزعمون عن غير سعيد أنه هُدَدُ بن بُدَد، والغلام المقتول اسمه - يزعمون - جيسور... الحديث.

ذكره ابن بشكوال ٦٥٥/١ (٢٢٨) عن البخارى. وذكر الاختلاف فى ضبطه.

قال ابن حجر فى الفتح ٣١٩/٨: «قوله: «يزعمون عن غير سعيد أنه هُدَدُ بن بُدَد» القائل ذلك هو: ابن جريج، ومراده: أن تسمية الملك الذى كان يأخذ السفن لم تقع فى رواية سعيد. قلت: وقد عزاه ابن خالويه فى كتاب «ليس» لمجاهد...».

ثم قال ابن حجر: «قوله: «الغلام المقتول اسمه يزعمون: جيسور» القائل ذلك هو: ابن جريج. رواه عبد الله بن أحمد فى زوائده على المسند ١١٩/٥ - ١٢١ عن عبد الله بن إبراهيم المروزى، عن هشام بن يوسف به.

وقال فى آخر: ووجدته فى كتاب أبى، عن يحيى بن معين، عن هشام بن يوسف مثله.

قال ابن حجر فى الفتح ٣٢٠/٩: «فى المبتدأ لوهب بن منبه: كان اسم أبيه: ملاس، واسم أمه: رحما. وقيل اسم أبيه: كاردى، وأسم أمه: سهوى».

وقد روى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، القصة بطولها، ولم يتعرض لبيان الغلام.

رواه البخارى: ك: العلم، ب: ما يستحب للعالم إذا سئل: أى الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله ٣٦، ٣٥/١ عن عبد الله بن محمد المسندى، ك: الأنبياء، ب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ٢٤٥/٢ - ٢٤٧ عن على بن عبد الله، ك: التفسير، سورة الكهف ١٥١/٣ - ١٥٤ عن الحميدى، ١٥٥، ١٥٦ عن قتيبة، ومسلم: ك: الفضائل، ب: من فضائل الخضر عليه السلام ١٨٤٧/٤ - ١٨٥٠ (٢٣٨٠) عن عمرو بن محمد الناقد، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلى، وعبيد الله ابن سعيد، ومحمد بن أبى عمر المكي، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الكهف ٥٨٨/٨ - ٥٩٥ (٥١٥٧) عن ابن أبى عمر، وابن حبان ٣٥/٧ - ٣٧ (٦١١٧) بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، وأحمد ١١٧/٥، وعبد الله بن أحمد فى زوائده ١١٧/٥، ١١٨ عن عمرو بن محمد الناقد، جميعاً عن سفيان بن عيينة (فى مطبوعة ابن حبان: سليمان، وهو تصحيف) به بطوله.

(١) الكهف: ٧٩.

٦٠١- (ب): حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ رَجُلٌ :
 أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ . فَتَزَلَّتْ (١) : ﴿ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا ﴾ الآية [الحج: ٣٩] ...
 فذكر الحديث .

هو : أبو بكر الصديق . قاله ابن عباس فيما ذكره ابن قُطَيْسٍ .

وروى البخارى بعضه - مختصرا - غير قصة الباب فى : ك: بدء الخلق، ب: صفة إبليس ٢ / ٢٢١، ك: الأيمان والنذور، ب: إذا حنث ناسيا فى الأيمان ٤ / ١٥٥ عن الحميدى، عن سفيان بن عيينة، ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أجيرا على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز ٣ / ٣٣، ك: الشروط، ب: الشروط مع الناس بالقول ٢ / ١١٨، ١١٩ عن إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج به.

كما روى الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن أبي الحديث بسياق آخر، لم يتعرض لذكر الغلام.

رواه البخارى: ك: العلم، ب: ما ذكر فى ذهاب موسى ﷺ فى البحر إلى الخضر ١ / ٢٥، ك: الأنبياء، ب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ٢ / ٢٤٥ بسنده إلى صالح بن كيسان، ك: العلم، ب: الخروج فى طلب العلم ١ / ٢٥، ٢٦، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى: ﴿ تَوَتَّى الْمَلِكُ مِنْ تَشَاءٍ ﴾ ٤ / ٢٩٣ بسنده إلى الأوزاعى، ومسلم: ك: الفضائل، ب: من فضائل الخضر عليه السلام ٤ / ١٨٥٢، ١٨٥٣ (٢٣٨٠) بسنده إلى يونس، وأحمد ٥ / ١١٦، ١١٧ بسنده إلى الأوزاعى، جميعاً عن ابن شهاب الزهرى، أن عبيد الله بن عبد الله أخبره، عن ابن عباس، أنه تمارى هو والحُرُّ ابن قيس الفزارى فى صاحب موسى، فقال ابن عباس: هو خضر، فمر بهما أبى بن كعب، فدعاه ابن عباس... فذكر الحديث. وهو أخضر من حديث سعيد بن جبير.

٦٠١ / ١٤٠٥ - روى هذا الحديث ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٧ / ١٢٣ قال :

حدثنا ابن بشار، قال : ثنا أبو أحمد، قال : ثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، قال : لما خرج النبي ﷺ من مكة قال رجل : أخرجوا نبيهم. فنزلت: ﴿ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا ﴾ .

ابن بشار هو محمد، وأبو أحمد هو الزبيرى محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان هو الثورى، وهذا إسناد مرسل، رجاله ثقات.

(١) فى « ز » : فأزلت .

رواه ابن بشكوال ٧٩٣/٢ (٢٨٥) بسنده إلى بقى بن مخلد، عن محمد بن بشار، ومحمد ابن المثني، عن أبي أحمد الزبيرى به.

اليان

القائل هو: أبو بكر الصديق^(١).

١٤٠٦/٦٠١ - روى ذلك الترمذى : ك : التفسير، سورة الحج ١٥/٩ (٣٢٢١) قال :

حدثنا سفيان بن وكيع، أخبرنا أبي وإسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال : لما أخرج النبي ﷺ قال أبو بكر : أخرجوا نبههم، لِيَهْلِكُنَّ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾^(٢) الآية: فقال أبو بكر : لقد علمت أنه سيكون قتال .

قال الترمذى : « هذا حديث حسن ».

قلت : سفيان بن وكيع كان صدوقا إلا أنه ابتلى بورأفه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، وقد تابعه غيره من الثقات كما سيأتي.

رواه النسائي : ك : الجهاد، ب : وجوب الجهاد ٢/٦ عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، وابن جرير الطبري فى التفسير ١٢٣/١٧ عن يحيى بن داود الواسطى ، وسفيان بن وكيع، وابن حبان ١٠٤/٧ (٤٦٩٠) بسنده إلى أحمد بن إبراهيم الدورقي، والحاكم ٦٦/٢ بسنده إلى محمد ابن سنان القزاز، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى، وأحمد ٢١٦/١، وابن بشكوال ٧٩٣/٢، ٧٩٤ (٢٨٥) بسنده إلى زهير بن حرب، جميعا عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش به.

ورواه الحاكم ٢٤٦/٢ بسنده إلى أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، به وقال : « صحيح على شرط الشيخين، فقد حدثه غير أبي حذيفة، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى.

ورواه الطبري فى التفسير ١٢٣/١٧ بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابي، والطبراني ١٦/١٢ (١٢٣٣٦) بسنده إلى سعيد بن أبي مریم، كلاهما عن قيس بن الربيع، عن الأعمش به.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٣٦٣/٤ إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (١٠١).

(١) الحج : ٣٩.

٦٠٢- (ع) (١): حَدِيثُ/ جَابِرٍ: قَالَتْ جَارِيَةٌ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَيِّدِي
يُكْرَهُنِي عَلَى الْبِغَاءِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا / فَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ [النور: ٣٣]. [ك/٥٤٤]
(خ): هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، كَانَ يُكْرَهُ أُمَّتَيْهِ، وَهُمَا: مُسَيِّكَةُ وَمُعَاذَةُ عَلَى الزُّنَا،
فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِيهِمَا، وَقِيلَ: فِي مُسَيِّكَةَ.

(ب): فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: مُسَيِّكَةُ وَأَمِيمَةُ. وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرٍ: مُعْتَبَةٌ (٢). وَفِي
تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: مُعَاذَةُ وَمُسَيِّكَةُ. وَعَنْ الزُّهْرِيِّ: مُعَاذَةُ. وَعَنْ عِكْرَمَةَ: مُسَيِّكَةُ.
(ط): أَمِيمَةُ، وَمُسَيِّكَةُ.

زاد (و): ذَكَرَ التَّعَلُّبِيُّ فِي الْآيَةِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهَا أَنْزَلَتْ (٣) فِي مُعَاذَةَ وَمُسَيِّكَةَ. [وَالثَّانِي: فِي مُعَاذَةَ، قَالَهُ الزُّهْرِيُّ.
وَالثَّلَاثُ: فِي سِتِّ جَوَارٍ (٤) لِعَبْدِ اللَّهِ: مُعَاذَةُ، وَمُسَيِّكَةُ (٥)، وَأَمِيمَةُ، وَعُمْرَةُ،
وَأَرْوَى، وَقَتِيلَةَ. وَهُوَ قَوْلُ مِقَاتِلٍ. وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي أَمِيمَةَ وَمُسَيِّكَةَ. قَالَهُ ابْنُ مَنْدَةَ، وَرَوَاهُ
مُسْلِمٌ فِي آخِرِ صَحِيحِهِ عَنْ جَابِرٍ. انْتَهَى.

وَفِي حَدِيثِ (ب): وَكَانَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُسَيْرٍ. هُوَ: الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ.
ذَكَرَهُ ابْنُ رَشْدِينَ.

٦٠٢/١٤٠٧- رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ١٨/١٠٣ قَالَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثَنَى حِجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَتْ جَارِيَةٌ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدِي أَكْرَهُنِي عَلَى الْبِغَاءِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ
فِي ذَلِكَ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾.

الْقَاسِمُ هُوَ ابْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، وَالْحُسَيْنُ هُوَ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ الْوَلِيدِ الْجَعْفِيُّ، وَحِجَّاجٌ هُوَ ابْنُ
مُحَمَّدِ الْمَصْبُغِيِّ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

رَوَاهُ الْخَطِيبُ ص ٥٠٨ (٢٣٢) بِسَنَدِهِ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهِ.

(١) فِي «ز»: (ب).
(٢) فِي «ز»: مَعِينَةٌ.
(٣) فِي «ز»: نَزَلَتْ.
(٤) فِي «خ»: جَوَارِي.
(٥) مَا بَيْنَ الْمُعْتَبَرَيْنِ سَاقَطٌ مِنْ «ز».

البيان

الرجل الأنصارى هو: عبد الله بن أبي سلول^(١).

١٤٠٨/٦٠٢ - روى ذلك مسلم: ك: التفسير، ب: فى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ﴾ ٢٣٢٠/٤ (٣٠٢٩) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، جميعا عن أبي معاوية (واللفظ لأبي كريب)، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كان عبد الله بن أبي سلول يقول لجارية له: اذهبي فابغينا شيئا. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ...﴾ الآية.

أبو سفيان هو طلحة بن نافع.

رواه ابن بشكوال ٣٤٦/١ (١٠٣) بسنده إلى مسلم به، ولم يذكر أبا كريب.

ورواه الخطيب ص ٢٠٩ (٢٣٢) بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار العطاردي، والواحدى فى أسباب النزول ص ٢١٩، ٢٢٠ بسنده إلى محمد بن حمدان، كلاهما عن أبي معاوية محمد بن حازم به .

ورواه ابن بشكوال (١٠٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد، عن الأعمش به.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٤٦/٥ إلى ابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور، والبزار، والدارقطنى، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

ورواه الخطيب ص ٥٠٨، ٥٠٩ (٢٣٢) بسنده إلى سعيد بن منصور، عن خالد بن عبد الله الواسطى، عن حصين، عن أبي مالك بالقصة.

وعزه السيوطى فى الدر المنثور ٤٦/٥ إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد.

ورواه البزار (كشف الأستار ٦١/٤) (٢٢٣٩) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

والطبرانى ٢٨٤/١١ (١١٧٤٧) من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

قال الهيثمى فى المجمع ٨٣/٧: « رواه البزار والطبرانى، ورجال الطبرانى رجال الصحيح ».

قلت: رواية سَمَاك عن عكرمة مضطربة.

والفتاة هي: مسيكة - بالتصغير - ويقال: مسكة.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١٥٠).

١٤٠٩/٦٠٢ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ١٠٣/١٨ قال:

حدثنا يحيى بن إبراهيم المسعودي ، قال : ثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كانت جارية لعبد الله بن أبي ابن سلول، يقال لها مُسَيِّكَة، فأجرها أو أكرهها - الطبري شك - فأنت النبي ﷺ، فشكت إليه... فذكر نزول الآية.

يحيى بن إبراهيم هو ابن محمد بن أبي عبيدة عبد الملك بن معن.

رواه أبو يعلى ١٩٩/٤ (٢٣٠٤) عن ابن نمير، والخطيب ص ٥٠٩، ٥١٠ (٢٣٢) (١)....، عن محمد بن أبي عبيدة عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن المسعودي به.

ورواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٢٠ بسنده إلى منصور بن الأسود، عن الأعمش، عن أبي نضرة المنذر بن مالك، عن جابر به.

وروى أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى تعظيم الزنا ٢٩٤/٢ (٢٣١١) عن أحمد بن إبراهيم، والنسائى فى التفسير ١٢٣/٢، ١٢٤ (٣٨٥) عن الحسن بن محمد، والطبري فى التفسير ٣٠/١٨ عن الحسن بن الصباح، والحاكم ٣٩٧/٢ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبى، جميعا عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: أخبرنى أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءت مسكينة (كذا عند أبي داود والنسائى، وعند الطبري والحاكم: مسيكة) لبعض الأنصار... فذكره.

ورواه ابن بشكوال ١/٣٤٧، ٣٤٨ (١٠٣) بسنده إلى عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، مرسلا .

وقيل: اسمها: معاذة.

١٤١٠/٦٠٢ - روى ذلك ابن جرير الطبري فى التفسير ١٠٣/١٨ قال:

حدثنا الحسن، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهرى، أن رجلاً من قریش أسيرَ يوم بدر، وكان عبد الله بن أبي أسره، وكان لعبد الله جارية يقال لها معاذة، فكان القرشى الأسير يريدُها على نفسها، وكانت مسلمة، فكانت تمتنع منه لإسلامها، وكان ابن أبي يكرهها على ذلك ويضربها، وجاء أن تحمل للقرشى، فيطلب فداء ولده، فقال الله: ﴿ولا تَكْرهُوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا﴾.

رواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٢١ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وابن بشكوال

(١) الراوى عن ابن أبي عبيدة ساقط من مطبوعة الأسماء المبهمة.

.....
١/٣٤٧ (١٠٣) بسنده إلى سلمة بن شبيب، كلاهما عن عبد الرزاق به، إلا أنها عند ابن بشكوال « معانة » بالنون.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٤٧/٥ إلى عبد الرزاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. ورواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٢٠ بسنده إلى مالك، وأحمد بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن عمر بن ثابت به.

كما وصله البزار (كشف الأستار ٦١/٣) (٢٢٤٠) من طريق أحمد بن داود الواسطى، عن أبي عمرو اللخمي - يعنى محمد بن الحجاج - عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن أنس به. قال البزار: « لا نعلمه عن الزهرى عن أنس إلا من هذا الوجه ».

قال الهيثمى فى المجمع ٨٣/٧: «رواه البزار، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو كذاب». وعزاه السيوطي فى الدر المنثور ٤٦/٥ - ٤٨ بنحوه إلى ابن أبي حاتم عن السدى. وقيل: هما فتاتان: مسيكة السابقة، ومعاذة.

١٤١١/٦٠٢ - روى ذلك الخطيب ص ٥٠٩ (٢٣٢) قال:

أخبرنا محمد بن الحسين القطان، قال: أخبرنا دَعْلَجُ بن أحمد، قال: أخبرنا محمد بن علي بن زيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، أن عبد الله ابن أبي كان له أمتان: مسيكة، ومعاذة، فكان يكرهما على الزنا، فقالت إحداهما: إن كان خيرا فقد استكثرتنا منه، وإن كان غير ذلك فإنه ينبغي لى أن أدعه، فأنزل الله ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء﴾.

هذا إسناد مرسل.

ورواه ابن بشكوال ١/٣٤٨ (١٠٣) بسنده إلى عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن زكريا، عن الشعبي به، مرسلا.

وعزاه السيوطي فى الدر المنثور ٤٦/٥ إلى سعيد بن منصور، والفريايى، وعند بن حميد.

و ذكره الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٢٠ من قوله، من غير إسناد.

وقيل: هما مسيكة، وأميمة.

١٤١٢/٦٠٢ - روى ذلك مسلم: ك: التفسير، ب: فى قوله تعالى: ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على

البغاء﴾ ٢٣٢٠/٤ (٣٠٢٩) قال:

حدثنى أبو كامل المحمدي، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن

٦٠٣- (ب) : حَدِيثُ قَتَادَةَ وَمُجَاهِدٍ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [الأحزاب: ٤] : كَانَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَمَّى ذَا الْقَلْبَيْنِ ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ .

هو : أبو مَعْمَرٍ جَمِيلِ بْنِ أَسَدِ الْفَهْرِيِّ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فِيمَا رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ . وَقِيلَ : زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . ذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ .

جارية لعبد الله بن أبي ابن سلول، يقال لها: مسيكة، وأخرى يقال لها: أميمة، فكان يكرههما على الزنا، فشكنا ذلك إلى النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿ ولا تکرهوا فتياتکم على البغاء ﴾ إلى قوله: ﴿ غفور رحيم ﴾ (١).

رواه ابن بشكوال ٣٤٨/١ (١٠٣) بسنده إلى مسلم به.

قال الواحدی فی أسباب النزول ص ٢٢٠، ٢٢١: « وقال مقاتل: نزلت فی سِتِّ جَوَارٍ لعبدالله بن أبی، كان یکرههن علی الزنا، ویأخذ أجورهن، وهن: معاذة، ومسيكة، وأميمة، وعمرة، وأروى، وقتيلة. فجاءت إحداهن ذات يوم بدینار، وجاءت أخرى بدونه، فقال لهما: ارجعا فانزينا فقالتا: والله لا نفعل، قد جاءنا الله بالإسلام، وحرم الزنا، فأتيا رسول الله ﷺ، وشكيتا إليه، فأنزل الله تعالی هذه الآية .»

والأسیر المذكور فی قصة معاذة هو: العباس بن عبد المطلب (٢).

١٤٣١/٦٠٢ - عز السیوطی فی الدر المنثور ٤٧/٥ ذلك إلى الخطیب فی «رواه مالک»:

من طریق مالک، عن ابن شهاب، أن عمر بن ثابت أخبر بنی الحارث بن الخزرج حدثه أن هذه الآية فی سورة النور: ﴿ ولا تکرهوا فتياتکم علی البغاء ﴾ نزلت فی معاذة جارية عبد الله بن أبی ابن سلول، وذلك أن عباس بن عبد المطلب كان عندهم أسیرا، فكان عبد الله یضربها علی أن تمكن عباسا من نفسها، رجاء أن تحمل منه، فیأخذ ولده فداء، فكانت تأبی علیه. وقال: ذلك العرّض الذی كان ابن أبی یتغنى.

هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٣٤٨/١ (١٠٣) بسنده إلى أبی المثنی سلیمان بن یزید الکلابی، عن مالک بن أنس به.

١٤٠٤ / ٦٠٣ - روى هذا الحديث ابن جریر الطبری فی التفسیر ٧٥/٢١ قال:

حدثنا بشر، قال: ثنا یزید، قال: ثنا سعید، عن قتادة، قوله: ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبین

(١) النور: ٣٣ . (٢) سبقت ترجمته فی الخبر (٢٢٧).

.....
في جوفه ﴿١﴾ قال قتادة: كان رجل على عهد رسول الله ﷺ يسمى ذا القلبين، فأنزل الله فيه ما تسمعون.

قال قتادة: وكان الحسن يقول: كان رجل يقول: لى نفس تأمرنى، ونفس تنهانى، فأنزل الله ما تسمعون.

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٧٠٤/٢ (٢٤٨) بسنده إلى العباس بن الوليد، عن يزيد بن هارون به، ولم يذكر قول الحسن.

كما روى ابن جرير ٧٤/٢١، ٧٥، وابن بشكوال في نفس الموضع، بسندهما إلى مجاهد، قال: إن رجلاً من بنى فهر، قال: إن فى جوفى قلبين، أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد. فنزلت.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٨٠/٥ إلى الفريابى، وابن أبى شيبة، وابن المنذر، وابن أبى حاتم.

كما روى الطبرى ٧٥/٢١ بسنده إلى عكرمة، قال: كان رجل يسمى ذا القلبين، فنزلت: ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه﴾.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٨٠/٥ إلى ابن أبى حاتم، من طريق خصيف، عن سعيد بن جبيرة، ومجاهد، وعكرمة.

ورواه الطبرى موصولاً ٧٤/٢١ عن محمد بن سعد العوفى، قال: ثنى أبى، قال: ثنى عمى، قال: ثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه﴾ قال: كان رجل من قريش يسمى من دهائه ذا القلبين، فأنزل الله هذا فى شأنه.

وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء العوفيين.

وذكره ابن بشكوال ٧٠٥/٢ (٢٤٨) عن ابن جرير.

البيان

قيل: هذا الرجل هو: جميل بن أسيد الفهرى، أبو معمر.

١٤١٥ / ٦٠٣ - روى ذلك ابن بشكوال ٧٠٥/٢، ٧٠٦ (٢٤٨) قال:

أنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا أبو على بن أيوب، قال: ثنا يحيى ابن هلال، قال: ثنا يحيى بن سليمان، قال: ثنا أبو زيد، قال: ثنا حرملة، ثنا محمد بن عبد الله،

(١) الأحزاب: ٤.

قال: ثنا محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في رجل من قريش من بنى فهر، يقال له: جميل بن أسد، يكنى أبا معمر، وكان راوية للحديث، حافظاً له، فكان يرويه، ويحدث به قريشاً، فيتعجبون من حفظه للحديث وروايته وكثرة حديثه، فكانت قريش تقول: له قلبان - يعني له عقلان - في جوفه، وللناس قلب واحد . الحديث في انهزامه في بدر، و نسيانه .

الكلبي محمد بن بشر بن السائب ، رافضى متهم بالكذب ، وأبو صالح : باذام ، مولى أم هانئ ضعيف

قال ابن حجر في الإصابة ١/٢٥٥: « سماه الفراء في معاني القرآن » ثم قال: « وقال مقاتل في تفسيره في قوله تعالى: ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾^(١) نزلت في أبي معمر الفهري . وكذا قال إسماعيل بن أبي زياد الشامي: نزلت في أبي معمر الفهري، وكان من أذكى العرب وأحفظهم . وقال أبو زكريا الفراء في معاني القرآن: نزلت في أبي معمر جميل بن أسيد، وأهل مكة يقولون: لأبي معمر قلبان وعقلان في صدره من قوة حفظه .»

وقيل: هو جميل بن معمر الفهري، قال الواحدى في أسباب النزول ص ٢٣٦: « وكان رجلاً لبيباً حافظاً لما سمع، فقالت قريش: ما حفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان، وكان يقول: إن لى قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد (ﷺ) ...» فذكر قصة انهزامه في بدر، ونسيانه، مثل ما سبق عند ابن بشكوال .

وجميل بن معمر هذا جمحى، أسلم علم الفتح، وشهد حنيناً، وشهد فتح مصر، ومات في أيام عمر، وحزن عمر عليه حزناً شديداً^(٢) .

١٤١٦/٦٠٣ - قال السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٨٠، ١٨١:

أخرج ابن أبى حاتم، عن السُّدى، أنها نزلت فى رجل من قريش من بنى جُمح، يقال له جميل بن معمر .

وقيل الرجل هو: زيد بن حارثة^(٣) .

١٤١٧/٦٠٣ - روى ذلك الطبرى فى التفسير ٢١/٧٥ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، فى قوله:

(١) الأحزاب: ٤ .

(٢) ترجم له ابن الأثير فى أسد الغابة ١/٢٩٥، ٢٩٦، تجريد أسماء الصحابة ١/٨٨، الإصابة ١/٢٥٥ (١١٩٠) .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٥٤٥) .

٦٠٤ - (ب) : حَدِيثُ ابْنِ زَيْدٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى / ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ . [الأحزاب : ٥٣] رُبَّمَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَفَّى تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ مِنْ بَعْدِهِ .

قيل: إن الرجل طلحة بن عبيد الله، فيما رواه الكلبى عن ابن عباس. والمرأة: عائشة.

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ضَرَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلًا يَقُولُ: لَيْسَ ابْنُ رَجُلٍ آخِرَ ابْنِكَ .

رواه ابن بشكوال ٧٠٦/٢ (٢٤٨) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.

١٤١٨/٦٠٤ - روى هذا الحديث ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٢ / ٢٩ قال:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد فى قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ قَالَ: رُبَّمَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَفَّى تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ مِنْ بَعْدِهِ . قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ يُؤْذَى النَّبِيَّ ﷺ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ .

يونس هو ابن عبد الأعلى، وابن وهب هو عبد الله، وابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، والإسناد مُعْضَلٌ .

رواه ابن بشكوال ٧١١/٢ (٣٥١) بسنده إلى ابن جرير به .

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢١٤ إلى ابن أبى حاتم .

البيان

قيل: إن الرجل هو: طلحة بن عبيد الله بن مسافع بن عياض التميمى وكان يقال له: طلحة الخير، وهو غير المبشر بالجنة (١).

١٤١٩/٦٠٤ - عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢١٤ ذلك إلى ابن أبى حاتم:

عن السُّدِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَيُحِبُّنَا مُحَمَّدٌ عَنْ بَنَاتِ عَمْنَا، وَيَتَزَوَّجُ نِسَاءَنَا مِنْ بَعْدِنَا، لَمَّا حَدَّثَ بِهِ حَدَّثٌ لِنَتَزَوَّجَنَّ نِسَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

وعزاه ابن الأثير فى أسد الغابة ٣/٦٢ والذهبي فى التجريد ١/٢٧٧ وابن حجر فى الإصابة ٣/٢٩٢ إلى أبى موسى، عن ابن شاهين بغير إسناد، وقال: إن جماعة من المفسرين غلطوا، فظنوا

(١) ترجمته فى: أسد الغابة ٣/٦٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٧٧، الإصابة ٣/٢٩٢ (٤٢٦٠) .

أنه طلحة أحد العشرة .

وفلانة المكنى عنها قيل: إنها عائشة .^(١)

١٤٢٠/٦٠٤ - قال ابن كثير فى التفسير ٣/٥٠٥، ٥٠٦:

قال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسين، حدثنا محمد بن أبى حماد، حدثنا مهرا، عن سفيان، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله﴾^(٢) قال: نزلت فى رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبى ﷺ بعده . قال رجل لسفيان: أمى عائشة؟ قال: قد ذكروا ذلك .

مهرا، هو ابن أبى عمر العطار، صدوق له أوهام، سىء الحفظ، وسفيان هو الثورى.

وعزا السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢١٤ إلى ابن مردويه عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رجل: لئن مات محمد ﷺ لأتزوجن عائشة، فأنزل الله: ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله﴾ الآية .

وعزا كذلك فيه إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، عن قتادة، رضى الله عنه، قال: قال طلحة بن عبيد الله: لو قبض النبى ﷺ تزوجت عائشة، رضى الله عنها . فنزلت: ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله﴾ الآية .

وعزا إلى ابن سعد، عن أبى بكر محمد بن عمرو بن حزم مثله .

(ز) وقيل: هى عائشة أو أم سلمة .

١٤٢١/٦٠٤ - روى ذلك البيهقى ٧/٦٩ قال:

أخبرنا على بن أحمد بن عبدان، أنبأ سليمان بن أحمد اللخمي، ثنا الحسن بن العباس الرازى، ثنا محمد بن حميد، ثنا مهرا بن أبى عمر، ثنا سفيان الثورى، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضى الله عنه، قال: قال رجل من أصحاب النبى ﷺ: لو قد مات رسول الله ﷺ لتزوجت عائشة أو أم سلمة . فأنزل الله عز وجل: ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما﴾ .

ورواه ابن بشكوال ٢/٧١٢ (٢٥١) بسنده إلى الكلبي، عن أبى صالح، عن ابن عباس، بتسمية طلحة وعائشة .

والكلبي متهم بالكذب، وأبو صالح باذام ضعيف .

(٢) الأحزاب: ٥٣ .

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (١٠٨) .

٦٠٥- (ط) : حَدِيثُ أَنَسٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو زَوْجَتَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمْسِكَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَخْفَى/ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧].

هو: زيد بن ثابت.

قلت: كذا رأيته في كتاب ابن طاهر، وهو سبق قلم، وصوابه: زيد بن حارثة.

٦٠٦- (١) : حَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ (١)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤] قَالَ: بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْإِيمَانِ.

هذا الرجل هو: عبيد الصيّد. رواه أبو داود في «القدر» مبهماً ومبيناً.

٦٠٥ / - لم أجد هذا الحديث بالإبهام.

البيان

الرجل هو: زيد بن حارثة (٢)

وزوجته هي: زينب بنت جحش (٣).

١٤٢٢/٦٠٥ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٥/٣ قال:

حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا مَعْلَى بن منصور، عن حماد بن زيد، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن هذه الآية: ﴿وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نزلت في شأن زينب ابنة جحش، وزيد بن حارثة.

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٩، ٧٧ (٣٢٦٧) عن أحمد بن عبدة الضبي، والنسائي في التفسير ١٧٥/٢ (٤٢٧) عن محمد بن سليمان بن لوّين، والطبرى في التفسير ١١/٢٢ عن محمد بن موسى الجرشي، وأحمد ١٤٩/٣، ١٥٠ عن مؤمل بن إسماعيل، جميعاً عن حماد بن زيد به، وبعضهم يزيد على بعض. وقد زادوا على رواية البخارى والطبرى ذكر شكوى زيد إلى النبي ﷺ، وأمر النبي إياه بتقوى الله وإمسакها.

١٤٢٣/٦٠٦ - روى أبو داود هذا الحديث مبهماً ومبيناً: ك: السنة، ب: لزوم السنة ٢٠٥/٤ (٤٦٢٠) قال:

حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن رجل، قد سماه غير ابن كثير، عن سفيان،

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤٥).

(١) في «ك»: الحسين.

(٣) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩).

٦٠٧- (ب) : اجتمع ثقفیان وقرشی عند النبی ، فقال بعضهم : أترى الله يعلم ما نقول^(١)... الحديث .

وفيه : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتُرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴾ الآية [فصلت : ٢٢] .

القرشي هو : الأسود بن عبد/ يغوث. والثقفى الواحد^(٢) : الأحنس بن شريق. كذا [ج ٨٠/أ] فى تفسير ابن عباس ، من رواية خلف بن قاسم .

عن عبيد الصيّد، عن الحسن، فى قول الله عز وجل : ﴿ وحيل بينهم وبين ما يشتهون ﴾ قال : بينهم وبين الإيمان .

عبيد الصيّد هو : عبيد بن عبد الرحمن المزني، أبو عبيدة البصرى، المعروف بعبيد الصيّد بكسر الصاد المهملة، وسكون التحتانية، وثقه ابن حبان، وقال ابن معين : صويلح، وقال العجلي : لا بأس به، وقال ابن حجر : صدوق، من السادسة^(٣) .

قلت : والذي سماه عن سفيان هو مؤمل بن إسماعيل العدوى، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال البخارى : منكر الحديث، وقال أبو حاتم : صدوق شديد فى السنة كثير الخطأ، وقال ابن سعد : ثقة كثير الغلط ، وقال الدارقطنى : ثقة كثير الخطأ ، وقال الذهبى : حافظ عالم يخطئ ، وقال ابن حجر : صدوق سىء الحفظ^(٤) .

٦٠٦/١٤٢٤- روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٧٥/٢٣ قال :

حدثنا ابن بشر، قال : ثنا مؤمل، قال : ثنا سفيان، عن عبد الصمد (كذا، وهو تصحيف، والصواب : عبيد الصيّد) قال : سمعت الحسن، وسئل عن هذه الآية : ﴿ وحيل بينهم وبين ما يشتهون ﴾ قال : حيل بينهم وبين الإيمان .

ورواه بسنده إلى المعتمر، ويزيد، والحسن بن حبيب، عن أبى الأشهب، عن الحسن به .
وقد عناه السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٤٢ إلى ابن أبى شيبه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، عن الحسن .

٦٠٧/١٤٢٥- روى هذا الحديث البخارى : ك : التفسير، سورة حم السجدة ٣/١٨٤ قال :

(١) فى « ز » : يقول . (٢) زاد فى « ز » : هو .
(٣) الجرح والتعديل ٥/٤١٠ ، تهذيب التهذيب ٧/٦٤ ، تقريب التهذيب ١/٥٤٤ .
(٤) الجرح والتعديل ٨/٣٧٤ ، ميزان الاعتدال ٤/٢٢٨ ، ٢٢٩ ، تهذيب التهذيب ٩/٣٣٩ ، ٣٤٠ ، تقريب التهذيب ٢/٢٩١ .

حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا منصور، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله، رضى الله عنه، قال: اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي، أو ثقفيان وقرشي، كثيرة شحم بطونهم، قليلة فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول؟ قال الآخر: يسمع إن جهرنا، ولا يسمع إن أخفينا. وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا. فأنزل الله عز وجل: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم﴾ (١) الآية. (٢)

سفيان هو ابن عيينة، ومنصور هو ابن المعتمر، وأبو معمر الأزدي هو عبد الله بن سخبيرة.

رواه فيه قبله مباشرة بسنده إلى روح بن القاسم، وبعده ١٨٥/٣ بسنده إلى الثورى، وفي ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم...﴾ ٣٠٣/٤ بسنده إلى ابن عيينة، ومسلم: ك: صفات المنافقين وأحكامهم ٢١٤١/٤، ٢١٤٢ (٢٧٧٥) بسنده إلى ابن عيينة، والثورى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة السجدة ١٢٢/٩، ١٢٣ (٣٣٠٠) بسنده إلى ابن عيينة، النسائي فى التفسير ٢/٢٥٩ (٤٨٨) بسنده إلى ابن عيينة، والثورى، وابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٤/٦٩، ٧٠ بسنده إلى قيس بن الربيع، والثورى، والبيهقى فى «الأسماء والصفات» ص ١٧٧ بسنده إلى ابن عيينة، والطيالسى ص ٤٨ (٣٦٣) عن قيس بن الربيع، والحميدى ٤٧/١ (٨٧) عن ابن عيينة، وابن بشكوال ٧١٣/٢ (٢٥٢) بسنده إلى شيبان (٣)، جميعا عن منصور بن المعتمر به، وعند الحميدى: عن ابن أبي نجیح. قال: ثم ثبت على منصور.

وقد رواه الأعمش فاختلف عليه فيه، فرواه الثورى، عنه، عن عمارة بن عمير، عن وهب بن ريعة، عن عبد الله بن مسعود. ورواه أبو معاوية، عنه، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله.

أما حديث الثورى، فرواه مسلم فى الموضوع السابق بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، والترمذى فى الموضوع السابق (٣٣٠٢)، بسنده إلى وكيع، وأحمد ١/٤٠٨ عن عبد الرزاق، ١٤٢ عن وكيع، ٤٤٣ عن يحيى القطان، وابن حبان ١/٣٠٥ (٣٩٢) بسنده إلى محمد بن أبى كثير (كذا والصواب محمد بن كثير)، جميعا عن سفيان الثورى به.

وأما حديث أبى معاوية فرواه الترمذى - وقال: حسن - فى الموضوع السابق (٣٣٠١) عن

(١) فصلت: ٢٢.

(٢) قال البخارى عن الحميدى: «وكان سفيان أولاً يقول فى هذا الحديث: ثنا منصور وأبو ابن أبى نجیح أو حميد الأعرج أحدهم أو اثنان منهم، ثم ثبت على منصور فى هذا الحديث».

(٣) كذا، ولعله: سفيان، وهو الثورى، فإنه رواه من طريق النسائي السابقة. والله أعلم.

هناد، وأحمد ١/٣٨١، ٤٢٦، ٤٤٢، كلاهما عن أبي معاوية به .

قال أبو زرعة (علل الحديث ٢/٩٩): « وكان الأعمش قديما قال: عن وهب بن ربيعة، والثوري أحفظهم كلهم » .

ورواه ابن حبان ١/٣٠٥ (٣٩١) بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود .

اليان

قال أبو بشكوال ٢/٧١٣، ٧١٤ (٢٥٢):

« القرشي هو: الأسود بن عبد يغوث والثقفى الواحد: الأخنس بن شريق .

١٤٢٥/٦٠٧ - الحجة فى ذلك:

ما أنبا به أبو الحسن يونس بن محمد، عن أبي عمر القاضى، قال: أنبا عبد الرحمن بن محمد القاضى، قال: ثنا خلف بن قاسم، قال: ثنا عمر بن محمد، قال: ثنا بكر بن سهل الدمياطى، قال: ثنا عبد الغنى بن سعيد، قال: ثنا موسى بن عبد الرحمن الصغانى، عن ابن جريح، عن عطاء، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم﴾^(١) وذلك أن رجلين كانا يطوفان بالكعبة، أحدهما من ثقيف، والآخر من بنى زهرة، يقال له الأسود بن عبد يغوث فقال الأخنس: أترى الله يسمع سرنا؟ قال: ما أسررنا فى أنفسنا فإن الله لا يسمعه ولا يعلمه، وأما نجوانا فإن الله يسمعه ويعلمه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أم يحسبون أنا لا نسمع...﴾ الآية... الحديث. قال ابن حجر فى الفتح: ٨/٤٣١: « ذكر ابن بشكوال فى المبهمات من طريق تفسير عبد الغنى بن سعيد الثقفى - أحد الضعفاء - بإسناده عن ابن عباس، قال: القرشى الأسود بن عبد يغوث الزهرى، والثقفيان: الأخنس بن شريق، والآخر لم يُسمَّ » .

قال ابن حجر: « وراجعت التفسير المذكور، فوجدته قال فى تفسير قوله تعالى: ﴿أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم﴾ قال: جلس رجلان عند الكعبة، أحدهما من ثقيف، وهو الأخنس بن شريق، والآخر من قريش، وهو الأسود بن عبد يغوث، فذكر الحديث. وفى تنزيل هذا على هذا ما لا يخفى » .

قال ابن حجر: « وذكر الثعلبى، وتبعه البغوى أن الثقفى عبد ياليل بن عمرو بن عمير، والقرشيان: صفوان، وربيعه ابنا أمية بن خلف . وذكر إسماعيل بن محمد التيمى فى تفسيره أن القرشى: صفوان بن أمية، والثقفيان: ربيعة، وحبيب ابنا عمرو. فالله أعلم » .

(١) الزخرف : ٨٠ .

٦٠٨ - (١): حَدِيثُ وَائِلٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ رَبِيعَةَ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَذَكَرْتُ عِنْدَهُ وَافِدًا (١) عَادٍ ... الْحَدِيثُ بَطْوَلُهُ . رواه الترمذى .
ورواه أيضا هو والنسائي من رواية أبي وائل ، عن الحارث بن حسان البكرى .

١٦٠ - ١٤٢٧/٦٠٨ - روى هذا الحديث الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة الذاريات ٩/١٥٩، ١٦٠
قال: (٣٣٢٧)

حدثنا ابن أبي عمر، أخبرنا سفيان، عن سلام، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن رجل من ربيعة، قال: قدمت المدينة، فدخلت على رسول الله ﷺ، فذكرت عنده وافدا عاد، فقلت: أعود بالله أن أكون مثل وافد عاد. فقال رسول الله ﷺ: «وما وافد عاد؟» قال: فقلت: على الخبير بها سقطت إن عاداً لما أفضحت بعثت قبلاً، فنزل على بكر بن معاوية فسقاه الخمر، وغتته الجرادتان... فذكر القصة، ثم قرأ: ﴿إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم. ما تذر من شيء أتت عليه﴾ (٢) الآية.

سفيان هو ابن عيينة، وسلام - بتشديد اللام - هو ابن سليمان المزني، وهو صدوق بهم فالإسناد حسن.

البيان

الرجل هو: الحارث بن حسان - ويقال: ابن يزيد - ابن كلدة - بفتح الكاف واللام - البكرى الذهلي، الربيعي - براء وموحدة مفتوحتين - ويقال: العامري، ويقال: اسمه حريث، وصححه ابن عبد البر، وفد إلى النبي، وسكن الكوفة، وقيل: كان يسكن البادية (٣).

١٤٢٨/٦٠٨ - روى ذلك الترمذى فى الموضوع السابق ٩/١٦١ (٣٣٢٨) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا زيد بن حباب، أخبرنا سلام بن سليمان النحوى أبو المنذر، أخبرنا عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن يزيد البكرى، قال: قدمت المدينة، فدخلت المسجد، فإذا هو غاص بالناس، وإذا رايات سود تخفق، وإذا بلال متقلد السيف بين يدي رسول الله ﷺ. قلت: ما شأن الناس؟ قالوا: يريد أن يعث عمرو بن العاص وجها... فذكر الحديث بطوله نحو من حديث سفيان بن عيينة بمعناه. ويقال له: «الحارث بن حسان».

عزاه المزى فى التحفة ٣/٥ إلى النسائي فى الكبرى: ك: السير، بسنده إلى عفان، ورواه أحمد ٣/٤٨١، ٤٨٢ عن عفان، ٤٨٢ عن زيد بن الحباب، والطبرانى ٣/٢٥٤، ٢٥٥ (٣٣٢٥)،

(١) فى «ز»: ولقد . (٢) الذاريات: ٤١، ٤٢ .

(٣) المرح والتعديل ٣/٧١، أسد الغابة ٢/٣٢٣ - ٣٢٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٩٨، الإصابة ١/٢٩٠ (١٢٩٢)، تهذيب التهذيب ٢/١٢٠، ١٢١ .

٦٠٩- (ق): حَدِيثُ الْبِرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ [الحجرات: ٤]: جَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدَ ، إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ ، وَذَمِّي شَيْنٌ... الحديث .

هو: الأقرع بن حابس .

(ب) (١): كَذَا فِي مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ . وَقِيلَ : دَرِيدُ بْنُ الصَّمَةِ . /

[١٣٣ع]

(٣٣٢٦) بسنده إلى عفان، ومحمد بن مخلد الحضرمي، وسفيان بن عيينة، جميعاً عن سلام بن سليمان، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، وحديث سفيان مختصر.
وقد رواه أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن الحارث بن حسان، ولم يذكر أباً وائل:
روى ذلك ابن ماجه: ك: الجهاد، ب: الرايات والألوية ١/٢ (٩٤١/٢) (٢٨١٦) عن ابن أبي شيبة، وأحمد ٣/٤٨١، والطبراني ٣/٢٥٥، ٢٥٦ (٣٣٢٧-٣٣٢٩) بسنده إلى إبراهيم بن الحسن الثعلبي، والعلاء بن عمرو الحنفي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، جميعاً عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن الحارث بن حسان، بقصة مجيئه عند قدوم عمرو بن العاص من غزاة، ولم يذكر قصة الباب.

قِيلَ: بفتح القاف وسكون المثناة التحتانية، واللام: اسم وافد عاد (٢).

والقيل: أحد ملوك حمير، دون الملك الأعظم، وجمعه «أقيال» (٣).

والجرادتان: مغنيتان كانتا بمكة في الزمن الأول، مشهورتان بحسن الصوت والغناء (٤).

١٥٣- ١٤٢٩/٦٠٩ - روى هذا الحديث الترمذي: ك: التفسير، سورة الحجرات ٩/١٥٢، ١٥٣ (٣٣٢٠) قال:

حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث، أخبرنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ (٥) قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، إن حمدى زين، وإن ذمى شين (٦)، فقال النبي ﷺ: «ذاك الله عز وجل».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» .

- (١) هذا الرمز ساقط من «ز» . (٢) تحفة الأحوذى ٩/١٦٠ . (٣) النهاية ٤/١٣٣ .
(٤) النهاية ١/٢٥٧ . (٥) الحجرات : ٤ . (٦) الشين : بفتح المعجمة المثقلة وتسكين المثناة التحتانية بعدها نون : العيب ، وهو عكس الزين . انظر النهاية ٢/٥٢١ .

قلت: رجال الإسناد كلهم ثقات، غير أن الفضل يُغرب، والحسين بن واقد له أوهام.

رواه النسائي التفسير ٢/٣١٩ (٥٣٥) بسنده إلى علي بن الحسن بن شقيق، وابن جرير الطبري في التفسير ٢٦/٧٧ بسنده إلى الفضل بن موسى، ويحيى بن واضح، والخطيب ص ١٤١ (٧) بسنده إلى الفضل بن موسى، وابن بشكوال ١/٣٥٧ (١٠٨) بسنده إلى الحسن بن شقيق (١)، جميعا عن الحسين بن واقد، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٨٦ إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وقد رواه ابن جرير ٢٦/٧٧ عن قتادة مرسلا.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٨٦ إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد، عن قتادة.

البيان

هذا الرجل هو: الأقرع بن حابس التميمي (٢).

١٤٣٠/٦٠٩ - روى ذلك أحمد ٣/٤٨٨ قال:

ثنا عفان، ثنا وهيب، قال: حدثني موسى بن عقبة، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع بن حابس، أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات، فقال: يا رسول الله. فلم يُجبه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ألا إن حمدي زين، وإن ذمي شين. فقال رسول الله ﷺ - كما حدث أبو سلمة -: «ذاك الله عز وجل».

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن في سماع أبي سلمة من الأقرع شكًا، فقد ولد أبو سلمة سنة اثنتين وعشرين، والأقرع قيل: إنه قتل باليرموك سنة خمس عشرة، وقيل: إنه مات في زمن عثمان. غير أن أبا سلمة قد صرح بالسماع في رواية ابن جرير الطبري في التفسير ٢٦/٧٧ عن الحسن ابن أبي يحيى المقدمي، عن عفان به.

رواه أحمد أيضًا ٦/٣٩٣، ٣٩٤ عن عفان، وعبد الأعلى بن حماد، والطبراني ١/٣٠٠ (٨٧٨) بسنده إلى عفان، والخطيب ١٤ (٧) بسنده إلى عفان، وابن بشكوال ١/٣٥٧، ٣٥٨ (١٠٨) بسنده إلى عفان، جميعا عن وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع بن حابس به، قال أحمد في رواية عبد الأعلى: «وقال مرة: إن الأقرع» فذكر مثله.

(١) الذي في ابن بشكوال: «محمد بن علي بن الحسن بن سفيان المروزي» وهو خطأ، والصواب: «محمد بن علي عن الحسن بن شقيق المروزي» لأنه من طريق النسائي السابقة. والله أعلم.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٢٢١).

قال الهيثمي في المجمع ١٠٨/٧: « رواه أحمد والطبراني، وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر ».

قلت: قد رجح ابن حجر في الإصابة ٥٨/١ الإرسال، بينما عزاه السيوطي، في الدر المنثور ٨٦/٦ - عن الأقرع - إلى أحمد، وابن جرير، والبقوي، وابن مردويه، والطبراني. وقال « بسند صحيح ».

ورواه ابن بشكوال ٣٥٨/١ (١٠٨) بسنده إلى ابن شهاب، بالقصة مرسلا.

وقيل: الرجل هو: دريد بن الصمة.

١٤٣١/٦٠٩ - روى ذلك ابن بشكوال ٣٥٨/١ (١٠٨) قال:

قرأت بخط أبي زكريا بن عابد إملاءً علينا، أنا أبو محمد الحسن بن إبراهيم، قال: ثنا إبراهيم ابن محمد الديلمي، ثنا محمد بن هشام، قال: ثنا محمد بن عقبة السدوسي، قال: ثنا معاوية بن عبدالكريم الضال في طريق مكة، قال: ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ، قال: أتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، أعطني، فإن مدحى زين وإن ذمى شين. قال: « كذبت، ذلك الله عز وجل ».

عمير بن قتادة له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. ومحمد بن عقبة السدوسي ضعفه أبو حاتم، وتركه أبو زرعة، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا^(١).

قلت: وقوله: « عن دريد بن الصمة » غريب، فإن كان دريد بن الصمة هو: دريد بن الصمة - واسم الصمة: معاوية - بن بكر بن علقمة بن خزاعة بن غزية بن جشم بن معاوية بن بكر، الفارس المشهور^(٢)؛ فقد روى البخاري في: ك: المغازي، ب: غزوة أوطاس ٦٩/٣، ومسلم في: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضی الله عنهما ١٩٤٣/٤ (٢٤٩٨) من حديث أبي موسى الأشعري، قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس، فلقى دريد بن الصمة، فقتل دريد، وهزم الله أصحابه... الحديث.

ثم إنني لم أرَ وفادةً لدريد بن الصمة، حتى يقال: لعله أتى النبي ﷺ قبل ذلك. وكذلك فدريد كان سيده في قومه، وبعيد أن يفد على النبي ﷺ وهو كافر، طلباً للعطاء.

وإن كان دريد بن الصمة غير هذا الذي سبق، فلم أجده، ولم يترجم أحد في كتب الصحابة

(١) انظر الميزان ٦٤٩/٣، والمغنى في الضعفاء ٦١٥/٢، وتهذيب التهذيب ٣٠٨/٩، ٣٠٩، وتقريب التهذيب ١٩١/٢.

(٢) انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٧٠.

٦١٠- (ب): حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ... الْحَدِيثُ فِي خَوْفِهِ مِنْ رَفْعِ صَوْتِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الآية] [الحجرات: ٢].

الرجل المذكور: سعد بن معاذ. ذكره إسماعيل في أحكامه^(١). وقيل: عاصم بن عدى العجلاني. ذكره الطبري. وقيل: أبو مسعود البدرى. ذكره / الواقدي في الردة. [ب/٨٠] [ك/٥٥]

له، فإن صح الحديث فإنه يستدرك على المصنفين في كتب الصحابة، ولم أر من نبه إلى ذلك. والله أعلم.

١٤٣٢/٦١٠- روى هذا الحديث البخارى: ك: التفسير، سورة الحجرات ١٩١/٣ قال:

حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا أزهر بن سعد، أخبرنا ابن عون، قال: أنبأني موسى بن أنس، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه. فأتاه، فوجده جالساً في بيته، منكساً رأسه، فقال: ما شأنك؟ فقال: شرٌّ، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ، فقد حبط عمله، وهو من أهل النار. فأتى الرجل النبي ﷺ، فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى: فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: « اذهب إليه، فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة».

ورواه بنفس المتن والإستاد: ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢٨١/٢، ٢٨٢.

ورواه ابن بشكوال ٦٩٩/٢ بسنده إلى البخارى به.

وقد رواه الطبراني ٦٦/٢ (١٣٠٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن معين، عن أزهر بن سعد، عن ابن عون، قال: أنبأني ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس به. فذكر ثمامة بدل موسى بن أنس.

قال ابن حجر فى الفتح ٤٥٦/٦: «أخرجه أبو نعيم عن الطبراني عنه (يعنى عن عبد الله بن أحمد) وقال: لا أدري ممن الوهم» قال ابن حجر: «قلت: لم أره فى مسند أحمد».

ورواه مسلم: ك: الإيمان، ب: مخافة المؤمن أن يحبط عمله ١١٠/١، ١١١ (١١٩) بسنده إلى جعفر بن سليمان الضبعي، وسليمان بن المغيرة، وسليمان بن طرخان التيمي، والنسائي فى «فضائل الصحابة» ص ١٢٤ - ١٢٦ (١٢٣) بسنده إلى سليمان التيمي، وابن حبان ١٥٠/٩، ١٥١

(١) فى هامش «ز»: بل ورد مبينا فى صحيح مسلم، فلا حاجة إلى إبعاد النجعة.

(٧١٢٥، ٧١٢٤) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وسليمان التيمي، والبيهقي في الدلائل ٣٥٤/٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأحمد ١٣٧/٣ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأبو يعلى ٧٦/٦ (٣٣٣١) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ١١٢ (٣٣٨١) بسنده إلى سليمان التيمي، ١٤٩ (٣٤٢٧) بسنده إلى جعفر بن سليمان، والواحدى في أسباب النزول ص ٢٥٨ بسنده إلى جعفر بن سليمان الضُّبَعِي، جميعاً عن ثابت، عن أنس بالقصة، وبعضهم يزيد على بعض.

البيان

الرجل هو: سعد بن معاذ^(١).

١٤٣٣/٦١٠ - روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: مخافة المؤمن أن يحبط عمله ١١٠/١ (١١٩) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته، وقال: أنا من أهل النار. واحتبس عن النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ، فقال: «يا أبا عمرو، ما شأن ثابت؟ أشتكى؟» قال سعد: إنه لجارى، وما علمت له بشكوى. قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وقول النبي ﷺ: «بل هو من أهل الجنة».

رواه أحمد ١٤٥/١، ١٤٦ عن حسن بن موسى، ٢٨٧ عن عفان، وابن بشكوال ٦٩٩/٢، ٧٠٠ (٢٤٦) بسنده إلى سليمان بن حرب، وحجاج بن المنهال، جميعاً عن حماد بن سلمة به.

قال ابن حجر في الفتح ٤٥٧/٦: «واستشكل ذلك بعض الحفاظ بأن نزول الآية المذكورة كان في زمن الوفود بسبب الأقرع بن حابس وغيره، وكان ذلك في سنة تسع، كما سيأتى في التفسير، وسعد بن معاذ مات قبل ذلك في بني قريظة وذلك سنة خمس».

قال: «ويمكن الجمع بأن الذى نزل فى قصة ثابت مجرد رفع الصوت، والذى نزل فى قصة الأقرع أول السورة، وهو قوله: ﴿لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)». وقيل: الرجل هو: عاصم بن عدى العجلانى^(٣).

١٤٣٤/٦١٠ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٧٥/٢٦ قال:

(٢) الحجرات ١:

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٦٥).

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٠٠).

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا زيد بن حباب، قال: ثنا أبو ثابت بن ثابت بن قيس الشَّامِ، قال: ثنا عمي إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه: لما نزلت هذه الآية: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قال: قعد ثابت في الطريق يبكي. قال: فمر به عاصم بن عدى العجلاني، فقال: ما يبكيك يا ثابت؟ قال: لهذه الآية؛ أتخوف أن تكون نزلت في، وأنا صيِّتٌ رفيع الصوت... الحديث إلى قوله: وأتى عاصم النبي ﷺ، فأخبره خبره، فقال: « اذهب فادعُه لي »... فذكر القصة في مجيء عاصم إليه، وقول الرسول ﷺ: « أما ترضى أن تعيش حميدا، وتقتل شهيدا، وتدخل الجنة؟ » فقال: رضيت ببشرى الله ورسوله، لا أرفع صوتي أبداً على رسول الله ﷺ. فأنزل الله: ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَفْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ... ﴾ الآية (١).

هذا إسناد مرسل. وأبو ثابت بن ثابت بن قيس لم أجد من ذكره، وقد قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٣٧ في ترجمة إسماعيل بن محمد بن ثابت نقلاً عن ابن حبان: « روى عنه أبو ثابت من ولد ثابت بن قيس ».

قلت: وهذا يبرر وصفه إسماعيل بأنه عمه.

رواه ابن بشكوال ٧٠٠/٢، ٧٠١ (٢٤٦) بسنده إلى ابن جرير به.

ولكن رواه الطبراني ٦٨/٢ (١٣١٦) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن أبي كريب، عن زيد بن الحباب، حدثنا أبو ثابت بن ثابت بن قيس بن شماس، حدثني أبي ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، (كذا، وهي زيادة لا محل لها)... فذكر الحديث مختصراً، في مرور عاصم عليه، وتبشير الرسول له، ولم يذكر أن النبي ﷺ أرسل عاصماً إليه.

قال الهيثمي في المجمع ٣٢١/٩: « رواه الطبراني، وأبو ثابت بن قيس بن شماس لم أعرفه، ولكنه قال: حدثني أبي ثابت بن قيس، فالظاهر أنه صحابي، ولكن زيد بن الحباب لم يسمع أحداً من الصحابة. والله أعلم ».

وقال ابن حجر في الفتح ٤٥٧/٦: « وقد روى الطبري وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب: حدثني أبو ثابت بن ثابت بن قيس، عن ثابت بن قيس، قال: لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي، فمر به عاصم بن عدى، فقال: ما يبكيك؟ قال: أتخوف أن تكون هذه الآية نزلت في. فقال رسول الله ﷺ: « أما ترضى أن تعيش حميدا... » الحديث .

كذا ذكر ابن حجر، وقد رأيت أن رواية الطبري ليست كذلك.

وقال ابن حجر بعد ذلك: « وهذا لا يغاير أن يكون الرسول إليه من النبي ﷺ سعد بن معاذ ».

٦١١ - (ب): حَدِيثُ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلَا﴾ [الحجرات: ٩] قال: الأوس، والخزرج، اقْتُلُوا بَيْنَهُم بِالْعَصِيِّ. وقال آخرون: فِي امْرَأَةٍ كَانَتْ مِنْ إِحْدَى الْقَبِيلَتَيْنِ، وَبَعْلَهَا مِنْ قَبِيلَةٍ أُخْرَى.

هي: أم زيد الأنصارية. حكاها الماوردي في تفسيره.

(ز) وقيل: الرجل هو: سعد بن عبادة^(١).

١٤٣٥/٦١٠ - قال ابن حجر في الفتح ٤٥٧/٦:

« روى ابن المنذر في تفسيره من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، في هذه القصة:

فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله، هو جارى... الحديث ».

قال ابن حجر: « وهذا أشبه بالصواب، لأن سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس، فهو أشبه

أن يكون جاره من سعد بن معاذ، لأنه من قبيلة أخرى ».

وقيل: هو أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى^(٢).

١٤٣٦/٦١٠ - قال ابن بشكوال ٧٠١/٢ (٢٤٦):

« ذكر ذلك الواقدى في كتاب « الردة » له، عن شيوخه، وأخبرني به عبد الرحمن بن

عبدالله، عن جماهر بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن الْمُظْفَر، عن أبي غالب، عن محمد بن

الحسن الأنصاري، عن عبد الله بن حمزة، عن الواقدى، في قصة طويلة ».

١٤٣٧/٦١١ - روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ٨٢/٢٦ قال:

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا

الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

اقْتُلُوا﴾ [الحجرات: ٩] قال: الأوس والخزرج، اقتتلوا بينهم بالعصى.

رواه ابن بشكوال ٨٠٠/٢ (٢٨٨) بسنده إلى ابن جريج، عن مجاهد، وزاد ابن

بشكوال: « وقال آخرون: اقتتلوا في امرأة كانت بين إحدى القبيلتين، وبعلها من قبيلة أخرى، من

الأوس والخزرج، فكان بينها وبين بعلها شىء، ففيها اقتتل الأوس والخزرج ».

اليان

اسم المرأة: أم زيد الأنصارية. غير منسوبة^(٣).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٨٢).

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٩٤).

(٣) أسد الغابة ٥٨٤/٥، ٥٨٥، تجريد أسماء الصحابة ٣٢٠/٢، الإصابة ٢٣٦/٨ (١٢٧٤).

٦١٢ - (ب) : حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ رَقِيَ بِلَالٌ ، فَأَذَّنَ عَلَى الكَعْبَةِ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : أَعْبَادَ اللَّهِ ، هَذَا الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ يُؤَذِّنُ عَلَى ظَهْرِ الكَعْبَةِ ؟ وَقَالَ آخَرُ : إِنَّ يَسْخَطُ اللَّهُ هَذَا يُغَيِّرُهُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ [الْحَجَرَاتُ : ١٣] .

الأول: هو الحارث بن هشام. والثاني: سهيل بن عمرو. ذكره سنيد في تفسيره.

١٤٣٨/٦١١ - روى ذلك ابن جرير الطبري في التفسير ٢٦ / ٨١ ، ٨٢ قال:

قال (يعنى عبد بن حميد) : ثنا مهران ، قال : ثنا سفيان ، عن السدي : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ قال : كانت امرأة من الأنصار ، يقال لها : أم زيد تحت رجل ، فكان بينها وبين زوجها شيء ، فرقاها إلى عليّة ، فقال لهم : احفظوا . فبلغ ذلك قومها ، فجاءوا ، وجاء قومها ، فاقتتلوا بالأيدي والنعال ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فجاء ليصلح بينهم ، فنزل القرآن : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا... ﴾ (٢) الآية .

وذكره ابن كثير في التفسير ٢/٣١١ عن السدي ، وسمى زوج المرأة : عمران .

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٦/٩٠ إلى ابن جرير وابن أبي حاتم ، وسمى الزوج عمران .

قلت : لم أجد ترجمة لعمران هذا .

وقد قال ابن بشكوال في البيان : « المرأة هي : أم زيد الأنصارية . حكى ذلك الماوردي في تفسير القرآن له ، وذكر أيضا مكى في الهداية له » . ولم يذكر دليلهما .

وقد سبق في الخبر (٥٠٧) ذكر سبب نزول هذه الآية في قصة لعبد الله بن أبي ابن سلول وأشار إليه ابن بشكوال في خبر الباب .

١٤٣٩ / ٦١٢ - روى هذا الحديث الواحدى في أسباب النزول ص ٢٦٥ قال:

أخبرنا أبو حسان المزكى ، قال : أخبرنا هارون بن محمد الاسترابادى ، قال : أخبرنا أبو محمد إسحاق بن محمد الخزاعى ، قال : أخبرنا أبو الوليد الأزرقى ، قال : حدثنى جدى ، قال : أخبرنا عبد الجبار بن الورد المكى ، قال : أخبرنا ابن أبى مليكة ، قال : لما كان يوم الفتح رقى بلال على ظهر الكعبة ، فقال بعض الناس ، يا عباد الله ، أهذا العبد الأسود يؤذن على ظهر الكعبة ؟ فقال بعضهم : إن يسخط الله هذا يغيره . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ .

(٢) الحجرات : ٩ .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٩٤) .

رواه ابن بشكوال ٧٤٧/٢ (٢٦٦) بسنده إلى الحسن بن الربيع، عن عبد الجبار بن الورد به وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٩٧/٦، ٩٨ إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم .
وروي البيهقي في الدلائل ٧٨/٦ عن بعض آل جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ لما دخل مكة أمر بلالاً، فعلاً الكعبة على ظهرها، فأذن عليها بالصلاة، فقال بعض بنى سعيد بن العاص: لقد أكرم الله سعيداً؛ إذ قبضه قبل أن يرى هذا الأسود على ظهر الكعبة.

اليان

أحد الرجال: الحارث بن هشام^(١).

١٤٤٠/٦١٢ - روى ذلك البيهقي في «دلائل النبوة» ٧٩/٥ قال:

أخبرنا أبو الحسين بن بشران، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّار، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن أيوب، قال: قال ابن أبي مليكة: أمر رسول الله ﷺ بلالاً يوم الفتح، فأذن فوق الكعبة، فقال رجل من قريش للحارث بن هشام: ألا ترى إلى هذا العبد أين صعد! فقال: دعه، فإن يكن الله يكرهه فسيغيره . والله أعلم.

وقيل: كان الأول: الحارث بن هشام، والثاني: سهيل بن عمرو، ومعهما خالد بن أسيد ابن أبي العيص، وأبو سفيان بن حرب.

١٤٤١/٦١٢ - روى ذلك ابن بشكوال ٧٤٧/٢، ٧٤٨ (٢٦٦) قال:

أنا أبو محمد بن عتاب، قال: أنا حاتم بن محمد، قال: أنا سعيد بن أحمد، قال: أنا أبو القاسم سليمان بن علي الحلبي بمكة، قال: أنا أبو بكر أحمد بن عبيد الله بن عبد المؤمن بمكة، قال: ثنا أبي، وأبو جعفر العقيلي، قال: ثنا محمد بن إسماعيل الصايغ، قال: ثنا سنيّد بن داود، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثني ابن أبي حُسَيْن، أن الحارث بن هشام قال يوم فتح مكة حين أذن بلال على الكعبة: هذا العبد الأسود الذي يؤذن على الكعبة! فقال سهيل بن عمرو: إن كره الله هذا يغيره. قال خالد بن أسيد: الحمد لله الذي أكرم أسيد^(٢) أن يرى هذا. وسكت أبو سفيان، فنزلت: ﴿يَأْيُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾.

وذكره أبو بكر بن أبي داود في «تفسيره» قال: ثنا الحسن بن محمد بن الصباح، عن حجاج، عن ابن جريج مثله .

وابن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي، ثقة عالم، من الخامسة.

(٢) كذا، والصواب: «أسيدا» .

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٩٤).

٦١٣- (ب): حَدِيثُ مَعْمَرٍ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعرضُ منها الأذلَّ ﴾ [المنافقون : ٨] قال الحسن (١) : جاء غلامٌ إلى النبي ﷺ فقال : يا نبيَّ الله ، إني سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي يُقولُ كذاً وكذاً ... الحديث .
هو : زيد بن أرقم . كذا في تفسير النسائي (٢).

والإسناد مرسل.

وقيل: إن الرجل الأول كان الحارث بن هشام، والثاني سهيل بن عمرو. وكان معهما: أبو سفيان بن حرب، وعتاب بن أسيد بن أبي العيص.
١٤٤٢/٦١٢- قال الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٦٤، ٢٦٥:

قال مقاتل: لما كان يوم فتح مكة أمر رسول الله ﷺ بلالاً، حتى أذن على ظهر الكعبة، فقال عتاب بن أسيد بن أبي العيص: الحمد لله الذى قبض أبى، حتى لم ير هذا اليوم. وقال الحارث بن هشام: أما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود مؤذنا؟ وقال سهيل بن عمرو: إن يرد الله شيئاً يغيره. وقال أبو سفيان: إني لا أقول شيئاً أخاف أن يخبر به رب السماء. فأثنى جبريل عليه السلام النبي ﷺ، وأخبره بما قالوا، فدعاهم، وسألهم عما قالوا، فأقروا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وزجرهم عن التفاخر بالأنساب، والتكاثر بالأموال، والازدراء بالفقراء.

وروى ابن إسحاق (السيرة النبوية ٨٧١/٤) القصة بمعناها عن بعض أهل العلم، غير أنه لم يذكر سهيل بن عمرو.

١٤٤٣/٦١٣- روى هذا الحديث ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٨ / ٧٤ قال:

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الحسن، أن غلاماً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني سمعت عبد الله بن أبي يقول كذا وكذا. قال: «فلعلك غضبت عليه» قال: لا، والله لقد سمعته يقول... الحديث فى نزول الآية، وقول النبي ﷺ له: « وَتُ أذُنُكَ، وَتُ أذُنُكَ يا غلام ».

ابن عبد الأعلى هو محمد، وابن ثور هو محمد، وهذا مرسل رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٧٦٤/٢ (٢٧٢) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن به.

(٢) زاد فى هامش « ز » : وكذا فى الصحيحين وغيرهما .

(١) فى « ك » : الحسين .

البيان

الغلام المقصود هو: زيد بن أرقم بن زيد بن قيس، الأنصارى الخزرجى، استصغر يوم أحد، وشهد الخندق، وقيل: لم يشهدها، وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، وشهد صفين مع على، ومات بالكوفة، أيام المختار الثقفى سنة ست - وقيل ثمان - وستين^(١).

١٤٤٤/٦١٣ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، ب: سورة المنافقون ٢٠٢/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، قال: كنت فى غزاة، فسمعت عبد الله بن أبي يقول: لا تنفقوا على من عند رسول الله، حتى ينفصوا من حوله، ولو رجعنا من عنده ليخرجن الأعرض منها الأذل. فذكرت ذلك لعمى، أو لعمر، فذكره للنبي ﷺ، فدعاني، فحدثته، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله ﷺ، وصدقه، فأصابني هم لم يصبنى مثله قط، فجلست فى البيت، فقال لى عمى: ما أردت إلى أن كذبك رسول الله ﷺ ومقتك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] فبعث إلى النبي ﷺ، فقرأ، فقال: «إن الله قد صدقك يا زيد».

رواه فيه ٢٠٢/٣، ٢٠٣ بسنده إلى إسرائيل، وإلى زهير بن معاوية، ومسلم: ك: صفات المنافقين وأحكامهم ٢١٤٠/٤ (٢٧٧٢) بسنده إلى زهير بن معاوية، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير ٤٣٦/٢ (٦١٨) سورة المنافقون ٢١٣/٩، ٢١٤ (٣٣٦٧) بسنده إلى إسرائيل، والنسائى فى التفسير، بسنده إلى زهير، وابن جرير فى التفسير ٧٣/٢٨ بسنده إلى على بن سليمان، والبيهقى فى دلائل النبوة ٥٥/٤، ٥٦ بسنده إلى إسرائيل، وفى السنن الكبرى ١٩٧/٨ بسنده إلى زهير، وأحمد/ ٣٧٣/٤ بسنده إلى إسرائيل، وإلى زهير بن معاوية، والطبرانى ١٨٩/٥، ١٩٠ (٥٠٥١، ٥٠٥٠) بسنده إلى زهير، وإسرائيل، جميعا عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى، عن زيد بن أرقم به.

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة المنافقين ٢٠٢/٣ عن آدم بن أبي إياس، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة المنافقين ٢١٧/٩، ٢١٨ (٣٣٦٩) بسنده إلى ابن أبي عدى، والنسائى فى التفسير ٤٣٤/٢ (٦١٧) بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن أبي عدى، وأحمد ٣٦٩، ٣٦٨/٤، ٣٧٠ عن محمد بن جعفر، عن هاشم بن القاسم، والطبرانى ١٩٩/٥، ٢٠٠ (٥٠٨٢) بسنده إلى معاذ بن معاذ، ومحمد بن جعفر، وابن بشكوال ٧٦٥/٢، ٧٦٦ (٢٧٢)

(١) الجرح والتعديل ٥٥٤/٣، أسد الغابة ٢١٩/٢، تجريد أسماء الصحابة ١٩٦/١، الإصابة ٢١/٣ (٢٨٦٧)،

تهذيب التهذيب ٣٤٠/٣، ٣٤١.

.....
بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن أبي عدي، جميعاً عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن محمد بن كعب القرظي، عن زيد بن أرقم به.

ورواه الترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة المنافقين ٢١٥/٩ - ٢١٧ (٣٣٦٨) عن عبد بن حميد، والحاكم ٤٨٨/٢، ٤٨٩ بسنده إلى سعيد بن مسعود، والبيهقي في الدلائل ٥٤/٤، ٥٥ بسنده إلى سعيد بن مسعود، والطبراني ١٨٦/٥، ١٨٧ (٥٠٤١) بسنده إلى ابن أبي شيبة، وعلى بن المديني، والواحدى في أسباب النزول ص ٢٨٧ بسنده إلى سعيد بن مسعود، جميعاً عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي، عن زيد بن أرقم، بقصة الغزوة بطولها، وفيها قصة الباب بأطول مما سبق.

قال الحاكم: « وقد اتفق الشيخان على إخراج أحرف يسيرة من هذا الحديث، من حديث أبي إسحاق السبيعي، عن زيد بن أرقم، وأخرج البخاري متابعا لأبي إسحاق من حديث شعبة، عن الحكم، عن محمد بن كعب القرظي، عن زيد بن أرقم، ولم يخرجاه بطوله. والإسناد صحيح » ووافقه الذهبي.

والنسائي في التفسير ٤٣١/٢ (٦١٤) - ومن طريقه ابن بشكوال ٧٦٥/٢ (٢٧٢) - عن إسحاق بن إبراهيم، عن يحيى بن آدم، عن ابن أبي زائدة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم. وسقط « عمرو بن مرة » من عند ابن بشكوال. وعلقه البخاري عقب حديث محمد بن كعب القرظي السابق، عن ابن أبي زائدة.

ورواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٣٧٠/٤، وعنه الطبراني ١٧٧/٥ (٥٠٠٣) عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة طلحة بن زيد، عن يزيد بن أرقم به.

ورواه الطبراني ١٩٦/٥ (٥٠٧٣) بسنده إلى قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة ابن حصين، عن زيد بن أرقم، بالقصة، وسمى عمه سعد بن عبادة.

قال ابن حجر في الفتح ٤٩٤/٨: « وليس عمه حقيقة، وإنما هو سيد قومه الخزرج، وعم زيد ابن أرقم الحقيقي، ثابت بن قيس، له صحبة، وعمه زوج أمه: عبد الله بن رواحة، خزرجي أيضاً. »

٦١٤- (ب): حَدِيثُ يُزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّهُ أُنزِلَ: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾

[٨١/٧]

[المتحنة: ١٠] فِي امْرَأَةٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، تَزَوَّجَهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ، فَلَمَّ / يُطَلِّقُهَا...

الحديث.

هي : أم كلثوم ابنة جرول الخزاعية ، أم عبيد الله بن عمر ، كما في تفسير ابن

عباس .

[قلت : واسمها مليكة]^(١) .

١٤٤٥/٦١٤- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٧١٦/٢ (٢٥٤) قال:

أنا أبو محمد بن عتاب، عن أبي حفص الذهلي، قال: ثنا ابن فطيس القاضي، قال: أنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: ثنا أسلم بن عبد العزيز ومحمد بن فطيس، قالوا: ثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أنه بلغه قال: لما أنزلت هذه الآية: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٌ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ﴾، الحديث إلى قوله: وأنه أنزل: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ فِي امْرَأَةٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، تَرَكَهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ، فَلَمَّ يُطَلِّقُهَا حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَطَلَّقَهَا عُمَرَ، فَخَلَّفَ عَلَيْهَا مَعَاوِيَةَ.

قال ابن لهيعة: قال يزيد: قال عكرمة: ترك عمر بن الخطاب امرأته بمكة كافرة، فلما نزلت

الآية طلقها.

وقد روى البخاري: ك: الشروط، ب: الشروط في الجهاد والمصالحة، حديث المسور بن

مخرمة ومروان بن الحكم في صلح الحديبية. وقد سبق في الخبر (٤٨٥).

وفيه: ... «ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ

مهاجرات فامتحنوهن﴾ حتى بلغ: ﴿بعصم الكوافر﴾ فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية... » الحديث .

وأخرج الطبري في التفسير ٤٨/٢٨ هذا الجزء فقط من الحديث، بسنده إلى عبد الله بن

المبارك، عن الزهري، عن عروة، عن المسور ومروان.

البيان

قال ابن بشكوال ٧١٧/٢: « امرأة عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، هي: أم كلثوم ابنة

جرول الخزاعية ».

(١) ما بين المعقوفين ساقط من « ز » .

قلت: نعم لإحدى المرأتين هي أم كلثوم بنت جرول الخزاعية، لكنها ليست المقصودة في الحديث الذى أورده ابن بشكوال بالإيهام؛ فإن هناك أنه لما طلقها خُلف عليها معاوية، وأما ابنة جرول، فقد تزوجها من بعده أبو جهم بن حذافة بن غاتم.

والمقصودة بحديث ابن بشكوال هي: قرية بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومي، أخت أم سلمة وقد أسلمت^(١).

أما أم كلثوم فذكرها ابن حجر في الإصابة ٢٧٥/٨ (١٤٧٠) وقال: «أم كلثوم بنت عمرو ابن جرول الخزاعية، زوج عمر بن الخطاب، وهي والدة عبيد الله بن عمر، بالتصغير، وقع ذكرها في البخارى غير مسماة، وأن عمر طلقها لما نزل: ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ وسماها الطبراني، وقال: تزوجها بعد عمر: أبو جهم بن حذافة».

قلت: وليس فى ذلك ما يدل على إسلامها حتى تعد فى الصحابة، فإن أبا جهم لم يكن أسلم حينئذ، إنما أسلم يوم الفتح. والله أعلم.

١٤٤٦/٦١٤ - علق ذلك البخارى فى آخر الحديث المشار إليه سابقا، فقال:

وقال عقيل: عن الزهرى، قال عروة: فأخبرتني عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن، وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى أن يردوا على المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين ألا يمسكوا بعصم الكوافر، أن عمر طلق امرأتين: قرية بنت أبي أمية، وابنة جرول الخزاعى، فتزوج قرية: معاوية، وتزوج الأخرى: أبو جهم... الحديث.

وهذا جزء من حديث أورده البخارى - دون ما هنا - فى أول كتاب الشروط، ب: ما يجوز من الشروط فى الإسلام والأحكام والمبايعات ١١٥/٢، ١١٦، وأورد بعضه فى كتاب الطلاق، ب: إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمى أو الحربى ٢٧٥/٣ عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن عقيل به.

والقائل: بلغنا هو: الزهرى، فقد رواه ابن جرير الطبرى فى التفسير ٤٧/٢٨ عن يونس بن عبد الأعلى، عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهرى، قال: بلغنا أن آية المحنة... فذكر الحديث إلى قوله: فطلق عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، امرأته ابنة أبي أمية بن المغيرة من بنى مخزوم، فتزوجها معاوية بن أبي سفيان، وابنة جرول من خزاعة، فتزوجها أبو جهم ابن حذافة العدوى...

وقال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧٩٠/٣، ٧٩١): «وسألت الزهرى عن هذه الآية: ﴿... وإن فاتكم شيء من أزواجكم...﴾ فذكر جواب الزهرى إلى قوله: كان ممن طلق عمر بن الخطاب،

(١) لها ترجمة فى أسد الغابة ٥٣٥/٥، وتجرید أسماء الصحابة ٢٩٨/٢، والإصابة ١٧٠/٨ (٨٨٧).

٦١٥- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ : أَقْبَلْتُ عَيْرٍ بِتِجَارَةٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَانصَرَفَ النَّاسُ يُنظَرُونَ ، فَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾ [أَوْ لَهُوَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا] ﴿^(١)﴾ . [الجمعة: ١١] .

صاحب العير : قيل : دحية^(٢) الكلبي . وقيل : عبد الرحمن بن عوف . وقيل : وبرة

الكلبي .

طلق امرأته: قُرَيْبَةُ بنت أبي أمية بن المغيرة، فتزوجها بعده: معاوية بن أبي سفيان، وهما على شركهما بمكة، وأم كلثوم بنت جروول - أم عبيد الله بن عمر - الخزاعية، فتزوجها أبو جهم بن حذيفة بن غانم، رجل من قومه، وهما على شركهما.

ورواه الطبري في التفسير ٤٧/٢٨ عن عبيد بن حميد، عن سلمة بن الفضل الأبرش، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري به، وزاد عليه فيه.

ورواه ابن بشكوال ٧١٧/٢ (٢٥٤) بسنده إلى محمد بن سلمة، عن أبي إسحاق (كذا: وهو تصحيف، والصواب: ابن إسحاق) قال: حدثني الزهري، عن عروة، قال: طلق عمر بن الخطاب أم كلثوم ابنة جروول الخزاعية... فذكره، ولم يذكر قريية.

١٤٤٧/٦١٥ - روى هذا الحديث البخاري: ك: التفسير، سورة الجمعة ٢٠٢/٣ قال:

حدثني حفص بن عمر، حدثنا خالد بن عبد الله، حدثنا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، وعن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: أقبلت عير يوم الجمعة، ونحن مع النبي ﷺ، فثار الناس إلا اثنا عشر رجلا، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهُوَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ . أبو سفيان هو طلحة بن نافع.

رواه مسلم: ك: الجمعة، ب: في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهُوَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾ ٥٩٠/٢ (٨٦٣) بسنده إلى خالد بن عبد الله، وهشيم، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الجمعة ٢١١/٩، ٢١٢ (٣٣٦٥، ٣٣٦٦) بسنده إلى هشيم، وابن خزيمة ١٧٤/٣ (١٨٥٢) بسنده إلى هشيم، وابن حبان ١٥/٩ (٦٨٣٧، ٦٨٣٨) بسنده إلى هشيم، والدارقطني ٥/٢ بسنده إلى هشيم، وأبو يعلى ٤٦٨/٣، ٤٦٩ (١٩٧٩) بسنده إلى هشيم، جميعا عن حصين بن عبد الرحمن، عن سالم بن أبي الجعد، وعن أبي سفيان، عن جابر به، وفي حديث خالد: قال جابر: وأنا منهم، وفي حديث هشيم قال: فيهم أبو بكر وعمر.

(٢) في «ك»: حية .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «خ، ز» .

ورواه البخارى: ك: الجمعة، ب: إذا نفر الناس عن الإمام فى صلاة الجمعة ١/١٦٦، ١٦٧، ك: البيوع، ب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾ ٤/٢ بسنده إلى زائدة، ب: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا...﴾ ٥/٢ بسنده إلى محمد بن فضيل، ومسلم: ك: الجمعة ب: فى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾ ٥٩٠/٢ (٨٦٣) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن إدريس، وابن جرير الطبرى فى التفسير ٦٧/٢٨ بسنده إلى عبّثر، ٦٨ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، والبيهقى ٣/١٩٧ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، وأحمد ٣/٣٧٠ بسنده إلى زائدة، وأبو يعلى ٣/٤٠٥، ٤٠٦ (١٨٨٨) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، والواحدى فى أسباب النزول ص ٢٨٦ بسنده إلى عبّثر بن القاسم، وابن بشكوال ٢/٨٥١ (٣١٠) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، جميعا عن حصين، عن سالم بن أبى الجعد، عن جابر به، لم يذكر أبى سفيان، ولم يُسمَّ أحداً من الاثنى عشر رجلا.

ورواه الواحدى ص ٢٨٦ بسنده إلى إسرائيل، عن حصين، عن أبى سفيان، عن جابر به.

ورواه الدارقطنى ٤/٢ بسنده إلى على بن عاصم، عن حصين، عن سالم، عن جابر به، وفيه وتركوا رسول الله ﷺ، ليس معه إلا أربعون رجلا، أنا منهم.

قال الدارقطنى: « لم يقل فى هذا الإسناد: أربعين رجلا، غير على بن عاصم، عن حصين، وخالفه أصحاب حصين، فقالوا: لم يبق مع النبى ﷺ إلا اثنى عشر رجلا ».

وروى القصة ابن جرير ٦٧/٢٨، ٦٨ عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، وفيه أن النبى ﷺ قال لهم: « كم أنتم ؟ » فعدّوا أنفسهم، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأة. وفيه أن الأمر تكرر ثلاث مرات فى ثلاث جمع.

وهذا مرسل صحيح الإسناد.

ورواها ابن بشكوال ٢/٨٥١ (٣١٠) بسنده إلى عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن، مرسلا.

البيان

صاحب العير هو: دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة، الكلبي، شهد الخندق وما بعدها، وقيل: شهد أحداً أيضاً، وكان يضرب به المثل فى حسن الصورة، وكان جبريل ينزل على صورته، وكان رسول النبى إلى قيصر، ونزل دمشق، وسكن المزة، وعاش إلى خلافة معاوية^(١).

١٤٤٨/٦١٥ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٣/٧٦) (٢٢٧٣) قال:

حدثنا عبد الله بن شبيب، ثنا إسحاق بن محمد، ثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن

(١) أسد الغابة ٢/١٣٠، تجريد أسماء الصحابة ١/١٦٥، الإصابة ٢/١٦١، ١٦٢ (٢٣٨٦).

الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقدم دحية بن خليفة يبيع سلعة له، فما بقى في المسجد أحد إلا خرج، إلا نفر، والنبي ﷺ قائم. قال: فأنزل الله: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفضوا إليها وتركوا قائما ﴾.

قال البزار: « لا نعلمه بتمامه إلا بهذا الإسناد ».

قال الهيثمي في المجمع: ١٢٤/٧: « رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف ». قلت: قال الذهبي في (المغنى في الضعفاء ٢٤٢/١) وميزان الاعتدال (٤٣٨/٢): « عبد الله ابن شبيب، أبو سعيد الربعي، أخيارى علامة، ولكنه وآه. قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث ». وروى الطبري ٢٨ / ٦٧ من طريق ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن إسماعيل السدي، عن أبي مالك (وهو غزوان بن مالك الغفاري) قال: قدم دحية بن خليفة بتجارة زيت من الشام والنبي ﷺ يخطب... فذكر القصة.

وهذا إسناد مرسل، ومهران بن أبي عمر العطار صدوق له أو هام سيء الحفظ. كما رواه فيه من طريق أبي كريب، عن ابن يمان، عن سفيان، عن السدي، عن قرة به. ورواه ابن بشكوال ٨٥٢/٢ (٣١٠) بسنده إلى ابن عتاب، عن سفيان، عن السدي، عن مرة^(١).

وروى أبو داود في « المراسيل »، ب: ما جاء في الخطبة يوم الجمعة ص ١٢٧ (٥٩) القصة عن مقاتل بن حيان، بهذا البيان بأطول من ذلك. وكذلك عز السيوطي في الدر المنثور ٢٢١/٦ القصة إلى البيهقي في « شعب الإيمان » عن مقاتل بنحو ذلك.

وقيل: صاحب العير هو: عبد الرحمن بن عوف^(٢).

٦١٥ / ١٤٤٩ - قال السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٢٠:

أخرج ابن مردويه عن ابن عباس، في قوله: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفضوا إليها وتركوا قائما ﴾ قال: جاءت عير عبد الرحمن بن عوف تحمل الطعام، فخرجوا من الجمعة، بعضهم يريد أن يشتري، وبعضهم يريد أن ينظر إلى دحية، وتركوا رسول الله ﷺ قائما على

(١) كذا عند ابن بشكوال « مرة » بالميم، وعند الطبري « قرة » بالقاف، وما عند ابن بشكوال أصح، والآخر مصحف، وهو مرة بن شراحيل الهمداني، وهو تابعي ثقة.

(٢) سبقت ترجمته في الخير (١٦٤).

٦١٦- (ب) : حَدِيثُ / سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق : ٣، ٢] فِي رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعِ الْحَدِيثِ ...

هو : عوف بن مالك الأشجعي . ذكره ابن جريج في تفسيره .

المنبر، وبقي في المسجد اثنا عشر رجلاً وسبع نسوة، فقال رسول الله ﷺ: « لو خرجوا كلهم لا اضطرم المسجد عليهم ناراً ».

قال ابن حجر في الفتح ٣٥٢/٢ بعد أن عزا الحديث لابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس: « وجمع بين هاتين الروايتين بأن التجارة كانت لعبد الرحمن بن عوف، وكان دحية السفير فيها، أو كان مفاوضاً ».

قلت: وهذا واضح من النص إلا أن ابن بشكوال فرّق بين أجزاء النص. فسمى عبد الرحمن بن عوف في رواية مقاتل، عن الضحاك، عن ابن عباس. وسمى دحية في رواية آخرين، فقال: « وقال آخرون: لدحية الكلبي كانت العير... الخ ».

قال ابن حجر ٣٥٣/٢: « ووقع في رواية ابن وهب، عن الليث، أنها (يعنى العير) كانت لوبرة الكلبي. ويجمع بأنه كان رفيق دحية ».

ورواية ابن وهب أشار إليها ابن بشكوال ٨٥٣/٢ (٣١٠).

١٤٥٠/٦١٦- روى هذا الحديث ابن جريج الطبري في التفسير ٨٩/٢٨، ٩٠ قال:

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عمار بن أبي معاوية الدهني، عن سالم بن أبي الجعد: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق : ٢] قال: نزلت في رجل من أشجع، جاء إلى النبي ﷺ، وهو مجهود، فسأله، فقال له النبي ﷺ: « اتق الله، واصبر » قال: قد فعلت. فأتى قومه، فقالوا: ماذا قال لك؟ قال: قال: « اتق الله وصبر » فقلت: قد فعلت. حتى قال ذلك ثلاثاً، فرجع، فإذا هو بابنه - كان أسيراً في بني فلان من العرب - فجاء معه بأعنز، فرجع إلى النبي ﷺ، فقال: إن ابني كان أسيراً في بني فلان، وإنه جاء بأعنز، فطابت لنا؟ قال: « نعم ».

قال: ثنا عمرو، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد... بنحوه مختصراً.

مهران هو ابن أبي عمر العطار صدوق له أوهام، سىء الحفظ، وعمار بن معاوية، ويقال: ابن أبي معاوية الدهني صدوق يتشيع، والإسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٧٠٧/٢ (٢٤٩) بسنده إلى الفريابي، عن عمار بن أبي معاوية به.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٣٢/٦ إلى عبد بن حميد، وابن أبى حاتم.
وعزاه ابن بشكوال فيه: إلى بقى بن مخلد فى تفسيره، عن يحيى بن عبد الحميد، وابن أبى
شيبه، عن عمار به.

ووصله الحاكم فى المستدرک ٤٩٢/٢ عن أبى القاسم الحسن بن محمد بن الحسين بن عقبه
ابن خالد السكونى، عن عبيد بن كثير العامرى، عن عباد بن يعقوب، عن يحيى بن آدم، عن
إسرائيل، عن عمار بن أبى معاوية، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، به.
قال الحاكم: « هذا حديث صحيح، « الإسناد ولم يخرجاه ». قال الذهبى: « بل منكر، وعباد
رافضى جبل، وعبيد متروك، قاله الأزدي ».

قلت: عباد بن يعقوب، قال الذهبى عنه فى الميزان ٣٧٩/٢: « من غلاة الشيعة ورؤس البدع،
لكنه صادق فى الحديث » وقال ابن حجر فى التقریب ٣٩٥/١: « صدوق، رافضى، حديثه فى
البخارى مقرون، وبالغ ابن حبان، فقال: يستحق الترك ».

أما عبيد بن كثير، فنقل الذهبى فى الميزان ٢٢/٣، ٢٣ وفى « المغنى فى الضعفاء » ٤٢٠/٢
عن الأزدي والدارقطنى أنه متروك الحديث.

ورواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٩٠ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن نعيم، عن
أبى القاسم السكونى به.

البيان

الرجل الأشجعى هو: عوف بن مالك بن أبى عوف الأشجعى، الغطفانى، شهد فتح مكة،
وكانت معه راية أشجع، وسكن دمشق، وبقى إلى خلافة عبد الملك، ومات سنة ثلاث
وسبعين^(١).

١٤٥١/٦١٦ - روى ذلك الحاكم ٥٤٣/١ قال:

أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا عبد العزيز بن حاتم، ثنا أبو وهب محمد بن
مزاحم، ثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن على بن بديمة، عن أبى عبيدة، عن عبد الله، رضى الله
عنه، قال: أتى رجل رسول الله ﷺ، وأراه عوف بن مالك، فقال: يا رسول الله، إن بنى فلان
أغاروا، فذهبوا بابنى وإبلى، فقال رسول الله ﷺ: « إن آل محمد كذا وكذا أهل بيت - وأظنه

(١) الجرح والتعديل ١٣/٧، ١٤، أسد الغابة ١٥٦/٤، تجريد أسماء الصحابة ٤٢٩/١، الإصابة ٤٣/٥، ٤٤،
(٦٠٩٦) تهذيب التهذيب ١٥٠/٨.

قال: تسعة آيات - ما فيهم صاع من طعام، ولا مُدُّ من طعام، فاسأل الله عز وجل». قال فرجع إلى امرأته، قالت: ما ردُّ عليك رسول الله ﷺ؟ فأخبرها. قال: فلم يلبث الرجل أن ردُّ عليه إبله وابنه أوفر ما كانوا، فأثى النبي ﷺ، فأخبره، فقام على المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، وأمرهم بمسألة الله عز وجل، والرغبة إليه، وقرأ: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا. ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾.

قال الحاكم: «هذا الحديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

قلت: أبو وهب محمد بن مزاحم صدوق، ولم أعرف عبد العزيز بن حاتم، وبقية رجال الإسناد ثقات.

رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٦/٦ عن الحاكم به.

ورواه البيهقي فيه ١٠٧/٦ بسنده إلى أبي بكر بن أبي الدنيا، عن إسحاق بن إسماعيل، عن سفيان، عن مسعر، عن علي بن بَدِيْمَة، عن أبي عبيدة به، لم يذكر عبد الله بن مسعود في إسناده، ولم يذكر قوله: «أراه عوف بن مالك».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٣/٦ إلى عبد الرحمن بن حميد، وابن مردويه.

ورواه ابن بشكوال ٧٠٨/٢ (٢٤٩) بسنده إلى محمد بن ثور، عن ابن جريج، أن عوف بن مالك الأشجعي جاء النبي ﷺ... فذكر القصة، وهو إسناد معضل.

وروى ابن جرير القصة، بهذا البيان. بسياق آخر، نحو سياق الإبهام، في التفسير ٨٩/٢٨ عن السدي. ونقله عنه ابن كثير في التفسير ٣٨٠/٤.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٢/٦، ٢٣٣ القصة بسياق ثالث، بنفس البيان إلى الخطيب في تاريخه من طريق جوير، عن الضحاک، عن ابن عباس، وانظر الإصابة ٥٥/٣ وجوير ضعيف جداً.

كما عزا فيه ٢٣٣/٦ القصة بسياق رابع، بنفس البيان إلى ابن مردويه، من طريق الكلبي، عن ابن عباس، وانظر الإصابة ٥٥/٣.

والكلبي محمد بن السائب متهم بالكذب، ورمى بالرفض.

(ز) قلت: واسم ابنه المذكور: سالم - ذكره ابن حجر من زياداته في الإصابة ٥٥/٣ (٣٠٤٣) وقال بعد أن أشار إلى الروايات السابقة:

«وأخرجه الثعلبي من وجه ضعيف، وزاد أن الابن يسمى سالما، وساق القصة بالمعنى».

وقيل: الرجل هو: مالك الأشجعي، والمأسور: ابنه عوف.

١٤٥٢/٦١٦ - قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢٨٨/٤ في ترجمة مالك بن عوف الأشجعي:

أخبرنا أبو موسى كتابة، أخبرنا والدي بقراءتي عليه، أخبرنا سليمان بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، حدثنا عبد الله بن الوليد، عن محمد بن إسحاق مولى آل قيس بن مخزومة، قال: جاء مالك الأشجعي إلى النبي ﷺ، فقال له: أسير ابن عوف. فقال له رسول الله ﷺ « أرسل إليه، أن رسول الله ﷺ، يأمرك أن تكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله... فساق القصة في نزول الآية.

هذا إسناد معضل.

قال ابن حجر في الإصابة: ٣/ ٥٥ بعد أن عزاه لآدم بن أبي إياس في « الثواب » بهذا الإسناد: « وهذا كأنه سقط منه » ابن « فكان في الأصل: » جاء ابن مالك فتوافق الروايات الأخرى. وإن ثبتت هذه الرواية فيكون لمالك صحبة ».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٣/٦ إلى ابن أبي حاتم به، وفيه: جاء مالك الأشجعي إلى النبي ﷺ، فقال له: أسير ابن عوف... فذكره.

فإن لم يكن قوله « ابن عوف » متصحفا عن « ابني عوف » فيكون مالك سأل عن أسر حفيده، ويستقيم ذلك مع الروايات السابقة، والله أعلم.

٦١٧ - (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَقَدْ مَكَثْتُ سِنِينَ^(١) أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ حَدِيثٍ ، مَا يَمْنَعُنِي^(٢) مِنْهُ إِلَّا هَيْبَتُهُ ... الْحَدِيثُ فِي الْمَرَاتِينِ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ فِيهِمَا : ﴿إِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ [الآية] [التحریم : ٤] وفيه : وَكَانَ لِي أَخٌ مِنْ الْأَنْصَارِ ، وَكُنَّا نَتَعَاقَبُ النُّزُولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قِيلَ : إِنَّ الَّذِي أَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُمَرَ : عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ . حَكَى عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ . وَقِيلَ : أَوْسُ بْنُ خَوْلَى الْأَنْصَارِيِّ . / رواه خلف بن قاسم . [ز/٨١ب]

وفيه : أن الملك الذي كان يتوقع مجيئه هو : الحارث بن أبي شمر . وفي موضع^(٣) آخر : أنه جبلة بن الأيهم .

١٤٥٣/٦١٧ - روى هذا الحديث البخارى:ك: التفسير، سورة المتحرم ٣/٢٠٥، ٢٠٦ قال:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى، عن عبيد بن حنين، أنه سمع ابن عباس، رضى الله عنهما، يحدث، أنه قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع هيبته له، حتى خرج حاجاً، فخرجت معه.. فذكر الحديث في المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ، وهما عائشة وحفصة، إلى أن قال عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: وكان لى صاحب من الأنصار، إذا غبت أتانى بالخبر، وإذا غاب كنت أنا آتية بالخبر، ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان، ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه، فإذا صاحبى الأنصارى يدق الباب، فقال: افتح، افتح. فقلت: جاء الغسانى؟ فقال: بل أشد من ذلك، اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه... فذكر القصة.

يحيى هو ابن سعيد الأنصارى.

رواه أيضا فى ك: اللباس، ب: ما كان النبى ﷺ يتجوز من اللباس والبسط ٤/٣٢، ٣٣ بسنده إلى حماد بن زيد، ومسلم: ك: الطلاق، ب: فى الإيلاء واعتزال النساء وتخبيرهن وقول الله تعالى: ﴿وإن تظاهرا عليه﴾ ٢/١١٠٨ - ١١١٠ (١٤٧٩) بسنده إلى سليمان بن بلال، وحماد بن سلمة، والطيالسى ص ٦ (٢٤) عن حماد بن سلمة، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.

ورواه البخارى: ك: المظالم، ب: الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة ٢/٧٠ - ٧٢ بسنده إلى عقيل، ك: النكاح، ب: موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ٣/٢٥٨، ٢٥٩ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ومسلم فى الموضع السابق ٢/١١١ - ١١١٣ (١٤٧٩) بسنده إلى معمر، والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: التفسير، سورة التحريم ٩/٢٢٤ - ٢٣٢ (٣٣٧٤) بسنده إلى معمر،

(٣) فى «ز»: حديث .

(٢) فى «ز، خ»: معنى .

(١) فى «ز»: سنتين .

والنسائي: ك: الصوم، ب: كم الشهر/٤/١٣٧ بسنده إلى صالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، وابن حبان ٢٢٩/٤ - ٢٣٢ (٤٢٥٤) بسنده إلى معمر، وابن جرير الطبري في التفسير ٢٨/١٠٤ بسنده إلى معمر، وأحمد ٣٣/١، ٣٤ بسنده إلى معمر، وابن بشكوال ٢/٦٠٢، ٦٠٣ (٢٠٧) بسنده إلى ابن إسحاق، جميعا عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن عبد الله بن عباس، بالقصة بطولها إلا في رواية النسائي، فإنها مختصرة.

ورواه البخاري: ك: العلم، ب: التناوب في العلم ٢٨/١ بسنده إلى شعيب، عن الزهري به، دون ذكر الملك الذي يتوقعون مجيئه.

ورواه البخاري: ك: خبر الواحد، ب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ٤/٢٥٣ عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس، عن عمر، رضى الله عنهم، بقصة الجار الأنصاري فقط.

وقد رويت بعض أجزاء الحديث، دون ذكر أى من مبهمات الباب.

رواه البخاري: ك: التفسير، سورة المتحرم ٣/٢٠٦ بسنده إلى ابن عيينة، ك: النكاح، ب: حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض ٣/٢٦٣، ك: خبر الواحد، ب: قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ فإذا أذن له جاز ٤/٢٥٤ بسنده إلى سليمان بن بلال، ومسلم في الموضوع السابق ٢/١١١٠، ١١١١ بسنده إلى ابن عيينة، وابن جرير في التفسير ٢٨/١٠٤ بسنده إلى ابن عيينة، وأحمد ١/٤٨ عن ابن عيينة، وأبو يعلى ١/١٤٩ (١٦٣) بسنده إلى حماد بن سلمة، ١٧٦ (١٩٧) بسنده إلى ابن عيينة، جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس، عن عمر، رضى الله عنهم.

ورواه مسلم في الموضوع نفسة ٢/١١٠٥ - ١١٠٨ (١٤٧٩) بسنده إلى عمر بن يونس الحنفى، وأبو يعلى ١/١٤٩ - ١٥٣ (١٦٤) بسنده إلى عثمان بن عمر، كلاهما عن عكرمة بن عمار، عن سِمَاكِ أَبِي زَمِيلِ الْحَنْفِيِّ، عن عبد الله بن عباس، عن عمر، بالقصة بطولها، وليس فيها شيء من مبهمات الباب.

وانظر الخبر (٣٨٧).

البيان

الأنصاري صاحب عمر هو: أوس بن عبد الله بن الحارث، الأنصاري، الخزرجي، مذکور فيمن شهد بدرًا، وأخى الرسول ﷺ بينه وبين شجاع بن وهب، ومات قبل حصر عثمان (١).

(١) أسد الغابة ١/١٤٤، ١٤٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٦، الإصابة ١/٨٥، ٨٦ (٣٣١).

١٤٥٤/٦١٧ - روى ذلك ابن بشكوال ٦٠٣/٢ (٢٠٧) قال:

أخبرنا أبو الحسن بن مغيث، عن أبي عمر أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، أنا العثماني، قال: ثنا علي بن سليمان علان، قال: ثنا أحمد بن سعيد الفهرى، قال: ثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني عمر بن عيسى، عن الزهرى، قال: حدثني عروة، عن عائشة، وذكر قصة الإفك^(١)، وقال: «والله لا أدخل عليكن شهرا». فاعتزل في مشربة له، وكان عمر مؤاخياً لأوس بن خولى، لا يسمع شيئاً إلا حدثه، ولا يسمع عمر شيئاً إلا حدثه، فتيهه عمر ذلك اليوم، فقال: هل كان من خير؟ قال: نعم، وعظيم. فقال عمر: لعل الحارث بن أبي شمر صار إلينا. ثم ذكر الحديث.

وقيل: هو عتيان بن مالك^(٢).

قال ابن حجر فى الفتح ١/١٦٧ فى كتاب العلم: «قوله: وجار لى. هذا الجار هو: عتيان بن مالك، أفاده ابن القسطلانى، ولم يذكر دليله».

ثم قال ابن حجر فى الفتح أيضاً ٩/٣٤٤: «وأما ما تقدم فى العلم عن عمن قال: إنه عتيان بن مالك، فهذا من تركيب ابن بشكوال، فإنه جوز أن يكون الجار المذكور عتيان؛ لأن النبى ﷺ أخى بينه وبين عمر، لكن لا يلزم من الإخاء أن يتجاوزا، والأخذ بالنص مقدم على الاستنباط، وقد صرحت الرواية المذكورة عن ابن سعد أن عمر كان مؤاخياً لأوس، فهذا بمعنى الصداقة، لا بمعنى الإخاء الذى كانوا يتوارثون به ثم نسخ».

وأما ملك غسان فهو: الحارث بن أبى شمر الغسانى.

وقد سبق دليل ذلك فى حديث عائشة عند ابن بشكوال.

وروى ابن سعد فى الطبقات الكبرى ٨/١٨٨، ١٨٩ من طريق الواقدى، عن أبى معشر، عن حارثة بن أبى الرجال، عن عمرة، عن عائشة نحوه.

وقال ابن بشكوال: «وقد جاء فى موضع آخر أنه جبلة بن الأيهم. والله أعلم».

والاثنتان ترجمهما ابن حزم فى «جمهرة أنساب العرب» ص ٣٧٢ فقال:

«ومن بقاياهم (يعنى بقايا بنى جفنة بن عمرو مزقياء): جبلة بن الأيهم، والحارث بن أبى شمر، ملكان، أما جبلة هذا فهو الذى ارتد أيام عمر، رضى الله عنه».

(١) كذا، ولعل المقصود: قصة الإبلاء.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٣).

٦١٨- (ق): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي جَهْدٌ. فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ نِسَائِهِ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُ هَذَا؟» فَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي سَبَبِ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

(خ): هذا الأنصاري: ثابت بن قيس بن شماس. وقيل: أبو طلحة، ولا أراه أباطلحة زيد بن سهل الأنصاري، بل آخر يكنى أبا طلحة.

(ب) (١): هو أبو طلحة زيد بن سهل، كذا في صحيح مسلم. وقيل: ثابت بن قيس ابن شماس. ذكره ابن أبي الدنيا في «قري الضيف». وقيل: عبد الله بن راحة. ذكره ابن مزين.

٦١٨/١٤٥٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: التفسير، سورة الحشر ١٩٩/٣ قال:

حدثني يعقوب بن إبراهيم بن كثير، حدثنا أبو أسامة، حدثنا فضيل بن غزوان، حدثنا أبو حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، رضى الله عنه: أتى رجل (٢) رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أصابني الجهد. فأرسل إلى نسائه، فلم يجد عندهم شيئا، فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يضيِّفه هذه الليلة يرحمه الله!». فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا يا رسول الله. فذهب إلى أهله، فقال لامرأته: ضيف رسول الله ﷺ، لا تدخره شيئا... الحديث في نزول قوله عز وجل: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾.

أبو حازم الأشجعي هو سلمان مولى عزة الأشجعية.

رواه ابن بشكوال ١/٤٥٥ (١٤٨) بسنده إلى البخاري به.

ورواه البخاري أيضا: ك: مناقب الأنصار، ب: ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ٣١٢/٢، وفي الأدب المفرد، ب: إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ص ٣٢٤ (٧٤٠) بسنده إلى عبد الله بن داود، ومسلم: ك: الأثرية، ب: إكرام الضيف وفضل إثارة ١٦٢٤/٣ (٢٠٥٤) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ووكيع، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الحشر ٩/١٩٧ (٣٣٥٩) بسنده إلى وكيعة، والنسائي في التفسير ٢/٤٠٨ (٦٠٢) بسنده إلى وكيعة، وابن جرير الطبري في التفسير ٢٨/٢٩ بسنده إلى وكيعة، والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٤٦٩ بسنده إلى عبد الله بن داود، والواحدى في أسباب النزول ص ٢٨١ بسنده إلى

(١) هذا الرمز ساقط من «ز».

(٢) هذا اللفظ ساقط من النسخة التي اعتمدت عليها في التخريج، ومثبت فيما سواها من النسخ، وفي فتح الباري.

عبد الله بن داود، والخطيب ص ٣٩٨ (١٩٢) بسنده إلى أبي أسامة، جميعا عن فضيل بن غزوان به.

البيان

هذا الرجل الأنصارى هو: أبو طلحة. ونقل النووى فى «الإشارات» ص ٥٩١، وابن حجر فى الإصابة ١١١/٧ (٦٧٢)، والمصنف هنا عن الخطيب أنه قال: ولا أراه أبا طلحة زيد بن سهل، بل آخر يكنى أبا طلحة. قال ابن حجر: «فكأنه استبعد أن يكون أبو هريرة لا يعرف أبا طلحة زوج أم سليم، حتى يعبر عنه بهذه العبارة (يعنى قوله رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة)، ثم قال ابن حجر: وقد جزم غيره بأنه هو. ولا مانع أن تكون هذه القصة فى أوائل ما قدم أبو هريرة المدينة، قبل أن يعرف غالب أهلها» (١).

١٤٥٦/٦١٨ - روى ذلك مسلم: ك: الأشربة، ب: إكرام الضيف وفضل إيثاره ١٦٢٥/٣ (٢٠٥٤) قال:

حدثنا أبو كريب، حدثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ؛ ليضيفه، فلم يكن عنده ما يضيفه، فقال: «ألا رجل يضيف هذا رحمه الله!». فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة، فانطلق به إلى رحله، وساق الحديث بنحو حديث جرير، وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع. ابن فضيل بن غزوان هو محمد.

رواه ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٩/٢٨، والخطيب ص ٣٩٩، ٤٠٠ (١٩٢) بسنده إلى عبدالله بن زيدان، وابن بشكوال ٤٥٦/١ (١٤٨) بسنده إلى مسلم، جميعا عن أبي كريب محمد ابن العلاء به، وسقط من مطبوعة الأسماء المهمة «محمد بن فضيل». وقيل: الأنصارى هو: ثابت بن قيس بن شماس (٢).

١٤٥٧/٦١٨ - روى ذلك الخطيب ص ٣٩٩ (١٩٢) قال:

أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد البزار بالبصرة، قال: حدثنا أبو على الحسن بن محمد بن عثمان النسوى، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنى عبدان، وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبى داود المعروف بعبدان المروزى، قال: أخبرنا أبى، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسلم العبدى، قال: حدثنا أبو المتوكل التاجى، أن رجلاً من المسلمين غير ثلاثة أيام صائماً، ويمسى فلا

(١) انظر فتح البارى ٩١/٧، وأبو طلحة زيد بن سهل سبقت ترجمته فى الخير (١٤٦).

(٢) سبقت ترجمته فى الخير (٣).

يوجد ما يفطر عليه، فيصبح صائماً، حتى نظر^(١) له رجل من الأنصار، يقال له: ثابت بن قيس، فقال لأهله: إنى أجيئ الليلة بضيف، فإذا وضعتم لى طعامكم فليقم بعضكم إلى السراج، كأنما يصلحه، فليطفه... فذكر القصة فى نزول الآية.

أبو المتوكل الناجى هو على بن داود، ويقال: ابن دؤاد، وهذا إسناد مرسل رجاله ثقات.
ورواه ابن بشكوال ٤٥٦/١، ٤٥٧ (١٤٨) بسنده إلى ابن المبارك، ومسدد، ومحمد بن أبى بكر، عن إسماعيل بن مسلم به.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/٦ إلى مسدد فى مسنده، وابن أبى الدنيا فى «قرى الضيف» وابن المنذر.

كما عزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٣/٣٨٥، ٣٨٦ (٣٧٧٣) إلى مسدد.
وقال ابن حجر فى الفتح ٩١/٧ بعد أن عزاه لابن بشكوال: «ورواه إسماعيل القاضى فى أحكام القرآن، ولكن سياقه يشعر بأنها قصة أخرى».

قلت: والمغايرة بين النصين واضحة، ولا مانع أن يتعدد سبب النزول، والله أعلم.
قال ابن حجر فى الفتح ٩١/٧: «قال ابن بشكوال - ٤٥٧/١ (١٤٨) - وقيل هو: عبد الله بن رواحة. ولم يذكر لذلك مستندا».

قلت: قد حكاه عن يحيى بن مؤمن فى المستقصية، من تأليفه.
ثم قال ابن حجر: «وروى أبو البختري القاضى، أحد الضعفاء المتروكين، فى كتاب «صفة النبى ﷺ» أنه أبو هريرة، راوى الحديث».

ثم قال: «والصواب الذى يتعين الجزم به فى حديث أبى هريرة ما وقع عند مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه... يعنى أنه أبو طلحة».
الجهد: بفتح الجيم: المشقة^(٢).

الخصاصة: الجوع والضعف، وأصلها: الفقر والحاجة إلى الشيء^(٣).

(١) كذا، وفى المطالب العلية (٢٧٧٣) وفى فتح البارى ٩١/٧ عن ابن بشكوال وفى الدر المنثور ١٩٥/٦ «فطن» وهو أشبه بالصواب. والله أعلم.

(٢) النهاية ١/٣٢٠.

(٣) النهاية ٢/٣٧.

٦١٩- (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَنْزَلَتْ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١] فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ عِظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، اسْتَدْنِي... الْحَدِيثُ.

[٥٦٦/أ] هذا المشرك: قيل: إنه أبي بن خلف. كذا في تفسير عبد الرزاق. وقيل: الوليد بن المغيرة. ذكره ابن إسحاق. وقيل: عتبة بن ربيعة. ذكره أبو عبيد (١) في الطبقات.

٦١٩/١٤٥٨- روى هذا الحديث الترمذى: ك: التفسير، سورة عبس ٩/٢٥٠، ٢٥١ (٣٣٨٧) قال:

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى، قال: حدثنى أبى، قال: هذا ما عَرَضْنَا عَلَى هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْزَلَ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْسِدْنِي. وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عِظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ، وَيُقْبَلُ عَلَى الْآخَرِ، وَيَقُولُ: «أَتْرَى بِمَا أَقُولُ بِأَسَاءًا؟» فَيَقُولُ: لَا. فَفِي هَذَا أَنْزَلَ.

قال الترمذى: « هذا حديث حسن غريب ».

قلت: رجال الإسناد كلهم ثقات، إلا أن سعيد بن يحيى ربما أخطأ.

رواه ابن جرير الطبرى فى التفسير ٣٠/٣٢، والحاكم ٢/٥١٤ بسنده إلى الحسين بن محمد ابن زياد، وقال: « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فقد أرسله جماعة عن هشام » وقال الذهبى « وهو - يعنى الإرسال - هو الصواب »، وأبو يعلى ٨/٢٦١ (٤٨٤٨)، والواحدى فى أسباب النزول ص ٢٩٧ بسنده إلى أبى يعلى، جميعا عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى به.

ورواه ابن حبان ١/٣٧٤، ٣٧٥ (٥٣٦) عن الحسن بن سفيان، عن عبد الله بن عمر الجعفى، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

وعبد الله بن عمر الجعفى صدوق يتشيع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وما أشار إليه الحاكم من إرسال الحديث، وصوبه الذهبى هو ما رواه مالك فى الموطأ: ك:

القرآن، ب: ما جاء فى القرآن ١/٢٠٣ (٨) - ومن طريقه ابن بشكوال ١/١٤٨ (٣١) - عن هشام ابن عروة، عن أبيه، أنه قال: أنزل ﴿ عبس وتولى ﴾ ... فذكره.

قلت: وزيادة الاتصال من ثقة، فهى مقبولة، والله أعلم.

(١) فى « ز »: عتبة.

البيان

المشرك قيل: هو: أبي بن خلف.

١٤٥٩/٦١٩ - روى ذلك أبو يعلى الموصلى ٤٣٢، ٤٣١/٥، (٣١٢٣) قال:

حدثنا محمد بن مهدي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس، رضى الله عنه، فى قوله ﴿عيس وتولى﴾: جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَكْلِمُ أَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عيس وتولى﴾ قال: فكان النبى ﷺ بعد ذلك يكرمه... الحديث.

محمد بن مهدي إن كان هو الأيلي، فقد قال ابن أبي حاتم ١٠٦/٨: «روى عن أبى داود الطيالسى، روى عنه أبو زرعة رحمه الله».

وقد قال الهيثمى فى حديث آخر بهذا الإسناد فى المجمع ٣٩٤/١٠: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن مهدي، وهو ثقة».

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٣١٤/٦ إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد.

ورواه ابن بشكوال ١٤٩/١ (٣١) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة مرسلا.

وقد رواه ابن جرير فى التفسير ٣٣/٣٠ عن محمد بن الأعلى، عن محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، مرسلا، لم يذكر أنس بن مالك.

وروى ابن جرير أيضا ٣٣/٣٠ عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، مرسلا، وسماه «أمية بن خلف».

وكذلك عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٣١٥/٦ إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، عن أبى مالك، مرسلا، وسماه «أمية بن خلف».

وقيل: كانوا جماعة هم: عتبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام، والعباس بن عبد المطلب^(١).

١٤٦٠/٦١٩ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٣٣/٣٠ قال:

حدثنى محمد بن سعد، قال: ثنى أبى، قال: ثنى عمى، قال ثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿عيس وتولى﴾ قال: بينا رسول الله ﷺ يناجى عتبة بن ربيعة، وأبا جهل بن هشام، والعباس بن عبد المطلب، وكان يتصدى لهم كثيرا، ويحرص على أن يؤمنوا، فأقبل إليه رجل أعشى، يقال له عبد الله بن أم مكتوم يمشى، وهو يناجيه، فجعل عبد الله يستقرئ النبى

(١) سبقت ترجمته فى الخير (٢٢٧).

٦٢٠- (ب) : حَدِيثُ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عِدْقًا ، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي مَكَانَ عِدْقِهِ وَشَقَّ عَلَيَّ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « بَعْنِي عِدْقَكَ / الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَهَبْ لِي » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَبِعْنِيهِ بَعْدَ فِي الْجَنَّةِ » . قَالَ : لَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ ، إِلَّا الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلَامِ » .

صاحب الحائط : أبو ثبابة الأنصاري . وصاحب العدق اسمه : سميحة ، وكان منافقاً ، وفي هذه القصة^(١) نزل قوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴾ الآية [الليل : ٨ ، ٩] وقع مينا في « تاريخ الفقهاء » لابن عفيف .

ﷺ آية من القرآن... فذكر القصة.

قال ابن كثير في التفسير ٤/٤٧١ بعد أن عزاه للطبري وابن أبي حاتم: « فيه غرابة ونكارة، وقد تكلم في إسناده ».

قلت: إسناده مسلسل بالضعفاء العوفيين .

وروى ابن بشكوال ١/١٤٩ (٣١) القصة ببيان عتبة بن ربيعة فقط، بسنده إلى أبي عبيد القاسم بن سلام في كتاب « الطبقات » له .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٣١٥ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، عن مجاهد في قوله ﴿أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ [عبس: ٢]: قال: رجل من بنى فهر اسمه عبد الله بن أم مكتوم ﴿أَمَا مِنْ اسْتَغْنَى﴾ [عبس: ٣] عتبة بن ربيعة، وأمّية بن خلف .

وقيل: هو الوليد بن المغيرة:

١٤٦١/٦١٩ - قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ١/٢٤٤، ٢٤٥):

« ووقف الوليد بن المغيرة مع رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ يكلمه، وقد طمع في إسلامه، فبينما هو في ذلك إذ مر به ابن أم مكتوم الأعشى، وجعل يستقرئه القرآن... وذكر القصة. رواه ابن بشكوال ١/١٤٩ (٣١) بسنده إلى ابن إسحاق به .

١٤٦٢/٦٢٠ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٦٢٥ (٢١٦) قال:

قرأ على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، وأنا أسمع، قال: أنا أبي، قال: ثنا خلف بن

(١) في «ك»: القضية .

يحيى، قال: ثنا عبد الله بن يوسف، قال: ثنا محمد بن وضاح، قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: ثنا يحيى بن أبي بكير، قال: ثنا زهير بن محمد بن عقيل، عن جابر، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إن لفلان في حائطي عِدْقاً - يعني نخلة - وإنه قد آذاني مكان عِدْقِهِ، وشقَّ عليّ. فأرسل إليه النبي ﷺ، فقال: «بِعْنِي عِدْقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ». قال: لا، قال: «فَهَبْهُ لِي». قال: لا. قال: «فَبِعْنِيهِ بَعْدَ فِي الْجَنَّةِ» قال: لا. فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت الذي هو أبخل منك، إلا الذي يبخل بالسلام».

كذا قال: «زهير بن محمد بن عقيل»، والصواب زهير بن محمد (وهو التميمي الخراساني) عن ابن عقيل، وهو عبد الله بن محمد بن عقيل، فلعله سقط قوله «عن» بعد قوله «محمد»، والله أعلم.

وعبد الله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين، تغير بآخرة .

اليان

صاحب الدار: أبو لبابة الأنصاري^(١).

وصاحب النخلة هو: سميحة، أو سحيمة. استدركه الأشيري على ابن عبد البر^(٢).

١٤٦٣/٦٢٠ - قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٢٥٦، ٢٥٧:

روى حديثه خالد بن نجيح، عن بكر بن شريح، قال: كان رجل من الأنصار، يقال له أبو لبابة، وكان له جار يقال له سميحة، وكانت لسميحة نخلة مطلة على دار أبي لبابة... فذكر الحديث، وفيه أن رسول الله ﷺ قال لسميحة: «طب نفساً عن نخلتك لأبي لبابة أضمن لك بها نخلة في الجنة». فأبى، فضمن له عشرة، فأبى، فضمن له مائة، فأبى، فأعطاه أبو الدحداحة ألف نخلة مع دين كان له عليه، وأسلم النخلة إلى أبي لبابة. ذكره الأشيري.

ورواه ابن بشكوال مطولاً ٢/٦٢٥، ٦٢٧ (٢١٦) بسنده إلى محمد بن زريق بن جامع

المديني، عن خالد بن نجيح به.

ولم أجد من ترجم لبكر بن شريح. وخالد بن نجيح قال عنه ابن حاتم في الجرح والتعديل

٣/٣٥٥ عن أبيه: «هو كذاب يفتعل الأحاديث، ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح...» وانظر المغني في الضعفاء ١/٢٠٧.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣١٨).

(٢) أسد الغابة ٢/٢٥٦، ٢٥٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٠، الإصابة ٣/١٣٣ (٣٤٨٠).

٦٢١- (ب) : حَدِيثُ جُنْدُبٍ : أَبْطَأُ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : لَقَدْ تَرَكَهُ صَاحِبُهُ ، فَأَنْزَلَتْ : ﴿ وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴾ [الضحى : ١ ، ٢] .
 هي : أم المؤمنين خديجة . ذكره إسماعيل في أحكامه ، وأبو داود في « أعلام النبوة » له .

وجاء أنها عائشة . ذكره سنيد في تفسيره .

١٤٦٤/٦٢١- روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي ص ١٢٦ (٩٣٥) قال:

ثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، سمع جندباً يقول: أبطأ جبرئيل عليه السلام على النبي ﷺ، فقالت امرأة: ما أرى صاحبه إلا قد أبطأ عليه، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . مَا ودعك ربك وما قلى ﴾ .

هذا إسناد صحيح، وهو من مراسيل الصحابة، فإن جندبا لم يشهد هذه الواقعة.

رواه البخارى: ك: التفسير، سورة الضحى ٢١٧/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، والنسائي في التفسير ٥٣٢/٢ (٧٠١) بسنده إلى بشر بن الفضل، وابن جرير الطبرى فى التفسير ١٤٨/٣٠ بسنده إلى محمد بن جعفر، وأحمد ٣١٢/٤ عن محمد بن جعفر، والطبرانى ١٧٣/٢ (١٧١٠) بسنده إلى عاصم بن على، وعمرو بن مرزوق، وابن بشكوال ٣١٩/١ (٩٢) بسنده إلى بشر بن الفضل، جميعا عن شعبة به بلفظ، قالت امرأة: يا رسول الله، ما أرى صاحبك إلا أبطأك، فنزلت: ﴿ ما ودعك ربك وما قلى ﴾ [الضحى: ٣] وفى حديث الطبرانى: احتبس جبريل عن النبي ﷺ، فقال بعض بنات عمه: ما أرى صاحبك إلا قد قلاك... الحديث، وفى حديث بشر: أبطأ جبريل على النبي ﷺ، فقالت امرأة... الحديث.

ورواه البخارى: ك: التهجد، ب: ترك القيام للمريض ١٩٧/١، ك: فضائل القرآن، ب: كيف نزول الوحي وأول ما نزل ٢٢٤/٣ بسنده إلى سفيان الثورى، ك: التفسير، سورة ﴿ وَالضُّحَى ﴾ ٢١٧/٣ بسنده إلى زهير، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ١٤٢٢/٣ (١٧٩٧) بسنده إلى زهير، وشعبة، وسفيان الثورى، وابن جرير فى التفسير ١٤٨/٣٠ بسنده إلى مفضل بن صالح، وسفيان الثورى، والبيهقى فى دلائل النبوة ٥٨/٧ بسنده إلى الثورى، ٥٩ بسنده إلى زهير، وأحمد ٣١٢/٤ بسنده إلى زهير، ٣١٢، ٣١٣ بسنده إلى الثورى والطبرانى ١٧٣/٢ (١٧٠٩) بسنده إلى الثورى، (١٧١١) بسنده إلى زهير، والواحدى فى أسباب النزول ص ٣٠١ بسنده إلى الثورى، جميعا عن الأسود بن قيس، عن جندب بن عبدالله - أو ابن سفيان - البجلي به، وفيه: « فقالت امرأة: أبطأ عليه شيطانه » وفى

بعض الروايات: «ما أرى شيطانك إلا تركك»، وفي حديث المفضل ابن صالح: «فقلت امرأة من أهله أو من قومه: ودّع الشيطان محمدا».

ورواه مسلم في الموضع السابق ١٤٢١/٣، ١٤٢٢ (١٧٩٧) عن إسحاق بن إبراهيم، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الضحى ٢٧٢/٩، ٢٧٣ (٣٤٠٣) عن ابن أبي عمر، والحميدى ٣٤٢/٢ (٧٧٧)، والطبرانى ١٧٣/٢ (١٧١٢) بسنده إلى إبراهيم بن بشار الرمادى، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن الأسود بن قيس، عن جندب به، وفيه: «فقال المشركون: قد ودّع محمد».

ورواه أحمد ٣١٣/٤ عن وكيع، عن سفيان الثورى، عن الأسود بن قيس، قال: سمعت جندبا العلقى يحدث أن جبريل أبطأ على النبي ﷺ، فجزع، قال: فقيل له، قال: فنزلت ﴿والضحى. والليل إذا سجى. ما ودعك ربك وما قلى﴾.

البيان

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٣ تعليقا على حديث شعبة: «وهذه المرأة - فيما ظهر لى - غير المرأة المذكورة فى حديث سفيان، لأن هذه المرأة (يعنى التى فى حديث شعبة) عبرت بقولها: صاحبك، وتلك عبرت بقولها: شيطانك. وهذه عبرت بقولها: يا رسول الله، وتلك عبرت بقولها: يا محمد. وسياق الأولى يشعر بأنها قالته تأسفاً وتوجعاً، وسياق الثانية يشعر بأنها قالته تهكماً وشماتة».

قلت: فعلى ذلك قد تعدد القائلون بذلك، فمرة قالته امرأة تأسفاً وتوجعاً - كما فى حديث شعبة - ومرة قالته امرأة تهكماً وشماتة - كما فى حديث الثورى وزهير ومفضل بن صالح - ومرة قاله المشركون - كما فى حديث ابن عيينة - والله أعلم.

فأما التى فى حديث شعبة فالمقصود بها خديجة أم المؤمنين رضى الله عنها.

١٤٦٥/٦٢١ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٤٨/٣٠ قال:

حدثنا ابن أبى الشوارب، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا سليمان الشيبانى، عن عبدالله بن شداد، أن خديجة قالت للنبي ﷺ: ما أرى ربك إلا قد قلاك. فأنزل الله: ﴿والضحى. والليل إذا سجى. ما ودعك ربك وما قلى﴾.

ابن أبى الشوارب هو محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، وسليمان الشيبانى هو ابن أبى سليمان، وابن أبى الشوارب صدوق من كبار العاشرة، وروى له مسلم فوق عشرة أحاديث.

رواه ابن بشكوال ٣١٩/١، ٣٢٠ (٩٢) بسنده إلى مسدد، عن عبد الواحد بن زياد به.

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٣ بعد أن عزا الحديث لإسماعيل القاضى فى أحكامه، وابن جرير الطبرى فى تفسيره، وأبى داود فى «أعلام النبوة» له: «كلهم من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد، وهو من صغار الصحابة، والإسناد إليه صحيح».

وروى ابن جرير ٣٠ / ١٤٨ عن أبى كريب، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أبطأ جبريل على النبى ﷺ، فجزع جزعا شديدا، وقالت خديجة: أرى ربك قد فلاك مما نرى من جزعك. قال: فنزلت: ﴿والضحى. والليل إذا سجى...﴾.

وهذا مرسل رجاله ثقات.

ورواه ابن بشكوال ١/٣٢٠ (٩٢) بسنده إلى عبدة، عن هشام به.

ورواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٣٠٢ بسنده إلى ابن أبى حاتم، عن أبى سعيد الأشج، عن أبى معاوية، عن هشام، عن أبيه به.

وقد رواه البيهقى فى دلائل النبوة ٧/٦٠ عن أبى عبد الله الحافظ، عن أبى العباس محمد بن يعقوب، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن خديجة به.

قال البيهقى: «فى هذا الإسناد انقطاع. فإن صح فقول خديجة يكون على طريق السؤال والاهتمام».

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٣: «وأغرب سنيد^(١) بن داود - فيما حكاه ابن بشكوال ١/٣٢١ (٩٢) - فروى فى تفسيره عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عائشة قالت للنبى ﷺ ذلك. وغلط سنيد فى ذلك، فقد رواه الطبرى عن أبى كريب، عن وكيع، فقال فيه: قالت خديجة. وكذا أخرجه ابن أبى حاتم من طريق أبى معاوية عن هشام».

(ز) وأما المرأة التى فى حديث سفيان الثورى وغيره، فهى: أم جميل العوراء بنت حرب ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وهى أخت سفيان بن حرب، وامرأة أبى لهب^(٢).

١٤٦٦/٦٢١ - روى ذلك الحاكم ٢/٥٢٦، ٥٢٧ قال:

أخبرنا إسحاق بن محمد الهاشمى بالكوفة، ثنا محمد بن على بن عفان العامرى، حدثنا عبيد الله بن موسى، أنبا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن زيد بن أرقم، رضى الله عنه، قال: لما نزلت: ﴿تبت يدا أبى لهب...﴾ [المسد: ١] الحديث إلى قوله: فمكث رسول الله ﷺ أياماً لا ينزل عليه، فأتته، فقالت: يا محمد، ما أرى صاحبك إلا قد ودعك وفلاك. فأنزل الله عز وجل

(٢) فتح البارى ٧/٣.

(١) تصحفت فى ابن بشكوال إلى «شبية».

٦٢٢- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١): لَمَّا نَزَلَتْ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] جَاءَتْ امْرَأَةً أَبِي لَهَبٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ... الحديث .
 هي : أم جميل العوراء بنت حَرْب. كذا في مسند الحميدى. وقيل: اسمها أروى^(٢).

﴿والضحى. والليل إذا سجي. ما ودعك ربك وما قلى﴾^(٣).

ونقله ابن حجر فى الفتح ٧/٣ عن الحاكم، لكن لفظه: « يا محمد، ما أرى شيطانك إلا قد فلاك » ثم قال ابن حجر: « رجاله ثقات ».

قال الحاكم: « هذا إسناد صحيح كما حدثناه هذا الشيخ، إلا أنى وجدت له علة: أخبرناه أبو عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهانى، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن زيد، قال: لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ فذكر الحديث مثله حرفا بحرف وقول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] لم أجد فيه حرفا مسندا، ولا قولاً للصحابه، فذكرت فيه حرفين للتابعين ».

قلت: رواه ابن جرير فى التفسير ٢٢٠/٣٠ عن ابن حميد، عن مهران، عن عيسى بن يزيد، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن زيد به مرسلا.

١٤٦٧/٦٢٢- روى هذا الحديث البزار (كشف الأستار ٨٣/٣، ٨٤) (٢٢٩٤) قال:

حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو أحمد، ثنا عبد السلام بن حرب، ثنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ جاءت امرأة أبي لهب ورسول الله ﷺ جالس، ومعه أبو بكر، فقال له أبو بكر، رضى الله عنه: لو تنحيت لا تؤذيك يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ: « إنه سيحال بينى وبينها »... الحديث فى ستر الملك رسول الله ﷺ منها، فلم تره.

قال البزار: « وهذا أحسن الإسناد » كذا.

وقال الهيثمى فى المجمع ١٤٤/٧: « وقال البزار: إنه حسن الإسناد. قلت - يعنى الهيثمى -: ولكن فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط ».

قلت: قال الحافظ ابن حجر فى هدى السارى ص ٤٢٤ فى عطاء بن السائب: « من مشاهير

(٢) فى هامش «ك» ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

(١) زاد فى « ز » : رضى الله عنه .

(٣) الضحى: ١ - ٣ .

الرواة الثقات، إلا أنه اختلط، فضعفوه بسبب ذلك. وتحصل لي من مجموع كلام الأئمة أن رواية شعبة، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وزائدة، وأيوب، وحمام بن زيد، عنه قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء فحديثه ضعيف، لأنه بعد اختلاطه، إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم فيه.»

قلت: وعلى هذا فإسناد الباب ضعيف.

ورواه البزار فيه (٢٢٩٥) عن إبراهيم بن سعيد، وأحمد بن إسحاق، وأبو يعلى ٣٣/١، ٣٤ (٢٥)، ٢٤٦/٤، (٢٣٥٨)، ومن طريقه ابن حبان ١٥٢/٨ (٦٤٧٧) - عن محمد بن منصور الطوسي، وابن بشكوال ١٩٠/١ (٤٧) بسنده إلى إبراهيم بن سعيد، جميعا عن أبي أحمد الزبيرى محمد ابن عبد الله بن الزبير به.

البيان

امرأة أبي لهب هي: أم جميل العوراء بنت حرب^(١).

١٤٦٨/٦٢٢ - روى ذلك الحميدى ١٥٣/١، ١٥٤ (٣٢٣) قال:

ثنا سفيان، قال: ثنا الوليد بن كثير، عن ابن تدرُس، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب، ولها ولؤلؤة، وفي يدها فِهْرٌ، وهي تقول: مُدَّمٌ أَيْبْنَا، ودينه قَلِينَا، وأمره عَصِينَا. ورسوله ﷺ جالس في المسجد، ثم قرأ قرآنًا، ومعه أبو بكر... فذكرت القصة.

رواه الحاكم ٣٦١/٢ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه، وابن بشكوال ١٩١/١ (٤٧) بسنده إلى أبي علي محمد بن أحمد الصواف، كلاهما عن بشر بن موسى، عن الحميدى به.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

قلت: ابن تدرس لعله محمد بن مسلم بن تدرس، أبو الزبير المكي، والله أعلم.

ورواه أبو يعلى ٥٣/١، ٥٤ (٥٣) عن أبي موسى، وهو إسحاق بن إبراهيم الهروي، عن سفيان بن عيينة به.

وفات الهيثمي ذكره.

قال ابن حجر في الفتح ٥٦٧/٨: «ويقال: إن اسمها أروى، والعوراء لقب، ويقال: لم تكن عوراء، وإنما قيل لها ذلك لجمالها.»

(١) سبقت في الخبر (٦٢١).

كِتَابُ الْقُرْآنِ وَفَضْلُ (١) الْقُرْآنِ وَأَدَبِ الْقِرَاءَةِ

٦٢٣ - (خ) : حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟
فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَيْهِ ... الْحَدِيثُ .
هو : ابن مسعود .

١٤٦٩/٦٢٢ - روى هذا الحديث عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ١٢٤/٥ قال:
ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سقير
العبدى، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب قال: سمعت رجلاً يقرأ، فقلت: من أقرأك؟ قال:
رسول الله ﷺ. فقلت: انطلق إليه، فأتيت النبي ﷺ فقلت: استقرئ هذا. فقال: «اقرأ». فقرأ،
فقال: «أحسنت». فقلت له: أو لم تقرئني كذا وكذا. قال: «بلى، وأنت أحسنت» فقلت بيدي:
قد أحسنت! - مرتين - قال: فضرب النبي ﷺ بيده في صدرى، ثم قال: «اللهم أذهب عن أبى
الشك»، ففُضْتُ عِزًّا، وامتلاً جوفى فرقاً.... فذكر الحديث في نزول القرآن على سبعة أحرف.
سقير العبدى، قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ١٥٧: «قال الحسينى: مجهول، ولم
يصب فى ذلك، فقد ذكروه فى حرف الصاد المهملة، ولم يذكر البخارى ولا ابن أبى حاتم فيه
قدحا^(٢) وذكره ابن حبان فى الثقات.»

وسليمان بن صرد - بضم المهملة، وفتح الراء - وهو صحابى، والإسناد حسن.
رواه الخطيب ص ١٦٥ (٨٥) بسنده إلى أحمد بن خالد الذهبى، عن إسرائيل، عن
أبى إسحاق بن سفيان العبدى به (كذا، وهو تصحيف وخطأ، والصواب: عن أبى إسحاق، عن
سقير العبدى).

ورواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٢١، ٤٢٢ (٦٧٠) عن أبى داود الحرانى، عن يزيد
ابن هارون، عن العوام بن حوشب، عن أبى إسحاق الهمداني، عن سليمان بن صرد، عن أبى بن
كعب، أنه أتى النبي ﷺ برجلين، قد اختلفا فى القراءة... الحديث.
وليس فى هذا الإسناد «سقير».

(١) فى «ز»: فضائل .
(٢) ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» فى «سقير» ٣١٧/٤ وفى «صقر» وقال: «صقر العبدى ويقال
سقير» ٤٥٢/٤ .

ورواه فيه (٦٧١) عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن العوام عن أبي إسحاق، عن سليمان، قال: أتى أبي بن كعب رسول الله ﷺ برجلين... الحديث. وليس فيه «سقيير»، وهو من مسند سليمان بن صرد.

ورواه مسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه ١/٥٦١، ٥٦٢ (٨٢٠) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وإلى محمد بن بشر، وأحمد ١٢٧/٥ عن يحيى بن سعيد، ١٢٨، ١٢٩ بسنده إلى خالد بن عبد الله، وابن حبان ٦٠/٢، ٦١ (٧٣٧) بسنده إلى محمد بن عبيد، جميعاً عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن جده، عن أبي كعب، بالقصة، وذكر فيها رجلين اختلفا في القراءة.

وراه النسائي: ك: الافتتاح، ب: جامع ما جاء في القرآن ١٥٤/٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٥/١١٤، ١٢٢ عن يحيى بن سعيد^(١)، وعبد الله بن أحمد في الزوائد ١٢٢/٥ بسنده إلى بشر بن الفضل، والمعتز بن سليمان، وابن حبان ٥٩/٢ (٧٣٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعاً عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن أبي، بالقصة.

وقد أعله أبو حاتم (كما في علل الحديث ٨٤/٢) بأن حماد بن سلمة رواه عن حميد، عن أنس عن عبادة، عن أبي.

قلت: رواه أحمد ٥/١١٤ عن عفان، عن حماد بن سلمة به .

ورواه النسائي: ك: الافتتاح، ب: جامع ما جاء في القرآن ١٥٣/٢، ١٥٤ بسنده إلى سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب به.

ورواه عبد الرزاق ١١/٢١٩، ٢٢٠ (٢٠٣٧١) عن معمر، عن قتادة، عن أبي به.

اليان

الرجل هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، الهذلي، حليف بن زهرة، أسلم قديماً أول الإسلام، وكان أول من جهر بالقرآن بعد النبي ﷺ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومناقبه كثيرة مشهورة، وتوفى بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، عن بضع وستين سنة^(٢).

١٤٧٠/٦٢٢ - روى ذلك أحمد ٥/١٢٤ قال:

ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب، قال: قرأت آية، وقرأ ابن مسعود خلفها، فأثيت النبي ﷺ، فقلت: ألم تقرئني

(١) في ص ١٢٢: ثنا سعيد، وواضح أنه سقط قوله «يحيى بن» .

(٢) أسد الغابة ٣/٢٥٦، ٢٦١، تهذيب التهذيب ٦/٢٧، ٢٨.

٦٢٤ - (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ عُمَرَ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً / عَلَى غَيْرِ مَا سَمِعَ [ك/٥٦ب]
 مِنْ / النَّبِيِّ ﷺ [فَجَاءَ بِهِ إِلَيْهِ ... الْحَدِيثُ . [ز/٨٢ب]
 هو : هشام بن حكيم بن حزام (١).

آية كذا وكذا؟ قال: « بلى ». فقال ابن مسعود: ألم تقرئنيها كذا وكذا؟ فقال: « بلى، كلا كما
 محسن مجمل ». قال: فقلت له، فضرب صدري... فذكر الحديث.
 وهذا إسناد صحيح.

رواه فيه عن بهز، وعن هُدبة بن خالد القيسي، والخطيب ص ١٦٦ (٨٥) من طريق أحمد عن
 عبدالرحمن بن مهدي، كلاهما عن همام به، وزاد في حديث هُدبة: «وقرأ رجل آخر خلافها...».

١٤٧١/٦٢٤ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٣٢٣ (١٦٢) قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم البصرى، قال: حدثنا علي بن إسحاق المدائني قال: حدثنا
 محمد بن أحمد بن حماد، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثنا عبد الله بن ميمون، قال
 حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: سمع عمر رجلاً يقرأ القرآن، فقرأ آية على غير ما
 سمع من النبي ﷺ، فجاء به عمر إلى النبي ﷺ، فقال: إن هذا قرأ آية كذا وكذا، فقال النبي
 ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف، كلها شاف كاف».

هذا إسناد ضعيف جداً، عبد الله بن ميمون هو القداح، قال أبو حاتم: منكر الحديث. وقال:
 أبو زرعة: وأهى الحديث (الجرح والتعديل ٥/ ١٧٢) وقال ابن حجر فى التقریب ١/ ٤٥٥: منكر
 الحديث متروك.

وروى أحمد هذه القصة بالإبهام ٤/ ٣٠ عن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصارى.

قال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٥١: « رواه أحمد، ورجاله ثقات ».

البيان

الرجل هو: هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشى الأسدى،
 كان صحابياً مهيباً، يأمر بالمعروف، واستشهد بأجنادين، وكان أسلم يوم الفتح (٢).

١٤٧٢/٦٢٤ - روى ذلك البخارى: ك: فضائل القرآن، ب: أنزل القرآن على سبعة أحرف

٣/ ٢٢٦، ٢٢٧ قال:

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من « ز » وتداخل هذا الخير والذي يليه، فاختلط على الناسخ.

(٢) أسد الغابة ٥/ ٦١، ٦٣، تجريد أسماء الصحابة ٢/ ١٢٠، الإصابة ٦/ ٢٨٥ (٨٩٦٤).

حدثنا سعيد بن عفير، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: حدثني عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القارى، حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكادت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت. فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ... فذكر الحديث.

رواه أيضا فيه، ب: من لم ير بأسا أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا وكذا ٢٣٤/٣ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ك: استتابة المرتدين، ب: ما جاء في التأولين ١٩٨/٤، ١٩٩ تعليقا عن الليث عن يونس، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى: ﴿فأقرءوا ما تيسر من القرآن﴾ ٣٠٨/٤ بسنده إلى عقيل، ك: الخصومات، ب: كلام الخصوم بعضهم في بعض ٦١/٢ بسنده إلى مالك، ومسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف، وبيان معناه ٥٦٠/١، ٥٦١ (٨١٨) بسنده إلى مالك، ويونس، ومعمر، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: القراءات ٢٦٥/٨ - ٢٦٧ (٤٠١٤) بسنده إلى معمر، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: جامع ما جاء في القرآن ١٥٠/٢ - ١٥٢ بسنده إلى مالك ويونس، ومالك: ك: القرآن، ب: ما جاء في القرآن ٢٠١/١ (٥)، والشافعي ٣٦١/٢ عن مالك، وعبد الرزاق ٢١٨/١١، ٢١٩ (٢٠٣٦٩) عن معمر، وابن حبان ٦١/٢ (٧٣٨) بسنده إلى مالك، وأحمد ٤٠/١ بسنده إلى مالك، ٤٠، ٤٢، ٤٣ بسنده إلى معمر، وإلى شعيب، جميعا عن الزهري به، وليس في حديث مالك «المسور بن مخرمة»، وحديث مالك أقصر من غيره.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ١٥٠/٢ عن نصر بن علي، وأحمد ٢٤/١، والخطيب ص ٣٢٣، ٣٢٤ (١٦٢) بسنده إلى أحمد بن حنبل، كلاهما عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن المسور، عن عمر به، ولم يذكر عبد الرحمن بن عبد القارى.

- فلببته: من لبب - بتخفيف الباء الأولى وتشديدها - يعنى جعلت في عنقه ثوبا أو جبلا، وأخذت بتليبيه فجررته، والتلييب: مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل^(١).

(١) الفائق ٢٩٤/٣.

٦٢٥- [خ]: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١] سُورَةَ الْأَحْقَافِ،
وَأَقْرَأَهَا آخَرَ... الحديث .

وفيه : فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ : لِيَقْرَأْ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا سَمِعَ .

القائل ليقراً كل واحد هو : علي بن أبي طالب .

١٤٧٣/٦٢٥ - روى هذا الحديث أحمد ٤٢١/١ قال:

ثنا عبد الصمد ، وعفان المعنى ، قالا : ثنا حماد ، قال عفان ، أنا عاصم ، عن زر ، عن
ابن مسعود، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة الأحقاف، وأقرأها رجلاً آخر، فخالفتني في آية،
فقلت له؛ من أقرأكها؟ فقال: رسول الله ﷺ . فأتيته، وهو في نفر، فقلت: يا رسول الله، ألم
تقرئني آية كذا وكذا؟ فقال: « بلى » قال: قلت: فإن هذا يزعم أنك أقرأتها إياه كذا وكذا. فتغير
وجه رسول الله ﷺ ، فقال الرجل الذي عنده: ليقراً كل رجل منكم كما سمع، فإنما هلك من كان
قبلكم بالاختلاف. قال: فوالله ما أدري أن رسول الله ﷺ أمره بذلك أم هو قاله.

حماد هو ابن سلمة، والإسناد حسن، فيه عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود، صدوق له
أوهام.

ورواه أيضاً ٤٥٢/١ عن روح، والخطيب ص ٢٠٢ (١٠٢) بسنده إلى موسى بن إسماعيل،
كلاهما عن حماد بن سلمة به.

وروى البخاري: ك: الخصومات، ب: ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم
واليهودي ٥٩/٢ عن أبي الوليد الطيالسي، ك: الأنبياء، ب: ... ٢٦٢/٢ عن آدم بن أبي إياس، ك:
فضائل القرآن، ب: اقرؤا القرآن ما ائتملت عليه قلوبكم ٢٣٧/٣ عن سليمان بن حرب، وعزاه
المزى في التحفة ١٥٢/٧ إلى النسائي في الكبرى: ك: فضائل القرآن، بسنده إلى خالد بن
الحارث، وأحمد ٤١١/١، ٤١٢ عن عفان، ٤١٢ عن بهز، والطيالسي ص ٥١ (٣٨٧)، جميعاً عن
شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن عبد الله، بقصة الاختلاف في آية، دون
ذكر الرجل الذي عند النبي ﷺ.

البيان

القائل: ليقراً كل واحد ما سمع هو: علي بن أبي طالب (٢).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «ز» . (٢) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨) .

١٤٧٤/٦٢٥ - روى ذلك أحمد ٤١٩/١ قال:

ثنا يحيى بن آدم، ثنا أبو بكر، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبیش، عن عبد الله ابن مسعود، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة من الثلاثين من آل حم - قال: يعني الأحقاف - قال: وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سميت الثلاثين . قال: فرحْتُ إلى المسجد، فإذا رجل يقرؤها على غير ما أقرأني، فقلت: مَنْ أقرأك؟ فقال: رسول الله ﷺ. قال: فقلت لآخر: اقرأها. فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبي، فانطلقت بهما إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن هذين يخالفاني في القراءة. قال: فغضب وتَمَمَّ وجهه، وقال: «إنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف» قال: قال زر: وعنده رجل. قال: فقال الرجل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرئ، وإنما أهلك مَنْ كان قبلكم الاختلاف. قال: قال عبد الله: فلا أدري أسيئاً أسره إليه رسول الله ﷺ، أو علم ما في نفس رسول الله ﷺ. قال: والرجل: هو علي بن أبي طالب صلوات الله عليه.

هذا إسناد حسن، عاصم بن أبي النجود، صدوق له أوهام، وحديثه في الصحيحين مقرون وأبو بكر هو ابن عياش.

رواه بنفس الإسناد مختصراً عقب حديث الإبهام السابق ٤٢١/١.

ورواه الخطيب ص ٢٠٣ (١٠٢) بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه به.

ورواه أبو يعلى ٤٠٨/١ (٥٣٦) عن أبي هشام الرفاعي، عن أبي بكر بن عياش به مختصراً.

ورواه الحاكم ٢/٢٢٣، ٢٢٤ بسنده إلى إسرائيل، عن عاصم به، لكن قال: سورة (حم)، ولم يسمها. وفيه «ثم أسر إلى علي، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم...» إلخ.

كما رواه ٢/٢٢٤ بسنده إلى أبي عوانة، عن عاصم به، وفيه: «وإذا عنده رجل، قال زر: إنهم يعينونه، يعني علياً» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة» ووافقه الذهبي.

وقد رواه ابن حبان ٢/٦٣، ٦٤ (٧٤٤) بسنده إلى إسرائيل، عن عاصم، كما هو عند الحاكم، لكن قال «سورة الرحمن» .

ورواه ابن حبان ٢/٦٣ (٧٤٣) بسنده إلى الأعمش، عن عاصم به، مختصراً، لكن قال «آية» ولم يسم السورة.

٦٢٦- (ب) : حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ : كَانَ عُمَرُ لَا يَقْبَلُ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [التوبة : ١٢٨] ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُكَ عَلَيْهَا شَاهِدًا .

الأنصاري هو : خزيمة بن ثابت .

ورواه عبد الله بن أحمد في زوائده ١/١٠٥، ١٠٦ بسنده إلى الأعمش، عن عاصم، عن زر بمعناه، ولم يسم السورة، وفيه أن الاختلاف في عدد الآيات: خمس وثلاثين أو ست وثلاثين.

١٤٧٥/٦٢٦- روى هذا الحديث ابن بشكوال ١/٤٩٣ (١٦٣) قال:

أخبرنا أبو محمد بن محسن، وأبو الوليد أحمد بن عبد الله، قالوا: ثنا أبو القاسم التميمي، قال: ثنا أحمد بن إبراهيم المكي، قال: ثنا الدليلي محمد بن إبراهيم، قال: ثنا سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، قال: كان عمر بن الخطاب لا يقبل آية من كتاب الله إلا بشاهدين، حتى جاءه رجل من الأنصار بهاتين الآيتين: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ فقال: والله لا أسألك عليها شاهداً.

هذا إسناد منقطع، يحيى بن جعدة بن هبيرة لم يدرك عمر بن الخطاب، وهو من الطبقة الثالثة، وهو ثقة كان يرسل.

ورواه الطبري في التفسير ١١ / ٥٦، ٥٧ عن سفيان بن وكيع، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير، قال: كان عمر... فذكره، وهو إسناد متصل، لكن سفيان بن وكيع ساقط الحديث، كما سبق غير مرة.

وله شاهد: رواه الطبراني ٦/١٤٩ (٤٩٠٤) عن عبيد بن غنم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت، قال: سمعت من رسول الله ﷺ آية، وطلبها فلم أجدها، حتى وجدت مع رجل من الأنصار ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم...﴾ الآية.

وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف، لكن توبع عليه، كما سيأتي في البيان.

البيان

الأنصاري هو: خزيمة بن ثابت بن ثعلبة، الأنصاري، الأوسي، جعل رسول الله

شهادته بشهادة رجلين، شهد بدماء وما بعدها، وقتل سنة سبع وثلاثين^(١).

١٤٧٦/٦٢٦ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، ب: سورة التوبة ١٣٩/٣، ١٤٠ قال:

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني ابن السبّاق، أن زيد بن ثابت الأنصاري، رضى الله عنه، وكان ممن يكتب الوحي، قال: أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة، وعنده عمر... فذكر القصة في تكليفه بجمع القرآن، إلى قوله: فقامت، فتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف والعسبُ وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الأنصاري، لم أجدهما مع أحد غيره: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم﴾ إلى آخرهما... الحديث.

ابن السبّاق هو عبيد.

علقه البخارى عقبه بسنده إلى يونس.

ورواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة التوبة ٥١٥/٨، ٥١٦ (٥١٠١) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وأبو يعلى ٦٦/١، ٦٧ (٦٤)، ٩١، ٩٢ (٩١) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ٧٢، ٧٣ (٧١) بسنده إلى يونس بن يزيد، والطبراني ١٤٦/٥ - ١٤٨ (٤٩٠١، ٤٩٠٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، يونس، وابن بشكوال ٤٩٤/١ (١٦٣) بسنده إلى يونس، جميعا عن الزهري به، وسماه «خزيمة بن ثابت».

وقد اختلفت الروايات عن الزهري في هذه التسمية، فجاء أيضا أنه أبو خزيمة.

١٤٧٧/٦٢٦ - روى ذلك البخارى: ك: فضائل القرآن، ب: جمع القرآن ٢٢٥/٣ قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن عبيد بن السبّاق، أن زيد بن ثابت، رضى الله عنه، قال: أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة... فذكر القصة، وقال: حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري، ولم أجدها مع أحد غيره... الحديث.

ورواه أيضا فيه، ب: كاتب النبي ﷺ ٢٢٦/٣ بسنده إلى يونس، وعلقه في تفسير التوبة عقب الحديث السابق ١٤٠/٣ إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وإبراهيم بن سعد، ثم أسنده إليهما في: ك: التوحيد، ب: وكان عرشه على الماء ٢٨٢/٤، عن الزهري به، وسماه «أبا خزيمة».

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، بالشك «خزيمة أو أبو خزيمة».

(١) أسد الغابة ١١٤/٢، تهذيب التهذيب ١٤٠/٣، ١٤١. وانظر قصة جعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين في

الخير (٥٣٢).

علقه البخارى: ك: التفسير، سورة التوبة ١٤٠/٣ عن أبى ثابت محمد بن عبيد الله، ووصله فى ك: الأحكام، ب: يستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلاً ٢٤٣/٤، والطبرانى ١٤٨/٦ (٤٩٠٣) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، والبيهقى ٤٠/٢، ٤١ بسنده إلى أبى ثابت محمد بن عبيد الله، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، بالقصة، وقال: «مع خزيمية أو أبى خزيمية». قال ابن حجر فى الفتح ١٢/٩: «والأرجح أن الذى وجد معه آخر سورة التوبة أبو خزيمية، بالكنية، والذى وجد معه الآية من الأحزاب خزيمية. وأبو خزيمية قيل: هو ابن أوس بن يزيد من أصرم، مشهور بكنيته، دون اسمه وقيل: هو الحارث بن خزيمية، وأما خزيمية، فهو ابن ثابت، ذو الشهادتين، كما تقدم صريحا فى سورة الأحزاب».

قلت: أما ابن أوس فقد سماه ابن حجر فى الإصابة ٥١/٧ «أبا خزيمة» بالألف، وقال: «وذكره ابن حبان فى الصحابة، لكن وجدته فى النسخة التى بخط الحافظ أبى على البكرى، بياء بدل على الألف قال: أبو خزيمية. وما أظنه إلا من فساد النسخة التى نقل منها».

كذا قال ابن حجر، أما ابن الأثير فى أسد الغابة ١٨٠/٥ والذهبي فى تجريد أسماء الصحابة ١٦٢/٢ فقالا: «أبو خزيمية بن أوس» وهو نجارى، أنصارى، خزرجى، شهد بدرًا وما بعدها، وتوفى فى خلافة عثمان».

وأما الحارث بن خزيمية - بفتح المعجمة وبالزاي - فهو ابن عدى بن أبى غنم، الخزرجى الأنصارى، حليف بنى عبد الأشهل، وقيل: الحارث بن خزيمية - بالتصغير - شهد بدرًا وما بعدها، وتوفى سنة أربعين فى خلافة على، رضى الله عنه (١).

١٤٧٨/٦٢٦ - روى حديثه أحمد ١٩٩/١ قال:

ثنا على بن بحر، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، قال: أتى الحارث بن خزيمية بهاتين الآيتين من آخر براءة: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم...﴾ (٢) إلى عمر بن الخطاب، فقال: مَنْ مَعَكَ على هذا؟ قال: لا أدرى، والله إنى أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ، ووعيتها، وحفظتها. فقال عمر: وأنا أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ. ثم قال: لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة، فانظروا سورة من القرآن، فضعوها فيها. فوضعها فى آخر براءة.

(١) أسد الغابة ١/٣٢٦، ٣٢٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٩٩، الإصابة ١/٢٩٠، ٢٩١ (١٣٩٦)، المعجم الكبير للطبرانى ٤/١٧٥.

(٢) التوبة: ١٢٨، ١٢٩.

قال الهيثمي في المجمع ٣٥٧: « رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات ».

قلت: وعباد بن عبد الله بن الزبير لم يشهد الواقعة، وروايته عن عمر مرسلة.
وقد عزاه ابن حجر في الإصابة ٢٩١/١ والسيوطي في الدر المنثور ٢٩٦/٣ إلى أبي داود في « المصاحف » من طريق ابن إسحاق.

قال ابن حجر في الفتح ١٢/٩: « فهذا إن كان محفوظا احتمل أن يكون قول زيد بن ثابت: « وجدتها مع أبي خزيمة، لم أجدها مع غيره » أى أول ما كتبت، ثم جاء الحارث بن خزيمة بعد ذلك، أو أن أبا خزيمة هو الحارث بن خزيمة، لا ابن أوس ».

قلت: قد ذكر أصحاب التراجم أن كنية الحارث « أبو بشر » ولم أرَ مَنْ كناه « أبا خزيمة ». والله أعلم.

وقد ردُّ ابن الأثير في أسد الغابة ٣٢٦/١ كون الحارث هو المقصود هنا، فقال بعد أن أورد الحديث السابق: « وهذا عندي فيه نظر » واحتج بحديث زيد بن ثابت السابق، ورجح أنه خزيمة ابن ثابت.

أما حديث زيد بن ثابت بتعيين خزيمة بن ثابت في آية الأحزاب، فرواه البخارى: ك: الجهاد، ب: قول الله تعالى ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه... ﴾ الآية ١٣٨/٢، ١٣٩ بسنده إلى شعيب، ومحمد بن أبي عتيق، ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٤/٣، ١٧٥ بسنده إلى شعيب، وعلقه في ك: فضائل القرآن، ب: جمع القرآن ٢٢٦/٣، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة التوبة ٥١٦/٨ (٣٣٠٣) بسنده إلى إبراهيم بن سعد ضمن حديث طويل، وعبد الرزاق ٢٣٥/١١، ٢٣٦ (٢٠٤١٦) عن معمر، وأحمد ١٨٨/٥ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ١٨٩ بسنده إلى معمر، وأبو يعلى ٩١/١، ٩٢ (٩٢) بسنده إلى إبراهيم بن سعد ضمن حديث طويل، والطبراني ٨٢/٤ (٣٧١٢)، ١٢٩/٥، ١٣٠ (٤٨٤١) بسنده إلى معمر، ١٣٠ (٤٨٤٢) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، جميعا عن الزهرى، عن خارجة بن زيد بن ثابت، بقصة آية ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه... ﴾ (١) وأنه افتقدها، ووجدها مع خزيمة بن ثابت الذى جعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين.

قال ابن حجر في الفتح ٢٦٠/٨: « ومما تنبه عليه أن آية التوبة وجدها زيد بن ثابت لما جمع القرآن في عهد أبي بكر، وآية الأحزاب وجدها لما نسخ المصاحف في عهد عثمان ».

(١) الأحزاب: ٢٣.

٦٢٧- (ق) : حَدِيثُ الْبِرَاءِ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ ، وَلَهُ دَابَّةٌ مَرْبُوطَةٌ ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ... الحديث في تَنْزِيلِ السَّكِينَةِ للقراءة .

هو : أُسَيْدٌ ^(١) بن حُضَيْرٍ . كذا في حديث سفيان ، من رواية ابن المقرئ ، وفي معجم ابن قانع ^(٢) .

١٤٧٩/٦٢٧- روى هذا الحديث البخارى: ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢/٢٨٢ قال:
حدثني محمد بن بشار، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، سمعت البراء بن عازب، رضى الله عنهما: قرأ رجل الكهف، وفي الدار الدابة، فجعلت تنفر، فسلم فإذا ضبابة - أو سحابة - غشيتها، فذكره للنبي ﷺ، فقال: « اقرأ فلان ؛ فإنها السكينة نزلت للقرآن، أو نزلت للقرآن » .

رواه أيضا: ك: التفسير، سورة الفتح ٣/١٩٠ بسنده إلى إسرائيل بن يونس، ك: فضائل القرآن، ب: فضل الكهف ٣/٢٢٩ بسنده إلى زهير بن معاوية، ومسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: نزول السكينة لقراءة القرآن ١/٥٤٧، ٥٤٨ (٧٩٥) بسنده إلى زهير، وشعبة، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: فضائل القرآن، ب: ما جاء في سورة الكهف ٨/١٩٣، ١٩٤ (٣٠٤٦) بسنده إلى شعبة، والنسائي في التفسير ٢/٣٠٥ (٥٢٣) بسنده إلى زهير بن معاوية، وأحمد ٤/٢٨١، ٢٨٤ بسنده إلى شعبة، ٢٩٣ بسنده إلى زهير، ٢٩٨ بسنده إلى إسرائيل، والطيالسى ص ٩٧ (٧١٤) عن شعبة، وابن بشكوال ٢/٧٨١ (٢٨٠) بسنده إلى شعبة، وزهير، والخطيب ص ٤ (١) بسنده إلى شعبة، جميعاً عن أبي إسحاق السبيعي به، ولم يسم إسرائيل السورة في حديثه.

البيان

الرجل هو: أُسَيْدٌ بن حُضَيْرٍ بن سماك بن عتيك الأنصارى، يكنى أبا عتيك، ويقال: أبا يحيى ويقال: أبا حضير، أحد نقباء الأنصار ليلة العقبة ^(٣) .

١٤٨٠/٦٢٧- روى ذلك مسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: نزول السكينة لقراءة القرآن ١/٥٤٨، ٥٤٩ (٧٩٦) قال:

حدثنا حسن بن علي الحلواني، وحجاج بن الشاعر (وتقاربا في اللفظ) قالوا: حدثنا يعقوب ابن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا يزيد بن الهاد، أن عبد الله بن خباب حدثه، أن أبا سعيد الخدرى

(٢) فى « ز » : نافع .

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٦٤) .

حدثه، أن أسيد بن حضير، بينما هو ليلة يقرأ في مرثدته إذ جالت فرسه، فقرأ، ثم جالت أخرى، فقرأ، ثم جالت أخرى، فقرأ، ثم جالت أيضا. قال أسيد: فخشيت أن تطأ يحيى، فقممت إليها، فإذا مثل الظلة فوق رأسي، فيها أمثال السُّرُج، عَرَجَتْ في الجوّ، حتى ما أراها. قال: فعدوت على رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وقول النبي ﷺ: « تلك الملائكة كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصاحت يراها الناس، ما تستر منهم ».

رواه النسائي في « فضائل الصحابة » ص ١٣٦، ١٣٧ (١٤٠) عن أحمد بن سعيد، وأحمد ٨١/٣، كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد به.

ورواه الطبراني ٢٠٧/١، ٢٠٧ (٥٦١) مختصرا بسنده إلى يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، عن أسيد بن حضير.

وعلقه البخاري: ك: فضائل القرآن، ب: نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ٢٣١/٣ عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، عن أسيد به.

وعزاه المزي في التحفة ٧١/١، ٧٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: فضائل القرآن، بسنده إلى شعيب بن الليث، وداود بن منصور، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي سعيد، عن أسيد به.

ورواه ابن بشكوال ٧٨٢/٢، ٧٨٣ (٢٨٠) بسنده إلى زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أسيد بن حضير به.

وعلقه البخاري في الموضوع السابق، قال: وقال الليث: حدثني يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أسيد بن حضير، قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة... فذكر القصة.

قال ابن حجر في الفتح ٥٦/٩: « قوله: عن محمد بن إبراهيم هو التيمي، وهو من صغار التابعين، ولم يدرك أسيد بن حضير، فروايته عنه منقطعة ».

قلت: قد رواه الطبراني موصولا ٢٠٧/١ (٥٦٢) من طريق الحسين بن إسحاق التستري، عن عثمان بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن محمود بن لبيد، أن أسيد بن حضير كان من أحسن الناس صوتا بالقرآن، فقرأ ليلة، وفرسه مربوطة عنده... وساق القصة.

ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام، وأخرج له الجماعة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه الحاكم ٥٥٣/١، ٢٨٨، ٢٨٧ / ٣، (١) عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع ابن سليمان، عن أسد بن موسى، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك، عن أسيد بن حضير، أنه يقرأ وهو على ظهر بيته، وهو حسن الصوت... فذكر القصة مختصرة.

ورواه ٥٥٣/١، ٥٥٤ بسنده إلى الحميدي، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب ابن مالك، أن أسيد بن حضير أتى النبي ﷺ... فذكره.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » زاد في ٢٨٨/٣: « لأن سفيان بن عيينة أرسله عن الزهري » ووافقه الذهبي على صحته.

ورواه ابن بشكوال ٨٧٢/٢ (٢٨٠) بسنده إلى يزيد المقرئ، عن ابن عيينة، عن الزهري به.

ورواه الخطيب ص ٥ (١) بسنده إلى رزق بن سلام، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك (كذا)، أن أسيد بن حضير أتى النبي ﷺ... فذكر الحديث مثل حديث الحاكم.

ورواه ابن حبان ٧٧/٢، ٧٨ (٧٧٦) بسنده إلى هُدبة بن خالد، والحاكم ٥٥٤/١ بسنده إلى عفان بن مسلم، وموسى بن إسماعيل، والطبراني ٢٠٨/١ (٥٦٦) بسنده إلى هدبة بن خالد، والخطيب ص ٥ (١) بسنده إلى عفان بن مسلم، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير به، وسمى غير الخطيب السورة: سورة البقرة.

ورواه الطبراني ٢٠٨/١ (٥٦٥) عن محمد بن رزيق بن جامع المصري، عن هارون بن سعيد الأيلي، عن أنس بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أسيد بن حضير، قال: كنت أصلي في ليلة مُقَمَّرَة... فذكر القصة وأنها سورة البقرة.

ورواه عبد الرزاق ٤٨٦/٢، ٤٨٧ (٤١٨٢)- ومن طريقه الطبراني ٢٠٧/١ (٥٦٣) - عن معمر، عن الزهري، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: بينما أسيد بن حضير يصلي بالليل، قال: إذ غشيتني مثل السحابة... فذكر القصة ولم يعين السورة.

ورواه ابن المبارك في « الزهد » ص ٢٨٠ (٨١٢) عن معمر، عن الزهري، ويحيى بن أبي كثير، قالوا: بينما أسيد بن حضير يصلي... فذكره ولم يذكر أبا سلمة.

ورواه عبد الرزاق ٤٨٧/٢ (٤١٨٣) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، قال: قال أسيد... فذكره منقطعا.

وقد جنح ابن حجر إلى أن هذه القصة غير قصة البراء، فقال في الفتح ٥٢/٩: « وهذا ظاهره

(١) سقط في هذا الموضع ما بين « الربيع بن سليمان » و « أسيد بن حضير » من رواية.

٦٢٨- (ب): حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾...

الحديث.

هو: قتادة بن النعمان.

التعدد».

وإنما قال بذلك لاختلاف السورة في القصتين، فهي في حديث البراء: الكهف، وفي حديث أسيد: البقرة. ثم عاد ابن حجر، فقال: «ويحتمل أن يكون قرأ سورة البقرة، وسورة الكهف جميعاً أو من كل منهما».

قلت: قد وجدت لهذا الاحتمال الأخير دليلاً يقويه، فقد روى الطبراني ٢٠٨/١ (٥٦٤) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى الحماني، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زير، عن أسيد بن حضير، أنه أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني كنت أقرأ البارحة سورة الكهف، فجاء شيء حتى غطى فمِّي، فقال رسول الله ﷺ: «تلك السكينة جاءت تستمع القرآن».

لكن يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال الذهبي في المغني في الضعفاء ٣٧٩/٢: «حافظ منكر الحديث، وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد بن حنبل: كان يكذب جهاراً، وقال النسائي: ضعيف» وقال ابن حجر في التقریب ٣٥٢/٢: «حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث»^(١).

وعاصم بن أبي النجود صدوق له أوهام، وحديثه في الصحيحين مقرون.

قلت: فإن صح ذلك فيكون أسيد قد قرأ السورتين، وقام الليل فصلى ببعضهما، والله أعلم.

المربد: بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة ثم دال مهملة: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم^(٢).

جالت: يقال جال يجول: جولة إذا دار^(٣).

١٤٨١/٦٢٨- روى هذا الحديث البخاري: ك: فضائل القرآن، ب: فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

أحد ٢٣٠/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن

(١) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٦٨/٩ - ١٧٠، وميزان الاعتدال ٣٩٢/٤، ٣٩٣، وتهذيب التهذيب

٢١٣/١١ - ٢١٨.

(٣) النهاية ٣١٧/١.

(٢) النهاية ١٨٢/٢.

أبى صعصعة، عن أبيه، عن أبى سعيد الخدرى، أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾^(١) يرددّها فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقأها، فقال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده إنها لتعدل ثلث القرآن».

ورواه أيضاً: ك: الأيمان والنذور، ب: كيف كانت يمّين النبي ﷺ ١٥٠/٤ عن عبد الله بن مسلمة، ك: التوحيد، ب: ما جاء فى دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٢٧٣/٤ عن إسماعيل بن أبى أويس، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: فى سورة الصمد ٧٢/٢ (١٤٦١) عن القعنبي، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: الفضل فى قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ١٧١/٢، وفى «عمل اليوم والليلة» ص ٤٢٨، ٤٢٩ (٦٩٨) عن قتيبة، ومالك: ك: القرآن، ب: ما جاء فى ﴿قل هو الله أحد﴾، و﴿تبارك الذى بيده الملك﴾ ٢٠٨/١ (١٨)، وابن حبان ٨٢/٢ (٧٨٨) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، وأحمد ٣٥/٣ عن عبد الرحمن بن مهدى، ٤٣ عن إسحاق بن عيسى الطباع، وابن بشكوال ٨٤/١ (١١) بسنده إلى القعنبي، جميعاً عن مالك به.

وقد علقه البخارى فى ك: فضائل القرآن ٢٣٠/٣ عقب الحديث السابق، قال: وزاد أبو معمر: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبى صعصعة، عن أبيه، عن أبى سعيد الخدرى، أخبرنى أخى قتادة بن النعمان، أن رجلاً قام فى زمن النبي ﷺ... فذكر الحديث.

كما علقه فى ك: التوحيد ٢٧٣/٤ عقب الحديث السابق، قال: زاد إسماعيل بن جعفر... فذكره.

ورواه النسائي فى عمل اليوم والليلة ص ٤٢٩ (٦٩٩، ٧٠٠) بسنده إلى محمد بن جهضم، وأبى معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن إسماعيل بن جعفر، عن مالك به.

البيان

القارئ هو: قتادة بن النعمان بن زيد^(٢).

١٤٨٢/٦٢٨ - روى ذلك أحمد ١٥/٣ قال:

ثنا يحيى بن إسحاق، أنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد الخدرى، قال: بات قتادة بن النعمان يقرأ الليل كله ﴿قل هو الله أحد﴾ فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي عليه السلام: «والذى نفسى بيده لتعدل نصف القرآن أو ثلثه».

أبو الهيثم هو سليمان بن عمرو بن عبد العتوّارى، وفى الإسناد عبد الله بن لهيعة، وليس

(٢) سبقت ترجمته فى الخير (٢٥٤).

(١) الإخلاص: ١

٦٢٩- (ع) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : «رَحِمَهُ اللَّهُ ! لَقَدْ ذَكَرَنِي كَذًا وَكَذَا آيَةً ، أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا» .

(خط) : هو عبد الله بن يزيد الخطمي .

(ب) : هو عباد^(١) ، كما في صحيح البخاري . وقيل : عبد الله بن يزيد الخطمي .

ذكره أبو عمر .

[قلت : ضَعَّفَ أبو حاتم الرازي الرواية الذي^(٢) فيها تعيين عبد الله بن يزيد ، وقال : هذا عندي مدخول ؛ لأن عبد الله بن يزيد كان صغيراً على عهد رسول الله ﷺ ، وإنما يحدث عن البراء وأبي أيوب وزيد بن ثابت ، فهذا يدل على صغره . انتهى]^(٣) .

الراوى عنه أحد العبادة، ولكن رواه عنه عبد الله بن وهب - كما سيأتي - فصح الإسناد.

رواه ابن بشكوال ٨٥/١ (١١) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وأبي الأسود، عن ابن لهيعة به.

قال ابن حجر في الفتح ٥٣/٩ : «والذى سمعه لعله أبو سعيد راوى الحديث، لأنه أخوه

لأمه، كانا متجاورين، وبذلك جزم ابن عبد البر، فكأنه أبهم نفسه وأخاه» .

٦٢٩ / ١٤٨٣ - روى هذا الحديث البخاري : ك : فضائل القرآن ، ب : نسيان القرآن ، وهل يقول :

نسيت آية كذا وكذا ٢٣٣/٣ قال :

حدثنا ربيع بن يحيى، حدثنا زائدة، حدثنا هشام، عن عروة، عن عائشة، رضى الله عنها،

قالت : سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد، فقال : «يرحمه الله ! لقد أذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا» .

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون، حدثنا عيسى، عن هشام، وقال : «أسقطتهن من سورة

كذا» .

رواه أيضا فيه، بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة، ب : من لم ير بأساً أن يقول سورة

البقرة وسورة كذا وكذا ٢٣٤/٣ بسنده إلى علي بن مسهر، ك : الشهادات، ب : شهادة الأعمى

وأمره ونكاحه... ١٠٢ / ٢ بسنده إلى عيسى بن يونس، ك : الدعوات، ب : قول الله تعالى

﴿وصل عليهم﴾ ١٠٤/٤ بسنده إلى عبدة بن سليمان الضبي، ومسلم : ك : صلاة المسافرين

(١) فى «ك» : عبادة .

(٢) كذا ، والأفصح : التى .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من «خ ، ز» .

وقصرها، ب: الأمر بتعهد القرآن... ٥٤٣/١ (٧٨٨) بسنده إلى أبي أسامة، وعبد، وأبي معاوية، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٣٨/٢ (١٣٣١)، ك: الحروف والقراءات ٣١/٤ (٣٩٧٠) بسنده إلى حماد بن سلمة، وعزاه المزي في التحفة ١٢/١٧٥ إلى النسائي في الكبرى: ك: فضائل القرآن، بسنده إلى عبد بن سليمان، وابن حبان ١٦٠/١ (١٠٧) بسنده إلى عبد، وأبي معاوية، وأحمد ٦٢/٦، ١٣٨ عن وكيع، وأبو يعلى ٤٦٥/٧ (٤٤٩٢) بسنده إلى حماد بن سلمة، والخطيب ص ١٧٨ (٩١) بسنده إلى علي بن مسهر، وابن بشكوال ٣٥٥/١ (١٠٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، جميعا عن هشام بن عروة به.

اليان

قال الخطيب: هو عبد الله بن يزيد الخطمي من الأنصار.

قلت: قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٩٧/٥: «كان صغيراً على عهد النبي ﷺ، فإن صحت رؤيته فذاك».

وأما عبد الله بن يزيد هنا فهو القاري الأنصاري (١).

١٤٨٤/٦٢٩ - روى ذلك الخطيب ص ١٧٨، ١٧٩ (٩١) قال:

أخبرنا القاضي أبو محمد يوسف بن رباح بن علي البصري، أخبرنا القاضي أبو الحسن علي ابن الحسين بن بندار الأدمي بمصر، قال: حدثنا أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل، قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، عن إبراهيم بن موسى الرازي، عن سلمة (٢)، عن أبي جعفر الخطمي، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، قالت: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد، فسأل عنه، فقال: عبد الله بن يزيد الأنصاري. فقال: «رحمه الله! لقد أذكرني آيات كنت أسقطتهن من سورة كذا وكذا».

أبو جعفر الخطمي هو عمير بن يزيد.

رواه ابن بشكوال ١ / ٣٥٦ (١٠٧) بسنده إلى أبي حاتم الرازي، عن إبراهيم بن موسى

الرازي به.

قال ابن حجر في الإصابة ٤/١٤٣ بعد أن ذكر هذا الإسناد والحديث: «قال ابن منده: غريب، وقد رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، ولم يسم القاري» ثم قال ابن حجر بعد ذلك: «وإن كان الأفتس حفظه فإنه ضعيف. وذكر ابن بشكوال [٣٥٦/١] (١٠٧) أن علي بن عبد العزيز

(١) أسد الغابة ٣/٢٧٤، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٤١، الإصابة ٤/١٤٣، (١٤٤) (٥٠٢٥).

(٢) عند ابن بشكوال: عبد الله بن مسلمة.

أخرج في منتخب المسند من طريق حماد بن سلمة، عن أبي جعفر نحوه. قلت: وليس هو كما ترجم كلامه، وإنما في المهمات لعبد الغنى بن سعيد أنه ساق الحديث من طريق حماد، عن أبي جعفر، ثم قال: وقال حماد بن سلمة: هو عبد الله بن يزيد الخطمي. انتهى».

وقيل: هو: عباد بن بشر^(١).

١٤٨٥/٦٢٩ - روى ذلك البخارى تعليقا: ك: الشهادات، ب: شهادة الأعمى وأمره ونكاحه...
١٠٢/٢ عقب الحديث السابق فى الإبهام، فقال:

وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة: تهجد النبي ﷺ فى بيتى، فسمع صوت عباد يصلى فى المسجد، فقال: «يا عائشة، أصوت عباد هذا؟» قلت: نعم. قال: «اللهم ارحم عبادا».

وذكر ابن بشكوال ٣٥٥/١ (١٠٧).

قال ابن حجر فى الفتح ١٩٥/٥: «وصله أبو يعلى [٣٥٠/٧، ٣٥١ (٤٣٨٨)]^(٢) من طريق [مصعب بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن [محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه^(٣)، عن عائشة، قالت: تهجد رسول الله ﷺ فى بيته، وتهجد عباد بن بشر فى المسجد، فسمع رسول الله ﷺ صوته، فقال: «يا عائشة، هذا عباد بن بشر؟» فقلت: نعم، فقال: «اللهم ارحم عبادا».

وفى هذا الإسناد محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات.

ومقتضى صنيع البخارى أنه يرى عبادا هو المراد فى الحديث المبهم قبله.

قال ابن حجر فى الفتح ١٩٥/٥: «لأن مقتضى قوله: زاد أن يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثاً واحداً. فتحد القصة. لكن جزم عبد الغنى بن سعيد فى المهمات بأن المبهم فى رواية هشام عن أبيه عن عائشة هو: عبد الله بن يزيد الأنصارى». ثم قال:

«ويؤيد ما ذهب إليه مشابهة قصة عمرة عن عائشة بقصة عروة عنها، بخلاف قصة عباد بن عبد الله، فليس فيه تعرض لنسيان الآية».

ثم قال: «ويحتمل التعدد، من جهة غير الجهة التى اتحدت، وهو أن يقال: سمع صوت رجلين، فعرف أحدهما، فقال: هذا صوت عباد. ولم يعرف الآخر، فسأل عنه. والذى لم يعرفه هو الذى تذكر بقراءته الآية التى نسيها».

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة للإيضاح من عندى .

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٣) .

(٣) سقط هذا من مطبوعة المسند، وقد سقط المتن من المسند .

٦٣٠- (ق) : حَدِيثُ أَبِي وَائِلٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ: قَرَأْتُ
الْمُفْصَلَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ... الحديث .

الرجل : نُهَيْكُ بْنُ سِنَانِ الْبَجَلِيِّ .

(ب) : كَذَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

١٤٨٦/٦٣٠- روى هذا الحديث البخارى: ك: بدء الأذان، ب: الجمع بين السورتين فى الركعة
١٤١/١ قال:

حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا وائل، قال: جاء رجل إلى
ابن مسعود، فقال: قرأت المفصل الليلة فى ركعة فقال: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لقد عرفت النظائر التى كان
النبي ﷺ يقرن بينهما، فذكر عشرين سورة من المفصل، وسورتين فى كل ركعة.
رواه ابن بشكوال ٨٦/١ (١٢) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا: ك: فضائل القرآن، ب: الترتيل فى القراءة ٢٣٤/٣ بسنده إلى واصل
الأحدب، ومسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: ترتيل القراءة واجتناب الهدوء... ٥٦٤/١
(٧٢٢) بسنده إلى واصل الأحدب، والنسائى: ك: الافتتاح، ب: قراءة سورتين فى ركعة ١٧٥/٢
بسنده إلى عمرو بن مرة، وابن حبان ١٤٩/٣ (١٨١٠) بسنده إلى عمرو بن مرة، والبيهقى ٦٠/٢
بسنده إلى الأعمش، والطحاوى ٣٤٦/١ بسنده إلى سيار، وعمرو بن مرة، وأحمد ٤٢٧/١ بسنده
إلى سيار، ٤٣٦ بسنده إلى عمرو بن مرة، ٤٦٢ بسنده إلى واصل الأحدب، والطيالسى ص ٣٤
(٢٥٩) بسنده إلى الأعمش، ٣٥ (٢٦٧) بسنده إلى عمرو بن مرة، وأبو يعلى ١٤٢/٩ (٥٢٢٢)
بسنده إلى الأعمش، والخطيب ص ٣١٧ (١٥٩) بسنده إلى عمرو بن مرة، جميعا عن أبي وائل
شقيق بن سلمة به، وبعضهم يزيد فى الحديث سؤال الرجل عن قوله تعالى: ﴿مَنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾
أو ياسن .

ورواه البخارى: ك: فضائل القرآن، ب: تأليف القرآن ٢٢٧/٣ بسنده إلى أبي حمزة،
والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: الجمعة، ب: ما ذكر فى قراءة سورتين فى ركعة ٢١٩/٣،
٢٢٠ (٥٩٩) بسنده إلى شعبة، والنسائى: ك: الافتتاح، ب: قراءة سورتين فى ركعة ١٧٤/٢،
١٧٥ بسنده إلى عيسى بن يونس، جميعا عن الأعمش، عن شقيق أبي وائل، عن عبد الله، قال:
«قد علمت النظائر...» فذكره، وليس فيه قصة الباب.

ورواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: تحزيب القرآن ٥٦/٢ (١٣٩٦) عن عباد بن موسى، عن
إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق السبيعى، عن علقمة والأسود، قالوا: أتى
ابن مسعود رجلاً، فقال: إني أقرأ المفصل فى ركعة... الحديث.

ورواه النسائي: ك: الانتاح، ب: قراءة سورتين في ركعة ١٧٥/٢، ١٧٦ عن عمرو بن منصور، عن عبد الله، وأتاه رجل، فقال: إني قرأت الليلة المفصل في ركعة... الحديث.
ورواه أحمد ٤١٢/١ عن عفان، عن حماد، عن عاصم، عن زر، أن رجلاً قال لابن مسعود... فذكره.

البيان

الرجل هو: نهيك بن سنان البجلي، كوفي، روى عن ابن مسعود، وعنه أبو وائل، وإبراهيم التيمي، ذكره ابن حبان في الثقات^(١).

١٤٨٧/٦٣٠ - روى ذلك مسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: ترتيل القراءة واجتناب الهدء... ٥٦٣/١ (٧٢٢) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، جميعاً عن وكيع، قال أبو بكر: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبد الله... الحديث إلى قوله: قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة، فقال عبد الله: هَذَا كَهَذَا الشَّعْر... الحديث.

قال ابن نمير في روايته: جاء رجل من بني بَجِيلَةَ إلى عبد الله، ولم يقل: نهيك بن سنان.

ورواه فيه ٥٦٤/١ بسنده إلى الأعمش، ٥٦٥ بسنده إلى منصور بن المعتمر، وعمرو بن مرة، وأحمد ٣٨٠/١ بسنده إلى الأعمش، والخطيب ص ٣١٨ (١٥٩) بسنده إلى الأعمش، وابن بشكوال ٨٧/١ (١٢) بسنده إلى منصور بن المعتمر، جميعاً عن أبي وائل شقيق بن سلمة به.

ورواه أحمد ٤١٧/١ عن هشام بن عبد الملك، عن أبي عَوَانَةَ، عن حصين، عن إبراهيم، عن نَهِيك بن سنان السلمى، أنه أتى عبد الله بن مسعود، فقال: قرأت المفصل في ركعة... فذكر الحديث مثل حديث أبي وائل.

الهدءُ: بفتح الهاء وتشديد الذال المعجمة: سرعة القطع، ونصبه في الحديث على المصدر^(٢).

(٢) النهاية ٥/٢٥٥.

(١) تعجيل المنفعة ص ٤٢٥ (١١١٧).

٦٣١ - (ب) : حَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ / بْنِ عَوْفٍ : عَنْ أُمِّهِ ، فِي فَضْلِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] .

كذا في «عمل اليوم والليلة» للنسائي .

وهي : أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط .

٦٣١/٠٠٠ - هذا الحديث ليس مبهما في «عمل اليوم والليلة» للنسائي، بل هو فيه بالتعيين، كما سيأتي في البيان.

٦٣١/١٤٨٨ - إنما رواه بالإبهام أحمد ٦/٤٠٣، ٤٠٤ قال:

ثنا أمية بن خالد، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن» .

هذا إسناد حسن، أمية بن خالد صدوق، روى له مسلم، وابن أخي الزهري صدوق له أوهام، روى له الجماعة.

البيان

أم حميد هي: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط^(١).

٦٣١/١٤٨٩ - روى ذلك النسائي في «عمل اليوم والليلة» ص ٤٢٧، ٤٢٨ (٦٩٥) قال:

أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثني أمية بن خالد، قال: حدثني ابن أخي الزهري، [عن الزهري]^(٢) عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم كلثوم بنت عقبة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن» .

رواه الطبراني ٧٥/٢٥، ٧٤/٧٥ (١٨٢) بسنده إلى القعبي، عن ابن أخي الزهري به.

قال الهيثمي في المجمع ٧/١٤٧: «رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال

الصحيح».

وقد خالف الدارمي فرواه في ك: فضائل القرآن، ب: فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٢/٤٦١

عن القعبي، عن محمد بن عبد الله بن مسلم، ابن أخي الزهري، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سئل عن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال: «ثلث القرآن أو تعدله».

(١) سبقت ترجمتها في الخير (٥٥١) .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوعة، واستدرسته من تحفة الأشراف ١٣/١٠٣، وكان النسائي قد قال قبله مباشرة: «ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث» ثم ذكر رواية غير ابن أخي الزهري عن الزهري، بعده .

٦٣٢ - (١): حَدِيثُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « قَلْبُ الْقُرْآنِ يَسْ، اقْرَؤْهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ ». كَذَا فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ لِلنَّسَائِيِّ .

وهو في أبي داود وابن ماجه عن التيمي، عن أبي عثمان وليس بالنهدي - عن أبيه، عن معقل .

وقد خولف ابن أخي الزهري في ذلك.

فرواه النسائي في «عمل اليوم واللييلة» ص ٤٢٨ (٦٩٦) عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، عن عمه، عن ابن إسحاق، عن الحارث بن فضيل الأنصاري، عن محمد بن مسلم الزهري، عن حميد، أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه ... فذكره.

وهذا إسناد صحيح، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع.

ورواه مالك: ك: القرآن، ب: ما جاء في قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ٢٠٩/١ (١٩) - ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم واللييلة» ص ٤٢٨ (٦٩٧) - عن ابن شهاب، عن حميد، قوله. وهو إسناد صحيح، لكنه مقطوع.

ورواه الدارمي: ك: فضائل القرآن، ب: في فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ٤٦٠/٢ عن أبي نعيم، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن ابن شهاب، عن حميد، عن أبي هريرة به.

١٤٩٠/٦٣٢ - روى هذا الحديث النسائي في «عمل اليوم واللييلة» ص ٥٨١، ٥٨٢ (١٠٧٥) قال:

أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار، أن رسول الله ﷺ قال: « ويس قلب القرآن، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له، اقرؤها على موتاكم ».

قال المزني في التحفة ٤٦٥/٨: « عن محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن رجل - وفي نسخة: عن رجل، عن أبيه - عن معقل بن يسار ».

وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن معقل. وهو جزء من حديث كما هو واضح من العطف. رواه أحمد ٢٦/٥ عن عارم، والطبراني ٢٢٠/٢٠ (٥١١) بسنده إلى محمد بن عبد الأعلى، ٢٣٠، ٢٣١ (٥٤١) بسنده إلى محمد بن أبي بكر المقدمي، كلاهما عن معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل به بطوله.

ورواه الطيالسي ص ١٢٦ (٩٣١) عن ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن رجل، عن أبيه، عن معقل، مختصراً بمثل الحديث الآتي في البيان.

البيان

الرجل هو: أبو عثمان ، وليس بالنهدى ، قيل : اسمه سعد ، روى عنه سليمان التيمي ، قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره، وهو مجهول، وقال الآجري عن أبي داود: هو ابن عثمان السكني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، من الرابعة. وقال الذهبي: لا يعرف (١). وأبوه، لم أجد من ذكره، غير أن الذهبي قال في اللباز في ترجمة أبي عثمان: « لا يعرف، أبوه ولا هو ».

٦٣٢ / ٢٤٩١ - روى ذلك أبو داود: ك: الجنائز، ب: القراءة عند الميت ١٩١/٣ (٣١٢١) قال: حدثنا محمد بن العلاء، ومحمد بن مكى المروزى، المعنى، قالوا: ثنا ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، وليس بالنهدى، عن أبيه، عن معقل بن يسار، قال النبي ﷺ: «اقرأوا ﴿يس﴾ على موتاكم» وهذا لفظ ابن العلاء.

والإسناد فيه أبو عثمان وأبوه، وقد عرفت حالهما.

رواه ابن ماجه: ك: الجنائز، ب: ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر ١/٤٦٦ (١٤٤٨) بسنده إلى علي بن الحسن بن شقيق، وابن أبي شيبة ٣/٢٣٧ عن علي بن الحسن بن شقيق، والحاكم ١ / ٥٦٥ بسنده إلى عارم بن الفضل ، والبيهقي ٣ / ٣٨٣ بسنده إلى نعيم بن حماد وأبي إسحاق الطالقاني، وأحمد ٥/٢٦ عن عارم، ٢٧ عن علي بن إسحاق، وعتاب بن زياد الخراساني، والطبراني ٢٠/٢١٩ (٥١٠) بسنده إلى عارم، جميعا عن عبد الله بن المبارك به. قال الحاكم عقب الحديث: «أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي، والقول فيه قول ابن المبارك، إذ الزيادة من الثقة مقبولة» وقال الذهبي: «رفعه ابن المبارك، ووقفه يحيى القطان».

وخالف الوليد بن مسلم فلم يذكر أبا أبي عثمان، فرواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» ص ٥٨١ (١٠٧٤) عن محمود بن خالد، عن الوليد، عن ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن معقل، أن رسول الله ﷺ قال... فذكره.

قلت: ورواية يحيى بن سعيد القطان بالوقف لم أرها، بل هي مرفوعة، روى ذلك ابن حبان ٣/٥ (٢٩٩١) بسنده إلى يحيى القطان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/١٠٤: «أعله ابن القطان بالاضطراب، وبالوقف، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث».

(١) الجرح والتعديل ٩/٤٠٨ ، ميزان الاعتدال ٤/٥٥٠ ، تهذيب التهذيب ١٢/١٨٢ ، تقريب التهذيب ٢/٤٤٩ .

كِتَابُ الرُّؤْيَا

٦٣٣- (خ): حديث أنس: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي... الحديث.
هُوَ: أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ(١).

١٤٩٢/٦٣٣- روى هذا الحديث الخطيب ص ٣٤٤ (١٧١) قال:

أخبرنا أبو سهل محمد بن عمر بن جعفر العكبري، أخبرنا أبو طالب عبد الله بن محمد بن عبد الله، هو ابن شهاب العكبري، حدثنا محمد صالح بن بن ذريح، حدثنا جُبَارَةُ بن المَغْلَسِ، حدثنا كثير بن سليم، عن أنس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أرى في المنام الرؤيا تمرضني، فقال له النبي ﷺ: «الرؤيا الحسنة من الله، والسيئة من الشيطان، فإذا رأيت رؤيا تكرهها، فاستعد بالله من الشيطان، واتفل عن يسارك ثلاث تفلات، فإنها لا تضرك».

هذا إسناد ضعيف، فيه جُبارة - بالضم ثم موحدة - ابن المغلّس - بمجمعة بعدها لام ثقيلة مكسورة ثم مهملة - وشيخه كثير بن سليم الضبي، وهما ضعيفان.
وعزاه الهيثمي في المجمع ١٧٥/٧ إلى الطبراني في الأوسط، وقال: «وفيه كثير بن سليم، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وذكره في الضعفاء، والله أعلم».

البيسان

الرجل هو: أبو قتادة الأنصاري(٢).

١٤٩٣/٦٣٣- روى ذلك البخاري: ك: التعبير، ب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها
٢١٩/٤ قال:

حدثنا سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة يقول: لقد كنت أرى الرؤيا، فتمرضني، حتى سمعت أبا قتادة يقول: وأنا كنت لأرى الرؤيا تمرضني، حتى سمعت النبي ﷺ يقول: «الرؤيا الحسنة من الله، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث

(١) في «ز»: والله تعالى أعلم. وفي هامش «ك»: ترك المصنف هاهنا بياض سطرين.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (١٢٨).

به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها وشر الشيطان، وليتفل ثلاثاً، ولا يحدث بها أحداً، فإنها لن تضره».

رواه مسلم: ك: الرؤيا ٤/١٧٧٢ (٢٢٦١) بسنده إلى محمد بن جعفر، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٠٦ (٨٩٤) بسنده إلى محمد بن جعفر، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٢١٨ (٧٦٧) بسنده إلى حفص بن عمر، والدارمي: ك: الرؤيا، ب: فيمن يرى رؤيا يكرهها ٢/١٢٤ عن أبي الوليد الطيالسي، وابن حبان ٧/٦٢٠ (٦٠٢٦) بسنده إلى حفص بن عمر الحوضي، والبيهقي في «الآداب» ص ٤٤٦ (٩٨٧) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، وأحمد ٥/٣٠٣ عن محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد، والخطيب ص ٣٤٤ (١٧١) بسنده إلى حفص بن عمر الحوضي، وعلى بن الجعد، ومحمد بن جعفر، جميعاً عن شعبة به، وليس في حديث ابن السنن قول أبي قتادة. أما حديث الخطيب ففيه سقط لعله سهو من الناسخ، إذ فيه: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، قال: إن كنت أرى الرؤيا، فتمرضني، حتى سمعت أبا قتادة يقول: الرؤيا الصالحة من الله... الحديث. فظاهر أنه سقط قول أبي قتادة، وسقط رفعه للحديث.

ورواه مسلم في الموضوع السابق ٤/١٧٧٢ بسنده إلى عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة، بالمرفوع فقط، دون القصة.

ورواه البخاري: ك: الطب، ب: النفث في الرقية ٤/١٧، ك: التعبير، ب: الرؤيا من الله ٤/٢٠٨، ٢٠٩ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، ب: من رأى النبي ﷺ في المنام ٤/٢١١ بسنده إلى عبيد الله بن أبي جعفر، ب: الحلم من الشيطان ٤/٢١٢، ٢١٣ بسنده إلى ابن شهاب، ب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ٤/٢٠٩ بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، ومسلم في الموضوع السابق ٤/١٧٧٠، ١٧٧١ (٢٢٦١) بسنده إلى الزهري، ومحمد بن عمرو بن علقمة، ويحيى بن سعيد، وأبو داود: ك: الأدب، ب: ما جاء في الرؤيا ٤/٣٠٥ (٥٠٢١) بسنده إلى يحيى، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: الرؤيا، ب: ما جاء إذا رأى في المنام ما يكره ما يصنع ٦/٥٥٧، ٥٥٨ (٢٣٧٩) بسنده إلى يحيى بن سعيد، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٠٧ - ٥٠٩ (٧٩٧) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، (٨٩٩) بسنده إلى الزهري، (٩٠٠ - ٩٠٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن ماجه: ك: تعبير الرؤيا، ب: من رأى رؤيا يكرهها ٢/٢٨٦ (٣٩٠٩) بسنده إلى يحيى بن سعيد، ومالك: ك: الرؤيا، ب: ما جاء في الرؤيا ٢/٩٥٧ (٤) عن يحيى، وابن أبي شيبة ١١/٧٠ (١٠٥٤٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن حبان ٧/٦٢٠ (٦٠٢٧) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وأحمد ٥/٢٩٦، ٣٠٥ بسنده إلى الزهري، ٣٠٩، ٣١٠ بسنده إلى يحيى بن سعيد، والحميدي ١/٢٠٢ (٤١٨) بسنده إلى الزهري، ٢٠٣ (٤١٩) بسنده إلى محمد بن

.....
عبد الرحمن مولى آل طلحة، وعبد ربه ويحيى ابني سعيد، ومحمد بن عمرو بن علقمة، جميعاً
عن أبي سلمة، عن أبي قتادة، بالحديث المرفوع، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم ذكر شكوى
أبي سلمة في أول الحديث، وبعضهم ذكرها في آخره، وبعضهم لم يذكر غير المرفوع، ولم يذكروا
جميع شكوى أبي قتادة.

ورواه البخارى: ك: بدء الخلق، ب: صفة إبليس وجنوده ٢/٢٢٣ عن أبي المغيرة عبدالقدوس
ابن الحجاج، وبسنده إلى الوليد بن مسلم، والنسائي في عمل اليوم واللييلة ص ٥٠٧ (٨٩٦)،
٨٩٨) بسنده إلى أبي المغيرة، والوليد بن مسلم، والدارمي: ك: الرؤيا، ب: فيمن رأى رؤيا
يكرها ٢/١٢٤ عن أبي المغيرة، وأحمد ٥/٣٠٠ عن أبي المغيرة، ومحمد بن مصعب، جميعاً عن
الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، بالحديث المرفوع.

كتاب الفتن

٦٣٤ - (خ) (١) : حَدِيثُ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا كَتَبَ إِلَيْهِ

مُعَاوِيَةَ : إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الصَّلْحَ فَاْمَحْ عَنْكَ اسْمَ الْخِلَافَةِ ، فَاسْتَشَارَ بَنِي هَاشِمٍ / ، فَقَالَ [خ ١٣/ب] رَجُلٌ مِنْهُمْ ... الْحَدِيثُ .

هو : ابن عباس .

٦٣٥ - (خ) : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ : جَاءَ رَأْسُ الْخَوَارِجِ إِلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ : اتَّقِ

اللَّهَ ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ مَقْتُولٌ .

هو : الجعد بن بعبجة .

٦٣٤/٥٠٠ - هذا الخبر ساقط من مطبوعة « الأسماء المبهمة » للخطيب . وذكره النووي في

«الإشارات» ص ٥٣٤ فقال:

« حديث عن الأحنف بن قيس، أن علياً، رضى الله عنه، كان يأذن لبني هاشم، فلما كتب

إليه معاوية: إن كنت تريد الصلح فامح عنك اسم الخلافة، فاستشار بني هاشم، فقال رجل منهم...

قال الخطيب: هذا الرجل هو عبد الله بن عباس .»

ولم أجده . وسبقت ترجمة عبد الله بن عباس في الخبر (٢٤٨) .

٦٣٥/١٤٩٤ - روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي ص ٢٣ (١٥٧) قال:

حدثنا شريك، عن عثمان بن المغيرة، عن زيد بن وهب، قال: جاء رأس الخوارج إلى عليٍّ،

فقال له: اتق الله، فإنك ميت. فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ولكني مقتول من ضربة من

هذه، تخضب هذه، وأثار بيده إلى لحيته، عهد معهود، وقضاء مقضى، وقد خاب من افترى.

شريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه لما ولى قضاء

الكوفة، وقد أخرج له مسلم والأربعة.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٤٣٨، ٤٣٩، والخطيب ص ٤٩ (٢٧) بسندهما إلى يونس

(١) هذا الرمز ساقط من « ز » .

٦٣٦- (خ) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْخَوَارِجَ ، فَقَالَ : « مِنْهُمْ رَجُلٌ مُخَدَّجُ الْيَدِ..... » الْحَدِيثُ .

اسم المخدج : نافع .

ابن حبيب عن أبي داود به .

البيان

الخارجي المذكور هو: الجعد بن بعجة، لم أجد له ترجمة.

١٤٩٥/٦٣٦- روى ذلك عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٩١/١ قال:

حدثني علي بن حكيم الأودي، أنبأنا شريك، عن عثمان بن أبي زرة، عن زيد بن وهب، قال: قدم علي، رضي الله عنه، على قوم من أهل البصرة من الخوارج، فيهم رجل يقال له الجعد بن بعجة، فقال له: اتق الله يا علي، فإنك ميت. فقال علي، رضي الله عنه: بل مقتول... فذكره .

ورواه الخطيب ص ٤٩ (٢٧) بسنده إلى أبي النضر، عن شريك به .

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤٣٩/٦ بسنده إلى علي بن حكيم الأودي، عن شريك به .

١٤٩٦/٦٣٦- روى هذا الحديث مسلم: ك: الزكاة، ب: التحريض على قتل الخوارج ٧٤٧/٢ قال: (١٠٦٦)

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، وحماد بن زيد. ح. وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد بن زيد. ح. وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالوا: حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن أيوب، عن محمد، عن عبيدة، عن علي، قال: ذكر الخوارج، فقال: فيهم رجل مخدج اليد، أو مودن اليد، أو مثدون اليد، لو لا أن تبطروا لحدثكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ. قال: قلت: أنت سمعته من محمد ﷺ؟ قال: إى ! ورب الكعبة، إى ! ورب الكعبة، إى ! ورب الكعبة.

محمد هو ابن سيرين، وعبيدة هو ابن عمرو السلماني.

رواه فيه ٧٤٨/٢ بسنده إلى عبد الله بن عون، وأبو داود: ك: السنة، ب: في قتال الخوارج

٢٤٢/٤، ٢٤٣ (٤٧٦٣) بسنده إلى أيوب، وابن ماجه في المقدمة ب: في ذكر الخوارج ٥٩/١

(١٦٧) بسنده إلى أيوب، وابن أبي شيبة ٣٠٣/١٥، ٣٠٤ (١٩٧٢٧) عن أيوب، وابن حبان ٤٦/٩

(٦٨٩٩) بسنده إلى جرير بن حازم، وأبي عمرو بن العلاء، والبيهقي في دلائل النبوة ٤٣١/٦

بسنده إلى أيوب وابن عون، وأحمد ٨٣/١ بسنده إلى أيوب، ٩٥ بسنده إلى جرير بن حازم،

وأبى عمرو بن العلاء، ١٤٤ بسنده إلى هشام بن حسان، ١٥٥ بسنده إلى ابن عون، وعبد الله بن أحمد في زوائده ١١٣/١، ١٢٢ بسنده إلى أيوب، وهشام، ١٢١ بسنده إلى أيوب، وابن عون، والطيالسي ص ٢٤ (١٦٦) عن سعيد بن عبد الرحمن، وأبو يعلى ٢٨١/١ (٣٣٧)، ٣٧١، ٣٧٢ (٤٧٧)، ٣٧٤، ٣٧٥ (٤٨١) بسنده إلى أيوب، ٣٧٠-٣٧٢ (٤٧٥) بسنده إلى عوف، ٣٧٣ (٤٧٩) بسنده إلى ابن عون، والخطيب ص ٣١٢ (١٥٦) بسنده إلى هشام بن حسان، جميعا عن محمد ابن سيرين به.

وقد روى جماعة عن عليّ قصة هذا الخدج ضمن حديثه عن الخوارج، وبعضهم يزيد في الحديث على بعض.

فرواه مسلم: ك: الزكاة، ب: التحريض على قتال الخوارج ٧٤٨/٢، ٧٤٩ (١٠٦٦)، وأبو داود: ك: السنة، ب: في قتال الخوارج ٢٤٤/٤، ٢٤٥ (٤٧٦٨)، وابن أبي شيبة ٣١١/١٥، ٣١٢ (١٩٧٤٤)، ٣٢٠ (١٩٧٦١)، والبيهقي في دلائل النبوة ٤٣٢/٦، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٩١/١، ٩٢، جميعا من طرق، عن زيد بن وهب الجهني، عن عليّ.

ورواه مسلم في الموضوع نفسه ٧٤٩/٢ (١٠٦٦)، وابن حبان ٤٦/٩، ٤٧ (٦٩٠٠) من طرق عن عبيد الله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عليّ.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٤٧٦٩)، والبيهقي في الدلائل ٤٣٣/٦، وعبد الله بن أحمد في الزوائد ١٣٩/١، ١٤٠، والطيالسي ص ٢٤ (١٦٩)، وأبو يعلى ٣٧٤/١ (٤٨٠)، ٤٢١ (٥٥٥)، من طرق عن أبي الوضئ عباد بن نسيب، عن عليّ.

ورواه أحمد ٨٨/١، والحميدي ٣١/١، ٣٢ (٥٩)، وأبو يعلى ٣٧٢/١، ٣٧٣ (٤٧٨) من طرق عن أبي كثير مولى الأنصار، عن عليّ.

ورواه عبد الله بن أحمد في الزوائد ١٥١/١، والطيالسي ص ٢٤ (١٦٥)، من طرق عن أبي مريم الحنفي - أو الثقفى - عن عليّ.

ورواه عبد الله بن أحمد ١٦٠/١، وأبو يعلى ٣٦٣/١، ٣٦٤ (٤٧٢)، ٣٧٥، ٤٧٦ (٤٨٢)، من طرق إلى عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، عن عليّ.

ورواه أحمد ١٠٧/١، ١٠٨ بسنده إلى طارق بن زياد، عن عليّ.

ورواه ابن أبي شيبة ١٥/١، ٣٠٨، ٣٠٩ (١٩٧٣٩) بسنده إلى أبي مجلز لاحق بن حميد، عن

عليّ.

ورواه أبو يعلى ٣٧١/١ (٤٧٦) بسنده إلى رجل من عبد القيس، عن عليّ.

البيان

اسم المخدج : نافع .

١٤٩٧/٦٣٦ - روى ذلك أبو داود: ك: السنة، ب: فى قتال الخوارج ٢٤٥ / ٤ (٤٧٧٠) قال: حدثنا بشر بن خالد، ثنا شيبان بن سوار، عن نعيم، عن أبي مریم، قال: إن كان ذلك المخدج لعنا يومئذ فى المسجد، نجالسه بالليل والنهار، وكان فقيراً، ورأيتُه مع المساكين يشهد طعام على عليه السلام مع الناس، وقد كسوته برنساءً لى. قال أبو مریم: وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الثدية، وكان فى يده مثل ثدى المرأة، على رأسه حلمة الثدى، عليه شعيرات مثل سبالة السنور. قال أبو داود: وهو عند الناس اسمه حرقوص.

نعيم هو ابن حكيم المدائنى، وهو صدوق له أوهام، وأبو مریم هو الثقفى، قيل: اسمه قيس، وثقه النسائى وابن حبان.

رواه ابن أبى شيبة ٣٢٥/١٥ - ٣٢٧ (١٩٧٧٣) عن عبيد الله وهو ابن موسى، والخطيب ص ٣١٣ (١٥٦) بسنده إلى أبى الحسن المدائنى، كلاهما عن نعيم بن حكيم، عن أبى مریم به، بالقصة بطولها، وقد اختصره الخطيب.

بُوتس: بضم الموحدة وسكون الراء وضم النون بعدها سين مهملة: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به. وقيل: هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها فى صدر الإسلام، وهو من البرس - بكسر الباء - القطف، والنون زائدة. وقيل: إنه غير عربى (١).

ذو الثدية: تصغير الثدى، وأدخل الهاء فيه - مع أنه مذكر - كأنه أراد قطعة من ثدى، ويروى « ذو اليدية » بالياء التحتانية بدل الثاء المثلثة تصغير اليد (٢).

سبالة السنور: شاربه، وقال الهروى: السبلة هى: الشعرات التى تحت اللحي الأسفل (٣).
مخدج: ناقص الخلق (٤).

مُودن اليد: ويقال: مودون اليد: أى ناقص اليد صغيرها (٥).

مقدون اليد: ويقال: مُدَدن اليد: صغير اليد مجتمعها، وقيل: المثنى مقلوب ثند، يريد أنه يشبه ثندوة الثدى، وهى رأسه، فقدم الدال على النون، مثل: جيد، وجذب (٦).

(٢) النهاية ٢٠٨/١ .

(٤) النهاية ١٣/٢ .

(٦) النهاية ٢٠٨/١ .

(١) النهاية ١٢٢/١ .

(٣) النهاية ٣٣٩/٢ .

(٥) النهاية ١٦٩/٥ .

٦٣٧^(١) - (خ) : حَدِيثُ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ (٢) الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ كَانَ فِي

[ك/٥٧ب] الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ . وَفِيهِ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، فَاسْتَقْبَلَ الْمَغِيرَةَ ، فَسَبَّ وَسَبَّ / ،
[ز/٨٣ب] فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : مَنْ يَسُبُّ هَذَا يَا مَغِيرَةُ ؟ فَقَالَ (٣) : يَسُبُّ / فَلَنَا الْحَدِيثُ .

السَّابُّ : قَيْسُ بْنُ عَلْقَمَةَ . وَقِيلَ : غَنِيمٌ (٤) . بِنِ عَلْقَمَةَ . وَالْمَسْبُوبُ : عَلِيُّ بْنُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ .

١٤٩٨/٦٣٧ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٨٩ (٢٢٥) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن منصور، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن صدقة بن المثني، قال: حدثني رياح بن الحارث، أن المغيرة بن شعبة كان في المسجد الأكبر، وعنده أهل الكوفة، عن يمينه وعن يساره، فجاء رجل يدعى سعيد بن زيد، فحياه المغيرة، وأجلسه عند رجله على السرير، فجاء رجل من أهل الكوفة، فاستقبل المغيرة، فسبَّ وسبَّ، فقال: مَنْ يَسُبُّ هَذَا يَا مَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ؟ ألا أسمع أصحاب رسول الله ﷺ يُسبُّونَ عندك، ولا تنكر، ولا تغير ؟ ثم ذكر الحديث في العشرة المبشرين بالجنة، ثم قال: والله لمشهد شهده رجل منهم مع رسول الله ﷺ اغبرَّ فيه وجهه أفضل من عمل أحدكم لو عمَّرَ عمرَ نوح.

في الإسناد عبد الرحمن بن محمد بن منصور، نقل الذهبي في الميزان ٥٨٦/٢، ٥٨٧ و«المغنى في الضعفاء» ٣٨٦/٢ عن ابن عدى أنه حدث بأثبياء لا يتابع عليها، ونقل في الميزان عن الدارقطني وغيره أنه ليس بالقوى . وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨٣/٥: «تكلّموا فيه»، وقال: «سئل أبي عنه ، فقال: شيخ» .

قلت : وقد تابعه في الرواية أحمد بن حنبل ١٨٧/١ ، ورواه أبو نعيم ٩٥/١ من طريقه، عن يحيى بن سعيد به ، وسمى المسبوب ، عليا ، وأظن - والله أعلم - أنه كذلك مسمى في رواية الخطيب لكنه سقط من النسخ ، ذلك أن الخطيب لما ذكر حديث البيان عنده سمي السَّابُّ فقط ، ولم يسم المسبوب ، وإن كان قد ذكرهما في العنوان ، وكذلك لم أجد في النص عند الخطيب ما نقله المصنف من قول المغيرة : يسب فلانا .

وقد فات النووى الإشارة إلى هذا الخبر في الإشارات .

ورِيَّاحٌ هُوَ بِكسرِ الرَّاءِ بَعْدَهَا مِثْلَةُ تَحْتِيَّةٍ مَخْفُفَةٍ ، وَقَدْ تَصَحَّفَتْ إِلَى رِيَّاحٍ - بِالْمَوْحِدَةِ - عِنْدَ الْخَطِيبِ .

(١) علم المصنف مقابله (ف) في نسخة «خ» .

(٢) في «ز» : ابن .

(٣) في «خ» ، «ز» : قال .

(٤) في «ز» : غنم . وهذا الرأى ليس موجوداً في الأسماء المبهمة . والله أعلم .

وروى أبو داود في ك: السنة، ب: في الخلفاء ٤/٢١١، ٢١٢ (٤٦٤٩) عن حفص بن عمر النمرى، عن شعبة، عن الحر بن الصباح، عن عبد الرحمن بن الأحنس، أنه كان في المسجد، فذكر رجل عليا عليه السلام، فقام سعيد بن زيد، فقال: أشهد على رسول الله ﷺ أنى سمعته وهو يقول: «عشرة في الجنة...» وذكر الحديث.

وعبد الرحمن بن الأحنس وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مستور.

وروى أبو داود في الموضوع نفسه ٤/٢١١ (٤٦٤٨) عن محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازنى، وسفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازنى. ذكر سفيان رجلا فيما بينه (يعنى هلالا) وبين عبد الله بن ظالم المازنى، قال: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، قال: لما قدم فلان الكوفة أقام فلانا خطيبا، فأخذ بيدي سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، فقال: ألا ترى إلى هذا الظالم؟ فأشهد على التسعة أنهم في الجنة.... الحديث.

قال أبو داود: «رواه الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ابن حبان، عن عبد الله بن ظالم بإسناده.»

وعبد الله بن ظالم صدوق لئنه البخارى، وقال العقيلي: لا يصح حديثه. ووثقه ابن حبان والعجلي، وباقي رجال الإسناد ثقات. والراوى عن سفيان هو ابن إدريس.

ورواه النسائي في فضائل الصحابة ص ١١١، ١١٢ (١٠٢) بسنده إلى سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن فلان بن حبان، عن عبد الله بن ظالم، بنحو هذه القصة.

وقد روى الحديث بالمرفوع فقط دون القصة: رواه ابن أبي شيبة ١٢/١٤ (١١٩٩٧) عن أبي الأحوص، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: المناقب - ب: مناقب أبي الأعور سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ١٠/٢٥٨ (٣٨٤١) بسنده إلى هشيم، وأحمد ١/١٨٩ بسنده إلى زائدة، جميعاً عن حصين، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد به.

ورواه الترمذى - وقال: حسن - فيه (٣٨٤٢) بسنده إلى شعبة، والنسائي في فضائل الصحابة ص ٨٥، ٨٦ (٥٣)، ١١١ (١٠٠) بسنده إلى حسن بن عبيد الله، ص ١١٤، ١١٥ (١٠٦) بسنده إلى شعبة، وابن أبي شيبة ١٢/١٥ (١٢٠٠١) بسنده إلى الحسن بن عبيد الله، جميعاً عن الحر بن الصباح، عن عبد الرحمن بن الأحنس، عن سعيد بن زيد به.

البيان

الرجل السابُّ هو: قيس بن علقمة، لم أجد له ترجمة .

١٤٩٩/٦٣٧ - روى ذلك ابن أبي شيبة ١٢/١٢، ١٣ (١١١٩٥) قال:

حدثنا محمد بن بشر، قال: ثنا صدقة بن المثني، قال: سمعت جدى رباح بن الحارث، يذكر أنه شهد المغيرة بن شعبة، وكان بالكوفة في المسجد الأكبر، وكانوا أجمع ما كانوا، يمينا وشمالا، حتى جاءه رجل من أهل المدينة يدعى سعيد بن زيد بن نفيل، فرحب به المغيرة، وأجلسه عند رجله على السرير، فبينا هو على ذلك إذ دخل رجل من أهل الكوفة يدعى قيس بن علقمة، فاستقبل المغيرة، فسب وسب، فقال له المدني: يامغير بن شعب، من يسب هذا الشاب؟ قال: سب علي بن أبي طالب. قال له مرتين: مغير بن شعب، ألا أسمع أصحاب رسول الله ﷺ يسبون عندك، لا تنكر ولا تغير... وذكر الحديث في العشرة المبشرين بالجنة.

هذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٤٩٠ (٢٢٥) بسنده إلى محمد بن عبيد، عن صدقة بن المثني بتعيين الساب، دون المسبوب.

ورواه أبو داود: ك: السنة، ب: في الخلفاء ٤/٢١٢ (٤٦٥٠) عن أبي كامل فضيل بن حسين الجحدري، عن عبد الواحد بن زياد، عن صدقة به، وسمى الساب والمسبوب، لكنه كنى عن المغيرة بن شعبة بفلان.

ورواه النسائي في « فضائل الصحابة » ص ١٠٥، ١٠٦ (٩٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد، ص ١١٩ (١١٥) بسنده إلى محمد بن عبيد، وابن ماجه في المقدمة، ب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٤٨/١ (١٣٣) بسنده إلى عيسى بن يونس، كلاهما عن صدقة بن المثني به، بالمرفوع في العشرة المبشرين، دون ذكر قصة الباب.

(ز) وقد روى أن المغيرة بن شعبة نال من علي، فذكر سعيد هذا الحديث.

١٥٠٠/٦٣٧ - روى ذلك ابن حبان ٦٨/٩ (٦٩٥٤) قال:

أخبرنا أبو خليفة، حدثنا الحوضي، عن شعبة، عن الحر بن الصباح، عن عبد الرحمن بن الأحنس، أنه كان في المسجد، فذكر المغيرة عليا، فنال منه، فقام سعيد بن زيد، فقال: أشهد على رسول الله ﷺ سمعته يقول: « عشرة في الجنة... » الحديث.

الحوضي هو حفص بن عمر، والإسناد حسن.

رواه أحمد ١/١٨٨ عن وكيع، وعن محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد، عن شعبة به.

وروى مثل ذلك النسائي في « فضائل الصحابة » ص ١١١ (١٠١) بسنده إلى ابن أبي عدى،

٦٣٨- (ب) : حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ حَرَمَلَةَ : دَخَلَتْ مَكَّةَ بَعْدَمَا قَتَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ . وَفِيهِ : فَجَاءَتْ أُمُّهُ عَجُوزٌ طَوِيلَةٌ ، مَكْفُوفَةٌ الْبَصَرِ ... الْحَدِيثُ .
هي : أسماء بنت أبي بكر الصديق .

وأحمد ١/١٨٨ عن محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن هلال ابن يساف، عن عبد الله بن ظالم، قال: خطب المغيرة بن شعبة، فقال من علي، فخرج سعيد بن زيد، فقال: ألا تعجب من هذا؟ يسب عليا... ثم ذكر حديث العشرة.

قال النسائي: « هلال بن يساف لم يسمعه من عبد الله بن ظالم ».

ورواه النسائي فيه ص ١٠٥ (٨٧، ٨٨) بسنده إلى جرير، وابن إدريس، ص ١١٣، ١١٤ (١٠٤) بسنده إلى ابن إدريس، وابن حبان ٦٩/٩ (٦٩٥٧) بسنده إلى ابن إدريس، والحاكم ٤٥٠/٣، ٤٥١ بسنده إلى أبي بكر بن عياش، وأحمد ١/١٨٩ عن علي بن عاصم، وأبو نعيم ٩٦/١ بسنده إلى علي بن عاصم، جميعا عن حصين، بالإسناد، لكن فيه أن المغيرة أقام خطباء يقعون في علي وينالون منه.

وزاد النسائي رواية ابن إدريس عن سفيان، وأنه ذكر رجلاً بين هلال وعبد الله بن ظالم.

فإن كانت القصة واحدة، فإنه يكون الحاصل أن المغيرة نال أولاً من علي، فتابعه جماعة من أهل الكوفة - لكن من غير سب - فجاء قيس بن علقمة فسب وسب. ويكون سعيد استنكر - أولاً - نيل المغيرة وأصحابه من علي، فأعلم عبد الله بن ظالم وغيره بما سمعه من النبي، ثم لما سمع قيساً أعلم المغيرة به، والله أعلم.

٦٣٨ / ١٥٠١ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٥٤٠ (١٨٠) قال:

قريء علي أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، وأنا أسمع، قال: أنبا أبي، قال: ثنا خلف بن يحيى، قال: ثنا أبو محمد بن يوسف، ثنا محمد بن وضاح، عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: ثنا يحيى بن يعلى التيمي، عن أبيه يعلى بن (١) حرملة، قال: دخلت مكة بعدما قتل ابن الزبير بثلاثة أيام، وهو حينئذ مصلوب، قال: فجاءت أمه عجوز طويلة مكفوفة، البصر، قال: فقالت للحجاج: أما أن لهذا الراكب أن ينزل؟... الحديث.

البيان

أم عبد الله بن الزبير هي: أسماء بنت أبي بكر الصديق (٢).

(١) في الأصل: أن، وهو تصحيف . (٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٦٥) .

.....
١٥٠٢/٦٣٨ - روى ذلك الطبراني ٧٧/٢٤ (٢٠١) قال:

حدثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن يعلى التيمي، عن أبيه يعلى بن حرملة، قال: دخلت مكة بعد ما قتل ابن الزبير، فجاءت أمه أسماء بنت أبي بكر، عجوز كبيرة طويلة مكفوفة البصر، فقالت للحجاج: أما أن لهذا الراكب أن ينزل.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٠/٩: «رواه الطبراني، وفيه يحيى بن يعلى، وهو ضعيف».

قلت: بل هو ثقة، وهو من رواية مسلم، ولعله اختلط عند الهيثمي رحمه الله يحيى بن يعلى الأسلمي وهو شيعي ضعيف. ويعلى بن حرملة التيمي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٠٢/٩، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات ٥٥٦/٥.

ورواه الطبراني أيضاً ١٠١/٢ (٢٧٢) بنفس الإسناد، وعن علي بن عبد العزيز، عن أحمد بن يونس عن أبي المحياة يحيى بن يعلى، عن أبيه، قال: قدمت مكة بعدما صلب أو قتل ابن الزبير بثلاثة أيام فكلمت أمه أسماء بنت أبي بكر الحجاج، فقالت: أما أن لهذا الراكب أن ينزل؟... فذكرت الحديث: « يخرج من ثقيف كذاب ومبير ».

قال الهيثمي في المجمع ٥٦/٦: «رواه الطبراني، وأبو المحياة وأبوه لم أعرفهما».

قلت: أبو المحياة هو يحيى بن يعلى بن حرملة، وقد سبق الكلام عنهما.

وقد عزاه ابن حجر في الإصابة ٨/٨ إلى ابن السكن.

ورواه الحميدي ١٠٦/١، ١٥٧ (٣٢٦) - ومن طريقه ابن بشكوال ٥٤١/٢ (١٨٠) - والطبراني

١٠١/٢٤، ١٠٢ (٢٧٣) بسنده إلى محمد بن أبي عمر العدني، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن أبي المحياة، عن أبيه (وعند الحميدي: عن أمه، وهو خطأ)، قال: لما قتل الحجاج بن يوسف عبد الله ابن الزبير، دخل الحجاج على أسماء بنت أبي بكر، فقام لها: يا أمه، إن أمير المؤمنين أوصاني بك، فهل لك من حاجة... فذكر الحديث.

٦٣٩ - (ب) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا (١) حَدِيثًا طَوِيلًا
عَنِ الدَّجَّالِ . وَفِيهِ : فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ، فَيَقُولُ :
أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ » ... الحديث .

الرجل هو : الخضر عليه السلام . كذا في جامع معمر ، وقاله إبراهيم بن سفيان ،
صاحب مسلم .

١٥٠٣/٦٣٩ - روى هذا الحديث البخارى : ك : فضائل المدينة ، ب : لا يدخل الدجال المدينة
٣٢٢/١ قال :

حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة ، أن أبا سعيد الخدرى ، رضى الله عنه ، قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثاً طويلاً
عن الدجال ، فكان فيما حدثنا به أن قال : « يأتي الدجال - وهو مُحَرَّمٌ عليه أن يدخل نقاب
المدينة - بعضَ السباخ التي بالمدينة ، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس ، أو من خير
الناس ، فيقول : أشهد أنك الدجال الذى حدثنا عنك رسول الله ﷺ حديثه... » الحديث .

رواه أيضا ك : الفتن ، ب : لا يدخل الدجال المدينة ٢٣٢/٤ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة ،
ومسلم : ك : الفتن وأشراف الساعة ، ب : فى صفه الدجال وتحريم المدينة عليه ، وقتله المؤمن وإحيائه
٢٢٥٦/٤ (٢٩٣٨) بسنده إلى صالح بن كيسان ، وشعيب بن أبي حمزة ، وعزاه المزي فى التحفة
٣٩٣/٣ إلى النسائي فى الكبرى : ك : الحج ، بسنده إلى صالح بن كيسان ، وعبد الرزاق
٣٩٣/١١ (٢٠٨٢٤) عن معمر ، وابن حبان ٢٨٣/٨ (٦٧٦٣) بسنده إلى معمر ، وأحمد ٣٦/٣ بسنده إلى
معمر ، وابن بشكوال ٥٧٦ ، ٥٧٥/٢ (١٩٤) بسنده إلى صالح ، ومعمر ، جميعا عن الزهري به .

وروى مثله مسلم فى نفس الموضع ٢٢٥٦/٤ ، ٢٢٥٧ ، (٢٩٣٨) بسنده إلى أبي حمزة
السكرى ، وأبو يعلى ٥٣٤/٢ - ٥٣٦ (١٤١٠) بسنده إلى الجراح بن المليلح ، كلاهما عن قيس بن
وهب ، عن أبي الوداك جبر بن نوف البكالى ، عن أبي سعيد الخدرى .

البيان

قال معمر عقب حديثه السابق عند عبد الرزاق : « بلغنى أنه الخضر الذى يقتله الدجال ثم
يحييه » .

ولفظه عند ابن حبان « يرون أن هذا الرجل الذى يقتله الدجال ثم يحييه : الخضر » .

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم عقب حديث مسلم السابق : « يقال : إن

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

٦٤٠- (ب) : حَدِيثُ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ : ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ ، فَقَالَ : ارْجِعْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانَ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

هو : علي بن أبي طالب ، كما في صحيح مسلم .

هذا الرجل هو الخضر عليه السلام .

وذكره ابن بشكوال عنه .

ونقل ابن حجر في الإصابة في ترجمة الخضر ١١٩/٢ عن السهيلي في كتاب ، « التعريف والإعلام » « ... فهو حى إلى أن يخرج الدجال ، فإنه الرجل الذى يقتله الدجال ثم يحييه » .

وقال فى الفتح ١٣ / ٩٢ : « وقال ابن العربى : سمعت من يقول : إن الذى يقتله الدجال هو الخضر . وهذه دعوى لا برهان عليها » .

وقال فى هدى السارى ص ٢٧٣ : « وهذا إنما يتم على رأى من يدعى بقاء الخضر . والذى جزم به البخارى وإبراهيم الحربى وآخرون من محققى الحديث خلاف ذلك » .

وقد ترجم ابن حجر فى الإصابة ١١٤ / ٢ - ١٣٧ (٢٢٦٦) للخضر عليه السلام ، وذكر عشرة أقوال فى الاختلاف فى نسبه ، كما ذكر الاختلاف فى كونه نبيا ، كما ذكر ما ورد فى تعميره والسبب فى ذلك ، كما بين الآراء فى موته ، والأخبار التى وردت أنه كان فى زمن النبى ﷺ وبعده ، وما ورد فىمن رآه وكلمه ، فى نحو ثلاث وعشرين صفحة .

١٥٠٤ / ٦٤٠ - روى هذا الحديث البخارى : ك : الإيمان ، ب : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ ، فسامهم المؤمنين ١٥ / ١ قال :

حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا أيوب ويونس ، عن الحسن ، عن الأخنف بن قيس ، قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل ، فلقينى أبو بكر ، فقال : أين تريد ؟ قلت : أنصر هذا الرجل . قال : ارجع ، فإننى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانَ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » فقلت : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : « إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ » .

ورواه بنفس المتن والسند فى ك : الديات ، ب : قول الله تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ ١٨٧ / ٤ ، وابن بشكوال ٨١٦ / ٢ (٢٩٦) من طريقه .

ورواه فى ك : الفتن ، ب : إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٢٢٥ / ٤ بسنده إلى حماد بن زيد ، عن

رجل لم يسمه، عن الحسن، قال: خرجت بسلاحى ليالى الفتنة، فاستقبلنى أبو بكره... فذكر الحديث، وفيه: أريد نصره ابن عم رسول الله ﷺ.

قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد، وأنا أريد أن يحدثانى به. فقالا: إنما روى هذا الحديث الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبى بكره.

وعلقه فى نفس الموضع بسنده إلى أيوب، ويونس، وهشام، والمعلى بن زياد، وأبو داود: ك: الفتن والملاحم، ب: فى النهى عن القتال فى الفتنة ٤/١٠٣ (٤٢٦٨) بسنده إلى أيوب، ويونس، جميعا عن الحسن، عن الأحنف بن قيس به.

البيان

الرجل المقصود هو: على بن أبى طالب^(١).

١٥٠٥/٦٤٠ - روى ذلك مسلم: ك: الفتن وأشرط الساعة، ب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ٤/٢٢١٣، ٢٢١٤ (٢٨٨٨) قال:

حدثنى أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل فلقينى أبو بكره، فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ، يعنى عليا. قال: فقال لى: يا أحنف، ارجع، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... فذكر الحديث.

رواه ابن بشكوال ٢/٨١٧ (٢٩٦) من طريق مسلم به.

ورواه مسلم فيه ٤/٢٢١٤ عن حجاج بن الشاعر، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن الحسن، عن الأحنف به.

وقد روى المرفوع دون قصة: رواه مسلم فى الموضع نفسه بسنده إلى أيوب، ويونس، والمعلى بن زياد، وأبو داود: ك: الفتن والملاحم، ب: فى النهى عن القتال فى الفتنة ٤/١٠٣ (٤٢٦٩) بسنده إلى أيوب، والنسائى: ك: تحريم الدم، ب: تحريم القتل ٧/١٢٥ بسنده إلى أيوب، وإلى أيوب، ويونس، والعلاء بن زياد، وابن حبان ٧/٥٧٣ (٥٩١٥) بسنده إلى أيوب و يونس، وأحمد ٥/٤٣، ٥١ بسنده إلى المعلى بن زياد، ويونس، وأيوب، وهشام، جميعاً عن الحسن، عن الأحنف، عن أبى بكره، عن النبى ﷺ بالمرفوع فقط.

ورواه الحسن عن أبى بكره بالمرفوع، ولم يذكر الأحنف: رواه النسائى: ك: تحريم الدم، ب:

(١) سبقت ترجمته فى الخير (٣٨).

٦٤١- (ب): حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدَى^(١) بْنِ الْخِيَارِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَثْمَانَ، وَهُوَ مَحْضُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ، وَنَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَيُصَلِّي بِنَا إِمَامٌ فِتْنَةٌ... الْحَدِيثُ. الإمام المُشَارُ إِلَيْهِ: عبد الرحمن بن عُدَيْسِ البَلْوَى^(٢).

تحريم القتل ١٢٥/٧ بسنده إلى هشام، و قتادة، وأحمد/٤٧ بسنده إلى قتادة، ٥١ بسنده إلى المبارك، جميعاً عن الحسن، عن أبي بكره به.
٥٠٢/٦٤١- روى هذا الحديث البخارى: ك: بدء الأذان، ب: إمامة المفتون والمبتدع ١٢٩/١ قال:

قال لنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي، حدثنا الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدى بن خيار، أنه دخل على عثمان بن عفان، رضى الله عنه، وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما ترى، ويصلى لنا إمام فتنة، وتخرج. فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم.
رواه ابن بشكوال ٨٦٢/٢ (٣١٥) بسنده إلى البخارى به.

قال ابن حجر فى الفتح ١٥٩/٢: «قال الداودى: معنى قوله: «إمام فتنة»، أى إمام وقت فتنة، وعلى هذا لا اختصاص له بالخارجى، قال: ويدل على صحة ذلك أن عثمان لم يذكر الذى أمهم بمكروه، بل ذكر أن فعله أحسن الأعمال انتهى.»

وهذا مغاير لمراد المصنف (يعنى البخارى) من ترجمته، ولو كان كما قال لم يكن قوله «وتخرج» مناسباً.»

البيان

قيل: إمام الفتنة المشار إليه هو: عبد الرحمن بن عُدَيْسِ - بِمَهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرًا - ابن عمرو بن كلاب بن دهمان، أبو محمد البلوى، صحب النبى ﷺ، وسمع منه، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، وكان رئيس الخليل التى سارت من مصر إلى عثمان فى الفتنة، وقتل سنة ست وثلاثين^(٣).

قال ابن بشكوال: «الرجل المشار إليه فى الحديث هو: عبد الرحمن بن عُدَيْسِ البلوى. من كتاب أبى بحر الأسدى شيخنا، رحمه الله.»

وذكر ابن حجر فى الفتح ١٥٩/٢ أن القائل بذلك هو ابن أوضاع، فيما نقله عنه ابن عبد البر

(١) فى «ك»: على . (٢) فى «ز»: البكرى .

(٣) أسد الغابة ٣/٣٠٩، ٣١٠، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٥٢، الإصابة ٤/١٧١، ١٧٢ (٥١٥٥) .

٦٤٢- (و) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَقْتُلُ عَمَّارًا فِتْنَةً بَاغِيَةً » .

هذا المُخْبِرُ ، أَبُو قَتَادَةَ . بَيْنَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي رِوَايَةٍ لَهُ .

وغيره .

قال ابن حجر في الفتح: ١٥٩/٢ نقلا عن ابن الجوزي: « إن كنانة بن بشر أحد رؤوسهم صلى بالناس أيضا » .

قال ابن حجر: « قلت: وهو المراد هنا، فإن سيف بن عمر روى حديث الباب في كتاب «الفتوح» من طريق أخرى عن الزهري، بسنده، فقال فيه: دخلت على عثمان وهو محصور، وكنانة يصلي بالناس، فقلت: كيف ترى... الحديث » .

قلت: كنانة بن بشر هو ابن عَنَابِ التُّجَيْبِيِّ، كان واحداً من أعوان عبدالله بن سبأ بمصر، وكان أمير إحدى الفرق التي أتت لمحصرة عثمان من مصر، وكان في طليعة من اقتحم الدار على عثمان ويده شعلة من نار تنضح بالنفط، فدخل من دار عمرو بن حزم، ودخلت الشعل على أثره، ووصل إلى عثمان، فأثعره مِسْقَصاً ، فانتضح الدم على آية ﴿ فسيكفيهم الله ﴾^(٢) وقطع يد نائلة زوجة عثمان، واتكأ بالسيف على صدر عثمان وقتله . وقد قُتِلَ كنانة بن بشر في الحرب التي نشبت سنة ٣٨ في مصر بين محمد بن أبي بكر الصديق نائب علي، وبين عمرو بن العاص ومن معه من جيش معاوية .

(انظر: تاريخ الأمم والملوك للطبري، والبداية والنهاية لابن كثير، في سرد حديث الفتنة الكبرى) .

٦٤٢ / ١٥٠٧ - روى هذا الحديث مسلم: ك: الفتن وأشراف الساعة، ب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ٢٢٣٥/٤ (٢٩١٥) قال:

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار (واللفظ لابن المثني) قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة، قال: سمعت أبا نضرة، يحدث عن أبي سعيد الخدري، قال: أخبرني من هو خير مني، أن رسول الله ﷺ قال لعمار، حين جعل يحفر الخندق، وجعل يمسح رأسه، ويقول: «بؤس ابن سمية، تقتلك فتنة باغية» .

أبو مسلمة هو سعيد بن يزيد، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قُطَعة .

رواه أحمد ٣٠٦/٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٥٤٨/٢ بسنده إلى محمد بن مثني، ومحمد

(٢) البقرة: ١٣٧ .

(١) في « ز » : رسول الله .

٦٤٣- (١) : حَدِيثُ الْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبٍ : عَنْ رَجُلٍ / مِنْ بَنِي شَيْبَانَ (١) ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٢) ، حَدِيثٌ : « عَمَارٌ (٣) تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ » .
هو : الأسود بن مسعود الشيباني .

ابن بشار، جميعاً عن محمد بن جعفر به .

وروى الطيالسي ص ٢٨٨ (٢١٦٨) عن وهيب، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد... الحديث، وفيه: فحدثني بعض أصحابي أن رسول الله ﷺ كان ينفذ التراب عن رأسه ويقول: «ويحك ابن سمية!...» الحديث.

ورواه ابن حبان ١٠٥/٩ (٧٠٣٧) بسنده إلى خالد الحذاء، عن عكرمة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «ويح ابن سمية...» فذكره من مسنده.

اليان

الذي حدث أبا سعيد هو: أبو قتادة الأنصاري، أخوه لأمه (٤).

٦٤٤/١٥٠٨- روى ذلك مسلم في الموضوع السابق ٤/٢٢٣٥، ٢٢٣٦ (٢٩١٥) قال:

حدثني محمد بن معاذ بن عباد العنبري، وهريم بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد بن الحارث. ح. وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، وإسحاق بن منصور، ومحمود بن غيلان، ومحمد بن قدامة، قالوا: أخبرنا النضر بن شميل، كلاهما عن شعبة، عن أبي مسلمة، بهذا الإسناد نحوه غير أن في حديث النضر: أخبرني من هو خير مني، أبو قتادة، وفي حديث خالد بن الحارث، قال: أراه يعني أبا قتادة، وفي حديث خالد: ويقول: «ويس» أو يقول: «يا ويس ابن سمية».

وعزاه المزى في التحفة ٩/٢٦٨ إلى النسائي في الكبرى: ك: الخصائص عن إسحاق بن إبراهيم، ورواه أحمد ٥/٣٠٦، ٣٠٧ عن حسن بن يحيى، والبيهقي في دلائل النبوة ٢/٥٤٨ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وإسحاق بن منصور، جميعاً عن النضر بن شميل به.

ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٤٢٠ بسنده إلى محمد بن الحجاج، عن شعبة به. ويس: كلمة تقال لمن يرفق به، مثل ويح، وتقال «ويح» لمن وقع في هلكة لا يستحقها، والكلمتان منصوبتان على المصدر (٥).

٦٤٤/٥٠٠٠- هذا الحديث عزاه ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٤٠٥ إلى النسائي في «خصائص علي»، فقال:

(٣) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٢) في «ز»: عمر .

(١) في «ز»: سنان .

(٤) سبقت ترجمته في الخير (١٢٨) . (٥) النهاية ٥/٢٣٥ .

٦٤٤- (خ): حَدِيثُ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ : جَاءَ الْمُسْتَأْذِنُ لِمُسْتَأْذِنٍ ، فَقَالَ : قَاتِلُ الزُّبَيْرِ
بِالْبَابِ ... الْحَدِيثُ .

قاتل الزبير هو : عمرو بن جرّموز^(١) . [ك/٥٨ب]

«العوام بن حوشب، عن رجل من بنى شيبان، عن حنظلة بن سويد، عن عبد الله بن عمرو:
«تقتل عماراً الفئته الباغية».

ثم قال: «روى عن العوام بن حوشب، عن الأسود بن مسعود الشيباني».

البيان

الرجل الشيباني هو : الأسود بن مسعود ، العنبري ، البصري ، وثقه يحيى بن معين
وابن حبان. وقال الذهبي في الميزان والمغنى: لا يُدرى مَنْ هو. وتعقبه ابن حجر بثبوته، وقال:
«هو كلام لا يسوى سماعه، فقد عرفه ابن معين، ووثقه، وحسبك» وعده أبو حاتم في
البصريين^(٢).

١٥٠٩/٦٤٣- روى ذلك ابن أبي شيبة ٢٩١/١٥، ٢٩٢ (١٩٦٩١) قال:

حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العوام بن حوشب، قال: حدثني أسود بن مسعود، عن
حنظلة بن خويلد العنزي، قال: إني لجالس عند معاوية إذ أتاه رجلان يختصمان في رأس عمار،
كل واحد منهما يقول: أنا قتله، قال عبد الله بن عمرو: ليظب به أحدكما نفساً لصاحبه، فإني
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقتله الفئته الباغية»... فذكر حواراً بينه وبين معاوية.

هذا إسناد صحيح، وحنظلة بن خويلد، قال شعبة: ابن سويد.

رواه أحمد ١٦٤/٢ عن يزيد به، ٢٠٦، ٢٠٧ عن أسود بن عامر، عن يزيد به.

١٥١٠/٦٤٤- روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي ص ٢٤ (١٦٣) قال:

حدثنا شيبان، عن عاصم، عن زرّ، قال: استأذن قاتل الزبير بن العوام عليّ بن أبي طالب
طالب. قال عليّ: والله ليدخلن قاتل ابن صافية النار، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لكل
نبي حوارى^(٣)، وحوارئي الزبير».

(١) في الأسماء المبهمة: عمير بن جرّموز.

(٢) المجرح والتعديل ٢٩٣/١، ميزان الاعتدال ٢٥٦/١، المغنى في الضعفاء ٩٠/١، تهذيب التهذيب ٢٩٨/١،
تقريب التهذيب ٧٦/١.

(٣) كذا، والصواب لغة: «حواريا».

شيبان هو ابن عبد الرحمن، وفي الإسناد عاصم بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام، فالإسناد حسن.

رواه الحاكم ٣/٣٦٧ بسنده إلى حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وشريك، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي، وأحمد ١/١٠٢، ١٠٣ بسنده إلى حماد بن سلمة، والطبراني ١/١٢٣ (٢٤٣) بسنده إلى سفيان الثوري، وشريك، والخطيب ص ٢١١ (١٠٦) بسنده إلى الحكم بن عبد الملك، وأبو نعيم ٤/١٨٦ بسنده إلى شيبان، وأبي الأحوص، جميعاً عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش به.

قال أبو نعيم في الحلية: هذا حديث صحيح ثابت، رواه عن عاصم حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وزائدة، وشريك، وأبو بكر بن عياش، في آخرين».

البيان

قاتل ابن الزبير: عمير بن جرموز، أو عمرو بن جرموز، قال ابن حجر في الإصابة ٣/٧: رجل من بنى تميم.

١٥١١/٦٤٤ - روى ذلك الخطيب ص ٢١١ (١٠٦) قال:

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن أم موسى، قالت: رأيت عمير بن جرموز استأذن عليّ عليّ، فقال: أيدخل قاتل ابن الزبير (كذا)؟ قال: نعم، ليدخل النار، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لكل نبي حوارى، وحوارى الزبير».

أبو عوانة هو الواضح بن عبد الله، ومغيرة هو ابن مقسم الضبي، وأم موسى اسمها فاخنة، وقيل: حبيبة، سريّة عليّ، وثقها العجلي، وقال ابن حجر: مقبولة، والإسناد حسن لأجلها. وقوله «ابن الزبير» زيدت فيه «ابن» خطأ.

ورواه أحمد ١/٨٩ بسنده إلى شيبان وزائدة، عن عاصم، عن زر، عن. استأذن ابن جرموز عليّ عليّ، رضي الله عنه ... فذكره.

ورواه الحاكم - وصححه ووافقه الذهبي - ٣/٣٦٧ بسنده إلى مسلم بن نذير، قال: كنا عند عليّ، فجاء ابن جرموز يستأذن عليه... فذكره.

وقد روى المرفوع فقط من غير قصة: رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: المناقب، ب: مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه ١٠/٢٤٦ (٣٣٢٧) بسنده إلى زائدة، وابن أبي شيبة

٦٤٥- (خ): حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ: خَرَجَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَطْرُقَ فَرَسَهُ، فَمَرَّ بِمَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ^(١) بَنِي حَنِيفَةَ، فَقَرَأَ إِمَامُهُمْ بِكَلَامٍ مُسَيِّمَةٍ... الْحَدِيثُ.
المُطْرُقُ فَرَسَهُ^(٢): عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُعِيزِ السَّعْدِيِّ.

(و): كَذَا فِي الْأَصْلِ «مُعِيزٌ» بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ. وَكَذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، وَقَالَ: مُعِيزٌ، بِالتَّشْدِيدِ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: إِنَّهُ بِسُكُونِ الْيَاءِ.

قلت: وهو بضم الميم، وفتح العين المهملة، وبالزاي.

١٢ / ٩٣ (١٢٢١٧) بسنده إلى زائدة، والطبراني ١١٩/١ (٢٢٨) بسنده إلى سفيان الثوري، وشريك، وأبي بكر بن عياش، جميعاً عن عاصم، عن زر، عن علي، عن النبي ﷺ.

وروى ابن أبي شيبة ١١٨/١ - ١٢١ (١٠٦٧٨) و٢٧٠/١٥ - ٢٧٤ (١٩٦٤٤) حديثاً طويلاً عن عبد الله بن إدريس، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمر بن جاوران، عن الأحنف بن قيس... فذكر حديث الفتنة بطوله إلى عودة الزبير، قال: فأتني إنسان الأحنف، قال: هذا الزبير قد لقي بسفوان (قد لحق صفوان) قال: فما يأمن؟ جمع بين المسلمين حتى ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيوف، ثم لحق بيته وأهله. فسمعه عمير بن جرموز، وغواة من غواة بني تميم، وفضالة بن حابس، ونفيع، فركبوا في طلبه، فلحقوه مع نفر، وهو على فرس له ضعيفة، فطعنه طعنة خفيفة، وحمل عليه الزبير، وهو على فرس له يقال له «ذو الحمار» حتى إذا ظن أنه قاتله نادى صاحبيه: يانفيع، يا فضالة. فحملوا عليه، حتى قتلوه.

وروى الطبراني ١٢٣/١ (٢٤٥) عن عبيد بن غنم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: قتل الزبير سنة ست وثلاثين، قتله ابن جرموز، ومعه النعمان بن زمام، وأبو المضرحي، رجلان من بني تميم، وقتل بوادى السباع، ودفن به.

١٥١٢/٦٤٥ - روى هذا الحديث الخطيب ص ١٨٥ (٩٤) قال:

أخبرني علي بن المحسن التنوخي، وأبو الحسن محمد بن عبد الواحد الثاني، والحسن بن علي الجوهري، قالوا: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي، قال: حدثنا علي ابن الحسين بن معدان، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، قال: سمعت حارثة بن مضرَّب، قال: خرج رجل يريد أن يطرق

(٣) في «ز»: بالتشديد.

(٢) زاد في «ز»: هو.

(١) في «ز»: بمساجد.

فرسه، فمرَّ بمسجد من مساجد بني حنيفة، فحضرت الصلاة، فدخل المسجد يصلى فيه، فإذا إمامهم يقرأ بهم بكلام مسيلمة، فبعث عبد الله، فأتى بهم، فاستتابهم، فتابوا، وقال لإمامهم عبد الله ابن النواحة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لضربت عنقك» وأما أنت اليوم، فلست برسول، قم يا قرظة بن الحر، فاضرب عنقه. لضرب عنقه.

وروى عبد الرزاق ١٠/١٦٩ (١٨٧٠٨) عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: إني مررت بمسجد من مساجد بني حنيفة، فسمعتهم يقرؤون شيئاً لم ينزله الله: الطاحنات طحننا... فذكر القصة بنحو ما سبق. وهذا إسناد صحيح.

البيان

قال الخطيب: «الذى خرج ليطلق فرسه هو: عبد الله بن معيز السعدى». وقال: كذلك فى الأصل: ابن معيز بتشديد الياء، ثم روى من طريق آخر عن أبى بكر بن عياش أنه قال: هو ابن معيز بسكون الياء، ونقل عن الدارقطنى أنه قال: عبد الله بن معيز السعدى، روى عن عبد الله بن مسعود، روى عنه أبو وائل شقيق بن سلمة.

وقال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٥٣٥: «ابن معير (كذا) السعدى، عن ابن مسعود، وعنه أبو وائل قلت: اسمه عبد الله».

ولم أجد له ترجمة فيما لدى من مصادر، سوى ما ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٩/٣٢٨ وقال: «ابن معيز السعدى».

١٥١٣/٦٤٥ - روى ذلك الخطيب ص ١٨٦ (٩٤) قال:

أخبرنا الحسن بن على التميمى، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله ابن أحمد، قال: حدثنى أبى، قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمى، قال: أخبرنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا عاصم، عن أبى وائل، عن ابن معيز السعدى، قال: خرجت أسفد فرسا فى السحر، فمررت بمسجد بنى حنيفة، وهم يقولون: إن مسيلمة رسول الله، فأتيت عبد الله، فأخبرته. فبعث الشرط، فجاؤوا بهم، فاستتابهم، فتابوا، فخلى عنهم، وضرب عنق عبد الله بن النواحة... الحديث.

عاصم بن أبى النجود صدوق له أوهام، وباقى رجال الإسناد ثقات، إلا ابن معيز فلم أجد له ترجمة فيها جرح أو تعديل.

رواه أحمد ١/٤٠٤ من هذا الطريق، لكن فيه «عن أبى وائل» عن معير السعدى، قال: خرجت أسقى فرسا فى السحر...».

٦٤٦- (١): حَدِيثُ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ (١): عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: يَكُونُ
اِخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ... الْحَدِيثِ.

هو: عبد الله بن الحارث بن نوفل. رواه أبو داود مبهماً ومبيناً.

ورواه الدارمي: ك: السير، ب: في النهي عن قتل الرسل ٢٣٥/٢ عن عبد الله بن سعيد، عن
أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن ابن معير السعدي، قال: خرجت أسفر فرسا لي
من الشجر...».

ومثل رواية الدارمي عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٣١٧، ٣١٨ عن أبي غسان
مالك بن إسماعيل، عن أبي بكر بن عياش به.

(ز) قلت: قد روى أن الرجل هو حارثة بن مُضَرَّبٍ بن نفسه، ومُضَرَّبٍ بتشديد الراء المكسورة
قبلها معجمة، العبدى الكوفى، متفق على توثيقه، وغلط من نقل عن ابن المدينى تركه (٢).

١٥١٤/٦٤٥- روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: في الرسل ٣/٨٤ (٢٧٦٢) قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّبٍ، أنه أتى
عبدالله، فقال: ما بينى وبين أحد من العرب حنة، وإنى مررت بمسجد لبني حنيفة، فإذا هم يؤمنون
بمسيلمة. فأرسل إليهم عبد الله، فجئى بهم، فاستأبهم، غير ابن النواحة... فذكره وسمى المأمور
بقتله: قرظة بن كعب.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقي ٩/٢١١ بسنده إلى أبي داود به.

وعزاه المزى فى التحفة ٧/١٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: السير، بسنده إلى الأعمش، عن
أبي إسحاق به.

ورواه أبو يعلى ٩ / ١٤١ (٥٢٢١) بسنده إلى الأعمش ، مختصراً ، وسمى المأمور بقتل
ابن النواحة: خرشة.

إطراق الفرس: طلب الضراب لها (٣).

١٥١٥/٦٤٦- روى هذا الحديث أبو داود: ك: المهدي ٤/١٠٧، ١٠٨ (٤٢٨٦) قال:

(١) فى ذلك: عن أبى الخليل.

(٢) الجرح والتعديل ٣/٢٥٥، تهذيب التهذيب ٢/١٤٥، ١٤٦، تقريب التهذيب ١/١٤٥.

(٣) النهاية ٣/١٢٢.

حدثنا محمد بن المثني، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هاربا إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة، فيخرجونه، وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام...» الحديث في بعث أهل الشام إليه والخسف بهم، ثم هزيمة بعث كلب، ثم بقاء الرجل سبع أو تسع سنين يعمل في الناس بالسنة.

صالح أبو الخليل هو ابن أبي مريم الضبي، والإسناد ضعيف لجهالة صاحبه، وتدليس قتادة. رواه فيه ١٠٨/٤ (٤٢٨٧) بسنده إلى همام، وأحمد ٣١٦/٦ بسنده إلى هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة به.

البيان

صاحب أبي الخليل هو: عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، القرشي الهاشمي، له رؤية، ولأبيه وجده صحبة، وقد حنكه النبي ﷺ، وقد ولي البصرة لابن الزبير، وأجمعوا على توثيقه، مات سنة تسع وسبعين، ويقال: سنة أربع وثمانين، وقد روى له الجماعة^(١).
١٥١٦/٦٤٦ - روى ذلك أبو داود في الموضوع السابق (٤٢٨٨) قال:

حدثنا ابن المثني، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا أبو العوام، ثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله ابن الحارث، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، وحديث معاذ أم. أبو العوام هو عمران بن دأور - بفتح الواو بعدها راء - القطان، وهو صدوق بهم، وعمرو بن عاصم هو ابن عبيد الله الكلابي، وهو صدوق في حفظه شيء. وقتادة مدلس من المرتبة الثالثة، وقد عنعن.

رواه الحاكم ٤٣١/٤ بسنده إلى عمرو بن عاصم الكلابي، والطبراني ٣٨٩/٢٣، ٣٩٠ (٩٣٠) بسنده إلى عفان بن مسلم، كلاهما عن أبي العوام عمران القطان، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يباع لرجل بين الركن والمقام...» فذكره.

قال الذهبي في التلخيص «أبو العوام عمران ضعفه غير واحد، وكان خارجيا».

وقد رواه قتادة عن مجاهد عن أم سلمة .

رواه كذلك الطبراني ٣٩٠/٢٣، ٣٩١ (٩٣١) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي، عن

(١) الجرح والتعديل ٣٠/٥، ٣١، أمد الغاية ٣/١٣٩، ١٤٠، تجريد الصحابة ١/٣٠٤، الإصابة ٥/٥٩ (٦١٦٤)، تهذيب التهذيب ٥/١٥٧، ١٥٨.

٦٤٧- (١) : حَدِيثُ مَرْحُومِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارِ : عَنْ أَبِيهِ ، وَعَمِّهِ ، عَنْ الْحَسَنِ (١) : إِيَّاكُمْ وَمَعْبُدًا الْجَهَنِّيَّ فَإِنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ . رواه الترمذی .
واسم عمه : عبد الحميد بن مِهْرَانَ . سماه النسائي في «الإخوة» .

عبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، عن أم سلمة... الحديث بطوله.
قال الهيثمي في المجمع ٣١٥/٧: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح».
ورواه عبد الرزاق ٣٧١/١١ (٢٠٧٦٩) عن معمر، عن قتادة، يرفعه إلى النبي ﷺ...
فذكره.

٦٤٧/٠٠٠٠ - لم أجد هذا الحديث في الترمذی المطبوع، ولا عزاه إليه المزى في تحفة الأشراف.
لكن عزاه ابن حجر في المبهمات في آخر التهذيب ٤١١/١٢ إلى الترمذی بنفس النص أعلاه
وبنفس البيان.

كما قال في ترجمة معبد ٢٠٣/١٠: «وقال مرحوم بن عبد العزيز العطار، عن أبيه وعمه: كان
الحسن يقول: إياكم ومعبدًا، فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ. وجاء مثل ذلك عن الحسن من وجوه».
وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٨٧/٤: «قال مرحوم العطار: حدثنا أبي وعمي، سمعا
الحسن يقول: إياكم ومعبدًا الجهني فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ».
وقد عزا ابن حجر في التهذيب ١١١/٦ ترجمة عبد الحميد بن مهران إلى عبد العزيز بن
مهران.

(١) قوله: «عن الحسن» ساقط من «ك» .

كِتَابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ

٦٤٨- (ق): حَدِيثُ أَسْمَاءَ: قَدِمَتْ عَلَى أُمِّي، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟...
الحديث.

[ز/٨٤ب]

أم أسماء هي: قُتَيْلَةُ بِنْتُ / عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ أَسَدٍ (١).

(ب): كَذَا فِي مَسْنَدِ الْبِزَّارِ وَغَيْرِهِ.

(و): قُتَيْلَةُ: بِضَمِّ الْقَافِ، وَبَعْدَهَا تَاءٌ، ثُمَّ يَاءٌ، تَصَغَّرُ (٢)، وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِيهَا. وَالْأَصْحَحُ الْأَشْهَرُ: قُتَيْلَةُ، بِفَتْحِ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ الْمَثَاةِ فَوْقَ، مِنْ غَيْرِ يَاءٍ. وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا لَمْ تَسْلَمْ. وَقِيلَ: أَسْلَمَتْ.

١٥١٧/٦٤٨- روى هذا الحديث البخارى: ك: الهبة، ب: الهدية للمشركين ٩٦/٢ قال:

حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، رضی الله عنهما، قالت: قدمت على أمي، وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ، قلت: وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: «نعم، صلي أمك».

رواه أيضا: ك: الجزية، ب... ٢٠٦/٢ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، ك: الأدب، ب: صلة الوالد المشترك ٤٨/٤، وفي كتاب الأدب المفرد، ب: بر الوالد المشترك ص ١٧ (٢٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: الأدب، ب: صلة المرأة أمها، ولها زوج ٤٩/٤ تعليقا عن الليث، ومسلم: ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ٦٩٦/٢ (١٠٠٣) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، وأبي أسامة، وأبو داود: ك: الزكاة، ب: الصدقة على أهل الذمة ١٢٧/٢ (١٦٦٨) بسنده إلى عيسى بن يونس، وأحمد ٣٤٤/٦ عن سفيان بن عيينة، وبسنده إلى الليث، ٣٤٧ بسنده إلى أبي عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي، ٣٥٥ بسنده إلى حماد بن سلمة، وأبو داود الطيالسي ص ٢٢٨ (١٦٤٣) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، والحميدي ١٥٢/١ (٣١٨) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ٧٨/٢٤ - ٧٩ (٢٠٣ - ٢٠٨) بسنده إلى مسلمة القعنبى، وزيد بن أبي أنيسة، وعبد الله بن إدريس، وعبد العزيز بن أبي حازم، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة، والخطيب ص ٢٧٧ (١٣٦) بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، وابن بشكروال

(١) في «ز»: أسيد.
(٢) في «خ»: مصغر، وفي «ز»: التصغير.

١٢٥/١ (٢٣) بسنده إلى أبي على محمد بن أحمد بن الحسن، وسفيان بن عيينة، جميعاً عن هشام ابن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن أمه أسماء به، وفي بعض روايات ابن عيينة قوله: إنه نزل في ذلك قوله تعالى ﴿لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين...﴾ الآية [المتحنة: ٨] وفي بعض الروايات بيان أن ذلك كان في مدة الحديبية.

ورواه أحمد ٣٤٤/٦ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أسماء به.

اليسان

أم أسماء هي: قتلة - بفتح القاف وسكون المثناة الفوقية - ويقال: قتيلة - بالتصغير - بنت العزى، ويقال: هو لقب واسمه: عبد العزى - ابن عبد أسعد، من بني مالك بن حسل بن عامر بن لؤى، أوردتها المستغفرى في الصحبايات، وقال: تأخر إسلامها. قال ابن حجر: إن كانت عاشت إلى الفتح فالظاهر أنها أسلمت (١).

١٥١٦/٦٤٨ - روى ذلك أبو داود الطيالسى ص ٢٢٨ (١٦٣٩) قال:

حدثنا ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، أن أبا بكر طلق امرأته قتيلة في الجاهلية، وهي أم أسماء بنت أبي بكر، فقدمت عليهم في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر قرظاً وأثيباً، فكرهت أن تقبل منها، حتى أتت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين...﴾ الآية .

هذا إسناد ضعيف، فيه مصعب بن ثابت لين الحديث وكان عابداً .

رواه ابن بشكوال ١٢٦/١، ١٢٧ (٢٣) بسنده إلى الطيالسى به، وسماها «قتيلة ابنة العزى» ورواه الحاكم ٤٨٥/٢، ٤٨٦ بسنده إلى الحسن بن شقيق، والواحدى في أسباب النزول ص ٢٨٤ بسنده إلى إبراهيم بن الحجاج، وابن بشكوال ١٢٦/١ (٢٣) بسنده إلى إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن عبد الله بن المبارك به، وعند الحاكم وابن بشكوال: بنت العزى، وعند الواحدى: بنت عبد العزى، ولم يذكر أمر طلاقها من أبي بكر.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: قد وهم الذهبي في متابعتة، فإنه ذكر مصعباً في «المغنى في الضعفاء» ٦٦٠/٢،

(١) المعجم الكبير للطبرانى في ترجمة أسماء ٧٧/٢٤، أسد الغابة ٣٣٢/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢٩٧/٢، الإصابة ١٦٩/٨ (٨٨٠).

٦٤٩- (ب) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نِمْتُ ، فَرَأَيْتِي فِي الْجَنَّةِ ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : صَوْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ » . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « كَذَلِكَ الْبِرُّ ، كَذَلِكَ الْبِرُّ » . وَكَانَ أَبْرَأَ النَّاسِ بِأَمِّهِ .

هي : جَعْدَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ (١) .

[ك/٥٨ب]

وقال: «ضعفه ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم».

ورواه الخطيب ص ٢٧٧ (١٣٦) بسنده إلى محمد بن إسحاق الصاغاني، عن مصعب بن ثابت به (كذا).

وغالب ظني أن هاهنا سقطا فأين الصاغاني المتوفى سنة سبعين ومائتين من مصعب المتوفى سنة سبع وخمسين ومائة؟ والله أعلم.

١٥١٩/٦٤٩- روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٣٢/١١ (٢٠١١٩) قال:

عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «نمت فرأيتني في الجنة، فسمعت صوت قارئ، فقلت: من هذا؟ فقالوا: حارثة بن النعمان» فقال رسول الله ﷺ: «كذلك البر». قال: «وكان أبر الناس بأمه».

كذا رواه أبو نعيم ٣٥٦/١ عن أحمد بن سليمان الطبراني، وابن بشكوال ٨٦٤/٢ (٣١٧) بسنده إلى ابن الأعرابي، كلاهما عن الدبري، عن عبد الرزاق به.

وهو إسناد صحيح، لكنه معروف من رواية الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمن، لا عن عروة بن الزبير.

فرواه النسائي في فضائل الصحابة ص ١٣٠ (١٢٩) عن محمد بن رافع، وإسحاق بن إبراهيم، وأحمد ١٥١/٦، ١٥٢، ١٦٦، ١٦٧، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة به.

كما رواه أحمد ٣٦/١، والحميدي ١٣٦/١ (٢٨٥)، وأبو يعلى ٣٩٩/٧ (٤٤٣٥) عن إسحاق، وهو ابن راهويه، والحاكم ٢٠٨/٣ بسنده إلى علي بن حرب، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

قال الهيثمي في المجمع ٣١٣/٩: «رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح» .

(١) زاد في «ز»: والله أعلم.

قلت: فلعل قوله «عن عروة» فى المصنف والحلية سبق قلم من الناسخ أو تصحيف والله أعلم.
وقد رواه النسائى فى فضائل الصحابة ص ١٣٠، ١٣١ (١٣٠) من طريق محمد بن نصر، عن
أيوب بن سليمان بن بلال، عن أبى بكر بن أبى أؤيس، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن
عبدالله بن أبى عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة به.
وهذا إسناد صحيح.

البيان

أم حارثة بن النعمان هى: جعدة بنت عبيد بن ثعلبة بن سواد بن غنم بن حارثة الأنصارية.
بايعت النبى ﷺ . قاله ابن حبيب وابن سعد (١).
قال ابن سعد فى الطبقات الكبرى فى ترجمتها ، وعنه نقل ابن حجر فى الإصابة: «ثم
تزوجت النعمان بن نفيح، فولدت له حارثة الصحابى المشهور».
وقال ابن بشكوال: «ذكر ذلك خليفة بن خياط وغيره».

(١) أسد الغابة ٥/٤١٥ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٤ ، الإصابة ٨/٣٨ (٢٢٠) .

كِتَابُ الْأَدْعِيَةِ وَالذِّكْرِ

٦٥٠- (خ) : حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ^(١) : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَنْامِي . قَالَ : « أَقْرَأْ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ » [الكافرون : ١] .
هو : نَوْفَلُ الْأَشْجَعِيِّ .

١٥٢٠/٦٥٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٣٠٨ (١٥٣) قال :

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى، وعباس بن محمد بن حاتم، قالوا: حدثنا يعلى - هو ابن عبيد الطنافسى - قال: حدثنا إسماعيل - يعنى ابن أبي خالد - عن أبي إسحاق، قال: جاء رجل من أشجع إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، علمنى شيئاً أقوله عند منامى. قال: «اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عند منامك، فإنها براءة من الشرك». هذا إسناد مرسل.

اليان

الرجل الأشجعى هو: نوفل بن فروة، الأشجعى، روى عنه بنوه: فروة، وعبد الرحمن، وسحيم، سكن الكوفة^(٢).

١٥٢١/٦٥٠- روى ذلك أبو داود: ك: الأدب، ب: ما يقال عند النوم ٣١٣/٤ (٥٠٥٥) قال:

حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لنوفل: «اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ثم نم على خاتمها فإنها براءة من الشرك».

النفيلي هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، وزهير هو ابن معاوية، والإسناد صحيح.

رواه الترمذى: ك: الدعوات، ب: منه ٣٤٦/٩ (٣٤٦٤) بسنده إلى إسرائيل، والنسائى:

ك: عمل اليوم والليلة ص ٤٦٨ (٨٠١) بسنده إلى زهير، والدارمى: ك: فضائل القرآن، ب: فى فضل ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ٤٥٩/٢ بسنده إلى زهير، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة

(١) فى «ك، خ» حديث إسحاق .

(٢) الجرح والتعديل ٤٨٨/٨ ، أسد الغابة ٤٦/٥ ، ٤٧ ، تجريد أسماء الصحابة ١١٥/٢ ، الإصابة ٢٥٩/٦ (٨٨٣٣) ، تهذيب التهذيب ٤٣٩/١٠ .

ص ١٩٧ (٦٨٧) بسنده إلى زهير، وابن حبان ٨٢/٢ (٧٨٧)، ٤٢٢/٧، ٤٢٣ (٥٥٠١)، ٤٢٩ (٥٠٠) بسنده إلى زهير، ٤٣٣/٧ (٥٥٠٠)، ٤٢٩ (٥٥٢٠) بسنده إلى زيد بن أبي أنيسة، والحاكم ٥٦٥/١ بسنده إلى إسرائيل، ٥٣٨/٢ بسنده إلى زهير، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وأحمد ٤٥٦/٥ بسنده إلى إسرائيل، والخطيب في الأسماء المبهمة ص ٣٠٨ (١٥٣) بسنده إلى زهير بن معاوية، جميعا عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، عن فروة بن نوفل، عن أبيه به، وزاد زهير في روايته - عند النسائي والدارمي وابن السنن - أن النبي سأله: «مجيء ما جاء بك؟» قال: جئت يا رسول الله، لتعلمني شيئا أقوله عند منامي... فذكره. زاد ابن حبان في رواية زهير قبل هذا أن رسول الله ﷺ كان أعطاه ربيبة يكفلها، وسماها إسرائيل في روايته عند أحمد، والحاكم: ابنة أم سلمة. أما حديث زيد بن أبي أنيسة ففيه: دخلت على النبي ﷺ، فقلت: يا نبي الله علمني شيئا أقوله... فذكره.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٦٨ (٨٠٢) عن يعقوب بن إبراهيم، عن شعيب بن حرب، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، قال: أتى ظفر زيد بن ثابت إلى النبي ﷺ، فسأله أن يعلمه شيئا يقوله حين يأخذ مضجعه... فذكره.

وهذا إسناد صحيح، ولعل نوفلا كان ظفر زيد بن ثابت.

غير أن الثوري خالف فسماه ظفر رسول الله ﷺ: رواه النسائي فيه ص ٤٦٨، ٤٦٩ (٨٠٣) عن عبد الحميد بن محمد، عن مخلد بن يزيد، عن سفیان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي، عن ظفر لرسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ فقد برئ من الشرك». كذا قال: عن أبي فروة.

ورواه فيه (٨٠٤) عن محمد بن حاتم، عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن سفیان، عن فروة الأشجعي، قال: قال رسول الله ﷺ لرجل... فذكره.

وفروة مختلف في صحبته، والأصح أن روايته عن النبي ﷺ مرسلة.

ورواه أبو يعلى ١٦٩/٢ (١٥٩٦) عن عبد الواحد بن غياث، عن عبد العزيز بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، قال: أتيت المدينة، فقال رسول الله ﷺ: «ما جاء بك؟» فذكره.

قال ابن حجر في التكت الظراف ٦٤/٩: قال ابن حبان بعد أن أخرج الحديث من طريق عبدالعزيز مسلم: القلب يميل إلى أن هذه اللفظة - يعني قول عبد العزيز في روايته من طريق فروة: «أتيت النبي ﷺ» - ليست بمحفوظة، لأن عبد العزيز ربما وهم فأفحش. قلت: واللفظة ثابتة وإنما سقط من رواية عبد العزيز قوله «عن أبيه»، فإن ذلك محفوظ عنه، وهو صحابي باتفاق..

ورواه الترمذى فى الموضوع السابق (٣٤٦٣) عن محمود بن غيلان، عن أبى داود، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن رجل، عن فروة بن نوفل، أنه أتى النبى ﷺ ... فذكره.

قال الترمذى عقب حديث إسرائيل السابق: «وهذا - يعنى رواية أبى إسحاق، عن فروة، عن أبيه - أصح، وروى زهير هذا الحديث عن أبى إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، عن النبى ﷺ نحوه وهذا أشبه وأصح من حديث شعبة، وقد اضطرب أصحاب أبى إسحاق فى هذا الحديث».

قلت: دعوى الاضطراب هذه قال بها ابن الأثير فى أسد الغابة، وعزاها ابن حجر فى الإصابة لابن عبد البر، ثم تعقبه بقوله.

«وليس كما قال، بل الرواية التى فيها «عن أبيه» أرجح، وهى الموصولة، ورواته ثقات، فلا يضره مخالفة من أرسله. وشرط الاضطراب أن تتساوى الوجوه فى الاختلاف، وأما إذا تفاوتت فالحكم للراجح بلا خلاف، وقد أخرج ابن أبى شيبة من طريق أبى مالك الأشجعى، عن عبدالرحمن بن نوفل الأشجعى، عن أبيه. فذكره»

قلت: حديث عبد الرحمن بن نوفل عن أبيه، عزه السيوطى فى الدر المنثور ٤٠٥/٦ إلى سعيد بن منصور، وابن أبى شيبة، وابن مردويه.

(ز) وقد حدث ذلك أيضا مع جبلة بن حارثة بن شراحيل، أخى زيد بن حارثة، وكان أكبر من زيد سنا، وكان أتى مع والده لارتجاع زيد بن حارثة من عند النبى ﷺ، فأبى زيد فرجع جبلة، ثم عاد فأسلم^(١).

١٥٢٢/٦٥٠ - روى ذلك النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٦٧ (٨٠٠) قال:

أخبرنى إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا شريك، عن أبى إسحاق، عن فروة، عن جبلة، قال: سألت رسول الله ﷺ، قلت: علمنى شيئا ينفعنى. قال: «إذا أخذت مضجعتك فقل ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ حتى تختمها؛ فإنها براءة من الشرك».

شريك هو ابن عبد الله النخعى، صدوق يخطىء كثيرا، وقد قال ابن حجر فى الإصابة عن هذا الإسناد: «حديث متصل صحيح الإسناد».

رواه الطبرانى ٢٨٧/٢ (٢١٩٥) عن أحمد بن عمرو القطرانى، عن محمد بن الطفيل، عن شريك، عن أبى إسحاق، عن جبلة بن حارثة، عن النبى ﷺ به، ولم يذكر سؤاله، كما لم يذكر فروة.

(١) أسد الغابة ١/١٦٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٧٧، الإصابة ١/٢٣٣ (١٠٧٣)، تهذيب التهذيب ٢/٥٣.

٦٥١- (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذَرَبْتُ^(١) اللِّسَانَ عَلَى أَهْلِي... الحديث .

هو : حذيفة.

قال الهيثمي في المجمع ١٠/١٢١: «رواه الطبراني، ورجاله وثقوا».
قال ابن حجر في التهذيب ٢/٥٣: «والصحيح عن أبي إسحاق، عن فروة عنه».

١٥٢٣/٦٥١- روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٢ (٢٩) قال:

أخبرنا أبو القاسم علي بن أبي علي المعدل البصري، حدثنا أبو الطيب عثمان بن عمرو الإمام، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسين بن الحسن، أخبرنا الهيثم بن جميل، حدثنا كثير ابن سليم المدائني، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: أتى النبي ﷺ رجل، فقال له: يا رسول الله، إني ذرت اللسان، وأكثر ذلك على أهلي. فقال له رسول الله ﷺ: «فأين أنت من الاستغفار؟ فإني أستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة».

هذا إسناد ضعيف، فيه كثير بن سليم الضبي، ضعيف.

عزاه الهيثمي في المجمع ١٠/٢٠٨، ٢٠٩ للطبراني في الأوسط وقال: «فيه كثير بن سليم، وهو ضعيف».

البيان

الرجل هو: حذيفة بن اليمان - واسم اليمان: حسل أو حسيل - ابن جابر بن ربيعة، العبسي، من كبار الصحابة، أسلم هو وأبوه، وشهدا أحداً، فاستشهد أبوه بها، قتله المسلمون خطأ، ويلقب صاحب سر رسول الله ﷺ، إذ كان الرسول ﷺ أسراً إليه أسماء المنافقين، وكان أعرف الصحابة بأحاديث الشر والفتن. وقد مات بدمشق بعد بيعة علي بأربعين يوماً، سنة ست وثلاثين، وكان عمر قد استعمله علي المدائني^(٢).

١٥٢٤/٦٥١- روى ذلك النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٣٢٨ (٤٥٠) قال:

أخبرنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي المغيرة، قال: قال، حذيفة: شكوت إلى رسول الله ﷺ ذرت لساني، فقال: «أين أنت من الاستغفار؟ إني لأستغفر

(١) في هامش «ز»: الذرب بالتحريك: الفحش.

(٢) الجرح والتعديل ٣/٢٥٦، أسد الغابة ١/٣٩٠-٣٩٢- تجريد أسماء الصحابة ١/١٢٥، الإصابة ١/٣٣٢، ٣٣٣ (١٦٤٢)، تهذيب التهذيب ٢/١٩٣.

الله كل يوم مائة مرة.

أبو المغيرة، لم يحرق اسمه، فقيل: عبيد بن المغيرة، وقيل: ابن عمر، وقيل: المغيرة بن أبي عبيد، وقيل: أبو الوليد المغيرة، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي.

قال الذهبي في الميزان ٥٧٦/٤ و«المغنى في الضعفاء» ٨٠٩/٢: «تابعي، لا يعرف»، وقال ابن حجر في التقريب ٤٧٦/٢: مجهول. وذكر في التهذيب ٢٦٧/١٢ أن ابن حبان وثقه، وسماه عبيد بن المغيرة السعدى أبا المغيرة.

رواه النسائي فيه ص ٣٢٩ (٤٥١-٤٥٣) بسنده إلى سفيان الثوري، وأبي خالد الدلاني، وابن ماجه: ك: الأذ، ب: الاستغفار ١٢٥٤/٢ (٣٨١٧) بسنده إلى أبي بكر بن عياش، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ١١٠ (٣٦٤) بسنده إلى أبي الأحوص، وابن حبان ١٣٨/٢، ١٣٩ (٩٢٢) بسنده إلى الثوري، والدارمي: ك: الرقاق، ب: في الاستغفار ٣٠٢/٢ بسنده إلى إسرائيل، والحاكم ٥١١/١ بسنده إلى سفيان الثوري، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وأحمد ٣٩٤/٥ بسنده إلى إسرائيل، ٣٩٧، ٤٠٢ بسنده إلى الثوري.

عن أبي إسحاق السبيعي به، وفي حديث إسرائيل - عند الدارمي - عبيد الله بن عمرو أبي المغيرة، أما الثوري، فعند ابن حبان: عبيد الله بن أبي المغيرة، وعند الحاكم: عبيد أبو المغيرة، وعند أحمد: عبيد بن المغيرة.

وقد خالف شعبة أصحاب أبي إسحاق: فرواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٣٢٨ (٤٤٩) بسنده إلى محمد بن جعفر، والحاكم ٥١٠/١ بسنده إلى بشر بن المفضل، وأحمد ٣٩٦/٥ عن محمد بن جعفر، والطيالسي ٥٧/١ (٤٢٧)، ومن طريقه الخطيب ص ٥٢ (٢٩)، جمعياً عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الوليد أبي المغيرة أو المغيرة أبي الوليد - وعند الطيالسي والخطيب: الوليد بن المغيرة، من غير شك - عن حذيفة.

قال الحاكم: «هذا عبيد أبو المغيرة بلا شك. وقد أتى شعبة بالإسناد والمتن بالشك، وحفظه سفيان بن سعيد، فأتى به بلا شك في الإسناد والمتن».

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٣٢٧، ٣٢٨ (٤٤٨) عن إبراهيم بن يعقوب، عن سعيد بن عامر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير، عن حذيفة به.

ومسلم بن نذير - بالنون والمعجمة مصغراً، ويقال: ابن يزيد - وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول. وباقي رجال الإسناد ثقات، لكن شعبة خالف في ذلك أبا الأحوص والثوري وأبا بكر بن عياش.

٦٥٢- (خ) : حَدِيثُهُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَلَقَةٍ ، وَرَجُلٌ يُصَلِّي ، فَقَالَ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ... الْحَدِيثُ .
هو : أبو عيَّاشٍ زيدُ بنُ الصَّامتِ الأنصاري . وذكره (ب) من حديث بريدة ، وقال مثل (خ) وعزاه لمسند^(١) الحارث بن أبي أسامة .

ذَرَبُ اللِّسَانِ : بفتح الذال المعجمة، وكسر الراء بعدها موحدة: حادَّ اللسان، لايبالي بما يقول^(٢).

١٥٢٥/٦٥٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: الدعاء ٧٩/٢، ٨٠ (١٤٩٥) قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، ثنا خلف بن خليفة، عن حفص - يعني ابن أخي أنس - عن أنس، أنه كان مع رسول الله ﷺ جالسا، ورجل يصلي، ثم دعا: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، المنان، بديع السموات والأرض، إذاذا الجلال والإكرام، يا حي، يا قيوم. فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه العظيم، الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى».
حفص هو ابن عبد الله بن أبي طلحة، ويقال: ابن عمر بن عبد الله، ويقال: ابن محمد بن عبد الله، ابن أخي أنس بن مالك لأمه، أو ابن ابن أخيه، وهو صدوق، وعبد الرحمن الحلبي، صدوق، وخلف بن خليفة صدوق، فالإسناد حسن.

رواه النسائي: ك: السهو، ب: الدعاء بعد الذكر ٥٢/٣ عن قتيبة، وابن حبان ١٢٥/٢، ١٢٦ (٨٩٠) بسنده إلى قتيبة، والحاكم ٥٠٣/١، ٥٠، ٥٠٤ بسنده إلى أبي علي أحمد بن إبراهيم الموصلي، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وأحمد ١٥٨/٣ عن حسين بن محمد، وعفان، ٢٤٥ عن عفان، والخطيب ص ٨٧ (٤٨) بسنده إلى أبي علي أحمد بن إبراهيم الموصلي، جميعاً عن خلف بن خليفة، عن حفص ابن أخي أنس - عند أحمد: حفص بن عمر - عن أنس.

ورواه ابن ماجه: ك: الدعاء، ب: اسم الله الأعظم ١٢٦٨/٢ (٣٨٥٨) عن علي بن محمد، وأحمد ١٢٠/٣ كلاهما عن وكيع، عن أبي خزيمة - وهو نصر، وقيل: صالح بن مرداس - عن أنس بن سيرين، عن أنس، وهو إسناد حسن، أبو خزيمة صدوق.

ورواه الحاكم ٥٠٤/١ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان، عن عبد الله بن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن إبراهيم بن عبيد، عن أنس بن مالك به، وعياض فيه لين. وقد روى هذا الحديث أيضاً بريدة بن الحصيب :

(١) في «ز»: إلى مسند . (٢) الفائق ٩/٢، النهاية ١٥٦/٢ .

فرواه أبو داود: ك: الصلاة، ب: الدعاء ٧٩/٢ (١٤٩٣) بسنده إلى يحيى القطان، (١٤٩٤) بسنده إلى زيد بن حباب، والترمذى - وقال: حسن غريب - ك: الدعوات، ب: ما جاء فى جامع الدعوات عن رسول الله ﷺ ٤٤٥/٩، ٤٤٦ (٣٥٤٢) بسنده إلى زيد بن حباب، والنسائى فى التفسير ٦٢٠/٢ (٧٦٢) بسنده إلى زيد بن حباب، وعزاه المزي فى التحفة ٩٠/٢ إليه فى الكبرى : ك: النعوت، بسنده إلى يحيى القطان، وابن ماجه: ك: الدعاء، ب: اسم الله الأعظم ١٢٦٧/٢، ١٢٦٨ (٣٨٥٧) بسنده إلى وكيع، وابن حبان ١٢٥/٢ (٨٨٨، ٨٨٩) بسنده إلى القطان، وإلى زيد ابن حباب، والحاكم ٥٠٤/١ بسنده إلى وكيع بن الجراح، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، وأحمد ٣٤٩/٥ عن عثمان بن عمر، ٣٥٠ عن يحيى القطان، ٣٦٠ عن وكيع، جمعياً عن مالك بن مغول - بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو - عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة به. وفى حديث زيد بن حباب عند النسائى والترمذى: قال - أى زيد -: فحدثه زهير بن معاوية، فقال: حدثنا سفيان بهذا الحديث عن مالك بن مغول. قال - أى زهير - وسمعت أبا إسحاق، يحدث به عن مالك بن مغول.

ورواه الحاكم ٥٠٤/١ بسنده إلى شريك بن عبد الله النخعى، عن أبى إسحاق، عن ابن بريدة، عن أبيه، وقال: «على شرط مسلم» ووافقه الذهبى.

وقد خالف الحسين بن ذكوان المعلم مالكا، فرواه عن ابن بريدة، عن حنظلة بن على، عن محجن بن الأدرع الأسلمى:

روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: ما يقول بعد التشهد ٢٤٩/١ (٩٨٥) عن أبى معمر عبد الله بن عمرو، والنسائى: ك: السهو، ب: الدعاء بعد الذكر ٥٢/٣ عن أبى بريد البصرى عمرو ابن يزيد، وأحمد ٣٣٨/٤، جمعياً عن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن على، عن محجن بن الأدرع، أنه قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته، وهو يتشهد، وهو يقول: اللهم إنى أسألك يا الله الأحد الصمد، الذى لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، أن تغفر لى ذنوبى، إنك أنت الغفور الرحيم. قال: قال: «قد غفر له. قد غفر له» ثلاثاً.

وهذا إسناد صحيح، والظاهر أنها قصة أخرى، لاختلاف ألفاظها عن رواية بريدة. والله أعلم.

البيان

الرجل هو: أبو عياش - بالشين المعجمة فى آخره - الزرقى، واسمه: زيد بن الصامت،

٦٥٣- (خ): حَدِيثُ الْبِرَاءِ: أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ
أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ... الْحَدِيثُ .
هو: أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ .

[قلت: ظاهر رواية الصحيحين أنه قال ذلك للبراء نفسه، وفي رواية أبي داود
والترمذى والنسائى فى « اليوم والليلة » التصريح بذلك، بقوله: عن البراء، قال: قال لى
رسول الله ﷺ وليس فى رواية الصحيحين لفظة « لى »]^(١) .

وقيل: عبيد بن زيد بن الصامت، وقيل: عبيد بن معاوية بن الصامت، وقيل: عبد الرحمن بن
معاوية بن الصامت، وقيل: زيد بن النعمان، وأكثر أهل الحديث يقولون: زيد بن الصامت، شهد
المشاهد مع رسول الله ﷺ أحداً وما بعدها، ويقال: إنه عاش إلى خلافة معاوية، ومات بعد
الأربعين^(٢) .

١٥٢٦/٦٥٢- روى ذلك أحمد ٢٦٥/٣ قال:

ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا سلمة بن الفضل، ثنا محمد بن إسحاق، عن عبد العزيز بن مسلم،
عن عاصم، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن أنس بن مالك، قال: مرَّ رسول الله ﷺ بأبى
عياش زيد بن صامت الزرقى، وهو يصلى، وهو يقول: اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا
أنت، يا منان، يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام. فقال رسول الله ﷺ «لقد دعا
الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب، وإذا سئل به أعطى» .

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق، مدلس، وقد عنعن، وفيه سلمة بن الفضل، صدوق
كثير الخطأ.

رواه الخطيب ص ٨٧، ٨٨ (٤٨) بسنده إلى أبى بكر محمد بن إسحاق الصاغانى، عن
إسحاق بن إبراهيم الرازى به، وتصحفت فيه «سلمة بن الفضل» إلى «مسلمة بن الفضل» .
ورواه ابن الأثير فى أسد الغابة ٢٦٦/٥ بسنده إلى الحارث بن أبى أسامة، عن سعيد بن
عامر، عن أبان بن أبى عياش، عن أنس، أن أباً عياش، قال: اللهم إنى أسألك... فذكره .
وأبان بن أبى عياش متروك.

١٥٢٧/٦٥٣- روى هذا الحديث مسلم: ك: الذكر والدعاء، ب: ما يقول عند النوم وأخذ
المضجع ٢٠٨٢/٤ (١٧١٠) قال:

(١) ما بين المعقوفين ساقط من «خ» وزاد «ز» فى الهامش: «نعم هذه اللفظة فى بعض روايات البخارى دون مسلم» .
(٢) المعجم الكبير للطبرانى ٢١٣/٥، أسد الغابة ٢٦٦/٥، تجريد أسماء الصحابة ١٩٠/٢، الإصابة ١٣٩/٧، ١٤٠،
(٨١٦)، تهذيب التهذيب ٢١٢/١٢ .

حدثنا محمد بن المثني، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة. ح. وحدثنا ابن بشار، حدثنا عبدالرحمن وأبو داود، قالوا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن البراء بن عازب، أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه من الليل، أن يقول: «اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك، وفوضت أمري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك...» الحديث.

ولم يذكر ابن بشار في روايته: من الليل.

رواه النسائي في عمل الليل اليوم والليلة ص ٤٥٩ (٧٨٠) بسنده إلى عبد الرحمن وأبي داود، والطيالسي ص ١٠١ (٢٤٤) - ومن طريقه الخطيب ص ٦ (٢) - والبيهقي في الآداب ص ٤٤٧ (٩٩٠) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، جميعاً عن شعبة به.

ورواه أحمد ٢٩٠/٤ عن وكيع، عن فطر بن خليفة، عن سعد بن عبيدة به. قال أحمد: سمعه فطر من سعد بن عبيدة.

ورواه البخاري: ك: الدعوات، ب: ما يقول إذا نام ١٠٠/٤ بسنده إلى شعبة، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿أَنْزَلَهُ بِعَلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةَ يَشْهَدُونَ﴾ ٢٩٥/٤ بسنده إلى أبي الأحوص، ومسلم في الموضع السابق ٢٠٨٢/٤، ٢٠٨٣ (١٧١٠) بسنده إلى أبي الأحوص وشعبة، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٥٧ (٧٧٥) بسنده إلى شعبة، ٤٥٨ (٧٧٧) بسنده إلى إسرائيل، وابن ماجه: ك: الدعاء، ب: ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ١٢٧٥/٢، ١٢٧٦ (٣٨٧٦) بسنده إلى الثوري، وعبدالرزاق ٣٤/١١ (١٩٨٢٩) عن معمر، وابن حبان ٤٢٣/٧ (٥٥٠٢) بسنده إلى شعبة، وأحمد ٢٨٥/٤، ٣٠٠ بسنده إلى شعبة، ٢٩٩ بسنده إلى الثوري، والطيالسي ص ٩٧ (٧٠٨) عن شعبة، جميعاً عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني، عن البراء به، وفيه: أن النبي ﷺ أمر رجلاً، أو أوصى رجلاً، أو قال لرجل، وعند الطيالسي: «من الأنصار».

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٥٦ (٧٧٣) بسنده إلى يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهاد، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: ماذا أقول إذا أويت إلى فراشي؟ قال: «قل اللهم أسلمت نفسي...» فذكره.

وقد روى الحديث دون توجيه الخطاب لرجل بعينه:

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٦١ (٧٨٤) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، وأحمد ٢٩٦/٤ عن علي بن عاصم، كلاهما عن حصين بن عبد الرحمن، عن سعد بن عبيدة، عن البراء، عن النبي ﷺ، وعند النسائي: «إذا أخذ أحدكم مضجعه...» وعند أحمد «إذا اضطجع

الرجل...».

كما روى البراء الحديث حكاية عن فعل رسول الله ﷺ .

رواه البخارى: ك: الدعوات، ب: النوم على الشق الأيمن ٤/١٠٠ بسنده إلى المسيب بن رافع، والنسائي فى عمل اليوم والليلة ص ٤٥٧، ٤٥٨ (٧٧٤، ٧٧٨) بسنده إلى أبى إسحاق، ص ٤٦١ (٧٨٥) بسنده إلى سعد بن عبيدة، ص ٤٦٢ (٧٨٧) بسنده إلى مهاجر الصائغ أبى الحسن، وابن حبان ٧/٤٢٨ (٥٥١٧) بسنده إلى أبى الحسن عبيد بن الحسن، جميعاً عن البراء، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه... فذكره.

اليبان

قال الخطيب: «الرجل الذى أمره رسول الله ﷺ بهذه الكلمات: أسيد بن حضير» (١).

١٥٢٨/٦٥٣ - احتج على ذلك بما رواه فى الأسماء المبهمة ص ٧ (٢) قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، وأبو على الحسن بن أبى بكر بن شاذان، قالوا: أخبرنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبى، حدثنا على بن إسحاق الكشاني بهمدان، حدثنا محمد بن طريف، حدثنا الأجلح، عن الحكم بن عتبة، عن أسيد بن حضير، قال: قال لى رسول الله ﷺ: «ألا أدلك على شيء تقوله إن أنت مت من ليلتك دخلت الجنة، وإن عشت عشت بخير؟ إذا نمت فاجعل يدك اليمنى تحت خدك الأيمن. ثم قل: اللهم أسلمت نفسى إليك»... الحديث.

أجلح هو ابن عبد الله بن حُجَّة الكندى، ويقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب، وهو شيعى صدوق، و«الحكم بن عتبة» كذا هو فى الأسماء المبهمة، وإنما هو الحكم بن عتيبة، بالتصغير، وهو لم يسمع أسيد بن حضير، فإن أسيداً توفى فى عهد عمر سنة عشرين، وقيل: سنة إحدى وعشرين، بينما ولد الحكم سنة سبع وأربعين، وقيل سنة خمسين، فالإسناد منقطع.

والثابت أن النبى ﷺ إنما قال ذلك للبراء نفسه.

١٥٢٩/٦٥٣ - روى ذلك البخارى: ك: الوضوء، ب: فضل من بات على الوضوء ١/٥٥، ٥٦ قال:

حدثنا محمد بن مقاتل، قال أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، قال: قال النبى ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهى إليك...». الحديث إلى قول البراء:

(١) سبقت ترجمة أسيد فى الخبر (٤٦٤).

فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت «اللهم أمنت بكتابك الذى أنزلت» قلت: ورسولك. قال: «لا، ونيك الذى أرسلت».

عبد الله هو ابن المبارك، عن سفيان هو الثورى، ومنصور هو ابن المعتمر.

ورواه فى ك: الدعوات، ب: إذا بات طاهرا ٩٩/٤ بسنده إلى معتمر بن سليمان، ومسلم: ك: الذكر والدعاء، ب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ٢٠٨١/٤، ٢٠٨٢ (١٧١٠) بسنده إلى جرير، وأبو داود: ك: الأدب، ب: ما يقال عند النوم ٣١١/٤ (٥٠٤٦) بسنده إلى معتمر، و(٥٠٤٨) بسنده إلى سفيان الثورى، والترمذى - قال: حسن صحيح - ك: الدعوات، ب: ... ٢٥/١٠ - ٢٧ (٣٦٤٥) بسنده إلى جرير، والنسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٦٠ (٧٨٢) بسنده إلى معتمر، وابن حبان ٤٢٦/٧ (٥٥١١) بسنده إلى المعتمر، وأحمد ٢٩٢/٤، ٢٩٣ بسنده إلى فضيل بن عياض، وبسنده إلى الثورى، جميعا عن منصور بن المعتمر به، وفى حديث معتمر عند أبى داود والنسائى: قال لى رسول الله ﷺ، وفى حديث سفيان الثورى عند أبى داود: عن الأعمش ومنصور، وليس فى حديث فضيل مراجعة البراء فى قوله «ونيك».

وقد رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٥٩ (٧٨١) بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن سعد بن عبيدة، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيت مضجعك...» الحديث.

وقد سأل ابن أبى حاتم (فى علل الحديث ٦٧/١، ١٨٩/٢) أباه عن هذا الحديث، فقال أبو حاتم: «هذا خطأ، وليس فيه الحكم، إنما هو منصور، عن سعد بن عبيدة نفسه، عن البراء، عن النبي ﷺ».

ورواه مسلم فى نفس الموضع بسنده إلى حصين بن عبد الرحمن، والنسائى فى الموضع السابق (٨٧٣) بسنده إلى فطر بن خليفة، كلاهما عن سعد بن عبيدة به، وفى حديث فطر: قال لى رسول الله ﷺ: «ما تقول يا براء إذا أويت إلى فراشك؟»... وذكر الحديث بطوله.

ورواه الترمذى: ك: الدعوات، ب: إذا أوى إلى فراشه ٣٣٨/٩، ٣٣٩ (٣٤٥٤) عن ابن أبى عمير، والحميدى ٣١٦/٢ (٧٢٣)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن أبى إسحاق، عن البراء. قال ابن أبى عمير: أن النبي ﷺ قال له: ألا أعلمك... وقال الحميدى: كان رسول الله ﷺ يقول عند مضجعه أو أمر أن يقال عند المضجع، أو أمرنى أن أقول عند مضجعى، شك فيه سفيان، لا يدرى أيتهن قال... فذكره.

ورواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤٥٧ (٧٧٦) عن محمد بن إسماعيل، وأحمد

٦٥٤ (١) - (١): حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ (٢): عَنْ مَوْلَى لَهُمْ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ». رواه البخارى فى «الأدب».
ورواه هو أيضاً وأبو داود والترمذى وابن ماجه عنه، عن لؤلؤة مولاة الأنصار،
عن أبى صرمة .

٣٠١/٤، ٣٠٢، كلاهما عن على بن حفص، عن سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن البراء،
قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك فقل...» فذكره، ولم يذكر مراجعة البراء فى
قوله: «ونبيك» .

وقد خالف الليث أصحاب أبى إسحاق هذا الحديث، فروى النسائى فى عمل اليوم واللييلة
ص ٤٥٩ (٧٧٩) عن زياد بن يحيى، عن المعتمر بن سليمان، عن الليث، عن أبى إسحاق، عن هلال
ابن يساف، عن البراء، قال رسول الله ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك...» الحديث، فزاد الليث
«هلال بن يساف» .

وقد روى النسائى فى عمل اليوم واللييلة ص ٤٦٢ (٤٨٦) عن محمد بن بشار، عن
عبدالرحمن بن مهدى، عن شعبة، عن مهاجر الصائغ أبى الحسن، قال: سمعت البراء أمر رجلا. ولم
يعرفه .

وهو إسناد صحيح .

١٥٣٠/٦٥٤ - روى هذا الحديث البخارى فى الأدب المفرد، ب: دعوات النبى ﷺ ص ٢٨٧
(٦٦٢) قال:

حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنى يحيى، عن محمد بن يحيى، عن
مولى لهم، عن أبى صرمة، عن النبى ﷺ مثله. يعنى قوله «اللهم إنى أسألك غناى وغنى مولاى» .
زهير هو ابن معاوية، ويحيى هو ابن سعيد الأنصارى، وأبو صرمة - بكسر أوله، وسكون
الراء - قيل: اسمه مالك بن قيس، وقيل: ابن أبى قيس، وقيل: ابن سعيد، وقيل: قيس بن مالك بن
أبى أنس: من بنى مازن بن النجار .

البيان

رواه محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبى صرمة، ولؤلؤة مولاة للأنصار روت عن

(٢) فى «خ»: محمد بن حبان .

(١) هذا الحديث جاء فى «خ، ز» فى آخر الكتاب .

أبى صرمة، وعنهما محمد بن يحيى بن حبان فقط. قال ابن حجر: مقبولة^(١). وقال الهيثمي: ثقة.
١٥٣١/٦٥٤ - روى ذلك البخارى فى الموضوع السابق قال:

حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنى الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبى صرمة، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إنى أسألك غناى وغبى مولاي».

هذا إسناد حسن، من أجل لؤلؤة.

رواه أحمد ١٥٣/٣ عن قتيبة بن سعيد، والطبرانى ٣٢٩/٢٢، ٣٣٠ (٨٢٨) بسنده إلى عبدالله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد به.

قال الهيثمي فى المجمع ١٧٨/١٠ «رواه أحمد والطبرانى، وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح وكذلك الإسناد الآخر، وإسناد الطبرانى، غير لؤلؤة مولاة الأنصار، وهى ثقة».

قلت: الإسناد الآخر الذى أشار إليه هو ما رواه أحمد ٤٥٣/٣ عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه أبى صرمة به.

قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب ١٤٨/١٢، ١٤٩ فى ترجمة أبى صرمة: «قلت: وروى عنه أيضا محمد بن يحيى بن حبان، أفاده العسكرى، وهو غلط».

وقد وهم المصنف إذا عزا بيان هذا الحديث إلى أبى داود والترمذى وابن ماجه، فإن عندهم حديثا آخر غير حديث الباب، وإنما دخل عليه الوهم لاتحاد الإسناد، وإنما الحديث عندهم هو «من ضارَّ أضرَّ الله به، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه».

رواه أبو داود: ك: الأفضية، ب: أبواب من القضاء ٣١٥/٣ (٣٦٣٥) عن قتيبة، والترمذى - وقال: حسن غريب - ك: البر والصلة، ب: ما جاء فى الخيانة والغش ٧١/٦ (٢٠٠٥) عن قتيبة، وابن ماجه: ك: الأحكام، ب: من بنى فى حقه ما يضر جاره ٨٧٥/٢ (٢٣٤٢) عن محمد بن رمح، وأحمد ٤٥٣/٣ عن قتيبة، والطبرانى ٣٣٠/٢٢ (٨٢٩) بسنده إلى عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبى صرمة.

ورواه الطبرانى (٨٣٠) بسنده إلى القعنبي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد به.

قال المزي فى التحفة ٢٢٨/٩: «رواه زهير، عن يحيى، عن محمد، عن مولاة لهم سمعت أباصرمة به».

(١) ترجمتها فى ميزان الاعتدال ٤/٦١٠، تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٧، تقريب التهذيب ٢/٦١٣.

٦٥٥^(١) - (١): حَدِيثُ ابْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهُمْ جُرْنٌ (٢) فِيهِ تَمْرٌ،
وَكَانَ يَتَعَاهَدُهُ، فَوَجَدَهُ يَنْقُصُ... الْحَدِيثُ فِي فَضْلِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ.

[ز/٨٦] اسم هذا الابن: محمد، كما رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» مبهماً وميناً./
ورواه ابن حبان^(٣) في صحيحه مبهماً، ثم قال: ابن أبي هو الطفيل.

١٥٣٢/٦٥٥ - روى هذا الحديث النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٥٣٣، ٥٣٤ (٩٦٠) قال:

أخبرنا عبد الحميد بن سعيد، قال: حدثنا مبشر، عن الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي
كثير، قال: حدثني ابن أبي، أن أباه أخبره، أنه كان لهم جرن فيه تمر، وكان أبي يتعاهده، فوجده
ينقص، فحرسه، فإذا هو بدابة تشبه الغلام المحتمل، قال: فسلمت، فرد السلام، فقلت: من أنت، أجن
أم إنس؟ قال: جن... فذكر الحديث إلى قوله: قال أبي: فما الذي يجيرنا منكم؟ قال: هذه الآية،
آية الكرسي. ثم غدا أبي إلى النبي ﷺ، فأخبره، فقال: «صدق الخبيث».
مبشر هو ابن إسماعيل.

رواه ابن حبان ٧٩/٢، ٨٠ (٧٨١) بسنده إلى الوليد بن مسلم، والبيهقي في دلائل النبوة
١٠٩/٩ بسنده إلى الوليد بن مزيد، كلاهما عن الأوزاعي به.

قال ابن حبان: «اسم ابن أبي بن كعب هو: الطفيل بن أبي بن كعب».

قلت: لأبي بن كعب ابن يسمى الطفيل، يروى عنه، لكن لم أجد له رواية عنه في هذا الباب
وانظر البيان.

البيان

ابن أبي بن كعب هو: محمد بن أبي بن كعب، أبو معاذ المدني، ويقال: محمد بن فلان بن
أبي، ولد في عهد رسول الله ﷺ، وعده غير واحد في الصحابة لإدراكه، وقتل يوم الحرة سنة
ثلاث وستين. وثقه ابن حبان وابن سعد^(٤).

١٥٣٣/٦٥٥ - روى ذلك الطبراني ٢٠١/١ (٥٤١) قال:

حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان بن يزيد، عن يحيى بن
أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن أبي بن كعب، عن أبيه، أنه كان له جرن من تمر،
فكان ينقص، فحرسه ذات ليلة، فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتمل... فذكر الحديث.

(١) هذا الحديث ساقط من «خ»، ومتأخر في «ز» إلى آخر الكتاب.

(٢) في «ز»: مولا. وهو غير مفهوم.

(٣) في «ز»: ابن ماجه.

(٤) الجرح والتعديل ٢٠٨/٧، أسد الغابة ٣١٠/٤، تجريد أسماء الصحابة ٥٤٢/٢، الإصابة ١٥١/٦ (٨٢٨٥)،

تهذيب التهذيب ١٨/٩.

٦٥٦- (خ) : حَدِيثُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ
يَدْعُو، وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِيهِ، فَقَالَ: «أَحَدٌ أَحَدٌ».

هو: سعد بن أبي وقاص.

قال الهيثمي في المجمع ١٠ / ١١٨: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات».

قلت: الحضرمي بن لاحق، وثقه ابن حبان، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن حجر: لا بأس به.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٣٤ (٩٦١) عن أبي داود سليمان بن سيف الحراني، عن معاذ بن هاني، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق التميمي، عن محمد بن أبي بن كعب، قال: كان لجدى جرن من تمر... فذكر الحديث.

ورجال هذا الإسناد ثقات، غير الحضرمي.

قال النسائي (٥٦٢): «أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد، قال: كان أبي بن كعب جد محمد، قال: كان لأبي جرن من طعام فذكر نحوه».

كذا قال: «كان أبي بن كعب جد محمد».

وكذلك روى الحاكم ١ / ٥٦١، ٥٦٢ - ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة ٧ / ١٠٩ - عن محمد بن صالح بن هاني، عن إبراهيم بن إسحاق بن يوسف، عن هارون بن عبد الله، عن أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد ابن عمرو بن أبي بن كعب، عن جده أبي بن كعب به.

قال الحاكم: ١ / ٥٦٢: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. ومحمد ابن عمرو بن أبي بن كعب ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨ / ٣٠ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

١٥٣٤/٦٥٦ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٩٩ (٥٤) قال:

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني سليمان - هو ابن بلال - عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح السمان، أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل، وهو يدعو، ويشير بأصبعيه اللتين تليان الإبهام، فأمره رسول الله ﷺ بقبض

إحدى أصبعيه، وقال: «أحُدُّ أَحُدَّ».

ابن أبي أويس هو: إسماعيل بن عبد الله، والإسناد مرسل:

وقد روى موصولا عن أبي صالح عن أبي هريرة:

رواه الترمذى - وقال: حسن غريب - ك: الدعوات، ب: ... ٥٤٤/٩، ٥٤٥ (٣٦٢٨) عن محمد بن بشار، والنسائي: ك: السهو، ب: النهى عن الإشارة بأصبعيه وبأى أصبع يشير ٣٨/٣ عن محمد بن بشار، والحاكم ٥٣٦/١ بسنده إلى بكار بن قتيبة القاضى، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبى، كلاهما عن صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

ومحمد بن عجلان صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

ورواه أبو يعلى ٤٢١/١٠ (٦٠٣٣) بسنده إلى هشام الدستوائى، عن ابن سيرين، عن

أبي هريرة.

البيان

الرجل هو: سعد بن أبي وقاص^(١).

١٥٣٥/٦٥٦ - روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: الدعاء ٨٠/٢ (١٤٩٩) قال:

حدثنا زهير بن حرب، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص، قال: مرَّ علىَّ النبي ﷺ، وأنا أدعو بأصبعي، فقال: «أحُدُّ أَحُدَّ»: وأشار بالسَّبَّابة.

هذا إسناد صحيح، وأبو صالح قد سمع سعدا.

رواه النسائي: ك: السهو، ب: النهى عن الإشارة بأصبعين، وبأى أصبع يشير ٣٨/٣ عن

محمد بن عبد الله بن المبارك، والحاكم ٥٣٦/١ بسنده إلى يحيى بن يحيى، وقال: «صحيح على شرطهما إن كان أبو صالح السمان سمع من سعد» ووافقه الذهبى، وأبو يعلى ١٢٣/٢ (٧٩) عن

أبي كريب محمد بن العلاء، جمعيا عن أبي معاوية به.

ورواه الخطيب ص ٩٩ (٥٤) بسنده إلى عقبة بن خالد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن

بعض أصحاب النبي ﷺ، أنه مر بسعد، وهو يشير بأصبعيه... فذكره.

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١٦٤).

٦٥٧- (ب) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : قَلْتُ لِفَاطِمَةَ : إِنَّ الْعَمَلَ قَدْ جَهَدَكَ ... الْحَدِيثُ فِي

[ك/٥٩] التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ، وَقَوْلُ عَلِيٍّ : فَمَا تَرَكْنَا مِنْهُ / سَمِعْتُهَا . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ ؟ .

الرجل هو : عبد الله بن الكواء ، كما في مسند ابن أبي شيبة .

٦٥٧/١٥٣٦- روى هذا الحديث أحمد ١/١٤٦، ١٤٧ قال:

ثنا أسود بن عامر، وحسين، وأبو أحمد الزبيرى، قالوا: ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن علي رضي الله عنه، قال: قلت لفاطمة: لو أتيت النبي ﷺ، فسألتيه خادما، فقد أجهدك الطحن والعمل - قال حسين: إنه قد جهدك الطحن والعمل، وكذلك قال أبو أحمد - قالت: فانطلق معي. فانطلقت معها، فسألنا، فقال النبي ﷺ: «ألا أدلكما على ما هو خير لكما من ذلك؟ إذا أوتيتا إلى فراشكما فسيحا الله ثلاثا وثلاثين، واحمداه ثلاثا وثلاثين، وكبراه أربعين وثلاثين، فتلك مائة على اللسان وألف في الميزان» فقال علي رضي الله عنه: ما تركتها بعدما سمعتها من النبي ﷺ. فقال رجل: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين .

حسين هو ابن محمد، وهبيرة ابن يريم - بوزن عظيم - صحف في المسند إلى مريم، والصواب ما أثبتته، وثقه ابن حبان، وقال ابن معين: مجهول، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال ابن خراش: ضعيف، وقال أحمد - وتبعه ابن حجر - لا بأس بحديثه، وقال أبو حاتم: شبيه بالمجهولين^(١).

قلت: وقد تابعه غيره من الثقات برواية هذا الحديث - كما سيأتى في التخريج - فالإسناد

حسن.

رواه ابن بشكوال ١/٢٥٤ (٦٨) بسنده إلى محمد بن إسماعيل الصائغ، عن إسرائيل به.

وقد رواه أبو يعلى ١/٤١٩ (٥٥١) عن أبي موسى محمد بن المثني، عن عثمان بن عمر، عن

إسرائيل به، ولم يذكر سؤال الرجل لعلی.

وروى القصة البخارى: ك: النفقات، ب: خادم المرأة ٣/٢٨٨ عن الحميدى، ومسلم: ك:

الذكر والدعاء، ب: التسبيح أول النهار وعند النوم ٤/٢٠٩١ (٢٧٢٧) عن زهير بن حرب، والنسائي

في عمل اليوم والليلة ص ٤٧٣، ٤٧٤ (٨١٤) عن قتيبة بن سعيد، وابن حبان ٧/٤٢٣،

٤٢٤ (٥٥٠٤) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٩ (٧٣٨)

بسنده إلى قتيبة بن سعيد، والحميدى ٢/٢٤، ٢٥ (٤٣)، وأحمد ١/٨٠، وأبو يعلى ١/٤٣٦ (٥٧٨)

عن أبي خيثمة زهير بن حرب، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن

(١) انظر في ترجمته: الجرح والتعديل ٩/١٠٩، ميزان الاعتدال ٤/٢٩٣، المغنى في الضعفاء ٢/٧٠٨، تهذيب

التهذيب ١١/٢٣، تقريب التهذيب ٢/٣١٥.

مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي به، وفي بعض الروايات: فقالوا له، وفي بعضها: فقيل له: ولا ليلة صفين، ولم يذكر أحمد في روايته ذلك أصلاً.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٧٤ (٨١٥) عن أحمد بن سليمان، والدارمي: ك: الاستذنان، ب: في التسييح عند النوم ٢/٢٩١، وأحمد ١/١٤٤، وأبو يعلى ١/٢٣٦، (٢٣٧) (٢٧٤)، ٢٨٦، ٢٨٧ (٣٤٥) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، ٤٢٠ (٥٥٢) عن أبي موسى محمد بن المثنى، جمعياً عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال: أتانا رسول الله ﷺ، حتى وضع رجله بيني وبين فاطمة، فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضجعنا... فذكره. وهذا إسناد صحيح.

ورواه البخاري: ك: فرض الخمس، ب: الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمساكين ٢/١٩٠ عن بدل بن المحبر، ك: فضائل أصحاب النبي، ب: مناقب علي بن أبي طالب ٢/٣٠٠ بسنده إلى محمد بن جعفر، ك: النفقات، ب: عمل المرأة في بيت زوجها ٣/٢٨٨ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، ك: الدعوات، ب: التكبير والتسييح عند المنام ٤/١٠١ عن سليمان بن حرب، ومسلم: ك: الذكر والدعاء، ب: التسييح أول النهار وعند النوم ٤/٢٠٩١ (٢٧٢٧) بسنده إلى محمد بن جعفر، ووكيع، ومعاذ، وابن أبي عدي، وأبو داود: ك: الأدب، ب: في التسييح عند النوم ٤/٣١٥ (٥٠٦٢) عن حفص بن عمر، وبسنده إلى يحيى القطان، وابن حبان ٧/٤٢٢ (٥٤٩٩) بسنده إلى يحيى بن أبي بكر، وأحمد ١/٩٥، ٩٦ عن وكيع، ١٣٦ عن محمد بن جعفر، وعن عفان، والطيالسي ص ١٥، ١٦ (٩٣)، جمعياً عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بالحديث، لكن لم يذكر قول الرجل لعلي، ولا إجابة علي له.

ورواه أبو داود في الموضوع السابق (٥٠٦٤) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٤٧٤، ٤٧٥ (٨١٦) بسنده إلى عمرو بن مالك، وحيوة بن شريح، جمعياً عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن كعب القرظي، عن شيبث بن ربيع، عن علي به، وفيه: «فما تركهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ إلا ليلة صفين، فإني ذكرتها من آخر الليل، فقلتها»، ولم يذكر قول الرجل له.

ورواه الترمذي - وقال: حسن غريب - ك: الدعوات، ب: ما جاء في التسييح والتكبير والتحميد عند المنام ٩/٣٥٣، ٣٥٤ (٣٤٦٩) عن أبي الخطاب زياد بن يحيى البصري، وعبد الله ابن أحمد في زوائد المسند ١/١٢٣ عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن أزهر بن سعد السمان، عن عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة بن عمرو السلماني، عن علي به، ولم يذكر قول الرجل لعلي، ولا إجابة علي له.

البيان

قيل الرجل هو: عبد الله بن الكوّاء - بفتح الكاف، وتشديد الواو، مع المد - وكان من أصحاب علي، لكنه كان كثير التعنت في السؤال^(١).

١٥٣٧/٦٥٧ - روى ذلك أحمد ١/١٠٦، ١٠٧ قال:

ثنا عفان، ثنا حماد، أنبأنا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ لما زوجه فاطمة بعث بخميلة، ووسادة من آدم حشوها ليف، ورحيين، وسقاء، وجرتين، فقال علي لفاطمة رضي الله عنهما: والله لقد سنّوت حتى لقد اشتكيت صدري... فذكر الحديث في سؤالهما النبي ﷺ خادمًا، وأمره إياهما بالتسبيح والتحميد والتكبير. وقال:

فوالله ما تركتهن منذ علمنهن رسول الله ﷺ. قال: فقال له ابن الكوّاء: ولا ليلة صفيين. فقال: قاتلكم الله يا أهل العراق! نعم، ولا ليلة صفيين.

حماد إن كان هو ابن زيد فالإسناد صحيح، لأنه سمع من عطاء قبل الاختلاط، وإن كان ابن سلمة فقد اختلف قولهم فيه (انظر هدى السارى ص ٤٢٤).

قال ابن حجر في الفتح ١١/١٠٤: «وللبزار من طريق محمد بن فضيل، عن عطاء السائب: فقال له عبد الله بن الكوّاء».

وهو عند ابن بشكوال ١/٢٥٥، ٢٥٦ (٦٨) بسنده إلى ابن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب به.

وقد رواه الحميدى مختصراً دون تعيين المبهم ١/٢٥٠ (٤٤) عن سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب به.

ورواه ابن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٩ (٧٣٧) عن أبي عروبة، وهو الحسين بن محمد بن أبي معشر الحرّاني الحافظ، عن إسحاق بن زيد الخطابي، عن عبد الله بن جعفر، عن عبد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، به، وفيه: قال ابن الكوّاء: ولا ليلة صفيين؟ قال: ويملك! ما أكثر ما تعنتني^(٢)، ولا ليلة صفيين، ذكرتهما من آخر السحر.

وقوله «عبد الله بن عمرو» إنما هو «عبيد الله» بالتصغير «ابن عمرو الرقي».

وإسحاق بن زيد الخطابي ذكره ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٢/٢٢٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أجد لأحد فيه جرحاً، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٢) في الفتح ١١/١٠٤: تعنتني.

(١) فتح الباري ١١/١٠٤.

(١) وقد سبق ترجمة ابن أبي ليلى في الخبر (٤٩).

٦٥٨- (ب) : حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ: عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْأَذْوَاءِ » .

عم زياد هو : قُطْبَةُ بن مالك . ذكره أبو نعيم فيما حكاه السَّفَاقِسِيُّ في عواليه .
قلت : قد ثبت ذلك في صحيح مسلم ، فلا حاجة لإبعاد النَّجْعَةِ .

(ز) وقد ورد أن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(١) رواى الحديث هو الذى سأل عليا عن ذلك .
١٥٣٨/٦٥٧- روى ذلك مسلم: ك: الذكر والدعاء، ب: التسبيح أول النهار وعند النوم ٤/
٢٠٩١، ٢٠٩٢ (٢٧٢٧) قال:

وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعبيد بن يعيش، عن عبد الله بن نمير، حدثنا عبد الملك، عن عطاء بن أبي رباح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ، بنحو حديث الحكم عن ابن أبي ليلى. وفي حديث عطاء، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، قال: قلت له: ولا ليلة صفين؟

عبد الملك هو ابن أبي سليمان.

(ز) كما ورد أن الذى سأله هو عبد الله بن عتبة.

١٥٣٩/٦٥٧- روى ذلك الحميدى ١/ ٢٥ (٤٥) عقب الحديث بالإبهام، قال:

ثنا سفیان، ثنا حصين، عن حدثه، قال: فقال له عبد الله بن عتبة: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين، ذكرت لها من آخر الليل.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ حصين بن عبد الرحمن.

(ز) كما ورد أن السائل هو الأشعث بن قيس .

١٥٤٠/٦٥٧- عزاه ابن حجر فى فتح البارى ١١/ ١٠٤ إلى مطين فى مسند على:

من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، حدثني هبيرة وهانئ بن هانئ وعمارة بن عبد، أنهم سمعوا عليا يقول. فذكر الحديث، وفي آخره: فقال له رجل - قال زهير: أراه الأشعث ابن قيس -: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين.

قال ابن حجر فى الفتح ١١/ ١٠٤ « و أما الاختلاف فى تسمية السائل فلا يؤثر، لأنه محمول على التعدد، بدليل قوله فى الرواية الأخرى: فقالوا » .

١٥٤١/٦٥٨- روى هذا الحديث الترمذى: ك: الدعوات، ب: ... / ١ (٣٦٦١) قال:

(١) وقد سبقت ترجمته فى الخبر (٤٩) .

حدثنا سفيان بن وكيع، أخبرنا أحمد بن بشير، وأبو أسامة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه، قال: كان ﷺ يقول: « اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء ».

قال الترمذى: « هذا حديث حسن غريب ».

قلت: سفيان بن وكيع كان صدوقاً، إلا أنه ابتلى بورأفه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه، وقد تابعه محمد بن علي بن محرز وهو ثقة^(١)، وأحمد بن عبد الحميد الحارثي، ويعقوب الدورقي.

رواه ابن حبان ١٤٥/٢ (٩٥٦) بسنده إلى محمد بن علي بن محرز، والحاكم ١٣٢/٢ بسنده إلى أحمد بن عبد الحميد الحارثي، وابن بشكوال ٥٤٧/٢ (١٨٣) بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم الدورقي، جميعاً عن أبي أسامة، عن مسعر به، وزادا: « والأدواء » وعند ابن حبان بدل « الأعمال »: « الأسواء ». قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي.

اليان

قال الترمذى عقب الحديث السابق: « وعم زياد بن علاقة هو: قطبة بن مالك صاحب النبي ﷺ »^(٢).

١٥٤٢ / ٦٥٨ - رواه بالبيان الطبراني ١٩/١٩ (٣٦) قال:

حدثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة « ح » وحدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قال: ثنا أبو أسامة، ثنا مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: « اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء ».

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٥٤٧/٢، ٥٤٨ (١٨٣) بسنده إلى أبي مسعود أحمد بن المغوار الرازي، عن أبي أسامة به.

وقول المصنف: « قد ثبت ذلك في صحيح مسلم » يقصد به ثبوت أن عم زياد هو قطبة، وليس المراد أنه سماه في هذا الحديث في صحيح مسلم، فمسلم لم يرو هذا الحديث أصلاً. ويشير المصنف بذلك إلى حديث « صلى بنا النبي ﷺ - فقرأ ﴿ ق. والقرآن المجيد ﴾ حتى

(١) الجرح والتعديل ٢٧/٨.

(٢) وقد سبقت ترجمته في الخبر (١٠٤) في مثل هذا الإسناد.

٦٥٩- (طب) : حَدِيثُ ابْنَةِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

هي : أم خالد . (ب) كذا في النسائي .

(ط) : اسمها : أمة ، وهي امرأة / الزبير بن العوام . [ب/٨٥]

قلت : وكذا سماها أبو عمر وغيره .

قرأ ﴿ والنخل باسقات ﴾ (ق: ١٠) ... الحديث وقد سبق تخريجه في الخبر (١٠٤) .

١٥٤٣/٦٥٩ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الجنائز، ب: التعوذ من عذاب القبر ٢٣٩/١
قال:

حدثنا مُعَلَّى، حدثنا وهيب، عن موسى بن عقبة، قال: حدثتني ابنة خالد بن سعيد بن العاص أنها سمعت النبي ﷺ، وهو يتعوذ من عذاب القبر.

معلّى هو ابن أسد، وهيب هو ابن خالد.

رواه ابن بشكوال ٥٩٨/٢ (٢٠٥) بسنده إلى البخارى به.

البيان

هي أم خالد - واسمها: أمة - بنت خالد بن سعيد بن العاص، وهي امرأة الزبير بن العوام، لها ولأبويها صحبة، وولدت بأرض الحبشة، وعاشت دهرا طويلا (١).

١٥٤٤/٦٥٩ - روى ذلك البخارى: ك: الدعوات، ب: التعوذ من عذاب القبر ١٠٧/٤ قال:

حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا موسى بن عقبة، قال: سمعت أم خالد بنت خالد - قال: ولم أسمع أحدا سمع النبي ﷺ غيرها - قالت: سمعت النبي ﷺ يتعوذ من عذاب القبر.

عزاه المزى فى التحفة ٢٦٩/١١ إلى النسائي فى الكبرى: ك: النعوت، بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر، وعبد الرزاق ٥٨٥/٣ (٦٧٤٣) عن ابن عيينة، وابن حبان ١٧٤/٢ (٩٩٧) بسنده إلى أنس ابن عباس (٢)، وأحمد ٣٦٤/٦ عن أبي قرة موسى بن طارق الزبيدى، ٣٦٥ عن سفيان بن

(١) الجرح والتعديل ٤٦٢/٩، أسد الغابة ٤٠١/٥، ٥٧٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٧، ٣١٨، الإصابة ١٦/٨ (٧٢)، ٢٢٨ (١٢٤١)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٢٩ .

(٢) كذا، وهو تصحيف، والصواب: أنس بن عياض . ولم أجد من اسمه أنس بن عباس أصلا .

٦٦٠- (١) : حَدِيثُ حَسَنَ بْنِ حَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : عَنْ امْرَأَةٍ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ جَعْفَرٍ، فِي كَلِمَاتِ الْفَرَجِ.

وقيل : عن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن ابنة^(١) عبد الله بن جعفر .
سماها بعضهم . أم أيها^(٢) .

عينية، والحميدى ١/١٦١ (٣٣٦) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ٢٥/٩٤، ٩٥ (٢٤٢) -
٢٤٤) بسنده إلى ابن عيينة، وسليمان بن بلال، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وعبد الله بن مصعب
ابن ثابت الزبيري، وابن بشكوال ٢/٥٩٨، ٥٩٩ (٢٠٥) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، جميعا
عن موسى بن عقبة، عن أم خالد بنت خالد به، وزاد عبد الرزاق: عن أمها، وهو خطأ، لأن
الطبراني رواه من طريقه دون هذه الزيادة.

وزاد الحميدى بين سفيان وموسى بن عقبة: إسحاق، وهو خطأ، وقد ذكر المحقق أن هذه
الزيادة غير موجودة في نسخة أخرى، وكذلك فقد رواه البخارى عنه بدونها.

ولفظ حديث سليمان بن بلال وعبد الرحمن بن أبي الزناد: « استجبروا بالله من عذاب
القبر، فإن عذاب القبر حق ».

ورواه الطبراني ٢٥/٩٥ (٢٤٦) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، عن أم خالد بنت خالد به.

٦٦٠ / ١٥٤٥ - روى هذا الحديث النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤١٠ (٦٤٢) قال:

أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مسعر، قال: حدثني أبو بكر
ابن حفص، قال: حدثني حسن بن حسن، أن عبد الله بن جعفر تزوج امرأة، فدخل بها، فلما خرج
قلت لها: ما قال لك ؟ قالت: قال: إذا نزل بك أمر فطيع أو عظيم فقولي: لا إله إلا الله الحليم
الكريم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، سبحان الله رب العالمين. فدعاني الحجاج، فقلتها، فقال:
لقد دعوتك، وأنا أريد أن أضرب عنقك، وما في أهلك اليوم أحد أحب إلي منك، أو أعز منك.

وأما حديث حسن بن محمد بن علي، عن ابنة عبد الله بن جعفر، فلم أجده هكذا بإبها م ابنة
جعفر، وإنما هو بتعيينها كما سيأتي.

لكن رواه علي بن الحسين عن ابنة عبد الله بن جعفر.

٦٦٠ / ١٥٤٦ - روى ذلك النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٠٤ (٦٢٧) قال:

أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا عبد العزيز بن يحيى، قال: حدثني محمد بن سلمة، عن محمد

(١) في «خ»: أبيه . (٢) في «ز»: أم ابنها .

ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن علي بن الحسين، قال: كان ابن جعفر يقول: علمني أبي - يعني عليا - كانت أمه تحت علي - قال: علمني كلمات زعم أن رسول الله ﷺ علمه إياهن، يقولهن عند الكرب إذا نزل به... فذكر علي بن الحسين كتمان ابن جعفر هذه الكلمات، حتى زوج ابنته، فلما خرجت علمها إياهن، فسألها علي عنها، فأخبرته عن أبيها، عن علي عن النبي ﷺ.

أبو داود هو سليمان بن سيف الحراني، وهذا إسناد حسن، وفيه ابنة عبد الله بن جعفر، مقبولة، كما سيأتي. وقد صرح ابن إسحاق بالسماع في الرواية التالية التي رواها النسائي في نفس الموضوع ص ٤٠٥ (٦٢٨) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق^(١) به، وفيه أن ابنة عبد الله بن جعفر كانت عند عبد الملك بن مروان.

وروى النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤١٠، ٤١١ (٦٤٣، ٦٤٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسفيان بن عيينة، عن مسعر، عن أبي بكر بن حفص، عن الحسن بن الحسن، قال: زوج عبد الله بن جعفر ابنته من الحجاج، فقال لها... فذكر الكلمات في الفرج، ولم يذكر أن الحسن سمعه من ابنة عبد الله بن جعفر.

والحسن بن الحسن بن علي صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه النسائي فيه ص ٤١١ (٦٤٦) عن إسحاق بن منصور، وأحمد ٢٠٦/١، كلاهما عن عبد الصمد، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن أبي رافع، عن عبد الله بن جعفر، أنه زوج ابنته من الحجاج بن يوسف.. فذكره. قال: وزعم أن رسول الله ﷺ قال هذا، وزاد أحمد: قال حماد: فظننت أنه قال: فلم يصل إليها.

البيان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٨٣/١٢، ٣٨٤: «حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب، عن امرأة عبد الله بن جعفر، وقيل: عن حسن بن محمد بن علي، عن ابنة عبد الله بن جعفر، سماها بعضهم: أم أبيها».

وقال: ٤٠٣/١٢ «علي بن حسين بن علي، عن ابنة عبد الله بن جعفر، يقال: اسمها: أم أبيها» وقال في ترجمتها ٤٨٦/١٢: «أم أبيها بنت عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، الهاشمية. روت عن أبيها، وعن الحسن بن الحسن، والحسن بن محمد، وعلي بن الحسين، بنى علي بن أبي طالب، وكانت زوجة عبد الملك بن مروان، ثم طلقها، فتزوجها علي بن عبد الله بن عباس. ذكر ذلك الزبير وغيره. وروى لها النسائي، فقال في روايته: عن ابنة عبد الله بن جعفر، ولم يسمها».

(١) في مطبوعة عمل اليوم والليلة: عن أبي إسحاق. والتصويب من تحفة الأشراف ٣٩٦/٧.

وقال فى التقريب ٢/٦١٩: « مقبولة » .

قال المزى فى التحفة ٧/٣٩٦: « ورواه إسحاق بن عبد الله ابن أبى فروة، عن أبان بن صالح، عن حسن بن محمد بن على بن أبى طالب، عن أم أبيها، عن على » .

قلت: وهذا إنما هو بالنسبة لابنة عبد الله بن جعفر، وأما امرأته فلم تسم.

قال ابن حجر فى التهذيب ١٢/٥١٤: « الحسن بن الحسن بن على، عن امرأة عبد الله بن جعفر، وقيل: عن ابنته. لم أقف على اسم المرأة » .

وللحديث طرق أخرى متعددة:

فرواه النسائى فى عمل اليوم والليلة ص ٤١١ (٦٤٥) بسنده إلى محمد بن بشر، عن مسعر، عن إسحاق بن راشد، عن عبد الله بن حسن، أن عبد الله بن جعفر، دخل على ابن له مريض، يقال له: صالح، فقال: قل لا إله إلا الله... فذكره ثم قال: هؤلاء الكلمات علمنهن عمى، ذكر أن النبى ﷺ علمهن إياه.

ورواه فيه ص ٤١٠ (٦٤١) بسنده إلى سليمان التيمى، عن مسعر، عن أبى بكر بن حفص، عن عبد الله بن حسن، عن عبد الله بن جعفر، قال فى شأن هؤلاء الكلمات... فذكرها ثم قال: أخبرنى عمى أن رسول الله ﷺ علمه هؤلاء الكلمات.

ورواه فيه ص ٤٠٥، ٤٠٦ (٦٢٩ - ٦٣١) بسنده إلى أبان بن صالح، ومحمد بن عجلان، وابن السنى ص ١٠٤ (٣٤٣) بسنده إلى محمد بن عجلان، وابن حبان ٢/١١٣ (٨٦٢) بسنده إلى ابن عجلان، والحاكم ١/٥٠٨ بسنده إلى أسامة بن زيد، ومحمد بن عجلان، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى، وأحمد ١/٩١ بسنده إلى أسامة بن زيد، ٩٤ بسنده إلى ابن عجلان، جميعاً عن محمد بن كعب القرظى، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله ابن جعفر، عن على، عن النبى ﷺ، بالحديث.

ورواه النسائى فيه ص ٤٠٧، ٤٠٨ (٦٣٣، ٦٣٥) بسنده إلى جرير، وسفيان الثورى، وشعبة، جميعاً عن منصور، عن ربيع بن حراش، عن عبد الله بن شداد بن الهاد. قال جرير: عن عبد الله ابن جعفر، قال: قال لى على. وقال الثورى: أن علياً قال لابن أخيه. وقال شعبة: عن على أنه قال لابنى جعفر... فذكره موقوفاً على على.

ورواه النسائى ص ٤٠٧ (٦٣٢) عن يحيى بن عثمان بن سعيد، عن زيد بن يحيى بن عبيد، عن أبى ثوبان عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، أنه سمع محمد بن عجلان،

٦٦١- (١): حَدِيثُ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ: عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَرْبَعٍ» .

أخوه هذا هو: عبَّادٌ، كما في أبي داود والنسائي وابن ماجه .

يحدث عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن بعض أهله، عن جعفر بن أبي طالب، أن النبي ﷺ علمه كلمات... فذكره.

قال النسائي: « هذا خطأ، وأبو ثوبان ضعيف، لا تقوم بمثله حجة، والصواب حديث يعقوب». يعنى حديث يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن عجلان، عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي (٦٣٠).

قال المزى فى التحفة: ٤٣٧/٢: « المحفوظ حديث عبد الله بن جعفر، عن علي ».

ورواه عن علي أيضا: الحارث بن عبد الله الأعرور، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله ابن سلمة.

أما حديث الحارث: فرواه الترمذى: ك: الدعوات، ب: ٤٧٨/٩....، ٤٧٩ (٣٥٧١) بسنده إلى الفضل بن موسى، وعلى بن الحسين بن واقد، والنسائي فى «عمل اليوم والليلة» ص ٤٠٩ (٦٤٠) بسنده إلى الفضل بن موسى، والطبرانى فى الصغير ٢٧٠/١ بسنده إلى الفضل بن موسى، جميعا عن الحسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ به، والحارث كذبه الشعبى فى رأيه، ورمى بالرفض، وفى حديثه ضعف.

وأما حديث ابن أبي ليلى، فرواه النسائي فى عمل اليوم والليلة ص ٤٠٨ (٦٣٧) بسنده إلى أبي إسحاق، عنه، عن علي، عن النبي ﷺ به.

وأما حديث عبد الله بن سلمة فرواه فيه ص ٤٠٩ (٦٣٨، ٦٣٩) بسنده إلى علي بن صالح، ويوسف بن أبي إسحاق، وأحمد ٩٢/١ بسنده إلى علي بن صالح، كلاهما عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي، عن النبي ﷺ به. وعبد الله بن سلمة - بكسر اللام - هو المرادى، وهو صدوق تغير حفظه.

٦٦١ / ٠٠٠ - لم أجد هذا الحديث بالإبهام، وقد أورده ابن حجر فى تهذيب التهذيب ٣٨٩/١٢، وعزه للنسائي. وأورده فى التقريب ولم يعزه لأحد، فقال:

« سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن أخيه، عن أبي هريرة، فى التعوذ. اسمه: عبَّاد ».

والحديث فى النسائي فى موضعين فى الاستعاذة بالبيان، كما سيأتى بعد.

٦٦٢- (١): حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ: عَنْ مَوْلَى لِأَبِي أَيُّوبٍ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ، فِي التَّعَوُّذِ مِنَ الْهَدْمِ وَالتَّرْدَى (١).

هو: صيفي، مولى أبي (٢) أيوب. رواه أبو داود مبهماً ومبيناً.

عبدالرحيم التبان. ولم يرو عنه غير أخيه سعيد. قال ابن حجر: مقبول (٣).

١٥٤٧/٦٦١- روى ذلك أبو داود: ك: الصلاة، ب: في الاستعاذة ٩٢/٢ (١٥٤٨) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه عباد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: « اللهم إني أعوذ بك من الأربع: من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعاء لا يسمع ». هذا إسناد حسن من أجل عباد بن أبي سعيد.

رواه النسائي: ك: الاستعاذة، ب: الاستعاذة من نفس لا تشبع ٢٦٣/٨ عن قتيبة، ب: الاستعاذة من دعاء لا يسمع ٢٨٤/٨ بسنده إلى يحيى بن يحيى، وابن ماجه: ك: الدعاء، ب: دعاء رسول الله ﷺ ١٢٦١/٢ (٣٨٣٧) عن عيسى بن حماد المصري، والحاكم ٥٣٤/١ بسنده إلى عاصم بن علي، وقال الذهبي: صحيح، وأحمد ٣٤٠/٢ عن يونس، ٣٦٥ عن أبي سلمة منصور ابن سلمة الخزازي، ٤٥١ عن حجاج بن محمد، جميعاً عن الليث بن سعد به. وقد خالف ابن عجلان وابن أبي ذئب، فروياه عن سعيد، عن أبي هريرة.

رواه النسائي: ك: الاستعاذة، ب: الاستعاذة من دعاء لا يسمع ٢٨٤/٨ بسنده إلى ابن عجلان، وابن ماجه في المقدمة، ب: الانتفاع بالعلم والعمل به ٩٢/١ (٢٣) بسنده إلى ابن عجلان، والطيالسي ص ٣٠٥ (٢٣٢٣) عن ابن أبي ذئب، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

قال النسائي: « سعيد لم يسمعه من أبي هريرة، بل سمعه من أخيه عن أبي هريرة ».

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو:

رواه النسائي: ك: الاستعاذة. ب: الاستعاذة من قلب لا يخشع ٢٥٥/٨، والحاكم ٥٣٤/١، وأحمد ١٦٧/٢، ١٩٨.

وشاهد من حديث أنس: رواه ابن حبان ١٤٩/١، ١٥٠ (٨٣)، والحاكم ١٠٤/١، والطيالسي ص ٢٦٨ (٢٠٠٧).

١٥٤٨/٦٦٢- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الصلاة، ب: في الاستعاذة ٩٢/٢ (١٥٥٣) قال:

(١) في «ك»: الردا. (٢) في «ك»: لبني.

(٣) ميزان الاعتدال ٣٦٦/٢، تهذيب التهذيب ٨٢/٥، تقريب التهذيب ٣٩٢/١.

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، عن عبد الله بن سعيد، حدثني مولى لأبي أيوب، عن أبي اليسر (يعنى بالحديث، وسيأتى فى البيان)، زاد فيه: « والغم ».

البيان

المولى المقصود هو: صيفى بن زياد، أبو زياد، ويقال: أبو سعيد، الأنصارى المدنى، مولى أفلح مولى أبي أيوب، ويقال: مولى أبي السائب الأنصارى، ثقة، من الرابعة (١).

١٥٤٩/٦٦٢ - روى ذلك أبو داود فى الموضوع السابق (١٥٥٢) قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثني عبد الله بن سعيد، عن صيفى مولى أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي اليسر، أن رسول الله ﷺ كان يدعو: « اللهم إني أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردى، وأعوذ بك من الغرق والحرق، والهَرَم، وأعوذ بك من أن يتخبطنى الشيطان عند الموت، وأعوذ بك من أن أموت فى سبيلك مُدْبِرًا، وأعوذ بك أن أموت لِدِيغًا ».

عبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند، وهذا إسناد صحيح، وأبو اليسر هو كعب بن عمرو.

رواه النسائى: ك: الاستعاذة ب: الاستعاذة من التردى والهدم ٢٨٣، ٢٨٢/٨ بسنده إلى الفضل ابن موسى، وأنس بن عياض، وأحمد ٤٢٧/٣ عن مكى بن إبراهيم، وعن أبي ضمرة أنس بن عياض، والطبرانى ١٧٠/١٩ (٣٨١) بسنده إلى أنس بن عياض، ومكى بن إبراهيم، ومحمد بن جعفر، جميعا عن عبد الله بن سعيد، عن صيفى، مولى أبي أيوب الأنصارى، عن أبي اليسر به. وقد رواه الحاكم ٥٣١/١ بسنده إلى مكى بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن جده، عن صيفى مولى أبي أيوب به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قال الذهبى: أخرجه أبو داود والنسائى بطرق، وليس فيه « عن جده ».

وقال أبو حاتم عن هذا الإسناد: « وهو أشبهه » (علل الحديث ١٩٩/٢).

ورواه النسائى فى الموضوع السابق عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن عبد الله بن سعيد، عن صيفى مولى أبي أيوب، عن أبي الأسود السلمى، هكذا قال... الحديث.

قال المزى فى التحفة ٣٠٧/٨: « هكذا رواه أبو بكر بن السنى عن النسائى، وهو وهم، ورواه غيره عن النسائى، فقال: عن أبي اليسر، وهو الصواب. وكذلك رواه أحمد بن إسحاق، عن

(١) الجرح والتعديل ٤/٤٤٨، تهذيب التهذيب ٤/٣٨٧، تقريب التهذيب ١/٣٧١.

٦٦٣- (١): حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ، فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الْمَطَرِ .

هو: محمد بن الوليد الزبيدي. رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» مبهماً ومبيناً.

البهلول، عن محمد بن المثني .

١٥٥٠/٦٦٣- روى هذا الحديث النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٤ (٩١٩) قال:

أخبرنا محمود بن خالد، قال: حدثني عمر، عن الأوزاعي، قال: حدثني رجل، عن نافع، أن القاسم بن محمد أخبره، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ، كان إذا رأى المطر قال: «اللهم اجعله صيباً هنيئاً» .

عمر هو ابن عبد الواحد.

رواه البيهقي ٣/٣٦٢ بسنده إلى عباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، عن الأوزاعي به.

البيان

الرجل هو: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، بالزاي والباء الموحدة مصغراً، متفق على توثيقه، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة سبع وأربعين، وهو ابن سبعين^(١).

١٥٥١/٦٦٣- روى ذلك النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٤، ٥١٥ (٩٢٠) قال:

أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني محمد بن الوليد، عن نافع، أن القاسم بن محمد أخبره، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: «اللهم اجعله صيباً هنيئاً» .

يحيى بن عبد الله بن الضحاك، ابن امرأة الأوزاعي، ضعيف.

وقد رواه الأوزاعي عن نافع من غير واسطة:

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٤ (٩١٨) بسنده إلى الوليد بن مسلم، وابن ماجه: ك: الدعاء، ب: ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر ٢/١٢٨٠ (٣٨٩٠) بسنده إلى عبد الحميد ابن حبيب بن أبي العشرين، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٩٥ (٣٠٥) بسنده إلى عبد الحميد ابن أبي العشرين، والبيهقي ٣/٣٦١ بسنده إلى الوليد بن مسلم، وأحمد ٦/٩٠ عن الوليد بن مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

(١) الجرح والتعديل ٨/١١١، ١١٢، تهذيب التهذيب ٩/٤٤٣، ٤٤٤ تقريب التهذيب ١/٢١٥ .

.....
فيكون الأوزاعي سمعه من نافع، وسمعه من الزبيدي، عن نافع.

كما رواه الأوزاعي، عن الزهري، عن القاسم بن محمد:

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٣، ٥١٤ (٩١٧) عن علي بن خشرم، وابن حبان ١٦٩/٢، ١٧٠ (٩٨٩) بسنده إلى محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي، وأحمد ٩٠/٦، جميعا عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. فيكون للأوزاعي شيخ آخر عن القاسم.

ورواه غير الأوزاعي عن نافع، عن القاسم، عن عائشة:

رواه البخاري: ك: الاستسقاء، ب: ما يقال إذا أمطرت ١٨٢/١ عن محمد بن مقاتل، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٥ (٩٢١) بسنده إلى سلمة بن سليمان، والبيهقي ٣٦١/٣ بسنده إلى نعيم بن حماد، وأحمد ١١٩/٦ عن علي بن إسحاق، ١٢٩ عن أحمد بن الحجاج، جميعا عن عبد الله بن المبارك، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٥ (٩٢٢) عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، عن النبي ﷺ به مرسلا.

ورواه أحمد ١٦٦/٦ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن القاسم، عن عائشة به.

وروي نحوه البخاري في الأدب المفرد، ب: الدعاء عند الغيث والمطر ص ٢٩٧ (٢٨٦) بسنده إلى سفيان الثوري، وأبو داود: ك: الأدب، ب: ما يقول إذا هاجت الريح ٣٢٦/٤ (٥٠٩٩) بسنده إلى الثوري، والنسائي: ك: الاستسقاء، ب: القول عند المطر ١٦٤/٣ بسنده إلى مسعر، وفي عمل اليوم والليلة ص ٥١٢ (٩١٤) بسنده إلى يزيد بن المقدم بن شريح، ص ٥١٣ (٩١٥) بسنده إلى الثوري، وابن ماجه: ك: الدعاء، ب: ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر ١٢٨٠/٢ (٣٨٨٩) بسنده إلى يزيد بن المقدم، وابن حبان ١٧٠/٢ (٩٩٠) بسنده إلى مسعر، ١٧٥، ١٧٦ (١٠٠٢) بسنده إلى شريك، وأحمد ٤١/٦ بسنده إلى مسعر، ١٣٨، ١٣٩، ١٩٠ بسنده إلى الثوري، ٢٢٣، ٢٢٢/٦ بسنده إلى شريك، جميعا عن المقدم بن شريح بن هاني، عن أبيه، عن عائشة، بأطول من حديث القاسم عن عائشة.

صِيًّا: بفتح المهملة، وكسر التختانية المشددة، بعدها باء موحدة، يعني: منهرا متدفقا (١).

كِتَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ وَذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ أَخْلَاقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

٦٦٤- (ع) : حَدِيثُ جَابِرٍ : إِنَّ أَوَّلَ خَيْرٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ - يَعْنِي مِنْ أَخْبَارِ النَّبُوَّةِ - / أَنَّ

[ك/٥٩ب]

امْرَأَةً كَانَتْ لَهَا تَابِعٌ مِنَ الْجِنِّ ، فَجَاءَهَا فِي صُورَةِ طَائِرٍ ، فَسَقَطَ عَلَى جِدَارِ لَهْمٍ .

هِيَ : فُطَيْمَةَ .

(خ) : الكاهنة . ويقال : إنها أم نعيمان (٢) بن عمرو الأنصاري .

(طب) : اليرشبية .

١٥٥٢/٦٦٤ - روى هذا الحديث أحمد ٣/٣٥٦ قال :

ثنا إبراهيم بن أبي العباس، ثنا أبو المليح، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، جابر بن عبد الله، قال: إن أول خير قدم علينا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن امرأة كان لها تابع، قال: فأتاها في صورة طير، فوقع على جذع لهم، قال: فقالت: ألا تنزل فنخبرك وتخبرنا. قال: إنه قد خرج رجل بمكة حرم علينا الزنا، ومنع من الفرار.

قال الهيثمي في المجمع ٨/٢٤٣: « رواه أحمد، والطبراني، ورجاله وثقوا ».

قلت: عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين. وأبو المليح هو الحسن بن عمر - أو

عمرو - ابن يحيى الفزاري الرقي.

رواه أبو نعيم في دلائل النبوة ص ٦٩ بسنده إلى محمد بن عبد الله الحضرمي، وأحمد بن

بشير الطيالسي، وابن بشكوال ٢/٦٧٧ (٢٣٧) بسنده إلى الحسن بن علي بن الوليد، جميعا عن

عبد الجبار بن عاصم، عن أبي المليح به.

ورواه الخطيب ص ٥٢٩ (١٢٨) بسنده إلى عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن

عقيل، عن جابر به.

قال الخطيب: قول جابر: « إن أول خير قدم المدينة » عنى به من أخبار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وذكره.

(١) في « ز » : أخلاق النبي . (٢) في « ك » : لعثمان .

٦٦٥- (ع) : حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُثَلَّتْ لِي الْحَيْرَةُ كَأَنْيَابِ الْكِلَابِ ، وَإِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَهَا » . قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَبْ لِي بِنْتَ بَقِيلَةَ ... الحديث .

(ق) (١): الرجل : خُرَيْمُ بْنُ أَوْسِ الطَّائِي . و بنت بَقِيلَةَ : اسمها الشيماء .

(ب) : ذكر الهيثم بن عدى أنه خريم بن أوس ، ابن عم عدى بن حاتم . وذكر مروان بن سالم أنه عدى بن حاتم ، وقول الهيثم أشبه .

قلت : وفي هذا الحديث أنهم لما فتحوا الحيرة طالبه خالد بن الوليد بالبيعة ، فأثاه بها، فسلمها له . قال الطبراني في / معجمه الكبير : بلغني أن الشاهدين كانا محمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر . [خ١٤/١]

البيان

المرأة هي: فطيمة الكاهنة اليثرية. لم أجد لها ترجمة، لكن قال ابن حجر في الإصابة ٢٥٠/٦ في ترجمة نعيمان بن عمرو: « قال ابن الكلبي: أمه فطيمة الكاهنة ».

١٥٥٣/٦٦٤- روى ذلك الخطيب ص ٢٥٩، ٢٦٠ (١٢٨) قال:

أخبرنا علي بن محمد بن علي المعدل، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني علي بن حسين، قال: إن أول خبير قدم المدينة، أن امرأة من أهل يثرب تدعى فطيمة، كان لها تابع من الجن، فجاءها يوماً، فوقع على جدارها، فقالت: مالك لا تدخل؟ فقال: إنه قد بعث نبي يحرم الزنا. فحدثت بذلك المرأة عن تابعها من الجن، فكان أول خبير تُحدث بالمدينة، عن رسول الله ﷺ. هذا إسناد مرسل.

ورواه ابن بشكوال ٦٧٧/٢، ٦٧٨ (٢٣٧) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق به.

١٥٥٤/٦٦٥- روى هذا الحديث الطبراني ١٧/٨١ (١٨٣) قال:

حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، وأحمد بن عمرو الخلال المكي، والحسين بن إسحاق التستري، وعبدان بن أحمد، قالوا: ثنا محمد بن أبي عمر العدني، ثنا سفيان، ثنا إسماعيل بن أبي

(١) هذا الرمز ساقط من « ز » .

خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عدى بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «تمثلت لى الحيرة كأنياب الكلاب، وإنكم ستفتحنونها». فقام رجل، فقال: يا رسول الله، هب لى بنت بقليلة، فقال: «هى لك» فأعطوه إياها، فجاء أخوها، فقال: تبيعها؟ قال: نعم. قال: فاحتكم ما شئت. قال: بألف درهم. قال: قد أخذتها بألف. قالوا: لو قلت ثلاثين ألفا؟ قال: وهل عدد أكبر من ألف؟

قال الهيثمى فى المجمع ٢١٢/٦: «رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: سفيان هو ابن عيينة، والإسناد متصل صحيح.

رواه ابن حبان ٢٣٧/٨ (٦٦٣٩) عن عبد الله بن محمد بن مسلم، والبيهقى فى دلائل النبوة ٣٢٦/٦ بسنده إلى أبى أحمد هارون بن يوسف بن هارون بن زياد القطيعى، والخطيب ص ٤٤٨ (٢١٢) بسنده إلى عبد الله بن الصقر، وابن بشكوال ٤١٣/١ (١٣٢) بسنده إلى عبد الله بن محمد بن مسلم المقدسى، جميعاً عن محمد بن يحيى بن أبى عمر، به.

البيان

الرجل هو: خريم بن أوس بن حارثة بن لام الطائى، يكنى أبا لحاء، لقي رسول الله ﷺ منصرفاً من تبوك، فأسلم^(١).

وبنت بقليلة - كذا هى فى حديث عدى بن حاتم، بالباء الموحدة والقاف، وكذا ضبطها غير واحد. وعند البعض، نفيلة، بالنون والفاء - اسمها الشيماء، وهى أزدية. ولم أجد لها ترجمة.

١٥٥٥/٦٦٥ - روى ذلك الطبرانى ٢١٣/٤، ٢١٤ (٤١٦٨) قال:

حدثنا محمد بن موسى بن حماد البربرى، وعبدان بن أحمد، قال: ثنا أبو السكين، ثنا عم أبى: زخر بن حصن، عن جده حميد بن منهب، قال: قال خريم بن أوس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذه الحيرة البيضاء قد رُفعت لى، وهذه الشيماء بنت بقليلة الأزدية على بغلة شهباء، معتجرة بخمار أسود». فقلت: يارسول الله، فإن نحن دخلنا الحيرة ووجدتها على هذه الصفة فهى لى. قال: «هى لك»... ثم ذكر الحديث إلى فتح الحيرة، قال: فكان أول من تلقانا فيها شيماء بنت بقليلة الأزدية، على بغلة شهباء، بخمار أسود، كما قال رسول الله ﷺ، فتعلقت بها، وقلت: هذه وهبها لى رسول الله ﷺ. فدعانى خالد عليها البينة، فأتيته بها، فسلمها لى، ونزل إلينا أخوها عبد المسيح، فقال لى: بعنيها. فقلت: لا أنقصها والله من عشر مائة شيئاً. فدفعت لى ألف درهم. فقيل لى: لو قلت مائة ألف لدفعها إليك. فقلت: ما أحسب أن مالا أكثر من عشر مائة.

(١) أسد الغابة ١١٠/٢، ١١١، تجريد أسماء الصحابة ١٥٨/١، الإصابة ١٠٩/٢ (٢٢٤١).

قال الطبراني: «وبلغنى فى غير هذا الحديث أن الشاهدين كانا محمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر».

قال الهيثمى فى المجمع ٦/٢٢٣: «رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم».

قلت: أبو السكين هو زكريا بن يحيى بن عمر بن حميد بن منهب، وصدوق له أوهام، روى له البخارى حديثاً وبجانبه شاهده، وتركه الدارقطنى. وعم أبيه: زخر - بفتح الزاى، وتسكين الخاء المعجمة، ثم الراء - ابن حصن، قال الذهبى فى المغنى فى الضعفاء ١/٢٣٨: «لا يعرف» وجده حميد ابن منهب لم أجد له ترجمة.

رواه ابن الأثير فى أسد الغابة ١١١/٢ بسنده إلى الطبراني به، لكنه سمي الشاهدين محمد ابن مسلمة، ومحمد بن بشير. ولم يذكر بلاغ الطبراني الذى فى آخر الحديث.

وزاد قبل القصة قصة امتداح العباس لرسول الله ﷺ، منصرفه من تبوك.

وقد روى هذه القصة الطبراني فى نفس الموضع (٤١٦٧) بنفس الإسناد، لكنه فرق بينهما.

ورواه البيهقى فى دلائل النبوة ٥/٢٦٨، ٢٦٩ بسنده إلى الحسن بن محمد بن الصباح، والخطيب ص ٤٤٩، ٤٥٠ (٢١٢) بسنده إلى يحيى بن محمد بن صاعد، وابن بشكوال ١/٤١٤ (١٣٢) بسنده إلى عبد الله بن محمد بن حميد، جميعاً عن أبي السكين زكريا بن يحيى به، وفيه: تسميتها: الشيماء بنت نقيلة - بالنون والفاء - وتسمية الشاهدين: محمد بن مسلمة، ومحمد ابن بشير.

قال الخطيب: وقال ابن صاعد: وحدثنى عنه أبو هشام الرفاعى، والحسن الزعفرانى، وجماعة من شيوخنا.

وقد تصحف اسم عم أبي السكين عند الخطيب، ففيه: حدثنى عمر أبو زخر بن حصن. وتصحف فى ابن بشكوال إلى: عمر بن زهر.

وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٦/٥١ (٧٧٥٤) إلى البخارى فى الصحابة (يعنى عده فى التاريخ من الصحابة وأخرج الحديث)، وإلى ابن منده.

بغلة شهباء: من الشُّهبة - بضم المعجمة - وهى البياض^(١).

مُعْتَجرة: من الاعتجار، وهو: أن يلف الإنسان على رأسه شيئاً، ويربط طرفه على وجهه، ولا يعمل منه شيئاً تحت ذقنه^(٢).

(٢) النهاية ٣/١٨٥.

(١) النهاية ٢/٥١٢.

٦٦٦- (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟
قَالَ : « أَحْيَانًا يَأْتِينِي لَهُ صَلَصلةٌ كَصَلِصلةِ الْجَرَسِ ... » .

هو : الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي .

١٥٥٦/٦٦٦- روى هذا الحديث أحمد ١٦٣/٦ قال :

ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سألت النبي ﷺ رجل، فقال: كيف يأتيك الوحي يا نبي الله؟ قال: «يأتيني أحياناً له صلصلة كصلصلة الجرس، فينفصم عني، وقد وعيتُ، وذلك أشده عليّ، ويأتيني أحياناً في صورة الرجل - أو قال: الملك - فيخبرني، فأعنى ما يقول» .

هذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٥٦ (٣٢) بسنده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به .

البيان

الرجل هو: الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي^(١).

١٥٥٧/٦٦٦- روى ذلك البخارى: ك: بدء الوحي، ب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٦/١ قال :

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها، أن الحارث بن هشام رضی الله عنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده عليّ، فيفصم عني، وقد وعيتُ عنه ما قال...» الحديث.

ورواه في ك: بدء الخلق، ب: ذكر الملائكة ٢/٢١٢ بسنده إلى علي بن مسهر، ومسلم: ك: الفضائل، ب: عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي ٤/١٨١٦، ١٨١٧ (٢٣٣٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأبي أسامة حماد بن أسامة، ومحمد بن بشر، والترمذي - وقال: حسن صحيح - ك: المناقب، ب: ما جاء كيف كان ينزل الوحي على النبي ﷺ ١٠/١١٢، ١١٣ (٣٧١٣) بسنده إلى مالك، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: جامع ما جاء في القرآن ٢/١٤٦ - ١٤٩ بسنده إلى ابن عيينة، ومالك، ومالك: ك: القرآن، ب: ما جاء في القرآن ١/٢٠٢، ٢٠٣ (٧)، وابن حبان ١/١٢٣، ١٢٤ (٣٨) بسنده إلى مالك، والبيهقي في دلائل النبوة ٧/٥٢، ٥٣ بسنده إلى مالك، وأحمد ٦/١٥٨ عن محمد بن بشر، ٢٥٦، ٢٥٧ بسنده إلى مالك، والحميدي ١/١٢٤، ١٢٥

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤٠٥) .

[ج ٨٦/ب] ٦٦٧- (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ : عَنْ رَجُلٍ / مِنَ الصَّحَابَةِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى اتَّخَذْتَ نَبِيًّا ... الْحَدِيثُ .

قيل : هذا السائل : عبد الله بن أبي الجعداء العبدى . وقيل : ميسرة الفجر .

(٢٥٦) عن سفيان بن عيينة، والطبراني ٢٥٩/٣، ٢٦٠، (٣٣٤٥، ٣٣٤٦) بسنده إلى مالك، وعبد ابن سليمان، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

ورواه أحمد ١٥٨/٦، ٢٥٧ - ومن طريقه الطبراني ٢٥٩/٣ (٣٣٤٣) - عن عامر بن صالح الزبيرى - من ولد عبد الله بن الزبير - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن الحارث بن هشام، أنه سأل رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث من مسند الحارث بن هشام. ولعل قول عائشة «عن» تعنى به الحكاية، لا التحديث.

ورواه الخطيب ص ٥٦ (٣٢) بسنده إلى منجأب، أن الحارث بن هشام سأل النبي ﷺ ... فذكر الحديث هكذا، وواضح أن فيه سقطاً فاحشاً، فأين منجأب؟ وهو من الطبقة العاشرة (ت ٢٣١) من الحارث بن هشام. وغالب ظنى - والله أعلم - أنه من طريق منجأب، عن على بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه الطبراني ٢٥٩/٣ (٣٣٤٤) بسنده إلى أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الحارث بن هشام، قال: سألت رسول الله ﷺ... فذكره.

قلت: فى سماع عروة من الحارث نظر، فإن الحارث استشهد باليرموك سنة خمس عشرة، وولد عروة فى آخر خلافة عمر سنة ثلاث وعشرين، وقيل: فى أول خلافة عثمان لست خلون منها.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٥٦/٨: «رواه الطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات». الصلصلة: صوت الحديد إذا حرك (١).

١٥٥٨/٦٦٧ - روى هذا الحديث أحمد ٦٦/٤، ٣٧٩/٥ قال:

ثنا سريج بن النعمان، قال: ثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل، قال: قلت: يا رسول الله، متى جعلت نبيا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد». قال الهيثمى فى المجمع ٢٢٣/٨: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: حماد لم أستطع تمييزه، فإن الحمادين رويًا عن خالد، وروى عنهما سريج، وعلى كل

(١) النهاية ٤٦/٣ .

فهما ثقتان، والإسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابي.

وظاهر كلام ابن حجر في الإصابة ١٤٩/٦ (٨٢٧٧) أن حماد هو ابن سلمة.

وقال ابن حجر عن هذا الطريق: «سنده صحيح».

رواه الخطيب ص ٣٨٣ (١٨٧) بسنده إلى يوسف بن أسباط، عن سفیان الثوري، عن خالد

الخداء به.

ويوسف بن أسباط، قال الذهبي في المغني ٧٦١/٢: «وثقه أبو يحيى، وقال أبو حاتم: لا

يحتج به، يغلط كثيرا».

ورواه الخطيب في الموضوع نفسه بسنده إلى محمد بن يوسف الفريابي، عن سفیان، عن خالد

الخداء، عن عبد الله بن شقيق، قال: قال رجل... فذكره مرسلا.

البيان

قيل: الصحابي هو: عبد الله بن أبي الجدعاء - بفتح الجيم، وسكون الدال المهملة، بينهما

عين مهملة - التميمي، ويقال: الكنانى، ويقال: العبدى^(١).

١٥٥٩/٦٦٧ - روى ذلك ابن سعد في الطبقات الكبرى ٥٩/٧ قال:

أخبرنا عفان بن مسلم، وعمرو بن عاصم الكلابي، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن خالد

الخداء، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن أبي الجدعاء قال: قلت: يا رسول الله، متى كنت نبيا؟

قال: «إذ آدم بين الروح والجسد».

وهذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص ٣٨٤ (١٨٧) بسنده إلى أبي يحيى كامل بن طلحة الجحدري، عن حماد

ابن سلمة به.

وقيل: هو: ميسرة الفجر العقيلي، له صحبة، من أعراب البصرة^(٢).

١٥٦٠/٦٦٧ - روى ذلك أحمد ٥٩/٥ قال:

ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا منصور بن سعد، عن بديل، عن عبد الله بن شقيق، عن ميسرة

الفجر، قال: قلت: يا رسول الله، متى كتبت نبيا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد».

(١) الجرح والتعديل ٢٨/٥، أسد الغابة ١٣٢/٣، تجريد أسماء الصحابة ٢٠٢/١، الإصابة ٤٧/٤ (٤٥٧٧) تهذيب

التهذيب ١٤٧/٥، ١٤٨.

(٢) الجرح والتعديل ٢٥٢/٨، أسد الغابة ٤٢٦/٤، تجريد أسماء الصحابة ٩٩/٢، الإصابة ١٤٩/٦ (٨٢٧٧).

٦٦٨- (ع) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ، وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ :
« انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً ... » الحديث .

(خ) : يقال : الظعينة: أم سنان^(١)، مولاة لقريش .

(ب) : اسمها : سارة . ذكره العقيلي في « أدب المناظرة » .

(ط) : هي : أم سارة ، مولاة لقريش .

بدليل هو ابن ميسرة العقيلي، وهذا إسناد صحيح.

قال الهيثمي في المجمع ٢٢٣/٨ : «رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح» .

رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٧٣/٧ بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، والطبراني ٢٠/

٣٥٣ (٨٣٣، ٨٣٤) بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، ومنصور بن سعد، والبيهقي في دلائل النبوة
١٢٩/٢ بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، والخطيب ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ (١٨٧) بسنده إلى منصور بن
سعد، وإبراهيم بن طهمان، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/٤٢٦ بسنده إلى إبراهيم بن طهمان ،
وابن سعد في الطبقات الكبرى ٧/٦٠ بسنده إلى إبراهيم بن طهمان، جميعا عن بدليل بن ميسرة
العقيلي به، وبعضهم يقول: متى كنت نبيا ؟

ورواه الخطيب ص ٣٨٤ (١٨٧) بسنده إلى سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن

شقيق، عن ميسرة الفجر به.

قال الذهبي في التجريد في ترجمة عبد الله بن أبي الجداء: «وقيل: إنه هو ميسرة الفجر» .

وقال ابن حجر في ترجمة ميسرة: «وقد قيل: إنه عبد الله بن أبي الجداء، وميسرة لقب» .

وقال ابن الأثير في ترجمة ميسرة: «قال ابن الفرّضي: اسم ميسرة الفجر، عبد الله بن أبي

الجداء، وميسرة لقب له. ويشبه أن يكون كذلك، فإن عبد الله بن شقيق يروي عنهما: متى كنت

نبيا» .

٦٦٨ / ١٥٦١ - روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: الجاسوس ١٧٠/٢ قال:

حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، سمعته منه مرتين، قال: أخبرني

حسن بن محمد، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي رافع، قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول:

بعثنى رسول الله ﷺ، أنا والزبير والمقداد بن الأسود، فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن

بها ظعينة، ومعها كتاب، فخذوه منها...» الحديث في لحاقهم بها، ومجيئهم بالكتاب الذي

(١) كذا وفي الأسماء المبهمة : أم سارة .

كتبه حاطب بن أبي بلتعة لأهل مكة، واعتذار حاطب للنبي، وقبول النبي اعتذاره، وشهادته لأهل بدر بالجنة

سفيان هو ابن عيينة.

رواه أيضا في: ك: المغازي، ب: غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ ٥٩/٣، ٦٠ عن قتيبة بن سعيد، ك: التفسير، ب: سورة الممتحنة ٢٠٠/٣ عن الحميدى، ومسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم وقصة حاطب ابن أبي بلتعة ٤/١٩٤١، ١٩٤٢ (٢٤٩٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، وابن أبي عمر، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: حكم الجاسوس إذا كان مسلما ٣/٤٧، ٤٨ (٢٦٥٠) عن مسدد، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة الممتحنة ٩/١٩٨ - ٢٠١ (٣٣٦٠) عن ابن أبي عمر، والنسائي في التفسير ٢/٤١٤ - ٤١٦ (٦٥٥) عن محمد بن منصور، وعبيد الله بن سعيد السرخسى، وابن حبان ٨/١٤٦، ١٤٧ (٦٤٦٥) بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، وابن جرير الطبرى في التفسير ٢٨/٣٨، ٣٩ عن عبيد ابن إسماعيل الهبارى، والفضل بن الصباح، والبيهقى في دلائل النبوة ٥/١٦ - ١٨ بسنده إلى عبد الله ابن هاشم بن حيان الطوسى، وأحمد بن شيبان، وابن أبي عمر، وأحمد ١/٧٩، ٨٠، والحميدى ١/٢٧، ٢٨ (٤٩)، وأبو يعلى ١/٣١٦، ٣١٧ (٣٩٤) عن عبيد الله بن عمر الجشمى، وأبى خيثمة، (٣٩٥) عن إسحاق بن إسماعيل الطالقانى، ٣٢١ (٣٩٨) عن أبى خيثمة زهير بن حرب، والخطيب ص ١٢٨ (٦٩) بسنده إلى مسدد، وأبى بكر عبد الله بن أبى شيبة، والواحدي في أسباب النزول ص ٢٨٣ بسنده إلى الشافعى، وابن بشكوال ١/٢٥١، ٢٥٢ (٦٧) بسنده إلى محمد بن منصور، وعبيد الله بن سعيد، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد بن على بن أبى طالب، عن عبيد الله بن أبى رافع، كاتب على، عن على به.

ورواه البخارى: ك: الجهاد، ب: إذا اضطر الرجل إلى النظر فى شعور أهل الذمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن ٢/١٨٣، ١٨٤ بسنده إلى هشيم، ك: المغازي، ب: فضل من شهد بدرأ ٣/٧ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، ك: الاستئذان، ب: من نظر فى كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره ٤/٩١ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، ك: استتابة المرتدين، ب: ما جاء فى المتأولين ٤/١٩٩ بسنده إلى أبى عوانة، ومسلم فى الموضوع السابق ٤/١٩٤٢ (٢٤٩٤) بسنده إلى محمد بن فضيل، وعبد الله بن إدريس، وخالد بن عبد الله الطحان، وأبو داود فى الموضوع السابق (٢٦٥١) بسنده إلى خالد بن عبد الله، وأحمد ١/١٠٥، ١٣١ بسنده إلى أبى عوانة، وعبد الله بن أحمد ١/١٣٠ بسنده إلى محمد بن فضيل، وخالد بن عبد الله، وأبو يعلى ١/٣١٨، ٣١٩ (٣٩٦)

بسنده إلى محمد بن فضيل، وابن بشكوال ٢٥٢/١ (٦٧) بسنده إلى محمد بن فضيل، جميعا عن حصين بن عبد الرحمن، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمى، عن علي به، بعضهم يزيد على بعض. وفي رواية البخارى عن أبي عوانة كنى عن سعد بن عبيدة بفلان.

ورواه الطبرى فى التفسير ٣٩/٢٨ بسنده إلى مهرا، وأبو يعلى ٣١٩/١، ٣٢٠ (٢٩٧) بسنده إلى إسحاق بن سليمان المولوى، كلاهما عن أبي سنان سعيد بن سنان، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخترى، عن الحارث الأعور، عن على، بالقصة. والحارث ضعيف.

قال الهيثمى فى المجمع ١٦٢/١، ١٦٣: «رواه أبو يعلى، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف» .

اليان

المرأة هي: سارة، تكنى أم كنود، ويقال: كنود، تكنى أم سارة، وهى مولاة عمرو بن هاشم ابن المطلب، وكان النبى ﷺ قد أهدر دمها يوم الفتح، ثم أمَّنها، قال: أبو نعيم، لا أعلم أحدا ذكرها فى الصحابة ونسبها إلى الإسلام^(١).

١٥٦٢/٦٦٨ - روى ذلك الخطيب ص ١٢٩ - ١٣١ (٦٩) قال:

أخبرنا القاضى أبوبكر أحمد بن الحسن الحرشى، قال: حدثنا أبو العباس الكوفى، قال: حدثنا الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: أمَّن رسول الله ﷺ يوم فتح مكة الناس، إلا أربعة من الناس: عبد العزى بن خطل، ومقيس بن صباة الكناني، وعبد الله بن سعد بن أبى سرح، وأم سارة... فذكر الحديث إلى قوله: وأما أم سارة فكانت مولاة لقريش، فأنت رسول الله ﷺ، فشكت إليه الحاجة، فأعطاها، ثم أتاها رجل، فبعث معها بكتاب إلى أهل مكة، يتقرب بذلك إليهم، ليحفظ فى عياله، وكان له بها عيال، فأتى جبريل النبى ﷺ، فأخبره. قال: فبعث رسول الله ﷺ فى أثرها عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب، فلحقاها فى الطريق... فذكر القصة إلى نزول أول سورة الممتحنة.

وواضح أن هاهنا سقطا بين أبى العباس الكوفى والحكم بن عبد الملك.

وقد رواه البيهقى بطوله فى دلائل النبوة ٦٠/٥، ٦١ بسنده إلى أبى زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى، والدارقطنى مختصرا ١٦٧/٤ بسنده إلى عباس بن محمد، كلاهما عن الحسن ابن بشر الكوفى، عن الحكم بن عبد الملك به. والحكم بن عبد الملك ضعيف. وانظر تخريج الخبر رقم (٤٩٥).

(١) ذكرها الذهبى فى تجريد أسماء الصحابة ٢٧٤/٢، ٣٢١، وابن حجر فى الإصابة ١٠٣/٨ (٥١٥)، ١٧٧، (٩٣٠)، (٢٣٦، ٢٣٧ (١٢٧٧).

٦٦٩- (ك) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ ، فَأَكَلَ مِنْهَا ... الْحَدِيثُ .

[ك/٦٠أ]

هِيَ : زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، كَمَا فِي مَغَازِي مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ . /
زاد (و) عَزَوْ ذَلِكَ لِدَلَائِلِ النَّبُوَّةِ لِلْيَهُودِيِّ أَيْضًا ، وَأَنَّهَا أُخْتُ مَرْحَبِ الْيَهُودِيِّ .

وعزاه ابن حجر في الاصابة ٢٣٦/٨ إلى ابن منده من طريق قتادة عن أنس، أن أم سارة، أمة لقريش أتت النبي... فذكره مختصرا.

وسماها ابن إسحاق فيمن أمر النبي ﷺ بقتلهم فقال(السيرة النبوية ٨٦٨/٤): «وسارة مولاة لبنى عبد المطلب» ثم قال (٤/ ٨٦٩): «وأما سارة فاستؤمن لها، فأمنها، ثم بقيت حتى أوطأها رجل من الناس فرسا في زمن عمر بن الخطاب بالأبطح، فقتلها».

ورواه الطبري ٣٩/٢٨ بسنده إلى ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير وغيره، مرسلا.

وقال الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٨١، ٢٨٢: «قال جماعة من المفسرين: نزلت فى حاطب بن أبى بلتعة، وذلك أن سارة مولاة أبى عمر بن صهيب بن هشام بن عبد مناف أتت رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة... فذكر القصة بطولها».

ورواه ابن بشكوال ١/ ٢٥٣ (٦٧) بسنده إلى مقاتل بن حيان مثله.
روضة خاخ: بخاءين معجمتين: موضع بين مكة والمدينة بقرب حمراء الأسد من المدينة^(١).

١٥٦٣/٦٦٩- روى هذا الحديث البخارى: ك: الهبة، ب: قبول الهدية من المشركين ٩٥/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا شعبة، عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضى الله عنه، أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجىء بها، فقيل: ألا نقتلها؟ قال: «لا». فمازلت أعرفها فى كهوات رسول الله ﷺ.

رواه مسلم: ك: السلام، ب: السم ١٧٢١/٤ (٢١٩٠) بسنده إلى خالد بن الحارث، وروح ابن عباد، وأبو داود: ك: الديات، ب: فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات أيقاد منه ١٧٣/٤

(١) النهاية ٨٦/٢ ، معجم البلدان ٢/ ٣٣٥ .

.....
٤٥٠٨) بسنده إلى خالد بن الحارث، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/٢٥٩ بسنده إلى خالد بن الحارث، وأحمد ٣/٢١٨ عن روح بن عبادة، وابن بشكوال ١/١٦٢ (٣٧) بسنده إلى خالد بن الحارث، جميعا عن شعبة به.

وقد روى هذه القصة جماعة: منهم أبو هريرة، جابر بن عبد الله، وعبدالرحمن بن كعب ابن مالك، مرسلا.

أما حديث أبي هريرة، فرواه البخارى: ك: الجزية، ب: إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ٢/٢٠٣، ك: المغازى، ب: الشاة التي سمت للنبي ﷺ بخبير ٣/٥٦ عن عبد الله بن يوسف، ك: الطب، ب: ما يذكر في سم النبي ﷺ ٤/٢٢ عن قتبية، والنسائي في التفسير ٢/١٠٣ (٣٧٥) عن قتبية، وابن أبي شيبة ٧/٣٨٩، ٣٩٠ (٣٥٧١) عن شبابة بن سوار، والدارمي في المقدمة، ب: ما أكرم النبي ﷺ من كلام الموتى ١/٣٣، ٣٤ عن عبد الله بن صالح، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/٢٥٦ بسنده إلى شعيب بن الليث، وقتبية، وأحمد ٢/٤٥١ عن حجاج ابن محمد، جميعاً عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

ورواه أبو داود: ك: الديات، ب: فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات أيقاد منه ٤/١٧٣ (٤٥٠٩) عن داود بن رشيد، وبسنده إلى سعيد بن سليمان، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/٢٥٩، ٢٦٠ بسنده إلى سعيد بن سليمان، كلاهما عن بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، وفيه: فما عرض لها النبي ﷺ.

وراه الحاكم ٣/٢١٩، ٢٢٠ - وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي - بسنده إلى حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو الليثي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وفيه «وأكل منها بشر بن البراء، فمات، فقتلها رسول الله ﷺ».

وقد خولف حماد في هذا، فرواه أبو داود في الموضوع السابق (٤٥١١، ٤٥١٢) بسنده إلى خالد بن عبد الله الطحان، والدارمي في الموضوع السابق ١/٣٢، ٣٣ عن جعفر بن عمرو، والبيهقي في الدلائل ٤/٢٦٢ بسنده إلى خالد، وابن بشكوال ١/١٦٢ (٣٧) بسنده إلى خالد، جميعا عن محمد بن عمرو الليثي، عن أبي سلمة به مرسلا، وفي حديث خالد: فأمر بها رسول الله ﷺ، فقتلت.

وأما حديث جابر، فرواه أبو داود في الموضوع السابق نفسه (٤٥١٠) بسنده إلى يونس بن يزيد، والدارمي في الموضوع نفسه ١/٣٣ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، والبيهقي في دلائل

النبوذة ٢٦٢/٤ بسنده إلى يونس، كلاهما عن الزهري، عن جابر، وفيه أنه لم يعاقبها، وأن بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة توفي.

ورواه البيهقي في الدلائل ٢٦٠/٤ بسنده إلى أبي نضرة المنذر بن مالك، عن جابر، وفيه: فلم يعاقبها.

أما مرسل عبد الرحمن بن كعب بن مالك، فرواه عبد الرزاق ٦٦/٦ (١٠٠١٩)، ٢٨/١١، ٢٩ (١٩٨١٤) - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٢٦٠/٤، ٢٦١ - عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وفيه: «قال الزهري: وأسلمت فتركها. قال معمر: وأما الناس فيذكرون أنه قتلها».

اليان

اليهودية هي: زينب بنت الحارث بن سلام: قال أبو داود عقب الحديث (٤٥٠٩):

«هذه أخت مرحب اليهودية التي سمت النبي ﷺ». يقال: إنها أسلمت فتركها النبي ﷺ، وقيل: بل قتلها. وجمع بينهما بأنه تركها، فلما مات بشر بن البراء قتلها قصاصا، وكان ذلك بعد حول، ويقال: إنه سلمها إلى أولياء بشر، فقتلوا به (١).

١٥٦٤/٦٦٩ - روى ذلك البيهقي في دلائل النبوذة ٢٦٣/٤، ٢٦٤ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو جعفر البغدادي، قال: حدثنا أبو علاثة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة بن الزبير.

وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل، قال: أخبرنا أبو بكر بن عتاب، قال: حدثنا القاسم الجوهري، قال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عمه: موسى بن عقبة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي، قال: حدثنا جدى، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا محمد بن فليح، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر، وقتل من قتل منهم أهدت زينب بنت الحارث اليهودية، وهي ابنة أخي مرحب لصفية شاة مصلية، وسمتها، وأكثرت في الكتف والذراع، لأنه بلغها أنه أحب أعضاء الشاة إلى رسول الله ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ على صفية، ومعه بشر بن البراء بن معرور، أخو بني سلمة... فذكر القصة.

هذه أسانيد مرسلة.

(١) الإصابة ٩٤/٨ (٤٧٠).

٦٧٠- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كَانَ قَرَبَ الْمَدِينَةَ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ... الْحَدِيثُ إِلَى قَوْلِهِ: «بُعِثَتْ هَذِهِ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ» .
هو: رفاعة بن زيد بن التَّابُوتِ . ذكره ابن إسحاق .

رواه ابن بشكوال مختصرا بذكر السند فقط والإشارة إلى القصة ١/١٦٣ (٣٧) بسنده إلى محمد بن فليح به .

وقد روى الواقدي في المغازي ٢/٦٧٧، ٦٧٨ القصة بهذا البيان، عن شيوخه، وزاد في آخرها: فاختلف علينا فيها، فقال قائل رواية: أمر بها رسول الله ﷺ فقتلت ثم صلبت، وقال قائل رواية: عفا عنها.

أما ابن إسحاق فذكر القصة (السيرة النبوية ٣/٨٠٠، ٨٠١) ووصف زينب بنت الحارث بأنها امرأة سلام بن مشكم، وقال في آخر القصة: فتجاوز عنها رسول الله ﷺ، ومات بشر من أكلته التي أكل.

لَهَوَاتٌ: بفتح اللام والهاء والواو، جمع لهاة، وهي اللحمة في سقف أقصى الفم (١).

١٥٦٥/٦٧٠- روى هذا الحديث مسلم: ك: صفات المنافقين وأحكامهم ٤/٢١٤٥، ٢١٤٦ (٢٧٨٢) قال:

حدثني أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا حفص (يعنى ابن غِيَاثٍ) عن الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر، أن رسول الله ﷺ قدم من سفر، فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد أن تدفن الراكب، فزعم أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت هذه الريح لموت منافق» فلما قدم المدينة، فإذا منافق عظيم من المنافقين قد مات.
أبو سفيان هو طلحة بن نافع.

ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٤/٦١ بسنده إلى أبي معاوية، وأبي كريب، وأبو يعلى ٤/٢٠١ (٢٣٠٧) بسنده إلى محاضر بن المورع، وابن بشكوال ١/٢٠١ (٥١) بسنده إلى أبي كريب، جميعا عن الأعمش به.

ورواه ابن حبان ٨/١٤٧ (٦٤٦٦) بسنده إلى وهب بن منبه، وأحمد ٣/٣٣١، ٣٤٦ بسنده إلى أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، كلاهما عن جابر بالقصة، وفي حديث أحمد ابن لهيعة.
ورواه أبو يعلى ٤/٢٠٢ (٢٣١٠) بسنده إلى إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن

(١) النهاية ٤/٢٨٤ .

جابر، ولفظه، كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فهاجت ريح منتنة، فقال: النبي ﷺ: «هؤلاء قوم من المنافقين ذكروا أناسا، فاغتابوهم».

وروى أحمد ٣٥١/٣ بسنده إلى خالد بن عرفطة، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر مثله.

قال الهيثمي في المجمع ٩١/٨: «رواه أحمد، ورجاله ثقات».

قلت: في إسناده خالد بن عرفطة، وهو مجهول.

البيان

المنافق هو: رفاعة بن زيد بن التابوت. وقد مرت ترجمة رفاعة بن تابوت في الخبر (٢٣٩) لكن ذكر ابن حجر في ترجمته أنه غير هذا، والله أعلم. والغزوة هي: غزوة بني المصطلق. ١٥٦٦/٦٧١ - قال ابن إسحاق في سياق حديثه في غزوة بني المصطلق (السيرة النبوية ٧٦٠/٣):

ثم راح رسول الله ﷺ بالناس، وسلك الحجاز، حتى نزل على ماء بالحجاز فُويق النقيع، يقال له: بقعاء، فلما راح رسول الله ﷺ هبت ريح شديدة آذتهم وتخوفوها، فقال رسول الله ﷺ: «لا تخافوها، فإنها هبت لموت عظيم من عظماء الكفار» فلما قدموا المدينة، وجدوا رفاعة ابن زيد بن التابوت - أحد بني قينقاع، وكان عظيما من عظماء يهود، وكهفا للمنافقين - مات في ذلك اليوم.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٤ / ٦١ بسنده إلى ابن إسحاق، عن شيوخه الذين روى عنهم قصة بني المصطلق به.

ورواه ابن بشكوال ٢٠١/١، ٢٠٢ بسنده إلى ابن إسحاق أنه ذكر ذلك في قصة طويلة.

وروى الواقدي في المغازي ٤٢٢/٢، ٤٢٣ عن عبيد الله بن الهرير، عن أبيه، عن رافع بن خديج، قصة العودة من الغزوة، وهبوب الريح، وسماه زيد بن رفاعة بن التابوت.

كما روى عن خارجة بن الحارث، عن عباس بن سهل، عن جابر بن عبد الله مثله، وسماه أيضا: زيد بن رفاعة بن التابوت.

كما روى عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه: أن عبادة بن الصامت سماه لعبد الله بن أبي: زيد بن رفاعة بن التابوت.

٦٧١- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : اتَّكَأَ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بِنْتِ مَلْحَانَ ، فَأَغْفَى ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَتَسَمُّ ... الْحَدِيثُ فِي إِخْبَارِهِ ﷺ عَنْ نَاسٍ يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ غُرَاقًا ، وَدَعَاةَ لَهَا أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ . وَفِيهِ : فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ (٢) .

هي : أم حرام . وابنة قرظة اسمها : فاختة ، وهي زوجة / معاوية بن أبي سفيان . ذكره خليفة في تاريخه .

٦٧١/٦٧١- روى هذا الحديث البخاري : ك : الجهاد ، ب : غزو المرأة في البحر ١٤٩/٢ قال :

حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، قال : سمعت أنسا رضى الله عنه يقول : دخل رسول الله ﷺ على ابنة ملحان ، فاتكأ عندها ، ثم ضحك ، فقالت : لم تضحك يا رسول الله ؟ فقال : « ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله ، مثلهم مثل الملوك على الأسرة » . فقالت : يا رسول الله ، ادع الله ، أن يجعلني منهم . فقال : « اللهم اجعلها منهم » . ثم عاد فضحك ... الحديث إلى قول أنس : فتزوجت عبادة بن الصامت ، فركبت البحر مع بنت قرظة ، فلما قفلت ركبت دابتها ، فوقصت بها ، فسقطت عنها ، فماتت .

أبو إسحاق هو الفزاري واسمه : إبراهيم بن محمد بن الحارث .

رواه مسلم : ك : الإمارة ، ب : فضل الغزو في البحر ١٥٢٠/٣ (١٩١٢) بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر ، وابن أبي شيبة ٣١٤/٥ بسنده إلى زائدة ، وأحمد ٢٦٤/٣ بسنده إلى زائدة ، ٢٦٥ بسنده إلى أبي إسحاق ، وأبو يعلى ٣٤٧/٦ ، ٣٤٨ (٣٦٧٥) ، ٣٥٠ (٣٦٧٦) بسنده إلى زائدة ، ٣٥٠ ، ٣٥١ (٣٦٧٧) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد ، والطبراني ١٣٢/٢٥ ، ١٣٣ (٣٢٢) بسنده إلى زائدة ، وابن بشكوال ٣٠٢/١ (٨٧) بسنده إلى زائدة ، جميعاً عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ، عن أنس به ، وفي رواية زائدة عند أحمد : ابنتها قرظة ، وفي روايته عند الطبراني : ابن قرظة ، ولم يذكر عبد العزيز بن محمد في روايته ابنة قرظة أصلاً .

وروى أبو داود في الموضوع السابق (٢٤٩٢) عن يحيى بن معين ، عن هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أخت أم سليم الرميضاء ، قالت : نام النبي ﷺ فاستيقظ ، وكانت تغسل رأسها ، فاستيقظ ، وهو يضحك ، فقالت : يا رسول الله ، أتضحك من رأسي ؟ قال : « لا » ، وساق هذا الخبر يزيد أو ينقص .

(٢) في « ز » : قبطة .

(١) في « ز » : كان .

وقد رواه عبد الرزاق ٢٨٥/٥ (٩٦٢٩) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن امرأة حذيفة (كذا) قالت: نام رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وفي آخره قول عطاء: فرأيتها في غزاة المنذر بن الزبير إلى أرض الروم، وهي معنا فماتت بأرض الروم.

ورواه أحمد ٤٣٥/٦ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، أن امرأة حدثته... الحديث، فلعلها تصحفت في المصنف من: «حدثته» إلى «حذيفة» والله أعلم.

ثم رأيت ابن حجر نقل رواية عبد الرزاق في الفتح ١١ / ٦١ فقال: «حدثته» .

وقد رواه الطبراني ١٣٤/٢٥ (٣٢٥) بسنده إلى حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن امرأة كانت عند رسول الله ﷺ وهو نائم، فاستيقظ، وهو يضحك... فذكر الحديث مثل حديث الباب، إلا أنه دعا لها أن تكون منهم في المرة الثانية، لا الأولى.

وقد رجح ابن حجر في الفتح ١١ / ٦٤، ٦٥ مغايرة قصة عطاء بن يسار لقصة الباب، وأن المقصودة بحديث عطاء هي: أم عبد الله بنت ملحان، وذلك من وجوه:

الأول: أن في حديث أم حرام: أنه ﷺ لما نام كانت تطفى رأسه، وفي حديث الأخرى: أنها كانت تغسل رأسها... الثاني: ظاهر رواية أم حرام أن الفرقة الثانية تغزو في البر، وظاهر رواية الأخرى أنها تغزو في البحر. الثالث: أن في رواية أم حرام أنها من أهل الفرقة الأولى، وفي رواية الأخرى أنها من أهل الفرقة الثانية. الرابع: أن في حديث أم حرام أن أمير الغزوة كان معاوية، وفي رواية الأخرى أن أميرها كان المنذر بن الزبير. الخامس: أن عطاء بن يسار ذكر أنها حدثته وهو يصغر عن إدراك أم حرام، وعن أن يغزو في سنة ثمان عشرة، بل وفي سنة ثلاث وثلاثين، لأن مولده على ما جزم به عمرو بن على وغيره، كان في سنة تسع عشرة، وعلى هذا فقد تعددت القصة لأم حرام ولأختها أم عبد الله، ولعل إحداهما دفنت بساحل قبرص، والأخرى بساحل حمص، ولم أر من حرر ذلك، ولله الحمد على جزيل نعمه».

اليان

ابنة ملحان المذكورة هي: أم حرام بنت ملحان، خالة أنس، وزوج عبادة بن الصامت، اسمها: الرميضاء، ويقال: الغميضاء، كان رسول الله ﷺ يكرمها، ويזורها ويقبل عندها. توفيت شهيدة في غزوة قبرص سنة سبع وعشرين، وقيل: سنة ثمان وعشرين^(١).

١٥٦٨/٦٧١- روى ذلك البخاري: ك: الجهاد، ب: الدعاء بالجهاد والشهادة ١٣٥/٢، ١٣٦ قال:

(١) أسد الغابة ٥/٥٧٤، ٥٧٥، الإصابة ٨/٢٢٢، ٢٢٣ (١٢٠٨)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٨٩، ٤٩٠.

حدثني عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتنطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ، فأطعمته، وجعلت تفلئ رأسه، فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك... فذكر الحديث إلى قوله: فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت.

ورواه في ك: الاستذنان، ب: من زار قوما فقال عندهم ٩٥/٤ عن إسماعيل بن أبي أويس، ك: التعبير، ب: الرؤيا بالنهار/٤/٢١٢ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم: ك: الإمارة، ب: فضل الغزو في البحر/٣/١٥١٨ (١٩١٢) عن يحيى بن يحيى، وأبو داود: ك: الجهاد، ب: فضل الغزو في البحر/٣/٦٧ (٢٤٩١) عن القعنبى، والترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: فضائل الجهاد، ب: ما جاء في غزو البحر/٥/٢٧٦ - ٢٧٩ (١٦٩٦) بسنده إلى معن، والنسائي: ك: الجهاد، ب: فضل الجهاد في البحر/٦/٤٠، ٤١ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ومالك: ك: الجهاد، ب: الترغيب في الجهاد/٢/٤٦٤، ٤٦٥ (٣٩)، والبيهقى ١٦٥/٩، ١٦٦، وفي دلائل النبوة/٦/٤٥٠، ٤٥١ بسنده إلى يحيى بن يحيى، وأحمد/٣/٢٤٠ عن أبي سلمة الخزاعي، وأبو نعيم ٦١/٢ بسنده إلى القعنبى، جميعاً عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس به. وحديث أحمد مختصر.

ورواه البخارى: ك: الجهاد، ب: فضل من يصرع في سبيل فمات فهو منهم ١٣٧/٢ بسنده إلى الليث، ب: ركوب البحر/٢/١٥٢ بسنده إلى حماد بن زيد، ومسلم في الموضوع السابق ١٥١٩/٣ (١٩١٢) بسنده إلى حماد بن زيد، والليث، وأبو داود، في الموضوع السابق ٦/٣ (٢٤٩٠) بسنده إلى حماد بن زيد، والنسائي في الموضوع السابق ٤١/٦، ٤٢ بسنده إلى الليث، والدارمي: ك: الجهاد، ب: في فضل غزاة البحر/٢/٢٠ بسنده إلى حماد بن زيد، وابن حبان/٩/١٦٠ (٧١٤٥) بسنده إلى حماد بن زيد، والبيهقى ١٦٦/٩ بسنده إلى حماد بن زيد، وفي دلائل النبوة/٦/٤٥١، ٤٥٢ بسنده إلى الليث، وأحمد/٦/٣٦١ بسنده إلى حماد بن سلمة، ٤٢٣ بسنده إلى عبد الوارث ابن سعيد، وحماد بن زيد، والطبراني/٢٥/١٣١، ١٣٢ (٣١٩-٣٢١) بسنده إلى حماد بن زيد، وسفيان، وحماد بن سلمة، وأبو نعيم ٦٢/٢ بسنده إلى حماد بن زيد، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن مالك، عن أم حرام بنت ملحان، بالحديث. وفي رواية سفيان: عن بنت ملحان، ولم يسمها، وهو مختصر.

وأما ابنة قرظة المذكورة فهي: فاختة بنت قرظة - بفتح القاف والراء والطاء المعجمة - ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف، وهي قرشية نوفلية، وهي زوج معاوية بن أبي سفيان، وقيل:

زوج معاوية هي: كنود بنت قرظة، ويحتمل أنه تزوج الأختين واحدة بعد الأخرى. ولفاخته رؤية، وقد مات أبوها كافراً^(١).

١٥٦٩/٦٧١ - ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه ص ٦٠ في حوادث سنة ثمان وعشرين فقال :

«وفيها غزا معاوية بن أبي سفيان في البحر، ومعه امرأته فاخنة بنت قرظة، من بني عبدمناف، ومعه عبادة بن الصامت، ومعه امرأته أم حرام بنت ملحان الأنصارية، فأتى قبرص، فتوفيت أم حرام، فقبرها هناك».

رواه ابن بشكوال ٣٠٣/١ (٨٧) بسنده إلى خليفة بن خياط، عن ابن الكلبي به.

قال ابن حجر في الفتح ٦٢/١١: «وأرخها في سنة ثمان وعشرين غير واحد، وبه جزم ابن أبي حاتم وأرخها يعقوب بن سفيان في المحرم سنة سبع وعشرين، قال: كانت فيه غزاة قبرص الأولى».

وقد استشكل قوله في رواية إسحاق بن عبد الله عن أنس: «وكانت تحت عبادة بن الصامت» لمخالفته ظاهر رواية أبي طوالة، ومحمد بن يحيى بن حبان، فعندهما أن عبادة تزوج أم حرام بعد ذلك.

قال ابن حجر في الفتح ٥٧/٦: «فإما أن يحمل على أنها كانت زوجته، ثم طلقها، ثم راجعها بعد ذلك، وهذا جواب ابن التين».

وإما أن يجعل قوله في رواية إسحاق: «وكانت تحت عبادة» جملة معترضة، أراد الراوي وصفها به غير مقيدة بحال من الأحوال».

ثم قال ابن حجر: «وهذا الثاني أولى، لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن أنس على أن عبادة تزوجها بعد ذلك».

وفي الحديث إشكال آخر وهو خدمة أم حرام رسول الله ﷺ بنفسها، وتفليتها رأسه.

قال ابن حجر في الفتح ٦٦/١١: «وفيه خدمة المرأة الضيف بتفلية رأسه، وقد أشكل هذا على جماعة من الحفاظ».

ثم ذكر ابن حجر الآراء في ذلك، فنقل عن ابن عبد البر أن أم سليم، أو أم حرام أرضعت رسول ﷺ، فتكون إحداهما أمه والأخرى خالته من الرضاعة، فثبت لهما المحرمية، ونقل عن ابن وهب أن أم حرام كانت خالة النبي ﷺ من الرضاعة لأبيه أو جده.

(١) فتح الباري ٥٧/٦، الإصابة ١٥٤/٨ (٨١٢).

٦٧٢- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ :
ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي ، فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ ... الحديث .
اسم أخيه : أنيس . ذكره أبو داود .

ونقل عن ابن الجوزي عن بعض الحفاظ: أن أم سليم كانت أخت آمنة بنت وهب من الرضاعة.

ونقل ما حكاه ابن العربي أن ذلك من خصائصه، وأن عياضاً رد ذلك لعدم ثبوت الخصوصية بالاحتمال.

ثم نقل ما حكاه ابن العربي من احتمال أن يكون ذلك قبل الحجاب، ورده بأن القصة كانت بعد الحجاب جزماً، إذ كانت بعد حجة الوداع.

ثم نقل رد الدمياطي دعوى المحرمية بالخثولة، وأنها إن ثبتت الخثولة فهي خثولة مجازية لا تثبت بها محرمة، وأنه ﷺ إنما كان يدخل على أم سليم رحمة بها، حيث قتل أخوها حرام بن ملحان يوم بئر معونة.

ثم نقل قول الدمياطي ٦٧/١١: «على أنه ليس في الحديث ما يدل على الخلوة بأمر حرام، ولعل ذلك كان مع ولي أو خادم أو زوج أو تابع».

قال ابن حجر: «وهو احتمال قوى، لكنه لا يدفع الإشكال من أصله، لبقاء الملامسة في تغطية الرأس، وكذا النوم في الحجر. وأحسن الأجوبة دعوى الخصوصية، ولا يردّها كونها لا تثبت إلا بدليل؛ لأن الدليل على ذلك واضح. والله أعلم».

وقصت: بفتح الواو والقاف والصاد، من الوقص، وهو كسر العنق، ووقصت الناقة يعني: وثبت وقاربت الخطو، فأوقعت راجعاً (١).

٦٧٢ / ١٥٧٠- روى هذا الحديث البخاري: ك: مناقب الأنصار، ب: إسلام أبي ذر رضي الله عنه ٣٢٢/٢، ٣٢٣ قال:

حدثني عمرو بن عباس، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا المثني، عن أبي جمرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي، فأعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، يأتيه الخبر من السماء، واسمع من قوله، ثم اتنتي... فذكر الحديث في قصة إسلامهما بطولها.

(١) النهاية ٥/٢١٤.

.....
الثنى هو ابن سعيد، وأبو جمره هو نصر بن عمران.

رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أبي ذر رضى الله عنه ٤/١٩٢٣-١٩٢٥
(٢٤٧٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني ١٢/٢٢٦، ٢٢٧ (١٢٥٩) عن أبي مسلم
الكثبي، وابن بشكوال ١/٤٩٩ (١٦٦) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن المثني بن
سعيد القصير به.

وعلقه البخارى مختصرا جدا فى ترجمة باب: قول الله تعالى: ﴿ تعرج الملائكة والروح
إليه ﴾ ك: التوحيد ٤/٢٨٢ عن أبي جمره.

ورواه البخارى : ك : المناقب، ب : قصة زمزم ٢/٢٦٧ ، ٢٦٨ عن زيد بن أجزم ، عن
أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن المثني بن سعيد القصير، عن أبي جمره الضبعي، قال: قال لنا ابن
عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال: قلنا بلى. قال: قال أبو ذر... فذكر الحديث عن أبي ذر
من مسنده. ووهم الحاكم والذهبي، فرواه الحاكم ٣/٣٣٨، ٣٣٩ بسنده إلى أبي عاصم وسعد بن
عامر، عن عامر، عن المثني بن سعيد به. وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه
الذهبي.

البيان

أخو أبي ذر هو: أنيس بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار، الغفارى، وكان
أكبر من أبي ذر (١).

١٥٧١/٦٧٢ - روى ذلك مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أبي ذر رضى الله عنه
٤/١٩١٩-١٩٢٢ (٢٤٧٣) قال:

حدثنا هدّاب بن خالد الأزدي، حدثنا سليمان بن المغيرة، أخبرنا حميد بن هلال، عن عبد الله
ابن الصامت، قال: قال أبو ذر: خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يحلون الشهر الحرام، فخرجت أنا،
وأخى أنيس، وأمنّا: فنزلنا على خال لنا... فذكر قصتهم مع خاله، ثم قصة ذهاب أنيس إلى النبي
ﷺ وعودته إليه، وإسلامهم، بطوله.

هدّاب بن خالد، يقال فيه: هدّبة بن خالد.

ورواه فيه ٤/١٩٢٣ (٢٤٧٣) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وعبد الله بن عون، وابن أبي شيبة
١٤/٣١٥-٣١٩ (٤٤٧) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وابن حبان ٩/١٣٢-١٣٤ (٧٠٨٩)
بسنده إلى سليمان بن المغيرة، والبيهقي فى دلائل النبوة ٢/٢٠٨-٢١٢ بسنده إلى سليمان بن

(١) أسد الغابة ١/١٣٣، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢، الإصابة ١/٧٦، ٧٧ (٢٨٧).

٦٧٣- (ب) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ مَوْلَى عُمَانَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي النَّاسِ ، فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ دَاخِلُ الْمَسْجِدِ يُرِيدُ عُمَرَ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ (١) لَعَلَى شِرْكِهِ ... الْحَدِيثُ فِي إِسْلَامِهِ .

هو : سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ .

المغيرة، وأحمد/٥/١٧٤، ١٧٥ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، والطيالسي ص ٦١، ٦٢ (٤٥٨) عن سليمان بن المغيرة، وأبو نعيم في دلائل النبوة ص ٢٠٧-٢١٠ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد بن هلال به. وحديث الطيالسي مختصر.

ورواه ابن بشكوال ٤٩٩/١، ٥٠٠ (١٦٦) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، عن الثني بن سعيد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس به.

ورواه الحاكم ٣/٣٣٩-٣٤١ عن أبي جعفر محمد بن محمد البغدادي، وأبو نعيم ١/١٥٧، ١٥٨ عن سليمان بن أحمد، كلاهما عن أبي عبد الملك أحمد بن إبراهيم القرشي، عن محمد ابن عائذ الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن أبي طرفة عباد بن الريان اللخمي، عن عروة بن روم، عن عامر بن لدين الأشعري، عن أبي ليلى الأشعري، عن أبي ذر بالقصة. سكت عليه الحاكم، وقال الذهبي: «إسناده صالح».

١٥٧٢/٦٧٣- روى هذا الحديث ابن إسحاق (السيرة النبوية ١/١٣٦) قال:

حدثني من لا أتهم، عن عبد الله بن كعب، مولى عثمان بن عفان، أنه حدث، أن عمر بن الخطاب بينما هو جالس في الناس في مسجد رسول الله ﷺ، إذا أقبل رجل من العرب داخلا المسجد، يريد عمر بن الخطاب، فلما نظر إليه عمر رضى الله عنه قال: إن هذا الرجل لعلى شريكه ما فارقه بعد، أو لقد كان كاهنا. فسلم عليه الرجل، ثم جلس، فقال له عمر رضى الله عنه: هل أسلمت؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين. قال: فهل كنت كاهنا في الجاهلية... فذكر القصة.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ ابن إسحاق، وعبد الله بن كعب .

رواه ابن بشكوال ٢/٧٢٠، ٧٢١ (٢٥٦) بسنده إلى زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق به.

وقد رويت القصة بإسناد صحيح.

(١) في «ز»: هذا.

.....
فروى البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: إسلام عمر بن الخطاب ٣٢٣/٢، ٣٢٤ عن يحيى ابن سليمان، والبيهقى فى الدلائل ٢/٢٤٣، ٢٤٤ بسنده إلى الربيع بن سليمان، ويحيى بن بكير، جميعاً عن ابن وهب، عن عمر بن محمد، عن سالم، عن ابن عمر، قال: ما سمعت عمر لشيء قط يقول: إني لأظنه كذا، إلا كان كما يظن، بينما عمر جالس إذ مرَّ به رجل جميل، فقال: لقد أخطأ ظنى، أو إن هذا على دينه فى الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم، على الرجل. فدعى له، فقال له ذلك... فذكر القصة.

وقد وهم الحاكم فاستدركه ٨٨/٣ بسنده إلى الربيع بن سليمان، عن عبد الله بن وهب، فذكر بعضه، ثم ذكر بقيته، وقال: ولم يذكر له إسناداً.

وتعقبه الذهبى فقال: «الحديث فى صحيح البخارى بهذا الإسناد بطوله».

وروى البيهقى فى الدلائل ٢/٢٤٥ بسنده إلى نافع، عن ابن عمر، قال: بينما عمر رضى الله عنه جالس إذ رأى رجلاً... فذكر القصة.

كما روى فيه ٢/٢٤٦ بسنده إلى ابن مسكين الأنصارى، قال: بينما عمر بن الخطاب جالس ذات، يوم إذ مرَّ به رجل، فقال لجلسائه: لقد كان هذا فيما أظن كاهناً فى الجاهلية... فذكر القصة.

اليان

الرجل هو: سواد بن قارب، الأزدي الدوسي، ويقال: السدوسي، له صحبة، وكان كاهناً فى الجاهلية وكان شاعراً.

قال البيهقى فى الدلائل ٢/٢٤٨: «ويشبه أن يكون هذا هو الكاهن الذى لم يذكر اسمه فى الحديث الصحيح» (١).

١٥٧٣/٦٧٣ - روى ذلك الطبرانى ٧/٩٢-٩٥ (٦٤٧٥) قال:

حدثنا محمد بن محمد التمار البصرى، ثنا بشر بن حجر الشامى، ثنا على بن منصور الأنبارى، عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى، عن محمد بن كعب القرظى، قال: بينما عمر بن الخطاب رضى الله عنه قاعداً (٢) فى المسجد مرَّ رجل فى مؤخر المسجد، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أتعرف هذا المارء؟ قال: لا، فمن هو؟ قال: سواد بن قارب، وهو رجل من أهل اليمن، له فيهم شرف وموضع، وهو الذى أتاه رثيه بظهور رسول الله ﷺ فقال عمر، رضى الله عنه: علىَّ به، فدعى له به، قال: أنت سواد بن قارب؟ قال: نعم... فذكر الحديث بطوله.

قال الهيثمى فى المجمع ٨/٢٥٠: «رواه الطبرانى، وفى رواية عنده: عن سواد بن قارب الأزدي،

(١) أسد الغابة ٢/٣٧٥، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٨، الإصابة ٣/١٤٨، ١٤٩ (٣٥٧٦).

(٢) كذا، والصواب: قاعد، بالرفع.

٦٧٤- (ب) : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ (١) ﷺ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ...

الحديث .

هو : لييد بن الأعصم الزرقى .

قال: كنت نائما على جبل من جبال السراة (وستأتي هذه الرواية بعد) وكلا الإسنادين ضعيف.

قلت: فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقسى، متروك، وكذبه ابن معين.

رواه الحاكم ٦٠٨/٣ - ٦١٠ بسنده إلى هلال بن العلاء الرقى، والبيهقى فى الدلائل ٢/٢٥٢،

٢٥٣ بسنده إلى على بن منصور الأنبارى، وأبو نعيم فى الدلائل ص ٧٣ - ٧٦ بسنده إلى على بن

منصور الأنبارى، وابن بشكوال ٧٢١/٢، ٧٢٢ (٢٥٦) بسنده إلى على بن منصور الأنبارى،

جميعا عن عثمان بن عبد الرحمن الواقسى به.

قال الذهبى فى التلخيص على المستدرک «والإسناد منقطع»

وروى البيهقى فى الدلائل ٢/٢٤٩ - ٢٥٢ بسنده إلى البراء، قال: بينما عمر بن الخطاب

رضى الله عنه يخطب الناس على منبر النبى ﷺ إذ قال: أيها الناس، أفيكم سواد بن قارب؟ قال:

فلم يجبه أحد تلك السنة، فلما كانت السنة المقبلة قال: أيها الناس، أفيكم سواد بن قارب؟ قال:

فقلت: يا أمير المؤمنين، وما سواد بن قارب؟ قال: إن سواد بن قارب كان بدء إسلامه شيئا

عجيبا، قال؟ فبينما نحن كذلك إذ طلع سواد بن قارب. قال: فقال له عمر: يا سواد، حدثنا ببدء

إسلامك كيف كان؟ ... فذكر القصة.

وروى البخارى فى التاريخ الكبير ٢/٣، والطبرانى ٧/٩٥، ٩٦ (٦٤٧٦) عن محمد بن

هارون بن محمد بن بكار بن بلال الدمشقى، والبيهقى فى الدلائل ٢/٢٥٣، ٢٥٤ بسنده إلى

الوليد بن حماد بن جابر، جميعا عن سليمان بن عبد الرحمن، عن الحكم بن يعلى بن عطاء

المخاربي، عن أبى معمر عباد بن عبد الصمد، عن سعيد بن جبیر، عن سواد بن قارب، قال:

كنت نائما على جبل من جبال السراة فأتى آت فضربنى برجله... وذكر القصة.

والحكم بن يعلى قال أبو حاتم فيه: متروك الحديث منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف

الحديث منكر الحديث (انظر الجرح والتعديل ٢/١٣٠، ١٣١).

وقال البخارى فى التاريخ عقبه: «ولا يصح الحكم بن يعلى».

وقد سبق بيان تضعيف الهيثمى لهذا الإسناد.

١٥٧٤/٦٧٤ - روى هذا الحديث النسائى: ك: تحريم الدم، ب: سحرة أهل الكتاب ٧/١١٢،

١١٣ قال:

(١) فى «خ، ز»: النبى .

أخبرنا هناد بن السري، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن ابن حيان - يعنى يزيد - عن زيد بن أرقم، قال: سحر النبي ﷺ رجل من اليهود، فاشتكى لذلك أياما، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: إن رجلا من اليهود سحرك، عقد لك عقدا فى بئر كذا وكذا، فأرسل رسول الله ﷺ فاستخرجوها، فجىء بها، فقام رسول الله ﷺ كأنما نشط من عقال، فما ذكر ذلك لذلك اليهودى، ولا رآه فى وجهه قط.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن أبى شيبة (٣٨٧/٧، ٣٨٨ (٣٥٦٩)، وأحمد (٣٦٧/٤، والطبرانى ١٧٩/٥ (٥٠١٣) بسنده إلى على بن المدينى، ١٨٠/٥ (٥٠١٦) بسنده إلى ابن أبى شيبة، وابن بشكوال ٦٦٠، ٦٥٩/٢ (٢٣٠) بسنده إلى هناد بن السرى، وابن أبى شيبة، جميعا عن أبى معاوية به.

ورواه الطبرانى ١٧٩/٥ (٥٠١١، ٥٠١٢) بسنده إلى جرير، وشيبان، عن الأعمش، عن ثمامة بن عقبة، عن زيد بن أرقم به، لكن لم يذكر أن الساحر يهودى.

قال الهيثمى فى المجمع ٢٨١/٦: «رواه الطبرانى بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح».

اليان

الساحر هو: لييد - بفتح اللام، وكسر الموحدة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم مهملة - ابن الأعصم - بوزن أحمر - يهودى من بنى زريق - ويقال: كان حليفا لليهود، وكان منافقا، وقيل: كان أسلم نفاقا، وبنوزريق بظن من الأنصار، من الخزرج (١).

١٥٧٥/٦٧٤ - روى ذلك البخارى: ك: بدء الخلق، ب: صفة إبليس وجنوده ٢٢٠/٢ قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: سحر النبي ﷺ. قال الليث: كتب إلى هشام، أنه سمعه ووعاه، عن أبيه، عن عائشة: قالت: سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء، وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا، ثم قال: «أشعرت أن الله أفئانى فيما فيه شفائى، أتانى رجلان، فقعد أحدهما عند رأسى، والآخر عند رجلى، فقال أحدهما للآخر: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لييد ابن الأعصم. قال: فى ماذا؟ قال: فى مُشَطِّ ومُشَاقَّةٍ وجُفِّ طُلَعَةٍ ذكر قال: فأين هو؟ قال: فى بئر ذُرْوَانَ» فخرج إليها النبي ﷺ، ثم رجع، فقال لعائشة حين رجع: «نخلها كأنه رؤوس الشياطين». فقلت: استخرجته. فقال: «لا، أما أنا فقد شفانى الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شرًّا». ثم دفنت البئر.

عيسى هو ابن يونس.

(١) انظر فتح البارى ١٠/١٩٢.

٦٧٥- (ط) : حَدِيثُ عُمَرَ : كَانَ رَاعٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لَهُ إِذْ جَاءَ
الذئبُ الحديث في تكليم الذئب له .

هو : أهبان الخزاعي . قاله أبو بكر بن أبي داود .

ورواه في: ك: الطب، ب: السحر ٢٠/٤ بسنده إلى عيسى بن يونس، ب: هل يستخرج
السحر ٢٠/٤، ٢١، ك: الأدب، ب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾ الآية
٦٠/٤ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الطب، ب: السحر ٢١/٤ بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة،
ك: الدعوات، ب: تكرير الدعاء ١١١/٤، ١١٢ بسنده إلى أبي ضمرة أنس بن عياض، ومسلم: ك:
السلام، ب: السحر ١٧١٩/٤ - ١٧٢١ (٢١٨٩) بسنده إلى عبد الله بن نمير، وأبي أسامة، وابن
ماجة: ك: الطب، ب: السحر ١٧٣/٢ (٣٥٤٥) بسنده إلى ابن نمير، والشافعي ٢١٨/٢ - ٢٢٠ عن
ابن عيينة، وابن أبي شيبة ٣٨٨/٧، ٣٨٩ (٣٥٧٠) عن عبد الله بن نمير، والطبري في التفسير ١/٣٦٦
بسنده إلى ابن نمير، وأحمد ٥٧/٦ عن ابن نمير، ٦٣ بسنده إلى معمر، وإلى أبي أسامة، ٩٦ بسنده
إلى وهيب، والحميدي ١٢٥/١ - ١٢٧ (٢٥٩) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى ٨/٢٩٠ -
٢٩٢ (٤٨٨٢) بسنده إلى أبي أسامة، وابن بشكوال ٢/٦٦٠ (٢٣٠) بسنده إلى ابن عيينة، جميعا
عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، وفي حديث ابن نمير وغيره: أن لبيد بن الأعصم من
يهود بني زريق، وأن البئر ذو أروان. وفي حديث البخاري في الدعوات: «وذروان بئر في بني
زريق».

وقد رواه البخاري مختصرا جدا دون تعيين المبهم في: ك: الجزية، ب: هل يعفى عن الدمى
إذا سحر ٢٠٤/٢ عن محمد بن المثني، عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام به.
ولفظه: أن النبي ﷺ سحر، حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئا، ولم يصنع.
قال البخاري في الطب عقب الحديث ٢٠/٤: «يقال: المُشَاطَةُ: ما يخرج من الشعر إذا مشط،
والمُشَاقَّةُ: من مشاققة الكتان» (١).

جف: بضم الجيم، وتشديد الفاء، ويقال: جب، بضم الجيم وبالوحدة، يعني وعاء الطلع،
وهو الغشاء الذي يكون فوقه (٢).

٦٧٥ / ... - لم أجد هذا الحديث عن عمر، بل هو عن أبي سعيد الخدري.

١٥٧٦/٦٧٥ - روى ذلك البزار، (كشف الأستار ٣/١٤٣) (٢٤٣١) قال:

(٢) النهاية ٢/٢٣٤، ٢٧٨ .

(١) النهاية ٤/٣٣٤ .

حدثنا محمد بن معمر، ثنا مسلم، ثنا القاسم بن الفضل، عن أبي نصره، عن أبي سعيد، قال: بينما راع يزعي غنما له إذ جاء الذئب فأقعى، فأخذ منها شاة، فجاء الراعى، فحال بينه وبين الشاة، فأقعى الذئب على ذنبيه، ثم قال: يا راعى، ألا تتقى الله ! تحول بينى وبين رزق رزقنى الله. فقال الراعى: يا عجبا له ذئب مُقْع على ذنبيه يتكلم بكلام الإنس. فقال الذئب: ألا أحدثك بأعجب من ذلك؟ رسول الله ﷺ بالحرّة يحدث الناس بأنباء ما قد سبق. فساق الراعى غنمه، حتى أتى المدينة فزواها فى ناحية، ثم أتى النبي ﷺ فحدثه، فقال النبي ﷺ: «صدقته».

قال البزار: «لا نعلم رواه هكذا إلا القاسم، وهو بصرى مشهور....».

قلت: القاسم ثقة، ومسلم هو ابن إبراهيم الفراهيدى، وأبو نصره هو المنذر بن مالك، والإسناد صحيح.

رواه الحاكم ٤/٤٦٧، ٤٦٨ بسنده إلى وكيع، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وابن حبان ٨/١٤٤، ١٤٥ (٦٤٦٠) بسنده إلى هُدبة بن خالد، والبيهقى فى دلائل النبوة ٦/٤١، ٤٢ بسنده إلى عبيد الله بن موسى، ويونس بن بكير، وقال البيهقى: هذا إسناد صحيح، وأحمد ٣/٨٣، ٨٤ عن يزيد، جميعا عن القاسم بن الفضل الحدائى به، وزاد ابن حبان والبيهقى وأحمد: «والذى نفسى بيده لا تقوم الساعة حتى يكلم السباع الإنس، ويكلم الرجل عذبة سوطه، وشراك نعله، ويخبره فخذة بما أحدث أهله بعده».

وقد روى هذه الزيادة وحدها دون القصة الترمذى: ك: الفتن، ب: ما جاء فى كلام السباع ٦/٤٠٩ (٢٢٧٢) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن القاسم بن الفضل به، وقال: «هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى».

ورواه أحمد ٣/٨٨، ٨٩ بسنده إلى عبد الله بن أبي حسين، وبسنده إلى عبد الحميد بن بهرام، والبيهقى فى الدلائل ٦/٤٢، ٤٣ بسنده إلى معقل بن عبد الله (كذا، وإنما هو ابن عبيد الله - بالتصغير - الجزرى) وعبد الحميد بن بهرام الفزارى، كلاهما عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد الخدرى، بالقصة، وفى حديث عبد الحميد: أن الرجل من أسلم.

قال الهيثمى فى المجمع ٨/٢٩١: «رواه أحمد، والبزار بنحوه، باختصار، ورجال أحد إسناده أحمد رجال الصحيح».

وخالف أشعث بن عبد الله، فرواه عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة: روى ذلك عبد الرزاق ١١/٣٨٣، ٣٨٤ (٢٠٨٠٨)، وأحمد ٢/٣٠٦، عنه، عن معمر، عن أشعث بن عبد الله،

عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: جاء ذئب إلى راعي غنم، فأخذ منها شاة... فذكر القصة، وفيه: أن الرجل كان يهودياً.

قال الهيثمي في المجمع ٢٩٢/٨: «رواه أحمد، ورجاله ثقات».

البيان

الرجل هو: أهبان بن الأكوخ بن عياذ - ويقال: أهبان بن عياذ، بالعين المهملة، وبالياء تحتها نقطتان، وآخرها ذال معجمة - ابن ربيعة الخزاعي^(١).

١٥٧٥/٦٧٥ - قال ابن حجر في الإصابة ٧٩/١:

«روى ابن السكن وابن منده، من طريق أسباط بن نصر، حدثني وهب بن عقبة البكائي، حدثني يزيد بن معاوية البكائي، عن أهبان بن عباد^(٢) الخزاعي، وهو الذي كلمه الذئب، وكان من أصحاب الشجرة، وأنه كان يضحى عن أهله بالشاة الواحدة».

أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ، يغرب، ووهب بن عقبة البكائي كوفي مستور.

قال ابن حجر في الإصابة ٨٠/١ - ومثله في التهذيب ٣٣٢/١ -: «وذكر ابن الكلبي وأبو عبيد والبلاذري والطبري: أن مكلم الذئب هو: أهبان بن الأكوخ بن عياذ».

وقيل: هو أهبان بن أوس الأسلمي - ويقال: وهبان - قديم الإسلام، صلى القبلتين، ونزل الكوفة، ومات بها في ولاية المغيرة، وكان من أصحاب الشجرة^(٣).

١٥٧٦/٦٧٥ - روى ذلك البخاري في التاريخ الكبير ٤٥/٢ قال:

حدثني أبو طلحة سفيان بن حمزة الأسلمي، سمع عبد الله بن عامر الأسلمي، عن ربيعة بن أوس، عن أنيس بن عمرو، عن أهبان بن أوس، قال: كنت في غنم لي، فكلم الذئب، فأتى النبي ﷺ فأسلم.

قال البخاري: «إسناده ليس بالقوى».

قال ابن حجر في الإصابة ٨٠/١: «لأن فيه عبد الله بن أبي عامر الأسلمي، وهو ضعيف».

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٤٣/٦، ٤٤ بسنده إلى أبي أحمد بن فارس، عن البخاري به، بأطول مما سبق.

وقد صحح ابن الأثير هذا، فقال في أسد الغابة ١٣٨/١: «والصحيح أن مكلم الذئب هو:

(١) أسد الغابة ١٤٨/١، الإصابة ٧٩/١ (٣٠٣).

(٢) كذا هو بالوحدة والمهملة، وهو تصحيف.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري ٤٤/٢، ٤٥، الجرح والتعديل ٣٠٩/٢، أسد الغابة ١٣٧/١، تجريد أسماء الصحابة ٣٣/١، الإصابة ٧٩/١، ٨٠ (٣٠٥)، تهذيب التهذيب ٣٣٢/١.

٦٧٦- (ب): حَدِيثُ مُنِيبِ بْنِ مُدْرِكِ بْنِ مُنِيبِ الْأَزْدِيِّ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »، إِذْ جَاءَتْ جَارِيَةٌ بِعُسٍّ مِنْ مَاءٍ، فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَقَالَ: « يَا بِنِيَّةُ، اصْبِرِي، فَلَا خَوْفَ عَلَيَّ أَيُّكَ ».

هي: زينب، ابنته عليه السلام. قاله ابن قانع.

أهبان بن أوس الأسلمي.

أقعى: من الإقعاء، وهو أن يلصق أُنْتَيْتَهُ بالأرض، وينصب ساقيه وفخذه، ويضع يديه على الأرض (١).

الذنب - بفتحات -: الذيل.

١٥٧٧/٦٧٦- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٧١٥/٢ (٢٥٣) قال:

أنا القاضي أبو علي حسين بن محمد الصدفي مكاتبه بخطه، قال: قرأت على أبي القاسم عبد الواحد بن علي بن فهد العلاف ببغداد، قال: أنبا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ، قال: أنا القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع، قال: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، أنبا سليمان بن عبد الرحمن، أنبا أبو خالد عتبة بن حماد القاري، أنبا منيب بن مُدْرِكِ بْنِ مُنِيبِ الْأَزْدِيِّ، عن أبيه، عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ في الجاهلية يقول: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » إِذْ جَاءَتْ جَارِيَةٌ بِعُسٍّ مِنْ مَاءٍ، فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَقَالَ: « يَا بِنِيَّةُ، اصْبِرِي، فَلَا خَوْفَ عَلَيَّ أَيُّكَ ».

اليان

قال ابن بشكوال: « قال القاضي عبد الباقي بن قانع بإثره: هذه المرأة هي زينب (٢)، يعنى ابنة رسول الله ﷺ، ولم يذكر ابن بشكوال لذلك مستندا.

١٥٧٨/٦٧٦- ومستند ذلك ما رواه الطبراني ٣٤٣، ٣٤٢/٢٠ (٨٠٥) قال:

حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا عتبة بن حماد، ثنا منيب بن مدرك بن منيب الأزدي، عن أبيه، عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ في الجاهلية وهو يقول للناس: « قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا » فمنهم من تفل في وجهه، ومنهم من حثا عليه التراب، ومنهم من سبه، حتى انتصف النهار. فأقبلت جارية بعسٍّ من ماء، فغسل وجهه ويديه، وقال: « يَا بِنِيَّةُ، لَا تَخْشَى عَلَيَّ أَيُّكَ غِيْلَةٌ وَلَا ذُلَّةٌ ». فقلت: من هذه؟ قالوا: زينب بنت

(٢) قد سبقت ترجمة زينب في الخبر (١٤٧).

(١) النهاية ٨٩/٤، الفائق ٢١٢/٣.

٦٧٧- (ق) : حَدِيثُ أَنَسٍ : قَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «فُلَانٌ» ...

الحديث .

هو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ / السَّهْمِيُّ .

[٨٧/ب]

(خ) : وروى من طريق قتادة ، عن أنس ؛ أنه خارجة بن حذافة . وهو وهم ،

والصحيح الأول .

رسول الله ﷺ وهى جارية وضيفة .

قال الهيثمى فى المجمع ٢١/٦ : «رواه الطبرانى ، وفيه منيب بن مدرك ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» .

رواه البخارى فى التاريخ الكبير ١٤/٨ تعليقا عن أبى أيوب سليمان بن عبد الرحمن به .

ومنيب ذكره البخارى فى التاريخ الكبير ١٤/٨ وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣٩٣/٨ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وروى الطبرانى أيضا ٢٦٨/٣ ، ٢٦٩ (٣٣٧٣) ، ٤٣٢/٢٢ (١٠٥٢) عن أحمد بن المعلى الدمشقى ، عن هشام بن عمار ، عن الوليد بن مسلم ، عن عبد الغفار بن إسماعيل بن عبيد الله ، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى ، عن الحارث بن الحارث الغامدى ، قال : قلت لأبى : ما هذه الجماعة؟ قال : هؤلاء القوم قد اجتمعوا على صابئ لهم... فذكر القصة بالبيان .

قال الهيثمى فى المجمع ٢١/٦ : «رواه الطبرانى ورجاله ثقات» .

كما روى أيضا ٣٤٣/٢٠ (٨٠٦) عن جعفر بن محمد الفريابى ، عن هشام بن خالد ، عن الوليد بن مسلم ، عن عبد الغفار بن إسماعيل بن عبد الله ، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى ، عن مدركة بن الحارث ، قال : حججت مع أبى فلما كنا بمنى إذا جماعة ، فقلت لأبى : ما هذه الجماعة؟... فذكر القصة دون ذكر الجارية .

قال الهيثمى فى المجمع ٢١/٦ : «رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات» .

العس : بضم العين وتشديد السين المهملتين : القدح الكبير (١) .

١٥٧٩/٦٧٧- روى هذا الحديث البخارى : ك : الاعتصام ، ب : ما يكره من كثرة السؤال

قال : ٢٥٩/٤

حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، أخبرنا روح بن عبادة ، حدثنا شعبة ، أخبرنى موسى بن أنس ، قال : سمعت أنس بن مالك قال : قال رجل : يا نبي الله ، من أبى ؟ قال : «أبوك فلان» . ونزلت

(١) الفائق ٤٢٥/١ ، النهاية ٢٣٦/٣ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ...﴾ الآية (١).

رواه البخارى أيضا: ك: التفسير، ب: سورة المائدة ١٢٦/٣ بسنده إلى الوليد بن عبد الرحمن الجارودى، وعلقه فيه عن النضر بن شميل، وروح بن عباد، ومسلم: ك: الفضائل، ب: توقيره عليه السلام وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أولا يتعلق به تكليف، ومالا يقع، ونحو ذلك ١٨٣٢/٤ (٢٣٥٩) بسنده إلى النضر، وروح بن عباد، والترمذى - وقال: حسن صحيح غريب - ك: التفسير، سورة المائدة ٤٢١/٨، ٤٢٢ (٣٢٤٩) بسنده إلى روح، وابن بشكوال ١/٣٣٤ (٩٩) بسنده إلى الوليد بن عبد الرحمن الجارودى، والخطيب ص ١٦٧ (٨٦) بسنده إلى روح، جميعا عن شعبة به، وبعضهم زاد أنه عليه السلام قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا».

وروى هذا الجزء المذكور دون القصة البخارى: ك: الرقاق، ب: قول النبي عليه السلام «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا» ١٢٧/٤ بسنده إلى سليمان بن حرب، والدارمى: ك: الرقاق، ب: لو تعلمون ما أعلم ٣٠٦/٢ عن أبى الوليد الطيالسى، والطيالسى ص ٢٧٦ (٢٠٧١)، جميعا عن شعبة به.

ورواه أحمد ٣/١٧٤ عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس به.

البيان

الرجل هو: عبد الله بن حذافة السهمى (٢).

١٥٨٠/٦٧٧ - روى ذلك البخارى: ك: العلم، ب: من برك على ركبته عند الإمام أو المحدث ٢٩/١ قال:

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى أنس بن مالك، أن رسول الله عليه السلام خرج، فقام عبد الله بن حذافة، فقال: من أبى؟ فقال: «أبوك حذافة». ثم أكثر أن يقول: «سلونى» فبرك عمر على ركبته، فقال: رضينا بالله ربا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد عليه السلام نبيا. فسكت.

رواه فى ك: مواقيت الصلاة، ب: وقت الظهر عند الزوال ١٠٤/١ بسنده إلى شعيب، ك: الاعتصام، ب: ما يكره من كثرة السؤال ٢٩٥/٤ بسنده إلى شعيب، ومعمرو، ومسلم: ك: الفضائل، ب: توقيره عليه السلام... ١٨٣٢/٤ (٢٣٥٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، ومعمرو، وشعيب، وعبد الرزاق ١١/٣٧٩، ٣٨٠ (٢٠٧٩٦) عن معمرو، وابن حبان ١/١٥٩ (١٠٦) بسنده إلى يونس، وأحمد ٣/١٦٢ بسنده إلى معمرو، وأبو يعلى ٦/٢٨٦، ٢٨٧ (٣٦٠١) بسنده إلى معمرو، والخطيب ص ١٦٨ (٨٦) بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخى الزهرى، وابن

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٠٥).

(١) المائدة: ١٠١.

بشكوال ١/٣٣٥، ٣٣٦ (٩٩) بسنده إلى ابن أخى الزهرى، جميعاً عن ابن شهاب الزهرى به، وبعضهم يزيد على بعض، وقد ذكروا فيه حديث النبي ﷺ عن الساعة، وذكر بعضهم معاتبه أم عبدالله لعبد الله بن حذافة.

ورواه أحمد ٢ / ٥٠٣ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة به.

ورواه قتادة عن أنس، فلم يسم عبد الله، لكن وصفه بأنه رجل كان إذا لاحى الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا نبي الله، من أبى؟ قال: «أبوك حذافة».

ورواه البخارى: ك: الدعوات، ب: التعوذ من الفتن ٤/١٠٧ بسنده إلى هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، ك: الفتن، ب: التعوذ من الفتن ٤/٢٢٦، ٢٢٧ بسنده إلى هشام، وإلى سعيد بن أبى عروبة، وسليمان بن طرخان التيمى، ومسلم فى الموضوع السابق ٤/١٨٣٤ (٢٣٥٩) بسنده إلى عبد الأعلى بن سعيد، وهشام، وسليمان التيمى، وأحمد ٣/١٧٧ بسنده إلى هشام، ٢٥٤ بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، وهشام، وأبو يعلى ٥/٤٣٦، ٤٣٧ (٣١٣٤، ٣١٣٥) بسنده إلى هشام، جميعاً عن قتادة، عن أنس به.

كما رواه أبو سفيان طلحة بن نافع، عن أنس، ولم يسم عبد الله أيضاً، بل كنى عنه برجل قال: يا رسول الله، إنا كنا حديثى عهد بجاهلية، من أبى؟ قال: «أبوك حذافة» لأبيه الذى كان يدعى...

رواه أبو يعلى ٦/٣٦٠ - ٣٦٢ (٣٦٨٩، ٣٦٩٠) بسنده إلى جرير، وأبى عبيدة معن بن عبد الملك، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن أنس به.

وروى القصة بالبيان: أبو موسى الأشعرى، وأبو هريرة.

أما حديث أبى موسى، فرواه البخارى: ك: المسلم، ب: الغضب من الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ١/٢٩، ك: الاعتصام، ب: ما يكره من كثرة السؤال ٤/٢٥٩، ومسلم: ك: الفضائل، ب: توقيره ﷺ ٤/١٨٣٤ (٢٣٦٠).

وأما حديث أبى هريرة فرواه الخطيب ص ١٦٨ - ١٦٩ (٦٨) قال الخطيب:

وروى قتادة عن أنس، أن السائل لرسول الله ﷺ، عن أبيه: خارجة بن حذافة، وذلك وهم، والصحيح: عبد الله بن حذافة، وهو سهمى، كما ذكرنا، وخارجة بن حذافة عدوى.

٦٧٨- (خ): حَدِيثُ جَابِرٍ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَائِرًا امْرَأَةً سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ .
اسْمُهَا: عَمْرَةُ بِنْتُ حَزْمِ الْأَنْصَارِيَّةِ .

٦٧٨ / ٠٠٠ - سقط هذا الحديث من مطبوعة الأسماء المهمة ، وذكره النووي في الإشارات
ص ٥٤٦ فقال:

«حديث عنه - أي جابر -: خرج النبي ﷺ زائراً امرأة سعد بن الربيع. قال الخطيب: اسمها:
عمرة بنت حزم الأنصارية».

٦٧٨ / ١٥٨١- وقد روى الترمذى :ك: الفرائض، ب: ما جاء في ميراث البنات ٦ / ٢٦٧ ، ٢٦٨
(٢٢٧٢) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا زكريا بن عدى، أخبرنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن
محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابتئها إلى رسول الله
ﷺ، فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا، وإن
عمهما أخذ مالهما ... الحديث في إرث البنات ونزول آية الميراث.

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح، ولا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن
عقيل» .

رواه أبو داود: ك: الفرائض، ب: ما جاء في ميراث الصلب ٣ / ١٢١ (٢٨٩٢) بسنده إلى
داود بن قيس وغيره، وابن ماجه: ك: الفرائض، ب: فرائض الصلب ٢ / ٩٠٨ ، ٩٠٩ (٢٧٢٠) بسنده
إلى ابن عيينة، جميعا عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر به.

وروى أبو داود في الموضوع السابق (٢٨٩١) عن مسدد، عن بشر بن المفضل، عن عبد الله بن
محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ ، حتى جئنا امرأة من
الأنصار في الأسواق، فجاءت المرأة بابتئ لها، فقالت: يا رسول الله، هاتان بنتا ثابت بن قيس
قتل معك يوم أحد... فذكر القصة.

قال أبو داود: «أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة».

البيان

امرأة سعد بن الربيع هي: عمرة بنت حزام - بفتحتين - وقيل: بنت حزم، بسكون الزاي -
الأنصارية، قال ابن حجر: فوقع عند الطبراني: بنت حزام، وعند غيره: بنت حزم، وبه جزم
أبو عمر. وقد جعل ابن الأثير والذهبي بنت حزام وبنت حزم واحدة، مختلف في اسم أبيها، أما ابن
حجر ففرق بينهما ، وذكر في ابنة حزم أن ابن سعد ذكرها في المبايعات ، وأنها أخت عمرو

٦٧٩- (ب) : حَدِيثُهُ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَرَشَّتْ لَهُ صُورًا لَهَا . وَ الصُّورُ : النَّخْلَاتُ الْمُجْتَمِعَاتُ ، وَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً ... الْحَدِيثُ .

هي : عمرة بنت حزم ، أخت عمرو بن حزم . وذكره ابن السكن وغيره (١) .

ابن حزم .

قلت : وما أورده ابن حجر في الترجمتين أقرب إلى أنهما واحدة لا اثنتين ، فقد قال في «بنت حزام» : ذكرت في حديث جابر . ثم ذكر حديث الطبراني الآتي في الخبر (٦٧٩) .

وقال في «بنت حزم» روى عنها جابر في ترك الوضوء مما مست النار .

وسياتي في الخبر التالي أن الحديثين في قصة واحدة (٢) .

١٥٨٢/٦٧٩- روى هذا الحديث الحميدى ٥٣٣/٢ (١٢٦٦) قال :

ثنا سفيان ، قال : ثنى عبد الله بن محمد بن عقيل ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أتى النبي ﷺ امرأة من الأنصار ، فرشَّت له صوراً لها ، والصور : النخلات المجتمعات ، وذبحت له شاة ، فأكل منها رسول الله ﷺ ، ثم جاءت صلاة الظهر ، فقام النبي ﷺ فتوضأ ، ثم صلى الظهر ، ثم أتى بعلالة الشاة فأكل منها ، ثم قام إلى العصر ، ولم يتوضأ ... ثم ذكر فعل أبي بكر ، وعمر ، في عدم التوضؤ من أكل ما مست النار .

هذا إسناد حسن ، فيه عبدالله بن محمد بن عقيل ، صدوق في حديثه لين ، غير أن الذهبي قال :

في الميزان ٤٨٥/٢ : «حديثه في مرتبة الحسن» . وقال في المغنى في الضعفاء ٣٥٤/١ : «حسن

الحديث» .

وروى ابن بشكوال ٢١٦ ، ٢١٥/١ (٥٦) بسنده إلى بشر بن موسى ، عن الحميدى به .

رواه الترمذى المرفوع من القصة فقط : ك : الطهارة ، ب : ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت

النار ٢٥٨/١ (٨٠) ، وفي الشمائل المحمدية ، ب : ما جاء في إدام رسول الله ﷺ ص ٩٢ ، ٩٣ (١٨١)

عن ابن أبي عمير ، عن سفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ومحمد بن المنكدر ، عن جابر .

ورواه الطيالسي ص ٢٣٣ (١٦٧٠) - ومن طريقه الطحاوى ٦٥/١ - اعن زائدة ، عن عبدالله

ابن محمد ، عن جابر به .

(١) زاد ناسخ «ز» هذا الخبر بهامش ص ٩/أ ، فقال :

«زيادة : حديث جابر : أن امرأة دعت النبي ﷺ ومعه بعض أصحابه ، فبسطت لهم على صور ، وأتهم بخبز

ولحم ، فأكلوا ، ثم خرجوا إلى الصلاة ، ورجعوا إلى بقية ذلك (سواد في الأصل) ذكره عبد الغنى بن سعيد ،

وقال (سواد في الأصل) حرام ، أخت عمرو بن حرام .

(٢) انظر أسد الغابة ٥٠١/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٩/٢ ، الإصابة ١٤٦/٨ ، (٧٣٨ ، ٧٣٩) .

ورواه الطحاوى ٦٥/١ بسنده إلى روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به.

البيان

الأنصارية هي: عمرة بنت حزم^(١).

١٥٨٣/٦٧٩ - روى ذلك الطبراني ٣٣٩/٢٤ (٨٤٨) قال:

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا يحيى بن أيوب، عن محمد بن ثابت البناني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن عمرة بنت حزام، أنها جعلت للنبي ﷺ في صور نخل، كنسته وطيبته، وذبحت له شاة، فأكل منها، ثم توضأ وصلى الظهر، فقدمت إليه من لحمها، فأكل، وصلى العصر، ولم يتوضأ.

قلت: كذا في المعجم: «بنت حزام» بالزاي المعجمة، وفي مجمع الزوائد «بنت حرام» بالراء.

قال الهيثمي في المجمع ١/ ٢٥٤: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات».

قلت: وشيخ الطبراني صدوق رمى بالتشيع، ولينه بعضهم، لكونه حدث من غير أصله، ويحيى بن أيوب هو الغافقي.

رواه ابن بشكوال ٢١٦/١ (٥٦) بسنده إلى أبي حاتم محمد بن إدريس، عن عمرو بن الربيع ابن طارق به، وقال: «بنت حزم».

وعزاه ابن الأثير وابن حجر في ترجمتها إلى ابن أبي عاصم.

قلت:

١٥٨٤/٦٧٩ - وهذا الخبر، والذي سبقه، هما قصة واحدة، وقد رواه بطوله أحمد في المسند ٣/٣٧٤، ٣٧٥ قال:

ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، قال: دخلت على جابر بن عبد الله الأنصاري أخى بنى سلمة، ومعى محمد بن عمرو بن حسن بن علي، وأبو الأسباط مولى لعبد الله بن جعفر كان يتبع العلم. قال: فسألناه عن الوضوء مما مست النار من الطعام، فقال: خرجت أريد رسول الله ﷺ في مسجده، فلم أجده، فسألت عنه، فقبل لى: هو بالأسواق عند بنات سعد بن الربيع أخى بلحارث بن الحارث بن الخزرج، يقسم بينهن ميراثهن من أبيهن. قال: وكن أول نسوة ورثن من أبيهن في الإسلام. قال: فخرجت حتى جئت الأسواق، وهو مال سعد بن الربيع، فوجدت رسول الله ﷺ في صور من نخل قد رُش له، فهو فيه... فذكر بقية الحديث مثل حديث الباب.

(١) انظر الخبر السابق (٦٧٨).

٦٨٠- (ب) : حَدِيثُ سِيَابَةَ^(١) السُّلَمِيُّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْمٍ » .

هُنَّ ثَلَاثَةٌ : الْأُولَى : عَاتِكَةُ بِنْتُ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ ذَكْوَانَ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ أَبُو الْيَقْظَانَ يَذْكُرُ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ مَنَافٍ : حَيٌّ ، مِنْ خِزَاعَةٍ .

الثانية : عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان ، أم هشام بن عبد مناف .

الثالثة : عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان ، وهي أم وهب أبي آمنة أم النبي ﷺ .

فالأولى منهن عمّة الوسطى ، والوسطى عمّة الأخرى ذكره ابن قتيبة في « غريب الحديث » .

قلت: وهذا إسناد حسن. ويتحصل من مجموع الروايات: أن امرأة سعد بن الربيع أتت رسول الله ﷺ، فشكت إليه، فنزلت آية الميراث، فخرج إليها رسول الله ﷺ زائراً، ليقسم التركة، فذبحت له الشاة، فأكل منها، ثم توضأ وصلى الظهر، ثم عاد فأكمل القسم، ثم قدمت له بقية اللحم، فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ. والله أعلم.

١٥٨٥/٦٨٠- روى هذا الحديث سعيد بن منصور ٣٠٢/٢ (٢٨٤١) قال:

نا هشيم، عن يحيى بن سعيد بن عمرو القرشي، نا سيابة بن عاصم، أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين: «أنا ابن العواتك».

سِيَابَةُ : بِكسْرِ المَهْمَلَةِ وتَخْفِيفِ المُنَاثَةِ التَّحْتَانِيَةِ وبعْدِ الألفِ موحِدةً، وانظُرِ الهامِشَ.

وقد اختلف أصحاب هشيم عليه في هذا الحديث:

فرواه سعيد بن منصور هكذا، وقال ابن حجر في الإصابة ١٥٥/٣: «وتابعه إسحاق بن إدريس، وقال أبو حاتم: حدثنا بعض أصحاب هشيم عنه هكذا»

ورواه الطبراني ١٦٨/٧، ١٦٩ (٢٧٢٤) بسنده إلى عمرو بن عوف الواسطي، والبيهقي في دلائل النبوة ١٣٦/٥ بسنده إلى محمد بن الصباح، وابن بشكوال ٧٧٩/٢ (٢٧٩) بسنده إلى

(١) في النسخ الثلاث، وفي كتاب ابن بشكوال المطبوع: «شبابة» بالمعجمة وموحدتين بينهما ألف، وهو تصحيف، والصواب: سيابة، بكسر السين المهملة، وتخفيف المثناة التحتانية، وبعْدِ الألفِ موحِدةً، وهو ابن عاصم بن شيبان السلمي. انظر أسد الغابة ٣٨٢/٢، وتجريد أسماء الصحابة ٢٥٠/١، والإصابة ١٥٥/٣ (٣٦١٥)، والجرح والتعديل ٣٢١/٤، والطبراني ١٦٨/٧.

محمد بن الصباح، جميعا عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن سعيد بن العاص، عن سيابة، وتصحف «سيابة» عند البيهقي وابن بشكوال إلى شيابة. وقال البيهقي: «وقد قيل: عن هشيم، عن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص» .

وزاد ابن بشكوال: «من سليم» .

قال الهيثمي في المجمع ٢١٩/٨: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث ٣٢١/١، ٣٢٢:

«سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن الصباح البزاز، عن هشيم، عن يحيى بن سعيد بن العاص، أخبرنا سيابة السلمى، أن النبي ﷺ قال يوم حنين: «أنا ابن العواتك» .

قال أبي: بعض أصحاب هشيم، عن هشيم، قال: أخبرنا يحيى بن عمرو بن سعيد بن العاص، قال: أخبرنا سيابة بن عاصم السلمى، عن النبي ﷺ . قال: أبي: وهذا أشبه، وعلى هذا الحديث؛ بدليل أن سيابة ليس من أصحاب النبي ﷺ .

وقال أبو زرعة: ما أدري ما نقول لك، لم أكتب عن أحد سوى محمد بن الصباح».

وله شاهد مرسل عن قتادة: رواه سعيد بن منصور ٣٠٢/٢ (٢٨٤٠) عن أبي عوانة، عن قتادة.

ورواه البيهقي في الدلائل ١٣٦/٥ بسنده إلى قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، عن قتادة، وزاد قتيبة من قوله: «كان للنبي ﷺ ثلاث جدات من سليم، اسمهن عاتكة، فكان إذا افتخر قال: أنا ابن العواتك».

البيان

قال البيهقي في الدلائل ١٣٦/٥: «بلغني أن إحداهن: أم عبد مناف، والأخرى: أم هاشم، والثالثة: جدته من قبل زهرة»

قال ابن بشكوال ٧٧٩/٢، ٧٨٠ (٢٧٩): قرأت على أبي عبد الله جعفر بن محمد بن مكى ابن أبي طالب، قال: أنا أبو مروان عبد الملك بن سراج اللغوى، قال: أنا أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن زكريا، عن أبيه، قال: أنا قاسم بن أصبغ، قال: قال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة في قول النبي ﷺ: «أنا ابن العواتك من سليم»: العواتك ثلاث نسوة من سليم، تسمى كل واحدة منهن عاتكة: إحداهن: عاتكة بنت هلال بن فالح بن ذكوان، وهى أم عبد مناف بن قصي وكان أبو اليقظان يذكر أن أم عبد مناف: حيا، من خزاعة.

والثانية: عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان، وهى أم هاشم بن عبد مناف.

والثالثة: عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان، وهى: أم وهب، أبى آمنه

٦٨١- (ط) : حَدِيثٌ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَادَ رَجُلًا مِنْ نَفْسِهِ .

هُوَ : سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَكَانَ أَمِيرَهُ عَلَى خَيْبَرِ .

قلت : وقال عبد الغنى بن سعيد : غزية بن سواد ، فقلبه . نقله عنه ابن ماكولا .

وغزية : بفتح الغين / المعجمة ، وكسر الزاى ، بعدها ياء مشددة ، آخر الحروف . [٨٨٨/]

أم النبي ﷺ .

فالأولى من العواتك عمة الوسطى ، والوسطى عمة الأخرى .

قلت : فالج بالميم (١) .

٦٨١/٠٠٠٠ - لم أجد هذا الخبر بالإبهام .

البيان

الرجل هو : سواد بن غزية (٢) .

٦٨١/١٥٨٦ - روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٢/٤٥٦ ، ٤٥٧) قال :

حدثني حبان بن واسع بن حبان ، عن أشياخ من قومه ، أن رسول الله ﷺ عدلٌ صفوف أصحابه يوم بدر ، وفي يده قِدْحٌ يعدلُ به القوم ، فمرَّ بسَوَادِ بْنِ غَزِيَّةَ ، حليف بنى عدى بن النجار - قال ابن هشام : ويقال : سَوَادٌ مَثْقَلَةٌ ، وسواد فى الأنصار غير هذا مخفف - وهو مستنزلٌ من الصف - قال ابن هشام : ويقال : مستنصل من الصف - فظعن فى بطنه بالقِدْحِ ، وقال : «استو يا سواد» . فقال : يا رسول الله ، أوجعتنى ، وقد بعثك الله بالحق والعدل ، فأقْدَنْنى . قال : فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه ، وقال : «استقِدْ» . قال : فاعتنقه ، فقبل بطنه ، فقال : «ما حملك على هذا يا سواد؟» . قال : يا رسول الله ، حضر ما ترى ، فأردتُ أن يكون آخر العهد بك أن يمس جلدى جلدك . فدعا له رسول الله ﷺ بخير ، وقاله له .

هذا إسناد ضعيف ، لجهالة أشياخ حبان بن واسع .

وقد رواه الواقدي فى المغازى ١/٥٦ ، ٥٧ عن معاوية بن عبد الرحمن ، عن يزيد بن رومان .

عن عروة بن الزبير ، بالقصة ، مرسلا .

القِدْحُ : بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملتين : السهم الذى يرمى به عن

القوس (٣) .

(١) وانظر هذا البيان فى المواضع التالية : الفائق فى غريب الحديث ٢/٣٩٠ ، النهاية فى غريب الحديث والأثر ٣/١٧٩ ،

١٨٠ ، القاموس المحيط ٢/٣١٥ . وقال ابن الأثير فى النهاية : « وأصل العاتكة : المتضمخة بالطيب » .

(٢) النهاية ٤/٢٠ .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٠٩) .

٦٨٢- (ط) : حَدِيثٌ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، / فَقَالَ : هَذِهِ عَيْنِي قَدْ أَصِيبَتْ ، فَقَالَ : «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ ...» الْحَدِيثُ .
اسمه : سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ (١) ، أَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ الطَّائِفِ .

٦٨٢/٠٠٠٠ - لم أجد هذا الخبر بالإبهام.

البيان

الرجل هو: سعيد بن عبيد بن أبي أسيد بن علاج الثقفي، جد إسماعيل بن طريح الشاعر (٢).

٦٨٢/١٥٨٧ - قال ابن حجر في الإصابة ٣/١٠٠:

روى ابن منته من طريق إسماعيل، حدثني أبي، عن جدي، أن أبا سفيان رمى سعيد بن عبيد جده يوم الطائف بسهم، فأصاب عينه، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن هذه عيني أصيبت في سبيل الله. فقال: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ فَرُدَّ عَلَيْكَ عَيْنُكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَعَيْنُ فِي الْجَنَّةِ» قال: عين في الجنة .

قال - يعنى ابن منته -: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قال ابن حجر: «قلت: فيه لفظة منكورة، فإن أبا سفيان في حصار الطائف كان مسلماً، فكيف يرمى سعيداً إن كان سعيد مسلماً؟ وأظن الصواب أن أبا سفيان رماه سعيد، ويؤيد ذلك ما أخرجه الزبير بن بكار من هذا الوجه، فقال: عن سعيد بن عبيد، قال: رأيت أبا سفيان يوم الطائف قاعداً في حائط يأكل، فرمته، فأصبت عينه. فذكر الحديث .

وروى ابن عائد عن الوليد، عن سعيد بن عبد العزيز، أن عين أبي سفيان أصيبت يوم الطائف».

(١) في كل النسخ: سعيد بن عقبة، وهو خطأ، والصواب: سعيد بن عبيد.

(٢) أسد الغابة ٢/٣١٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٢٣، الإصابة ٣/١٠٠ (٣٢٦٦).

٦٨٣- (خ) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ مُهَاجِرٍ : أَنَّ عَجُوزاً سُودَاءَ دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَيَّاهَا ، وَقَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ ، وَكَيْفَ حَالِكُمْ ؟ » . فَلَمَّا خَرَجَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ : أَلِهَذِهِ السُّودَاءِ تُحَيِّي وَتَصْنَعُ مَا أَرَى ؟ .

قال : « إِنَّهَا كَانَتْ تَغْشَانَا فِي حَيَاةِ خَدِيجَةَ ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ » .

هي : ماشطة خديجة ، واسمها : جثامة المزنية ، وتكنى أم زفر . وفي الحديث الذي استشهد به أنها لما دخلت على النبي ﷺ قال لها : « من أنت ؟ » . قالت (١) : جثامة . قال : « بل أنت حنانة (٢) » .

(و) : ذكر غير (٣) الخطيب أنه قال لها : « بَلْ أَنْتِ حَسَّانَةٌ » بالحاء والسين المهملتين ، والسين مشددة .

وذكر (ب ط) نحوه من حديث عائشة .

وقال (ب) : قيل : هي جثامة المزنية . وقيل : الحولاء بنت تُوَيْت (٤) . وقيل : أم زفر ، ماشطة خديجة .

وجزم (ط) بهذا الأخير .

١٥٨٨/٦٨٣- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٧ (٢٦) قال :

أخبرنا عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي ، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن ، حدثنا أحمد بن سليمان الطوسي ، حدثنا الزبير بن بكار ، حدثنا محمد بن حسن ، عن إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنقد ، أن عجوزاً سوداء دخلت على النبي ﷺ ، فحياها ، وقال : « كيف أنتم ؟ كيف حالكم ؟ » . فلما خرجت قالت عائشة : يا رسول الله ، ألهذا السوداء تحيي وتصنع ما أرى ؟ قال : « إنها كانت تغشانا في حياة خديجة ، وإن حسن العهد من الإيمان » .

هذا إسناد مرسل ، بل معضل ، لم ير محمد بن المهاجر من الصحابة إلا ابن عمر ، ولم يرو عنه ، وشيخ الزبير بن بكار : محمد بن حسن بن زبالة ، كذَّبوه .

وقد روى ابن بشكوال ٢٨٩/١ (٨٢) القصة بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبد الواحد بن أيمن ، عن ابن أبي نجيح ، عن عائشة ، نحوه .

كما رواه القضاعي ١٠٢/٢ (٩٧٢) بسنده إلى عبد المؤمن بن يحيى بن أبي كثير ، عن أبيه ،

(١) في «ك» : قال .

(٢) في «ز» : حياها .

(٣) في «ز» : عنه .

(٤) في «ز» : ثويب .

عن أبي سلمة، عن عائشة، نحوه.

البيان

هي: جثامة - بالجيم والمثلثة المشددة - المزنية: غير النبي ﷺ اسمها إلى حسانة، بالحاء والسين المهملتين، وبعد الألف نون، كانت صديقة خديجة، وكان رسول الله ﷺ يصلها^(١).

١٥٨٩/٦٨٣ - روى ذلك الحاكم ١٦، ١٥/١ قال:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو عاصم، ثنا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي فقال لها رسول الله ﷺ: «من أنت؟» قالت: أنا جثامة المزنية. فقال: «بل حسانة المزنية، كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟» قالت: بخير، بأبي أنت وأمي يا رسول الله! فلما خرجت قلت: يا رسول الله، تُقبِلُ على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: «إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الاحتجاج برواته في أحاديث كثيرة، وليس له علة» ووافقه الذهبي.

قلت: أبو عاصم هو الضحَّاك بن مخلد، وصالح بن رستم صدوق كثير الخطأ، وقد روى له مسلم والبخارى تعليقا.

رواه الخطيب ص ٤٧، ٤٨ (٢٦) بسنده إلى أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، وابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ٢٧٨، ٢٧٩ - ومن طريقه ابن بشكوال ١/ ٢٩٠ (٨٢) - بسنده إلى قاسم بن أصبغ، وابن الأثير في أسد الغابة ٥ / ٤١٤ بسنده إلى أبي بكر بن مالك، والقضاعي ٢/ ١٠٢ (٩٧١) بسنده إلى أحمد بن محمد بن زياد، جميعا عن محمد بن يونس، عن أبي عاصم الضحَّاك بن مخلد، به، وقد اختصر القضاعي القصة، وذكر المرفوع فقط.

قال أبو عمر بن عبد البر: «هذه الرواية أولى بالصواب من رواية من روى ذلك في الحولاء بنت تويت».

وقيل: هي أم زُفر، ماشطة خديجة. ورجَّح ابن حجر أنها غير أم زفر السوداء التي سبق ترجمتها في الخبر (١٧٣) وكذلك فرَّق بينهما ابن الأثير^(٢).

(١) الاستيعاب بهامش الإصابة ٤/ ٢٧٨، ٢٧٩، أسد الغابة ٥/ ٤١٤، ٤٢٤، ٤٢٥، تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٢٥٤، ٢٥٩، الإصابة ٨/ ٥١٨ (٢٩١).

(٢) أسد الغابة ٥/ ٥٨٤، الإصابة ٨/ ٢٣٥ (١٢٦٨).

١٥٩٠/٦٨٣ - روى ذلك الخطيب ص ٤٨ (٢٦) قال:

أخبرنا القاضي أبو القاسم التنوخي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن المخلص، وأحمد بن عبد الله الدوري، قالا: حدثنا أحمد بن سليمان الطوسي، حدثنا الزبير بن بكار، حدثني سليمان بن عبد الله ابن سليمان، حدثني شيخ من أهل مكة، قال: هي أم زفر ما شطة خديجة.

رواه ابن بشكوال ٢٩١/١ (٨٢) بسنده إلى محمد بن الحسن الأنصاري، عن الزبير بن بكار به وزاد يعنى السوداء التي كانت تغشى النبي ﷺ في حياة خديجة.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٣٥/٨ إلى عبد الغني بن سعيد في المبهمات من طريق الزبير ابن بكار به.

وقد قال الخطيب: اسمها جثامة المزنية، وتكنى أم زفر.

وقيل: هي: الحولاء - قال ابن عبد البر، وتبعه ابن بشكوال: بنت تويت - ولم تنسب في الرواية، وفرق ابن حجر بينها وبين بنت تويت. وقد سبق ترجمة الحولاء بنت تويت في الخبر (١٠٣).

١٥٩١/٦٨٣ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٧٧/٤:

وروى أبو عاصم الضحاك بن مخلد، قال: حدثنا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: استأذنت الحولاء على رسول الله ﷺ فأذن لها، وأقبل عليها، وقال: «كيف أنت؟» فقالت: يا رسول الله، أتقبل على هذه هذا الإقبال؟ فقال: «إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان».

قال ابن عبد البر: هكذا رواه محمد بن موسى الشامي، عن أبي عاصم بإسناده المذكور: «استأذنت الحولاء» ولم يقل: بنت تويت، ولا نسبها. وقد غلط في ذلك محمد بن موسى الشامي، والله أعلم، لأنه قد روى هذا الحديث عن أبي عاصم بخلاف ما رواه محمد بن موسى (كذا، والصواب: يونس وهو الكديمي).

نقله عن ابن عبد البر بتعليقه ابن بشكوال ٢٩٠/١، ٢٩١ (٨٢).

ونقله ابن الأثير ٤٣٢/٥، وابن حجر في الإصابة ٥٦/٨ (٣١٥) واختصرا تعليقه.

قال ابن حجر: «لا يمتنع احتمال التعدد، كما لا يمتنع أن تكون حسانة اسمها، والحولاء وصفها أو لقبها. وقد اعترف أبو عمر بأن الكديمي لم يقل «بنت تويت»، وإذا كان كذلك فلم يصب من أورد هذه القصة في ترجمة الحولاء بنت تويت، ثم اعترض. وإنما هي أخرى إن ثبت

٦٨٤- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ...
 الحديث ، وفيه وَضَعُ قُرَيْشٍ سَلَا الْجَزُورِ عَلَى ظَهْرِهِ ، وَفِيهِ دُعَاؤُهُ عَلَى سَبْعَةٍ ، ذَكَرَ
 مِنْهُمْ سِتَّةٌ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ (١) : وَنَسِيْتُ السَّابِعَ .
 هو : عُمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ . كَذَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ .

السند، والعلم عند الله تعالى».

١٥٩٢/٦٨٤- روى هذا الحديث البخاري: ك: الجهاد، ب: الدعاء على المشركين بالهزيمة
 والزلزلة ١٥٨/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن أبي شيبه، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن
 عمرو بن ميمون، عن عبد الله رضى الله عنه، قال: كان النبي ﷺ يصلى فى ظل الكعبة، فقال
 أبو جهل وناس من قريش، ونجرت جزور بناحية مكة، فأرسلوا، فجاءوا من سلاها، وطرحوه
 عليه، فجاءت فاطمة، فألقته عنه، فقال: «اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك
 بقريش، لأبى جهل ابن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأبى بن
 خلف، وعقبة بن أبى معيط» قال عبد الله: فلقد رأيتهم فى قلب بدر قتلى. قال أبو إسحاق:
 ونسيت السابع، وقال يوسف بن إسحاق عن أبى إسحاق: أمية بن خلف. وقال شعبة: أمية أو
 أبى، والصحيح أمية.

سفيان هو الثورى.

رواه مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: ما لقي النبى ﷺ من أذى المشركين والمنافقين
 ١٤١٨/٤- ١٤٢٠ (١٧٩٤) عن أبى بكر بن أبى شيبة، وعزاه المزي فى التحفة ١١٩/٧ إلى النسائى
 فى الكبرى ك: السير، عن أحمد بن سليمان، وابن أبى شيبة ٢٩٨/١٤ (١٨٤١٢)، ٣٦١ (١٨٥٢٤)،
 وأبو يعلى ٢١١/٩ (٥٣١٢) عن أبى خيثمة زهير بن حرب، وابن بشكوال ٨٢٥/٢، ٨٢٦
 (٢٩٨) بسنده إلى ابن أبى شيبة، ومحمد بن أحمد الدولابى، جميعا عن جعفر بن عون به،
 وتصحف «أبو إسحاق» عند ابن بشكوال إلى «ابن إسحاق».

البيان

السابع هو: عُمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ.

(١) فى النسخ الثلاث، وعند ابن بشكوال فى المطبوع: ابن إسحاق، وهو تصحيف، والصواب: أبو إسحاق وهو
 عمرو بن عبد الله السبيعي.

٦٨٥- (خ): حَدِيثُ/ ابْنِ مَسْعُودٍ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، وَقَدْ نُحِرَ جَزُورٌ، وَفِيهِ: فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ، فَأَخَذَ سَلَاهَا، فَوَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ... الْحَدِيثُ .
هو: عقبة بن أبي معيطٍ .

١٥٩٣/٦٨٤- روى ذلك البخارى: ك: ستره المصلى، ب: المرأة تطرح عن المصلى شيئا من الأذى ١/١٠٠، ١٠١ قال:

حدثنا أحمد بن إسحاق السمرارى، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال: بينما رسول الله ﷺ قائم يصلى عند الكعبة، وجمع من قريش فى مجالسهم إذ قال قائل منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائى؟ أيكم يقوم إلى جزور آل فلان، فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها، فيجىء به، ثم يمهله، حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه. فانبعث أشقاهم، فلما سجد وضعه بين كتفيه، وثبت النبي ﷺ... الحديث فى طرح فاطمة الأذى عن ظهره، ودعاء النبي ﷺ: «... اللهم عليك بعمرو بن هشام، وعقبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبى معيط، وعمار بن الوليد». قال عبد الله: فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر... إلخ.

رواه البيهقى فى دلائل النبوة ٣ / ٨٢، ٨٣ بسنده إلى أحمد بن حازم بن أبى غزرة ، وابن بشكوال ٢/٨٢٦، ٨٢٧ (٢٩٨) بسنده إلى أحمد بن إسحاق السمرارى، كلاهما عن عبيد الله ابن موسى، عن إسرائيل به.

وانظر الخبر التالى.

سلا: السلا هو: الجلد الرقيق الذى يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفا فيه (١).
الجزور: البعير، ذكرا كان أو أنثى، إلا أن اللفظة مؤنثة (٢).

١٥٩٤/٦٨٥- روى هذا الحديث البخارى: ك: الوضوء، ب: إذا ألقى على ظهر المصلى قدر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ١/٥٤، ٥٥ قال:

حدثنا عبدان، قال: أخبرنى أبى، عن شعبة، عن أبى إسحاق، قال: حدثنى عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال: بينما رسول الله ﷺ ساجد. ح. قال: وحدثنى أحمد بن عثمان، قال: حدثنا شريح بن مسلمة، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبىه، عن أبى إسحاق، قال: حدثنى عمرو ابن ميمون، أن عبد الله بن مسعود حدثه، أن النبي ﷺ كان يصلى عند البيت وأبو جهل

وأصحاب له جلوس، إذ قال بعضهم لبعض: أيكم يجيء بسلا جزور بنى فلان، فيضعه على ظهر محمد إذا سجد. فانبعث أشقى القوم، فجاء به، فنظر، حتى إذا سجد النبي ﷺ وضعه على ظهره بين كتفيه... فذكر الحديث في طرح فاطمة الأذى عن ظهره، ودعاء النبي ﷺ: «اللهم عليك بأبي جهل، وعليك بعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط». وعد السابغ، فلم يحفظه. قال: فوالذي نفسى بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله ﷺ صرعى فى القلب، قلب بدر.

رواه أيضا: ك: ستره المصلى، ب: المرأة تطرح عن المصلى شيئا من الأذى ١٠١، ١٠٠/١، بسنده إلى إسرائيل، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ١٤١٨/٣، ١٤١٩ (١٧٩٤) بسنده إلى زكريا بن أبي زائدة، والنسائي: ك: الطهارة، ب: فرث مايؤكل لحمه يصيب الثوب ١٦١/١، ١٦٢ بسنده إلى علي بن صالح، والبيهقي فى الدلائل ٨٣، ٨٢/٣ بسنده إلى إسرائيل، والخطيب ص ٢٣٩ (١٢٠) بسنده إلى زكريا بن أبي زائدة، جميعا عن أبي إسحاق السبيعي به، وفى حديث إسرائيل تسمية السبعة، وقد سبق فى الخبر الماضى. وفى رواية علي بن صالح تسمية أربعة فقط.

البيان

أشقى القوم الذى ألقى سلا الجزور على النبي ﷺ هو: عقبة بن أبي معيط.

١٥٩٥/٦٨٥ - روى ذلك البخارى: ك: الجزية، ب: طرح جيف المشركين فى البحر، ولا يؤخذ لهم ثمن ٢٠٦/٢ قال:

حدثنا عبدان بن عثمان، قال: أخبرنى أبى، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله رضى الله عنه، قال: بينا رسول الله ﷺ ساجدا، وحوله ناس من قريش؛ إذ جاء عقبة بن أبى معيط بسلا جزور، فقفده على ظهر النبي ﷺ، فلم يرفع رأسه، حتى جاءت فاطمة عليها السلام، فأخذت من ظهره، ودعت على من صنع ذلك، فقال: النبي ﷺ: «اللهم عليك الملاء من قريش...» الحديث، بتسمية نفر الستة، وتردد فى السادس بين أمية بن خلف، أو أبى بن خلف.

ورواه: ك: مناقب الأنصار، ب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ٣٢١/٢ عن محمد بن بشار، ومسلم: ك: الجهاد والسير، ب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ١٤١٩/٣ (١٧٩٤) عن محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، وابن حبان ١٨٨/٨، ١٨٩ (٦٥٣٦) بسنده إلى محمد بن بشار، وأحمد ٣٩٣/١، والخطيب ص ٢٤٠، ٢٤١ (١٢٠) بسنده إلى أحمد ابن حنبل، جميعا عن غندر محمد بن جعفر، عن شعبة به، وفيه أن الشاك: شعبة.

ورواه أحمد ٤١٧/١ عن وهب بن جرير، عن شعبة به، وسمى خمسة فقط.

٦٨٦- (ط) : حَدِيثٌ : أَنَّ جَدَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
وَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ لَهُ ... الْحَدِيثُ .

اسمها : زينب بنت حميد .

[ك/٦١ب]

قلت : ذكر أبو عمر^(١) أنها أم عبد الله بن هشام .

ورواه الطيالسي ص ٤٣ (٣٢٥) عن شعبة ، ولم يسم الشقي، وسمى خمسة فقط من المدعو عليهم .

وقد روى زهير بن معاوية عن أبي إسحاق قصة الدعاء على النفر القرشيين، دون قصة الأذى:
رواه البخارى: ك: المغازى، ب: دعاء النبي ﷺ على كفار قريش... ٤/٣ عن عمرو بن خالد، ومسلم فى الموضوع السابق ٣/١٤٢٠ (١٧٩٤) بسنده إلى الحسن بن أعين، والبيهقى فى الدلائل ٢/٣٣٥، ٣٣٦ بسنده إلى عمرو بن خالد، والحسن بن أعين، جمعيا عن زهير بن معاوية، عن أبى إسحاق به.

٦٨٦/٠٠٠٠ - هذا الحديث:

عزاه ابن الأثير فى أسد الغابة ٤/٤٦٥، ٤٦٦ وابن حجر فى الإصابة ٨/٩٤ (٤٧٤) إلى ابن منده، وتعقبه ابن الأثير - وتبعه ابن حجر - فقال: «إن ابن منده قال: زينب جدة عبد الله بن هشام، وذكر فى الحديث: وذهبت به أمه، فنقض قوله الأول، والصحيح أنها أمه».

قلت: واسمها: زينب بنت حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى بن قصي^(٢).

٦٨٦/١٥٩٦ - روى هذا الحديث البخارى: ك: الشركة، ب: الشركة فى الطعام وغيره ٢/٧٦، ٧٧ قال:

حدثنا أصبغ بن الفرّج، قال: أخبرنى عبد الله بن وهب، قال: أخبرنى سعيد، عن زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام، وكان قد أدرك النبى ﷺ، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، بايعه، فقال: «هو صغير». فمسح رأسه، ودعاه له. سعيد هو ابن أبى أيوب.

ورواه فى ك: الأحكام، ب: بيعة الصغير ٤/٢٤٦ عن على بن عبد الله، وأبو داود: ك: الخراج والإمارة والفتى، ب: ما جاء فى البيعة ٣/١٣٣، ١٣٤ (٢٩٤٢) عن عبيد الله بن عمر القواريرى، وأحمد ٤/ ٢٣٣، والطبرانى ٢٤ / ٢٨٩ (٧٣٦) عن هارون بن ملوك المصرى، جميعا عن أبى

(١) فى «ز»: أبو عمرو.

(٢) أسد الغابة ٥/٤٦٥، ٤٦٦، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٢، الإصابة ٨/٩٣ (٤٧٤).

٦٨٧- (١) : حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ: عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، حَدِيثٌ : «يُبْعَثُ جُنْدًا إِلَى هَذَا الْحَرَمِ» .

لسالم خمسة إخوة : عبد الله ، وعبيد ^(١) ، وزياد ، وعمران ، ومسلم .

عبدالرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام به.

١٥٩٧/٦٨٧- روى هذا الحديث النسائي: ك: الحج، ب: حرمة الحرم ٢٠٧/٥ قال:

أخبرني محمد بن داود المصيصي، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن سابق، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبد السلام، عن الدالاني، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، قال: حدثني ابن أبي ربيعة، عن حفصة بنت عمر، قالت: قال رسول الله ﷺ: «يبعث جند إلى هذا الحرم، فإذا كانوا بيضاء من الأرض، خُسفَ بأولهم وآخرهم، ولم ينجُ أوسطهم». قلت: أرأيت إن كان فيهم مؤمنون؟ قال: «تكون لهم قبورا».

أبو أسامة، هو حماد بن أسامة، وعبد السلام هو ابن حرب، والدالاني هو أبو خالد، واسمه يزيد بن عبد الرحمن، وابن أبي ربيعة هو الحارث.

البيان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٨٨/١٢ وتقريب التهذيب ٥٧٤/٢: «سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، له خمسة إخوة: عبد الله، وعبيد، وزياد، وعمران، ومسلم».

وقال ابن حاتم في الجرح والتعديل ١٨٣/٨:

وهم ستة أخوة: سالم بن أبي الجعد الأشجعي، وعبيد بن أبي الجعد، وزياد بن أبي الجعد، وعبد الله بن أبي الجعد، وسودة بن أبي الجعد، ومسلم بن أبي الجعد. كذا قال: «سودة بن أبي الجعد» ولم يترجم له في الكتاب، وإنما ترجم لسودة بن الجعد ٢٩٤/٤ فقال: «يقال: هو أخو عمران وإبراهيم»، وواضح أنه غير المذكور. بل إنه ترجم لعمران بن أبي الجعد ٢٩٨/٦، فقال: «أخو سالم ابن أبي الجعد» فتبين بهذا أنه وهم في «سودة بن أبي الجعد» وإنما هو «عمران بن أبي الجعد» ^(٢).

(١) في «ك»: عبيد الله. وفي «ز»: عتبة.

(٢) وزياد بن أبي الجعد مترجم في التهذيب ٣٠٩/٣، ٣١٠، والتقريب ٢٦٦/١، ووثقه ابن حبان وقال ابن حجر: «مقبول، من الرابعة».

وعبيد الله بن أبي الجعد مترجم في التهذيب ١٤٩/٥، والتقريب ٤٠٦/١، ووثقه ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول، وقال ابن حجر: «مقبول من الرابعة»

وعبيد بن أبي الجعد مترجم في التهذيب ٥٧/٧، والتقريب ٥٤٢/١، ووثقه ابن حبان، وقال: يروى عن جماعة من الصحابة، وقال ابن حجر: «صدوق من الثالثة».

قلت: وليس فى ترجمة سالم أنه روى عن أى واحد منهم، ولا فى ترجمة واحد منهم أنه روى عن الحارث، وأن سالما روى عنه.

(ز) وقد رواه سالم بن أبى الجعد، عن عبد الله بن صفوان الجمحى، عن حفصة.

١٥٩٨/٦٨٧ - رواه الطبرانى ٢٠٦/٢٣ (٣٥٦) قال:

حدثنا محمد بن موسى بن حماد البربرى، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا عبد الله بن الأجلح، عن عمار الدهنى، عن سالم بن أبى الجعد، عن عبد الله بن صفوان، قال: سمعت حفصة أم المؤمنين تقول: قال رسول الله ﷺ: «يغزو هذا البيت أناس من أمتى، حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بأولهم، ولم يؤب أوسطهم، أو لم ينج».

وشيخ الطبرانى قال الذهبى عنه: «شيخ معروف أخبارى علامة، قال الدارقطنى: ليس بالقوى»^(١).

والثلاثة الذين فوقه، كل منهم صدوق.

وتابعه أمية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان، بإسناد صحيح:

رواه مسلم: ك: الفتن، ب: الخسف بالجيش الذى يؤم البيت ٤/٢٢٠٩، ٢٢١٠ (٢٨٨٣) عن عمرو الناقد، وابن أبى عمر، والنسائى: ك: الحج، ب: حرمة الحرم ٥/٢٠٧ عن الحسن بن عيسى، وابن ماجه: ك: الفتن، ب: جيش البيداء ٢/١٣٥٠، ١٣٥١ (٤٠٦٣) عن هشام بن عمار، وأحمد ٦/٢٨٥، ٢٨٦، والحميدى ١/١٣٧ (٢٨٦)، والطبرانى ٢٠٢/٢٣ (٣٤٥) بسنده إلى الحميدى، جميعا عن سفيان بن عيينة - وعند أحمد: محمد بن سفيان بن عيينة وهو خطأ - عن أمية بن صفوان، عن جده عبد الله بن صفوان، عن حفصة به، وذكر أن رجلا شهد بصدق جده وصدق حفصة.

كما تابعه عبد الرحمن بن موسى، عن عبد الله بن صفوان، عن حفصة:

رواه أحمد ٦/٢٨٧ عن إسحاق بن إبراهيم الرازى، عن سلمة الأبرش، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن موسى، عن عبد الله بن صفوان، عن حفصة به. وعبد الرحمن بن موسى لم يذكره ابن حجر فى التهذيب أو تعجيل المنفعة وذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٥/٢٨٨، فقال: «روى عن عبد الله بن صفوان، وروى عنه عاصم بن عمر بن قتادة سمعت أبى يقول ذلك».

= وعمران بن أبى الجعد مترجم فى الجرح والتعديل ٦/٢٩٨، وقال: روى عن ابن مسعود وابن عمر، وروى عنه إسماعيل بن أبى خالد. سمعت أبى يقول ذلك».

ومسلم بن أبى الجعد مترجم فى الجرح والتعديل ٨/١٨٣ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

(١) ميزان الاعتدال ٤/٥١، المغنى فى الضعفاء ٢/٦٣٧.

ورواه يوسف بن ماهك عن عبد الله بن صفوان، عن أم المؤمنين، ولم يسمها:

رواه مسلم في الموضع السابق ٢٢١٠/٤ (٢٨٨٣) عن محمد بن حاتم بن ميمون، عن الوليد ابن صالح، عن عبيد الله بن عمرو، حدثنا زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الملك العامري، عن يوسف ابن ماهك، أخبرني عبد الله بن صفوان، عن أم المؤمنين، بالحديث. قال يوسف: وأهل الشام يومئذ يسيرون إلى مكة، فقال عبد الله بن صفوان: أما والله، ما هو بهذا الجيش.

قال زيد: وحدثني عبد الملك العامري، عن عبد الرحمن بن سابط، عن الحارث بن أبي ربيعة، عن أم المؤمنين، بمثل حديث يوسف بن ماهك، غير أنه لم يذكر فيه الجيش الذي ذكره عبدالله بن صفوان.

قال المزى في التحفة ٢٧٩/١١: «قال أبو مسعود: وكل من سمى أم المؤمنين في حديث زيد فقد أخطأ فيه، لأنه ما سماها، ولا نسبها، وإن كانت في الأصل حفصة، فقد أخطأ جماعة في رواية هذا الحديث».

وقد رواه عبيد الله بن القبطية عن أم سلمة. وذكر فيه الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان:

رواه مسلم: ك: الفتن، ب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت ٢٢٠٨/٤، ٢٢٠٩، (٢٨٨٢) عن قتيبة بن سعيد، وأبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن عبد العزيز بن ربيع، عن عبيد الله بن القبطية، قال: دخل الحارث بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان، وأنا معهما على أم سلمة أم المؤمنين، فسألها عن الجيش الذي يخسف به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير، فقالت: قال رسول الله ﷺ: «يعوذ بالبيت عائد، فيبعث إليه بعث، فإذا كانوا بيداء الأرض خسف بهم...» الحديث .

قال النووي في شرح مسلم ٤/١٨، ٥.

«قال القاضي عياض: قال أبو الوليد الكتاني: هذا ليس بصحيح، لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية، قبل موته بستين، سنة تسع وخمسين، ولم تدرك أيام ابن الزبير.

قال القاضي: قد قيل: إنها توفيت أيام يزيد بن معاوية في أولها، فعلى هذا يستقيم ذكرها لأن ابن الزبير نازع يزيداً أول ما بلغته بيعته، عند وفاة معاوية، ذكر ذلك الطبري وغيره. ومن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد أبو عمر بن عبد البر في «الاستيعاب»، وقد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حفصة... الخ.

البيداء: المفازة التي لا شىء بها^(١).

(١) النهاية ١٧١/١ .

٦٨٨- (١) : حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيّ: عَنْ ابْنِ أَخِي أَبِي أَيُّوبٍ ، حَدِيثٌ :
«سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْأَمْصَارَ ، وَسَتَكُونُ جُنُودَ مُجَنَّدَةٍ» رواه أبو داود .

قال المزيّ: إن لم يكن أبا سَوْرَةَ ، فلا أدرى من هو .

٦٨٨/١٥٩٩- روى هذا الحديث أبو داود: ك: الجهاد، ب: في الجعائل في الغزو ١٦/٣ (٢٥٢٥)
قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا. ح. وثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب،
المعنى، وأنا لحديثه أتقن، عن أبي سلمة بن سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن ابن أخي أبي
أيوب الأنصاري، عن أيوب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم الأمصار، وستكون
جنود مجندة، تقطع عليكم فيها بعوث، فيكره الرجل منكم البعث فيها...» الحديث.

رواه أحمد ٤١٣/٥ عن يزيد بن عبد ربه، وعلي بن بحر بن بري، عن محمد بن حرب
الخلولاني به.

اليان

سماه المزي في تحفة الأشراف ١٠٥/٣ «أبا سورة» فقال: «أبو سورة الأنصاري المدني، ابن
أخي أبي أيوب، عن عمه أبي أيوب».

وساق الطبراني في الكبير ١٧٧/٤- ١٨٠ أحاديث أبي سورة ابن أخي أبي أيوب، عن أبي
أيوب وليس فيها هذا الحديث.

وقال ابن حجر في التهذيب ٤١٧/١٢: «يحتمل أن يكون أبا سورة»، وقال في التقريب
٥٨٤/٢: «هو: أبو سورة».

قلت: وأبو سورة هو بفتح السين المهملة، وسكون الواو بعدها راء، وثقه ابن حبان، وضعفه
البخاري: والترمذي، وابن معين، والساجي، والدارقطني، وقال الترمذي في العلل عن البخاري: لا
يُعرف له سماع من أبي أيوب. وقال الذهبي في المغني: لا يدرى من هو (١).

(١) الجرح والتعديل ٣٨٨/٩ ، ميزان الاعتدال ٥٣٥/٤ ، المغني في الضعفاء ٧٩٠/٢ ، تهذيب التهذيب ١٢/١٣٦ ،
تقريب التهذيب ٢/٤٣٢ .

٦٨٩- (١) : حَدِيثُ جُمَيْعِ بْنِ عُمَرَ : قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ ، يُكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَالَةَ لَمْ يَسْمَعْ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ ، - وَكَانَ وَصَافًا - عَنْ حَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : كَانَ فَخْمًا مُفَخَّمًا ... الْحَدِيثُ فِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ . كَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « الشَّمَائِلِ » ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مَعْجَمِهِ الْكَبِيرِ .

[٨٩/١] ورواه العقيلي في « الضعفاء » من طريق جُمَيْعِ بْنِ عُمَرَ ، حدثنا يزيد بن عمر التميمي ، عن أبيه ، عن الحسن / ، فتبين بذلك المبهمات في الإسناد الأول .

١٦٨٩/١٦٨٩- روى هذا الحديث الترمذى في الشمائيل، ب: ما جاء في خلق رسول الله ﷺ ص ٩- ١١ (٧) قال:

حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيُّ، إِمْلَاءُ عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ، يُكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ - وَكَانَ وَصَافًا - عَنْ حَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعْلَقُ بِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلَأَلُ وَجْهَهُ تَلَأُلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ... الْحَدِيثُ.

جميع - بالتصغير - ابن عمير - بالتصغير أيضا - كذا ضبطه ابن حجر في التقریب ١/١٣٣، وفي الجرح والتعديل ٢/٥٣٢ وميزان الاعتدال ١/٤٢١ والمغنى في الضعفاء ١/١٣٦، وتهذيب التهذيب ٢/٩٥: «ابن عمر» مكبراً، وهو ضعيف رافضى، وقال أبو داود: أخشى أن يكون كذاباً.

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١/٤٢٢، ٤٢٥ عن أبي غسان مالك بن إسماعيل، والحاكم ٣/٦٤٠ بسنده إلى أبي غسان مالك بن إسماعيل، والبيهقي في الدلائل ١/٢٨٦ - ٢٩٢ بسنده إلى سعيد بن حماد الأنصارى، وأبي غسان، والطبراني ٢٢/١٥٥، ١٥٩ (٤١٤) وفي الأحاديث الطوال ٢٥/٢٤٥، ٢٥٠ (٢٩) بسنده إلى أبي غسان، وأبو نعيم في دلائل النبوة ص ٥٥١ - ٥٥٦ بسنده إلى أبي غسان، جميعاً عن جميع بن عمر (كذا هو عندهم جميعاً) عن رجل بمكة، عن ابن أبي هالة التميمي، عن الحسن به، ولم يسق الحاكم لفظه. وذكر الباقون فيه حديث الحسن، عن الحسين، عن علي بن أبي طالب.

قال الهيثمي في المجمع ٨/٢٧٨: «رواه الطبراني، وفيه من لم يسم».

البيان

قال المزى في التحفة ٩/٧٤ عقب قول جميع: «حدثني رجل من ولد أبي هالة زوج خديجة، يكنى أبا عبد الله»، قال: «سماه غيره يزيد بن عمر».

والحديث مروى عن جميع بن عمر، عن يزيد بن عمر التميمي، عن أبيه^(١)، عن الحسن،
ويزيد وأبوه ضعيفان، وهما من ولد أبي هالة.

١٦٠١/٦٨٩ - روى ذلك العقيلي في الضعفاء الكبير ١٩٧/٣ و ٣٨٥/٤ قال:

حدثنا موسى بن علي الختلي، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا عمرو بن محمد
العنقزي، حدثنا جميع بن عمر العجلي، قال: حدثني يزيد بن عمر التميمي، عن أبيه: قال: سمعت
الحسن بن علي، قال: سألت خالي هند بن أبي هالة التميمي عن صفة رسول الله ﷺ - وكان
وصافا - فقال: كان رسول الله ﷺ فحما مفعما، يتلأأ وجهه تلاًؤ القمر ليلة البدر... الحديث.

وذكره الذهبي في الميزان في الموضوعين المذكورين في الهامش، كما أشار إليه البخاري في
الموضوعين، قال البخاري ٢٠٧/٦: «لا أراه يصح».

وقال العجلي ٣٨٥/٤: «وحدث أبي غسان أولى».

وقال أيضا: ١٩٧/٣: «وقد روى من غير هذا الوجه بأسانيد فيها لين».

وقد رواه البيهقي في الدلائل ٢٨٥/١، ٢٨٦ عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي محمد الحسن
ابن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي
طالب العقيقي، عن أبي محمد إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن
الحسين بن علي بن أبي طالب، عن علي بن جعفر بن محمد، عن أخيه موسى بن جعفر، عن جعفر
ابن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن علي بن الحسين، قال: قال الحسن بن علي: سألت خالي
هند بن أبي هالة عن حلية رسول الله ﷺ، وأنا أرجو أن يصف لي شيئا أتعلق به.

(١) ترجمة يزيد في التاريخ الكبير ٣٥٠/٨، ٣٥١، الجرح والتعديل ٢٨٠/٩، الضعفاء الكبير ٣٨٥/٤، ميزان
الاعتدال ٤٣٦/٤، المغني في الضعفاء ٧٥٢/٢، تقريب التهذيب ٤٤٥/٢.
وترجمة أبيه عمر في التاريخ ٢٠٧/٦، الجرح والتعديل ١٤٣/٦، الضعفاء الكبير ١٩٧/٣، ميزان الاعتدال
٢٣٢/٣.

كتاب المناقب

٦٩٠- (ع) : حَدِيثُ أَنَسٍ : خَرَجَ رَجُلَانِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ (١) ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ ... الْحَدِيثُ .
هما : أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ .

(ب) : كَذَا فِي النَّسَائِيِّ وَمُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ وَغَيْرِهِمَا .

١٦٠٢/٦٩٠- روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلاة، ب: ... ٩٢/١ قال:

حدثنا محمد بن المثني، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، قال: حدثنا أنس، أن رجلين خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة، ومعهما مثل المصباحين، يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله.

ورواه في ك: المناقب، ب: ... ٢٨٦/٢، وأبو يعلى ٣٦١/٥ (٣٠٠٧)، والخطيب ص ٤٢٣ (٢٠٢) بسنده إلى أبي يعلى، وابن ناجية، وابن بشكوال ٧٤/١ (٧) بسنده إلى البخارى، جميعا عن محمد بن المثني به.

ورواه البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: منقبة أسيد بن حضير، وعباد بن بشر رضى الله عنهما ٣١٣/٢ بسنده إلى همام بن يحيى، عن قتادة به.

البيان

الرجلان هما: أسيد بن حضير^(٢)، وعباد بن بشر^(٣).

١٦٠٣/٦٩٠- روى ذلك النسائى فى فضائل الصحابة ص ١٣٧، ١٣٨ (١٤١) قال:

أخبرنا أبو بكر بن نافع، قال: نابَهْزُ بْنُ أُسْدٍ، قال: نا حماد، قال: أنا ثابت، عن أنس، أن أسيد بن حضير وعباد بن بشر كانا عند رسول الله ﷺ في ليلة ظلماء حَنِدَسٍ، فخرجا من عنده، فأضاعت عصا أحدهما، فجعلنا يمشيان بضوئهما، فلما تفرقا أضاعت عصا الآخر.

أبو بكر بن نافع اسمه: محمد بن أحمد بن نافع، وهو من رجال مسلم، وحماد هو ابن سلمة والإسناد صحيح.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٦٤) .

(١) فى «خ، ز»: النبى .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٣) .

٦٩١- (خ): حَدِيثُهُ : أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَأَفْقَتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ ، فَذَكَرَ مِنْهَا الْحِجَابَ ، وَفِيهِ : فَقَالَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ : يَا عُمَرُ ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ ... الْحَدِيثُ .
هي : زَيْنَبُ .

رواه ابن حبان ٢٤٠/٣ (٢٠٣٠) بسنده إلى هُدْبَةَ بن خالد، والحاكم ٢٨٨/٣ بسنده إلى عفان بن مسلم، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٦٠٦/٣ عن يزيد بن هارون، وعفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، وأحمد ١٩٠/٣، ١٩١ عن بهز بن أسد، ٢٧٢ عن عفان، وأبوداود الطيالسي ص ٢٧١ (٢٠٣٥)، والخطيب ص ٤٢٣، ٤٢٤ (٢٠٢) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، وبهز بن أسد، وابن بشكوال ٧٤/١ (٧) بسنده إلى هُدْبَةَ بن خالد، وعبيد الله بن محمد العيشي، وأبي داود الطيالسي، وبهز بن أسد، ويزيد ابن هارون، جميعاً عن حماد بن سلمة به.

وعلقه البخاري: ك: مناقب الأنصار، ب: منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما ٣١٣/٢ قال: وقال حماد: أخبرنا ثابت عن أنس: كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي ﷺ.

وروى عبد الرزاق ٢٨٠/١١ (٢٠٥٤١) - ومن طريقه أحمد ١٣٧/٣، ١٣٨، وابن حبان ٢٣٩/٣ (٢٠٢٨) - عن معمر، عن ثابت، عن أنس، أن أسيد بن حضير ورجلاً من الأنصار تحدثا عند رسول الله ﷺ في حاجة لهما... فذكر الحديث.
وعلقه البخاري في الموضع نفسه عن معمر.

حَدِيثِي: بكسر الحاء المهملة وسكون النون: شديدة الظلمة (١).

١٦٠٤/٦٩١- روى هذا الحديث البخاري: ك: التفسير، سورة البقرة ٩٩/٣ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، عن يحيى بن سعيد، عن حميد، عن أنس، قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث، أو وافقتني ربي في ثلاث... فذكر الحديث في اتخاذ مقام إبراهيم مصلى، وفي آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبه النبي ﷺ بعض نساءه، فدخلت عليهن، قلت: إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله ﷺ خيراً منكن، حتى أتيت إحدى نساءه، قالت: يا عمر، أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت؟ فأنزل الله: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات﴾ الآية (٢).

(٢) التحريم: ٥ .

(١) النهاية ٤٥١/١ .

قال البخارى: قال ابن ابي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني حميد، سمعت أنسا، عن عمر.

رواه ابن حبان ۲۲/۹ (۶۸۵۷) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمي، وأحمد ۲۴/۱ عن محمد ابن إبراهيم بن أبي عدى، ۳۶ عن يحيى بن سعيد القطان، والخطيب ص ۹۶ (۵۲) بسنده إلى ابن أبي عدى، جميعا عن حميد، عن أنس، عن عمر به.

ورواه البخارى: ك: الصلاة، ب: ما جاء في القبلة ۸۲/۱، ۸۳ بسنده إلى هشيم، ويحيى ابن أبي أيوب، وأحمد ۲۳/۱، ۲۴ عن هشيم، كلاهما عن حميد، عن أنس، عن عمر به، ولم يذكر عتاب أم المؤمنين لعمر.

ورواه الطيالسي ص ۹، ۱۰ (۴۱) عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس، عن عمر: وافقت ربي عز وجل في أربع... فزاد آية ﴿فبارك الله أحسن الخالقين﴾، ولم يذكر عتاب أم المؤمنين لعمر.

وروى البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ۱۷۶/۳ عن مسدد، عن يحيى، عن حميد به، بقصة الحجاب فقط، وسورة المتحرم ۲۰۷/۳ عن عمرو بن عون، عن هشيم، عن حميد، بقصة نساء النبي فقط.

وروى الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: التفسير، سورة البقرة ۲۹۵/۸ (۳۱۳۷)، ۳۱۳۸ بسنده إلى حماد بن سلمة، وهشيم، وابن ماجه: ك: إقامة الصلاة، ب: القبلة ۳۲۲/۱ (۱۰۰۹) بسنده إلى هشيم، والدارمي: ك: المناسك، ب: الصلاة خلف المقام ۴۴/۲ عن يزيد بن هارون، جميعاً عن حميد، عن أنس، عن عمر، وفي حديث حماد، عن أنس، أن عمر... الحديث بقصة الصلاة خلف المقام فقط.

ورواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عمر رضى الله عنه ۱۸۶۵/۴ (۲۳۹۹) عن عقبه بن مكرم العمي، عن سعيد بن عامر، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر.

ورواه أبو نعيم في الحلية ۴۲/۱ بسنده إلى محمد بن يحيى بن المنذر، عن سعيد بن عامر به.

البيان

قال الخطيب: «أم المؤمنين هذه التي خاطبت عمر كانت: زينب بنت جحش»^(۱).

(۱) سبقت ترجمتها في الخبر (۳۹).

١٦٠٥/٦٩١ - روى ذلك في الأسماء المبهمة ص ٩٧ (٥٢) قال:

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيرى، قال: أخبرنا أبو محمد حاجب بن أحمد الطوسى، قال: حدثنا عبد الرحيم بن منيب، وأخبرنا أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، قال: أخبرنا الدقيقى محمد بن عبد الملك، قالاً: حدثنا يزيد. هو ابن هارون، قال: أخبرنا حميد، عن أنس، قال: قال عمر - فى حديث الدقيقى: أن عمر بن الخطاب قال -: وافقنى ربي فى ثلاث... فذكر قصة مقام إبراهيم، وآية الحجاب، قال: وبلغنى بعض ما آذِن رسول الله ﷺ نساؤه، فدخلت عليهن، فجعلت استقربهن واحدة واحدة.

قال الشيخ الحافظ أبو بكر رضى الله عنه: وفى حديث الدقيقى: فقلت: والله لتنتهن أو ليبدلن الله أزواجاً خيراً منكن، حتى أتيت على زينب، فقالت: يا عمر، أما كان - وفى حديث الدقيقى: أو ما كان - فى رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه، حتى تعظهن أنت؟ قال: فخرجت - زاد الدقيقى، فانصرفت. ثم اتفقا - فأنزل الله ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ إلى آخر الآية.

(ز) وقد صح تسمية أم المؤمنين فى هذا الحديث أم سلمة (١).

١٦٠٦/٦٩١ - روى ذلك البخارى: ك: التفسير، سورة المتحرم ٣/٢٠٥، ٢٠٦ قال:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى، عن عبيد بن حنين، أنه سمع ابن عباس رضى الله عنهما يحدث، أنه قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع؛ هيبة له... فذكر حديث الإيلاء بطوله، وفيه قول عمر: ثم خرجت (يعنى من عند حفصة) حتى دخلت على أم سلمة، لقرابتي منها، فكلمتها، فقالت أم سلمة: يا عجباً لك يا بن الخطاب! دخلت فى كل شىء، حتى تبتغى أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه. فأخذتني والله أخذاً كسرتني به عن بعض ما كنت أجد... ثم ذكر بقية الحديث.

رواه أيضاً: ك: اللباس، ب: ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط ٤/٣٢، ٣٣ بسنده إلى حماد بن زيد، ومسلم: ك: الطلاق، ب: فى الإيلاء واعتزال النساء وتخخيرهن... ١١٠٨/٢ - ١١١٠ (١٤٧٩) بسنده إلى سليمان بن بلال، وحماد بن سلمة، والطيالسى ص ٦ (٢٤) عن حماد ابن سلمة، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.

وقد روى هذا الحديث من طرق متعددة، لكن ليس فيها بيان الباب. انظر الخبر رقم (٣٨٦) و

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٩٩).

٦٩٢- (خ) : حَدِيثُهُ : أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « مَنْ أَصْبَحَ صَائِماً ؟ » .
فَسَكَتُوا ، إِلَّا رَجُلًا قَالَ : أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ تَصَدَّقَ الْيَوْمَ ؟ » ... الحديث .

هو : أبو بكر/ كما رواه أبو هريرة . وقيل : عمر ، كما رواه أنس . والأصح الأول .

[ك٦٢/أ]

(٦١٧) .

١٦٠٧/٦٩٢- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٠٥ (١٩٥) قال :

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال : حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، قال : قرئ على ابن وهب : حدثك سلمة بن وردان المدني ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال النبي ﷺ لأصحابه : « من أصبح صائماً ؟ » فسكتوا إلا رجلاً قال : أنا يا رسول الله . قال : « فمن تصدق اليوم ؟ » قال : أنا . قال : « فمن شهد جنازة ؟ » قال : أنا . قال : « فمن عاد مريضاً اليوم ؟ » قال : أنا . فقال رسول الله ﷺ : « وجبت له يعني الجنة » .

هذا إسناد ضعيف ، فيه سلمة بن وردان ضعيف .

البيان

قال الخطيب : « هذا الرجل ذكر في هذه الرواية من طريق آخر ، أنه عمر بن الخطاب ، وروى في رواية أخرى أثبت منها أنه أبو بكر الصديق ، وذلك القول أصح » .

١٦٠٨/٦٩٢- أما أنه كان عمر ، فروى ذلك ابن أبي شيبة ٣٧/١٢ (٢٠٦٥) قال :

حدثنا وكيع ، عن سلمة بن وردان ، قال : سمعت أنسا يقول : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : « من شهد منكم جنازة ؟ » قال عمر : أنا ... فذكر الحديث .

هذا إسناد ضعيف ، لضعف سلمة .

رواه أحمد ١١٨/٣ عن وكيع ، والخطيب ص ٤٠٦ (١٩٥) بسنده إلى يحيى بن عبدالله البابلي كلاهما عن سلمة بن وردان به .

وأما أنه أبو بكر ، فانظر الخبر التالي (٦٩٣)

وعلى كل حال ، فالتعدد غير ممتنع .

(١) زاد في « ز » : منكم .

٦٩٣- (ب) : حديث أبي هريرة : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِماً ؟ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ... الحديث . وَفِيهِ : « وَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضاً ؟ » / قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . [خ١٤/ب]

المريض المُعَاد : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . كَذَا فِي مُسْنَدِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى .

١٦٠٩/٦٩٣- روى هذا الحديث مسلم : ك : الزكاة ، ب : من جمع الصدقة وأعمال البر ٧١٣/٢ (١٠٢٨) وأعادته في ك : فضائل الصحابة ، ب : من فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه ١٨٥٧/٤ قال :

حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا مروان (يعنى الفزارى) ، عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم الأشجعي ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِماً ؟ » قال أبو بكر رضى الله عنه : أنا . قال : « فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟ » قال أبو بكر رضى الله عنه : أنا . قال : « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضاً ؟ » قال أبو بكر رضى الله عنه : أنا . فقال رسول الله ﷺ : « مَا اجْتَمَعْنَ فِي أَمْرٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

رواه النسائي في فضائل الصحابة ص ٥٤ (٦) عن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دُحَيْمٍ ، والخطيب ص ٤٠٦ (١٩٥) بسنده إلى يحيى بن معين ، وابن بشكوال ٥٦٣/٢ (١٨٩) بسنده إلى محمد بن أبي عمر المكي ، جميعاً عن مروان بن معاوية الفزارى به ، وتصحفت لفظه «مروان» عند النسائي إلى «هارون» وهي ثابتة في تحفة الأشراف ٩٥/١٠ «مروان» .

ورواه عبد الرزاق ٥٩٢/٣ (٦٧٦٥) عن معمر ، عن أبان ، عن الحسن مرسلًا .

البيان

المريض المعاد هو : عبد الرحمن بن عوف (١) .

١٦١٠/٦٩٣- روى ذلك ابن بشكوال ٥٦٤/٢ ، ٥٦٥ (١٨٩) قال :

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد ، حملة عن أبيه رحمه الله ، قال : أنا سليمان بن خلف ، ثنا ابن مفرج ، ثنا محمد بن أيوب ، ثنا أبو بكر البزار ، ثنا بشر بن آدم ، قال : ثنا عبد الله بن بكر قال : ثنا مبارك بن فضالة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِماً ؟ » قال أبو بكر رضى الله عنه : أنا نويت من البارحة ، فأصبحت صائماً . فقال : « مَنْ تَصَدَّقَ الْيَوْمَ بِصَدَقَةٍ ؟ » فقال أبو بكر رضى الله عنه : أنا تصدقت على مسكين ، قد دخلت ، فإذا كِسْرَةً في يد عبد الرحمن ، فأخذتها فأعطيتها . فقال : « أَيُّكُمْ عَادَ الْيَوْمَ مَرِيضاً ؟ » فقال أبو بكر رضى الله عنه : أنا ، قيل لى : إن

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٦٤) .

٦٩٤ - (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ (١) : اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ (٢) ﷺ أَبَا (٣) بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي أَمْرٍ ، فَقَالَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَالَ : « ادْعُ لِي فَلَنَا » ... الحديث هو : معاوية بن أبي سفيان .

عبد الرحمن بن عوف مريض فذهبت فعدته. فقال النبي ﷺ : « ما اجتمعت في رجل هذه الخصال في يوم إلا دخل الجنة ».

هذا إسناد ضعيف، فيه مبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويُسوّى، ولم يصرح بالسماع. روى أبو داود منه قصة الصدقة فقط: ك: الزكاة، ب: المسألة في المساجد ١٢٧/٢ (١٦٧٠) عن بشر ابن آدم به.

وروى ابن بشكوال القصة بطولها ٥٦٣/٢، ٥٦٤ بسنده إلى أسد بن موسى، عن المبارك بن فضالة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي به مرسلًا.

٦٩٤/٠٠٠ - سقط هذا الخبر من مطبوعة الأسماء المهمة، وأشار إليه النووي في الإشارات: ص ٥٦٨ بالنص أعلاه، ولم أجده بالإبهام.

البيان

المكنى عنه بفلان هو: معاوية بن أبي سفيان (٤).

٦٩٤/١٦١١ - روى ذلك البزار (كشف الأستار ٢٦٧/٣) (٢٧٢١) قال:

حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني، ثنا نعيم بن حماد، ثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن عبد الله بن بسر، قال: استشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر في أمر أراداه، فقالا: الله ورسوله أعلم. فقال: « ادعوا لي معاوية » فلما وقف عليه قال: « أشهدوه أمركم - أو أحضروه أمركم - فإنه قوي أمين ».

وعزاه الهيثمي في المجمع ٣٥٦/٩ إلى الطبراني أيضا وزاد فيه: أن أبا بكر وعمر اعترضوا على دعوة معاوية. قال الهيثمي: « رواه الطبراني (ولم أجده في المطبوع من الكبير)، والبزار باختصار اعتراض أبي بكر وعمر. ورجالهما ثقات، وفي بعضهم خلاف، وشيخ البزار ثقة، وشيخ الطبراني لم يوثقه إلا الذهبي في الميزان، وليس فيه جرح مفسر، ومع ذلك فهو حديث منكر. والله أعلم ».

(٢) في «خ، ز»: النبي .
(٤) سبقت ترجمته في الخبر (١٩) .

(١) في «ز»: بشر .
(٣) في «ك»: أبو .

٦٩٥- (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ : أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ قَالَ : / يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْدُخْلَنٌ حَاطِبُ النَّارِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبْتَ ، لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ » .
اسم هذا العبد : سَعْدٌ . ذكره العُقَيْلِيُّ فِي كِتَابِ « أَدَبِ الْمُنَاطَرَةِ » .

١٦١٢/٦٩٥- روى هذا الحديث مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم وقصة حاطب بن أبى بلتعة ٤/١٩٤٢ (٢١٩٥) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث . ح . وحدثنا محمد بن رمع ، أخبرنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ؛ أن عبداً لحاطب جاء رسول الله ﷺ يشكو حاطباً ، فقال : يا رسول الله ، ليدخلن النار . فقال رسول الله ﷺ : « كذبت ، لا يدخلها ، فإنه شهد بدرا والحديبية » .

رواه النسائي في فضائل الصحابة ص ١٧٠ ، ١٧١ (١٩١) عن قتيبة بن سعيد ، وابن أبى شيبة ١٥٥/١٢ (١٢٣٩٨) ، ٣٨٥/١٤ (١٨٥٧٧) عن شيبان بن سوار ، وابن حبان ٩/١٢٥ (٧٠٧٦) بسنده إلى يزيد بن موهب ، والحاكم ٣/٣٠١ بسنده إلى أسد بن موسى وقال : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وأحمد ٣/٣٤٩ عن حجین بن المثنى ، ويونس ، والطبرانى ٣/١٨٤ (٣٠٦٤) بسنده إلى أسد بن موسى ، وابن بشكوال ١/٢٤٩ ، ٢٥٠ (٦٦) بسنده إلى قتيبة ، جميعاً عن الليث بن سعد ، عن أبى الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ، عن جابر به .

وفى حديث ابن أبى شيبة : عن أبى الزبير ؛ أن عبداً لحاطب ... الحديث ، وليس فيه ذكر جابر . وقال المصحح فى هامش ج ١٤ ص ٣٨٥ : « زيد فى الأصل : عن جابر . ولم تكن الزيادة فى « م » و« الجهاد » (يعنى الموضع الأول) فحذفناها » .
قلت : والصواب أنها مثبتة ، كما فى التخریج .

ورواه ابن بشكوال ١/٢٤٩ (٦٦) بسنده إلى أبى خيثمة زهير بن معاوية الجعفى ، عن أبى الزبير ، عن جابر به .

وروى المرفوع فقط ؛ دون القصة : الترمذى - وقال : حسن صحيح - : ك: المناقب ، ب: ما جاء فى فضل من بايع تحت الشجرة ١٠/٣٦٢ (٣٩٥١) عن قتيبة ، وأحمد ٣/٣٥٠ عن حجین ويونس ، جميعاً عن الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن النبى ﷺ به .

ورواه بالقصة أحمد ٣/٣٢٥ عن حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر ثم رواه ٦/٤٢٠ عن حجاج ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن أم مبشر امرأة زيد بن ثابت ، به ، ولم يذكر قصة حاطب وغلामه .

وكذلك رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة
الرضوان رضى الله عنهم ٤/١٩٤٢ (٢٤٩٦) عن هارون بن عبد الله، والطبراني ١٠٣/٢٥ (٢٦٩)
بسندة إلى يحيى بن معين، كلاهما عن حجاج، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أم مبشر به.
ورواه أبو يعلى ٣/٤١٥ (١٩٠٠) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن جرير، عن الأعمش،
عن أبي سفيان، عن جابر بالقصة.

ورواه أحمد ٦/٣٦٢ بسنده إلى زائدة، والطبراني ١٠٢/٢٥ (٢٦٥) بسنده إلى زائدة وأبي
عوانة، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر، عن أم مبشر؛ قالت: جاء
غلام حاطب فقال: والله لا يدخل حاطب الجنة... الحديث.

ورواه أحمد ٦/٣٦٢، والطبراني ١٠٢/٢٥ (٢٦٦) بسنده إلى ابن أبي شيبة، كلاهما عن
عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، بالحديث؛ دون ذكر
حاطب وغلामه.

ورواه ابن ماجه: ك: الزهد، ب: ذكر البعث ٢/١٤٣١ (٤٢٨١) عن ابن أبي شيبة، وأحمد
٦/٢٨٥، والطبراني ٢٣/٢٠٦، ٢٠٧ (٣٥٨) بسنده إلى عثمان وأبي بكر، ابني أبي شيبة، جميعا
عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، بالحديث،
وليس فيه ذكر حاطب وغلामه.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجه ٣/٣١٥: «هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان سمع
جابر بن عبد الله».

وروى عبد الرزاق ١١/٢٣٦ (٢٠٤١٨) عن معمر، عن قتادة، عن سمع الحسن يقول: جاء
غلام لحاطب بن أبي بلتعة... فذكره. وهو مرسل.

البيان

مولى حاطب اسمه: سعد، ولا ينسب، وهو من المهاجرين الأولين، وهو غير سعد بن خولى
الكلبي، مولى حاطب أيضا، فهذا الأخير متفق على أنه استشهد بأحد، وقصة الباب فيها ذكر بيعة
الرضوان، وقد خلط بينهما ابن عبد البر، وغيره، وجعلوا الرواية عنه مرسله، وفرق بينهما ابن
حجر، وهو الصواب، فإن واقعة الباب حاصلة بعد أحد التي استشهد فيها سعد بن خولى^(١).

١٦١٣/٦٩٥ - روى ذلك ابن بشكوال ١/٢٥٠ (٦٧) قال:

(١) انظر: الإصابة ٣/٩٠ (٣٢٢٠)، أسد الغابة ٢/٢٧٥، الجرح والتعديل ٤/٩٧.

٦٩٦- (ب) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعِيثٍ ^(١) بْنِ ^(٢) أَبِي بُرْدَةَ الظَّفَرِيِّ : عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَخْرُجُ فِي ^(٣) الْكَاهِنِينَ رَجُلٌ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ لَا يَدْرُسُهُ رَجُلٌ يَكُونُ بَعْدَهُ » .

هو : محمد بن كعب القرظي، كما حكى عن ربيعة، من طريق ابن وهب. والكاهنان : قريظة، والنضير . ذكره ابن عبد البر .

أخبرنا أبو عمران، موسى بن عبد الرحمن وغيره، عن أبي عمر النمرى - ومن خطه نقلته - قال: ثنا عبد الله بن محمد الرضي، قال: ثنا يوسف بن أحمد، ثنا أبو جعفر العقيلي، قال: ثنا أحمد بن محمد السهمي، قال: ثنا محمد بن حميد، قال: ثنا علي بن مجاهد، عن محمد بن مسلم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سعد مولى حاطب، قال: قلت: يا رسول الله، حاطب من أهل النار. قال: «لن يلج النار أحد شهد بدرًا والرضوان». قال ابن الأثير: «قال أبو نعيم: ولا أدرى إسماعيل أدرك سعدًا». وقال ابن حجر: «قال البغوي: لا أرى ابن أبي خالد أدركه».

٦٩٦/١٦١٤- روى هذا الحديث أحمد ١١/٦ قال:

ثنا هارون، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أبو صخر، عن عبد الله بن معتب ^(٤) بن أبي بردة الظفري، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج من الكاهنين رجل يدرس القرآن دراسة لا يدرسها أحد بعده».

هارون هو ابن معروف، وأبو صخر هو ابن زياد.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٤٩٨ بسنده إلى حرملة، وابن بشكوال ١/٤٢٤ (١٣٧) بسنده إلى أحمد بن عبد الرحمن القرشي، كلاهما عن عبد الله بن وهب به، وقال حرملة: عبد الله بن معيث.

ورواه الطبراني ٢٢/٣١٤، ٣١٥ (٧٩٤) عن يحيى بن عثمان بن صالح، عن أصبغ بن الفرغ، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي صخر به، فزاد «عمرو بن الحارث»، وقال «عن عبد الله بن معيث».

(١) في «ز»: معتب. وهما رأيان في هذا الاسم.

(٢) في «ز»: عن.

(٣) في «ز»: من.

(٤) في مطبوعة المسند «معقب» بقاف بدل التاء، وهو تصحيف.

وقال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٢٣٦، ٢٣٧: «أخرجه ابن منده عن عبد الرحمن بن يحيى، عن أبى مسعود، عن هارون، فزاد بين «ابن وهب» و«أبى صخر»: «عمرو بن الحارث»، وقال فيه: «عن عبد الله بن مغيث بن أبى بردة».

ورواه البزار (كشف الأستار ٣/٩٥، ٩٦ (٢٣٢٨) عن محمد بن مسكين، والفسوى فى المعرفة والتاريخ ١/٥٦٣، ٥٦٤ - ومن طريقه البيهقى فى الدلائل ٦/٤٩٨ - والطبرانى ٢٢/١٩٧ (٥١٨) عن يحيى بن أيوب العلاف، جميعا عن سعيد بن أبى مریم، عن نافع بن يزيد، عن أبى صخر حميد بن زياد، عن عبد الله بن مغيث، عن أبيه، عن جده.

قال الهيثمى فى المجمع ٧/١٦٧: «رواه أحمد، والبزار، والطبرانى، من طريق عبد الله ابن مغيث، عن أبيه، عن جده، وعبد الله ذكره ابن أبى حاتم، وبقيه رجاله ثقات».

قلت: ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٥/١٧٤، ولم يذكر فيه شيئا. وذكر ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٢٦٧ أن ابن حبان ذكره فى الثقات. لكن أبوه مغيث بن أبى بردة ذكره ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٤١٠ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

ورواه البيهقى فى الدلائل ٦/٤٩٩ بسنده إلى موسى بن عقبة، قال: بلغنى أن رسول الله ﷺ قال: «يخرج من الكاهنين رجل أعلم الناس بكتاب الله».

البيان

الرجل المذكور هو: محمد بن كعب بن سليم القرظى المدنى، أحد أئمة التفسير، وقيل: إنه ولد فى حياة الرسول ﷺ، ولم يصح، وكان مجاب الدعوة، كبير القدر^(١). والكاهنان: قريظة والنضير.

١٦١٥/٦٩٦ - روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة ٦/٤٩٨ قال:

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا أبو ثابت، حدثنا ابن وهب، قال: حدثنى عبد الجبار بن عمر، عن ربيعة ابن أبى عبد الرحمن، قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون فى أحد الكاهنين رجل يدرس القرآن دراسة، لا يدرسها أحد غيره». قال: فكانوا يروون أنه محمد بن كعب القرظى.

قال أبو ثابت: «الكاهنان: قريظة والنضير».

قال البيهقى: «هذا مرسل».

(١) التاريخ الكبير ١/٢١٦، الجرح والتعديل ٨/٦٧، حلية الأولياء ٣/٢١٢، تهذيب التهذيب ٩/٣٧٣، ٣٧٤.

٦٩٧- (خ) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَيْسَ أَحَدٌ (١) أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي إِلَّا فَلَانًا ، كَانَ يَكْتُبُ ، وَأَنَا لَا أَكْتُبُ .

هو : عبد الله بن عمرو .

قلت : كذا هو في صحيح البخارى .

ورواه ابن بشكوال ١/٤٢٤ ، ٤٢٥ فقال: روينا ذلك من طريق ابن وهب، قال:

بلغنى عن ربيعة، قال: كانوا يقولون: إنه محمد بن كعب القرظى، والكاهنان: قريظة والنضير. ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر النمرى.

وروى الفسوى فى المعرفة والتاريخ ١/٥٦٤، والبيهقى فى الدلائل ٦/٤٩٩ بسنده إلى جعفر ابن محمد الفلاسى، كلاهما عن سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عون بن عبد الله، قال: «ما رأيت أحداً أعلم بتأويل القرآن من محمد بن كعب»، وعند البيهقى: «من القرظى».

١٦١٦/٦٩٧- روى هذا الحديث الخطيب ص ١٧٢ (٨٨) قال:

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر النرسى، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى، قال: حدثنا أبو الوليد بن برد، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن أبي هريرة، قال: ليس أحد من أصحاب النبى ﷺ إلا وأنا أكثر سماعاً منه، إلا فلانا؛ فإنه كان يكتب، ولم أكن أكتب. سفيان هو ابن عيينة، وأخوه وهب هو همّام، والإسناد صحيح. قال الخطيب: «كان فى أصل سماع شيخنا: «عن أخيه سعيد بن منبه»، وذلك وهم، وصوابه: عن أخيه همام بن منبه».

اليان

فلان المكنى عنه فى الحديث هو: عبد الله بن عمرو بن العاص (٢).

١٦١٧/٦٩٧- روى ذلك البخارى: ك: العلم، ب: كتابة العلم ١/٣٢ قال:

حدثنا على بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال أخبرنى وهب بن منبه، عن أخيه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: ما من أصحاب النبى ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه منى، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب، ولا أكتب.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣).

(١) فى «ز»: رجل.

٦٩٨- (خ): حَدِيثُ عَلْقَمَةَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ يُمَلِّي الْمَصَاحِفَ مِنْ قَلْبِهِ . فَفَزِعَ عُمَرُ ، فَقَالَ : مَنْ هُوَ ؟ . قَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ... الحديث .

هو : قيس بن مروان الجعفي .

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: العلم، ب: الرخصة فيه (يعنى فى كتابة العلم) ٤٢٩/٧ (٢٨٠٥)، ك: المناقب، ب: مناقب أبى هريرة رضى الله عنه ٣٤٠/١٠ (٣٩٣٠) عن قتبية وعزاه المزي فى التحفة ١٠ / ٤١٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: العلم، عن إسحاق بن إبراهيم، والدارمى فى المقدمة، ب: من رخص فى كتابة العلم ١/٢٥١ عن محمد بن أحمد، وابن حبان ٩ / ١٤١ (٧١٠٨) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وأحمد ٢/٢٤٨، ٢٤٩، والخطيب ص ١٧٢، ١٧٣ (٨٨) بسنده إلى خالد بن نزار، جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه همام بن منبه، عن أبى هريرة به .

ورواه عبد الرزاق ١١/٢٥٩ (٢٠٤٨٩) عن معمر، عن همام، عن أبى هريرة .

وروى أحمد ٢/٤٠٣ عن أحمد بن عبد الملك الحراني، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن مجاهد والمغيرة بن حكيم، عن أبى هريرة بنحوه .

قال ابن حجر فى الفتح ١/١٨٥: «إسناده حسن» .

قلت: فيه ابن إسحاق، مدلس، وقد عنعن .

قال ابن حجر: «وله طريق أخرى، أخرجه العقيلي فى ترجمة عبد الرحمن بن سلمان، عن عقيل، عن المغيرة بن حكيم، سمع أبا هريرة قال...» فذكره .

٦٩٨/١٦١٨- روى هذا الحديث الطبرانى ٩/٦٤ (٨٤٢٠) قال:

حدثنا على بن عبد العزيز وبشر بن موسى، قالوا: ثنا أبو نعيم، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: جاء رجل إلى عمر رضى الله عنه، فقال: إني جئتكم من عند رجل يملئ المصاحف عن ظهر قلب. قال: ففزع عمر، فقال: ويحك! انظر ما تقول. وغضب، فقال: ما جئتكم إلا بالحق. قال: من هو؟ قال: عبد الله بن مسعود. قال: ما أعلم أحداً أحق بذلك منه، وسأحدثك عن عبدالله، إنا سمرنا ليلة فى بيت عند أبى بكر رضى الله عنه... فذكر الحديث فى قوله ﷺ: «من سره أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد» واستباق أبى بكر وعمر فى تبشيره رضى الله عنهم .

أبو نعيم هو الفضل بن دُكَيْنٍ، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن قال العلائي في « جامع التحصيل » ص ٢٩٣: « علقمة بن قيس النخعي عن عمر مرسل، سئل أحمد بن حنبل عن روايته عن عمر، فقال: ينكرون ذلك. قيل: من ينكره؟ قال: الكوفيون أصحابه ».

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذى ١/٥١٣: « هذا الحديث منقطع، لأنه ليس لعلقمة سماع من عمر ». وسبق البيهقي فقال ١/٤٥٣ « هذا الحديث لم يسمعه علقمة بن قيس من عمر، إنما رواه عن القرئع عن قيس عن عمر ».

قلت: وهذا كلام يحتاج إلى دليل، ولا ينهض ما ذكره العلائي عن أحمد دليلا للانقطاع؛ إذ ليس فيه تعيين القائل بذلك، وسماع علقمة من عمر ليس بمستبعد، وقد قال الحاكم - وأقره الذهبي - عقب الحديث « حديث علقمة عن عمر صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأتوهمهما لم يصح عندهما سماع علقمة بن قيس من عمر، والله أعلم ».

رواه أبو نعيم في الحلية ١/١٢٤ بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة، والخطيب ص ٢٦٨ (١٣١) بسنده إلى بشر بن موسى، كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين به.

ورواه الحاكم ٢/٢٢٧ بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار - ومن طريقه البيهقي ١/٤٥٢ - وأبو يعلى ١/١٧٤ (١٩٥) عن عبيد الله بن عمر القواريري، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش به. وقد سبق بيان تعليق الحاكم والذهبي.

ورواه النسائي في فضائل الصحابة ص ١٤٧ (١٥٣) بسنده إلى فضيل بن عياض، وأبو يعلى ١/١٧٢، ١٧٣ (١٩٤) بسنده إلى أبي معاوية محمد بن خازم، والطبراني ٩/٦٥، ٦٦ (٨٤٢٢) بسنده إلى زائدة بن قدامة، جميعا عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، وعن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن قيس بن مروان الجعفي، قالوا: جاء رجل إلى عمر... الحديث.

قال الهيثمي في المجمع ٨/٢٨٧: « رواه أبو يعلى بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح، غير قيس بن مروان، وهو ثقة ».

وقد روى الحديث بدون قصة الباب.

فرواه البخاري في التاريخ ٧/١٩٩ عن موسى بن إسماعيل، والبيهقي ١/٤٥٣ بسنده إلى عفان، وأحمد ١/٣٨ عن عفان بن مسلم، والطبراني ٩/٦٦، ٦٧ (٨٤٢٤) بسنده إلى عبيد الله بن عائشة، جميعا عن عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس، عن القرئع عن قيس أو ابن قيس، رجل من جعفي، عن عمر بن الخطاب

رضى الله عنه، قال: مر رسول الله ﷺ، وأنا معه، وأبو بكر، على ابن مسعود، وهو يقرأ... فذكر الحديث .

والقرئع - بوزن أحمد - الضبي الكوفي صدوق.

قال ابن حجر في النكت الظراف ٨ / ١٠٠: «وأما رواية الحسن بن عبيد الله التي أدخل فيها «القرئع وشيخه» بين علقمة وعمر، فذكرها الترمذى فى «العلل المفرد» وقال: إن البخارى حكم بحديث الحسن بن عبيد الله على حديث الأعمش. وكأنه من أجل زيادة القرئع. وقال الدارقطنى فى «العلل»، وسئل عن حديث قيس بن مروان عن عمر؟ فقال: يرويه الأعمش، عن خيثمة، عن قيس ابن مروان، عن عمر، وعن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر، ورواه الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم... فذكره. وقد ضبطه الأعمش، وحديثه هو الصواب. فقيل له: ما نقله الترمذى عن البخارى؟ فقال: ذكر القرئع عندى غير محفوظ، والحسن بن عبيد الله ليس بالقوى، ثم قال: لا يقاس الحسن بن عبيد الله على الأعمش».

قلت: ويمكن أن يكون علقمة سمعه من عمر، وسمعه من القرئع، عن قيس أو ابن قيس، عن عمر، والله أعلم.

وروى الطبرانى ٦٧/٩ (٨٤٢٥) عن أسلم بن سهل الواسطى، عن زكريا بن يحيى زحمويه، عن على بن هاشم، عن حبيب بن حسان، عن زيد بن وهب قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين، تركت بالكوفة رجلاً يملئ المصاحف عن ظهر قلبه... فذكر الحديث مختصراً.

وحبيب بن حسان هو ابن أبى الأشرس: قال أحمد والنسائى: متروك^(١).

وقد روى المرفوع فقط من غير قصة «من سره أن يقرأ القرآن غصاً...» الحديث.

رواه النسائى فى فضائل الصحابة ص ١٤٦ (١٥١) عن عبد الله بن أبان، وأبو يعلى ١٧٢/١ (١٩٣) عن ابن نمير، كلاهما عن ابن فضيل، عن الأعمش، عن خيثمة، عن قيس بن مروان، عن عمر.

ورواه النسائى فيه ص ١٤٦، ١٤٧ (١٥٢) عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، والحاكم ٢٢٧/٢ بسنده إلى القاسم بن بشر بن معروف، ٣١٨/٣ بسنده إلى الحسن بن على بن عفان العامرى، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، والطبرانى ٦٤/٩، ٦٥ (٨٤٢١) بسنده إلى أبى عبيد القاسم بن سلام، جميعاً عن مصعب بن المقدام، عن سفيان

(١) انظر: المغنى فى الضعفاء ١/١٤٦، ميزان الاعتدال ١/٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٤.

الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر. وزاد النسائي في الحديث: عن إسحاق ابن إبراهيم، عن أبي معاوية، عن الأعمش.

وروى الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: الصلاة، ب: ما جاء من الرخصة في السمر بعد العشاء ٥١٢/١ (١٦٩) عن أحمد بن منيع، وأحمد ٢٦/١، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر بن الخطاب، قال: كان رسول الله ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمر المسلمين، وأنا معهما. (فقط).

البيان

الرجل الذى أتى عمر هو: قيس بن مروان أبى قيس، الجعفى، الكوفى. ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: صدوق، من الثانية (١).

١٦٦٩/٦٩٨ - روى ذلك أحمد ٢٥/١، ٢٦ قال:

ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: جاء رجل إلى عمر رضى الله عنه، وهو بعرفة. قال أبو معاوية (٢): وحدثنا الأعمش، عن خيثمة، عن قيس بن مروان، أنه أتى عمر رضى الله عنه فقال: جئت يا أمير المؤمنين من الكوفة، وتركت بها رجلاً يملئ المصاحف عن ظهر قلبه... وساق الحديث.

وإسناد قيس لإسناد حسن، لأجل قيس بن مروان.

رواه الخطيب ص ٢٦٩ (١٣١) بسنده إلى أحمد بن سنان، عن أبي معاوية به.

وروى الخطيب بسنده إلى أبى نعيم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: جاء رجل إلى عمر، فقال: جئتك من عند رجل يملئ المصاحف عن ظهر قلبه... وساق الحديث بطوله، وقال فى آخره: قال محمد العطار: قال الأعمش: أليس قال خيثمة: كان اسم الرجل قيس بن مروان؟ قال: نعم.

كذا وقد رواه الفسوى فى « المعرفة والتاريخ » عن أبى نعيم به، ولفظ آخره: قال يحيى القطان للأعمش: أليس قال خيثمة: إن اسم الرجل قيس بن مروان؟ قال: نعم.

ورواه البيهقى ٤٥٣/١ بسنده إلى الفسوى، ولفظه: قال محمد بن العطار للأعمش... إلخ.

ولم أجد من اسمه محمد العطار أو محمد بن العطار، وظنى أن الذى فى المعرفة للفسوى هو الصواب وغيره تصحيف. والله أعلم.

(١) تهذيب التهذيب ٣٦٠/٨، تقريب التهذيب ١٣٠/٢.

(٢) فى مطبوعة المسند: « قال معاوية »، وهو خطأ.

٦٩٩ - (خ) : حَدِيثُ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ : مَرَرْتُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : ادْعُ لِي بِخَيْرٍ . فَقُلْتُ : أَنْتَ أَحَقُّ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ . فَقَالَ : وَيْحَكَ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ (١) وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ / وَقَلْبِهِ » ، وَسَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : نِعْمَ الْفَتَى غُضَيْفُ ! فَادْعُ لِي .

[ك/٦٢ب]

[ز/٩٠أ]

الرجل هو : أبو ذر الغفاري . /

١٦٢٠/٦٩٩ - روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٥ (٢٥) قال :

أخبرنا أبو علي الحسن بن الحسين بن العباس النعالي، أخبرنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي البيهقي، حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا علي بن سعيد المقرئ بعكا، حدثنا يعلى ابن عبيد، حدثنا مسعر بن كدام، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن غضيف بن الحارث، قال: مررت بعمر بن الخطاب في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فأدركني رجل من القوم، فقال: ادع لي بخير، بارك الله فيك، يا فتى. فقلت: أنت أحق يا صاحب رسول الله ﷺ. قال: ويحك! إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه» وإني سمعت عمر يقول: نعم الفتى غضيف! فادع لي. وبرة، بفتح الموحدة.

البيان

الرجل هو: أبو ذر الغفاري (٢).

١٦٢١/٦٩٩ - روى ذلك أحمد ٤٥/٥ قال :

ثنا يونس، وعفان، المعنى، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن برد أبي العلاء - قال عفان: قال أنا برد أبو العلاء - عن عبادة بن نسي، عن غضيف بن الحارث، أنه مر بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: نعم الفتى غضيف! . فلقية أبو ذر، فقال: أي أخي، استغفر لي. قال: أنت صاحب رسول الله ﷺ، وأنت أحق أن تستغفر لي. فقال: إنني سمعت عمر بن الخطاب قال: نعم الفتى غضيف، وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل ضرب بالحق على لسان عمر وقلبه». وقال عفان: «على لسان عمر، يقول به».

برد أبو العلاء هو ابن سنان الدمشقي، ونسي، بضم النون وفتح المهملة الخفيفة، وغضيف - بالضاد المعجمة، ويقال بالطاء المهملة - مختلف في صحبته، والإسناد حسن، فيه برد بن سنان،

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٥٩) .

(١) هذان اللفظان سقطا من «ز» .

صدوق، ورمى بالقدر.

ورواه أحمد ١٦٥/٥ عن يزيد بن هارون، ١٧٧ عن يعلى بن عبيد، والخطيب ص ٤٥، ٤٦ (٢٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف بن الحارث، قال: مررت بعمر بن الخطاب... فذكره.

ولم يصرح ابن إسحاق بالسماع، وقد تابعه هشام بن الغاز، وهو ثقة، ومحمد بن عجلان، وهو صدوق، في هذا الحديث:

فقد رواه الحاكم ٨٦/٣، ٨٧ بسنده إلى أبي خالد الأحمر، عن هشام بن الغاز، وابن عجلان، ومحمد بن إسحاق، عن غضيف بن الحارث، عن أبي ذر، قال: مرّ فتى على عمر، فقال عمر: نعم الفتى! قال: فتبعه أبو ذر، فقال: يا فتى استغفر لي... فذكره ولم يسم الفتى غضيفاً.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة »، وأقره الذهبي على أنه على شرط مسلم.

وقد روى الحديث بالرفوع فقط من غير قصة.

رواه أبو داود: ك: الخراج والإمارة والفيء، ب: في تدوين العطاء ١٣٩/٣ (٢٩٦٢) بسنده إلى زهير، وابن ماجه: في المقدمة، ب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٤٠/١ (١٠٨) بسنده إلى عبد الأعلى، وابن أبي شيبة ٢١/١٢ (١٢٠١٧) عن عبد الله بن نمير، جميعاً عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ به، ولم يصرح ابن إسحاق بالسماع.

وقد رواه غضيف بن الحارث، عن بلال بن رباح:

رواه الطبراني ٣٥٤/١ (١٠٧٧) بسنده إلى أبي بكر بن أبي مریم، عن حبيب بن عبيد، عن غضيف بن الحارث، عن بلال، عن النبي ﷺ به.

قال الهيثمي في المجمع ٦٦/٩: « رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مریم، وقد اختلط »

وللمرفوع شاهد من حديث ابن عمر، وأبي هريرة، ومعاوية.

أما حديث ابن عمر، فرواه: الترمذي - وقال: حسن صحيح غريب - ك: المناقب، ب: ... ١٦٩/١٠ (٣٧٦٥) عن محمد ابن بشار، وابن حبان ٢١/٩، ٢٢ (٦٨٥٦) بسنده إلى سوار بن عبد الله العنبري، وأحمد ٩٥/٢، جميعاً عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العنقدي، عن خارجة بن عبد الله الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

٧٠٠- (خ): حَدِيثُ أَبِي سَبْرَةَ النَّخَعِيِّ: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَفَقَّ حِمَارَهُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَتَوَضَّأَ... الْحَدِيثُ، فِي إِحْيَاءِ حِمَارِهِ لَهُ.
هو: نُبَاتَةُ بْنُ يُزَيْدِ النَّخَعِيِّ.

ورواه أحمد ٥٣/٢ عن أبي عامر العقدي، عن نافع بن أبي نعيم، عن نافع، عن ابن عمر به.
وأما حديث أبي هريرة، فرواه: ابن أبي شيبة ٢٥/١٢ (١٢٠٣٥) عن خالد بن مخلد، والبخاري (كشف الأستار ١٧٤/٣) (٢٥٠١) بسنده إلى أبي عامر العقدي، وأحمد ٤٠١/٢ عن نوح ابن ميمون، وأبو نعيم في الحلية ٤٢/١ بسنده إلى سعيد بن أبي مريم، جميعاً عن جهم بن أبي الجهم، عن المسور بن مخرمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به.

قال البخاري: « لا نعلم أسند المسور عن أبي هريرة إلا هذا، لا نعلم له إلا هذا الطريق ». قال الهيثمي في المجمع ٦٦/٩: « ورواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال البخاري رجال الصحيح، غير الجهم بن أبي الجهم وهو ثقة ».

وأما حديث معاوية فرواه الشاذكوني الطبراني ٣١٢/١٩، ٣١٣، ٣١٤ (٧٠٧) عن إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، عن سليمان بن داود الشاذكوني، عن محمد بن عمر الواقدي، عن موسى بن عمر الحازمي، عن موسى بن سهل، عن يزيد بن النعمان بن بشير، عن أبيه، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ به.

قال الهيثمي في المجمع ٦٧/٩: « رواه الطبراني، وفيه ضعفاء، سليمان الشاذكوني وغيره ».

١٦٢٢/٧٠٠- روى هذا الحديث الخطيب ص ٣١٩ (١٦٠) قال:

أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي الديباجي، وأبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، وأبو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطان، وأبو محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، وأبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز، قالوا: أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي سبرة النخعي، قال: أقبل رجل من اليمن، فلما كان في بعض الطريق نفق حماره، فقام، فتوضأ، ثم صلى ركعتين... الحديث في دعائه، وإحياء الحمار له.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٤٨/٦ عن أبي عبد الله الحسين بن عمر بن برهان، وأبي الحسين ابن الفضل القطان، وأبي محمد السكري، عن إسماعيل بن محمد الصفار به.

قال البيهقي: « هذا إسناد صحيح ».

قلت: أبو سبرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة - النخعي، يقال: اسمه عبد الله بن عابس، قال ابن معين: لا أعرفه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة.

ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب « من عاش بعد الموت » ص ٧٢، ٧٣ (٢٩) - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤٩/٦ - عن إسحاق بن إسماعيل وأحمد بن بجير، وغيرهما، عن محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي بالقصة، وزاد فيه: قال الشعبي: فأنا رأيت الحمار بيع أو يباع بالكناسة، موضع مشهور بالكوفة.

قال البيهقي: « وكأنه (يعني إسماعيل بن أبي خالد) سمعه منهما (يعني أبا سبرة والشعبي).

البيان

هذا الرجل هو: نباتة بن يزيد النخعي . ذكره ابن حجر في الإصابة في القسم الثالث

٢٦٣/٦ (٨٨٥١).

١٦٢٣/٧٠٠ - روى ذلك ابن أبي الدنيا في كتاب: « من عاش بعد الموت » ص ٧٣، ٧٤ (٣١) قال:

أخبرني العباس بن هشام، عن أبيه، عن جده، عن مسلم بن عبد الله بن شريك النخعي، أن صاحب الحمار رجل من النخع يقال له نباتة بن يزيد، خرج في زمن عمر غازيا، حتى إذا كان بشن عميرة نفق حماره، فذكر القصة، غير أنه قال: فباعه بعد بالكناسة، فليل له: تباع حماراً أحياء الله لك ؟ قال: فكيف أصنع ؟ فقال رجل من رهطه ثلاثة أبيات، فحفظت هذا البيت:

ومنا الذي أوجيا إليه حماره وقد مات منه كل عضو ومفصل

رواه البيهقي في الدلائل ٤٩/٦ عن أبي الحسين بن بشران، والخطيب ص ٣١٩، ٣٢٠ (١٦٠) عن علي بن محمد بن عبد الله المعدل، كلاهما عن أبي علي الحسين بن صفوان البرذعي، عن ابن أبي الدنيا به. وعندهما: « حتى إذا كان بلقى عميرة ».

العباس بن هشام لم أعثر على ترجمة له، فإن كان هو ابن هشام بن محمد بن السائب الكلبي (١) فجدّه متروك الحديث.

ومسلم بن عبد الله بن شريك لم أعثر على ترجمة له.

شن: ناحية بالسراة، وهي الجبال المتصلة بعضها ببعض، الحاجزة بين تهامة واليمن (٢).

(١) إنما قلت هو ذلك، لأن ابن حجر قال في الإصابة: « ذكر أبو بكر بن دريد في الأختار المنثورة من طريق ابن الكلبي عن أبيه عن مسلم بن عبد الله بن شريك النخعي ... » وذكر القصة.

(٢) معجم البلدان ٣/٣٦٨.

٧٠١- (ب): حَدِيثُ عُرْوَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَامْرَأَةً حَنْظَلَةَ بِنْتُ أَبِي عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ : « مَا كَانَ شَأْنُهُ؟ » قَالَتْ: كَانَ جَنْبًا، فَغَسَلْتُ أَحَدَ شِقَى رَأْسِهِ ، فَلَمَّا سَمِعَ الْهَيْعَةَ (١) خَرَجَ ، فَقُتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَغْسِلُهُ » .
 امرأته هي : جميلة بنت عبد الله بن أبي . ذكره الواقدي في مغازيه .

١٦٢٤/٧٠١- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٥٩١/٢ (٢٠١) قال:

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مروان القنازعي، قال: ثنا أبو محمد الباجي، ثنا أحمد بن خالد، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد ابن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال لامرأة حنظلة بن أبي عامر الأنصاري: « ما كان شأنه؟ » فقالت، كان جنباً يغسل أحد شقّي رأسه، فلما سمع الهيعة خرج فقتل. فقال رسول الله ﷺ: « لقد رأيت الملائكة تغسله ».

هذا إسناد مرسل .

عزاه ابن حجر في تلخيص الحبير ١١٨/٢ إلى ثابت السرقسطي في غريبه، من طريق الزهري، عن عروة مرسلًا .

وقد رواه ابن حبان ٨٤/٩، ٨٥ (٦٩٨٦)، والحاكم ٢٠٤/٣ عن أبي الحسين بن يعقوب الحافظ، كلاهما عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه، عن ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ - وقد كان الناس انهزموا عن رسول الله ﷺ... فذكر قصة استشهاد حنظلة - فقال رسول الله ﷺ: « إن صاحبكم تغسله الملائكة، فسلوا صاحبته ». فقالت: خرج وهو جنب لما سمع الهائعة. فقال رسول الله ﷺ: « لذلك غسلته الملائكة ».

وهذا إسناد صحيح. وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ١١٨/٢: « وظاهره أن الضمير في قوله « عن جده » يعود على عباد، فيكون الحديث من مسند الزبير، لأنه هو الذي يمكنه أن يسمع النبي ﷺ في تلك الحال ».

ذلك أن عبد الله بن الزبير لم يكن إذ ذاك تجاوز الثالثة، فلا يصح له سماع ولا شهود القصة. فإن عاد الضمير إلى عبد الله فيكون مرسل صحابي، وهو في حكم المرفوع على الصحيح. ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٢٤٦/٣ بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار، عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة به مرسلًا.

(١) في « ز » بياض مكان هذه الكلمة .

ورواه أبو نعيم فى الحلية ٣٥٧/١ بسنده إلى محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن حنظلة بن أبى عامر أخى بنى عمرو بن عوف، أنه التقى هو وأبو سفيان بن حرب يوم أحد ... فذكر القصة.

وقوله «عن حنظلة» للحكاية، لا للرواية، وهو من مراسيل الصحابة، لأن محمود بن لبيد لم يدرك القصة.

وذكره ابن إسحاق بدون إسناد (السيرة النبوية ٣/٥٩٤).

وروى قصة غسله فقط دون سؤال صاحبه، ابن عباس:

رواه الطبرانى ٣٩١/١١ (١٢٠٩٤) بسنده إلى حجاج بن أرتاة، وهو مدلس، ٣٩٥/١١ (١٢١٠٨) بسنده إلى أبى شيبة، وهو متروك، كلاهما عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس .

قال الهيثمى فى المجمع ٢٣/٣ عن الإسناد الأول: «إسناده حسن» وقال ابن حجر فى تلخيص الحبير ١١٨/٢: رواه الحاكم فى المستدرک، والطبرانى، والبيهقى من حديث ابن عباس، وفى إسناد البيهقى: أبو شيبة الواسطى وهو ضعيف جدا، وفى إسناد الحاكم معلى بن عبد الرحمن وهو متروك، وفى إسناد الطبرانى: حجاج، وهو مدلس. ورواه الثلاثة عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

البيان

قال ابن حجر فى تلخيص الحبير ١١٨/٢ «تنبيه: صاحبه هى زوجته: جميلة بنت أبى، أخت عبد الله بن أبى بن سلول».

قلت: إنما هى جميلة بنت عبد الله بن أبى، أخت عبد الله بن عبد الله بن أبى (١).

١٦٢٥/٧٠١ - روى ذلك الواقدى فى المغازى ٢٧٣/١ قال:

«قالوا: وكان حنظلة بن أبى عامر تزوج جميلة بنت عبد الله بن أبى بن سلول، فأدخلت عليه فى الليلة التى فى صبحها قتال أحد، وكان قد استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت عندها، فأذن له، فلما صلى الصبح غدا يريد رسول الله ﷺ، ولزمته جميلة، فعاد فكان معها، فأجنب منها، ثم أراد الخروج... إلخ

أشار إليه ابن بشكوال ٢/٥٩١، ٥٩٢ (٢٠١) بسنده إلى الواقدى، عن أشياخه.

ورواه الحاكم ٢٠٤/٣ وقال الذهبى: بإسناد مظلم - عن أبى جعفر محمد بن صالح بن

(١) سبقت ترجمتها فى الحبير (٣٨٨).

٧٠٢- (ط) : حَدِيثٌ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِأَمْرَأَةٍ ، وَكَانَ لَهَا أَوْلَادٌ ، فَقَالَتْ : إِنَّكَ أَحَبُّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ ، وَلَكِنْ لِي صَبِيَّةٌ ، فَأَكْرَهُ أَنْ يَتَضَاغُوا عِنْدَ رَأْسِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ ... » الحديث . أورده ابن طاهر ويصُّ لذكرها .

قلت : روى الإمام أحمد وأبو يعلى الموصلي والطبراني من حديث ابن عباس؛ أن النبي ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها سودة ... وذكر الحديث . وروى الطبراني أيضاً عن أم هانئ بنت أبي طالب، قالت : خطبني رسول الله ﷺ ... وذكر الحديث .

هانئ، عن أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن عيسى بن مسلمة بن سليمان بن عبد الله ابن حنظلة بن أبي عامر بن عبد عمرو، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده به، وقال: جميلة، ولم ينسبها. الهَيْعَة - بفتح الهاء وتسكين المثناة التحتانية - والهائِعة هي: الصوت أو الصيحة الشديدة التي يفزع منها^(١).

٧٠٢/٠٠٠ - لم أجد هذا الحديث بالإبهام .

البيان

هذه المرأة هي: سودة القرشية^(٢).

٧٠٢/١٦٢٦ - روى ذلك أحمد ٣١٨/١ قال:

ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، حدثني عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خطب امرأة من قومه، يقال لها سودة، وكانت مُصْبِيَّةً ، كان لها خمسة صبية أو ستة من بعل لها مات، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما يمنعك مني؟» قالت: والله يا نبي الله، ما يمنعني منك أن لاتكون أحب البرية إلي، ولكني أكرمك أن يضغوا هؤلاء الصبية عند رأسك بكرة وعشية. قال: «فهل منعك مني شيء غير ذلك؟» قالت: لا والله. قال لها رسول الله ﷺ: «يرحمك الله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل صالح نساء قريش، أحناه علي ولد في صغره، وأرعاه علي بعل بذات يده». أبو النضر هو هاشم بن القاسم، وعبد الحميد هو ابن بهرام، وشهر هو ابن حوشب، وهو صدوق كثير الإرسال والوهم، فالإستناد حسن.

رواه أبو يعلى ٨٥/٥، ٨٦ (٢٦٨٦) عن منصور بن أبي مزاحم، والطبراني ١٢/٢٤٨، ٢٤٩

(١) الفائق ٣/٥٦، ٤/١٢١، النهاية ٥/٢٨٨.

(٢) أسد الغابة ٥/٤٨٥، تجميد أسماء الصحابة ٢/٢٨٠، الإصابة ٨/١١٨ (٦٠٥).

.....
١٣٠١٤) بسنده إلى أبي الوليد، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام به، وحديث أبي يعلى ليس فيه الاعتذار بالصيبة.

قال الهيثمي في المجمع ٢٧١/٤: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وفيه كلام وبقية رجاله ثقات».

وعزاه ابن الأثير وابن حجر إلى ابن منده من طريق عبد الحميد بن بهرام.

يَضْفُرُوا: بمعنى: يصيحون ويضجون (١).

وقد حدث مثل ذلك مع أم هانئ بنت أبي طالب.

١٦٢٧/٧٠٢ - روى ذلك الطبراني ٤٣٦/٢٤، ٤٣٧ (١٠٦٧) قال:

حدثنا العباس بن أحمد بن أبي عقيل البغدادي، ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن أم هانئ بنت أبي طالب، قالت: خطبني رسول الله ﷺ، فقلت: ما بي عنك رغبة يا رسول الله، ولكن لا أحب أن أتزوج وبنّي صغار. فقال رسول الله ﷺ: «لم؟ خير نساء ركن الإبل نساء قريش، أحناه على طفل في صغره، وأرعاه على بعل في ذات يده».

أبو إسماعيل المؤدب هو إبراهيم بن سليمان.

قال الهيثمي في المجمع ٢٧١/٤: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات».

وقد روى حديث أم هانئ هذا بقصة الخطبة، دون ذكر سبب الاعتذار، ودون ذكر حديث «خير نساء ركن الإبل...»:

رواه الطبراني ٤١٣/٢٤ (١٠٠٥) بسنده إلى عبسة بن الأزهر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، عن أم هانئ به.

ورواه الترمذی - وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه - ك: التفسير، سورة الأحزاب ٧٤/٩ - ٧٦ (٣٢٦٦) عن عبد بن حميد، والحاكم ٥٣/٤ - ومن طريقه البيهقي ٥٤/٧ - بسنده إلى سعيد بن مسعود، والطبراني ٤٠٥/٢٤، ٤٠٦ (٩٨٥) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، ٤١٣، ٤١٤ (١٠٠٧) بسنده إلى ابن أبي شيبة، ويوسف بن موسى، جميعا عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السُّدِّي، عن أبي صالح، عن أم هانئ بنت أبي طالب به.

وروى مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل نساء قريش ١٩٥٩/٤ (٢٥٢٧) عن

(١) النهاية ٩٢/٣.

.....
محمد بن رافع، وعبد بن حميد، وابن حبان ٥٥/٨ (٦٢٣٥) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وأحمد ٢/٢٦٩، جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ خطب أم هانئ بنت أبي طالب، فقالت: يا رسول الله، إنني قد كبرت، ولي عيال. فقال: «خير نساء ركن الإبل...» قال أبو هريرة: ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط.

وقد روى حديث أبي هريرة هذا من غير ذكر أم هانئ أو أمر الخطبة:

رواه البخاري تعليقاً: ك: الأنبياء، ب: قوله تعالى: ﴿إذ قالت الملائكة يا مريم﴾ إلى قوله: ﴿فإنما يقول له كن فيكون﴾ ٢/٢٥٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، ومسلم في الموضع السابق ٤/١٩٥٩ بسنده إلى يونس، وابن حبان ٨/٥٤، ٥٥ (٦٢٣٤) بسنده إلى يونس، وأحمد ٢/٢٧٥ بسنده إلى معمر، جميعاً عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «خير نساء ركن الإبل...» الحديث.

ورواه البخاري: ك: النكاح، ب: إلى من ينكح وأى النساء خير... ٣/٢٤٠ بسنده إلى الأعرج، ك: النفقات، ب: حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة ٣/٢٨٩ بسنده إلى طاوس والأعرج، ومسلم في الموضع السابق ٤/١٩٥٨ - ١٩٦٠ (٢٥٢٧) بأسانيد إلى الأعرج، وطاوس، وهمام بن منه، وأبي صالح السمان، وابن أبي شيبة ١٢/١٧٤ (١٢٤٥١) بسنده إلى أبي سلمة، وأحمد ٢/٢٦٩ بسنده إلى طاوس، ٣١٩ بسنده إلى همام، ٣٩٣، ٤٤٩ بسنده إلى الأعرج، ٤٦٩ بسنده إلى محمد بن زياد، ٥٠٢ بسنده إلى أبي سلمة، والحميدي ٢/٤٥١، ٤٥٢ (١٠٤٧) بسنده إلى طاوس، والأعرج، جميعاً عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به، ولم يذكروا قول أبي هريرة عقب الحديث.

ورواه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٤ (١٢٤٥٢، ١٢٤٥٣) بسنده إلى مكحول، وعروة بن الزبير، عن النبي ﷺ مرسلًا.

٧٠٣- (و) (١): حَدِيثٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ لِعَائِشَةَ: الْمَالُ لِلْوَارِثِ، وَإِنَّمَا هُمَا أَخْوَاكَ وَأَخْتَاكَ... الحديث.

[ز/٩٠ب] أخواها: عبد الرحمن، ومحمد، وأختاها أسماء، وأم كلثوم. وكانت أم كلثوم/ حَمَلًا حين قال أبو بكر ما قال. وأمها الحامل: حَبِيْبَةٌ بِنْتُ خَارِجَةَ. وهذه القصة من كرامات الصديق رضى الله عنه.

١٦٢٨/٧٠٣- روى هذا الحديث مالك: ك: الأفضية، ب: مالا يجوز من النحل ٧٥٢/٢ (٤٠) قال:

عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: إن أبا بكر الصديق كان نَحَلَهَا جَادٌ عَشْرِينَ وَسَقًا مِنْ مَالِهِ بِالْغَابَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: وَاللَّهِ يَا بِنِيَّةَ، مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ غِنَى بَعْدِي مِنْكَ، وَلَا أَعَزُّ عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِي مِنْكَ، وَإِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ جَادٌ عَشْرِينَ وَسَقًا، فَلَوْ كُنْتُ جَدَدْتِيهِ وَاحْتَرْتِيهِ كَانُ لَكَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْيَوْمَ مَالٌ وَارِثٌ، وَإِنَّمَا هُمَا أَخْوَاكَ وَأَخْتَاكَ، فَاقْتَسَمُوهُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ. قالت عائشة: فقلت: يا أبت والله، لو كان كذا وكذا لتركته، وَإِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ، فَمَنْ الْأُخْرَى؟ فقال أبو بكر: ذُو بَطْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ، أَرَاهَا جَارِيَةً.

هذا إسناد صحيح، وابنة خاريجة المذكورة اسمها: حبيبة (٢).

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٩٤/٣ عن الفضل بن دكين، عن سفيان بن (٣) عيينة، عن الزهري به.

وروى ابن سعد أيضا ١٩٥/٣ عن أبي سهل نصر بن باب، عن داود بن أبي هند، عن عامر، أن أبا بكر الصديق لما احتضر قال لعائشة... فذكر الوصية، دون قصة الباب.

البيان

أخوا عائشة هما: عبد الرحمن بن أبي بكر (٤)، ومحمد بن أبي بكر ولدته أمه أسماء بنت عميس الخثعمية في طريق المدينة إلى مكة في حجة الوداع، ونشأ في حجر علي، لأنه كان زوج أمه، وشهد معه صفين والجمل، ثم أرسله إلى مصر أميراً، فدخلها في شهر رمضان سنة سبع وثلاثين، وقتل في صفر سنة ثمان (٥).

(١) في «ز»: (ق).

(٢) سبقت ترجمتها في الخبر (٥١١).

(٣) في الأصل: «عن»، وهو خطأ واضح.

(٤) سبقت ترجمته في الخبر (٢٩).

(٥) المرحم والتعديل ٣٠١/٧، أسد الغابة ٣٢٤/٤، ٣٢٥، تجريد أسماء الصحابة ٥٩/٢، ٦٠، الإصابة ١٥٣/٦،

١٥٤ (٨٢٩٩)، تهذيب التهذيب ٧٠/٩.

٧٠٤ - (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَهُوَ غُلَامٌ ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَرَفْتُ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي / الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَأَحْتَسِبْتُ ... الْحَدِيثُ .

هي : الرُّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ ، عَمَّةُ أَنَسٍ . كَذَا فِي الصَّحَابَةِ لِلْعُثْمَانِيِّ .

وأختاها هما : أسماء بنت أبي بكر (١) .

والثانية - وهي الجارية التي أشار إليها أبو بكر - هي : أم كلثوم بنت أبي بكر . ذكرها أبو نعيم وابن منده في الصحابة، وأخطأوا في ذلك، فقد ولدت بعد وفاة أبي بكر، وتزوجها طلحة ابن عبيد الله (٢) .

١٦٢٩/٧٠٣ - روى ذلك ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٩٥/٣ قال :

أخبرنا عمرو بن عاصم، قال: أخبرنا همام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن أبابكر لما حضرته الوفاة دعاها... فذكرت القصة إلى قولها: إنما هي أسماء. فقال: وذات بطن بنت خارجة، قد ألقى في روعي أنها جارية، فاستوصى بها خيرا. فولدت أم كلثوم.

همام هو ابن يحيى، ورجال الإسناد رجال الصحيح، إلا محمد بن سعد، وهو صدوق فاضل، فالإسناد حسن، ويرتقى إلى الصحة بالأسانيد السابقة.

الجَدَّ - بفتح الجيم والذال المشددة - بمعنى المجدود، وهو من الجدَّاد - بكسر الجيم وفتحها وهو صِرَامُ النخل، وهو قطع ثمرتها. وحاد عشرين وسقاً: أى نخل يُجَدُّ منه ما يبلغ عشرين وسقاً (٣) .

١٦٣٠/٧٠٤ - روى هذا الحديث البخارى: ك: المغازى، ب: فضل من شهد بدرأ ٧/٣ قال :

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن حميد، قال: سمعت أنسا رضى الله عنه يقول: أصيب حارثة يوم بدر، وهو غلام، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، قد عرفت منزلة حارثة منى، فإن يكن في الجنة أصبر وأحسب، وإن تكن الأخرى ترى ما أصنع؟ فقال: « ويحك ! - أو هبَّت - أوجنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة، وإنه في جنة الفردوس » .

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٦٥) .

(٢) أسد الغابة ٥/٦١١، ٦١٢، تجريد أسماء الصحابة ٣٣٣/٢، الإصابة ٢٧٦/٨ (١٤٧٥)، تهذيب التهذيب ٥٠٣/١٢، أعلام النساء ٤/٢٥٠، ٢٥١ .

(٣) النهاية ١/٢٤٤ .

أبو إسحاق هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

ورواه بنفس الإسناد والمتن: ك: الرقاق، ب: صفة الجنة والنار ١٣٧/٤.

ورواه فيه ١٣٩/٤ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، والنسائي في فضائل الصحابة ص ١٢٩ (١٢٧) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأحمد ٢٦٤/٣ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وأبو يعلى ٣٨٥/٦، ٣٨٦ (٣٧٣٠) بسنده إلى أبي خالد الأحمر، والطبراني ٢٣٢/٣ (٣٢٣٦) بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وابن بشكوال ٣٢٦/١ (٩٥) بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري، جميعاً عن حميد بن أبي حميد الطويل به، وفي حديث الدراوردي: هلك حارثة يوم أحد، وهو خطأ.

ورواه النسائي في فضائل الصحابة ص ١٢٩، ١٣٠ (١٢٨) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وابن حبان ٨٥/٧، ٨٦ (٤٦٤٥) بسنده إلى ابن المبارك، والحاكم ٢٠٨/٣ بسنده إلى أبي الوليد، وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة» ووافقه الذهبي، وأحمد ٢١٥/٣ عن يزيد بن هارون، ٢٨٢، ٢٨٣ عن عفان، والطيالسي ص ٢٧١ (٢٠٢٩)، جميعاً عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس، قال: انطلق حارثة ابن عمتي نظاراً يوم بدر... فذكره.

ورواه أحمد ١٢٤/٣ عن يزيد بن هارون، ٢٧٢ عن عفان، وأبو يعلى ٢١٩/٦، ٢٢٠ (٣٥٠٠) بسنده إلى يزيد، والطبراني ٢٣١/٣ (٣٢٣٤) بسنده إلى حجاج بن المنهال، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به، وفي حديث عفان وحجاج: حارثة ابن الربيع، نسبة إلى أمه كما قال الطبراني.

وهو حارثة بن سراقه بن الحارث بن عدى بن النجار الأنصاري.

ورواه أحمد ٢١٠/٣ بسنده إلى أبي هلال الراسبي محمد بن سليم، ٢٨٣ بسنده إلى أبان، كلاهما عن قتادة، عن أنس به.

البيان

أم حارثة هي: الربيع بنت النضر عمه أنس بن مالك (١).

١٦٣١/٧٠٤ - زوى ذلك الترمذي: ك: التفسير، سورة المؤمنون ١٨/٩ (٣٢٢٤) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا روح بن عبادة، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن الربيع بنت النضر أمت النبي ﷺ، وكان ابنها حارثة بن سراقه كان أصيب يوم بدر، أصابه سهم غرب، فأنت رسول الله ﷺ... فذكر الحديث.

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٤٥٠).

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

رواه الطبرانى ٢٦٢/٢٤، ٢٦٣ (٦٦٥) بسنده إلى يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبى عروة به.
ورواه ابن حبان ١٥٤/٢ (٩٥٤) عن الحسن بن سفيان، والطبرانى ٢٣١/٣، ٢٣٢ (٣٢٣٥)
عن أبى مسلم الكشى، كلاهما عن محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة،
عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أم حارثة إنها لجنان...» فذكره، ولم يذكر أول الحديث.
ورواه البخارى: ك: الجهاد، ب: من أتاه سهم غرب فقتله ١٣٩/٢ عن محمد بن عبد الله،
والبيهقى ١٦٧/٩ بسنده إلى الحسن بن ميمون، وأحمد ٢٦٠/٣، جميعا عن حسين بن محمد،
عن شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن أنس، أن أم الربيع بنت البراء - وليس عند أحمد: بنت
البراء - وهى أم حارثة بن سراقه أتت النبى ﷺ... فذكره.

قال ابن حجر فى الفتح ٢٠/٦: «قوله «إن أم الربيع بنت البراء» كذا لجمع رواية البخارى،
وقال بعد ذلك، « وهى أم حارثة بن سراقه»، وهذا الثانى هو المعتمد، والأول وهم، نبّه عليه غير
واحد، من آخرهم: الدمياطى، فقال: قوله: «أم الربيع بنت البراء» وهم وإنما هى الربيع بنت النضر،
عمة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عمرو» .

قلت: وقد قال البخارى فى ك: المغازى، ب: تسمية من سُمى من أهل بدر ١٥/٣: «...»
حارثة بن الربيع، قتل يوم بدر، وهو حارثة بن سراقه، كان فى النظارة».

قال ابن حجر ٢٠/٦: «فلم يعتمد على ما وقع فى رواية شيبان أنه حارثة ابن أم الربيع، بل
جزم بالصواب، والربيع أمه، وسراقه أبوه».

وقد سماها ابن بشكوال فى العنوان «الربيع بنت النضر» ثم ساق حديث الحجة بسنده إلى
حماد، عن ثابت، عن أنس، وسماها أم الربيع.

هَبَلَتْ: بفتح الهاء، وكسر الموحدة. قال ابن الأثير: «استعاره هاهنا لفقد الميز والعقل مما
أصابها من الشُّكْلِ بولدها، كأنه قال: أفقدت عقلك بفقد ابنك، حتى جعلت الجنان جنة
واحدة»^(١).

سهم غَرَب - بفتح الغين المعجمة وسكون الراء - أى لا يعرف راميه^(٢).

(٢) النهاية ٣٥٠/٣ .

(١) النهاية ٢٤٠/٥ .

٧٠٥- (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : تَبَنَّى أَبُو حُدَيْفَةَ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، يُقَالُ (١) :
أَعْتَقْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . اسْمُ الْمُعْتَقَةِ : سَلْمَى بِنْتُ تَعَارِ .

(و) (٢) : قال ابن شهاب : تعار ، بالياء فوقها نقطتان . وقال إبراهيم بن المنذر : إنما هو يعار (٣) ، بمشاة من تحت . وقال أبو طوالة : عمرة بنت يعار . وقال غيره : نُبَيْتَةٌ ، بضم المثناة ، وبعدها موحدة ، ثم (٤) مشاة تحت ، ثم فوق ، بنت يعار ، بمشاة تحت . حكاها كله ابن عبد البر .

١٦٣٢/٧٠٥ - روى هذا الحديث الخطيب ١٣٢ (٧٠) قال :

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، قال : أخبرنا عبد الله بن الحكم المصري ، أخبرنا إسحاق بن بكر ، عن أبيه ، عن جعفر بن ربيعة ، أن ابن شهاب يذكر (٥) أن عروة بن الزبير أخبره ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كان أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة تبنى سالماً - مولى أبي حذيفة - ويقال : أعتقته امرأة من الأنصار - حتى نزل فيهم ما نزل : ﴿ ادعواهم لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ ... الحديث في معنى سهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة إلى النبي ﷺ وأمره إياها أن ترضع سالماً وهو كبير ، حتى يدخل عليها .

عزاه المزى في التحفة ٣١/١٢ ، ٣٢ إلى النسائي في الكبرى : ك : النكاح ، عن الربيع بن سليمان بن داود ، عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار ، وإسحاق بن بكر بن مضر ، كلاهما عن بكر بن مضر به .

وهذا إسناد صحيح ، وإسحاق بن بكر صدوق فقيه ، تابعه النضر بن عبد الجبار ، وهو ثقة .

ورواه البخاري : ك : المغازي ، ب : ... ١٠/٣ ، ١١ بسنده إلى عقيل بن خالد ، ك : النكاح ، ب : الأكفاء في الدين ٢٤١/٣ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة ، وأبو داود : ك : النكاح ، ب : فيمن حرم به (يعنى برضاع الكبير) ٢٢٣/٢ (٢٠٦١) بسنده إلى عنبسة بن خالد ، والنسائي : ك : النكاح ، ب : تزوج المولى العريية ٦٣/٦ ، ٦٤ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة ، وعبد الرزاق ٤٦٠/٧ ، ٤٦١ (١٣٨٨٧) عن ابن جريج ، جميعاً عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة - زاد عنبسة : وعن أم سلمة - بالقصة ، وفيها : أن سالماً كان مولى لامرأة من الأنصار .

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٦٤/٦ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، وابن عبد الله بن ربيعة ، عن عائشة وأم سلمة ، مثله .

(٤) في «ز» : ومثناه .

(٢) ، (٣) ساقط من «ز» .

(١) في «ز» : فقال .

(٥) كذا ، ولعله سقط هنا « كتب إليه » كما عند النسائي في الكبرى ، والله أعلم .

قال المزى فى التحفة ١٢/١٠٠: «كذا عنده:» ابن عبد الله بن ربيعة «وأظنه» ابن أبى ربيعة» وهو الحارث بن عبد الله بن أبى ربيعة المخزومى، والله أعلم .

وتعقبه ابن حجر فى النكت بقوله: «خالف ذلك فى» التهذيب «فذكر عن الذهلى أنه إبراهيم ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى ربيعة. قلت: وهذا هو المعتمد».

قلت: الذى فى التهذيب (تهذيب التهذيب ٢/١٢٥): الحارث بن عبد الله بن أبى ربيعة - ويقال: ابن عياش بن أبى ربيعة - ومن شيوخه: عائشة، ومن الرواة عنه: الزهرى. وليس فيه إبراهيم ابن عبد الله بن عبد الرحمن. وقال ابن حجر فى الفتح ٩/١١٥: «والذى أظن: أن قول الذهلى أشبه بالصواب ثم ظهر لى أنه أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة، فإن هذا الحديث بعينه عند مسلم من طريقه من وجه آخر، فهذا هو المعتمد، وكان ما عداه تصحيف. والله أعلم».

قلت: سيأتى الحديث الذى أشار إليه ابن حجر بعد، وهو من رواية ابن شهاب عن أبى عبيدة ابن عبد الله بن زمة، عن أمه زينب بنت أبى سلمة، عن أمها أم سلمة، بسياق آخر. ورويت القصة بدون ذكر أن سالماً كان مولى لامرأة من الأنصار عند:

عبد الرزاق ٧/٤٥٩ (١٣٨٨٥) - ومن طريقه ابن حبان ٦/٢١٠ (٤٢٠١)، وأحمد ٦/٢٢٨ - عن معمر، والدارمى: ك: النكاح، ب: فى رضاعة الكبير ٢/١٥٨ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، والبيهقى ٧/٤٥٩، ٤٦٠ بسنده إلى عقيل بن خالد، وشعيب، وأحمد ٦/٢٠١ بسنده إلى ابن جريج، جميعاً عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة، عن عائشة به.

ورواه مالك: ك: الرضاع، ب: ما جاء فى الرضاعة بعد الكبير ٢/٦٠٥، ٦٠٦ (١٢) - ومن طريقه الشافعى ٢/٢٤٦ - ٢٤٨، وابن حبان ٦/٢١٠، ٢١١ (٤٢٠٢) - عن ابن شهاب، عن عروة، به على هيئة المرسل، وزاد فيه:

«فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين، فممن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحببت أن يدخل عليها من الرجال.

وأبى سائر أزواج النبى ﷺ أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس، وقلن: لا والله، ما نرى الذى أمر به رسول الله ﷺ سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله ﷺ فى رضاعة سالم وحده، لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد. فعلى هذا كان أزواج النبى ﷺ فى رضاعة الكبير».

وقد وصله عن مالك: عبد الرزاق ٧/٤٥٩، ٤٦٠ (١٣٨٦٦) - من طريقه الطبرانى ٧/٦٠، ٦١ (٦٣٧٧) - عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

.....
ووصله مختصراً جداً أحمد ٢٥٥/٦ عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مسلم: ك: الرضاع، ب: رضاعة الكبير ١٠٧٦/٢، ١٠٧٧ (١٤٥٣) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، وعبد الله بن أبي مليكة، والنسائي: ك: النكاح، ب: رضاع الكبير ١٠٤/٦ - ١٠٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وربيعه بن أبي عبد الرحمن، وابن أبي مليكة، وابن ماجه: ك: النكاح، ب: رضاع الكبير ٦٢٥/١ (١٩٤٣) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، وعبد الرزاق ٤٥٨/٧، ٤٥٩ (١٣٨٨٤) بسنده إلى ابن أبي مليكة، وابن حبان ٢١٠/٦ (٤٢٠٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد، و(١) ربيعه بن أبي عبد الرحمن، والبيهقي ٤٥٩/٧ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، وأحمد ٢٠١/٦ بسند إلى ابن أبي مليكة، والحميدي ١٣٣/١، ١٣٤ (٢٧٨) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، والطبراني ٥٩/٧، ٦٠ (٦٣٧٦ - ٦٣٧٣)، ٢٨٩/٢٤ - ٢٩١ (٧٣٧ - ٧٤٠) بسنده إلى ابن أبي مليكة، وعبيد الله بن أبي زياد القداح، ويحيى ابن سعيد، وربيعه، وعبد الرحمن بن القاسم، جميعاً عن القاسم بن محمد، عن عائشة به، بعضهم يزيد على بعض، وقال ربيعه: فكانت رخصة لسالم.

وروى مسلم في نفس الموضوع ١٠٧٧/٢ (١٤٥٣) بسنده إلى شعبة، وبكير بن عبد الله الأثنج، والنسائي في نفس الموضوع ١٠٤/٦ بسنده إلى بكير، كلاهما عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، قالت: قالت أم سلمة لعائشة: إنه يدخل علينا الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل عليّ. قال: فقالت عائشة: أمالك في رسول الله ﷺ أسوة؟ قالت: إن امرأة أبي حذيفة... وذكرت القصة مختصرة.

وروى مسلم في الموضوع نفسه ١٠٧٨/٢ (١٤٥٤) - ومن طريقه البيهقي ٤٦٠/٧ - والنسائي في نفس الموضوع ١٠٦/٤، كلاهما عن عبد الملك بن شعيب بن الليث، عن أبيه، عن جده، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة، عن أمه زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: أبي سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة، فما هو بداخل علينا أحد بتلك الرضاعة ولا رائينا.

ورواه ابن ماجه: ك: النكاح، ب: لا رضاع بعد فصال ٦٢٦/١ (١٩٤٧) عن محمد بن رمح، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، وعقيل، عن ابن شهاب، عن أبي عبيدة، عن أمه زينب، من حديثها هي.

(١) في مطبوعة ابن حبان: عن ربيعه. وهو خطأ، فالحديث من نفس الطريق عند النسائي والطبراني: عن سليمان بن بلال، عنهما.

وقد مرَّ كلام عروة بن الزبير عند مالك وغيره في هذا الأمر.

وقد روى كلام عروة أيضا أبو داود عقب الحديث السابق (٢٠٦١) والنسائي في الموضوع السابق ١٠٦/٦ بسنده إلى يونس ومالك، عن ابن شهاب، عن عروة.

(تبيينه) وصف سالم بكونه مولى أبي حذيفة معناه: أنه كان يلازمه، وكان حليفه، لا أنه كان عتيقه، فقد كان مولى الأنصارية كما في الحديث. انظر: فتح الباري ٢٤٤/٧، ١١٣/٩.

البيان

قال الخطيب في الأسماء المبهمة ص ١٣٣ (٧٠): «المرأة التي أعتقت سالما: سلمى بنت تعار.

١٦٣٣/٧٠٥ - الحجة في ذلك: ما أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال:

أخبرنا إسماعيل بن علي الخطيب، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يعقوب، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن عبد الله بن وديعة ابن خذام بن خالد، أخى بنى عمرو بن عوف، قال: كان سالم مولى بنى حذيفة مولى لامرأة منا يقال لها سلمى بنت تعار، أعتقته سائبة في الجاهلية، فلما أصيب باليمامة أتى عمر بميراثه، فدعا وديعة بن خذام، فقال: هذا ميراث مولاكم وأنتم أحق به. فقال: يا أمير المؤمنين، قد أغنى الله عنه، أعتقته صاحبتنا سائبة، فلا نريد أن نبدأ من أمره شيئا. قال: فجعله عمر في بيت مال المسلمين».

كذا قال: «حدثنا يعقوب عن ابن إسحاق» ويعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد (المتوفى سنة ٢٠٨) وليس له رواية عن ابن إسحاق (المتوفى سنة ١٥٠ أو ١٥١) وإنما يروى عن أبيه إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، فلعله سقط هنا «حدثني أبي» والله أعلم.

وعبد الله بن وديعة مختلف في صحبته.

وسلمى بنت تعار: بالثناة الفوقية، وقيل: بالتحسانية، والعين المهملة - قال ابن سعد: ذكر محمد بن عمر أنها أسلمت، وبايعت رسول الله ﷺ. وذكرها ابن الأثير باسمها، ولم يذكر عنها شيئا، وقال الذهبي: مجهولة، وتعبه ابن حجر بأنها معروفة (١).

وقيل هي: نبيته - بمثلثة ثم موحدة، ثم مثناة مصغراً - بنت يعار - بفتح التحدانية ثم مهملة خفيفة - ابن زيد بن عبيد بن زيد بن مالك بن عوف الأنصارية الأوسية، كانت امرأة أبي حذيفة ابن عتبة (٢).

(١) الطبقات الكبرى ٣٥٠/٨، أسد الغابة ٤٨٠/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢٧٨/٢، الإصابة ١١٢/٨ (٥٦٨).

(٢) أسد الغابة ٤١٣/٥، ٤١٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٣/٢، الإصابة ٣٥/٨ (٢١١).

٧٠٦- (ب) : حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ ، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ ، فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، مَنْ هَذِهِ ؟ » ... الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ، يَعْنِي الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ .

هي : خَلْدَةُ بِنْتُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ . وَقِيلَ : خَالِدَةُ . وَقِيلَ فِيهَا : أُمُّ خَالِدٍ .

١٦٣٤/٧٠٥ - قال ابن حجر في الإصابة ٥٧/٣ في آخر ترجمة سالم:

«روى ابن المبارك أيضا فيه (يعنى فى كتاب الجهاد له) أن لواء المهاجرين كان مع سالم (يعنى يوم اليمامة) فقيل له فى ذلك، فقال: بئس حامل القرآن أنا - يعنى إن فرت - فقطعت يمينه، فأخذته ببساره، فقطعت، فاعتنقه إلى أن صرع، فقال لأصحابه: ما فعل أبو حذيفة - يعنى مولاة - قيل: قتل. قال: فأضجعونى بجنبه، فأرسل عمر ميراثه إلى معتقته ثبيته، فقالت: إنما أعتقته سائبة. فجعله فى بيت المال».

وقد نقل أبو عمر بن عبد البر فى الاستيعاب بهامش الإصابة ٢٥٧/٤ أن مصعب بن الزبير قال: اسمها ثبيته، وأن ابن شهاب الزهري سماها سلمى، وكذلك ابن إسحاق، وأن أبا طوالة - وهو عبد الله بن عبد الرحمن - سماها عمرة، وأن ابن شهاب قال: بنت تعار، بالثاء فوقها نقطتان، وأن إبراهيم بن المنذر قال: إنما هو بالياء تحتها نقطتان.

ونقل ذلك عن أبى عمر بن عبد البر: ابن الأثير فى أسد الغابة ٤١٣/٥، ٤١٤ والنووى فى الإشارات ص ٥٦٤، وابن حجر فى الإصابة ٣٥/٨ (٢١١).

كما ذكر ابن حجر فى ترجمة سلمى أنها أخت ثبيته، وأن إحداهما هى التى أعتقت سالما، وجرم فى الفتح ٢٤٤/٧ بأنها ثبيته.

وزاد ابن حجر فى ترجمة سالم ٥٦/٣ (٣٠٤٦) قولين، فنقل عن ابن حبان أن اسمها، ليلى، ونقل عن ابن أبى داود أن اسمها: فاطمة بنت يعار.

١٦٣٥ / ٧٠٦ - روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢٦٦/١ (٧٣) قال:

أخبرنا أبو محمد بن عتاب، وأبو الوليد أحمد بن عبد الله، قراءة عليهما، وأنا أسمع، قالوا: قرأنا على أبى القاسم حاتم بن محمد، قال: ثنا محمد بن إبراهيم الديلى، قال: ثنا المخرمى، قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، قال: دخل رسول الله ﷺ على عائشة، وعندها امرأة جميلة ذات مهنة، فقال: «يا عائشة، من هذه؟» قالت: بنت خالك الأسود بن عبد يغوث - قال سفيان: وكان أحد المستهزئين - فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الذى يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي»..

.....
المخرمى - بمفتوحة وسكون خاء معجمة، وفتح راء - هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن المسور بن مخرمة، وهذا إسناد مرسل.

قال ابن حجر فى الإصابة ٥٩/٨: «رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري مرسلا، وقال:
رأى امرأة حسنة الهيئة، وقال: كانت مؤمنة، وكان أبوها كافراً، ولم يذكر اسمها ولا كنيته.
وهذا أصح طرقه».

ورواه ابن الأثير فى أسد الغابة ٤٣٣/٥ بسنده إلى جنادة (كذا والصواب: جبارة) بن
مُغَلِّس، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، أن
رسول الله ﷺ دخل عليها فرأى عندها امرأة، فقال: «من هذه؟» قالت: بنت الأسود بن
عبد يغوث. فقال النبي ﷺ: «يخرج الحى من الميت».

قال ابن حجر فى الإصابة ٥٨/٨: «وجبارة ضعيف».
وعزه ابن حجر فيه ٥٩/٨ إلى المستغفرى من طريق أبى عمير الجرمى، عن معمر، عن الزهري،
عن عبيد الله مرسلا.

البيان

المرأة الجميلة هى: خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث، وقيل: أم خالد، ولعلها كنيته. وقيل:
اسمها خلدة، وهى قرشية زهرية وكانت امرأةً سالحةً من المهاجرات (١).
١٦٣٦/٧٠٦ - روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ١٥١/٣ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، أن النبي
ﷺ دخل على بعض نسائه، فإذا بامرأة حسنة النعمة، فقال: «من هذه؟». قالت: إحدى خالاتك.
قال: «إن خالاتى بهذه البلد لغرائب، وأى خالاتى هذه؟». قالت: خالدة بنت الأسود بن
عبد يغوث. قال: «سبحان الذى يخرج الحى من الميت». وكانت امرأة سالحة، وكان أبوها كافرا.
هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات.

رواه ابن بشكوال ٢٦٧/١ (٧٣) بسنده إلى بقى بن مخلد، عن ابن أبى السرى، عن
عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، قال: دخل النبي ﷺ على عائشة،
وعندها امرأة تصلى... فذكره، وسماها: خالدة بنت الأسود. وهذا إسناد مرسل أيضا.
وقال ابن بشكوال: «سماها أبو الحسن الدارقطنى على بن عمر فى كتاب «العلل» له، وساق
إسناده إليه».

(١) أسد الغابة ٤٣٣/٥، تجريد أسماء الصحابة ٢٦١/٢، الإصابة ٥٨/٨، ٥٩ (٣٢٤).

٧٠٧ - (ق) : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : شَكَى أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا ، فَقَالُوا : لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي (١) . وَفِيهِ : فَقَالَ رَجُلٌ يُقَالُ أَبُو سَعْدَةَ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ (٢) لَا يَعْدِلُ ... / [١/٩١]

الحديث في دُعَاءِ سَعْدٍ عَلَيْهِ ، وَالِاسْتِجَابَةَ لَهُ فِيهِ .

اسم أبي سعدة هذا : أسامة بن قتادة .

(ب) : كذا في صحيح البخارى .

كما روى ابن بشكوال بسنده إلى أبي عامر... (٣) عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: دخل النبي ﷺ، فرأى عند عائشة امرأة... فذكر الحديث، وهو مرسل أيضا.

وقد رواه الطبراني ٩٦/٢٥ (٢٤٧، ٢٤٨) من طريق ابن المبارك، عن معمر به، في روايتين، إحداهما: عن عبيد الله بن عبد الله عن أم خالد، والثانية: موقوفة على عبيد الله.

وقال الهيثمي في المجمع ٩/٢٦٤: «رواه الطبراني بإسنادين، وإسناد الثاني حسن».

وعزه ابن حجر في الإصابة ٥٨/٨ إلى ابن أبي عاصم، من طريق معاوية بن حفص، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم خالد بنت الأسود به.

قال ابن حجر: «فإن كان محفوظا فلعلها كانت كنيته، وخالدة اسمها».

١٦٣٧/٧٠٧ - روى هذا الحديث أبو يعلى ٥٣/٢، ٥٤ (٦٩٣) قال:

حدثني إبراهيم بن الحجاج، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: شكوا أهل الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: إنه لا يحسن أن يصلي. فقال سعد: أما أنا فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ صلواتي العشي، لا أخرم منها، أركد في الأوليين، وأحذف في الآخرين. فقال عمر: ذاك الظن بك يا أبا إسحاق. وبعث رجالاً يسألون عنه بالكوفة، فكانوا لا يأتون مسجداً من مساجد أهل الكوفة إلا قالوا خيراً - أو أثنوا خيراً - حتى أتى مسجداً من مساجد بنى عبس، فقال رجل يقال له أبو سعدة: أما إذ نشدتمونا بالله، فإنه كان لا يعدل في القضية، ولا يقسم بالسوية، ولا يسير بالسرية. فقال سعد: اللهم إن كان كاذباً فأعم بصره، وأطل عمره، وعرضه للفتن.

قال عبد الملك، فأنا رأيته بعد، يتعرض للإماء في السكك، فإذا سئل: كيف أنت؟ يقول: كبير، فقير، مفتون، أصابتي دعوة سعد.

أبو عوانة هو الواضح بن عبد الله الشكري، والإسناد صحيح.

(١)، (٢): هذا اللفظ ساقط من «ك» . (٣) كذا، وواضح أن هاهنا سقطا .

رواه عبد الرزاق ٣٦١/٢ (٣٧٠٧) عن الثوري، وابن حبان ١٦٧/٣ (١٨٥٦) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، والبيهقي في دلائل النبوة ١٨٩/٦، ١٩٠ بسنده إلى جرير، والحميدي ٣٨/١، ٣٩ (٧٢) عن جرير، والطبراني ١٤٠/١، ١٤١ (٣٠٨) بسنده إلى أبي عوانة، والخطيب ص ٢٥ (١٣) بسنده إلى أبي عوانة، وابن بشكوال ٣٨٦/١ (١١٩) بسنده إلى سفيان الثوري، جميعا عن عبد الملك بن عمير به، ولم يذكر الثوري كنية الرجل، وعند ابن حبان: أبو مسعدة، بالميم في أوله، وهو تصحيف.

وقد روى الجزء الأول فقط من الحديث إلى قوله: «كذلك الظن بك يا أبا إسحاق» دون ذكر مبهم الباب:

رواه البخاري: ك: الأذان، ب: يطول في الأولين ويحذف في الآخرين ١٤٠/١ بسنده إلى أبي عون محمد بن عمير، ومسلم: ك: الصلاة، ب: القراءة في الظهر والعصر ٣٣٤/١، ٣٣٥ (٤٥٣) بسنده إلى عبد الملك وأبي عون، وأبو داود: ك: الصلاة، ب: تخفيف الآخرين ٢١٣/١ (٨٠٣) بسنده إلى أبي عون، والنسائي: ك: الافتتاح، ب: الركود في الركعتين الأوليين ١٧٥/٢ بسنده إلى أبي عون، وعبد الملك، وابن خزيمة ٢٥٦/١ (٥٠٨) بسنده إلى عبد الملك، وعبد الرزاق ٣٦٠/٢ (٣٧٠٦) بسنده إلى عبد الملك، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٥٧٤/٢ بسنده إلى عبد الملك، وأحمد ١٧٥/١ بسنده إلى أبي عون، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٠ بسنده إلى عبد الملك، والطالسي ص ٣٠ (٢١٦) بسنده إلى أبي عون، و(٢١٧) بسنده إلى عبد الملك، والحميدي ص ٣٨ (٧٢) بسنده إلى عبد الملك، والطبراني ١٣٧/١ (٢٩٠) بسنده إلى عبد الملك، جميعا عن جابر بن سمرة به، ولم يذكر الطبراني سوى قول عمر لسعد: كذلك الظن بك يا أبا إسحاق.

البيان

أبو سَعْدَة، هو بفتح المهملة بعدها مهملة (فتح الباري ١٩٨/٢) واسمه: أسامة بن قتادة، ولم أجد له ترجمة، غير أن الطبراني قال ١٤١/١ عقب الحديث (٣٠٨): «أبو سعدة هو جد أبي بكر ابن أبي شيبة». «فإن صح فله أحد جدوده الأعلون، أو قال ذلك باعتبارهما عبيسين، والله أعلم. ١٦٣٨/٧٠٧ - روى ذلك البخاري: ك: الأذان، ب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها ١٣٨/١ قال:

حدثنا موسى، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: شكأ أهل الكوفة سعداً إلى عمر رضى الله عنه، فعزله، واستعمل عليهم عماراً، فشكوا، حتى

(١) هذا الحديث ساقط من النسخة التي اعتمدت عليها في التخريج، فخرجه من فتح الباري، وقد ذكره المزى في

٧٠٨- (ط) : حَدِيثٌ : أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ : « نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ » .

أم عبد الله بن عمرو هي : بنت منية^(١) بن الحجاج .

قلت : واسمها : ربيعة ، كما تقدم في كتاب الزهد .

ذكروا أنه لا يحسن يصلى... الحديث إلى قوله: فأرسل معه رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة، فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجداً إلا سأل عنه، ويشنون معروفًا، حتى دخل مسجداً لبنى عيس، فقام رجل منهم يقال له: أسامة بن قتادة، يكنى أبا سعدة، قال: أما إذ نشدتنا، فإن سعداً كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية... الحديث في دعاء سعد عليه. قال عبد الملك: فأنا رأيته بعد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجوارى في الطرق يغمزهن .

موسى هو ابن إسماعيل، وأبو عوانة هو الواضح بن عبد الله الشكري.

رواه الخطيب ص ٢٦ (١٣)، وابن بشكوال ٣٨٧/١ (١١٩) بسندهما إلى البخارى به.

قوله: « أركد بهم في الأولين وأحذف في الآخرين » أى : أسكن وأطيل القيام في الركعتين الأوليين من الصلاة الرباعية، وأخفف في الآخرين^(٢).

١٦٣٩/٧٠٨- روى هذا الحديث أحمد ١٦١/١ قال:

ثنا وكيع، ثنا نافع بن عمر، وعبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مليكة، قال: قال طلحة بن عبيد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نعم أهل البيت عبد الله وأبو عبد الله وأم عبد الله». هذا إسناد رجاله ثقات، لكن قال الترمذى ٣٤٣ / ١٠ عقب الحديث (٣٩٣٤): «ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة»، فالإسناد منقطع.

رواه أحمد في نفس الموضع ١٦١/١ عن عبد الرحمن بن مهدي، وأبو يعلى ١٨/٢ (٦٤٥) عن عبد الأعلى بن حماد، ١٨، ١٩ (٦٤٦، ٦٤٧) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن عبد الجبار بن الورد - زاد أحمد: ونافع بن عمر - عن ابن أبي مليكة، عن طلحة، عن النبي ﷺ: «إن عمرو بن العاص من صالح قريش، ونعم أهل البيت...» الحديث. وذكر أحمد أن قوله: «ونعم أهل البيت» من زيادة عبد الجبار، وليست في رواية نافع بن عمر.

قال الهيثمي في المجمع ٣٠٤/٩: «رواه الترمذى باختصار، رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه ورجاله ثقات».

قلت: لكن الإسناد منقطع كما سبق.

(٢) النهاية ٢٠٨/٢ .

(١) فى «خ، زه»: منبه .

٧٠٩- (ب) : حَدِيثُ مُصْعَبِ بْنِ عَثْمَانَ : دَخَلَتْ أُمُّ حَكِيمٍ ^(١) ابْنَ حِرَامِ الْكَعْبَةِ
 مَعَ نِسْوَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ... الْحَدِيثُ فِي وِلَادَتِهِ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ .
 اسمها : فَآخِثَةُ بِنْتُ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ . ذَكَرَهُ الزَّيْبِيُّ بْنُ بَكَّارٍ ،
 وَابْنُ السَّكَنِ فِي الصَّحَابَةِ . وَقِيلَ : اسْمُهَا زَيْنَبُ . ذَكَرَهُ ابْنُ الْخَدَّاءِ .

وحديث الترمذى رواه فى المناقب: ب: مناقب عمرو بن العاص رضى الله عنه ٣٤٣/١٠
 (٣٩٣٤) عن إسحاق بن منصور، عن أبى أسامة، عن نافع بن عمر الجمحى، عن ابن أبى مليكة
 قال: قال طلحة بن عبيد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن عمرو بن العاص من صالحى
 قریش».

قال الترمذى «هذا حديث إنما نعرفه من حديث نافع بن عمر الجمحى، ونافع ثقة، وليس
 إسناده بمتصل، ابن أبى مليكة لم يدرك طلحة».

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أحمد ١٥٠/٤ قال:

ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا ابن لهيعة، قال أبو عبد الرحمن (يعنى عبد الله بن أحمد بن حنبل)
 قال عبد الله بن يزيد: أظنه عن مِشْرَحٍ، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «نعم أهل
 البيت أبو عبد الله وأم عبد الله وعبد الله».

عبد الله بن يزيد هو العدوى أبو عبد الرحمن المقرئ وروايته عن ابن لهيعة صحيحة كما
 ذكر عبد الغنى بن سعيد الأزدى (انظر تهذيب التهذيب ٥/٣٣٠)، ومِشْرَحٌ - بكسر أوله وسكون
 الشين المعجمة وفتح الراء - هو ابن هاعان، وثقه ابن معين، وقال الذهبى: «صدوق، لئنه ابن حبان»،
 وقال ابن حجر: مقبول، وقال ابن حبان: يروى عن عقبة مناكير لا يتابع عليها، فالصواب ترك ما
 انفرد به (٢).

قلت: وهذا الحديث مما انفرد به عن عقبة، وقد أورده الهيثمى فى المجمع ٩/٣٥٤ قال: «رواه
 أحمد» ولم يحكم عليه.

البيان

أم عبد الله بن عمرو بن العاص هى: ريطة بنت منية بن الحجاج، وقد مر بيان ذلك وترجمتها
 فى الخبر (٥٧٠).

٧٠٩/١٦٤٠ - روى هذه القصة ابن بشكوال ٢/٧٦٢ (٢٧١) قال:

(١) فى «ز»: أم حكيم بنت خدام، والصواب: أم حكيم بن خزام.
 (٢) انظر: ميزان الاعتدال ٤/١١٧، والمعنى فى الضعفاء ٢/٦٥٩، وتهذيب التهذيب ١٠/١٤١، وتقريب التهذيب ٢/
 ٢٥٠.

أنبا غير واحد، عن أبي عمر النمري، قال: أنبا أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: ثنا أبو يعقوب يوسف بن أحمد المكي، قال: ثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق القادري، عن أبيه، قال: ثنا الزبير بن أبي بكر قال: حدثني مصعب بن عثمان، قال: دخلت أم حكيم بن حزام الكعبة مع نسوة من قريش، وهي حاملٌ مُتِمٌّ بحكيم بن حزام فضربها المخاض في الكعبة، فأَتَيْتُ بِنَطْعٍ حين أعجلها الولادُ، فولدت حكيم بن حزام في الكعبة على النطع، وكان حكيم بن حزام من سادات قريش ووجوهها في الجاهلية والإسلام.

ولم أجد من ترجم للزبير بن أبي بكر، ولا مصعب بن عثمان، فإن كان الأول هو: الزبير بن بكار، فيحتمل أن الثاني هو مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، وهو عم الزبير بن بكار. ويكون الحديث مقطوعاً.

وقد قال ابن حجر في ترجمة حكيم في الإصابة ٣٢/٢ (١٩٦٥) وفي تهذيب التهذيب ٣٨٤/٢: «حكى الزبير بن بكار أن حكيماً ولد في جوف الكعبة. قال: وكان من سادات قريش... إلخ».

وذكر قصة ولادته في جوف الكعبة باختصار: ابن عبد البر في الاستيعاب بهامش الإصابة ٣٢٠/١، وابن الأثير في أسد الغابة ٤٠/٢.

البيان

قال ابن بشكوال ٧٦٣، ٧٦٢/٢، (٢٧١):

«أم حكيم بن حزام هي: فاختة بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى».

شهد لذلك ما رويناه عن الزبير بن بكار، قال: أم حكيم بن حزام هي: فاختة بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى. وكذلك ذكر ابن السكن في كتاب «الحروف» له. أنبا بذلك غير واحد عن أبي عمر النمري، عن خلف بن القاسم، عن ابن السكن.

وقيل: اسمها: زينب بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى.

وقال ابن حجر في الإصابة: ٣٢/٢ «واسم أمه: صفية، وقيل: فاختة، وقيل: زينب بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى».

والظاهر أنها ماتت مشرقة، ولذلك لم يرد لها ترجمة في كتب التراجم. والله أعلم. مُتَمٌّ: بضم الميم وكسر المثناة الفوقانية: يقال للحامل إذا شارفت الوضع (١). الخاض - بفتح الميم: يراد به دنو الولادة (٢).

(٢) النهاية ٣٠٦/٤

(١) النهاية ١٩٧/١

٧١٠- (١) : حَدِيثُ : أَنْ عَلِيًّا قَالَ لِعِمْر (١) / بِنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ وَأَبَاكَ (٢) مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ (٣) : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ... ﴾ [الأعراف: ٤٣]. وفيه : فَقَالَ رَجُلَانِ جَالِسَانِ نَاحِيَةً ، أَحَدُهُمَا : الْحَارِثُ الْأَعُورُ : اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ ، أَنْ نَقْتُلَهُمْ ، وَيَكُونُوا إِخْوَانَنَا فِي الْجَنَّةِ ... الحديث .

الرجل الآخر هو: عبد الله بن الكواء. ذكره المزني في التهذيب في ترجمة طلحة.

٧١٠/١٦٤١- روى هذا الحديث الحاكم ٣/٣٧٦، ٣٧٧ قال:

حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، أنبأ محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبي حبيبة مولى طلحة، قال: دخلت على علي مع عمر ابن طلحة بعد ما فرغ من أصحاب الجمل. قال: فرحب به، وأدناه، قال: إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله عز وجل: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾... فذكر الحديث إلى قوله: فقال رجلان جالسان إلى ناحية أحدهما: الحارث الأعور: الله أعدل من ذلك، أن نقتلهم ويكونوا إخواننا في الجنة. قال: قوما أبعد أرض وأسحقها، فمن هو إذا لم أكن أنا وطلحة؟ يا ابن أخي، إذا كانت لكم حاجة فأتنا.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

رواه الطبري في التفسير ٢٥/١٤، ٢٦ بسنده إلى أبي معاوية الضرير، عن أبي مالك به بنحوه، ولم يسم الرجلين، وتصحف عمر بن طلحة فيه إلى «عمران بن طلحة».

وعزا الهيثمي في المجمع ٩/١٤٩ نحو هذه القصة إلى الطبراني في الأوسط، عن الحارث الأعور الهمداني قال: كنت عند علي بن أبي طالب إذ جاءه ابن طلحة بن عبيد الله... فذكره إلى آخر الآية فقط، دون مراجعته هو والرجل الآخر لعلي. قال الهيثمي: «والحارث ضعه الجمهور وقد وثق وبقيه رجاله ثقات».

ورواه الطبري في التفسير ٢٥/١٤ عن ابن وكيع، عن أبيه، عن أبان بن عبد الله البجلي، عن نعيم بن أبي هند، عن ربيع بن حراش، وفيه: فقام إلى علي رجل من همدان، فقال: الله أعدل من ذلك يا أمير المؤمنين. قال: فصاح على صبيحة ظننت أن القصر تدهده لها، ثم قال: إذا لم تكن نحن، فمن هم؟

(١) في النسخ الثلاث العمران، وهو خطأ والصواب «عمر».

(٢) في «ز»: اياك.

(٣) هذا اللفظ ساقط من «ك»، خ.

٧١١- (١) : حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ : عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

هو : الحارث الأعور .

البيان

قال أبو الحجاج المزى فى تهذيب الكمال ٤٢١/١٣ فى ترجمة طلحة بن عبيد الله، بعد أن ذكر الحديث السابق: « وفى حديث آخر أن الرجل الآخر: ابن الكوا » (١).

٧١١/٠٠٠٠ - هذا الخبر بالإبهام:

ذكره ابن حجر فى التهذيب ٣٩٣/١٢ وعزاه إلى النسائى، وذكره فى تقريب التهذيب ٥٧٦/٢ وعزاه إلى أبى داود، ولم أجد فى هذا، ولا ذاك، ولا عزاه المزى فى تحفة الأشراف إلى أحد منهما.

البيان

الذى حدث الشعبى هو: الحارث بن عبد الله الأعور، الهمدانى، ويقال: اسمه الحارث بن عبيد صاحب على، كذبه الشعبى فى رأيه، ورمى بالرفض، وفى حديثه ضعف، ومات فى خلافة ابن الزبير (٢).

٧١١/١٦٤٢ - روى ذلك الترمذى: ك: المناقب، ب: ... ١٠١/١٠ (٣٧٤٧) قال:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى، أخبرنا سفيان بن عيينة، قال: ذكره داود، عن الشعبى، عن الحارث، عن على، عن النبى ﷺ، قال: « أبو بكر وعمر سيدها كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ، ما خلا النبيين والمرسلين . لا تخبرهما يا على » .

داود هو ابن أبى هند، والإسناد ضعيف، لضعف الحارث.

رواه ابن ماجة فى المقدمة، ب: فى فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٣٦/١ (٩٥) عن هشام ابن عمار، عن سفيان بن عيينة، عن الحسن بن عمارة، عن فراس، عن الشعبى به.

ورواه الترمذى فى نفس الموضوع (٣٧٤٥) - وقال: حديث غريب - عن على بن حجر، عن الوليد بن محمد الموقرى، عن الزهرى، عن على بن الحسين، عن على بن أبى طالب به.

(١) سبقت ترجمة عبد الله بن الكواء فى الخير (٦٥٧) .

(٢) المرح والتعديل ٧٨/٣ ، ٧٩ ، الضعفاء الصغير للبخارى ص ٢٨ (٦٠) ، التاريخ الكبير ٢٧٣/٢ ، كتاب

الضعفاء والمتروكين للنسائى ص ٢٩ (١١٤) ، ميزان الاعتدال ٤٣٥/١ ، المغنى فى الضعفاء ١٤١/١ ، تهذيب

التهذيب ١٢٦/٢ - ١٢٨ ، تقريب التهذيب ١٤١/١ .

٧١٢- (١) : حَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : عَنْ مَوْلَى لِرَبْعِيِّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ : « اُقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي » . كَذَا فِي التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ .

[ز٩١ب]

ومولى ربعى هذا : اسمه هلال .

قال الترمذى: والوليد بن محمد الموقرى يضعف فى الحديث.

قلت: وعلى بن الحسين لم يسمع من على، ولم يدركه، فالإسناد منقطع.

ورواه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند ٨٠/١ عن وهب بن بقية الواسطى، عن عمر^(١) بن يونس اليمامى، عن عبد الله بن عمر اليمامى، عن حسن بن زيد بن حسن، حدثنى أبى، عن أبىه، عن على رضى الله عنه.

وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله بن عمر اليمامى، ويقال: ابن محمد. قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة: « وليس بمعروف » ثم قال ابن حجر: « ضرب عليه الحسين، وقال: هو ابن محمد الذى أخرج له مسلم ».

قلت: إن كان هو الذى أخرج له مسلم، فالإسناد حسن، لأن حسن بن زيد صدوق يهيم وكان فاضلا.

ورواه أبو يعلى ٤٠٥/١، ٤٠٦، (٥٣٣) عن الحسن بن عرفة، ٤٥٩، ٤٦٠، (٦٢٤) عن زهير، كلاهما عن وكيع، عن يونس بن أبى إسحاق، عن الشعبي، عن على به.

وهذا إسناد منقطع، لأن الشعبي لم يسمع عليا، وإنما رآه وهو صغير.

وله شاهد من حديث أنس عند الترمذى فى الموضوع السابق (٣٧٤٦) وقال: « حسن غريب ».

وشاهد من حديث أبى جحيفة رواه ابن ماجه فى الموضوع السابق (١٠٠)، وابن حبان ٢٥/٩

(٦٨٦٥).

وذكره البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٦٣/١ ولم يعقب عليه.

١٦٤٣/٧١٢ - روى هذا الحديث الترمذى: ك: المناقب، ب: مناقب عمار بن ياسر ٢٩٩/١٠

٣٠٠ (٣٨٨٧) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، أخبرنا وكيع، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن مولى

لربعى، عن ربعى بن حراش، عن حذيفة، قال: كنا جلوسا عند النبى ﷺ، فقال: « إني لا أدرى

ما قدر بقائى فيكم، فافتدوا باللذين من بعدى، وأشار إلى أبى بكر وعمر، واهتدوا بهدى

(١) فى المسند « عمرو » وهو تصحيف طباعى .

عمار، وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه».

قال الترمذى: « هذا حديث حسن ».

وعلقه الترمذى عن الثورى: ك: المناقب، ب: ... ١٠/١٤٧، ١٤٨ عقب الحديث (٣٧٤٢)، ورواه ابن ماجة فى المقدمة، ب: فى فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ١/٣٧ (٩٧) بسنده إلى وكيع ومؤمل، وابن أبى شيبة ١١/١٢ (١١٩٩١) عن وكيع، وأحمد ٥/٣٨٥، ٤٠٢ عن وكيع، كلاهما عن سفيان الثورى به، ولم يذكر ابن ماجة ابن مسعود وعماراً.

البيان

مولى ربهى اسمه: هلال، روى عن مولاه، وعنه عبد الملك بن عمير. ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: مقبول. وسكت عنه ابن أبى حاتم والذهبي^(١).

قال الترمذى عقب الحديث السابق (٣٨٨٧) وعقب الحديث (٣٧٤٣): « وروى هذا الحديث إبراهيم بن سعد، عن سفيان الثورى، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال مولى ربهى، عن حذيفة عن النبي ﷺ ».

وقد رواه بالبيان كذلك سفيان بن عيينة.

٧١٢/١٦٤٤ - رواه الحاكم ٣/٧٥ قال:

حدثنا أبو بكر بن إسحاق وعلى بن حمّشاذ، قالوا: ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدى، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال مولى ربهى بن حراش، عن ربهى بن حراش، عن حذيفة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « اقتلوا باللذين من بعدى: أبى بكر وعمر ».

وقد اختلفت رواية سفيان بن عيينة فى هذا الحديث:

فرواه الترمذى - وقال: حديث حسن - ك: المناقب، ب: ... ١٠/١٤٧ (٣٧٤٢) عن الحسن بن الصباح البزار، والحميدى ١/٢١٤ (٤٤٩)، وأحمد ٥/٣٨٢، جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربهى بن حراش، عن حذيفة، أن النبي ﷺ قال: « اقتلوا باللذين من بعدى: أبى بكر وعمر ».

ورواه الترمذى فى الموضع السابق (٣٧٤٣) عن أحمد بن منيع وغير واحد، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير نحوه. قال: « وكان سفيان بن عيينة يدلّس فى هذا الحديث، وربما ذكره عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، وربما لم يذكر فيه: عن زائدة ».

ورواه الحاكم ٣/٧٥ بسنده إلى إسحاق بن عيسى الطباع، عن سفيان بن عيينة، عن

(١) الجرح والتعديل ٦/٩، ميزان الاعتدال ٤/٣١٧، تهذيب التهذيب ١١/٧٧، تقريب التهذيب ٢/٣٢٥.

عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة به.

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن ذلك (علل الحديث ٣٧٩/٢) فقال:

« كان - يعنى سفيان - يحدث به أيام الموسم عن عبد الملك بن عمير، ولم يذكر زائدة، ثم قال: لم آخذه عن عبد الملك، إنما حدثناه زائدة عن عبد الملك. وقال سفيان: إذا ذكرت لهم زائدة لم تسألوني^(١) عنه وهذا حديث فيه فضيلة للشيخين ».

ورواه الحاكم ٧٥/٣ بسنده إلى حفص بن عمر الأيلي، وإلى وكيع، عن مسعر، عن عبد الملك ابن عمير عن ربعي، عن حذيفة به.

ورواه ٧٥/٣ بسنده إلى يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن أبيه، عن الثوري، ومسعر، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة به.

قال الحاكم بعد أن ذكر الأسانيد السابقة: « هذا حديث من أجل ما روى في فضائل الشيخين، وقد أقام هذا الإسناد عن الثوري ومسعر: يحيى الحماني، وأقامه أيضا عن مسعر: وكيع وحفص بن عمر الأيلي، ثم قصر بروايته عن ابن عيينة: الحميدي وغيره، وأقام الإسناد عن ابن عيينة: إسحاق بن عيسى الطباع. فثبت بما ذكرنا صحة هذا الحديث وإن لم يخرجاه ».

وتابعه الذهبي فقال: « صحيح ».

وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث ٣٨١/٢: « سألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال مولى ربعي، عن ربعي، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: « اقتدوا بالذين من بعدي » ورواه زائدة وغيره عن عبد الملك، عن ربعي، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، قلت: فأيهما أصح؟ قال أبي: حدثنا ابن كثير، عن الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن مولى لربعي، عن ربعي، عن حذيفة. قلت: فأيهما أصح؟ قال: ما قال الثوري، زاد رجلا وجود الحديث، فأما إبراهيم بن سعد فسمى الرجل، وأما ابن كثير فلم يسم المولى ».

وقد روى الحديث من وجه آخر، فرواه الترمذي في نفس الموضع (٣٧٤٤) عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، وابن حبان ٢٤/٩، ٢٥ (٦٨٦٣) بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن وكيع، عن سالم المرادي، عن عمرو بن حزم^(٢)، عن ربعي، عن حذيفة به.

ورواه أحمد ٣٩٩/٥ عن محمد بن عبيد، عن سالم المرادي، عن عمرو بن هرم الأزدي، عن أبي عبد الله وربعي بن حراش، عن حذيفة به. فزاد أبا عبد الله، وهذا إسناد حسن، فيه سالم المرادي مقبول، وكان شيعيا.

(١) كذا، ولعل الصواب: لم يسألوني، بالثناة التحتانية.

(٢) تصحفت في ابن حبان إلى « مرة ».

٧١٣- (١) : حَدِيثُ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ :
«عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ» . رواه أبو داود والنسائي .

ورواه النسائي أيضاً عنه ، عن فلان بن حيان ، عن عبد الله بن ظالم .

وله شاهد من حديث ابن مسعود: رواه الترمذى - وضعفه - ك: المناقب، ب: مناقب
عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ٣٠٨/١٠ (٣٨٩٣)، والحاكم ٧٥/٣، ٧٦ بسنده إلى عبد الله بن
أحمد، كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، حدثني أبي، عن أبيه، عن
أبي الزعراء، عن ابن مسعود به. وأبو الزعراء هو عبد الله بن هانئ.
قال الذهبي: سنده واه.

٧١٣/٠٠٠ - مر هذا الخبر وفيه قصة في الخبر (٦٣٧) والرواية المشار إليها بالإبهام عند أبي داود
هى رقم (٤٦٤٨) من طريق :

سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازني، ذكر سفيان رجلا
فيما بينه وبين عبد الله بن ظالم المازني: قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ... فذكر
الحديث، وقد سبق.

وقال أبو داود عقبه: « رواه الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن
ابن حيان، عن عبد الله بن ظالم بإسناده ».

وهي عند النسائي في فضائل الصحابة ص ١١٣، ١١٤ (١٠٤) من نفس الطريق.

وتسمية الرجل فلان بن حيان عند النسائي في فضائل الصحابة ص ١١١، ١١٢ (١٠٢)
بسنده إلى قاسم الجرمي، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن فلان بن حيان، عن
عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد به.

وقد مرت هذه الطرق وغيرها في الخبر (٦٣٧).

وابن حيان هذا ترجم له ابن حجر في التهذيب ٣١٧/١٢، فقال: « ابن حيان، عن عبد الله
ابن ظالم، عن سعيد بن زيد: « عشرة في الجنة » وعنه هلال بن يساف، واختلف عليه فيه، ويقال:
اسمه حيان بن غالب.

وقال في التقريب ٥٠٢/٢ « ابن حيان شيخ لهلال بن يساف لا يعرف ولم يسم، من
السادسة، ويقال: اسمه حيان بن غالب ».

وقال الذهبي في: « ميزان الاعتدال » ٥٩١/٤، وفي « المغنى فى الضعفاء » ٨١٧/٢: « ابن حيان
عن عبد الله بن ظالم: لا يعرف ».

٧١٤- (١) : حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنيفٍ : عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ ... الْحَدِيثُ .
هو : أبو سعيد الخدري ، كما رواه الترمذى مبهماً ومبيناً .

١٦٤٥/٧١٤- روى هذا الحديث الترمذى: ك: الرؤيا، ب: ... ٥٦٤/٦، ٥٦٥ (٢٣٨٧) قال:

حدثنا الحسين بن محمد الجريري البلخي، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن
أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: « بينا أنا نائم
رأيت الناس يعرضون عليّ، وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ أسفل من ذلك.
قال: فعرض عليّ عمر، وعليه قميص يجره » قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: « الدين ».
الجريري، بفتح الجيم، ويقال بضمها مصغرا، ويقال بالحاء المهملة المفتوحة، مستورا، وقال
الخطيب: مجهول لكن تابعه أحمد، كما سيأتي فصح الإسناد.
رواه أحمد ٣٧٣/٥، ٣٧٤، عن عبد الرزاق به.

البيان

الصحابي هو: أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري (١).

١٦٤٦/٧١٤- روى ذلك البخارى: ك: الإيمان، ب: تفاضل أهل الإيمان فى الأعمال ١٣/١ قال:

حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن
أبي أمامة بن سهل، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: « بينا أنا نائم رأيت
الناس يعرضون عليّ، وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما دون ذلك، وعرض عليّ عمر
ابن الخطاب، وعليه قميص يجره » قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: « الدين ».
صالح هو ابن كيسان.

ورواه أيضا: ك: التعبير، ب: القميص فى المنام ٢١٣/٤ بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم بن
سعد، ومسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عمر رضى الله عنه ١٨٥٩/٤ (٢٣٩٠) بسنده
إلى يعقوب، والترمذى: ك: الرؤيا، ب: ... ٥٦٥/٦، ٥٦٦ (٢٣٨٨) بسنده إلى يعقوب،
والنسائي: ك: الإيمان، ب: زيادة الإيمان ١١٣/٨، ١١٤، وفى فضائل الصحابة ص ٦٣، ٦٤ (٢٠)
بسنده إلى يعقوب، والدارمى: ك: الرؤيا، ب: فى القميص والبعر واللبن ... ١٢٧/٢ عن عبد الله
ابن صالح، وابن حبان ٢٠/٩ (٦٨٥١) بسنده إلى منصور بن أبي مزاحم، وأحمد ٨٦/٣ عن
يعقوب، وأبو يعلى ٤٦٧/٢ (١٢٩٠) بسنده إلى يعقوب، جميعا عن إبراهيم بن سعد، عن صالح
ابن كيسان به.

ورواه البخارى: ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: مناقب عمر بن الخطاب ٢٩٥/٢

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٠٥) .

كَانَ شَرِيكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَحَكَى أَنَّهُ كَانَ لَا يُدَارِي ، وَلَا يُمَارَى .

قال ابن أبي حاتم في كتاب «العلل»: سألت أبي عن حديث رواه أصحاب مجاهد، عن مجاهد، قال: كان شريكاً للنبي ﷺ في الجاهلية، فحكى أن النبي ﷺ كَانَ لَا يُدَارَى وَلَا يُمَارَى، فَمَنْ هَذَا الشَّرِيكَ؟ قال أبي: رواه محمد بن مسلم، عن إبراهيم ابن ميسرة، عن مجاهد، عن قيس بن السائب، قال: كُنْتُ شَرِيكَاً لِلنَّبِيِّ ﷺ .

ورواه سيف بن أبي سليمان، عن مجاهد، قال: كان السائب بن أبي السائب شريكاً للنبي ﷺ . ورواه ابن أبي ليلى ومحمد بن مسلم/ بن أبي الوضاح المؤدب، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الله بن السائب؛ أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى. [١/٦٤ك] ورواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن السائب، قال: كنت شريكاً. وروى هلال بن حيان^(٢)، عن مجاهد، عن عبد الله بن السائب في^(٣) كذا. ورواه إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة، عن النبي ﷺ في «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم».

قال أبي: من قال: «عن عبد الله بن السائب» فهو^(٤) ابن السائب بن أبي السائب.

ومن قال: «قيس بن السائب» فكأنه يعني أخا عبد الله بن السائب.

ومن قال: «السائب بن أبي السائب» فكأنه أراد والد^(٥) عبد الله بن السائب.

وهؤلاء الثلاثة موالى مجاهد من فوق.

قلت لأبي: فحديث الشركة ما الصحيح منها؟ قال أبي: عبد الله بن السائب ليس

بالقديم، وكان على عهد النبي ﷺ حدث^(٦)، والشركة بأبيه أشبه. والله أعلم. انتهى.

عن يحيى بن بكير، ك: التعبير، ب: جر القميص في المنام ٢١٣/٤ عن سعيد بن عفير، كلاهما عن الليث عن عقيل بن خالد عن الزهري به.

٧١٥/٠٠٠٠ - هذا الحديث بحروفه في العلل لابن أبي حاتم ١٢٧/١ .

(١) هذا الخبر ساقط من «خ» .

(٢) في «ز» خباب، وفي العلل: حبان.

(٣) هذا الحرف ساقط من «ز» .

(٤) في «ز»: وهو .

(٥) هذا اللفظ ساقط من «ز» .

(٦) في العلل: «حدثا» وهو الصواب لغة .

١٦٤٧/٧١٥ - وقوله: « رواه محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن مجاهد، عن قيس ابن السائب: رواه الطبراني ٣٦٣/١٨ (٩٢٩) قال:

حدثنا المقدم بن داود، ثنا خالد بن زرار، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن إبراهيم بن ميسرة، حدثني مجاهد، قال: سمعت قيس بن السائب يقول: إن شهر رمضان يفتدى به الإنسان، يطعم فيه كل يوم مسكيناً، فأطعموا عني مسكيناً، لكل يوم صاعاً، وكان رسول الله ﷺ شريكاً لي في الجاهلية، فخير شريك، لا يمارى ولا يسارى.

قال الهيثمي في المجمع ١٦٤/٣: « رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات ».

وعزه ابن حجر في الإصابة ٢٥٣/٥ إلى البغوي والحسن بن سفيان، من طريق محمد بن مسلم الطائفي .

أما قوله: « ورواه سيف بن أبي سليمان، عن مجاهد، قال: كان السائب بن أبي السائب شريكاً للنبي ﷺ ، فرواه أحمد ٤٢٥/٣ عن روح، عن سيف به. وقد روى عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب.

١٦٤٨/٧١٥ - رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في كراهية المراء ٢٦٠/٤ (٤٨٣٦) قال:

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، قال: أتيت النبي ﷺ ، فجعلوا يُثنون عليّ ويذكرونني، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أعلمكم» يعني به، قلت: صدقت، بأبي وأمي كنت شريكى، فنعمة الشريك، كنت لا تدارى، ولا تُمارى.

ورواه ابن ماجه: ك: التجارات، ب: الشركة والمضاربة ٧٦٨/٢ (٢٢٨٧) بسنده إلى ابن مهدي، وأحمد ٤٢٥/٣ عن ابن مهدي، والطبراني ١٤٠/٧ (٦٦١٩، ٦٦٢٠) بسنده إلى ابن مهدي، ويحيى ابن سعيد، كلاهما عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب به.

ورواه مجاهد عن السائب، لكن جعل الكلام للنبي ﷺ ؛ لا للسائب.

١٦٤٩/٧١٥ - روى النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٧٧ (٣١٢) قال:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا الخزومي، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا عبد الله ابن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن السائب بن أبي السائب، وكان يشارك النبي ﷺ في الجاهلية، قال: قدم عليّ رسول الله ﷺ ، فقال: «مرحبا بأخي، لا يدارى ولا يمارى» .

المخزومي هو: أبو هشام المغيرة بن سلمة.

رواه الحاكم ٦١/٢ بسنده إلى عفان، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، ورواه أحمد ٤٢٥/٣ عن عفان، والطبراني ١٣٩/٧ (٦٦١٨) بسنده إلى سهل بن بكار، كلاهما عن وهيب به، وزاد فيه: «ياسائب، قد كنت تعمل أعمالاً في الجاهلية لا تتقبل منك، وهي اليوم تتقبل منك» وكان ذا سلف وصله .

وأما قوله «ورواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن السائب قال: كنت شريكاً» فعزاه ابن حجر في الإصابة ٧٤/٤ إلى البغوي من طريق أبي عبيدة بن معن، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن السائب، قال: أتيت النبي ﷺ بمكة لأبايه، فقلت: أتعرفني؟ قال: «نعم، ألم تكن شريكاً لي مرة» ... الحديث .

قال ابن حجر : والمحفوظ أن هذا لأبيه السائب .

وقد قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٨٩/٣ : « قال أبو عمر : الحديث فيمن كان شريكه ﷺ مضطرب جداً ، فمنهم من يجعله للسائب بن أبي السائب ، ومنهم من يجعله لأبيه ، ومنهم من يجعله لقيس بن السائب ، ومنهم من يجعله لعبد الله (١) . قال : وهذا اضطراب شديد . واختلف قول الزبير بن بكار فيه (يعني السائب) فذكر أنه قتل يوم بدر كافراً ، ثم ذكر في كتابه ما يدل على أنه أسلم .

وقال ابن حجر في التقريب ٢٨٢/١ : « وفي إسناد الحديث اضطراب » .

(١) وترجمة السائب في الجرح والتعديل ٢٤٢/٤ ، أسد الغابة ٢٥٣/٢ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٠٥/١ ، ٢٠٦ ، الإصابة ٦٠/٣ (٣٠٥٩) ، تهذيب التهذيب ٣٨٩/٣ .
وترجمة قيس بن السائب في الجرح والتعديل ٩٩/٧ ، أسد الغابة ٢١٤/٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٠/٢ ، الإصابة ٢٥٣/٥ ، ٢٥٤ (٧١٧٠) .
وترجمة عبد الله بن السائب في الجرح والتعديل ٦٥/٥ ، أسد الغابة ١٧٠/٣ ، تجريد أسماء الصحابة ٣١٣/١ ، الإصابة ٨٤/٤ (٤٦٨٩) ، تهذيب التهذيب ٢٠١/٥ .

كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَوْلِيْنَ

٧١٦- (خ) : حَدِيثُ جَابِرٍ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجْرَ (١) فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ ... الْحَدِيثُ، وَفِيهِ : « فَأَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا » ، يَعْنِي ثَمُودًا ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ ... الْحَدِيثُ .
هو : أَبُو رِغَالٍ أَبُو ثَقِيفٍ .

١٦٥٠/٧١٦- روى هذا الحديث الخطيب ص ٧٨ (٤٣) ، قال :

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، قال : أخبرنا أبو علي الحسين بن صفوان البرذعي ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، قال : ثنا محمد بن أبي عمر المكي ، قال : ثنا يحيى ابن سليمان ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٢) ، عن أبي الزبير ، قال : حدثنا جابر بن عبد الله ، أن رسول ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك ، قام فخطب الناس ، فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَسْأَلُوا نِيَكُمْ عَنِ الْآيَاتِ ، فَإِنْ قَوْمٌ صَالِحٌ سَأَلُوا نِيَهُمْ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ آيَةً ، فَبَعَثَ اللَّهُ لَهُمُ النَّاقَةَ ... » الْحَدِيثُ إِلَى قَوْلِهِ : « وَجَاءَتْهُمْ الصَّيْحَةُ ، فَأَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ كَانَ تَحْتَ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا مِنْهُمْ ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ ، فَمَنْعَهُ حَرَمُ اللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

هذا إسناده حسن ، يحيى بن سليمان الجعفي ، صدوق يخطيء ، وهو من رجال البخاري ، وعبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق ، وهو من رجال مسلم .

البيان

هذا الرجل هو : أبو رغال ، أبو ثقيف . وثقيف اسمه : قسي^٣ ، وإليه تنسب القبيلة المشهورة ، التي سكنت الطائف ، وهو ابن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان^(٣) .

١٦٥١/٧١٦- روى ذلك أحمد ٣/٢٩٦ ، قال :

ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ،

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) في الأصل : بتقديم الباء التحتانية ، والصواب بتقديم المثناة ، مصغرا .

(٣) انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٦٦ .

قال: لما مرَّ رسول الله ﷺ بالحجر قال: « لا تسألوا الآيات، وقد سألتها قوم صالح... » فذكر القصة إلى قوله: « أهدم الله عز وجل من تحت أديم السماء منهم ، إلا رجلا واحداً كان في حرم الله عز وجل ». قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: « هو أبو رغال، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه ».

هذا إسناد حسن، من أجل ابن خثيم ، وأبو الزبير قد صرح بالسماع في رواية الخطيب السابقة.

رواه البزار (كشف الأستار ٣٥٦/٢) (١٨٤٤) عن عبد الأعلى بن حماد ، والحاكم ٣٤٠/٢، ٣٤١ بسنده إلى أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقى ، وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه » وواقفه الذهبي ، كلاهما عن مسلم بن خالد ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به، وزاد البزار : قيل : ومن أبو رغال ؟ قال : « جد ثقيف » .

قال البزار : « لا نعلمه يروى هكذا إلا عن ابن خثيم » .

قال الهيثمى فى المجمع ١٩٤/٦: « رواه البزار ، والطبرانى فى الأوسط وأحمد بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح » . وقال فيه ٣٨/٧: « رواه الطبرانى فى الأوسط ، والبزار ، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وقد ذكر الواقدي (١٠٠٧/٣) القصة، فى سياق غزوة تبوك ، عن أبى هريرة، بسياق آخر. ورويت قصة أبى رغال عن عبد الله بن عمرو ، بنحو حديث جابر ، لكن فى مناسبة أخرى غير تبوك :

روى ذلك أبو داود : ك : الخراج ، ب : نبش القبور العادية يكون فيها المال ١٨١/٣ ، ١٨٢ (٣٠٨٨) ، والبيهقى فى دلائل النبوة ٢٩٧/٦ ، والخطيب ص ٧٩ (٤٣) بسندهما إلى الحسن بن أحمد بن عبد الجبار الصوفى ، كلاهما عن يحيى بن معين ، عن وهب بن جرير بن حازم ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن بُجَيْر بن أبى بجير ، قال : سمعت عبد الله ابن عمرو يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف ، فمررنا بقبر ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا قبر أبى رغال ، وهو أبو ثقيف ، ... » وذكر قصته، وفيها : « وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه ». فابتدره الناس، فاستخرجوا الغصن.

وبجير - بالتصغير - ابن أبى بجير مجهول ، فالإسناد ضعيف .

ورواه البيهقى فى الموضوع السابق بسنده إلى روح بن القاسم ، عن إسماعيل بن أمية به .

أهدم : يعنى أهلك (١) .

(١) الفائق ٣٨٠/٢ ، النهاية ٢٧٣/٥ .

٧١٧- (ب) : حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ : سُئِلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَقِيَّةِ قَوْمِ عَادٍ : أَيُّ عَذَابِ اللَّهِ أَشَدُّ ؟ قَالَتْ : كُلُّ عَذَابِهِ شَدِيدٌ ، وَسَلَامُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ عَلَى لَيْلَةٍ لَا رِيحَ فِيهَا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ / الْعِيرَ تَحْمِلُهَا الرِّيحُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

[ز٩٢ب]

اسمها : هريمة (١) . حكى عن مالك أيضاً .

٧١٨- (خ) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً : « حُبِسَتْ الشَّمْسُ لِنَبِيِّ غَزَا قَرْيَةً ، فَقَالَ : لَا يَتَّبَعُنِي رَجُلٌ مَلَّكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ ... الحدِيث .

[ك٦٤ب]

هو : يوشع بن نون . والقرية : / أريحا .

١٦٥٢/٧١٧- روى هذا الخبر ابن بشكوال ٥٤٢/٢ (١٨١) ، قال :

أنبا أبو محمد بن يربوع ، وجماعة سواه ، عن أبي عمر الغسانی ، قال : أنبا حكيم بن محمد ، قال : ثنا عبد الله بن خلف البزار بمصر ، قال : ثنا أحمد بن مروان الملقى ، قال : ثنا أبو بكر القرشى ، قال : أخبرت عن الحارث بن مسكين ، عن ابن وهب ، عن مالك بن أنس ، قال : سئلت امرأة من بقية قوم عاد : أى عذاب الله أشد ؟ ... فذكره بالنص أعلاه .

لم أجد هذا الخبر ، وهو - فضلاً عن انقطاعه - فيه مجهول ، وهو شيخ أبى بكر القرشى .

البيان

قال ابن بشكوال فيه : « المرأة المذكورة اسمها : هريمة .

١٦٥٣ / ٧١٧- الحجة فى ذلك : ما قرأت على أبى محمد عبد الرحمن بن محمد ، قال :

ثنا أبى ، قال : ثنا أبو عثمان ، قال : ثنا أبو محمد بن عثمان ، ثنا محمد بن الزرّاد ، ثنا محمد ابن وضاح ، قال : ثنا محمد بن يحيى ، عن مالك ، قال : سئلت امرأة من بقية قوم عاد ، يقال لها : هريمة : أى عذاب الله أشد ؟ ... فذكره .

١٦٥٤/٧١٨- روى هذا الحديث البخارى : ك : فرض الخمس ، ب : قول النبى ﷺ : « أحلت لكم الغنائم » ١٩٢/٢ قال :

حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبى هريمة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « غزا نبى من الأنبياء ، فقال لقومه : لا يتبعنى رجل مَلَّكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ وهو يريد أن يبنى بها ، ولأى يبنى بها ، ولا أحد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ،

(١) فى « ز » : هريمة . وكذا هى فى عنوان الخبر عند ابن بشكوال : أما فى الحجة فهى بالراء مهملة .

ولا أحد اشترى غنما أو خلفات ، وهو ينتظر ولآدَهَا . فغزا ، فدنا من القرية صلاة العصر أو قريبا من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة ، وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا . فحبست، حتى فتح الله عليه...» الحديث .

رواه بنفس الإسناد ، لكن اختصر المتن إلى قوله « ولما بين بها»: ك: النكاح ، ب: من أحب البناء قبل الغزو ٢٥٣/٣ .

ورواه مسلم : ك : الجهاد والسير ، ب : تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ١٣٦٦/٣ ، ١٣٦٧ (١٧٤٧) بسنده إلى عبد الله بن المبارك ، وعبد الرزاق ٢٤١/٥ (٩٤٩٢) ، وابن حبان ١٤٩/٧ ، ١٥٠ (٤٧٨٨) بسنده إلى عبد الرزاق ، وأحمد ٣١٨/٢ عن عبد الرزاق ، والخطيب ص ٣٣١ (١٦٥) بسنده إلى عبد الرزاق ، كلاهما عن معمر به .

وعزه المزى فى التحفة ٥/١٠ إلى النسائى فى الكبرى : ك: السير، عن أبى قدامة السرخسى، ورواه ابن حبان ١٤٩/٧ (٤٧٨٧) بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، كلاهما عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة به .

البيان

النبي المقصود هو : يوشع بن نون ، والقرية المذكورة هي : أريحا - بفتح الهمزة ، وكسر الراء ، بعدها تحتانية ساكنة ، ومهملة ، مع القصر (١). سماهما كعب الأخبار .

١٦٥٥/٧١٨ - روى ذلك الحاكم ١٣٩/٢ ، ١٤٠ قال :

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق الخراسانى ببغداد ، ثنا إبراهيم بن الهيثم بن جميل ، ثنا مبارك بن فضالة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبرى ، قال : سمعت أبا هريرة - وكنت جالسا عنده - فقال أبو هريرة رضى الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن نبيا من الأنبياء قاتل أهل مدينة ، حتى إذا كاد أن يفتحها خشى أن تغرب الشمس ، فقال لها : أيتها الشمس ، إنك مأمورة ، وأنا مأمور ...» فذكر القصة ، إلى أن قال (يعنى سعيد): فقال كعب: صدق الله ورسوله، هكذا ، والله، فى كتاب الله - يعنى التوراة - ثم قال : يا أبا هريرة ، أحدثكم النبى ﷺ أى نبى كان ؟ قال : لا . قال كعب : هو يوشع بن نون . قال: فحدثكم أى قرية هي؟ قال: لا . قال: هي مدينة أريحاء .

قال الحاكم : « هذا حديث غريب صحيح ، ولم يخرجاه » . وواقفه الذهبى .

قلت : مبارك بن فضالة - بالتخفيف - صدوق يدلس ويسوى ، ولم يصرح بالسماع .

(١) فتح البارى ١٥٦/٦ .

٧١٩- (ب) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ ... الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : يَا غُلَامُ ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ : فَلَانَ الرَّاعِي .

اسم هذا الراعي : صُهَيْبٌ . كَذَا فِي كِتَابِ « الْكِرَامَاتِ » لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

رواه الخطيب ص ٣٣٢ (١٦٥) بسنده إلى يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به، وزاد، قال ابن عجلان : هو صاحب موسى عليه السلام . وابن عجلان صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

قلت : لكن حديث أبي هريرة متابع بما سبق .

أما تسمية كعب إياه ، فمتابعة أيضاً ، بما رواه أحمد ٣٢٥/٢ - ومن طريقه الخطيب ص ٣٣٣ (١٦٥) - قال : ثنا أسود بن عامر ، أنا أبو بكر ، عن هشام، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله : « إن الشمس لم تجس على بشر إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس » .

وقد صحح ابن حجر هذا الإسناد في الفتح ١٥٤/٦ ، وهو كما قال ، وأبو بكر هو ابن عياش .

البُضْع - بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة - : الجماع ، مصدر بضع ، ويطلق على عقد النكاح أيضا ، كما يطلق على الفرج (١) .

الخلفات - بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام - جمع خَلْفَةٍ ، وهي الحامل من النوق (٢) .

أريحا - بالفتح ثم الكسر وياء ساكنة والحاء مهملة والقصر . وقد رواه بعضهم بالحاء المعجمة، لغة عبرانية ، وهي : مدينة الجبارين ، في الغور من أرض الأردن بالشام ، بينها وبين بيت المقدس يوم للفارس في جبال صعبة المسلك (٣) .

١٦٥٦/٧١٩ - روى هذا الحديث مسلم : ك : البر والصلة والآداب ، ب : تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها ١٩٧٦/٤ - ١٩٧٨ (٢٥٥٠) ، قال :

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جرير بن حازم، حدثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم،

(٢) النهاية ٦٨/٢ .

(١) النهاية ١٣٣/١ ، الفائق ١١٥/١ .

(٣) معجم البلدان ١٦٥/١ .

وصاحب جريج، وكان جريج رجلا عابدا، فاتخذ صومعة، فكان فيها، فأتته أمه وهو يصلي...» الحديث في دعاء أمه عليه أن ينظر إلى وجوه المومسات، وقصة البغي التي تعرضت له، فأبى عليها، فأمكنك من نفسها راعيا، ثم ادعت أن الولد من جريج، إلى قوله: «دعوني حتى أصلى. فصلى، فلما انصرف أتى الصبي، فطعن في بطنه، وقال: يا غلام، من أبوك؟ قال: فلان الراعي...» الحديث، وذكر الثالث وهو الصبي الذي كان يرضع من أمه، ومر عليها رجل راكب على دابة فارهة... الخ.

رواه البخارى: ك: المظالم، ب: إذا هدم حائطا فلين مثله ٧٣/٢، ك: الأنبياء، ب: ﴿واذكر في الكتاب مريم...﴾ ٢٥٤/٢ عن مسلم بن إبراهيم، وابن حبان ١٤٢/٨، ١٤٣ (٦٤٥٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، وأحمد ٣٠٧/٢ عن وهب بن جرير، ٣٠٨ عن حسين بن محمد، وابن بشكوال ٥٦٨/٢، ٥٦٩ (١٩١) بسنده إلى يزيد بن هارون، جميعا عن جرير بن حازم به، وفي حديث البخارى في «المظالم» قصة جريج فقط.

وروى قصة جريج فقط مسلم في الموضوع السابق ١٩٧٦/٤ (٢٥٥٠) بسنده إلى حميد بن هلال، وأحمد ٣٨٥/٢ بسنده إلى ثابت البناني، ٤٣٣، ٤٣٤ بسنده إلى حميد بن هلال، كلاهما عن أبي رافع نفي الصائغ، عن أبي هريرة به.

وروى قصة عيسى وصاحب جريج: البخارى في الأدب المفرد، ب: دعوة الوالدين ص ٢٠، ٢١ (٣٣) عن عياش بن الوليد، عن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط، عن محمد بن شرحبيل - أخى بنى عبد الدار - عن أبي هريرة به. وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، ومحمد بن شرحبيل هو محمد بن ثابت بن شرحبيل، مقبول.

وروى قصة الثالث فقط: البخارى: ك: الأنبياء، ب: ... ٢٦٠/٢ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وابن حبان ١٤١/٨، ١٤٢ (٦٤٥٤) بسنده إلى ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد عبد الله ابن ذكوان، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد ٣٩٥/٢ بسنده إلى خلّاس بن عمرو الهجرى - فيما يحسب - عن أبي هريرة. وقد روى الحاكم الحديث مختصرا - بسياق آخر - ٥٩٥/٢ بسنده إلى السري بن خزيمة، عن مسلم ابن إبراهيم، عن جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وابن ماشطة بنت فرعون».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

البيان

جزم ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٨١ بأن اسم الراعى: صهيب، ثم قال فى الفتح ٣٤٦/٦: « ولم أقف على اسم الراعى، ويقال: إن اسمه صهيب ».

وقال ابن بشكوال: « اسم الراعى المذكور: صهيب ».

١٦٥٧/٧١٩ - واحتج لذلك بما رواه ٥٦٩/٢ (١٩١) قال:

أخبرنا أبو محمد بن عتاب إجازةً، عن أبي حفص عمر بن عبيد الله، قال: أنبا أبو القاسم خلف بن سعيد، قال: أنبا أبو سعيد بن الأعرابى، قال: ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقى، ثنا محمد ابن أبى نعيم الواسطى، ثنا حماد بن زيد، قال: ثنا أيوب، عن محمد، عن (١) أبى هريرة، قال: تكلم فى المهدي ثلاثة: عيسى بن مريم، وصاحب جريج... فذكر القصة، إلى قوله: فجاء بعود معه، وطعن فى بطن الجارية، فقال: ممن أنت؟ قال: من صهيب الراعى. فأعظموا الراهب بعد ذلك، وأجلوه.

هذا إسناد موقوف.

(ز) وأما اسم الولد، فقيل: اسمه: بابوس - بوزن جاسوس.

١٦٥٨/٧١٩ - واحتج لذلك بما رواه البخارى: ك: العمل فى الصلاة، ب: إذا دعت الأم ولدها فى الصلاة ٢٠٩/١ قال:

قال الليث: حدثنى جعفر، عن عبد الرحمن بن هرمز، قال: قال أبو هريرة رضى الله عنه: قال رسول الله ﷺ: « نادت امرأة ابنها، وهو فى صومعة، قالت: يا جريج... » فذكر القصة، وفى آخرها: « قال: يا بابوس، من أبوك؟ قال: راعى الغنم ».

جعفر هو ابن ربيعة المصرى.

قال ابن حجر فى الفتح ٦٣/٣: « وصله الإسماعيلى من طريق عاصم بن على، أحد شيوخ

البخارى، عن الليث مطولا ».

ومع أن ابن حجر جزم فى هدى السارى ص ٢٨١ بأن اسم الغلام بابوس، فإنه عاد فقال فى

الفتح ٦٣/٣: « وأغرب الداودى الشارح، فقال: هو اسم ذلك الولد بعينه. وفيه نظر » ورجح أن بابوس - بوزن جاسوس - تعنى الصغير، أو الرضيع.

(١) تصحف هذا الحرف إلى « بن » فى المطبوعة.

٧٢٠- (ب) : حَدِيثُ صُهَيْبٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ مَلِكٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ... » الحديث في ذكر الساحر والغلام .

اسم الملك : يوسف ذُو نُوَاسِ بْنِ شُرْحَيْبِلِ بْنِ شَرَّاحِيلِ بْنِ تَبَعٍ ، وكان ملك حَمِيرٍ في الفترة قبل مولد النبي ﷺ بسبعين سنة . والغلام : عبد الله بن ثَامِرٍ . وقع ذلك كله في تفسير ابن عباس ، من رواية خلف بن قاسم .

١٦٥٩/٧٢٠- روى هذا الحديث مسلم : ك: الزهد والرفائق، ب: قصة أصحاب الأخدود
والساحر والراهب والغلام ٤/٢٢٩٩-٢٣٠١ (٣٠٠٥) قال:

حدثنا هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، أن رسول الله ﷺ قال: « وكان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر قال للملك: إني قد كبرت، فابعث إلي غلاما أعلمه السحر، فبعث إليه غلاما يعلمه... » فذكر الحديث بطوله.
هدَّابُ يُقَالُ لَهُ أَيْضًا: هُدْبَةٌ.

ورواه النسائي في التفسير ٢/٥٠٩ - ٥١٣ (٦٨١) - ورواه من طريقه ابن بشكوال ٢/٥٣٤ (١٧٧) - بسنده إلى عفان بن مسلم، وابن حبان ٢/١١٦ - ١١٨ (٨٧٠) بسنده إلى هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، وأحمد ٦/١٦ - ١٨ عن عفان بن مسلم، والطبراني ٨/٥١، ٥٢ (٧٣٢٠) بسنده إلى علي بن عثمان اللاحقي، جميعا عن حماد بن سلمة به.

ورواه الترمذى - وقال: حسن غريب - ك: التفسير، سورة البروج ٩/٢٥٩ - ٢٦٤ (٣٣٩٨) عن محمود بن غيلان، وعبد بن حميد، وعبد الرزاق ٥/٤٢٠ - ٤٢٣ (٩٧٥١)، والطبراني ٨/٤٨ - ٥٠ (٧٣١٩) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، جميعا عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى العصر همس... فذكر حديثا، ثم قال: وكان إذا حدث بهذا الحديث حدث بهذا الآخر، قال: وكان ملك من الملوك، وكان لذلك الملك كاهن يتكهن له... فذكر الحديث، وقرأ في آخره ﴿ قَتَلَ أَصْحَابَ الْأَخْدُودِ ﴾ حتى بلغ ﴿ العزیز الحمید ﴾ (١).

قال ابن كثير في التفسير ٤/٤٩٤: « وهذا السياق ليس فيه صراحة أن سياق هذه القصة من كلام النبي ﷺ. قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزني: فيحتمل أن يكون من كلام صهيب الرومي، فإنه كان عنده علم من أخبار النصارى والله أعلم. »

(١) البروج: ٤ - ٨ .

وقد روى الحديث الأول ، دون حديث الباب: النسائي فى عمل اليوم والليلة ص ٣٩٧، ٣٩٨ (٩١٤) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأحمد ٤/٣٣٢، ٣٣٣ بسنده إلى حماد بن سلمة، وبسنده إلى سليمان بن المغيرة، كلاهما عن ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن صهيب.

البيان

قال ابن بشكوال ٢/٥٣٥ (١١٧): «اسم الملك: يوسف ذونواس بن شرحبيل بن شرحبيل، من تبع، وكان ملك. وكان فى الفترة قبل مولد النبى ﷺ بسبعين سنة.

واسم الغلام: عبد الله بن التامر.

وقع ذلك كله فى تفسير القرآن المنسوب إلى ابن عباس.»

قلت: قد سماهما ابن إسحاق، لكن سياقه مختلف، وسمى فيه الراهب: فيميون.

١٦٦٠/٧٢٠ - قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ١/٢١ - ٢٣):

حدثنى يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظى، وحدثنى أيضا بعض أهل نجران، عن أهلها، أن أهل نجران كانوا أهل شرك، يعبدون الأوثان، وكان فى قرية من قرأها، قريبا من نجران - ونجران: القرية العظمى التى إليها جماع أهل تلك البلاد - ساحر يعلم غلمان أهل نجران فلما نزلها فيميون - ولم يسموه لى باسمه الذى سماه به وهب بن منبه، قالوا: رجل نزلها - ابتنى خيمة بين نجران وبين تلك القرية التى بها الساحر، فجعل أهل نجران يرسلون غلمانهم إلى ذلك الساحر، يعلمهم، فبعث إليه التامر ابنه عبد الله بن التامر، مع غلمان أهل نجران، فكان إذا مر بصاحب الخيمة أعجبه ما يرى منه من صلواته وعبادته، فجعل يجلس إليه، ويستمتع منه، حتى أسلم... فذكر قصة سؤاله الراهب عن اسم الله الأعظم، وتوقف الراهب فى تعليمه إياه، ثم معرفته بالاسم الأعظم عن طريق القداح التى ألقاها فى النار، ثم شفائه المرضى بدعائه، ثم حيل ملك نجران لقتله، وفنسل هذه الحيل، إلى أن قال له عبد الله بن التامر:

إنك والله لن تقدر على قتلى حتى توحد الله، فتؤمن بما آمنت به، فإنك إن فعلت ذلك سلطت على، فتقتلى. قال: فوحد الله تعالى ذلك، وشهد شهادة عبد الله بن التامر، ثم ضربه بعضا فى يده، فشججه شجرة غير كبيرة، ثم هلك مكانه، واستجمع أهل نجران على دين عبد الله بن التامر، وكان على ما جاء به عيسى بن مريم من الإنجيل وحكمه، ثم أصابهم مثل ما أصاب أهل دينهم من الأحداث، فمن هنا لك كأن أصل النصرانية بنجران. والله أعلم بذلك.

قال ابن إسحاق: فهذا حديث محمد بن كعب القرظى، وبعض أهل نجران عن عبد الله بن التامر، والله أعلم أى ذلك كان.

٧٢١- (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَمَّا قَدِمَ وَفَدُّ إِيَادٍ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « مَا فَعَلَ قَسُ بْنُ سَاعِدَةَ ؟ ... » الحديث، وفيه : « وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ عَلَيْهِ حَلَاوَةٌ ، مَا
 أَجَدْنِي أَحْفَظُهُ » فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله أحفظه ... الحديث .

هو : أبو بكر الصديق . قاله / مسلمة بن قاسم / وقيل : سلمان الفارسي ، كما في
 الروضة لابن البراء .

[خ/١٥]
 [ز/٩٣]

فسار إليهم ذونواس بجنوده، فدعاهم إلى اليهودية، وخيرهم بين ذلك والقتل، فاختاروا القتل
 فخذلهم الأخدود... الخ.

قلت: واضح أن ملك نجران ليس هو ذانواس، وأن الملك المذكور في القصة قد هلك مكانه.
 أما ذونواس فإتما سار إليهم بجنوده.

قال ابن كثير في التفسير ٤/٤٩٥: «هكذا ذكر محمد بن إسحاق في السيرة أن الذي قتل
 أصحاب الأخدود هو ذو نواس، واسمه زرعة، ويسمى في زمان مملكته بيوسف، وهو ابن بيان
 أسعد أبي كريب، وهو تبع... الخ.

١٦٦١/٧٢١- روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٦٧٣، ٦٧٤ (٢٣٦)، قال:

(حدثنا قس بن ساعدة) (١). أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: أنبا
 أبو القاسم خلف بن يحيى، قال: أنبا عبد الرحمن بن عيسى، ومسلمة بن القاسم - واللفظ له - قال:
 ثنا أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد، قال: أنبا أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري إملاء علينا من
 كتابه، قال: ثنا سهل بن عمرو البصرى، قال: ثنا محمد بن خالد اليشكرى، من بنى يشكر - هكذا
 قال - ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن الرازى، قال: أنا بشر بن عبد الله الدارمى، قال: ثنا أبو مسعود
 الحلبي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: لما قدم على رسول الله ﷺ وفد إياد قال
 رسول الله ﷺ: « ما فعل قس بن ساعدة ؟ كأنى أنظر إليه بسوق عكاظ على جمل له أورق،
 وهو يتكلم بكلام عليه حلاوة، ما أجدنى أحفظه ». فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله
 أحفظه، سمعته بسوق عكاظ وهو يقول: أيها الناس، اسمعوا وعوا، واحفظوا، من عاش
 مات... إلى آخر خطبته، ثم أنشأ يقول: فى الذاهبين الأولين من القرون لنا بصائر... فذكر الأبيات.
 فقال رسول الله ﷺ: « يرحم الله قس بن ساعدة، إنى لأرجو أن يبعث يوم القيامة أمة
 وحده... ».

فى الإسناد محمد بن السائب بن بشر الكلبي، متهم بالكذب، ورمى بالرفض، وشيخه

(١) كذا، ولعله فى الأصل عنوان « حديث قس بن ساعدة » ، فأدرجه الناسخ على هذه الصورة . (انظر حاشية
 الكتاب).

أبو صالح، باذام مولى أم هانئ، ضعيف مدلس، وأبو مسعود الحلبي، لم أجد له ترجمة.

رواه أبو نعيم في الدلائل ص ٦٥-٦٧ بسنده إلى محبوب بن الحسن، عن ابن السائب الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس، لكنه ذكر فيه أن النبي ﷺ هو الذي حكى خطبة قس وشعره.

ومحبوب بن الحسن، اسمه محمد، ومحبوب لقبه، وهو صدوق فيه لين، ورمى بالقدر.

وقد رواه البزار (كشف الأستار ٣/٢٨٦، ٢٨٧) (٢٧٥٩) بسنده إلى محمد بن ماهان، وعن أحمد بن داود الواسطي، والطبراني ١٢/٨٨، ٨٩ (١٢٥٦١)، وفي الأحاديث الطوال بذيل الكبير ٢٣٠/٢٥-٢٣٢ (٢٢) بسنده إلى محمد بن حسان السمتي، والبيهقي في الدلائل ٢/١٠٤ بسنده إلى محمد بن حسان السمتي، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/٢١٣ بسنده إلى السمتي، والسيوطي في اللآلي، المصنوعة ٢/١٨٣ من طريق البغوي عن السمتي، جميعا عن أبي عمرو محمد بن الحجاج اللخمي، عن مجالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن عباس، قال: قدم وفد من بكر بن وائل، فلما فرغوا من شأنهم قال: « أفياكم أحد يعرف قس بن ساعدة الإيادي؟ »... الخ.

وفي حديث البزار أن النبي ﷺ هو الذي حكى الخطبة والشعر، وعند الباقرين أنه استشهدهم الشعر فأنشده بعضهم.

قال البزار: « لا نعلمه يروى من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، ومحمد بن الحجاج قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، ولما لم نجد هذا عند غيره لم نجد بداً من إخراجها ».

قال السيوطي في اللآلي ١/١٨٤: « قال الحافظ ابن حجر في زوائده: كأنه التزم إخراج كل ما روى، ولو كان موضوعا، فمحمد بن الحجاج كذبه ابن معين والدارقطني، وغيرهما ».

وقال الهيثمي في المجمع ٩/٤١٩: « رواه الطبراني والبزار، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو كذاب ».

وقال البيهقي: « وهذا ينفرد به محمد بن الحجاج اللخمي، عن مجالد، ومحمد بن الحجاج متروك ». وقال ابن الجوزي ١/٢١٤: « قال يحيى بن معين: محمد بن الحجاج كذاب خبيث، وقال أبو زرعة الرازي: أحاديثه موضوعة، وقال الدارقطني: كان يكذب »^(١).

وروى البيهقي في الدلائل ٢/١٠١، ١٠٢ بسنده إلى سعيد بن هبيرة، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس بن مالك، قال: قدم وفد إياد على النبي ﷺ... فذكر نحو حديث ابن عباس، وفيه أن بعض القوم حكى خطبة قس وشعره.

(١) وانظر في ترجمة محمد بن الحجاج اللخمي: الجرح والتعديل ٧/٢٣٤، المغنى في الضعفاء ٢/٥٦٥، ميزان الاعتدال ٣/٥٠٩.

.....
وذكره السيوطى فى اللآلىء ١ / ١٨٤ ، ١٨٥ من هذا الطريق، وقال: « سعد بن هبيرة، قال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات، كأنه يضعها أو توضع له، وقال أبو حاتم: روى أحاديث أنكرها أهل العلم ».

البيان

قال ابن بشكوال ٢ / ٦٧٤ ، ٦٧٥: « الرجل المذكور فى الحديث هو: أبو بكر الصديق رضى الله عنه. أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، عن خلف بن يحيى، ومحمد بن سعيد بن نبات، قالوا: قال مسلمة بن القاسم الحافظ: الرجل من القوم المذكور فى الحديث هو: أبو بكر الصديق رضى الله عنه. ولم يأت على ذلك مسلمة بشاهد ».

ثم قال ابن بشكوال:

١٦٦٢ / ٧٢١ - وقد أنا أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث، عن جده مغيث بن محمد بن يونس، عن جده يونس بن عبد الله، قال:

ثنا محمد بن أحمد بن خالد، عن أبيه، قال: أنبأنا الكشورى، ثنا عمرو بن سهل بن محمد ابن خلف، ثنا الحسن بن مالك الشكرى، ثنا عمار بن محمد الثورى، قال: لا أحسبه إلا عن خاله سفيان الثورى، يرفع الحديث، قال: « جاء مريض فخلفناه فى رحالنا، فقال: أما إني شهدتة عاما بسوق عكاظ، وهو يقول على جمل له أورك، وهو يخطب الناس... » فذكر خطبته، ثم قال: « ثم تمثل بأبيات، لا أحفظها » فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، قد شهدت وحفظت الأبيات. قال: أحسبه قال: « فهاتها »، إذ قال: أنشد قس:

فى الذاهبين الأولين من القرون لنا بصائر...

فذكر الأبيات.

وقال البزار عقب الحديث السابق: « يروى فى غير هذا الحديث أن النبى ﷺ قال لأبى بكر: « كيف قال ؟ » قال: فأنشأ أبو بكر يقول هذا الشعر الذى يذكر عن قس.

وروى البيهقى فى الدلائل ٢ / ١٠٢ - ١٠٤ وفى الزهد الكبير ص ٢٨٤ - ٢٨٦ (٦٨٣) عن أبى محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد الأصبهاني، عن أبى بكر أحمد بن سعيد بن فرضخ الأحميمي، عن القاسم بن عبد الله بن مهدي، عن أبى عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن الخزومى، عن سفيان بن عيينة، عن أبى حمزة الثمالى - واسمه: ثابت بن أبى صفية - عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قدم وفد إياد... فذكر الخطبة من حكاية النبى ﷺ، وذكر أنه استشهدهم شعر قس، فقام أبو بكر، فقال: أنا حضرت ذلك المقام وحفظت تلك المقالة... فذكر الشعر.

وأورده السيوطى فى اللآلىء ٤ / ١٨٥ ، ١٨٦ من طريق البيهقى، وقال:

«القاسم بن عبد الله بن مهدي الأحميمي، روى حديثا باطلا، وقال الحافظ ابن حجر في اللسان: روى حديثين باطلين. قال: وقال الدارقطني: إنه متهم بوضع الحديث، قال: وذكر الدارقطني أن أحمد بن سعيد بن فرضخ روى عن القاسم بن عبد الله بن مهدي أحاديث موضوعة، كلها كذب لا تحمل روايتها، والحمل فيها على ابن فرضخ، فإنه المتهم بها، فإنه كان يركب الأسانيد، ويضع عليها الأحاديث».

وروى البيهقي في دلائل النبوة ١٠٥/٢ - ١١٣ قصة طويلة في قدوم الجارود على رسول الله ﷺ، وفيها أنه ﷺ سأل عن قس، وعن خطبته وشعره، وأن أبا بكر قام فذكر الخطبة والشعر.

روى ذلك عن أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السلمى، عن أبي العباس الوليد بن سعيد بن حاتم بن عيسى الفسطاطي، عن محمد بن عيسى بن محمد الأخباري، عن أبيه عيسى بن محمد بن سعيد القرشي، عن علي بن سليمان، عن سليمان بن علي، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس به.

وأورده السيوطي في اللآلئ ١٨٦/١ - ١٩٢ من طريق البيهقي، وقال: «وآثار الوضع على هذا الخبر لائحة».

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢١٤/١، والسيوطي في اللآلئ ١٨٣/٢، ١٨٤، وابن حجر في الإصابة ٢٨٦/٥، من طريق عمر بن شاهين، عن محمد بن الحسن بن دريد، عن السكن بن سعيد، عن ابن أبي عيينة المهلبى، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: لما قدم أبو ذر على رسول الله ﷺ قال له: «يا أبا ذر، ما فعل قس بن ساعدة الإيادي...» فذكره، وفيه أن أبا بكر حكى الخطبة والشعر.

قال ابن الجوزي: «وقد رواه الكلبي بإسناد آخر، فقال: عن أبي صالح، عن ابن عباس، وروى مطولا من حديث ابن إسحاق، عن بعض أهل العلم، ولم يسمه».

ثم قال: «أما الكلبي، فقال زائدة وليث والسعدى: هو كذاب. وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه، وأما أبو صالح فقال ابن عدى: لا أعلم أحدا من المتقدمين رضيه. ولعل ابن إسحاق دلسه عن بعض أهل العلم».

وقد قال البيهقي عقب إيراده طرق الحديث في الدلائل ١١٣/٢:

«وقد روى من وجه آخر، عن الحسن البصرى، منقطعاً، وروى مختصراً من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة. وإذا روى حديث من أوجه - وإن كان بعضها ضعيف - دل على أن

.....
للحديث أصلاً. والله أعلم».

وقال ابن حجر في الإصابة ٢٨٦/٥: «وطرقه كلها ضعيفة».

أما ابن الجوزي فقال ٢١٤/١: «هذا الحديث من جميع جهاته باطل. قال أبو الفتح الأزدي الحافظ: هو حديث موضوع، لا أصل له».

أما ابن عِرَاق الكِنَانِي، فقال في «تنزيه الشريعة المرفوعة»، بعد أورد طرق الحديث وما ذكر العلماء فيها ٢٤٣/١: «قال السيوطي: ثم وقفت عليه من حديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه الإمام محمد بن داود الظاهري في كتاب «الزهرة» له، فقال: ثنا أحمد بن عبيد النحوي، ثنا علي بن محمد المدائني، ثنا محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن سعد، فذكره».

وهو أمثل طرق الحديث، فإن ابن أخي الزهري ومن فوقه من رجال الصحيحين، وعلى المدائني ثقة، وأحمد بن عبيد، قال فيه ابن عدي: صدوق له مناكير.

فلو وقف الحافظ ابن حجر على هذه الطريق لحكم للحديث بالحسن، لما تقدم، خصوصاً الطريق التي في زيادات الزهد لابن حنبل، فإنه مرسل قوى الإسناد، فإذا ضم إلى هذه الطريق الموصولة التي ليس فيها وإه، ولا متهم لحكم بحسنه بلا توقف».

قال ابن بشكوال ٦٧٥/٢، ٦٧٦: «وقيل: هو سلمان الفارسي»^(١).

١٦٦٣/٧٢١ - الحجّة في ذلك ما أنبا به أبو محمد بن عتاب، عن أبيه، عن سعد بن سلمة، عن ابن مفرّج، عن أبي أحمد بن منصور بن أحمد الهروي قال في كتاب «النوادر»:

ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثني عبد الأعلى بن حماد النرسي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يسأل أصحابه عن قس بن ساعدة، فما وجد أحداً يخبره، حتى كان ذات يوم ذكره، فوثب الفارسي، فقال: أنا يا رسول الله، رأيتك بسوق عكاظ، وذكر الخير».

وواضح أن الفارسي المذكور في النص غير مسمي.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٠).

کتاب ذکر القيامة

٧٢٢- (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ ؟ فَقَالَ : « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » ... الحديث .

هو إن شاء الله : أبو موسى الأشعري . وقيل : أبو ذر (١) .

١٦٦٤/٧٢٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: مناقب عمر ابن الخطاب ٢/٢٩٥ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضى الله عنه، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: «وماذا أعددت لها؟». قال: لا شيء، إلا أنى أحب الله ورسوله ﷺ. فقال: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ «أنت مع من أحببت». قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبى إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم.

رواه مسلم: ك: البر والصلة والآداب، ب: المرء مع من أحب ٤/٢٠٣٢ (٢٦٣٩) بسنده إلى حماد بن زيد، وجعفر بن سليمان، وأحمد ٣/١٦٨، ٢٢٨، ٢٨٨ بسنده إلى حماد بن سلمة، ٢٢٧ بسنده إلى حماد بن زيد، وأبو يعلى ٦/٣٦ (٣٢٨١)، ١٨٠ (٣٤٦٥) بسنده إلى حماد بن زيد، جميعاً عن ثابت، عن أنس به.

ورواه مسلم فى الموضوع السابق ٤/٢٠٣٣ (٢٦٣٩) بسنده إلى أبى عوانة الوضاح بن عبدالله، وشعبة، وهشام الدستوائى، والبخارى فى الأدب المفرد، ب: الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم ص ١٥٥ (٣٥٢) بسنده إلى هشام، وابن حبان ١/١٠٥، ١٠٦ (٨) بسنده إلى هشام، وأحمد ٣/١٧٣، ٢٧٦ بسنده إلى شعبة، ١٧٨ بسنده إلى هشام، وأبو يعلى ٥/٣٧٢ (٢٠٢٣)، ٤٠١، ٤٠٢ (٣٠٧٢) بسنده إلى هشام، ٢٧٣ (٢٠٢٤) بسنده إلى شعبة، جميعاً عن قتادة، عن أنس به، وبعضهم يذكر قول أنس فى آخره، وبعضهم لا يذكره.

ورواه البخارى: ك: الأدب، ب: علامة حب الله عز وجل ٤/٧٧ بسنده إلى عمرو بن مرة، ك: الأحكام، ب: القضاء والفتيا فى الطريق ٤/٢٣٥ بسنده إلى منصور، ومسلم فى الموضوع السابق ٤/٢٠٣٣ (٢٦٣٩) بسنده إلى منصور، وعمرو بن مرة، وأحمد ٣/١٧٢، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٥٥ بسنده

(١) زاد ناسخ «ز» هذا الخبر بهامش ص ٧٣ / ب، فقال: «حديث أنس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة؟ فقال: «ما أعددت لها؟» وفيه: «أنت مع من أحببت» قيل: هو أبو موسى الأشعري، وقيل: أبو ذر الغفاري.

إلى منصور، والطيالسي ص ٢٨٤ (٢١٣١) بسنده إلى منصور، والأعمش، وأبو يعلى ٣١٣/٦
(٣٦٣١) بسنده إلى منصور، ٣١٣ ، ٣١٤ (٣٦٣٢) بسنده إلى شعبة^(١)، جميعا عن سالم بن أبي
الجعد، عن أنس به، وفي حديث عمرو: أن رجلاً سأل النبي ﷺ، وفي حديث منصور: بينما أنا
والنبي ﷺ خارجان من المسجد، فلقينا رجلاً عند سدة المسجد، فقال: يا رسول الله، متى الساعة؟
... ولم يذكر قول أنس.

ورواه مسلم في الموضع نفسه ٢٠٣٢/٤ (٢٦٣٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومعمّر،
وعبدالرزاق ١٩٩/١١ (٢٠٣١٧) عن معمّر، وأحمد ١١٠/٣ عن سفيان بن عيينة، ١٦٥ بسنده
إلى معمّر، والحميدى ٥٠٢/٢ (١١٩٠) - ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ٣٠٩/٧ - عن ابن عيينة،
أبو يعلى ٢٥٥/٦، ٢٥٦، (٣٥٥٦، ٣٥٥٧)، ٢٨٥ (٣٥٩٧) بسنده إلى ابن عيينة، وابن بشكوال
٣٧٥ /١ (١١٤) بسنده إلى ابن عيينة، جميعا عن الزهري، عن أنس به. ولم يذكر قول أنس.

ورواه مسلم في الموضع نفسه ٢٠٣٢/٤ (٢٦٣٩) عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك به، ولم يذكر قول أنس.

ورواه الترمذى - وقال: حديث صحيح - ك: الزهد، ب: المرء مع من أحب ٦١/٧ (٢٤٩٣)
بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وابن المبارك في الزهد ص ٢٥٠ (٧١٨)، وابن حبان ١٥٨/١،
١٠٥٩ (١٠٥) بسنده إلى المعتمر بن سليمان ٢٢١/٩ (٧٣٠٤) بسنده إلى ابن جعفر، وأحمد ١٠٤/٣
عن ابن أبي عدي، ٢٢٠ عن يزيد بن هارون، ومحمد بن عبد الله بن المثني الأنصاري، جميعا عن
حميد الطويل، عن أنس به، وذكر قول أنس في آخره.

وعزاه المزى في التحفة ٢٤٠/١ إلى النسائي في الكبرى: ك: العلم، عن عيسى بن حماد،
ورواه أحمد ١٦٧/٣ عن حجاج، كلاهما عن الليث، عن سعيد المقبري، عن شريك بن عبد الله
ابن أبي نمر، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قام فحذر الناس، فقام رجل، فقال: متى
الساعة... فذكره بأطول مما قبله.

ورواه أحمد ٢٠٢/٣ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن كثير بن خنيس، عن
أنس بن مالك، أنه حدثهم أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال: يا رسول الله، متى
الساعة... فذكره.

وانظر الخبر التالي (٧٢٤).

(١) كذا فيه « عن شعبة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد ولعله سقط هنا « عن عمرو بن مرة » فإن شعبة يرويه عن
عمرو بن مرة، عن سالم، كما عند البخاري ومسلم، أو سقط « عن منصور » فإن شعبة يرويه عن منصور، عن
سالم، كما عند أحمد. والثاني أرجح؛ لأنهما من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة. والله أعلم.

وقد روى الحديث بالسؤال عن الرجل يحب القوم ولم يعمل بعملهم، دون السؤال عن الساعة.

رواه أبو داود - واللفظ له - ك: الأدب، ب: إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه ٣٣٣/٤ (٥١٢٧) بسنده إلى يونس بن عبيد، وأحمد ١٥٩/٣، ٢٢٨، ٢٦٨ بسنده إلى حماد بن سلمة، ٢٢١، ٢٢٢ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وأبو يعلى ٣٥/٦ (٣٢٧٨) بسنده إلى حماد، ٣٦ (٣٢٨٠) بسنده إلى يونس، جميعاً عن ثابت، عن أنس، قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺ فرحوا بشيء، لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه، قال رجل: يا رسول الله، الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل به، ولا يعمل بمثله؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

ورواه أبو يعلى ٢٧٠/٥ (٢٨٨٨) عن هُدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس، أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فقال: الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب».

ورواه الترمذى - وقال: حسن غريب - ك: الزهد، ب: المرء مع من أحب ٦٠/٧ (٢٤٩٢) عن أبي هشام الرفاعى محمد بن يزيد بن رفاعة، وأبو يعلى ١٦٣/٥ (٢٧٧٧) عن محمد بن عبد الله ابن نمير، عن حفص بن غياث، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن المرء مع من أحب» زاد الترمذى: «وله ما اكتسب».

البيان

قال ابن بشكوال ٣٧٦/١ (١١٤): «الرجل المذكور هو - إن شاء الله - أبو موسى الأشعري^(١). وقيل: أبو ذر^(٢)».

١٦٦٥/٧٢٢ - واحتجّ لكونه أبا موسى بما رواه قال:

الحجة في ذلك: ما سمعته يُقرأ على أبي بكر محمد بن عبد الله المعافري، قال: ثنا سعد بن عبد الله الأصبهاني، قال: ثنا أبو نعيم الحافظ، قال: ثنا أحمد بن يوسف، ثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: ثنا محمد بن داسة، قال: ثنا الأعمش، عن الرواسي، عن أبي موسى، قال: قلت: يارسول الله، المرء يحب القوم، ولم يلحق بهم. فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

ولم أجد - فيما لَدَيَّ من مصادر - ترجمة لمحمد بن داسة، أو الرواسي، وإنما الحديث معروف من رواية محمد بن عبيدة، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن أبي موسى.

رواه هكذا البيهقي في الآداب ص ١٥١، ١٥٢ (٢٣٧) بسنده إلى إبراهيم بن عبد الله

(٢) سبقت ترجمته في الخبر (٥٥٩).

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٤).

العيسى، وإبراهيم بن إسحاق الزهرى، كليهما عن محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن
أبي موسى به، وإسناده صحيح.

وقد روى أبو موسى الحديث بإبهام السائل:

رواه البخارى: ك: الأدب، ب: علامة حب الله عز وجل ٧٧/٤ بسنده إلى الثورى، ومسلم:
ك: البر والصلة والآداب، ب: المرء مع من أحب ٢٠٣٤/٤ (٢٦٤١) بسنده إلى أبي معاوية، ومحمد
بن عبيد، وابن حبان ٣٨٤/١ (٥٥٨) بسنده إلى أبي معاوية، وأحمد ٣٩٢/٤ عن محمد بن عبيد،
٣٩٥ بسنده إلى سفيان، ٤٠٥ عن أبي معاوية، وأبو نعيم فى الحلية ١١٢/٤ بسنده إلى سفيان،
جميعاً عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى. وليس فى رواية أبي نعيم ذكر سؤال الرجل.
١٦٦٦/٧٢٢ - واحتج لكونه أبا ذر بما رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: إخبار الرجل الرجل
بمحبة إليه ٣٣٣/٤ (٥١٢٦) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا سليمان، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن
أبي ذر، أنه قال: يارسول الله، الرجل يحب القوم، ولا يستطيع أن يعمل كعملهم. قال: «أنت يا
أبا ذر مع من أحببت». قال: فإني أحب الله ورسوله. قال: «فإنك مع من أحببت» قال: فأعادها
أبو ذر، فأعادها رسول الله ﷺ.

سليمان هو ابن المغيرة، وهذا إسناد صحيح.

رواه البخارى فى الأدب المفرد، ب: الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم ص ١٥٤، ١٥٥
(٣٥١) عن عبد الله بن مسلمة، والدارمى فى ك: الرقاق، ب: المرء مع من أحب ٣٢١/٢، ٣٢٢
عن سعيد بن سليمان، وابن حبان ٣٨٤/١ (٥٥٧) بسنده إلى شيبان بن أبي شيبة، وابن بشكوال
٣٧٦/١ (١١٤) بسنده إلى الأعمش، جميعاً عن سليمان بن المغيرة به.

قال ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٩٧: «قال ابن بشكوال: هو أبو موسى، أو أبو ذر،
وساق الحديث من طريقهما، وليس فيما ساقه ما يشهد لصحة ما ذكر» وعلل ذلك فى الفتح ٤٠/٧
بأن «سؤال هذين إنما وقع عن العمل، والسؤال فى حديث الباب إنما وقع عن الساعة، فدل على
التعدد».

قلت: لكن يشهد لما عند ابن بشكوال أن الحديث واحد، كما سبق بيان الروايات، ففى
حديث ثابت عن أنس عند أبي داود وأحمد وأبي يعلى، وفى حديث قتادة عن أنس عند أبي يعلى؛
أن السؤال كان عن العمل، وهى أسانيد صحاح، وهى نفس أسانيدهما بالسؤال عن الساعة. إلا أنه
يعكر عليه وصف السائل فى بعض الروايات بأنه أعرابى، وبأنه من أهل البادية، وعلى كل حال

فالقول بالتعدد أولى، ولا مانع منه.

قال ابن حجر فى هدى السارى ص ٢٩٧: «وفى الدارقطنى من حديث ابن مسعود التصريح بأن السائل عن ذلك هو الشيخ الأعرابى الذى بال فى المسجد».

١٦٦٧/٧٢٢ - قلت: الحديث الذى أشار إليه رواه الدارقطنى ١٣٢/١ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل، ثنا يوسف بن موسى، نا أحمد بن عبد الله، نا أبو بكر بن عياش، نا المعلّى المالكي، عن شقيق، عن عبد الله، قال: جاء أعرابى إلى النبى ﷺ شيخ كبير، فقال: يا محمد، متى الساعة؟ فقال: «وما أعددت لها؟» قال: لا، والذى بعثك بالحق نبياً ما أعددت لها من كبير صلاة ولا صيام، إلا أنى أحب الله ورسوله. قال: «فإنك مع من أحببت». قال: فذهب الشيخ، فأخذ يبول فى المسجد، فمر عليه الناس، فأقاموه، قال رسول الله ﷺ: «دعوه، عسى أن يكون من أهل الجنة»، فصبوا على بوله الماء.

قال الدارقطنى: «كذا قال يوسف: المعلّى المالكي. المعلّى مجهول».

وقد رواه أيضاً ١٣١/١، ١٣٢ عن عبد الوهاب بن عيسى بن أبى حية، وأبو يعلى ٣١٠/٦، ٣١١ كلاهما عن أبى هشام الرفاعى محمد بن يزيد، عن أبى بكر بن عياش، عن سمعان بن مالك المالكي، عن أبى وائل، عن عبد الله، قال: جاء أعرابى، فبال فى المسجد، فأمر النبى ﷺ بمكانه فاحترف وصب عليه دلو من ماء. قال الأعرابى: يا رسول الله، المرء يحب القوم، ولما يعمل بعملهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

قال الدارقطنى: «سمعان مجهول». وسأل ابن أبى حاتم أبا زرعة عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث ليس بقوى» (علل الحديث ٢٤/١).

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٨٦/١: «رواه أبو يعلى، وفيه سمعان بن مالك، قال أبو زرعة: ليس بالقوى، وقال ابن خراش: مجهول، وبقيه رجاله رجال الصحيح» وقال فيه ١١/٢: «رواه أبو يعلى، وفيه سمعان بن مالك، وهو ضعيف».

قلت: وتأسيساً على ذلك فاحتجاج ابن حجر على أنه الأعرابى الذى بال بحديث الدارقطنى غير ناهض؛ لضعف الحديث، ثم إن الروايات أظهرت أنه سأل مرة عن الساعة، ومرة عن العمل، مع أنه حديث واحد، وهو عين ما انتقد فيه ابن بشكوال فى تعيين أبى موسى أو أبى ذر. والله أعلم.

والأعرابى المشار إليه، قال ابن حجر عنه فى هدى السارى ص ٢٥٠: «قيل: إن اسم هذا الأعرابى ذو الخويصرة اليمنى، رواه أبو موسى فى ذيل كتاب الصحابة. وذكر أبو بكر التاريخى عن عبد الله بن نافع أنه الأقرع بن حابس التميمى».

٧٢٣- (ب) : حَدِيثُهُ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ؟ ... الحديث ، وفيه : فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي - فَقَالَ : «لَيْتِنِ أُخِرَ هَذَا فَلَنْ يَدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» .

الغلام المذكور : اسمه محمد . كذا في صحيح مسلم ، ومسند ابن أبي شيبة .
وقيل : سعد . ذكره الباوردي (١) .

ثم قال ابن حجر عن مبهم الباب في هدى السارى ص ٢٩٧ : «وفي جزء أبي الجهم أن السائل عن ذلك هو عمير بن قتادة . وفي العلم للمرهبي أن السائل عن ذلك عمر بن الخطاب ، وأظن هذا من جملة الحكمة في إيراد البخارى لهذا الحديث من مناقب عمر» .

١٦٦٨/٧٢٣- روى هذا الحديث البخارى : ك : الأدب ، ب : ما جاء في قول الرجل ويملك
٧٦/٤ قال :

حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن رجلا من أهل البادية أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، متى الساعة قائمة ؟ قال : «ويملك ! وما أعددت لها ؟» قال : ما أعددت لها إلا أنى أحب الله ورسوله قال : «إنك مع من أحببت» . فقلنا : ونحن كذلك ؟ قال : «نعم» ففرحنا يومئذ فرحا شديدا ، فمر غلام للمغيرة ، وكان من أقراني ، فقال : «إن أخرا هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة» .

همام هو ابن يحيى .

قال البخارى عقبه : «واختصره شعبة ، عن قتادة : سمعت أنسا عن النبي ﷺ» .

رواه ابن بشكوال ٢٣٥/١ (٦٣) بسنده إلى البخارى به .

ورواه مسلم : ك : الفتن ، ب : قرب الساعة ٢٢٧٠/٤ (٢٩٥٣) بسنده إلى عفان ، وأحمد ١٩٢/٣ عن بهز وعفان ، كلاهما عن همام بن يحيى ، عن قتادة به ، وحديث مسلم بالقصة الأخيرة فقط : «مر غلام للمغيرة بن شعبة ... الخ» .

ورواه مسلم فى الموضع السابق ٢٢٧٠/٤ (٢٩٥٣) عن حجاج الشاعر ، عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن معبد بن هلال العنزى ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا سأل النبي ﷺ متى تقوم الساعة ؟ قال : فسكت رسول الله ﷺ هنيهة ، ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوءة ... فذكره .

(١) فى «ز» : الماوردى .

ورواه أحمد ٢١٣/٣ عن عبد الصمد، عن عمران القطان، عن الحسن البصرى، عن أنس به، وفيه: «وتمَّ غلام، فقال: «إن يعيش هذا فلن يبلغه الهرم حتى تقوم الساعة».

ورواه أبو يعلى ٢٣/٧، ٢٤ (٣٩٢٠) عن جعفر بن مهرا، عن عبد الوارث، عن عبد العزيز ابن صهيب، عن أنس به، وفيه: «وغلام من دوس أنا وهو سواء». وانظر الخبر السابق (٧٢٢).

والحديث شاهد من حديث عائشة عند مسلم فى الموضع السابق (٢٩٥٢) قالت: كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ سأله عن الساعة: متى الساعة؟ فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال: «إن يعيش هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم».

وقد حمل القاضى عياض حديث أنس على معنى حديث عائشة فقال: «والمراد بساعتكم: موتهم، ومعناه: يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون»^(١).

قال النووى ٩٠/١٨، ٩١: «ويحتمل أنه علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا يعمر ولا يؤخر».

وتعقبه ابن حجر فى الفتح ٤٦٠/١ بأنه «تأويل بعيد، ويلزم منه استمرار الإشكال، لأنه إن حمل الساعة على انقراض الدنيا وحلول أمر الآخرة كان مقتضى الخبر أن القدر الذى كان بين زمانه ﷺ وبين ذلك بمقدار ما لو عمر ذلك الغلام إلى أن يبلغ الهرم، والمشاهد خلاف ذلك. وإن حمل الساعة على زمن مخصوص رجع إلى التأويل المتقدم».

البيان

قيل: اسم الغلام: محمد الأنصارى، وقيل: الدوسى^(٢).

١٦٦٩/٧٢٣ - روى ذلك مسلم: ك: الفتن وأشراف الساعة، ب: قرب الساعة ٢٢٦٩/٤، ٢٢٧٠ (٢٩٥٣) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبه، حدثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: متى تقوم الساعة؟ وعنده غلام من الأنصار، يقال له: محمد، فقال رسول الله ﷺ: «إن يعيش هذا الغلام، فعسى ألا يدركه الهرم، حتى تقوم الساعة».

رواه ابن بشكوال ٣٢٥/١، ٣٢٦ (٦٣) بسنده إلى مسلم به.

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ٩٠/١٨.

(٢) أسد الغابة ٣١٢/٤، تجريد أسماء الصحابة ٥٧/٢، الإصابة ٦٥/٦ (٧٨٠٦، ٧٨٠٧).

ورواه أحمد ٢٢٨/٣ عن يونس بن محمد، وحسن بن موسى، وأبو يعلى ٣٤/٦، ٣٥ (٣٢٧٧) عن عبد الأعلى، وحوثرة، جميعاً عن حماد بن سلمة به.

وقيل: اسم الغلام: سعد الدوسي، يقال: اسمه: سعد بن مالك (١).

١٦٧٠/٧٢٣ - روى ذلك أحمد ٢٨٣/٣ قال:

ثنا عفان، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا الحسن، أخبرني أنس بن مالك، قال: كنت عند رسول الله ﷺ في بيته، فجاء رجلٌ، فقال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: «أما إنها قائمة، فما أعددت لها؟» قال: والله يا رسول الله، ما أعددت لها من كثير عمل، غير أنني أحب الله ورسوله. قال: «فأنت مع من أحببت، ولك ما احتسبت». قال: ثم قام رسول الله ﷺ يصلي، فلما قضى صلاته قال: «أين السائل عن الساعة؟» فأتى الرجل، فنظر رسول الله ﷺ إلى البيت، فإذا غلام من دوس من رهط أبي هريرة، يقال له: سعد بن مالك، فقال رسول الله ﷺ: «هذا الغلام إن طال به عمر لم يبلغ الهرم حتى تقوم الساعة».

قال الحسن: وأخبرني أنس، أن الغلام كان يومئذ من أقراني.

هذا إسناد حسن، مبارك بن فضالة صدوق يدلّس ويسوى، وقد صرح بالسماع.

رواه أبو يعلى ١٤٤/٥، ١٤٥ (٢٧٥٨)، وابن بشكوال ٢٣٦/١، ٢٣٧ (٦٣) بسنده إلى محمد بن يحيى، كلاهما عن هديبة بن خالد، عن مبارك بن فضالة به، وسماه «سعد» فقط.

وعزه ابن حجر في الفتح ٤٥٩/١٠ إلى الباوردي، وقال: «سند حسن».

ورواه أحمد ٢٢٦/٣ عن هاشم، عن مبارك به، إلى قوله: «فأنت مع من أحببت، ولك ما احتسبت» ولم يذكر قصة الباب.

وعزه ابن حجر في الفتح ١٠ / ٤٥٩، وفي الإصابة ٩١/٣ إلى الباوردي من طريق أبي قلابة، عن أنس، فيه: فمر رجل من أزد شنوءة يقال له سعد.

ورواه أبو يعلى ١٠٤/٧ (٤٠٤٩) عن سفيان بن وكيع بن الجراح، عن أبيه، عن جده، عن قيس بن وهب الهمداني، عن أنس به، وفيه: «ومرّ سعد...» فذكره. وسفيان بن وكيع ساقط الحديث؛ لأن وراقه أدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، وجده الجراح صدوق بهم.

وعزه ابن حجر في الموضوع السابق إلى ابن منده من طريق قيس بن وهب، عن أنس، وفيه: فمر سعد الدوسي.

(١) أسد الغابة ٢٧٦/٢، تجريد أسماء الصحابة ٢١٣/١، الإصابة ٩١/٣ (٣٢٢٢).

٧٢٤- (ب): حَدِيثُ / ابْنِ عَبَّاسٍ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: أَيُّصِرُ بَعْضُنَا عَوْرَةَ بَعْضٍ؟ قَالَ: «يَا فُلَانَةُ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ».

هي: عائشة. ذكره النسائي في تفسيره. وقيل: سودة. ذكره بقي بن مخلد في مسنده. وقيل: أم سلمة. ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور».

قال ابن حجر في الفتح ٤٥٩/١١: «قد وقع عند مسلم في رواية معبد بن هلال عن أنس: ثم نظر إلى غلام من أزد شنوءة، فيحتمل التعدد، أو كان اسم الغلام سعدا، ويدعى محمداً، أو بالعكس، ودوس من أزد شنوءة فيحتمل أن يكون حالف الأنصار». الهَرَم: بفتح الهاء والراء: الكِبَر (١).

١٦٧١/٧٢٤- روى هذا الحديث الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة عبس ٢٥١/٩، ٢٥٢ (٣٣٨٨) قال:

حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا محمد بن الفضل، أخبرنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا» فقالت امرأة: أَيُّصِرُ أَوْ يَرَى بَعْضُنَا عَوْرَةَ بَعْضٍ؟ قَالَ: «يَا فُلَانَةُ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ». قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: قال ابن حجر في التقریب ٣٢٣/٢ عن هلال بن خباب: «صدوق تغير بآخرة»، فالإسناد حسن.

رواه ابن بشكوال ٢١٧/١ (٥٧) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه النسائي في التفسير ٤٩٣/٢ (٦٦٧) - ومن طريقه ابن بشكوال ٢١٧/١ (٥٧) - عن أبي داود سليمان بن سيف الحراني، عن عارم محمد بن الفضل، والحاكم ٢٥١/٢، ٢٥٢ بسنده إلى موسى بن إسماعيل، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، جميعاً عن ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس به. وهو إسناد حسن أيضاً. فيكون لهلال بن خباب فيه شيخان: عكرمة، وسعيد بن جبیر. وقد رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس، دون أن يذكر قصة الباب (يعنى حواراه ﷺ مع زوجته).

رواه البخارى: ك: الأنبياء، ب: قول الله تعالى: ﴿وَإِتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ٢٣٣/٤،

٢٣٤، ب: ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾ ٢/٢٥٦، ك: التفسير، سورة المائدة ٣/١٢٧، وسورة الأنبياء ٣/١٦٠، ك: الرقاق، ب: كيف الحشر ٤/١٣٣ بأسانيد إلى المغيرة بن النعمان. ب: كيف الحشر ٤/١٣٢، ١٣٣ بسنده إلى عمر بن دينار، ومسلم: ك: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ٤/٢١٩٥، ٢١٩٥ (٢٨٦٠) بسنده إلى عمرو بن دينار، والمغيرة ابن النعمان، والترمذي: ك: صفة القيامة، ب: ما جاء في شأن الحشر ٧/١٠٧ - ١١١ (٢٥٣٩)، ٢٥٤٠، ك: التفسير، سورة الأنبياء ٩/٧، ٨ (٣٢١٥، ٣٢١٦) بسنده إلى المغيرة، والنسائي: ك: الجنائز، ب: البعث ٤/١١٤ بسنده إلى عمرو، وفيه ٤/١١٤، ب: ذكر أول من يكسى ٤/١١٧ بسنده إلى المغيرة، والدارمي: ك: الرقاق، ب: في صفة الحشر ٢/٣٢٦ بسنده إلى المغيرة، وابن حبان ٩/٢١١ (٧٢٧٣)، ٢١٢ (٧٢٧٧، ٧٢٧٨) بسنده إلى عمرو، و٢٢١ (٧٣٠٣) بسنده إلى المغيرة، وأحمد ١/٢٢٠ بسنده إلى عمرو، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٥٣ بسنده إلى المغيرة، والطيالسي ص ٣٤٣ (٢٦٣٨) بسنده إلى المغيرة، والحميدى ١/٢٢٦ (٤٨٣) بسنده إلى عمرو، وأبو يعلى ٤/٢٨٥ (٢٣٩٦) بسنده إلى عمرو، جميعاً عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وحديث عمرو مختصر، وحديث المغيرة مطول. وفي حديث عمرو عند البخاري: قال سفيان (يعنى ابن عيينة الراوى عن عمرو): هذا مما نعهه أن ابن عباس سمعه من النبي ﷺ.

البيان

قيل: القائلة هي: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر (١).

٧٢٤ / ١٦٧٢ - روى ذلك البخاري: ك: الرقاق، ب: كيف الحشر ٤/١٣٣ قال:

حدثنا قيس بن حفص، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر، أن عائشة رضيت الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَحْشُرُونَ حِفَاةَ عِرَاةِ غُرُلَا». قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال: «الأمر أشد من أن يهمهم ذلك».

رواه مسلم: ك: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ٤/٢١٩٤ (٢٨٥٩) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وأبي خالد الأحمر سليمان بن حبان، والنسائي: ك: الجنائز، ب: البعث ٤/١١٤، ١١٥ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وابن ماجه: ك: الزهد، ب: ذكر البعث ٢/١٤٢٩ (٤٢٧٦) بسنده إلى أبي خالد الأحمر، وأحمد ٦/٥٣ عن يحيى ابن سعيد، جميعاً عن أبي يونس القشيري حاتم بن أبي صغيرة به.

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (١٠٨).

ورواه النسائي: ك: الجنائز، ب: البعث ٤/١١٤ - ومن طريقه ابن بشكوال ١/٢١٨، ٢١٩ (٥٧) - عن عمرو بن عثمان، وأحمد ٦/٨٩، ٩٠ عن يزيد بن عبد ربه، والحاكم ٤/٥٦٤ بسنده إلى أبي عتبة، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، جميعا عن بقية بن الوليد، أخبرني الزبيدي، أخبرني الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا» فقالت عائشة: فكيف بالعورات؟ قال: «لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه».

ورواه ابن بشكوال فيه بسنده إلى يحيى بن حمزة، عن الزبيدي به.
وله شاهد عن أنس بن مالك: رواه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢١٧.
وقيل: هى سوْدَة بنت زَمْعَة (١).

١٦٧٣/٧٢٤ - روى ذلك الحاكم ٢/٥١٤، ٥١٥ قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا إسماعيل بن أبى أويس، حدثنى أبى، عن محمد بن أبى عياش، عن عطاء بن يسار، عن سوْدَة زوج النبى ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يبعث الناس حفاة عراة غرلا، يلجمهم العرق، ويبلغ شحمة الأذن» قالت: قلت: يا رسول الله، واسوأته! ينظر بعضنا إلى بعض؟ قال: «شغل الناس عن ذلك» وتلى رسول الله ﷺ: ﴿يوم يفر المرء من أخيه. وأمّه وأبيه. وصاحبه وبنيه. لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه﴾ (٢).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، واتفقا على حديث حاتم بن أبى صغيرة، عن ابن أبى مليكة، عن القاسم، عن عائشة، مختصرا» ووافقه الذهبى.

قلت: فى الإسناد محمد بن أبى عياش، ويقال: محمد بن أبى موسى، ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٨/٨٤ ولم يذكر فيه جرحا، ولاتعدىلا، ووثقه الهيثمى كما سيأتى. وأبو أويس هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس، وهو صدوق بهم.

رواه الطبرانى ٢٤/٣٤ (٩١) عن الأسفاطى، وابن بشكوال ١/٢١٩ (٥٧) بسنده إلى ابن كاسب، كلاهما عن إسماعيل بن أبى أويس به.

قال الهيثمى فى المجمع ١٠ / ٣٣٣: «رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن

(٢) عبس: ٣٤ - ٣٧.

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٨).

٧٢٥- (١) حَدِيثُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ : شَهِدْتُ أَبَا بَرَزَةَ دَخَلَ عَلَيَّ عُبَيْدَ اللَّهِ^(١) بْنِ زِيَادٍ ، فَحَدَّثَنِي فَلَانَ ، سَمَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمٍ ، وَكَانَ فِي السَّمَاطِ...
الحديث في الحوض . كذا في أبي داود .

ورواه أبو مسلم الكجى ، عن مسلم بن إبراهيم ، عن عبد السلام ، قال : فحدثني عمى ، وكان في السماط .

أبى عياش، وهو ثقة^(٢) .

وقيل: هي أم سلمة^(٣) .

١٦٧٤/٧٢٤- روى ذلك ابن بشكوال ٢١٩/١ (٥٧) قال:

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا يونس بن عبد الله، قال: ثنا أحمد بن خالد الباجى، ثنا أبو على بن صفوان، ثنا ابن أبي الدنيا، قال: ثنا سعدويه، عن عبد الحميد بن سليمان، قال: ثنا محمد بن أبى موسى، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الناس حفاة عراة كما بدوا». فقالت أم سلمة: واسواتاه يا رسول الله! هل ينظر بعضنا إلى بعض؟ فقال: «شغل الناس». قلت: وما شغلهم يا رسول الله؟ قال: «نشر الصحف، فيها مناقيل الذر، ومناقيل الخردل».

محمد بن أبى موسى هو ابن أبى عياش، كما سبق، وسعدويه هو سعيد بن سليمان الواسطى، والإسناد ضعيف، فيه عبد الحميد بن سليمان، وهو ضعيف.

عزاه الهيثمى فى المجمع ١٠ / ٣٣٣ إلى الطبرانى فى الكبير والأوسط (ولم أجد فى الكبير) وقال: «ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن موسى ابن أبى عياش (كذا) وهو ثقة».

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦ / ٣١٧ إلى الطبرانى فى الأوسط، وقال: «بإسناد صحيح».

قلت: ولا مانع أن تكون القصة متعددة، وأن الثلاثة قلن ذلك، وإلا فما فى الصحيح أولى.

والله أعلم.

غُرْلًا - بضم الغين المعجمة وتسكين الراء - جمع أغرل، وهو الأقف، والغرلة: القلفة^(٤) .

١٦٧٥/٧٢٥- روى هذا الحديث أبو داود: ك: السنة، ب: فى الحوض ٤/٢٣٨ (٤٧٤٩) قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد السلام بن أبى حازم، أبو طالوت، قال : شهدت أبا برزة

(٢) فى المجمع : « بن عباس » وهو تصحيف .

(١) فى « ز » : عبد الله .

(٤) الفائق ١ / ١٣٧ ، النهاية ٣ / ٣٦٢ .

(٣) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٦٩) .

دخّل على عبيد الله بن زياد، فحدثني فلان، سماه مسلم، وكان في السماط، فلما رآه عبيد الله قال: «إن محمديكم هذا الدحداح»^(١). ففهمها الشيخ، فقال: ما كنت أحسب أني أبقى في قوم يعبروني بصحبة محمد ﷺ، فقال له عبيد الله: إن صحبة محمد ﷺ لك زين غير شين. ثم قال: إنما بعثت إليك لأسألك عن الحوض، سمعت رسول الله ﷺ يذكر فيه شيئاً؟ فقال أبو برزة: نعم، لا مرة، ولا ثنتين، ولا ثلاثاً، ولا أربعاً، ولا خمساً، فمن كذّب به فلا سقاه الله منه. ثم خرج مغضباً.

أبو برزة هو: نضلة بن عبيد، ويقال: عبد الله بن نضلة الأسلمي، والإسناد ضعيف لجهالة الراوي عنه.

البيان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٤٠٠: «عبد السلام بن أبي حازم، شهدت أبا برزة دخل على عبيد الله بن زياد، فحدثني فلان. روى عنه، عن عمه».

وقال في تقريب التهذيب ٢/٥٧٨: «هو عمه ولم أقف على اسمه».

قلت: قد رواه عبد السلام، عن العباس الجريري.

١٦٧٦/٧٢٥ - روى ذلك أحمد ٤/٤٢٤ قال:

ثنا عبد الصمد، ثنا عبد السلام أبو طالوت، ثنا العباس الجريري، أن عبيد الله بن زياد قال لأبي برزة: هل سمعت النبي ﷺ ذكره قط - يعني الحوض -؟ قال: نعم، لا مرة، ولا مرتين، فمن كذب به فلا سقاه الله منه.

وعبا الجريري - بضم الجيم - إن كان هو ابن فروخ^(٢) - بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره معجمة المصرية، فهو ثقة، إلا أنه متأخر عن عبد السلام، ولم أجد من ذكر له رواية عن أبي برزة، ولا من ذكر لعبد السلام رواية عنه، وهو من رجال الستة. وإن كان غيره فلم أجد من ذكره. والله أعلم.

ورواه عبد السلام أبو طالوت، عن أبي برزة، من غير واسطة:

١٦٧٧/٧٢٥ - رواه أحمد ٤/٤٢١ قال:

ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن مهزم العنزى (كذا) عن أبي طالدة العنزى (كذا) قال: سمعت أبا برزة، وخرج من عند عبيد الله بن زياد، وهو مغضب، فقال: ما كنت أظن أني أعيش حتى أخلف في قوم يعبروني بصحبة محمد ﷺ، قالوا: إن محمد ﷺ يكفركم هذا لدحداح. سمعت رسول الله

(١) كذا، ولعل الصواب: لَدَحْدَاح، من غير ألف في أوله.

(٢) وترجمة عباس بن فروخ في الجرح والتعديل ٦/٢١١، ٢١٢، تهذيب التهذيب ٥/١١٠.

.....
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في الحوض ، فمن كذب فلا سقاه الله تبارك وتعالى منه.

وقوله «العنزي» تصحيف، صوابه العبدى - بالعين المهملة وبالموحدة بعدها دال مهملة - وقوله «أبو طالدة» تصحيف، والصواب: أبو طالوت، وهو عبد السلام بن أبي حازم، ولم أجد من يكتنى أبا طالدة أصلا، فضلا عن أن محمد بن مهزم العبدى هو أحد الرواة عن أبي طالوت العبدى عبد السلام بن أبي حازم.

ومحمد بن مهزم العبدى، قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص ٣٧٩، ٣٨٠: «وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان فى الثقات».

فالإسناد على ذلك صحيح.

وقد روى الحديث عبد الرزاق مطولا ٤٠٤/١١ (٢٠٨٥٢) - ومن طريقه أحمد مختصرا ٤١٩/٤، ٤٢٠، ٤٢٥ - عن معمر، عن مطر بن طهمان الوراق، عن عبد الله بن بريدة الأسلمى، قال: شك عبيد الله بن زياد فى الحوض. فذكر الحديث فى إرساله إلى أبى برزة الأسلمى، وسؤاله عن ذلك.

ومطر صدوق كثير الخطأ، وباقى رجال الإسناد ثقات.

الدحداح: هو القصير السمين (١).

(١) الفائق ٤١٩/١، النهاية ١٠٣/٢.

قال المؤلف رحمه الله^(١):

[ب/٩٣] وقد انتهى / ما وضعته على هذا الترتيب ؛ قاصداً به التقريب .

وها أنا شارح في ذكر ما أورده ابن طاهر، مقتصراً فيه على ذكر المبهم، من غير إيراد حديث له، وليس حديثه مذكوراً في واحدٍ من الكتب المجموعة في هذا الكتاب، كما سبق الوعد به في الخطبة، فأقول:

قال ابن طاهر:

باب الجدة

جدة عطاف بن خالد: اسمها: أروى بنت ربيعة بن الحارث بن ربيعة^(٢). قال عبد القدوس: عن إبراهيم، عن عطاف، أنها أمت النبي ﷺ.

جدة عبد الرحمن بن أبي عمرة: يقال: اسمها: البرصاء، ويقال: كبشة^(٣).

باب من روى عن أبيه ولم يسم الأب

أبو المليح عن أبيه: أبوه أسامة بن عمير. واختلف في اسم^(٤) أبي المليح، فقيل: عامر، وقيل: زيد.

أبو العُشْرَاءِ الدارمي^(٥) عن أبيه: أبوه: مالك بن قهطم. وقيل: اسم أبي العُشْرَاءِ: عطارد بن برز، وكذلك قال أحمد بن حنبل وزهير بن حرب.

[ك٥/٦٥ب] قلت: وقيل عطارد^(٦) بن بلز، باللام والزاي. وقيل: يسار بن بلز^(٧) والصحيح: أن

(١) هذه العبارة ساقطة من «ك، خ».

(٢) سقط من «ز»: بن ربيعة. وقوله: «عبد القدوس عن إبراهيم... الخ» كذا في النسخ الثلاث، وعند ابن الأثير وابن حجر نقلاً عن ابن منده: «قال عبد القدوس بن إبراهيم، عن عطاف، عن أمه، عن أمها أئيمة جدة عطاف - قال ابن الأثير: وهي أروى، قاله أبو نعيم - أنها أمت النبي ﷺ وهي صبية».

انظر أسد الغابة ٥/٣٩٠، ٣٩١، الإصابة ٥/٨ (٣١).

(٣) انظر الخبير رقم (٢٧٢).

(٤) هذا اللفظ ساقط من «ك» وأبو المليح: بفتح الميم. وانظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ١٢/٢٦٨، ٢٦٩، تقريب التهذيب ٢/٤٧٦. وانظر في ترجمة أبيه أسد الغابة ١/٦٧، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣، الإصابة ١/٣٠، (٩٢)، تهذيب التهذيب ١/١٨٤.

(٥) في «ز» أبو العُشْرَاءِ الدارمي. (٦) في «ك» عطار. (٧) في «ز» يلزم.

اسمه أسامة بن مالك^(١) بن قهطم، بالهاء، ومنهم من قاله بالحاء بدل الهاء. انتهى.

عطية العوفى عن أبيه: أبوه: سعد بن جنادة^(٢) روى عنه ابنه، ويونس بن نفع الجدلى.

باب الأم

أم سليمان بن عمرو بن الأحوص: اسمها: أم^(٣) جندب. روى عنها ابنها.

أم سليمان بن سحيم: اسمها: أمية بنت الحكم الغفارية^(٤).

أم الحرير^(٥) عن مولاها: اسم مولاها: طلحة بن مالك. سماه أبو زرعة الدمشقى فى رواية سليمان بن حرب، عن محمد بن أبى رزين، عن أبيه، عنها.

باب العم والعمة

بشير عن عمه: عمه: أسامة بن أخدرى^(٦)، فى صحبته شك.

خنساء^(٧) بنت معاوية بن سليم عن عمها: عمها: أسلم بن سليم. وهم ثلاثة إخوة: أسلم والحارث، ومعاوية.

أبو قلابة الجرّمى عبد الله بن زيد عن عمه: عمه: جارية بن قدامة السعدى^(٨).

عامر بن الطفيل عن عمه: عمه: عامر بن مالك^(٩).

(١) سقط من «ز» ابن مالك. وانظر فى ترجمه أبى العُسرَاء، بضم أوله وفتح المعجمة والراء والمد: تهذيب التهذيب ١٨٦/١٢، تقريب ٥١٢/٢. وانظر فى ترجمة أبيه: أسد الغابة ٢٩٠/٤، ٢٩١، تجريد أسماء الصحابة ٤٨/٢، الإصابة ٣٣/٦ (٧٦٧٢).

(٢) فى «ز»: أبو سعيد، ولم أجد ترجمة لسعد بن جنادة والد عطية.

(٣) انظر ترجمتها فى: أسد الغابة ٥٧١/٥، تجريد أسماء الصحابة ٣١٥/٢، الإصابة ٢١٩/٨ (١١٧٨).

(٤) فى «ز» أمّنة الغفارية. وهما رأيان فى اسمها، ويقال أيضا: أمّامة، ذكرها ابن حجر فى القسم الأخير ٢٥/٨ (١٥٣) وذكرها ابن الأثير فى «أمة» ٤٠١/٥، والذهبي فى «أمّامة» ٢٤٦/٢.

(٥) فى «ز» أمّ الحدى. والصواب: براءين، مصغراً ومكبراً. انظر فى ترجمتها: تهذيب التهذيب ٤٩٠/١٢، تقريب التهذيب ٦٢٠/٢. ومولاها طلحة بن مالك الخزاعى اللثى. انظر فى ترجمته: أسد الغابة: ٦٣/٣، تجريد أسماء الصحابة ٦٧٨/١، الإصابة ٢٩٣/٣ (٤٢٦٦).

(٦) انظر فى ترجمته: أسد الغابة ١٣/١، الإصابة ٢٩/١ (٨٧)، تهذيب التهذيب ١٨١/١. وأخدرى هو بهمة مفتوحة بعدها خاء معجمة.

(٧) فى «ك»: حلساء. (٨) انظر الخير (٥٤٧).

(٩) عامر بن الطفيل المذكور هو غير عامر بن الطفيل المذكور فى الخير (٥٧٤) فقد مات هذا كافراً. أما الذى معنا فهو عامر بن الطفيل آخر لم يذكر نسبه. ترجم له ابن حجر فى الإصابة ١٠/٤ (٤٣٩٠) ورجح أن عمه عامر بن مالك المعروف بِمَلَأَبِ الأَسِنَّة، وقد ترجم له أيضا ١٦/٤، ١٧ (٤٤١٧).

رُهِم بنت الأسود عن عمها: عمها: عبيد بن خالد، أخو الأسود. ورُهِم هذه عمه أشعث بن أبي الشعثاء، وهو حديث رواه أبو سلمة موسى بن إسماعيل، عن شعبة، عن أشعث، ولم يسمع من شعبة غيره. ورواه الثوري، عن أشعث، عن رجل من قومه، عن عمته، عن عمها، وفيه اختلاف على الأشعث.

قلت: والحديث المشار إليه في إرخاء الإزار، وهو في سنن النسائي وغيره، عن أشعث، عن عمته مبهمة. انتهى^(١).

أبو حُرَّة الرقاشي، عن عمه: عمه: حنيفة، ويقال: حكيم بن أبي زيد، قيل: عامر بن عبدة الرقاشي، روى حديثه وأصل بن عبد الرحمن.

وقال البغوي: عبد الله بن محمد، عم أبي حرة الرقاشي، بلغني أن اسمه: حذيم^(٢) ابن حنيفة.

عم الفرزدق الشاعر: اسمه: صعصعة بن ناجية. روى عن الحسن البصري، والطفيل بن عمرو^(٣).

عم عامر^(٤) بن شراحيل الشعبي: قيس بن عبد.

عم عبد الله بن خبيب: اسمه: عبيد بن معاذ بن أنس الأنصاري، روى حديثه عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة المدني عن (معاذ بن عبد الله بن خبيب)^(٥).

(١) قوله « انتهى » ساقط من « ز »، والحديث المشار إليه سبق في الخبر (٢٨٨).

(٢) في « ز »: جريم. وحرّة: بضم الحاء المهملة وفتح الراء المشددة، وحذيم، بكسر أوله وسكون ثانيه، وفتح التحتانية. قال ابن حجر في التهذيب ٤٢١/١٢: « أبو حرة الرقاشي، عن عمه وله صحبة. وعنه على بن زيد بن جدعان. أفاد ابن فتحون أن اسم عمه: عمر بن حمزة، عزاه للبرار. قال: وسماه البغوي: حذيم بن حنيفة ». وقول ابن طاهر: « عمه حنيفة، وقيل: حكيم... الخ غلط، وإنما هذا هو اختلاف في اسم أبي حرة الرقاشي نفسه. انظر في ترجمة أبي حرة: تهذيب التهذيب ٥٦/٣، تقريب التهذيب ٢٠٧/٢. وانظر في ترجمة حذيم: أسد الغابة ٣٩٢/١، تجريد أسماء الصحابة ١٢٥/١، الإصابة ٣٢٣/١ (١٦٤٦).

(٣) انظر الخبر (١٣).

(٤) في « ك »: عمرو. وانظر ترجمة قيس بن عبد عم الشعبي في الجرح والتعديل ١٠١/٧.

(٥) في « ز »: مهاد بن محمد بن عبد الله بن خبيب. انظر ترجمة عبيد بن معاذ في: أسد الغابة ٣٥٤/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٦٨/١، الإصابة ٢٠٧/٤ (٥٣٥٤).

عم حكيم بن أبي حرّة: سنان بن سنة^(١).

عم يعلى بن الأشدق العقيلي: اسمه عبد الله بن جراد، وهو يعلى بن الأشدق بن جراد بن معاوية، أبو الهيثم العقيلي^(٢).

عم عباد بن تميم: هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني (مازن الأنصار)^(٣).

وفي هذا الباب من لا يعرف له اسم:

عم معاوية بن قرّة.

عم عبد الرحمن بن أبي عمرة.

عم حكيم بن معاوية البهزي.

عم خنساء.

عم عمير بن أسعد.

عمومة عمير بن أنس.

عم مجيبة بن عبادة^(٤).

قلت: مُجبية، بضم الميم، وكسر الجيم، بعدها ياء آخر الحرف، ثم باء موحدة، روايته عن عمه في سنن النسائي، وفي سنن ابن ماجّة: أبو مجيبة الباهلي، عن أبيه، أو عمه. وفي سنن ابن ماجّة، مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها.

قال أبو القاسم البغوي: اسم والد مجيبة الباهلية: عبد الله بن الحارث. انتهى.

(باب الأخ)^(٥)

أخو أبي أمامة: قال ابن أبي خيثمة: لا يعرف له اسم.

(١) حرّة: بضم المهملة وتشديد الراء. وترجمة سنان بن سنة - بفتح السين وتشديد النون - في: أسد الغابة ٢/٣٥٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٤٠، الإصابة ٣/١٣٤ (٣٤٩٢)، تهذيب التهذيب ٤/٢١٢، ٢١٣.

(٢) عبد الله بن جراد بن معاوية عم يعلى بن الأشدق غير عبد الله بن جراد بن المنتفق العقيلي الصحابي. انظر الإصابة ٤/٤٧، ٤٨ (٤٥٧٩).

(٣) انظر الخبر (٥٠٨)، (٥٥٠).

(٤) في «ز»: عباد.

(٥) هذا الباب ساقط من «ك».

ابنا^(١) مليكة الجعفيان: روى عنهما علقمة، فلم يسمهما. وروى الشعبي الحديث فقال: حدثني سلمة بن مليكة الجعفي. وسطر أبو عبد الله بن منده في الترجمة: سلمة بن يزيد الجعفي، وأمه: مليكة بنت مالك، التي سأل ابناها عنها، وفيه اختلاف على الشعبي. ورواه يزيد بن عمرو، عن سلمة بن يزيد. ورواه علقمة بن وائل، (عن أبيه)،^(٢) عن سلمة بن يزيد.

ابن أكيمة^(٣) الليثي: اسمه: عبد الله بن سليم بن أكيمة، عداده في أهل الحجاز. ابن الشيباب: عداده في أهل حمص، سماه أبو بكر بن أبي داود. روى عنه عبد الله ابن أبي بلال.

قلت: / هو بفتح الشين المعجمة، وتشديد الياء آخر الحروف، وآخره باء موحدة، [ك ٦٦/ب] انتهى^(٤).

ابن أم مكتوم الأعمى: اسمه: عبد الله بن زائدة، ويقال: عمرو، ويقال: ^(٥)عبد الله ابن الأصم.

وفي هذا الباب من لا يعرف:

ابن أبي حمامة.

ابن جعدبة^(٦).

ابن أبي السائب.

(٦) في «ك»: أبناء. (٢) ساقط من «ز».

(٣) في «ك»: أكيمة. قال ابن حجر في التقريب ٤٩/٢: «عمارة: بضم أوله والتخفيف، ابن أكيمة، بالتصغير الليثي، أبو الوليد المدني، وقيل: اسمه عمار، أو عمرو، أو عامر، يأتي غير مسمى، ثقة من الثالثة. مات سنة إحدى ومائة، وله تسع وسبعون».

(٤) هذا اللفظ ساقط من «خ، ز».

(٥) في «خ، ز»: قيل، وانظر في ترجمته الخبير (٩٦)، (٥٨٧).

(٦) في «خ، ز»: جعدية، ولعله غير يزيد بن عياض بن جعدية، بضم الجيم والبدال المهملة بينهما مهملة ساكنة. وقد كذبه مالك وغيره، انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ٣٠٨/١١، ٣٠٩، تقريب التهذيب ٣٦٩/٢، المغنى في الضعفاء ٧٥٢/٢.

ابن البجير .

ابن سبرة .

ابن الفاكه .

قال ابن أبي خيثمة: هؤلاء لا يعرف لهم أسماء .

فصل

العامري: قال ابن أبي خيثمة: لا يعرف اسمه .

فصل

الحنفية: أم محمد بن علي بن أبي طالب، اسمها: خولة .

فصل

الأحاييش: قال الزبير بن بكار في كتاب النسب: حدثني محمد بن الحسن

الخزومي، قال: لما تحالفت قريش وبنو الحارث بن عبد مناة^(١) بن كنانة، ومن مع بني

الحارث من حلفائهم: عضل، وديش^(٢) ابني يثيع^(٣) بن الهون^(٤) بن / خزيمية، والحيا، [ز/٩٥ب]

والمصطلق، وهما بطنان من خزاعة، فسميت هذه البطون بالأحاييش لاجتماعهم،

وفيهم يقول كعب بن مالك في وقعة أحد:

وجئنا إلى مرج من البحر وسطه

أحاييش منها حاسر ومقنع

وقال ابن طاهر^(٥) في آخر كتابه:

باب آخر من المبهمات

أبو حاجب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ^(٦) .

وهذا باب طويل . وقد أفردنا لذلك بابا في آخر كتاب معرفة الصحابة، الذي

اقتدينا في ترتيبه بالإمام أبي عبد الله بن منده . انتهى .

(١) في « ز » : عبد مناف .

(٢) في « ز » : دويش .

(٣) في « ز » : يثيع .

(٤) في « ز » : الهون .

(٥) هذا اللفظ ساقط من « ك » .

(٦) انظر الخبر (٦٠) .

ورأيت أن أضم إلى ما ذكره ابن طاهر فوائد يسيرة من جنسها، فأقول:

فصل

أحمد بن عمرو بن السرح عن خاله: اسمه: عبد الرحمن بن عبد الحميد بن سالم المهري، أبو رجاء المكفوف^(١).

منصور بن عبد الرحمن الحَجَبِي عن ابن خاله: هو: مسافع^(٢) بن شيبة.

فصل

إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه: / أخوه: أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس^(٣). [ك/٦٧] معاوية بن سلام عن أخيه: هو: زيد بن سلام^(٤).

فصل

أنس بن مالك عن أمه: هي: أم سليم بنت ملحان^(٥).

فصل

ثابت، والدعدى بن ثابت عن أبيه: كذا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه / [خ/١٥ب] قيل: اسمه دينار^(٦).

فصل

حَمَل^(٧) بن بشير / بن أبي حدرد الأسلمي، عن عمه عن أبي حدرد: لأبي حدرد [ز/٩٦] ولد اسمه عبد الرحمن، فيحتمل أنه المراد هنا^(٨).

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمه: هو: المَاجِشُون، واسمه: يعقوب

(١) انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ١٩٩/٦، تقريب التهذيب ٤٨٩/١.

(٢) في «ز»: شافع. وترجمته في: تهذيب التهذيب ٩٣/١٠، تقريب التهذيب ٢٤١/٢.

(٣) ترجمته في: تهذيب التهذيب ١٠٧/٦، تقريب التهذيب ٤٦٨/١.

(٤) انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ٣٥٨/٣، تقريب التهذيب ٢٧٥/١.

(٥) انظر ترجمتها في الخبر (٣٥).

(٦) انظر ذلك في ترجمة ثابت والدعدى في: تهذيب التهذيب ١٧/٢ - ١٩، تقريب التهذيب ١١٨/١.

(٧) في «ز»: حملا.

(٨) انظر في ترجمة عبد الرحمن بن أبي حدرد: تهذيب التهذيب ١٤٦/٦، تقريب التهذيب ٤٧٧/١.

ابن أبي سلمة^(١).

عبيد الله^(٢) بن سعد بن إبراهيم الزهري عن عمه: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد^(٣).

أبو قلابة الجرمي عن عمه: هو أبو المهلب^(٤).

.....^(٥).

هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن عمه: اسمه: جامع بن بكار^(٦).

قال ابن عساكر: لا أعلم لبكار ولداً سوى محمد وجامع.

فصل

يحيى بن الحصين الأحمسي عن جدته: هي: أم الحصين الأحمسية^(٧).

وذكر أبو زكريا النووي رحمه الله [تعالى] ^(٨) في آخر كتابه فصلاً مفيدة، لم أر إخلاء الكتاب منها [مع أنه ليس لها تعلق بالمبهمات] ^(٨)، فذكرتها مختصرة:

فصل في قولهم فلان عن أبيه عن جده

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله^(٩) بن عمرو بن العاص.

فيحتمل أن يريد بجده: الأذني الحقيقي، وهو محمد، فيكون حديثه مرسلًا، فإن محمداً تابعي، ويحتمل أن يريد جده الأعلى المجازي، وهو عبد الله^(١٠)، فيكون متصلًا.

ولهذا اختلف العلماء في الاحتجاج به، والأكثر / على الاحتجاج به، حملاً [ك٦٧/ب]

(١) الماجشون: بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة: وترجمة يعقوب في: تهذيب التهذيب ١١/٣٤٠، ٣٤١، تقريب التهذيب ٢/٣٧٥.

(٢) في «ز»: عبد الله.

(٣) انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ١١/٣٣٣، ٣٣٤، تقريب التهذيب ٢/٣٧٤.

(٤) انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ١٢/٢٧٣، تقريب التهذيب ٢/٤٧٨.

(٥) في «ك»: ذكر هنا «مجيبة» الذي سبق كلامه عنه تعليقا على إيراد ابن طاهر له، وقد كتب فوقها هنا «لا».

(٦) انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب ٢/٤٨، ٤٩، تقريب التهذيب ١/١٢٤.

(٧) هذا اللفظ ساقط من «ك» وترجمة أم الحصين في: أسد الغابة ٥/٥٧٥، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٧،

الإصابة ٨/٢٢٣ (١٢١١)، تهذيب التهذيب ١٢/٤٩٠، ٤٩١.

(٨) ما بين المعرفات ساقط من «ك، ز». (٩) قوله «بن عبد الله» ساقط من «ز». (١٠) في «ز»: أبو عبد الله.

على جده الأعلى .

بَهْزُ بن حَكِيم ، عن أبيه ، عن جده: هو بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة^(١) ،
والمراد بجده : معاوية بلا خلاف .

طلحة بن مصرف ، عن أبيه ، عن جده: هو طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو ،
فالمراد بجده: كعب بن عمرو: وقيل: هو عمرو بن كعب. والجمهور على إثبات صحبته .

كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده : جده : عمرو بن عوف . قال ابن سعد :
وهو قديم الإسلام . قال النووي : وأما ابن ابنه كثير فضعيف باتفاق الحفاظ .

قلت: هو كذلك ، إلا أن الترمذى صحح له حديث « الصلح جائز بين المسلمين » ،
وحسن له حديث التكبيرات في العيد . انتهى

إياس بن معاوية ، عن أبيه ، عن جده: جده: قرّة بن إياس المزني ، صحابي مشهور .

فصل في قولهم ابن فلان

فمن^(٢) الصحابة :

ابن أم مكتوم^(٣) الأكثرون على أنه: عمرو بن قيس .

ابن أم عبد : هو عبد الله بن مسعود .

ومن التابعين :

ابن الحنفية : هو محمد بن علي بن أبي طالب ، واسمها خولة .

ابن سيرين : هو محمد ، وأولاد سيرين ستة ، وقيل : أكثر ، لكن الذي يطلق ذكره

محمد .

ابن أبي مليكة : اسمه : عبد الله^(٤) بن عبيد الله بن أبي مليكة . واسم أبي مليكة:

زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة المكي ، كان

قاضي لابن الزبير ، ومؤذنا له .

(٢) في « ز » : عن .

(١) زاد في « ز » : القشيري .

(٤) هذا الاسم الأول ساقط من « ز » .

(٣) في « ك » : الكتوم .

ابن شهاب الزهرى : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب .

ابن عون : اسمه : عبد الله .

[٩٧/١] ابن أبجر^(١) : بفتح الهمزة ، وسكون الباء ، وفتح الجيم ، وبعدها راء : هو : عبد الله /

ابن سعيد بن حيان بن أبجر . سمع أبا الطفيل .

ومن أتباع التابعين :

ابن طاووس : اسمه : عبد الله .

ابن أبي ذئب : اسمه : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب ،
واسم أبي ذئب : هشام .

[٦٨٤/١] ابن جريج : هو : عبد الملك / بن عبد العزيز .

ابن إدريس : اسمه عبد الله ، مجمع على جلالته .

ابن أبي نجیح : اسمه : عبد الله بن يسار ، روى عن مجاهد وطاووس وغيرهما .

ابن أبي ليلى : هو : عبد الرحمن بن أبي ليلى ، واسم أبي ليلى : يسار على
المشهور ، وهو صحابى ، وابنه عبد الرحمن من كبار التابعين ، وأما ابنه محمد بن عبد
الرحمن فهو الفقيه المشهور ، وهو ضعيف فى الحديث^(٢) .

ابن أخى ابن شهاب : هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن
شهاب .

ابن أشوع : بفتح الهمزة ، وسكون الشين المعجمة ، وفتح الواو ، وبالعين المهملة :
هو : سعد^(٣) بن عمرو بن أشوع .

ومن بعد أتباع التابعين :

ابن أبى العشرين : على لفظ العشرين فى العدد : اسمه : عبد الحميد ، وهو صاحب
الأوزاعى وكاتبه .

ابن وهب : صاحب مالك ، اسمه : عبد الله .

(١) فى « ز » : ابن أبى أبجر . (٢) هذا الحرف ساقط من « ز » . (٣) فى « خ ، ز » : سعيد .

ابن داسة : راوى سنن أبى داود : هو : أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق البصرى .

ابن يونس : صاحب تاريخ مصر : اسمه : عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى الصدفى المصرى أبو سعيد^(١) .

ابن هرّاسة : بفتح الهاء وكسرهما وتخفيف الراء : هو : أبو إسحاق إبراهيم بن سلمة . قال عبد الغنى بن سعيد : / هى أمه .

[ز٩٧/ب]

ومن القراء: ابن مجاهد: هو الإمام أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس إمام القراء .
ومن الفقهاء :

ابن بنت الشافعى : هو أبو عبد الرحمن أحمد بن محمد .

ابن المنذر : هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر .

ابن سريج : أبو العباس أحمد بن عمر .

ابن القاصّ : أبو العباس أحمد بن أبى أحمد .

ابن القطان : أبو الحسين أحمد بن محمد .

ابن اللبان الفرضى : أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين .

ابن الباقلانى : أبو بكر بن^(٢) محمد بن أبى الطيب البصرى .

ابن فورك : بضم الفاء : محمد بن الحسين .

ابن الصباغ : / أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد .

[ك٦٨/ب]

ومن أهل اللغة والأدب :

ابن الأعرابى : هو أبو عبد الله محمد بن زياد ، مولى بنى هاشم .

ابن السكيت : أبو يوسف يعقوب بن إسحاق .

(١) ساقط من « ز » . (٢) المثبت من « ك » ، وساقط من « خ ، ز » .

ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم .

ابن الأنباري: أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار^(١).

فصل في العبادلة

اعلم أن في الصحابة ممن^(٢) يسمى عبد الله مائتين وعشرين رجلاً .

لكن اشتهر إطلاق اسم^(٣) العبادلة على أربعة منهم : ابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، وابن عمرو بن العاص . كذا ذكرهم أهل الحديث وغيرهم .

قيل لأحمد بن حنبل : فأين ابن^(٤) مسعود ؟ قال : ليس هو من^(٥) العبادلة .

قال البيهقي : سببه أن ابن مسعود تقدمت وفاته ، وهؤلاء تأخروا حتى احتيج إلى علمهم .

قلت : وما ذكره من أن العبادلة في الصحابة / مائتان وعشرون تبع فيه ابن الصلاح [ج/٩٨] وقد أخذاه من الاستيعاب ، لكن زاد عليه ابن فتحون في ذيله مائة وأربعة وستين^(٦) رجلاً ، إلا أن منهم من عاصره ولم يره ، ومن كرره للاختلاف في اسمه واسم أبيه ، ومن لم تصح صحبته . ولكن يجتمع من المجموع نحو ثلاثمائة رجل .

ثم قال النووي :

وأما قول الجوهري في صحاح اللغة : إن ابن مسعود منهم ، وحذف ابن عمر ، فليس مقبولاً منه .

قلت : لم يعد الجوهري ابن مسعود منهم ، ولا حذف ابن عمر ، والذي وقع له أنه اقتصر على ثلاثة من هؤلاء المذكورين ، فأسقط في مادة عبد [الله]^(٧) ابن الزبير ، وفي مادة [ها]^(٨) في باب الألف اللينة: ابن العاصي . نعم ، وقع عدُّ ابن مسعود منهم للزمنخسري في المفصل ، وللرافعي في شرحه الكبير في باب الديات .

فصل في بيان الفقهاء السبعة

وهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق/ [ك/٦٩]

- (١) في « ز » : يسار . (٢) في « ك » : من . (٣) هذا اللفظ ساقط من « ز » .
(٤) في « خ ، ز » : فابن . (٥) هذا الحرف ساقط من « خ » . (٦) في « ز » : وستون .
(٧) ساقط من « خ » . (٨) في « خ » : ماتها ، ولعل الصواب : مادتها ، باتصال الحروف .

وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد^(١) الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار^(٢) .

وفى السابع ثلاثة أقوال :

نقل أبو عبد الله الحاكم عن أكثر علماء الحجاز أنه : أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

وقال ابن المبارك : إنه سالم بن عبد الله بن عمر .

وقال أبو الزناد : إنه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام .

فصل

المسعودى : / عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود .

الأعمش : سليمان بن مهران الكاهلي ، مولاهم .

الأعرج : عبد الرحمن بن هُرْمَز .

الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو .

الدَّرَّأوردى : عبد العزيز بن محمد .

الأصمعي : عبد الملك بن قُرَيْب ، بضم القاف ، وفتح الراء ، وآخره باء موحدة .

الكسائي : علي بن حمزة بن عبد الله .

المُزْنِي : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل .

البُويطي : يوسف بن يحيى .

الطحاوي : أبو جعفر محمد بن سلامة .

القَفَّال : هما اثنان من أصحاب الشافعي :

القفال الكبير الشاشي : محمد بن علي بن إسماعيل .

القفال الصغير المروزي : عبد الله بن أحمد .

الخطابي : أبو سليمان حمد^(٣) بن محمد بن إبراهيم البستي .

(١) فى «خ، ك» : عبد .

(٢) فى «ز» : وسليمان أخو عطاء بن يسار .

(٣) فى الأصول: أحمد، بهمزة فى أوله، وهو خطأ، والصواب من غير همز .

المتنبى : أبو الطيّب أحمد بن الحسين بن الحسن الجعفي الكوفي .

الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي .

ثم / ذكر فصلا في أئمة القراءات السبع : [خ/١٦]

وهم : عبد الله بن كثير ، ونافع بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن عامر ، وأبو عمرو العلاء ، وعاصم بن أبي النجود ، وحمزة بن حبيب الزيات ، والكسائي .

و^(١) في أصحاب الكتب الخمسة :

وهم : محمد بن إسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج ، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وأبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، وأبو عبد الرحمن أحمد^(٢) بن شعيب النسائي .

وفي أصحاب المذاهب / المتبوعة : [ك/٦٩ب]

وهم : سفيان بن سعيد الثوري ، ومالك بن أنس ، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت ، وأبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وداود بن علي الأصبهاني^(٣) .

[ز/٩٩]

وفي جماعة من حفاظ الحديث اشتهرت مصنفاتهم وعظم الانتفاع بهم :

وهم : أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم ، وأبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري ، وأبونعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، وأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، وأبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب . ذكر مواليدهم ووفياتهم^(٤) . تركت ذكر^(٥) ذلك ، إذ ليس من المبهمات في شيء ، لكن لم أر إخلاء الكتاب من تسميتهم ، رجاء حصول بركتهم .

والله تعالى يعمننا بطوله ، ويرحمنا بفضله (بمنه وكرمه . والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم)^(٦) .

(١) في « ز » : فصل . (٢) هذا اللفظ ساقط من « ز » . (٣) في « ز » : الأصفهاني . (٤) في « خ » : ووفياتهم . (٥) ساقط من « ك ، ز » . (٦) ساقط من « ك ، خ » .

في نسخة « ك » :

تم كتاب المستفاد من مبهمات المتن والإسناد بحمد الله تعالى ، وعونه وحسن توفيقه ، وصلواته على سيدنا محمد خير خلقه ، وأفضل رسله ، وعلى آله وأصحابه وسلامه كثيرا .

وكتب ذلك من نسخة المصنف ، أمتع الله بوجوده ، أمين ، على يد : عبد الله بن محمد بن جعفر بن منصور ، الغزي ، بمدينة القاهرة المعزية^(١) ، بمدرسة سيدنا ومولانا شيخ الإسلام وبركة الأنام أبي حفص عمر البلقيني ، أمد الله في عمره ، وأعاد من بركاته وبركات علومه ، أمين ، في مستهل شهر الله الحرام المحرم مفتتح عام خمس وثمان مائة ، ختمه الله بخير وعافية .

وجدت بخط مصنفه أبهاه الله تعالى في النسخة المنقول منها ما صورته :

كتبت مسودته في أربعة أيام ، رابعها يوم الأحد ثامن عشرى رمضان سنة ست وثمانين وسبع مائة ، وكان الفراغ من هذه النسخة على يد أحمد بن العراقي مؤلفها يوم الأربعاء عشرى جمادى الآخرة سنة ثمان وثمانين وسبع مائة .

الحمد لله رب العالمين . حسبنا الله ونعم الوكيل .

وفي آخر نسخة (خ) :

وكان الفراغ من هذه النسخة التي كتبت منها هذه يوم الأربعاء عشرين جمادى الآخرة سنة ثمان وثمانين وسبع مائة ، وكتبت مسودته على يد مؤلفه في أربعة أيام ، رابعها يوم الأحد ثامن عشرى رمضان ست وثمانين وسبع مائة .

ثم وقع الفراغ من تعليق هذه النسخة الميمونة المباركة يوم الاثنين ، رابع شهر ربيع الأول سنة ألف ومائة وستة عشر على يد الحقير : أحمد بن محمد الحموى .
تم المجلد . والكاتب بدمشق الشام ، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين .

وفي آخر نسخة « ز » :

وكان الفراغ من تعليقه نهار الثلاثاء ، رابع عشر من شهر رجب^(٢) على يد أضعف العبيد وأحوجهم إلى رحمة الله تعالى : يوسف بن يوسف بن محمد بن جعفر^(٣)

(٢١) لم أستطع تبين هذه الكلمة ورسمها هكذا : ع

(١) نسبة إلى المعز لدين الله الفاطمي .

(٣) هكذا الرسم ، ولم أستطع تبين الكلمات .

ابن يعقوب... (١)

غفر الله له ولوالديه .

والحمد لله حامداً ومصلياً ومسلماً .

وبهامش هذه النسخة :

طالعه الفقير إلى الله تعالى عبد الحلیم الفيومی .

وبهامشها من الناحية المقابلة :

بلغ سماعاً بالأصل المنقول منه ، فوافق وصح .

وفي آخر نسخة « ك » ما يلي :

صورة طباق بخط مصنفه على نسخته .

قرأه عليّ الشيخ فخر الدين عثمان بن أحمد البرماوى، وسمعه بقراءته زين الدين

عبدالرحيم بن محمد بن الهيثمى فى مجالس آخرها .

وقرأه عليّ الشيخ شمس الدين السقاقي الحلبي فى مجالس آخرها .

وقرأه عليّ الشيخ شرف الدين يعقوب بن أحمد بن عبد المنعم الأطفحى فى مجالس

آخرها يوم الثلاثاء سابع عشرى رمضان لسنة خمس وتسعين وسبع مائة ، وسمعه بقراءته زين الدين عبد الرحيم بن محمد الهيثمى وآخرون مفوتون .

وقرأه عليّ شرف الدين أبو الفتح محمد بن الإمام زين الدين بن حسين فى مجالس

آخرها حادى عشرين رمضان سنة خمس وتسعين وسبع مائة . سمعه كاتبه عبد الله بن محمد بن جعفر الغزى .

ثم إجازة بالمناولة من المصنف لكاتب النسخة ، هذا نصها :

الحمد لله . ناولت هذه المجلدة من جمعى مالکها الشيخ الفاضل الرحال ذى الفوائد

جمال الدين عبد الله بن محمد بن جعفر الغزى ، نفع الله به ، وأذنت له أن يرويها عنى ،

وجميع ما يحق لى عنى روايته ، وكذلك ناولتها لسيدنا الشيخ الإمام العالم المحدث مفيد

الطالبين ، بركة المسلمين... (٢) خالد بن إسحاق بن سيف بن... (٣) أمتع الله بعوائده،

(٣) كلمة لم أتبينها .

(٢) كلمة لم أتبينها ، لعلها : زين الدين .

(١) هنا كلمتان لم أتبينهما .

ولسيدنا الشيخ الإمام العالم البارع ، حجة أهل الطلب ، كنز الأدب ، برهان الدين إبراهيم بن سيدنا ومولانا قاضى القضاة جمال الإسلام بهاء الدين... (١) أمتع الله بعوائده ، وأجزت لهما أن يرويا عنى جميع مروياتى ومصنفاتى، وذلك سادس عشر المحرم سنة خمس وثمان مائة.

كتبه أحمد بن العراقى .

ثم كتب الكاتب فى الصفحة الأخيرة :

الحمد لله . أخبرنى سيدنا وشيخنا أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ، والد سيدنا الشيخ الإمام ولى الدين أبى زرعة مؤلف هذا الكتاب ، أمتع الله تعالى بوجودهما ؛ أن مولد ولده أفضى القضاة ولى الدين المشار إليه فى ثالث شهر ذى الحجة الحرام سنة اثنتين وستين وسبع مائة ، بمنزله ، بشاطىء نيل مصر . والحمد لله رب العالمين .

ثم فى آخر الصفحة تمليكه هذا نصها :

ملكه بالابتياح الشرعى العبد الفقير إلى الله تعالى أمين : أحمد بن أحمد بن خالد، العراقى أصلاً ، الحنفى مذهباً ، راجياً من الله القدير الغفران من جميع المعاصى ، فإنه كريم مسامح لطيف جواد ، وهو أرحم الراحمين ، وذلك فى النصف من شهر رمضان الخير سنة ثمان وأربعين وثمانمائة .

وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وله الحمد وحده ، وصلى الله على محمد وآله .

(٢) يوجد سواد يحجب الكلمة .

(١) الباعونى .

الخاتمة

وبعد :

فلا أحسب أنى بهذا العمل زدت على أكثر من فتح الباب فى هذا الموضوع الهام، الذى لم يأخذ حظه اللازم من التصنيف والتأليف ، ولا يزال هذا الموضوع بحاجة ماسة لجهود العلماء جمعاً وتدويناً .

على أن هذا الجهد ليس بالهين أو اليسير، فكتب السنة والحديث على كثرتها وانتشارها لا تفى بحاجة الموضوع ، بل لابد من مطالعة كتب السير والتواريخ والتراجم، والأجزاء ، وغيرها من الكتب التى سجلت الأسماء والأحوال ، المطبوع منها والمخطوط .

وقد كان من الملاحظ فى أثناء التحقيق أن كتب الزوائد لا ينبغى الاعتماد عليها وحدها فى ذلك ، بل لابد من مراجعة الكتب الأصلية ، كمسند أحمد والطبرانى وغيرهما ، فقد أهمل الهيثمى فى ذكر زياداتهما الروايات التى فيها بيان للإبهام الوارد فى أحاديث الكتب الستة ، إذ كان اهتمام الهيثمى رحمه الله منصباً على ذكر الزيادات فى الموضوعات ، دون النظر إلى إبهام أو بيان .

وإنى لأشدُّ على كل الأيدى التى تعمل فى هذا المجال ، مجال خدمة السنة المُطَهَّرَة، وتحقيق التراث العظيم الذى خلفه أسلافنا العظام ، الذين حازت دراسة الحديث من أعمارهم القسم الأكبر فى تجردٍ للحق ، وإخلاصٍ فى الطلب .

وإن حركة الحياة لسوف تستقيم حين يتسلم قيادها رجال من هذا الطراز ، تربوا على موائد السنة المطهرة والسيرة الشريفة، وعلى منهج المحدثين، كما سبق أن تحقق ذلك للسلف الكرام ، ولقد ظلَّ الحق يوم أن افتقدتهم الحياة ، ويوم أن تسلق الظالمون على الهامات الرفيعة فى غفلة من الزمن ، فكتبوا التاريخ بمدادٍ من حقدٍ أسود ، يقلب الحق باطلاً والباطل حقاً ، ويحرِّف الكلم عن مواضعه ، بلا ضابط من تقوى أو عدالة. وما ذلك إلا لغيبة منهج المحدثين عن الحياة .

ودعاؤنا إلى الله أن يعيد لهذه الأمة سالف مجدها وغابر عزها .

والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

الفهارس

- ١- فهرس الآيات القرآنية
- ٢- فهرس أعلام المبهمين
- ٣- فهرس مصادر التحقيق
- ٤- فهرس الموضوعات

١ - فهرس الآيات القرآنية

رقم الخبر	السورة ورقم الآية	طرف الآية
١٩٧	البقرة : ١٨٣	كتب عليكم الصيام
٢٣٩	البقرة : ١٨٩	وليس البرأان تأتوا البيوت من ظهورها
٥٨١	البقرة : ٢٢١	ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن
٣٩٤، ٣٩٣	البقرة : ٢٢٩	الطلاق مرتان فإمساك بمعروف
٣٩٣	البقرة : ٢٣١	ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا
٥٨٢	البقرة : ٢٣٨	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
٤١٤، ٤١٢	آل عمران : ٧٧	إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا
٥٨٣	آل عمران : ٨٦	كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم
٥٩٧	آل عمران : ١٣٥	والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم
٥٨٤	آل عمران : ١٨١	لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن
٣٨٣	النساء : ٣٤	أغنياء الرجال قوامون على النساء
٥٢٨	النساء : ٦٥	فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
٥٨٦	النساء : ٩٤	بينهم
٥٨٧	النساء : ٩٥	يأبها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا
٥٨٥	النساء : ٩٧	لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر
٥٨٥	النساء : ١٠٠	إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم
٤٣٩	النساء : ١٠٥	ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله
٥٨٩	المائدة : ٢	إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس
٤٨٤	المائدة : ١١	يأبها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله
٤٤٨	المائدة : ٣٣	يأبها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم
٥٩٠	المائدة : ٩٠	إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
٢٣٨	المائدة : ٩٥	إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام
٦٧٧	المائدة : ١٠١	يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة
		يأبها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم

رقم الخبر	السورة ورقم الآية	طرف الآية
٥٩١	المائد : ١٠٦	يأبها الذين آمنوا شهادة بينكم
٥٩٢	الأنعام : ٥١	وأذذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم
٥٩٢	الأنعام : ٥٢	ولا تطرد يدعون ربهم بالغداة والعشي
٥٩٣	الأعراف : ٣١	يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد
٥٩٤	الأعراف : ١٧٥	واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا
٥٢٤	الأعراف : ١٩٩	خذ العفو وأمر بالعرف
٥٩٠	الأنفال : ١	يسألونك عن الأنفال
٥٩٥	التوبة : ١٩	أجعلتم سقاية الحاج
٥٩٦	التوبة : ٧٥	ومنهم من عاهد الله
١٨٤	التوبة : ٧٩	الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين
٦٢٦	التوبة : ١٢٨	لقد جاءكم رسول من أنفسكم
٥٩٧	هود : ١١٥	وأقم الصلاة طرفي النهار
٥٩٩	الرعد : ١٣	وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال
٦٠٠	الكهف : ٧٩	وكان وراءهم ملك
٧١٩	مريم : ١٦	واذكر في الكتاب مريم
٦٠١	الحج : ٣٩	أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا
٦٠٢	النور : ٣٣	ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء
٥٩٠	العنكبوت : ٨	ووصينا الإنسان بوالديه حسنا
٦٠٣	الأحزاب : ٤	ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه
٦٢٦، ٤٦٥	الأحزاب : ٢٣	من المؤمنين رجال صدقوا
٦٠٥	الأحزاب : ٣٧	وتخفى في نفسك ما الله مبديه
٣٧٨، ٣٨٦	الأحزاب : ٥٣	يأبها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي
٦٠٤	الأحزاب : ٥٣	وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله
٦٠٦	سبأ : ٥٤	وحيل بينهم وبين ما يشتهون
٦٠٧	فصلت : ٢٢	وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم
٦٠٧	الزخرف : ٨٠	أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم
٦١٠	الحجرات : ٢	لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي

رقم الخبر	السورة ورقم الآية	طرف الآية
٦٠٩	الحجرات : ٤	إن الذين ينادونك من وراء الحجرات
٦١١،٥٠٧	الحجرات : ٩	وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
٦١٣	الحجرات : ١٣	يأبىها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى
١٠٤	ق : ١	ق والقرآن المجيد
١٠٤	ق : ١٠	والنخل باسقات
٦٠٨	الذاريات : ٤١	إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم
٥٤٩	الواقعة : ٣٥	إنا أنشأناهم إنشاءً
١٣٠	الواقعة : ٩٦،٧٤	فسبح باسم ربك العظيم
٣٩٩	المجادلة : ١	قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها
٥٥٢	الحشر : ٧	وما آتاكم الرسول فخذوه
٦١٨	الحشر : ٩	ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة
٦٤٨	المتحنة : ٨	لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
٤٩٧	المتحنة : ١٠	يأبىها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
٦١٤	المتحنة : ١٠	ولا تمسكوا بعصم الكوافر
٦١٥	الجمعة : ١١	وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها
٦١٣	المنافقون : ١	إذا جاءك المنافقون
٦١٣	المنافقون : ٨	لئن رجعنا إلى المدينة
٣٩٨	الطلاق : ١	يأبىها النبي إذا طلقتم النساء
٦١٦	الطلاق : ٢	ومن يتق الله يجعل له مخرجاً
٣٨٦	التحريم : ٤	إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما
٦١٧	التحريم : ٤	وإن تظاهرا عليه
٦٩١	التحريم : ٥	عسى ربه إن طلقكن

٢- فهرس أعلام المهمين (٥)

أسيد بن ظهير بن الحارث : ٣١٤
 أسير بن حذافة : ٣٥٧
 الأثنج (أثنج عبد القيس) : ١٠، ٩
 أشعث بن أبي خالد : ١٤٣
 أشعث بن سوار الكندي : ٤٠٦
 الأشعث بن قيس : ٦٥٧، ٤١٤
 أصحمة النجاشي : ١٤٩
 أصيل : ٤٥٢
 الأغر بن يسار المزني : ١١٥
 أفلح أخو أبي القعيس : ٤٢١
 الأقرع بن حابس التميمي : ٥٤٢، ٣٢٨، ٢٢١
 ٦٠٩، ٥٩٢
 أكيدر بن عبد الملك الكندي : ٣٣٠
 امرؤ القيس بن عابس الكندي : ٤١٤، ٤١٣
 أمية بن خلف : ٧٩
 أمية بن أبي الصلت : ٥٩٤
 أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد : ٨٠
 أنس بن حكيم الضبي : ١١٢
 أنس بن مالك : ١١٦
 أنس بن مالك القشيري : ٢١٣، ٢٠٩
 أنس بن النضر : ٤٦٥، ٤٥٠
 أنيس بن جنادة الغفاري : ٧٦٢
 أنيس بن جنادة الأنصاري : ٣٥٧
 أهبان بن الأكوغ - ويقال ابن أوس - الخزاعي :
 ٦٧٥

حرف الألف من الرجال

أبان بن سعيد بن العاص : ٤٨٦
 إبراهيم النجار : ١٣٨
 إبراهيم بن عبد الله بن حنين : ٢٩٠
 أبي بن خلف : ٦١٩
 أبي بن كعب : ٤٧٤، ١٨٦، ٩١
 الأحنس بن شريق : ٦٠٧
 أديم التغلبي : ٢٤٤
 أريد بن قيس بن جعفر : ٥٩٩
 أرطاة الطائي : ٥١٠
 أرقم ابن أبي أرقم : ١٧٨
 أسامة بن زيد بن حارثة : ٥٨٦، ١٩٦، ٧٢، ٦
 أسامة بن زيد الليثي : ١٩٤
 أسامة بن قتادة أبو سعدة : ٧٠٧
 أسعد بن زرارة : ٤٦٤
 أسماء بن حارثة : ٢٠٠
 إسماعيل (غير منسوب) : ١٠٠
 إسماعيل بن أمية : ١٩٤
 إسماعيل بن عبد الله : ٣٩٤
 الأسود بن يغوث : ٦٠٧
 الأسود بن مسعود الشيباني : ٦٤٣
 الأسود بن يزيد النخعي : ٥٩٨، ٩٩، ٤٧، ٣٧
 أسيد بن حضير : ٤٦٤، ٥١٢، ٦٢٧، ٦٥٣
 ٦٩٠
 أسيد بن سعية : ٤٨٢

(٥) الأرقام المذكورة هي أرقام الأخبار التي ورد فيها المعلم بالإبهام.

أوس بن حذيفة : ١٥

أوس بن خولي الأنصاري : ٦١٧

أوس بن الصامت : ٣٩٩

إياس بن صبيح الخنفي أبو مریم : ٤٢

إياس بن عامر : ١٣٠

إياس بن هلال بن رباب : ٣٧٥

حرف الألف من النساء

أمنة بنت غفار : ٣٩٦

أبية بنت فرج : ٤٢٩

أروى : ٦٠٢

أروى بنت أويس : ٣٢٣

أروى بنت حرب : انظر العوراء بنت حرب

أسماء (غير منسوبة) : ٣٨٢

أسماء أم مسعود بن الحكم : ٢١٥

أسماء بنت أبي بكر الصديق : ٦٥ ، ٦٣٨ ،

٧٠٣

أسماء بنت زيد بن الخطاب : ٣٣٢

أسماء بنت سعيد بن زيد : ٦٣

أسماء بنت شكّل : ٣٤

أسماء بنت عميس : ٢٧٩

أسماء بنت النعمان بن الحارث : ٣٥٣

أسماء بنت يزيد بن السكن : ٣٤ ، ١٤٤

أمامة بنت حمزة : انظر عمارة بنت حمزة

أمامة بنت أبي العاص بن الربيع : ٩٠ ، ١٥٦

أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص : ٦٥٩

أمة الحميد بنت شيبه بن جبير : ٢٢٢

أمة الواحد بنت يامين : ١٣١

أميمة : ٦٠٢

أميمة بنت صفيح بن الحارث بن دوس : ٥٠٥

أميمة بنت النعمان بن شرّاحيل : ٣٥٣

أنيسة بنت أبي حارثة : ١٨٥

أنيسة بنت خبيب بن يساف : ٨٣

حرف الباء من الرجال

بابوس : ٧١٩

باقول ، وقيل : باقوم : ١٣٨

بديل بن أبي مارية ، ويقال : مریم : ٥٩١

بديل بن ورقاء الخزاعي : ٢٠٥

البراء بن عازب : ٦٥٣

البراء بن معرو : ٤٦٤

بسيس ، أو بسيسة ، بن عمرو : ٤٧٠

بسر بن راعي العير : ٢٦١

بسر بن سفيان الخزاعي : ٤٨٥

بشر بن سحيم الغفاري : ٢٠٥

بشر بن مروان بن الحكم : ١٤٠

بشير : ٥١٠

بشير بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري

٦٢٠ ، ٣٥٨ ، ٣١٨

بشير بن كعب العدوي : ٥٥٣

بصرة بن أكنم ، أو ابن أبي بصرة : ٣٦٣

بكر بن عبد الله المزني : ٢٤٣

بكر بن وائل : ٣٨١

بلال بن رباح : ٧٧ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ، ٣٢٩ ،

٥٩٢ ، ٣٤١ ، ٣٣٦

بلال بن عبد الله بن عمر : ٨٨

بلعام بن باعر : ٥٩٤

بلعان بن قران : ٥٩٤

بلعم بن أبي - أو ابن محرز - : ٥٩٤

حرف الباء من النساء

بادية بنت غيلان : ٣٩ ، ٣٥٦

بثينة بنت الضحّاك : انظر بثينة

بركة بنت ثعلبة ، أم أيمن : ١٥٣

برة بنت أبي تجرة : ٢٤٥

بريرة مولاة عائشة : ٧٢ ، ٢٦٨ ، ٣٣٩

بسرة (غير منسوبة) : ٣٥

بهية - يقال بهيمة - بنت بسر : انظر الصماء

بنت بسر

حرف التاء من الرجال

تميم بن أوس الدارى : ١٣٨ ، ٢٦٣

حرف التاء من النساء

تماضر بنت الأصغ الكلابية : ٣٩٠

تملك العبدرية الشيبية : ٢٤٥

تيممة بنت أبي عبيد - يقال: بنت وهب : ٣٥٥

حرف التاء من الرجال

ثابت بن الدحداح أبو الدحداح : ٤٤ ، ١٤٨

ثابت بن قيس بن شماس : ٣ ، ٥٢٨ ، ٦١٨

ثابت بن المرقع : طارق بن المرقع

ثابت بن يسار الأنصارى : ٣٩٣

ثعلبة بن حاطب الأنصارى : ٥٩٦

ثعلبة بن زهدم : ٤٦٠

ثعلبة بن سعية : ٤٨٢

ثمامة بن أثال الحنفى : ٣٦ ، ٢٦٢

حرف التاء من النساء

ثبيثة بنت تعار : ٧٠٥

ثبيثة بنت الضحاك : ٣٧٣ ، ٣٧٤

ثوية مولاة أبي لهب : ٤٢٣

حرف الجيم من الرجال

جابر بن سليم : انظر أبو جرى

جابر بن يزيد الجعفى : ٢٣٠

جارية بن قدامة : ٥٤٧

جبار بن صخر : ٧٦

جبر - أو جببر - الأقطع : ٥٢٢

جبر بن عبد الله القبطى : ٣٣٣

جبلة بن الأيهم : ٦١٧

جبلة بن حارثة بن شراحيل : ٦٥٠

جرهد بن خويلد الأسلمى : ٨٧

جرير بن معدان : انظر الجفشيئ

الجعد بن بعة : ٦٣٥

جعدة بن هبيرة : ٤٩٤

جعفر بن أبى طالب : ٢٠٢

الجفشيئ بن النعمان : ٤١٢ ، ٤١٤

جميل بن أسد الفهرى أبو معمر : ٦٠٣

جميل بن نصره : انظر جميل بن بصره

جميل بن معمر الفهرى : ٦٠٣

جندب بن ضمرة : ٥٨٥

جهجاه بن مسعود الغفارى : ٢٦٢ ، ٥٠٣

جهم بن قثم : ٩

جيسور - بالجيم وقيل بالخاء - : ٦٠

حرف الجيم من النساء

جثامة المزنية : انظر حسانة

جعدة بنت عبيد بن ثعلبة : ٦٤٩

جميل بنت يسار : ٣٦٠

جميلة بنت ثابت بن أبى الأفلح : ٥٥٨

جميلة بنت عاصم بن ثابت : ٤٢٦

جميلة بنت عبد الله بن أبى : ٣٨٨ ، ٧٠١

جويرية بنت أبى جهل : ٣٦٢ ، ٣٧٠

جويرية بنت المجلل : ٢٨٠

حرف الحاء من الرجال

الحارث بن جندب من بنى عايش : ٩

الحارث بن حاطب الجمحى : ١٣٤ ، ٢١٨

حرام بن مُحَيِّصَة : ٢٥٦
 حرام بن مِلْحَانَ : ٦٩
 حُرْقُوص بن زهير : انظر ذو الخويصرة
 حريث بن قبيصة : انظر قبيصة بن حريث
 حزم بن أبي كعب : ٦٩
 حسان بن ثابت : ١٨٦
 الحسن بن أبي الحسن البصرى : ١٩٥
 الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب : ٣٢
 الحسين بن علي : ٥٤٤
 حصين بن ربيعة الطائي : ٥١٠
 حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي : ١٢
 الحصين بن عوف الأحمسي : ٢٣٣
 الحُطَم : هو شريح بن ضبيعة
 الحفشيش : انظر الحفشيش
 الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم : ٥٦
 الحكم بن أبي العاص : ٤٥٣
 الحكم بن عمرو الغفاري : ٦٠ ، ٤٦
 حليق : ٣١٩
 حمزة بن عبد المطلب : ٥١٧ ، ٥٩٠
 حمزة بن عمرو الأسلمي : ١٩٨ ، ٥٠٠
 حَمَل بن مالك بن النابغة : ٤٥٦ ، ٤٥٧
 حميد بن عبد الرحمن الحميري : ٢٤
 حُمَيْل - ويقال : جميل - بن بصرة أبو بصرة
 الغفاري : ٢٦٢
 حُوَيّ أبو عبيد : ٣٤٧
 حوى أو حوى : انظر حوى
حرف الحاء من النساء
 حَبِي بنت علقمة : ٣٨٥
 حَبِي بنت كعب : ٣٨٥
 حبيبة بنت أبي أمامة : ٢٨٧

الحارث بن حسان البكري : ٦٠٨
 الحارث بن خزيمة - أو خزيمة - : ٦٢٦
 الحارث بن ربيع أبو قتادة : ١٢٨ ، ١٥٢ ، ٦٤٢ ، ٦٣٣
 الحارث بن رافع بن مكِيث : ٣٤٥
 الحارث بن سويد : ٥٨٣
 الحارث بن شعيب العَصْرِي : ٩
 الحارث بن أبي شَمِر : ٦١٧
 الحارث بن عبد العزى : ٤٢٣
 الحارث بن عبد الله الأعور : ٧١١
 الحارث بن عمرو : ٣٧٥
 الحارث بن مالك : ٢٧٧
 الحارث بن نَبْهَانَ : ١٩٢
 الحارث بن هشام : ٤٠٥ ، ٤٩٤ ، ٦١٢
 الحارث بن هشام بن المغيرة : ٦٦٦
 الحارث بن يزيد الجهني : ٣١٨
 الحارث بن يزيد الطائي : ٤٩٩
 حارثة بن مُضَرَّب : ٦٤٥
 حازم : ٦٩
 حاطب بن أبي بلتعة : ٥٢٨
 الحُبَاب بن عبد الله بن أبي : ١٥٩
 الحُبَاب بن المنذر : ٥١٩
 حبان بن العرقة : ٤٧٧
 حبان بن منقذ بن عمرو : ٢٩٨
 حبة أو حنة : انظر أبو السنابل
 حبيب بن أبي ضمرة : ٥٨٥
 الحُرُّ بن قيس بن الحصن : ٥٢٤
 حجر بن قيس المدري : ٣٣٥
 حدرد بن أبي حدرد أبو خراش : ٥٣٤
 حذيفة بن اليمان : ٦٥١

خِرَاش بن أمية بن الفضل الكعبي : ٢٤١

الخِرْيَاق : ٨٥

خَرِيم بن أوس الطائي : ٦٦٥

خريم بن فاتك الأسدي : ٣

خزيمة بن ثابت : ٦٢٦

خشربوذ : ٦٠٠

الخضر عليه السلام : ٦٣٩

خفاجة بن حبان : ٤٧٧

الخفشيّش : انظر الجفشيّش

خنيس بن حذافة السهمي : ٥٠٤

خلاد بن رافع الخزرجي : ٧٨

خلاد بن سليم : ٤٧٩

خلاد بن سويد : ٢٠١

خلاد : ٤٨٠

حرف الخاء من النساء

خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث : ٧٠٦

خديجة بنت خويلد : ٦٢١

خلدة بنت الأسود : انظر خالدة

خنساء : ٥٨١

خنساء بنت خديّم الأنصارية : ٣٥٧، ٣٥٨

خولة بنت حكيم الأنصارية : ٣٥، ٣٦١

خولة بنت حكيم بن أمية : ٣٧٢، ٥٤٨

خولة بنت خويلد : ٤٣١

خولة بنت عاصم : ٤٠١

خولة بنت مالك بن ثعلبة : انظر خولة بنت

خويلد

خولة بنت اليمان : ٢٨٩

خيرة أم الحسن البصري : ٤٨

حرف الدال من الرجال

داود بن مروان بن الحكم : ٧١

حبيبة بنت أبي تجرة : ٢٤٥

حبيبة بنت جحش : ٣٩

حبيبة بنت خارجة بن أبي زهير الخزرجي :

٧٠٣، ٥١١

حبيبة بنت زيد : ٣٨٣

حبيبة بنت سهل : ٣٨٨

حبيبة بنت شريق : انظر أسماء أم مسعود بن

الحكم

حسانة المزنية : ٦٨٣

حفصة بنت سيرين : ١٦٥

حفصة بنت عمر : ٣٨٤

حفيدة بنت الحارث : ٢٥٥

حليمة بنت أبي ذؤيب : ٤٢٣

حمنة بنت جحش - وهو خطأ والصواب أم

حبيبة بنت جحش : ٣٩

حمنة بنت جحش : ٤٠، ١٠٢

حمنة بنت أبي سفيان : ٣٦٨

حميدة : ٢٨٦

حميدة بنت عبيد بن رفاع : ٥٧٥

حنانة المزنية : انظر حسانة

حواء بنت رافع بن امرئ القيس : ١٨٨

الحولاء بنت تويّت : ١٠٣، ٦٨٣

حرف الخاء من الرجال

خارجة بن حذافة : ٦٧٧

خالد بن زيد أبوأيوب الأنصاري : ٢٢، ٥٧٦،

٥٧٧

خالد بن مهران الحدّاء : ١٢٧

خالد بن الوليد : ٢٦٥

خبيب بن يساف : ٤٦٨

خثيم بن العداء : ٢٦٤

حرف الراء من النساء

الربيع بنت النضر: ٤٥٠، ٤٦٥، ٧٠٤

رخمى: ٦٠٠

رقية بنت رسول الله: ١٥٥

رميثة: ٣٩٣

رهم بنت الأسود المخاربي: ٢٨٨

رَيْطَة - وقيل: رائطة - بنت عبد الله الثقفية:

انظر زينب بنت معاوية

ربطة بنت مُمَيَّة بن الحجاج: ٥٧٩، ٧٠٨

حرف الزاي من الرجال

زاهر: ٥٨٢

الزبرقان بن بدر: ٥٤٦

زهير بن أبي أمية بن المغيرة: ٤٩٤

زهير بن عياض الفهري: ٤٥٤

زياد بن الجراح: ٥٣٣

زياد بن أبي الجعد: ٦٨٧

زياد بن الحارث الصدائى: ٨٩

زياد بن ليبيد الأنصارى: ٢٣، ٣٢٧

زيد بن أبي مریم: ٥٣٣

زيد بن أرقم: ٦١٣

زيد بن ثابت الأنصارى: ٤٧٤، ٥٨٧

زيد بن حارثة: ٥٤٥، ٦٠٣، ٦٠٥

زيد بن خارجة بن زيد: ١٦٨

زيد بن خالد الجهنى: ٣٢٩

زيد بن سهل الأنصارى أبو طلحة: ١٤٦،

٦١٨، ٢٥٧

زيد بن الصامت الأنصارى أبو عياش: ٦٥٢

زيد بن كعب البهزى: ٢٢٣

زيد بن مَرَبَع الأنصارى، وقيل: عبد الله، وقيل

يزيد: ٢٣٤

داود بن يزيد الأودى: ٥٦٧

دحية بن خليفة الكلبي: ٦١٥

دريد بن الصمة: ٦٠٩

دُعْثُور بن الحارث: انظر غوث بن الحارث

ديلم الجيشانى: ٢٦٦

حرف الدال من النساء

درة بنت أبي سفيان: ٣٦٨

حرف الذال من الرجال

ذؤيب بن حبيب: ٢٢٥، ٢٢٦

ذؤيب بن حلحلة: ٢٢٦

ذكوان مولى عائشة: ١٩٦

ذكوان: ٢٢٦

ذو الخويصرة واسمه: حرقوص بن زهير،

ويقال: نافع: ٤٩٨

ذو الزوائد الجهنى: ٢٥١

حرف الراء من الرجال

رافع بن خديج: ٣٣، ٣٠١، ٣١١

رافع بن مالك: ٤٦٤

رباح مولى رسول الله: ٣٨٦

الربيع بن حراش: ١٧٠

ربيعة بن دهورى: ٩٢

ربيعة بن عبدان - أو عيدان -: ٤١٣، ٤١٤

ربيعة بن كعب الأسلمى: ١٠٩

رفاعة القرظى: ٣٥٥

رفاعة بن تابوت: ٢٣٩

رفاعة بن رافع: ٦٦، ٦٧

رفاعة بن رافع الأنصارى: ١٣٢

رفاعة بن زيد بن التابوت: ٦٧٠

رفاعة بن المنذر بن زبير: ٤٦٤

زيد بن نُصَيْب : ٤٩٩

حرف الزاي من النساء

زينب الأنصارية : ١٨٠

زينب بنت أبي إهاب : ٤٢٠

زينب بنت جحش : ٣٩ ، ١٠٢ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩

٦٩١ ، ٦٠٥ ، ٣٨٤

زينب بنت الحارث : ٦٦٩

زينب بنت حميد ٦٨٦

زينب بنت النبي ﷺ : ١٤٧ ، ١٥٥ ، ١٥٦

٦٧٦

زينب بنت زهير بن الحارث : انظر فاتحة

زينب بنت زيد بن الخطاب : ٣٣٢

زينب بنت أبي سفيان : ٣٦٨

زينب بنت أبي شقيق بن أمية : ٣٥٤

زينب بنت عبد الله بن أبي : ٣٣٨

زينب بنت عثمان بن مظعون : ٣٧١ ، ٣٧٢

زينب بنت معاوية، وقيل: بنت أبي معاوية،

وقيل: بنت عبد الله بن معاوية الثقفية: ١٨٠

حرف السين من الرجال

السائب بن أبي حبيش : ٥٦١

السائب بن أبي السائب : ٧١٥

سالم بن عبد الله البراد : ٥٦٣

سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : ٥٧

سالم بن عوف بن مالك : ٦١٦

سراقة بن مالك : ٢٢١ ، ٤٦١

سعد (غير منسوب) : ٣٣٦ ، ٦٩٥

سعد الدوسي : ٧٢٣

سعد بن خولة : ٤٠٢

سعد بن خيثمة : ٤٦٤

سعد بن الربيع : ٣٨٣ ، ٤٦٤

سعد بن عبادة: ١٨٢ ، ٢٨١ ، ٤٠٠ ، ٤٦٤ ،

٤٩٠ ، ٥٢٧ ، ٦١٠

سعد بن مالك بن سنان: انظر أبو سعيد

الخدري

سعد بن معاذ : ٤٦٥ ، ٦١٠

سعد بن هذيم : ٢٧٦

سعد بن أبي وقاص : ١٦٤ ، ٢٠٥ ، ٤٩٠

٦٥٦ ، ٥٩٢

سعيد بن حريث : ٤٩٥

سعيد بن حزابة : ٢٣١

سعيد بن أبي خالد : ١٤٣

سعيد بن زيد : ٤٦٣

سعيد بن أبي سعيد المقبري : ٥٦٩

سعيد بن العاص أبو أحيحة : ٧٩

سعيد بن عبيد : ٦٨٢

سعيد بن عبيد الله : ١٦٧

سعيد بن المسيب : ١٩٥

سعيد مولى يزيد بن نمران : ١١٣

سفيان مولى ابن أبي أحمد : ٣٠٢

سفيان بن الحكم : انظر الحكم بن سفيان

سفيان بن عبد الله الثقفي : ٥٤٧

سلام بن أبي الحقيق : ٥٠٦

سلامة بن عمير بن أبي سلامة : ٥٠٩

سلمان الفارسي : ٣٠ ، ٧٢١

سلمان بن صخر : - ويقال : سلمة بن صخر -

البياضى : ١٩٩

سلمة بن ذكوان : ٣٢٥

سليك بن عمرو - ويقال : ابن هُدبة - الغطفاني :

١٤١

سليم : ٦٨ ، ٦٩

سهلة بنت حبيب : ٣٨٨

سهيلة بنت سهل : ٣٩

سهيمة : ٣٥٥

سُهَيْة بنت عويمر : انظر سهيمة

سهيمة بنت عويمر المزنية : ٣٨٩

سودة القرشية : ٧٠٢

سودة بنت زمعة : ٢٨ ، ٧٢٤

حرف الشين من الرجال

شبرمة : ٢٢٤

شجاع بن وهب الأسدي : ٥٠٤

شداد بن أوس : ٢٠٢

شُرْحَيْبِل بن السَّمْط : ٣٤٣

شريح بن ضبيعة بن شُرْحَيْبِل : ٥٨٩

الشريد بن سويد الثقفي : ٢٩٣

شريك بن سَحْمَاء : ٤٠١

شعبة بن الحجاج : ٥٠

شُقْرَان مولى رسول الله ﷺ : ١٥١

شبية بن عثمان : ٥٩٥

حرف الشين من النساء

شُرَاحَةَ الهمدانية : ٤٣٠

الشفاء : انظر ليلي بنت عبد الله بن صخر

الشموس بنت أبي عامر : ٤٢٦

الشيما بنت بَقِيْلَة : ٦٦٥

حرف الصاد من الرجال

صالح الأنصاري : ٣٣

صالح بن أبي مريم الضبيعي أبو الخليل : ٣٤٦

صَبَّاح غلام العباس : ١٣٨

صبيغ بن عَسَل، وقيل: ابن غنم، وقيل: ابن

شريك : ٥٢٥

سليم الأنصاري : ٩٥

سليم بن جابر : انظر أبو جري

سليم بن عمرو، وقيل: ابن عامر بن حديدة :

٧٤

سليمان بن مِهْرَان الأعمش : ٥٧٠

سُمْرَة بن جندب : ٢٩٩

سُمَيْحَة : ٦٢٠

سنان بن وبرة الجهني : ٥٠٣

سندر أبو عبد الله : ٤٥٥

سهل بن أبي حنمة : ١١٧ ، ٣٠١

سهل بن رافع البلوي : ١٨٤

سهل بن سعد الساعدي : ١٢٨ ، ١٣٨

سهيل بن عمرو : ٦١٢

سَوَاء بن الحارث : ٥٣٢

سَوَاء بن قيس : ٥٣٢

سَوَاء بن عمرو الأنصاري : ٣

سواد بن غَزِيَّة : ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٦٨١

سواد بن قارب : ٦٧٣

سُوَيْد الجهني : ٣٢٩

حرف السين من النساء

سارة أم سنان : ٦٦٨

سبيعة (غير منسوبة) : ٤٢٩

سُدَيْسَة مولاة حفصة : ٢٩٦

سفيحة بنت عويمر : انظر سهيمة

سلافة بنت سعد بن شهيد الأنصارية : ٤٩٦

سلافة بنت عمرو بن الشهيد : ٤٩٦

سلامة بنت سعد : انظر سلافة بنت سعد

سلمى أم رافع : ٢٧٤

سلمى بنت تعار : انظر ثبيته بنت تعار

سلمى بنت عميس : ٤٢٥

صُحَار بن العباس الرُّمى : ٩

صِرْمَة بن مالك : انظر قيس بن صِرْمَة

صعصعة بن معاوية عم الفرزدق، وقيل: صعصعة

ابن ناحية جد الفرزدق : ١٣

صفوان بن عَسَال المرادى : ١٧، ٢٣

صفوان بن الْمُعَطَّل : ٢٠٦

صِلَة بن زُفَر : ١٣٣

صهيب الراعى : ٧١٩

صهيب بن سِنَان : ٥٩٢

صَيْفَى بن زياد : ٦٦٢

حرف الصاد من النساء

صفية بنت حَيٍّ : ٢٢٨، ٣٧٩، ٣٨٤، ٥٣٥

صفية بنت ثبية بن عثمان : ٤١٨

صفية بنت عبد المطلب : ٥٤٩

حرف الضاد من الرجال

الضحاك بن خليفة : ٥٣٠

الضحاك بن قيس : ٢٣٦

ضِمَام بن ثعلبة السعدى : ٢، ١

ضَمْرَة بن أنس الأنصارى : ١٩٧

ضَمْرَة بن جُنْدُب : انظر جندب بن ضمرة

ضمرة بن حبيب : انظر حبيب بن ضمرة

ضمرة بن عمرو : ٥٨٥

ضمرة بن العيص : ٥٨٥

ضمضم بن قتادة : ٤٠٩

ضميرة : ٦٨

حرف الضاد من النساء

ضُبَاعَة بنت عامر القشيرية : ٥٩٣

الضُحَاك بنت مسعود : ٤٩٢

حرف الطاء من الرجال

طارق بن الرُّقَع : ٣٦٤

طارق بن مسعود الأنصارى : ٤٦٦

طَرْفَة الحضرمى : ١٣٦

طُعْمَة بن أُبَيْرِق : ٤٣٩

الطفيل بن أبي بن كعب : ٦٥٥

طلحة بن ثبية : ٥٩٥

طلحة بن عبيد الله : ٥١٩

طلحة بن عبيد الله بن مسافع : ٦٠٤

طلحة بن عمر بن عبيد الله : ٢٢٢

حرف الظاء من الرجال

ظُهَيْر بن رافع بن عدى : ٣١٤، ٣١٥

حرف الظاء من النساء

ظَبِيَّة بنت البراء بن معرور : ١٤٢

حرف العين من الرجال

عاصم بن عدى أبو الِبداح : ٣٦٠

عاصم بن عدى العجلانى : ٤٠٠، ٤٠١، ٦١٠

عاصم بن عمير العنزى : ١١٠

عامر بن الأَضْبَط الأشجعى : ٥٨٦

عامر بن حذيفة أبو الجهم العدوى : ٤٠٧

عامر بن سعد بن أبي وقاص : ٣٣٧

عامر بن الطفيل : ٥٧٤

عامر بن عبد الله بن الجراح أبو عبيدة : ١٤٦

عامر بن عقبة : ٥١٨

عباد بن بشر الأَسْهَلَى : ٧٣، ٤٨٣، ٦٢٩،

٦٩٠

عباد بن أبى سعيد المقبرى : ٦٦١

عباد بن شيبان بن إبراهيم السلمى : ٣٧٦

عباد بن نهيك الخَطْمَى : ٧٣

عبادة بن الصامت : ٤٦٤

العباس بن عبد المطلب : ٧٢، ٢٢٧، ٤٦٦،

٦١٩، ٦٠٢، ٥٩٥

عبدالله بن أنيس الأنصارى: ٢٠٠، ٢١٩، ٤٢٨
عبد الله بن بَعَكْكَ: انظر أبو السنابل
عبد الله بن ثابت الأنصارى: ٢١
عبد الله بن ثامر: ٧٢٠
عبد الله بن جحش: ٤٧٢
عبد الله بن أبي الجَدعاء: ٦٦٧
عبد الله بن أبي الجعد: ٦٨٧
عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: ٥٤٤
عبد الله بن الحارث بن نوفل: ٦٤٦
عبد الله بن أبي حبيبة: ٢٦٥
عبد الله بن أبي حدر: ٣٢١
عبد الله بن حذافة بن قيس: ٢٠٥، ٥٠٤،
٦٧٧، ٥٢٠
عبد الله بن حنين: ٢٩٠
عبد الله بن خَطَل: ٤٩٥
عبد الله بن الخليل: ٤١٠
عبد الله بن ذوى الخويصرة: ٤٩٨
عبد الله بن أبي ربيعة: ٤٩٤
عبد الله بن رواحة: ٦١٤، ٥٠٧، ٦١٨
عبدالله بن زيد الجرُمى أبو قلابة: ١١٤، ١٢٧،
٢٤٢
عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى: ٥٠٨،
٥٥٠
عبد الله بن زيد بن عبد ربه: ١٨٧
عبد الله بن السائب: ٧١٥
عبد الله بن سرجس: ٤٦، ٥٥٩
عبد الله بن سعد: ٤٣
عبد الله بن سعيد المقبرى: ٤٤٢
عبد الله بن سهل بن زيد الأنصارى: ٤٥١
عبد الله - وقيل: عيسى - بن سيلان: ٢٧٨

عبد - ويقال: عبد - العرَكى: ٢٥
عبد الحميد بن جبير بن شيبه: ٢٤٩
عبد خير بن يزيد الهمداني: ٤١٠
عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق: ٢٩، ٧٠٣
عبد الرحمن بن جبر أبو عبس: ٤٢٢
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: ٧١
عبد الرحمن بن حنين: ٥٢٩
عبد الرحمن بن داب: ١٨
عبد الرحمن بن الزبير: ٣٥٥
عبد الرحمن بن زَمعة: ٤٠٨
عبد الرحمن بن سهل الأنصارى: ٣٤٩
عبد الرحمن بن الصامت: ٣٣٤
عبد الرحمن بن عُدَيْس البَلَوى: ٦٤١
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: ٢١٧
عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصارى: ٢٧٢
عبد الرحمن بن عوف: ١٦٤، ١٨٤، ٢٥٧،
٦٩٣، ٦١٥، ٤٥٨، ٣٢٠
عبد الرحمن بن كعب بن مالك: ٥١٣
عبد الرحمن بن أبي ليلي: ٤٩، ٢٥٢، ٦٥٧
عبد الرحمن بن مكمل: ٣٩١
عبد الرحمن بن هِضاض: ٤٣٤
عبد العزى بن خَطَل: ٤٩٥
عبد العزيز بن يشير بن كعب العدوى: ٥٣١
عبد القدوس: ١٥٨
عبد الله ، ويلقب حماراً: ٥٥٧
عبد الله العنزى: ٥٦٤
عبد الله المُدلجى: ٢٥
عبد الله بن أبي ابن سلول: ١٥٠، ٦٠٢
عبد الله بن الأثيبه - أو اللثيبه: ١٧٧
عبدالله بن أرقد - ويقال: أريقط - اللثي: ٤٦٢

عبيد الله بن عبد الله بن موهب : ١٢٢
عبيد الله بن عبد الله بن هرْمَز : ٣١٢
عبيد الله بن عمر بن الخطاب : ٤٤٥
عبيد بن أبي الجعد : ٢٨٧
عبيد بن خالد الحاربي : ٢٨٨
عبيد بن رفاعة بن رافع : ٣١٧
عبيد بن علي : انظر أبو الفيض الأزدي
عبيد الصيد : ٦٠٦
عبيدة بن همام الحاربي : ٩
عتبان بن مالك الأنصاري : ٨ ، ٣٣ ، ٩٧ ،
٦١٧ ، ٥٩٠
عتبة بن ربيعة : ٧٩ ، ٦١٩
عتبة بن أبي وقاص : ٤٠٨ ، ٤٧٦
عثمان بن إسحاق بن خرّشة : ٣٥١
عثمان بن حكيم بن أمية السلمى : ٢٨٥
عثمان بن طلحة : ٥٩٥
عثمان بن عفان : ٧٤ ، ١٣٩ ، ٥١٤ ، ٥٢١ ،
٥٥٥
عدى بن أبي الزغباء الجهني : ٤٧٠
عروة بن الزبير : ٣٢٦
عروة بن مسعود : ٣٥٤
عزرة بن عبد الرحمن : ٢٦٧
عطارِد بن حاجب التميمي : ٢٨٥
عطية القرظي : ٤٨١
عقبة بن الحارث أبو سروعة : ٤٢٠
عقبة بن عامر الجهني : ٣ ، ٤١٦
عقبة بن عمرو بن ثعلبة أبو مسعود البدرى :
٦١٠ ، ٩٤
عقبة بن أبي معيط : ٦٨٥
عكاشة بن محصن : ٢٢١

عبد الله بن شهاب الخولاني : ٣٧
عبد الله بن صفوان الجمحي : ٦٨٧
عبد الله بن صوريا الأعور : ٤٣٢
عبد الله بن عباس بن عبد المطلب : ٢٣٢ ،
٢٤٨ ، ٢٦٥ ، ٣٣٤ ، ٥٣٩ ، ٥٤٤ ، ٦٣٤
عبد الله بن عبد الله بن أبي : ١٥٩
عبد الله بن عتبة : ٦٥٧
عبد الله بن عثير : ٢٧٥
عبد الله بن عمر بن الخطاب : ٣٣٤ ، ٤٥٩ ،
٥٤٧ ، ٥٥٩ ، ٦٦٥
عبد الله بن عمرو بن حرام : ٤٦٤
عبد الله بن عمرو بن العاص : ٣ ، ٤٥٩ ، ٥٤٧ ،
٦٩٧
عبد الله بن القمعة : ٤٧٦
عبد الله بن قيس بن حضار : انظر أبو موسى
الأشعري
عبد الله بن قيس بن زائدة : انظر ابن أم مكتوم
عبد الله بن الكواء : ٦٥٧ ، ٧١٠
عبد الله بن كيسان : ١١٩ ، ٢٥٠
عبد الله بن لهيعة : ٥٤ ، ١٢٠ ، ٢٠٨ ، ٣٣٤ ،
٥١٦
عبد الله بن مربع : انظر زيد بن مربع
عبد الله بن مسعود : ٥٩٢ ، ٦٢٣
عبد الله بن معقل بن مقرن : ٢٥٢ ، ٥٣٣
عبد الله بن معيز السعدي : ٦٤٥
عبد الله بن مغفل : ٤٦
عبد الله بن المغيرة بن أبي ذباب : ٢٧٠
عبد الله بن مكمّل : انظر عبد الرحمن بن مكمّل
عبد الله بن يزيد الخطمي : ٦٢٩
عبيد الله بن الأحنس النخعي أبو مالك : ٢١٠

عمرو بن الشريد : ٣٢٢
 عمرو بن العاص : ٥٢٦ ، ٥٩١
 عمرو بن عبسة : ٤
 عمرو بن أبي عمرو العجلاني : ٣١
 عمرو بن غزية الأنصاري : ٥٩٧
 عمرو بن قيس بن زائدة : انظر بن أم مكتوم
 عمرو بن لحي الخزاعي : ٧٥
 عمرو بن مرجوم العصري : ٩
 عمرو - ويقال: عبد الله - بن مرثد أبو أسماء
 الرحبي : ٢١٦
 عمرو بن معاوية الحرمي : ١٢٧
 عمرو بن وهب الثقفي : ٥٢
 عمران الغفاري : ٧٥
 عمران بن أبي الجعد : ٦٨٧
 عمران بن عويمر ، ويقال : عويم : ٤٥٧
 عمير مولي أبي اللحم الغفاري : ١٢٤
 عمير بن جرُموز : انظر عمرو بن جرُموز
 عمير بن جندب الجهني : ١٦٩
 عمير بن الحمام الأنصاري : ٤٧١
 عمير بن عبد عمرو بن نضلة : ٨٤
 عمير بن عدى الخطمي : ٤٤٩
 عميرة بن رافع بن سنان : ٤٢٤
 عوذ بن الحارث بن سواد : ٤٦٩
 عوف بن مالك الأشجعي : ٦١٦
 عويم بن ساعدة : ٥١٩
 عويمر بن الحارث العجلاني : ٤٠١ ، ٤٠٠
 عويمر بن زيد : انظر أبو الدرداء
 عياش بن أبي ربيعة : ١٠٦ ، ٤٠٥
 العيص بن ضمرة : انظر ضمرة بن العيص
 عيينة بن حصن : ٥٢٤ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٩٢

العلاء بن مسروح : ٤٥٧
 علاقة بن صحار السليطي : ٢٧٥
 عبلة بن زيد الأنصاري : ١٨٩
 علقمة بن الأعر السلمي : ٤٤٧
 علقمة بن مجزز المدلجي : ٥٢٠
 علقمة بن وائل بن حجر : ١٢١
 علي بن أبي طالب : ٣٨ ، ٧٢ ، ٢٢٠ ، ٢٣٥ ،
 ٥٧٨ ، ٥٩٥ ، ٦٢٥ ، ٦٣٧ ، ٦٤٠
 علي بن عبد الله بن المديني : ١٢٩
 عمار بن أبي عمار : ١٦٦
 عمار بن معاوية الدهني : ٢٧١
 عمار بن ياسر : ٣٨ ، ٤٨٣ ، ٥٩٢
 عمارة بن حرب ، ويقال : بن حزم : ٤٨٣
 عمارة بن عقبة : ٤٩٧
 عمارة بن الوليد : ٦٨٤
 عمر التميمي : ٦٨٩
 عمر بن الخطاب : ٢١ ، ١٧٦ ، ١٩٧ ، ٢٤٠ ،
 ٤١٥ ، ٤٢٨ ، ٥٨٨ ، ٥٩٧ ، ٦٩٢
 عمر بن عبيد الله التيمي : ٢٢٢
 عمرو بن أمية الضمري : ٢٨٢
 عمرو بن الأهتم : ٥٤٦
 عمرو بن أوس بن حذيفة : ١٥
 عمرو بن بجدان العامري : ٦١
 عمرو بن بعكك : انظر أبو السنابل
 عمرو بن ثابت العتواري : ٣٠٧
 عمرو بن جحاش : ٤٨٤
 عمرو بن جرُموز : ٦٤٤
 عمرو بن حفص : ٤٠٥
 عمرو بن خارجة الثمالي : ٢٢٦
 عمرو بن سليم الزرقني : ١١٨

حرف العين من النساء

- عاتكة : انظر أم زرع
عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال : ٦٨٠
عاتكة بنت عبد الله بن نعيم : ٤٠٣
عاتكة بنت مرة بن هلال : ٦٨٠
عاتكة بنت هلال بن فالح : ٦٨٠
عاتكة بنت الوليد بن المغيرة : ٣٧٧
عالية بنت ظبيان : ٣٥٣
عائشة بنت سعد بن أبي وقاص : ٣٥٠
عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك : ٣٥٥
عائشة بنت أبي بكر الصديق : ١٠٨ ، ٢١٢ ،
٣٨٤ ، ٦٠٤ ، ٦٢١ ، ٧٢٤
عبيدة بنت بن رفاعة : انظر حميدة بنت عبید
عزة بنت أبي سفيان : ٣٦٨
عصماء بنت مروان : ٤٤٩
عطيف : ٤٥٦
عقيلة جدة على بن غراب : ٥٦٨
عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب : ٤٢٥
عمرة : ٦٠٢
عمرة بنت حزم الأنصاري : ٦٧٨ ، ٦٧٩
عمرة بنت رواحة : ٣٣١
عمرة بنت شيبه بن جبير : ٢٢٢
عمرة بنت عمرو : ٣٨٥
عمرة بنت مسعود بن قيس : ١٨٣
عمرة بنت يزيد : ٣٥٣
العوراء بنت أبي جهل : ٣٦٢
العوراء بنت حرب أم جميل : ٦٢١ ، ٦٢٢
حرف الغين من الرجال
غالب بن عبد الله الليثي : ٥٨٦
الغريف بن عياش الديلمي : ٣٤٢

غنيم بن علقمة : ٦٣٧

غورث بن الحارث : ٤٨٤

غيلان بن سلمة : ٣٥٤ ، ٣٩٧

حرف الغين من النساء

- غائثة أو غائية : ٢٩٧
غنيّة بنت أبي إهاب أم يحيى : ٤٢٠

حرف الفاء من الرجال

- فُتَيْل - ويقال: فيل - : ٤٣٨
فراس بن يحيى الهمداني : ٢٣٠
فروة بن عمرو - وقيل: عبد الله بن جابر
البياضي - : ١٠٥
الفضل بن عباس بن عبد المطلب : ٧٢ ، ٨٦ ،
١٩٦ ، ٥٤٤
الفضل بن عبيد الله بن أبي رافع : ٣٩٨
فلان بن حيان : ٧١٣
فلان بن مُغيث الأنصاري : ٥٩٧
فلان بن هبيرة : ٤٩٤
فليت : ٥٨٦
فَنَحَاص : ٥٨٤
فَيْمِيُون الراهب : ٧٢٠

حرف الفاء من النساء

- فاختة بنت زهير بن الحارث : ٧٠٩
فاختة بنت قرظة : ٦٧١
فاختة بنت الوليد بن المغيرة : ٣٧٧
فاطمة (غير منسوبة) : ٢٨٤
فاطمة المخزومية : ٢٨٤
فاطمة جارية هزال : ٤٢٧ ، ٤٢٨
فاطمة بنت أسد : ٢٨٤
فاطمة بنت أبي الأسد : ٤٣٧

فاطمة بنت الأسود : ٤٣٦

فاطمة بنت الأصم : ٢٨٤

فاطمة بنت أبي حبيش : ٤٠ ، ٤١

فاطمة بنت حمزة : انظر عمارة بنت حمزة

فاطمة بنت حمزة : ٢٨٤

فاطمة بنت الخطاب : ٤٦٣

فاطمة بنت رسول الله ﷺ : ٢٨٤

فاطمة بنت الضحاك : ٣٥٣

فاطمة بنت عمرو بن حرام : ٤٧٥

فاطمة بنت الجمل أم جميل : ٢٨٠

فاطمة بنت يسار : ٣٦٠

فاطمة بنت اليمان : ١٧٤ ، ٦٨٩

الفريرة بنت همام : ٥٢٣

فطيمة اليثرية : ٦٦٤

حرف القاف من الرجال

القاسم بن محمد : ٦٢

قيصة بن جابر الأسدي : ٢٣٨

قيصة بن الحارث : ١١٢

قيصة بن مخارق الهلالي : ٨٧

قتادة بن دعامة السدوسي : ١١٤

قتادة - ويقال : قدامة - بن ملحان : ٢٠٧

قتادة بن النعمان : ٢٥٤ ، ٤٣٩ ، ٦٢٨

قثم بن العباس : ٥٤٣ ، ٥٤٤

قزمان الظفري : ٤٧٣ ، ٤٨٧

قصيبة - ويقال : قبيصة - الخزومي : ١٣٨

قطبة بن عامر بن حديدة : ٢٣٩

قطبة بن مالك : ١٠٤ ، ٦٥٨

قيس بن أبي حازم : ٩٨

قيس بن السائب : ٧١٥

قيس بن صرمة الأنصاري : ١٩٧

قيس بن عاصم : ٣٦

قيس بن علقمة : ٦٣٧

قيس بن عمرو ، ويقال : ابن سهل ، ويقال :

ابن فهد : ٧٠

قيس بن غنيم المازني أبو غنيم : ١٦٣

قيس بن أبي قيس بن الأسلت : ٣٦٦

قيس بن مروان الجعفي : ٦٩٨

قيس بن النعمان : ٩

قيصر : انظر أبو إسرائيل

حرف القاف من النساء

قتيلة : ٦٠٢

قتلة - ويقال : قتيلة - بنت عبد العزى : ٦٤٨

حرف الكاف من الرجال

كردم بن سفيان : ٢٩٤

كعب بن عجرة : ٥٧٨

كعب بن عمرو بن زيد : ٤٩١

كعب بن عمرو بن عباد أبو اليسر : ٤٦٦ ، ٥٩٧

كيركرة : ٤٨٩

كعب بن مالك : ١٩٧ ، ٢٧٦

كلاب مولى العباس : ١٣٨

كليب بن حزام : ٧٥

كيسان أبو نافع الدمشقي : ٢٦٣

حرف الكاف من النساء

كبشة (غير منسوبة) : ٣٨٥

كبشة بنت الأرقم : ٣٨٥

كبشة بنت أبي أمامة : ٢٨٧

كبشة بنت معن بن عاصم : ٣٦٦

كبيشة : ٢٧٢

حرف اللام من الرجال

ليبيد بن الأعصم : ٦٧٤

ليد بن بَعَكْكَ : انظر أبو السنابل

ليد بن ربيعة : ٥٥٦

لقيط بن المنتفق بن عامر أبو رزين العقيلي :

٢٣٣، ١٢

حرف اللام من النساء

لؤلؤة مولاة الأنصار : ٦٥٤

ليلي الغفارية : ٤٩٢

ليلي بنت أبي حثمة : ٥٦٢

ليلي بنت عبد الله بن عبد شمس (الشفاء) :

١٠٧

ليلي بنت مالك : ١٣٥

ليلي بنت يسار : ٣٦٠

حرف الميم من الرجال

مأبور الحنصبي : ٤٣٣

ماتع : ٣٥٦

ماعرز بن مالك الأسلمي : ٤٢٧، ٤٢٨

مالك بن أوس بن الحدثان : ٣٠٦

مالك بن التيهان أبو الهيثم : ٤٦٤، ٥٧٦،

٥٧٧

مالك بن حيدة : ٣٠٠

مالك بن الدخشن، أو الدخشم : ٨، ٩٧، ٣٢٧

مالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي : ١٢٨

مالك بن صعصعة : ٣٠٨

مالك بن مُرارة الرهاوي : ٣

مالك بن فضلة الجشمي : ٥٣٨، ٥٣٩

مبارك : ٣٣٦

مجالد بن سعيد : ٤٠٦

مجزز بن الأعور المدلجي : ٤١١

مخجن بن الأدرع : ٣٢٥

محلّم بن جثامة : ٥٨٦

محمد الأنصاري : ٧٢٣

محمد بن أبي بن كعب : ٦٥٥

محمد بن أبي بكر : ٧٠٣

محمد بن رافع بن مكيث : ٣٤٥

محمد بن عباد بن جعفر : ٢١٤

محمد بن عبد الله بن أبي أمية : ٣٤٨

محمد بن عبد الله بن أبي رافع الفهمي : ٢٥٩

محمد بن عبيد الله الثقفي : ٢٧١

محمد بن عجلان : ٥٥

محمد بن عمر بن واقد : ١٤٥

محمد بن كعب القرظي : ٦٩٦

محمد بن كعب بن مالك الأنصاري : ٤١٧

محمد بن مسلمة بن خالد الأنصاري : ١٢٨،

٤٧٤، ٥٣٠، ٦٦٥

محمد بن الوليد الزبيدي : ٦٦٣

محمد بن المنكدر بن عبد الله : ٥٧٠

مخرمة بن نوفل القرشي : ٥٤١

مخمر بن معاوية : ٣٠٠

مدعم : ٤٨٨

مرداس بن نهيك ، ويقال : ابن عمرو : ٧٠٦

مزينة بن مالك المخاربي : ٩

مسلم بن أبي الجعد : ٦٨٧

مصدر : ٤٤١

مصدع المقرّب أبو يحيى : ١٨

مصعب بن عمير : ٤٧٢

مصعب بن محمد بن شرحبيل : ١٩١

المطلب بن أبي وداعة القرشي : ٧٩، ٥٩١

مظهر بن رافع بن عدى : ٣١٥

معاذ بن جبل : ٣، ٦٤، ٥٦٠، ٥٩٧

معاذ بن الحارث بن سواد : ٤٦٩

مريم المِغَالِيَّة : ٣٨٨
 مُرْزُة امرأة الحكيم القرظي : ٤٧٩
 مُسَيِّكة : ٦٠٢
 معاذة (غير منسوبة) : ٦٠٢ ، ٣٨٨
 معاذة بنت عبد الله العدوية : ٤٥
 معتبة : ٦٠٢
 مليكة اللبثية : ٣٥٣
 مليكة بنت جرول الخزاعية : ٦١٤
 مليكة بنت ساعدة، أو بنت عويمر : ٤٥٦ ،
 ٤٥٧
 منيرة جارية هزال : انظر فاطمة
 مههد بنت أبي هرمة : ٣٨٥
 ميمونة بنت الحارث العامرية : ٢٧ ، ٢٨ ،
 ١٠٨ ، ١٠٢

حرف النون من الرجال

ناجية بن جُنْدُب : ٢٢٥
 ناجية بن عمرو : ٢٢٦
 نافع أبو السائب مولى غيلان بن سلمة : ٣٤٠
 نافع أبو طيبة الحجام : ٢٧٣
 نافع مولى أم سلمة : ١٩٦ ، ٢١١
 نافع التميمي : انظر ذو الخويصرة
 نافع الخدج : ٦٣٦
 نافع بن جبير بن مطعم : ١١٠
 نافع بن عبد عمرو : ٥٠١
 نافع بن عبد القيس : ٥٠١
 نُبَّاتة بن يزيد النخعي : ٧٠٠
 نَبْهَانُ التَّمَّار : ٥٩٧
 نَبْهَانُ مكاتب أم سلمة : ٣٩٥
 نَبِيْشَةُ الهُدَلِي : ٢٢٤
 النجاشي : انظر أصحمة

معاذ بن رفاعة بن رافع : ٣١٧
 معاوية بن حُدَيْج الكندي : ٥٢٦
 معاوية بن أبي سفيان : ١٩ ، ١٧٩ ، ٢٢٦ ،
 ٦٩٤ ، ٢٣٦
 مَعْبِدُ بن حِزَابَة : الصواب سعيد بن حِزَابَة
 مَعْتَبُ بن قُشَيْر : ٤٩٩ ، ٣٩٦
 مَعْدَانُ أبو الخير : انظر الجفشي
 معمر بن عبد الله بن فضلة العدوي : ٨٧ ،
 ٢٤١ ، ٢٠٥
 معن بن عدى : ٥١٩
 معقل بن سنان الأشجعي : ٢٠٢ ، ٤٠٤
 معقل بن يسار المزني : ٢٠٢
 معوذ بن الحارث بن سواد : ٤٦٩
 مَعْيَقِيْبُ بن أبي فاطمة الدوسي : ٢٨٣
 مغيث مولى آل أبي أحمد بن جحش : ٣
 المغيرة المخزومي : ٤٠٣
 المغيرة بن عبيد الله : ١٦٧
 المقداد بن الأسود، وهو المقداد بن عمرو
 الكندي : ٦ ، ٣٨ ، ٥٨٦ ، ٥٩٢
 ملاس : ٦٠٠
 المنذر بن عمرو : ٤٦٤
 منظور بن زَبَّان بن سيار : ٣٧٥
 منقذ بن عمرو الأنصاري : ٢٩٨
 مُهَيَّرُ بن رافع : ٣١٥
 ميسرة الفجر : ٦٦٧
 ميمون النجار : ١٣٧ ، ١٣٨
 مينا : ١٣٧
 حرف الميم من النساء
 مِحْجَنَة ، أو أم محجن : ١٥٧
 مرجانة أم علقمة : ١٦٢

نضلة، أو نضرة: انظر بصرة بن أبي بصرة
 نضلة بن عبد الله أبو برزة الأسلمي : ٤١٥
 نضلة بن عمرو الغفاري : ٢٦٢
 النعمان بن قَوْقَل : ١١، ١٤١
 النعمان بن مُقَرَّن : ٥٣٦، ٥٣٧
 نعيم بن عبد الله النَّحَّام : ٣٣٨، ٤٦٣
 نعيم بن مسعود الأشجعي : ٤٧٨
 نعيمان - ويقال: نعمان - بن عمرو الأنصاري :
 ٤٤٦

نفيح الصائغ أبو رافع : ١١٢

النَّيْمِ بن تَوَلَّب : ٥١٥

نُهَيْك بن سنان البجلي : ٦٣٠

نُوبَةَ خَادم الرسول ﷺ : ٧٢

نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي : ٤٦٧

نوفل بن فروة الأشجعي : ٦٥٠

حرف النون من النساء

نُبَّاتَةُ بنت بُسَيْل : ٤٧٩

نبيثة بنت الضحاك : انظر نبيثة

نبيهة بنت الضحاك : انظر نبيثة

نسيبة بنت الحارث أم عطية : ١٨١

حرف الهاء من الرجال

هانئ بن نيار أبو بردة : ٢٥٣، ٣٧٥

هَبَّار بن الأسود بن المطلب : ٥٠١، ٥٠٢

هرم بن خَنْبِش : انظر وهب بن خنبيش

هَزِيل بن شُرْحَيْبِل : ٥٦٦

هشام بن حسان : ٣٠٣

هشام بن حكيم بن حزام : ٦٢٤

هشام بن سعد : ٤٤٤

هشام بن صُبَّابة - ويقال : صُبَّابة - : ٤٥٤

هشام بن عامر الأنصاري : ٥٤٠

هلال مولى ربيع بن عامر : ٧١٢

هلال بن أمية : ٤٠١

هلال بن حَطَل : ٤٩٥

هلال بن مُرَّة الأشجعي : ٤٠٤

هلال بن يَسَاف : ٥٧١

همام بن الحارث النخعي : ٣٧، ١٢٣

هند بن أسماء الأسلمي : ٢٠٠

هِيتُ المُنْثَث : ٣٥٦

حرف الهاء من النساء

هُرَيْمَةُ : ٧١٧

هُزَيْلَةُ بنت الحارث : ٢٥٥

هند : ٣٨٥

هند بنت ربيعة بن الحارث : ٣٦٩

هند بنت عمرو بن حَرَّام : ٤٧٥

حرف الواو من الرجال

وابصة بن مَعْبُد : ٩٣

واسع بن حبان : ٤٤٣

واقد بن عبد الله بن عمر : ٨٨

وَبْر بن يحنس : ٣١٦

وبرة الكلبي : ٦١٥

وديعة بن ثابت : ٤٩٩

وَرَّاد كاتب المغيرة بن شعبة : ٥١

وردان الرومي الصائغ : ٣١٠

الوليد بن عقبة بن أبي معيط : ٧١، ٤٩٧

الوليد بن المغيرة : ٧٩، ٦١٩

وهب ، وقيل : هرم بن خنبيش : ٢٣٧

وهب بن عبد الله أبو جحيفة السوائي : ٥٨٠

أبو بَرَزَة الأَسْمَى : انظر نضلة بن عبد الله
أبو البشر بن الحارث : ٤٠٢
أبو بصرة الغفارى : انظر حميل بن بصرة
أبو بكر الصديق عبد الله بن عثمان أبى قحافة
التميمي : ٢١ ، ١٠١ ، ٢٢٣ ، ٢٦٥ ،
٧٢١ ، ٦٩٢ ، ٦٠١ ، ٥٨٤ ، ٥٥٤
أبو تمام : ٢٦٣
أبو ثمامة الخناط : ٥٦٥
أبو جحيفة السوائى : انظر وهب بن عبد الله
أبو جَرَى الهُجَيْمى : ٥٧٢
أبو الجعد : انظر أفلح
أبو جهل عمرو بن هشام : ٦١٩
أبو الجهم العدوى : انظر عامر بن حنيفة
أبو حفص بن المغيرة : ٤٠٥
أبو حفصة : ٤٤٠
أبو حميد الساعدى : ٢٦٠
أبو الخليل : انظر صالح بن أبى مريم
أبو الدحداح : انظر ثابت بن الدحداح
أبو الدرداء عويمر بن زيد : ٤١٩ ، ٥٤٧ ، ٥٨٦
أبو ذر الغفارى : ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٦٩٩ ، ٧٢٢
أبو رافع : انظر نفيح الصائغ
أبو رَزِين العُقَيْلى : انظر لقيط بن المنتفق
أبو رِغَال أبو ثقيف : ٧١٦
أبو ريحانة : ٣
أبو سِرْوَعَة : انظر عقبة بن الحارث
أبو سعدة : انظر أسامة بن قتادة
أبو سعيد الخدرى : ٣٠٥ ، ٣٢٤ ، ٧١٤
أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة : ٢٦
أبو السنابل بن بعكك : ٤٠٢
أبو سورة ابن أخى أبى أيوب الأنصارى :

حرف الياء من الرجال

يحيى بن عمير : ٤٠٢
يحيى بن أبى كثير : ١٤
يزيد بن بشر السُكْسكى : ٥
يزيد بن عبد الرحمن الأودى : ٥٦٧
يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير : ٢٤٢
يزيد بن عمر التميمى : ٦٨٩
يزيد بن قيس الأرحبى : ١٦١
يزيد بن مَرِيع : انظر زيد بن مربع
يَسَار الراعى : ٤٤٨
يسار بن عبد الله الهذلى أبو عزة : ١٦٠
يُسَيْر : انظر أبو إسرائيل
يعقوب : ٣٣٨
يَعْلَى بن حكيم : ٢٦٧ ، ٣٠٤
يَعْلَى بن عقبة المكى : ١٩٦
يَعْلَى بن مُنِيَّة : ٥٢٢
يعلى بن أبى يحيى : ١٩١
يَعْمَل ، ويقال : يَعْمُر : ٢٧٦
يوسف ذو نواس بن شرحبيل : ٧٢٠
يوشع بن نون : ٧١٨

كنى الرجال

أبو أحичة : انظر سعيد بن العاص
أبو أسامة الجُشَمى : ٤٧٧
أبو إسرائيل العامرى : ٢٩٢
أبو أسماء الرَّحْبى : انظر عمرو بن مرثد
أبو أسيد بن ثابت الأنصارى : ٢٥٨
أبو أسيد الساعدى : انظر مالك بن ربيعة
أبو أيوب الأنصارى : انظر خالد بن زيد
أبو البِدَاح بن عاصم : ٤٠٢
أبو بردة : انظر هانىء بن نيار

أبو الشحم الظفري اليهودي : ٣١٣

أبو ضمضم : ١٩٠

أبو طلحة الأنصاري : انظر زيد بن سهل

أبو طيبة الحجام : ٢٥٦

أبو عامر الثقفي : ٢٦٣

أبو عامر المعافري واسمه عبد الله بن عامر :

٥٧٣

أبو عيس بن جبر : انظر عبد الرحمن بن جبر

أبو عبيدة بن الجراح : انظر عامر بن الجراح

أبو عثمان - وليس النهدي - : ٦٣٢

أبو عزة الهذلي : انظر يسار بن عبد الله

أبو عقيل : ١٨٤

أبو علي الأزدي : انظر أبو الفيض

أبو عمير بن أبي طلحة : ١٧٢

أبو غزوان : ٢٦٢

أبو الغوث بن حصين : ٢٣٣

أبو فاطمة خادم النبي ﷺ : ١٠٩

أبو الفيض الأزدي : ٥٨

أبو قتادة الأنصاري : انظر الحارث بن ربيعي

أبو قيس بن صرمة : انظر قيس بن صرمة

أبو لبابة بن عبد المنذر : انظر بشير بن عبد المنذر

أبو مذكور الأنصاري : ٣٨

أبو مريم : انظر إياس الحنفي

أبو مسعود البدرى : انظر عقبة بن عمرو بن

ثعلبة

أبو مسعود بن عبد ياليل : ٣٥٤

أبو المنهال : ٢٠٧

أبو موسى الأشعري : ٤ ، ٣٢٠ ، ٧٢٢

أبو هريرة : ١٦ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٨ ، ٣١١

أبو هند الحجام : ٢٧٣

أبو الهيثم بن التيهان : انظر مالك بن التيهان

أبو اليسع : ١١١

كنى النساء

أم أبيها بنت عبد الله بن جعفر : ٦٦٠

أم أسيد : ٣٨٠

أم أيمن : انظر بركة بنت ثعلبة

أم بجيد الأنصارية : ١٩٣

أم جندب الأزدي : ٢٤٧

أبو حبان بنت عامر : ٢٩٥

أم حبيبة بنت جحش : ٣٩

أم حرام والدة محمد بن زيد بن قنفذ : ٨٢

أم حرام بنت ملحان : ٦٧١

أم حفيد بنت الحارث : ٢٥٥

أم زرع بنت أكيميل بن ساعدة - ويقال :

اسمها عاتكة - : ٣٨٥

أم زفر : انظر حسانة

أم زفر السوداء ، واسمها سعيرة ، وقيل :

شقيقة : ١٧٣

أم زياد الأشجعي : ٤٩٣

أم زيد الأنصارية : ٦١١

أم سلمة هند بنت أبي أمية : ٢٦٩ ، ٣٥٦ ،

٣٨٤ ، ٦٠٤ ، ٦٩١ ، ٧٢٤

أم سليم بنت ملحان الأنصارية : ٣٥ ، ٦٨ ،

١٧١ ، ١٧٢ ، ٢٢٩

أم سنان : انظر سارة

أم سنان : ٢٢٩

أم شريك الأزدي : ٣٦١

أم طليق : ٢٢٩

أم عبد الله بنت أبي دومة : ١٧٥

أم هاشم - ويقال : هشام - بنت حارثة بن

النعمان : ٨١

أم هانئ بنت أبي طالب : ٧٠٢

أم يحيى بنت أبي إهاب : انظر غنية

أم يعقوب الأسدية : ٥٥٢

من نسب إلى أبيه أو أمه ونحو ذلك

ابن نعيم بن عمرو : ٤٤٦

ابن هرم : انظر عبيد الله بن عبيد

ابن أبي الصعبة : ٤٣٥

ابن أم مكتوم، واسمه عمرو، وقيل: عبد الله

ابن قيس بن زائدة : ٩٦ ، ٥٨٧

ابن أخي عامر بن الطفيل : ٥٧٤

خال سهل بن سعد : ١٣٨

بنت دوس بن عبد : ٣٨٥

أم عثمان بنت سفیان : ٢٤٦

أم عفيف بنت مسروح : ٤٥٦ ، ٤٥٧

أم عمرو بنت سفیان بن عبد الأسد : ٤٣٧

أم عقيق : ٣٥٥

أم الفضل بنت حمزة: انظر عمارة بنت حمزة

أم كعب الأنصارية : ١٥٤

أم كلثوم : ٤٠٧

أم كلثوم بنت أبي بكر : ٧٠٣

أم كلثوم بنت جرول: انظر مليكة بنت جرول

أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ : ١٤٧ ، ١٥٥

أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط: ٥٥١ ، ٦٣١

أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب : ٣٦٧

أم مبشر بنت البراء بن معرور : ١٧١

أم معقل الأسدية - قيل: اسمها زينب :- ٢٢٩

أم مكتوم : ٤٠٧

٣- فهرس مصادر التحقيق

أولا : القرآن الكريم .

ثانيا : التفسير وعلوم القرآن الكريم :

٢- أسباب النزول : لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابورى (٤٦٨ هـ)، ط ١٤٠٠ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .

٣- تفسير سفيان الثورى : لأبي عبد الله سفيان بن سعيد الثورى (١٦١ هـ)، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .

... - تفسير الطبرى : انظر جامع البيان .

٤- تفسير القرآن العظيم : لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشى (٧٧٤ هـ)، ط . دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبي، القاهرة .

٥- جامع البيان فى تفسير القرآن : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠)، ط . رابعة ١٤٠٠ هـ دار المعرفة، بيروت .

٦- الدر المنثور فى التفسير بالمأثور : لجلال الدين أبى الفضل عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (٩١١ هـ)، ط . دار المعرفة، بيروت .

٧- نواسخ القرآن : لأبى الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (٥٧٩ هـ)، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .

ثالثا : كتب الحديث والسنة النبوية وشرحها :

٨ - الآداب، لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى (٤٥٨ هـ) : تحقيق : محمد عبد القادر أحمد عطا، ط . أولى ١٤٠٦ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .

٩ - الأحاديث الطوال : للطبرانى، بذيل المعجم الكبير .

١٠- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. ترتيب: الأمير علاء الدين على بن بلبان الفارسى (٧٣٩ هـ)، تقديم : كمال يوسف الحوت، ط . أولى ١٤٠٧ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .

١١- الأدب المفرد : لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (٢٥٦ هـ)، تصحيح: محمد هشام البرهانى، ط ١٤٠١ هـ، وزارة العدل بدولة الإمارات .

١٢- الأسماء المهمة فى الأبناء المحكمة: لأبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى (٤٦٣ هـ)، تحقيق : د . عز الدين على السيد، ط . أولى ١٤٠٥ هـ، الخانجى، القاهرة .

١٣- الأسماء والصفات: للبيهقى: تصحيح: محمد زاهد الكوثرى، ط. المركز الإسلامى للكتاب .

١٤- الإشارات إلى بيان أسماء المهمات: لأبى زكريا يحيى بن شرف النووى، بذيل الأسماء

المهمة.

- ١٥- الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات. ط المطبعة الدخانية، لاهور، باكستان، بخط اليد .
- ١٦- اقتضاء العلم العمل : للخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) .
- ١٧- الإيمان : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (٢٣٥ هـ)، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، ط . المكتب الإسلامي، بيروت .
- ١٨- الإيمان : لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده (٣٩٥ هـ)، تحقيق : د . علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط أولى ١٤٠١ هـ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي .
- ١٩- بدائع المن في ترتيب مسند الشافعي والسنن : ترتيب : أحمد عبد الرحمن البناء، ط . ثانية ١٤٠٣ هـ، مكتبة الفرقان، القاهرة .
- ٢٠- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف : لإبراهيم بن محمد بن كمال الدين الشهرير بابن حمزة الحسيني، تحقيق : د . الحسيني عبد المجيد هاشم، ط . دار التراث العربي، القاهرة .
- ٢١- تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - أو التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الإمام مالك : لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري (٤٦٣ هـ)، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٢٢- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى : لأبي العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري (١٣٥٣ هـ)، مراجعة : عبد الرحمن محمد عثمان، ط . المكتبة السلفية، المدينة المنورة .
- ٢٣- التعليق المغنى على الدارقطني : لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، بذيل سنن الدارقطني .
- ٢٤- التواضع والخمول: لأبي بكر ابن أبي الدنيا. تحقيق: لطفى بن محمد الصغير، ط . دار الاعتصام ، القاهرة .
- ٢٥- التوكل على الله : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (٢٨١ هـ)، تحقيق : مجدى السيد إبراهيم، ط . ١٤٠٦ هـ، مكتبة القرآن، القاهرة .
- ٢٦- جامع بيان العلم وفضله : لأبي عمر بن عبد البر، ط . ١٣٩٨ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٢٧- الجوهر النقي: لعلاء الدين علي بن عثمان بن التركمانى (٧٤٥ هـ) بذيل السنن الكبرى .
- ٢٨- الرحلة في طلب الحديث : للخطيب البغدادي، تحقيق : نور الدين عتر، ط . أولى ١٣٩٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٢٩- الزهد : لعبد الله بن المبارك المروزي (١٨١ هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٠- الزهد : لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١ هـ) تحقيق : محمد السعيد

- زغلول، ط . أولى ١٤٠٦ هـ، دار الكتاب العربي، بيروت .
- ٣١- الزهد الكبير : لأبي بكر البيهقي، تحقيق : د . تقى الدين الندوى، ط . ثانية ١٤٠٣ هـ، دار القلم الكويت .
- ٣٢ - السنة : لأحمد بن حنبل، تحقيق : محمد السعيد زغلول، ط . أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٣- سنن أبي داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥ هـ)، تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد، ط . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ... سنن الترمذى : لأبى عيسى محمد بن سورة الترمذى (٢٧٩ هـ) : انظر تحفة الأحوذى .
- ٣٤- سنن النسائى بشرح السيوطى وحاشية السندى : لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى (٣٠٣ هـ)، ط . دار إحياء التراث العربى، بيروت .
- ٣٥- سنن ابن ماجة : لأبى عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزوينى (٢٧٥ هـ)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، ط المكتبة العلمية، بيروت .
- ٣٦- سنن الدارقطنى : لأبى الحسن على بن عمر الدارقطنى (٣٨٥ هـ)، تصحيح : عبد الله هاشم يمانى، ط . ١٣٨٦ هـ، دار المحاسن، القاهرة .
- ٣٧- سنن الدارمى : لأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (٢٥٥ هـ)، بعناية : محمد أحمد دهمان، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٨- سنن سعيد بن منصور : لسعيد بن منصور الخراسانى (٢٢٧)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى، ط . أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٩- السنن الكبرى : لأبى بكر البيهقى، ط . دار المعرفة، بيروت .
- ٤٠- شرح السنة : لأبى محمد الحسين بن مسعود البغوى (٥١٦ هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط ط . المكتب الإسلامى ، بيروت .
- ٤١- شعب الإيمان : للبيهقى، ط المكتبة السلفية ، الهند .
- ٤٢- الشكر : لأبى بكر بن أبى الدنيا، ملحق هدية مجلة الأزهر، صفر ١٤٠٤ هـ.
- ٤٣- الشماائل المحمدية : لأبى عيسى الترمذى، تخريج : عزت عبید الدعاس، ط . أولى ١٤٠٦ هـ، دار الندوة الجديدة، بيروت .
- ٤٤- صحيح البخارى : لأبى عبد الله البخارى، ط . دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبي، القاهرة .
- ٤٥- صحيح مسلم : لأبى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى (٢٦١ هـ)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، ط . دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبي، القاهرة .
- ... صحيح ابن حبان : انظر الإحسان .

- ٤٦- صحيح ابن خزيمة : لأبي بكر محمد إسحاق بن خزيمة (٣١١ هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط . المكتب الإسلامي، بيروت .
- ٤٧- العلم : لأبي خيثمة زهير بن حرب (٢٣٤ هـ)، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، ط . ثانية ١٤٠٣ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت .
- ٤٨- عمل اليوم والليلة : للنسائي، تحقيق : د فاروق حماده، ط . ثانية ١٤٠٦ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٤٩- عمل اليوم والليلة : لأبي بكر أحمد بن محمد المعروف بابن السنن (٣٦٤ هـ)، تخريج: عبدالله حجاج، ط ١٩٨٢، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة .
- ٥٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني، ط . ثانية عن طبعة بولاق . ١٣٠١ هـ، دار المعرفة، بيروت .
- ٥١- فضائل الصحابة : للنسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، ط. دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب .
- ٥٠٠- كتاب الأسماء والصفات : انظر الأسماء والصفات .
- ٥٠٠- كتاب الإيمان : انظر الإيمان .
- ٥٢- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، ط . ثانية ١٤٠٤ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٥٣- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : للمتقى علي بن حسام الدين الهندي، ط . مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٥٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي، ط . مكتبة القدسي، القاهرة .
- ٥٥- المراسيل: لأبي داود السجستاني، تحقيق: عبد العزيز عز الدين السيروان، ط. أولى ١٤٠٦ هـ، دار القلم، بيروت .
- ٥٦- المستدرک علی الصحیحین : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم (٤٠٥ هـ)، ط . دار المعرفة، بيروت .
- ٥٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط . دار الفكر العربي، بيروت .
- ٥٨- مسند أبي عوانة: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (٣١٦ هـ)، دار المعرفة، بيروت .
- ٥٩- مسند أبي يعلى الموصلي : لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثني (٣٠٧ هـ)، تحقيق : حسين سليم أسد، ط . أولى ١٩٨٦، دار المأمون للتراث، بيروت، دمشق .
- ٦٠- مسند الحميدي : لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (٢١٩ هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٦١- مسند الشهاب : لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (٤٥٤ هـ)، تحقيق : حمدى عبدالمجيد السلفي، ط. أولى ١٤٠٥ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

- ٦٢- مسند الطيالسي: لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود (٢٠٤ هـ)، ط. دار المعرفة، بيروت.
- ٦٣- مصباح الزجاجاة في زوائد سنن ابن ماجة: للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠ هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، ود. عزت علي عطية، ط. دار الكتب الإسلامية، القاهرة.
- ٦٤- المصنف: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. أولى ١٣٩٢ هـ، المجلس العلمي.
- ٦٥- المصنف في الأحاديث والآثار: لأبي بكر بن أبي شيبة، ط. (بدون).
- ٦٦- المطالب العالية بزوائد الثمانية: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. دار المعرفة، بيروت.
- ٦٧- المعجم الصغير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٨- المعجم الكبير: للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط. ثانية، وزارة الأوقاف العراقية.
- ٦٩- مكارم الأخلاق ومعاليها: للخرائطي، مراجعة: عبد الله بن حجاج، ط. ١٤٠٠ هـ. مكتبة السلام العالمية، القاهرة.
- ٧٠- المنتخب من مسند عبد بن حميد (٢٤٩ هـ) تحقيق: مصطفى بن العدوي، ط.
- ٧١- من عاش بعد الموت: لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق: عبد الله محمد الدرؤيش، ط. أولى ١٤٠٦ هـ، عالم الكتب، بيروت.
- ٧٢- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: للهيثمي، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، ط. أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٣- الموطأ: للإمام مالك بن أنس (١٧٩ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار الحديث، القاهرة.
- ٧٤- الموضوعات: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥٧٩ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط. أولى ١٣٨٦ هـ، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- رابعاً: كتب السيرة والتاريخ:
- ٧٥- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ل محمد بن عل الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، ط. أولى ١٣٤٨ هـ، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- ٧٦- تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٧٧- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة: لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. ١٩٦٧ م، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- ٧٨- دلائل النبوة: لأبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠ هـ)، ط. دار الوعي، حلب.

- ٧٩- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : لأبي بكر البيهقي، تحقيق : د . عبد المعطى قلعجي، ط . أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٨٠- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد : محمد بن يوسف الصالحى (٩٤٢هـ)، تحقيق : مجموعة من أساتذة لجنة إحياء التراث بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة .
- ٨١- سيرة النبي ﷺ : محمد بن إسحاق بن يسار (١٥١هـ)، تهذيب : عبد الملك بن هشام (٢١٨هـ)، تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد، ط . محمد على صبيح، القاهرة .
- ٨٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لأبي الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى (١٠٨١ هـ)، ط . دار الآفاق الجديدة، بيروت .
- ٨٣- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : لشمس الدين محمد بن محمد السخاوى (٩٠٢ هـ)، ط . دار مكتبة الحياة، بيروت .
- ٨٤- العبر في خبر من غير : لأبي عبد الله الذهبي، تحقيق : محمد السعيد زغلول، ط . أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٨٥- عيون الأخبار : لأبي عبد الله محمد بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦ هـ)، ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة .
- ٨٦- المعارف : لأبي عبد الله بن قتيبة، تحقيق : د . ثروت عكاشة، ط . ثانية، دار المعارف، القاهرة .
- ٨٧- المعرفة والتاريخ : ليعقوب بن سفيان البسوى (٢٧٧ هـ) تحقيق : د . أكرم ضياء العمرى، ط ثانية ١٤٠١ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٨٨- المغازى : لمحمد بن عمر الواقدي (٢٠٧ هـ) تحقيق : مارسدن جونز، ط . عالم الكتب، بيروت .
- ٨٩- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافى .
- ٩٠- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : لأبي العباس أحمد بن علي المقرئى (٨٤٥ هـ)، ط . دار صادر، بيروت .
- ٩١- موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية : د . أحمد شلبى، ط . سادسة ١٩٧٤ م، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة .
- خامساً : كتب علوم الحديث والرجال والطبقات :
- ٩٢- الاستيعاب في أسماء الأصحاب : لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري (٤٦٣ هـ)، بهامش الإصابة. ط دار إحياء التراث العربى، بيروت .
- ٩٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة : لعز الدين أبي الحسن على بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير

- (٦٣٠ هـ)، ط . دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- ٩٤- أسماء المدلسين : لجلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١ هـ)، تحقيق : د . محمد زينهم عزب، ط أولى ١٤٠٧ هـ، دار الصحوة، القاهرة .
- ٩٥- الإصابة في تمييز الصحابة : لأبي الفضل أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) ط. دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٩٦- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار : لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (٥٨٤ هـ)، تحقيق : د . عبد المعطي أمين قلجعي . ط . أولى ١٤٠٣ هـ، دار الوعي، حلب .
- ٩٧- الأعلام : لخير الدين الزركلي (١٣٩٧ هـ)، ط . دار العلم للملايين، بيروت .
- ٩٨- الإكمال : للأمير أبي نصر علي بن هبة الله المعروف بابن ماکولا (٤٨٦ هـ)، ط . محمد أمين دمج، بيروت .
- ٩٩- إنباء الغمر بأبناء العمر : لابن حجر العسقلاني، تحقيق : د . حسين حبشي. ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٢ هـ .
- ١٠٠- الأنساب : لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعان، تحقيق: محمد عوامة، ط. محمد أمين دمج . دمشق ١٣٩٦ هـ .
- ١٠١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي (٧٧٤ هـ)، شرح الشيخ : أحمد محمد شاكر، ط. الثالثة، مكتبة: محمد علي صبيح، القاهرة .
- ١٠٢- البغية في تخريج أحاديث الحلية : للسيد : عبد العزيز بن السيد محمد الصديق، ط. الثالثة ١٤٠٥ هـ، دار البصائر، بيروت - دمشق .
- ١٠٣- تاريخ الثقات : لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (٢٦١ هـ)، ترتيب: الهيثمي، تحقيق : د. عبد المعطي قلجعي، ط أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٠٤- التاريخ الكبير: للبخاري، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٠٥- تجريد أسماء الصحابة : لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨ هـ)، ط. دار المعرفة بيروت .
- ١٠٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (٧٤٢ هـ)، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين، ط. ثانية ١٤٠٣ هـ، الدار القيمة، الهند، والمكتب الإسلامي، بيروت .
- ١٠٧- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي : لجلال الدين السيوطي، تحقيق : عبد الوهاب عبداللطيف، ط. ثانية، المكتبة العلمية، المدينة المنورة .
- ١٠٨- تصحيفات المحدثين : لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري (٣٨٢ هـ)، تحقيق : محمود أحمد ميرة، ط . أولى ١٤٠٢ هـ، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة .

- ١٠٩- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر العسقلاني، ط . دار الكتاب العربي، بيروت .
- ١١٠- تقريب التهذيب : لابن حجر العسقلاني، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف، ط. دار المعرفة، بيروت .
- ١١١- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦ هـ) تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، ط . أولى ١٣٨٩ هـ، المكتبة السلفية، المدينة المنورة .
- ١١٢- تهذيب الأسماء واللغات : لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ)، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١١٣- تهذيب تاريخ دمشق : ترتيب الشيخ : عبد القادر بدران، ط . ١٣٩٩ هـ، دار المسيرة، بيروت .
- ١١٤- تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلاني، ط . أولى ١٤٠٤ هـ، دار الفكر، بيروت .
- ١١٥- تهذيب الكمال : لأبي الحجاج المزي، تحقيق : د . بشار عواد معروف، ط . ثانية ١٤٠٥ هـ مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ١١٦- تهذيب الكمال : مصورة عن مخطوط بدار الكتب المصرية، نشر : دار المأمون للتراث، بيروت .
- ١١٧- الجرح والتعديل : لأبي عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ)، ط . أولى ١٣٧٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- ١١٨- جمهرة أنساب العرب : لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (٤٥٦ هـ)
- ١١٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠ هـ)، ط . ثانية، دار الكتاب العربي، بيروت .
- ١٢٠- درة الحجال في أسماء الرجال : لأبي العباس أحمد بن محمد المكتاسي، الشهير بابن القاضي (١٠٢٥ هـ)، تحقيق : د . محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث، مصر، والمكتبة العتيقة، تونس .
- ١٢١- رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر العسقلاني .
- ١٢٢- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة : للسيد محمد بن جعفر الكتاني، ط . مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة .
- ١٢٣- سير أعلام النبلاء : لأبي عبد الله الذهبي، تحقيق : بشار عواد، ط مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ١٢٤- الضعفاء الكبير: لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي (٣٢٢ هـ)، تحقيق: د . عبدالمعطي قلجعي، ط. أولى ١٤٠٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .

- ١٢٥- طبقات الحفاظ : لجلال الدين السيوطي، ط . أولى ١٤٠٣ هـ دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٢٦- الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد كاتب الواقدي (٢٣٠هـ)، تحقيق : د. إحسان عباس، ط . دار صادر، بيروت .
- ١٢٧- طبقات المدلسين : لابن حجر العسقلاني، تحقيق : د. محمود زينهم عزب، ط . أولى ١٤٠٧ هـ، دار الصحوة، القاهرة .
- ١٢٨- طبقات المفسرين : لشمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي (٩٤٥هـ)، تحقيق : علي محمد عمر، ط . أولى ١٣٩٢ هـ، مكتبة وهبة، القاهرة .
- ١٢٩- علل الحديث : لأبي محمد بن أبي حاتم الرازي، ط . ١٤٠٥ هـ دار المعرفة، بيروت .
- ١٣٠- العلل المتأخرة في الأحاديث الواهية : لأبي الفرج بن علي بن الجوزي (٥٧٩هـ)، تحقيق : الشيخ محمد خليل الميس، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٣١- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي : لشمس الدين السخاوي، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، ط . ثانية ١٣٨٨ هـ، المكتبة السلفية، المدينة المنورة .
- ١٣٢- فهرس الفهارس والأثبات : لعبد الحى بن عبد الكبير الكتاني، ط . ثانية ١٤٠٢ هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت .
- ١٣٣- كتاب الضعفاء الصغير : لأبي عبد الله البخاري، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، ط . أولى ١٣٩٦ هـ، دار الوعى، حلب .
- ١٣٤- كتاب الضعفاء والمتروكين : للنسائي، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، ط . أولى ١٣٩٦ هـ، دار الوعى، حلب .
- ١٣٥- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لمصطفى بن عبد الله الشهير بالملاكاتب الحلبي، ط . دار العلوم الحديثة، بيروت .
- ١٣٦- الكفاية في علم الرواية : للخطيب البغدادي . ط : دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٣٧- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : لأبي البركات محمد بن أحمد الذهبي الشهير بابن الكيال (٩٢٩هـ)، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، ط . دار العلم، بنها - مصر .
- ١٣٨- لحظ الأخطأ بذيل طبقات الحفاظ : لتقى الدين محمد بن محمد بن فهد المكي، ط . دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- ١٣٩- المجروحين : لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، ط . أولى ١٣٩٦ هـ .
- ١٤٠- محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح : لسراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (٨٠٥هـ)، بهامش مقدمة ابن الصلاح .

١٤١- معجم البلدان : لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، ط . ١٣٩٧ هـ، دار صادر، بيروت .

١٤٢- معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة، ط . مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، بيروت .

١٤٣- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي : ألفه جماعة من المستشرقين بإشراف أ. ي فنسك، ط . مكتبة برييل، ليدن .

١٤٤- معرفة علوم الحديث : لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .

١٤٥- المغنى فى ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم : للشيخ محمد بن طاهر بن على الهندى (٩٨٦هـ)، ط . ١٤٠٢ هـ، دار الكتاب العربى، بيروت .

١٤٦- المغنى فى الضعفاء : لأبي عبد الله الذهبى، تحقيق : نور الدين عتر، ط . (بدون).

١٤٧- مفتاح كنوز السنة : وضعه أ. ي فنسك، ترجمة : محمد فؤاد عبد الباقي، ط . ١٣٩٧، إدارة ترجمان السنة لاهور، باكستان .

١٤٨- مقدمة ابن الصلاح : لأبي عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرى بابن الصلاح (٦٤٣هـ) ، تحقيق : د. عائشة بنت الشاطىء، ط . ١٣٩٤ هـ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة .

١٤٩- المكانة العلمية لعبد الرزاق بن همام فى الحديث النبوى (رسالة دكتوراه بكلية أصول الدين) : أ. د. إسماعيل عبد الخالق الدفتار .

١٥٠- المنهل الروى فى علوم الحديث النبوى : لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم المعروف بابن جماعة الكنانى (٧٣٣هـ)، تحقيق : د . السيد محمد نوح، ط . أولى ١٤٠٢ هـ، دار الوفاء، المنصورة .

١٥١- ميزان الاعتدال: لأبي عبد الله الذهبى، تحقيق: على محمد البجاوى، ط. دار المعرفة، بيروت.

١٥٢- النكت الظراف على الأطراف : لابن حجر العسقلانى، بهامش تحفة الأشراف .

١٥٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن الخطاب (٦٨١هـ)، تحقيق د. إحسان عباس، ط . دار الثقافة، بيروت .

سادسا : كتب اللغة والغريب :

١٥٤- غريب الحديث : لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروى (٢٢٤هـ)، ط . ١٣٩٦ هـ، دار الكتاب العربى، بيروت .

١٥٥- غريب الحديث : لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابى (٣٨٨هـ)، تحقيق : عبد الكريم إبراهيم الغرباوى، ط . ١٤٠٢ هـ جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية .

١٥٦- الفائق فى غريب الحديث : لجار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد أبو الفضل

- إبراهيم و على محمد البجاوى، ط. ثانية، دار المعرفة، بيروت .
- ١٥٧- القاموس المحيط : لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (٨١٧ هـ)، تحقيق : مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة الرسالة، ط. أولى ١٤٠٦ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ١٥٨- مختار الصحاح : لمحمد بن أبى بكر الرازى (٦٦٠ هـ)، ط. دار القلم، بيروت.
- ١٥٩- المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير للرافعى : لأحمد بن محمد بن على المقرئ الفيومى (٧٧٠ هـ)، ط. المكتبة العلمية، بيروت .
- ١٦٠- معجم متن اللغة: للشيخ أحمد رضا (١٩٥٣ م)، ط. ١٣٧٧ هـ، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ١٦١- المعجم الوسيط : د . إبراهيم أنيس وآخرين، ط. ثانية ١٣٩٢ هـ .
- ١٦٢- النهاية فى غريب الحديث والأثر : لأبى السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير (٦٠٦ هـ)، تحقيق : محمود الطناحى، ط . المكتبة الإسلامية .
- سابعاً : كتب الفقه والأصول :**
- ١٦٣- تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير : لابن حجر العسقلانى، تعليق : عبد الله هاشم يمانى، ط. دار المعرفة، بيروت ١٣٨٤ هـ .
- ١٦٤- شرح معانى الآثار : لأبى جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى (٣٢١ هـ)، تحقيق : محمد زهرى النجار، ط. أولى ١٣٩٩ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٦٥- طرح التثريب بشرح التقريب : لزين الدين العراقى و الشرح له ولولده أبى زرعة (٨٢٦ هـ)، ط. دار إحياء التراث العربى، بيروت .
- ١٦٦- المحلى : لأبى محمد بن حزم . تحقيق : أحمد محمد شاكر، ط. دار التراث، القاهرة .
- ١٦٧- مشكل الآثار : لأبى جعفر الطحاوى، ط. دار صادر، بيروت .
- ١٦٨- نصب الراية لأحاديث الهداية : لأبى محمد عبد الله بن يوسف الزيلعى (٧٦٢ هـ)، ط . دار الحديث، القاهرة .

الجزء الأول

٥ مقدمة الرسالة :

القسم الأول

الفصل الأول

موضوع المبهات في الحديث

- ١٥ المبحث الأول : تعريف الإبهام وأقسامه وحكمه
- ٢٦ المبحث الثاني : أسباب الإبهام وكيفية وفوائد معرفته
- ٣١ المبحث الثالث : الأصل في معرفة المبهات وأشهر من صنف في ذلك

الفصل الثاني

حياة أبي زرعة وكتابه المستفاد

- ٣٩ المبحث الأول : حياة أبي زرعة ومكانته العلمية
- ٦٢ المبحث الثاني : كتاب المستفاد من مبهات المتن والإسناد

القسم الثاني

مقدمة التحقيق ونص الكتاب

- ٧٣ * مقدمة التحقيق
- ٩١ * نص الكتاب
- ٩٧ * كتاب الإيمان
- ١٤٥ * كتاب العلم
- ١٦٣ * كتاب الطهارة

٢٢٥	* كتاب الصلاة
٤٠١	- باب الجمعة
٤٢١	* كتاب الجنائز
٤٦٠	- فصل فيمن تكلم بعد الموت
٤٦٥	- فصل في الصبر على موت الأولاد ونحوه
٤٧٥	* كتاب الزكاة
٥١٩	* كتاب الصيام
٥٨١	- فصل في ليلة القدر
٥٨٥	* كتاب الحج
٦٦٣	- باب الأضحية
٦٦٩	- باب الأطعمة
٦٨٣	- باب الأشربة وآداب الأكل
٧١١	- باب الطب والرقى
٧٢٩	- باب التوكل
٧٣٥	- باب اللباس والزينة
٧٥٣	- باب النذر

الجزء الثاني

٧٧٣	* كتاب البيوع
٧٨٧	- باب الربا
٨٠٥	- باب الرهن
٨٠٩	- باب المزارعة والمخابرة
٨١٩	- باب القرض
٨٢٧	- باب الشفعة
٨٢٩	- باب الغصب
٨٣٣	- باب الجعالة

٨٣٧	باب المناضلة
٨٤١	باب إحياء الموات
٨٤٧	باب اللقطة
٨٥٣	باب الهبة والعمرى ونحوهما
٨٦٥	باب الوصية
٨٧١	باب العتق وصحة المالك
٨٩١	باب الكتابة
٨٩٣	* كتاب الفرائض
٨٩٩	* كتاب النكاح
٩٧٣	باب الوليمة
٩٨٣	باب حق الزوج
٩٨٧	باب عشرة النساء
١٠٠١	باب الخلع
١٠٠٩	باب الطلاق
١٠٣١	باب الظهار
١٠٣٥	باب اللعان
١٠٤٥	باب العدد
١٠٧٣	باب لحاق النسب
١٠٨١	باب إثبات القائف
١٠٨٣	* كتاب الأيمان
١١٠١	* كتاب الرضاع
١١١١	* كتاب الحضانة
١١١٩	* كتاب الحدود
١١١٩	باب حد الزنا
١١٣٩	باب حد السرقة
١١٥٧	باب حد الشرب

- ١١٦٣ - باب حد المحاربة
- ١١٦٩ - باب حد الساب
- ١١٧١ * كتاب القصاص
- ١١٨٧ - باب الديات
- ١٢٠٣ * كتاب النير
- ١٣٢٥ - فصل فى الفىء والغنيمه
- ١٣٢٩ - فصل فى الشهداء
- ١٣٣٣ - باب الإمارة

الجزء الثالث

- ١٣٥٧ * كتاب القضاء والشهادات
- ١٣٧١ * كتاب الأدب
- ١٤٤٧ * كتاب الزهد
- ١٤٥٧ * كتاب التفسير وأسباب النزول
- ١٥٦١ * كتاب القراءات وفضل القرآن وآداب القراءة
- ١٥٨٥ * كتاب الرؤيا
- ١٥٨٩ * كتاب الفتن
- ١٦١١ * كتاب بر الوالدين
- ١٦١٥ * كتاب الأدعية والذكر
- ١٦٤٥ * كتاب علامات النبوة
- ١٦٩٧ * كتاب المناقب
- ١٧٤٧ * كتاب أخبار الأولين
- ١٧٦١ * كتاب ذكر القيامة
- ١٧٧٥ زيادات ابن طاهر
- ١٧٧٥ - باب المدة
- ١٧٧٥ - باب من روى عن أبيه ولم يسم الأب

١٧٧٦	باب الأم
١٧٧٦	باب العم والعمة
١٧٧٨	باب الأخ
١٧٧٩	باب الابن
١٧٨١	زيادات المصنف على ابن طاهر
١٧٨٢	زيادات النووي
١٧٨٢	فصل فى قولهم فلان عن أبيه عن جده
١٧٨٣	فصل فى قولهم ابن فلان
١٧٨٦	فصل فى العبادلة
١٧٨٦	فصل فى بيان الفقهاء السبعة
١٧٨٨	فصل فى أئمة القراءات
١٧٩٣	الحاشية :
١٧٩٥	الفهارس :
١٧٩٧	فهرس الآيات القرآنية
١٨٠١	فهرس أعلام المهتمين
١٨٢١	فهرس المصادر والمراجع
١٨٣٣	فهرس الموضوعات

رقم الإيداع : ٤٨٣٨ / ١٩٩٣

I . S . B . N : 977 - 15 - 0101 - 1

مطالع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٢٠

تلکس : DWFA UN ٢٤٠٠٤